

المسرح همل  
غفر الله له ولوالديه

# شرح البخاري

في شرح صحيح البخاري  
وشرح صحيح مسلم  
وشرح صحيح أبي داود  
وشرح صحيح الترمذي  
وشرح صحيح ابن ماجه  
وشرح صحيح النسائي  
وشرح صحيح الطبراني  
وشرح صحيح البيهقي  
وشرح صحيح الحاكم  
وشرح صحيح العبد

تأليف  
المصنف

المجلد الأول

الطبعة الأولى

المسرح همل  
غفر الله له ولوالديه

## شرح التلخيص

وهي مختصر العلامة سعد الدين النفاذاني على تلخيص المفتاح للخطيب القزويني \*  
\* ومواهب المفتاح في شرح تلخيص المفتاح لابن يعقوب المغربي \*  
(وعزوس الأفرح في شرح تلخيص المفتاح لبهاء الدين السبكي)

« وقد وضع بالهامش »

كتاب الإيضاح لمؤلف التلخيص جده كاشرح له وحاشية الدسوقي على شرح السعد

« نفيس »

\* وقد بدأنا في صلب الصفحة بشرح السعد \* ونفينا بمواهب المفتاح \* وثلاثا بروس \*  
\* الأفرح \* وصدرنا الهامش بالإيضاح \* وبعده حاشية الدسوقي \*

« ملاحظة »

لما كانت هذه الشروح من أجل الشروح على تلخيص المفتاح صُرف النفس  
والنفيس حتى جمعت من أقاصي البلدان وطبعت مرتبة ترتيبا بديعا لم يسبق له نظير  
حيث جمعت كلها في صفحة واحدة مفصلا بعضها عن بعض بمداول مع اتفاق أبحاثها

١٢٩٧١٦ الجزء الأول

جامعة الكويت  
دائرة المكتبات - قسم التوثيق والصيانة  
١٠٥١٢٨  
تاريخ: \_\_\_\_\_

نشر أَدَبِ الحَوَزة

٨١٩

٨١٩  
٦٦

كف

(بسم الله الرحمن الرحيم)

قال الشيخ الامام العالم العلامة

خطيب الخطباء مفتي

المسلمين جلال الدين أبو

عبد الله محمد بن قاضي

القضاة سديد الدين أبي محمد

عبد الرحمن بن امام الدين

أبي حفص عمر القزويني

الناسفي متع الله المسلمين

بمحياه وأحسن عقابه \* الحمد

لله رب العالمين وصلاته على

محمد وعلى آل محمد أجمعين

\* أما بعد \* فهذا كتاب في

علم البلاغة وتوابعها ترجمته

بالبياض وجعلته على

(بسم الله الرحمن الرحيم)

الحمد لله العلي الأعلى \*

موجد الاشياء بعد فناها

فله الحمد الأسمى \* أحمدته

على ما ألهمناه من معاني

البيان \* وعلمنا من لوازم

التبيان \* وأشهد أن لا اله

الا الله وحده لا شريك له

للملك المنان \* وأشهد أن

محمد عبده ورسوله سيد

ولد عدنان \* صلى الله

عليه وعلى آله وأصحابه

الذين أعجزوا ببلاغتهم

فرسان البلاغة في كل ميدان

\* وبعد فيقول العبد الفقير

\* المضطر لأحسان ربه

(بسم الله الرحمن الرحيم)

(حمدا) لمن أبان المعاني بأساليب البيان. وأبدع في مقتضى أحوال الموجودات لطائف أبرزت دلائل وحدته الى العيان. ونزهه عن الحاجة الى شرح غامض الكلام وتلخيصه. ويده مفتاح العلوم

(بسم الله الرحمن الرحيم)

قال الشيخ الامام العالم العلامة حجة الاسلام مفتي الانام أوجد الفصحاء والبلاء شيخ النحاة والادباء كثر المحققين وسيف الناظرين بهاء الملة والدين أبو حامد أحمد بن سيدنا ومولانا قاضي القضاة بقية المجتهدين ولسان المتكلمين تقي الدين السبكي نعمه الله برحمته وأسكنه فسيح جناته الحمد لله الذي فتق عن بديع المعاني لسان أهل البيان. ورتق الافواه عن تفسير الثاني الى أن فتحته بلاغة آل عدنان وبحق براءة كتابه العربي وأسنة دينه القوي ما خالفهم من جدال اللسان وجلاد السنان ورزق الدهر المحمدية من الحكمة البالغة ما مزق حكم اليونان. نعمته على النشاء والاعادة. ونشكره

القدير \* محمد بن محمد عرفة الدسوقي نظر الله بعين لطفه اليه \* وغفر له ولوالديه \* هذه فوائد شريفة \* وتقييدات شكرًا لطيفة \* على شرح العلامة الثاني \* سعد الملة والدين التفتازاني \* لتلخيص الفتاح \* اقتطعتها من تقارير مشايخنا المحققين \* ومن زبد أرباب الحواشي والشارحين \* وأن لم أكن من فرسان هذا الميدان \* لكن رجوت العفو بدعوة صالح من الاخوان \* وبالله أستعين وعليه التكلان \* في سلوك سبيل الرشاد في كل شأن \* قال نعمنا الله به \* (بسم الله الرحمن الرحيم) ينبغي التكلم على هذه الجملة بما يتعلق بها من الفنون الثلاثة الى صنف فيها هذا الكتاب كما هو اللائق بالشارع في كل فن لما قيل ان ترك التكلم

ترتيب مختصرى الذى سميت تلخيص المفتاح وبسطت فيه القول ليكون كالشرح له فواضحت مواضع الشككة وفصلت معانيه الجملة الى ماخلا عنه المختصر مما تضمنه مفتاح العلوم والى ماخلا عنه الشيخ الامام عبد القاهر الجرجاني

عليها إما تقصير أو قصور فنقول \* يتعلق بها من فن المعاني وهو الباحث عن مقتضيات الاحوال مبحثان \* الاول أن مقتضى الحال تقدير المتعلق مؤخرًا لإفادة الاهتمام باسمه تعالى لأن المقام مقام استعانة بالله وإفادة القصر والقصر إما قصر أفراد وهو مخاطب به من يعتقد الشركة وقصر قلب ويخاطب به من يعتقد العكس وقصر تعيين ويخاطب به الشاك فالقصر هنا ينظر فيه لآحوال مخاطبين فهو قصر قلب إن كانوا يعتقدون أن البركة تحصل بالإبتداء بغير اسم الله سبحانه ( ٣ ) وتعالى وقصر أفراد إن اعتقدوا أنها تحصل بالإبتداء باسم الله واسم غيره .

وقصر تعيين إن شكوا في حصول البركة بأى لكن هذا الثالث بعيد \* المبحث الثانى أن مقتضى الحال قطع الصفات أغنى الرحمن الرحيم لأن المقام مقام ثناء وقد نصوا على أن النعوت إذا كان المقصود منها المدح فالأولى قطعها لأن فى قطعها دلالة على أن النعوت متعين بدونها وإنما أنى بها لجرد المدح لكن لا يخفك أن الوارد فى القرآن والسنة الاتباع وحينئذ فتكون مخالفة مقتضى الحال لما فى الاتباع من الجرى على الأصل إذا لاصل عدم القطع ثم إذا قطعت تلك الصفات على تقدير هو وأغنى كانت الجملة مفصلة فيقال ما سبب الفصل دون الوصل فيقال سببه أنه لم يقصد التنزيك بين الجملتين فى حكم من الأحكام المقتضى ذلك للوصل أو

لشكرهم من شاء بنى الجملة عنه وتمحيصه والصلاة والسلام على من ظهر سعد الدين ظهوره سيدنا ومولانا محمد الذى ببلاغة كتابه وفصاحته انبسطت على البسيطة سواطع نوره وعلى آله وصحباته الوارثين عنه بديع المعاني والالفاظ. الذين هم لحقيقة كلامه وعجازه كفلاء بالبيان والاحتفاظ ( أما بعد ) فإن أمر العالم قبل هذا متضائل الحجة متضايق المحجة حين معاملة موسومة بالاندراس ورجوع الحاشية اليه من روحه بادية الاياس لتضاعف أهوال على معاشره تشيب النواصى . بشغل كل عن نفسه بكثرة ما يقاسى . واطراد فاقات كاسرة لزماتهم أشد من كسر الهام العواصى فهى بحيث تذوب لها الجنادل الصم القواصى . حتى صار من هو منهم أهل لاقتناص أزهاره وجدير بنظم فرائد جواهره منبؤذا بالعر . ملزوم أفنية الورى . منقطع المدد . فى تلك المدد . لا يأوى له أحد . فهم حزب أهل العلم فى ظلمات الافتقار . وطال عليهم ليل اللقاء والاحتقار . الى أن تداركهم نعمة من ربهم بطولوع طالع السعادة لحزبهم وذلك بظهور الدولة الشريفة . المولوية الهاشمية الاسماعيلية . فإذا بدور عزهم طالعة مسفرة . وإذا وجوه أفراحهم ضاحكة مستبشرة . فذهبوا حينئذ فى العلوم كل مذهب وتسنموا فى المادرك أعلى ما يطلب فعمت مجالس التدريس مساجدهم . وغشيت رحمة التعلاتى للفهوم معاهدهم . فصارت حجج العلم لديهم . تمايل انصاحا . وشبهات الجهل فى جانبهم تتضاءل اقتضاها . ولم يزلوا فى الارتقاء فى تلك المدايح . وفى التنافس فيها دائما طالبا لسلوك أعدل المناهج . الى أن بلغوا أعلى مراتب الانشاء والتأليف . فصاروا بعد التلم والتعرف . روس التعاليم والتعاريف . ثم زادهم من لا يخبى لآمل أملة . ولا يبطل لعامل مؤمن عمله . نعمة منه بأن جعل خليفته فهم هو المنصور بالله تعالى مولانا اسماعيل . رأس أملاك العصر وهامة القبايل . وجعله ملاحظا لهم بعين الاجلال

شكرا ورد به الخبر المسند فصدر عن مبتداه بمنتهى السعادة ونشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له شهادة تشتمل على جناح القلب فتسكن بمر النصر . لها يرى بشر كالقصر . وتنكس حصون الشرك بملائكة السبع الطبايق لما شيد لها النفي والاثبات من القصر . وتفتح عند موازنة الاعمال باب الغفران بعد المعاضلة . وتحف الجبر اذا بدت من كتاب السبئات تحاريج المقابلة . ونشهد أن سيدنا محمدا عبده ورسوله صاحب الفصل والوصل فى الواقعة اذا وقف الصف يوم الحشر . والمسند اليه الشفاعة اذا انفت الساق بالساق واشتد كرب ذلك الالف والنشر . وعلى آل محمد وصحبه الذين اغتسلوا باستخدامه لهم ملوكا يستعبدون ممالى الصفات وارندوا ملابس التقوى بتجريد قلوبهم . يكن لها الى غيره النفات واقتدوا به فهم فى التشبيه كالنجوم لأن محاسن الامة

يقال سببه أن بين الجملتين كمال الانقطاع وذلك لان جملة أولف باسم الله خبرية بالنظر لصدورها وجملة هو الرحمن مثلا لانشاء المدح ومتى كان بين الجملتين كمال انقطاع تعين الفصل كما يأتى ان شاء الله تعالى \* وأما ما يتعلق بها من علم البيان الباحث عن حال اللفظ من حيث الحقيقة والمجاز والكنية فمبحث \* الاول الباء حقيقة الاصاق وهو حقيقى كأمسكت بزيد اذا قبضت على شئ من جسمه أو على ما يحبس منه يد أو نحوه وبمازى نحو مررت بزيد أى أصقت مرورى بمكان يقرب من زيد وهى هنا للاستعانة وحيث كانت هنا كذلك فتكون استعارة تبعية وتقريرها أن يقال شبه الارتباط على وجه الاستعانة بالارتباط على وجه الاصاق بجامع مطلق الارتباط فى كل فسرى التشبيه للجزئيات فاستعيرت الباء الموضوع للاصاق الجزئى للاستعانة الجزئية على طريق الاستعارة التبعية ولك أن تجملها من قبيل المجاز المرسل علاقته الاطلاق والتفديد وذلك أن الباء موضوعة للارتباط



رحمه الله في كتابه دلائل الإعجاز وأسرار البلاغة والى ما ينسب النظر فيه من كلام غيرهما فاستخرجت زبدة ذلك كله وهذا هو ترتيبها حتى استقر كل شيء منها في محله وأضفت الى ذلك ما أدى اليه فكركي ولم أجده لغيري جاء بحمد الله جامعاً لأشتات هذا العلم واليه

اللقيد بالاصاق فأطلقت عن ذلك واستعملت في الارتباط على وجه الاستعانة فهو مجاز مرسل يرتب بين علاقته ما ذكره هذا اذا كان استعمال الباء في الاستعانة من حيث خصوصها وأما ان كان الاستعمال فيها من حيث انها جزئ من جزئيات مطلق الارتباط كان المجاز يرتبة وهي الاطلاق على ما فيه من الخلاف ثم حيث نقلت الباء من معناه الأصلي وهو الاطلاق للاستعانة لحق الاستعانة أن تكون بالذات لا بالاسم وهنا قد جعلها ( ) بالاسم فيكون ذلك مجازاً على مجازاً أما المجاز الذي عليه فقد علمته وأما البني فتقريره

والتوقير. رءوفا بهم رافة الوالد بولده الصغير. خافضاً لهم جناح رحمته. حافظاً لهم من الاهانة بسطوته. ماداً عليهم سرادقات عزته. يزيد لمحسنهم في الاحسان. ويتجاوز عن مسيئتهم بالعفو والامتنان. قد كفاهم مهمات دنياهم. وأنشئ لنبل الاله الى قواهم. آمنهم من الخوف بحسن ما أظهره. وفتح لهم منافع الدين والدنيا بصفاء ما أضمره. خلد الله تعالى ملكه. وأدام حسن سيرته فيما ملكه. ومن قال آمين آمنه الله تعالى في العاجل والآجل. فان هذا دعاء للبرية شامل. ثم إن من بركات هذه الدولة السعيدة. ومن لطائف ميامينها العديدة. أن فتح لي في انشاء عدة من المؤلفات. في فنون وعلم ومختلفات. وذلك بمد أن نماطيت جملة. وافرة من العلوم مع غصن دوحه هذه الدولة الانضر. ونجم أفلا كهذا الذي هو أبهى وأزهر. عالمها المحقق. وقيد أوابدها المدقق. مولانا محمد بن اسماعيل. لازال هو وأهله مبلغين جميع القاصد الخيرية بلا تمييز ولا تبديل. فأشار الى بالتأليف وإشارته ففتح وغنم. وامثال أمره مساعدة وحتم. فكان هذا الشرح من جعلتها وما يجب الثناء به على الولي تبارك وتعالى الدين على انشائه. فهو الهادي للعبد الى مرشده الدينية والدينية المشغول بها بصدق نيته واعتناؤه. وسبب ذلك مع سابق المشيئة وإشارة من ذكر أن شرف علم البيان مما لا اختلاف فيه. بحيث لا يصور في تقريره الشبهة لما ينافيه. ثم إن من أحكم كتبه للتداولات الكتاب السمي بتلخيص المفتاح. فان فيه من اللطائف والماني مالا يحيط بتحريره الحواشي والشرح. ثم ان الامام سعد الدين رحمه الله تعالى ممن صرف عنان العناية لشرح معانيه. وتصدى لاستخراج لطائف مبانيه. فوضع عليه مختصراً ومطولا. وكان المختصر من الشرحين لتعاطيه ملجأ ومعوذاً. ولما وقفت بمون الله تعالى لقراءة ذلك الشرح مررت فيه على غوامض ربما اعتاص على بعض

منهم استعارة والهم اضافات صلاة جارية على الخطاب للنصف والاسلوب الحكيم. حاوية لتام الاتصال بالصراط المستقيم. وسلم تسليماً يملن به اللسان الطاهر. ويبطن القلب من اعتباره المناصب ما يساعده مقتضى الظاهر. ما خففت البلاغة راية مجد في بني غالب بن فهر. وتعلقت بأزمة الفصاحة أهل مصر. لما لهم من نسب وصهر. (أما بعد) فان تلخيص المفتاح في علم البلاغة وتوابعها باجتماع من وقف عليه واتفاق من صرف العناية اليه أنفع كتاب في هذا العلم صنف. وأجمع مختصر فيه على مقدار حجمه ألف. ولم أزل مشغولاً بهذا الفن وله محبا. مشغول بالخاطر بالعزم على التجرد اليه وان كنت على غيره من العلوم مكباً. منذ أُرزنتي الارادة الى اوجود اراز الهلل. وبشرتي حال المولد بالابوغ لهذا العلم براعة الاستهلال. وآذنتني القراءة أن حسن التخلص حينئذ انما كان كناية عن

أن يقال شبه الارتباط الواقع بين مطلق مستعان فيه واسم المستعان به بالارتباط الواقع بين مطلق مستعان فيه وذات المستعان به ففسرى التشبيه للجزئيات فاستعيرت الباء الموضوعه للارتباط بين المستعان فيه ونفس المستعان به الخاصين للارتباط بين المستعان فيه واسم المستعان به الخاصين على طريق الاستعارة التبعية هذا وقد وقع خلاف في بناء المجاز على المجاز فقال بعضهم بمنعه لان فيه أخذ الشيء من غير ما يسكه لان الحق في اللفظ انما هو للمعنى الحقيقي والمجازي أخذه تطفلاً وقال بعضهم بالجواز لان اللفظ لما نقل للمعنى المجازي بالعلاقة صار كأنه موضوع له خصوصاً وقد قالوا ان المجاز موضوع بالوضع النوعي وجعل من ذلك قوله تعالى ولكن لا تواعدهن سرافان

السرد الجهر ثم أطلق على الوطء مجازاً لأنه لا يكون غالباً الاسرا ثم استعمل اللفظ في سببه وهو العقد وحينئذ مفتضى فاستعمال السر في العقد مجاز مبنى على مجاز ثم اعلم أنه على القول بالجواز تعتبر علاقة المجاز الثاني بينه وبين المجاز الأول لا بينه وبين المعنى الحقيقي بل للبحث الثاني الجار والمجرور في البسملة متعلق بمحذوف وحينئذ ففيها مجاز بالحذف بناء على قول من يقول ان الحذف مجاز مطلقاً وأما على قول من يقول ليس بمجاز مطلقاً وكذا على قول من يقول انه مجاز اذا تغير سببه اعراب الباقي كما في قوله تعالى واسأل القرية فليس فيها مجاز وسيأتي أن المجاز بالحذف ليس من قسم المجاز المعروف بأنه الكامة المستعملة في غير ما وصفت له الخ بل قسم آخر بل للبحث الثالث اضافة اسم الى الله حقيقة ان أر يد من لفظ الجلالة الذات وعليه يأتي ما سر من بناء المجاز على الجواز وأما ان أر يد منه اللفظ فهي بيانية والاضافة البيانية مجاز بالاستعارة عندهم لان الاضافة البيانية مقابلة للحقيقية والاضافة نسبة جزئية بمنزلة معنى

أرغب أن يحمله نافع المعلن نظريته من أولى الفهم وهو حسي ونعم الوكيل

الحرف والاستعارة في معنى الحرف تبعية فكذلك ما كان بمنزلة. وتقريرها أن تقول إن هيئة الاضافة موضوعة لتخصيص الاول بالثاني  
أو تعريفه به فاستعملت هنا في تبين الثاني للاول بأن شبه مطلق نسبة شيء لشيء. على أن الثاني مبين للاول بمطلق نسبة شيء لشيء. على أن  
الثاني مخصص أو معرف للاول بجامع مطلق التعاقب في كل فسر التثنية للجزئيات فاستمير صورة الاضافة الموضوعية للنسبة الجزئية  
المفيدة للتعريف والتخصيص للنسبة الجزئية المفيدة للبيان على سبيل الاستعارة (5) التصريحية التبعية \* المبحث

الرابع لفظ الجلالة علم على  
الذات العلية علم شخصي  
لاجنسي وقد اختلف في  
الاعلام الشخصية فبيل  
انها حقيقة لانها استعملت  
فيما وضعت له وقيل انها  
واسطة بين الحقيقة والمجاز  
لانها من خواص الامور  
الكلية والاعلام الشخصية  
موضوعة لبيان جزئية  
فعل القول الاول لفظ  
الجلالة حقيقة وعلى الثاني  
لاحتمية ولا مجاز بيل  
واسطة بينهما \* المبحث  
الخامس حقيقة الرحمة

في القلب وانعطف تقضي  
التفضل والاحسان وهي  
مستحيلة عليه سبحانه  
وتعالى فيراد منها لازمها  
وهو التفضل والاحسان  
واشتق منها بهذه المعنى  
رحمان ورحيم بمعنى متفضل  
ومحسن فهو مجاز مرسل  
تبعي لان التجوز فيهما  
تابع للتجوز في أصلهما  
وذكر بعضهم أنه يصح أن  
يكون في الكلام استعارة

الفهم ومحال كثيرة نفقتر لا محالة إلى مزيد من الكلام وأكثرها لا يكفي فيه ما في المطول. بل  
يحتاج إلى خارج عما في ذلك الشرح من بيان أو زيادة بها يستكمل. فرأيت أن أضع عليه شرحا يكون  
لذلك المختصر مجازا بالقصد بيان عو يسه. مع زيادة فوائد وأبحاث تتعلق بالمحل تكميلة لتحقيقه وتلخيصه.  
فيكون للنسبة شرحا. وللشرح بسطا وفتحاً. فإن وجد فيه مطالعة زيادة بسط في التعبير. أو تكراراً لبيان  
المعنى في أثناء التقرير والتصوير. فلا ينبغي له أن يسهه من الفاو الذي لا يرجع عليه. ومن التطويل

مقتضى الحال وتعمير بضاحية ماسيكون من ادراك الآمال  
أتاني هو اها قبل أن أعرف الهوى \* فصادف قلباً خالياً فتمكنا  
إلى أن أعربت عن حال التميز. وبلغت ما تنازع اليه النفس من الاشتغال بمصنفاته ما بين مطلب ووجيز.  
فلم أطلع للعناوين فيه على تصنيف محكم نقر بهتدي به العين ولا وقفت لهم فيه على تأليف مجمل أو مفصل  
أشاهد صحاح معانيه فلا أطلب أثر بعد عين أما أهل بلادنا فهم مستغنون عن ذلك بما طبعهم الله  
تعالى عليه من الذوق السليم. والفهم المستقيم. والادهان السني هي أرق من النسيم. والطف من ماء  
الحياة في الحيا الوسيم أ كسبهم النيل تلك الخلاوة. وأشار إليهم بأصبعه فظهرت عليهم هذه الطلاوة.  
فهم يدركون بطابعهم ما أنفت فيه الدماء فضلا عن الأغمار الأعمار. ويرون في مرآة قلوبهم الصقيلة  
ما احتجب من الأسرار خلف الاستار.

والسيف المليف فيه صيقل \* من طبعه لم ينتفع بصقال  
فيها لغنيمة لم يوجب عليها من خيل ولا ركاب. ولم يزحف إليها بعدو عدية ولا بلحق لاحق وانسكاب  
سكاب. فلذلك صرفوا مهمهم إلى المعلوم التي هي نتيجة أو مادة لعلم البيان. كاللغة والنحو والفقه والحديث  
وتفسير القرآن. وأما أهل بلاد المشرق الذين لهم اليد الطولى في المعلوم ولا سيما العلوم العقلية والمنطق  
فاستوفوا مهمهم الشائخة في تحصيله. واستولوا بجردهم على جملة وثنيته. ووردوا مناهل هذا العلم  
فصدروا من عنها بل مسجلهم. وكيف لا وقد جلبوا عليه بحيلهم ورجلهم. فذلك عمر وامنه كل دارس.  
وعبروا من حصونه المشيدة ما رقد عنه الحارس. وبلغوا غيان السماء في طلبه ولو كان الدين بالثريا  
لناله رجال من فارس. إلى أن خرج عنهم المفتاح فكان الباب أغلق دونهم وظهر من مشكاة بلاد  
الغرب المصباح فكانما حيل بينه وبينهم وأدارت المنون على قطعهم الدوائر. فتعطلت بوفاته من  
علومه أقواء الحمار وبطون الدفاتر. وانقطع زهراتهم الطيبة عن المقتطف. وتساط على العضد  
لسان من يعرف كيف تؤكل الكتف. فلم نظفر بسعد هؤلاء الاثم رحمهم الله تعالى من أهل تلك البلاد  
بمن مخض هذا العلم فألقى لاطال زبدته. ومخض النصع فنشر على أعطاف العاري بردته. ولا حملت

تمثيلية بأن يقال شبه حال الله مع عباده في إيصاله لهم جلال النعم ودقائقها بحال ملك رقيق قلبه على رعيته فأوصلهم انعامه بجامع أن  
كلا حالة عظيم مستول على ضمني بمدحهم باحسانه واستمير الالفاظ الدال على المشبه به للمشبه \* وأورد عليه أن اللفظ المستعار في التمثيلية  
لا بد أن يكون مركبا كافي أني أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى وما هنا مفرد وأجيب بأنه يجوز أن يقتصر على بعض المفردات ويرمز به  
إلى المركب على أن الشترط في اللفظ منها إنما هو مطلق تركيب وهو حاصل بالرحمن الرحيم وليس بلام أن يكون تركيب جملة واعتراض  
بأن المشبه شأنه أن يكون أقوى من المشبه وجهل حال الملك أقوى من حال الله لا يتم وأجيب بأنه ليس المراد القوة بحسب الحقيقة  
ونفس الامر فقط بل القوة ولو بالاعتبار كما هنا خال الملك باعتبار مشاهدتها للقاصرين أقوى واعتراض أيضا بأن استعارة اللفظ من

شيء لشيء تقتضى استعمال اللفظ المستعار منه وقد نصوا على أن الرحمن الرحيم مختصان بالله ولم يستعملاني غيره وأجيب بأن الاستعمال في المستعار منه ليس بلازم بل يكفي (٦) الوضع للمستعار منه الذي هو المعنى الحقيقي ولذا قال الشارح بجواز وجود

الذي لا يلتفت في الشرح إليه بل بعده من مناسبة. وما يكون مرغوا بالطالبه . لانه غير خال من حكمة اما لصعوبة المعنى فأريد اظهاره في غير ما قال ليتضح على الوجه الاكمل أولتوقف كمال البيان على ما سبق فأريد كفاية مؤنة المراجعة لان ذلك هو السبيل الأعدل أو أنه بذلك مما يدركه اللبيب . ويمد النصف من المقصد الحسن المعجيب . وحيث كان هذا هو المقصود من تأسيس بنيته ناسب أن أضيف إلى ذلك أولا شرح خطبته . وعلى مطالع نسبة صوابه إلى الله تعالى الموفق له قبول القبول البناء عليهم بطاقه . ولا حصلت لاه تطلمع لهذا العلم على تلك الأبواب طاقه . ولا رأينا بعد أن انطلمست تلك الشمس المشرقة . واندرست طبقة تحرى الفرقه . ولم يبق الإرسوم هي من فضائلهم مسترقه . من أطلع غم من قلعه من روض الأذهان زهرة على ورقه . ولا من عاق شنه بطبقهم فيقال وافق شئ طيقه بل ركدت بينهم في هذا الزمان ربحه . وخبث مصايحه . وناداهم الأدب سواكم أعني ورب كلّة تقول دعني

وما يرض الإقامة في ديار \* يهان بها الفتى إلا بلاه

فعند ذلك أزمع هذا العلم الترحل وأذن التحول

وإذا الكريم رأى التحول نزله \* في منزل فالرأى أن يتحول

وفزع إلى مصر فألقى بها عصا التسيار . وأنشد من ناداهم من تلك الديار

أقمت بأرض مصر فلا ورائي \* تحب بي الركاب ولا أمانى

ولقد وصل اليان من تلك البلاد على الدخيل شروح رحم الله مصنفها فانهم ماتوا وهم أخيار وبيض وجوههم في الآخرة كما - ودهم بالمعالي في هذه الدار . لانه شرح بعضها الدور الضيقه . ولا تنفتح عندها مغلقه . ولا ينفتح فيها زناد الفكر عن مسئلة محقة . يتناولون المعنى الواحد بالطرق المختلفة ويتناولون المشكل والواضح على أساليب واحد كما هم قد ألقوه . لا يخالف التأخر منهم التقدم لا بتغيير العبارة . ولا يحمله على حل ما أشكل على غيره أو استشكل ما توضح جواره . ولا يطمع أن يذوق مافي الاستدراك من الله . ولا يطمع نفسه لأن يقال برز على من سبقه وبذه . بل يسرى خلف من تقدمه حتى في السكامة الفذة . ويسير اثره حذو القذة بالقذة . فصارى أحدهم أن يزوايها من الشواهد لقائلها . ويوسع الدائرة بالإقامة وزن من تكميل ناقصها وإنشاد ما قبلها وما يليها . وينشر لأراغب مفردات الالفاظ من واضح كلام العرب . ويذكر ما لا حرج على مخالفه من اصطلاحات لبعض أهل الادب . ولا يزيد في شرح عبارة المصنف على الإيضاح زينا وجد فيه أم شينا . فلو نطق التلخيص . اتلا ما جثتم به هذه بضاعتنا ردت اليان . هذا والشرح بطول . والوقت ينفق ولم يكتب اطاب البيان وصول قد استفرغوا في ذلك قوى أفكارهم واستوعبوا مدى أعمارهم فليت شهري وقد انقضى العمر متى يسبحون في الله . ويخجون إلى بياض المحجة . أبعد أن يشيب الغراب ويرجع الشباب الحائل . أم يصيرون إلى أن تمود إلى الدنيا القرون الاتايل

وحتى يروى القارطان كلاهما \* وينشر في القتلى كليب لوائل

وفي أية مدة يصلون إلى تلك الاناء . ويحصلون على تلك الحقائق التي طاف بأركان بيتها من له حجب سليم ومقام كريم كل طائف

محازات لا حقائق لها \* وأما ما يتعلق بهام البديع فاعلم أن فيها التورية وهي أن يطلق لفظه معنيان قريب ويبدو يراد البعيد اعتمادا على قرينة خفية فقد أطلقت الرحمة وأريد بها التفضل والاحسان الذي هو معنى بعيد لانه مجازي اعتمادا على قرينة خفية وهو استحالة المعنى القريب الذي هو الرقة وفيها أيضا القول بالموجب ويقال له المذهب الكلامي وهو أن يساق المعنى بدليله كما في قوله :

لولا تكن نية الجوزاء خدمته بملارأيت عليها عقد منتطقي وكما في قوله تعالى لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدنا وبيانه هنا أن قوله بسم الله الرحمن الرحيم في قوة قولنا لا أبتدىء إلا باسم الله لانه الرحمن الرحيم وفيها أيضا الاستخدام بناء على أن المراد من اسم الجلالة اللفظ وفي الرحمن ضمير يعود على الله باعتبار الذات وفيها التفات على مذهب السكاكي لان مقتضى الظاهر في التوجه له تعالى الخطاب بأن يقال

باسمك اللهم فعند مقتضى الظاهر وقبل بسم الله الرحمن الرحيم وفيها أيضا الادماج وهو أن

يضمن الكلام السوق لغرض آخر كما في قوله أقلب فيه أجفاني كأنني \* أعد بها على الدهر الذنوبا . وبيان ذلك هنا أن الغرض الأصلي من البسملة التبرك والاستعانة باسمه تعالى فبعد أن ذكر هذا الغرض منها أدهج فيها الثناء على الله بكونه رحمانا رحيا

( قوله 'نحمدك' ) أى نصفك بالجميل الذى أنت أهله لأن الحمد الثناء بالجميل ومن المعلوم أن كل أوصافه جميلة فكأنه قال نصفك بكل صفة جميلة ثم إن ذكر نعمتى شرح الصدور وتنوير القلوب وإن احتمل أن يكون مجرد تعيين الحمد أو مجرد براعة الاستهلال المتبادر منه أنه لأجل كونهما المحمود عليه والمعنى نحمدك يا من الخ لأجل هذين الوصفين لأن الوصول مع صلتها فى معنى المشتق وتطبيق الحكم بالمشتق يؤذن بعلمية المشتق منه وحينئذ فيرد ما يقال إن هذا الحمد محدود وشكر فلم يختار التعبير بالحمد على التعبير بالشكر وأجيب بأنه إنما اختار مادة الحمد على مادة الشكر لأمر ثلاثة ١ الأول الاقتداء بالقرآن الأعظم الثانى العمل بمحدث كل أمرضى باللا يبدأ فيه بالحمد لله فهو أجزم على رواية ضم الدال الثالث أن الحمد اللغوى أظهر من الشكر بغير اللسان فى أداء المقصود لحفاء الاعتقاد واحتمال عمل الجوارح لغير الحمد فهو أظهر أنواعه ولذلك روى ما شكر الله عبد لم يحمده أى ما أظهر نعمته كل الاظهار وكشف عنها عبد لم يثن عليه باللفظ وإن اعتقد وعمل فالمراد بالشكر فى الحديث اظهار النعمة ولا يرد أن زيادة النعم مترتبة على الشكر لقوله تعالى (لئن شكرتم لازيدنكم) لانه ليس المراد بالشكر اقتضى لزيادة النعم فى الآية خصوص الشكر (٧) اللفظى أعنى الشكر بخصوص لفظه بل الشكر العرفى الشامل للثناء

بغير لفظه وخدمة الاركان واعتقاد الجنان فى مقابلة النعمة واختارها على مادة المدح للأمريين الاولين وتنبها على أنه تعالى فاعل مختار واختار الجملة الفعلية المضارعية على الاسمية والماضوية لاقادتها لتجدد مضمونها على سبيل الدوام والاستمرار ليناسب الحمد المحمود عليه هنا وهو نعمة شرح الصدور للتخليص المذكور وتنوير القلوب المتجدد ذلك وقتا بعد وقت بخلاف الماضوية فانها انما تدل على الحدوث فقط والاسمية تدل على الدوام فقط فلا يناسبان المحمود عليه هنا

#### نحمدك

ونسبة خطئه الى مؤلفه مع عذره بأن المؤلف غالبا يقع فى تأليفه ولوم مع شدة التحقق بالعلوم سقطه وزلله ولما أملت أتمامه بعون الله تعالى وفضله على الوجه المشار اليه راجيا منه تعالى بلوغ المراد ومتوكلا به فى ذلك عليه ترجمته ١ بمواهب الفتح فى شرح تالخيص المفتاح ٢ وهذا أو أن النروع فى ذلك. وعلى الله الاتكال فى تحقيق ما هنا لك (نحمدك) أى نصفك بالوصف الجميل الذى أنت أهله

لولا العقول لكان أدنى ضيغ ٣ أدنى الى شرف من الانسان

فكم من معضلة فى الكتاب يعمرون عليها وهم عن حلاوة حلها معروضون. ومشكاة يصححون ألفاظها وهم للمانى معروضون. وكما أوردوا أسئلة وصارخ من التوفيق يناديهم لو قبل. ما هكذا تورد باسم الأبل. وكما هتف بطائرهم هاتف من العقل بصوت شجى. هيئات ما هذا به شك فادرجى. وكما عاود النظر فى شئ من هذه الشروح على سبيل التثزل مطاع. ثم نثى طرفه وهو يقول يا خيبة المطامع. ويخاف صادقا انها لم تكن تكذب الا بأطراف الاصابع. هنالك يعلم الطالب أنه أملى له فيما أملى عليه. وأنه فى مهمه مهمل لا يحجب داعيه ولا يلتفت اليه

فلو أنشدت نفسا هناك بناته \* لمسات ولم يسمع لها صوت منشد

واتما أحلت ذلك كله على سوء تصرف من لسان الناقل أو يد الناسخ وأحلت أن يصدر شئ منه عن المصنفين فانهم أرباب قدم فى العلم راسخ. والله القائل

أخا العلم لا تعجل بعيب مصنف \* ولم تتيقن زلة منه نعرف

فكم أفسد الراوى كلاما بعقله ٤ وكما حرف المسقول قوم وصحفوا

وأيا المضارعية تدل على الأمريين معا أعنى الحدوث الذى تدل عليه الماضوية وعلى الاستمرار الذى تدل عليه الاسمية وحينئذ فهى أشرف منهما كذا قيل ولكن اعترض بأن الاستمرار من وظائف الاسمية فقط كما يأتى الآن يقال إن الذى تدل عليه الاسمية الاستمرار مجرد عن التجدد الذى تدل عليه الجملة المضارعية الاستمرار مع التجدد. ولما رأى بعض الاشياخ هذا الاشكال قرر أن الجملة الفعلية للمضارعية تدل على الاستمرار من حيث القرائن وفيه أن الماضى كذلك يدل عليه بواسطة القرينة اللهم إلا أن يقال قوة دلالة الماضى على الانقطاع تعارض القرينة فلم يعتبر فيه ذلك. بقى شئ آخر وهو أن الاستمرار التجددى لمضمون الجملة هنا محال لأن الحمد ثناء وهو عرض يزول بمجرد حصوله. وأجيب بأن هذا دوام واستمرار تخيلى لا تحققيقى وأما جواب بعضهم بأن الدوام باعتبار الثواب فيه نظر لأن الدوام المدلول للجملة متعلق بمضمونها لا بالثواب فهو غير منظور له ٥ والنون فى قوله نحمدك يحتمل أن تكون للعظم نفسه وأتى بهامع أنها تدل على العظمة المتنافية لمقام التأليف وهو الذلل والانكسار اظهارا للمنة ومها وهو تعظيم الله فهو من باب التحدث بالنعمة الذى هو أولى من سلوك التواضع عند الفقهاء والمحدثين ويحتمل أنها للتكلم ومعه غيره والمراد بالغير اخوانه الحامدون أو العلماء وأدخلهم معه فى الحمد إما لكون أمر الحمد عظيما لا يقوم به الشخص الواحد فاستعان بهم عاينه ومع ذلك لم يقوموا بحقه وإما



لعمد وبركة الحمد عليهم شفقة منه عليهم كما تقرأ شيئاً وتهدي نوابه إلى والدك فإنه يحصل لك ولهم الثواب غاية الامر أنه نزل الشركة في الحمد منزلة الشركة في الثواب إقامة للسبب مقام السبب ويحتمل أن المراد بالغير أجزاء ذاته فكأنه جعل كل جارية بمنزلة شخص مستقل ادعاء لكن لا ينبغي أن من جملة كل جزء موارد الحمد الثلاثة اللسان والجنان والاركان ومن المعلوم أن اسناد الفعل لآلته مجاز ولفاعله حقيقة فيكون اسناد الحمد المتكلم حقيقة وإلى الموارد الثلاثة المذكورة مجازاً فيلزم على ذلك الجمع بين الحقيقة والمجاز كما يقال باعتبار ذلك قطع باعتبار اسناد القطع إلى القاطع وإلى آله ولا يمد فيه على مذهب من جوز الجمع بين الحقيقة والمجاز وهذا ظاهر على جعل الجملة خبرية فإن جعلت انشائية في المعنى تعين أن تكون النون لاهظة لأن انشاء الحمد بهذه الجملة لم يقع إلا من المصنف فلا يتأتى أن تكون لانشاء الحمد منه ومن غيره إلا على سبيل التنزيل \* وأعلم أنه إذا جعلت الجملة خبرية لفظاً ومعنى حصل بها الحمد ضمنياً ابتداء التأليف لأن الاخبار عن حمد يقع منه يستلزم أن ذلك المحمود أهل لأن يحمده وهذا يستلزم اتصافه بالجميل الذي هو حقيقة الحمد أو يقال هو اخبار عن حمد واقع بذلك الاخبار كما قيل (٨) في نحو أنكم انه اخبار عن تكلم حصل به \* وأما عدل عن اسم الجلالة الذي

ورد التعبير به في الكتاب والسنة في مقام الحمد إلى ضمير الخطاب لأن الاتق بحال الحامد أن يلاحظ المحمود في حال حمده حاضراً مشاهداً لا يكون حمده على وجه الاحسان المفسر في حديث الاحسان أن تعبد الله كأنك تراه ففي التعبير بالضمير المذكور إشارة إلى أن الحامد بلغ مقام المشاهدة للمحمود بحيث حمده على وجه الخطابية والمشافهة وإنما آثر تأخير المفعول مع أن تقديمه يفيد الاختصاص لأن تأخيره هو الأصل وللإشارة إلى استغناء هذا

يا من شرح صدور التلخيص البيان

(يا من) المشهور جواز الاطلاق لمن كما يشهد بقوله تعالى أفمن يخلق كمن لا يخلق وقوله ومن عند علم الكتاب فلعلم الخلاف المنقول عن صاحب المتوسط في غير من فليس لا يراد عبارته كبير ثمرة حينئذ (شرح) أي فتح (صدورنا) أي قلوبنا بتبيينها (ألم كيفية) (تلخيص) أي تنقيح وتهذيب (البيان)

وكم ناسخ أضحي لمعنى مغيراً \* وجاء بشيء لم يردده المصنف خداني ذلك على أن أشد جوارح الحزم. وأمد ركاب العزم. إلى شرح للتأليف بحسب من هذا العلم الرفات. ويدرك منه ما فات. ويمتطي من ماله أفضاء. ولا يغادر صغيرة ولا كبيرة من أعمال مصنفه إلا أحصاها. ويجمع من شتاته ما تفرق. شغراً بفر. ويضم من شذوره الذهبية ما ذهب أيدي سبا. وتمزق شذر مذر. ويقترض من أبكاره ماضت عليه القرون. ويقترض من ختامه ما انطوى على كل درم يكون. وينسج على منوال التفهيم تفاصيل محزنة. ويحوى من القصب ما أحرز المدى وأطرب. وسكرت عن تبعه أبصار قوم لم يذوقوا حل ألوانه المسكرة. ويقدم للطلاب معمولاً على نمط ما قلناه من التحليل باستعمال الأدب عام ولا خاص. محشوا بتأليف خبثات من القلوب تصلح مسيراً طباقاً عن طبع لدست الخواص. مختصاً بصواب من مختار القول لأنه معمول ومقدم وتقديم معمول مفيد للاختصاص. ويكون واسطة بين مفتاح المشرق ومصباح المغرب، خلياً من العصبية حراً بالنسبة إلى مصر فإنها بقعة من عند الله مباركة طيبة لا شرقية ولا غربية فسبحان فائق إصباحها عن اعتدال يكون بين الحق والباطل فيصلا وجاعل الشمس مصر لا خفاء به \* بين النهار وبين الليل قد فصلا وكيف لا يدرك الفساطط من هذا العلم المدى ويسلك في أرازقه طرائق قددا ويستخرج من

ركبه

الاختصاص عن البيان لوضوحه (قوله يا من) آتى بيا الموضوع لبدء البعيد مع أنه تعالى أقرب

الينا من جبل الورد إشارة إلى علو مرتبة الحضرة العلمية عن الحامد المألوف بالكسرات البشرية من الذنوب والآثام ولذا قال بعض الأفاضل العبد عبدوان تسمى \* والمولى مولى وإن نزل ولا يناقض هذا ما مر في نكتة التعبير بكاف الخطاب لأن البعد الرتبى بين الحق والخلق يصاحبه قوة الإقبال والتوجه إليه تعالى \* وأما حمل من في الذات العلمية مع أنها من المبهمات لو رددنا في إطلاقها عليه كتاباً أو سنة نحو سبحان الذي أمرى أفن يخلق كمن لا يخلق وفي الحديث يا من أحسنه فوق كل إحسان يا من لا يعجزه شيء فمنع إطلاقها عليه تعالى فيه نظر (قوله شرح) الشرح في الأصل الفتح والمراد به هنا التهيئة وقوله صدورنا جمع صدر بمعنى القلب من اطلاق المحل وإرادة الحال وفي الحقيقة المهيأة للمعلوم إنما هو النفس بمعنى الروح لا القلب بمعنى الماضغة الحالبة في الصدر فيراد بالقلب النفس والمعنى يا من هيأ أرواحنا القائمة بقولنا التي محلها منا الصدور ففيه مجاز بمرتين من اطلاق المحل على الحال فيهما. وتلخيص الكلام تنقيحه أي الاتيان به خالصاً من الحشو والتطويل \* والبيان هو الكلام الفصيح المرعب عما في الضمير ثم انه لا بد من حذف في الكلام والمعنى يا من هيأ أرواحنا لم كيفية تأخير الكلام الفصيح وتنقيحه وتخليصه من الحشو والتطويل والقصور عن افهام المراد وإنما احتجنا لذلك لأن الذي تهبا النفس لقبوله المعلوم والمعارف

وقوله في ايضاح المعاني يحتمل أن تكون في معنى مع على حد قوله تعالى ادخلوا في أمم أي نحمدك يا من هيأ قلوبنا للعلم بكيفية الاتيان لكلام الفصيح متقهما صاحب الايضاح المعاني أي معاني ذلك البيان وعلى هذا فالبيان بلفظ في التي بمعنى مع إشارة الى أن المقصود بالذات ايضاح المعاني وأما الاتيان بالكلام الفصيح متقهما فهو بالتبع لأن مع تدخل على التبوع ويحتمل أن تكون بمعنى لام التعليل متعلقة بتلخيص على حد قوله تعالى لمسك فيما أفضتم فيه أي لاجل ما أفضتم فيه أو باقية على حالها متعلقة بمحذوف صفة لتلخيص أو للبيان وفي الكلام حذف والمعنى التلخيص الكائن أو البيان الكائن في وقت ايضاح المعاني وحالته أو أنها بمعنى عند المعنى يا من علمنا كيفية تلخيص البيان عند قصدنا ايضاح المعاني بذلك البيان ولا يخفى ما في كلام الشارح من الاحتراز إذ ربما يتوهم من تلخيص البيان عدم ايضاح معانيه فدفع ذلك التوهم بقوله في ايضاح المعاني على حد قوله

فسق ديارك غير مفسدها \* صوب الربيع وديمة تهني

ويحتمل أن يراد بالبيان والمعاني خصوص العلمين وحينئذ في معنى مع \* ولا يخفى ما في كلام الشارح من المحسنات البدعية ففي التعبير بشرح الصدور حسن الافتتاح لأن شرح الصدور أفضل لكل خير ففي افتتاح الكلام به ادخال السرور على السامع \* وفيه أيضا براعة استهلال لأنه يشير الى أن الكلام الآتي شرح وقوى البراعة بما ذكره بعد بقوله لتلخيص البيان وايضاح المعاني وفي ذكر التلخيص وايضاح البيان ودلائل الاعجاز وأسرار البلاغة التي هي أسماء كتب في هذا ( ٤ ) ألفن الأولان للصنف والثالث

للطبي والآخران للشيخ عبد

القاهر التوجيه وهو أن

يوجه الكلام الى أسماء

متلزمة ولو اصطلاحا كما في

قول علاء الدين السكندی

من أم بآل لم تبرح جوارحه

تروى أحاديث ما أويت

من من

فالعين عن قرّة والكف عن

صلة به والقلب عن جابر

والسمع عن حسن

( قوله ونور قلوبنا ) التنوير

ادخال النور في القلب

#### في ايضاح المعاني \* ونور قلوبنا بلوامع التبيان

وهو المنطق الفصيح المعرب عما في الضمير ( في ايضاح ) يتعلق بتلخيص أي نحمدك يا من علمنا كيف تلخص البيان عند قصدنا لايضاح ( المعاني ) بذلك البيان ( ونور قلوبنا ) هو بمعنى شرح صدرنا الآن الاول في علم كيفية التلخيص وهذا في العلم مطلقا ( بلوامع ) متعلق بنور أي نحمدك يا من أذهب على قلوبنا الظلمة بسبب إيجاد المعاني الملوحة التي هي في قلوبنا كالنجوم اللوامع أي الظاهرة الضوء فعلى هذا تكون اضافتها الى قوله ( التبيان ) من اضافة الموصوف الى الصفة لان المعلومات موصوفة

ركابه أفلاذ الأكباد. ويضم من جواده ما سرح في البلاد بداد. وهو قد اقتلع من تخوم خوارزم أساس البلاغة وأخذ زهرة أصفهان وأخلى ابن داود منها باعه وزفت اليه من ثم الحريرة بالاغاني وكفل لنيسابور واليمنة فكان كإدال عليه الخبر خير المعاني. واقتطع من جيد المغرب عقده. ورشق مصنفاته بسهام النقد فأغنت عن ابن رشيقي العمدة. ونشر فلاند عقباته. ونثر زهر آدابه عن أفقانه. واستولى على الذخيرة. واستوفى محاسن أهل الجزيرة. فلذلك رجوت أن تخرج طينته في هذا العلم كتابا يعلو على المقترين من العلم فيملا صدورهم ملاه. وأن يردهما أخذ عباة ملاه. ثم أحججت عن سلوك هذا السرى

( ٢ - شروح التلخيص - أول ) والراد بالقلوب النفوس واللوامع جمع لامعة وهي الذات المضيئة كالشمس والقمر

والنجوم \* والتبيان هو الكلام الفصيح المقترن بدليل أو برهان فهو أخص من البيان \* واطافة اللوامع للتبيان امان قبيل اضافة

المشبه به للمشبه أي بالتبيان الذي هو كالانجم اللوامع في الاهتداء بكل وعلى هذا فالبيان للاستغراق فيكون جمعا للمعنى فاللامعة

بين المشبه والمشبه به في الجمعية حاصله وحينئذ فلا يقال إن فيه تشبيه المفرد بالجمع وهو ممنوع أو يقال انه قصد المبالغة في تشبيهه

بجميع اللوامع حيث جملة مقاوما لجمعية وقولهم بالمنع محله مالم يقصد المبالغة فهما جوابان الاول بالمنع والثاني بالتسليم ويحتمل

أن تكون الاضافة على حقيقتها والمراد باللوامع المعاني المفهومة بالتبيان على طريق الاستعارة التصريحية وعلى هذا فهو من اضافة

المدلول للدال أو من اضافة الموصوف اصفته أي اللوامع المبينة من اطلاق المصدر على اسم المفعول لان التبيان في الاصل مصدر بين

وهو بكسر التاء على غير قياس ونظيره في الكسر شذوذا التلقا وغيرهما بالفتح على القياس كالتذكار والتكرار وانما عبر الشارح بالبيان

في جانب شرح الصدور والتبيان في جانب تنوير القلوب لان التبيان أبلغ من البيان لان زيادة البناء تدل على زيادة المعنى غالبا فهو

بيان مع برهان وقيل مع كد خاطر واعمال قلب وتنوير القلب أقوى من شرح الصدر لان تنوير القلب ادخال النور فيه وشرحه فتحه

والأبلغ أولى بالأقوى \* وانما قدم شرح الصدور على تنويره لانه وسيلة والوسيلة مقدمة على المقصود وهذا كماه بحسب الاصل والا

فالمراد بشرح الصدور وتنوير القلوب واحد ويدل له ما قالوه في قوله تعالى أفن شرح الله صدره للاسلام أي فذف في قلبه نور ينتفع به

فان هذا يدل لما قلنا من أن شرح الصدر عبارة عن تنويره وحينئذ في العبارة تفنن أي ارتكاب فنين ونوعين من التعبير كذا قال بعضهم

(قوله من مطالع الثاني) حال من التبيان أو صفه لان الجار والمجرور الواقع بعد المرف بأل الجنسية يجوز فيه الامران ومن للسببية وهذا ترشيح للتشبيه على الاحتمال الاول والمعنى ونور فلو بنا بالتبيان الشبيه بالوابع كاتنا ذلك التبيان أو الكائن بسبب تدبر مطالع الثاني وعلى الاحتمال الثاني يكون الجار والمجرور حالا أو صفة للوابع ترشيحا للاستعارة والمعنى ونور فلو بنا بمعنى التبيان حالة كونها ناشئة من مطالع الثاني فن لا ابتداء وعلى هذا فعلى التبيان معان آخر غير معاني القرآن استفيدت من ممارسته والثاني بالثناء المثلثة كافي النسخة التي صححها الشارح القرآن لان الاحكام والقصص فيه نثيت أى كررت أو لتكرار رزوله وهو جمع مثني كلفل اسم مكان أو مثني بالنشد من التثنية على غير قياس \* والمطالع جمع مطلع وهو فى الاصل اسم لحل طلوع الكواكب والمراد به هنا ألفاظ القرآن فشبهت ألفاظ القرآن بمحل طلوع الكواكب بجامع أن كلاً محل لطلوع ما يهتدى به واستعير اسم المشبه به للشبه على طريق الاستعارة التصريحية وإضافة مطالع المعنى على هذا من إضافة الأجزاء للكل أو ببيان ويحتمل أن إضافة مطالع المعنى من إضافة المشبه به للمشبه كاجين الماء وليس فى الكلام استعارة (١٠) \* وبين الثاني والثاني من المحسنات البديعية جناس اللاحق لاختلافهما بحرفين

#### من مطالع الثاني ونصلى على نبيك محمد المؤيد دلائل اعجازه

بالبیان أى بیانها وظهورها (من مطالع الثاني) حال من اللوامع أى تحمده أى من نور فلو بنا بالوابع حال كون تلك اللوامع حاصلة فى قلوبنا من مطالعنا مطالع الثاني. والثاني جمع مثني سمي به القرآن لان السور والقصص ثني فيه. ومطالع القرآن ألفاظه شئت بمواضع طلوع الشمس لان منها تبدو المعاني وتطلع ويحتمل أن يكون معنا أى اللوامع الحاصلة لنا من مطالع الثاني (ونصلى على نبيك محمد) أى نطلب له منك زيادة التشريف والتعظيم (المؤيد) أى الذى أيد أى قوت (دلائل اعجازه) أى الأمور التى حصل بها اعجازه الخلق عن معارضة فى دعوى الرسالة وهى من القرآن وغيره فدل على صدقه فإضافة الدلائل الى الاعجاز من الإضافة لمجرد الملازمة لان تلك الدلائل الكائنة من القرآن كالأخبار بالغيوب والاسلوب المجيب والكائنة من غيره كانشقاق القمر دلت بواسطة اظهارها اعجاز الخلق على صدقه فالمدلول عليه هو الصدق والاعجاز ملابس لتلك الدلائل لانه

فصرت أقدم رجلا وأؤخر أخرى لعلنى أن الباع قصير والمتاع يسير. والبضاعة مزجاء. والصناعة لانسف الآمل كل وقت بما رجاء. هذا موضع ضيق الوقت بأعداء ندرأ بالله فخورهم. ونعوذ به من شرورهم يعرفون نعمة الله ثم ينكرون. ويمكرون. ويصدفون عما انتهى اليهم منا فنتلوا ذلك من فضل الله علينا وعلى الناس ولكن أ كثر الناس لا ينسكرون

ان يسمعوا رية طاروا بها فرحا \* منى وما سمعوا من صالح دفنوا  
مثل العصافير أحلاما ومقدرة \* لو يؤزنون بزفالريش ما وزنوا  
صم اذا سمعوا خيرا ذكرت به \* وان ذكرت بسوء عندهم أذنوا  
يتناهبون من العمر الايام والاليالى. ويحولون لو قدر وا بين القلب وما يحاوله من العلوم والمعالى. لانصدع

متباعدين فى المخرج (قوله ونصلى الخ) لعله لم يأت بالسلام خطأ اكتفاء بآياته له لفظا فلا يقال ان افراد الصلاة عن السلام مكروه أو أنه ترجح عنده القول بعدم كراهة الافراد (قوله على نبيك) بالهمز مأخوذ من النبأ وهو الخبر لانه مخبر عن الله بما بلغه الملك من الاحكام أو لأخباره الناس بأنه نبى فيحترم وبدون همز من النبوة وهى الرفعة لارتفاع رتبته وانما لم يقل على رسولك مع أن الرسالة أشرف لان الوصف بالنبوة أشهر استعمالا (قوله محمد) بدل أو عطف بيان من نبيك (قوله المؤيد) من التأيد

وهو التقوية وهونعت لحمد لاني لثلا يلزم تقديم غير النعت من التواضع عليه (قوله دلائل) جمع دليل على غير قياس المواظ كوصيد وصاد لان شرط جمع فعيل على فعائل أن يكون مؤنثا كسعيد اسم امرأة والاولى أن تكون جمع دلالة بمعنى دليل ولا شذوذ ولا شئ قال فى الخلاصة وبفعائل اجمعن فعاله \* وشبهه ذاتاه وأمزاله ثم ان دليل الشئ ما يؤدى الى معرفته وحينئذ فلدلائل اعجازه عليه الصلاة والسلام المعجزات التى يعرف بها اعجازه عليه السلام لمعارضيه عن المعارضة بالاثيان بمثل ما أتى به \* واعتراض بأن المعجزات انما يعرف بها صدقة عليه الصلاة والسلام لانه المقصود من الاثيان بها لا الاعجاز التى هو اثبات عجز الغير وحينئذ فالاولى للشارح أن يقول المؤيد بدلائل صدقه الخ وأجيب بأن الاعجاز فى الأصل اثبات المعجز فى الغير ثم نقل لاطهار المعجز فيه ثم نقل لاطهار صدق النبى عليه الصلاة والسلام فى دعواه الرسالة فهو مجاز مبنى على مجاز وحينئذ فالمعنى المؤيد بدلائل صدقه وبأن الإضافة لادنى ملازمة وبيان ذلك أن الدلائل لما كانت ملازمة لاعجاز الخلق أى اثبات عجزهم عن الاثيان بمثلها ودلت على الصدق بواسطته أضيفت اليه \* وفى كلامه من المحسنات البديعية جناس الطباق حيث جمع بين المؤيد والاعجاز وهما معنيان متقابلان

(قوله بأسرار البلاغة) أي الأسرار المعتبرة في البلاغة وهي مطابقة الكلام لمقتضى الحال مع فصاحته وأمرارها الأمور التي يقتضيها الحال كالنأ كيد عند الانكار وتركه عند عدمه وغير ذلك مما سيأتي وسميت أسراراً لأنها لا يعرفها إلا بأمرارها بالسر الذي بين اثنين لا يعرفه إلا هما واستعير اللفظ الدال على المشبه للمشبه على طريق الاستعارة المصروفة \* فإن قلت من جملة دلائل اعجازه انشقاق القمر وضعي الحجر وغيرهما وأسرار البلاغة ليست موجودة فيهما فإمعني كونهما مؤيدين بتلك الأسرار. وأجيب بأن المعجزات يؤيد بعضها بعضاً فالتأيد ثابت لهما بالأسرار بهذا الاعتبار وتوضيح ذلك أن القرآن مؤيد بأسرار البلاغة وهو مؤيد ببقية المعجزات لتبوتها بالتواتر وبقائه على الدوام فتسكون الأسرار مؤيدة لبقية المعجزات لأن مؤيداً للمؤيد الشيء مؤيد لذلك الشيء فهذا إن جعلنا إضافة دلائل إلى اعجازه للاستعراق فإن جعلناها للجنس لم يرد السؤال وكذا إن جعلناها للمهد وأردنا بدلائل اعجازه السور القرآنية وكل جملة من القرآن قدر سورة ومعنى تأييد القرآن بأسرار البلاغة أن أمارات الاعجاز فيه وإن كانت كثيرة من الأخبار بالغيوب والأساليب المعجبية وغيرهما لكن أقوى تلك الأمارات كمال البلاغة الخاصة بتلك الأسرار (قوله المحرزين) صفة للآل والأصحاب مأخوذة من الاحراز وهو الحوز والضم أي الذين حازوا وضموا وقوله قصب السبق القصب جمع قصبية وهي سهم صغير تفرسه الفرسان في آخر الميدان يأخذه من سبق إليه ولاواضافة قصب السبق من إضافة الدال للمدلول أي القصب الدال على السبق أي الدال حوزة عليه وقوله في مضار صفة القصب أي الغرور في مضار الفصاحة والمضار محل تسابق الفرسان بالخيال ويقال له (١١) أيضاً ميدان وأما سمي مضار التسابق

الفرسان فيه بالخيال المضرة \* ثم إن الفصاحة سيأتي تعريفها وأما البراعة فصدر برع الرجل إذا فاق أقرانه فالبراعة فوقان الاقران والمراد بها هنا ما به القوقان من الكمال والشرف \* ثم لا يخفى أن كلاماً من الفصاحة والبراعة بالمعنى المراد هنا لا مضار لهما وحينئذ في الكلام استعارة تمثيلية حيث شبه هيئة الآل والأصحاب في حوزهم

بأسرار البلاغة \* وعلى آله وأصحابه المحرزين قصب السبق في مضار الفصاحة والبراعة

بها حصل (بأسرار البلاغة) متعلق بالمؤيد أي الذي قويت دلائل صدقه عند ظهور عجز الخلق عن معارضته بأسرار البلاغة لأنها ظاهرة في الاعجاز بها فقويت بها تلك الأدلة وإضافة الأسرار إلى البلاغة يحتمل أن تكون من إضافة البيان أي بالأسرار التي هي مجموع جزئيات البلاغة على أن يراد بالبلاغة ما تحصل به ويحتمل أن تكون الإضافة على بابها أي بالحكم المراعاة لتحصيل البلاغة التي هي المطابقة لمقتضى الحال كمرعاة التأكيد عند الانكار وتركه عند عدمه (و) نصلي (على آله) أي أقاربه من بني هاشم (ومحبته) أي أمحابه وهم من أقبه وآمن به (المحرزين قصب السبق) أي الفائزين بالغلبة عند المناظرة والمبادرة (في مضامير) جمع مضار وهو في الأصل موضع إجراء الخيل والمراد هنا مواطن المباراة والغلبة في (الفصاحة) وهي ملكة يقتدر بها على الإنيان بكلام فصيح والمراد مضامير استعمال تلك الملكة (والبراعة) وهي تفوق الإنسان على أقرانه في البلاغة وغيرها

للمواعظ قلوبهم فتردعهم. ولا يسمعون الذكر بأيام الله ولو أسمعهم ولم يرد الله نفهم فما نفهم. هذا مع غشيان الفتنة لهم في كل عام. وأتينا دائرة السوء عليهم بما يشحروهم كالانعام. وإن أحدهم لا يصل

أعلى مراتب الفصاحة والبراعة عند المداورة والتخاطب بهيئة الفرسان في حوزهم قصب السبق عند التسابق بالخيال في الميدان واستعير اللفظ الموضوع للهيئة المشبه بها للهيئة المشبهة على طريق الاستعارة التمثيلية أو استعارة مفردة مصروفة في قصب السبق بأن شبه ما اختصوا به من بديع العبارات الدال على علو مرتبتهم في الفصاحة والبراعة بقصب السبق واستعير اسم المشبه به للمشبه والمضار ترشيحاً أو ممكنية في الآل والأصحاب بأن شبههم بفرسان أو في الفصاحة والبراعة بأن شبههم بالخيال الجيدة الموصلة للمراد وأثبت المضار على كل من الوجهين تخييل واحراز قصب السبق ترشيحاً والفصاحة والبراعة على الأول من الوجهين تجريد وأقرب من ذلك أن نقول الاحراز في الأصل هو الضم والمراد به هنا التحصيل والقصب في الأصل هي السهام الصغيرة التي تفرز في آخر الميدان بحيث يمد من أخذها أولاً سابقا والمراد بها هنا النكات الدقيقة أي المصطلح المعاني الدقيقة الدالة على سبقهم على غيرهم وقوله في مضار حال من الآل والأصحاب أي حال كون الآل والأصحاب تسابق أذهانهم في مضار والمراد به هنا الكلام البليغ من كلام الله ورسوله فسمكا أن المضار الأصلي تركض وتسابق فيه الفرسان كذلك الكلام البليغ تركض فيه أذهان الآل والأصحاب وإضافة المضار بمعنى الكلام البليغ للفصاحة والبراعة من حيث أنه يفيد أن الركض فيه ذو فصاحة وبراعة كذا قرر شيخنا العلامة العدوي ولا يخفى ما في كلام الشارح من التلميح وهو الإشارة لشيء من كلام الله أو كلام رسوله أو قصة أو مثل فذكر السبق إشارة لقوله تعالى والسابقون السابقون الآية وذكر البراعة إشارة لقوله عليه الصلاة والسلام لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما ساءلني أحدكم ولا ينفقه



(قوله وبعد الخ) هو ظرف زمان مبني على الضم لقطعه عن الاضافة لفظا لامعنى أى بعد البسملة والحمدلة والصلاة ودخول الفاء على توهم أما في الكلام والواو عاطفة فصلة على قصة أو للاستئناف اما النحوى وهو ظاهر أو البياني فتكون الجملة واقعة في جواب سؤال مقدر أى ماذا تقول بعد البسملة والحمدلة والصلاة فأجاب بقوله وبعد فيقول الخ وعلى هذا الاحتمال أعني كون أما متروكة والواو عاطفة أو استئنافية فالظرف معمول ليقول ويحتمل أن تكون أمامقدرة في نظم الكلام والواو عوض عنها وعلى هذا الاحتمال فعامل بعد أما المحذوفة لنيتها عن فعل الشرط أو فعل الشرط المقدر بهما يكن من شيء أو جوابه وهو يقول (قوله فيقول) مقتضى الظاهر أن يعبر بأقول لكنه التفت من المتكلم في تحميدك الى الغيبة توصلا لوصف بالعبودية التي هي أشرف الاوصاف ولو عبر بما يقتضيه الظاهر وأتى بذلك الوصف لكانت جملة فضلة واللائق بذلك الوصف أن تكون جملة عمدة (قوله الفقير) فاعمال بمعنى مفتقر وصيغة فاعمال تأتي للمبالغة وصفة مشبهة وهي هنا المعنيين بناء على جواز استعمال المشترك في معنيين وحينئذ فالمعنى كثير البقر ودائمه وهذا الوصف لازم لكل أحد لا ينفك عنه قال تعالى (١٣) يا أيها الناس أنتم الفقراء الى الله وهذا معنى البطلان في قول البيهقي ألا كل شيء ما خلا الله باطل \*

(قوله الغنى) بالجر صفة لله أى المستغنى عن كل شيء فهو سبحانه منزّه عن الاحتياج وبين الفقير والغنى من المحسنات البديعية جناس الطباق وفي كلامه اشار الى أن ما عليه الحادث نقض ما عليه القديم ويصح قراءته بالرفع صفة ثانية للعبد أى المستغنى به تعالى عن كل ما سواه تعالى وعلى هذا ففيه إيهام التضاد (قوله مسعود ابن عمر) بدون تنوين لأن العلم الموصوف بان يحذف تنوينه سواء كان العلم اسما أو كنية أو لفظا وهو بدل من العبد الفقير أو عطف بيان لأن نعم المعرفة اذا قدم عليها أعرب بحسب العوامل

و بعد فيقول الفقير الى الله الغنى \* مسعود بن عمر المدعو بسعد

والكلام تمثيل شبه حال المتسابقين على الخيل في الميدان الى قصب ينصب أمامهم ليفوز بالغبية محرز به بالسبق اليه بحال الصحابة وغلبتهم لما قاوهم في الفصاحة والبلاغة في وجه الظاهر بالعبء بعد المنازعة والمباراة فاستعمل كلام الاول في الثاني \* ولا يخفى وجه الابتداء بالحمد والصلاة وأما التعبير بالجملة المضارعية فلا فائدة دوام التجدد المناسب لتجدد النعم المحمود عليها والنون فيهما للاشارة الى أن الحمد والصلاة مما ينفرد فيه ولا يخفى ما في ذكر البيان والفصاحة والبلاغة والبراعة فيها والمعاني والاعجاز والثاني من براعة الاستهلال وما في ذكر التاخيض والايضاح والصباح التي هي أسماء لكتب من الإيهام الذي هو أن يشار باللفظ الى البعيد من معنييه (و بعد) هو ظرف مبني على الضم لقطعه عن الاضافة والاصل و بعد الحمد والصلاة وهو متعلق بأما التي قامت الواو مقامها أو بالشرط التي قامت أما مقام جملة وهو مما يكن من شيء ولما كان هذا الشرط عاما فيفيد التأكيدي في جوابه لا فادته تحققة بكل حال أفادته أما القائمة مقامه والفرض هنا مجرد الانتقال من غرض الى آخر وأما نقلت لهذا الغرض لان ربط الجواب بكل شيء المفاد للشرط بعد الحمد والصلاة فيفيد ترتيب ذلك الجواب عليهما وارتباطه ببعديتهما ولهذا رتبته فقال (فيقول العبد الفقير مسعود بن عمر المدعو) أى المسمى (سعدا) وفي بعض النسخ المدعو بسعد بزيادة الباء وحذف المضاف اليه وهو الدين لان لقبه سعد الدين اذ ذاك جائز الى ما يتمناه. فانا حول مائدة الكرم نستبشر بقوله تعالى كلما أوقدوا نارا للحرب أطفاها الله.

وأيامنا مشهورة في عدونا \* لها غرر معروفة وحجول  
وأسيافنا أظاف رب دفاعه \* منبع يرد الطرف وهو كليل

وأعربت بدلا منه أو عطف بيان واهكس الامر فصار التابع متبوعا بخلاف نعت الشكره اذا قدم عليها فانه ينصب معودة على الحال غالبا وتبقى الشكره على ما هي عليه من الاعراب كما في قوله \* لمة موحشاطل \* ومن غير الغالب قد يمايل نعت الشكره معاملة نعت المعرفة كما في قولك ما مررت بمثلك أحد (قوله المدعو بسعد) أى المسمى بسعد وكما أن التسمية تتعدى للمفعول الثاني بالباء كما تتعدى بنفسها كذلك الدعاء الذي بمعناها تارة يتعدى للمفعول الثاني بالباء قال تعالى ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها أى سموه وتارة يتعدى له بنفسه قال تعالى أياما ندعو افعاله الاسماء الحسنى وعلى فرض عدم تعديته بالباء يكون ضمن الدعاء معنى الاشتهار تضمينا نحو يا أو بيانيا فعدها بالباء أو ضمنه معنى التسمية تضمينا بيانيا لا نحو يا لان الدعاء بمعناها وضعافلا معنى لاشرا به معناها وعلى فرض عدم التضمين تجمل الباء زائدة للتأكيدي لا لتقوية لان الباء تزداد في مواضع منها المفعول كما في قوله تعالى ولا تقوا بأيديكم الى التهلكة فاندفع ما نقل عن الشارح من أن الاولى المدعو لسعد باللام لان الدعاء بمعنى التسمية انما يتعدى لمفعولي بنفسه والشائع زيادته للتقوية باللام لا الباء اه وقد يقال في رده زيادته على ما مر ان زيادة اللام للتقوية انما ثبتت في المفعول الاول لا الثاني فلا يقال زيد معط عمرا الدراهم تأمل ثم ان قوله المدعو بسعد أصله بسعد الدين خذف جزء العلم اختصارا للعلم به بواسطة الشهرة وتادباني كون الدين سعد به والتصرف في العلم شائع على التحقيق

(قوله التفتازاني) بالجر صفة لسعد أو بالرفع صفة لمسعود نسبة لتفتازان قرية من أعمال خراسان ولدرجته الله تعالى سنة اثنتي عشرة وسبعمائة بتقديم السين وتوفي سنة إحدى وتسعين وسبعمائة أخذ عن القطب الرازي وعن المضد بسمرفند (قوله هدا الله سواء الطريق) عدى الهداية للفعل الثاني بنفسه بدون الى أو اللام ملاحظة لما قيل ان الهداية إذا تمت للفعل الثاني بنفسها يراد بها معنى الايصال وان تمت باللام أولى أريد بها معنى الدلالة قال تعالى ان هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم وانك لتهدى الى صراط مستقيم كذا في الخطابي ويكرر عليه ما في المصباح من أن لغة الحجازيين تديتها الى المفعول الثاني بنفسها ولغة غيرهم تديتها اليه بالي أو اللام ودعوى أنها عند الحجازيين دائماً بمعنى الايصال وعند غيرهم دائماً بمعنى الدلالة بعيدة وإضافة سواء إلى الطريق من إضافة الصفة إلى الموصوف أى الى الطريق سواء أى السوى بمعنى للمستقيم أو الإضافة على معنى من أى السواء بمعنى السوى من الطريق والطريق يحتمل أن يراد بها هنا الموصلة للمقصود دنيوياً كان أو آخروياً ويحتمل أن يراد بها الدليل القطعي على طريق الاستعارة المصروفة ومن المعلوم أن من هدى للدلائل القطعية صار عالماً محققاً (قوله وأذاقه حلالة التحقيق) التحقيق ذكر الشيء على الوجه الحق أو اثبات المسئلة بالدليل وحيداً وإضافة الحلالة اليه من إضافة التشبيه (١٣) للمتشبه والأذاقة ترشيح للتشبيه أو أنه شبه التحقيق بشئ حال كمثل

النحل استغارة بالسكنية واثبات الحلالة بتحليل باق على معناه أو مستعار للذة أى وأذاقه لذة التحقيق وهي لذة معنوية وأمالذة الجماع والشئ الحلو كالعسل فهي حسية والعتبر اللذة المعنوية وأما الحسية فهي دفع الآلام ولذا حصر بعضهم اللذة في المعارف والعلوم واثبات الأذاقة ترشيح اما باق على معناه أو أنها مستعارة للإعطاء وفي التعبير بالأذاقة إشارة الى أن التحقيق أمر صعب المراد لا ينال جميعه وانما يصل الانسان إلى طرف منه كما يصل الذائق إلى طرف مما

التفتازاني. هدا الله سواء الطريق. وأذاقه حلالة التحقيق. قد كتبت شرحاً فيما مضى تلخيص المفتاح \* وأغنيته بالأصباح عن الصباح

اختصاراً (التفتازاني) نسبة لتفتازان بلد بخراسان (هدا الله سواء الطريق) أى بين له الطريق سواء وهو الذى لا اعوجاج فيه ويحتمل وسط الطريق والمراد بالطريق الدليل الموصلى إلى حقيقة العلم ولذلك عطف عليه نتيجة ذلك فقال (وأذاقه حلالة التحقيق) لان التحقيق الذى هو اثبات ما يحاول علمه في كنهه من غير أن يثبت جهلاً في غير كنهه نتيجة الدليل الواضح ولما شبه التحقيق بشئ له حلالة كالعسل في استطالة النفوس أضمر التشبيه في النفس استعارة بالسكنية ثم أضاف له الحلالة والأذاقة اللذين هما من لوازم التشبيه تخيلاً والدعاء بالهداية أمام الشروع في تحقيق العلم لا تخفى مناسبة (قد شرحت فيما مضى تلخيص المفتاح) هذا فقوله والمقصود الاخبار الآن بهذا القول لاحكامه قوله في المستقبل كما لا يخفى (وأغنيته) أى التلخيص (بالأصباح) أى بشرح ذى إصباح لانه هو وضوحه يكون النظر فيه كالدخل في الصباح فالأصباح ملابس للشرح لا تصافه بما يشبهه (عن المصباح) أى عن شروح آخر يكون النظر فيها كالشهود بالمصباح وفي ذكر اسم المصباح الذى هو اسم كتاب لابن مالك إيهام وفي اطلاق الاصباح على شرحه إيهام إلى أنه ينبغي أن يسمى بالأصباح ولكن

معوذة نصراً من الله غالباً \* يزعلى من كاده ويطول  
هو الصمد الفرد الذى مستجيره \* عزيز وجار المقربين ذليل  
سلى ان جهلت الناس عنا وعنه \* فليس سواء عالم وجهول

يدوقه ثم ان هذه الجملة وما قبلها مترضتان بين القول ومقوله أعنى قد كتبت الخ قصد بهما الدعاء لانهما خبرتان لفظاً انشأيتان معنى (قوله فيما مضى) أتى به وان كان المضى مستفاداً من شرحت اذ هو فعل ماض تأكيد الدفع توهم التجوز في شرحت وأنه بمعنى أشرح أو أن شرح وان كان للمضى محتمل للقرب والبعد بخلاف لفظة فيما مضى فانها تشعر بالبعد فتأتى بها لافهام بعد زمن تأليف المطول ويؤيد هذا التوجيه التعبير ثم في قوله ثم رأيت الخ المفيدة للتأخر بين الفعالتين (قوله تلخيص المفتاح) للعلامة محمد بن عبد الرحمن القزوينى خطيب جامع دمشق (قوله أغنيته) أى صبرته غنيا والضمير في أغنيته وفي معانيه وأستاره لتلخيص المفتاح وباقي الضمائر الآتية راجعة للشرح وهذا وان كان فيه تشبیه في مرجع الضمير لكن اشكل الشارح في ذلك على ظهور المعنى (قوله بالأصباح) هو الدخول في وقت الصباح أريد به لازمه وهو الصبح ثم استمر للشرح الشارح بجامع اظهار ما كان خفياً في كل والمصباح هو السراج أى الفتيلة استعارة لشراح هذا المثلث الذى لغير الشارح بجامع اظهار ما كان خفياً في كل والمعنى حينئذ وصيرت ذلك المتن غنيا بالمطول الشبيه بالأصباح عن غيره من الشروح الشبيهة بالمصباح وانما آثر لفظ الاصباح على لفظ الصبح لمزاوجة لفظ المصباح وفي ذلك إيهام الى أنه ينبغي أن يسمى شرحه بالأصباح لكن لم يشتهر بذلك وانما غلبت عليه التسمية بالمطول

(قوله وأودعته) أى وضعت فيه فشبّه ثمره بامّين تودع عنده النفائس على طريق الاستعارة المسكنية واختار التعبير بأودعته دون وضعت فيه للإشارة إلى عزّة تلك النكات لانه يفهم منه أنه ملئت اليها وملاحظ لها كما هو شأن من يودع ولا إشارة إلى أن تلك النكات من مستنبطاته لان الشخص أعمّ يودع ما كان ملكه (قوله غرائب نكت) من اضافة الصفة للموصوف أى نكتنا غريبة مستبعدة. مستظرفة الشأن أى تلتفت اليها النفوس لان شأن النفس التفاتها للشيء الغريب بخلاف غير الغريب فانه مبتذل عند النفس والنكت جمع نكتة وهى فى الاصل البحث فى الأرض بعود ونحوه ومن لازم ذلك ظهور لون فى ذلك المكان للبحوث فيه بخلاف اللون ما أحاط به ثم استعملت النكتة فى كل لون مخالف لما أحاط به على طريق الحجاز المرسل والعلاقة اللزومية ثم استعملت للطائف المعانى لمخالفتها غيرها عند الذهن فى الحسن فاطلاقها على لطائف المعانى مجاز مبنى على مجاز ولاك أن تقول ان اطلاق النكتة على المعنى الدقيق مجاز مرسل علاقته المجاورة لان الانسان اذا استعمل فكره فى المعنى الغامض ينكت فى الأرض بعود أو باصبعه بحسب العادة (قوله سمحت) بفتح السين المهملة واليم مأخوذ من الساحة وهى الجود أى جادت بها الانظار وفى تعبيره بسمحت اشارة لعزّة تلك النكات لان الجود انما يقال فى مقابلة البخل والشأن أن الانسان انما يبخل بالعزّيز وحينئذ فالعنى جادت بها الانظار مع أنها لزمتها مما يبخل بها واسناد الساحة للانظار مجاز على (١٤) اذا الحقيقة اسناد الساحة لاصحاب الانظار أو أن فى الكلام استعارة بالكناية

\* وأودعته غرائب نكت سمحت بها الانظار \* ووشحته بلطائف فقر سبكتها يد الافكار

لم يعثره على هذه التسمية فقلت عليه التسمية بالمطول (وأودعته) أى الشرح المفهوم من شرحت ويحتمل على بعد أن يعود الضمير على التلخيص أى أودعت التلخيص بواسطة الشرح (غرائب نكت) أى نكتنا غريبة تستبدع وتستظرف يقال نكت فى الأرض بعود اذا بحث به فيها ومن لازم ذلك ظهور لون فى ذلك المكان مخالف لما أحاط به ثم استعملت النكتة من هذه المادّة فى كل لون مخالف لما أحاط به ثم استعمل ذلك للطائف المعانى لمخالفتها لغيرها (سمحت بها الانظار) أى جادت بها الانظار مع أنها للطائف المعانى مما يبخل به وشبه النظر بانسان جاد بمبخل به فى التلبس بايجاد ما يستحسن فأضمر التشبيه فى النفس استعارة بالكناية ثم أضاف اليها الساحة استعارة تخيلية (ووشحته) أى زينت الشرح (لطائف فقر) جمع فقرة وهى عظم الظهر فى الاصل ثم استعمل لحي يصاغ على هيئته ثم استعمل الكلام مخصوص سيأتى ان شاء الله تعالى وهو المراد هنا (سبكتها) أى صاغت تلك الفقر (يد الافكار)

فان رسول الله قطب رحائنا \* تدور رحانا حوله وتجول

ألم الله كلامنا ومنهم نوبة نضع من الاوزار عن الظهور وكلامنا وياهم حصاد الألسنة وهل يكب الناس فى النار على وجوههم إلا وحساد على نعم الله تعالى لافئتين. ولا يبرصون بنا لاحدى

حيث شبه الانظار بقوم جادوا بمبخل به بجامع أن كلامه تلبس بايجاد ما يستحسن على طريق الاستعارة بالكناية واثبات الساحة تخييل وأل فى الانظار عوض عن المضاف اليه أى أنظارى والنظر هو الفكر المؤدى لعلم أو ظن والفكر حركة النفس فى العقولات (قوله ووشحته) مأخوذ من التوشيح وهو إلباس الوشاح والوشاح شيء يتخذ من الجلد يرصع بالجواهر تلبسه المرأة ما بين عاتقها وكشحا ويلزم من ذلك التوشيح التزيين فأطلق التوشيح هنا وأرى بدلا لزمه أى وزينه ويحتمل أنه شبه الشرح بمروس على طريق الاستعارة المسكنية والتوشيح تخييل (قوله بلطائف فقر) إماما لاضافة من اضافة الصفة للموصوف فلطائف مجرور بالكسرة وإما بترك الاضافة فلطائف مجرور بالفتحة وفقر بدل أو عطف بيان والفقر جمع فقرة بكسر الفاء وهى فى الاصل أحد فقر الظهر أى عظمه المتصل السمي بسلسلته ثم استعمل لحي يصاغ على هيئته يسمى بالحياصة ثم استعمل هنا للكلام المسجع المقي على سبيل الاستعارة المصروفة مجاز مبنى على مجازو يصح أن يراد بالفقر هنا الحلى السمي بذلك فعلى الاضافة يكون من اضافة الشبه الى الشبه وان كانت قليلة بخلاف عكسها والمعنى لطائف كالفقر وعلى ترك الاضافة تكون فقر صفة للطائف على تقدير حرف التشبيه أى اطائف كالفقر وعلى هذين الوجهين فالمراد باللطائف الكلام المسجع المقي فظهر لك بما قلناه أن هذه السجعة تضمنت مدح الشرح باعتبار ما شتمل عليه من العبارات الرائقة والجل الفائقة والسجعة التى قبل هذه تضمنت مدحه باشماله على المعانى اللطيفة الحسنة ففاد كل منهما غير مفاد الأخرى (قوله سبكتها يد الافكار) أى صاغت وصفتها واطرافها ولا فكار من اضافة الشبه للمشبه أى الافكار الشبيهة باليدى بجامع ترتب المنفعة على كل وقوله سبكتها ترشيع للتشبيه اما باق على معناه أو مستعار لأخرجتها ويصح أن يكون فى الكلام استعارة بالكناية بأن شبه الفكر فى النفس بصانع على طريق الاستعارة المسكنية واثبات اليد تخييل وذكر السبك ترشيع لان اليد من لوازم المشبهه والسبك من ملائحته وأل فى الافكار عوض عن المضاف اليه أى أفكارى

الحسين

عاقبها وكشحا ويلزم من ذلك التوشيح التزيين فأطلق التوشيح هنا وأرى بدلا لزمه أى

وزينه ويحتمل أنه شبه الشرح بمروس على طريق الاستعارة المسكنية والتوشيح تخييل (قوله بلطائف فقر) إماما لاضافة من اضافة الصفة للموصوف فلطائف مجرور بالكسرة وإما بترك الاضافة فلطائف مجرور بالفتحة وفقر بدل أو عطف بيان والفقر جمع فقرة بكسر الفاء وهى فى الاصل أحد فقر الظهر أى عظمه المتصل السمي بسلسلته ثم استعمل لحي يصاغ على هيئته يسمى بالحياصة ثم استعمل هنا للكلام المسجع المقي على سبيل الاستعارة المصروفة مجاز مبنى على مجازو يصح أن يراد بالفقر هنا الحلى السمي بذلك فعلى الاضافة يكون من اضافة الشبه الى الشبه وان كانت قليلة بخلاف عكسها والمعنى لطائف كالفقر وعلى ترك الاضافة تكون فقر صفة للطائف على تقدير حرف التشبيه أى اطائف كالفقر وعلى هذين الوجهين فالمراد باللطائف الكلام المسجع المقي فظهر لك بما قلناه أن هذه السجعة تضمنت مدح الشرح باعتبار ما شتمل عليه من العبارات الرائقة والجل الفائقة والسجعة التى قبل هذه تضمنت مدحه باشماله على المعانى اللطيفة الحسنة ففاد كل منهما غير مفاد الأخرى (قوله سبكتها يد الافكار) أى صاغت وصفتها واطرافها ولا فكار من اضافة الشبه للمشبه أى الافكار الشبيهة باليدى بجامع ترتب المنفعة على كل وقوله سبكتها ترشيع للتشبيه اما باق على معناه أو مستعار لأخرجتها ويصح أن يكون فى الكلام استعارة بالكناية بأن شبه الفكر فى النفس بصانع على طريق الاستعارة المسكنية واثبات اليد تخييل وذكر السبك ترشيع لان اليد من لوازم المشبهه والسبك من ملائحته وأل فى الافكار عوض عن المضاف اليه أى أفكارى

(قوله ثم رأيت) عطف على قوله شرحت وعبر ثم التي لترتيب التراخي بين الفعلين ورأى يحتمل أنها عملية فتكون جملة سألوني في محل نصب مفعولاً ثانياً ويحتمل أن تكون بصرية فتكون الجملة للذكورة في محل نصب على الحال (قوله من الفضلاء) جمع فضيل بمعنى فاضل ككريم وكرماه. والفاضل من انصف بفضيلة ذكاء كانت أو صلاحاً أو علماً والمراد به هنا من كثر علمه والجار والمجرور حال من الكثير أوصفه (قوله والجم) مأخوذ من الجوم وهو الكثرة والفجر من الغفر وهو السراى والجمع العظيم السائر لكثرة وجه الأرض أو ما وراءه والأذكاء جمع ذكي قيل كامل العقل وقيل سريع الفهم والقولان متقاربان لأن كمال العقل يستلزم سرعة الفهم وغيره ولا يقال إن هذه السجعة عين ما قبلها لأن الجم الغفير أبلغ في الكثرة من لفظ الكثير والأذكاء أعم من الفضلاء بناء على أن المراد بالفضلاء من انصف بكثرة العلم (قوله سألوني) أي طلبوا مني وفي هذا إشارة لقوله عليه الصلاة والسلام ليس منا من لم يتعاطم بالعلم أي يعتقد أن الله عظمه بأعطائه نعمة العلم والسؤال إن كان بمعنى الطلب كاهنا تمدى للمفعولين بنفسه وإن كان بمعنى الاستفهام تمدى للثاني بمن أو ما معناها نحو فاسأل به خبيراً ونحو (١٥) فان سألوني بالنساء فأنى \* خير بأدواء النساء طيب ولا يكر على هذا قوله تعالى ويسألونك ماذا ينفقون لان المراد ويسألونك عن جواب هذا الاستفهام (قوله صرف المهمة) هي أفة الإرادة وعرفاً حالة للنفس يتبعها غلبة انبعاث الى نيل مقصود ما فإن كان عليها فهي عليه والافهى دينية والمراد هنا المعنى اللغوي أي سألوني أن أصرف ارادتي وفي الكلام استعارة بالسكنية حيث شبه المهمة بنافذة بيد صاحبها زمامها يصرفها به الى أي جهة يريد والصرف تخييل اما باق على حقيقته أو مستعار للتوجيه (قوله نحو اختصاره) أي الى جهة اختصاره فشبه الاختصار

\* ثم رأيت الكثير من الفضلاء \* والجم الغفير من الأذكاء \* سألوني صرف المهمة نحو اختصاره \* والاقتصار على بيان معانيه وكشف أستاره

ولما شبه الفكر بصواعق إجماد ما يستفاد حسنه أضر التشبيه في النفس استعارة بالسكنية وأضاف اليه اليد والسبك تخيلاً (ثم رأيت الكثير من الفضلاء والجم) أي الكثير من الجوم وهو الكثرة (الفغير) أي السائر للأرض من كثرته فهو لزادة المبالغة في الكثرة (من الأذكاء) أي أهل الذكاء وهو كمال العقل (سألوني صرف المهمة) أي ارسال قصدي (نحو) أي الى جهة (اختصاره) أي اختصار الشرح وأراد بالجهة الاشتغال باختصاره وأراد بالاختصار مجرد الانتيان منه ببعضه مع اسقاط بسط التعبير عن ذلك البعض بدليل قوله (والاقتصار على بيان معانيه) أي معاني التلخيص (وكشف أستاره) هو بمعنى ما قبله ولا يخفى ما فيه من تشييت الضمائر انكسر فيها على الظهور لذهن السامع وفي ذكر الرؤية ووصف السائلين بالكثرة والفضل والذكاء تأكيد موجب الامتنال حيث كان السؤال ممن هو بهذا الوصف مع مباشرتهم ووصولهم للمستول ولم يكن بالمراسلة ولا من غيرهم. ثم بين الحامل لهم

الحسنين. لا أقول حان حينهم. بل كفيئاً عنهم ومنهم. وحال الله بين مناهم وبينهم. يريدون اطفاء العلم بأفواههم. فلا يحصلون إلا على آعاب شفاههم وتسويد جباههم

وفي تعب من يحسد الشمس نورها \* ويجهد أن يأتي لها بضرب

نسأل الله أن يجعلنا من قوم عرفوا نعمته فحمدوا

محسدين على ما كان من نعم \* لا ينزع الله منهم ماله حسدوا

الى ما انضم الى ذلك من فراق لذلك الوالد استولى على الجسد فهدفوا. ورمى القلب بسهم الوجد فأصمأ. وشارفه باستيفاء أقسام الحزن عاملاً على مباشرة سهمى رقيقه ومعلاه. فانصرفت آمال النفس عن

بكان ذي جهة بجامع ارتياح النفس في كل واثبات النحو تخييل اما باق على حقيقته أو مستعار للاشتغال بالاختصار و يصح أن تكون اضافة النحو للاختصار بيانية ولا استعارة ولا شيء (قوله والاقتصار على بيان معانيه) هذا الضمير والذي بعده مرجعاً للتلخيص بخلاف الضمائر الآتية بعد قاتناراجعة للشرح والاقتصار على مفعول سألوني الثاني وعلى كل حال فهو تفسير للاختصار المستول فالمراد أخذ بعض الشرح على وجه بليغ يفهم به اللحن وليس المراد به أن يأتي بمعنى المطول كلها في ألفاظ قليلة اذ هذا محال عادة وقوله على بيان معانيه أي تبين مدلولات ألفاظه المطابقة والتضمنية والالتزامية (قوله وكشف أستاره) أي توضيح معانيه الصعبة وازالة الحفا عنها فشبه تلك المعاني بعروس على سبيل الكنية واثبات السر تخييل والكشف ترشيح أو شبه الغموض والحفا بالأسرار واستعار اسم المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة المصروفة وعطف كشف الأسرار على ما قبله من عطف الخاص على العام لان كشف الأسرار قاصر على تبين المعاني الخفية ثم لا يخفى ما في ذكر الرؤية ووصف السائلين بالكثرة والفضل والذكاء من تأكيد موجب الامتنال حيث كان السؤال ممن هو بهذا الوصف ووصولهم للمستول ولم يكن بالمراسلة



(قوله لما شاهدوا) متعلق بسألوني أى لما علموا علما فاشيا كالشاهدة ثم يحتمل أن يقرأ بالتخفيف تعليلا لسألوني وما موصول يسمى  
 أونكرة موصوفة فالعائد محذوف ومن بيانية أو مصدرية فلا حذف ومن زائدة على مذهب من يجوز زيادتها في الاثبات ويحتمل  
 أن يقرأ بالتشديد فتكون ظرفا لسألوني ومن وان زائدتان وانما كان التقاصر والتقاعد عماد كرت والتقليب والدلالة كوران علة  
 لطلب الاختصار لان في اختصاره نفع للتقاصرين باعطائهم مقدورهم وقمع المستحلين باستغناء الناس بذلك المختصر عن مصنوعهم  
 فيتركون الانتهاب والسخ لبطلان مرجوهم من ملاحظة الناس لهم واعتنائهم بما ينتهون به (قوله المصلين) أى المريدن لتحقيق أو  
 الذين شأنهم تحصيل هذا الكتاب أو المصلين بالفعل لغير هذا الكتاب من فن المعاني وليس المراد المصلين لهذا الكتاب فاندفع ما يقال  
 ان وصفهم بالتحصيل وتقصيرهم فيه تناف (قوله قد تقاصرت الخ) ما تفيد صيغة التفاعل من التعتي والتكاف غير مراد أى فليس  
 المراد أن همهم توجهت ثم أخذت في الرجوع والسكسل وانما المراد قصرت من أول الامر ومثله يقال في قوله الآتي وتقاعدت. وقرر  
 شيخنا العدوي أن تفاعل أتى للمبالغة كما هنا وحينئذ فالمعنى قصرت قصورا تاما لان زيادة البناء تدل على زيادة المعنى والهمم جمع همه  
 وهي والغزبة ثبتي واحد وهي الإرادة على وجه التسميم وحينئذ في كلامه تفنن حيث عبرا ولا بالهمم وثانيا بالقرآن واسناد القصور  
 الذي هو العجز الى الهمم والقعود (١٦) الى العزائم مجازة على اذ المتصف بهم حقيقة الاشخاص (قوله عن استطلاع

\* لما شاهدوا من أن المصلين قد تقاصرت همهم عن استطلاع طوابع أنواره \* وتقاعدت عزائمهم  
 عن اكتشاف خبائث أسرارهم

على السؤال بقوله سألوني ذلك (لما شاهدوا من أن المصلين) أى الذين حصلوا غير هذا الشرح أو من  
 شأنهم التحصيل (قد تقاصرت) أى قصرت اذ ليس المراد أنهم قدروا لكن تقاصروا أى استعملوا  
 القصور (همهم) أى عزائمهم (عن استطلاع طوابع) أى لم تبلغ عزائمهم أن يستطلعوا طوابع  
 أنواره) أى علوم ذلك الشرح التي هي كالانوار الحقيقية الطالعة فإذا كان المحصلون في هذه الحالة  
 بالنسبة لذلك الشرح لما ظنك بغيرهم ولا منافاة بين الاستطلاع والطوابع لان تلك الطوابع باعتبارهم  
 غائبة في لطافتها تحتاج الى استطلاع أى الى طلب مدخولها أو الى اطلاعها بناء على أن السين والتاء للطلب  
 أو التعدية (وتقاعدت عزائمهم) هو بمعنى تقصرت همهم (عن استكشاف) أى اظهار (خبائث  
 أسرارهم) أى لطائف علومه الخبائث في لطفها في حاجتها الى استكشاف فهو بمعنى استطلاع طوابع

الاماني والمحرف عما كان يعز عليهم من معاني المعاني

قد كنت أشفق من دمعى على بصرى \* فالיום كل عزير بهمهم هانا  
 الى استغراق الزمان بذكر الدروس التي هي لغير هذا العلم موضوعه. والاخذ في تصانيف في الفقه  
 وأصوله ترجو كما لها ان شاء الله تعالى وتكميل ما شرع فيه من الخبرة مشروعه. فليت شمرى هل

طوابع أنواره) السين والتاء  
 إما للطلب أى عن طلب  
 طوابع أو زائدتان لتحسين  
 اللفظ والمعنى عن طوابع أى  
 ادراك وفهم على طريق  
 الاستعارة الصريحة  
 وجعلها للطلب أبلغ من  
 جعلها زائدتين لأفادته  
 أنهم عجزوا عن طلب الطوابع  
 أى الادراك فضلا عن  
 طلوهم وادراكهم بالفضل  
 والاضافة في طوابع أنواره  
 من اضافة الصفة للموصوف  
 أى أنواره الطالعة بمعنى  
 الظاهرة والمراد بأنوار  
 الشرح معانيه استعارها

لفظ الانوار استعارة مصرحة والطوابع ترشيح ويصح أن تكون الطوابع استعارة لمعاني الشرح والانوار استعارة  
 لألفاظه أى عن ادراك معاني ألفاظه وحينئذ فالاضافة من اضافة المبدول للمدلول لانهم إن كون معانيه طالعة وظاهرة بالنسبة لما عند  
 الشارح أو بالنسبة للمعاني الواقعة فلا ينافي أنها بالنسبة لهم في غاية الدقة فتحتاج الى استطلاع (قوله وتقاعدت) يقال فيه ما قيل في تقاصرت  
 ويقال في السين والتاء في استكشاف ما مر في معاني استطلاع والكشف هو الاظهار (قوله خبائث أسرارهم) الاضافة فيه من اضافة  
 الصفة للموصوف أى أسرار الخبائث أى التي شأنها أن تخبأ عاقبة الدهر اعظمها واشرفها. والأسرار جمع سر وهو ضد الجهر والمراد بها  
 هنا النكات فشبها نكات المطول ومعانيه الشديدة الصعوبة بالاسرار والجامع الاحتياج لزيادة الاهتمام في كل واستعبرت الاسرار  
 للنكات المذكورة استعارة مصرحة ويحتمل أن تكون الاضافة حقيقية بأن أريد بالأسرار مطلق الاسرار وأراد الخبائث  
 أشرف الاسرار أى أدقها والمعنى عن اظهار أدق الاسرار أى أدق الدقائق ثم إن هذه السجعة متعلقة بالمعاني الشديدة الصعوبة والدقة  
 وما قبلها بالدقة الصعبة فقط فلا يقال ان هذه عين ما قبلها لكن قد يقال إن الأولى الاقتصار على السجعة الأولى وحذف الثانية لانه اذا  
 تقاصرت همهم وعجزت عن المعاني الصعبة فقصورها عن الشديدة الصعوبة بالطريق الأولى الآن يقال أنى بهذه الثانية دفعا لانيهم  
 أن همهم وان تقاصرت عن ادراك المعاني الصعبة لم تنقص عن ادراك شديدة الصعوبة لكون همهم عليه. ثم لا يخفى حـ من التعبير هنا

بتقاعنت وفيما مر بتقاصرث وذلك لان طوالع الانوار شأنها العلو فيناسبها التعبير بالتقاصر وشأن خبثات الاسرار الانخفاض  
 فيناسبها التعبير بالتقاعد (قوله وأن المنتحلين) جمع منتحل وهو الآخذ لكلام الغير وينسب له نفسه تصريحا وتلوياحا أي وان الآخذين  
 لكلام غيرهم مظهرين أنه لهم (قوله قلبوا أحداق الاخذ) الاضافة لادنى ملائمة أي قلبوا أحداقهم للملابس ثقلها للاخذ والانتهاج  
 لان الشأن أن الانسان وقت أخذ كلام غيره يقلب أحداقه أو شبه الاخذ والانتهاج بشخص ظالم بجماع القبح في كل على طريق  
 الاستعارة المسكنية وانبات الاحداق تخييل والتقليب ترشيح وهذا كناية عن شدة عنايتهم باختصار المطول ونسبته لأنفسهم والانتهاج  
 هو الأخذ قهرا فهو من عطف الخاص على العام لكن الشارح قصد به التفسير فهو تفسير مراد (قوله ومدوا أعناق المسخ) مد العنق  
 تطويله أي وطولوا أعناقهم للملابس مدها للمسخ فالاضافة لادنى ملائمة وهذا كناية عن كمال الميل لاختصارهم له أو في الكلام  
 استعارة وتقريرها أن يقال شبه أخذ معاني المطول مع التعبير عنها بعبارة (١٧) أخرى بالمسخ الذي هو تبديل صورة

بصورة أدنى من الاولى ثم  
 استعمل اسم المشبه به وهو  
 لفظ المسخ في المشبه على  
 طريق الاستعارة المصروفة  
 ثم بعد ذلك شبه الاخذ  
 المذكور أيضا بانسان  
 مفسد تشبها مضمر في  
 النفس على طريق  
 الاستعارة بالكناية وانبات  
 الاعناق تخييل والمدرشيع  
 فقد اجتمعت المصروفة  
 والكناية والتخييلية على  
 حد ما قيل في قوله تعالى  
 فأذاقهم الله لباس الجوع  
 والخوف ولا يخفى ما في  
 التعبير بالمسخ من الاشارة  
 الى أنهم لو عبروا عن معاني  
 المطول بعبارات أخرى  
 لكان تعبيرهم بعبارة  
 متسفة جدا لما علمت  
 أن المسخ تبديل صورة  
 بصورة أدنى من الأولى  
 (قوله على ذلك الكتاب)

وأن المنتحلين قد قلبوا أحداق الاخذ والانتهاج \* ومدوا أعناق المسخ على ذلك الكتاب وكنت  
 أضرب عن هذا الخطب صفحا

أنواره (و) لما شاهدوا أيضا من (أن المنتحلين) أي الآخذين لكلام غيرهم مظهرين أنه لهم (فدقلوا  
 أحداق الاخذ والانتهاج) شبه الآخذ لكلام الغير ظاهرا وهو الانتهاج بانسان غاصب بجماع ملائمة  
 التعمد فيما هو للغير فأضمر التشبيه في النفس استعارة بالكناية وذكر تقليب الاحداق تخييلا لان  
 تقليب الحدقة من لوازم المشبه به وبالحدقة يتكامل أو يتقوم وجه الشبه اذ بالنظر يحصل التعمد في  
 الاخذ. ويحتمل أن تكون اضافة الاحداق الى الاخذ مجرد الملائمة أي قلبوا أحداقهم للاخذ فيكون  
 الكلام كناية عن الاعناء بالاخذ فتقليبهم أحداق الاخذ عبارة عن اعتنائهم بذلك الاخذ (و) ان  
 المنتحلين (مدوا أعناق المسخ على ذلك الكتاب) شبه أيضا أخذهم الذي هو كالتمسخ وهو تبديل صورة  
 بأقبح منها بانسان مفسد يضع الاشياء في غير مواضعها بجماع التلبس بالافساد وعبر عن الأخذ بالمسخ  
 مجازا للاشارة الى أن المعنى المنقول بعبارةهم يكون في تلك العبارة التي هي كالصورة له أقبح منه في عبارة  
 الكتاب ولما شبهه كذلك أضمر التشبيه في النفس كناية وأضاف اليها الاعناق تخييلا فالمسخ على هذا  
 قد اجتمع فيه كونه مجازا حقيقة واستعارة بالكناية وهو من الغريب الذي لا يكاد يوجد له مثال وفي التعبير  
 بمد العنق على الكتاب الضمن معنى العكوف عليه اشارة الى شدة الاشتغال به كما تقدم في تقليب الاحداق  
 فهذه الفقرة بمعنى التي قبلها وإنما كان التقاصر وأخذ المنتحلين على اطلب اختصار الكتاب لان في  
 اختصاره نفع للتقاصرين باعطائهم مقدورهم وقمع المنتحلين باطراح الناس بذلك المختصر مصنوعهم  
 فينقمعون عن الاشتغال بالاحتفال لبطالان مرجوهم من ملاحظة الناس اياهم (وكنت أضرب عن هذا  
 الخطب) أي عن هذا الامر وهو اختصار الكتاب يقال أضرب عن كذا بمعنى أعرض عنه (صفحا) أي

تفضل من العمر عن هذه الشواغل بقيه. وهل ذون هذه السهام القوا من تقيه. غير أنه قد أسعفت  
 الاطاف الالهية. وأسعدت العناية الحميدة. حتى وضع لهذا الكتاب شرحا لبس غائب الرسم فأعرفه  
 بالحد. ولا بجانب الوسم فأصفه بما يوجب القبول أو الرد. بل هو بادى الصفحه. مدرك باللمحه. وها أنا

(٣ - شروح التلخيص - أول) متعلق بمدوا وعطى بمعنى الى وآتى باشارة البعيد اشارة لبعده مرتبة ذلك الكتاب عنهم  
 وإنما عبر بعلى دون الى لاطيفة وهي أن على تستعمل فعلا ماضيا بمعنى ارتفع ففي التعبير بها اشارة الى أنهم حين مدوا الاعناق ارتفع  
 عنهم فلم يصلوا اليه وصرح الوقف على قوله مدوا أعناق المسخ والابتداء بقوله علا ذلك الكتاب أي ارتفع ذلك الكتاب عن مد  
 أعناقهم لأجل مسخهم فهو تحصيل لكتابه (قوله وكنت أضرب) او الواو للحال والضرب بطلق بمعنى الصرف والامساك أي كنت  
 أسك نفسي وأصرفها عن هذا الخطب العظيم وهو اختصار التشرح وبمعنى الاعراض أي أعرض عن هذا الامر العظيم فالفعل  
 على الأول متعد حذف مفعوله وعلى الثاني لازم وعلى كل فصفحا مفعول مطلق وقيل مفعول لأجله فان قلت ان الصفح بمعنى  
 الاعراض وهو عين الضرب بمعنى الصرف فيلزم تمليل الشيء بنفسه وهو لا يصح والجواب أن العلة أثر الصفح ولازمه وهو جلب  
 الراحة من القيل والقال الذين لا يخلو منهما مؤلف ولو أبدع في المقال فيكون من باب اطلاق المازوم واردة الا لازم

(قوله وأطوى دون مرامهم كشحا) الطى ضد النشر ودون مرامهم بمعنى قدام مطلوبهم أى قبل وصولهم اليه والكشح ما بين أسفل الحاصرة الى آخر عظم الجنب فالكشح هو الوسط وطحى الكشح عبارة عن لى الجنب ومن لوازمه عدم تبليغ السائل مقصوده فأطلق هنا وأر بدلا لزمه والمعنى ولا يظنهم مقصودهم من اختصار ذلك الشرح. ويحتمل أن يكون الكلام تمثيلا حيث شبه حاله من الامتناع من الشيء المطلوب بحال من طوى كشحه معرض عن شخص مثلا واستعار اللفظ الدال على المشبه به للعشبة (قوله علما منى) علة لقوله أضرب وأطوى على التنازع واعترض هذا التعليل بأنهم لم يسألوه أن يكون ما أتى به من اختصار المطول تستحسنه كل الطباع فكيف يجعل عدم القدرة على ذلك علة لامتناع ويجاب بأن فى الكلام حذف والاصل علما منى بأن الاختصار الذى طلبوه اذا فعلته لا يسلم من طعن الناس فيه ولا يخلص من اعتراضهم عليه لأن الاتيان بالامر الذى تستحسنه كل الطباع أمر لا تسعه قدرتى فلذا آثرت الراحة (قوله بأن مستحسن) أى بأن الاتيان (١٨) بالامر الذى تستحسنه ذوو الطباع (قوله بأسرها) أى بجميعها والاسرى الأصل

وأطوى دون مرامهم كشحا \* علما منى بأن مستحسن الطباع بأسرها \* ومقبول الاسماع عن آخرها \* أمر لا تسعه مقدرة البشر \* وانما هو شأن خالق

إعراضا فيكون مفعولا مطلقا أو معرضا على أنه حال مؤكدة أو لإعراض على انه مفعول لاجله ولكن على هذا يجب ان يراد ما يصح علة للأعراض كشمرة الأعراض اذا لا يصح كون الشيء علة لنفسه فيراد به مثلا هنا قطعا للبحج القليل والقال لان التأليف لا يخلو صاحبه من ذلك ولو أبدع فيه وفى الأعراض قطع لذلك أو استجلابا للراحة لان فى الأعراض استجلاب ذلك فليتماثل (وأطوى دون مرامهم) أى مطلوبهم (كشحا) والكشح هو ما من أسفل الحاصرة الى الضلع الأسفل وطحى معلوم وعبر به عن لازمه عرفا وهو عدم وصول صاحبه به الى المطوى عنه ثم استعمل فى مطلق الامتناع من الشيء مجازا مرسل من التعبير بما هو عدم الوصول لشيء مخصوص عن عدم الوصول مطلقا ويحتمل أن يكون الكلام تمثيلا وانه شبه حاله من الامتناع من الشيء المطلوب بحال من طوى كشحه عن نماسة الشيء فعبير بلفظ الثانى عن الاول والمراد أنه ألقى النظر عن مطلوبهم ثم علل الغاء النظر بقوله (علما منى) بأن مطلوبهم وهو شرح يقع الاتفاق عليه فيترك غيره مما الممتثلين كالحال (أن مستحسن الطباع بأسرها) أى بجميعها والاسرى فى الأصل جبل يربط به الاسير ويقال ذهب الاسير بأسره أى بحبله واذا ذهب بأسره فقد ذهب بكليته ثم كنى به عن الجميع مطلقا (ومقبول الاسماع) قبولا آتيا (عن آخرها) فيلزم عمومها لجميعها لان الاتيان عن الآخر فرع الاتيان عما قبله (أمر) خبر مستحسن أى تركت ذلك لما علمت من أن ما يستحسنه الناس جميعا أمر (لا يسعه) أى لا يقوم به (مقدور البشر) أى لا يتناوله مقدور الخلق (وانما هو) أى مستحسن جميع الناس (شأن خالق

قد أخرجه عن يدي وجعلته موقوفا فى سوق الاعتراض. مصروفا لمن يستحق منافعه وهو البرأمن أمراض الاغراض. فمن نظر بعين الانصاف. واعتبر وهو مصاف وله بصحة الذهن انصاف. علم أهو جدير بأن ينذ بالعراء ويهجر هجر واصل للراء. أم هو حقيق بأن تضربه أيدى النجباء آباط النجائب. وتعقد الخناصر على ما فيه من عجائب. المحاسن ومحاسن العجائب. فان تصفح الناظر فيه الغلط فليصفح ولا يكن من أناس بالأغاليط يفرحون. وليصلح ما يجده فاسدا فان الله تعالى ذم رهط اقال فيهم

يفسدون

بالاولى فاندفع ما يقال ان نشأة القبول من آخر الاسماع لان شمل جميع الاسماع اذ قد سبق الاول وما بين الاول والآخر وهو الوسط فلا يصح قوله بمد ذلك أمر لا تسعه الخ وأجاب عنه بعضهم بجوابين غير ما مر الاول منها أن ذلك التعبير يستلزم عرفا نشأة القبول عن الجميع باعتبار أنه أسند القبول أولا الى الاسماع المحلى بال الاستغرافية ثم قيده بالصدر عن الآخر على سبيل التوكيد دفعا لتوهم عدم الوصول اليه والثانى منها أن فى العبارة حذف والمعنى عن آخرها الى أولها وفى هذا الجواب اثناى نظر من وجهين الاول أن الى للاثنا. فالمناسب دخولها على الآخر لا على الاول الثانى أن الى اما تقابل من لابين وأجيب عن الاول بأن فى الكلام قلبا والاصل عن أولها الى آخرها وعن الثانى بأن عن تأتى بمعنى من قال تعالى وهو الذى يقبل التوبة عن عباده أى منهم (قوله مقدرة البشر) بضم الدال وفتحها مصدر ميمي بمعنى قدرتهم وأما المقدرة بمعنى اليسار فبالضم لا غير

القيد الذى يشده الاسير يقال ذهب الاسير بأسره أى بقيده ومن لوازم ذلك ذهابه بجميعه وذلك اللازم مراد هنا فقد أطلق اسم اللزوم وهو الاسرى وأريد اللازم وهو الجميع وهذا تأكيد لما استفيد من أل الاستغرافية (قوله ومقبول الاسماع) أى ولعلنى بأن الاتيان بالامر الذى تقبله الاسماع أى ذوو الاسماع (قوله عن آخرها) أى الى آخرها أى من أولها الى آخرها فمن بمعنى الى الغاية وفى الكلام حذف الابتداه هو تأكيد لأن أل الاستغرافية فى الاسماع تفيد ذلك الشمول و يصح جعل عن باقية على حالها وهى متعلقة بمحذوف أى قبولا ناشئا عن آخرها واذا نشأ ذلك القبول عن الآخر كان ناشئا عن غيره

(قوله القوى) جمع قوة والقدر جمع قدرة وعطف القدر على القوى عطف خاص على عام لصدق القوى بقوة السمع والبصر وما علم أن خالق ما ذكر من القوى والقدر هو الله تعالى (قوله وأن هذا الفن) عطف على قوله بأن مستحسن أي وإلهي بأن هذا الفن الخ أي وحينئذ فالتعب فيه والاختصار ليس له كبير فائدة لا مضمحلالة وقوله المستغلين به (قوله قد انضب اليوم ماؤه) يقال انضب الماء ينضب كقعد يقعد إذا غار شبه ذهب هذا الفن بنضوب الماء وغوره بجماع عدم الانتفاع واستمير النضوب للذهاب واشتق من النضوب انضب بمعنى ذهب والماء ترشيح إمام بق على حقيقة أو مستعار لمسائل هذا الفن أو شبه مسائل الفن النفيسة بماء بجماع أن كلاسبب في الحياة واستعار اسم التشبيه للشبه على طريق الاستعارة المصروفة ونضب ترشيح إمام بق على حقيقة أو مستعار لذهب على طريق التشبيه أو شبه الفن بنهر تشبيهها بمضمرة في النفس على طريق المسكنية والماء تخييل والنضوب ترشيح ومما إمام بقان على حقيقة تمام يقصد بهما الانقوية الاستعارة أو الماء مستعار المسائل والنضوب (١٩) للذهب ومعنى التركيب وأن هذا العلم

قد ذهب مسائل الحسان وذهبها بذهب أهل هذا الفن ومراده باليوم زمان الشرح وما قرب منه مما قبله (قوله فصار) أي ذلك الفن جدالا أي خضومة أي صار النكاح فيه جدالا أو صار الفن محل جدال فلا بد من تقدير في الكلام والافان ليس جدالا اللهم إلا أن يكون جعله جدالا فصارا للمبالغة وقوله بلائير أي بلا فائدة وذلك لعدم وقوف متعاضيه على حقائق أسرار فيتعلمون بطواهره (قوله وذهب رواؤه) بضم الراء والمد أي منظره الحسن استعارة الطائفة على طريق المصرفة أو شبه الفن بإنسان ذي منظر حسن بجماع الرغبة في كل على

القوى والقدر \* وأن هذا الفن قد انضب اليوم ماؤه فصار جدالا بلائير: وذهب رواؤه فعاد خلاف بلائير \* حتى طارت بقية آثار السلف

القوى والقدر) ولا يلزم من هذا القول بتأثير القدرة الحادثة كما يقول به من هذه عبارة في الأصل وهو الزمخشري لجواز التعبير بذلك عند السني عن الاستطاعة (و) بمعنى أيضا عن مساعدتهم علمي (أن هذا الفن قد انضب) أي غار (اليوم ماؤه) ونضوب مائه عبارة عن ذهب فائدته شبه حال الفن في انقطاع نتائجها أصل يابس لنضوب مائه فأضمر التشبيه في النفس استعارة بالكناية وذكر نضوب الماء تخييل (فصار) عند متعاضيه (جدالا) أي اختلافا ولغطا (بلائير) أي بلا فائدة لعدم وقوف متعاضيه على حقائق أسرار قيمته مشدقون بطواهره (وذهب رواؤه) بضم الراء حسن منظره أو بفتحها بمعنى عذبه وهو عبارة عن ذهب حقائقه (فعاد) أي ذلك الفن (خلاف) أي انكسار واحتجاجا (بلائير) أي بلا فائدة وفيه لطف تشبيه الكلام فيه بشجر الخلاف وهي لأمر لها وهي السماة بالصفصاف (حتى طارت) أي انتهى به الأمر في الاضمحلال إلى أن طارت (بقية آثار) أي أبحاث (السلف) من العلماء

يفسدون في الأرض ولا يصلحون. وإن رآه أمثل مما فرح الطلاب بجمعه من كلام كثيرين فليهم وذه بقوله تعالى قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا هو خير مما يجمعون. وكأنني بمن لا يعرف من التحقيق قبيل من دبير. ولا هم من التدقيق في العير ولا في النفير. ولا تملك يده من هذا العلم قطمير أو ان بسط ذراعيه بوسيد كنه العلم كأنه قطمير. يحذف كتابي هذا قواعد مختصره. ومعا فدهى في بادئ الرأي هاذمة لقواعد المتقدمين وأما هي عند التأمل والتحقيق من كلامهم منزع. وركوب لجة ماركبها السابحون. وسلك محجة ما طرقها الشارحون. ولا سلكها الغادون والرائحون. أو ينظر أول كلامي دون آخره. ويقصر عن درك دقائقه حتى تمضي ساعاته حول ظواهره. فيظن أنه قد وجد مرة الغراب. أو أنه قد سبق المهجين العرب

طريق المسكنية واثبات الرواء تخييل إمام بق على حقيقة لم يقصد به الانقوية الاستعارة أو استعارة لمسائله اللطيفة وأسارره وذهبها بذهب من يعرفها لابن سيناها (قوله فعاد) أي فصار ذلك الفن أي صار ذلك الفن محل خلاف أو في الكلام مبالغة وقوله بلائير فائدة ويحتمل أن الكلام فيه تشبيه بانبع بحذف الكاف أي فصار ذلك الفن كخلاف أي كشجر الخلاف وهو المسمى بالصفصاف وهو لأمره وعلى هذا فقول بلائير بيان للواقع ثم إن هذه السجدة بمعنى ما قبلها لكن الخطاب محل انطباق (قوله حتى طارت الخ) أي واستمر هذا الفن في الاضمحلال شيئا فشيئا إلى أن طارت حتى لا انتهاء ويصح أن تكون تلميذ السلف في الأصل من تقدمك من آبائك والمراد هنا علماء هذا الفن لأنهم آباء في التعليم والمراد بقية آثارهم مابق من فوائدهم وعلمهم أو مابق من تلامذتهم المقررين لقواعد هذا الفن الناشئين لها بالافادة وفي الكلام استعارة بالكناية حيث شبه بقية آثار أهل هذا الفن بطائر واثبات الطير ان تخييل إمام بق على حقيقة أو مستعار للذهب



(قوله أدرج الرياح) الأدرج جمع درج بفتح الدال وسكون الراء ودرج الكتاب طيه يقال درج الكتاب درجا أى طواه طيا والمراد بها الطريق أى ذهبت ببقية آثار السلف في طرق الرياح ويلزم من ذلك عدم وجودها بالمرّة لأن عادة الريح أن تزيد ما مرت به في طريقها فغير بالمزوم وأراد اللزوم وعلى هذا فالأدرج منصوبة على الظرفية ويصح أن يراد بالأدرج الأحوال وحال الرياح طيرانها وذهابها بسرعة وعلى هذا فأدرج نصب على الحال على حذف مضاف أى طارت ببقية آثار السلف في حال كونها مثل طيران الرياح أو على الفعولية المطلقة على حذف الموصوف والضفة أى طارت طيرانا مثل طيران الرياح فالخاصل أن أدرج الرياح يجوز فيه الأوجه الثلاثة النصب على الظرفية والحالية (٢٠) والمفعولية المطلقة لسكن في الأول شيء وهو أن اسم المكان لا ينصب على الظرفية

#### أدرج الرياح \* وسالت بأعناق مطايا تلك الاحاديث البطاح

(أدرج الرياح) أى اضمحلت فلم يبق منها فائدة والأدرج جمع درج وهو الطريق وهو منقوب على أنه مفعول مطلق أو ظرف أى في طريق الرياح أو طيران طريق الرياح وأراد بطريق الرياح حالها وهو سرعة ذهابها بطارت به ومن لازم ذلك تلفه وعدم وجدانه وهو المبرعنة هنا مجازا مرسلا وكثيرا ما يبر بادراج الرياح عن عدم وجدان الشيء بهذه الوجه ومنه قولهم ذهب دمه أدرج الرياح أى ذهب هدر ولم يتركب على دمه فائدة الأخذ بالثار ولا غيرها (و) حتى (سالت بأعناق مطايا تلك الاحاديث البطاح) وهذه عبارة أيضا عن اضمحلال ببقية السالف ويتوجه في هذه العبارة أن يكون شبه الاحاديث في تلك الابحاث بقوم مسرعين السير حتى غابوا في عدم الوجدان والغبية بعد الحضور بسرعة فأضر التشبيه في النفس كناية وذكر المطايا والبطاح والاعناق تخييل ويحتمل أن يكون الكلام تمثيلا وأنه شبه حال الابحاث في ذهابها بالركب السريع فاستعمل تركيب الثاني للأول وعلى هذا يكون ذكر الاحاديث تحريدا وهذا مأخوذ من قوله:

أخذنا بأطراف الاحاديث بيننا \* وسالت بأعناق المطي الأباطح

والأباطح جمع أبطح وهو المكان المنبسط فيه دقاق الحصى والطي هي الابل ولما كان سيرها عند كثرتها يشبه سيل الماء فيه من جهة الاتصال والسرعة والحسن شبهوا سير الابل فيه بالسيلان ونسبوه للأعناق لأن فيها تظهر السرعة فهذا الكلام مجاز في أصله وتجوز به تانيا بالاستعارة أو التخييل كما قررنا

عذرت البزل إن هي خاطرتني \* فما بالي وبالي بني لبون

هيهات لا يدرك شأوى الضليع هذا الضالع. ولا يملك ما طمع فيه وإنما تقطع أعناق الرجال الطامع. فليعلم هذا القصير الباع المبطن من مكيدته ما استطاع. أنه لم يبق وجهه بل فضح نفسه وصفه. ولا ضرر ما جدد قصيرا فنه. وأنه لا يزال يتقلب من كده على الحجر. ويأمر من اجتناب هذا الكتاب بالفحشاء ولا يطاع قصيرا

وكم من غائب قولاً مهيحاً \* وآفته من الفهم السقيم

ولكن تأخذنا الأذان منه \* على قدر الفرائح والعلوم

أي حسب أن ما فقدته من كلام الشارحين صار الكتاب منه غفلا. أم يظن أن التقصير أغلق على خزائهم

باطراد إلا إذا كان مبهما  
والاجر بني وأما قوله  
\* كما غسل الطريق الثعالب  
أى اضطرب في الطريق  
الثعالب فضرورة (قوله  
وسالت) أى سارت شبه  
السير بالسيلان واستعير له  
اسمه واشتق من السيلان  
سالت بمعنى سارت وأما  
عبر بسالت دون سارت  
إشارة إلى أن السير لقوته  
بثابة سيل الماء والبطاح  
جمع أبطح على غير قياس  
والقياس أباطح والأبطح  
هو المحل المتسع فيه دقاق  
الحصى وهو فاعل لسانت  
واسناد السيل لها مجاز  
عقل وأصل التركيب  
وسارت المطايا بتلك  
الاحاديث في البطاح لأن  
السير حق أنه يسند للمطايا  
فعدل عن التعمير بالسير  
إلى التعبير بالسيل لما قلنا  
من الإشارة وعدل عن  
اسناد السير إلى المطايا

إلى اسناده للأباطح مجازا عقليا للبالغة كأنه من قوة السير وسرعة سارت أمكنته التي هي الأباطح وقوله بأعناق أى

دونى ملتبسا ذلك السير بالأعناق وإنما جعل سيلانها ملتبسا بالأعناق لأن السرعة والبطء في سير المطايا يظهران غالباً فيها وسائر الأجزاء تستند إليها في الحركة وتندمها في النقل والخفة والمطايا في الأصل الابل استعير لعلاء هذا الفن بجامع الحمل في كل فكا أن المطايا تحمل الانتقال كذلك العلماء تحمل العلم والأعناق ترشيح والمراد بالاحاديث أسرار هذا الفن والبطاح هنا متجاوز به عن أمكنة العلماء كالمدراس وذلك لأنه في الأصل اسم للمكان المتسع فيه دقاق الحصى أى يرد به مطلق موضع ثم أريد به موضع العلماء على طريق المجاز المرسل وحينئذ فمعنى التركيب وسارت المدارس ملتبسة بأعناق العلماء الشبهين بالمطايا الحاملين لأسرار هذا الفن والتقصير من هذا التركيب الأخبار بأن أسرار هذا الفن وعلماءه قد ذهبوا بل ذهبت مواضعهم كذلك

(قوله وأما الاخذ الخ) أما تفصيلية مقابلها مخدوف دل عليه مضمون الكلام السابق أعني قوله علما الخ والواو عاطفة على ذلك المخدوف والاصل أما ما ذكرتم من تقاصر الهمم فذلك مما يرغب في الاختصار ويحمل عليه لولا أني أعلم أن مستحسن الخ وأما الاخذ والانتهاج فليس مما يحمل على الاختصار لأنه أمر برتاح الخ والحاصل أنهم عللوا طلب الاختصار منه بأمرين تقاصر هم المحصلين والأخذ والانتهاج فأجابهم بأن ما ذكرتموه من مجموع الأمرين لا يقتضي الاختصار فوقع في ذهن السامع السؤال من ذلك النفي فأجاب بقوله أما التقاصر الخ وكثيرا ما يخالف الجمل الفصل بأما ومعاد لها ويصح جعلها مجرد التأكيد والواو للاستئناف حينئذ وسكت عن المسخ الصادر منهم لأنه غير واقع في شرحه بل في عبارتهم فلذا لم يحتج للاعتذار عنه (قوله برتاح) أي يفرح وينبسط له الليب أي كامل العقل الذي وقع الأخذ من كلامه لا الآخذ وذلك لأن العاقل لا يرضى بالأخذ من كلام الغير ويرضى بكون الغير يأخذ من كلامه لما فيه من الرفعة والثواب وإذا كان أمرا برتاح له الليب (٢١) فلا يطلب قطعه بالاختصار لأن لو وضعت

مختصرا لالفت الناس اليه وأعرضوا عن تأليف المنتحلين وإذا ذافات المنتحلين مرجوهم من أقبال الناس على تأليفهم تركوا الانتحال (قوله فللارض الخ) هذا شرط بيت مأخوذ من قول بعضهم:

شربنا شرابا طيبا عند طيب  
كذلك شراب الطيبين يطيب  
شربنا وأهرقنا على الارض  
جرعة \*

وللارض من كأس الكرام نصيب  
لكن الشارح أبدل الواو بالغاء لكونه جازما علة لما قبله وفي الكلام تشبيه الشارح نفسه بالكرام ونفس الطول بالكأس والمنتحلين بالارض ففردت التركيب بأفية على حقيقتها والكلام على التشبيه

وأما الاخذ والانتهاج فأمر برتاح له الليب \* فللارض من كأس الكرام نصيب \* وكيف ينهر عن الانهار السائلون

فليفهم (وأما الاخذ والانتهاج) هذاه مطوف على مقدر إذ كأنه قال أما ما ذكرتم من وضع الاختصار لعله يتفق عليه فينتفع به فذلك مما يرغب فيه ويحمل على الوضع لولا أني أعلم أن مستحسن الطباع غير ممكن من مخلوق عادة مع علمي بترك الناس لهذا الفن فصار التأليف فيه تضيقا للوقت لئلا يندم وجدان المشتغلين وأمدف الاخذ والانتهاج به فليس مما يحمل على الوضع (قوله) (أمر برتاح) أي يطعمن (له الليب) ويفرح به فلا يطلب قطعه بالاختصار لما فيه من الاجر والرفعة لأن نسبة الآخذين من ذلك الشرح مناسبة شارب وضع لفضلة من هو أعلى كما قال :

شربنا فأهرقنا على الارض جرعة \* (فللارض من كأس الكرام نصيب)

وقد جعل المصنف الغاء مكان الواو للترتيب يعني فذهبهم من نسبة الارض من شارب ملائكة الكأس وبهذا يعلم أن الكلام حكاية على وجه الإشارة إلى التمثيل ويحتمل أن يكون تمثيلا حقيقة وأنه شبه حاله معهم في رفته ودنوهم في أخذ النفع القليل بحال الارض مع الشاربين فاستعمل للحال الاول والحال الثاني إذ اعني اننا لا نغنيظ من ذلك لأن لهم من فضلنا ما للارض من كأس الشارب فليفهم ثم قال (وكيف ينهر) أي يطرد (عن) علومنا التي هي كـ (الانهار السائلون) نائب فاعل ينهر

دوني قفلا ولا يدري انني وردت حياضهم فرسفت صفوا وقذفت قفلا وجبت أنجادهم وأغوارهم فتخربت منها ما يصلح علوا وسفلا. أولى له فأولى ان لم يطم القوس باريها. لقد كان الاخرى به والاولى أن ينظر آخر الكلام أو يرجع من كتب المتقدمين ما فيها. فلا استيعاب لاطراف الكلام الموطأ يرشده ويوقفه من سنة الكرى. والاستدكار لما أسسه السلف من تمهيد القواعد ينشده

أطرق كرا أطرق كرى \* ان النعام في القرى

كأنما ضرب بينه وبين العلم بسور من الشدائد. وجعل عليه دون هذا الكتاب سدا من حديد فهو

مخدوف المشبه أو أن الكرام والكأس والارض مستعارات فالكرام مستعار للشارح والكأس للطول والارض للمنتحلين ويصح أن يكون المركب استعارة تمثيلية حيث شبه الهيئة الحاصلة من رفته عليهم وهم دونهم وأخذهم من كلامه بالهيئة الحاصلة من الارض والشاربين من كأس ينزل شيء مما فيه عليها واستعمل اللفظ الدال على الهيئة المشبه بالهيئة المشبهة (قوله وكيف ينهر) أي يطرد عن الانهار السائلون أي فكذلك أنا كيف أنهر هؤلاء المنتحلين الذين هم كالسائلين عن الطول الذي هو كالانهار ففي الكلام تشبيه ضمني أو أنه استعار الانهار للطول واستعار السائلين للمنتحلين استعارة مصرحة ولما كان الطول محتويا على علوم كثيرة بحيث يقوم مقام كتب عدة شبه بالانهار لا ينهر واحد ثم ان هذا الاستفهام انكاري بمعنى النفي في قوة تعليل ثان وأنه تعجب فيكون ترقيا فيما أفاده من كونه لا ينبغي الالتفات لما طلبوه من الاختصار واختار التعبير بالانهار عن البحر لغزوبتها واختار ينهر على يطرد لمجانسة الاشتقاق بين ينهر والانهار

(قوله ولمثل هذا فليعمل العاملون) هذا اقتباس من الآية لكن الإشارة في الآية للفوز العظيم من النعمة والأمن من العذاب. وأما هنا فلاخذ والانتباه. وأفرادهم الإشارة لانهما بمعنى واحد أو لتأويلهما بالذكور أي ويعمل العاملون لمثل هذا الاخذ أي لنيل ثواب مثل هذا الأخذ لما فيه من الرفعة الدنيوية والثواب الاخرى لا للاحظوظ النفسانية وحيد فلا ينبغي قطعه بوضع مختصر والفاء في قوله فليعمل زائدة لاتمنع من عمل ما بعدها قبلها أو أنها سببية واقعة في جواب شرط مقدر والتقدير مهما يكن من شيء فليعمل العاملون لمثل هذا حذف الشرط مع أداته اختصارا اعتمادا على الفاء وقدم المعمول لافادة الحصر واستشكال بان فاء السببية لا يعمل ما بعدها فيما قبلها لأن لها الصدارة والجواب أنه لا يثبت لها هذا الحكم أعني الصدارة إلا إذا وقعت في موضعها من توسطها بين جملتين لفظا فان لم تتوسط بين (٢٣) الجملتين لم تمنع من العمل المذكور كما هنا على حد ما ذكرنا في قوله تعالى ووربك فكبر

ولمثل هذا فليعمل العاملون × ثم مازادتهم مدافعتي الاشفاقا وغراما × وظمأ في هواجر الطلب وأواما × فانتصبت لشرح الكتاب على وفق مقترحهم ثانيا

(ولمثل هذا) الاخذ (فليعمل العاملون) لما فيه من رفعة صاحبه علما ودينأما علما فلاحتياج المنتحلين الى الاخذ من علومه وأما دينأ فليعملهم باظهاره من الأخذ منه ولم يمنعه حسدهم مع صبره على نسبتهم ماله لأنفسهم يعنى فلا يكون ذلك حاملا على التأليف وفي الكلام تغيير الآخذين وتقييد لسألتهم بالنسبة الى أنفسهم ولو كان بالنسبة الى المأخوذ منه رفعة له (ثم مازادتهم مدافعتي) بترك اجابتهم (الاشفاقا) أي حبا شديدا (وغراما) أي ولوعا بالمطلوب (وظمأ) أي عطشا بمعنى رغبة في مطلوبهم (في هواجر الطلب) شبه الطلب بمن به هواجر جمع هاجرة وهي وقت اشتداد الحر بحاجهم كون كل منهما مظنة للاشتغال على ما يطلب دفعه فأضمر التشبيه استعارة بالكناية وذكر الهواجر تخبيلا (وأواما) بضم الهمزة وهو العطش (ف) اما زيات ازدياد شغفهم رحمتهم (ف) انتصبت أي قت وانتصبت (لشرح الكتاب) شرحا كائنا (على وفق مقترحهم) بأن يكون على الحالة التي يطلبون من الاختصار والاقتراح طلب من غير روية وهو ما يدل على كمال الرغبة (ثانيا) نعت للشرح المقدر بعد نعته بالحجرو رأى شرحا ثانيا ويحتمل أن يكون ظرفا أي شرحا كائنا في زمن ثان باعتبار الاول ويحتمل على به أن يكون حالا من ضمير انتصبت ويكون بمعنى جعلنا الشرح ثانيا وفيه تجوز في تعديته ثانيا الى الشرح بتضامه مع الفعل المتعدي جعلنا أو ما قلنا ذلك لانها بما يقال ثبته صرت له ثانيا لاجعلت له شيئا آخر ثانيا وعلى هذا الاحتمال المستبعد يكون لفظ ثانيا في قوله

يضرب فيه بذنه السكايل الشارد. وقيل ارجع وراءك فالتمس نورا فانما أنت تضرب في حديد بارد. حتى يرجع بخفي خنين. ويمسى بحسده أشغل من ذات النجيين. ولوأوتى رشده لأنف أن يسخر منه الساخر. واعترف من هذا البحر الزاخر. واعترف بأنه الذي يلتقط منه جواهر الفاخر. وترى الفلك فيه بشرع العلم مواخر. ويقول من تفرع أسماعه كم ترك الاول لا آخر. وهب أنه ظفر بزلات معدوده. وعثر على هفوات ليست أمثالها عن جهالة هذا الفن مردوده. ألم يعلم أن السعيد من

من أن الفاء واقعة في غير محلها لعدم التوسط والمعول مقدم لافادة الاختصاص ولم تمنع الفاء من العمل في ذلك المعمول (قوله) ثم مازادتهم مدافعتي (الح) عبر بتم لافادة تراخي زيادة الشغف والغرام عن ابتداء المدافعة الذي تضمنه قوله وكنت أضرب الح وفي التعبير بالمفاعلة إشارة لتكرار السؤال وتكرار الاعراض عنهم أي مازادتهم مدافعتي لهم المرة بعد المرة بترك اجابتهم الاشفاقا أي حبا شديدا في مطلوبهم الذي سأله يدخل ذلك الحب في شغاف القلب أي جلده التي هو في داخلها والغرام الولوع (قوله وظمأ) هو العطش استعارة للرغبة استعارة مصرحة والهواجر جمع هاجرة وهي نصف النهار عند اشتداد الحر واضافتها للطلب من اضافة

المشبهه للمشبه أي ورغبة في الطلب الشبيه به هواجر بجميع الصعوبة على النفس في كل والمراد بالطلب طلب اختصار عدت المطول وأنه شبه الطلب باليوم الطويل الذي فيه هواجر بجميع الاشتغال في كل على ما يطلب دفعه على طريق الكناية والهواجر تخجيل والأوام بضم الهمزة حرارة العطش فطفه على الظمأ من عطف اللازم على الملزوم والمراد بالأمم هنا لازمه وهو الليل والحب (قوله) فانتصبت (الح) أي فلما زادت رغبتهم ولم تمكن مدافعتهم تسبب عن ذلك انى انتصبت أي تصديت وتعرضت (قوله على وفق مقترحهم) الجار والمجرور صفة لحذف أي انتصبا أو شرحا كائنا على وفق أي موافقة مقترحهم أي مطلوبهم من كون ذلك الشرح مقتصرافه على بيان معاني المتن وكشف أستاره وفي التعبير بمقترحهم دون مطلوبهم أو مستو لهم إشارة الى أنهم سألو ذلك من غير روية وفكر لان الاقتراح طاب الشيء من غير روية وفكر وقوله ثانيا صفة للمصدر المقدر بعد نعته بالجار والمجرور رأى انتصبا ثانيا أو شرحا ثانيا ويحتمل أن يكون ظرفا أي انتصبت لشرح ذلك الكتاب في زمن ثان

(قوله ولعنان العناية) كان الاولى حذف الواو فيكون ثانيا الثاني حالا من فاعل انتصبت لعدم ظهور ما يصلح لعطفه عليه لان ثانيا الاول اما صفة لمصدر محذوف أو ظرف وعلى كل لا يصلح لعطف ثانيا الثاني عليه لان عطفه عليه يقتضي مشاركته في اعرافه ولا يصح جعلها واو الحال لان الواو الحالية لا تدخل الاعلى الجملة ولا تدخل على المفرد وقد يجاب بانه يمكن عطف ثانيا الثاني على الاول وجعل ثانيا الثاني صفة للمصدر المحذوف كالاول لكن على سبيل الاسناد المجازي لان ثانيا الثاني بمعنى صارقا ومرجعا وحق السرف والترجيع أن يسند للشخص فأسند لعفته وهو الانتصاب على حد جده. ولك أن تجعل ثانيا الاول أيضا حالا من فاعل انتصبت أي انتصبت في حال كوني جاعلا ومصدرا للشرح ثانيا وقوله ثانيا الثاني حال أخرى معطوفة على الاولى مبينة لحيثها حالا وأورد على هذا أن الحال وصف مشتق وثان الذي من أسماء العدد ليس بمشتق وأجيب بأن ثانيا المذكور اذا كان بمعنى التصيير كان اسم فاعل حقيقة له فعل ومصدر تقول ثنيت ثنيا أي صيرته اثنين بانضمامي اليه لكن في تعدية ثان الاول الى الشرح على وجه الفعولية مجاز مرسل لعلاقة الاطلاق والتقييد لانه انما يقال ثناء بمعنى جعله بنفسه ثانيا لا جعله شيئا غيره (٢٣) ثانيا، ويقال ثنيت بمعنى صرت أنه ثانيا

ولعنان العناية نحو اختصار الاول ثانيا \* مع جود القرينة بصر البليات \* وخمود الفطنة

(ولعنان العناية نحو اختصاره ثانيا) معطوفا على ثانيا الاول لانها حالا من ما حينئذ وعلى الاحتمالين الاولين يجب اسقاط الواو لعدم ظهور ما يصلح لعطف عليه وقوله ولعنان متعلق بثانيا الثاني وهو من ثنيت الفرس بالعنان صرفته به وقد شبه العناية التي هي شدة الاهتمام بالشيء في التوصل الى الرغوب بالفرس كناية فذكر صرف العنان تخييلا ونحو الاختصار جهته وأراد بالجبهة اشتغاله به ثم شكاهما صاحب هذا الانتصاب بما ينفي حصول الراد فقال (مع جود القرينة) أي الطبيعة العقلية وجودها عدم انبساطها في الدارك وهو مستعار من جود الماء في قلة الانتفاع الا بعد التكاف وأصل القرينة أول ما يستنبط من البئر ثم استعير لأول مستنبط من العلم للملاسة كل منهما الحياة لان العلم سبب حياة الروح والماء سبب حياة الجسم ثم استعمل في نفس العقل بناء على أنه نفس العلم مجازا مرسل ثم صار حقيقة عرفية ويتوجه أنه شبه العقل بالماء كناية وذكر الجود تخييلا (بصر البليات) والضر البعد الشديد الذي يجمده الماء واضافته الى البليات من اضافة التشبيه الى المشبه كما لا يخفى (وخمود) أي انطفاء (الفطنة) أي العقل والذكاء بذهاب كثرة منافعه في مداركه وكأنه شبه الفطنة بالنار في انتشارها في المدارك وتحكمها فيها كانتشار النار وعدم تقلب شيء من المحترق عنها فأضمر التشبيه كناية

عدت غلطاته. وردت الى استقصاء الاحصاء سقطاته

فمن ذا الذي ترضى سجاياه كلها \* كفى المرء نبلا أن تعد معاياه

ولكن لأمر ما يسود من يسود. وعسى أن يكره الانسان من ذم الحاسد ما تنفر عقباة عن محمود السعود

شرعت ثانيا لعنان العناية. والعناية هي المهمة أي الارادة المصاحبة للتصميم أو الراد بها الاعتناء والاهتمام شبهها بداية تشبها مضمرا في النفس على سبيل المسكنية واثبات العنان بمعنى المقود تخييل وقوله نحو ظرف ثانيا بعده معناه الجهة (قوله مع جود القرينة) حال من فاعل انتصبت أو من شرح والجود بالجيم عدم السيلان استعير هذا الضعف القرينة أي عدم انبساطها وعدم توغها في المدارك بجامع قلة الانتفاع الا بعد التكاف أو أنه شبه القرينة بناء على طريق المسكنية واثبات الجود تخييل اما باق على حقيقته أو مستعار لضف الفطنة والقرينة في الاصل اسم لأول مستنبط من ماء البئر استعير لأول مستنبط من العلم أو لما يستنبط منه مطلقا بجامع أن كلامهما سبب الحياة فلما سبب حياة الجسم والعلم سبب حياة الروح ثم أطلق على العقل لانه محل العلم أو بعضه أي بعض ضروريه على مذهب امام الحرمين مجازا مرسل علاقته الحالية أو السكينة أو استعارة ثم صار اطلاقه عليه حقيقة عرفية (قوله بصر البليات) أي بسبب البليات التي كالصرو هو برد شديد يضر بالنبات ويجمد الماء (قوله وخمود الفطنة) الجود بالخاء المحمودة سكون لب النار والفطنة في الاصل الفهم والمراد بها هنا الذهن بمعنى العقل إما مجازا مرسل علاقته الحالية أو حقيقة عرفية ولا يخفى ما في الكلام من الاستعارة بالكناية حيث شبه فطنته بالنار بجامع الانتشار في كل لان الفطنة تنتشر في المدارك كما أن النار تنتشر في الحرق والجود تخييل

(قوله بصرصر النكبات) الصرصر الريح الشديدة العاصفة وضافته للنكبات بمعنى المصائب وحوادث الدهر من اضافة المشبه به للمشبه أى بالنكبات الشبيهة بالريح العاصفة المزيلة للهب النار كما أن النكبات مزيلة لانتشار الغطنة في المدارك ولا يخفى ما في جميع هذه الالفاظ أى الجمود والصر والجمود والصر من اللطافة لما فيه من مراعاة النظر وهو الجمع بين الشيء وما يناسبه بالاتحاد لان البرد يناسب الجمود لان به يحصل جمود الماء والريح العاصفة تناسب الجمود لانها لشدها تذهب النار وفي اضافة الجمود الى القريحة والجمود الى الغطنة المقضية الى تشبيه طبيعته العقلية بالماء اشارة الى جودتها واعتدالها بأخذها طرفي الحرارة والبرودة ولا يرد أن المقام للنشكى وهو لا يكون بما يمدلان الجوده باعتبار الاصل والنشكى باعتبار ما عرض من الجمود والجمود (قوله وتراى البلدان) أى ومع تراى أى رى كل بلدة فى الاخرى ورى البلده طرده إياه وهو كناية عن تكدر خاطره فى ضيق المعاش وعدم استقراره فى محل لتلبسه بالاسفار فهو لعدم وجود راحته فى تلك (٣٤) البلاد الخارج منها صار كأن كل بلدة تعارده لاخرى وفى الكلام استعارة

بصرصر النكبات \* وتراى البلدان فى الاقطار \* ونبو الاوطان عنى والاطوار \* حتى طففت  
أجوب كل أغبر قائم الارزاء \* وأحرر كل سطر منه فى شطر من الغبراء  
يوما بحزوى ويوما بالعقيق وبالا \* هذيب يوما ويوما بالخليصاء \*  
ولما وفقت بعون الله للاتمام

ونسب لها ما هو من لوازم المشبه به وهو الجمود (بصرصر) أى الريح الشديدة (النكبات) أى المصائب وضافته لما بعده كاضافة الصر لما بعده قيل وفى تشبيه الطبيعة العقلية بالماء والنار ما يدل على جودتها واعتدالها وأخذها من طرفي الحرارة والبرودة معا ولم يمل لاحدهما على الخصوص (و) مع (تراى) البلدان فى الاقطار (لا لتلبس بالاسفار الضرورية (و) مع (نبو) أى بعد (الاطان عنى) فى تلك الاسفار (و) نبو (الاطوار) أى الحوائج عنى فيها لانها سبب الاغتراب المانع عادة من نيل الاوطار (حتى) أى (طففت) أى جعلت (أجوب) أى أقطع (كل) مكان (أغبر) أى كثير الغبرة (قائم الارزاء) أى مظلم النواحي بملك الغبرة (و) طففت (أحرر) أى أذهب وأنقح (كل سطر منه) أى من هذا المختصر (فى شطر) أى قطعة وطرف (من الغبراء) وهى التراب المتطاير عند المشى أو غيره وصار حالى فى هذه الاسفار فى انتقال من موضع الى آخر حال القائل (يوما) أكون (بجزوى) اسم موضع (و) أكون (يوما) آخر (بالعقيق) موضع (و) أكون (بالعذيب) موضع آخر (و) أكون (يوما) آخر (بالخليصاء) موضع (ولما وفقت بعون الله تعالى) أى باعانه وتقويته (للاتمام) هذا يدل

واذا أراد الله نشر فضيلة \* طويت أتاح لها لسان حسود  
لولا اشتعال النار فيما جاورت \* ما كان يعرف طيب عرف العود  
أعاذنا الله تعالى من هوى يرى بالخرس لسان الاعتراف. ويعمى أبصار البصائر عن جميل الاوصاف.  
و يصمى القلوب فلا يصل إليها نور الانصاف. ولما أوصلتني السرى منه الى صباح قدر صدته فلاح

بالكناية حيث شبه البلدان والاقطار بعقلاء على طريق الاستعارة بالكناية واثبات الترابى تخييل أوفى الكلام حذف مضاف أى تراى أهل البلدان . والاقطار جمع قطر وهو مجموع بلاد كثيرة ربما كان لا يلزم من تراى البلاد . له تراى الاقطار عطف الاقطار على البلدان (قوله ونبو) أى ومع نبو أى بعد الاوطان عنى والاطوار أى ومع نبو الاوطار جمع وطرب معنى الحاجة ومن لوازم ذلك القلق وعدم الفهم وإنما بعدت أوطانه وأوطاره بسبب سفره للمانع من نيلها عادة (قوله حتى طففت) غاية لنبو الاوطان وطففت بمعنى جعلت أى انه لما بعدت عنى الاوطان انتهى الى الحال الى أن جعلت أجوب أى أقطع. ويحتمل أن حتى تفريعية على وتراى الخ (قوله كل أغبر) أى كل مكان أغبر أى دى غبرة (قوله قائم الارزاء) جمع رجا بالقصر بمعنى الناحية أى مظلم النواحي بملك الغبرة (قوله وأحرر) أى أذهب وأخلص (قوله كل سطر منه) أى من هذا الشرح المختصر (قوله فى شطر من الغبراء) أى فى قطعة من الارض فالتحرير ليس متواليا حتى يكون مستقيما وبين سطر وشرط الجناس المضارع لاختلافهما بحر فحين متقاربان فى الخرج (قوله يوما بحزوى) أى وصار حالى فى هذه الاسفار من جهة عدم الانتظار بجامع التنقل كحال القائل يوما أكون بحزوى وأكون يوما آخر بالعقيق وأكون بالعذيب يوما وأكون يوما بالخليصاء وهذه الاربعة أسماء مواضع بالحجاز والقصد من تشبيه حاله بحال هذا الشاعر الاعتذار بأنه ألف كتابه هذا فى حالة متعبة فان حصل منه هفوة فلا لوم عليه (قوله بعون الله) المعون اسم مصدر بمعنى الاعانة والبالاء للتصوير لا للسببية لئلا يلزم سببية الشيء لنفسه اذ الاعانة جعل الله فيه قوة وهو عين التوفيق الا أن تكون متعلقة بالتمام ولا يضر تقدم معمول المصدر عليه اذا كان ظرفا على ما اختاره الشارح وقوله للاتمام أى تمام هذا المختصر وفيه اشارة الى أن الخطبة متأخرة عن تأليف هذا الشرح المختصر

(قوله وقوضت) بالقاف والواو المشددة من التقويض وهو نقض البناء من غير هدم استعير للإزالة ففي قوضت استعارة تسمية أو مجاز مرسل تسمى لان تقويض البناء يلزمه ازالته (قوله خيام الاختتام) من اضافة السبب الى السبب أي الخيام المضروبة عليه بسبب اختتامه أي انتظار اتمامه ولا يخفى ما في الكلام من تشبيه الشرح قبل ختمه بشئ نفيس كمروس مستقر في الخيام على طريق للمكنية واثبات الخيام تخييل والمراد من هذا الكلام ولما وقفت لتمامه وأظهرته للناس بمدان كان مخيفا قبل ذلك الاتمام كما هو عادة المؤلفين \* واعلم أن هذه النسخة هي المصححة بتصحيح الشارح ولو قال خيام الختام لكان أولى لان فيه جناس التصحيف وفي بعض النسخ وقوضت عنه خيامه بالاختتام أي بسبب حصول الاختتام بالفعل لان تقويض الخيام وازالة الحفاء مسببة عن الاختتام لان الشرح قبل الاختتام كان مستورا فلما حصل الاختتام ظهر للطلاب وفي بعضها وفوضت عنه ختامه بالاختتام على تشبيهه قبل الاختتام بكتوب ختم بنحو شمع فأزيل بسبب الاختتام ختامه ليطلع عليه الطالبون (قوله بعدما كشفت الخ) متعلق بقوله وقوضت والخرائد جمع خريدة وهي الحسناء من الدسا استعارها للدقائق من المسائل بجامع الحسن والاحتجاب في كل علي (٢٥) طريق الاستعارة المصروفة والتمام

وهو ما يعمل على الفهم من القاب وكذلك الوجوه ترشيحان للاستعارة ثم ان التمام يجوز أن يكون باقيا على حقيقة لم يقصده الا تقوية الاستعارة وكذلك الوجوه يجوز أن يكون استعار التمام للبقاء أو استعماله في لازمه وهو الحفاء واستعار الوجوه لأعظم تلك الدقائق استعارة مصروفة وحينئذ فالعنى وأزلت عن أدق وأثرف مسائله الدقيقة الحفاء وألبستها ثوب الايضاح (قوله ووضعت) أي وبعد ما وضعت كنوز فرائده الكنوز جمع كنز بمعنى مكنوز واضافته للفرائد من اضافة الصفة للموصوف

وقوضت عنه خيام الاختتام \* بعدما كشفت عن وجوه خرائده التمام \* ووضعت كنوز فرائده على طرف التمام \*

على تأخير الخطبة عن التأخير (وفوضت) أي أزلت وفوضت (عنه) عن الكتاب المشروح أو عن الشرح (ختامه بالاختتام) أي بختمه وتمامه أما ازالة الختام أي الطابع السائر للمشروح باختتام الشرح فالمراد به ازالة الحفاء بختامه والمراد بالختم على هذا أنها مجازا عن الختام المحسوس وأما ازالة الختام عن الشرح فلا أنه مستور لا يشتغل به الا بعد ختامه ويحمل هذا في المشروح أيضا لانه لا يتفهم منه الا بعد تمامه وفي بعض النسخ وقوضت بالقاف ثم الواو من التقويض وهو نقض البناء من غير هدم وفي موضع الختام في هذه النسخة الخيام بالثناة أسفل جمع خيمة وهو بمعنى ما قبله لان المراد ازالة السائر عن الاشتغال بالشرح بختامه (بعدما كشفت عن وجوه خرائده التمام) شبه معنى الكتاب في حسناتها واحتجابها على الافهام بالخرائد وهي الجوارى المستحسنات فاستعار لها الخرائد وذكر التمام وهو ما يوضع على الفهم والوجوه ترشيح (و) بعدما (وضعت كنوز فرائده) الى محاسن علومه التي هي كالكنوز في خفائها والفرائد في الاصل الجواهر المستحسنة ثم استعيرت لمحاسن العلم (على طرف التمام) متعلق بوضعت أي وضعت تلك العلوم على حد التمام وطريقته والتمام بنت سهل التناول وما كان على حده وطريقته في السهولة يسكون سهل التناول وبهية التقويض

وأفسر صبحه فأجاب من سمع من مناديه حتى على الفلاح. وشرح طائر الميمون ببطاقة بالختم مباشرة بالقدم يخفق بها جناح النجاح. ووصلت فيه الى اجتناء غروس ثمارها على أفنان الفنون مرصاة. وحصلت منه على اجتلاء غروس في حلى الافراح على منصفه. حمدت الله تعالى على اتمام نعمتي الاتمام

(٤ - شروح التلخيص - أول) أي فرائده للكنوز أي التي شأنها أن تكون وتختار ليزتها كما هو الشأن في الاموال العزيزة والفرائد جمع فريدة وهي في الاصل الدرة الثمينة أي ذات الثمن الكثير التي تحفظ في ظرف على حدة ولا تخلط بغيرها من الآلى لشرفها والمراد بها هنا المسائل الدقيقة شبه المسائل الحسان الدقيقة بالفرائد واستعار الفرائد لها استعارة مصروفة (قوله على طرف التمام) متعلق بوضعت والمراد بطرفه حده الأعلى والتمام بضم التاء. وفتحها بنت لطيف سهل التناول وما كان على طرفه يكون سهل التناول والمراد من هذا الكلام أنه أتى بالفاظ سهلة يفهم منها المعنى بلامشقة شبه الهيئة المنتزعة من بيان المراد بالفاظ السهلة بالهيئة المنتزعة من حال فرائد موضوعة على طرف التمام بجامع سهولة التناول واستعير المركب الدال على الهيئة المشبه بها للهيئة المشبهة على طريق الاستعارة التمثيلية والكلام كناية عن سهولة أخذها وتحصيلها وتيسر طريق الوصول اليها لانه يلزم من وضعها على طرف التمام ما ذكر من سهولة الاخذ والتحصيل ويجوز أن يكون المراد بطرف التمام حالته وحينئذ فيكون الطرف متعلقا بمحذوف حالا أي وضعت وألفت فرائده المكنوزة ووضعت أو تأليفًا آتيا على حالة التمام من سهولة التناول وعلى هذا الاحتمال فليس في الكلام بحوز ولا استعارة



(قوله سعد الزمان) أي بظهور الخير فيه واسناد السعد للزمان مجاز عقلي أي سعدت في زمانى وهو جواب لما (قوله ساعد الاقبال) أي وساعدنى اقبال الناس على تحصيل أغراضى لان من أعرض الناس عنه ففسر عليه تحصيل مطلوبه ومن أقبل الناس عليه يسهل عليه تحصيل مطلوبه واسناد المساعدة للاقبال مجاز عقلي لان حق المساعدة أن تسند للناس لا لاقبالهم (قوله ودنا المنى) أي قرب ما أتناه بظهور أمارته بعد أن كان بعيدا (قوله وأجاب الآمال) جمع أمل وهو ما يؤمله الشخص ويرجاه أي أن آماله أجاته وحصلت له بعد أن كانت عمتنة واسناد الاجابة للآمال مجاز عقلي اذ الحقيقة أجاتنى الله في آمالى بأن حصل لى ماؤمله أو أنه شبه الآمال بشخص يجيب بعد الطلب بجامع النفع في كل وأجاب تخييل (قوله وتبسم) عطف على سعد والمطالب فاعله وشبه المطالب بانسان مرغوب فيه العطاء لا يقابل سائله الا بالبشر والتبسم وشبه الرجاء بانسان طالب استعارة بالكناية فيهما وازافة الوجوه الى الرجاء والتبسم الى المطالب تخييل وتبسم المطالب فى (٣٦) وجه الرجاء كناية عن اقبال المطالب بعد اليأس منها (قوله بأن توجهت) سبب للافعال

الحكمة قبله والسبب مع سببه مرتبان على الشرط وهو التوفيق أى انى لما وفقت لا تمام سعد الزمان وساعد الاقبال ودنا المنى الخ بسبب توجهى فاندفع ما يقال انه قد جعل السبب فى الافعال الحكمة التوفيق المتقدم لملحقها به حيث قال ولما وفقت الخ سعد الزمان الخ وهنا قد جعل السبب فيها التوجه المذكور أو يجاب بأن لما هنا ليست للتعليل بل لجرد الزمان بمعنى حين لدخولها على الماضى أو يقال انها للتعليق وجوابها سعد وما بعده وأما قوله بأن توجهت فهو سبب لقوله وتبسم الخ وحده ولا يخفى ما فى كلام الشارح من حسن التخصيص (قوله تلقاء مدين المآرب) أى

سعد الزمان وساعد الاقبال \* وهنا المنى وأجاب الآمال وتبسم فى وجه رجائى المطالب \* بأن توجهت لتقاء مدين المآرب \* حضرة من أنام الانام فى ظل الامان عن كشف أستار الكتاب انما تتم اذا أريد به كما تقدم رفع الحجاب بينه وبين الناس فى تمكنهم من مطالعته ولا شك أن ذلك يكون بالاختتام الذى هو بعد تفسيره وكشف أستاره (سعد الزمان) بظهور الخير فيه وهو جواب لما (وساعد الاقبال) أى وافقنى بعد الاباية على كل مطلوب (ودنا المنى) أى قرب ما أتمنى بظهور أمارته (وأجاب الآمال) أى وافقنى فى الاتصال بها مرجواتى بعد الاباية ونسبة السعادة الى الزمان والمساعدة للاقبال مجاز عقلي والمراد أهلها ما ودنو المنى بدنو زمانه فهو على اسقاط المضاف وشبه الآمال بانسان يجيب بعد الطلب فى حصول المراد فى الجملة فأضمر التشبيه فى النفس كناية وذكر الاجابة تخيلا (وتبسم) عطف على سعد (فى وجوه رجائى المطالب) شبه المطالب بانسان مرغوب منه التناول متبسم وشبه الرجاء بانسان طالب استعارة بالكناية فيهما وازافته الى الاول الوجه والى الثانى التبسم تخييل والمراد اقبال المطالب بعد بدورها ثم بين سبب سعادة الزمان واقبال المطالب بقوله (١) سبب (أن توجهت لتقاء) أى جهة (مدين) أى مكان شبيه بمدينة وهو مكان شبيب عليه السلام فى حصول المآرب فيه فهو استعارة من العلم ويأتى وجه ذلك فى باب ان شاء الله تعالى وازافته الى (المآرب) ايماء الى وجه الشبه وهذا الكلام مقتبس من قوله تعالى فلما توجه لتقاء مدين ثم أبدل من المكان الذى هو مدين المآرب قوله (حضرة) أى مكان (من أنام الانام) أى جعل الخلق نائمين (فى ظل الامان) أى فى الامان الذى هو كالأظلى فى وجود الراحة فيه وهذا تخلص لمدح صاحب الافتتاح وسميته عروس الافراح فى شرح تلخيص المفتاح \* ولقد احتوى هذا الشرح بحمد الله تعالى من المباحث التى هى من بنات فكرى فلم أسبق اليها. ومن هبات ذكرى فضاءت أحد فضاء علمت من أهل هذا الفن عليها. على جملة لأعقد لها عددا حتى أفرغ من عدت النجوم. ولا أعهد لها مديدا سوى الهام الحى القيوم. وكأين فيه من شاهد يرد على هذا العلم ما يدعيه عن حق ضائع. ويثبت له عرفا يحفظ

جهة مدين التى هى موضع لاجتماع المآرب أى المقاصد ثم ان مدين فى الاصل اسم لقرية شعيب على نبيينا وعليه أفضل طيب الصلاة والسلام استعيرت هنا للملك الموصوف بالاوصاف الآتية بجامع أن كلا منهما مكان لحصول المآرب فالمنى تلقاء ملك شبيه بمدين بجامع أن كلا منهما مكان لحصول المقاصد واعترض بأن مدين علم والاعلام لا تصح استعارتها فلنا استعارتها للملك بعد تأويلها بكلى وهو موضع اجتماع المطالب كما قالوه فى حاتم ولا يخفى ما فى قوله بأن توجهت الخ من التلميح لقصة موسى مع شعيب حيث توجه له موسى ناحية مدين وحصل له القصد ودفعها (قوله حضرة) بدل من مدين والحضرة فى الاصل مكان الحضور أطلقت على الملك نفسه مجازا من باب اطلاق المحل على الحال ولا شك أن ذات الملك مكان لحصول المآرب وصدورها (قوله من أنام الانام) أى الخلق أى جعلهم نائمين (قوله فى ظل الامان) أى فى الامان الشبيه بالظل فى الارتياح بكل أو أنه شبه الامان ببستان ذى ظل على طريق المكينة واثبات الظل تخييل وأنام ترشيح وأنه أطلق الظل وأراد به لازمة وهو الراحة لانه يقتضيه إعادة أى من صير الخلق نائمين فى راحة الامان

(قوله وأفاض) أي أنزل بكثرة من أفاض الماء في الحوض أنزله فيه حتى فاض ونزل من جوانبه استعارة لأظهر والسجل جمع سجل اسم للدلو الممتلئ ماء فان كان الدلو خاليا عن الماء قيل له غرب وأضافة السجل لما بعده من إضافة المشبه به للمشبه أي وأظهر فيهم العدل والاحسان التشبيهين بالدلاء المتلئة بالماء بجامع أن كلا منهما به حياة النفس لان الدلو المذكور به حياة النفس من حيث الماء الذي فيه وكذا العدل والاحسان بهما حياة النفس الكاملة لان الناس عند كثرة الظلم يكونون في حكم الاموات وان كانوا احياء وأفاض ترشيح للتشبيه مستعار لأظهر كما علمت أو أنه شبه العدل والاحسان بماء بجامع الاحياء تشبيها مضمرا في النفس على طريق الاستعارة بالكناية والسجل تخييل أو أنه شبه حال الملك مع رعيته في كثرة عدله واحسانه اليهم بحال السجل المفاض ماء ليرتوى به واستعمل المركب الدال على الثاني في الاول على طريق الاستعارة التمثيلية (قوله بسياسة) السياسة التدبير وحسن التصرف في أمور الرعية والفرار بكسر الفين المعجمة وبالراء المهملة بمعنى النوم والاجفان جمع جفن وهو ما يحيط بالعين من أعلى وأسفل وهذا كناية عن كثرة الامن والرفاهية في زمنه التي يكون معها النوم وعدم المقاتلة بين الرعية الذي كان مفقودا قبل زمانه والحاصل أن الاجفان قبل وجوده كانت خالية عن النوم ومن لوازم ذلك حصول المشقة ولما وجد (٢٧) هذا السلطان ردا لنوم لاسين ومن لوازم ذلك حصول الراحة و يطلق

وأفاض عليهم سجل العدل والاحسان \* ورد بسياسة الفرار الى الاجفان \* وسد بهيته دون  
يا جوج الفتنة طرق العدوان \* وأعاد رميم الفضائل والكمالات منشورا

مكانه ووقته (وأفاض عليهم سجل العدل والاحسان) شبه حال الملك في نفعه العام وكثرة عدله بالسجل جمع سجل وهو الدلو فيه الماء بجامع عموم النفع لاطالين مطلقا فاستعمل فيه ما استعمل في الاول (١) بساق مثلا وذكر العدل تجريد في التمثيل (ورد بسياسة) وحسن تدبيره (الفرار) بكسر الفين وهو النوم (الى الاجفان) أي العيون وهذا كناية عن كثرة العافية التي يكون معها النوم المفقود في وقت الشر السكان قبل المدوح (وسد بهيته) أي بمخافة غيره له (دون يا جوج الفتنة) أي دون الفتنة التي هي في كثرتها وفسادها كيا جوج (طرق العدوان) مفعول سد وسده طرق العدوان بقره أهل العدوان فسد طرقه عبارة عن قطع أسبابه لان سد الطريق يستلزم قطع ما يأتي من قبله فهو مجاز مرسل ويحتمل غير ذلك (وأعاد رميم الفضائل منشورا) شبه الفضائل جمع فضيلة وهو ما يمدح به الانسان من الاخلاق بالموتى في ذهابها واضمحلالها منذ أزمان كناية فنسب اليها العظام الرميمة وهي البوالى تخيلا ونسب

طيب الثناء بعرف ضائع وبأمن من الاسقاط فاني استخرجته بالفكرة وعدلته بتركيب العقل والنقل عند قاض من التأمل ليست عنده فترة وأجلسته في مجالس العلماء فأثبتوا غفره وأطلت البحث عنه ولم أجده في كتاب ولم أسمع من ذي فطره \* واعلم أني مزجت قواعد هذا العلم بقواعد الاصول والعربية. وجهلت نفع هذا الشرح مقسوما بين طالبي العلوم الثلاثة وأكاد أقول بالسوية. وأضفت اليه من اعراب الآيات الواقعة فيه ما هو محرر وان كان رقيق الحاشية. ومن ضبط ألفاظ أحاديث النبوية ما كانت خباياها من الجامع الازهر الصحيح في زوايه. وضمنته شيئا من القواعد

من أجاهل قيل للأغناد اجفان  
(قوله وسد بهيته) أي  
بسبب هيئته والهيبة حال  
يقوم بالشخص يوجب  
خوف الناس منه ولتراد به  
هنا لازمه وهو الخوف منه  
وقوله دون ظرف بمعنى أمام

(قوله يا جوج الفتنة) من إضافة المشبه به للمشبه أي الفتنة التي هي في فسادها وكثرتها شبيهة بيا جوج وقوله طرق العدوان مفعول سد والعدوان التعدي والظلم وطرقه أسبابه والمراد بالعدوان الفتنة فهو ظاهر في محل الاضمار أي وسد بهيته أمام الفتنة الشبيهة بيا جوج طرفها وحاصله أن الفتنة كانت قادمة ومتوجهة على الرعية فسد هذا السلطان طرق التعدي قدامها فلم تصل للرعية (قوله وأعاد رميم الفضائل) الرميم هو العظم البالي والفضائل جمع فضيلة وهي ما يمدح به الانسان من الاخلاق والكمالات جمع كمال فهو أعم من ذلك فهو ما يمدح به الانسان من الاخلاق أو غيرها كالعلم فشبه الفضائل والكمالات بالموتى في ذهابها واضمحلالها منذ أزمان على طريق الاستعارة بالكناية وأضاف اليها العظام الرميمة أي البوالى تخيلا ونسب اليها المدوح أنه أعادها منشورة أي مبعوثه بعد موتها ترشيحا ويصح أن تكون الإضافة بمعنى من أي الرميم من الفضائل والكمالات وعلى هذا فيكون الرميم استعارة للضمحل من الفضائل والكمالات من حيث التجوز اليه بالرميم عن العظم البالي فهو مجاز على مجاز وهذا أوفق بقوله منشورا فان النشر لبيت جميعه لا لمعظمه فقط ويصح أن يكون من إضافة الصفة للموصوف فالرميم استعارة كإمرأ من إضافة المشبه به للمشبه وعلى هذا فالرميم حقيقة

(١) قوله بساق مثلا لعالمها بسجل وحرر كتبه مصححه

(قوله ووقع) التوقيع في الأصل الكتابة أريد بها لازمها وهو التأثير وإضافة أقلام الى الخطيات من إضافة المشبه للمشبه أى الخطيات التي كالأقلام في التأثير بها والخطيات بضم الحاء بعدها ظاء مثالة ثم ياء مشددة جمع حظية بالتصغير سهم صغير قدر ذراع ليس فيه نصل فإن كان فيه نصل قيل له حظوة بفتح الحاء وقد نظم والصفائح جمع صفيحة بتقديم الفاء سيوف أعدائه العراض وإضافة الصفائح جمع صحيفة بتقديم الحاء بمعنى الورقة الى الصفائح من إضافة المشبه للمشبه أى الصفائح التي كالصفائح بجمع أن كلا يؤثر فيه غيره وقوله لنصرة الاسلام متعلق بوقع والمنتور في الأصل الكلام المكتوب أريد به لازمه وهو التأثير والمعنى أن هذا المدوح أثر بالسهم الصغيرة الشبهة بالأقلام في سيوف أعدائه العريضة (٢٨) الشبهة بالأوراق تأثيرات وتكسيرات ككتابة كلام منشور واختار

ووقع بأقلام الخطيات على صحائف الصفائح لنصرة الاسلام منشورا \* وهو السلطان الاعظم \* مالك رقاب الامم \* ملاذ سلاطين العرب والعجم \* ملجأ صناديد ملوك العالم \* ظل الله على بريته وخليفته في خلقته

الى المدوح أنه أعادها منشورة أى مبعوثة بعد موتها (ووقع بأقلام الخطيات) أى كتب بالخطيات وهى الرماح التي هي في التأثير في ذى صفح كالأقلام (على صحائف الصفائح لنصرة الانام) أى كتب على الصفائح وهى السيوف العراض التي هي للتأثر بالخطيات كالصحائف القرطاسية للتأثر بالأقلام (منشورا) أى أثر تأثيرا ككتابة كلام منشور وإضافة الأقلام والصحائف لما بعدهما من إضافة المشبه به الى المشبه وفي قوله وقع استمارة تبعية حيث أطاق التوقيع فيه وهو في العرف الكتب على تأثير الخطيات في السيوف وذكر المنشور ترشيح وذلك كناية عن كثرة الجهاد ولذلك قال: نصرة أى كتب منشورا بالخطيات على السيوف لاجل نصرة الخلق أى المدوح (وهو السلطان الاعظم) لا وزيره أو خليفته (مالك رقاب الامم) بقهره لهم (ملاذ) أى ملجأ (سلاطين العرب والعجم) لدفعه عنهم ما لا يطيقون دفعه ولو كانوا بمأههم عليه (ملجأ) أى مهرب (صناديد) جمع صناديد بكسر الصاد وهو الشجاع المقدم (ملوك العالم) لان الشجاعة والقوة تنتهي اليه فيلجأون اليه فيما لا يستطيعون (ظل الله تعالى على بريته) أى خليفته وتسمية السلطان ظلا لانه يلجأ اليه من الشدائد كما يلجأ الى الظل من الحر وإضافته الى الله تعالى لانه هو الناصر له والملك له (وخليفته في خلقته) حيث أعطاه قوة يتحكم بها في العباد وأمره فيهم

المنطقية والمقاعد الكلامية والحكمة الرياضية أو الطبيعية. وتحفته من فوائد الوالد وتحقيقه. ومن فوائد علمه الطارف والتالد وتدقيقه. ماهو ناج على هام الكواكب. ومراج اذا ادهمت النياهب. وطراز على حلة الطالب. وغرة في جهة العلوم ترفع عن عين اليقين الحاجب. وهو الذي تاققت عنه علم البيان. وتكيفت منه بكل ما منحني الله تعالى من اللواهب الحسان. وأنا أسأل الله تعالى وأنصرع اليه. وأنوّل اليه بمحمد صلى الله عليه وسلم فانه أكرم خلقه عليه. أن يسكنه وإياي وسائر ذريته في الجنة مكانا مرفوعا. وأن يجعل المحمول علي ظهورنا من مقدمات سوء المنطق وغيره من أشكال الادعمال المنجعة للأصغر والأكبر من الأوزار موضوعا \* واعلم أنني لم أضع هذا

الشارح التمييز بالخطيات دون الخطوات ودون السهام إشارة لقوة ذلك الملك حيث يجمع الأعداء بالسهم الصغيرة التي لا نصل لها وتخصيص المنشور بالذكر لانه أغلب من النظم وهذا الكلام كناية عن ابطال آلات أعدائه وإضفاء قواهم وعزمهم وفيه من المبالغة في مدحه وذم أعدائه ما لا يخفى حيث جعل لأضعف آلائه التأثير في أقوى آلات أعدائه فبالآلة بأقوى آلائه وأضعف آلائهم وبين الصفائح والصفائح الجناس المقلوب (قوله السلطان) من السلاطة وهى القهر (قوله الاعظم) أى لا وزيره (قوله مالك رقاب الامم) أى ذواتهم وانما عبر بالرقاب لان أثر الملك يظهر غالبا فيما لان العبد غالبا يخضع لسيده بمنته

والمراد بكونه مالكا لهم أنه أملاهم اليه بالاحسان اليهم والقهر لهم والافهم أبحرار والامم جمع أمة تطلق على الجماعة والى المفرد (قوله ملاذ) أى مفرج سلاطين العرب والعجم في دفع ما لا يطيقون وبين العرب والمعجم التضاد فالجمع بينهما جناس الطباق (قوله ملجأ صناديد الخ) أى مهرب الشجعان من الملوك الكائنين في العالم فهو لز يادة شجاعته على شجاعتهم مهربون اليه عند اشتداد الامر عليهم (قوله ظل الله) تسميته ظلا لانه يلجأ اليه كما يلجأ الى الظل من الحر ففيه استعارة مصرحة حيث شبه السلطان بظل لان كلا منهما يلجأ اليه لدفع الضرر فالسلطان يلجأ اليه في دفع حوادث الدهر والظل يلجأ اليه لدفع حر الشمس واستعير اسم المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة للمصرحة وإضافة الظل الى الله لانه الباري له واعلم أن الظل ظلمة تنشأ بخلق الله عند حجب الجرم الكثيف للنور عن الأرض والظلمة كالنور عرضان قائمان بكرة الهواء (قوله وخليفته في خلقته) الخليفة في الأصل كل من خلف غيره في أمر من الامور ثم جعل اسما لمن خلف غيره في الملك أى أنه أعطاه الله قوة وعدلا يحكم به في العباد فقد خلف المولى بحسب الظاهر

(قوله حافظ البلاد) أى أهل البلاد من الشرور ويحتمل أنه حامي نفس البلاد وأنه لولا هو لخربت (قوله وناصر العباد) ممن يمدى عليهم بالظلم والراد العباد المؤمنين والداخلين تحت ذمته من الكفار (قوله ماحي ظلم الظلم) السكامة الاولى جمع ظلمة والثانية مفرد معنى التصرف في ملك الغير بغير حق والاضافة من قبيل اضافة المشبه به لاشبه أى ماحي الظلم الذى كالظلم في القبيح وعدم الاهتداء وفي تشبيه الظلم بالظلم اشارة الى أن ذلك الظلم الذى يحاه وأزاله كان كثيرا ويحتمل أنه شبه الظلم بالليل تشبيها مضمر في النفس والظلم تخييل وبين الظلم والظلم الجناس المصحف شكلا وأما بين خليفته وخليفته فالجناس المصحف لفظا أو المضارع (قوله والعناد) قيل هو الميل عن الحق وعدم الانقياد اليه وقيل هو المسكارة أى انكار الحق بعد العلم به (قوله رافع منار الشريعة الخ) الشريعة هى الاحكام الشرعية شهت بمسجد على طريق المسكنة والناظر تخييل أو أن رفع منار الشريعة يستلزم اظهار الشريعة فأطلق اسم للزوم وأريد الا لازم والمعنى أن الشريعة بعد أن كانت مهملة تقررا أو عملا رفع شأنها وأظهرها بكثرة تفردها (٢٩) وحمل الناس على العمل بها وأنه شبه أدلة الشريعة بمنار واستعار اسم المشبه به

للمشبه على طريق المصريحة وحيد تشدق المراد أن أدلة الشريعة انخفضت وهذا

الملك رفعها بالتفات الناس اليها (قوله ناصب رايات الخ) المراد بنصبها رفعها والرايات جمع راية بمعنى العلم واطافة رايات للعلوم من اضافة المشبه به لاشبه أى أنه رافع للعلوم الدينية التي هى كالرايات بجامع أن كلاً بهجة لأهل أو شبه العلوم

الدينية بجيش عظيم بجامع حصول المقصود بكل استعارة مكنية والرايات تخييل (قوله خافض جناح الخ) فى ضمير خافض استعارة بالكناية شبه الملك بطائر يخفض جناحه على أفراخه بجامع الشفقة والحنو تشبيها مضمر في النفس والجناح تخييل

حافظ البلاد \* وناصر العباد \* ماحي ظلم الظلم والمناد \* رافع منار الشريعة النبوية \* ناصب رايات العلوم الدينية \* خافض جناح الرحمة لأهل الحق واليقين \* مادسرا دق الأمن بالنصر العزيز والفتح المبين \*

بالمدل الذى هو وصفه (حافظ البلاد) من الشرور بأسرها (وناصر العباد) على جميع الاعداء (ماحي ظلم الظلم والعناد) أى مذهب الظلم والعناد اللذين هما كالأظلمات فى الاغتم عندهما وعدم الوصول معهما الى رشد ونفع (رافع منار الشريعة النبوية) والمنار الصوامة ورفع منار الشريعة كناية عن اظهارها لأن رفع المنار يستلزم ظهور مصاحبها وهو ما رفع له (ناصر) أى رافع (رايات) أى أعلام العلوم الدينية فالسلام كناية كما قبله (خافض جناح الرحمة لأهل الحق واليقين) شبه رحمة بطائر له أفراخ يخفض الجناح ويرخيها لحفظ تلك الأفراخ وجه الشبه حفظ ما يخشى فساد فاضمر التشبيه فى النفس استعارة بالكناية وذكر الجناح تخييل ويحتمل غير ذلك (مادسرا دق الأمن) الحاصل (بالنصر) والعز والفتح المبين (أى البين) والسرا دقات هى أخبية الرؤساء واطافتها الى الأمن من اضافة المشبه به الى المشبه

الشرح حتى استعنت عايه بنحو من ثلثمائة تصنيف وانه تضمن الخلاصة من مائة تصنيف فى هذا العلم منها ما وقفت عايه ومنها ما وقفت على كلام من وقف عليه وقال انه جمع بين طرفيه وفى اختصرت فيه أكثر من خمسين مصنف فى علم البلاغة وقفت عليها لم أترك منها الا ما هو خارج عن هذا العلم أو قليل الجدوى فيه أو هو فى غاية الوضوح أو شواهد لا حاجة لها لكثرتها أو ما زاغ البصر عنه أو ما ان تأملته علمت أنه فاسد لا ترصيه فمن ذلك دلائل الاعجاز للشيخ عبد القاهر الجرجاني والبدیع لابن المتزى واعجاز القرآن للرماني والواسطة لعل بن عبدالعزيز الجرجاني والبدیع لابن المقدوس الفصاحة لابن سنان الخفاجي والعمدة لابن رشيق القيرواني والعمدة فى اختصار العمدة للعسقلی وكنایات البلغاء لأحمد بن محمد الجرجاني والنصف من حلية المحاضرة للحاتمي ومنهاج البلغاء وسراج الأدباء لحازم والصناعتان للعسكري ونهاية الانجاز فى الاعجاز للإمام غفر الدين الرازى والمعبّر

والخفص ترشيح والاول مستعار للجانب والثانى للين واطافة جناح الى الرحمة لجرد الملابس التي هى سبب لخفض الجناح ملابس للجناح والمعنى خافض جناحه الملابس للرحمة لأهل الحق أى لاجلهم أو عليهم والحق على أنه مصدر مطابقة الواقع للسلام وعلى أنه صفة مشبهة الكلام الذى مطابق للواقع واليقين هو الاعتقاد الجازم عن دليل والمعنى أنه خافض جناحه الملابس للرحمة لأجل العلماء الذين كلامهم مطابق للواقع ومعتقدين ما يقولون اعتقادا جازما عن دليل وأما أهل الكبر والعاصي فيتكبر عليهم بمعنى أنه يمرض عنهم ويترك عليهم حالهم وليس المراد أنه يهظم نفسه عليهم (قوله سرادقات) جمع سرادق وهو الحيمة التي تمد فوق محن الدار لاجل دفع حر الشمس مثلا واطافة السرا دق للأمن من اضافة المشبه به للمشبه والجامع اندفاع الضرر مع كل والمد ترشيح أو شبه الأمن بدار بجامع الحفظ واندفاع الضرر فى كل تشبيها مضمر فى النفس على طريق المكنية والسرا دق تخييل وماذا ترشيح مستعار لجرد (قوله بالنصر) أى الحاصل ذلك الأمن بالنصر على الاعداء (قوله النزير) الذى لم يحصل نظيره لاحد من السلاطين (قوله المبين) أى البين الواضح لكل أحد وهو من أبان بمعنى بان بمعنى ظهر وانضح والمراد بالفتح فتح بلاد العدو

(قوله كهف الأنام) أى ملجؤهم والكهف فى الأصل هو غار الوحش فى الجبل شبه السلطان بكهف بجامع الالتجاء الى كل فالسلطان يلجأ اليه أهل مملكته والكهف يلجأ اليه الوحش واستعبر اسم المشبه به للشبه (قوله ملاذ) أى ملجأ وقوله قاطبة بمعنى جميعا (قوله جلال الحق) أى عظمة الحق وقد مر معناه وقوله والدين أى وجلال الدين وعظمة الاحكام الشرعية مبالغة على حد زيد عدل والمراد أن الحق والدين يعظمان بسببه فى صدور الخلق وهما بدون ذلك الملك حقيران (قوله أبو المظفر) كنيته وقوله محمود اسمه وأعاد لفظ السلطان مع تقدمه فى قوله وهو السلطان الأعظم تأدياً لأنه يستقبح عادة أن يؤتى باسم السلطان من غير أن يأتى بجائبه وصفه بالسلطنة (قوله جاني بك خان) لقبه ومعناه بالفارسية روح كبراء السلاطين لأن جاني معناه روحه وبك بفتح الباء وسكون الكاف معناه كبير وخان معناه السلطان ويراد من بك وخان الجمع كما قلنا (قوله سرادق عظمت) أى خيمة عظمته فشبّه العظمة بملك تشبيهاً مضمرافى النفس على طريق المكينة (٣٠) وثابت السرداق بمعنى الخيمة تخييل أو أن إضافة السرداق للعظمة من

كف الأنام ملاذ الخلق قاطبة \* ظل الاله جلال الحق والدين  
أبو المظفر السلطان محمود جاني بك خان \* خلد الله سرادق عظمته وجلاله \* وأدام رواء نعيم الآمال  
من سجال إفضاله \* حاولت بهذا الكتاب التثبت بأذيال الاقبال  
وذكر المذتر شيعاً لتشبيهه ووجه الشبه كون كل منهم ملجأً لدفع ما يكره (كهف الأنام) شبه بالكهف فى الالتجاء اليه (ملاذ) أى ملجأ (الخلق قاطبة) أى جميعا (ظل الاله) للالتجاء من حر الشدائد اليه كالظل (جلال الحق والدين) أى به يعظم الحق فى صدور الخلق ويعظم الدين ولا يخفى ما فى هذا الشئ من سوء المبالغة (أبو المظفر) كنية للممدوح (السلطان محمود) اسمه (جاني بك خان) لقب أعجمى له (خلد الله سرادق عظمته وجلاله) أى أدام الله عظمته التى هى كالسرادق فى الالتجاء اليها (وأدام رواء) حسن منظر أو عذب (نعيم الآمال) أى تنعم أرباب الآمال الكائن (من سجال إفضاله) أى من أفضاله لذى هو فى فيضانه على الدوام كالسجال فى أفرانها على العطاش (ف) حيث كان الممدوح بهذه الصفة (حاولت) أى رمت (بهذا الكتاب التثبت بأذيال الاقبال) شبه اقبال الممدوح بالعطاء برجل لا بس شريف من استمسك بأذياله بلغ المراد ونجا من كل جائحة فى الاستغناء به فأضمر التشبيه فى النفس كناية وأضاف للزنجاني وقوانين البلاغة لأمير اللطيف البغدادي والفتاح للسكاكي وشرحه للامام قطب الدين الشيرازي وشرحه للشيخ ناصر الدين الترمذي وشرحه للشيخ شمس الدين الخطيبي الخ لعلنى وشرحه أيضاً للشيخ عماد الدين الكاشي وشرحه أيضاً للقاضي حسام الدين قاضي الروم وتفتيح المفتاح للشيخ تاج الدين التبريزي وروى الأذهان للشيخ بدر الدين ابن ابن مالك والمصباح أيضاً له وضوء المصباح مختصر المصباح لابن النحوية وشرحه له والأقصى للشيخ زين الدين محمد بن محمد بن محمد بن عمرو التنوخي والمثل السائر لأصحاب ضياء الدين نصر الله بن الأثير والجامع الكبير لأخيه ومختصر المثل السائر لابن العسال والنصف الاول من كز البلاغة لعبد الدين اسمعيل بن الأثير ومختصر كنز البلاغة المذكور لولد مصنفه وروضة الفصاحة لزين الدين الرازي الحنفي والفلك الدائر على المثل

إضافة المشبه به للمشبه أى  
أدام الله عظمته وجلاله  
الذين هما كالسرادق فى  
الارتياح والالتجاء لكل  
والجلال مرادف للعظمة  
(قوله وأدام رواء الخ) الروا  
بالكسر والقصر بمعنى  
الارتواء وقوله نعيم بمعنى  
تنعم وفيه استعارة بالكناية  
حيث شبهه بزراع أو انسان  
يرتوى وثابت الروى تخييل  
وسجال ترشيح وقوله  
الآمال على حذف مضاف  
أى نعيم أهل الآمال أو أن  
اسناد التنعم للآمال مجاز  
عقلى اذ المتنم أهلها  
وقوله من سجال متعلق  
بروا وفى إفضاله استعارة  
بالكناية حيث شبهه بماء  
بجامع الاحياء وسجال  
تخييل ويصح أن تكون  
إضافة الروا للنعيم من

السائر

إضافة المشبه به للمشبه وكذلك إضافة السجال للأفضال أى أدام الله نعيم أهل  
الآمال الشبيه بالارتواء من إفضاله الشبيه بالسجال أى دلو الماء بجامع الفيضان فى كل ويصح أن تكون إضافة نعيم لأهل الآمال من  
إضافة الصفة للأوصاف أى أدام الله ارتواء أهل الآمال المنعمة من سجال الأفضال هذا كله على كسر الراء ن رواو قصره ويصح فتح الراء  
مع اللد ومعناه الماء العذب وضم الراء مع المد أيضاً ومعناه المنظر الحسن وعليهما تكون إضافة رواء للنعيم بمعنى النعيم من إضافة المشبه به  
للمشبه أى أدام الله نعيم أهل الآمال الشبيه بالماء العذب أو المنظر الحسن بجامع الاشتقاق لكل من أفضاله الشبيه بالسجال والوجه الاول  
أعنى كسر الراء مع القصر أقرب للتعبير بالسجال (قوله حاولت) هذا مفرع على محذوف أى توجهت لتقاء مدين فلما وجدته بتلك الصفات  
المذكورة حاولت أى رمت وقصدت بسبب هذا الكتاب التثبت أى التعلق بأذيال اقباله شبه اقبال السلطان عليه ثوب انسان من  
استمسك بأذياله بلغ المراد على طريق المكينة والاذيال تخييل والتثبت ترشيح

(قوله والاستغلال) أى وحاولت الاستغلال بظلال الرأفة وهى شدة الرحمة والافضل الاحسان. وازافة الظلال للرأفة من اضافة التشبيه للشبه أى الاستغلال برأفته ورحمته الشبهين بالظلال بجامع الالتجاء. والاستغلال ترشيح للتشبيه أو أنه شبه الرأفة والافضل يستأن على طريق الاستعارة بالكناية واثبات الظلال تخييل (قوله فجعلته) الفاء للسببية أى فبسبب هذا قصد جعلته أى هذا الشرح المختصر وقوله خدمة أى ذا خدمة أو خادما اذ الخدمة (٣١) السعاية فى مراد المخدموم (قوله لخدمته) هى

العتبة فى الاصل والراد بها هنا الذات فلا حاجة لتقدير صاحب فيما يأتى وأمان بقيت على معناها

الاصلى فاحتاج الى تقدير صاحبها فيما يأتى وقوله ملتئم أى محل التماس والشفاة جمع شفة والأقوال جمع قيل بفتح القاف وسكون الياء وهو فى الاصل ملك حمير فبيلة باليمن والمراد به هنا مطلق ملك واذا كانت تلك السدة أى العتبة ملتئما للابوك فهى ملتئم لغيرهم بالاولى أى أن هذه العتبة شأنها أن يقبلها الملوك وغيرهم لعظم صاحبها (قوله معول) أى والتى هى معول أى معتمد رجاء الآمال شبه الآمال بأشخاص طالبين استمارة بالكناية والرجاء تخييل أى أن ما ترجوه الآمال وتطلبه لا يعول فى تحصيله على أحد الا على هذه السدة أو الكلام على حذف مضاف أى معول رجاء أهل الآمال وحينئذ فلا استعارة (قوله ومبوا

والاستغلال بظلال الرأفة والافضل \* فجعلته خدمة لخدمته التى هى ملتئم شفاء الاقيال \* ومعول رجال الآمال \* ومبوا العظمة والجلال \* لازالت محط رجال الافاضل \* وملاد أرباب الفضائل \* وعون الاسلام \* وغوث الانام

التثبت بالاذيال اليه تخييلا (و) حاولت (الاستغلال بظلال الرأفة والافضل) أى رمت تناول افضاله ورأفته اللذين هما كالظلال فى الالتجاء فاضافه الظلال الى الرأفة من اضافة التشبيه الى التشبيه وذكر الاستغلال ترشيح للتشبيه (ف) بسبب قصدى لتلك المحاولة والدخول فى تلك الرأفة والافضل (جعلت تأليفه) أى هذا الكتاب (خدمة لخدمته التى هى ملتئم شفاء الاقيال) السدة عتبة الباب والاقوال جمع قيل وهو ملك من ملوك حمير والمراد هنا الملك مطلقا واذا وصف العتبة بكونها ملتئم أى تستلم بشفاء الملوك فمظانك بغيرهم والسدة كناية عن الممدوح أى جعلت هذا الكتاب خدمة للممدوح والخدمة فى الاصل سعاية فى مراد المخدموم ولما كان هذا الممدوح راغباً فى الحق والعلم فى زعم المادح كان التأليف خدمته فى الكلام مدحه بهذا المعنى وهو كونه راغباً فى الخيرات أضرابها (و) خدمة للسدة التى هى (معول رجاء الآمال) أى على تلك السدة يعنى مولاها يعول ويتكلم البراجون فى آملهم وفى الكلام تشبيه الآمال بالطالبين كناية وذكر الرجاء والتعويل تخييل (و) تلك السدة أيضا (مبوا) أى منزل (العظمة والجلال) وهذا كناية عن صاحبها (لازالت) تلك السدة (محط) أى محلا تحط به (رجال الافاضل) عند انتهائهم فى أسفارهم اذ لا يرجون الا لها لطلب افضالها (و) لازالت (ملاد) أى ملجأ (أرباب) أى أصحاب (الفضائل) وهى ما يطلب تحصيله من الفضل (و) لازالت (عون الاسلام) يستعينون بها على جلب كل مهم (و) لازالت (غوث الانام) يستغيثون بها على دفع كل ملم

السائر لعل الدين بن أبى الحديد وقطع الدابر عن الفلك الدائر ابا عبد العزيز بن عيسى وتحرير التحجير لابن أبى الاصمعي ومواد البيان لآبى الحسن على بن خلف بن على بن عبد الوهاب الكاتب وبديع القرآن والتبيان لابن الزمكاكى والبرهان له والتبيان للشيخ شرف الدين الطيبي وشرحه له والايضاح للصنف وحواشى الايضاح للجزرى شيخ والدى فى علم الكلام وشرح التلخيص للإمام الزاهدولى الله شمس الدين القونوى وشرحه أيضا للخطيب وشرحه للشيرازى وشرحه للزوزنى وشرح البديعية لاصفى بن سرايا الحلى والطريق الى الفصاحة للشيخ الرئيس علاء الدين بن النفيس شيخ والدى فى الطب والمقدمة فى علم البيان لشيخنا شمس الدين الأصفهاني الموضوع فى أول تفسيره والمقدمة فى البيان والبديع الموضوع فى أول تفسير ابن النقيب والنظم فى علم البديع لابن معطى والفوائد انغياية للشيخ عضد الدين واذا أردت أن تعلم مقدار ما زادت القريحة من المباحث والفوائد فراجع هذه الكتب فانك تعلم أن غالب ما عندك عنها رائد وبالله تعالى أستعين وهو حسبي ونعم

العظمة) أى والتى هى منزل العظمة والجلال ومحلهما والعظمة والجلال إما بمعنى التعظيم والاحلال أو باقيا على حالهما والمعنى أن تلك السدة محل أقام فيه العظمة والجلال (قوله لازالت) أى تلك السدة بمعنى ذات الملك أو المراد لازال صاحبها بناء على أن المراد بالسدة معناها الاصل وهو العتبة (قوله محط رجال الافاضل) أى محلا لا تحط ط رجال الافاضل عند انتهاء أسفارهم لكونها مقصودهم فى ارتحالهم لطلب افضالها (قوله وملاد) أى ولازالت ملادا وملجأ لأصحاب الفضائل أى الاخلاق الحميدة التى يتمدح بها (قوله وعون الاسلام) أى ولازالت معينة لأهل الاسلام بأن تجلب لهم كل نفع (قوله وغوث الانام) أى ولازالت معيثة للانام من حوادث الدهر وفى دفع الضرر

(قوله بالنبي) متعلق بمحذوف أى وأطلب ماذا ذكر حال كونى متوسلا بالنبي ومن توسل به لم يجب (قوله جاء بحمد الله) عطاف على قوله سابقا فانتصبت لشرح هذا الكتاب أى جاء هذا الشرح حال كونه ملتبسا بحمد الله (قوله كما يروق) بضم الياء (٢) وسكون الراء وكسر الواو أى يعجب أى جاء حال كونه مشابها للنبي يروق وإذا كان مثل الشيء الموصوف بهذه الصفات كان متصفا بها فكانه قال جاء على حالة تعجب النواظر (قوله صدى الاذهان) شبه الاذهان بشيء نفيس كذهب عليه صدى تشبيها مضمرا فى النفس على طريق الكنية واثبات الصدى تخييل (قوله ويرهف) أى يمد البصائر وهو جمع بصيرة وهى عين فى القلب وشبه البصائر بسيف غير حاد لا يقطع شيئا على طريق الكنية واثبات يرهف بمعنى يحد تخييل (قولا ويضى) أى يخور عقول أرباب البيان بمعنى أنه يذهب ما فيها من الاسوداد والبيان هنا يحتمل أن يراد به العلم الآتى ويحتمل أن المراد به المنطق الفصيح العربى عمافى الضمير (قوله ومن الله) التوفيق أى والتوفيق والهداية أطلبهما من الله لا من غيره (قوله فى البداية) أى فى ابتداء هذا التأليف وفى انتهائه (قوله بسم الله الرحمن الرحيم) هذه الجملة يصح أن تكون خبرية باعتبار صدرها وهو أول ما لان التأليف لا يتوقف تحققه فى الخارج على النطق بها بل يجوز حصوله خارجا ويكون ذلك اللفظ حكاية عما تحقق فى الخارج كما هو شأن الخبر الصادق فان قلت ان كلاما من مصاحبة الاسم والاستماعة به من تمة الخبر لانه قديم ملاحظ فيه والقيد محط القصد نفيا واثباتا وحينئذ فقتضى الظاهر ان يلتفت للقيد وهو مستعينا ولا شك أن الاستماعة يتوقف حصولها على النطق به وحينئذ تكون الجملة انشائية وأجيب بأنهما وان كانا من تمة الخبر لكانت لهما لبسا بجزأين منه بل من متعلقانه الخارجة عن (٣٣) حقيقة وقيد فيه وان توقف مضمون الخبر المطلوب شرعا عليه ما إلا أن

\* النبى وآله عليه وعليهم أفضل الصلاة والسلام \* جاء بحمد الله كما يروق النواظر \* ويجلو صدى الاذهان \* ويرهف البصائر \* ويضى ألباب أرباب البيان \* ومن الله التوفيق والهداية \* ويوعلى التوكل فى البداية والنهاية . وهو حسبي ونعم الوكيل (بسم الله الرحمن الرحيم)

(جاء النبى) محمد (و) جاء (آله عليه وعليهم أفضل الصلاة والسلام) انتهى شرح الخطبة فلنشرع بعده فى المقصود فنقول ابتداء المصنف كتابه بعد التبرك بالبسملة بجملة الحمدلة لادلائها على الدوام والثبوت ولكونها فاتحة الكتاب العزيز ولورود الأمر بالابتداء بها فى الحديث الشريف مع تضمها أداء شكر بعض ما يجب شكره من النعم التى تأليف هذا الكتاب من آثارها فقال :

الوكيل ولا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم وأفوض أمري الى الله ان الله بصير بالعباد وحسبى الله لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم وما شاء الله لا قوة الا بالله لا اله الا أنت سبحانك انى كنت من الظالمين صلى الله على سيدنا محمد وعلى آل محمد وصحبه وسلم ﷺ قال المصنف رحمه الله

ذلك التوقف لا يقتضى الجزئية كتوقفه على الحال فى نحو قوما أكسالى وما خلقنا السموات والأرض وما بينهما الا عين والحاصل أن القيود وان كانت محلا للقصد لكانت لا تخرج عن كونها فضلات والذى يوصف بالخبر والانشاء إنما هو الممد لانهار كذا الاسناد والمقصود بالذات إنما هو السند والسند اليه الحكى

يرد على هذا متى ضربت فاتها جملة انشائية مع أن أداة الاستفهام فضلة وحينئذ فلا يصح أن يقال ان الذى يوصف بالخبر الحمد والانشاء هو الممد وأجيب بأن محل كون الفضلات لا ينظر اليها ما لم يكن لها تأثير ومتى أثرت فى الجملة الانشاء لكونها عريضة فى الاستفهام المنافى للخبر بخلاف الاستماعة مثلا فانها لا تنافى الاخبار بالتأليف وأجيب عن أصل الاشكال بحواب ثان وهو أن المأخوذ من كلام المحققين أن العتبر فى انشائية الكلام وخبريته إنما هو صدره لاعجزه وان كان عمدة كما فى زيدا ضربه فقالوا ان هذه جملة خبرية نظرا الى الصدر مع أن اضر به إنشاء وعمدة فكيف بالعجز هنا مع كونه غير عمدة ويحتمل أن تكون جملة البسملة انشائية نظرا للمعجز وهو الاستماعة لانه لا يتوقف حصولها على النطق بها ان قلت ان هذا المعجز فضلة والمنظور له فى الانشائية والخبرية إنما هو العمدة قلت قد نظروا هنا الى أن القيود محط القصد ثم اعلم أن جعلها انشائية باعتبار المعجز متوقف على جعل اضافة اسم الله ببيانىة ويقال ان كل حكم ورد على اسم فهو وارد على مدلوله وأما جعلها حقيقة وأن المراد بالاسم المسمى ومن الجلالة اللفظ فلا يصح أن تكون انشائية لان الاستماعة بالذات لا تتوقف على النطق بل تحصل بمجرد توجه القلب وحينئذ فسكون خبرية باعتبار المعجز أيضا وقد يقال يمكن أن يتوجه الانسان بقلبه لاسماء الله تعالى ويستعين بها فتسكون خبرية حتى على جعل اضافة بيانىة والأظهر أن يقال انه ان أراد الاستماعة القلبية كانت خبرية باعتبار المعجز كانت اضافة بيانىة أو حقيقة وان أراد الاستماعة اللفظية كانت انشائية لافرق بين أن تكون حقيقة أو بيانىة هذا ويمكن جعلها خبرية باعتبار المعجز على أن اضافة بيانىة بناء على أنه مخبر عن استماعة حاصلة بهذا اللفظ كما فى قولك أنكم فانه اخبار عن كلام حاصل بهذا اللفظ ولا يقال ان الخبر متحقق مدلوله بدون اللفظ به وأجيب بأنه ليس المراد من ذلك أن الخبر دائما مدلوله متحقق بدون اللفظ به بل المراد أن مدلوله لا يتوقف على النطق به دائما وهذا لا يناقض أنه قد يتحقق مدلوله به

(٢) قوله بضم الياء الخ كذا فى الاصل والصواب فتح الياء وضم الراء والفعل ثلاثى متعدي باب قال كافى كتب اللغة كنبه مصححه



(قوله الحمد لله) ترك العطف على كون جملة البسملة انشائية وجملة الحمد خبرية أو العكس ظاهر لان بينهما حينئذ كمال الانقطاع وأما على أنها متفقان في الخبرية أو الانشائية فنرك العطف اشارة الى أن كلامنا الجملتين مقصود بالذات وليست احدهما تابعة للآخرى ثم ان كون هذه الجملة صيغة حمد ظاهران قلنا انها انشائية أي لانشاء انشاء على الله بأنه مالك لجميع المهاد الكائنة من الخلق وأما ان قلنا انها خبرية أي انها للاخبار بأن الله مالك لذلك فجعلها صيغة حمد مشكل لان الاخبار بقوت شيء لا غير لا يستلزم حصول ذلك الشيء من الخبر فقولك القيام لا يلزم من ذلك أن يكون قائما وحينئذ فلا يلزم من الاخبار بقوت الحمد أن يكون الصنف حامدا مع أن المطلوب منه أن يحمدا الله في الابتداء وأجيب بأجوبة منها أن هذه الجملة خبرية في الاصل ثم نقلت شرعا للانشاء بمضمونها كافي صيغ العقود نحو بعث وآجرت فاتها الاخبار في الاصل ثم نقلت شرعا لانشاء مضمونها فهو حمد شرعي يترتب عليه ما يترتب على الحمد الاغوى من الثواب والخروج عن عهدة الطلب ولا يقال هذا ظاهر اذ لم يجعل الال للاستغراق اذ لا يتأتى انشاء جميع المهاد لا ناقول الاستحسان انما هو انشاء جميع المهاد فاصبح متعدي بعد الحمد عليه وأما انشاء الجميع بصيغة واحدة شرعا فلا استحالة فيه لانها الانشاء انشاء بمضمونها لا لانشاء مضمونها ومنها أن ذلك الاخبار مفيد للحمد لان الاخبار بأن الله مالك لجميع المهاد ووصفه بحمليه فيكون حمدا وعلى هذا فيحل كون الخبر بالشيء ليس آتيا بذلك الشيء مالم يكن الاخبار فردا من أفراد الخبر عنه كما هنا وهذا ظاهران قلنا انها للاخبار بأن الله مالك لجميع المهاد وأما ان قلنا انها موضوعة للاخبار بوقوع الحمد لله من التبر فقول ذلك الاخبار يستلزم انصافه تعالى بالسكالم فيكون اخبارا بانصافه تعالى بالسكالم بواسطة فيكون حمدا بهذا الاعتبار (قوله هو الثناء) أي الحمد في اللغة وتقتصر الشارح على تفسير الحمد الاغوى اشارة الى أن الحمد الذي طلبت البداءة به الحمد اللغوي لا الاصطلاحى ووجه ذلك كما قال بعض العلماء أن الحمد العرفي طارىء بعد النبي ﷺ واذا كان كذلك فيحمل الحمد الذي طلب البداءة به على ما كان موجودا في (٣٣) زمانه وهو الحمد اللغوي وقد يقال

ان هذا التوجيه لا يصح الا لو كان المراد اصطلاح طائفة مخصوصة مع أن المراد العرف العام فهو أمر قديم فالاولى أن يقال انما حمل على المعنى اللغوي لان خبر ما فسرته بالوارد والوارد في الحديث بالحمد لله بالرفع

(الحمد) هو الثناء باللسان
(الحمد لله) الحمد هو الثناء باللسان على قصد التظيم والشكر فعمل فيه تعظيم النعم بسبب العمة فحين لم يقيد الحمد بكونه في مقابلة العمة صح أن يكون متعلقه النعمة وأن يكون مجرد استحقاق السكالم
(الحمد لله على ما أنعم) ش الحمد هو الثناء بالقول على جميل الصفات والافعال وبين الحمد والشكر عموم وخصوص من وجه فان الشكر يكون على الافعال فقط بالقول أو الفعل أو الاعتقاد وعبرة الزخشرى وهو بالقلب واللسان والجوارح يريد التنويع لأن الشكر لا يكون الا بمجموع الثلاثة ثم استدلل على ذلك بقوله

(٥ شروح التلخيص - اول) على الحكاية وهو يقتضى أن المراد هذا اللفظ ولو كان المراد العرفي لم يكن للاقتصار على هذا اللفظ وجه (قوله الثناء الخ) أي الذكر بخير مأخوذ من أثنت اذا ذكرت بخير ولو مرة لامن ثبت اذا كررت والا لزم أن الثناء مرة واحدة لا يقال له حمد وليس كذلك وضده الثناء بتقديم النون وهو الذكر بشر هذا ما عليه الجمهور وقال العز بن عبد السلام الثناء حقيقة في الذكر بالخير والشر وعمسك بحديث مر بجزالة فائتوا عليها خيرا ومرتبا خيرا فائتوا عليها شرا وأجيب بأن هذا من قبيل التباكية واعترض بأن الثناء بالمعنى المذكور لا يكون الا باللسان وحينئذ فذكره مستدرك وأجيب بأن اللسان وان كان معلوما من الثناء لكنه صرح به للتنصيص على اختصاص الحمد باللسان الفيد لمقابلة للشكر كما تقتضيه لظهور التفرع لبيان الذببة بينهما أو يحاج بأنه لما كان يحتمل التجوز في الثناء باطلاقه على ما ليس باللسان كاللحن والاركان ذكره لاجراء الثناء بغير اللسان وعلى هذا الجواب فقيد اللسان محتاج لذكره ولا بد وأما على الجواب الاول فهو غير محتاج لذكره فافهمه من الثناء وانما ذكرنا مرثم ان تفسير الثناء بماد كرمبني على أنه مختص باللسان وهو خلاف الراجع والراجع أنه يشمل اعتقاد القلب وعمل الجوارح وحينئذ فيفسر بأنه الاتيان بما يدل على انصاف المحمود بالصفة الجميلة وعلى هذا فقول باللسان قيد لا بد منه لاجراء الثناء بغيره كاللحن والاركان واعترض هذا التعريف بأنه غير جامع لعدم شموله لثناء الله القديم على نفسه أو على خواص خلقه اذ المولى منزّه عن الجارحة وأجيب بأن هذا تعريف لنوع من الحمد وهو الحمد الحادث أو يقال المراد باللسان الكلام مجازا من سلام اطلاق السبب وارادة السبب والعلاقة يكفي تحققها في بعض الافراد فلا يقال ان كون اللسان سببا في الكلام ظاهر في الحمد الحادث دون القديم وأورد على الجواب الثاني أن المجاز لا يدخل التعريف قلنا مالم يكن مشهورا وهذا قد اشتهر ان قلت ان حقيقة القديم

مباينة لحقيقة الحادث وحينئذ فلا يجوز جمعهما في تعريف واحد فلنا محل ذلك اذا أردنا بيان حقيقة كل على التفصيل وأما اذا كان المراد بيانها اجمالاً فلا مانع من ذلك (قوله على قصد التعظيم) على معنى مع أى الثناء باللسان حال كونه مصاحباً لقصد التعظيم واعلم أنك اذا تلفظت بقولك زيد عالم مثلاً تارة تكون قاصداً بذلك التعظيم وتارة تكون مكذباً بذلك وقاصداً به الهزء والسخرية وتارة لا قصد شيئاً فلم تقصد شيئاً أو قصدت الاستهزاء فظاهره أنه لا يكون حمداً اقصد مع أنه اذا لم تقصد شيئاً يكون حمداً لغة والجواب أن الشارح أراد أن يبين الحمد للغوى الاكمل العتبه ولا يعتد بالحمد الا اذا وجد قصد التعظيم والا كان غير أكمل (قوله سواء تعلق بالنعمة) أى سواء وقع في مقابلة نعمة أو في مقابلة غيرها وهذا نعم في المحمود عليه واعلم أن الحمد له أركان خمسة حامد ومحمود ومحمود عليه ومحمود به وصفة فالحامد من صدر منه الثناء والمحمود هو من أننى عليه (٣٤) والمحمود عليه هو ما وقع الحمد في مقابله أى ما كان باعثاً على الحمد

والمحمود به هو مدلول الصيغة وهي اللفظ ثم ان المحمود عليه به تارة يختلفان ذاتاً واعتباراً كما اذا قلت زيد عالم في مقابلة اكرامه لك من حيث انه باعث على الحمد ومحمود عليه ومن حيث انه مدلول للصيغة ومحمود به ثم ان المحمود عليه يشترط أن يكون اختيارياً وان لم يكن نعمة بخلاف المحمود به فلا يشترط أن يكون اختيارياً اذا علمت هذا فيعترض على التعريف بأن فيه قصوراً من حيث انه لم يعتبر فيه أن يكون المحمود عليه جميلاً لأن غير النعمة صادق بما اذا كان غير جميل مع أنه لا بد منه وأجيب بجوابين الاول أن هذا تعريف بالاعم وهو جائز عند الادباء بل جوزدهاء الناطقة في

على قصد التعظيم سواء تعلق بالنعمة أو بغيرها

وقد قيد باللسان فلا يراد الا منه وحين لم يقيد بالشكر بكونه فعل اللسان صح ورود منه ومن سائر الأركان وقد قيد بكونه في مقابلة الاحسان فلا يكون متعلقاً بغيره فالحمد على هذا أخص مورد اذا لربد بالامن اللسان وأعم متعلقاً لصحة كون متعلقه الاحسان وغيره والشكر أعم مورد لوروده من اللسان وغيره وأخص متعلقاً لأنه لا يكون الا في مقابلة الاحسان فلماذا كان بينهما محمول من وجه يجتهدان في الفعل اللساني في مقابلة الانعام وينفرد الشكر فيما يكون بغير اللسان والحمد فيما يكون لا في مقابلة الاحسان وهذا أمر مشهور معلوم ﷻ والله علم على ذات واجب الوجود المستحق لكل كمال ولذلك على به الحمد لثلاثتهم اختصاص استحقاق الحمد لعلق بوصف كالرزاق مثلاً بجملة ذلك الوصف فتضمن الكلام الاستحقاق الذاتي وسينبه على الاستحقاق الاحسانى بقوله بعد على ما أنهم وأل في الحمد لاجنس لأنه المتبادر عند انتفاء قرينة ارادة عموم الافراد والعهد الخارجى ومع ذلك لا ينافى الاختصاص لأن التعريف بالالف واللام الجنسية مع كون الخبر ظرفاً خاصاً بما يفيد الاختصاص كقولنا الكرم

أفادتكم النعماء منى ثلاثة \* بدى ولسانى والضمير المحجبا

وفيه نظر لان البيت لا تعرض فيه بأن شيئاً من ذلك يسمى شكر افضلا عن كل واحد نعم يدل على اطلاق الشكر على أعمال الجوارح والقلوب قوله صلى الله عليه وسلم وقد رآه بلال يصلى ويكسى كيف تبكى وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر أفلا أكون عبداً شكوراً وقوله تعالى اعملوا آل داود شكراً وأما المدح فاختلاف النحاة في أنه مقبول الحمد ولا ويمزى الاول لابن الانبارى وأما للمنى فقال الزنجشري الحمد والمدح أخوان لا يراد منهما مناسبات غير مترادفين كأنومه الطيبى بل يرتد ترادفهما لانه صرح بذلك في الفائق فقال الحمد هو المدح وإليه أشار أيضاً في تفسير قوله تعالى ولكن الله حبيب اليكم الايمان وزينه في قلوبكم وبه صرح الشيخ عز الدين بن عبد السلام ولا يقدر فيه أن السكاكى في خطبة المفتاح عطف أحدهما على الآخر وقيل بين الحمد والمدح فقال حمد الله ومدحه بما له من المادح أزل وأبدوا بما انحط في سلكهما من الحمد متجدداً لانه في مقام اطناب يناسبه عطف الشئ على نفسه بل فظين مختلفين وانما جعل ماسما متجدداً منخرطاً في سلك ماسما أبدياً وغاير بين اللفظين لانه جعل معنى الحمد منخرطاً في معنى المادح فيكون بينهما تباين أو عموم وخصوص وقد فرق السهيلي بينهما بأن

التعريف الناقص الثانى أن اعتبار قصد التعظيم يستلزم أن يكون المحمود عليه جميلاً لان المراد بالجميل في زعم الحامد أو الحمد في نظر المحمود زعم الحامد لا الجميل في الواقع اذ ليس بشرط وفي هذا الجواب نظراً ذ دلالة الالتزام مبهجورة في التعارض واعتراض بأن فيه قصوراً من وجه آخر وهو أن الجميل المحمود عليه يجب أن يكون اختيارياً يؤولم بهذا كذا في التعريف ولم يكن فيه ما يستلزمه والجواب مامر من أنه تعريف بالاعم وهو جائز فان قلت ان الثناء على ذاته وعلى صفاته تعالى حمد ولا مجال لاعتبار الاختيار فيها قلت المراد بالاختيارى ما يشمل الاختيارى حقيقة أو حكماً فذاته تعالى ما كانت منشأ للأفعال الاختيارية عدت اختيارية حكماً بلا واسطة وأما صفاته لما كانت لا تنفك عن الذات وتولست غير عدت اختيارية حكماً بواسطة ملازمتها للذات أو يقال المراد بالاختيارى ما ليس باضطرارى فتدخل ذات الله وصفاته والمراد بالاختيارى ما كان منسوباً للأفعال المختار سواء كان مختاراً فيه أى وثراً فيه بالاختيار أم لا كذا ذكر عبد الحكيم (قوله سواء تعلق) أى الثناء وليس الضمير لالحمد وتعلق الثناء بالنعمة من تعلق الشئ بسببه الباعث عليه وقوله بالنعمة أى الانعام

كما قلت زيد عالم في مقابلة اكرامه لك وهذا هو المعبر عنه بالفواصل في قول بعضهم سواء تعلق بالفواصل وقوله أو بغيرها كما لو قلت انه فاضل في مقابلة حسن الخط أو حسن الصلاة وهذا هو المعبر عنه بالفواصل وكما لجد على مجرد الذات العلية ثم ان قوله سواء الخ جملة مستأنفة مصرحة بمطلق الحمد لا من جملة التعريف وذلك لان التعريف تصور لما هي الحدود لا بيان لمعومه لان التعميم انه هو للأفراد وتطلق في تأويل المصدر وان لم يكن هناك سابق لان السبك بدون حرف مصدرى مطرد في باب النسبة شاذ في غيرها والفعل المقدر في المعلوم في تأويل المصدر أيضا وسواء بمعنى مستو خبر مقدم والمصدر المأخوذ من الفعل مبتدأ مؤخر أى تعلقه بالنعمة أو تعلقه بغيرها مستو واعترض هذا الاعراب بأن أول أحد المتعدد والنسبة انما تكون بين المتعدد لا بين أحده وأجيب بأن أو بمعنى الواو لا لجل ما يقتضيه معنى الاستواء من التعدد وفي هذا الجواب نظر لانه ينافى جمل سواء بمعنى مستو لان مستو انما يجبر به عن الواحد تقول زيد مستو مع عمرو ولا يجبر به عن متعدد فلا تقول زيد وعمر ومستو بل مستويان وأجيب بأن الاخبار بحسب الظاهر لان سواء في الاصل مصدر بمعنى الاستواء فيصح الاخبار به عن الاثنين لان المصدر يقع على القليل والكثير (٣٥) وان أراد به هنا اسم الفاعل ويصح بقاء

أو على بابها وصح الاخبار نظرا للمعنى المراد أى أحد التلقين مستو مع الآخر وانما جعلنا سواء خبرا والمصدر بعده مبتدأ دون العكس لان سواء انكسرة من غير مسوغ والمقصود الاخبار عن التلقين بالاستواء لا العكس ويجوز جعل سواء خبرا لمبتدأ محذوف أى الامر ان سواء والجملة دليل الجواب والجملة بعدها شرطية على جعل همزة الاستفهام المحذوفة مضمنة معنى ان الشرعية لا اشتراكها في الدلالة على عدم الجزم والتقدير ان تعلق بالنعمة أو بغيرها لا امران سواء ويجوز ان تكون سواء بمعنى مستو مبتدأ والمصدر المأخوذ من الفعل فاعل سد مسددا على مذهب

### والشكر فعل

في العرب والشجاعة في فريش والطر يق في افادته أن التخصيص بالجنس من حيث هو يستلزم انتفاء كل فرد منه عن غيره لوجود الجنس في ضمن ذلك الفرد والالزم عدم الاختصاص حينئذ والفرق بين افادة لام الجنس لمعوم الافراد وافادتها بواسطة حصر ما هي فيه لمعوم في الافراد عن الغير ظاهر وهو أن الوجه الاول فيه اشارة باللام الى الحقيقة في ضمن كل فرد بمعونة القرائن كقوله تعالى ان الانسان اني خسر والثاني انما فيه اشارة الى الجنس في ضمن فرد واحد لكن لما أفاد التعريف والتقديم الاختصاص استلزم انتفاء عامة أفراد الجنس عن غير المختص فمن قال هنا بالعموم أراد حصر أفراد الجنس في المختص لاقتضاء الاختصاص المستفاد من التعريف ففيها عن غيره ومن قال بالجنسية أراد أنها للاشارة الى الجنس في ضمن فرد واحد والمآل في الاختصاص واحد والحصر على المذهب السني ظاهر لان الحمد انما يستحق بالذات أو بالفعل وأما على المذهب الاعتزالي فلان غير المستحق بالذات هذا الممدود هو الذي يمكن من أسبابه وهو خالق تلك الاسباب وتلك القوى فعاد السكك اليه ذاتا وفاعلا ولهذا صح من الزمخشري ارتكابه مفاد الحصر في هذا المقام مع كونه اعتزاليا عن قول بخاني الافعال أدل الله بدعته ومحامها أبدا \* ثم ان افادة الجملة لانشاء الحمد الذي هو المقصود منها اما انها نقلت من مادة الاخبار الى الانشاء عرفا كما نقلت ألفاظ العقود كبرت وأعتقت من الخبر الى الانشاء واما لان المراد

الحمد يشترط صدوره عن علم لا ظن وأن تكون الصفات المحمودة صفات كمال والمدح قد يكون عن ظن وبصفة مستحسنة وان كان فيها نقص ما وقال لهدين الشرطين لا يوجد الحمد لغير الله تعالى وهو المستحق له على الاطلاق وقدير عليه قول عائشة رضي الله عنها في قصة الافك لا أحمد الله وقولها أحمد الله لا أحمدك وقوله تعالى عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا قال ابن عباس رضي الله عنهما بحمد فيه أهل السموات والارض ولا أدري كيف استخرج السهيلي من الشرطين الذين ذكرهما كون الحمد لا يستعمل لغير الله فان صفات النبي صلى الله عليه وسلم صفات كمال يصدر كثيره من ذكرها عن علم لا ظن

من لم يشترط الاعتماد والمسوغ للابتداء العمل فالأوجه في هذا التركيب ثلاثة ويجوز وجوه رابع وهو جعل سواء بمعنى مستو خبرا مقدما والفعل بعده مبتدأ مؤخر لانه مجرد عن النسبة أو الزمان فحكمه حكم المصدر والهمزة مقدرة بعد سواء وهي مجردة عن الاستفهام لمجرد النسبة وكأنه قيل تعلقه بالنعمة أو بغيرها مستو ويقال على هذا سؤالا وجوابا مثل ما قيل على الاول (قوله والشكر) أى لعمري وأما اصطلاحهم وصرف العبد جميع ما أنعم الله عليه به من سمع وبصر وغيرها الى ما خلق لأجله أى صرفها بحسب الطاقة البشرية لا مطلق صرف ولذا قال تعالى وقليل من عبادي الشكور وانما عرف الشكر مع أنه لم يذكر في القرآن لانه أخوال الحمد ولم يعرف المدح كأنه مراعاة لما قال الزمخشري ان المدح والحمد شئ واحد (قوله فعل) اعترض بأن الفعل ما قبل القول والاعتقاد كما هو المتعارف وحينئذ فيكون الفعل من كلامه غير شامل للشكر الاساني والجناني لان الذي باللسان قول والذي بالجنان كيفية نفسانية وحينئذ لا يصح تميمه في الفعل بعد ذلك بقوله سواء الخ فكان الأولى أن يعبر بأمر يشمل الوارد الثلاث ويحاط بأنه أراد بالفعل الامر والشان على اصطلاح أهل اللغة لا ما قبل القول والاعتقاد كما هو المتعارف والمراد بالفعل ما قبل الانفعال ولا شك أن كلاما من القول والاعتقاد ليس انه مالا

(قوله ينبغي) فيه أن الشكر الجنائي وهو الاعتقاد لا يصح انبأؤه عن التعظيم إذ لا معنى لانبائه بالنسبة للشاكر لما فيه من تحصيل الحاصل ولا بالنسبة لغيره لعدم اطلاعه عليه لكونه خفيا وعلى فرض أن يطلع عليه الشاكر بقول أو فعل فالنبي حقيقة هو ذلك القول أو الفعل المطلق لا الاعتقاد وحينئذ فيكون تعريف الشكر غير جامع لخروج اعتقاد الجنان لعدم الانباء فيه مع أنه من أفراده ويكون قوله الآتي أو بالجنان فاسدا لعدم انبائه قلت المراد بالانباء الدلالة لا الاخبار ولا شك أن الشكر الجنائي وهو اعتقاد الشاكر أن للنعم متصف بصفات الكمال دال على تعظيم النعم بالنسبة للشاكر وغيره ولا يقدح في كون الاعتقاد دال على تعظيم النعم بالنسبة لغير الشاكر جهله وعدم اطلاعه عليه لانه (٣٦) لو زال المانع وعلم به لم مدلوله وهو تعظيم النعم لان الدليل ما يلزم من

ينبغي عن تعظيم النعم لكونه منمعا

بالحمد الحمد ودبه فتتضمن الجملة ثبوت انصاف الحمود بجميع ما يحمد به فيصح الثناء بمضمون الجملة ويصح أن يراد بالحمد مناه و يفيد هذا المعنى بطريق اللزوم أيضا اذ يصبر التقدير حينئذ الثناء بكل وصف جميل يستحقه الله تعالى وإذا استحق أن ينسب عليه بكل جميل فقد أثبت عليه ذاك الجملة بأنه قد استحق أن يتصف بكل جميل به وقدم ذكر لفظ الحمد على لفظ الجلالة ولو كان الوصف بالجميل لا يستفاد الا من مجموع الجزأين مع كون الجلالة أهم لشرف ذاتها لان لفظ الحمد أنسب لمقام الثناء مع كونه عبارة عن وصف مصدوق الجلالة فليس غيرها كما أنه ليس عينها في المصدق والاهمية النسبية ولو بالعروض تقدم في

ثم لا نسلم له امتناع اطلاق الحمد لغير أهل الكمال فقد يحمد غير الانسان كقول العرب عند الصباح بحمد القوم السري ومن أسمائه تعالى الحميد وقد قال الامام فخر الدين في تفسيره في أواخر البقرة وفي كتابه الاوامع أن حميدا يصح أن يكون بمعنى حامدا أي بحمد الافعال الحسنة (١) وبمعنى حامد وقال الشاعر

ومن يلق خيرا يحمد الناس أمره \* ومن يفو لا يعلم على الفى لا ثما

ولا يقدح في الاستدلال به أن البيت للمرقش الاكبر والكلام انما هو في الجواز الشترعى بل في موضوع الكلمة لغة لما يعلمه من وقف على كلامه وقد يحمد من فعل خيرا كائنا ما كان كقول تلك المرأة بالحديبية يا أيها المادح دلوى دونكا \* أتى رأيت الناس يحمدونكا وهذا البيت ذكره ابن اسحق في السيرة وظاهر كلامه أنه من شعر هذه المرأة لكن قال ابن السجري في أماليه انه لرؤية وانه في مال لافي ماء فذكر الدلو حينئذ استعاره وعلى هذا فيحمل كلام ابن اسحق على أن المرأة في الحديبية أنشدته من كلام غير ها وقد يستأنس بأن الحمد لا يكون لغير الله تعالى بما ورد في الكتاب والسنة من أنه تعالى له الحمد وهذه صيغة اختصاص والاستغراق الذي هو ظاهر الالف واللام في قوله تعالى الحمد لله فأما قول الزمخشري ان الاستغراق الذي يتوهمه كثير من الناس في الحمد وهم فقول انها نزعة اعتزال لانهم يرون أن أفعال العباد مخلوقة لهم وأنهم يحمدون عليها تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا وكان قائل هذا القول لم يطرق سمعه قوله تعالى وما بك من نعمة فمن الله وقوله صلى الله عليه وسلم عند الصباح اللهم ما أصبح بي من نعمة فنك وحدك لا شريك لك وقيل أراد أن الالف واللام ليست للاستغراق اذا دخلت على اسم الجنس وليس كذلك بل هي للاستغراق عنده وعند الاكثرين وقيل ان أراد أن التقدير أحمد الله حمدا لانه مفسر بقوله اياك تعبد فكان المقصود به حمدا خاصا فلا تكون للاستغراق

العلم به العلم بشئ آخر لا ما يلزم من وجوده العلم بشئ آخر ألا ترى أن الدخان دال على النار بالنسبة للاعشى لانه لو علم به لعلم بالنار بغير واسطة فتحصل من هذا أن اعتقاد الشاكر انصاف النعم بصفات الكمال يدل على الشاكر وغير الشاكر بمن له اطلاع عليه بالهام أو بزوال المانع واطلاع على السرائر أو بقول أو بفعل من الشاكر على تعظيم النعم ولا يقال ان الاطلاع على ذلك الاعتقاد اذا كان بقول أو فعل من الشاكر فالنبي عن التعظيم حينئذ انما هو ذلك القول أو الفعل لا الاعتقاد لانا نقول الوجود من الشاكر حينئذ شكر ان أحدهما بالجنان والآخر باللسان أو بالاركان والذي الاركان أو اللسان دال على الجنان وكل من الجنان وغيره دال على تعظيم النعم الاول بواسطة والثاني بدونها

فظهر لك أن حصر المعارض الانباء في القول الذي هو الشكر اللساني والفعل الذي هو الشكر الاركاني ممنوع بقى شيء وان آخر وهو أن الشكر الجنائي هو اعتقاد عظمة النعم وهو لا يصح انبأؤه عن تعظيم النعم لان المراد بالتعظيم المذكور التعظيم عند الشاكر لا بحسب نفس الامر وهو اعتقاد العظمة أيضا والثاني لا ينبغي عن نفسه وأجيب بأن الشكر الجنائي اعتقاد انصاف النعم بصفات الكمال وهو ما ينافي لاعتقاد العظمة لانه أعم منه والعالم ينبغي عن الخاص أي يدل عليه (قوله ١) بسبب كونه منمعا متعلق بتعظيم وفيه أن هذا ما يلزم من قوله قبل عن تعظيم النعم لان تعليق الحكم بمشتق يؤذن بعلية ما منه الاشتقاق وأجيب بأن هذا نصريح بمعامل التزاما لكون دلالة الالتزام مهجورة في التعاريف وقوله بسبب كونه منمعا أي على الشاكر أو غيره

(١) بسبب كونه منمعا عبارة الشرح لكونه منمعا والمعنى واحد (١) وبمعنى حامد الصواب وبمعنى محمود ليغزير ما قبله كتبه مصححه

( قوله سواء كان ) أى الفعل وقوله باللسان أى صادرا من اللسان ( قوله أو بالجنان ) أى أو كان ذلك الفعل صادرا من الجنان أى القلب والفعل الصادر منه هو اعتقاد اتصاف النعم بصفات الكمال كما علمت واعلم أن للتعبد ليقال له شاكر اذا انقاد وأذعن والا فلا يصد اعتقاده شكرا كفى الايمان أفاده شيخنا العلامة المدوى ( قوله أو بالاركان ) أى الجوارح وأل للجنس فيصدق بجراحة واحدة كالأكرمتى فقبلت يدك أو وضعت يدي على صدرى لك أو قمت لك اجلا لا واعلم أن عمل الجوارح لا يقال له شكر الا اذا كان خدمة لان كان بطريق الاعانة والترحم والاجرة ( قوله فمورد الخ ) الفاء واقعة في جواب شرط مقدر أى اذا علمت تعريف كل من الحمد والشكر وأردت معرفة مورد كل منهما ومتعلقه فمورد الخ واعترض التعبير بالمورد لافتقائه صدور الحمد من شئ قبل ثم ورد على اللسان بعداذ مورد الشئ ما يرد عليه ألا ترى أن الحيوان اذا أخرجه من بيتك للحوض مثلا فالحوض يقال له مورد والبيت مصدر مع أن الحمد انما صدر من اللسان فالاولى أن يقول فمصدر الحمد واجب بأن مراده بالمورد المصدر أى ما ورد منه الحمد لا ما ورد عليه واختار التعبير عن المصدر بالمورد لان الشئ لما كان لا يعتد به في كونه حمدا الا اذا كان مصاحبا لقصد التعظيم صار كأنه صادر من القلب ووارد على اللسان ففي التعبير بالمورد إشارة الى أنه لا يعتد بالحمد الا اذا كان صادرا من القلب بأن يكون قصده التعظيم ووارد على اللسان لان قصد به الهزء والسخرية أولم يقصده شئ ( قوله ومتعلقه ) وهو ما يكون في مقابلته ويجعل بازائه وهو الحمد عليه ( قوله وغيرها ) لكن لا بد أن يكون ذلك الغير فعلا جميلا اختياريا كحسن الخط والا كان مدحا كالثناء في مقابلة اعتدال القامة وجمال الذات ومن قول الشارح يكون النعمة وغيرها يعلم جواب سؤال وهو أن الحمد ينقسم الى مطلق ومقيد فاعترض بأنه كيف يكون مطلقا ليس في مقابلة شئ مع أن الحمد عليه ركن من أركان الحمد والملاهيبة تنعدم بانعدام جزئها وحاصل الجواب أن المراد بالحمد المطلق ليس في مقابلة نعمة وكونه ليس في مقابلة نعمة لا ينافي وقوعه في مقابلة فعل جميل اختياري غير نعمة ( ٣٧ ) فالخامس أن الحمد ان وقع في مقابلة نعمة فهو المقيد وان وقع في مقابلة

فعل جميل اختياري غير نعمة فالمطلق فالحمد عليه متحقق في كل منهما ( قوله ومتعلق الشكر الخ ) لم يقدم المورد كقدمه في الحمد بل قدم المتعلق لا أجل أن يكون بين المتعلقين قرب

سواء كان باللسان أو بالجنان أو بالاركان فمورد الحمد لا يكون الا اللسان ومتعلقه يكون النعمة وغيرها ومتعلق الشكر لا يكون الا النعمة ومورده يكون اللسان وغيره فالحمد أعم من الشكر باعتبار المتعلق وأخص باعتبار المورد والشكر بالعكس ( فله ) هو اسم

باب البلاغة على الاهمية الذاتية اذ ليس المراد بالذاتية الا ما يحق عند عدم عروض مناسب للمقام ولهذا قيل فيقرأ باسم ربك قد اقرأ لان الاهم أى الأتنب لمقام القراءة اللفظ الدال عليها وانما قلنا كذلك وان أراد ذلك ففيه نظر وقال عبد اللطيف البغدادي في شرح الخطب النبائية معناها متقارب الآن في الحمد تعظيما وتغامة ليست في المدح والشكر وهو أخص بالعطاء والعطاء منهما فلذلك أطلقه

ولأجل المناسبة بين متعلق الشكر ومورد الحمد من حيث الخصوص في كل منهما فلما بدأ بمورد الحمد ناسب أن يبدأ بمتعلق الشكر لانه نظيره في الخصوص ( قوله فالحمد الخ ) اعترض بأنه لا حاجة لذلك بعدما تقدم من قوله فمورد الخ وأجيب بأن الكلام السابق مسوق لبيان مورد هما ومتعلقهما وهذا الكلام مفرع على السابق لبيان النسبة بين مفهوميهما وهى العموم والخصوص الوجهى ( قوله فالحمد أعم ) أى مطلقا وقوله باعتبار الباء سببية ثم ان أفعل إما على غير بابه أو على بابه نظرا الى أن متعلق الشكر فيه عموم ومثل هذا يقال في قوله أخص قرره شيخنا المدوى ( قوله أخص ) أى مطلقا ( قوله بالعكس ) أى مخالف للحمد باعتبار أنه أعم منه نظرا للمورد وأخص منه نظرا للمتعلق فالمراد بالعكس العكس العرفى وهو المخالفة ولا يصح أن يراد به المعنى المنطقي ولا القوى لان الاول قلب جزأى القضية مع بقاء الصدق والكيفية والسكم في غير الوجبة الكلية والثاني قلب الجزأين مع بقاء ما ذكر مطلقا فمكس كل انسان حيوان على الاول بعض الحيوان انسان وعلى الثاني كل حيوان انسان لان التعريفين لافق فهمما على أن التعريف من قبيل التصور فلا قضية أصلا حتى يقب جزأيا ( قوله هو ) أى لفظ الله من قه اسم الخ والاسم يطلق على ما قبل الفعل والحرف وعلى ما قبل الكنية واللقب وعلى ما قبل الصفة ويصح ارادة ما عدا الاول اذ لا توهم فيه وارادة الثالث أنسب لان جعله مقابلا للصفة فيه رد على من قال كالبيضاوى انه صفة فى الأصل لاعلم لان العلم ما وضع لمعين وذاته تعالى لا طريق للعلم بحقيقتها فكيف يوضع لها العلم وانما كان صفة مع أنه جامد لأنه مؤول بمشتق أى معبود بحق ثم صار علمه بالذلة التقديرية وما ذكره الشارح لا يصح أن يكون تعريف حقيقة اللفظ الجلالة لانه يجب أن يكون مانعا من دخول التعريفية وهذا ليس كذلك لانه يدخل فيه غير لفظ الجلالة من الألفاظ المرادفة لمن اللغات الفارسية وغيرها بل هو تعريف رسمى المقصود منه بيان المعنى الموضوع له فلا يختص ذلك المعنى بلفظ ولا نعمة بل كل مرادفه صح أن يعبر به عن ذلك المعنى لحصول الغرض منه وذات الشئ تقال على حقيقة الكلية وعلى هوته الخارجية والمراد هنا الثانى ونستعمل الذات استعمال النفس

واستعمال الشيء، فلذا يجوز فيها التذكير والتأنيث (قوله للذات) وأورد المرفع بالإلام إشارة إلى أنه اسم للذات للهيئة بالشخص فيكون عنفاً شخصياً (قوله الواجب الوجود الخ) اعترض ذكر هذين الوصفين بأنه إن كان لكونهما من جملة الموضوع له لزم عليه أن لفظ الجلالة كلّي انحصار في جزئي وهو باطل لأنه يازم عليه عدم إفادة لاله الا الله للتوحيد والقلاء مجمون على إفادتها لذلك وإذا بطل اللازم بطل الملزوم وإن كان ذكرهما للتمييز الموضوع له عن غيره فلا وجه لتخصيصهما بالذ كرم بين الاوصاف للميزة وأجيب باختصار الثاني وأما خصا بالذ كرا لشتهاره بهما واختصاصه بهما لفظاً ومعنى فلا يستعمل واحد منهما في غيره وليس أحد في الواقع منصفاً بواحد منهما غيره تعالى وقدم الأول على الثاني لأن الأول أصل لغيره من صفات الكمال لأن كل كمال يتفرع على وجوب الوجود بالذات لأنه المفهوم عند الإطلاق فواجب الوجود من حيث هو كذلك أكمل الموجودات وأشرفها فيجب انصافه بأشرف طرفي التقيضين من أي وصف اعتبر وأخر الوصف الثاني عن الأول لأن استحقاقه لجميع الحمد فرع وجوب وجوده والحمد جمع محمداً بمعنى الحمد أي للسحق لكل فرد من أفراد الحمد (قوله والمدول إلى الجملة الاسمية الخ) هذا يفيد أن أصل هذه الجملة الاسمية الجملة الفعلية المدول عنها وهو كذلك لأمرين أولهما أن الحمد من المصادر الدالة على الأخذات المتعلقة بمحالها من الذوات والشائع الكثير في بيان الأحداث المنسوبة لها لها المتعلقة بها هو الأفعال لدالاتها على وقوع تلك الأحداث في أزمنة مخصوصة ثانيهما أن ذلك المصدر وهو الحمد في أكثر استعماله منصوب على المفعولية المطلقة بأفعال محذوفة بأن يقال حمد الله والأصل حمدت حمد الله خذف الفعل مع الفاعل وأقيم المصدر مقامه (قوله للدلالة على الدوام والتبث) أي لضمونها والتبث هو الحصول المستمر وحينئذ فمطافه على الدوام للتفسير بخلاف الثبوت فإنه أعم من الدوام لأنه مطلق الحصول فيوجد مع التجدد ومع الدوام ثم إن ما ذكره الشارح من دلالة الجملة الاسمية على دوام مضمونها وثباته بخلاف الفعلية فإنها تدل على تجدد مضمونها (٣٨) وحدوده أي حصوله بعد أن لم يكن هو ما ذكره صاحب الكشف وصاحب

للذات الواجب الوجود المستحق لجميع الحمد والمدول إلى الجملة الاسمية للدلالة على الدوام والتبث وتقديم الحمد باعتبار أنه أهم نظراً إلى كون المقام مقام الحمد كما ذهب إليه صاحب الكشف في تقديم الفعل في قوله تعالى اقرأ باسم ربك على ما سيحكي.

لأن الحاكم بالترجيح في التقديم في باب البلاغة قصد البليغ وهو نابع لما يناسب المقام وقد يزيل الذاتية بذلك القصد ألا يرى أن الركن الأعظم في الإسناد وهو المبتدأ قد يزيله قصد البليغ أن يفيد على الله تعالى أكثر وقد يطلق عليه المدح قال صلى الله عليه وسلم إن الله يحب المدح ولذلك مدح نفسه ويقال مدح الإنسان نفسه ولا يقال حمداً إلا إذا طلب منها فضيلة فطاعته قلت وافظ الحديث لأحد

المفتاح وكلام الشيخ عبد القاهر في دلائل الإعجاز يقتضي أن الجملة الاسمية أنما تدل على مجرد الثبوت ولا دلالة لها على الدوام حيث قال لدلالة لقولنا زيد منطلق على أكثر من ثبوت الإطلاق لا بد وجمع شارحنا بين الكلامين في

نرحم المفتاح كلام الشيخ عبد القاهر بالنظر لأصل الوضع وكلام صاحب الكشف وصاحب المفتاح بالنظر أحب للقرآن كراية المقام والمدول عن الفعلية (وقوله وتقديم الحمد) أي على لفظ الجلالة وقوله باعتبار أي بسبب اعتبار وملاحظة أنه أي الحمد هنا أهم أي من اسم الله خذف المنضل عليه لالم به واعترض على الشارح بأن الأصل تقديم المبتدأ فتقديم الحمد على لفظ الجلالة آت على الأصل وما كان كذلك لا يحتاج لنكتة التقديم وأجيب بأنه لما كان أصل الحمد لله حمدت الله حمد خذف الفعل اكتفاء بدلالة مصدره عليه فصار الله حمداً ثم أدخلت لام الجر على المفعول فصار الله حمداً ثم أدخلت أل على الحمد لإفادة الاستفراق أو لتعريف الجنس أو العهد ثم رفع لما ذكره الشارح من الدلالة على الدوام والتبث صار أصل الحمد التأخير عن لفظ الجلالة فلا بد من نكتة لتقديمه سلمنا أن أصله التقديم لكن قد عارض هذا الأصل عارض وهو أهمية اسم الله فقد تعارضت أصالة التقديم وأهمية اسم الله فلا بد من نكتة مرجحة لذلك التقديم (قوله نظراً إلى كون المقام الخ) هذا علة لسكون الحمد أهم من اسم الله أي وإنما كان الحمد هنا أهم من اسم الله تعالى نظراً إلى كون المقام وهو مفتتح التأليف مقام الحمد لا مقام ذكر لاسمه تعالى فإن قلت الحمد الذي يقتضيه المقام عبارة عن الثناء على الله والثناء على الله لا يحصل إلا بمجموع المبتدأ والخبر وحينئذ فالمقام أنما يقتضي تقديم مجموع الجملة على ما سواه لا تقديم لفظ الحمد على لفظ الجلالة وحينئذ فتعيل أهمية الحمد على اسم الله تعالى يقتضيه تقديم الحمد بكون المقام مقام حمد لا يصح وحاصل الجواب أنا سلم أن الحمد الذي يقتضيه المقام هو الثناء وأن الثناء لا يحصل إلا بمجموع الجملة إلا أن لفظ الحمد لما كان موضوعاً للثناء كان تقديمه على لفظ الآخر أهم لاشعاره بما يقتضيه المقام وعلم من كلامه أن الأهم العرضي إذا اقتضاء الحال يكون أولى بالرعاية من الأهم الذاتي (قوله في تقديم الفعل في قوله تعالى اقرأ الخ) حيث قال قدم الفعل لأنه أهم من اسم الله لأن المقام مقام قراءة وهذا مبني على أن قوله باسم ربك متعلق بأقرأ الأول وأما إن خلق بالثاني ونزل الأول منزلة اللازم فلا يرد البحث من أصله

(قوله وان كان ذكر الله) الواو للحال وان زائدة أي والحال أن ذكر الله أي ذكر هذا اللفظ أهم من كل شيء نظرا الى ذاته لكونه ذا الاعلى الذات العلية المقدمة على غيرها وجودا ورتبة فان قلت الاهتمام باسم الله ذاتي لما علمت والاهتمام بالحمد عرضي أي عارض بالنظر لخصوص المقام والأول مقدم في الاعتبار على الثاني وعلى تقدير عدم تقديمه عليه في الاعتبار وأنهما متساويان فيه فهم متعارضان فاما أن يتساقطا ويعدل الى أمر آخر أو يرجح اعتبار أحدهما يرجح قلت المرجح لاعتبار الاهتمام العرضي الحاصل بتقديم الحمد قصد التسكيم لأن الحاكم بالترجيح في التقديم في باب البلاغة قصد البليغ أو كون تقديم الحمد هو الأصل لأنه مبتدأ وساد مسد العامل بحسب الأصل وأن أهمية الله الذاتية كفت شهرتها مؤنة ما يدل (٣٩) عليها بخلاف الاهتمام بالحمد فانه عارض

فاللائق الاتيان بما يدل عليه كالقديم لحفائه (قوله على ما أنعم) ليس متعلقا بالحمد على أن الله خبر لئلا يلزم الاخبار عن المصدر قبل تمام عمله بل هو ما متعلق بمحذوف خبر بمدخر أي كأن على انعامه فيكون مشيرا الى استحقاقه تعالى الحمد على صفاته كما يستحقه لذاته أو متعلق بمحذوف خبر والله صلة الحمد أو متعلق بمحذوف مستأنف أي أحمد على ما أنعم به وعلى بمعنى لام التعليل علة لانشاء الحمد أو أنها مصلتان للحمد والخبر محذوف أي واجب (قوله أي على انعامه) أشار بذلك الى أن ما موصول حرف لاسمي واختار ذلك لأمرين الأول أن الحمد على الانعام أمكن وأقوى من الحمد على النعمة لأن الحمد على الانعام حمد بلا واسطة وعلى النعمة حمد بواسطة

وان كان ذكر الله أهم نظرا الى ذاته (على ما أنعم) أي على انعامه

محذوف إيهام أن ذكره كالعبث لوجود ما يدل عليه في المقام (على ما أنعم) أي على انعامه وهو متعلق بأحمد مقدرا وأعمال تجمله متعلقا بالحمد المصريح به لئلا يلزم الاخبار عن الموصول قبل كمال الصلة وجعلنا ما مصدرية لئلا يجوج جعلها اسما الى تقدير الضمير ولأن الحمد على الانعام الذي هو وصف الحمد هو أحق من الحمد على النعم به إذ لا يصح على النعم به إلا باعتبار الانعام وحذف مفعول أنعم أي يوم السامع قصور العبارة عن الاحاطة به وقلنا اليوم السامع ولم نقل لتحقق قصور العبارة ولو كان ذلك هو الواقع عند قصد الاحاطة تفصيلا لانه لا يتحقق القصور لصحة الاحاطة بالاجمال كقولنا الحمد لله على كل نعمة أولان الذي ينبغي عند قصد شكر نعم الحمد توصيلها اليقين جمال المشكور وكرمه عند ذلك يتذكر الاستيفاء فيتوهم اختصاصها بشئ دون شئ خذف نفيا لذلك التوهم الواقع بذلك التفصيل ثم لما أفاد العموم بالحذف لما ذكر خصص نوعين بالذكرة لاهميتها للحاجة اليها في بقاء الانسان في عافيته وسلامته وهما نعمة البيان ونعمة تحقق العدل أما نعمة البيان وهو المنطق الفصيح العرب عمافي الضمير بجلالاته المفيدة لاهمية

أحب اليه المدح من الله ولذلك مدح نفسه ومراد عبد اللطيف بقوله قد يطلق المدح على الله تعالى أنك تقول مدحت الله وما ذكره هو ما فهمه النوى وليس صريحا لاحتمال أن يكون المراد أن الله تعالى يحب أن يمدح غيره ولذلك مدح نفسه لأن المراد يحب أن يمدح غيره وقيل للمدح أعم من الحمد لأن المدح يحصل للعاقل وغيره والحمد لا يحصل إلا للفاعل المختار قاله الامام غفر الدين الرازي ويرد عليه بما سبق وقال الراغب المدح أعم لأن الحمد يكون على الصفات الاختيارية والمدح على أعم من الاختيارية والخاتمة وقال سيوي في باب ما ينصب على المدح ان الحمد لا يطلق تعظيما لغير الله تعالى وذكر في باب آخر أنه يقال حمدته اذا جرت به على حقه وهذا الكلام هو التحقيق فتلخص أن الحمد ان أريد به التعظيم اختص به الله سبحانه وتعالى وان أريد به المجازاة لا يكون خاصا ولا رد شي مما سبق على هذا القول فان الحمد فيه على المعنى المجازي وهو المجازاة والتناء جنس للجميع بل لا عم فانه يكون في الشر وفي الحديث مر بجزارة فأنشئ عليها شرا بل ربما يأتي الشكر في الشكر كما ذكره الشيخ عز الدين بن عبد السلام في بعض كلامه وقوله على ما أنعم أي لاجله ان كانت على التعليل وهو مذهب كوفي وان أبقيناها على معناها من الاستعلاء فلم يلاحظ فيه من البلاغة الاشارة الى تفخيم الحمد قلت وفيه نظر من وجهين أحدهما أن الحمد من جملة النعم والثاني أن ارادة الاستعلاء على النعمة محل البلاغة في هذا المثل ولهذا كانت النعمة في الغالب اذا

انها أثر الانعام لانه لا يصح الحمد على النعم به إلا باعتبار الانعام الأمر الثاني أن جعلها موصولا اسميا يجوج الى تقدير عائد والعائد المحرور لا يحذف اطرا اذا جرت مثل ما جرت به الموصول وهنا الموصول محرور بلى والعائد محرور بالباء فالخذف حينئذ قليل على أنه لا يظهر بالنسبة للمعطوف لان علم أخذ مفعوله فلا يمكن أن يقدر العائد فيه ولا يجوز عطف الجملة على الصلة اذا خلت عن العائد الا اذا كان العطف بالفاء وأما قول بعضهم انه يمكن تقدير عائد في المعطوف بأن يقال وعلمه ويجعل قوله ما لم نعم بدلا من الضمير وأخبر المبتدأ محذوف أو مفعول للفعل محذوف تقديره أعني فتعسف وخر وج عن الطريق السقيم أما الأول فلا ستلزامه الابدال من المحذوف وحذف للبدل منه غير جائز عند الجمهور في غير الانشاء وعند ابن الحاجب مطلقا وأما في الأخير فلا ستلزامهما الخذف بلا دليل يعتد به ولأن الرفع والنصب على المدح وان كانا لطيفين في أنفسهما لكنه لا يظف في بيان ما علم بما لم نعم



(قوله ولم يتعرض للنعم به) أى كلاً أو بعضها تفصيلاً أو إجمالاً لأن أقسام التعرض للنعم به أربعة الأول أن يكون بذكر جميع الجزئيات تفصيلاً بأن يقال الحمد لله على السمع والبصر إلى آخر النعم الثاني أن يكون بذكرها إجمالاً بأن يقال الحمد لله على جميع النعم الثالث أن يكون بذكر بعضها تفصيلاً بأن يقال الحمد لله على العلم الرابع أن يكون بذكر بعضها إجمالاً بأن يقال الحمد لله على بعض النعم (قوله إيهاما لقصور العبارة الخ) أى لأجل أن يتوهم السامع قصور العبارة عن الإحاطة بالنعم به على جميع الاحتمالات وإن كانت العبارة في الواقع لا تنقص إلا عن القسم الأول ولذلك عبر بالإيهام ويصح أن يراد بالإيهام الإيقاع في الوهم أى الذهن ولو على سبيل الجزم وليس المراد بالإيهام التوهم وهو الطرف (٤٠) الرجوح والمعنى حينئذ لأجل أن يوفق في وهم السامع وفي ذهنه أن العبارة

ولم يتعرض للنعم به إيهاما لقصور العبارة عن الإحاطة به ولئلا يتوهم اختصاصه بشئ دون شئ (وعلم)

تخصيصها بالذكر أن الإنسان في غاية الافتقار عادة في مصالحه إلى مخاطبة أبناء جنسه ليستعين بهم على التوصل إلى ما ربه الضرورية وغيرها وعند الاستعانة يحتاج كل منهم إلى أن يطلع صاحبه عما في ضميره ليعينه فيه والتوصل بالإشارة مع ما فيه من مشقة البطء في التبليغ لا يتم غير البصر والتوصل بالكتابة فيه مشقة عظيمة فكان التوصل بالمعارة غاية النعمة لعمومها وسهولتها لكونها كيفيات تعرض للنفس الضرورية وأمانة العدل فلان المخاطبة الموقوف عليها بقاء النوع الإنساني عادة تؤدي عند قصد التوصل إلى ما يفتقر إليه كل إلى التحالف في الشهوات فيدفع كل صاحبه عما يشتهي لنفسه فيظلم القوى الضعيف ويدفع الصالح عما يدفعه له كل سخي فاحتج إلى العدل الرافع لظلم والعدل لا يتم إلا بقضايا كليات تحيط بجميع الجزئيات ضرورة أن ما يتعلق بجزئية قد لا يتعدى إلى أخرى وتلك القوانين هي من جزئيات الشرع فأشار إلى النعمة الأولى عاطفاً لما يزيد اهتمام كما ذكرنا فقال (وعلم)

ذكرت مع الحمد في القرآن ثم تقرر بعلى الحمد لله الذي خلق السموات الحمد لله فاطر السموات والأرض وحيث أشير إلى ذكر النعمة أتى بعلى كقوله صلى الله عليه وسلم إذا رأى ما يكره الحمد لله على كل حال إشارة إلى ستر النعمة واستملاء الحمد عليها ولذلك جاء الحمد لله على ما أولاً لأن الله منه النعمة والنعمة فأريد التغطية لأجل النعمة وهو كالحمد لله على كل حال وقد ذكرنا أن البلاغة تقتضي ذكر المبدء وعليه بالنظر على في جانب النعمة واجتماعها في جانب النعمة فليتنبه لهذه الدققة لا يقال ينتقض بقوله تعالى وتكبروا لله على ما هذا ثم فإن المقصود في ذلك المبدء استملاء التكبير برفع الصوت والأولى أن يحمل الحمد لله جملة وعلى ما أنعم به تعالى بمحذوف التقدير تحمده على ما أنعم الله به عليه من قوله ما هي مصدرية شئ على أنعمه إلهاماً على حقيقة أو بمعنى النعم به أن يجوزنا انحلال الآداة والفعل بمصدر مجازي وهو أحد قولين وهو أولى من الموصولة لأمرين أحدهما الجملة التي بعدهما خالية من العائد فيلزم أن يكون العائد محذوفاً فيحتاج قوله ما لم يعلم إلى تقدير ما يعمل فيه أو يكون استغنى عن العائد بقوله ما لم يعلم كقولهم أبو سعيد الذي رويت عن الحارثي وهو ضعيف أو تمتنع والثاني ما يلزم عليه من استعمال غير الأكثر من تعدى إلى النعم به بنفسه فإن الغالب تعديته بالياء كقوله أنعم عليه بكذا وأما لزوم ذلك لانا فنقدر العائد مجروراً لامتناع حذفه حينئذ لا يتكافى وعلى هذه اللغة التي حكاه ابن سيده قوله تعالى ذلك بأن الله يملك مغيراً نعمة أنعمها على قوم وقوله تعالى إذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم لا كما قاله أبو البقاء وغيره من أنه توسع فيه بحذف الحرف فحذف العائد بمده منسوباً ويحتمل أن يعود الضمير على المصدر كقوله تعالى لا أعذب أحد من العالمين ص (وعلم)

قاصرة لا تحيط بالنعم به أعلم من أن يكون الإيقاع على سبيل الجزم كافي القسم الأول أولاً كما في بقية الأقسام فاندفع ما يقال إن التعرض للنعم به كلاً على سبيل التفصيل تقصر عنه العبارة قطعاً فلا وجه للتعبير بالإيهام وحينئذ فالأولى إسقاطه (قوله ولئلا يتوهم اختصاصه) أى النعم به أى أنه لو اقتصر في حمده على بعض النعم إجمالاً أو تفصيلاً لتوهم أن النعم به مختص بهذا البعض ويصح رجوع ضمير اختصاصه لله تعالى وعلى كل حال فقوله ولئلا يتوهم الخ علة لعدم التعرض لبعضه إجمالاً وتفصيلاً ويصح أيضاً أن يكون علة لعدم التعرض للنعم به كلاً إجمالاً كما قال الخطابي من حيث أنه يمكن أن يراد بالعموم الخصوص إذكثر استعمال العام في الخاص ولا يقال إن هذا يكثر علينا في العموم المأخوذ من الحذف إذ لا فرق فلا

تم النكتة التي أبدوها لترجيح الحذف على الذكر لانا نقول الحذف لما كانت دلالة على العموم عقلية كانت قوية من فتدفع توهم الخصوص بخلاف الذكر فإن التعميل في دلالة على الالفاظ ودلالتها ضعيفة فلا تدفع توهم الخصوص ثم بعد هذا كما يقال للشارح أن المصنف قد تعرض للنعم به إجمالاً لأن عموم الانعام المستفاد من إضافة المصدر إلى الفاعل مستلزم للعموم للنعم به استلزماً عقلياً وحينئذ فلا يصح قوله ولم يتعرض للنعم به إلا أن يقال المراد أنه لم يتعرض له نصريحاً إن قلت أنه قد تعرض لبعض النعم به صراحة حيث قال وعلم من البيان ما لم يعلم فلا يصح نفي التعرض بالنظر لهذا القسم وأجيب بأن المراد لم يتعرض لذكر النعم به في ابتداء

الكلام عند ذكر الانعام (قوله من عطف الخاص على العام) أى لان تعليمه سبحانه وتعالى ايانا البيان الذى لم تكن نعلمه من جملة انعامه (قوله رعاية الخ) علة لم حذف أى وعطف هذا الخاص على العام لاجل رعاية أى ملاحظة براعة الاستهلال والبراعة مصدر برع الرجل اذا فاق أقرانه والاستهلال أول صباح المولود ثم استعمل في أول كل شيء ومنه المثل أول المطر ومستهل الشهر أوله وحينئذ فمعنى براعة الاستهلال بحسب الأصل أى المعنى اللغوى تفوق الابتداء أى كون الابتداء فائقا حسنا ثم سمى به فى الاصطلاح ما هو سبب فى تفوق الابتداء وهو كون الابتداء مناسباً للمقصود وذلك بأن يشتمل الابتداء على ما يشير الى مقصود التكلم ناظراً أو ناظراً باشارة ما ولا شك ان الابتداء هنا قد اشتمل على البيان الذى هو المنطقى الفصيح العربى عما فى الضمير وهذا الكتاب فى علم العائى والبيان والبديع المتعاقبة بالبيان المذكور فى التعبير به اشارة الى أن مراد المصنف التكلم على علمه تعلق بالبيان أى المنطقى الفصيح أو أن براعة الاستهلال من حيث ان التعبير بالبيان يشير الى أن مراد المصنف التكلم فى هذا الكتاب على فن البيان الآتى تعريفه لان البيانين وان اختلفا معنى فقد اشتركا فى الاسم فالاشارة الى مقصوده حاصلة على كل حال \* بقى شيء آخر وهو أن رعاية البراعة وملاحظتها تحصل بمجرد ذكر البيان سواء كان معطوفاً أو لا كان عطفه من قبيل عطف الخاص على العام أولاً وحينئذ فلا يصح تعليله العطف المذكور بالبراعة المذكورة فكان الاولى أن يقول وعلم تخصيص بعد تعميم وذكر ذلك الخاص رعاية الخ وأجيب بأنه يلزم من عطف الخاص على العام ذكر ذلك الخاص فالتعليل بالمعطوف والمعطوف عليه بالنظر لذلك اللازم ورد هذا الجواب بأنه انما يتم بالنسبة للعلة الاولى المعطوف عليها ولا يتم بالنسبة للعلة الثانية المعطوفة وذلك لان التنبيه على فضيلة نعمة البيان انما يحصل بملاحظة العطف لا بمجرد ذكر الخاص وأجيب بأن ملاحظة العطف انما هى سبب للتنبيه على زيادة الفضيلة للتنبيه على أصل الفضيلة اذ التنبيه على أصلها يحصل بمجرد ذكر ذلك الخاص محمودا عليه سبحانه ان التنبيه على فضيلة نعمة البيان انما يحصل بملاحظة العطف فنقول لا يبعد أن يقال معنى (١٤) قوله عطف الخاص على العام ذكره

بعد العام بطريق العطف  
فهنا شيان الاول ذكر  
الخاص والثانى ذكره بعد  
العام بطريق العطف فقوله  
رعاية للامر الاول وقوله  
وتنبيه علة للامر الثانى  
والاحسن ما أجاب به  
العلامة عبد الحكيم عن  
أصل الاشكال وهو أن

من عطف الخاص على العام رعاية لبراعة الاستهلال وتنبيهها على فضيلة نعمة البيان (من البيان) بيان  
لقوله (مالم نعلم)

من البيان مالم نعلم أى نحمده تعالى على تعليمه لنا مالم نعلم من البيان فمن البيان بيان لما قدم عليه  
لرعاية السجع وزاد مالم نعلم مع كون التعليم يستلزم هذه الرعاية ولزيادة التأكيد لما فيه من الاشارة  
من البيان مالم نعلم (ش) علم معطوف على أنعم لا على الحمد لله فرار من عطف الجملة الفعلية على الجملة  
الاسمية ولان المعنى عليه أمكن حينئذ هذه السجعة جارية على آخر كرامة من السجعة قبلها وهى أنعم  
طارحة لما قبلها وهو غير الأحسن فى صناعة البديع اذ الاحسن ملاحظة الثانية الاولى حتى

(٦ - شرح التلخيص - أول) المفعول له قد يكون علة غائية مترتبة وقد يكون علة باعثة فالاول أعنى قوله رعاية الخ من الاول والثانى وهو قوله وتنبيهها من الثانى فان الرعاية مترتبة على عطف الخاص على العام باشتغال ذلك الخاص على لفظ البيان والتنبيه باعثة على العطف المذكور (قوله وتنبيهها على فضيلة نعمة البيان) أى على مزيتها وشرفها لان البيان هو المنطقى الفصيح كما قال الشارح والانسان لا يتوصل الى أعظم ما ربه الا به وجه التنبيه أن ذكر الخاص بعد العام يؤى الى أن الخاص بالغ فى الشرف والكمال مبلغا بحيث صار كأنه ليس من أفراد العام لان العطف يقتضى مغايرة المعطوف للمعطوف عليه والمغايرة تحصل ولو بالمعظم على طريقة قوله :

فان تفق الانام وأنت منهم \* فان المسك بعض دم الغزال

والحاصل أن العطف يشير الى أن ذلك المعطوف لمعظمه أمر آخر مغاير لما عطف عليه وإنما افرد بالذكر ولم يكتف بدخوله تحت العام لمعظمه فكانه أمر آخر غيره (قوله بيان لقوله مالم نعلم) أى بيان لما من قوله مالم نعلم لئلا يكتفى بالصلة والموصول كالشئ الواحد صح ما قاله (قوله مالم نعلم) أى فى الزمان السابق على التعليل وتعليم ذلك البيان الذى كان غير معلوم بخلق علم ضرورى فى أينا آدم بجميع الاسماء والمسميات من كل لغة واعتراض بأنه لا حاجة لذلك قوله مالم نعلم للاستغناء عنه بقوله علم لان التعليم لا يتعلق الا بغير المعلوم فغير المعلوم لازم للتعليم وبذلك المعلوم يعلم اللازم وأجيب بأن غير المعلوم منه ما هو صعب المأخذ لا ينال بقوتنا واجتهادنا ومنه ما هو سهل المأخذ بحيث ينال بقوتنا واجتهادنا بحسب العرف والالزام للتعليم الثانى دون الاول والمراد هنا فى كلام المصنف الاول فقوله مالم نعلم أى بقوى أنفسنا واجتهادنا ولو حذف قوله مالم نعلم لتوهم أن ذلك العلم أمر سهل المأخذ ينال بالاجتهاد والقوى البشرية وحينئذ فالتصريح بقوله مالم نعلم لدفع ذلك التوهم وهذا الذى ذكره الشارح مأخوذ من قوله تعالى وعلمك مالم تكن تعلم وقد يقال ان هذا التوهم بدفعه قوله من البيان لانه لا ينال بالقوة والاجتهاد عرفا فلو قال وعلمنا البيان لكان فى دفع ذلك التوهم فاعلم الاحسن ان يقال انما أتى بقوله

مالم نعلم رعاية السجع أول دفع توهم التجوز (٤٢) بأن يراد بالتعليم احضار للذهول عنه وتذكير للنسي وما قيل ان فائدة النصريح

### قدم رعاية للسجع والبيان المنطق الفصيح العرب عما في الضمير

الى كمال النعمة حيث علمنا ما لنا أهلا لملحه بسهولة والبيان هو المنطق الفصيح العرب عما في الضمير كما تقدم وفيه الايماء الى أن هذا العلم المقصود ما يتعلق بالبيان وهو براعة الاستهلال ثم أشار الى الحد

يكونا كفرنسي رهان وعطف علم على أنعم من عطف الاخص على الاعم ان كانت ما مصدرية ومن عطف الخاص على العام ان كانت موصولة فان ما الموصولة عامة وكلاهما خارج عن الاصل والغالب لاستدعاء الاول عطف الشيء على نفسه واستدعاء الثاني عطف بعض الشيء عليه وأحد أفراد الكلية عليها المستدعين أيضا لعطف الشيء على نفسه غير أن كلا منهما بلغ مستحسن كما سيأتي ان شاء الله تعالى ويوليتنبه لدقيقة وهي أن الأصول يقول ماير دمن ذلك حيث قدر على ارادة ماعدا الخاص بالعام فرارا من التأكيدي حتى ذهب بعضهم الى التزام ذلك وجعله من المخصصات أما هنا فنحن لا نفر من التأكيدي بل نحافظ عليه لما فيه من البلاغة ولا سيما في المقامات الخطابية ثم نحافظ على ادخال نعمة تعلم البيان في قوله ما أنعم لتحصل براعة الاستهلال بذكر ما يناسب المقصود كقوله

\* بشرى فقد أنجز الاقبال ما وعدا به بل قد يقل انها فقط هي المرادة ويكون من العام المراد به الخصوص لما ذكرناه ويكون الاول على جهة الطرح كقولك أعجبني علم زيد وفقهه والبيان يطلق على معان لا نطيل بذكرها والمراد هنا منها الفصاحة وهذه العلوم التي ستأتي في هذا المختصر فان الثلاثة نسمى علم البيان وقوله مالم نعلم هو نفي غير متصل بالحال بقوله انه انما قصد الحمد على العلم الموجود حال هذا الكلام فهو كقوله تعالى علم الانسان مالم يعلم ولو قال مالم تكن نعلم كقوله تعالى وعلمك مالم تكن نعلم لكان أوضح في هذا المراد لا شمار كان غالبا بالانقطاع وقد نص النحاة على أن لم يجوز انفصال نفيها عن الحال هذا حظ النحوي والاصولي يجعل ذلك مجازا من مجاز التخصيص وما ستره في آخر باب الاصل والوصل من كلام البيهقي وابن الحاجب بما يؤهم أن ذلك حقيقة لا تمويل عليه لما قررناه وقد عجيبت من ابن مالك وابنه حين مثلا ذلك بقوله

وكنت اذ كنت إلهي وحدا \* لم يك شيء يا إلهي قبلها

فان كون الشيء لم يكن قبله نفي متصل وقد اعترض عليها شيخنا أبو حيان وقد عجيبت من ابن مالك ومن شيخنا أبي حيان في تشبيهها بالانقطاع في لم بقوله تعالى هل أتى على الانسان حين من الدهر لم يكن شيئا مذكورا فان الحال هنا مقيدة بالحين التقدير لم يكن فيه شيئا مذكورا ولم ينقطع ذلك أصلا كقولك لم يقم زيد أمس والتحقيق أن النفي الذي تتكلم في انقطاعه هو نفي الحدث المحكوم بنفيه واذا كان مقيدا بطرف فاقصاه باستغراق النفي الطرف كقولك لم يقم زيد أمس فهذا نفي متصل ولو قلت لم يقم زيد أمس تريد أنه لم يقم في بكرته لكان ذلك مجازا وأما القيام فيما بعد أمس فلا تعرض في اللفظ اليه بنفي ولا اثبات بخلاف النفي الذي لا يتقيد بطرف فانه يستغرق الاوقات التي لا غاية لها الا زمن النطق والعجب من شيخنا أكثر فانه اعترض على ابن مالك في المثال الاول فيما يعترض به عليه هنا في المعنى فان قلت هلا استدلت على عدم اتصال النفي بقوله علم لان أحدهما أثبت ما نفيه الآخر قلت لان علم قد ينازع في اقتضائه لحصول العلم فان العلماء اختلفوا في أن علم هل يستدعي مطاوعة أولا ويشهد الاول قوله تعالى من يهد الله فهو المهتد فأخبر عن كل من هداه بأنه مهتد وأما قوله تعالى وأما مهتد فهم يهدى فليس منه لان المهدي في تلك الآية بمعنى الدعوة بدليل فاستحووا العمى على المهدي وقد يشهد لوجود الفعل دون مطاوعة قوله تعالى وما نرسل بالآيات الا تخويفا وقوله ونخوفهم فمايزيدهم الا طغيانا كبيرا لان التخويف يحصل ولم يحصل للكفار خوف نافع يصرفهم الى الايمان فانه لا يطاوعوا للتخويف المراد بالآية

بأنه تعالى نقلنا من ظلمة الجهل الى نور العلم ففيه بحث لان هذه الفائدة مستفادة من التعليم بلا شبهة ثم ان قوله مالم نعلم مفعول ثان لعلم والاول محذوف أي علمنا اذ ليس علم من أفعال القلوب حتى لا يجوز الاقتصار على أحد مفعوليه وكيف وقد وقع الاقتصار عليه في قوله تعالى لا علم لنا الا ما علمتنا (قوله قدم رعاية للسجع) ظاهر وأن رعاية السجع لا تنأى الا بتقديم ذلك البيان مع أنه يمكن مراعاة السجع بدون تقديم له بأن يقال ومالم نعلم من البيان علم وأجيب بأن مراد الشارح قدم ذلك على المبين فقط بعد ذكر العامل في مرتبته ولا شك أن الرعاية المذكورة لا تحصل مع ذكر الامل في مرتبته الا بذلك التقديم وأما ما أجاب به العلامة الفاسمي من انه يلزم من تأخير علم تقديم معمول الصلة عليها لان علم معطوف على أنعم الذي هو صلة لما وما لم نعلم مفعوله وذلك لا يجوز مردود لان المنوع تقديم معمول الصلة على الوصول نحو جاء زيدا الذي ضرب وأما تقديمه على الصلة وحده نحو جاء الذي زيدا ضرب فلم يمنع أحد (قوله المنطق)

أي المنطوق به والفصيح بمعنى الظاهر الذي لا يلتبس بعضه ببعض كما في الحان الطيور وليس المراد بالفصيح الخالص من اللسنة لان المراد بالبيان هنا ما يتميز به نوع الانسان ورعا لا يكون فصيحاً بالمعنى المذكور (قوله العرب عما في الضمير) أي المظهر له

بدلالات وضعية امامن الله أو من أهل اللغة على ما بين في موضعه (قوله والصلاة والسلام الخ) الظاهر أن هذه الجملة النشائية لأن المقصود منها الدعاء صلى الله عليه وسلم ويدل لذلك ما ورد كيف صلى عليك فقال قولوا اللهم صل الخ فهذا دليل على أن المراد منها الدعاء فهو من قبيل عطف الانشاء على الانشاء. أعني جملة الحمدلة أو ما على أن جملة الحمد خبرية فالواو للاستئناف وقول المضي أو الاستئناف هي الداخلة على مضارع مرفوع يظهر جزؤه ونصبه أغلى أو لا عطف ويقدر القول أي وأقول الصلاة الخ وإنما احتجنا لذلك لتلازم عطف الانشاء على الخبر نعم على ما قاله بعضهم وإن كان بعيدا إن جملة الصلاة يصح أن تكون خبرية لأن المقصود بها تعظيمه صلى الله عليه وسلم لأن الاخبار بأن الله صلى الله عليه تعظيم له يكون العطف من قبيل عطف (٤٣) الخبرية على مثلها وإنما كان جعل جملة الصلاة

خبرية بعيدا لأنه يقتضى أنه ليس المقصد منها الدعاء

بل التعظيم وليس كذلك كما يدل له الحديث السابق ثم إن المقصود بالصلاة عليه طلب رحمة لم تكن حاصلة فانه مامن وقت الا ويحصل له فيه نوع من الرحمة لم يحصل له قبل فلا يقال الرحمة حاصلة فطلبها طلب لما هو حاصل (قوله على

سيدنا محمد) يتنازع كل من الصلاة والسلام بناء على جواز التنازع بين العوامل الجوامد وأما أن قلنا أنه لا يكون الا في المشتقات كان متعلقا بواحد وحده من أحدهما للدلالة الآخر أو يقدر الخبر منى ولا حذف \* والسيد هو من ساد في قومه وكان كاملا فيهم أو الذي يلجأ اليه في المهمات (قوله خير من نطق) انما اختار خير من نطق على سائر الصفات المادحة له عليه السلام ليناسب ما ذكر في جانب

(والصلاة والسلام على سيدنا محمد خير من نطق بالصواب وأفضل من أوتي الحكمة) هي علم الشرائع

على النعمة الثانية بالدعاء لمن ظهرت على يديه لأن العدل لا يستقيم على يد كل أحد لا ينفذ في كل فرد حتى يكون بحيث يكون خصوصية لمآزمه بها يقبل منه ولا يكون له خصوصية حتى يعلم أنه خص به مظهره من عند خالق الكل ولا يظهر ذلك الا بظهور الرسالة الدلول عليها بالمعجزات المتضمنة للشرائع الجامعة للعدل وقوانينه فأومأ الى ما ذكر بالدعاء اصحاب المعجزات كاذكرنا فقال (والصلاة) وهي من الله تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم زيادة تشريف وترفع ومن الخلق طلب ذلك (والسلام) وهو الامان من كل خوف والسلامة من كل أذى أو كلام النجية والتسكريم (على سيدنا) أي ملتجئنا في المهمات وفي دفع الملمات (محمد) اسمه صلى الله عليه وسلم الدال على كثرة محامده (خير من نطق بالصواب) أي أعلى من تكلم بالصواب وهو ضد الخطأ لأنه صلى الله عليه وسلم لا ينطق عن الهوى وهو نعمت للمحمد عطف عليه قوله (وأفضل من أوتي) أي أعطى (الحكمة) وهي حقائق المعلوم والاماط الدالة

السكينة وعلى الاول تكون الفاء في قولك أخرجه فخرج للتعقيب في الرتبة لافي الزمان ولا يصح أخرجه فما خرج الاجاز او على الثاني تكون الفاء للتعقيب في الزمان ويكون أخرجه فما خرج حقيقة ورأيت بخط الوالد ما نصه يقال علمته فاعلم ولا يقال كسرتة فما انكسر والفرق أن العلم في القلب من الله يتوقف على أمور من التعلم ومن العلم فكان علمته موضوعا للجزء الذي من العلم فقط اعدم إمكان فعل من المخلوق يحصل به للعلم ولا بد بخلاف الكسر فان أثره لا واسطة بينه وبين الانكسار اه وقد بسطت القول في هذه المسئلة في شرح مختصر ابن الحاجب ومن الغريب أن لم استعملت للنفي المنقطع والمتصل استعمالا واحدا وقد استنبطت ذلك من قوله تعالى وعلمتهم ما لم يعلموا أنتم ولا آباؤكم فنفى العلم عنهم منقطع وعن آباؤهم متصل والفائدة حينئذ في ذكر المفعول وهو قوله تعالى ما لم يعلموا وإن كان الانسان لا يعلم الا ما لم يعلم التصريح بذلك حالة الجهل التي انتقلوا عنها فانه أوضح في الامتنان خلافا للسبيل اذ يرى أن نحو ما قام زيد لا عمر ومن عطف الجمل ولابن مالك حيث ادعى في نحو اسكن أنت وزوجك الجنة انه من عطف الجمل فنظيره أن يكون التقدير هنا ولم يعلم آباؤكم وزوجك كما تقول تقوم هندوز بدوان كان الاول هو المامل وإن لم يصلح تعلموا واسكن لمباشرة آباؤكم وزوجك كما تقول تقوم هندوز بدوان كان زيد لا يصلح لمباشرة تقوم فانه من عطف المفردات كما صرح به ابن الحاجب وغيره وأما تصريح السبيل في قوله تعالى لا تأخذه سنة ولا نوم انه من عطف الجمل فليس ذلك لاختلاف التعاطفين بالتدكير والتأنيث بل لتسكرا لا كما هو معروف عنه والاولى (١) في هذه أن تكون موصولة لاقتضاء المقام ذلك

ص (والصلاة والسلام على سيدنا محمد خير من نطق بالصواب وأفضل من أوتي الحكمة

الحمد من التمرض انعمة البيان واختار التعبير بالنطق على التعبير بالتكلم لانه ليس أفضل من تكلم بالصواب على الاطلاق لصدقه بالمولى سبحانه وتعالى فيحتاج الى أن يقال انه علم خص منه البعض وهو الله فغير بعبارة قاصرة على الحوادث من أول الامر وهو النطق وفي كلامه تلجى الى قوله تعالى وما ينطق عن الهوى والصواب ضد الخطأ (قوله هي) أي الحكمة علم الشرائع لم يأت بأى التفسيرية بدل هي قيل ليفيد أن ما ذكره معنى للحكمة لا بقيد كونها الواقعة في المتن وفيه أن الاتيان بأى لا يقتضى كون ما ذكره معنى الواقعة في المتن بخصوصها فدل أن أحسن أن يقال حكمة الاتيان هي دون أى فائدة أن الحكمة مقصورة على ما ذكره لا على غيره من المعاني التي ذكرها للحكمة من الادراكات والعلم بالنشئ على ما ينبغي مع العمل به فيكون في كلامه إشارة الى أن هذا المعنى هو الرضى من بين معانيها وإنما

(١) في هذه كذا في الاصل ولعل المناسب في ما هذه الخ وليحرج ركتبه مصححه

كان الاثنان بهي مفيدا لذلك لان الجملة حينئذ معرفة الطرفين وهي تفيد المحصر (قوله وكل كلام وافق الحق) المراد بالحق النسبة الواقعية أي كل كلام وافق نسبته الواقعية الواقع ونفس الامر وأصله حاقق وعطف قوله وكل كلام على ما قبله من عطف العام على الخاص لان قوائمه الواحد نصف الاثنين كلام وافق الحق وليس بشريعة (قوله لان هذا الفعل الخ) هذا في الحقيقة علة للحنوف وتقدير الكلام ولم يذكر فاعل الايتاء وهو الله لتعني وظهوره لان هذا الفعل لا يصلح الا لله وإذا كان كذلك فلا يحتاج لخص عليه قيل ان الانسب أن يكون المراد بمن نطق بالصواب الانبياء عليهم الصلاة والسلام (٤٤) وعن أوتي الحكمة وفصل الخطاب الرسل عليهم الصلاة والسلام فان النبي

وكل كلام وافق الحق وترك فاعل الايتاء لان هذا الفعل لا يصلح الا لله تعالى (وفصل الخطاب) أي الخطاب المفصول البين الذي يتبين من مخاطبه ولا يلتبس عليه

على تلك الحقائق ويطلق كثيرا على علم الشرائع ولم يذكر فاعل الايتاء لتعني للعلم بأنه ليس الا الله تعالى (وفصل الخطاب) أي وأفضل من أوتي فصل الخطاب وهو الخطاب الفاصل بين الحق والباطل أو الخطاب للمفصول أي للتبيين الذي يفهمه سامعه ويعرف مواقع الذكر والحنف والتقديم والتأخير منه وغير ذلك فالفصل فعل بمعنى مفعول أو بمعنى فاعل وفي ذكر الحكمة الدالة على علم الشرائع وذكر فصل الخطاب الدال على الكلام المقبول الذي لا مقال فيه ولا عيب ولا رد لأحد اشارة الى ما يحق به ذلك وهو المعجزات المثبتة للرسالة المتضمنة لقرائن العدل الذي هو أحد النعمتين الحمود عليهما وفي تعليق الدعاء للرسول الموصوف بما ذكر على وصفه المذكور ايماء الى أن من جملة ما استحق به الدعاء ظهور تلك النعمة على يده لان تعليق الحكم بما يناسب يشعر بعليته فيضمن الشكر لتلك النعمة كما بيناهم أنفاهم صلى

وفصل الخطاب) ش الصلاة من الله الرحمة ولها معان يطول ذكرها فقد أوعينا الكلام عليها في شرح المختصر والصلاة هذه اما من الله فتكون بمعنى الرحمة أو من العبد فتكون معناها صلاة العبد على النبي صلى الله عليه وسلم وهي قوله اللهم صل عليه وهي على التقديرين انشاء وكذلك الحمد وقوله سيدنا فيه استعمال السيد في غير الله سبحانه وتعالى وقدر روى نحوه عن ابن مسعود وابن عمر رضي الله عنهم ويشهد له قوله صلى الله عليه وسلم أنا سيد ولد آدم ولا فخر. ان ابني هذا سيد. قوموا الى سيدكم وقوله تعالى وسيدا وحضورا وقوله تعالى وألفيا سيدها لدى الباب وفي المسئلة ثلاثة أقوال حكاه ابن النبر في المصنف أحدها أن السيد يطلق على الله وعلى غيره والثاني أنه لا يطلق على الله تعالى وعزاه للمالك والثالث أنه لا يطلق الا على الله بدليل ما روى أنه صلى الله عليه وسلم قيل له يا سيدنا فقال أما السيد الله ولا أدري كيف غفل هذا القائل عما تقدم من الآيات والسنة ونقل في الاذكار عن النحاس أنه يجوز إطلاقه على غير الله تعالى الا أن يكون بالالف واللام قال النووي والظاهر جوازه بالالف واللام لغير الله تعالى \* وقوله خير من نطق ماش على مذهب أهل الحق من تفضيله صلى الله عليه وسلم على الملائكة ولما كان النطق من خواص الالفاظ التي تنزه الباري عز وجل عنها تم عموم هذا الكلام وأخرجت من الموصولة قوله تعالى هذا كتابنا ينطق عليكم بالحق وأيضاً فهو نطق مجازي \* والحكمة علم الشرائع وفصل الخطاب الكلام البين فهو فصل بمعنى مفصول به من بعض أو بمعنى فاصل لانه فاصل بين الخطأ والصواب وفيه تلميح لاشارته الى أن فصل الخطاب هو المقصود

هو الانسان المبعوث الى الخلق عموما أو خصوصا بملاحظة معنى الانباء عن الله وأحكامه والرسول هو الانسان المبعوث بملاحظة رساله اليهم مؤيدا بالمعجزة ومعه كتاب مشتمل على الحكمة وهذا مبني على اتحاد النبي والرسول ذاتا وان اختلفا اعتبارا على اشتراط الكتاب مع الرسول ونوقش فيه بأن عدد الرسل يزيد على عدد الكتب فتأمل (قوله وفصل الخطاب) يحتمل أنه عطف على أوتي الحكمة بناء على أن فصل فعل ماض على وزن ضرب والخطاب مفعوله فيكون جملة فعلية ويحتمل العطف على الحكمة عطف مفرد على مفرد بناء على أن فصل مصدر وهو الذي مشى عليه الشارح وحاصل ما أشار اليه الشارح بقوله أي الخطاب المفصول أو الفاصل أن اضافة فصل للخطاب من اضافة الصفة

للموصوف وأن المصدر بمعنى اسم الفاعل أو اسم المفعول على طريق المجاز المرسل وعلاقته الجزئية أو التعلق الخاص ولك أن تجعل الفصل باقيا على مصدر يتهو يعتبر التجوز في اضافته الى الخطاب على حد مجرد قطيفة وأخلاق ثياب فاصله خطاب فصل نحو رجل عدل ونحو ما هي اقبال وادبار وهذا أوفق بما عليه أئمة المعاني حيث رجحوا التجوز العقلي على التجوز الاعرابي بحذف المضاف وعلى المجاز اللغوي وذلك لتضمن المجاز العقلي من المبالغة البليغة ما لا يتضمنه المجاز اللغوي ولا المجاز الاعرابي (قوله أي الخطاب المفصول) المراد بالخطاب الكلام المخاطب به وقوله البين تفسير للفصول وقوله الذي يتبينه تفسير للبين أي يجده بينا ظاهرا ويعلمه كذلك من مخاطبه به وقوله ولا يلتبس عليه تفسير لقوله يتبينه فظهر لك أن التبيين هنا بمعنى العلم والفهم ولهذا عدى بنفسه وأما الذي بمعنى الظهور فهو لازم وأعلم أن المراد بفصل الخطاب هنا اما الكتب المنزلة على الرسل أو ما يعمها ويعم سننهم القولية واعترض بأن فصل الخطاب

بهذا المعنى كيف يتناول القرآن وفيه من التشابهات ما لا يتبينها من يخاطب بها وتلتبس عليه فأت المراد بكون المخاطب يحده بينا ولا يلتبس عليه أنه لا صعوبة في فهمه ومن حيث ما يخل بالبلاغة بحيث يعرف المخاطب مواضع الحذف والاضمار والفصل والوصل وغير ذلك من الاوصاف الموجبة للبلاغة أو يجاب بأن كلام الشارح مبني على مذهب المتأخرين من أن الراستخين في العلم يعلمون تأويل التشابهات وهم المخاطبون به لان الخطاب توجيه الكلام نحو الغير للافهام فمخاطب الباري يجب أن يفهم ما خولب به وهم يتبينونها ولا تلتبس عليهم أو يجاب بأن المخاطب بها هو الرسول عليه الصلاة والسلام وهو يتبينها أو يقال ان إيتاءه عليه الصلاة والسلام الكلام البين لا يقتضي أن يكون كل كلام أوتيه كذلك وحينئذ فلا ترد التشابهات على رأى السلف (قوله أو الخطاب الفاضل) أى الكلام المميز بين الحق والباطل وشاع استعمال الحق والباطل في الأغترادات والخطأ والسواب في الاعمال (قوله وعلى آله) فيه اضافة الآل للضمير وهو جائز على التحقيق خلافا لمن قال انه من لجن العامة لان آل إنما يضاف لذى شرف والظاهر أشرف من الضمير ورد بأن الضمير يعطى حكم مرجعه في الشرف وعدمه ويدل للجواز قول عبدالمطلب

وانصير على آل الصليبي ب وعابده اليوم آله (قوله أصله أهل) أى من قولهم فلان أهل لكذا أى مستحق له ولا شك أن الرجل مستحق لآله وآله مستحقون له فأبدلت الهاء همزة فتوالت همزتان أبدلت الثانية ألفا فان قلت ابدال الهاء همزة مشكل اذا فائدة التصريف النقل لما هو أخف والنقل هنا لما هو أثقل اذا همزة أنقل من الهاء وأجيب بأن هذا الثقيل لم يقصد لذاته وإنما هو وسيلة للتوصل للخفيف المطلق وهو الألف ولم تقلب الهاء ألفا من أول الأمر لانه غير معهود في محل آخر حتى يقاس هذا عليه بخلاف قلبها همزة فانه قد عهد كما في أراق أصله هراق (قوله بدليل أهيل) أى بدليل تصغيره على أهيل والتصغير يرد الاشياء الى أصولها واعترض بأن في الاستدلال بالتصغير دورا وذلك لان المصغر فرع المكبر وحينئذ فأهيل متوقف على آل فاذا استدل بأهيل على أن أصله أهل (٤٥) كان آل متوقفا على أهيل وهذا دورا وتوقف

كل واحد على الآخر وأجيب بأن الجمية منفكة لأن توقف المكبر على المصغر من حيث العلم بأصالة الحروف وتوقف المصغر على المكبر من حيث الوجود واعترض أيضا بأن أهيلا يمكن أن يكون تصغيرا

أو الخطاب الفاضل بين الحق والباطل (وعلى آله) أصله أهل بدليل أهيل خص استعماله في الاشراف وأولى الخطر (الاطهار)

على من هم العيون للشارع في تبليغ الشرائع وتعليمها فقال (وعلى آله) أى أهله وهم المؤمنون من بنى هاشم وأصل آل أهل أبدلت الهاء همزة ثم أبدلت ألفا بدليل قولهم في التصغير أهيل والآل لا يضاف الا لما فيه شرف وخطر فلا يقال آل الجداد وآل الجزار (الاطهار) أى الطاهرين من وسم من هذا العلم وقيل هو قول أما بعد في ذلك توطئة لذكرها بعد ذلك ص (وعلى آله الاطهار

لأهل لآل وحينئذ فلا يصح الاستدلال وأجاب بعضهم بأن آل هذا مكبر ولا بدله من مصغر ولم يسمع الا أهيل دون أو يل حتى يكون أصله أول ولا أنيل حتى يكون أصله أول ولا أييل حتى يكون أصله أيل فدل على أن أهيلا تصغير له وهذا لا يمنع من كونه تصغيرا لأهل أيضا لكن ما ذكره ذلك البعض من أنه لم يسمع أو يل فيه نظري الطول عن الكسائي سمعت أعرابيا فصيحا يقول أهل وأهيل وآل وأويل فالاولى في الجواب أن يقال ان أهيل وان كان محتمل أنه تصغير لاهل لكن أهل اللغة ثقات وقد قام الدليل عندهم على أنه تصغير لآل أيضا فان قلت ان الآل مختص بأولى الخطر والشرف والتصغير على أهيل ينافي ذلك لدلالة التصغير على التحقير قلت معنى قول الشارح خص استعماله الخ أنه لا يدخل إلا على من له شرف والتصغير إنما اعتبر في المضاف الذي هو الآل وليس معتبرا في المضاف اليه كالشرف فلاننا في الاعتبار كل منهما في غير ما اعتبر فيه الآخر سلطنا أن كلاما من التصغير والشرف معتبر في المضاف اسكون الشرف سرى من المضاف اليه الى المضاف فلان سلم التنافي لان التحقير باعتبار لا ينافي الشرف باعتبار آخر فاختصاصه بأولى الشرف ولو من بعض الوجوه والتحقير من بعض الوجوه وأما الجواب بأن تصغيره يجوز أن يكون للتعظيم فلا يمنع من اختصاصه بالاشراف فقد يناقش فيه بأن تصغير التعظيم فرع عن تصغير التحقير كما صرح جوابه (قوله خص استعماله في الاشراف الخ) يريد الشارح أن آل وقع فيه بحسب الاستعمال تخصيصا وان كان عاما باعتبار أصله وهو أهل \* الاول أنه لا يضاف لغير العقلاء فلا يقال آل الاسلام ولا آل مصر وأمثالها ويقال أهل الاسلام وأهل مصر \* الثاني أنه لا يضاف للعاقلي الا اذا كان له شرف وخطر فلا يقال آل الجزار ويقال أهله قيل والسبب في ذلك انهم لما ارتكبوا في الآل التغيير اللفظي بتغيير الهاء ارتكبوا التخصيص الاول قصد اللامعة بين اللفظ والمعنى ولما كانت الهاء حرفا ثقيلا لا يكون من أقصى الخلق تطرق الى الكرامة بسبب قلبها الى الالف الذي هو حرف خفيف نقص قوى فارتكبوا التخصيص الثاني جبر هذا النقص (قوله في الاشراف) في القاموس الشرف محركات الملو والمكان العالي والمجبول يكون الاباء أو عاوا الحسب اه اذا علمت هذا فقول الشارح وأولى الخطر أتى به لدفع توهم تخصيص الاشراف بشرف الآباء أو بملو الحسب فأفاده عبدالحكيم وقوله الخطر بفتح الحاء المعجمة والطاء المهملة معناه العظم أى سواء كان في أمر الدين والدنيا كآل النبي أو الدنيا فقط كآل فرعون

(قوله جمع طاهر) في القاموس الطاهر بالضم تبيض النجاسة كالطهارة وطهر كنصر وكرم فهو طاهر وطهور والجمع أطهار وطهاري وطهر اذا علمت هذا تعلم أن ما ذكره الشارح هنا من أن الطاهر جمع لظاهر لا يخالف ما قاله في شرح الكشف من أنه جمع لظاهر بكسر الهاء كنصر وأما ما علمت أن المفرد من هذه المادة ثلاثة ألفاظ كل واحد منها يجمع على هذه الجموع الثلاثة فكون أطهار جمعا لظاهر لا ينافي أنه جمع لظاهر نعم ما نقله في شرح الكشف عن الجوهرى من أن جمع فاعل على أفعال لم يثبت لا يسلم كما علمت من كلام القاموس وما قاله العلامة الفهرى من الجواب عن التخالف بين كلامي الشارح هنا وفي شرح الكشف من أنه قد يقال مراد الشارح هنا أن الأطهار جمع لظاهر بحسب المعنى فلا مخالفة بين كلاميه لاحاجة إليه وبخالفه القياس بصاحب وأصحاب هذا محمل ما قاله العلامة عبد الحكيم (قوله وصحابته الأخيار) أي المختارين والصحابة في الأصل مصدر يقال صحبه صحبة وصحابة أطلق على أصحاب خير الأنام ولكنها أخص من الأصحاب لأنها الغلبة استعمالها في أصحاب الرسول صارت كالعلم لهم ولهذا نسب الصحابي إليها بخلاف الأصحاب فيصدق بأي أصحاب كانوا المختار عند جمهور أهل الحديث أن الصحابي كل مسلم رأى الرسول عليه الصلاة والسلام وقيل بطال صحبته وقيل وروى عنه والظاهر أن مراد المصنف هنا كل مسلم بمن صحب النبي صلى الله عليه وسلم ولو ساء وكان أصحابه عليه الصلاة والسلام عند وفاته مائة ألف وأربعمائة عشر أذا كانهم أهل (٤٦)

جمع طاهر كما صاحب وأصحاب (وصحابته الأخيار) جمع خير بالتشديد (أما بعد)

الشقاوة فهو جمع طاهر على غير قياس وفيه إيماء إلى قوله تعالى أنما يريد الله ليزهد عنكم الرجز أهل البيت ويطهر كرم تطهيرا كما أن في قوله الأخيار التلميح لقوله تعالى كنتم خير أمة أخرجت للناس بناء على أن الخطاب خطاب مشافهة ولقوله عليه الصلاة والسلام خيركم قرني وقد نبين بما أشير إليه من الآيتين وجه تخصيص الآل بالوصف بالأطهار والصحابة بالوصف بالأخيار (أما بعد) أي مهما يكن من شيء بعد الحمد والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فكذلك الخ وصحابته الأخيار) ش آل النبي صلى الله عليه وسلم هم بنوه هاشم وبنوه المطلب وقيل جميع الأمة وقيل أولاد فاطمة رضي الله عنها وكان الأحسن إضافتها إلى ظاهر لان الصلاة على الآل روي أنها من طرق كثيرة ليس فيها الإضافة إلى مضر ولان الكسائي والنحاس والزبيدي منعهوا إضافة الآل إلى المضر لكن يرد عليهم قوله وانصر على آل الصلوة \* بوعابده اليوم آلا

وقوله الأطهار جمع طاهر ذكره ابن سيده وهو نادر كجاهل وأجهل والمراد بالطهارة من الأديان والنقاى والصحابة الأكره فيها فاج الصاد ويجوز كسر هاء على لغة وهم كل من رآه النبي صلى الله عليه وسلم مسلما وقيل غير ذلك بما يطول ذكره والأخيار جمع خير كميته وأموات وبين الآل والصحابة عموم وخصوص من وجه لان التابعي الذي هو من بني هاشم وبني المطلب من الآل وليس من الصحابة وسلمان الفارسي مثلا بالمكس فلذلك حسن عطفهم عليهم ص (أما بعد) ش هي كلمة فصيحة قيل اسم أفضل

عنكم الرجز أهل البيت ويطهر كرم تطهيرا كما أن في قوله الأخيار التلميح لقوله تعالى كنتم خير أمة أخرجت للناس بناء على أن الخطاب خطاب مشافهة ولقوله عليه الصلاة والسلام خيركم قرني وقد نبين بما قلناه من التلميح للآيتين والحديث وجه تخصيص الآل بالوصف بالأطهار وتخصيص الأصحاب بالوصف بالأخيار (قوله جمع خير بالتشديد) أراد بهذا أن الأخيار صفة مشبهة واحدها هنا خير بالتشديد لا بالتخفيف لما

الخطاب

في القاموس من أن المخففة في الجمال والبسم والمشددة في الدين والصلاح كذا قال عبد الحكيم ومحمداً أن

خيبر اذا كان صفة مشبهة سواء كان مشدداً أو مخففاً يجمع على أخيار لكن الشارح إنما قيد بالتشديد لانه المناسب للمقام وقال الفهرى قيد بالتشديد احتراز عن خير المقصور عن أخير أفعل نفصيل فانه لا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث لكونه في التقدير أفعل من وأفعل من لا يتصرف فيه لكونه مشابهاً للفظا ومعنى لأفعل التمجيد غير المتصرف فيه كما يقرر في النحو وهذا لا ينافي أن خيرا الواقع صفة مشبهة اذا كان مخففاً يجمع على أخيار كالمشدد وعلى هذا فيقال قول الشارح جمع خير بالتشديد أي في الحال أوفى الأصل فاندفع ما يقال ان ظاهر كلام الشارح يقتضي أن خيرا المخفف الواقع صفة مشبهة لا يجمع على أخيار وليس كذلك (قوله أما بعد) أما هنا لفصل أي لفصل ما بعدها عما قبلها مع التأكيد ووجه إقامتها للتوكيد أنك اذا أردت الأخيار بقيام زيد قلت زيد قائم واذا أردت تأكيد ذلك وأنه قائم ولا محالة قلت أما زيد فقائم أي مهما يكن من شيء فزيد قائم فقد علمت قيام زيد على وجود شيء في الدنيا وذلك محقق والمعلق على المحقق محقق فان قلت ان مضمون الجزء وهو كون علم البلاغة وتوابعها موصوفاً بالأوصاف الآتية محقق لانكاره ولا شك فيه والتأكيد يكون لدفع الإنكار أو الشك قلت يكفي في صحة التأكيد الإنكار التنزيه الادعائي على أن التأكيدي يكون مجرد الاعتناء بالحكم وتقريره في النفوس كإسباتي ان شاء الله



(قوله هو) أى لفظ به هذا وإنما قيدنا هنا لأجل قوله المبنية والافلظ بعد فى حدة ذاته فديكون معرباً (قوله من الظروف) أى الزمانية نظراً للنطق أو المسكانية باعتبار الرقم لكن فى الثانى بعد وقوله المبنية أى على الضم (قوله المنقطعة الخ) هذا إشارة لعل البناء والمراد لانقطاعها لفظاً لا معنى والافلظ لانقطاع لا ينتج البناء لان الانقطاع قد يجامع الاعراب وحاصله انه لما حذف المضاف اليه ونوى معناه وهو النسبة الجزئية وأدى ذلك المعنى بالمضاف وهو الظرف صار مشابهاً للحرف فى المعنى فلذلك بنى (قوله أى بعد الحمد الخ) أراد بالحمد هنا وفيما يأتى الثناء فتدخل البسطة فانها من جملة الثناء وقد أتى بها المصنف (قوله لنيابتها عن الفعل) علة لكونها عاملة فى الظرف أى أن عملها ليس من ذاتها بل لنيابتها عن الفعل وهو يمكن الذى هو فعل الشرط وفى هذا إشارة الى أن العامل فى الظرف حقيقة الفعل وأما أنما يقبض للعروض وذلك لان الظرف من متعلقات الشرط الذى نابت عنه أما فتكون نائبة عنه معنى وعملها (قوله والاصل الخ) هذا فى قوة العلة لما قبله أى لأن أصل التركيب الذى نابت عنه فيه أمامنا بالفعل مهم الخ أو أنه مستأنف جواب عن سؤال مقدر تقديره أن الفعل الذى نابت عنه ما ثم ان المراد بالاصل ما حقه الكلام أن يكون عليه وليس المراد أن الكلام كان مطولاً ثم اختصر واعترض بأنه لا دلالة على هذا الأصل لان الفاء غاية ما تقتضى شوطاً لا خصوص مهما ويحجب بأن غير مهما لما كان خاصاً بشئ لأن من لم يقل وما غيره ومتى لازم أن أين المكان والمقصود هنا التعميم واذ ما ومهما عام إلا أن المناسب لمقام التوكيد مهما فلذا اخترت لا يقال ان إن أيضاً عامة قلت نعم لانها للشك فلا تناسب المقام ثم ان مقتضى هذا الأصل الذى ذكره أن الظرف المتوسط بين أما والفاء من متعلقات الشرط المحذوف وما بعد الفاء جملة مستقلة ويرشح ذلك قوله سابقاً والعامل فيه ما لنيابتها عن الفعل وهو قول بعضهم وقيل ان الواسطة بين أما والفاء من متعلقات (٤٧) الجزاء مطلقاً أى ظرفاً كان أو غيره

وقد مت ذلك الواسطة عليه لتكون كالعوض عن فعل الشرط للترزم حذفه بعد أما لجره على طريقة واحدة وعليه مشى الشارح فى الطول فى متعلقات الفعل وقيل ان كانت الواسطة مما يصح عملها بعد الفاء فيها بأن كانت ظرفاً فهى من متعلقات

هو من الظروف المبنية المنقطعة عن الإضافة أى بعد الحمد والصلاة والعامل فيه أما لنيابتها عن الفعل والاصل مهما يكن من شئ بعد الحمد والصلاة ومهما هنا مبتدأ والاسمية لازمة للمبتدأ ويكون شرطاً والفاء لازمة له غالباً

فبعد ظرف مبنى لفظه عن الإضافة مع نية معنى المضاف اليه والعامل فيه أما الفعل الذى نابت عنه أما أو ما بنفسها لنيابتها عن الفعل ولما كانت أما بمعنى مهما يكن من شئ ومهما هنا اسم شرط مبتدأ والمبتدأ ملزوم الاسمية والشرط ملزوم الفاء فى بعض الاحيان أئزمت أما القائمة مقامها اصوق

الخطاب الذى أوتيه داود عليه السلام وقد كان النبى صلى الله عليه وسلم يذكرها فى خطبه وكذلك العرب قال سبحانه:

لقد علم الحى اليمانون أننى \* اذا قلت أما بعد أنى خطيبها

الجزاء وان لم يصح عمل ما بعد الفاء فيها فهى من متعلقات الشرط المحذوف والذى عليه المحققون القول الثانى لافادته لتعليق الجواب على محقق وهو وجود شئ ما فى الدنيا بخلافه على القول الاول فانه يكون معلقاً على وجود شئ مفيد بكونه بعد الحمد وتعليق الشئ على المطلق أقرب لتحققه فى الخارج من التعليق على المقيّد وان كان الامر بالنظر لما فى المقام سيان (١) لتحقق ما علق عليه فيهما (قوله ومهما هنا) أى فى هذا التقدير الذى قدره الذى هو أصل أما وإنما قيد ابتدائية مهما بهذا لانها قد تكون فى غير هذا المكان مفعولاً كقولك مهما تعطينى من شئ أقبل (قوله والاسمية لازمة للمبتدأ) انما لم يقل له مع أن المقام مقام اضمار للتأنيدهم رجوع الضمير الى خصوص هذا المبتدأ الذى هو مهما فأشار به الى أن الاسمية لازمة للمبتدأ أى مبتدأ كان (قوله ويكون شرطاً) أى فعل شرط وكان هنا تامة بمعنى يوجد فاعلمها ضمير يعود على مهما وهو الدال على اسميتها ومن شئ بيان لمهما فى موضع الحال فان قلت لفائدة لهذا البيان لان مهما عامة فهى نفس الشئ ففيه بيان للشئ بنفسه ولا فائدة لهذا البيان قلت فائدة التنصيص على عمومها وانها غير خاصة بزمان ولا مكان ولا تبرز ذلك فهى ليست واحدة بخصوصه فهذا البيان مفيد لتأكيد العموم ويجوز جعل مهما لزمان والشرط وفاعل يكن من شئ على جعل من زائدة لان الشرط فى حكم غير الموجب والمعنى أى زمان يوجد فيه شئ (قوله والفاء لازمة له) أى لجوابه وقوله غالباً أى فى أغلب احوال الجواب وذلك فيما اذا كان الجواب لا يصلح لمباشرة الاداة بأن يجعل شرطاً كما لو كان جملة اسمية أو طلبة أو فعلاً جامداً أو منقياً بما أولى أو مقرون بقد أو السين أو سوف وأما اذا صلح لمباشرة الاداة بأن كان ماضياً غير مقرون بقد أو مضارعاً مثبتاً أو منقياً بالفاء بل اقترانه بها جائز وأما حذفها فى حديث والاستمتاع بها فنادر وفى قوله: بمن بفعل الحسنات الله يشكرها يذف ضرورة (١) سيان، كذا فى الاصل والصواب سيان الان تجعل كان شائعة. كتبه مصححه

(قوله حين تضمنت أم الخ) المراد بالتضمن القيام والحلول محل المبتدأ وفعل الشرط بجعل الابتداء بمعنى المبتدأ وإضافة معنى اليه بيانية ويجعل الشرط بمعنى فعل الشرط أو في الكلام حذف مضاف أي معنى ملزوم الابتداء وملزوم الشرط وملزومهما هو ما يمكن أعني المبتدأ وفعل الشرط أي حين قامت أمام مقام المبتدأ وهو منها لزومها لصوق الأسماء وحين قامت مقام فعل الشرط وهو يمكن لزومها الفاء ففي كلام الشارح أف وشر مشوش وبما ذكرنا من أن المراد بالتضمن القيام والحلول والمراد بالابتداء المبتدأ وبالشرط الفعل اندفع ما يقال أنها لو تضمنت ذلك للمعنى حقيقة لكأن اسماء وفعلًا وهو باطل (قوله لزومها الفاء) أي لزومها عرفيًا أي غالبًا لعقليا فلا ينافي أنها قد تحذف قليلا في غير ضرورة كحديث ما بعد ما بال أقوام الخ وكثيرا عند تقدير القول في الجزاء كقوله تعالى فأما الذين أسودت وجوههم أ كفرتم أي فيقال لهم أ كفرتم وعند الضرورة كقول الشاعر:

فأما القتال لا قتال لديكم \* ولكن سيرا في عراض المواكب

(قوله ولصوق الاسم) اعترض بأن اللازم للمبتدأ انما هو الاسمية لا لصوق الاسم فكان الواجب أن يكون اللازم لأما الاسمية اللازمة لمهما القيام مقامها لا لصوق الاسم ويجاب بأن لصوق الاسم وان لم يكن لازما للمبتدأ إلا أنه أعطى هنا حكم اللازم وأقيم مقامه لمقتض ذلك أنه يلزم على جعل الاسمية لازما له خروجها عن الحرفية للتعينة لها فجعل لصوق الاسم أي وقوعه بعدها بلا فصل بدلا عنها إذ مالا يدرك كما لا يترك كله والحاصل أن لصوق الاسم قائم مقام لازم المبتدأ وفي حكمه فهو اسمية حكما وأجاب العلامة عبد الحكم بأن لصوق شيء لشيء أعم من أن يكون باعتبار منه هو موهوم وذلك كاصوق الاسم للمبتدأ أو باعتبار تحققه كاصوقه لآما فان الملائق لها فرد من أفراد الاسم وحينئذ فلا اعتراض واعترض على لزوم لصوق الاسم بقوله تعالى فأما ان كان من المقرين وأجاب في الكشف بأن التقدير فأما التوفيق ان كان الخ فالاسم ملاصق تقديرا (٤٨) (قوله إقامة للآزم) أي الذي هو الفاء والاسمية الحكمية

حين تضمنت اما معنى الابتداء والشرط لزومها الفاء ولصوق الاسم إقامة للآزم مقام الملزوم وابقاء لآثره في الجملة (فلما) هو ظرف

الاسم ووجود الفاء بعده ابقاء في الجملة لآثر الم حذف وإقامة اللازم الذي هو الاسمية والفاء مقام الملزوم الذي هو المبتدأ والشرط وهو موهوم ويحتمل أن يراعى في معنى الشرطية الفعل المطلوب لهما وهو ظاهر وانما قيدنا ابتدائية موهومها لأنها قد تكون في غير هذا المكان مفعولا كقولنا موهومها تعطى من شيء أقبل (فلما) قيل ان لا هذه ظرف زمان بمعنى حين يلها ماض لفظا كقولنا لما جئتي وسيأتي ذلك في آخر الكتاب والمعنى اما بعد الحمد والصلاة ص (فلما)

أعني لصوق الاسم وقوله مقام بضم الميم أي في موضع الملزوم وهو المبتدأ والشرط وقوله إقامة الخ الظاهر ان كلامنا الإقامة والابقاء تحليل لكل من لزوم الفاء ولصوق الاسم وان قوله في الجملة راجع لكل من الإقامة والابقاء

أي لزمت أما الفاء إقامة للآزم مقام الملزوم في الجملة وابقاء لآثره في الجملة ولزم أما لصوق الاسم إقامة للآزم مقام الملزوم في الجملة وابقاء لآثره في الجملة وبيان ذلك أن الفاء وان قامت مقام الشرط وهو ما قبل الجزاء إلا أنها ليست في مقامه حقيقة لان مقامه حقيقة ما قبل الظرف وهو محل الذي فيه أما فلما كانت الفاء قريبة من أما فكانها حلت محل ملزومها فهي حالة محله في الجملة لافي التحقيق وكذا لصوق الاسم لم يقم مقام المبتدأ لان مقامه حقيقة هو موضع أما لانها نابت عنه ووقعت في موضعه لكن لما كان الاسم ملاصقا لها فكان الاسمية حلت محل ملزومها فهي حالة محله في الجملة لافي التحقيق وقوله وابقاء لآثره الخ أثر مفرد مضاف بعم فكانه قال وابقاء لآثره أي علاماته ولولوازمه في الجملة فآثار المبتدأ الاسمية والخبر والمحل بينهما فآثاره ثلاثة والاسمية أي الحكمية بعض تلك الآثار قد بقيت آثاره في الجملة من حيث بقاء بعضها وآثار فعل الشرط الفاء والجزاء والشرط والفاء بعض تلك الآثار فبقيت آثاره في الجملة من حيث بقاء بعضها بقي شيء آخر وهو أن قوله إقامة لا يصح جملة لآثرها لاختلافهما في الفاعل لان فاعل لزمت الفاء وفاعل إقامة الواضع وأجيب بأننا نؤول لزمت بالزمت وهذا اتحادا في الفاعل وهو الواضع أي ألزم الواضع اما الفاء لأجل إقامته فهو على حد قوله تعالى هو الذي يريكم البرق خوفا وطمعا أي ليجمع لكم خائفين (قوله هو ظرف) أي اذا وقع بعده جملتان والا كانت حرف نفي كلف نحو ندم زيد ولما ينفعه الندم أو بمعنى الانحوان كل نفس لما عليها حافظ وما ادعاه الشارح من ظرفيتها أي فيما اذا وليها جملتان هو أحد قولين للنحويين وقال ابن هشام وابن خروف انها حرف شرط لما وقع لوقوع غيره عكس لو فاتها شرط لما يقع لاتفاء غيره واستدل ابن هشام على حرفيتها بقوله تعالى فلما قضينا عليه الموت الآية فقال لو كانت ظرفا لاحتاجت لعامل ولا جائز أن يكون قسبنا لأنها مضافة إليه على جعلها ظرفا والمضاف إليه لا يعمل في المضاف ولا جائز أن يكون دل لان ما النافية لها الصدارة وماله الصبر لا يعمل ما بعده فيما قبله وليس في الكلام ما يعمل فيها غيرهما واذا اتقى العامل اتفت الاسمية وثبتت الحرفية اذا قاتل غيرها

وأجيب باختصار كون العامل قضينا ونمنع كونها مضافة كذا قال بس لست مخالف لكلامهم إذ كل من قال بظرفيتها قال انها تصاف بجملة فعلية ماضوية وجوبا فلا تحسن في الجواب أن يقال ان العامل فيها جوابها وهو ظل والظرف يتوسع فيها ما لا يتوسع في غيرها واستدل ان خروف على حرفيتها بأنه لو كان ظرفا ما جاز لنا أن كرمته أمس أكرمته اليوم لأنه إذا كان ظرفا كان عامله الجواب والواقع في اليوم لا يكون واقعا في أمس وأجيب بأن هذا المثال مؤول والمعنى لما ثبت اليوم أكرمته اليوم أكرمته أمس أكرمته اليوم فهو مثل قوله تعالى ان كنت قلته فقد علمت فان الشرط لا يكون الا مستقبلا والمعنى ان ثبت اني كنت قلته (قوله بمعنى اذ) هذا أحسن من قول الشارح في الطول انها بمعنى اذا لأن لما ظرف لما مضى من الزمان واذ كذلك بخلاف اذا فانها لا تستقبل فالملازمة بينهما وبين اذ أقوى وأحسن من قول أبي علي الفارسي وابن جني انها بمعنى حين ولذا سميت حينية لانه يلزم عليه أن تكون لما ظرفا محضا ولا تكون لازمة الاضافة للجملة كحين وليس كذلك إذ كل من قال بظرفية لما قال بوجوب اضافتها للجملة بعدها (قوله يستعمل استعمال الشرط) أي من حيث افادتها للتعليل في الماضي (قوله يابيه قول) أي ولو تقدير كافي قوله

أقول لعبد الله لما سقاونا به ونحن بوادي عبد شمس وهاشم

فان سقاونا فاعل فعل محذوف يفسره وهما بمعنى سقط والجواب محذوف تقديره قلت بدليل أقول وقوله شمس أمر من شمت البرق اذا نظرت اليه والمعنى لما سقط سقاونا قلت لعبد الله شمس (قوله ماض لفظا) أي في اللفظ كالواقع في الزمن وقوله أومعني أي أوماض في المعنى نحو لما لم يكن زيد قائما أكرمته (قوله وعلم توابعها) أي والعلم الذي له تعلق بتوابعها وهي الوجوه المحسنة للكلام البايغ كالجناس والتلميح وغير ذلك وتعلم تلك الوجوه من حيث البحث فيه عنها ثم ان الشارح (٤٩) لم يرد بتقديره علم أن المضاف هنامقدر عظاما

على المضاف السابق أعني علم البلاغة وان لفظ توابعها مرفوع باقامته مقام المضاف في الاعراب كما هو المشهور أو مجرور على تجويز سبويه ابقاء على اعرابه لأن افراد الضمير في قوله اذ به يعرف لا يلائمه بل أراد أن توابعها عطف على المضاف اليه السابق أعني

بمعنى اذ يستعمل استعمال الشرط بليته فعل ماض لفظا أومعني (كان علم البلاغة) هو علم المعاني والبيان (و) علم (توابعها) هو البديع

أكرمته أومعني كقولنا لما لم تجتني أهنتك تستعمل استعمال الشرط في ربط شيء بدخولها وهو التحقيق لأن مواد استعمالها شاهدة بذلك وقيل انها حرف شرط لما وقع لوقوع غيره عكس لولا أنها لما لم يقع لانتفاء غيره والمقادير في أحد التقديرين قريب من الآخر وإنما اختلف في اعرابها اما فتطلب عاملا أو حرفا فلا وانما قلنا هذه احترازا من لما نعت لم التي هي حرف جزم فليست محللا لهذا الاختلاف (كان علم البلاغة وتوابعها

كان علم البلاغة وتوابعها

(٧ - شروح التلخيص - أول) البلاغة والعلم المضاف في الاول مسلط عليه ثم انه يرد اشكال بأن علم البلاغة ان كان المراد به المعنى العلمي كان تفسير الشارح له بقوله هو علم المعاني والبيان ظاهرا الا أنه يشكل عليه العطف على جزء العلم وعود الضمير عليه وهو لا يجوز لانه ليس له معنى مستقل وان كان المراد به المعنى الاضافي أي العلم الذي له تعلق بالبلاغة فلا يصح تفسير الشارح لان العلم الذي له تعلق بالبلاغة يشمل النحو والصرف واللغة وان صح العطف وبحاج باختصار الثاني ويراد بعلم البلاغة علم له زيادة تعلق بالبلاغة بأن دون لاجلها وحينئذ فلا يشمل غير العلمين المذكورين أو يختار الاول ويقال الاعلام الاضافية قد يعامل عجزها حكم كمالها كما أن صدرها كذلك ولذا منعوا عجزها من الصرف في أي هريرة للعلمية والتأنيث هذا وقال العلامة الخطابي يمكن أن يدعى أن العلم هو لفظ البلاغة فقط ثم أتى بعلم وأضيف اليه من اضافة العام للخاص كعلم النحو وحينئذ فالعطف على العلم لا على جزئه واعتراض عليه بأن توابع البلاغة عبارة عن المحسنات البديعية كما مر وهي ليست تابعة للبلاغة بمعنى العلم بل توابع لها بالمعنى المصدرية وهي مطابقة للكلام لمقتضى الحال وقد يجاب بأنه لا مانع من أن يجعل في العبارة استخدام بحيث يقال انه ذكر البلاغة أولا بمعنى العلم وأعاد عليها الضمير بمعنى آخر وهو المطابقة قال العلامة عبد الحكيم وهذا القول مع ما فيه من التكلف لا يتم اذ لم يثبت أن البلاغة علم للذين العلمين وقول المصنف قبا يأتي وسموها بالبلاغة المراد بالنسبة فيه الاطلاق لا الوضع بقى شيء آخر وهو أن السيد في شرح الفتاح نقل عن صاحب الكشف أن البديع ليس علما مستقلا بل هو ذيل لعلمي البلاغة وكذا السكاكي فلم عده المصنف فنا برأسه وجعله مع فني البلاغة من أجل العلوم معللا ذلك بأن كشف الاستار عن وجوه الاعجاز بهامع أنه لا مدخل له في الكشف المذكور ولا في معرفة دقائق اللغة العربية وأجيب بأن الحق مع المصنف في عده له علما إذ البديع له موضوع يتميز به عن موضوع علم البلاغة بالحينية المتبصرة في موضوعات العلوم وله غاية أيضا فجعله علما مستقلا من العلوم الادبية أوجه ولما كان تابعا للمعاني والبيان غلبا عليه في الحكم

بالأجلية والأدقية وأجرى التعاميل بناء على ذلك (قوله من أجل المعلوم) أتى عن الإشارة الى أنه ليس أجل المعلوم على الإطلاق بل من الطائفة التي هي من أجل المعلوم وهذا لا ينافي أن من تلك الطائفة ما هو أجل منه كعلم التوحيد وعلم الشرائع (قوله قدرا) أي منزلة ومرتبة وهو تمييز محمول عن الفاعل وهو اسم كان أي لما كان قدر علم البلاغة وسره من أجل أقدار المعلوم ومن أدق أسرارها وقال عبد الحكيم انه يتميز من نسبة الاجل الى المعلوم محمول عن (٥٠) الفاعل أي فلما كان علم البلاغة من طائفة علوم أجل قدرها من المعلوم وكذا قوله

(من أجل المعلوم قدرا وأدقها سرا اذبه) أي بلم البلاغة وتوابعها لا بغيره من المعلوم كاللغة والصرف والنحو (تعرف دقائق العربية وأسرارها) فيكون من أدق المعلوم سرا

من أجل المعلوم قدرا) أي لما كان العلم الذي يفرق به بين الكلام البليغ وغيره وهو يشمل نوعين أحدهما علم المعاني والثاني علم البيان أي لما كان هذان العلمان مع العلم الذي تعرف به الوجوه المحسنة للكلام البليغ وهو البديع من أعلى المعلوم وأرفعها قدرا ولا يلزم من كون هذه المعلوم من أجل المعلوم كونها أجلها جميعا وإنما يلزم كونها من الطائفة التي هي أجل المعلوم فيصح أن يكون من تلك الطائفة ما هو أجل منها كعلم التوحيد والشرائع (و) كان من (أدقها) أي المعلوم (سرا) أي سر هذا العلم مع تابعه من أدق أسرار المعلوم وأراد بسر العلم ما يدرك بذلك العلم ثم بين علة أدقية السر بقوله (اذبه) أي بهذا العلم وتوابعه لا بغيره من سائر المعلوم (تعرف دقائق العربية وأسرارها) والدقائق والأسرار بمعنى وهي المعاني الدقيقة والحكم العترة في تراكيب البلغاء التي تفتقر الى السليقة الكاملة العربية والفطنة المتوقفة في تعلم تلك الأسرار لا المعاني البادية في مبداء التأمل المدركة حتى للبداء فلما كان به تعرف دقائق العربية التي هي من أدق الدقائق لاظهارها كان

من أجل المعلوم قدرا وأدقها سرا) ش علم البلاغة تارة يطبق على المعلوم الثلاثة التي تضمنها هذا المختصر وتارة يطلق على علم المعاني والبيان وعلم البديع حينئذ تابع والمصنف جعل علم البلاغة مجموع الملعين وجعل علم البديع من توابع البلاغة والتابع والتبوع علما واحدا \* وقوله من أجل المعلوم قدرا يقع مثله في الكلام كثيرا أعني دخول من على أقل التفضيل وإنما يكون ذلك في أحد موضعين \* الاول أن تكون الافراد مستوية الرتبة في تميزها على غير ما فيقال عن كل منها انه الافضل لانه بعضه فيصح ما ذكره المصنف ان كانت علوما مستوية الرتبة وهي بات أن يعلم ذلك اما اذا كانت العلوم متفاوتة فلا يصح أن يقال عن أعلاها انه من خيرها بل ولا يقال عما يليه انه من خيرها لانه ليس شيئا منه تقولز بدأفضل الناس ولا يقال من أفضلهم الا اذا كان له مساو في الثاني أن يكون بعض أنواع الحقيقة أفضل أنواعها فيقال حينئذ عن ذلك النوع انه خيرها فيلزم عنه أن يقال عن كل فرد من أفرادها انه من خيرها أي من النوع الذي هو خيرها ومن هذا القسم قوله تعالى لقد جاءكم رسول من أنفسكم على قراءة ففتح الفاء أي من النوع الانفس ولا يكون من النوع الاول لانه ليس له من يساويه في النفاسة فلو أراد ذلك المعنى لقال أنفكم دون من فليتنبه لهذه الدقيقة وعبرة السكا كي ان هذا أعظم المعلوم وكان المصنف أتى بمن خلافا له وقد يوجه كلام السكا كي بأنه اذا كانت وجوه الاعجاز لا تدرك الا بهذا العلم كما ادعوه صدق انه أعظم المعلوم لتأديته الى علم الاصول الشرعية وقوله وأدقها سرا سيأتي بيانه وآتى المصنف بالطباق لمضادة الاجل للادق ثم شرع في تحليل ذلك فقال ص (اذبه تعرف دقائق العربية وأسرارها

سرا أي من علوم أدق سرها من المعلوم ولا يلزم حمل اسم التفضيل في الظاهر فان التقدير مجرد اعتبار لا استعمال (قوله سرا) أي نكات فأسرارها ونكاته من جملة الدقيق من أسرارها وفي الاجل والادق صنعة الطباق وفي قدرا وسرا من عيوب اقفافية المطلقة الاختلاف بالتخفيف والتشديد (قوله اذبه تعرف الخ) هذا الدليل على غير ترتيب اللف وانما لم يسلك ترتيب اللف ليكون الكشف عن وجوه الاعجاز متوقفا على معرفة دقائق العربية المذكور في هذا الدليل (قوله لا بغيره) اشارة الى الحصر المستفاد من تقديم المعمول وقوله من العلوم اشارة الى أن الحصر اضافي والا فقد تعرف دقائق اللغة العربية بغير علم كالهام أو سليقة كالعرب (قوله دقائق العربية) أي دقائق اللغة العربية ونكاتها (قوله وأسرارها) عطف تفسير ان كان الضمير فيه راجعا

الى العربية أي دقائق العربية وأسرار العربية والمراد بهما المعاني المدلول عليها بنحواص التراكيب من التقديم والتأخير والتأكيذ وعدمه وهي مقتضيات الاحوال وعطفه فإيران كان الضمير راجعا للدقائق أي دقائق العربية وأسرار تلك الدقائق وعلى هذا فإيراد بالدقائق الاحوال والاسرار النكات التي تقتضيها تلك الاحوال والاول كالشك وخلو الذهن والثاني كالتأكيذ وعدمه (قوله فيكون من أدق المعلوم سرا) أي فيكون من طائفة أدق المعلوم سرا وفيه أن هذا التفريع مشكل لان دقة

المعلوم تستلزم دقة العلم لا أدقته فلما نسب أن يبدل أدق في التفرع بدقائق وأجيب بأن قوله فيكون مفرع على مجذوف في كلام المصنف والاصل ودقائق العربية من أدق الدقائق فيكون الخ وذلك لأن ما يعرف به أدق الدقائق لا يكون الأدق لأن أدقية المعلوم تستلزم أدقية الطريق الموصل اليه وأجاب القري بأن اختصاص معرفة دقائق العربية وأسرارها مع كثرتها على ما يشعر بها صيغة الجمع بهذا الفن يوجب عدم معرفتها بما سواه وأن ماسواه وإن كان لا يخلو عن إفادتها إلا أنه أدنى مرتبة في إفادة معرفة تلك الدقائق وحينئذ فيكون هذا العلم من أدق المعلوم سرا كما لا يخفى وتأمله ثم اعلم أن هذا الاشكال إنما يرد على جعل قوله وأسرارها عطف تفسير على الدقائق وأن ضمير أسرارها للعربية وأما على جعل الضمير للدقائق وأن المعنى أسرار الدقائق أي دقائق الدقائق فلا يرد وذلك لأن دقائق الدقائق عبارة عما هو أدق وأخفى فيكون تقرير الكلام اذ به تعرف المعلومات الدقيقة والمعلومات التي هي أدق ومن المعلوم أن أدقية المعلوم تستلزم أدقية الطريق الموصلة اليه وحينئذ فيكون علم البلاغة وتوابعها من أدق المعلوم سررا استقام أمر التفرع من غير احتياج لشيء مطوى في كلام المصنف (قوله وبكشف وجوه الاعجاز) أي عن أنواع البلاغة وطرفها المشتمل عليها القرآن التي هي سبب في اعجازه أي كونه معجزا بحيث لا يمكن (٥١) معارضته والاثبات بمثله والمراد بتلك الطرق خواص التراكيب (قوله في نظم القرآن) حال من وجوه الاعجاز أو من الاعجاز

لصحة إقامة المضاف اليه مقام المضاف بأن يقال وبه يكشف عن الاعجاز في نظم القرآن فهو مثل قوله تعالى أن اتبع ملة إبراهيم حنيفا وقوله وبكشف على صيغة المجهول عطف على يعرف مشارك له في الطرف المتقدم وفي الصيغة وإلى هذا يشير قول الشارح أي به يعرف الخ وليس على صيغة المعلوم مستند الضمير علم البلاغة لأن نصب الاستار بإياه السجع (قوله أي به يعرف أن القرآن معجز) المراد بالمعرفة

ويكشف عن وجوه الاعجاز في نظم القرآن استارها) أي به يعرف أن القرآن معجز

من أدق المعلوم سررا ثم أشار إلى علة أرفعية القدر بقوله (وبكشف عن وجوه الاعجاز في نظم القرآن استارها) أي بالعلم المذكور وتوابعه دون سائر المعلوم تكشف الاستار عن وجوه الاعجاز أي عن طريق البلاغة وأنواعها التي بها يحصل اعجاز الخلق عن المعارضة للقرآن في نظمه وبلاغته التي هي غاية مطابقتها لمقتضى الحال ونظم القرآن أسلوبه الخاص المقتضى لتناسب دلالة كلامه أفرادا وتركيبا لكونه في غاية المطابقة لمقتضى الحال فالنظم الخاص فيه مستلزم للبلاغة فيه ولا يطلق النظم في الجملة على جمع الكلمات كيفما اتفق من غير رعاية التناسب في المعنى ومن غير رعاية المطابقة الذي وجوده في القرآن محال فلما كان هذا العلم مخفيا بأدراك كون القرآن معجزا لاشتماله على الدقائق والأسرار بالبلاغة التي بالإطلاع عليها يقطع بعجز الخلق عن معارضته وذلك وسيلة للعلم برسالة نبينا صلى الله عليه وسلم والتصديق برسالته صلى الله عليه وسلم موجب للفوز في الدنيا والآخرة كان هذا العلم من أجل المعلوم لأن معلومه وغايته من أجل المعلومات وأجل الغايات والمعلوم إنما تتفاوت في

ويكشف عن وجوه الاعجاز في نظم القرآن استارها) ثم اعلم أن علم العربية على ما قال الزمخشري يرتقى إلى اثني عشر علما غير أن أصولها أربعة اثنان يتعلقان بالفردات هما اللغة والتصرف ويأيهما الثالث وهو علم النحو فإن المركبات هي المقصود منه وهي كالنتيجة لها ثم يليها علم المعاني والعلل تقول أي فائدة لعلم المعاني فإن المفردات والمركبات عامت بالمعلوم الثلاثة وعلم المعاني غالبه من علم النحو كلا إن غاية النحو أن ينزل المفردات على ما وضعت له ويركبها عليها ووراء ذلك مقاصد لا تتعلق بالوضع مما يتفاوت به أغراض التكلم على أوجه لا تنتهي وتلك الأسرار لا تعلم إلا بعلم

التصديقية وأشار الشارح بذلك إلى أن مراد المصنف بكون هذا العلم يكشف به الاستار عن وجوه الاعجاز التي في القرآن معرفة أنه معجز على طريق الكتابة لأنه يلزم من كشف الاستار عن وجوه الاعجاز وطرقه التي في القرآن معرفتها ويلزم من معرفتها معرفة أنه معجز واعتراض بأنه لا وجه لذلك الحصر لأن معرفة أن القرآن معجز كما تستفاد من هذا العلم تستفاد من علم الكلام وكذا معرفة أن اعجازه لكمال بلاغته فهو أن أراد بقوله أي به يعرف الخ معرفة نفس اعجاز القرآن فالحصر لا يسلم وإن أراد به معرفة أن اعجازه لكمال بلاغته فكذلك لما علمت أن كلامه مستفاد من علم الكلام وأجيب بأن يقال يصح أن يراد الأول لكن المراد معرفة أن القرآن معجز على سبيل التحقيق والاثبات بالدليل ولا شك أن هذا إنما يحصل بعلم البلاغة لأن ذكر اعجاز القرآن في علم الكلام إنما هو على سبيل التقليد والتسليم ويصح أن يراد الثاني لكن المراد معرفة اعجازه لكمال البلاغة على سبيل التفصيل والتميين وذلك إنما يحصل بعلم البلاغة اذ به يعرف أن القرآن مشتمل على الخواص والمقتضيات الخارجة عن قدرة البشر فيلزم من ذلك أن يكون في غاية درجات البلاغة فيكون معجزا وذكر أن القرآن معجز لكمال بلاغته في علم الكلام إنما هو على سبيل الاجمال إذ لا يعلم منه ما وجه بلاغته فضلا عن وجه كمالها على أن معرفة الاعجاز في علم الكلام لا به اذ علم الكلام إنما يعرف به الالهيات والنبوات والسميات واعجاز القرآن ليس منه فذكر فيها إنما هو على سبيل

الاستطيات وسيلة لثبوت النبوة له عليه الصلاة والسلام بخلاف علم البلاغة فإن معرفة الاعجاز به لا فيه فلا ورود للاشكال من اصله (قوله لكونه في أعلى مراتب البلاغة) علة لكونه معجزا وفيه أن القرآن كله ليس في أعلى مراتب البلاغة لأن بعضه أبلغ من بعض فيكون بعضه في أعلى مراتب البلاغة وبعضه دونه ولكن كله في مرتبة الاعجاز وظاهر الشارح خلافه وأن كله في أعلى مراتب البلاغة وبحجاب بأن أعلى بمعنى أعلى وهو يصدق على الأعلى وما دون الأعلى لأن على مقول بالتشكيك على سائر مراتب العلو أو أن أعلى باق على حاله ولكن المراد أنه في أعلى مراتب البلاغة بالنسبة لغيره من سائر كلام البلغاء وهذا لا ينافي أن يكون بعضه أعلى من بعض في البلاغة (قوله لاشتماله على الدقائق والاسرار) هذا علة لكون القرآن في أعلى مراتب البلاغة وعطف الاسرار على الدقائق مرادف والمراد بهما خواص التراكيب التي تقتضيها الاحوال ثم إن ما ذكره الشارح من أن اعجاز القرآن لاشتماله على الدقائق والاسرار التي ليست في طوق البشر وفدرتهم هو التحقيق عندهم وقيل إن اعجازه من جهة صرف ومنع قدرة البشر عن الاتيان بمثله وقيل لاشتماله على الاخبار عن الغيبات وقيل لسلامته عن الاختلاف والتناقض وقيل لخالفته لكلام العرب من الرسائل والخطب والاشعار في الاسلوب ولا سيما في الطالع والمقاطع (قوله وهذا) أي معرفة اعجاز القرآن وسيلة (قوله وهو) أي نصديق النبي وسيلة الى الفوز بجميع السعادات أي الدينية والأخرى (قوله اسكون معاومه) أي ما يعلم من هذا العلم وهو كون القرآن معجزا وقوله وغايته أي وهي الفوز بالسعادات وفي الكلام حذف أي وجلالة العلم بحلاله معلومه وغايته وهذا تم التعليل وبما ذكرناه من أن المراد بمعلوم العلم ما يعلم منه اندفع ما يقال إن معلوم العلم عبارة عن قواعد السكينة ككل حكم منكر يجب توكيده وكل فاعل مرفوع وحينئذ فيلزم تعليل (٥٢) الشيء بنفسه لأن العلم نفس القواعد السكينة التي هي معلومات الفهم وحاصل

لكونه في أعلى مراتب البلاغة لاشتماله على الدقائق والاسرار الخارجة عن طوق البشر وهذا وسيلة الى تصديق النبي صلى الله عليه وسلم وهو وسيلة الى الفوز بجميع السعادات فيكون من أجل العلوم لكون معلومه وغايته من أجل المعلومات والغايات وتشبيهه بوجوه الاعجاز بالاشياء المحتجبة تحت الاستار اسعارة بالسكنية واثبات الوجوه استعارة تخيلية وذكر الوجوه ايهام وتشبيه الاعجاز بالصور الحسنة استعارة بالسكنية واثبات الوجوه استعارة تخيلية وذكر الاستار ترشيح ونظم القرآن تأليف كلامه فوانبها وغايتها ولما كانت الحسنات البدئية مؤكدة لحسن البلاغة جعل لها مدخل في الاجلية لان التوكيد للشيء لا بأس أن يعلل حكم أصله ولا يخفى أن ما به حصلت أدقية سره هو الآيل لما حصلت به المعاني والنحو وان ذكرها فهو على وجه اجمالي يتصرف فيه البياني تصرفا خاصا لا يصل اليه النحوى وهذا كما أن معظم أصول الفقه من علم اللغة والنحو والحديث وان كان مستقلا بنفسه

الجواب أن مراده بمعلوم هذا العلم ما يعلم منه ولا شك ان اعجاز القرآن يعلم منه بواسطة انه يعرف منه أسرار القرآن ونكاته التي ليس في طوق أحد من البشر الاتيان بها وليس المراد بالمعلومات المعلومات الاصطلاحية أعنى قواعد الفن ويدل لذلك قول الشارح معلومه بالافراد

ولم يقل معلومه بالجميع كما هو العادة (قوله وتشبيهه بوجوه الاعجاز) أي أنواع البلاغة وطرقها التي حصل بها الاعجاز وهي خواص التراكيب وقوله بالاشياء المحتجبة أي بجماع الخفاء في كل الاعن القليل من يصلح للاطلاع على جمالها بكشف أستارها (قوله استعارة بالسكنية) خبر عن تشبيهه وجعل التشبيه المضمرة في النفس استعارة بالسكنية بناء على مذهب المصنف وقوله واثبات الاستار تخييل أي على مذهب المصنف والجمهور (قوله وذكر الوجوه) أي والتعبير عن هذه الطرق بالوجوه ايهام أي تورية وهي أن يطلق لفظه معنيين قريب وبعيد ويراد منه المعنى البعيد أي القليل في الاستعمال اعتمادا على قرينة خفية وذلك كما هنا فان اطلاق الوجوه على الجارحة أقرب وأكثر استعمالا بخلاف اطلاقه على الطرق والأنواع فانه بعيد والقرينة على ارادة هذا المعنى البعيد هنا استحال أن يكون الاعجاز له وجوه بمعنى الجارحة (قوله وتشبيهه بالصور الحسنة) أي بجماع ميل النفوس وتشوقها الى كل (قوله وذكر الاستار ترشيح) أي لأنه من ملائمت المشبه به وانما لم يجعل اثبات الاستار تخيلية على هذا التقرير كالأول لان الصور المستحسنة من حيث هي ليست الاستار من لوازمها الخاصة بخلاف الاشياء المحتجبة تحت الستر كما في التقرير الاول ولا يقال ان الترشيح يجب أن يقارن لفظ المشبه به وليس في المكينة والتخييل ذكر المشبه به وحينئذ فلا ترشيح لاننا نقول هذا غير لازم فقد صرح العلامة السيد بان الترشيح يكون للسكنية كما يكون للتشبيه وللجواز المرسل وتعريفه بما يقرن بلفظ المشبه به من لوازمه تعريف الترشيح المصراحة فقط (قوله تأليف كلامه) أي جمعها على الصفة التي ذكرها وحيث كان المراد من نظمها ما ذكر فيكون التعبير عنه بالنظم الذي هو ادخال الآلى في السلك استعارة مصرحة أو بالسكنية بأن شبه القرآن بعقد الدرر على طريق السكنية واثبات النظم تخيل أو شبه تأليف كلمات القرآن بادخال الآلى في السلك ثم استعير لفظ النظم له

(قوله مترتبة المعاني) أي حال كون الكلمات مترتبة المعاني بحيث يكون كل معنى في مرتبته التي يليق به فإذا كان أحد المعنيين لازماً أو مسبباً عن المعنى الآخر أتى أولاً بالمعنى المترتب أو السبب ثم بالمعنى اللازم أو السبب (٥٣) وكذا إذا أراد المحصر قدم المعمول على عامه

لأجل إفادة ذلك فالترتبة

التي يليق بالمعمول حينئذ

التقديم وبالعامل التأخير

وإذا أراد عدم المحصر عكس الأمر

(قوله متناسقة الدلالات)

المراد بالدلالات الدلالات الاصطلاحية

وهي المطابقة والتضمنية والالتزامية والمراد بتناسقها

تشابهها وتماثلها في المطابقة لمقتضى الحال أي

حال كون تلك الكلمات دلالتها متماثلة في المطابقة

لمقتضى الحال فإذا كان الحال يقتضي دلالة المطابقة

أتى بها وهكذا ولا يرد أن هذا المعنى هو الذي فسر به

ترتيب المعاني فيما مر فيلزم عليه التكرار لأن الأول

في المعاني والثاني في الدلالات وبينهما فرق

(قوله على حسب ما يقتضيه العقل)

أي على قدره (قوله لا توألهما في النطق)

أي فلا يقال لذلك نظم القرآن والحاصل أن نظم

القرآن لا يطلق على جمع كلماته كيف اتفق أي من

غير رعاية المناسبة في المعنى الذي وجوده في القرآن

محال (قوله وضم بعضها إلى بعض)

مرادف لها

قبله (قوله كيف اتفق) أي على أي وجه وأي حال اتفق سواء كان بين الثاني ترتيب أم لا كان بين الدلالات تناسق أم لا (قوله وكان القسم

الثالث) الواو عاطفة لما بعدها على قوله كان علم البلاغة لا للحال لا لمربى أولهما أن الأصل في العطف الواو والثاني أن الحال يقتضي أن الحامل

له على التأليف كون عام البلاغة من أجل العلوم المقيد لذلك بكون القسم الثالث غير مصون عن الحشو مع أن الحامل له أمران كون

علم البلاغة من أجل العلوم الثاني كون القسم الثالث غير مصون عن الحشو

مترتبة المعاني متناسقة الدلالات على حسب ما يقتضيه العقل لا توألهما في النطق وضم بعضها إلى بعض كيف اتفق (وكان القسم الثالث

أجليته فلا يخلو الكلام من ضرب من التفنن والتأكيّد ثم إن في كلام المصنف من جهة ما فيه من

الاستعارة تمثييتين \* إحداهما أن يكون المصنف قد شبه أوجه الإعجاز وهي أنواع البلاغة وطرقها

التي حصل بها الإعجاز وتجميعها المطابقة لمقتضى الحال بالذكر والحذف والتعريف والتشكيك

والحقيقة والمجاز والسكائية وغير ذلك مما لا ينحصر بالأشياء المحتجبة تحت الأستار لخصفها إلا عن القليل

من يصلح للإطلاع على جمالها يكشف أستارها فأضمر التشبيه في النفس استعارة بالسكائية على ما سيحكي

تحقيقها إن شاء الله تعالى ويكون حينئذ ذكر الأستار اللازمة للشبهة باستعارة تخيلية والتعبير عن

هذه الطرق بالوجوه إيهام وهو التورية وذلك بأن يطلق اللفظ الذي له معنيان على أحدهما وأفلهما

استعمالاً وذلك لأن استعمال الوجه في الجارحة المعلومة أقرب ومثله قوله تعالى والسماء بين يديها أي

فان إطلاق اليد على القدرة إيهام وتورية لان إطلاقها على الجارحة أقرب إلى الفهم \* والتشبيه

الثانية أن يكون قد شبه ما وقع به الإعجاز أو نفس الإعجاز بناء على أن الإعجاز أطلق على ما وقع به أو على

نفس حقيقته من إطلاق المصدر على اسم المفعول أولاً بالصور المستحسنة في ميلان النفس ونشوبها

لادرا كما فيكون إضمار التشبيه في النفس استعارة بالسكائية أيضاً ذكر الأستار ترشيحاً للتشبيه لأنها

مما يلائم التشبيه به ويكون ذكر الوجوه تخيلية وانما لم تحمل الأستار تخيلاً في هذه التشبيه لان الصور

المستحسنة من حيث هي ليست الأستار من لازمها الخاص الذي يقوم به وجه التشبيه أو يتكامل بخلاف

الأشياء المحتجبة تحت السترك في التشبيه الأولى ثم عطف على جملة كان قوله (وكان القسم الثالث)

بـ واعلم أن علم أصول الفقه والمعاني في غاية التداخل فإن الخبر والانشاء اللذين يتكلم فيهما المعاني هما

موضوع غالب الأصول وإن كل ما يتكلم عليه الأصولي من كون الأمر للوجوب والنهي للتحريم

ومسائل الأخبار والمعموم والخصوص والإطلاق والتقييد والجمال والافصيل والتفصيل والتفصيل والتفصيل

ترجع إلى موضوع علم المعاني وليس في أصول الفقه ما يفرد به كلام الشارع عن غيره إلا الحكم

الشرعي والقياس وأشياء يسيرة وقوله تكشف فيه ترصيع مع قوله تعرف وفيه ترشيحان لاستعارة

الوجوه ترشيح سابق وهو تكشف لاحق وهو أستارها فهي استعارة مرشحة لإفترانها بما يلائم

الاستعارة منه وهذه تدخل في عبارة المصنف حيث قال في الاستعارة أنها تسمى مرشحة إذا اقترنت

والسكاكية إنما قال إذا عقت بما يلائم الاستعارة منه فلا يدخل فيه ترشيحها قبلها إلا بتأويل كلام

السكاكية كما استرأ وانما يكون ذلك استعارة ذات ترشيحين إن كان الوجوه استعارة وبمحتمل أن يراد

بوجود الإعجاز ضروبه وأنواعه وقدم قوله به ليفيد الاهتمام فإن قلت أين كان هذا العلم في زمن

الصحابه الذين يعرفون أسرار العربية وانكشف لهم أوجه الإعجاز قلت كان مركزوا في طبائهم

وقوله أسرارها وأسارها فيه جناس لاحق لاختلاف السكائيتين بمحرف واحد والنظم ترتيب الكلمات

على حسب ترتيب المعاني في النفس كما ذكره عبد القاهر ص (وكان القسم الثالث الخ) ش لا شك أن

الفتاح جدير بما ذكره والمراد بالترتيب أن يجعل للشئ المتمده هيئة بحيث يعتبر بعضها بالنسبة إلى

(قوله من مفتاح العلوم) من بيانية مشوبة بغموض لا بيانية محضة إذ ليس القسم الثالث هو المفتاح بل بعضه ثم إن الجار والمجرور اماحل من القسم الثالث بناء على مذهب سيبويه من جواز مجيئها من للبندا أوصفة له فان قلت ان جعله صفة له مشكل لأن الجار والمجرور اذا وقع صفة فاما أن يكون متعلقه نكرة هي الوصف في الحقيقة فيلزم نعت المعرفة بالنكرة واما أن يكون ذلك المتعلق معرفة أي الكائن فيلزم حذف الموصول وبعض الصلة لأن آل الداخلة على اسم الفاعل موصول وذلك لا يجوز قلت تختار الأول لكن نقول ان تعريف القسم الثالث لفظي بناء على أن آل الداخلة عليه جنسية والمعرف بأل الجنسية معرفة لفظا نكرة معنى فيجوز في الجار والمجرور بعده أن يكون صفة نظرا للمعنى وأن يكون حالا نظرا للفظ ولك أن تختار الثاني وهو جعل الجار والمجرور متعلقا بمعرفة ولا يرد ما سبق لان الوصف المحذوف صفة مشبهة لانه لم يرد به التجدد والحدوث بل الدوام وآل الداخلة على الصفة المشبهة معرفة على الصحيح (قوله السكاكي) نسبة لسكاكة قرية بالعراق أو باليمن أو بالمعجم تقريرات والذي ذكره السيوطي أنه نسبة لجده كان سكاكا للذهب أو الفضة (قوله أعظم) خبر كان وقوله ما صنف فيه لا يصح أن تكون ماموصولا حرفيا لان القسم الثالث أعظم المصنفات لا أعظم التصنيف فهي اما نكرة موصوفة أو اسم موصول (٥٤) واقمة على الكتب بدليل تبين المصنف لها بجمع لا على كتاب لعدم النطاق

من مفتاح العلوم الذي صنفه الفاضل العلامة أبو يعقوب يوسف السكاكي أعظم ما صنف فيه (أى فى علم البلاغة وتوابعها (من الكتب المشهورة) بيان لما صنف (نفعاً) تمييز من أعظم (لكونه) أى القسم الثالث (أحسنها) أى أحسن الكتب المشهورة (ترتيباً)

الكائن (من) مجموع الكتاب المسمى (مفتاح العلوم الذي صنفه) أى مفتاح العلوم (الفاضل العلامة أبو يعقوب يوسف السكاكي) رحمه الله تعالى (أعظم ما صنف) هو خبر كان (فيه) أى فيما تقدم وهو علم البلاغة وتوابعها (من الكتب المشهورة) وهو بيان لما أى كان القسم الثالث أعظم المصنفات التى هى الكتب المشهورة فى ذلك الفن (نفعاً) تمييز من قوله أعظم أى نفع ذلك القسم أعظم أنفع تلك الكتب المشهورة فى هذا الفن وإنما اعتبر المشهورات لانه اذا كان أنفع المشهورات فغيرها أخرى وإنما كان أعظمها انفعاً (لكونه أحسنها ترتيباً) أى لكون ذلك القسم أحسن تلك الكتب فى ترتيب مسائله وفصوله والترتيب وضع كل شىء فى مرتبته التى ينبغى له ولما كانت كل مسألة وكل كلمة يجوز أن تكون لها مراتب تناسب أن توضع فيها وبعض تلك المراتب أحسن من بعض جاز أن يكون تأليف أحسن من آخر فى ترتيب كلماته وفصوله ومسائله ومرتباتها تكون السائل غرراً وحساناً فى معناها ولكن لم توضع كل واحدة فيما ينبغى لها فتكون كالألى عقداً نصفم فانتشرت فيفتقر كمال حسناتها إلى نظمها بالترتيب ولهذا يوصف تأليف الشيخ عبد الفاهر مع بلاغة مؤلفه لتمام إراع فيه حسن الترتيب بأنه بعض بالتقدم والتأخر والاصول قواعد هذا العلم والحشود ذكر ما لا حاجة لذكره وهو قريب من التطويل وستنكلم عليه فى بابيه والتمهيد ما يحصل من عدم تهذيب العبارة وقوله مقتقرا الى الايضاح أى ليزول

بين البيان والمبين (قوله بيان لما صنف) أى أعظم الكتب المشهورة التى صنفت فيه وفيه أن هذا يستلزم أن يكون القسم الثالث كتاباً لأن أفعل التفضيل بعض ما يضاف اليه مع أنه جزء كتاب وأجيب بأجوبة الأول أن جعله كتاباً باعتبار المعنى اللغوي إذا كتب لغة الضم والجمع الثانى أنه أفرد بالتدوين فان بعضهم كالعلامة السيد نقل القسم الثالث بحروفه وسلخه عن القسمين وشرحه فقد خرج بالافراد المذكور عن كونه جزء كتاب الى كونه كتاباً

بالمعنى العرفي أيضاً الثالث أن القسم الثالث لما كان هو العمدة من المفتاح صار كأنه الكتاب كله (قوله تمييز من أعظم) ما أى لا أعظم أى تمييز لنسبة أعظم الى ما صنف محمول على الفاعل أى أعظم نفعه ما صنف فيه ولا يقال ان فيه رفع أفعل لاظهار لانا نقول هذا مجرد تقدير لاستعمال فان قلت لاى شىء جملة تمييزاً من أعظم دون المشهورة مع أنه أظهر لدلالته على أن نفع القسم الثالث مما شتهر بين الاقوام وتقرر لدى الخاص والعام قلت لأنه لا يكون نصافى المقصود حينئذ وهو أن الاعظمية باعتبار النفع لجواز أن يكون باعتبار آخر وإنما اعتبر المصنف الوصف بالمشهورة لأنه اذا كان أعظم المشهورة نفعاً فغيرها أولى (قوله أحسنها ترتيباً) أى فتركيب الكتب المشهورة حسن وترتيب القسم الثالث أحسن لوضع مسائله فى المراتب العليا وذلك لأن كل مسألة بل كل كلمة يجوز أن يكون لها مراتب تناسب أن توضع فيها وبعض تلك المراتب أحسن من بعض ولهذا جاز أن يكون تأليف أحسن من آخر فى ترتيب كلماته وفصوله ومسائله فاندفع ما يقال إن الترتيب شىء واحد وهو جعل كل شىء فى مرتبته واذا كانت الكتب المشهورة مشتملة عليه كما يقتضيه أفعل التفضيل أغنى أحسن لم يتصور أن يكون القسم الثالث أحسن ترتيباً ثم إن اشتغال القسم الثالث على الحشود والتطويل كما يصرح به لا يحل بحسن الترتيب لجواز أن تقع المسئلة موقعها اللاتى بها جاداً ونكون مع ذلك مشتملة على زيادة لاسم اذا كان ذلك الحسن بالقياس الى كتب آخر



(قوله وضع كل شيء في مرتبته) هذا التعريف مشكل لان الضمير في مرتبته ان عاد على كل لازم أن يكون كل شيء في مرتبة كل شيء فيكون الشيء موضوعا في مرتبته ومرتبة ما سواه وهو لا يصح وان كان عاد على شيء لازم أن تكون جميع الافراد موضوعة في مرتبة شيء واحد وهو لا يصح ايضا واجب بانناختار أن الضمير راجع لكل واضافة المرتبة للمعوم لا مفرد مضاف ولالراد للتراتب اللاتقة بها فالمعنى وضع الاشياء في مراتبها اللاتقة بها وهو من مقابلة الجمع بالجمع فيقتضى القسمة على الآحاد فكأنه قبل وضع هذا الفرد في مرتبته اللاتقة به وهكذا هو ظاهر وأجاب العلامة عبد الحكيم بما حاصله أن الضمير راجع لشيء والعموم المستفاد من كل يعتبر بعد ارجاع ضمير مرتبته الى شيء فالمعنى وضع شيء في مرتبته أى شيء كان (قوله أتمها تحريرا) هذا يفيد أن غيره من الكتب موصوف بتام التحرير وأن القسم الثالث موصوف بزيادة التمام ويرد عليه أن تمام التحرير يتنافى وقوع الحشو والتطويل والتعقيد فيه وأن التمام لا يقبل الزيادة لانه نهاية الشيء . وحينئذ فلا يصح التفضيل على أن اسم التفضيل انما يصاغ مما يقبل الفضل والزيادة والجواب عن الامرين أن المراد بالتمام الثالث تلك الكتب القرب اليه مجازا والفريق الى التمام يقبل الزيادة فلا يتنافى وقوع الامور الثلاثة ولا صوغ اسم التفضيل (قوله وتهذيب الكلام) أى تخليصه من الزوائد وكونه (٥٥) أتم بالنسبة اليها لا يتنافى اشتماله على الحشو والتطويل في نفسه

كما سيذكر وما ذكره من أن التحرير هو تهذيب الكلام فهو معنى اصطلاحى وأما في اللغة فهو تخليص العبد من الرقية (قوله متعلق بمحذوف يفسره قوله جمعا) أى والاصل وأكثرها جمعا للاصول جمعا واعترض هذا بأنه يلزم عليه عمل المصدر محذوف فاع أنه لا يعمل محذوف كما لا يعمل في متقدم وأيضا ما لا يعمل لا يفسر عاملا ويجاب بأنه من باب حذف العامل لامن باب عمل المحذوف وقولهم مالا يعمل لا يفسر عاملا فأقصر على باب الاستغناء وما نحن

هو وضع كل شيء في مرتبته (و) لكونه (أتمها تحريرا) هو تهذيب الكلام (وأكثرها) أى أكثر الكتب (للاصول) هو متعلق بمحذوف يفسره قوله (جمعا) لان معمول المصدر لا يتقدم عليه والحق جواز ذلك في الظروف لانها بما يكفيه رائحة الفم

كلاى عقدا نفصم (وأتمها تحريرا) عطف على أحسن أى لما كان نفع ذلك القسم أعظم لكونه أحسن من تلك الكتب ولكونه أتم منها في تحريره والتحرير والتهذيب والتنقيح بارادة موجبات التعقيد والحلل والتفاوت في تمام التحرير انما هو بالنسبة الى مراتب القرب من التمام والا فبعد فرض تمام التحرير فلا تفاوت فيه حتى تصح الاتمية فيه (وأكثرها للاصول جمعا) أى لما كان نفع القسم الثالث أعظم من نفع غيره لكونه كما ذكر ولكونه أيضا أكثر تلك الكتب في جمعه لاصول الفن وذكرنا التحرير والترتيب والجمع مجرورة (١) بالباء عند التقرير لبيان المعنى بسهولة والافهى في الاعراب تمييزات محولة الى الاصل عن الفاعل وقوله للاصول متعلق بمقدر دل عليه جمعا ولم يتعاق بالذكور لان المصدر انما يعمل في مثل هذا بتقديره بان والفعل فهو في تأويل الموصول وصاته والموصول لا يتقدم عليه معمول صته لكن الاصح جوازه في الظرف لان له خصوصية التوسع لما تقرر انه كنفقس الواقع فيه لشدة ارتباطه به معنى فصار لا ينفك عن عامله معنى فكأنه لم يتقدم عليه ولهذا قيل فيه ان رائحة

مانسبه اليه من التعقيد وتبعد ارادة كتابه الايضاح لانه انما صنفه وسماه بالايضاح بعد هذا المختصر وايضا هو يريد ذكر الحامل على التلخيص فلو أراد أن المفتاح محتاج لكتاب الايضاح لما ناسب قوله

فيه ليس منه (قوله لان معمول الخ) علة لمحذوف أى وليس متعلقا بجمعا المذكور لان معمول الخ (قوله لا يتقدم عليه) أى لانه يؤول بالموصول الحرفى وصلته ومعمول الصلة لا يتقدم على الموصول لانه كتحديد جزء الشيء عليه فكذلك ما أول بهما لا يتقدم معموله عليه . وهذا مذهب الجمهور (قوله والحق جواز ذلك) أى جواز تقدم معمول المصدر عليه في الظروف كما هنا وهذا مذهب الرضى قال لان المؤول بالشيء لا يعطى حكمه من كل وجه ولان تقدير عامل للظرف فيه تكلف وما يدل للجواز قوله تعالى فلما بلغ معه السعى وقوله تعالى ولا تأخذكم بهما رأفة واعترض المصمم بأنه ليس هذا ظرف وانما هو مفعول به زبدت فيه اللام لتقوية العمل قال يس وهو من العجب العجائب لانه اشتهر كسار على علم أن الظرف والجار والمجرور اخوان يطلق كل منهما على الآخر واهما اذا اجتمعا افتراوا اذا افترا اجتماعا كالنكير والسكين عند الفقهاء (قوله يكفيه رائحة الفعل) أى ماله أدنى ملاسة بالفعل كالصدر فانه يدل على الحدث وهو أحد جزأى مدلول الفعل هذا هو المراد برائحة الفعل فاندفع اعتراض ابن جماعة بأن قولهم رائحة الفعل غير صحيح لان الرائحة عرض والفعل عرض فيلزم قيام العرض بالعرض وانما كان الظرف يكفيه رائحة الفعل لان الظرف شأنه ان لا يفسر لغيره لتزله من الشيء منزلة نفسه لوقوع الشيء فيه وعدم انفكاكه عنه

(١) قوله بالباء كذا في الاصول وصوابه في فانها الموجودة في تقريره كما نرى كتبه مع صححه

(قوله ولكن كان الخ) هذا استدراك على وصف القسم الثالث بالأوصاف السابقة وذلك أنه لما وصفه بالأوصاف السابقة توهم أنه مصون عن الحشو والتطويل والتعقيد فرفع هذا التوهم بقوله ولكن الخ (قوله هو الزائد المستغنى عنه) أى اللفظ الزائد فى الكلام المستغنى عنه فى أداء المراد سواء كان لفائدة أم لا كان متعينا أم لا كما فى قوله كذبا ومينا (قوله والتطويل) هو مصدر بمعنى اسم المفعول لأن المراد به الكلام الزائد على أصل المراد المستغنى عنه بلا فائدة وقول الشارح وهو الزيادة المراد بها الزائد أو فى الكلام حذف مضاف أى ذو الزيادة ثم ان فى كلام الشارح احتياكا حيث حذف من كل قيدا أثبتته فى الآخر حذف من الحشو قوله على أصل المراد لذكره فى التطويل وحذف من التطويل المستغنى عنه لذكره فى الحشو (قوله وستعرف الفرق بينهما) أى الفرق المتعدي والافعال فالتفسير الذى ذكره يؤخذ منه فرق أيضا لأنه يقتضى أن يكون بينهما العموم والخصوص المطلق وذلك لأنه قيد التطويل بكونه لغير فائدة وأطلق فى الحشو فيجته معان فى زائد لالفائدة وينفرد الحشوى زائد لفائدة وحاصل الفرق الآتى أن الحشو هو اللفظ الزائد المتعين زيادته كقوله

وأعلم علم اليوم والامس قبله \* ولحكنى عن علم ماى غد عسى  
فلفظ قبله زائد قطعاً فهو حشو والتطويل (٥٦) هو الزائد على أصل المراد مع عدم تعيينه كما فى قوله

صنفت (ولكن كان) أى القسم الثالث (غير مصون) أى غير محفوظ (عن الحشو) وهو الزائد المستغنى عنه (والتطويل) وهو الزيادة على أصل المراد بلا فائدة وستعرف الفرق بينهما فى بحث الاطناب (والتعقيد) وهو كون الكلام مغلفاً لا يظهر معناه بسهولة (قابلاً) خبر بعد خبر أى كان قابلاً للاختصار (لما فيه من التطويل (مفتقراً) أى محتاجاً (الى الايضاح) لما فيه من التعقيد

الفعل تكفى فى عمله (ولكن) ذلك القسم الثالث مع كونه موصوفاً بما تقدم للمتضى للاستغناء به عن تأليف آخر فى معناه فيه عيوب أخرى تقتضى الحاجة الى تأليف آخر فى معناه محرم من تلك العيوب وهى أن ذلك القسم (كان غير مصون) أى غير محفوظ (من الحشو) وهو الزائد المستغنى عنه مع تعيينه كقوله \* وأعلم علم اليوم والامس قبله \* فقوله قبله يتعين لازية وهو غير محتاج اليه ويأتى ان شاء الله تعالى ان فيه قسمين مفسد وغير مفسد (و) من (التطويل) وهو الزائد بلا فائدة من غير أن يتعين كقوله \* وألقى قولها كذبا ومينا \* والكذب والمين بمعنى واحد فأبهما أسقط صح العنى مع الآخر فلم يتعين أحدهما لازية فالفرق بين الحشو والتطويل التمين وعدمه مع كون الحشوف يمرض فيه لتعنيه افساد المعنى وسيأتى ما فى ذلك ان شاء الله تعالى (و) من (التعقيد) والتعقيد الذى يتصف به الكلام وهو المراد به هنا هو كون الكلام معقداً أى مغلفاً لا يفهم الا بتكليف وهو على ما يأتى ان شاء الله تعالى فسمان معنى واظفى وأما الذى يتصف به التكلم فهو جمل الكلام كذلك (قابلاً للاختصار) بازالة ما فيه من التطويل (مفتقراً الى الايضاح) أى محتاجاً الى ازالة تعقيد ليتضح معناه مختصراً ووصف التلخيص بكونه مختصراً لا يبنى أن يحصل به الايضاح فقد يحصل من تقصير العبارة وضوح لا يحصل بتطويلها وقوله والتجريد يعود الى الحشو وقوله الاختصار يعود الى التطويل

وقد تدت الاديم لراهنبيه  
وألقى قولها كذبا ومينا  
فالكذب والمين بمعنى واحد  
فأحدهما زائد لا يمينه  
وهذا الفرق الآتى يقتضى  
أن يكون بينهما التباين  
وما ذكره الشارح هنا فرق  
بينهما بحسب اللغة وما يأتى  
فرق بحسب ما وقع عليه  
اصطلاح أهل هذا الفن  
(قوله وهو كون الكلام  
مغلفاً الخ) أشار بذلك الى  
أن التعقيد هنا مصدر المبني  
للمفعول أى عقد الكلام  
لاجل أن يكون وصفاً  
للكتاب وأما التعقيد بمعنى  
جعل الكلام معقداً الذى  
هو مصدر المبني للفاعل فهو  
وصف للفاعل ولا تحسن

ارادته هنا وأورد على الشارح أن التطويل وكذا الحشو ليسا وصفين لا لكتاب اذا جمل مصدرى المبني  
للفاعل بل اذا جمل مصدرى المبني للمفعول فكان ينبغى التأويل فيها أيضاً لكونا وصفين للكتاب الآن يقال انه ترك التأويل فيهما  
اتكالا على المقايسة أو ترك ذلك استغناء بتفسيرهما السابق لأنه قد فسر كلامهما باللفظ الزائد وهذا يفيد حملهما على الحشو والتطويل  
به وان المصدر بمعنى اسم المفعول لأنه باقى على مصدرية حتى يحتاج الى أن يؤلفها بما أول به التعقيد ثم ان كون الكلام مغلفاً اما بسبب  
خلل فى اللفظ رهو التعقيد اللفظى أو خلل فى الانتقال وهو التعقيد المعنوى أو بسبب ضعف التأليف لأن مخالفة النحو فى الكلام  
توجب صعوبة فهم المراد بالنسبة لمن تتبع قواعدا الاعراب فالتعقيد هنا فى كلام الصنف شامل لضعف التأليف بخلافه فيما يأتى فانه خاص  
بالمرين الاولين بدليل عطف ضعف التأليف عليه كما أفاده الحفيد (قوله خبر بعد خبر) أى بناء على جواز تمدد خبر الناصخ  
وانما سكنت عن جعله حالا من ضمير غير مصون لان الخبرية أظهر وأقرب لانه يؤهم أن مغايرته للمصون مشروطة بملاحظة قبوله  
للاختصار مع انه ليس كذلك فانه فى نفسه مغاير للمصون وان لم يلاحظ ذلك فيكون أدعى للقدوم على اختصاره وما قيل فى قابلاً من  
الاعراب يقال فى مفتقراً واختار فى جانب الاختصار التعبير بقابلاً وفى جانب الايضاح والتجريد التعبير بمفتقراً اشارة الى أن الاهتمام

بالاختصار دون الاهتمام بالإيضاح والتجريد فالتجريد عنهما أهم من التحرز عنه (قوله عما فيه) لم يقل ما فيه على طريقة ما قبله اذ لا يدل حينئذ أن المجرد عنهما إذا بخلاف ما قبله فلا يلزم فيه مثل ذلك ولم يرب النشر على عطف ألف لاجل السجع (قوله ألفت مختصرا) لم يقل اختصرته مع أنه أخصر إشارة إلى أنه ليس مطمح نظره اختصار القسم الثالث لأمر دعاه إليه بل تأليف مختصر يتضمن ما فيه مما يحتاج إليه ويخلو عما يستغنى عنه وأيضاً تميره باختصرته يقتضى أن ما في هذا المختصر في القسم الثالث وليس لأصنف المجرد الاختصار مع أن له غير الاختصار التجريد والإيضاح وبعض اجتهاداته مخالفة لمذهب السكاكي (قوله يتضمن ما فيه الخ) إشارة إلى أنه مختصر جامع ثم إن المراد بتضمن ما في القسم الثالث من القواعد تضمنه معظم ما فيه منها فلا رد عدم تضمنه المباحث المذكورة في علم الجدل والاستدلال وعلمى العروض والقوافي ودفع للطاعن عن القرآن لأن للباحث لواحق لعلمى المعاني والبيان (قوله وهى حكم) كان الأولى وهو حكم لأن الضمير إذا وقع بين مرجع وخبر مختلفين بالتذكير والتأنيث فالأولى مراعاة الخبر لانه محط الفائدة وقوله حكم يطلق الحكم على المحكوم به وعلى النسبة الحكمية وعلى الإيقاع والانتزاع (٥٧) أعنى ادراك أن النسبة واقعة أولست

بواقعة المسمى ذلك عند الملاحظة بالتصديق والمراد هنا القضية الدالة على النسبة الحكمية من إطلاق اسم الدلول وإرادة الدال فساوى قول غيره قضية كلية إن قلت هذا مجاز وهو لا يدخل التعريف قلت هذا مجاز مشهور أو أن هذا ضابط لا تعريف على أن بعضهم ذكر أن الحكم يطلق على القضية نفسها إطلاقاً حقيقياً عرفياً كإطلاقه على مامر وقوله كلية أى محكوم فيها على كل فرد من أفراد موضوعها أو المراد موضوعها كقوله ينطبق الخ هذا القيد على الثانى ليس لبيان الواقع بل للاحتراز عن القضية

(و) إلى (التجريد) عما فيه من الحشو (ألف) جواب لما (مختصراً يتضمن ما فيه) أى فى القسم الثالث (من القواعد) جمع قاعدة وهى حكم كل شئ ينطبق على جميع جزئياته ليتعرف أحكامها منه كقولنا كل حكم منكر يجب توكيده (ويشتمل

(و) مفتقراً إلى (التجريد) بازالة ما فيه من الحشو فقوله قابلاً لمفتقراً خبر إن بعد خبر وقد تبين أن فى كلامه النشر المخلوط ولو أنى بالمرب لقال مفتقراً إلى التجريد قابلاً للاختصار مفتقراً إلى الإيضاح ولكن ضيقه أسدلان الإيضاح إزالة التعقيد والتجريد بازالة الحشو يشتركان فى الافتقار إليهما لأن ضد كل منهما عيب يجب إزالته فناسب التعبير فى جانبهما بالافتقار والاختصار بازالة التطويل ليس فى منزلة الافتقار إليه اذ ليس ضده بيب يجب إزالته ولكونه أقرب من الآخرين قدمه فى الذكر كما يقدم الأيسر ليتفرغ إلى الأهم وأخرهما مجموعين فيما يشتركان فيه وهو الافتقار إليهما لأن ضدهما من الميوس (ألف) كتاباً (مختصراً) هذا جواب قوله لما كان علم البلاغة الخ أى لما كان علم البلاغة رفيع الرتبة والقسم الثالث أحسن مصنفاته فيما تقدم وفيه التطويل والتعقيد والحشو احتيج إلى كتاب يزىل ما فيه فألفت مختصراً (يتضمن) ذلك المختصر أى يشتمل على (ما فيه) أى فى القسم الثالث (من القواعد) جمع قاعدة وهى الضابط والمراد به قضية تتضمن حكماً كلياً يشمل بعمومه جميع الجزئيات والمراد بالجزئيات هنا القضايا التى موضوعاتها مشمولة لموضوع القاعدة الكلية وذلك كقولنا بالنسبة إلى هذا الفن كل حكم منكر يجب توكيده فان هذا يشمل الحكم الذى هو ثبوت القيام لزيد عند انكار عمرو وثبت له حكم القاعدة وهو أنه يجب توكيده فيقال إن زيدا قائم (ويشتمل) ذلك المختصر

فيه لف ونشر غير مرتب من (ألف) مختصراً يتضمن ما فيه من القواعد. ويشتمل

### ( ٨ ) شروح التلخيص - أول

عليه بالنوعية أو الجنسية الماهية الكلية بقطع النظر عن الانطباق على الجزئيات بخلافه على الأول فانه لبيان الواقع والاحتراز عن الطبيعية بقوله كلية والمراد بالانطباق الاشتغال واعتراض بأن الجزئيات إنما تضاف للكلى المفرد لا لقضية الكلية والذى يضاف إليها إنما هو الفروع وهى القضايا التى تحت تلك القضية الكلية بأن يحكم بمحمولها على جزئيات موضوعها وأجيب بأنه استمار الجزئيات للفروع بجامع الاندراج فى الجملة أو أن فى العبارة حذف تضاف أى على جميع جزئيات موضوعه أو أن فى العبارة استخدما فأطلق الحكم أولاً بمعنى القضية وأعاد عليه التضمير بمعنى المحكوم عليه ولا شك أن المحكوم عليه هو الموضوع أمر كل تحتته جزئيات وعلى هذا فلا حنف أصلاً كما قالوا قال العلامة عبد الحكم وهذه تكلفات لا تليق بمقام التعريفات وإن ذهب إليه الجمهور الغنير فالأولى أن يقال قوله حكم كل شئ أى على كل شئ فان كناية الحكم بكون المحكوم عليه كلياً والتضمير فى ينطبق وجزئياته راجع إلى الكلوى ومعنى انطباقه صدق عليه وهو احتراز عن القضية الطبيعية (قوله ليتعرف الخ) اللام للفاية والعاقبة أى إن غاية ذلك الانطباق ونعمره

تلك المعرفة وليست للتعليل لان الانطباق لا يدل بالمعرفة بل الامر بالعكس أي أن الانطباق يكون علة للمعرفة وذلك لان الانطباق أمر ذاتي للقضية فلا يدل بشئ والمعرفة لأحكام الجزئيات من القضية أمر عارض لها وكيفية معرفة أحكام جزئيات الموضوع منها أن تأتي بقضية سهلة الحصول لموضوعها جزئيات من جزئيات موضوع القاعدة ومحمولها نفس موضوع القاعدة وتجعل هذه القضية السهلة الحصول صغرى وتجعل القاعدة كبرى لهذه الصغرى فينظم قياس من الشكل الاول منتج للطلوب كأن يقال ثبوت القيام لز بدحكم منكر وكل حكم منكر يجب توكيده فثبوت القيام لز بد يجب توكيده ولما كانت معرفة أحكام الجزئيات من القاعدة فيها كلفة للاحتياج الى شئ آخر (١) اليها عبقوله ليتعرف ولم يعبر يعرف بقى شئ آخر وهو أن القاعدة يتعرف منها أحكام الجزئيات والشاهد جزئى من جزئيات القاعدة فيكون متوقفا عليها والشاهد مثبت لها فتكون متوقفة عليه فيلزم الدور وأجاب بعضهم بمنع توقف الشاهد على القاعدة وإنما هو متوقف على الموقوف به فيقال التوكيد في جواب النكر في قوله تعالى أنا أنزلناه وأسمع من الموقوف به وكل ماسمع من الموقوف به فهو مستحسن في البلاغة فالتوكيد في جواب النكر في هذه الآية مستحسن في البلاغة ورد هذا الجواب بأنه مبطل للعموم في قولهم في تعريف القاعدة على جميع جزئياته (٥٨) فالاولى في الجواب أن يقال ان توقف القواعد على الشواهد بالنسبة للجهدين المستنبطين

على ما يحتاج اليه من الامثلة ( وهى الجزئيات المذكورة لايضاح القواعد ( والشواهد ) وهى الجزئيات المذكورة لاثبات القواعد فهى أخص من الامثلة ( ولم آل ) من الاول وهو التقصير ( جهدا ) ( على ما يحتاج اليه من الامثلة والشواهد ) والفرق بين المثال والشاهد أن المثال لا يشترط فيه كونه صادرا من يستدل بكلامه والشاهد يشترط فيه كونه صادرا من يوثق به ريبه ويستدل بكلامه فلماذا كان الاول أعم من الثانى وانما افرقا بما ذكر لان الفرض من الامثلة ايضاح القاعدة لتتصور فصح بكل كلام والفرض من الشاهد تقريرها وتبينها فلا يصح الا من كلام من يستشهد به ويلزم من التقرير التام الايضاح دون العكس ( ولم آل ) فعل مضارع مجزوم بحذف الواو اذ هو من الاول وهو التقصير فضمن معنى المنع فعناه لم أمنعك ( جهدا ) بضم الجيم وفتحها خذف للفعول الاول وذكر الثانى على ما يحتاج اليه من الامثلة والشواهد ) ش يشير الى هذا المختصر وقوله ما فيه أى مافى للفتاح ويحتاج ان كان مبذيا للفاعل فالضمير يعود على هذا المختصر وعلى المفتاح والشواهد ما كان من كلام من يستدل بقوله من كتاب وسنة وقول العرب والامثلة أعم من ذلك وأتى بالتضمن فى القواعد والاشتهال فى الامثلة والشواهد لان ما هو فى ضمن الشئ كالتقرير بالنسبة اليه فقصده أن يجعل أعظم مافى المفتاح وهو قواعد فى ضمن كتابه وجعل ما يزيد من أمثلة وشواهد مشتملا عليه تفخيلا له أيضا فان المضمن جزء من المتضمن فقصده أن القواعد متضمنة لأنها أجزاء الكتاب والامثلة لتمام تكن ركنان موضوع الكتاب جعل مشتملا عليها فان الشئ قد يشتمل على ما هو زائد على أجزائه الاصلية ص ( ولم آل جهدا )

للقواعد وتوقف الشاهد على القاعدة بالنسبة لغيرهم لأنهم هم الذين يريدون تعريف أحكام الجزئيات وحديث فاعلم موماق على حاله ( قوله ) على ما يحتاج اليه من الامثلة ( والشواهد ) أى لا على ما يستغنى عنه منها والا كان حشوا وتطويلا وفى هذا اشارة الى أن القسم الثالث فيه أمثلة وشواهد مستغنى عنها ( قوله فهى أخص ) أى باعتبار الملاحية أى أن كل ماصح أن يكون شاهدا صالح أن يكون مالا من غير عكس وسر ذلك أن الشاهد لا بد أن يكون من كلام من يعتد بريبته بخلاف المثال فينبها العموم والخصوص المطلق

لا باعتبار الاثبات والايضاح لأن هذا خارج عن حقيقة الامثلة والشواهد لان الجزئى لا يلزم أن يكون مذكورا بعد القاعدة فضلا فى عن كونه مثالا أو شاهدا فكونه مذكورا لا يضره ولا يثبت عارض مفارق لا يمكن اعتباره فى حقيقة ما وحيد فلا يبنى عليه أخذ النسبة بينهما ولئن سلمنا دخول ذلك فى مفهوميهما لانه الجزئى من حيث انه جزئى لا يكون الاثبات ولا الايضاح داخل فى مفهومه ومن حيث انه مثال أو شاهد يكون الاثبات والايضاح داخل فيه فلا ينتج العموم والخصوص المطلق بل يكون بينهما ما التباين السكلى لانه قد اعتبر فى كل غير ما اعتبر فى الآخر والتباين الجزئى وهو العموم والخصوص الوجهى بأن يقال المثال ما قصد به الايضاح أو يدمع الاثبات أم لا والشاهد ما قصد به الاثبات أو يدمع الايضاح أم لا ان قلت يعمم فى الاول دون الثانى بأن يقال الشاهد جزئى يذ كر لاثبات ليس الا فلنا قال العلامة يس التعميم فى الاول دون الثانى محكم لانه لا دليل عليه ( قوله ولم آل ) عطاف على ألفه ويجوز أن يكون حالا من فاعله وأصل آل أ الو همزتين الاولى للسكامة والثانية فاء الكلمة فقلت الهمة الثانية ألفا وفاء بقاعدة أنه اذا اجتمع همزتان فى أول كلمة والثانية منها ساكنة فانها تقلب مدة من جنس حركة التى قبلها وحذف الواو والجازم لانه جعل وماضيه ألا يلو وأصل ألا أو كنصر تحرك الواو وافتتح ما قبلها فقلت ألفا ( قوله من الاول ) يفتح الهمة وسكون اللام كالتصريح أو يضم الهمة واللام كالغنى على مافى القاموس ( قوله وهو التقصير ) أى

(١) اليها كذا فى الأصل ولعل هنا سقطا غرر كنبه مصححه

التواني فالتقصير من قصر عن الشيء، تواني عنه لا من قصر عن الشيء، بمعنى انتهى أو عجز عنه ثم إن تفسير الشارح الأول بالتقصير بيان لمعناه في أصل اللغة وأما كونه بمعنى المنع فجواز وإنما حمل الشارح كلام المصنف على المعنى المجازي حيث قال واستعمل الأول الخ لأن آل بمعنى أقصر فعل لازم جهدا الواقع بعده ما نصب على التمييز أي من جهة الاجتهاد وعلى الحال أي حال كوني مجتهدا أو على نزع الخافض أي في اجتهداى والأول باطل إذ لا إبهام في نسبة التقصير إلى الفاعل ولا يصح جعله محولا عن الفاعل لأن الأصل في المحول أن يكون الاسناد إليه حقيقيا وهنا مجازي وأما الثاني والثالث فبعدان لأن محي المصدر حلالا سماعي وكذلك النصب على نزع الخافض وحيد فحمل آل في كلام المصنف بمعنى أقصر بعيد فلذا عدل عنه الشارح إلى المعنى المجازي (قوله وقد استعمل الخ) أي على طريق التضمن فقد ضمن آل معنى أمتع المتعدي لاثنين أو استعمل الأول بمعنى التقصير لأن معناه تشبيه به واشتق من الأول آل بمعنى أمتع على طريق الاستعارة التبعية فقوله وقد استعمل الخ اضراب عما تقدم الذي هو المعنى الحقيقي إشارة إلى أن المراد من الأول هو معناه المجازي وهو المنع لما قلناه ولاشتماره فيه والمجاز المشهور مقدم على الحقيقة الغير المشهورة عند بعض الاصوليين (قوله وحذف الخ) عطف على محذوف أي واستعمله للمصنف هنا كذلك وحذف الخ والمراد بالحذف هنا لازمه وهو الترك فلا يقال إن الحذف يقتضي ذكر الشيء أولا فيقتضي أن المصنف قد ذكر المفعول الأول ثم حذفه بعد ذلك وليس كذلك وإنما حذف (٥٤) المصنف للمفعول الأول وهو الكاف لكونه غير مقصود بخصوصه حذف

مقصود بخصوصه حذف  
للمعوم لأن المعنى لم أمتع  
أحدا فإن قلت لم لا يجوز  
أن يكون آل في كلام  
المصنف متعديا لمفعول  
واحد لتضمنه معنى  
أترك أو التجوز بالأول عنه  
في تحقيقه ولا يكون في  
الكلام حذف على ما هو  
الأصل قلت المانع من  
ذلك أمران الأول اشتها  
استعمال الأول بمعنى المنع  
وعدم اشتها استعماله بمعنى  
الترك الثاني أنه لو كان الأول  
هنا بمعنى الترك لكان المعنى  
لم أترك اجتهداى في تحقيقه

أي اجتهداى وقد استعمل الأول في قولهم لا آلوك جهدا متعديا إلى مفعولين وحذف المفعول الأول ههنا والمعنى لم أمتعك جهدا (في تحقيقه) أي المختصر (وتهذيبه) أي تنقيحه (ورتيبه) أي المختصر (ترتبا أقرب تناولا) أي أخذنا (من ترتبه) أي من ترتيب السكاكي أو القسم الثالث إضافة المصدر إلى الفاعل والمفعول (ولم أبلغ في اختصار لفظه تقريرا) مفعول

وهو جهدا ويحتمل أن يكون على بابه فينصب جهدا بإسقاط الخافض أي لم أقصر في جهدي أي اجتهداى وجدي وقوله (في تحقيقه وتهذيبه) متعلق بمجهدا أي لم أترك شيئا من اجتهداى في تحقيق هذا المختصر أي تنقيحه عما لا ينبغي من الفساد معنى ولفظا (ورتيبه) أي هذا المختصر (ترتبا أقرب تناولا من ترتبه) أي وجعلت مسائله وفصوله في ترتيبها فيها أسهل أخذا لكونها يستعان ببعضها على فهم بعض وينبنى إدراك بعضها على إدراك بعض من ترتيب السكاكي للقسم الثالث ولا شك أن الترتيب ان كان على الوجه المذكور كان المرتب أسهل أخذا عالم يكن كذلك (ولم أبلغ في اختصار لفظه) أي المختصر بل ارتكبت في الاختصار طريق الاعتدال (تقريرا)

في تحقيقه وتهذيبه ورتبه ترتيبا أقرب تناولا من ترتبه) ش لم آل له استعمالان أحدهما لم أقصر والثاني لم أمتع نفسي جهدا ومنه قوله عز وجل لا يألونكم خبالا وعلى الأول لا يكون جهدا مفعولا والضمير في قوله من ترتبه يعود على الفتحا وفيما قبله يحتمل عوده عليه وعلى هذا الكتاب وهو أقرب من (ولم أبلغ في اختصار لفظه تقريرا)

بل اجتهدت فيه وهذا لا يفيد أنه بذل كل الاجتهاد في ذلك وهذا خلاف المقصود إذ المقصود أنه بذل كل الجهد في تحقيقه وهذا إنما يفيد به جعل آل بمعنى أمتع تأمل (قوله لم أمتعك) الخطاب لقبر معين أي لم أمتع أحدا اجتهداى في تحقيقه بل بذلت وسعي رطافتي في ذلك (قوله في تحقيقه) متعلق بلم آل باعتبار أن معناه بذلت وسعي لا يجهدا لعدم جزالة المعنى كذا قال بعضهم وتأمله (قوله في تحقيقه) أي المختصر وفيه أن التحقيق هو اثبات السئلة بالدليل والمختصر ألفاظ لا تثبت بدليل إذ الذي ثبت به أنما هو المعاني وأجيب بأن في الكلام حذف مضاف أي في تحقيق مدلوله فالتحقيق من أوصاف المعاني كما أن التهذيب من أوصاف الألفاظ لأنه تخلص اللفظ من الحشو (قوله أي أخذا) التناول في الأصل مداليد لاخذ الشيء أي يده هنا لازمه وهو الأخذ فهو من إطلاق اسم للزوم وإرادة اللازم والمراد بالآخذ هنا اختيار النفس للسائل أي ان اختيار الشخص للسائل المرتبة من هذا المختصر أقرب من اختياره لها من القسم الثالث بمعنى أنه يميل إلى أخذها منه أكثر لكونه جعل مسائله وفصوله في ترتيب هي منها أسهل أخذا من مسائل القسم الثالث لكونها يستعان ببعضها على فهم بعض وينبنى إدراك بعضها على إدراك بعض أو المراد بالتناول الأخذ للمعاني من الألفاظ المرتبة أي ان أخذ الشخص للمعاني من الألفاظ المرتبة من هذا المختصر أقرب من أخذها من الألفاظ المرتبة من القسم الثالث (قوله إضافة المصدر) أي أضيف إضافة المصدر وهذه الإضافة إضافة المصدر فهو ما منصوب على المفعولية المطلقة أو مرفوع خبر لمحذوف وقدم اضافته إلى الفاعل على

أضافته للأفعال لما تقرر في كتب النحو من أن الأول أكثر وأولى (قوله لما تضمنه) أي معمول لما تضمنه الخ أي فهو علة لذلك المتضمن بالفتح أي وليس علة للنفي لأن المفعول هو ما فعل لأجله الفعل وعدم المبالغة ليس بفعل ولا للنفي وهو المبالغة لأنه يتحمل المعنى أن المبالغة في اختصاره ظاهرة لأجل التقريب منتفية (٦٠) فيقتضي أن المبالغة في اختصار لفظه لتقريب كسهولة الحفظ حاصلة وليس

لما تضمنه معنى لم أبلغ أي تركت المبالغة في الاختصار تقريبا (لتعاطيه) أي تناوله (وطلبا لتسهيل فهمه على طالبه)

لتعاطيه) أي انتفت من المبالغة في الاختصار لأجل قصد التقريب إلى الإفهام عند تعاطيه بالمدرسة فالتقريب علة للانتفاء المفهوم من قوله لم لأعلة لأبأن لأنه يصير المعنى حينئذ أن المبالغة الكائنة لأجل التقريب انتفت مني ولأبأن في ذلك وجود مبالغة كائنة لتقريب وليس هذا للمعنى مرادا هنا (وطلبا لتسهيل فهمه على طالبه)

لتعاطيه وطلبنا لتسهيل فهمه على طالبه) ثم يعني بذلك أن الكلام إذ بولغ في اختصاره صعب دركه واستغلت ألفاظه فلذلك لم يبالغ في اختصاره بل جعله وسطا بقي في كلام المصنف بحث وهو أن قوله تقريبا وطلبنا لا يستقيم أن يكون معمول لا ببالغ مجردا عن النفي لعدم ملائمته فهو كقولك لم أضرب زيداً كراماله فهو مفعول به بعد تقدير دخول النفي عليه والمشهور في مثل ذلك خلافه كقوله تعالى ولأننا كانوا أسرافا وبادرا ولوجاء على ما ذكره المصنف لقال صيانة وحفظا وكذلك ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق فالقياس أن يقول على هذا لم أبلغ في اختصاره إبعاده على أن الأسلوب الذي استعمله يستعمله الناس كثيرا وهو أحسن من جهة أن فيه نفي ذلك بكل تقدير بخلاف اعتبار الفعل مقطوعا عن النفي فإنه يقتضي النفي بقيد وهذا البحث لم يزل يدور في خلدي ثم رأيت ابن الحاجب ذكره في أماليه فقال في قوله تعالى ما أنت بنعمة ربك بمجنون إذا قلت ماضر به للتأديب فإن أردت نفي ضرب معال فاللام متعلقة بضربت ولم تنف الاضربا مخصوصا وإن أردت نفي الضرب مطلقا فاللام متعلقة بالنفي والمعنى أن انتفاء الضرب كان من التأديب لأن بعض الناس قد يؤدب بترك الضرب ولا يستبعد تعلق الجار بالحرف الذي فيه معنى النفي لجواز قولهم ما أكرمته لتأديبه وما أهنته للاحسان إليه وإنما يتعلق بما في الحرف من معنى أنني وقوله تعالى ما أنت بنعمة ربك بمجنون لوعلق به لكان للرادفني جنون من نعمة الله وهو غير مستقيم لأن الجنون ليس من نعمة الله ولأنه إنما يريد نفي الجنون مطلقا فتحقق أن المعنى اتقى عنك الجنون مطلقا بنعمة الله وعلى هذا يحكم في التعلق فإن صح تعلقه بالفعل والاعلاق بالحرف وعلى هذا قوله تعالى ليس عليكم جناح أن تنكحوا فاضلا من ربكم معناه في أن تنكحوا فهي متعلقة بجناح المعنى أن الجناح في ابتغاء التجارة منتف وتعلقه بليس بعيد لأنه لم يرد في الجناح مطلقا ويجعل ابتغاء التجارة ظر فالنفي فيها بعيد أن يكون متعلقا انتهى وحاصله ما قلناه وأن الأصل التعلق بالفعل من غير نظر إلى النفي وقول ابن الحاجب التعلق بليس بعيد لعمله يريد التعلق بالمعنى والافعال راجع أن ليس لا يتعلق بها الجار والمجرور ولقظا وقال ابن الحاجب أيضا في شرح خطبة الفصل في قول الزمخشري (١) لا يبعدون منابذة وزيفاه ونصب على المفعول لأجله لما تضمنه معنى لا يبعدون كأنه قيل يقرّبون منهم لأجل المنابذة أو اتقى بعدهم لأجل المنابذة لا يبعدون لأنه يفسد المعنى ثم رأيت للوالد في بعض التعليلات نحو كلامه الأول وقال الذي تقتضيه صناعة العربية التعليل بالفعل الصريح ثم ذكر الاحتمال الآخر وذكر له مأخذين أحدهما ما ذكره ابن الحاجب من تعلقه بفعل دل عليه حرف النفي قال كما يفعله بعض النحاة والزمخشري في بعض المواضع والثاني أنه قد يؤخذ الفعل بقيد كونه

هذا المعنى بمراد لأن المراد نفي المبالغة في الاختصار مطلقا وإنما كان المعنى ما ذكر على جعله متعلقا بأبأن لأن النفي إذا دخل على كلام فيه قيد شأنه أن يكون النفي فيه موجه إلى القيد مع بقاء أصل الفعل ثم إن ظاهره أن العمل لما تضمنه المعنى وهو الترك وليس كذلك وإنما العمل للفعل الدال عليه وهو تركت فالكلام على حذف مضاف أي معمول لدال لما تضمنه معنى لم أبلغ ثم إن هذا الكلام يحتمل أن يكون إشارة إلى أن العمل إنما هو لذلك الفعل وأنه إذا جعل العمل للمعنى حرف النفي وجب تأويل النفي بفعل مثبت يصلح للتعليل وهو الظاهر ويحتمل أن يكون إشارة إلى أن العمل لحرف النفي باعتبار ما يستفاد منه وما ذكره بيان لعمل حرف النفي وأن القيد له وتوضيح لحاصل المعنى وإنما أدرج الشارح المعنى للإشارة إلى أن ترك المبالغة ليس عين معنى لم أبلغ لوجوب تغاير المتضمن والمتضمن ولو لم يذكر المعنى أصبح أيضا لأن اللفظ يتضمن معناه فيتضمن ما يتضمنه لأن متضمن المتضمن لشيء متضمن لذلك منتفيا الشيء لا يمكن بصير الكلام خاليا عن إفادة أن ترك المبالغة ليس عين معنى لم أبلغ كان معنى لم أبلغ متضمنا ومستلزما لا ترك لأن معنى قوله لم أبلغ نفي المبالغة ويكرمه تركها (قوله وطلبنا الخ) إن قلت هذا عين ما قبله فلا حاجة له

يذكر المعنى أصبح أيضا لأن اللفظ يتضمن معناه فيتضمن ما يتضمنه لأن متضمن المتضمن لشيء متضمن لذلك منتفيا الشيء لا يمكن بصير الكلام خاليا عن إفادة أن ترك المبالغة ليس عين معنى لم أبلغ كان معنى لم أبلغ متضمنا ومستلزما لا ترك لأن معنى قوله لم أبلغ نفي المبالغة ويكرمه تركها (قوله وطلبنا الخ) إن قلت هذا عين ما قبله فلا حاجة له

(١) عبارة المفصل لا يبعدون عن الشهوية منابذة لاحق الأبلج وزيفاهن سواء المنهج كتبه مصححه

قلت أما أولا فقد يمنع ذلك إذا لازم من قرب تناوله فهمه إذ قد يقرب ما هو في غاية (٦١) الصعوبة ولا يصل إلى السهولة في غير

والضائر المختصر وفي وصفه وأنه مختصر منفتح سهل المأخذ تعريض

أى انتفت المبالغة في الاختصار لما تقدم وانتفت لأجل الطلب والحرص على تسهيل فهم المختصر على الطالبين لفهمه فإن المبالغة في الاختصار مما يوجب صعوبة الفهم وصعوبة الفهم مما يوجب منافرة الكتاب فيترك تعاطيه وتداوله وند وصف المصنف كتابه بأنه مهذب سهل المأخذ مع الاختصار وفي ذلك تعريض بأن لا تطويل فيه ولا حشو ولا تعقيد كما لا يسكاكى قال في الطول ولعمري لقد أفرط المصنف في وصف القسم الثالث بأن فيه حشوا وتطويلا وتعقيدا نصريحا ولا يعنى في قوله ولكن كان غير مصون الخ وتلو بجا ثانيا

منتهيا قلت والذي تلخص في ذلك على التحقيق أنه إذا ورد شيء من تعليقات الفعل اللفظية أو المعنوية بعد النفي فالاصل تعلقه بالفعل المنفي لا بالنفي الآن يقوم دليل على تعلقه بالنفي فيتعلق به على أحد المأخذين السابقين والذي يترجح المأخذ الثاني الذي ذكره الوالد لا ما ذكره ابن الحاجب لان عمل معاني الحروف لا يساعد عليه أكثر النجاة ثم لينبه الى أن هذين الاحتمالين يأتيان في كثير من تعليقات الفعل فيأتي ذلك في المفعول له تقول ماضر به اهانة إذا أردت التعليل بالعمل الصريح وتقييد النفي وتقول ماضر به أكراما إذا أردت تمليل انتفاء الضرب مطلقا وتقول ماضر به لا كرمه وماضر به لأهنيته وتقول في الحال ماضر به مصلو با إذا أردت وقوع الضرب في غير حال الصلب وماضر به مكرها إذا أردت ترك الضرب وتقول في الغاية لأضر به حتى يموت إذا أردت أنك أضرب به ضربا لا يموت منه فالضرب حتى يموت منتف لا مطلق الضرب وتقول لأضر به حتى يسي فان انتفاء الضرب مطلقا قبل الاساءة حاصل وكذلك الى أن يموت وإلى أن يسي (١) وتقول في الاستثناء لا يقوم القوم الا زيدا والمعنى أن قيام القوم غير زيد منتف إما بقيام الجمع أو بقيامه ولا يقوم القوم الا زيدا بمعنى قيامه أى اتنى قيام غير زيد وتقول ماضر به حقا إذا أردت تأكيده عدم الضرب وماضر به حقا إذا أردت نفي الضرب المؤكد وتقول في الظرف لأحب زيدا اليوم والمعنى أن انتفاء المحبة المستمرة وقع اليوم ولا أحبه اليوم بمعنى أن محبتك له في هذا اليوم هي المنتفية وتقول في المفعول معه ماسرت والنيل إذا أردت انتفاء مصاحبة النيل وتقول ماسرت والسكس إذا أردت انتفاء السير مطلقا بمصاحبة السكس وتقول في الجار والمجرور ماضر بت زيدا عن بعضه أو كراهته إذا أردت التعليل بالصريح وان ترده قلت ماضر بت زيدا عن محبته أو من محبته وقد ظفرت من القرآن العظيم بأمثله لذلك مع بعضها ما تنصرفه قطعاً الى الفعل ومع بعضها ما تنصرفه الى الانتفاء قال تعالى لا ظلم اليوم فالظلم ظرف للظلم وليس المعنى أن ذلك اليوم وقع فيه الحكم بانتفاء كل ظلم ذلك اليوم وغيره وعكسه قوله تعالى لا تثرى عليكم اليوم ليس معناه في تثرى ذلك اليوم فقط بل أنه وقع في ذلك اليوم انتفاء كل تثرى وقال تعالى فان طلقها فلا تحل له حتى تنكح زوجا غيره فلا شك أن الحل منتف من الطلاق الى النكاح والمعنى أن انتفاء الحل الى النكاح حاصل وليس المراد انتفاء الحل الغيا فيلزم الحل بعد الطلاق لا الى تلك الغاية وكذلك حتى يميز الحديث من الطيب وكذلك ولا تفر بوهن حتى يظهرن وكذلك حتى تعلموا ما تقولون حتى يبلغ الهدى محلهم هي عن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس وقد كثر في حتى دون غيرها وكذلك قوله تعالى وما قتلوه يقينا أى اتنى قتله يقينا هذا أحسن ما قيل فيه وأما الوارد على الاصل فكثير قال تعالى وما فعلته عن أمرى فمن أمرى يتعاقب فعلته لا بالانتفاء لان الواقع أنه فعله وقال تعالى لا يدألون الناس الخلفا وقال تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة وقال تعالى ولا تولوا عنه وأنتم تسمعون فان قلت تجوز الامر بن يوقع في لباس قلت سبق أن الاصل أحدهما فلا لباس على انه يجوز أن تقول زيدا لا يقوم ويقدم زيدا العطف على يقوم تارة وعلى لا يقوم أخرى وهما معنيان متغايران قال تعالى

تقليل الصعوبة تعريضا لا يقال فكان ينبغي أن يستغنى بها عما قبله لانا نقول اغناء التأخر عن التقديم لا يضر لان الاول قد وقع في مركزه على أن المقام مقام خطابة وأيضا فقد يكون قصد من الاول تسهيله في نفسه وانه مستحسن مع قطع النظر عن تحقيق الطلاب له ومن الثاني الاشارة الى أن له طابا وأنه راعى حالهم (قوله بأنه مختصر) أخذه من قوله ألفت مختصرا ومن قوله ولم أبلغ في اختصاره وقوله منفتح أخذه من قوله في تحقيقه أو تهذيبه وقوله سهل المأخذ أخذه من قوله وطلبا الخ (قوله تعريض) هو كناية مسوقة لوصف غير مسدكور ويسمى بوجها كقول المحتاج للمحتاج اليه جئتكم لأسلم عليكم فكانه أمل الكلام الى عرض يدل على القصد وإنما يسمى تلويحا لان التكلم يلوح به لما يريد وقوله تعريض يعنى ثانيا والا فهو قد عرض بالقدم الثالث أولا بقوله قابلا للاختصار مفتقر للايضاح والتجريد كما نصح بذلك أولا في قوائمه ولكن كان غير مصون الخ قال في الطول لعمري قد أفرط المصنف في وصف القسم الثالث بأن فيه حشوا وتطويلا وتعقيدا

وتصريحا أولا وتلو بجا ثانيا وتعريضا ثالثا (١) وتقول في الاستثناء الخ كذا في الاصل ولعل في العبارة شيئا قأمل وحرر مصححه

(قوله بأنه لا يطويل فيه) أى لانه مختصر وقوله ولا حشو أى لانه مهذب وقوله ولا تعقيد أى لانه سهل المأخذ فهو نشر على ترتيب الاف (قوله المذكور من القواعد وغيرها) أى الامثلة والشواهد وأشار الشارح بذلك الى أن اسم الاشارة ليس راجعا للمختصر والا لا يقتضى أن هذه الفوائد زائدة على للمختصر ومضمومة اليه وليس كذلك وأول القواعد والشواهد والامثلة بالمذكور لأجل صحة الاشارة اليها بذلك مع افراده وتذكيره (قوله عثرت) من العثور وهو الاطلاع على الشئ من غير قصد وفى تعبير المصنف ببعض اشارة الى عزة تلك الفوائد لانهم لا تكن ثابتة فى كل كتب المتقدمين (قوله وزوائد الخ) قال فى الطول ولقد أعجب المصنف فى جعل ملقطات كتب الائمة فوائدها وفى جعل مختبرات خواطره زوائد ووجه الاعجاب أن كلامه موجه محتمل للمدح وللذم فيحتمل أن مختبرات خواطره زوائد الشأن فيها أن تطرح ولا تقبل فتسميتها زوائد (٦٣) نواضع منه ويحتمل أن يكون المراد أن مختبرات خواطره زوائد فى الفضل

بأنه لا يطويل فيه ولا حشو ولا تعقيد كفى القسم الثالث (وأضفت الى ذلك) المذكور من القواعد وغيرها (فوائد عثرت) أى اطلمت (فى بعض كتب القوم عليها) أى على تلك الفوائد (وزوائد لم أظفر) أى لم أفر (فى كلام أحد بالتصريح بها) أى بتلك الزوائد (ولا الاشارة اليها) بأن يكون كلامهم على وجه يمكن تحصيلها منه بالتبعية وان لم يقصدوها (وسميته تلخيص المفتاح)

يعنى فى قوله قابلا للاختصار الخ وتعرضنا لثانيه فى وصفه كتابه بضد ذلك (وأضفت) أى ضمت (الى ذلك) الى ما تضمنه من قواعد القسم الثالث وما يحتاج اليه من الأمثلة والشواهد (فوائد) جمع الفائدة وهى ما يتجدد مما له نفع (عثرت) أى اطلمت من غير قصد طلبها بخصوصها (فى بعض كتب القوم) ويعنى بالقوم البيانيين (عليها) أى على تلك الفوائد (وزوائد لم أظفر) أى لم أنصل ولم أفر (فى كلام أحد بالتصريح بها) أى بتلك الزوائد (ولا الاشارة اليها) وذلك بأن يدل عليها كلام أحدهم ولو عطلق الالتزام أو بالمفهوم والاضافة فتؤخذ منه ولو لم يقصدها صاحب هذا الكلام ولا ينال فى ذلك كون أصل مذكرها قواعد هذا الفن بممارستها وقواعد فن آخر لأن ما يدرك بممارسة القواعد ويحصل بها لا ينسب لأحد (وسميته) أى هذا المختصر (تلخيص المفتاح) أى تذييله وتهذيبه فى الجملة وهذا المختصر المسمى تلخيص المفتاح فادسمى بهذا الاسم طابق باعتبار معناه الكلى هذا المعنى الجزئى أو طابق هذا الاسم باعتبار معناه الجزئى معناه الكلى

بالتنذر ولا نكذب بآيات ربنا ونكون بعبط نكون على لا نكذب وهذه القاعدة بما تخرج من كلام المصنف فى باب الاستفهام حيث يقول فى نحو ألم تعلم انه استفهام تقرير رعاية للبنى وانكار رعاية للبنى وقد وجدت الغالب التعلق بالفعل لا بالبنى الا فى حتى فاقى لأستحضر فى القرآن استعمال حتى بعد نبي أو نهى الا والمقصود التعلق مطلقا نعم فى السنة قوله صلى الله عليه وسلم فى الضيف حتى تخرجه وقوله صلى الله عليه وسلم لا نصف المرأة جاريتها زوجها حتى كأنه ينظر اليها ولا فرق فى حتى فيما نحن فيه بين أن تكون جارة أو غيرها لان المقصود التعلق المعنوى وانما اطلت فى ذلك لانه قاعدة مهمة يحتاج اليها فى جميع العلوم ولم أر تحقيقها فى كتاب ولله الحمد والمنة ص (وأضفت الى ذلك فوائد عثرت فى بعض كتب القوم عليها وزوائد لم أظفر فى كلام أحد بالتصريح بها ولا الاشارة اليها) ش هذا الكلام ربما يخالف ما بعده ص (وسميته تلخيص المفتاح) ش هذا الاسم ان كان علما

على الفوائد التى التقطتها من كتب الائمة وبين فوائد وزوائد الجنس الا لاحق باختلافهما بحرفين متباعدى المخرج اتباعا مخرج الفاء من مخرج الزاى و بين اليها وعليها جناس مضارع لاختلافهما بحرفين متقاربين المخرج لان مخرج الهمزة قريب من مخرج العين ثم ان تلك الزوائد مثل اعتراضه على السكاكى ومثل مذهبه فى الاستعارة بالكناية فانه لم يسبق به واعتراض بأن هذه الزوائد ان كانت غير موجودة فى كلام أحد لا بطريق التصريح ولا بطريق التلويح كانت باطلة اذ لا مستند اليها على أنها اذا كانت خارجة عن كلامهم فلا معنى لادخالها فيه مع كونها اجنبية مما قاله فكيف

تدخل فى فهمه وتضاف الى ما قاله و يجرى عليها حكمه وأجيب بأن المراد انها لا توجد فى كلام أحد بالنظر

للقواعد وهذا لا ينافى انها تؤخذ بالتأمل فى القواعد والمأخوذ من القواعد لا يضاف الاستنباطه وحينئذ يصح ادراجها فى الفن وأجاب العلامة يس بأن المراد بقوله فى كلام أحد أى من أهل هذا الفن التصديق لدوينه وتقريره وهذا لا ينافى انها تؤخذ من كلام نحو مفسر وادراجها فى كلامهم من حيث مناسبتها له وكونها على طريقة ومشايتها له فى الفائدة (قوله بأن يكون الخ) هذا تصوير للمعنى وهو الاشارة (قوله وسميته الخ) لانه تلخيص لأعظم أجزائه هذا وقد اشتهر أن أسماء الكتب من قبيل الاعلام الشخصية وأسماء العلوم من قبيل الاعلام الجنسية واعتراض بأن هذا تحكم فالاولى أن يقال ان قلنا ان الشئ يتعدد بتعدد محله كان كل من قبيل علم الجنس وان قلنا ان الشئ لا يتعدد بتعدد محله كان كل من قبيل علم الشخص وما يؤيد ذلك أن الكتاب جزء من العلم فاجرى على السكل



يجرى على الجزء (قوله ليطابق اسمه) أى ليكون معنى اسمه العلمى وهو الالفاظ المخصوصة الدالة على الدانى المخصوصة مطابقا ومناسيا لمعناه الاصلى وهو التنقيح والتعذيب ووجه المناسبة أن هذه الالفاظ المخصوصة مشتملة على التنقيح والتعذيب فسميت هذه الالفاظ بالتلخيص لاشتراكها عليه فالحمل للمنصف على هذه التسمية تلك المناسبة نظير ما قيل فى الصلاة من انها لغة الدعاء ثم جلت فى الشرع اسما للأقوال والأفعال المخصوصة لتلك المناسبة لان الصلاة بمعنى الشرعى مشتملة على الدعاء وليس المراد بقوله ليطابق اسمه معناه أن ذات الاسم مطابقة لمعناه اذ لا مناسبة بين حروف التلخيص وبين الالفاظ المخصوصة أو التنقيح (قوله قدم المسند اليه) أى ولم يكنف بالضمير المستتر المؤخر (قوله قصدا الخ) وذلك لانه لا يناسب جعل الواو للعطف عند عدم تقدمه لان من محسنات الوصل تناسب المعطوفين فى الماضوية والمضارعية ولا يصح جعلها للحال بدون التقديم لان المضارع الثابت أعير بطا إذا كان حالا بالضمير لا بالواو فعين أن يكون التقديم لأجل أن تكون الجملة اسمية مرتبطة بواو الحال والقصد من جعل هذه الجملة حالية تقييد جميع الأفعال من التأليف وما عطف عليه فإن قلت يصح جعلها للعطف ومحل مراعاة المناسبة فى العطف إذا لم توجد نكتة وقد عدل هنا الى المضارعية لقصد الاستمرار التجددى لان الماضوية تفيد الانقطاع قلت هذه النكتة حاصلة مع التقديم وجعل الواو للحال فلاولى ما ذكره فرارا من عدم تلك المناسبة فإن قلت لاحاجة فى جعل الجملة حالية لزيادة واو اذا الجملة الاسمية يصح أن تكون حالا بالضمير وحده قلت يلزم على حذفها توهم الاستئناف فزاد هادفا لتلك التوهم فظاهر من هذا أن التقديم انما هو من (٦٣) أجل ما ذكره من النكتة اذ لا يعرف التقديم هنا نكتة غير ذلك وذلك لان

تقديم المسند اليه على المسند الفعلى الذى لم يل حرف النفي قد باقى للتخصيص وقد يأتى لنقوى الحكم لتكرار الاسناد كما يأتى ولا يعرف لشيء منهما حسن هنا اذ لا حسن فى قصر السؤال عليه بل الحسن فى الشركة فى السؤال ليكون أقرب للإجابة لاجتماع القلوب وأبعد عن التحجير فى الدعاء ولا حسن فى تأكيد اسناد السؤال اليه

ليطابق اسمه معناه (وأنا أسأل الله تعالى) قدم المسند اليه قصدا الى جعل الواو للحال (من فضله) حال من (أن ينفع به) أى بهذا المختصر (كما نفع بأصله) وهو المفتاح أو القسم الثالث منه (انه) أى الله تعالى (ولى ذلك) النفع (وهو حسي)

(وأنا أسأل الله تعالى) أى سميته والحال أى أسأل الله تعالى (من فضله أن ينفع به) كل طالب (كما نفع بأصله) أى أسأل الله تعالى النفع به حال كون ذلك النفع كأننا من فضله وجوده لا لعمل ثقة باخلاصه ولا لسمى ثقة بآثامه بل بمجرد الفضل والكرم كما نفع بأصله وهو المفتاح وكونه أصلا لأنه تلخيص لقسم الثالث منه وما كان جزؤه أصلا لغيره فهو أصل لذلك الغير وصح ور ودالحال من أن ينفع مع تنكيره لتقدمه وخص السؤال بوقت الذمى بعد التمام المشورة بمدح المسمى دفعا لما يخشى من عجب الترحى بالعمل للوجوب لنقصان بركته ونفعه (أنه ولى ذلك) أى سأله تعالى لأنه متولى أمر ذلك النفع حصولا ونفعا كما أنه المتولى لكل شئ ولا شريك له فى شئ مما بالبتة (وهو) أى الله تعالى حسي

قصدت مناسبة أو وصفا فى هذه التسمية نظر من وجوه منها أنه ليس تلخيصا للمفتاح بل للقسم الثالث منه وكأنه أحاله على ما سبق من التصريح بذلك ومنها أن التلخيص يؤذن بالاقصا والموافقة

اذ لا انكار ولا تردد فيه من السامع قال بعضهم يمكن أن يكون التقديم هنا لا فائدة الحصر والتقوى ووجه الاول بأن المصنف من نواضع رأى أن كتابه لا يظنفت اليه غيره فضلا عن كونه يسأل النفع به واذا كان كذلك فلا يسأل النفع به الا هو فكأنه قل وأنا أسأل النفع به دون غيرى فالتقصير حقيقى وأنه اضافى باعتبار الحاسدين له من أهل عصره أى وأنا أسأل الله لا غيرى من الحاسدين ورد الوجه الاول بأن جعله قصرا حقيقيا ينافى ما أسلفه من مدح مختصره وترجيحه على القسم الثالث فان ذلك الملوح ينافى أنه يرى أن غيره لا يعتد به ورد الوجه الثانى بأن القصر المذكور انما يكون لارد على معتقد الشركة وليس هنا من يعتقد أن أهل عصره الحساد يشاركونه فى السؤال حتى يرد عليه وكونه يدعى أن هنا معتقدا للشركة أمر بعيد ووجه الثانى بأن تقوى الحكم وتأكيد تكرار الاسناد ليس يلزم أن يكون لارد على منكر بل قد يكون لجرد الاعتناء بالحكم وظهور الرغبة فيه والاستبعاد بالحكم فلتقديم هنا للاعتناء بالسؤال والاهتمام به أو لظهور الرغبة فيه فتوجه الى الله بتضرع فى الاجابة مجتهدا بأقصى وسعة مشيرا الى أنه لا يعتمد على ما بلغ به فى وصف مؤافقه بل يسأل الله النفع به أو لاستباده السؤال ولذا غلبه بقوله انه ولى النفع به فتأمل ذلك (قوله حال من أن ينفع به) أى حال من الصدر انقول الواقع مفعولا أى أسأل الله النفع به حال كونه كأننا من فضل فهو من تقديم الحال على داعيها وليس من فضله من معمولات أن ينفع به حتى يلزم تقديم معمول الصلة على الموصول أو تقديم معمول المصدر عليه وكلاهما ممنوع (قوله وهو المفتاح أو القسم الثالث) جعل القسم الثالث أصلا له ظاهر وأما جعل جملة المفتاح أصلا فيه نظر لان القسمين الاولين منه لا نفاق للمختصر بهما حتى يجعله سجلا له محاب ما كان جزؤه أصلا لغيره فالكل أصل لذلك الغير بهذا الاعتبار (قوله أنه ولى) بفتح الحزة على حذف لام الجرعة

لقله أسال وبكسر هاعلى الاستثنائى البىانى جوابا عما يقال لاى شىء سألتهم دون غيره وقوله ولى ذلك ولى فعل بمعنى فاعل أى متولى ذلك النفع ومعطية فله أن يتصرف فيه كيف يشاء ( قوله أى محسبى ) يشترى إلى أن حسب بمعنى محسب فهو اسم فاعل لا اسم فعل كما هو الصحيح وحاصل ما فى المقام أن حسب فى الأصل اسم مصدر بمعنى الكفاية ولذا يخبر به عن الواحد وعن التعدد يقال ز يدومرو حسبك ثم استعمل اسم فاعل بمعنى محسب وكاف وله حينئذ استعمالان فتارة تستعمل استعمال الصفات فتكون فتكون فتكون كبررت برجل حسبك من رجل وتارة تستعمل استعمال الاسماء الجملة غير تابعة لموصوف نحو حسبك جهنم فان حسبك الله بحسبك درهم وهذا يرد على من زعم أنها اسم فعل فان العوامل اللفظية لا تدخل على أسماء الأفعال باتفاق وأما قول صاحب الصحاح حسبك درهم أى كفاك فهو بيان للمعنى بالمآل لان مآل المعنيين واحد لا بيان لانه اسم فعل ( قوله وكافى ) عطفه على ما قبله عطف تفسير ثم يحتمل أن المراد كافى فى جميع المهمات حتى فى اجابة هذا ( ٢٤ ) السؤال ويحتمل الكفاية فى ذلك وعليه فتكون الجملة منتظمة ( قوله عطف الخ ) انما جعل

أى محسبى وكافى ( ونعم الوكيل ) عطف إمام على جملة وهو محسبى والمخصوص محذوف وإمام على محسبى أى وهو نعم الوكيل فالمخصوص هو الضمير المتقدم على ما صرح به صاحب المفتاح وغيره فى نحو زيد نعم الرجل وعلى كل تقدير قد عطف الانشاء على الاخبار والله أعلم

أى كافى عن غيره فى كل شىء فلا يطلب مرادى من غيره ( ونعم الوكيل ) يحتمل أن يعطف على جملة هو محسبى فيكون المخصوص بالمدح محذوفاً أى ونعم الوكيل المفوض اليه فى جميع الأمور هو أى الله تعالى ويحتمل أن يعطف على الخبر وهو لفظ محسبى لانه فى تأويل النمل فيكون فى تأويل الجملة بفاعله اذ التقدير وهو يحسبني أى يكفيني فيكون المخصوص هو الضمير الذى اقتضى العطف وجوده مقدما وكون المخصوص مقدما فيه خلاف قبل يجوز وقيل المقدم دليل المخصوص المؤخر ومن نص على الاول صاحب المفتاح واذا كانت جملة وهو محسبى خبرا وكانت جملة نعم الوكيل انشاء لزم سواء عطفت على خبر الاولى بالتأويل المتقدم أو على جملة عطف الانشاء على الاخبار وهو ممنوع لان بين الانشاء والاخبار كمال الانقطاع على ما يأتى وقد يجاب بجمل الاولى لانشاء التثنية على الله تعالى بأنه الكافى فى جميع المهمات ولو كان التثنية بالجملة الاسمية فليلا لان ارتكابه أخف من ارتكاب العطف مع كمال الانقطاع أو بجمل الثانية معطوفة على خبر الاولى بتقدير القول فتكون الجملتان خبريتين إلا أن

وهو قد خالفه كثيرا وزاد عليه كما سبق وعده به ومنها أنه جعله فيما سبق مختصرا واختصار والتلخيص متنافيان فلاختصار تقليل اللفظ وتكثير المعنى مأخوذ من الحصر وهو المجتمع فوق الوركين ومنه الحصر فان الجوهرى ذكره فى مادة خصر فيكون وزنه فعل اسكن ابن سيده ذكره فى المحكم فى الرباعى فيكون وزنه فعل كز برج والمبسوط هو المختصر منه والاختصار حاصل فى كل منهما ويتمدى الفعل الى واحد منهما أيهما كان بنفسه الى الآخر بحرف مختلف فنقول اختصرت المبسوط فى اللطيف واختصرت اللطيف من المبسوط وعند الإطلاق لا يقع الاعلى المبسوط فنقول اختصرت المبسوط واسم المفعول وهو المختصر حقيقة فى كل منهما بقيد وعند الإطلاق اشتهر على اللطيف ومنه

الواو عاطفة لان الأصل فيها العطف ولم يدمح جعلها للحال لان الجملة الحالية لا تكون انشائية ولا يصح جعلها اعتراضية لان الاعتراض لا يكون فى آخر الكلام ولعدم تضمنه نكتة جزيلة ( قوله إمام على جملة وهو محسبى وإمام على محسبى ) انما انحصر العطف فى هذين لان المتقدم ثلاث جمل لا يصح العطف على الاولى منها لعدم الجامع ولو كانتا حالا والانشائية لا تكون حالا ولا على الثانية لانها معللة وهذه لا تصلح للتعليل فتعين الثالثة فاما أن يكون العطف عليها بتامها أو على جزئها ( قوله والمخصوص ) أى بالمدح محذوف والأصل ونعم الوكيل الله وعلى هذا فى جمل

المخصوص اما مبتدأ والجملة قبله خبر أو خبره محذوف أو يحمل خبر المحذوف ( قوله وإمام على محسبى ) أى وإن لزم عليه تسمية عطف الجملة على المفرد لانه يجوز اذا تضمن المفرد معنى الفعل كما هنا لان محسبى فى معنى يحسبني ( قوله فالمخصوص هو الضمير ) أى الواقع مبتدأ لان ونعم الوكيل عطف على الخبر ( قوله على ما صرح الخ ) اما صرح بهذا العزو لان تقدم المخصوص خلاف الشائع اذ الشائع أن المخصوص يذكر بعد الجملة قبله خبرا أو خبره محذوف أو يحمل خبر المحذوف وهنا قد وقع مبتدأ مقدما فلما كان هذا الوجه خلاف الشائع قال الشارح على سبيل التبرى منه على ما صرح به صاحب المفتاح ( قوله وعلى كل تقدير ) أى من التقديرين أعنى عطف جملة ونعم الوكيل على جملة وهو محسبى أو عطفها على محسبى وحده ( قوله قد عطف الانشاء على الاخبار ) هذا ظاهر على التقدير الاول لاعلى الثانى لان محسبى بالمعنى الذى ذكره الشارح وهو محسبى مفرد لا يفيد اخبارا الا أن يقال انه فى تأويل يحسبني ويكفيني ثم ان قول الشارح وعلى كل تقدير قد عطف الانشاء على الاخبار يحتمل أن المراد هو جائز كما صرح به الشارح فى غير هذا المحل وفاقا للصغار فالقصد بذكر هذا الكلام تحقيق المقام ويحتمل أن المراد هو غير جائز كما ذهب اليه البيانيون وجهور النحاة وحينئذ لا قصد الاعتراض

﴿مقدمة﴾ في الكشف عن معنى الفصاحة والبلاغة وأخصر علم البلاغة في علم المعاني والبيان في تفسير الفصاحة والبلاغة

على التأن وعلى هذا الاحتمال في جواب باختبار التقدير الاول أغنى عطف الجملة على الجملة لكن يمنع كونه من عطف الانشاء على الاخبار بل من عطف الانشاء على الانشاء لأن الجملة الاولى لانشاء المدح بالكفاية والثانية لانشاء المدح العام أو أن قوله ونعم الوكيل ليس عطفا بل معمول الخبر مبتدأ محذوفين والاصل وهو مقول في حقه نعم الوكيل فالمعطوف جملة خبرية اسمية متعلق خبرها جملة انشائية فعلية فيكون من عطف الاخبار على الاخبار ونختار التقدير الثاني وهو عطف الجملة على الخبر لكن لا ندلم أن فيه عطف الانشاء على الاخبار لأن الجملة عطف على حسي بدون اعتبار تأويله بحسبي فهو من عطف الانشاء على المفرد لا على الاخبار سلمنا أنها عطف على حسي وأنه مؤول بما مر لكن عطف الانشاء على الاخبار لا يمنع هنا لان عطف الانشاء على الاخبار جائز اذا كان المعطوف عليه عمل من الاعراب كما هنا فان قوله حسي خبر عن الضمير ورد الجواب الاول بأن جعل الجملة الاسمية لانشاء أقل من القليل فلا يذوق حمل الكلام عليه ورد الجواب الثاني بأن فيه تقدير أمور ثلاثة لادليل عليها وهي مقول في حقه والابتداء الذي وقع الاخبار عنه بمقول فلا انصاف أنه لا يفهم من قولنا وهو نعم الوكيل معنى القول ولا الاخبار بل مجرد انشاء المدح ورد الجواب (٦٥) الثالث بأن شرط عطف الفعل على الاسم أن يكون الاسم في معنى الفعل كما في قوله تعالى فاق

الاصباح وجعل الليل سكنا  
أي فاق الاصباح فلا يجوز  
مررت برجل طويل  
و يضرب اذ ليس الاسم في  
معنى الفعل وحسبي بدون  
اعتبار بحسبي اسم ليس  
في معنى الفعل ورد الجواب  
الزابع بأن القول بجوازه  
فيما له محل من الاعراب  
بدون تأويل أي لا دلي  
بالانشاء أو الثانية بالخبر  
عند الجمهور ممنوع لا بد له  
من شاهد ولا يقل الشاهد  
للجواز في قوله تعالى وقالوا  
حسبنا الله ونعم الوكيل  
فان هذه الواو من الحكاية  
لا من المحكي أي من كلام

(مقدمة) رتب المختصر على مقدمة وثلاثة فنون

الثانية مشتملة على انشاء محكي فيكون التقدير وهو حسي وهو المقول فيه نعم الوكيل هو وارث كتاب  
هذا أيضا مع ما فيه من التقدير المخرج عن الظاهر أقرب من عطف الانشاء على الاخبار ثم شرع في  
أجزاء المقصود بالذكر من التأليف وهي أربعة مقدمة وثلاثة فنون لان ما يذكر في التأليف إما أن  
يكون من المقاصد في الفن أو لا فان لم يكن من المقاصد بل مما يستعان به على المقصود فهو المقدمة والا بأن  
كان من المقاصد فان كان الغرض منه ادراك الاحوال التي يطابق بها مقتضى الحال ليحتز بذلك عن  
الخطأ في تأدية المعنى الذي يراد ان يدعى أصل المراد فهو الفن الاول المسمى بالمعاني وان لم يكن الغرض  
ما ذكر بل شيء آخر فان كان ذلك الشيء الآخر الالم بالاحوال التي بها يحتز عن التعميد المعنوي فهو  
الفن الثاني المسمى بالبيان وان لم يكن الغرض ما ذكر فهو الفن الثالث والاعتماد في الحصر على الاستقراء  
والحاجة داخلية في الفن الثالث عند المصنف لانه نص في غير هذا الكتاب على أنها من الفن الثالث  
لانها راجعة الى المحسنات اللفظية فلا يحتاج الى جعلها جزءا من المقصود كما قيل فيه بالمقدمة منها  
أولافقال هذه (مقدمة) في بيان معنى الفصاحة والبلاغة وبيان انحصار العلم في الفنون الثلاثة وغير  
تسمية المصنف هذا مختصرا باعتبار اختصاره من المفتاح غير أنه قد زاد ونقص وليس ذلك شأن  
الاختصار وأما التلخيص فهو النثر كقَالَ الجوهرى فهو عكس الاختصار ومادته كلها ترجع الى  
البسط فلذلك لا يجتمع مع الاختصار الا أن يقال انه لم يرد اختصاره من المفتاح بل انه مختصر في نفسه  
وكأنه أراد ما سبق من ازالة التطويل والحشو ثم لا يخفى أن في اطلاق التلخيص على المختصر استعمال  
للمصدر بمعنى المفعول مجازا ص (مقدمة) ش المقدمة مأخوذة من التقديم وفيها الفتح وهو الاشهر بمعنى  
أن الانسان يقدمها ومنه مقدمة الرجل والكسر بمعنى أنها تقدم الانسان لمقصوده ومنه مقدمة

(٩ - شروح التلخيص - أول)

الله لا من كلام الصحابة الذين حكى الله كلامهم أي وقالوا حسبنا الله  
وقالوا نعم الوكيل لاننا نقول هذا قابل للبحث يجوز أن يقدر في المعطوف فعل بقرينة ذكره في المعطوف عليه أي قالوا حسبنا الله وقالوا  
نعم الوكيل أو مبتدأ أي قالوا حسبنا الله وهو نعم الوكيل فمع وجود هذين الاحتمالين الظاهرين الذين يكون عليهما العطف في الآية من  
عطف الخبر على الخبر كيف تكون الآية شاهدا للجواز اللهم الا أن يقال ان التقدير خلاف الظاهر (قوله مقدمة) الاظهر أنه خبر  
لحذوف أي هذه مقدمة ويحتمل انها مبتدأ والخبر محذوف أي مقدمة أذكرها وفي كون أيهما أولى خلاف ويصح قراءته بالنصب على  
أنهما مفعول لفعل محذوف أي أذكر لك مقدمة أو على نزع الخافض لكنه سماعي ويصح الجبر بحرف محذوف الا أنه شاذ ويحتمل أن  
تكون مبتدأ وما بعدهما خبرا وخبر وما بعدهما مبتدأ لتأويله بالمشروع فيه ويحتمل أن تكون موقوفة لعدم تركها مع عامل كاسماء  
العدد ثم هي اما اسم لالفاظ أو المعاني أو النقوش أو الثلاثة أو الاثنين منها احتمالات والأقرب انها اسم لالفاظ المخصوصة الدالة على المعاني  
المخصوصة (قوله رتب المختصر على مقدمة وثلاثة فنون) اعترض بأن هذا لا يتم وذلك لان الخطبة من جملة المختصر فكان على

أقوال مختلفة لم أجد فيها بلفظي منها ما يصلح لتمريره بهما ولا ما يشير إلى الفرق بين كون الوصوف بهما الكلام وكون الوصوف بهما الشارح أن يزيد بها وأجيب بأن المراد رب ما هو المقصود من المختصر في الجملة أي سواء كان مقصودا بالذات كالفنون الثلاثة وما يتعلق به من الأمثلة والشواهد واعتراضات المصنف على السكاكي أو مقصودا بالتبع كالقدمة فانها مقصودة تبعاً للم الذي ألف فيه المختصر لا لتفادع بهافيه وحينئذ نخرج الخطبة لأنها ليست واحداً منهما (قوله على مقدمة) اعترض بأن الترتيب وضع كل شيء في مرتبته وهو لا يتعدى بهلى وأجيب بأنه ضمن الترتيب معنى الاشتغال تضميناً نحوياً أي جعل المختصر مشتملاً على مقدمة فانظر على هذا النحو متعلق برب أو أنه ضمن الترتيب معنى الاشتغال تضميناً بيانياً وهو جعل اسم فاعل الفعل المتروك حالاً من معمول الفعل المذكور فسمى هذا يكون الظرف مستقراً متعلقاً بمحذوف حال (٦٦) أي رتب المصنف أجزاء المختصر أي جعلها مرتبة بحيث يطلق عليها اسم

لان المذكور فيه اما أن يكون من قبيل المقاصد في هذا الفن أولا الثاني المقدمة والاول ان كان الغرض منه الاحتراز عن الخطأ

ذلك مما ينساق اليه الكلام ولم يعرف المقدمة لعدم تقدم ما يشعر بها فكان المقام مقام تنكيرها وأصل التنكير إفادة الأفراد لان الفرد أقل ما ينطلق عليه النكير وذلك كافٍ في الغرض أما كون تنوينها للتعظيم أو التفاضل فلا يتعلق به الغرض لان نسبة مقدمة كل فن وكل كتاب اليه لا تتفاوت غالباً حتى يكون مقامها بالنسبة اليه نارة يوجب كونها عظيمة ونارة يوجب كونها حقيرة فلا ينشوف الا لوجودها لا لكونها عظيمة أو قليلة ولهذا لم يستعمل هذه مقدمة عظيمة لهذا الفن أو قليلة له ولو كان يمكن بالتكليف وصفها بالعظمة أو القلة على خلاف المعتاد من المؤلفين ولأجل برودة هذا المعنى فيها كان الخلاف فيه مما لا ينبغي أن يقع بين المحصلين وأما الفنون فلما انجز الكلام في آخر هذه المقدمة إلى ذكرها في قوله وما يحترز به عن الخطأ الخ ناسب ذكرها بطريق التعمير ليسكن ليدكرها باسم الفن وإنما ذكر مصدوقه لكن العهدما يكفي فيه الذكر التضمني وهو ظاهر غير أن اخباراً عن الفن بأنه علم كذا اخبار بمعلوم تقدمه في آخر التقسيم وقد أجيب عنه بأن الاخبار في الثاني والثالث جوزه بعد العهد وفي الاول تسمية ما بعده وههنا بحث وهو أن مقدمة العلم يتوقف عليها ادراك ذلك الفن وهذه الامور المذكورة ههنا لا يتوقف عليها الفن فان صاحب المفتاح ذكرها بعد الفنون وأيضاً مقدمة العلم كما قيل هي حد العلم وبيان غايته وموضوعه وهذه الاشياء لم يذكر فيها الموضوع بالنصريح ولا الغاية والجواب أن المراد بالمقدمة ههنا مقدمة الكتاب وهي طائفة من كلامه تتقدم أمام الطالب لارتباط معناها به وانتفاع بذلك المعنى فيه ولا شك أن المقدمة اذا أرادت لهذا المعنى صدقت على هذه الطائفة المذكورة أمام الطالب لارتباط معناها به الذي هو تفسير البلاغة والفصاحة اللتين قصد معرفتهما من وضع هذا الفن اذ هما منشا غايته التي هي معرفة إعجاز القرآن وبيان انحصار العلم في الثلاثة التي يتوقف على معاني الفنون في الجملة ولا ينبغي ارتباط ما ذكر بالمقصود وأما مقدمة العلم وهي الداني التي يتوقف عليها الفن فقد تكون نفس

الجيش لانها تقدمه أي تجسره على التقدم أو من قدم بمعنى تقدم قال تعالى لا تقدموا بين يدي الله ورسوله ومقدمة الشيء نارة تكون منه فلاضافة فيها على معنى من ومنه مقدمة الجيش ومقدمة الرحل ومقدمة البرهان التي هي أحد أجزائه نارة تكون خارجه عنه كالذريعة فلاضافة فيها على معنى الامام وأما

الواحد حال كونه مشتملاً على مقدمة ثم ان ترتيب المختصر واشتغاله على هذه الامور الاربع من ترتيب واشتغال السلك على أجزائه لان المختصر ألفاظ وكذلك المقدمة والفنون الثلاثة لان كلاماً منها اسم للقضايا السككية التي هي القواعد والضوابط ومعلوم أنها ألفاظ لما مر أن القاعدة قضية كلية (قوله لان المذكور فيه) من ظرفية الأجزاء في السلك لان المذكور فيه قضايا وقواعد وهي ألفاظ (قوله اما أن يكون الخ) خبر ان محذوف مضاف امامع الاسم أي لان حال المذكور أو مع الخبر أي لان المذكور فيه اماذا أن يكون أو يقل لفرق بين المصدر الصريح والمؤول كما ذكره في نحو هذا (قوله

من قبيل المقاصد) أي بالذات والافاق المقدمة مقصودة في الفن لكن تبعاً وأفهم لفظ قبيل لأدراج الأمثلة والشواهد في الفنون الثلاثة ولو قال اما أن يكون من المقاصد لخرج ما ذكر لان المقاصد عبارة عن القواعد فقط والحاصل أن الأمثلة والشواهد والاعتراضات ليست من المقاصد وإنما هي مكملة لها وحينئذ نفهم من قبيلها ومن ناحيتها أفهم لفظ قبيل لادخالها في المقاصد ولعل في الكلام حذفاً والاصل اما أن يكون من المقاصد أو من قبيلها تأمل ثم لن قوله لان المذكور فيه اما أن يكون الخ هذا دليل عقلي على مادّة عام من الحصر لان التردد بين النفي والاثبات عقلي وهذا الدليل العقلي مؤيد بالاستقراء (قوله في هذا الفن) أي اليهود وهو فن البلاغة ولما فيها (قوله الثاني المقدمة) قدم الثاني لقصر الكلام عليه ولان مفهومه عديم وهو مقدم على الوجود ثم ان حمل الثاني على خصوص المقدمة جاء من الاستقراء فاندفع ما يقال لا يجوز أن يكون شيئاً آخر وحاصل الدفع أننا نتبعنا مقصود الكتاب فلم نجد غير

(١) التي يتوقف : كذا في النسخ ولعل التي محرف عن الذي

المتكلم فالأولى أن تقتصر على تلخيص القول فيهما بالاعتبارين

المقدمة والفنون الثلاثة وما قيل هنا يقال في الثالث (قوله في تأدية المعنى المراد) أي لا يبلغه والمراد بالمعنى المراد للبلاغ ما زاد على أصل المعنى من الأحوال التي يقصدها البليغ كالانكار وخلو ذهنه فلو كان الخطاب ينكر قيام زيد وأورد المتكلم له الكلام غير مؤكد بأن قال زيد قائم فقد أخطأ في نفس تأدية المعنى المراد لتركه الواجب وهو التأكد الدال على حال الخطاب وهو الانكار الذي هو معنى مراد للبلاغ وهذا الخطأ يحترز عنه بالفن الأول وقوله عن التعقيد المعنوي أي بأن تكون العبارة التي عبر بها يعبر الانتقال منها إلى المعنى المراد فإذا اقتضى الحال الجواز وأورده المتكلم لكن مع التعقيد المعنوي بأن أتى بعبارة صعبة خفية اللوازم كما لو قلت رأيت أبحر في الحمام مردياً به رجلاً شجاعاً بجماع مشابهته للأسد في ذلك فقد أصبت في أصل تأدية المعنى المراد لكونه مطابقاً لمقتضى الحال ولكن أخطأت في كيفية التأدية لكونك أثبت العبارة الخفية اللوازم وهذا الخطأ يحترز عنه بالفن الثاني فلو عبرت عن المقصود برأيت أسداً في الحمام بجماع الجراءة لم يكن هناك خطأ في كيفية التأدية لسهولة الانتقال (قوله والافه والفن الثالث) أي والابأن كان الغرض ليس الاحتراز أصلاً بل إنما هو مجرد تحسين اللفظ وتزيينه فهو الثالث (قوله وجعل الخاتمة الخ) هذا جواب عما يقال فحصر ترتيب المختصر في الفنون الثلاثة والمقدمة غير حاصراً من جملة أجزاء الكتاب الخاتمة فكان على الشارح ذكرها (قوله وهم) بفتح الهاء أي غلط والمراد به الخطأ لأن الغلط إنما يستعمل في خطأ اللسان وخطأ ذهنه كما هنا لا يقال فيه غلط بل خطأ (قوله كاسنين) أي في أول الخاتمة نقلاً عن المصنف في الإيضاح أن الخاتمة من الفن الثالث قال الشارح هناك وما (٩٧) يدل على ذلك أن المصنف حصر في آخر

المقدمة أجزاء الكتاب في الفنون الثلاثة ولم يلتفت لذكر الخاتمة (قوله إلى انحصار المقصود) أي بالذات (قوله بطريق التعريف المهدى) أي الذي ذكرى أن قلت إن ال التي لتعريف العهد الذي ضابطها أن يتقدم ذكر مدخلها وما هنا ليس كذلك إذ لم يسبق على العنوان في التراجم تعبير بعنوان فن أول وفن

في تأدية المعنى المراد فهو الفن الأول والأول فان كان الغرض منه الاحتراز عن التعقيد المعنوي فهو الفن الثاني والافه والفن الثالث وجعل الخاتمة خارجة عن الفن الثالث وهم كاسنين أن شاء الله تعالى وما انجز كلامه في آخر هذه المقدمة إلى انحصار المقصود في الفنون الثلاثة فاسبب ذكرها بطريق التعريف المهدى بخلاف المقدمة

مدلول الالفاظ المتقدمة التي هي في مقدمة الكتاب وقد يكون غير هام مدلولها على أنها لا نسلم اشتراط التوقف الحقيقي بل المراد التوقف الكلي ولا نسلم اشتراط كونها ذكر الموضوع والغاية والحد فقط فلا يرد البحث أصلاً فتحصل في الفرق بين مقدمة العلم ومقدمة الكتاب أن الأولى مرجعها إلى المعنى المتوقف عليه كالأدوية والثانية مرجعها إلى الالفاظ الدالة على المعاني التي لها ربط بالمقصود فينتج حينئذ أن يقال إن بين مدلول مقدمة الكتاب ومقدمة العلم عموم ما من وجه أو يقال إن بين الدال على مقدمة العلم ومقدمة الكتاب عموم ما من وجه وهذا الفرق مما خفي على كثير من الناس وفي هذا المجال مجال للبحث قول المصنف مقدمة فان أراد أنها مقدمة الكتاب فهي جزء منه وان أراد أنها مقدمة العلوم فهي ذريعة

ثان وفن ثالث وإنما الذي ذكره في آخر المقدمة ما يحترز به عن الخطأ في تأدية المعنى المراد فهو علم المعاني وما يحترز به عن التعقيد المعنوي فهو علم البيان وما يعرف به وجوه تحسين الكلام فهو علم البديع ولا شك أن هذا العنوان غير عنوان الفن الأول والفن الثاني والفن الثالث وحينئذ فلا يصح جعلها للعهد الذي ذكرى وأجيب بأن ال التي للعهد الذي ذكرى يمكن في تقدم ذكر مدخلها تقديرها كما هنا وتوضيح ذلك أن المصنف لما أخبر في آخر المقدمة أن علم البلاغة منحصر في علم المعاني والبيان والبديع وذكر أن واحداً يحترز به عن الخطأ في تأدية المعنى المراد واحداً يحترز به عن التعقيد المعنوي واحداً يعرف به وجوه تحسينات الكلام علم أنها فنون أي ضروب مختلفة ومعلوم ما تقدم من قوله لما كان علم البلاغة وتوابعها إلى قوله الفت مختصراً أن مقصود الكتاب منحصر في علم البلاغة وتوابعها فحصل لنا مقدمتان مقصود الكتاب منحصر في علم البلاغة وتوابعها وعلم البلاغة منحصر في فنون ثلاثة ينتج مقصود الكتاب منحصر في فنون ثلاثة ومعلوم أن الفنون الثلاثة المذكورة في الكتاب يكون واحداً منها أول وواحد ثان وواحد ثالث فعلم أن مقصود الكتاب فنون ثلاثة موصوفة بالأولية والثانية والثالثة وأنها علم المعاني والبيان والبديع إلا أن النسبة بينها محمولة إذ لا يعلم أن الفن الأول هو علم المعاني أو البيان أو البديع فيقال لا فائدة النسبة الفن الأول أي من الفنون التي علم انحصار مقصود الكتاب فيها علم المعاني والفن الثاني علم البيان والفن الثالث علم البديع فهذه التراكيب الثلاثة من قبيل قولنا المنطوق زيد من جهة أن كلام من طرف الجملة معلوم والمجهول الانقسام فتدبر ذلك أفاد ذلك العلامة عبد الحكيم والفناري وأجاب الحفيد وغيره بما أحاصله أن ال التي للعهد الذي ذكرى هي التي تقدم مصحوبها صريحاً أو كناية كما يأتي وما هنا من قبيل الثاني لأن الفن الأول والثاني والثالث قد ذكرت سابقاً بعنوان ما يحترز

به عن الخطأ في نادية المعنى المراد وما يحترز به عن الخطأ في التعقيد المعنوي وما يعرف به وجوه التحسين فان هذه الأمور مشهورة الانصاف باصنوان المذكور أي الفن الأول والفن الثاني والفن الثالث إذ مدلول الفن الأول القواعد المخصوصة وكذا مدلول الفن الثاني والثالث فيكون من التقديم الكنائى على حذفه تعالى وإيس الذك كالأشئ فانه إشارة لما سبق ذكره كناية في قوله رباني نذرت لك ماني بطني محررا فان لفظ ما وان كان يعم الذكور والاناث لكن التحريز هو وان يعتق الولد لخدمة بيت المقدس انما كان للذكور دون الاناث وكذلك الفن الأول إشارة الى ما سبق ذكره كناية في قوله وما يحترز به عن الخطأ الخ فان ما وان كانت نعم الفن الأول وغيره ولكن الاحتراز عن الخطأ المذكور انما هو بالفن الأول وكذا يقال في الفن الثاني والثالث (قوله فانه لا مقتضى الخ) أي ففكرها لان الأصل في الأسماء التنكير ولا مقتضى للعدول عنه الى التعريف (قوله للتعظيم) أي كما قال الزوزني نظرا لكون ما فيها من المعاني عظيما وقوله أو التقليل أي كما قال غيره نظرا لقله ألفاظها وهذا الخلاف لا طائل تحته على أنه يصح اعتبارهما معا بالاعتبارين المذكورين بغير شيء آخر وهو أن المقابلة في كلامه لا تحسن لأن الذي يقابل التعظيم انما هو التحقير لا التقليل كما أن الذي يقابل التقليل التكمير لا التعظيم فكان الأولى أن يقول للتعظيم أو التحقير أو التكمير أو التقليل وأجيب بأن في العبارة احتساكا حذف من الأول التنكير بدليل ما أثبت في الثاني ومن الثاني التحقير بدليل ما أثبت في الأول أو يقال انه أراد بالتقليل التحقير تسمعا (قوله مما لا ينبغي) أي لانه لا يتعلق به غرض لان نسبة مقدمة كل فن وكل كتاب اليه لا تتفاوت بحيث يكون مقامها بالنسبة اليه تارة عظيما وتارة حقيرا فلا يتشوف الوجودها لكونها عظيمة أو حقيرة وكتب بعضهم قوله مما لا ينبغي أن يقع بين المصلين أي لمهمات العلوم مهمهم عن الاشتغال بمحقراتها وكلامه صالح للتعريض فتدبر (قوله والمقدمة الخ) اعلم أن قدم تارة يستعمل لازما وتارة متعديا واسم الفاعل من الأول مقدمة بمعنى ذات متقدمة أي ثبت لها التقدم ثم نقل ذلك اللفظ من الوصفية وجعل اسما للجماعة المتقدمة من الجيش وحينئذ قلنا فيها للدلالة على التقل من الوصفية للاسمية ووجه ذلك أن التاء تدل على التأنيث والمؤنث (٦٨) فرع الذكر وكذلك الاسمية هنا فرع الوصفية فأنى بالتاء لتدل على ذلك

فانه لا مقتضى لا يرادها بلفظ المعرفة في هذا المقام والخلاف في أن تنوينا للتعظيم أو التقليل مما لا ينبغي أن يقع بين المصلين والمقدمة مأخوذة من مقدمة الجيش للجماعة المتقدمة منها من قدم بمعنى تقدم وما ذكر كاف فيه \* ثم مهد للتعريف الفصاحة والبلاغة تهيدا بأن بين اختلاف كل منهما باختلاف الموصوفات ليتأتى تعريف كل على حدة إذ لا يمكن جمع الأشياء المختلفة في المعنى في تعريف واحد ولو البها بدليل أنه سيذكر هذه العلوم مستقلة ويجوز أن تكون جزءا لكل من الثلاثة فلذلك قدمها عليها

فان قلت ان التاء موجودة حال الوصفية قلت يقدر زوالها والاتيان بغيرها ثم انها نقلت منها على سبيل الحقيقة العرفية ان هجر المعنى الأصلي أو على سبيل الاستمارة المصرخة ان لم

يهجر وجعلت اسما لكل متقدم ويتعين بالاضافة فيقال مقدمة علم ومقدمة كتاب ومقدمة الدليل ومقدمة فالراجع القياس فهذا موضع ثالث اذا علمت هذا فقول الشارح والمقدمة أي ولفظ المقدمة من حيث هي لا بقيد كونها مقدمة هذا المختصر ولذلك أظهر مع أن المقام للضمير وقوله مأخوذة أي منقولة من مقدمة الجيش أي من لفظ مقدمة الذي مدلوله الجماعة المتقدمة من الجيش أو مستعارة منها وقوله للجماعة أي الموضوع للجماعة المتقدمة منها أي من الجيش والمناسب منه ولكنه أنه باعتبار أن الجيش طائفة وقوله من قدم اللازم ما خبر لمبتدأ محذوف أي وهي أي مقدمة الجيش مأخوذة أي منقولة من قدم اللازم أي من اسم فاعل قسم اللازم لما علمت أن مقدمة الجيش منقولة من مقدمة الوصف المأخوذة من قدم اللازم وأنها حال أي حال كون مقدمة الجيش مأخوذة من قدم اللازم أي منقولة من اسم فاعل قدم اللازم ففي كلام الشارح إشارة لمراتب النقل على هذين الاحتمالين أو أنه خبر ثان للمقدمة أي والمقدمة مأخوذة أي منقولة من مقدمة الجيش ومشتقة من قدم اللازم أي من مصدره وهذا باعتبار الأصل الأصيل وهو الوصف لان الاشتقاق انما هو معتبر فيه كذا قرر شيخنا العلامة المدوني وذكر العلامة عبد الحكيم أن قوله المقدمة مأخوذة من مقدمة الجيش لم يرد به أنها منقولة أو مستعارة من مقدمة الجيش لانه لا معنى لنقل اللفظ المفرد عن المضاف واستعارته منه إذ لا بد من اتحاد اللفظ فهما أي في المنقول عنه واليه ولا نه لم يبين معنى لفظ المقدمة حتى يقال انها بذلك المعنى منقولة أو مستعارة بل مراده أن لفظ المقدمة مأخوذة من مقدمة الجيش بقطع النظر عن الاصادة وحينئذ قلنا انها المتقدمة وانما يقل من أول الأمر والمقدمة مأخوذة من قدم بمعنى تقدم لان التحقيق أن استعمال المشتق منه لا يكتفي في أخذ المشتق مالم يرد الاستعمال به وإطلاق المقدمة على الجماعة المتقدمة من الجيش باعتبار معناها الوضعي ويدل عليه إيرادها في الأساس في الحقيقة حيث قال قدمته (١) فتقدم بمعنى تقدم ومنه مقدمة الجيش انتهى كلامه (قوله بمعنى تقدم) أي فهمي من قدم اللازم لان تقدم لازم وأما قولهم زيد تقدمه عمرو فهو من الحذف والإيصال أي تقدم عليه وهذا أي أخذها من قدم بمعنى تقدم بناء على قراءتها بالكسر وأما على قراءتها بالفتح فيتعين أنها من قدم المتعدي لأن اسم المفعول انما يؤخذ من المتعدي فان قلت على قراءتها بالكسر لم تحمل مأخوذة من قدم المتعدي قلنا لان المباحث المذكورة متقدمة لا مقدمة شيئا آخر (١) قدمته الخ كذا في الأصل وعبارة الأساس وقدمته وأقدمته فتقدم وقدم بمعنى تقدم ومنه الخ وهذا يلزم ما سقط هنا كتبه مصححه

ولانه لو كان كذلك لأضيفت الى مفعولها بأن يقال مقدمة الطالب الذي عرفها على من لم يعرفها من الشارعين لان الصفة التعمدية للمفعول الظاهر اضافتها اليه لا لما له بهانوع تعلق فلما لم تضاف اليه وأضيفت للكتاب مع أنه غير المفعول علم أنها من اللازم وإنما كان الكتاب غير المفعول لان المقدم في الحقيقة الطالب الذي عرفها لا الكتاب نفسه (قوله يقال مقدمة العلم) أي يقال هذا اللفظ أو يقال هذه السكامة اذ من العلوم أن السكامة إذا أريد لفظها فانها تحكى بالقول نحو يقال له ابراهيم ويصح أن يجعل القول بمعنى الاطلاق أي أن المقدمة اذا أضيفت للعلم تطلق على ما يتوقف عليه الشروع في مسائله فلا لام في قوله لما بمعنى على والظرف انموذقي يقال على التقديرين وما في قوله لما نكرة موصوفة واقمة على معان أي معان يتوقف الخ وهي المبادئ العشرة وظاهره كانت مقدمة أولا بأن كانت في الاثناء ان قلت أصل الشروع في مسائل العلم إنما يتوقف على تصور العلم بوجه وذلك بحسب الرسم فيقتضي أن مقدمة العلم اسم للرسم خاصة وهذا ينافي ما ذكره العلامة السيد في شرح المفتاح من أن مقدمة العلم اسم لما يتوقف عليه تصور العلم بوجه وذلك كالرسم أو تصويره بالذات والحقيقة وذلك كالحدا والشروع فيه على بصيرة وذلك كالموضوع والفائدة والغاية وغيرها من بقية المبادئ العشرة المشهورة قلت المراد بالشروع الشروع من حيث هو فيشمل أصل الشروع والشروع على بصيرة فنشمل المقدمة جميع المبادئ وحاصل ما في المقام أن العلم لغة الادراك ثم نقل في العرف الى معومات، تصويرية أو تصديقية هي مسائل كثيرة مضبوطة بجهة واحدة ولا شك أن الشروع في تحصيل تلك المعلومات موقوف على تصورها بوجه وهو التصور الاجمالي لا متنازع توجه النفس نحو المجهول المطلق فيمتنع الشروع فيها بدونها والشروع فيها على بصيرة يتوقف على تصورها بتلك الجهة ويتوقف أيضا على معان أخر خارجة عن تلك المعلومات كعرفة الغاية والموضوع والفائدة وغير ذلك من بقية المبادئ العشرة فسموا هذه مقدمة العلم لتوقف أصل الشروع والشروع على وجه البصيرة عليها (قوله ومقدمة الكتاب) عطف على مقدمة العلم وقوله لطائفة أي لجماعة عطف على قوله لما يتوقف من عطف المفردات أي أن لفظ مقدمة اذا أضيفت للكتاب تطلق الخ وقوله (٦٩) من كلامه أي من كلام الكتاب واطافة كلامه للضمير من اضافة العلم

للخاص فهي للبيان والمعنى لطائفة منه وإنما لم يقل هكذا لان ذكر العام أولا ثم بيانه بالخاص بعد ذلك أوقع في النفس (قوله

يقال مقدمة العلم لما يتوقف عليه الشروع في مسائله ومقدمة الكتاب لطائفة من كلامه قدمت أمام المقصود لارتباط له بها وانتفاع بها فيه

اتخذ اللفظ لعدم اشتراكها في الفصل الذي تتميز به عما سواها ويعمها دون غيرها والام بتحقيق اختلافها في

فالراجع انها جزء على التقديرين خلافا لقول الخطيبي انها ذريعة

قدمت أمام المقصود أي جعلت أمامه فلا بد من التجرد في قدمت عن بعض معناه والا كان فيه ركة لتكرار قوله أمام المقصود معه (قوله لارتباط له بها) أي لارتباط للمقصود بها أي بتلك الطائفة أي بمبادئها أو يقال ان طريق الافادة والاستفادة لما كانت هي الالفاظ لم يحتاج لتقدير كما أفاده الفري وأما اعتبار الارتباط في جانب المقصود دون المقدمة نظرا الى أنه موقوف عليها والموقوف هو المرتبط وقوله لارتباط له بها أي سواء توقف الشروع في مسائل الفن على معناها بأن كان مدلولها مقومة علم أم لا (قوله وانتفاع الخ) عطف سبب على سبب وعلم بما ذكر أن مقدمة العلم ومقدمة الكتاب ألفاظ ولا يقال ان هذه التفرقة تحكم لا مرجح لها لانا نقول ان مقدمة العلم لما كانت منضبطة غير مختلفة التفت في جانبها للاماني ولما كانت معاني مقدمة الكتب مختلفة التفت في جانبها للالفاظ التي هي غير منضبطة واعترض السيد على الشارح بأن التبادر من قوله يقال مقدمة الكتاب لكذا أن اطلاق مقدمة الكتاب في مقابلة مقدمة العلم اصطلاح بين القوم لامن الشارح ونيس كذلك اذ الوجود في كلام القوم مقدمة العلم وقد يطلقون مقدمة الكتاب على الالفاظ الدالة على مقدمة العلم مجازا مرسلا لملاقة الدالية والدلالية ولا يطلقونها على الالفاظ مطلقا أعم من أن يكون مدلولها مقدمة علم أم لا على ما زعمه الشارح وأجيب بأن عملة التسمية بمقدمة هو التقدم وحينئذ فلا وجه لحمل اطلاقها على الالفاظ مجازا عن اطلاقها على المعاني مع وجود عملة فقوله ولا يطلقونها على الالفاظ مطلقا ممنوع ما علمت من وجود العملة والحاصل أن السبب في اطلاق لفظ مقدمة على الالفاظ المتقدمة على المقصود لارتباطه بها هو التقدم والاولية لا الارتباط الواقع بين اللفظ والمعنى كالدالية وحينئذ فلا وجه لاختصاصها في كلامهم بمقدمة العلم ولا يختص اطلاقها على اللفظ الدال على مقدمة العلم فقوله ولم يطلقوا المقدمة على الالفاظ مطلقا ممنوع واعلم أن النسبة بين مقدمة العلم ومقدمة الكتاب التباين لان الأولى اسم للمعاني والثانية اسم للالفاظ وأما بين مقدمة العلم ومدلول مقدمة الكتاب فالعموم والخصوص الوجهي كما أن دال مقدمة العلم ونفس مقدمة الكتاب كذلك أي بينهما العموم والخصوص الوجهي مجتمعان فيما يتوقف عليه الشروع اذا ذكر أمام المقصود وتنفرد مقدمة الكتاب فيما لا يتوقف عليه الشروع في المسائل اذا ذكر أمام المقصود وتنفرد مقدمة العلم فيما يتوقف عليه الشروع اذا ذكر في الاثناء خلافا لمن قال ان النسبة للعموم والخصوص المطلق بين الامرين بناء على اعتبار التقدم في مفهوم مقدمة العلم وقد علمت من تعريف الشارح لها عدم اعتباره فيها وأما النسبة بين دال مقدمة العلم ومدلول مقدمة الكتاب فالتباين كالاولى

فنقول كل واحدة منهما تقع صفة لمعنيين أحدهما الكلام كما في قولك قصيدة فصيحة أو بليغة ورسالة فصيحة أو بليغة (قوله وهي) أي المقدمة ههنا أي في ذلك الكتاب (قوله لبيان) أي مذكورة لبيان (قوله وانحصار) عطف على معنى الفصاحة وقوله علم البلاغة أي العلم المتعلق بها (قوله وما يلائم ذلك) عطف على معنى الفصاحة أي ولبیان ما يلائم ذلك أي معنى الفصاحة والبلاغة والمراد بذلك اللام النسبة بين الفصاحة والبلاغة ومرجع البلاغة (قوله ارتباط المقاصد بذلك) أي بما ذكر مما احتوت عليه المقدمة أو بالبيان المذكور وأشار بهذا إلى أن المقدمة المذكورة هنا مقدمة كتاب لا مقدمة علم لأن مقدمة العلم ما يتوقف عليه الشروع في مسأله كالحد والموضوع والغاية الخ والمصنف لم يذكرها كلها فيها وإن كان قد ذكر فيها غايات العلوم الثلاثة حيث قال في آخرها وما يحترز به الخ ويصح جعلها مقدمة علم أيضا بهذا الاعتبار (قوله والفرق الخ) قد علمت محصله وهو أن مقدمة الكتاب اسم لمجموع الطائفة من الكلام اللفظي التي يقدمها المصنف أمام المقصود لارتباط له بها لما لم يقدمه وإن حصل به الارتباط والارتفاع لا يصدق عليه التعريف ومقدمة العلم معان مخصوصة يتوقف عليها الشروع فيه (قوله في الأصل) أي في اللغة الخ لما كان الواقع في كتب اللغة ذكر معان متعددة للفصاحة وكلها يدل على الظهور ولما يتحقق الشارح من تلك المعاني الحقيقي من المجازي لما وقع في ذلك من الاختلاف والاستنباه أتى في بيانها أي الفصاحة بما يجمع معانيها الحقيقية والمجازية وهو الانباء عن الظهور والابانة فهذا نكتة قول الشارح تنبي عن الظهور والابانة دون أن يقول هي الظهور والابانة وتوضيح ذلك أن الفصاحة تطلق في اللغة على معان كثيرة فتطلق على زرع الرغبة وذهاب اللبائن يقال سقاها لبنا فصيحاً أخذت رغبته ونزعت منه أو ذهب لبؤه وخلص منه قال في الأساس إن هذين المعنيين حقيقيان ثم قال ومن المجاز سر يناحتي أفصح (٧٠) الصبح أي بداضوه وحتى بدا الصبح المفتح أي الذي لا ظلمة فيه وهذا يوم مفتح وفصح لا غيم ولا قمر وجاء فصح التصاري أي عيدهم وهذا مفصحهم أي مكان بروزهم وافصحوا عيدها وأفصح العجمي تكلم بالعربية وفصح انطلق لسانه وخلصت لفته عن اللكنة وأفصح الصبي في منطقته فهم ما يقول في أول ما يتكلم وأفصح إن كنت صادقا أي بين اه فقد

وهي هنا لبيان معنى الفصاحة والبلاغة وانحصار علم البلاغة في علمي البيان والمعاني وما يلائم ذلك ولا يخفى وجه ارتباط المقاصد بذلك والفرق بين مقدمة العلم ومقدمة الكتاب مما خفى على كثير من الناس (الفصاحة) وهي في الأصل تنبي عن الظهور والابانة (يوصف بها المفرد) مثل كلمة فصيحة (والكلام مثل كلام فصيح وقصيدة فصيحة

الفصول فإن المعين الباصرة والنقد والماء الجاري لا يمكن تعريفها باعتبار هذه المعاني تعريفا واحدا فقال (الفصاحة) وهي في اللغة لا تخلو عن معنى الظهور فيكون فعلها لازما كقولهم فصح الابن إذا ظهر من رغبته أو عن معنى الابانة فيكون فعلها في المعنى متعديا كأفصح الاعجمي أبان مراد من نقلت عرفا إلى وصف في السكامة والكلام والتكامل لا تخلو ذلك الوصف من ملازمة وضوح وظهور فهي حقيقة عرفية (يوصف بها المفرد والكلام) فيقال في المفرد كلمة فصيحة وفي الكلام هذا كلام فصيح ص (الفصاحة يوصف بها المفرد) شاعلم أن الفصاحة هي صفة اللبائن الذي تؤخذ عنه الرغبة ومنه

جعل ما سوى ذلك الرغوة واللبا معاني مجازية ولا شك أن تلك المعاني كلها تؤول للظهور بالاستمرار لأنها هو فذلك الفصح عبر بنبي أي تدل ولم يقل معناها الظهور لأنه لم يوجد لها معنى هو الظهور كما يفيد كلام المصباح فقوله تنبي يشير إلى أن معناها ليس هو الظهور بل شيء ينبي عنه ويدل عليه ومن هذا علم أن مراد الشارح بالأصل اللغة سواء كان المعنى حقيقيا أو مجازيا بالالحقيقي فقط وعلى هذا فالمراد بكون اللغة أصلا باعتبار المعنى الاصطلاحي لا باعتبار أنه حقيقة وعام أن المراد بالابانة الدلالة الالتزامية لا المطابقة لأن لفظ الفصاحة لم يوضع للظهور حتى تكون دلالة عليه مطابقة ولا التضمنية لأن لفظ فصاحة لم يوجد في كتب اللغة أنه موضوع للظهور وغيره حتى تكون دلالة عليه تضمينية ثم إن الفصاحة نقلت عرفا إلى وصف في السكامة والكلام والتكامل ولا تخلو ذلك الوصف من ملازمة وضوح وظهور وإنما لم يقتصر الشارح على المعنى الاصطلاحي الآتي في المتن للإشارة إلى أن بين المعنى اللغوي والاصطلاحي مناسبة والمناسبة تحصل ولو بحسب المال (قوله والابانة) عطف مرادف إن جعلت الابانة مصدرا أبان بمعنى بان أي ظهر وحينئذ فالابانة بمعنى البيان وعطف لازم إن جعلت مصدر أبان بمعنى أظهر وحينئذ فتكون الابانة بمعنى الاظهار (قوله مثل كلمة فصيحة) أي تخبر بذلك عن جزء معين من جزئيات المفرد كقائم فيقال هذه كلمة فصيحة ويصح أن يراد بالكلمة لفظ كلمة أذهو يوصف بالفصاحة وكذا يقال في قوله كلام فصيح ور ما يقال إن قوله بعد والتكامل يقال كاتب فصيح وشاعر فصيح دون أن يهول مثل متكلم فصيح مع أن قياس سابقه يعين الأول وأشار بالثاني في قوله مثل كلام الخ إلى أنه لا فرق في الوصف بالفصاحة بين النظم وغيره والقصيدة مأخوذة من اقتصدت الكلام بمعنى اقتطعت قيل لا نسمى الأبيات قصيدة حتى تكون عشرة فما فوقها وقيل حتى تجاوز



سمة ومادون ذلك يسمى قطعة (قوله قيل المراد الخ) حاصل إيضاح ما في المقام أن المصنف اعترض عليه بأنه قد بقي شيء ليس بكلمة ولا كلام مثل المركبات الناقصة فإنها ليست بمفردة لأن المفرد ما قبل المركب ولا كلاما لأنه المركب التام والمركب المذكور ناقص فسكوته عنها يقتضي أن لا تكون صحيحة ولا بليمة مع أنها توصف بالفصاحة قطعاً فيقال مركب فصيح وحينئذ في كلام المصنف قصور وأجاب الخاضعي والزوزني بأنها داخلية في الكلام في كلام المصنف إذا المراد بالكلام فيه المركب مطلقاً على طريق الجواز المرسل من باب إطلاق الخاص وإرادة العام فشمّل المركب التام والناقص وحينئذ فلا قصور في كلامه ورد شارحنا هذا الجواب بأنه لا يتم إلا لو كان العرب أطلقوا على المركب المذكور كلاماً فصيحاً مع أنهم لم يقولوا فيه ذلك ووصفهم له بالفصاحة في قولهم مركب فصيح يجوز أن يكون من حيث مفرداته لا من حيث ذاته سائناً أنه يوصف بالفصاحة من حيث ذاته وإن الاعتراض بالقصور وارد على المصنف فالأولى إدخال المركب المذكور في المفرد لا في الكلام بأن يراد بالمفرد ما قبل الكلام وذلك لأنه لم يبعد إطلاق الكلام على ما قبل المفرد بل المعبود إطلاقه على المركب التام كما هو المعنى العرفي عند النحاة أو على اللفظ مطلقاً الشامل للمفرد وهو المعنى الآخر وأما إطلاقه على ما قبل المفرد أعني المركب مطلة الشامل للتام والناقص فهذا مجاز مرسل كما علمت علاقته بخلاف إطلاق المفرد على ما ليس بكلام فإنه حقيقة عرفية (قوله ما ليس بكلمة) الأنسب ما ليس بمفرد أي وهو المركب مطلقاً (قوله وغيره) أي وهو المركب الناقص (قوله فإنه قد يكون) الفاء للتعليل والضمير للحال والشأن وهذا على ما تعلل (٧١) مع علمه وقوله قد يكون بيت الخ أي كافي قوله

إذا ما الغائيات برزن يوماً  
وزججن الحواجب والعيوناً  
فإن هذا البيت غير مفيد  
لعدم ذكر جواب الشرط مع  
أنه فصيح باجماع ضرورة  
فصاحة كلماته (قوله وفيه  
نظر) أي في إدخال المركب  
الناقص في الكلام نظر  
(قوله لأنه إنما يصح ذلك) أي  
دخول المركب الناقص في  
الكلام (قوله لو أطلقوا)  
أي العرب (قوله ولم ينقل  
ذلك عنهم) أي والمنقول عنهم  
أنما هو وصفه بالفصاحة  
دون وصفه بأنه كلام حيث  
قالوا مركب فصيح ووصفه

قيل المراد بالكلام ما ليس بكلمة ليعم المركب الاسنادي وغيره فإنه قد يكون بيت من القصيدة غير مشتمل على اسناد يصح السكوت عليه مع أنه متصف بالفصاحة وفيه نظر أنما يصح ذلك لو أطلقوا على مثل هذا المركب أنه كلام فصيح ولم ينقل ذلك عنهم وإن صافه بالفصاحة يجوز أن يكون باعتبار فصاحة المفردات على أن الحق أنه داخل في المفرد لأنه يقال على ما قبل المركب

أما دخول المركب في الاسناد المفيد في الكلام فلا إشكال فيه وكذا دخول الكلمة الواحدة في المفرد وأما المركب غير المفيد فقيل داخل في الكلام لأنه بما يكون بيت غير مشتمل على الإفادة ومع ذلك فهو يوصف بالفصاحة فيدخل في الكلام وروبان وصفه بالفصاحة لا يستلزم تسميته كلاماً حتى يدخل في مسماه وإنما يقتضي لدخول المركب الغير المفيد في الكلام أن يقال فيه مثلاً هذا كلام فصيح لا وصفه بالفصاحة فقط لأن الوصف بالفصاحة أعم من التسمية بالكلام والاعم لا يستلزم الاختصاص فيجوز أن الفصيح وهو هذا البيت وفصح إذا أخذت عنه الرغبة قال الشاعر: وتحت الرغبة اللبن الفصيح: كذا قال الجوهري وفي الاستشهاد نظر فإن كلامه يقتضي أن فصاحة اللبن أخذت عنه وأنه إنما سمي فصيحاً عند ذلك والبيت يدل على أنه فصيح قبل نزوع الرغبة بل ظاهره أن بقاء الرغبة شرط حتى لا يسمى فصيحاً بحد ذاته لأنه ليس حينئذ تحت الرغبة إلا أن يقال أراد بقوله أخذت عنه الرغبة أنها استعملت

بالفصاحة لا يستلزم تسميته كلاماً حتى يدخل في مسماه لأن الوصف بالفصاحة أعم من التسمية بالكلام والاعم لا يستلزم الاختصاص فيجوز أن يكون وصفه بالفصاحة لكونه كلماته فصيحة لا لكونه كلاماً مركباً فبطل هذا التأويل وهو إدخال المركب الناقص في الكلام (قوله وإن صافه الخ) لما بطل جواب الخاضعي وبقي الاعتراض بالقصور وارد على المصنف أشار الشارح لدفعه بأنه غير وارد بالكلية بقوله وإن صافه بالفصاحة أي في قولهم مركب فصيح الخ (قوله باعتبار فصاحة المفردات) أي باعتبار أن مفرداته متصفة بالفصاحة لا باعتبار أنه مركب وإذا كان كذلك فهو داخل في المفرد من غير تأويل في المفرد سائناً أن إنصافه بالفصاحة لذاته أي باعتبار أنه مركب فيحتاج للتأويل لكن الحق في التأويل خلاف ما قلت يا خاضعي (قوله باعتبار الخ) أي فيكون وصفه بالفصاحة من باب وصف الشيء بوصف أجزائه فوصفه بها عارض لا ذاتي (قوله على أن الحق الخ) على الاستدراك بمعنى لكن فلا تعلق بشيء فكانه قال لكن الحق أنه داخل الخ فيه مدان أجاب بأن وصف المركب الناقص بالفصاحة على طريق العرضية ظهر له بعد ذلك أنه يوصف بها بالنظر لذاته وأنه لا بد من التأويل في كلام المصنف ليشمله والا كان قاصراً لكن لا يؤول بما أول به الخاضعي بحيث أنه يدخل هذا المركب في الكلام بل يدخل في المفرد بقرينه مقابلته للكلام وفي هذا الجواب بحث أدلوكان داخل فيهما لم يتم قوله أولاً يقال كلمة فصيحة إلا أن تحمل الكلمة على ما يعم المركب الناقص (قوله لأنه) أي المفرد يقال أي يحمل على ما يقابل المركب وذلك القول في باب الكلام

(قوله وعلى مايقابل الثني) أي ويقال على مايقابل الثني أو المجموع أي والمحقق هما وهو الاسماء الستة الشامل للضاف وذلك القول في باب الاعراب أي ويقال على مايقابل الضاف والتشبيه بالشامل المعنى والمجموع وذلك في باب النادى واسم لا يقال على ما ليس جملة ولا تشبيهها بها وذلك في باب المبتدأ والخبر (قوله وعلى مايقابل الكلام) أي الشامل للمركب الناقص وهو الراد هنا واعلم أن اطلاق المفرد على هذه الامور كلها اطلاقات حقيقية واذا كان كذلك فمدخول المركب الناقص فيه لا يلزم عليه تجوز بخلاف مدخول المركب الناقص في الكلام بحيث يراد بالكلام المركب مطلقا فانه يلزم عليه التجوز (قوله ومقابلته الخ) جواب عما يقال ان المشترك لا يفهم منه معنى معين بدون قرينة فما القرينة هنا على أن المراد بالمفرد هنا مايقابل الكلام فأجاب بقوله ومقابلته الخ لا يقال قد يعكس فيقال مقابلة الكلام بالمفرد تدل على أن المراد بالكلام ما ليس بمفرد لانا نقول اطلاق الكلام على ما ليس بمفرد مجاز يخالف لاصطلاح النحاة والفريقين بخلاف اطلاق المفرد على ما ليس بكلام فانه اصطلاح والمتبادر من الالتفات حملها على معانيها بحسب الاصطلاح هذا واعلم أنه يلزم على ما قاله الشارح من أن المراد بالمفرد هنا مايقابل الكلام أمور ثلاثة \* الاول أن يكون المركب الناقص الخالي عما يخل به فصاحة المفرد من تنافر الحروف والغرابة ومخالفة القياس فصيحان من استعماله على ما يخل بفصاحة الكلام من تنافر الكلمات وضعف التأليف والتعقيد نحو ان كان قرب فبحرب قبر وان ضرب غلامها هندوان تسكب عيناى الدموع لنجمدا لانه صدق عليه انه خالص من الغرابة وتنافر الحروف ومخالفة القياس والتزام فصاحة ما ذكر لا يليق بحال عاقل واذا لم يكن فصيحاً لزم أن يكون تعريف فصاحة المفرد غير مانع فيجب أن يزاد فيه الخلو عن هذه الامور ليكون مانعاً الامر الثاني انه يلزمه ضرورة ما هو فصيح غير فصيح بضم كلمة فصيحة اليه وبيانها على تقدير تسليم فصاحة ما ذكر من المركبات الثلاثة يلزمه خروجها عن الفصاحة بضم كلمة فصيحة الى كل واحد منها كقولك في المثال الاول رحم وفي المثال الثاني أساء وفي المثال الثالث بلغت الثني لانه قبل الضم من قبيل المفرد ولم يشترط في فصاحته الخلو عما ذكر وبعد الضم من قبيل الكلام (٧٢) وهو قد اشترط في فصاحته الخلو عما ذكر والحال انه لم يخلص ولا شك

وعلى مايقابل الثني والمجموع وعلى مايقابل الكلام ومقابلته بالكلام هنا قرينة دالة على أنه اريد به المعنى الاخير أعني ما ليس بكلام

يكون وصفه بالفصاحة لكونه كلاماً فصيحاً لا لكونه كلاماً مركباً مع فصاحة الكلمات وقيل داخل في المفرد لمقابلته بالكلام والكلام اذا أطلق ينصرف عرفاً للمفيد فيكون مقابله ما ليس كذلك فيدخل عليه بعد أن كانت منبثقة في أجزائه لئلا يبعد عنه عبارة ابن سيده فانه قال اذا ذهب عنه الرغبة وعبرة

أن ضرورة ما هو فصيح غير فصيح بضم كلمة فصيحة اليه بعيد جداً الامر الثالث انه يلزمه ان يخرج عن الفصاحة باعتبار مجرد الاسناد فيه من غير ضم الكلمة ولا نقصها

نحو زيد الذي ضرب غلامه عمراني داره فان جعل الذي وصفنا زيد كان مركباً ناقصاً فيكون فصيحاً لدخوله في المفرد الرأب وان جعل الذي خبرا عن زيد كان كلاماً فيكون غير فصيح لعدم خلو صفة من ضعف التأليف وهذا أشنع مما قبله \* واعترض ما اختاره الخليل أيضاً من التأويل في الكلام وادخل المركب الناقص فيه بأنه يقتضي انضاف المركب الناقص بالبلاغة حقيقة لقول المصنف بعد والبلاغة يوصف بها الاخير ان فقط وهو باطل اذ لم يدونوا عوارضه التي يطابق بها مقتضى الحال كتدوينهم عوارض المركب التام وله أن يجيب عن هذا بأن في الكلام شبه استخدام حيث ذكر أولاً الكلام بمعنى المركب وذكره ثانياً بمعنى المركب التام وفيه بعد وبأن المفرد يتناول الاعلام الشاملة على تنافر الكلمات وضعف التأليف والتعقيد نحو أمده أمده و زان نوره الشجر وتسكب عيناى الدموع لتجمدا اذا جعلت اعلاماً لان المفرد ما لا يدل جزؤه على جزء معناه وهذه كذلك ولا بد أن ضعف تأليف لا يتأني في العلم لانه يكون بمخالفة الاعراب والعلم بمجرد لا اعراب لانه لا اعراب ثابت له باعتبار المنقول عنه فيلزم أن تكون هذه الاعلام فصيحة لخلوها عما يخل بفصاحة المفرد مع اشتغالها على ما يخل بفصاحة الكلام والتزامه لا يليق بحال عاقل وحيد فتعريف فصاحة المفرد غير مانع فالواجب أن يزاد فيه الخلو عن هذه الامور وليكون مانعاً وهذا الالتزام كما يرد على الخليل على الشارح بالنظر للجواب الثاني أعني قوله على أن الحق الخ لان المفرد عندهم المفظ به بلفظ واحد في العرف وأما عراب باعراب واحد والعلم المذكور مشتمل على لفظين فأكثر ومعرب باعرابين فأكثر بحسب الاصل لان نظرهم في اللفظ من حيث الاعراب والبناء وان كانت تلك الاعلام من قبيل المفرد عند المنطقة لان نظرهم في المعاني اصالة وهذا التعريف لفصاحة المفرد عند النحاة لاعند المنطقة وأنت خير بأن هذا الجواب انما ينفع الخليل دون الشارح وبما علمت من بطلان ما قاله الشارح والخلل الى بطلان الاوامر لهاظهر لك أن المفرد والكلام في كلام المصنف محمولان على معنهما الحقيقي المتبادر منهما وهو أن المراد بالمفرد ما ليس بمركب وبالكلام المركب التام والمركب الناقص خارج عنهما لعدم انصافه بالفصاحة والبلاغة بالنظر لذاته وانصافه بالفصاحة في قولهم مركب فصيح انما هو باعتبار انصاف مفرداته بها كما افاده

والثاني للتكلم كافي فولك شاعر فصيح أو بليغ وكاتب فصيح أو بليغ

العلامة عبد الحكيم (قوله والتكلم أيضا) اعزاد هنا يضادون ما تقدم لان الكلام وللغرد من ودا واحد فهما كالشيء الواحد وأيضا لا يؤتى بها الا بين شيئين (قوله يقال كاتب فصيح الخ) المناسب لما مر أن يقول (٧٣) مثل كاتب فصيح والمراد بالكاتب الناظر أي المتكلم

بكلام منشور وليس المراد به المتصف بالكتابة بدليل

مقابلته بشاعر والحاصل

أن الشخص منى كانت فيه

الملكة اتصف بالفصاحة

تكلم بنظم أو سجع أو

غيرهما كالنثر بل وارلم

يتكلم أصلا أن الملكة

لا يعرف قيامها به الا

بالكلام (قوله تنبى عن

الوصول الخ) قال في

القاموس بلغ الرجل بلاغة

إذا كان يبلغ بعبارته كنه

مراده مع إيجاز بلا إخلال

أو إطالة بلا أمال وحينئذ

فهى في اللغة تنبى عن الوصول

والإتناء لكونها وصولا

مخصوصا وهى الوصول

بالعبارة الى المراد من غير

إخلال والإطالة ملة وأما

في الاصطلاح فهى مطابقة

الكلام لمقتضى الحال

والمناسبة بين المعنيين

ظاهرة لان الكلام اذا

طابق مقتضى الحال وصل

للطوب عند البقاء ولم

يقبل وهى في الأصل اكتفاء

بما ذكره سابقا وقيل لم يقل

في الأصل لان معناها لغة

واصطلاحا واحد وفيه أنه

مع كونه خلاف الواقع

(و) يوصف بها (التكلم) أيضا يقال كاتب فصيح وشاعر فصيح (والبلاغة) وهى تنبى عن الوصول والانتها (يوصف بها الاخيران فقط) أى الكلام والتكلم دون المفرد

في المفرد الركب الغير المفيد وانما جعلنا مقابله بالكلام دليلا على ما ذكر لأن المفرد يذكر في مقابله الثنى فيراد به ما ليس بمثنى وفي مقابله الركب فيراد به ما ليس بركب وفي مقابله الكلام وقد تقدم أن الكلام على الإطلاق ينصرف الى المفيد فيراد به ما ليس بكلام مفيد فيدخل فيه الركب الغير المفيد ولكن يتوقف على تسليم هذه المقابلة والمشهور في المقابلة مقابله بالجملة وهى أعم من المفيد ويرد عليه أيضا لزوم دخول غير الفصيح مع الركب الغير المفيد في تعريف فصاحة المفرد فيما سياتى لانه قال فيه فالفصاحة في المفرد خلوصه من تنافر الحروف الخ ولا شك أنه يصدق على مثل قوله في المثال الآتى ان شاء الله تعالى وليس قريب فبحر حرب أنه خلص من تنافر الحروف الى آخر القيود اذ الموجود فيه تنافر الكلمات لا تنافر الحروف فيكون مفردا فصيحاً وليس كذلك الا أن يقال تنافر الكلمات يرجع الى تنافر مجموع حروفها ثم على تقدير تمحل الجواب في هذا يدخل في التعريف ما لم يخلص من التقييد اللفظى تأمله (و) يوصف بالفصاحة (التكلم) أيضا اذ يقال هذا شاعر فصيح وكاتب فصيح (والبلاغة) التى هى غير خالية عن معنى الإنتهاء والوصول لا باعتبار اللفظ ولا باعتبار ما نقلت اليه لانها نقلت الى بلوغ الكلام الى المرتبة التى يجب مراعاتها في المطابقة (يوصف بها الاخيران) وهما الكلام والتكلم (فقط) هو اسم فعل بمعنى انته فكذا يقول فاذا وصفت بها الاخيرين فاته عن وصف الكلمة بها

الراغب فانه قال اذا تعرى من الرغبة فأفصح اللين اذا زال عنه اللبأ وأفصح العجمى اذا خاض من اللسنة وفصح الرجل جادت لغته وأفصح تكلم بالعربية وقيل بالعكس قل الراغب والاول أصح وقيل أفصح الذى ينطق وأنكر النضر أفصح كما نقله ابن عباد فى المحيط وفى التنزيل وأخى هرون هو أفصح منى لسانا وهو دليل على أنه من الثلاثى وأفصح الصبيح اذا طلع وأفصح النصرانى جاءه فى فصحه وفى الاصطلاح اختلف فيها عباراتهم والمصنف عدل عن حد الفصاحة باعتبار الحقيقة الصادقة على أعم من فصاحة المفرد والكلام والمنكلم وأفرد فصاحة المفرد عن فصاحة الكلام برسم وقد تقدمه لذلك الحفاجى فى كتاب سر الفصاحة \* وقوله المفرد إما يعنى به اللفظ بكامة واحدة كما يقتضيه ما فسر به فصاحة المفرد بعد ذلك فيخرج عنه نحو عبد الله علما كان أم لم يكن وذلك يوصف بالفصاحة لا بحالة أو يعنى ما وضع لعنى ولا جزله يدل فيه فيخرج عنه أيضا الثانى أو يعنى ما يقابل الجملة فيخرج عنه الجملة الموصول بها كقولك رأيت الذى ضربته فانها ليست بكلام فلا تدخل حينئذ فى المفرد ولا فى الكلام وكذلك كل واحدة من جملة الشرط وجوابه وهذه الامور اذا خرجت عن المفرد ولم تدخل فى الكلام لانها ليست بكلام فى أين يشرح فصاحتها ولو قال المفرد والركب لكان أحسن وقوله والتكلم سياتى اعليه ان شاء الله تعالى ص (والبلاغة يوصف بها الاخيران فقط) ش اعلم أن البلاغة فى اللغة من قولهم بلغ بالضم اذا انتهى ولا يوصف بها الكلمة انما يوصف بها الكلام والتكلم وسياتى ما على ذلك ان شاء الله تعالى وقد قدم الفصاحة لانها أكثر مجالا من البلاغة ولا يكون الفصاحة

( ١٠ - شروح التلخيص - أول )

يلزم أن يكون قوله تنبى عن الوصول والانتها مستدركا لان القصد منه ابداء المناسبة بين المعنى اللغوى والاصطلاحى وعند اتحاد المعنى لاحاجة اليه (قوله والانتها) عطف تفسير (قوله فقط) الفاء واقعة فى جواب شرط مقدر وقط اسم فعل بمعنى انته أى واذا وصفت بها الاخيرين فقط أى فانه عن وصف المفرد بها

والفصاحة خاصة تقع صفة للمفرد فيقال كلمة فصيحة ولا يقال كلمة بليغة

(قوله اذ لم يسمع كلمة بليغة) فيه أنه أدخل المركب الناقص في المفرد وحينئذ فلا ينتهز الدليل على الدعوى لأن منقضى الدليل أخص من منقضى الدعوى أي أن الذي نفيت عنه البلاغة في الدليل وهو السكامة أخص من الذي نفيت عنه في الدعوى وهو المفرد الشامل للسكامة والمركب الناقص ويلزم من هذا أن يكون الدليل أخص من المدعى وحينئذ فلا ينتج أن نفي الأخص لا يستلزم نفي الأعم فلا يلزم من عدم سماع انصاف السكامة بها عدم سماع انصاف المركب المذكور بها فالدليل السامى للدعوى أن يقال اذ لم يسمع كلمة بليغة ولا مركب بليغ إلا أن يراد بالسكامة ما ليس بكلام فتشمل المركب الناقص السكامة على هذا المعنى من البعد ما ليس في اطلاق المفرد عليه بلاخفاء وإن أدخل المركب (٧٤) الناقص في الكلام كما هو رأي الخليل فلا اشكال في التعليل أصلاً (قوله

والتعليل) أي لعدم وصف

المفرد بالبلاغة (قوله وهو)

أي المطابقة المذكورة

(قوله لا تتحقق في المفرد)

أي لأن المطابقة المذكورة

إنما تحصل بمراعاة

الاعتبارات الزائدة على

أصل المعنى المراد وهذا

لا يتحقق إلا في ذي الاسناد

المفيد (قوله لأن ذلك) أي

اعتبار المطابقة للذكور

(قوله في بلاغة الكلام

والتسليم) أي فيجوز أن

يكون هناك بلاغة أخرى

يصح وجودها في الكلمة

غير المطابقة وإن لم نطلع

عليها كما وجد ذلك في الفصاحة

فإن قال ذلك المعلن أنه

لا معنى للبلاغة في كلام

العرب إلا هذا المعنى وهو

محال في الكلمة عاد إلى

انتفاء السماع وهو الذي

علمنا به (قوله وإنما قسم

الح) هذا توجيه لمبادرة

أن لم يسمع كلمة بليغة والتعليل بأن البلاغة إنما هي باعتبار المطابقة لمقتضى الحال وهي لا تتحقق في المفرد وهم لأن ذلك إنما هو في بلاغة الكلام والتسليم وإنما قسم كلام من الفصاحة والبلاغة أولاً لتعذر جمع المعاني المختلفة الغير المشتركة

اذ لم يسمع كلمة بليغة وقيل إن العلة في عدم وصف الكلمة بها أن معناها المطابقة لمقتضى الحال والمطابقة المذكورة إنما تحصل برعاية الاعتبارات الزائدة على أصل المراد كما يأتي فلا تتحقق إلا في ذي الاسناد المفيد وذلك منتف عن الكلمة ورد بأن ذلك إنما يتم إن سلم أن لبلاغة الأما ذكر فتخصص بذي الافادة فإذا جاز أن تكون ثم بلاغة أخرى يصح وجودها في الكلمة كما تعقل ذلك في الفصاحة لم يكن ذلك علة في عدم وصف السكامة بالبلاغة فإن قال هذا المعلن لا معنى للبلاغة في كلام العرب إلا هذا المعنى وهو محال في الكلمة عاد إلى انتفاء السماع وهو الذي علمنا به ثم لما بين محال الفصاحة والبلاغة ليتحقق اختلاف معاني كل منهما باعتبار تلك المحال أفرد كل منهما بتعريف فتعدد باعتبار تلك المحال لتعذر جمع المعاني المختلفة في تعريف واحد إذ لا تشترك المختلفات في فصل والالتم تخالف وقد تقدمت

كالشرط للبلاغة على ما ستره وقال بعض الشارحين لكونها أعم من البلاغة وليس بمجيد لاسيما في وقال الخطيب الشارح فلا يقال كلمة بليغة فكل ما يوصف بالبلاغة يوصف بالفصاحة من غير عكس وهذا بحسب الاصطلاح الذي ذكره ابن الأثير وتابعه المؤلف وبعضهم يقول الفصاحة والبلاغة مترادفان فعلى هذا كل فصيح بليغ أيضاً اه قلت قوله كل ما يوصف بالبلاغة يوصف بالفصاحة صحيح لأن شرط البليغ أن يكون فصيحاً كما سيأتي وقوله وغيره يقول مترادفان هو ما صرح به الجوهري حيث قال البلاغة الفصاحة والظاهر أنه يقصد بذلك أن البلاغة تكون في السكامة كما تكون في الكلام وذلك لا يوجب ترادفاً بل وجب أن كل محل صلح للفصاحة صلح للبلاغة وإن اختلف معناها وقد صرح جماعة بأن بين البلاغة والفصاحة تبايناً وأن كل ما صلح لأحدهما من كلام ومتكلم وكلمة صلح للآخرى وقوله بعد ذلك فعلى هذا كل فصيح بليغ أيضاً أي سواء كان كلمة أم كلاماً أم متكلماً ثم قال بعضهم البلاغة لا توجد في الكلمة فكانت أخص من الفصاحة فبذا قدمت الفصاحة عليها لتقدم العام على الخاص لأن الخاص عام مع شيء آخر يوقلت فيه نظر وليس بين حقيقتي الفصاحة والبلاغة عموم وخصوص بل هما كل جزء فالبلاغة كل ذو أجزاء مترتبة والفصاحة جزء غير محمول كما ستره وعبارة الخطيب التي قدمناها قريبة من هذا الكلام وقال ابن الأثير البلاغة

شاملة

المصنف بالتقسيم أولاً وتعريف كل على كل حدة بعد ذلك مع أن الأصل أن يذكر التعريف أولاً ثم التقسيم ثانياً

فقول الشارح وإنما قسم كلام من الفصاحة والبلاغة أولاً أي ولم يأت من أول الأمر بتعريف واحد شامل لأقسام الفصاحة وكذلك البلاغة ثم يقسمها بعد ذلك كما هو الشأن وقوله قسم أي ضمناً لا صراحة حيث قال فالفصاحة يوصف بها المفرد والكلام والتكلم والبلاغة يوصف بها الاخيران فقط فإن هذا يستلزم انقسام الفصاحة إلى فصاحة مفردة وفصاحة كلام وفصاحة متكلم وانقسام البلاغة إلى بلاغة كلام وبلاغة متكلم (قوله لتعذر جمع المعاني المختلفة) كفصاحة المفرد وفصاحة المتكلم وفصاحة الكلام وكبلاغة التكلم وبلاغة الكلام وقوله الغير المشتركة الخ تفسيره لا مختلفة وأدخل ال على غير لتأوله بالمغايرة فلا يقال أنه أدخل ال على المضاف الذي لم يشابه يفضل وهو لا يجوز

(قوله في أمر يعمها) متعلق بالمشاركة أي في حقيقة نوعية تصدق عليها وتصلح لتعريفها فلا يتأتى أن يؤتى لفصاحة بتعريف يعم أقسامها الثلاثة ويخرج غيرها وكذا البلاغة لا يتأتى أن يؤتى لها بتعريف يعم قسميها ويخرج غيرها وهذا بخلاف الكلمة فانها لما اشتركت أقسامها في أمر يعمها صالح لتعريف الكلمة بحيث تتميز عن الكلام والكلام عرف أولا بأنها قول مفرد ثم قسمت بعد ذلك الى اسم وفعل وحرف وكذلك الانسان لما اشتركت أقسامه من زنج وروم وغيرها في أمر يعمها صالح لتعريف الانسان بحيث يتميز عن الفرس والحمار وغيرها من الانواع عرف أولا بأنه حيوان ناطق ثم قسم بعد ذلك لتلك الاصناف والحاصل أنه لما عذر هنا اشتراك أقسام الفصاحة في أمر يعمها صالح لتعريف الفصاحة بحيث يميزها عما عداها وكذلك البلاغة قسم كلامهما ثم عرف تلك الاقسام وأما الاشتراك في الامر العام مطلقا فاصل اذ لا شك في وجود المفهومات العامة السكينة كشيء وموجود ومستحسن وأقسام الفصاحة وكذلك قسم البلاغة مشتركة في هذه المفهومات ولكن لا يصلح شيء منها لتعريف كل من الفصاحة والبلاغة لعدم حصول التميز المذكور وهذا اندفع ما يقال على الشارح منطوقا لا نسلم عدم اشتراكها في أمر يعمها اذ لا شك في وجود المفهومات العامة السكينة التي تشترك فيها وأممها كشيء وموجود ومستحسن وما يقال عليه من حيث المفهوم (٧٥) ان كلامه يفيد ان مطلق الاشتراك

في الامر العام يمكن في جميع الامور المتغيرة في تعريف وليس كذلك (قوله في تعريف واحد) أي يبين حقيقة كل تفصيلا والا فلا تميز كأن تعرف الانسان والفرس بالجسم النامي الحساس المتحرك بالارادة أو بالحيوان فانه يميزها في الجملة ولكن لا يبين حقيقة كل واحد تفصيلا (قوله وهذا) أي الصنيع من التقسيم أولا ثم التعريف ثانيا كما قسم أي كتقسيم ابن الحاجب الخ فان تقسيمه قبل التعريف لعدم

في أمر يعمها في تعريف واحد وهذا كما قسم ابن الحاجب المستثنى الى متصل ومنقطع ثم عرف كلا منهما على حدة (الفصاحة في المفرد)

الإشارة الى هذا المعنى ونظير ذلك تقسيم الاستثناء الى متصل ومنقطع ثم تعريف كل منهما على أن الاستثناء من يمكن جمعهما في التعريف بالوقوع بعد الافتيمزان عما عداها من الفضلات فليس كما هنا في التذعر فقال مقدم التعريف الفصاحة على البلاغة لكونها مأخوذة في تعريف البلاغة وفصاحة المفرد على فصاحة الكلام والمتكلم انوقف وجودها على وجودها ان أردت معرفة كل منهما باعتبار محالها (الفصاحة) الكائنة (في المفرد) هي

شاملة للالفاظ والمعاني فهي أخص من الفصاحة كالانسان مع الحيوان فلذلك تقول كل كلام بليغ فصيح وليس كل كلام فصيح بليغا قلت هذا الكلام أيضا ظاهر الفساد وليست الفصاحة أعم من البلاغة ولا العكس بل الفصاحة جزء البلاغة وأما هو سمي المركب تركيبا غير محلى أخص والمفرد أعم وجعل الفصاحة عامة والبلاغة خاصة لاشتمالها على الامرين ثم عبر عن ذلك بالعام والخاص وأما هو كل وجزء فليس ذلك اصطلاح القوم ثم دخول الفصاحة في الكلام سترى ما فيه وقال حازم في منهاج البلاء الفصاحة أخص من البلاغة (تنبيه) بما يوصف به الكلام والكلمة أيضا البراعة وأعمالها الجمهور وقد ذكرها القاضي أبو بكر في الاتصاف مع الفصاحة والبلاغة وحدها بما يقرب من حد البلاغة ص (الفصاحة في المفرد)

الاشتراك المذكور وأورد على ذلك أن القسمين اشتركا في أمر يعمها صالح لتعريف المستثنى وهو المذكور بعد الاواخوانها وفيه نظر بأن هذا لا يصلح تعريف للمستثنى لانه يدخل فيه ما بعد الا الواقعة صفة نحو لو كان فيهما آلهة الا الله لفسد نامع أنه ليس مستثنى (قوله الفصاحة) أي اذا أردت بيان كل من أقسام الفصاحة والبلاغة فأقول لك الفصاحة الخ فالفاء الفصيحة ويقال لها فاء الفصيحة باصا والاضا في ذلك من اضافة الموصوف لصفته أي الفاء الفصيحة أو المفضحة (١) سميت بذلك لانها أفصح عن شرط مقدر أول كونها أفصحته وأظهرته وقيل فاء الفصيحة هي ما أفصححت عن مقدر مطلقا أي سواء كان شرطا أو غيره كما في قوله تعالى فقلنا اضرب بعصاك الحجر فانفجرت أي فضرب فانفجرت (قوله في المفرد) يصح أن يكون صفة للفصاحة كان التعلق نكرة أو معرفة ولا يلزم على تقديره نكرة وصف المعرفة بالنكرة وهو لا يجوز لان ال في الفصاحة جنسية ومدخولها في حكم النكرة ولا يلزم على تقديره معرفة حذف الموصول وبعض الصلة وهو لا يجوز لان الكائن المقدر يراد منه الثبوت والدوام فهو صفة مشبهة وال داخل عليها معرفة لاموصولة على التحقيق ولا يصح أن يكون ذلك الظرف حالاً منها على مذهب سيبويه القائل بجواز مجيء الحال من المبتدا لان الحال مقيدة للعامل مطلقا لفظيا أو معنويا ولا معنى للتقييد هنا لان التقييد اتماما هو لشيء يختلف حاله كالجمي في قولنا جاء زيد راكبا والابتداء واحد لا تختلف أحواله

(١) المفضحة: صوابه الفاضحة لان فعله ثلاثي من باب نفع كما في كتب اللغة كتبه مصححه

وأيضاً المقصود تفسير الفصاحة بوصف كونها في المفرد لا بقيد تحقُّقها في المفرد إذ ليس المعنى على التقييد وإن كان المآل واحداً لكن فرق بين التقديرين كما لا يخفى وذلك لأن التقييد يقتضي أن الفصاحة مشتركة اختراعاً كما معنوياً لأنه يفيد أن الفصاحة أمر كلي يختلف أحواله تارة يكون في المفرد وتارة يكون في غيره والذي حققه الشارح أنها من قبيل المشترك اللفظي وجهل المجرور وصفة لا يخالف ذلك تأمل ويصح أن يكون الظرف اقواء متعلقاً بالنسبة التي اشتملت عليها الجملة والمعنى انتساب الخلوص المذكور للفصاحة في المفرد أو الفصاحة التي هي الخلوص منسوبة للمفرد وقضية هذا أن الظرف مضمول للنسبة المذكورة وهو معنى قابل للتقييد وهذا يرد على حصر النحاة العامل المعنوي في الابتداء والتجرد (قوله قدم الفصاحة) أي قدم تعريف أقسامها على تعريف أقسام البلاغة مع أن اللف والنشر للشوش أولى (قوله لتوقف معرفة البلاغة) أي ادراكها ونصورها من حيث المفهوم سواء كانت بلاغة متكاملة أو كلام وقوله على معرفة الفصاحة أي على تصورها في الجملة وإنما قلنا في الجملة لأن بلاغة الكلام لا تتوقف على فصاحة التكلم بل على فصاحة الكلام والمفرد وكذلك بلاغة التكلم لا تتوقف على فصاحته (٧٦) من حيث المفهوم بل على فصاحة الكلام والمفرد إذ لم تؤخذ المسكة التي

يقتدر بها على تأليف فصيح لافي بلاغة الكلام ولا في بلاغة التكلم نعم تتوقف عليها بلاغة التكلم بحسب التحقق إذ لا يقتدر على تأليف كلام بليغ الا من يقدر على تأليف كلام فصيح (قوله لتوقف معرفة البلاغة) أي ادراكها ونصورها من حيث المفهوم سواء كانت بلاغة متكاملة أو كلام وقوله على معرفة الفصاحة أي على تصورها في الجملة وإنما قلنا في الجملة لأن بلاغة الكلام لا تتوقف على فصاحة التكلم بل على فصاحة الكلام والمفرد وكذلك بلاغة التكلم لا تتوقف على فصاحته (٧٦) من حيث المفهوم بل على فصاحة الكلام والمفرد إذ لم تؤخذ المسكة التي

قدم الفصاحة على البلاغة لتوقف معرفة البلاغة على معرفة الفصاحة لكونها مأخوذة في تعريفها من قدم فصاحة المفرد على فصاحة الكلام والتكلم لتوقف معرفة ما عليها (خلوصه) أي خلوص المفرد (من تنافر الحروف والقرابة ومخالفة القياس اللغوي) أي المستنبط من استقرار اللغة وتفسير الفصاحة بالخلوص (خلوصه من تنافر الحروف و) خلوصه من (القرابة و) خلوصه من (مخالفة القياس اللغوي) أي الضابط المتقرر من استقرار الاستعمال اللغوي كقولنا كلما تحركت الياء أو الواو وانفتح ما قبلها قلباً ألفاً ويجرى مجرى ما دخل في القياس ما ثبت عن الواضع التزامه ولو كان مخالفاً للقياس كإبدال الهاء همزة في ما مثلاً ثم إن الجلي على لسان بعضهم أن الفصاحة هي كون الكلمة جارية على الاستعمال المشهور المتقرر عمن يوثق بعريتهم وعليه يكون تفسيرها بالخلوص عن هذه الأمور الذي هو عدم تلك الأمور تفسيراً بالخاصة العدمية على وجه التسامح ولو قيل بأنها نفس الخلوص عما ذكر لم يبعد لأن هذه الأمور أسام اصطلاحية لا حرج فيها ولما كان هذا التفسير مرجعه إلى التفسير خلوصه من تنافر الحروف والقرابة ومخالفة القياس) ش كان الاحسن اجتناب لفظ الخلوص لغاية استعماله في الانفكاك عن الشيء بعد الكون فيه وليس المراد هنا كذلك ولهذا عيب على من حذم مبتدأ بأنه المتجرد من العوامل اللفظية غير الزائدة فإن المبتدأ لم يكن له عامل مجرد عنه وكذلك قولهم ما عرى من المتوقف عليها في فصاحة التكلم والمتوقف على التوقف على الشيء ومتوقف

عامل

على ذلك الشيء كذا قال يس وقد يقال المصنف لم يأخذ فصاحة الكلام في تعريف فصاحة التكلم بل اللفظ الشامل للمفرد كما نبه عليه الشارح فيكون توقف فصاحة التكلم على فصاحة المفرد بلا واسطة أيضاً (قوله خلوصه من تنافر الحروف) قبل وجه حصر مخلات فصاحة المفرد في الثلاثة أن المفرد له مادة وهي حروفه وصورة وهي صيغته ودلالة على معناه وحينئذ فعليه إمام في مادته وهو التنافر أو في صورته وهي مخالفة القياس الصرفي أو في دلالاته على معناه وهو القرابة ويمكن إجراء ذلك أيضاً في الكلام فعليه في مادته تنافر الكلمات وفي صورته أي التأليف المعارض على الكلمات ضعف التأليف وفي دلالاته على معناه التعميد (قوله خلوصه من تنافر الحروف) المراد من الخلوص لازمه وهو عدم الانصاف وليس المراد أنه كان متصفاً بها أولاً ثم خاص ثم إن كلام المصنف من باب السلب الكلي وهو المسمى بعموم السلب لا من قبيل رفع الإيجاب الكلي وهو المسمى بسلب العموم فلمعنى حينئذ عدم اتصافه بكل واحد من الثلاثة خيماً وجد واحد من الثلاثة في الكلمة كانت غير فصيحة ولا جمل كون المراد من كلام المصنف السلب الكلي كان الأولى له الاتيان بمن في القرابة ومخالفة النباس لاجل أن يكون كلامه ظاهراً في ذلك المعنى المراد إذ كلامه بدون ذلك يوهم أن المراد الخلوص من المجموع وعليه فلا يضر في فصاحة الكلمة وجود واحد أو اثنين من الثلاثة وهو باطل (قوله القياس) أي الضابط المتقرر من استقرار استعمال العرب كقولنا كلما تحركت الياء أو الواو وانفتح ما قبلها قلبت ألفاً (قوله أي للمستنبط الخ) أشار بذلك إلى أنه ليس المراد حقيقة القياس في اللغة الذي هو الحاق نتيء بشيء بجامع بينهما كالحاق النبيذ بالخر في التحريم بجامع الاسكار بل المراد القياس الذي مشدود واستقرأ اللغة أي تتبع الكلمات اللغوية وهو القياس الصرفي كقولنا كلما تحركت الياء أو الواو وانفتح ما قبلها قلبت ألفاً وإنما

فالتنافر منه ما تكون الكلمة بسببه متناهية في الثقل على اللسان وعسر النطق بها كما روى أن أعرابيا سئل عن ناقته فقال تركتها  
ترعى المصنع

لم يقل الشارح العسر في بدل اللغوي مع أنه المراد بالإشارة إلى أن منشأ هذا القياس العسر في استقراء اللفظة (قوله لا يخلو عن تسامح) أي  
لأمرين الأول أن الفصاحة هي ككون الكلمة جارية على القوانين المستنبطة من استقراء كلام العرب متناسبة الحروف كثيرة  
الاستعمال على ألسنة العرب الموثوق بعربيتهم ويلزم من السكون المذكور الخلوص عما ذكر فليس الخلوص نفس السكون المذكور  
ولا صادقا عليه وحينئذ فلا يصح حمله على الفصاحة بحيث يقال الفصاحة الخلوص لأن أدنى درجات التعريف أن يكون صادقا على  
العرف وإن صح أن يقال الفصيح الخالص لأن صدق المشتق على المشتق لا يستلزم صدق المأخوذ عن لأخذ كالناطق والكتاب والنطق  
والكتابة الأمر الثاني أن الفصاحة وجودية لأن معناها السكون المذكور والخلوص عديم لأن معناه عدم الأمور المذكورة والعديم  
غير الوجودي فلا يصح حمله عليه وإنما قال لا يخلو عن تسامح ولم يقل باطل لا يمكن الجواب عن كل من الأمرين أما الجواب عن الأول  
فخالصه أن الأدباء يجوزون الأخبار عن الشيء بما ينه إذا كان بينهما تلازم قصدا للبالغة وأدعاء أنه هو ولا يقال إن التعريف بالبيان  
ممنوع ودعوى الادعاء وقصد للبالغة لا تنفع لانا نقول هذا عند علماء المنطق (VV) وأما الأدباء فيكتفون بمجرد كون العرف يستلزم  
تصوره تصور العرف

تصوره تصور العرف  
ويعتبرون قصد البالغة  
والادعاء وأما الجواب  
الثاني فيؤول الخلوص  
بالكون خالصا وهو أمر  
وجودي أو يقال فوهم  
لا يخبر بالعديم عن  
الوجودي إذا أريد  
بالوجودي الأمر الوجود  
أو وجود أمر بالعديم الأمر  
العدم أو عدم ذلك الأمر  
كعدم الجمل والموت والحياة  
فسلم أنه لا يصح حمل أحدهما  
على الآخر لكن الفصاحة  
والخلوص ليسا كذلك بل  
كل منهما ثابت والخلوص  
ليس عدم الفصاحة بل  
عدم ضدها الذي هو التنافر

لا يخلو عن تسامح (فالتنافر) وصف في الكلمة يوجب ثقلها على اللسان وعسر النطق بها (نحو)  
مستشزرات في قول امرئ القيس

بالدم المضاف وهو أنما يفهم معرفة ما يضاف إليه شرع في بيان هذه الأمور المضاف إليها الخلوص فقال  
إن أردت معرفة هذه الأشياء (فالتنافر) منها معنى في حروفها يوجب عسر النطق بها (نحو)  
مستشزرات من قوله

عامل لفظي ثم يرد عليه أن الخلوص من هذه الأمور عبارة عن عدمها فهو تعريف بالأمور العدمية  
وأما يكون التعريف بالذاتيات أو الخواص الوجودية فكان ينبغي أن يقول الفصاحة التناهم الحروف  
وكثرة الاستعمال وموافقة القياس الآن هذا عدم مضاف فالمر فيه سهل والمراد بالاستعمال استعمال  
العرب وبالقياس قياس التصريف (تنبيه) اعلم أن مقصود المصنف خلوص المفرد من كل واحد من  
الثلاثة المذكورة لأن مجموعها عبارة لا تدل على ذلك فأنك إذا قلت خلعت من زيد وعمرو وبكر كان  
معناه أنك خلعت من مجموع الثلاثة وذلك صادق بخلوصك من أحدهم بخلاف قولك خلعت من زيد  
ومن عمرو ومن بكر فإن تكرار حرف الجر مثله يؤذن بذلك كما أن قولك مررت بزيد وعمرو يقتضي  
مرورا واحدا ويزيد وعمرو يقتضي مرورين وأما جاءنا هذا في مادة الخلوص لأنها في معنى النفي فإن  
المعنى أن لا يكون مشتملا على الأمور الثلاثة وأنت لو قلت الفصيح مالم يشتمل على الثلاثة لما اقتضى  
زوال كل منها فليتأمل ونظير ما يقتضيه تكرار حرف الجر في مررت بزيد وعمرو وفيما سبق من تكرار  
الفعل ما يقتضيه تكرار الحرف ههنا من تعدد المفعول الذي حصل الخلوص منه من (فالتنافر) نحو

والفرابة ومخالفة القياس ولما أن أريد بالوجودي ما لا يدخل العدم في مفهومه وبالعديم ما يدخل العدم في مفهومه فلا شك في صحة  
حمل العدم على الوجودي بهذا المعنى بدليل حمل القضايا المدولة بالهمول على الأمر الوجودي نحو زيد هو لا كاتب والبياض هو  
لا سواد فالهمول عديم أي دخل العدم في مفهومه أي زيد شيء ثبت له عدم الكتابة والبياض شيء ثبت له عدم السواد ومن المعلوم أن قوله  
الفصاحة خلوصه الخ من باب النفي المدولة لأنه في قوة قولنا الفصاحة عدم الأمور المذكورة أي الفصاحة شيء ثبت له عدم الأمور  
المذكورة (قوله يوجب ثقلها على اللسان) الثقل بكسر التاء وفتح القاف بوزن صغر مصدر ثقل الشيء بالضم خلاف الخفة وأما بكسر التاء  
وسكون القاف بوزن علم فهو الشيء الثقيل والأول أنسب من جهة اللفظ للتشاكل بين المتعاطفين لأن العسر مصدر أيضا والثاني أنسب  
من جهة المعنى بحسب المقام لأنه يشير إلى أن التنافر لا يخل بالفصاحة إلا إذا كان شديدا بحيث يصير على اللسان كالحمل الثقيل وأما أصل  
التنافر فلا يخل بالفصاحة ولا شك أن مراعاة التناسب المعنوي أولى وعلى هذا فالعنى يوجب شيئا عظيما كالثقل أي الحمل (قوله وعسر  
النطق بها) يحتمل أنه عطف تفسير ويحتمل أنه عطف مسبب على سبب نظرا إلى أن الثقل في الكلمة سبب لعسر النطق بها فيلاحظ  
الثقل وصفها فيها أو جب عسر النطق بها (قوله نحو مستشزرات) أي نحو وصف هذه الكلمة

ومنه ما هو دون ذلك كلفظ مستنزر في قول امرئ القيس المشهورة التي مطلعها \*

(قوله غداثه الخ) هذا البيت من معلقة امرئ القيس المشهورة التي مطلعها:

قفانك من ذكرى حبيب ومنزل \* بسقط اللوى بين الدخول فومل

وقبل هذا البيت

نصد وتبدي عن أسيل وتتيق \* بناظرة من وحش وجرة مطفل

وجيد كجيد الريم ليس بفاحش \* اذا هي نصسته ولا بمطل

وفرع يزين المتن أسود فاحسم \* أثبت كقفنو النخلة التمشكل

غداثه الخ (قوله أي ذوائبه) جمع ذؤابة بالهمز أبدلت الهزة الاولى واوا في الجمع لاستثقالهم ألف الجمع بين هزنيين وفي الأساس الذؤابة الشعر المنسدل من الرأس الى الظهر أي الذي شأنه الانسدال فلا ينافي أنه قد يكون فوق وسط الرأس كما هنا وانما سمي ذلك الشعر غديرة لأنه غودر وترك حتى طال (قوله في البيت السابق) وهو قوله وفرع يزين المتن أسود فاحسم الخ وفرع بالجر عطف على أسيل أو على جيد في الأبيات السابقة والفرع هو الشعر مطلقا أي كالأو بعضا كما في المذهب فيصدق على الغدائر وعلى المتن وعلى المرسل فيقال الغدائر فرع أي شعره والثنى فرع الخ (٧٨) وعلى هذا فإضافة الغدائر لضميره من إضافة الجزئي للسكلي وفي الصحاح أن الفرع هو

(غداثه) أي ذوائبه جمع غديرة والضمير عائد الى الفرع في البيت السابق (مستنزرات) أي مرتفعات أو مرفوعات يقال استنزره أي رفعه واستنزرأى ارتفع (الى العلى) نضل العقاص في مثني نضل أي تغيب العقاص جمع عقصة

(غداثه مستنزرات الى العلى) نضل العقاص في مثني ومرسل يعني أن غداث الشعر أي ذوائبه مستنزرات أي مرفوعات ان روى بفتح الزاي أو مرتفعات ان روى بكسرها يقال استنزره أي رفعه واستنزرار ترفع الى العلى أي الى جهة السماء ثم وصف الشعر بما يؤكد الكثرة فقال نضل أي تغيب العقاص جمع عقصة

غداثه مستنزرات الى العلى) قسم في الايضاح التنافر الى ما تكون الكلمة بسببه متناهية في الثقل وعسر النطق بها كما روى أن اعرابيا سئل عن ناقته فقال تركتها ترى المعجم وروى عن الخليل أنه قال سمعنا كلمة شنعاء وهي المعجم ماذا كنا تأليفها نقله الخفاجي والهاه والمين لا يكاد واحد منهما يأتلف مع الآخر من غير فصل وشذ من ذلك قولهم مع يمع اذا فاء والظاهر أنه الخمع وهو ثبت قال الصافي في العباب ابن دريد الخمع مثال هدهد ضرب من النبت وقال ابن شميل الخمع شجرة وقال أبو الدقيش هي كلمة معاينة لأصل لها وقال ابن سيده الخمع ضرب من النبت حكاه أبو زيد وليس ثبت وقال عبد اللطيف البغدادي في قوانين البلاغة وشذ قولهم الخمع وقيل إنما هو الخمع اه وقال الصافي في كتابه المسمى

الشعر التام أي الشعر بنامه وعلى هذا فإضافة الغدائر لضميره من إضافة الجزء للسكل والثنى الظاهر والفاحم الذي كالفحم في السواد والأثبت الكثير والقنو بالكسر سباطة النخل والمتشكل بكسر الكاف وفتحها كثير العنا كل أي الشاربخ أي العبدان التي عليها البسر في البيت مبالغة من حيث تشبيه الشعر بالقنو المذكور في الكثرة ولا نفسر التشكل بذي العنا كليل لثلا تفوت

الصحاح

المبالغة وما ذكره الشارح من أن الضمير راجع للفرع وكذا ما قلناه في الإضافة فهو بناء على أن

الغدائر بمعنى الذوائب المفسرة بما مر عن الأساس وهو الذي يناسبه ما أتى للشارح في معنى البيت وأما على أن المراد بالغدائر الشعر مطلقا على ما في المذهب فيجب أن يكون الضمير راجعا للحمية وذكره باعتبار الشخص أو الممدوح ولا يصح أن يكون عائدا على الفرع لثلا يلزم إضافة الشيء الى نفسه لان كلاما من الغدائر والفرع مطلق الشعر اللهم الا أن يقال ان الإضافة بيانية والحق أنها تجري في الضمير خلافا للناصر اللقاني أو يقال ان الفرع اسم للشعر مطلقا سواء كان للرجال أو النساء والغدائر الشعر مطلقا بقيد كونه للنساء وعلى هذا يصح كون الضمير راجعا للفرع ويكون من إضافة الجزئي للسكلي (قوله يقال استنزره الخ) أشار الشارح بهذا الى أن هذا الوصف مأخوذ إيمان من فعل متعد أو من فعل لازم وينبغي على ذلك كونه اسم فاعل أو اسم مفعول فان كان مأخوذا من المتعدي صح كونه اسم مفعول فيقرأ بفتح الزاي المعجمة وان كان مأخوذا من الفعل اللازم فهو اسم فاعل فيقرأ بكسر الزاي (قوله الى العلى) أي الى جهة السماء واللى جمع العليا بضم العين تأنيث الاعلى أي مرتفعات للجبهات العليا (قوله أي تغيب) إشارة الى أن نضل من الضلال بمعنى الغياب ونضل فعل مضارع والعقاص فاعله وانما جمع العقاص دون المثني والمرسل إشارة الى أن العقاص مع كثرتها تغيب في مثني واحد وفي مرسل واحد لكثرة شعرها



(قوله وهي الحصلة المجموعة) أى التى تجمعها المرأة وتلويها وتر بها بخيوط وتحملها فى وسط رأسها كالرمانة ليصير مجمدا وهي السمة بالغديرية والعقصة والذؤابة ثم إن عادة نساء العرب بعد أن تنقص جانباً من الشعر على الكيفية التى قلناها ترسل فوقه اللثنى والمرسل خلف الظهر فيصير اللثنى والمرسل مرميين على ظهرها وتحتهما العقاص المجموع كالرمانة غالباً ومحبباً لا يظهر فظهر لك من هذا أن الغدائر والعقاص بمعنى واحد وحينئذ فقوله تضل العقاص اظهار في محل الاضمار وأن الأصل تضل هي أى الغدائر وإنما أظهر في محل الاضمار للإشارة إلى أن تلك الغدائر تسمى عقاصاً ومن هذا تعلم أن جملة تضل العقاص خبر ثان عن غدائره والرابط للبتدا بالجملة الواقعة خبراً إعادة المبتدا بمعناه وأنت خير بأن جعل العقصة والغديرية شيئاً واحداً بناء على ما مر من أن الغديرية هي الذؤابة المفردة بما مر عن الأساس وأما على ما ذكر عن المذهب من أن الغدائر الشعر مطلقاً (٧٩) فلا تكون العقصة هي الغديرية فتأمل أفاده

شيخنا العلامة المدوى  
(قوله واللثنى المفتول)

لاخذه من اللثنى وأما المرسل

فمعناه المرسل عن العقص

واللثنى أى الحالى عنهما

وليس المراد بالمرسل السبل

لأن اللثنى مسبل أيضاً على

العقصة مثله وقد يقال

كونه مسبلاً لاينافى كون

للثنى مسبلاً أيضاً وأما

وصف هذا القسم بهذا

الوصف لأنه لم يتصف بغيره

بخلاف اللثنى فقد تعلق به

اللثنى والارسل تأمل (قوله

يعنى أن ذوائبه) أى

الفرع والمراد بها العقاص

(قوله يعنى أن ذوائبه الخ)

أشار إلى تفسير الغدائر

بالذوائب وأن الضمير فى

غدائره للفرع كما أسلفه

وقوله وأن شعره عطف على

ذوائبه فالضمير للفرع أيضاً

والقول بأنه للرأس فيه

تشبیه للضائر ويؤول

لارجوع للفرع إذ المقصود

تقسيم مطلق الشعر فلا وهم فى رجوعه للفرع كما لا يخفى وفى كلامه إشعار بأن العقاص هي الغدائر بعد أن شدت لا غيرها (قوله

مشدودة على الرأس) أى فى وسطها بخيوط ومجموعة كالرمانة وأخذ الشد بخيوط من قوله فى البيت مستشزرات خصوصاً إذا قرئ

على صيغة اسم المفعول ومن العقاص لأن العقصة شعر ذو عقاص وهو الحيط الذى ربط به أطراف الذوائب كما فى الجملة (قوله الى

عقاص) أى وهي الغدائر وحينئذ فالشعر منقسم الى أقسام ثلاثة لأن أربعة خلافاً لما يوهم ظاهر البيت من أن القسمة رباعية غدائر

وعقاص ومثنى ومرسل لكن قد علمت أن الغدائر والعقاص والذوائب بمعنى واحد كما أفاده شيخنا العلامة المدوى وفى حواشى

الطول كلام آخر غير هذا (قوله والغرض الخ) أى فليس المراد بهذا الكلام مجرد الأخبار فهو إما تريض إن استعمل فى حقيقته

وهو الأخبار ملوحاً به لهذا الغرض أعنى بيان كثرة الشعر أو كناية أن أريد الاكراه

تسكحة وهي الحصلة المجموعة من الشعر واللثنى المفتول يعنى أن ذوائبه مشدودة على الرأس بخيوط وأن شعره ينقسم الى عقاص ومثنى ومرسل والاول يغيب فى الأخيرين والفرض بيان كثرة الشعر

وهي الحصلة من الشعر فى اللثنى وهو المفتول وفى المرسل وهو مشدود بخيوط وهي الذوائب كثيرة وأوجب تراكمها ارتفاعها الى الشعر بين أن غدائره أى أجزاءه المشدودة بالخيوط وهي الذوائب كثيرة وأوجب تراكمها ارتفاعها الى العلى ثم إن مجموع الشعر قسمه الى العقاص الغير الطويل وهو المرتفعة المشدودة والى اللثنى والمرسل وأن تلك العقاص تغيب من كثرة الشعر فى جنس اللثنى والمرسل وبه يعلم أن العقاص من وضع الظاهر موضع الضمير وأن القسمة ثلاثية لا رباعية وهذا التنافر متفاوت وقد سمع ما هو أعظم من مستشزرات كقولهم المعضع وهو نبت ترعاه الأبل والمهـ كم فى التنافر الذوق لأن كل ما يحاول أن يضبط به من قرب

الصحيح على ما نقل عنه أنه المعصع بضم العينين المهملتين حكاه عن الألب قال قال وسألنا الثقات فأنكروا أن يكون هذا الاسم فى كلام العرب وقال القدماء هي شجرة يتداوى بها وبورها وقال ابن الأعرابي أنما هو الخوخ بخاءين معجمتين مضمومتين وعينين مهملتين قال الألب هذا موافق لقياس العربية والتأليف ونهاية الإيجاز للإمام غير الدين أيضاً رعى المعصع فتحلص فى هذه الكلمة حينئذ أربعة أقوال أحدها أنه الخوخ والثاني المعصع وهو فيه ما بضم الماء والخاء كما رأيت مضبوطاً بخط عبد اللطيف والثالث أنه لأصل لها والرابع أنه المعصع وهذا فيه الغرابة أيضاً ومنه ما هو دون ذلك كلفظ مستشزرات واستغنى المصنف بذكرهنا عن الأول لأنه يدل عليه بطريق أولى ولم يفعل ذلك فى الغرابة كما سيأتى وأما كان الثقل فى مستشزرات لتوسط الشين وهي مهموسة رخوة بين التاء وهي مهموسة شديدة والزاي وهي مجهورة وقد استعمل ذلك فى قول عثمان لسهود عمار مباد كما يوم كذا حتى أنتشزن أى استعدوذكروه فى الفائق وقول سليمان بن صرد رضى الله عنه بلغنى عن أمير المؤمنين قول تشزن لى به والاشارة بقوله غدائره الى قول امرئ القيس :

وفرع يزىن التين أسود فاحم \* أثبت كقنو النخلة المتعشك

غدائره مستشزرات الى العلى \* تضل المدارى فى مثنى ومرسل

الفرع الشعر والأثبت الكثير والقنو العنقود والمتعشك التراكم والغدائر الذوائب والمستشزرات روى بفتح الزاي أى مرفوعات وكسرها أى مرتفعات ويقال استشزر الشعر واستشزره صاحبه لازماً ومتدياً كما هما ابن سيده وغيره وروى العقاص جمع عقصة أو عقصة وفيه زحاف بالقبض

تقسيم مطلق الشعر فلا وهم فى رجوعه للفرع كما لا يخفى وفى كلامه إشعار بأن العقاص هي الغدائر بعد أن شدت لا غيرها (قوله مشدودة على الرأس) أى فى وسطها بخيوط ومجموعة كالرمانة وأخذ الشد بخيوط من قوله فى البيت مستشزرات خصوصاً إذا قرئ على صيغة اسم المفعول ومن العقاص لأن العقصة شعر ذو عقاص وهو الحيط الذى ربط به أطراف الذوائب كما فى الجملة (قوله الى عقاص) أى وهي الغدائر وحينئذ فالشعر منقسم الى أقسام ثلاثة لأن أربعة خلافاً لما يوهم ظاهر البيت من أن القسمة رباعية غدائر وعقاص ومثنى ومرسل لكن قد علمت أن الغدائر والعقاص والذوائب بمعنى واحد كما أفاده شيخنا العلامة المدوى وفى حواشى الطول كلام آخر غير هذا (قوله والغرض الخ) أى فليس المراد بهذا الكلام مجرد الأخبار فهو إما تريض إن استعمل فى حقيقته وهو الأخبار ملوحاً به لهذا الغرض أعنى بيان كثرة الشعر أو كناية أن أريد الاكراه

(قوله والضابط ههنا) أى انتافر الحروف وحاصله أن الضابط المعول عليه فى ضبط تنافر الحروف الذوق وهو قوة يدرك بها لطائف الكلام ووجوه تحسبته فشكل ما عده الذوق ثقيلا متعسر النطق به كان ثقيلا ومالا فلا خلافا لمن قال الضابط المعول عليه فى ضبط التنافر بعد الخارج ولمن قال قربها لأن كلامهما لا يطردها لانا نجد عدم التنافر مع قرب الخارج كالجيش والشجى ومع بعده كالم بخلاف ملح أى أسرع فقرب الخارج وبعدها كل منهما غير مطرد فلا يكون واحد منهما ضابطا معولا عليه ولا يقال ان عدم الثقل فى علم وان كانت الخارج فيه متباعدة بخلاف ملح أن الاخراج من الحلق إلى الشفة أيسر من الادخال من الشفة إلى الحلق لا هنا نقول هذا لا يتم لما نجده من حسن حلم وملح وغلب وبلغ (قوله أن كل ما بعده الذوق الصحيح) أى من الحروف وقوله متعسر النطق به لازم لما قبله وقوله سواء كان أى ثقله (قوله أو غير ذلك) أى كوقوع حرف بين حرفين هـ ضادل لكل واحد منهما بصفة كوقوع الشين بين التاء والزى كإبائي بيانه (قوله فى المثل السائر) (٨٠) هو اسم كتاب فى اللغة (قوله وزعم بعضهم) هو الخلل كما قاله الفهرى

(قوله أن منشأ الثقل فى مستشزرات الخ) أى وأما على الأول فنشأ الثقل فيها اجتماع هذه الحروف المخصوصة والحاكم بثقلها الذوق (قوله التى هى من المهموسة الخ) اعلم أن الحروف بالنسبة للجهر والهمس تنقسم إلى قسمين مهموسة ومجهورة وبالنسبة إلى الشدة والرخاوة تنقسم إلى ثلاثة أقسام شديدة ورخوة ومتوسطة بينهما فالحروف المهموسة عشرة يجمعها قولك خنه شخص سكت سميت بذلك لأن الهمس لغة الخفاء والنفس يخفى مع هذه الحروف لجريانه معها لضعف الاعتماد عليها فى مخارجها والحروف

والضابط ههنا أن كل ما بعده الذوق الصحيح ثقيلا متعسر النطق به فهو متنافر سواء كان من قرب الخارج أو بعدها أو غير ذلك على ما صرح به ابن الأثير فى المثل السائر وزعم بعضهم أن منشأ الثقل فى مستشزرات هو توسط الشين للمعجمة التى هى من المهموسة الرخوة بين التاء التى هى من المهموسة الشديدة والزى المعجمة التى هى من المجهورة

الخارج أو تباعدها أو توسط مهموس رخو بين شديد ورخو مجبور كما قيل فى مستشزرات فان الشين فيه توسط بالوجه المذكور بين ما ذكر وغير ذلك فقد تنقض أ. التوسط بما ذكر فلو كان موجبا للتنافر لأوجبه فى مستشزرات لوجود ما ذكر فيه ولا تنافر فيه قطعا وأما التباعد فهو كثير مع الفصاحة كبلغ وأما التقارب فقد نبى بعضهم على إخلاله بالفصاحة لأجل التنافر فيه والتزم انتفاء الفصاحة عن كلمة ألم أعهد فى التنزيل واحتاج إلى الاعتذار بأن اشتغال الكلام الطويل على كلمة غير فصيحة لا يوجب كون ذلك الكلام غير فصيح إذ حاصله وصف الكل بوصف اثنين عن جزئه وهو صحيح فان الكلام الطويل المشتمل على كلمة غير عربية لا يوجب عدم وصفه بكونه عربيا فقياس الكلام الطويل المشتمل على كلمة غير فصيحة على الكلام الطويل المشتمل على كلمة غير عربية فى صحة وصف كل منهما بوصف ليس فى جزئه بجامع الطول ووجود الوصف فى الجمل ورد بأن القياس من شرطه وجود الحكم فى الأصل والحكم الذى هو صحة وصف الشئ بما ليس وصفا لجزئه لم يوجد فى الكلام العربى الذى هو الأصل المقيس عليه وما يتوهم من كون بعض الكلام لبست عربية كالقيسطاس والشكاة فى الآية الكريمة لا نسلمه بل هى عربية بما تواطأت فيه العربية مع غيرها وأليراد بوصف الكل الموجود فى الكلام العربى ما يعم جميع الأجزاء وهو كونه عربى بالنظام فالقياس فاسد لعدم وجود الحكم فى الأصل ورد أيضا بعد تسليم وجود الحكم فى الأصل بوجود الفارق وهو أن الكلام الفصيح وتضل المقاص أى تخفى تحت الشعر وفى البيتين شاهد للوصف بالجملة قبل الوصف بالمفرد كقوله تعالى وهذا كتاب أنزلناه مبارك ولا يحتتمل القطع فى البيت كما يحتتمل فى الآية لأن الصفات فى البيت غير



المجهورة ما عدا هذه الحروف سميت بمجهورة لأن الجهر لغة الاظهار والنفس يمتنع أن يجرى معها مرفوعة لقوة الاعتماد عليها فى مخارجها والشديدة حروف ثمانية يجمعها قولك أجد قبط بكت سميت بذلك لأنها النفس أن يجرى معها لقوتها فى مخارجها والرخوة ثلاثة عشر حرة هى ما عدا هذه الحروف وما عدا حروف لن عمروهى المتوسطة بين الرخاوة والشدة وأما سميت الأولى رخرة لأن الرخاوة لغة اللين والنفس يجرى معها حتى لانت عند النطق وأما سميت الثانية متوسطة لأن النفس لا ينجس معها انجاس الشديدة ولم يجرم معها جريانه مع الرخوة اذ اعلمت هذا فاعلم أن الشين اتصفت بالهمس والرخاوة والتاء قبلها اتصفت بالهمس والشدة فقد اشتركتا فى الهمس واختلفتا فى الشدة والرخاوة والضرر جاء من اختلافهما وكذلك شاركت الشين الزاى فى الرخاوة واختلفتا فى الهمس والجهر والضرر جاء من اختلافهما فالحاصل أن الشين اتصفت بصفتين ضاربت باحداهما ما قبلها وضاربت بالأخرى ما بعدها وبهذا ظهر أنه لا حاجة لوصف الشارخ التاء بالهمس فكان الأولى الاقتصار على الشدة لأن الضرر بها كما اقتصر فى الزاى على الوصف الذى به الضرر وهو الجهر وترك الرخاوة

(قوله ولو قال مستشرف) الأولى مستشرقات لأن البيت لا يتنزل إلا به على تقدير إبدال مستشرقات به إلا أن يقال إن ذلك القائل إنما التفت لأصل المادة (قوله وفيه نظر) أي في هذا الزعم نظر فهو رد للكلام من أصله لا لقوله ولو قال الخ وحاصله أن علة النقل التي ذكرتها وهي مضاربة الحرف للتوسط بين حرفين لما قبله ولما بعده في الصفة موجودة في مستشرف أيضا فيجب أن يكون متنافرا أيضا وأنت لا تقول أنه ثقيل لأنك قلت ولو قال مستشرف لزال ذلك الثقل (قوله لأن الرأ المهمة أيضا من المجهورة) أي فهي كالزاي وإن كانت الزاي رخوة والرأ المهمة متوسطة بين الرخوة والشديدة فالشين كما ضاربت الزاي المعجمة بالجهرية تضارب الرأ المهمة بذلك الوصف أيضا لأن كلامهما مجهور والشين مهموسة وأجاب بعضهم عن هذا النظر بأن مراده هذا القائل أن النقل ناشئ من اجتماع الشين مع التاء والزاي بمعنى أن منشأ الثقل هو اجتماع هذه الحروف المخصوصة والحاكم بذلك النقل هو الذوق ويرشدك لهذا قوله ولو قال مستشرف لزال ذلك الثقل لا تنفاه هذه الحروف المخصوصة فهو قائل بمقالة ابن الأنبار وفي هذا الجواب نظر إذ لو كان مراد هذا الزاعم ما ذكر لكان توصيفه للحروف ببيان أنواعها الفواصر لا الفائدة (٨١) فيه كما لا يخفى على الذوق السليم وأما الاستغناء من

كلام هذا الزاعم هو ما ذكره الشارح المحقق نعم يمكن الجواب عن هذا القائل بأن يقال إن الرأ المهمة في مستشرف وإن كانت من المجهورة إلا أن مجاورة التاء التي هي من حروف الذلاقة أزالته النقل الحاصل من توسط الشين بين ما ذكر فتأمل (قوله وقيل إن قرب الخارج الخ) قائله العلامة الزوزني (قوله إن قرب الخارج سبب للنقل) أي ولا شك أن حروف مستشرقات متقاربة الخارج فإذا كانت تغلبة (قوله وإن في قوله تعالى الخ) بالكسر عطفًا على أن قرب الخارج فهو من جملة مقول القول (قوله نقلا) أي لما فيها من قرب الخارج

ولو قال مستشرف لزال ذلك الثقل وفيه نظر لأن الرأ المهمة أيضا من المجهورة وقيل إن قرب الخارج سبب للنقل الخ بالفتحة وإن في قوله تعالى ألم أعهد إليكم نقلا قريباً من التناهي فيجمل بفصاحة السكامة لكن الكلام الطويل لا يشمل على كلمة غير فصيحة لا يخرج عن الفصاحة

من شرطه فصاحة الكلمات وليس المقيس عليه الذي هو الكلام العربي من شرطه عربية كلماته جميعا فلي هذا لا يتصور كلام فصيح وبعض كلماته غير فصيحة طال أو قصر لأن شرط فصاحة الكلام فصاحة كل كلمة منه بل يمكن أن يتأخر بوجود ما يسمى كلاما في الجملة من غير شرط فصاحة كلماته جميعا وهو المركب الغير المفيد على مذهب من يفسر الكلام هنا بالمفيد لأن شرط فصاحة الكلمات حينئذ إنما هو في المفيد وأما على مذهب هذا القائل فلم يكن له ما يتأخر به من مسمى كلام لا يشترط فيه فصاحة كلماته إذ لا يوجد كلام في الجملة لا يشترط فيه فصاحة الكلمات على مذهبه لأنه يفسر الكلام بليس بكلمة فيدخل المفيد وغيره فعموم الاشتراط على مذهبه ألزم لكن مقتضى هذا أن صاحب المذهب الأول يكون غير المفيد عنده فصيحاً ولو اشتمل على كلمات غير فصيحة ولائذ يؤول به ولو كان هو

مرفوعة أنما يحتلان معا أن تكون المقدمة حالا  تنبيه  قالوا التنافر يكون إما لتباعد الحروف جدا أو لتقاربها فانها كالطرفة والمشي في القيد ونقله الخفاجي عن الخليل بن أحمد ورأى أنه لا تنافر في القرب وإن أفرط ويشهد له أن لنا ألفاظا متقاربة حسنة كلفظ الشجر والجيش والهم ومتباعدة قبيحة مثل ملع إذا أسرع ويرد على من جعل القرب والبعد موجبين للتنافر أن نحو التهم حسن مع تقارب حروفه وقد يوجد البعد ولا تنافر مثل علم ومثل البعد فإن الباء من الشفتين والعين من الحلق وهو حسن وأو غير متنافرة مع أن الواو بعيدة من الهمزة وكذلك أم متباعدة وكذلك أمر ولا تنافر والحق في الجواب عن ذلك أن الدعوى إنما هو الغلبة كما هو شأن العلامات لا لزوم وبشبه استواء تقارب الحروف وتباعد ما في تحصيل التنافر استواء المثليين الذين هما في غاية الوفاق والخصمين الذين هما في

(١١ - شروح التلخيص - أول) وقوله قريبا من التناهي أي من الثقل التناهي أي وأما التناهي فبحوال المعجم بكسر الهاء وسكون العين المهمة وكسر الحاء المعجمة وفتحها في قول أعرا في شئ عن نافته تركتها ترعى المعجم أي نفتا أسودوا كما كان أعهد نقله قريبا من التناهي ونقل المعجم متناهيان لأن الأول جمع فيه بين ما يخرج من أقصى الحلق وهو الهمزة والهاء وما يخرج من وسطه وهو العين والثاني جمع فيه بين ما يخرج من أقصى الحلق وهو الهاء وما يخرج من وسطه وهو العين وما يخرج من أدناه وهو الخاء ثم إن هذا الذي قاله الزوزني لا يخالف ما قلناه سابقا من أن التنافر لا يدخل بالفصاحة إلا إذا كان شديدا بحيث تصير الكلمة على اللسان كالحل وأما أصل التنافر فلا يدخل وذلك لأن كلام الزوزني يقتضي أنه لا بد أن يكون التنافر متناهيًا أو قريبًا منه كافيًا لم أعهد فيه لم منه أنه لا بد أن يكون شديدا بحيث تصير الكلمة كالحل على اللسان وأما أصل التنافر فلا يدخل بالفصاحة وهذا هو عين ما قلناه (قوله لا يمكن الكلام الخ) هذا جواب منه عما يقال يلزم على هذا أعني كون ألم أعهد غير فصيحة أن سورة من القرآن وهي سورة يس غير فصيحة وهذا باطل وقوله الكلام الطويل أي كالسورة والقرآن (قوله لا يخرج عن الفصاحة) أي بل هو متصف بها

(قوله كلاً يخرج الكلام الطويل المشتمل على كلمة غير عربية عن أن يكون عربياً) وذلك كالقرآن فإنه عربي قال تعالى أنا أنزلناه قرآناً عربياً وقد اشتمل على كلمات غير عربية كالقسطاس فإنها كلمة رومية أهم للوزن والسجل فإنه كلمة فارسية اسم للصيغة والمشكاة فإنها كلمة هندية اسم للطاقة التي لا تنفذ كسندلة القنديل ومع اشتماله على تلك الكلمات الغير العربية لم يخرج من كونه عربياً كما تشهد له الآية (قوله وفيه نظر) أي في ذلك القيل نظر من حيث ما اشتمل عليه من الدعوة المشار إليها بقوله لكن الكلام الطويل الخ والقياس المشار إليه بقوله كلاً يخرج الخ وحاصل ما ذكره من رد الدعوة التي أجاب بها عن السؤال المقدّر أن مادعيتيه من أن الكلام الطويل المشتمل على كلمة غير فصيحة لا يخرج من كونه فصيحاً لا يسلم بل هو خارج عن كونه فصيحاً لأن فصاحة الكلمات مأخوذة في تعريف فصاحة الكلام من غير تفرقة بين طويل وقصير فيلزم من انتفاء الأولى انتفاء الثانية وحينئذ فقد بطلت الدعوة القائلة لكن الكلام الطويل الخ (قوله على أن هذا القائل) أي بأن الكلام الطويل المشتمل على كلمة غير فصيحة لا يخرج عن الفصاحة وهو الزوني قد فسر الكلام أي في قول المصنف سابقاً يوصف بها المفرد والكلام بما ليس بكلمة أي وحينئذ قال قول بوجود كلمة غير فصيحة في كلام فصيح على تفسيره أكثر فساداً من ذلك القول على تفسير (٨٢) الشارح فالفساد لازم في شيتين المركب التام والمركب الناقص إذا

كلاً يخرج الكلام الطويل المشتمل على كلمة غير عربية عن أن يكون عربياً وفيه نظر لأن فصاحة الكلمات مأخوذة في تعريف فصاحة الكلام من غير تفرقة بين طويل وقصير على أن هذا القائل فسر الكلام بما ليس بكلمة والقياس على الكلام العربي ظاهر الفساد ولو سلم عدم خروج السورة عن الفصاحة

اللازم لتفسيره تأمل ورد أيضاً بأن التزام وجود كلام غير فصيح ولو لم يطل في التنزيل بل وجود كلمة غير فصيحة مما يقود إلى نسبة ما لا يليق بجلاله تعالى إليه من الجهل أو العجز إذ لا موجب لترك الفصحى إلى غيره عادة إلا أحد هذين فالواجب الجزم بعدم التنافر بتقارب المخرج كما يشهد به الذوق والله أعلم

غاية الخلاف في كون كل من الصدين والمثنيين لا يجتمع مع الآخر فلا يجتمع للثلاث لشدة تقاربهما وكما يقال العداوة في الأقارب ولا الضدان لشدة تباعدهما حيث دار الحال بين الحروف المتباعدة والمتقاربة فالتباعدة أخف حتى جعل جماعة تباعد مخارج الحروف من صفات الحسن ونقله ابن الأثير في كنز البلاغة عن علماء البيان وقال الخفاجي أنه شرط للفصاحة ورد عليه في المثال السائر بأننا نعلم الفصاحة قبل العلم بالمخارج وهو ضيف لأنه لم يجعل العلة العلم بتباعد المخارج بل نفس التباعد وذلك مدرك لكل سامع ثم قالوا إن كلام العرب ثلاثة أقسام أغلبه متركب من الحروف المتباعدة ويليئه تضعيف الحرف نفسه وأقله المركب من الحروف المتجاورة فهو بين مهمل وقليل جدواً ما كان أقل من المماثلين وإن كان فيهما ما في التقاربين وزيادة لأن المماثلين يخفان بالادغام قال ابن جني في آخر سر الصناعة التأليف ثلاثة أضرب أحدها تأليف الحروف المتباعدة وهو الأحسن الثاني تضعيف الحرف نفسه وهو إلى الأول في الحسن وتليهما الحروف المتقاربة فإما رفض وإما قل استتماله ولذلك لما أرادت بنو عجم أسكان عين معهم كرهوا ذلك فأبدلوا الحرفين حاءين فقالوا محم قرأوا ذلك أسهل من

اشتمل كل منهما على كلمة غير فصيحة لأن فصاحة الكلمات شرط في فصاحة الكلام اتفاقاً وهو قد أدخل المركب الناقص في الكلام بخلاف القول المذكور على تفسير الشارح الكلام بالمركب التام فإن الفساد إنما يوجد في المركب التام المشتمل على كلمة غير فصيحة وأما المركب الناقص فلا يوجد فيه هذا الفساد لأنه لم يشترط في فصاحته فصاحة كلماته فإذا اشتمل على كلمة غير فصيحة صح أن يقال عليه أنه فصيح فقد وجد على هذا التفسير كلام في الجملة فصيح بدون فصاحة الكلمات بخلافه على الأول

فإنه لا يوجد ذلك أصلاً (قوله والقياس على الكلام الخ) حاصله أن هذا القائل قاس وقوع كلمة غير فصيحة في كلام فصيح الحرفين على وقوع كلمة غير عربية في القرآن العربي لقوله تعالى أنا أنزلناه قرآناً عربياً وقرأنا عربياً وورد عليه بأن هذا القياس فاسد لأن القرآن لم يشتمل على كلمات غير عربية والكلمات القرآنية التي قيل فيها انها رومية أو فارسية أو هندية توافقت فيها اللغات كالصوابون والتنوير ولو سلم أنها غير عربية فلا نسلم أن القرآن كله عربي والضمير في قوله أنا أنزلناه عائد على القرآن بمعنى السورة وإطلاق القرآن على البعض شائع كقول الفقهاء يحرم على الجنب قراءة القرآن سلمنا أن الضمير راجع للقرآن بتمامه فلا نسلم أنه عربي باعتبار غالب الأجزاء كما زعم هذا القائل بل عربيته باعتبار الأسلوب والتركيب من تقديم المضاف على المضاف إليه وتقديم الموصوف على الصفة سلمنا أن عربيته باعتبار غالب الأجزاء كما قال هذا القائل فلا نسلم صحة القياس لأنه قياس مع الفارق لأنه اشترط في فصاحة الكلام فصاحة الكلمات ولم يشترط في عربية الكلام عربية الكلمات بل يكفي في نسبة المجموع إلى العرب كون أكثره على لغتهم (قوله ولو سلم الخ) هذا تسليم للدعوى أي سلمنا ما ادعيتيه من أن السورة لا تخرج عن الفصاحة مع اشتمالها على كلمة غير فصيحة لكن يلزمك شيء آخر وهو وقوع شيء غير فصيح في القرآن وهو باطل إذا شتمال القرآن على شيء غير فصيح بما يقود إلى نسبة الجهل أو العجز إلى الله أسكن نسبتهم إلى الله باطلاً فبطل اشتماله

والغربة أن تكون الكلمة وحشية لا يظهر معناها فيحتاج في معرفته إلى أن ينقر عنها في كتب اللغة المبسطة كما روى عن عيسى بن عمر النحوي أنه سقط عن حماد فاجتمع عليه الناس فقال ما لكم نكأ كأتهم على نكأ كؤمكم على ذي جنة أفرفقوا غنى اجتمعتم تسحوا

على ما ذكر فبطل ما قاله ذلك القائل من قوله لكن اشتغال الخ (قوله ففجر واشتغال القرآن على كلام غير فصيح) أي وإن لم يخرج ذلك الاشتغال عن الفصاحة على هذا التقدير وقد يقال إن الخصم لا يقول إن القرآن مشتمل على كلام غير فصيح وقد يجب أن مراده بالكلام الكلمات أو مجرد اللفظ على ما عليه أهل اللغة وقوله بمد ذلك بل على كلمة هذا ترقى من العام إلى الخاص لا يقال الخصم لم يقل أيضا باشتغاله على كلمات متعددة لانا نقول تجوز اشتغال الكلام الطويل على كلمة فصيحة يستلزم تجوز اشتغال القرآن على كلمات عديدة في مواضع مختلفة فكلام طويل في القرآن • واعلم أن القرآن إنما يكون مجردا عن الكلام الغير الفصيح إذا لم يعتبر الضمير في عهد أو ما على اعتباره فيكون قد وقع فيه كلام غير فصيح على قول هذا القائل ويكون قول الشارح ففجر اشتغال القرآن على كلام غير فصيح الخ ظاهرا لا غبار عليه (قوله لما يقود) أي يجر إلى نسبة الجهل بأن المذكور غير فصيح أو بأن الأولى إيراد الفصيح أو إلى نسبة المعجز عن إيراد الفصيح بدل هذا اللفظ غير الفصيح وبين ذلك أن اشتغال القرآن على غير الفصيح إما لعدم علمه تعالى بأنه غير فصيح أو لعدم علمه بأن الفصيح أولى من غير الفصيح فيلزم الجهل وإما لعدم قدرته على إبدال غير الفصيح بالفصيح فيلزم المعجز فإن قلت يمكن أنه أورد غير الفصيح مع علمه بذلك وقدرته على الانيان بالفصيح بدله وإنما أورد غير الفصيح لكونه أوضح دلالة على المعنى المراد من الفصيح أو الحكمة لاتصل إليها عقولنا وحينئذ فلا محذور في اشتغال (٨٣) القرآن على غير فصيح قلت المقصود من القرآن

أنما هو الإعجاز بكمال بلاغة وفصاحته لأجل تصديق النبي صلى الله عليه وسلم ووجود كلمة غير فصيحة فيه موجب لعدم فصاحة ما اشتمل عليه من المقدار المعجز بالاتفاق وعدم فصاحة ذلك القدر موجب لعدم بلاغته فلا يكون معجزا ومخالفة ذلك المقصود لا مر عارض

ففجر واشتغال القرآن على كلام غير فصيح بل على كلمة غير فصيحة عما يقود إلى نسبة الجهل أو المعجز إلى الله تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا (والغربة) كون الكلمة وحشية غير ظاهرة للمعنى ولأن ما نوسة الاستعمال (والغربة) هي كون الكلمة وحشية أي غير مأنوسة الاستعمال ويلزم كونها غير ظاهرة للمعنى بالنسبة لمن تلك الكلمة وحشية لديه والوحشية قسبان قبيحة مستكرهة ذوفا لعدم تداولها في لغة خالص العرب وهم أهل البادية دون المولدين وهي مخلة بالفصاحة مطلقا كجحيش للفرد أي المستبد بأمره الذي لا يشاور الناس في رأيه وحسنه وهي غير مخلة بالفصاحة بالنسبة إلى العرب الخالص إذ ليست بالنسبة إليهم غير ظاهرة للمعنى ومنها غريب القرآن والحديث فغربة المستحسنة إخلالها بالفصاحة الحرفين التقارين ثم قال والتضمين واحتمال الحروف المكروهة والاعتلال بأواخر الحروف أولى منها بأوله (قوله والغربة) ينبغي أن يحمل على الغربة بالنسبة إلى العرب العرباء لا بالنسبة إلى استعمال الناس ولو أراد الثاني لكان جميع ما في كتب الغريب غير فصيح والقطع بخلافه والمراد

تد سفيها وخروجا عن الحكمة وهو لا يليق بحال الحكيم وحينئذ فيكون الانيان بغير الفصيح مع العلم به والقدرة على تبديله مستلزما للجهل بأنه سفيها ذلك الحكيم إنما يضع الأشياء في محلها فظهر لك من هذا أن الانيان بالسفه نتيجة للجهل بأنه سفيه فكأن نسبة السفه داخل تحت نسبة الجهل فاندفع ما يقال إن الاحتمالات ثلاثة فكان الأولى للشارح أن يقول ما يقود إلى نسبة الجهل أو السفه أو المعجز إلى الله هذا وإنما عبر بيقود دون يسوق لانه أبلغ في التشنيع على ذلك القائل لأن القود هو الأخذ من أمام والسوق من خلف فإذا حصل المذخور من أمام الذي هو أقوى في إدراك الشيء عادة كان أبلغ في التشنيع فتأمل (قوله غير ظاهرة للمعنى) أي الموضوع له فلا بد من التشابه والمحمل فأنهما في القرآن فيلزم أن فيه الغريب لانهما غير ظاهري الدلالة على المراد الله وأما بالنسبة لعانيها (١) الموضوع له فأي ظاهرة للمعنى لسهولة انتقال الذهن منها اليها ثم إن قوله غير ظاهرة للمعنى تفسير لكونها وحشية والمراد بعدم ظهور معناها أن لا ينتقل الذهن منها لمعناها الموضوع له بسهولة (قوله ولا مأنوسة الاستعمال) أي ولا مأنوفة الاستعمال في عرف الأعراب الخالص وذلك لأن العبرة بعدم ظهور المعنى وعدم مأنوسة الاستعمال بالنسبة للعرب العرباء سكان البادية لا بالنسبة للمولدين والآخر كثير من قصائد العرب بل جلها عن الفصاحة فانها الآن لغلبة الجهل باللغة على أكثر علماء هذه الأزمان فضلا عن عداهم لا يعرفون مفرداتها فضلا عن مركباتها وقوله ولا مأنوسة الاستعمال عطف سبب على مسبب ولفظة غير في قوله غير ظاهرة للمعنى مستعملة في النفي بمعنى لا بقرينة عطف ولا مأنوسة الاستعمال عليه لا أنها مستعملة في معناها الأصلية وهو كونها سافهة وإنما أعاد النفي استفاد من غير كقوله تعالى غير المضروب عليهم ولا الضالين تنبيها على أن النفي يتعلق بكل من المعطوفين لا بالجموع من حيث هو ثم اعلم أن الغريب قسبان أحدهما ما يتوقف معرفة معناه على البحث والتفتيش في كتب اللغة المبسطة لعدم تداوله في لغة خالص

(١) لعانيها كان الانسب بالسياق تسمية الضائر لكنه أثبت باعتبار الكلمات التشابه والجملة تأمل كتبه مصححه

أى يخرج لها وجه بعيد كما فى قول العجاج \* وفاحا ومرسنا مسرجا \* فانه لم يعرف ما أراد بقوله مسرجا حتى اختلف فى تخريجه فقيل هو من قولهم للسيوف سريجية منسوبة الى قين يقال له سريج

العرب كنتكأ كأتهم وافرقةوا فان مثل هذه لعدم تداولها فى لغة العرب الخالص لا يذكرها من اللغويين فى كتابه الا من قل ومنه ما لا يرجع فى معرفة معناه الى كتب اللغة لكونه غير مستعمل عند العرب فيحتاج الى أن يخرج على وجه بعيد وذلك كسرج كاسياتى بيانه والمصنف انما مثل للثانى وقول الشارح غير ظاهرة الخ صادق بالقسمين ثم اعلم أن القسم الاول من الغريب يكون فى الجوامد والصادر المشتقات باعتبار مباديها أى أصلها المشتقة منه كالتكأ كؤ والقسم الثانى يكون فى المشتقات باعتبار هياتها ووجه انحصار الغريب فى القسمين أن اللفظ بجوهره وهيته بدل على المعنى فعدم ظهور دلالة اما باعتبار جوهره فيحتاج الى التنفير والتفتيش واما باعتبار هيته فيحتاج الى التخريج (قوله نحو مسرج) أى نحو غرابة مسرج (قوله فى قول العجاج) هورؤبة عبد الله البصرى أبو محمد بن العجاج التميمى السعدي هو وأبوه راجزان مشهوران لكل واحد منهما ديوان رجز ليس فيه سوى الاراجيز سمع عن أبيه العجاج وأبوه سمع أبا هريرة رضى الله عنه وهذا البيت من قصيدة طويلة مطلعها :  
ما هاج أشجانا وشجوا قد شجا \* من طلل كالا تحمى أنهجا  
مناسل هيجن من تهيجا \* من آل ليل قد عفون حججا  
أغر براقا وطرفا أبرجا \* ومقلة وحاجبا مزججا وفاحا الخ (٨٤)

<p>(نحو) مسرج فى قول العجاج * ومقلة وحاجبا مزججا * أى مدقفا مطولا (وفاحا) أى شعرا أسود كالفتح (ومرسنا) أنفا (مسرجا)</p>	<p>أزمان (١) اسم امرأة وأبدت أظهرت وواضحا أى سنا واضحا والفلج تباعد ما بين الاسنان والاغر الابيض والعرب تتمدح ببياض السن والهنود يتمدحون بسواده والبريق اللامعان والطرف العين والابرج بين البرج بالتحريك وهو عظم العين وحسنها من باطن أى وطرفا عظيما حسنا والمقلة بياض العين مع سوادها وقد تستعمل فى الحديقة</p>
<p>نسبى يكون باعتبار قوم وهم المولدون دون قوم وهم الخالص (نحو) مسرج من قوله ومقلة وحاجبا مزججا أى مدقفا مطولا وقيل زجج الحاجب دفته واستقواسه أى صبرورته كالفوس (وفاحا) أى وشعرا أسود كالفتح (ومرسنا) أى أنفا (مسرجا) أى منسوب بالسراج أول السرجى وهو السيف المنسوب لقين يسمى سرجا ونظيره قولهم تمتمه أى نسبته لتيم لكن المعلوم فى أخذ فعل بتشديد العين للنسبة كونه لاعلى طريق التشبيه وكونه من الثلاثى كفسقته نسبته للفسق ولهذا كان غريبا لعدم جريانه على النظر فافتقر الى تكافف موجب لصعوبة الفهم ولخفائه اختلفوا فى تخريجه وأما كونه على طريقة فعل بمعنى صار كذا كقوس صار كالقوس فلا يصح إذ الواجب أن يقال حينئذ فلة استعمالها لذلك المعنى لغيره ومثل المصنف الغرابة بقوله (وفاحا ومرسنا مسرجا) مشبرا الى قول العجاج أيام أبدت واضحا ملججا * أغر براقا وطرفا أبرجا ومقلة وحاجبا مزججا * وفاحا ومرسنا مسرجا</p>	

وقوله ومقلة عطف على واضحا فى البيت السابق (قوله مدقفا مطولا) إشارة الى تفسير مزججا وهذا التفسير موافق لما فى الصحاح والذى فى الأساس أن الزجج التدقيق مع الاستقواس وربما يؤيد ذلك قول حسان رضى الله عنه فى مدح الرسول صلى الله عليه وسلم بعينين دعجاوين من تحت حاجب \* أزج كمشق النون من خط كاتب فان التشبيه بالنون المشوقة انما يحسن باعتبار الاستقواس وأنت خير بأن هذا التأييد انما يتم اذا جعل قوله كمشق النون صفة كاشفة لالمقيدة لأزج ولا صفة للحاجب (قوله أى شعرا أسود كالفتح) أى فاحا للنسبة كلابن ونامر والنسبة فيه تشبيهية من نسبة الشبه للتشبه وهو وجه بعيد فيكون فيه غرابة واعلم أن النسبة فسمان نارة تكون تشبيهية ونارة لا فاذا قيل زيد سلطانى أى منسوب للسلطان من حيث انه من جنده فهذه غير تشبيهية وان أردت بقولك زيد سلطانى ان منسوب للسلطان بمعنى أنه يشبهه كانت النسبة تشبيهية وهو وجه بعيد (قوله أى أنفا) هو مجاز مرسل لان المرسل اسم محل الرسن وهو أنف البعير فأطلق عن قيده وأريد به الانف (١) قول الدسوقي أزمان امم امرأة تبع فى ذلك صاحب التجريد وهو غلط فان أزمان طرف مضاف للجمله بعده ويشهد له رواية أيام بدل أزمان كما فى عروس الافراح وامم المرأة ليلى كما صرح به فى البيت قبله من هذا الرجز كتبه مصححه

يريد أنه في الاستواء والدقة كالسيف السريحي وقيل من السراج يريد أنه البريق كالسراج وهذا بقرب من قولهم سرج وجهه بكسر الراء أى حسن وسرج الله وجهه أى بهجه وحسنه

(قوله أى كالسيف السريحي أو كالسراج) التفسير الأول لابن دريد والثاني لابن سيده وهذا بيان لحاصل المعنى وحاصل ما قيل في بيان وجه القرابة في هذه السكامة أعنى سراج أنه اسم مفعول مشتق وكل مشتق لابد له من أصل يرجع إليه باشتقاقه منه ففتش في كتب اللغة فلم يوجد فيها تسريج وإنما وجد من هذه المادة سريحي وسراج وحمل هذه السكامة على الخطأ لا يصح لوقوعها من عربي عارف باللغة فاحتيج إلى تخرج هذه الكلمة على وجه تسليمه من الخطأ وإن كان بعيدا فاختلفوا في تخرجها وحاصل ما أشار إليه المصنف أن فعل في كلام الشاعر للنسبة مثل كرمته نسبه لسكرم وفسفته نسبه للفسق إلا أن فعل تأتي لنسبة الشيء لأصله ولما لم يوجد التسريج الذي حق النسبة أن تكون إليه جعلنا مسرجا منسوباً للسراج أو السريحي نسبة تشبيهية فالمنى حينئذ ومرسنا منسوباً للسراج من حيث أنه شبيهه في البريق والامعان أو منسوباً بالسريحي من حيث أنه شبيهه في الدقة والاستواء فاسم المفعول في الأصل معناه ذات وقع عليها الفعل وكونه بمعنى ذات شبيهة بذات أخرى كما هنا مخالف لقاعدتهم (٨٥) هذا وجه التخرج ووجه البعد أن مجرد النسبة لا يدل على التشبيه فجعلنا للتشبيه بعيدا كذا قررره شيخنا

المدوى وقال بعضهم يمكن أن تخرج هذه السكامة على وجه موافق لقياس حاصله أن فعل يحيى بمعنى صيرورة فاعله كأصله نحو قوس الرجل أى صار كالقوس وحينئذ فسر سرج معناه الصائر كالسراج أو كالسيف السريحي وفيه نظر لأن سرج بهذا المعنى لازم لا يصاغ منه اسم للمفعول فلا يظهر ذلك إلا إذا كان مسرج بكسر الراء اسم فاعل مع أن الرواية فتحتها اسم مفعول وقد يجب

أى كالسيف السريحي في الدقة والاستواء) وسريج اسم قين تنسب إليه السيوف (أو كالسراج في البريق) والامعان فإن قلت لم يجعلوه اسم مفعول من سرج الله وجهه أى بهجه

مسرجا بكسر الراء لعدم تعديه والرواية بالفتح ثم فسر مسرجا على الاحتمالين بقوله (أى كالسيف السريحي في الدقة والاستواء أو كالسراج في البريق والامعان) ولا يخفى ما في تشبيهه الأنف بالسيف أو السراج من البرودة ومن خلاف المعتاد في تراكيب البلغاء واعتباراتهم حتى لو صرح بالتشبيه لمج فكيف يكون الحال من الرمز إلى التشبيه وورد في كتب اللغة تفسير سرج بهج وحسن يقال سرج الله أمرك أى بهجه وحسنه فتوجه في مسرجا الذي عدوه غريبا أن يقال لم يجعلوه من سرج الدال على الحسن فيخرج عن القرابة وأجيب بأنه جعله اسم مفعول من سرج بمعنى حسن لا يعين كونه غير غريب ووجوده في بعض كتب اللغة لا يدل على عدم غرابته لاحتمال تقرير غرابته بهذا المعنى الذي هو

(قوله أى كالسيف السريحي في الدقة والاستواء أو كالسراج في البريق) يشير إلى أنه لم يعلم ما أراد بقوله مسرجا حتى اختلف في تخرجها فقل من قولهم للسيوف سريحية أى منسوبة إلى قين يقال له سريج يريد أنه في الاستواء والدقة كالسيف السريحي قاله ابن دريد (١) غير أنه يوهم أن البيت في مذكر وإنما هو مؤنث بدليل أيام أبدت وقيل من السراج يريد في البريق من قولهم سرج الله وجهه أى حسنه قاله ابن سيده فإن قلت لا يصح أنه كالسراج في البريق لأن اسم الذات لا يشتق منه أسماء الفاعلين أو المفعولين ثم البيت ليس فيه أداة تشبيه قلت أم أجعله تشبيها من غير أداة التشبيه فالمراد تشبيهه في المعنى أو تشبيهه محذوف الأداة كما ستره منقولاً عن جماعة في قوله

بأن مسرجا ليس اسم مفعول بل مصدر ميمي بمعنى اسم الفاعل أى المسرج بكسر الراء أى الصائر كالسراج أو السريحي وفي هذا الجواب نظر لأن محي المصدر على صيغة اسم المفعول فرع صحة بناء اسم المفعول والفعل هنا لا يصاغ منه اسم المفعول فلا يصاغ منه مصدر على صيغته وخبر به بعضهم على أن فعل بمعنى صيرورة فاعله أصله أو بمعنى صيرورة فاعله ذا أصله فالأول نحو عجزت المرأة صارت عجوزا والثاني نحو ورق الشجر أى صار ذات ورق فسر سرج على الأول بمعنى صار اسراجا أو سريحا على معنى التشبيه أى مثل أحد هما على الثاني الصائر ذا سراج ويرد على هذا الجيب بأن سرج بهذا المعنى لازم لا يتأتى منه اسم المفعول فلا يتم هذا الجواب إلا لو كانت الرواية مسرجا بكسر الراء مع أنها بالفتح (قوله وسريج) أى الذي نسب إليه السيف السريحي وقوله اسم قين أى حداد تنسب إليه السيوف أى السريحية وهذا مقابل لما يأتي في كلام الرزوقي (قوله فإن قلت الخ) حاصله أنا نجعل مسرجا اسم مفعول من سرج الله وجهه أى توره فعنى مسرجا منورا وحينئذ فليس فيه نسبة تشبيهية فيكون مسرجا خاليا عن القرابة فيكون فصيحاً

(١) قوله غير أنه يوهم كذا في الأصل وليس في كلام الخطيب ولا كلام ابن دريد إيهام فانظر أين هو كتبه مصححه

(قوله وحسنه) عطف تفسير (قوله قلت هو) أي سرج بمعنى حسن من هذا القبيل أي غريب لكونه لم يوجد في الكتب المشهورة فهو من الغريب الذي يحتاج للتفتيش عليه وإذا كان سرج غريبا فليسكن مسرجا غريبا والحاصل أن مسرجا إذا جعل اسم مفعول من سرج الله وجهه بمعنى حسنه وإن لم يكن غريبا بالمعنى المتقدم وهو ما يحتاج لتخريج بعيد إلا أنه غريب بالمعنى الثاني وهو ما يحتاج الى تفتيش عليه في كتب اللغة البسطة لعدم وجوده في الكتب المشهورة واعترض بأن سرج الله وجهه بهذا المعنى ورد في الديوان والتاج وغيرهما من كتب اللغة فيكون مشهورا فلا يكون غريبا وأجيب بأن اشتهاره في كتب اللغة من التأخيرين بعد الحكم من قدماء أهل المعاني بفرابة مسرج وحينئذ فذلك الاشتهار لا يخرج مسرجا عن الفرابة بالنسبة لأنقدمين لاحتياجهم الى التفتيش عليه في الكتب البسطة لعدم عثورهم واطلاعهم عليه في غير البسطة والحاصل أن قدماء أهل المعاني الجاهلين مسرجا غريبا لم يظفوا ولم يطلعوا على استعمال سرج بمعنى حسن وإن كان متحققا في كلام العرب العرباء فالحكم بالفرابة أعماهم لعدم وجدانه في الاستعمال إذ لا طريق للحكم بعدم وجوده لعدم وجدانه فيكون غريبا عند من لم يجد وإن لم يكن غريبا عند الواحد (قوله أو مأخوذ من السراج) أي أو هو مأخوذ من السراج فهو عطف على قوله من هذا القبيل أي أنه يحتمل أن يكون سرج مولدا مستحدثا من السراج أي أنه لفظ أحدثه المولدون وأخذوه من السراج واستعملوه بمعنى حسن ولم يكن ذلك اللفظ واقفا لفة العرب أصلا وحينئذ فلا يمكن جعل مسرجا في كلام المعاج الذي هو من شمراء (٨٦) العرب اسم مفعول مأخوذا منه لاستحالة أخذ السابق من اللاحق فظهر لك

وحسنه قلت هو أيضا من هذا القبيل أو مأخوذ من السراج على ما صرح به الامام المرزوقي حيث قال السريجي منسوب الى السراج ويجوز أن يكون وصفه بذلك

الحسن ثم فسره بعض من اطلع على معناه مع غرابته اذ لا يتمتع تفسير الغريب بعد الاطلاع عليه ولا يجب العلم بكونه غريبا ولا التشبيه على غرابته عند تفسيره وما يدل على غرابته مطلقا تمثيل أئمة النقل به للغريب فإذا كان لا يتحقق خروجه عن الفرابة بالوجه المذكور لم تكن فائدة لاجرائه دون غيره مما يحقق غرابته لكن رد حينئذ أن الاولى تركه لئلا تعين غرابته ولا يحتمل غيرها إلا أن هذا بحث في

فأمطرت لؤلؤا من زرجس وسقت \* وردا وعضت على الثناب بالبرد  
الان المصنف لبراءه فيصح له الجواب الاول فلهذا أطلق السرج وهو السيف على الرسن لمشابهته له ولا مانع من تسمية السيف السريجي مسرجا من التسمي وهو التحسين بحيث صار شبه السراج فقوله كالسراج في البريق تفسير بمعنى ألا ترى الى قوله في الايضاح وهذا يقرب من قولهم سرج وجهه وسرج الله وجهه وفيما قاله نظرا لانه تقدير ثالث من غير مراعاة السراج الا أن يقال انه يقرب منه من حيث المعنى (١) وعبارة المحكم أي كالسراج وقولهم سرج الله وجهه \* والمرسن بفتح الهم مع فتح السين وكسرهما كما هما من سيده وقال الجوهرى انه بكسر الهم وهو وهم وأعلم أن السكاك ذكر الرسن في

ما قلناه أنهما جوابان وحاصل الاول أن سرج لفظ متأصل لكنه يحتاج للتفتيش عليه في الكتب البسطة وحينئذ فهو غريب وحاصل الثاني أنه لفظ مستحدث مأخوذ من السراج وحينئذ فلا يتصف بالفرابة إلا أنه لا يصح أخذ مسرجا في البيت منه فيطال السؤال (قوله أو مأخوذ من السراج) أي لا على وجه النسبة التشبيهية حتى يكون معنى

سرج الله وجهه نسبة للسراج بالمشابهة لان سرج الله وجهه لا يصدق به هذا المعنى لان الصادر منه تعالى ليس النسبة بل ايجاد وجهه على تلك الصفة بل على معنى أن سرج الله وجهه جملة ذا سراج بالمشابهة ثم وهذا علم الفرق بين هذا الوجه والذي أشار له المصنف بقوله أو كالسراج الخ فان المعنى فيه على النسبة بخلاف هذا (قوله على ما صرح به الخ) راجع لقوله مأخوذ من السراج والشاهد من نقل كلام المرزوقي في قوله ومنه ما قيل الخ أي ومن السراج ما قيل الخ فان هذا يدل على أن سرج بمعنى حسن مأخوذ من السراج لكن لا دلالة على كون هذا الاخذ على وجه التوليد والاستحداث فلعل الشارح فهمه من قول المرزوقي ما قيل أو من غيره (قوله السريجي) أي السيف السريجي منسوب الى السراج في نسخة منسوب الى سريجي وعليها يكون قوله ويجوز الخ بياناً لوجه آخر في النسبة والوجه الاول موافق لقول الشارح سابقا وسريجي أي الذي ينسب اليه السيف السريجي اسم فين وفي نسخة السريجي منسوب الى السراج وعلى تلك النسخة يكون قوله ويجوز الخ بياناً لوجه النسبة لكن كان الاولى على هذه النسخة حذف قوله ويجوز اذا لا حاجة له فكان الاولى أن يقول منسوب للسراج ووصفه بذلك أي ونسبه لذلك أي السراج الخ ثم انه على هذه النسخة الاخيرة نسبة السريجي للسراج غير قياسية اذ حق النسبة للسراج أن يقال مسراجي (قوله ويجوز أن يكون وصفه) أي السريجي بمعنى الذات وقوله بذلك أي بلفظ سريجي هذا على نسخة السريجي منسوب الى سريجي

(١) وعبارة المحكم الخ هكذا في أصله ولعل في الكلام نقصا خرره كتبه مصححه



لكثرة مائه وروقه حتى كان فيه سراجا ومنه ما قيل سراج الله أمر كأي حسنه ونوره

المثال وأجيب أيضا بأن سراج بمعنى حسن يحتمل أن يكون مستحدا مولدا من السراج ويكون  
مسرجا قدما فيكون الحكم بقرابة مسرجا سراجا على استحداث سراج وبتنوع أخذه منه لامتناع أخذ  
السراج من اللاحق ثم لو سلم أخذه منه على تقدير هذا الاستحداث وتقدير تأخر مسرجا عن سراج فيكون  
غريبا أيضا فيعود إلى الوجه الأول لأن المولد غريب بالنسبة إلى العربية المشهورة التي وضعت لها كتب  
التفسير في الأصل وقد صرح بعض الأئمة بما يقتضي استحداث سراج من السراج حيث قال السريجي  
نسبة إلى السراج يعني على غير قياس والنسبة على طريق التشبيه بالسراج في الروق حتى كأنه فيه سراجا  
أو كأنه صار سراجا قال ومنه سراج الله أمره أي بهجه وحسنه وهو يحتمل وجهين متقار بين أحدهما  
أن يكون المعنى من وصف الشيء بالسريجي لكثرة مائه فكأنه السراج قولهم سراج الله أمره أي صيره  
كالسريجي أي كالمشبه بالسراج فهو بهذا المعنى التشبيهي بمعنى جملة شبيهها لا بمعنى أن الله تعالى  
شبهه به ونسبه إلى السراج كما لا يخفى والآخر أن يكون المعنى من الأخذ من السراج سراج الله وجهه  
وبكل تقدير فلا يخلو من الحاجة إلى تكلف التخريج الذي أوجبه الاستحداث من السراج لكن الحق أن  
كلامه لا يدل على الاستحداث وهو أعم من التوليد الموجب قطعا للقرابة لأن الاستحداث يوجد من  
أهل اللغة لكن إذا خرج المستحدث عن الأصل وصار لا يفهم إلا بتكلف صار غريبا يخالج بالفصاحة فهذا  
التصريح يدل على القرابة لولم يدل على التوليد فيعود في الحقيقة لمل ما في المتن تأمل والله الموفق فإن  
قلت إذا كانت القرابة فيها مستحسن ومنه غريب القرآن ومعلوم أن القرابة تخرج بالفصاحة في الجملة  
وحديثنا يلزم أن يشتمل القرآن على غير الفصحى قلت لا نسلم لزومه أما إذا بيننا على ما تقدم من أن القرابة  
فيه باعتبار اللولدين فظاهر لأن فصاحة القرآن باعتبار الخلق من العرب إذ بلغتهم زل وعلى تقدير  
تسليم أن القرابة فيه باعتبار بعض الخلق دون بعض بأن يكون الوحي هو ما يتداوله عرب فظاهر  
أيضا لأن القرآن مشتمل على أنواع من لغات العرب فمريبه فصيح بالنسبة للعرب في الجملة إذ العرب

(قوله لكثرة مائه أي صفاته

باب المجاز و ذكر ما لا يوافق عليه وسيأتي في موضعه ان شاء الله تعالى واعلم أن المصنف فسر القرابة  
في الايضاح بما ذكره وفيه نظر لأن هذا قرابة بمعنى لا قرابة كلمة وفسرها أيضا بكون الكلمة لا يعرف  
معناها إلا بالبحث في كتب اللغة البسيطة وهذا النوع من القرابة أخف من الذي قبله فيكون يذنب  
للمصنف أن يذكره ليستدل به على أشد منه كما فعل في التنافر وقد مثل في الايضاح هذا بما روى عن  
عيسى بن عمر النحوي أنه سقط عن حمار فاجتمع الناس عليه فقال مالك نكأ كائمه على نكأ كؤمكم  
على ذي جنة افرنقوا عني فان نكأ كائمه بمعنى اجتمعتم وافرقةموا بمعنى تفرقوا لا يكاد يطالع عليه  
من غير بحث قلت وكذلك حكاهما الجوهرى وقد حكاهما الرخشي عن أبي علقمة عند قوله تعالى  
حتى اذا فرغ من قولهم وكذلك حكاهما عنه الحناجي وقال أن هذا التركيب أخرجه عن الفصاحة  
أمران ضعف التأليف في نكأ كؤم كماون ونقله بصيغة المضارع والقرابة في افرقةموا ويعنى بقوله  
ضعف التأليف تنافر الحروف وقال الرخشي افرقةموا مأخوذ من حروف الفرقة مع زيادة العين  
وفيه نظر لأن العين ليست من حروف الزيادة وجملة الجوهرى مشتقة من فرقة الاصابع فوزنه على  
هذا افتعلوا وعلى الأول افنقلوا وحكى ابن الجوزي في كتاب الحروف هذه عن أبي عبيدة وقال مالك  
نكأ كؤمكم ثم قال فقال الناس نكلم بالبرانية فصر ولاحقه إلى أن استغاث وآلى أن لا ينحو على الجهل  
وقد اعترض على المصنف في تفسير القرابة بما ذكرنا من القرابة قلة الاستعمال كما يقتضيه  
كلام الافتتاح وغيره وكون الكلمة ثقيلة نوع آخر مما يخل بالفصاحة ولو سمي هذا باسم التعقيد

(قوله على خلاف قانون) أى خلاف

(٨٨)

الضابط المستنبط من تتبع المفردات الموضوعة ولما كان هذا

(والمخالفة) أن تكون الكلمة على خلاف قانون مفردات الالفاظ الموضوعة أعنى على خلاف ما ثبت  
عن الواضع (نحو) الاجل بفك الادغام في قوله

بلسانهم في الجملة نزل القرآن العظيم وان كان غالبه قرشيا وغاية ما فيه أن غريبه لا يكون كغيره في  
الفصاحة وهو مسلم لان القرآن متفاوت في نفسه في البلاغة والفصاحة فتحصل من هذا أن الغرابة الخلة  
بالفصاحة هي الغرابة الماطقة لا المقيدة ور بما يراد هنا أن الغريب المستقبح هو للتويعر المشتمل على  
النقل ذو قاف وفيه بحث لان الثقل بذلك يرجع الى التنافر أو الوحش على الاطلاق كما أشرنا اليه وهو  
الغريب عند جميع العرب مولدهم وغيره فلا يستقل الا لاحدهما فلا حاجة لز يادة قوله ذو قافا مل في هذا  
المقام (والمخالفة) التي هي كون الكلمة غير جارية على القانون الذي يتقرر به حكم المفردات اللغوية  
والمفردات اللغوية يتقرر حكمها بالقانون التصريفي فاذا اقتضى قلب الباء ألفا مثل افوردت الكلمة  
بخلاف ذلك فقد خرجت عن القانون فتكون غير فصيحة ويتقرر أيضا بدوت الاستعمال الكثير ولو  
كان على خلاف القياس اذ ذلك كالاستثناء من القانون كقلب الهمزة من الهاء في لفظ ماء وكقلب الواو  
من الهاء ثم قلب الواو ألفا في آل وكقلب الالف من الهمزة في يأبى مضارع أبى وكصحيح الواو مع  
تحركها وانفتاح ما قبلها في عور يعور فان هذه تجري على القياس لسكنها ثبت عن الواضع حكمها  
واستعمالها هكذا فصارت في تقرر حكمها عن الواضع بالاستعمال الكثير كالدخلة في القانون وكفتح  
عين الكلمة أو ضمها أو كسرهما أو سكونها الثابت نقله لغة غلافه يخل بالفصاحة ولذلك كانت العبارة

لكن حسنا وقوله (والمخالفة نحو الحمد لله العلى الأجل) يشير الى قول أبى النجم

الحمد لله العلى الأجل \* أعطى فلم ييخل ولم ييخل

لان قياس التصريف الاجل لاجتماع الثلثين وتحرك الثاني وذلك يوجب الادغام وأمثال ذلك كثيرة  
جدوا وأنشد سيبويه مهلا عادلا فمجرى من جلتى \* أنى أجود لأقوم وان ضنونا  
وقد رد على المصنف ما خالف القياس وكثر استعماله فورد في القرآن فانه فصيح مثل استحوذ قال الخطيب  
أما اذا كانت مخالفة الاستعمال للدليل فلا تخرج عن كونه فصيحاً كما في سرر يريد أن قياس سرر أن  
يجمع على أفعلة وفعلان مثل أر غفوة وغفان قلت ان عنى بالدليل ورود السماع فذلك شرط لجواز  
الاستعمال اللغوي لا للفصاحة وان عنى دليلا يصير فصيحاً وان كان مخالفا للقياس فلا دليل في سرر على  
الفصاحة الا وروده في القرآن فيذبني حينئذ أن يقال ان مخالفة القياس انما تخل بالفصاحة حيث لم تقع  
في القرآن الكريم ولقائل أن يقول حينئذ لا يسلم أن مخالفة القياس تخل بالفصاحة ويسند هذا المنع  
بكثرة ما ورد منه في القرآن بل مخالفة القياس مع قلة الاستعمال مجموعهما هو المخل وان أراد الخطيب  
أن سررا خالف القياس لعدم الادغام فليس بصحيح فانه ليس قياس الادغام وليس كل مثليين يدغم  
أحدهما في الآخر \* ثم اعلم أن ما ذكره المصنف ظاهره يقضى بأن كل ضرورة ارتكبتها شاعر فقد أخرج  
السكتة عن الفصاحة \* قال حازم في المنهاج الضرائر الساتئة منها المستقبح وغيره وهو مالا  
نستوحش منه النفس كصرف ما لا ينصرف وقد نستوحش منه النفس في البعض كالاسماء المدولة  
وأشد ما نستوحش منه النفس تنوين أفعل من وما لا يستقبح فصر الجمع المدود وما لا يجمع المقصور ويستقبح

الكلام يقتضى أن مخالفة  
الكلمة للقانون التصريفي  
يخل بفصاحتها ولو كانت  
موافقة لما ثبت عن الواضع  
مع أنها اذا وافقت ما ثبت  
عن الواضع كانت فصيحة  
ولو خالفت القانون المذكور  
بين الشارح السارد من  
مخالفة القياس بقوله  
أعنى على خلاف الخ فعلى  
هذا المراد بالقانون هنا ما  
ثبت عن الواضع سواء  
اقتضاه القانون التصريفي  
أو لا لخصوص القانون  
التصريفي فالجواب أن  
الموافقة للقياس أن تكون  
الكلمة على وفق ما ثبت عن  
الواضع سواء كانت موافقة  
للقانون التصريفي المستنبط  
من تتبع لغة العرب كقيام  
بالاعلال ومد بالادغام  
أو مخالفة ما لو كان ثبت  
من الواضع كذلك كما  
فان الهاء لا تقلب همزة في  
القانون التصريفي ولكن  
ثبت عن الواضع كذلك  
فصارت في تقرر حكمها عن  
الواضع بالاستعمال الكثير  
كالاستثناء من القانون  
المذكور والمخالفة للقياس  
مخالفة ما ثبت عن الواضع  
ولا يلزم منه مخالفة  
القانون التصريفي ألا ترى

أن أبى بكسر الباء مخالفة لما ثبت عن الواضع وموافق للقانون التصريفي كما يأتي بيانه (قوله نحو الاجل) منه  
أى نحو مخالفة الاجل واعتراض وصف الاجل بعدم الفصاحة بأنه ليس كلمة اذ هو غير موضوع والموضوع الاجل بالادغام واجب  
بأن نصريحهم بأن أصل الاجل الاجل يقتضى أنه موضوع غاية الامر أنه انسخ استعماله فيكون وضعاً غير مستقر

كأن قول الشاعر \* الحمد لله على الأجل \* فان القياس الأجل بالادغام وقيل هي خلوصه بما ذكره من الكراهة في السمع بأن  
تمج الكلمة ويتبرأ من سماعها كما يتبرأ من سماع الأصوات المنكرة فان اللفظ من قبيل الأصوات والأصوات منها ما تستلذ النفس  
سماعه ومنها ما تنكره سماعه

(قوله الحمد لله على الأجل) قاله الفضل بن قدامة بن عبيد الله العجلي المكنى بأبي النجم وقبل هذا الشطر  
\* أنت ملك الناس ربا فأقبل \* الحمد لله الخ وبعده الواهب الفضل الوهوب المجزل \* أعطى فلم يعجل ولم يعجل  
وربما نادى بمضاف ليااء التكلم المنقلبة ألفا حذف منه حرف النداء والأصل يار في على حديثه تا وجملة الحمد لله مفعول أفيل من  
القبول فهو بفتح الباء كذا في الأطول وفي كلام غيره أن رباً ممنون حال من الضمير (٨٩) في ذلك (قوله والقياس الأجل) وأورد عليه

أن عدم الادغام لا يجوز أن  
يكون لضرورة الشعر  
وحينئذ فلا تكون مخالفة  
القياس مخرجة له عن  
الفصاحة قلت ان غاية  
ما اقتضته الضرورة  
الشعرية الجواز والجواز  
لا ينافي انتفاء الفصاحة  
لان انتفاء الفصاحة لازم  
لكون الكلمة غير كثيرة  
الدور على السنة العرب  
الرباء لا اهدم جواز ما  
ارتكبه الشاعر ألا ترى  
أن الجرشي جاز قطعاً الا  
أنه محال بالفصاحة فكذلك  
الأجل جاز في الشعر كما  
ذكره سيبويه الا أن العرب  
الحلص يتحاشون من  
استعماله كما يتحاشون من  
استعمال نكأ كاتم  
وافرقعوا (قوله فنحو ال)  
هذا تفرع على قوله أعنى  
على خلاف ما ثبت عن  
الواضع وذلك لأن أصل  
آل أهل وأصل ماء موه

(الحمد لله على الأجل) والقياس الأجل فنحو آل وماء وأبي وعور يعور فصيح لانه ثبت عن الواضع  
كذلك (قيل) فصاحة للفرد خلوصه بما ذكر (ومن الكراهة في السمع)

الجامعة أن يعل مخالفة كون الكلمة على خلاف ما ثبت فيها عن الواضع بالاستعمال الكثير فان قيل  
استعمال العرب وضع فلا تصور المخالفة بالنسبة اليهم والمخالفة بالنسبة الى غيرهم لا تضاد الفصاحة  
فهى لغو لا ينبغي الاحتراز عنها لان كلام غيرهم لا يوصف بالفصاحة ولا يمد منها قلت لان سلم أن مطلق  
استعمال العرب كالوضع بل الكثير المتصور فتصور المخالفة باعتبارهم كما أشرنا اليه في التقرير ولا نسلم أن  
كلام المشبه بالعرب المولد لا يوصف بالفصاحة ولا يمد منها ولا يخفى تصور المخالفة باعتباره نحو الأجل  
فان التائب عن الواضع الأجل بالادغام هكذا فكذلك مخالفة في قوله (الحمد لله على الأجل) الواحد  
الفرد القديم الأول (قيل) فصاحة للفرد هي الخلو من الأمور المتقدمة (و) خلوصه (من  
الكراهة في السمع) بأن يمج طبعاً عند سماعه وذلك

منه ما أدى الى التباس جمع بجمع مثل ردم مطاعم الى مطاعم أو ردم مطاعم الى مطاعم فانه يؤدي الى التباس  
مطعم بمطعم وأصبح ضرراً الزيادة المؤدية لما ليس أصلاً في كلامهم كقوله  
\* من حوئنا نظروا أدنو فانظور \* أى أنظر أو الزيادة المؤدية لما يقل في الكلام كقول امرئ القيس  
في بعض الروايات \* طأطأت شيمالى \* أراد شمالي وكذلك يستقيح النقص المجحف كقول لبيد  
\* درس لنا بمنال فأبان \* أراد للنازل وكذلك العدول عن صيغة لأخرى كقول الحطيئة  
فيها الزجاج وفيها كل سابغة \* جدلاء محكممة من نسج سلام  
أراد سليمان عليه السلام \* قلت وما ذكره تفصيل حسن ينبغي اعتباره الا أن الضرر المتعلقة  
بحركة اعراب الكلمة لا ينبغي أن ينظر اليها التكلم في فصاحة الكلمة لان الحركة زائدة على وضع  
الكلمة تحدث عند التركيب وقد قسم النحاة الضرر الى التسقيح وغيره وانما ذكرت كلام حازم  
لما فيه من الزيادة وأطلق الحفاجي أن صرف المنصرف وعكسه في الضرورة محل بالفصاحة فلخص  
في ذلك قولان وصرح الحفاجي أيضاً بأن فصاحة الكلمة يعتبر فيها اعراب الكلمة ورد على من عساه  
يمنع ذلك وفيه نظر كما سبق نعم اعتبار حركة الاعراب في فصاحة الكلام ساذكره في موضعه ان شاء الله  
تعالى (قوله قيل ومن الكراهة في السمع)

(٩٢) شروح التلخيص - أول) أبدت الماء فيها همزة وابدال الهمزة من الماء وان كان على خلاف  
القياس الا أنه ثبت عن الواضع (قوله وأبي يابى) أى بفتح الباء في المضارع والقياس كسر هاءه لان فعل بفتح العين لا يأتى مضارعه على  
يفعل بالفتح الا اذا كانت عين ماضيه أو لامة حرف حلق كسأل ونفع فحجى المضارع بالفتح على خلاف القياس الا أن الفتح ثبت عن  
الواضع (قوله وعور يعور) أى فالقياس فيها عار يعار بقلب الواو ألفاً لتحركها وانفتاح ما قبلها كزال يزال فتصحح الواو بخلاف  
القياس الا أنه ثبت عن الواضع فقول الشارح لأنه ثبت عن الواضع كذلك راجع للجمع أى وان كان مخالفاً للقياس (قوله قيل الخ)  
قائله بعض معاصري المصنف مدعياً وجوب زيادة قيد على التعريف الذى استخرجه المصنف من اعتباراتهم واطلاقاتهم (قوله في  
السمع) المراد به هنا القوة السامعة لا المعنى المصدري

كلفظ الجرشي في قول أبي الطيب \* كريم الجرشي شريف النسب \* أي كريم النفس وفيه نظر \* ثم علامة كون الكلمة فصيحة أن يكون استعمال العرب الموثوق به يثبت لها كثيراً وكثيراً من استعمالهم ما جمعها

(قوله بأن تكون اللفظة بحيث) أي ملتبسة بحالة هي مع السمع لها (قوله ويتبرأ من جماعها) عطف تفسير على ما قبله (قوله في قول أبي الطيب) أي في مدح الأمير على سيف الدولة بن حمدان صاحب حلب لأرسله كتاباً يطلب منه الكوفة بأمان وسأله للسيرة إليه فأجابه بهذه القصيدة التي منها البيت المذكور وهي من التقارب وعروضها وضربها محذوفان ومطامها

فهمت الكتاب أبر الكتب \* فسمعا لأمر أمير العرب وطوعا له وابتهاجا به \* وان قصر الفعل عما وجب وما عافني غير خوف الوشاة \* وأن الوشاة طريق الكتب ونكثير قوم وتقليلهم \* وتقريبهم بيننا والحب وقد كان ينهرهم سماعه \* وينهرني سمعه والحبس وما قلت للبدر أنت اللعين \* ولا قلت للشمس أنت الذهب فيخلق منه البعيد الأدنى \* وينضب منه البطيء الضرب ومن ركب الثور بعد الجوا \* د أنبكر اطلاقه والغب ولو كنت سميتهم باسمه \* لكان الحديد وكانوا الخشب مبارك الاسم أغر الأقب \* كريم الجرشي شريف النسب وأبو الطيب المذكور اسمه أحمد بن الحسين بن الحسن بن عبد الصمد الجعفي الكندي الكوفي الثاني وإنما قيل له الثاني لأنه ادعى النبوة في بادية سماء وتبعه خلق كثير من بني كلب وغيرهم (٩٠) فخرج اليهم لؤلؤ أمير حمير نائب كافور الأخشيدي فأمره وتفرق أصحابه

بأن تكون اللفظة بحيث يجمعها السمع ويتبرأ من جماعها (نحو) الجرشي في قول أبي الطيب مبارك الاسم أغر الأقب (كريم الجرشي) أي النفس (شريف النسب) والأغر من الخيل الأبيض الجبهة ثم استعمل لكل واضح معروف (وفيه نظر)

(نحو) الجرشي في قول أبي الطيب \* مبارك الاسم أغر الأقب \* أي مشهور الاسم والأغري الأصل هو الأبيض الجبهة من الخيل ثم نقل لكل مشهور معروف لاستلزام الفترة للظهور والشهرة بين الناس كذلك (كريم الجرشي) أي كريم النفس (شريف النسب وفيه) أي وفيما ذكر هذا القتال (نظر)

نحو كريم الجرشي شريف النسب) يشير إلى قول الثاني مبارك الاسم أغر الأقب \* كريم الجرشي شريف النسب فان السمع يجمع الجرشي والمراد به النفس ور بماج السامع الكلمة وتبرأ منها كابتدأ من سماع الصوت التكرور بما استعمل بعض اللفاظ (قوله وفيه نظر) يريد أن الكراهة من جهة الصوت

وحده طويل ثم استتابه وأطلقه (قوله مبارك الاسم) أي أن اسم هذا الممدوح وهو على مبارك لموافقته لاسم أمير المؤمنين سيدنا علي بن أبي طالب ولا شماره بالسلو ولا بعد أن نجعل البركة لموافقته اسم الله تعالى وقوله أغر الأقب أي مشهوره لاشتهاره بسيف الدولة فان قلت الاسم أيضا

أعرفت لو سلم فالقبا أكثر شهرة لأن فلوك يشار إليها بألقابها دون اسمائها فمطامها واجلا لا وقوله شريف النسب لا من بني العباس (قوله والأغري من الخيل الأبيض الجبهة) أعلم أن الأغري يطلق لغة على من يبيض على الأبيض مطلقاً من غير تعيين للجبهة ولا يكون من الخيل وهي الأبيض الجبهة من الخيل وهذا هو المشهور وإذا علمت هذا فقول الشارح الأغري من الخيل الخ يقتضي أن الأغري لا يختص بالخيل لأن الجار والمجرور حال من الأغري وصفة له فيكون التنازع جازياً على خلاف المشهور لما علمت أن المشهور أن الأغري حقيقة لا يكون إلا من الخيل وقد يحجب بأن قوله من الخيل حال من ضمير الأبيض لا من الأغري ومن تبييضه وجعلها يانبة لا يصح لأمرين الأول أن البيانية يكون ما بعد ما سواها قبلها كما في قوله تعالى فاجتنبوا الرجس من الأوثان وما بعدها هنا أعم مما قبلها أعني أبيض الجبهة إذا الخيل منها هو أبيض الجبهة ومنها ليس كذلك الثاني أن البيان لا يتقدم اللازمة شعراً ورعاية سجع كما تقدم في قول المتن وعلم من البيان ما لم نعلم (قوله استعير) يعني نقل على طريق الاستعارة أو على طريق المجاز الرسل لملاقة الإطلاق لأنه نقل من واضح مقيد بكونه أبيض الجبهة إلى مطلق واضح والأقب فرد من أفراد ذلك المطلق (قوله وفيه نظر) أي في اشتراط الخلو من الكراهة في السمع في الصراحة نظر وحاصل ما في القام أن شارحنا بين وجه النظر في كلام المصنف بشيء وغيره بينه بشيء وحاصل ما قاله شارحنا أن الكراهة في السمع لا سبب لها إلا الغرابة وقد اشترطنا الخلو من الغرابة فاشتراط ذلك يعني عن اشتراط الخلو من الكراهة لأنه إذا اتنى السبب الساوي اتنى السبب وحاصل ما وجه به غيره النظر أن الكراهة في السمع وعدمها ليست إلا من فبح الصوت وعدم قبحه لا من ذات اللفظ وحيداً فلا واحد زعنّها خرج كثير من الكلمات المتفق على فصاحتها بسبب نطق فيصح الصوت بها ورد شارحنا هذا التوجيه بما حصله أنا لا نسلم أن الكراهة في السمع وعدمها إنما يرجعان لقبح الصوت وحسنه لأنفس اللفظ أدلّو كان كذلك لزم أن يكون الجرشي غير مكروه في السمع إلا إذا سمع من فيصح الصوت وليس كذلك للقطع بكونه مرادف وان نطق به بحسن

## لان الكراهية في السمع انما هي من جهة الفراة

لان استئصال الطبع للمسموع لا يتصور عادة الا بكونه وحشيا تنكره الاسماع وتستغله الطباع على ما تقدم في تفسير

الصوت وحينئذ فيحصر الكراهية في السمع على قبح النغم باطل فتمين ما قبله الشارح من أن الكراهية انما هي من جهة الفراة (قوله لان الكراهية في السمع انما هي من جهة الفراة) أي لان الفراة سبب فيها فالخلو من الفراة يستلزم الخلو من الكراهية فان قلت الخلو من الفراة كما يستلزم الخلو من الكراهية في السمع يستلزم الخلو من التنافر ومخالفة القياس فلا حاجة الى ذكرهما أيضا فان الاستلزام ممنوع لان مستشرزا وأجل ليسا بغيريين لعدم احتياجهما الى التنفير والتخريج على وجه بعيد مع تنافرها على أن هذا الاعتراض غير متوجه لان الأصل ذكر جميع أسباب الاخلال صريحا ولو كان بعضها مستلزما لبعض وترك التصريح ببعضها يحتاج الى توجيه

لاتعلق لها بالفصاحة لان السمع قد يستلذ بغير الفصيح بحسن الصوت وبالعكس فان كان كراهة الجرشي لاستغرابه فقد دخل فيما سبق قال الخطيبى هذا على ما يشاء من أن الكراهية في السمع راجعة الى النغم ويجوز أن تكون راجعة الى اشتغال اللفظ على تركيب ينفر الطبع عنه فتكون الكراهية في السمع حينئذ راجعة الى نفس اللفظ قلت هذا القسم الذي فرضه لا يوجد الا في الكلام فان نغمة الطبع عن تركيب الكلمة انما تكون لتنافر حروفها وقد تقدم الاحتراز عنه وهو انما يتكلم الآن في فصاحة المفرد على أن يمنع الكراهية في لفظ الجرشي وقد ذكرنا حازم كراهة لفظ الجرشي وعلمه بتنازع السكرات وتماثل الحروف وكونها حوشية (تنبيه) قد ذكر العلماء أمورا بعضها يمكن أن يقال ان الخلو من شرط لفصاحة المفرد وبعضها لا يمكن ادعاء ذلك فيه لوروده في القرآن الكريم وما قاله الزوزني في شروح التلخيص من أن الكلمة غير الفصيحة قد تقع في القرآن الكريم زلة قدم وكذلك ما وقع في كلام الطيبى في سورة الانعام وفي كلام ابن عصفور بما يؤهم ذلك منها أن تكون متوسطة بين قلة الحروف وكثرتها والمتوسطة ثلاثة أحرف فان كانت الكلمة على حرف واحد مثل قه فقل أمر في الوصل قبحت وان كانت على حرفين لم تقبح الا بأن يليها مثلها ذكره حازم قال حازم المفرط في القصر ما كان على مقطع مقصور والذي لم يفرط ما كان على سبب والمتوسط ما كان على وتداو على سبب ومقطع مقصورا وعلى سببين والذي لم يفرط في الطول ما كان على وتوسبب والمفرط في الطول ما كان على وتدين أو على وتد وسببين اه وفيه مخالفة للكلام غيره وقال حازم أيضا ان الطول تارة يكون باصل الوضع وتارة تكون الكلمة متوسطة فتبطلها الصلة وغيرها كقول المتنبي خلت البلاد في الغزاة ليلها \* فأعاضها ك الله كي لاتخزنا

وقول أبي تمام \* ورفعت للسفن شدين لوائى \* اه فان قلت زيادة الحروف لزيادة المعنى كما في اخشوش بمعنى خشن واقتدر في قوله تعالى فأخذناهم أخذ عزيز مقتدر وقوله تعالى فكبكبوها فيهم والفاوون وغير ذلك فكيف جعلتم كثرة الحروف محلا للفصاحة مع كثرة المعنى فيه قلت لا مانع من أن تكون إحدى الكلمتين أقل معنى من الاخرى وهى أفصح منها اذا لامور الثلاثة التي يشترط الخلو عنها لاتعلق لها بالمعنى ثم كون زيادة الحروف دائما لزيادة المعنى المراد به أن يكون للمعنى واحد ومادة واحدة فخرج بالاول نحو علم واستعلم وكبر وانكسر والثاني المادتان المستقلتان فلا تداخل بينهما ومن الغريب أن التنوخي نقل عن بعض الناس ان صيغة فاعل أباح من فاعل لكثرة استعمالها وذكره ابن الاثير في المثل السائر وأخوه في الجامع وقال لان اسم الفاعل لا يكون الا بمعنى الفاعل والفاعل قوى وفاعل يكون بمعنى الفاعل والمفعول فهو دائر بين قوى وضعيف وما يختص بقوى أبلغ مما دار بين قوى وضعيف ولان فاعل أشمل لشموله المتعدى والقاصر ورده التنوخي بأن المفاضلة انما تكون بين كلمتين ومادة واحدة لا بين الازوان ثم قد يرد على هذه القاعدة أمور منها أن ياء التصغير تنقص المعنى وتحقره غالبا ويمكن الجواب عنه بأنه انما يكثر المعنى بزيادة حرف لا معنى أما الحرف المراد للمعنى فانه لا يتجاوز معناه كما أن حرف المضارعة لا يزيد المعنى فيضرب على ضرب بل بغير الزمان فقط أو يقال ان ياء التصغير زادت المعنى لان مداول الاسم قبل التصغير مطلق الحقيقة وبمده الحقيقة بقيد الحقةرة أو التحبيب ونحو ذلك من أسباب التصغير وبعد ان ذكرت ذلك بختار رأيت علاء الدين بن

## المفسرة بالوحشية مثل تكأ كأتهم وافرقتوا ونحو ذلك

الوحشى فبدخل في القراءة المحترز عنها وذلك كقوله تكأ كأتهم على تكأ كؤكم على ذى جنة افرقتوا  
عنى أى اجتمعتم على اجتماعكم على المحنون تفرقوا عنى فالتكأ كؤو والافرقتا مكرهان في السمع  
لهذا المعنى وأصل هذا الكلام أن رجلا سقط من حمار فاجتمع الناس عليه فطابهم بهذا الكلام وأما  
توجيه النظر بأن الكراهة في السمع ليست الا من قبح الصوت فلواحترز عنها خرج كثير من الكلمات

النفيس قد سبقني اليه في كتابه طريق الفصاحة فقال التصغير وان دل على الاحتقار والنقص فذلك لا  
محالة زيادة في المعنى اه واسكن فيه نظر لما سياتى به ومنها قولهم لمن مات ميت بالاسكان ولمن قارب الموت  
مات وان كان مائت يطلق أيضا على من مات فان قيل انهما لمعنيين مختلفين لجوابه ان المعنى الذى في  
المقارب للموت بعينه موجود في الميت حقيقة وزيادة عليه به ومنها ان جموع القلة أقلها حروفاً وأفعال  
وهما أكثر حروفاً من أشياء من جموع السكثرة مثل فعل وفعل وفعل بل غالب جموع السكثرة لا يتجاوز  
خمس أحرف وكذلك أفعال وأفعله وهما جموع السلامة كلها للقلة وأقلها خمسة أحرف فنحن  
نجذب في كثير من المسود جمع قلة حروفه أكثر من نظيره من تلك المسادة وهو جمع كثرة به ومنها أن  
اسم الفاعل من الثلاثى على أربعة فاعل فاذا أردت المبالغة سبغ لك أن تحوله الى مثله عدداً  
وهو فعيل أو أقل وهو فعل وقد يجاب عن فعيل بأننا ندع ان العلامة مطردة منعكسة ولا فلان ان عدم  
زيادة الحروف يدل على عدم زيادة المعنى ويجاب عن فعل بأنه حصل فيه معارض وهو أنه على وزن  
أفعال السجاياء كان أبلغ من جهة أخرى والجواب السابق أيضاً فان فاعلاً هو الاصل والمدمى ان اللفظ اذا حول الى  
أكثر حروفاً منه كان أبلغ وأما اذا حول الى أنقص فلا يلزم أن ينقص المعنى بل قد يقترن بما يجعله أبلغ  
ونقل الزمخشري هذه القاعدة بعد ان قل قيل رحمن الدنيا والآخرة ورحيم الدنيا قال ابن المنير حاصله أن  
الرحمة المستفادة من رحمن أعم من الرحمة المستفادة من رحيم والدلالة للعموم على قصور المبالغة  
أولى كما أن ضار بأعم من ضراب وضرب أبلغ منه بخصوصه واستحسنه صاحب الانصاف قلت فيه  
نظر من وجود الاول انهم ما يبنوا على أن مراد الزمخشري برحمن الدنيا والآخرة أنه يراد به ماهو أعم من  
كل منهما وهو ممنوع لجواز أن يراد ان الرحمن يراد به مجموع الرحمتين فيكون مدلول الرحيم بعض  
مدلول الرحمن ولا يكونان أعم وأخص بل كل وجزء فيتم ما قاله حينئذ الثاني ان قوله والدلالة بالعموم  
على قصور المبالغة أولى فيه نظراً لانا نقول سلمنا أن الاخص أكثر معنى من الاعم لانه يدل على الاعم  
وزيادة ولكن الزمخشري لا يعنى بزيادة المعنى هنا ذلك بل المبالغة في المعنى في غير انضمام معنى اليه زائد  
ولامنافاة بين كون الاخص أزيد معنى والاعم أبلغ منه في الدلالة على أصل المعنى فان معنى الانسان  
أكثر من معنى الحيوان والظاهر أن دلالة الحيوان على معناه أبلغ من دلالة الانسان على الحيوان لان  
الاولى بالمطابقة والثانية بالنظم واذ اصح لنا هذا في ذلك فلنسقله الى مقصودنا وهو أعم وأخص من  
مادة واحدة به الثالث ان ضراباً وضارباً ليس أحدهما عند التحقيق أعم من الآخر لان ضراباً لا يتميز  
عنه بوصف ذاتي بل ضراب عبارة عن ذى ضروب كثيرة وذى ضرب بوصف بالقوة وذلك لا يوجب  
له حقيقة الاخص لما نقرر في علم المنطق وليس عندى في الجواب عن ذلك كله الا أن هذه علامات  
لا يشترط اطرافها فان قلت قد اشتمل القرآن على كثير من الرباعي والخامسي فليكن فصيحاً قلت لم  
يدعوا أن غير الثلاثى غير فصيح بل الثلاثى أفصح ومع هذا فمن شرط ذلك أن تكون كلمتان لمعنى واحد  
إحدهما ثلاثية والاخرى رباعية ولا يكون ثم مرجح لاحدهما على الاخرى فيكون العدول الى

(قوله المفسرة بالوحشية)  
أى يكون الكلمة وحشية  
(قوله مثل تكأ كأتهم)  
هو وما بعده من كلام  
عيسى بن عمر النحوى حين  
سقط من على حمار فاجتمع  
الناس عليه فقال لهم  
مالك تكأ كأتهم على  
تكأ كؤكم على ذى جنة  
افرقتوا كما قال الجوهري  
وقال الزمخشري في الفائق  
انه من كلام أبى علقمة  
حين مر ببعض طرق  
البصرة وهاجت به مرة  
فأقبل الناس عليه يصرون  
ابهامه ويؤذنون في أذنه  
فأفلت نفسه منهم وقال  
ذلك فقال بعضهم دعوه  
فان شيطانهم يشكهم بالهندية  
ومعنى تكأ كأتهم اجتمعتم  
ومعنى افرقتوا تفرقتوا  
(قوله ونحو ذلك) أى مثل  
قولهم اطلحهم الليل بمعنى  
أظلم ولا حاجة له لاغناء  
مثل عنه

(قوله وقيل) أي في بيان وجه النظر وقائل ذلك غير الخليلي فقصود الشارح الرد على من قال إن الكراهة بسبب قبح النغم فقط وإن لم يطلع غير الشارح عليه لأن من حفظ حجة على من لم يحفظ فلا يقال على الشارح اثبات ذلك القول وإنما كان المقصود الرد على غير الخليلي لأن الخليلي لم يحصر سبب الكراهة في قبح النغم مثل هذا القائل بل (٩٣) قال في بيان النظر المذكور في المتن لأن الكراهة

أما راجع للنغم أو إلى نفس اللفظ لأقربته أو إلى نفس

اللفظ لاشتراكه على تركيب ينفر الطبع منه فعلى

الأولين من رجوع الكراهة إلى النغم أو إلى

الغربة ذكر الخلو من الكراهة مستغنى عنه

أما على الأول فلأن الكلام في أوصاف اللفظ والكراهة

في السمع من أوصاف الصوت على أن ذكره

لا يصح لأنه يخرج الفصيح إذا ألقى بصوت فصيح ويدخل

غير الفصيح إذا ألقى بصوت حسن وأما على الثاني

فلأن الغربة تنفي عنها كاسبق وأما على الأخير من

أنها ترجع لنفس اللفظ لاشتراكه على تركيب ينفر

الطبع منه فلا بد من ذكر الكراهة في تعريف

الفصاحة لاختلافها بالفصاحة جزما فلو كان

مراد الشارح الرد على ذلك القول لم يتم مقاله من

النظر لأنه أراد بالنظر أن الكراهة تكون بالنغم

وغيره فالخلل في معترف به أيضا فكيف يعترض عليه

بشيء يعترف به وإن أراد أنه لا يدخل للنغم في الكراهة

أصلا فهو مشكل لأن

### وقيل لأن الكراهة في السمع وعدمها

المتفق على فصاحتها بسبب نطق حشيش الصوت بها فهو مردود بأنه لو كان المراد كذلك لزم كون الجرشي غير مكروه في السمع إلا عند نطق حشيش الصوت وليس كذلك فانا قطع بكراهته دون مرادفه الذي هو النفس وإن نطق به جميل الصوت فخصر الكراهة في السمع في قبح النغم ليرد بما ذكرنا بطل فعمل كلام المصنف على غير ذلك أحق وهذا تقرير بكلام المعترض لكن هذا الاعتراض إن كان عني به الخليلي فهو

الرباعية عدولا عن الإفصح وأين يوجد هذا في القرآن \* وما يجب ضبطه لينتفع به في هذا الكتاب كله أنه ليس الكل معنى كمتان فصيحة وغير هافر عمالا يكون للمعنى الكلمة فصيحة أو غير فصيحة ويضطر إلى استعمالها \* ومنها أن تجنب الحركة الثقيلة على بعض الحروف كالضمة على الجيم وأن تجنب الأسباب الخفيفة المتوالية كقولهم القتل أني للقتل ويرد عليه وروده في القرآن قال تعالى ولا تكن تستثر وقال تعالى قل أو أتمتم ملكون وقد يقال إن هذا كله يتعلق بفصاحة الكلام لأن الأسباب لم تجتمع في كلمة واحدة ومنها أن لا تجتمع الأفعال المتوالية كقول المتنبي (١)

عش ابق اسم سد قد جد مران عرف اسر نل \* غظارم صباحم اغز اسب ر ع زع دل اثن نل وقال حازم إن بيت المتنبي أنما قبح لقصر كمانه المتوالية التي على حرفين وينبغي أن يذكر هذا في شروط فصاحة الكلام \* ومنها أن لا تكون الكلمة مبتذلة إما لتغيير العامة لها إلى غير أصل الواضع كاللقاق ولها عدل في التنزيل إلى قوله فأوقد لي يا همام على الطين لسخافة لفظ الطوب ومارادفه كما قال الطيبي ولا تستقل جمع الأرض لم تجمع في القرآن وجمت السماء وحيث أريد جمعها قال ومن الأرض مثاهن وقد قسم حازم في المنهاج الابتدال والغربة فقال مالم يخلصه الكلمة على أقسام \* الأول ما استعملته العرب دون المحدثين وكان استعمال العرب له كثيرا في الأشعار وغيرها فهذا حسن فصيح \* الثاني ما استعملته العرب قليلا ولم يحسن تأليفه ولا صيغته فهذا لا يحسن إرادته \* الثالث ما استعملته العرب وخاصة المحدثين دون عامتهم فهذا حسن جدا لأنه خلص من حوشية العرب وابتدال العامة \* الرابع ما أكثر في كلام العرب وخاصة المحدثين وعامتهم ولم يكثر في السنة العامة فلا بأس به \* الخامس ما كان كذلك ولكنه كثر في السنة العامة وكان لذلك المعنى اسم استغنت به الخاصة عن هذا فهاذا يقبح استعماله لابتداله \* السادس أن يكون ذلك الاسم كثيرا عند الخاصة والعامة وليس له اسم آخر وليست العامة أحوج لذكره من الخاصة ولم يكن من الأشياء التي هي أنسب بأهل المن فهذا لا يقبح وليس يعد مبتذلا مثل لفظ الرأس والعين \* السابع أن يكون كما ذكرناه الآن حاجة العامة له أكثر فهو كثير الدوران بينهم كالصنائع فهذا مبتذل \* الثامن أن تكون الكلمة كثيرة الاستعمال عند العرب والمحدثين بمعنى وقد استعملها بعض العرب نادرا المعنى آخر فيجب أن يجنب هذا أيضا \* التاسع أن يكون العرب والعامة استعملوها دون الخاصة وكان استعمال العوام لها من غير تغيير فاستعملها على ما نطق به العرب ليس مبتذلا وعلى التغيير قبيح مبتذل اه ثم اعلم أن الابتدال في الألفاظ وما يدل عليه ليس وصفا ذاتيا ولا عرضا لازما بل لاحقا من الواحات المتعلقة بالاستعمال في زمان دون زمان وصقع دون صقع ومن أسباب الفصاحة أيضا أن لا تكون مشتركة بين معنيين أحدهما مكروه كقولك لقيت فلانا فزرتة إلا بقرينة كقوله تعالى فالذين آمنوا به وعزروه وذلك أن تقول القرينة لا بد منها لكل إطلاق لفظ مشترك فإن لم تكن قرينة

النغم إذا كان خبيثا كان اللفظ مكروها في السمع لا محالة نعم ما ذكره الخليلي في وجه النظر باطل إذ لصاحب القيل أن يلتزم ذكر الكراهة في تعريف الفصاحة لإخراج المكروه في بعض الصور وهو ما كراهته للاشتغال على تركيب محل منفر للطبع ولا ينفر الخليلي اعترافه بوجود الكراهة في الجملة بالغربة كما هو ظاهر (١) هذا البيت جمع أربعة وعشرين فعل أمر كتبه مصححه

يرجمان الى طيب النغم وعدم الطيب لالى نفس اللفظ

لا يحصر الكراهة فيما ذكر حتى يتجه عليه النظر بما ذكر بل يجعل الكراهة قد نشأ من ترتيب بنغمته الطبع ويستقبحه من غير تنافر في الحروف فله يبحر الى الاحتراز عن الكراهة وقد نشأ عن قبح النغمة أو الغرابة فلا يحتاج الى الاحتراز عنها ثم على فهم الخلخال لا يتجه تنظير المصنف في قول القائل بشرط انتفاء الكراهة لانه يكفي في الحاجة الى الاشتراط كون ذى الترتيب المنفر للطبع لا يخرج الابد كرها

لم يحز ذلك الغرض الا بهام وان وجدت القرينة فهو فصيح لو روده في القرآن الكريم وقد يقال هذا يتعلق بفصاحة الكلام لا السكامة وأن تكون الحروف لذبة عذبة وقد يقال ان غالب ذلك راجع الى التنافر فدخل في كلام المصنف وجعل من الاخلال بالفصاحة أيضاً أن يجمع بين ثلاث حركات متوالية وليس بصحيح لو روده في القرآن ولو صح فهو من التنافر وأيضاً فهو في السكامة الواحدة أما السكامة فقد تجتمع فيها الحركات المتوالية وتصل الى ثمانية قال تعالى انى رأيت أحد عشر كوكبا وجعل حازم في التناجر من المستقبح تتابع الكسرات وحروف العلة نحو الكباء (تنبيه) ليس من شرط السكامة أن تكون قابلة هذه الامور الثلاثة فقد لا تقبلها كالسكامة التي على حرف واحد فلا تنافر فيها بل الحروف كلها ليس فيها تنافر حروف (تنبيه) قال في الايضاح ثم علامة كون السكامة فصيحة أن يكون استعمال العرب الموثوق بربيتهم لها كثيراً أو أكثر من استعمالهم ما معناها قلت قوله أو أكثر من استعمالهم ما معناها فيه نظر لاستزامة أن مراتب الفصاحة لا تتفاوت لانه اذا كان استعمالهم لها أكثر من غيرها وجه ملناه داليل الفصاحة فلا يكون غيرها فصيحاً بحال لا يقال قوله كثيراً يرفع هذا الوهم لانه انما يقصد بقوله أن يكون استعمالهم لها كثيراً كون السكامة ليس لها مرادف فكثرة استعمالها داليل فصاحتها أما اذا كان كلاً من مترادفات فقد شرط في فصاحة إحداها الا كثرية ولا شك أن رتب الفصاحة متفاوتة ولو كان مرادفاً للكثرة من كلمة لها مرادف لما قل أو أكثر لان الأكثر كثير (تنبيه) قال ابن النفيس في كتاب الطريق الى الفصاحة قد تنقل السكامة من صيغة لاخرى أو من وزن لاخر أو من مضى لاستقبال وبالعكس فتحسن بمدان كانت قبيحة وبالعكس فن ذلك خود بمعنى أسرع قبيحة فاذا جعلت اسماً خودا وهي المرأة الناعمة قل قبحها وكذلك ودع يقبح بصيغة الماضي لانه لا يستعمل ودع الاقليات ويحسن فعل امر أو فعلا مضارعاً ولفظ اللب بمعنى العقل يقبح مفردا ولا يقبح مجموعاً كقوله تعالى لاؤلى الابواب قال ولم يرد لفظ اللب مفردا الا مضافاً كقوله صلى الله عليه وسلم ما رأيت من ناقصات عقل ودين اذهب للب الحازم من احدا كن أو مضافاً اليها كقول جرير

يصرعن ذا اللب حتى لا حراك به \* وهن أضعف خلق الله أركاناً

وكذلك الارزاء تحسن مجموعة كقوله تعالى والملك على أرجائها ولا تحسن مفردة الامضافة كقولنا رجال البر وكذلك الاصواف تحسن مجموعة نحو قوله تعالى ومن أصوافها ولا تحسن مفردة كقول أبي تمام \* فكأنما لبس الزمان الصوفا \* وما يحسن مفرداً ويقبح مجموعاً المصادر كلها وكذلك طيف وطبوف وبقعة وبقاع وانما يحسن جمعها مضافاً مثل بقاع الارض (تنبيه) رتب الفصاحة متقاربة وان السكامة تخف وتنقل بحسب الانتقال من حرف الى حرف لا بلائمه قرباً أو بعداً فان كانت السكامة ثلاثية فتراكيبها اثنا عشر الاول الانحدار من المخرج الاعلى الى الاوسط الى الادنى نحو ع د ب الثاني الانتقال من الاعلى الى الادنى الى الاوسط نحو ع م د الثالث من الاعلى الى الادنى الى الاعلى نحو ع م ه الرابع من الاعلى الى الاوسط الى الاعلى نحو ع ل ه الخامس من الادنى الى الاوسط الى الاعلى نحو م ل ع السادس من الادنى الى الاعلى الى الاوسط نحو ب ع د

(قوله يرجمان الى طيب النغم) النغم بفتح نين جمع نغمة وهي الصوت يقال فلان حسن النغمة اذا كان حسن الصوت في القراءة كذا في الصحاح هذا ما في الفري وكتب بعضهم أن النغم بفتح نين مصدر نغم الرجل من باب فرح وبكسر ثم فتح جمع نغمة وهو حسن الصوت في نحو القراءة وهذا أنسب بالمقام لان النغمة التي هي المرة من النغم وصف للكلمة وأما النغم بالفتح فهو وصف للشخص لا للسكامة اه كلامه فان كان ما قاله منقولاً قبل والاعمين المصير لما نقله الفري عن الصحاح

السابع



• وأما فصاحة الكلام فهي خلوصه من ضعف التأليف وتنافر الكلمات والتعقيد مع فصاحتها

(قوله وفيه نظر) أى في هذا التحليل المحكى بقيل نظر (قوله وفي الكلام) أشار الشارح بتقدير الفصاحة الى أن العطف في كلام المصنف من باب عطف الجمل لا المفردات والا لزم عليه العطف على معمولي عاملين مختلفين لان في الكلام عطف على المفرد والعامل فيه الكائنة المذووفة أو النسبة على مامر وقوله خلوصه عطف على خلوصه الاول (٩٥) والعامل فيه للبتدا وهو الفصاحة

وفيه خلاف أصحه الجواز ان كان أحد العاملين جارا متقدما نحو في الدار زيد

والحجرة عمرو وما هنا ليس من ذلك القليل (قوله وتنافر الكلمات الخ) كان الاول أن يأتي بمن هنا وفي قوله والتعقيد للاشارة الى أنه لا بد في فصاحة الكلام من الخلو من كل واحد وأنه من السلب الكلي وعدم الاتيان بها بوجه أنه من سلب العموم أعني رفع الإيجاب الكلي فيقتضي أن اندarf فصاحة الكلام على الخلو من المجموع وهو يصدق بالخلوص من واحد أو من اثنين مع أنه في هذه الحالة لا يكون فصيحاً

• واعلم أن الخلو من ضعف التأليف يحصل بوزن الكلام جارياً على القانون النحوي المشهور بين النحاة ويحصل الخلو من التعقيد بظهور الدلالة على المعنى المراد لا لتفاه الخلل الواقع في اللفظ أو في الانتقال ويحصل الخلو من تنافر الكلمات بدم نقل اجتماعها على اللسان فإذا لم تنقل الكلمات ولو كانت معانيها غير متناسبة كسطل وقفل وإذا عطف ذلك بخلاف البلاغة لا بالفصاحة كما سيعلم ذلك ان شاء الله من مبحث الفصل والوصل (قوله مع فصاحتها) اعلم أن مع تأتي عند اضافتها لثلاث ممان كان الاجتماع نحو جلست مع زيد وزمانه نحو جلست مع زيد ومعنى عند نحو جلست مع البار وتصح الثلاثة هنا ويراد بالموضع التركيب

وفيه نظر للقطع باستكراه الجرشي دون النفس مع قطع النظر عن النغم (و) الفصاحة (في الكلام خلوصه من ضعف التأليف وتنافر الكلمات والتعقيد مع فصاحتها)

وأما على التفسير الاول لتنظير فظاهر غير أنه لا مانع من أن يدعى أنه لا حصر في الكراهة في السمع في القرابة الوحشية بل يجوز استعجاب الكلمة طبعاً من غير غرابة كما أوماً اليه الخ لخلل فيحتاج الى الاحتراز عن ذلك الاستعجاب تأمل في هذا المقام (و) الفصاحة (في الكلام خلوصه من ضعف التأليف) ويحصل هذا الخلو بكون الكلام جارياً على القانون المشهور (و) خلوصه من (تنافر الكلمات) وذلك بأن لا ينقل في اللسان اجتماع كائنه أو أمان أن لا تنقل الكلمات ولكن معانيها غير متناسبة كسطل وقفل وسيف إذا عطف ذلك بخلاف البلاغة لا بالفصاحة وسيعلم ان شاء الله تعالى في الفصل والوصل (و) خلوصه من (التعقيد) وذلك بأن لا يضاف فهم المعنى من الكلام بوجه يرجع الى اللفظ ولا بوجه يرجع الى المعنى ثم يشترط في الخلو عن هذه الامور الثلاثة في فصاحة الكلام أن يكون ذلك الخلو (مع فصاحتها) أي فصاحة الكلمات وأما ان خلص الكلام من هذه الثلاثة لكان مع عدم فصاحة بعض كلماته لم يكن فصيحاً كقولنا شعره مستشزر وزيد أجمل وأنفه مسرج وقد علم من قولنا ثم

للسابع من الأدنى الى الأعلى الى الأسفل نحو ف م الثامن من الأدنى الى الأوسط الى الأدنى نحو د م التاسع من الأوسط الى الأعلى الى الأدنى نحو د م ع الحادي عشر من الأوسط الى الأعلى الى الأوسط نحو ن ع الثاني عشر من الأوسط الى الأدنى الى الأوسط نحو م ل اذا تقرر هذا فاعلم أن أحسن هذه التراكيب وأكثرها استعمالاً ما انحدر فيه من الأعلى الى الأوسط الى الأسفل ثم ما انتقل فيه من الأوسط الى الأدنى الى الأعلى ثم من الأعلى الى الأدنى الى الأوسط وما انتقل فيه من الأوسط الى الأعلى الى الأدنى فهما سيان في الاستعمال وان كان القياس يقتضي أن يكون أرجحهما ما انتقل فيه من الأوسط الى الأعلى وأقل الجميع استعمالاً ما انتقل فيه من الأدنى الى الأعلى الى الأوسط هذا اذا لم يرجع الى ما انتقلت عنه فان رجعت فان كان الانتقال من الحرف الاول الى الثاني في انحدار من غير طفرة والطفرة الانتقال من الأعلى الى الأدنى أو عكسه كان التركيب أخف وأكثر وان فقدنا بأن يكون النقل من الاول في ارتفاع مع طفرة كان أنقل وأقل استعمالاً وأحسن التراكيب ما تقدمت فيه نقلة الانحدار من غير طفرة بأن ينتقل من الأعلى الى الأوسط الى الأعلى أو من الأوسط الى الأدنى الى الأوسط ودون هذين ما تقدمت فيه نقلة الارتفاع من غير طفرة • وأما الرباعي والخماسي فعلى نحو ما سبق في الثلاثي ويختص ما فوق الثلاثة بكثرة اشتغاله على حروف الزلاقة لتجبر خفتها ما فيه من الثقل وأكثر ما تقع الحروف الثقيلة فيها فوق الثلاثي منصوباً بينهما بحرف خفيف وأكثر ما تقع أولاً وآخره ويرى بما قصد بها تشجيع الكلمة لدم أو غير ذلك (وفي الكلام خلوصه من ضعف التأليف وتنافر الكلمات والتعقيد مع فصاحتها) ش أي الفصاحة

كانت معانيها غير متناسبة كسطل وقفل وسيف إذا عطف ذلك بخلاف البلاغة لا بالفصاحة كما سيعلم ذلك ان شاء الله من مبحث الفصل والوصل (قوله مع فصاحتها) اعلم أن مع تأتي عند اضافتها لثلاث ممان كان الاجتماع نحو جلست مع زيد وزمانه نحو جلست مع زيد ومعنى عند نحو جلست مع البار وتصح الثلاثة هنا ويراد بالموضع التركيب

(قوله حال من الضمير الخ) أى فيكون مبينا لهيئة صاحبه وقيدا لنفس الخلووص بمعنى عدم الكون فهو هنا تعقيد للنفي لانفي للتعقيد  
وحينئذ فالنفي والفصاحة في الكلام انتفاء ضعف تأليفه وتنافر كلماته وتعقيد حاله كون فصاحة كلماته تقارن ذلك الانتفاء فالنفي  
معتبر أولا ثم قيد بالظرف فان قلت اذا كان الظرف حالا من الضمير في خلوصه كان العامل فيه الخلووص لان العامل في الحال وصاحبها  
واحد فيكون ظرفا لقوا مع أنهم صرحوا بأن الظرف اللغوي لا يقع حالا ولا خبرا ولا صفة وأجيب بأن اطلاق الحال على نفس الظرف  
مباحة من قبيل اطلاق اسم الكل على الجزء لان الحال في الحقيقة متعلقة معه والعامل في متعلقة هو العامل في صاحب الحال فصديق  
أنه ظرف مستقر وأن العامل في الحال وصاحبها واحد فان قلت أنه يلزم على جعل الظرف حالا من الضمير أن يكون زيدا أجل فصيحاً  
فانه يصدق على هذا التركيب في هذه الحالة أى حالة الفك أنه خالص من هذه الامور في حالة فصاحة الكلمات أى حالة الادغام فهو كلام  
واحد له حالتان الفك والادغام وصدق عليه في حالة الفك أنه خالص من الامور الثلاثة في حالة الادغام والقول بفصاحة زيدا أجل  
مخالف للاجماع وأجيب بأن هذا لا يرد الا لو كان زيدا أجل وزيدا أجل كلاما واحدا له حالان وليس كذلك بل هما كلامان لا أحدهما  
حال بخلاف حال الآخر فلا يصدق على أحدهما أنه كذا في حال يكون للكلام الآخر لأنها ليست حالا له بل حال لذلك الآخر مثلا  
لا يصدق على زيد أجل أنه خالص من تلك الامور في حال فصاحة الكلمات لان تلك الحالة ليست حالا له بل لزيدا أجل وبصح جعل  
الظرف صفة لمصدر محذوف أى خلوصا كائنا مع فصاحتها وأن يكون ظرفا للخلوص ومع بمعنى بعد كما في قوله تعالى ان مع العسر يسرا  
ولا يصح أن يكون ظرفا لقوا للخلوص (٩٦) ومع المصاحبة لانه يقتضى تعلق معنى الخلووص بفصاحة الكلمات ومعيتها إمام

هو حال من الضمير في خلوصه واحترز به عن أجل وشعره مستشزر وأنفه مسرج وقيل هو  
حال من الكلمات ولو ذكره بجنسها بالسلم من الفصل بين الحال وذبيها بالاجنبي وفيه نظر لانه حينئذ يكون  
قيدا للتنافر لا لخلوص ويلزم أن يكون الكلام المشتغل على تنافر الكلمات

يشترط الخ ان قوله مع فصاحتها متعلق بقوله خلوصه الخ وليس حالا من الكلمات المعمول انتافرا كما قيل  
والا كان المعنى يشترط في الكلام خلوصه من تنافر الكلمات الموصوفة بالفصاحة فيقتضى أن تنافر  
الكلمات الموصوفة بعد الفصاحة لا يشترط الخلووص منه فيلزم أن الكلام الذى تكون كلماته  
متنافرة الا أنها غير فصيحة يكون ذلك الكلام فصيحاً وهو فاسد لان التنافر الكلمات مع عدم فصاحتها

في الكلام خلوصه من ذلك مع فصاحة الكلمات وعابه من السؤال متقدم في فصاحة الكلمة من  
اقضاء كلامه الخلووص من المجموع فقط وغير ذلك ثم قوله تنافر الكلمات فيه نظر لان الكلام قد  
يكون كلمتين فقط ومعنى بقوله تنافر الكلمات متنافرة كل واحدة للاخرى لا تنافرا أجزاء كلمة واحدة فان

الفاعل أومع المجرور بمن  
فيصير المعنى على الاول  
خلوص الكلام مع فصاحة  
الكلمات بما ذكره يصير  
المعنى على الثاني خلوص  
الكلام بما ذكر ومن  
فصاحة الكلمات وكلا  
المعنيين باطل أما الاول  
فلان فصاحة الكلمات  
لا يتأتى خلوصها مما ذكره  
وأما الثاني فلان فصاحة  
الكلمات أمر لا بد منه في

ذلك

فصاحة الكلام فلا يشترط الخلووص منهم ايهم اعلم أن مدخول مع مفعول معه في المعنى وفي

اشتراط صحة اسناد الفعل للمفعول معه كما في جاء الامير والجيش فانه يصح أن يقال جاء الجيش وعدم اشتراط ذلك قولان الاول للاخفش  
والثاني للجمهورين فقولنا اذا جعل ظرفا لقوا يقتضى تعلق الخلووص بفصاحة الكلمات ومعيتها مع الفاعل مبنى على مذهب  
الجمهور وقولنا يقتضى معيتها مع المجرور بمن مبنى على قول الاخفش تأمل (قوله واحترز به عن مثل زيدا أجل وشعره مستشزر وأنفه  
مسرج) أى فان كل واحد من هذه الثلاثة وان كان كلاما خاليا عن ضعف التأليف ومن تنافر الكلمات ومن التعقيد الا أن كلماته غير  
فصيحة لان الكلام الاول فيه كلمة غير فصيحة وهى أجل الخالفها للقياس الصرفي والكلام الثانى فيه كلمة غير فصيحة وهى مستشزر لان  
حر وفهما متنافرة والكلام الثالث فيه كلمة غير فصيحة وهى مسرج اكونها غيرية (قوله ولو ذكره) أى الحال وقوله بجنسها أى الكلمات  
وهذه من جملة القليل (قوله وذبيها) أى صاحبها واضافة ذى للضمير شاذة لانها انما تصاف لاسم جنس ظاهر وأما قولهم لا يعرف الفضل  
الاذووه فشاذ وقوله بالاجنبي أى وهو التعقيد لانه ليس معمولا لعامل الحال وهو التنافر بل معمول للخلوص (قوله لانه حينئذ) أى لان  
الظرف حين اذ جعل حالا من الكلمات يكون قيدا للتنافر الداخلى تحت النفي وهو الخلووص فيكون النفي داخلا على القيد بالقيد  
المذكور والفاعل وأن النفي اذا دخل على مقيد بقيد توجه للقيد فقط فيكون المعنى في فصاحة الكلام انتفاء فصاحة الكلمات مع  
وجود التنافر وهذا عكس المقصود ان انتفاء التنافر مع وجود فصاحة الكلمات وحينئذ فيلزم ذلك القائل أن يدخل في الفصيح  
ما ليس بفصيح فيكون التعريف غير مانع بل يلزمه عدم صدق التعريف على شئ من أفراد المعرفة فقول الشارح ويلزم الخ الاول  
التفريع بالفاء اعلم أن هذه القاعدة المذكورة كلية عند الشارح والذى يفهم الكشف أنها أغلبية وأنه لا يجب في النفي اذا

**قالضف كما في قولنا**

دخل على مقيد بقيد أن يتوجه للقيد فقط بل تارة يتوجه للقيد فقط وهو الغالب وتارة لا قيد فقط وتارة لا قيد ومقيد معا فلي هذا المفهوم من الكشف اذا جعلنا الظرف حالا من الكلمات لا يصح أن يكون الشيء متوجها للقيد والالزام فساد التعريف على ما قاله الشارح ولا يصح أيضا أن يكون منصبا على القيد والمقيد معا لاقتضائه أن المعتبر في فصاحة الكلام انتفاء كل من التنافر وفصاحة الكلمات وحينئذ فيكون الكلام المشتمل على الكلمات الغير الفصيحة الغير المتنافرة فصيحاً ويلزم هذا ما لزم الاحتمال الذي قبله من فساد التعريف منعا وجما ويصح أن يكون الشيء منصبا على المقيد فقط لاقتضائه أن المعتبر في فصاحة الكلام انتفاء التنافر ووجود فصاحة الكلمات وهذا هو المطلوب الا أن المعنى وإن كان محييا على هذا الاحتمال لكنه يعترض على التعريف من حيث أنه أتى فيه بعبارة محتملة لوجود ثلاثة يلزم الفساد على اثنين منها والحاصل أن انتفاء التنافر للقيد بفصاحة الكلمات ما ينتفاء التنافر مع وجود قيد بأن تكون الكلمات فصيحة غير متنافرة أو بانتفاء قيده مع وجوده بأن تكون متنافرة غير فصيحة أو بانتفاء كليهما بأن لا تكون متنافرة ولا فصيحة فاذا جعل الظرف حالا من الكلمات اصدق الحد على الأمور الثلاثة مع أن الحدود لا يصدق الا على أولها وذ كرهاه محتمل لخلاف المقصود الموجب للايهام والالباس لا يجوز في التعريف فهذا القائل ان الظرف حال من الكلمات يقال له اعلم أن تلزم أن القاعدة للنقد المقدمة كلية أو أغلبية فان قال بكليتها لزمه فساد التعريف (٩٧) بأنه غير مانع بل لا يصدق على شيء

الغير الفصيحة فمعجالاته يصدق عليه أنه خاص عن تناثر الكلمات حال كونها فصيحة فافهم (فاضهف)  
أن يكون تأليف الكلام على خلاف القانون النحوي المشهور بين الجمهور كالاضمار قبل الذكر لفظاً  
ومنه، وحكما

أولى بالخروج عن الكلام الفصيح المتناثر الكلمات مع فصاحتها فليفهم ولما كان هذا التعريف  
كما تقدم في فصاحة المفرد حاصله التعريف بإثبات أشياء مخصوصة والعدم المضاف إنما يعرف بأدراك  
المضاف إليه شرع في بيان تلك الأشياء للنفية في فصاحة الكلام فقال (فالضمف) منها أن يكون  
الكلام جاريًا في تركيبه على خلاف القانون المشهور عند جمهور النحويين وإن كان مبضم يجوز ذلك  
التركيب وذلك كالأخبار قبل أن يذكر لفظ المعاد حقيقة أو تقديرًا أو يذكر ما ينقض معناه ولولم يذكر  
لفظه أو يكون في حكم المذكر ولولم يذكر لفظه ولا معناه فاذالم يذكر معاد الضمير بأحد هذه الوجوه كان  
ذلك من فصاحة الكلمة (فوله فالضمف

( ١٣ - شروح التلخيص - أول ) القاعدة أغلبية وأن النبي منصب على القيد فقط - وينفذ فلا يتوجه عليه ما ذكر من النظر لصحة المعنى لكن قد علمت أنه وإن لم يرد عليه النظر السابق يرد عليه اعتراض آخر وهو الفساد من حيث الإيهام والالباس ( قوله الغير الفصيحة ) أى كلا أو بعضا ( قوله المشهور بين الجمهور ) فلا يدفع الضعف تجوز التأليف على مقابل المشهور وذلك كالاضمار قبل الذكرك فى نحو ضرب غلامه زيدا فهو ضيف التأليف كما قال المصنف وإن كان بعضهم كالأخفش وابن جنى جوزه لأن قولهم مقابل للمشهور فإن قلت ضعف التأليف كما يكون بمخالفة القانون المشهور بين الجمهور يكون بمخالفة القانون المجمع عليه كتقديم المسند المحصور فيه بأعاقى قولك انما فاقم زيد فان تأخيرها واجب بالإجماع وكنصب الفاعل أوجزه - وحينئذ فلاوجه للتقييد بالمشهور وأجيب بأن الكلام المخالف للقانون المجمع عليه غير معتبر اذ هو فاسد لا لضعف الكلام فى تركيبه بل محمى واعتبار عند بعض أولى النظر أو يقال الكلام المخالف للقانون المجمع عليه ضعفه معلوم بالطريق الأولى أو يقال ان المشهور بين الجمهور يقتناول المجمع عليه لانه أشهر وأجلى من المختلف فيه فنسهره عند كل الناس ومن جملتهم الجمهور فقوله المشهور بين الجمهور أى سواء كان متفقا عليه أولا ( قوله كالاضمار قبل الذكرك ) أى قبل ذكر مرجعه وقوله لفظا ومعنى وحكما هذه أقسام القبلية أى كتقديم الضمير على مرجعه لفظا ومعنى وحكما وهذا مثال لمخالفة القانون المشهور ومفهوم كلامه أنه لو تقدم الرجوع على الضمير لفظا أو معنى أو حكما فلا يكون الكلام ضيف التأليف فالتقدم اللفظى أن يتقدم الرجوع على الضمير لفظا ويرتبة أول لفظا فقط فالأول نحو ضرب زيد غلامه والثانى نحو ضرب زيدا غلامه والتقدم المعنوى أن لا يتقدم الرجوع على الضمير اظنا لكن هناك ما يدل على تقدمه معنى كالفعل المتقدم الدال على الرجوع أضمتا نحو اعدلوا هو أقرب لتقوى وكسباق الكلام للمستتر له استنزاما قريبا كقوله تعالى ولا يؤيه أى الورث لان الكلام السابق

ضرب غلامه زيدا فان رجوع الضمير الى المفعول المتأخر لفظا يمنع عند الجمهور للتأخر رجوعه الى ما هو متأخر لفظا ورتبة وقبل يجوز  
 لقول الشاعر  
 جزى ربه عنى عدى بن حاتم \* جزاء الكلاب العاويات وقد فعل  
 وأجيب عنه بأن الضمير لمصدر جزى أى رب الجزاء كما في قوله تعالى اعدلوا هو أقرب للتقوى أى العدل

لبیان الارث أو بعيدا كقوله تعالى حتى توارث بالحجاب فضمير توارث للشهس المدلول عليها بذکر العشي أولا وكون المرجع فاعلا  
 المقتضى لتقدمه على المفعول أو مبتدأ المقتضى لتقدمه على الخبر أو مفعولا أول في باب أعطى فانه فاعل في المعنى فالأول نحو خاف ربه  
 عمر والثاني نحو في داره زيد والثالث نحو أعطيت درهمه زيدا والتقدم الحكيم هو أن يتأخر المرجع عن الضمير لفظا وليس هناك  
 ما يقتضى ذكره قبله الا حكم الواضع بأن المرجع يجب تقدمه لكن خلاف حكم الواضع لأغراض تأتي ان شاء الله في وضع الضمير موضع  
 المظهر فالمرجع المتأخر لغرض متقدم حكما كما أن المحدث فاعلة كالنائب والممتنع انما هو تأخيرها لا لغرض ومثال التقديم الحكيم نعم  
 رجلا زيدور به رجلا وضمير الشأن نحو قل هو الله أحد فالمرجع وهو الشأن مذکور قبل حكما من حيث ان الأصل تقدم المرجع  
 لكن خولف هذا النكتة الاجمال والنفصيل وكذا توجيه نعم رجلا زيدور به رجلا فظهر لك من هذا أن الفرق بين الاضمار قبل الذکر  
 الموجب للضمف والاضمار قبل الذکر الذي (٩٨) جعل من قبيل تقدم المرجع حكما وجود النكتة وعدمها وقد وجدت هذه

(نحو ضرب غلامه زيدا)  
 الأليف ضعيفا (نحو ضرب غلامه زيدا) فإذا كان الغلام هو الضارب وعاد منه الضمير على زيد فقد  
 ذكر ضمير زيد قبل ذكر لفظ زيد بحقيقة وتقدير لانه في رتبة التأخير لكونه مفعولا وقبل ذكر  
 معناه ومع ذلك فليس في حكم المذكور فهذا التأليف ضعيف يخل بالفصاحة وأما ان كان الاضمار بعد  
 الذکر لفظا حقيقة كجاء في رجل فأكرمه أو تقديرا كضرب غلامه زيد على أن زيد فاعل لانه في  
 تقدير التقديم أو كان الاضمار بعد ذكر ما يتضمن معناه كقوله تعالى اعدلوا هو أقرب للتقوى فان الضمير  
 عائد الى العدل المفهوم من اعدلوا أو كان للمعاد في حكم المذكور وذلك بأن لا يتقدم ما يدل على معناه  
 ولا يتقدم لفظا صريحا أو تقديرا ولكن المعاد مؤخر مع وجود نكتة في الاضمار أولا كالا بهام ثم البيان  
 (نحو ضرب غلامه زيدا) فان فيه رجوع الضمير الى المتأخر لفظا ورتبة وقد اختلف في جواز ذلك  
 فالجمهور على منعه وجوزه أبو الحسن والطوال وابن جني وابن مالك مستدلين بقوله  
 جزى ربه عنى عدى بن حاتم \* جزاء الكلاب العاويات وقد فعل  
 وأجيب عنه بأن الضمير لمصدر جزى وكذلك قوله  
 جزى بنوه أبا الفيلان عن كبر \* وحسن فعل كما يجزى سنار  
 وأجيب عنه بجواز أن يكون الضمير متقدما في بيت سابق \* واعلم أن الصنف والشرح قالوا انما  
 كان ضميفا لان ذلك يمتنع عند الجمهور ولا يجتمع القول بضعفه وكونه غير فصيح مع القول بامتناعه

النكتة في المواضع الستة  
 التي يعود فيها الضمير على  
 متأخر لفظا ورتبة المجموعة  
 في قول بعضهم  
 ومرجع الضمير قد تأخر  
 لفظا ورتبة وهذا حصرا  
 في باب نعم وتنازع العمل  
 ومضمر الشأن ورب والبديل  
 ومبتدأ مفسر بالخبر  
 وباب فاعل يخلف فاخبر  
 قال الفنيى ويؤخذ مما  
 ذكرناه من الفرق أن تلك  
 النكتة اذا لم تقصد في  
 المواضع الستة المتقدمة  
 كانت غير فصيحة وانما ان  
 قصدت في مثال المصنف  
 ونحوه كان فصيحاً ولا مانع

منه اهـ لكن الشأن قصدها في المواضع المذكورة دون مثال المصنف (قوله نحو ضرب  
 غلامه زيدا) هذا مثال للضعف بالنظر للثن ولا اضمار قبل الذکر لفظا ومعنى وحكما فالضمير هنا قد تقدم على مرجعه لفظا وهو ظاهر  
 ومتقدم عليه أيضا معنى لانه لم يتقدم في الكلام ما يدل عليه ومتقدم عليه أيضا حكما لان المرجع لم يتأخر لغرض حتى يكون متقدما حكما  
 فهو متأخر بالنظر للحكم واذا ذكر المرجع هنا متأخرا حكما كان الضمير العائد عليه متقدما حكما فان قلت ان الفاعل والمفعول به  
 متساويان في اقتضاء الفعل لهما لدخول النسبة اليهما في مفهومه فكما جاز الاضمار قبل الذکر في صورة تقدم المفعول المتصل به ضمير  
 الفاعل المتأخر نحو خاف ربه عمر يجوز في صورة تقدم الفاعل المتصل به ضمير المفعول المتأخر نحو ضرب غلامه زيدا والجواب  
 أنهما وإن تساوا في اقتضاء الفعل ايماهما الآن اقتضاءه للفاعل مقدم في الملاحظة العقلية على اقتضاء المفعول لان نسبة الوقوع تلاحظ  
 بمد نسبة الصدور فكان الفاعل مقدما في الرتبة فلا يلزم الاضمار قبل الذکر مطلقا بخلاف صورة المفعول وأما ما قيل من أن اقتضاء الفعل  
 المتعدي للفاعل أشد من اقتضائه للمفعول فلم يظهر وجهه أفاده العلامة عبد الحكيم

(والتنافر) أن تكون الكلمات ثقيلة على اللسان وإن كان كل منها فصيحاً (كقوله وليس قرب قبر حرب) هو اسم رجل (قبر) وصدر البيت \* وقبر حرب بمكان ففر \* أى خال عن الماء والكلاب

ليتمكن في ذهن السامع عند اقتضاء اللقاع ذلك كضمير الشأن في نحو هو زيد قائم وضمير رب في قوله ربه فتية دعوت إلى ما \* يورث الجحيم دائماً فأجابوا  
فلا ضعف في كل ذلك وقد فهم من قولنا مع نكتة أن الفرق بين الأضمار الموجب للضعف والأضمار الحكمي وجود النكتة وعدمها وإنما جعل متقدماً حكماً لأن أصل الماد التقديم ولما لم يمنع من التقديم إلا وجود النكتة في التأخر صار في حكم المذكر أو لا فافهم (والتنافر) منها الذي هو كون النطق بالكلمات ثقيل على اللسان إما نقلاً أو جبه التقاء مجموع كل كلمة من مجموع الأخرى (كقوله) أى جنى صاح على حرب بن أمية فأتى في فلاة ويسمى نوع هذا الجنى هاتفا

وقبر حرب بمكان ففر \* (وليس قرب قبر حرب قبر) ولا يخفى ما فيه من التناهي في الثقل وإماتلاً أو جبه اجتماع بعض حروف كل كلمة مع حروف من

فإن أرادوا أنه جائز ولكنه ضعيف لأن الاكثر على امتناعه فلا يلزم من القول بجواز ما منه الجمهور الاعتراف بضعفه فربما ذهب ذهاب إلى جواز شيء وفصاحته مع ذهاب غيره إلى امتناعه فليتنبه لذلك وقد وقع في عبارة الخفاجي أن النصرف الفاسد يخل بالفصاحة فإن أراد ما ليس بكلام ففيه نظر لأن الفصاحة من صفات الكلمة والكلام فما ليس بكلام لا يسمى غير فصيح إذ لا تسلب الصفة عن غير القابل ولو خيلنا وعبارة التلخيص لا أخذنا منها جواز ذلك كما اختار ما بن مالك وعليه اعتراض ثان وهو أن هذا على تقدير جوازه وضعفه ليس مثلاً صحيحاً لأن هذا ليس بضعف في الكلام فإن الكلام هنا هو الفعل وفاعله الضعف أما جاء هنا من إضافة العلام أو من تأخر المفعول بعد تقديم ضميره وذلك أمر دائر بين الفاعل وما أضيف إليه أو بين المفعول وغيره لا من الكلام أو نقول الضعف في استعمال هذا الضمير يخل بفصاحة الكلمة لا الكلام وهذا بعض ما قدمت الوعد به وبه تبين أن مراده بالكلام ما زاد على كلمة من الجملة وما يتعلق أو يتصل بها ثم ذلك الضعف بما كان في الترددون الشعر لأن ضرورة الشعر كما تجوز ما ليس بمجاز فقد تقوى ما هو وضعيف فملى البياني أن يعتبر ذلك فرجاً عما كان الشيء فصيحاً في الشعر غير فصيح في النثر ولذلك جوز جماعة ضرب غلامه زيداني الشعر فقط وابن مالك الجوز لهذا في النثر لا ندرى هل يوافق على ضعفه في الشعر أو لا فإن قلت الضعف في ضرب غلامه زيداني إنما حصل من الحركة الاعرابية لا من مادة الكلمة وقد قدمت أن ضعف حركة الأعراب لضرورة أو غيرهما لا يقدح في الفصاحة قلت ذلك بالنسبة إلى فصاحة الكلمة المفردة فضعف حركة أعرابها لا يخل بفصاحتها لكنه قد يخل بفصاحة مجموع الكلام الذي فيه تلك الكلمة إذا أوجب تعقيداً كما نحن فيه وقد لا يخل بفصاحة الكلام إذا لم تتعلق تلك الضرورة بالمعنى كصرف المنصرف وعكسه فإن اللفظة التي هي مقصودة من الكلام لا تختل بذلك فليتنامل وقد تلخص من ذلك أن ضرورة حركة الأعراب لا يخل بفصاحة الكلمة أبداً وتخل بفصاحة الكلام تارة دون أخرى (قوله والتنافر كقوله وليس) يشير إلى قول الشاعر

وقبر حرب بمكان ففر \* وليس (قرب قبر حرب قبر)

وبخط عبد اللطيف البغدادي \* وما يقرب قبر حرب قبر \* قال الكرماني ذكر وأنه من شعر الجن وأنه لا يتنبأ لأحد أن يشده ثلاث مرار فلا يتفتح اه وفيه إقواء لأن البيت مصرع أو هما بيتان من مشطور الرجز وحركة الأول الخفض والثاني الرفع ولا يمكن أن يكون مصرعاً ويكون بيتاً واحداً فإن قوله بمكان

والتنافر منه ما تكون  
الكلمات بسببه متناهية  
في الثقل على اللسان وعسر  
النطق بها متناهية كما في  
البيت الذي أنشده الجاحظ  
وقبر حرب بمكان ففر  
وليس قرب قبر حرب قبر  
(قوله وليس قرب حرب الح)

يحتمل أن تكون الواو للاحال  
ويحتمل أن تكون عاطفة  
ثم إن القرب بمعنى المقارب  
والإضافة لفظية وكون  
إضافة المصدر معنوية فيما  
إذا كان باقياً على معناه  
الحقيقي أو نقول قرب ظرف  
لحبر ليس أي ليس قبر كأننا  
قرب قبر حرب وحينئذ فلا  
يلزم ما تنق على عدم وقوعه  
في كلام العرب من كون  
المسند أعني قبر ليس معرفة  
لإضافته إلى الضاف للملم  
وهو حرب والمسند إليه  
أعني اسمها إنكره ثم إن ظاهر  
البيت الأخبار والمراد  
منه التأسف والتحزن على  
كون قبره كذلك ووضع  
الظاهر موضع الضمير في  
قوله وليس قرب قبر حرب  
مع أن الظاهر أن يقول  
وليس قرب قبره لزيادة  
التأكيد حيث اعتنى بذكره  
(قوله ففر) قيل نعم مقطوع

ومنه مادون ذلك كافي قول أبي تمام  
فان في قوله أمدحه نقلا لما بين الحاء والهاء من التنافر

وفيه أن محل صحة قطع الهمزة إذا تعين المنعوت بدون ذلك النعت وهنالك كذلك وأجاب الشيخ بس أن هذا ضرورة ويمكن أن يقال إن فخر خبير وقوله يمكن أي مع مكانه ومحلّه فانه أيضا فخر لا القبر فقط (قوله ذكر) أي المصنف في كتابه عجائب الخلوقات (قوله صاح واحد) سبب صياحه عليه أنه داس بنعله على واحد منهم في صورة حية فقتله وذكر أبو عبيدة وأبو عمرو الشيباني أن حرب بن أمية لما انصرف من حرب عكاظ هو وأخوته مروا بغيضة وأشجار ملتفة فقال له مرداس السلمي وكان صاحبها أمانزي ياحرب هذا الموضع قال بلى نعم المزدرع فقال له فهل لك أن تكون نسيك في غيضة هذه الفضة ثم نزعها بعد ذلك فقال نعم فأضرم النار في تلك الغيضة فلما استطارت وعللها (١٠٠) سمع من الغيضة أنين وضجيج كثير ثم ظهر منها حيات بيض تطير حتى قطعتها

ذكر في عجائب الخلوقات أن من الجن نوع يقال له الهاتف صاح واحد منهم على حرب بن أمية فأت فقال ذلك الجن هذا البيت (وكقوله كريم متى أمدحه أمدحه والوري \* معي وإذا ملته لته وحدي) والواو في والوري والواو الحال وهو مبتدأ خبره قوله معي وإنما مثل بمثالين لأن الأول متناه في الثقل والثاني دونه ولأن منشأ الثقل في الأول نفس اجتماع الكلمات

الأخرى (و) ذلك (كقوله كريم متى أمدحه أمدحه والوري) أي الخلائق (مع) أي إذا مدحته مدحته والحال أن الوري معي وساعدني الناس جميعا فيه لمعوم أحسانه فيهم (وإذا ملته) وعبر باللام في مقابلة المدح مع أنه أعيا بما قبله بالدم ناديا مع المدح ولا لاء إلى أن ذمه إنما هو لوم وعتاب على نحو تفضيل الغبر على الأثم والأفلا ذم (لته وحدي) أي إذا ملته لم أجد مساعدا وعبر بأذا التي تستعمل في التحقيق أيها ما لوجود تحقق الدعوى وهو وجود اللوم مع عدم مساعدا ولا شك أن تكرار أمدحه أو جوب نقلا من جهة تكرار الحاء والهاء وأما نفس اجتماع الحاء والهاء بدون تكرار فلا يوجب ثقلا يخل بالفصاحة فانه قد وجد في التزييل التزه عما يخل بالفصاحة كقوله تعالى فسيحبه

فقر لا يصلح أن يكون عروضا إنما هو ضرب لما تقرر في علم العروض فلا بد من جعله يتناسط وراو نصف مصرع فان التصريح يلحق العروض بالضرب وجعل بعض الشراح ذلك من تنافر الحروف ولبس كذلك لأن كل كلمة على أفرادها لا تنافر فيها وكل ما حصل فيه تكرار الحروف فان فيه هذا التنافر ولا يرد قوله تعالى وعلى أمم عن معك لأن في غرضي اليم والنون وهما طرف اللسان والشفة وذلاقتها وتوسطهما بين الضمف والقوة ما زال ثقل التكرار وجعل الحفاجي ثقل هذا البيت لتقارب الحروف المتماثلة وتكررها أيضا ومن التكرار القبيح على ما ذكره ابن الأثير في الجامع وأزور من كان له زائر \* وعف عاني العرف عرفاته

(وكقوله كريم متى أمدحه) قد جعل في الإيضاح التنافر منقسما إلى أعلى وهو ما سبق ودونه وهو قول أبي تمام كريم متى أمدحه أمدحه والوري \* معي وإذا ملته لته وحدي قال في الإيضاح لأن في قوله أمدحه نقلا لما بين الحاء والهاء من التنافر فانه حرقان متنافران لتقاربهما فان التقارب قد يكون سببا للتنافر ولذلك حكم على الكلمات التي تكررت فيها الحروف المتماثلة

وخرجت منها فلما احترقت  
الغيضة سمعوا هائقا يقول  
ويل لحرب فارسا  
مطاعنا محالبا

ويل لحرب فارسا  
اذ لبسوا القوانسا  
فلم يلبث حرب ومرداس  
أن ماتا (قوله وقوله كريم  
الح) أي قول أبي تمام حبيب  
ابن أوس الطائي من قصيدة  
يمتدح فيها لممدوحه أي

الغيث موسى بن إبراهيم  
الرافعي لما بلغه أنه هجاه  
فاعتبه في ذلك فقال أبو تمام  
القصيدة معتدرا ومتبرئا  
بما نسب إليه وقبل البيت  
المدكور

أتاني مع الركبان ظن ظننته  
نكست لمرأسي حياء من  
المجد

وهتكت (١) بالقول الحنا  
حرمة الملا \* وأسلكت

حرال شعري مسلك العبد  
نسبت إذا كم من يدك شاكات \* يد القرب أعدت مستهاما على البعد  
وانك أحكمت الذي بين فكرتي \* وبين القوافي من زمام ومن عهد  
وأصل شعري فاعتلى رونق الضحى \* ولولاك لم يظهر زمانا من الغمد  
أعيدك بالرحمن أن تطرد الكرى \* بعثك عن عين امرئ صادق الود  
أللبس هجر القول من لو هجرته \* إذا الهجاني عنه معروفه عندي

ومعنى البيت هو كريم إذا مدحته وافقني الناس على مدحه ومدحونه معي لاسداء أحسانه إليهم كما مداه إلى وإذا ملته لا يوافقني أحد على لومه لعدم وجود المقتضى للوم فيه (قوله والواو في والوري والواو الحال) اختار جعل الواو للحال على جعلها عاطفة مع أن العطف هو

(١) قوله وهتكت الخ سقط قبل هذا البيت ما يحسن عطفه عليه من كلام أبي تمام فارجع إلى معاهد التنصيص كتبه مصححه

الاصل في الواو لانه المتسابق لفهمه ولو قوعه في مقابلة وحدي فانه حال ولا خلوص مما يلزم على العطف من توقف مدح الوري على مدحه وفيه قصور في مقام المدح ومن اتحاد الشرط والجزاء وبيان لزوم هذين الامرين للعطف ان العطف عليه اما جملة امدحه وللعطف جملة الوري مما فيكون من عطف الجمل او العطف عليه الضمير المستتر في امدحه والعطف الوري لو جود شرط العطف وهو هنا الفصل بالمفعول على حد يدخلونها ومن صلح ومعى حال من الوري فيكون من عطف المفردات ولا يرد ان المضارع البدوء بالهاء لا يرفع الظاهر لانه تابع وبغض في التابع لا يفتقر في غيره فان كان من عطف الجمل كان قوله والوري مع جملة مستقلة لان العطف على الجزء جزء وجملة امدحه جزء الشرط وجزء الشرط يتوقف على الشرط وهو هنا معنى الشرط فيلزم الامر ان السابق وان كان من عطف المفرد كان الوري غير مستقل بل متعلق بالجملة الاولى فلم يتحد الحزاء والشرط اذا الشرط مدحه فقط والجزاء مدحه مع مدح غيره من الوري ولكن يلزم توقف مدح غيره من الوري على مدحه لان مدح الوري من جملة الجزء العلق على الشرط والحاصل انه يلزم على الاحتمال الاول ائني جعله من عطف الجمل توقف مدح الوري على مدحه واتحاد الشرط والجزاء و يلزم على الاحتمال الثاني ائني جعله من عطف المفردات توقف مدح الوري على مدحه ولا يلزم عليه اتحاد الشرط والجزاء بخلاف جمل الواو لانه لا يلزمه شي اذ التقدير منى امدحه امدحه في حال مشاركة الوري في المدح فالجزاء في مدحه في هذه الحالة وهذا لا يتنافى بمدحهم له قبل ذلك كذا قيل وقد يقال لان سلم انه يلزم على جعله من عطف الجمل اتحاد الشرط والجزاء بل اللازم انما هو لتوقف فقط اللازم على جعل العطف من قبيل عطف المفردات وذلك لانه يمكن ان يراد بالجزاء المدح الكامل على حد شري شري أو مبتدأ ( ١٠ ) العطف قبل الجزائية ويجعل المجموع جزء فالجزاء مجموع مدح الوري

ومدح الشاعر والشرط  
مدح الشاعر فقط فان قلت  
يرد على هذا الاخير وهو  
اعتبار العطف قبل الجزائية  
ان مشاركة مدحه بمدح  
الوري مأخوذ من العطف  
فلا حاجة لقوله معى وبجواب  
بان المراد بمشاركة مدحه  
لمدح الوري المشاركة في  
الزمان بحيث لا يتراخي  
مدحهم عن مدحه ويكون  
قوله معى تأكيذا لما يستفاد

وفي الثاني حروف منها وهو في تكرير امدحه دون مجرد الجمع بين الحاء والهاء  
وهذا المثال احسن مما قبله في التنافر فقول من انشد هذا بين يديه ان في تكرار امدحه هجعة خارجة  
عن حد الاعتدال ومنافرة كاية ليس المراد بذلك كونه في نهاية عمر النطق بل زيادته على التنافر  
بالنقل كما تقدم ثم فيما قاله من ثقل امدحه نظر فان اجتماع الحاء والهاء فصيح لوروده في القرآن قال الله  
تعالى ومن الليل فسيبجها وانما جاء الثقل هنا من تكرار امدحه وسيأتي في التكرار والتصرح من كلام  
حارم في النهاج بأن ماله يعزى لهذا البيت من الثقل انما هو من التكرار في امدحه وفي لنته وبه جزم  
الحفاجي في سر الفصاحة وقيل انما حصل الثقل من اجتماع الحاء والهاء بعد الفتحه وليس ذلك في  
الآية الكريمة وقيل الثقل من الهاء والحاء والمهمزة واعترض ايضا بان الكلام انما هو في تنافر  
الكلمات وهذا من تنافر الحروف قلت ليس كذلك بل التنافر على هذا التقدير بين الكلمات لان الهاء  
كلمة وحدها نعم يرد على المصنف في هذا وفي الذي قبله ان التنافر فيها ليس في الكلام بل فيه مع  
متعلقاته الا ان يراد بالكلام جزء الاسناد وما يتعلق بها كما سبق وكما سيأتي في الاجاز وذكر الخطابي

من معنى المشاركة والحاصل ان اللازم على العطف امور متعددة كلها خلاف الظاهر الاول انه خلاف اناساق لفهم والثاني توقف  
مدح الوري على مدحه وذلك قصور في مقام المدح سواء جعلته من عطف الجمل او المفردات والثالث اعتبار تقدم العطف على اعتبار  
الجزائية لتلاي اتحاد الشرط والجزاء اذا جعل من عطف الجمل والرابع حمل معى على الاجتماع زمانا لان المشاركة في المدح مستفادة من  
العطف كما قلنا (قوله وفي الثاني) أي ومنشأ الثقل في المثال الثاني حروف أي اجتماع حروف من الكلمات والمراد كلمتين فأطلق الجمع  
على ما فوق الواحد ومجموع الحروف التي في الكلمتين التي حصل الثقل باجتماعها رتبة الحاءين والهاءين وجعل الحاءين حروفا ظاهرا  
دون الهاءين لانهما ضميران فهما اسمان الا أن يقال جملهما حروفا تجاوزا لكونهما على صورة الحرف (قوله وهو) أي ماذا كرم  
مجموع الحروف التي حصل الثقل اجتماعها حاصل ومتحقق مع تكرير امدحه ففي معنى مع أو والنقل في الثاني المثل بفصاحة  
حاصل بتكرير امدحه ففي معنى الباء ولو قال الشارح وفي الثاني تكرير حروف منها كان أخصر وأوضح (قوله دون مجرد الجمع) أي  
دون نقل مجرد الجمع بين الحاء والهاء والحاصل أن مجرد الجمع بين الحاء والهاء وان كان فيه ثقل لا أنه لا يؤدي للاخلال بالفصاحة  
كيف وقد وقع في القرآن نحو فسيبجها والقول باشتغال القرآن على كلام غير فصيح مما لا يتجاوز عليه مؤمن بل اذا تكررت الكلمات التي  
اجتمعا فيها زاد الثقل فيخرج الكلام بذلك عن الفصاحة فقول المصنف في الا بضح موجه للماني البيت من تنافر الكلمات فان في  
أمدحه ثقل لما بين الحاء والهاء من القرب مراده أن فيه شيئا من الثقل والتنافر فاذا انقسم اليه امدحه الثاني تضاعف ذلك الثقل  
وحصل التنافر المثل بالفصاحة وليس مراده أن مجرد الجمع بين الحاء والهاء موجب للتنافر المثل بالفصاحة لوروده في القرآن

(قوله لوفوعه) أى مجرد الجمع (قوله فلا يصح القول الخ) أى لانه لا يلزم عليه اشتغال القرآن على غير فصيح (قوله بأن مثل هذا الثقل) أى بأن هذا الثقل الحاصل بمجرد الجمع بين الحاء والهاء وما مثله نحو أعمد ولا تزغ فلو بناه هذا وإن كان فيه ثقل لكن لا يخل بالفصاحة (قوله ذكر صاحب) ساق الشارح هذه الحكاية تأييداً لكون هذا التكرير ثقيلاً يخرجنا عن الفصاحة والصاحب اسماعيل صاحب ابن العميد فى مدة وزارته وتولى بعده الوزارة افتخر الدولة ابن بويه وأقبى بالصاحب لأن صاحب غلب على كل من صاحب السلطان (قوله محضرة الاستاذ ابن العميد) هو الشيخ اسماعيل بن عباد الذى هو شيخ الشيخ عبد القاهر الجرجاني مدون هذا الفن (قوله من المهجنة) بضم الهاء وسكون الجيم أى العيب (قوله غير هذا أريد) أى لأن هذه المهجنة يمكن الجواب عن الشاعر بالنسبة اليها بأن يقال أشار الشاعر بتلك المقابلة الى أن ذمه الذى هو المقابل الحق بى لا ينبغي أن يخطر بالبال لعلو مقامه ولو على سبيل التعليل فلو عدا عداً فاعدا يفرض لومه دون ذمه ويؤيد ذلك أن أورد فى جانب اللوم إذا التى للإهمال والمهمل فى قوة الجزئية فتصدق بحصول اللوم مرة واحدة وأورد فى جانب المدح متى التى هى سور (١٠٣) الحكاية الدالة على صدور المدح منه فى جميع الأزمان وكان الاولى للشاعر أن يأتى بان

لوقوعه فى التنزيل مثل فسبحه فلا يصح القول بأن مثل هذا الثقل يخل بالفصاحة ذكر صاحب اسمعيل ابن عباد أنه أنشد هذه القصيدة بمحضرة الاستاذ ابن العميد فلما بلغ هذا البيت قال له الاستاذ هل تعرف فيه شيئاً من المهجنة قال نعم مقابلة المدح باللوم وأما بقاء بالذم أو الهجاء فقال الاستاذ غير هذا أريد فقال لا أدري غير ذلك فقال الاستاذ هذا التكرير فى أمدحه أمدحه مع الجمع بين الحاء والهاء وهما من حروف الحلق خارج عن حد الاعتدال نافر كل التنافر فأثنى عليه صاحب (والتعقيد) أى كون الكلام معقداً

المفتقر لوجود ماهو أعسر منه كالبيت السابق (والتعقيد) منها الذى هو هنا مصدر موافق للبنى للفعول أى كون الكلام معقداً لاجتماع معقداً الذى هو وصف الفاعل وقد تقدمت الإشارة الى هذا

أنواع من ذلك لا حاجة للذكرها اذ هى داخله فى كلام المصنف (فائدة) يثبت أنى تمام المذكور معناه واضح غير أن فيه نقداً وهو الاتيان فى المدح ببنى وفى اللوم اذ هو المعنى على العكس فان اذ الدالة على ما تحقق أو رجح وجوده ومتى لا تدل على ذلك غير أن الذى دعاه الى متى احتياجه لجزم الفعل بعدها وأما اذا فكان مستغنياً بان يقول معنى مالمته وكان اولى لموافقة الاول لفظاً ومعنى وعدم اقتضائه مالا يلىق من نسبة توقع اللوم الى نفسه وقد اعترض بأن المدح لا يقابله اللوم بل الذم قلت الاتيان باللوم أحسن لانه يبنى الذم من باب اولى على أنه روى ذمه وحدهى يقال ذامه يذمه أى عابه على أن الحبيب سلفاً فى مقابلة المدح باللوم قال

ومن يلقى خيراً يحمد الناس أمره \* ومن يقول لا يعدم على النوى لا تها

قوله (والتعقيد)

والمضارع الدالين على عدم تحقق الحصول لأن ان للشك دون اذا والماضى الدالين على تحقق الوقوع وفيه شائبة تقصير فى مقام المدح وما قيل فى الجواب انه انما عبر باذا والفعل الماضى لتسكنة تسعر بالأدب فى حق المدح وهى كونه وجود اللوم مع عدم المساعد محققاً لأن اذا تستعمل فى التحقيق دون ان فانها تستعمل فى الشك ففيه نظر لانه لا يتم الا لو كان قوله وحدهى قيداً فى الشرط لأن اذا انما تدل على تحقق مدخولها مع أنه قيد فى الجواب (قوله هذا

التكرير) مبتدأ وقوله خارج الخ خبر والمراد بكونه نافراً كل الشافر أنه نافر تنافراً قوياً أن كاملاً وفيه أن هذا ينافى ما سبق للشارح من أن المثال الاول متناهى فى الثقل وهذا الثانى دونه وقد يجاب بأن التنافر الكامل مقول بالتشكيك فلا ينافى أن هناك ماهو أكمل من هذا (قوله أى كون الكلام معقداً) أشار به الى أن التعقيد مصدر المبنى للفعول لا مصدر البنى للفاعل وهذا جواب عما يقال التعقيد فعل التكلم فهو من صفاته يقال عقد زيد كلامه فهو معقد وحينئذ فلا يصح حمل قوله أن لا يكون الخ عليه لأن عدم ظهور الدلالة على المعنى المراد من صفات الكلام ففسر التعقيد بذلك ليصير صفة للكلام بخلاف بفصاحته معتبراً خالوصه عنه كما أن كونه غير ظاهر الدلالة صفته وأما الاعتراض بأن ما ذكره المصنف تفسير للتعقيد بذلك ليصير صفة للكلام بخلاف مندفع لانه على تقدير كونه مصدر المبنى للفعول يكون معناه العقيدية وهى عبارة عن مجهولية الكلام غير ظاهر الدلالة لا كونه غير ظاهر الدلالة فاما أن يقال ان المراد بالمصدر المبنى للفعول الحاصل بالمصدر أعنى الهيئة المترتبة عليه أو يقال هذا مبنى على التسامح بناء على ظهور أن المراد جعله غير ظاهر الدلالة والاولى والأحسن أن يقال قول المصنف أن لا يكون الخ هذا تفسير للتعقيد الاصطلاحى لا اللغوى فلا يحتاج الى جملة مصدر المبنى للفعول ولا الى تكلف فى صحة الحمل



ان لا يكون الكلام ظاهر الدلالة على الراد به وله سببان أحدهما ما يرجع الى اللفظ وهو أن يختل نظم الكلام ولا يدري السامع كيف يتوصل منه الى معناه

(قوله أن لا يكون الخ) ان قلت يلزم على هذا التفسير أن يكون اللفظ والمعنى غير فصيحين مع أنهما من الحسنات وهي لا تعتبر الا بعد البلغة التي لا توجد الا بعد الفصاحة وهذا الاعتراض لطبيب اليمين ولما بان المصنف ذلك أجاب عنه بأن اللفظ والمعنى غير فصيحين مطلقا وعدمهما من الحسنات ممنوع بدليل أن صاحب المفتاح لم يذكرهما من الحسنات وفي هذا الجواب نظر لان صاحب المفتاح لم يذكر جميع الحسنات فيلزم أن كل ما لم يذكره ليس فصيحاً ولا قابل به والاحسن في الجواب أن يقال ان الدلالة في اللفظ والمعنى ان كانت واضحة عند الفطن بعد العلم بالاصطلاح فهما فصيحان والافلاو يجري هذا التفسير في كونهما من الحسنات واللفظ والمعنى عند أهل البديع بمعنى وهو قول يدل ظاهره على خلاف المراد الا أن اللفظ يكون على طريق السؤال كقول الحريري في الليل

وما ناكح أخين سرا وجهرة \* وليس عليه في النكاح سبيل

وكقول بعضهم في كون يأبىها المطار غير نسا \* عن اسم شيء قل في سومك (١٠٣) ننظره بالعين في يفتة \*

كأبري بالقلب في نومك

واعترض على المصنف

بأن التعقيد أمر وجودي

وأن لا يكون عدني وحمل

العدني على الوجودي

لا يصح وأجيب بأنه قد

تقرر أن النفي في باب كان

يتوجه الى الخبر فعني ما كان

زيد منطلقا كان زيد غير

منطلقا فالتقدير هنا كون

الكلام على وجه لا يظهر

دلالته فهي قضية معدولة

المحمول وانظر ما حكمة

العدول الى هذا التعبير دون

أن يقول أن يكون الكلام

خفي الدلالة اذ لا واسطة بين

الظهور والخفاء هذا

(أن لا يكون) الكلام (ظاهر الدلالة على المراد للخلل) واقع (إما في النظم)

هو (أن لا يكون) الكلام (ظاهر الدلالة على) المعنى (المراد) للتكلم فيلزم أن يكون المعنى غير ظاهر المدولية عند السامع وعدم ظهور المراد من الكلام يكون (للخلل) حاصل (إما في النظم) والتركيب لذلك الكلام بأن تكون الفاظه على خلاف ترتيب المعاني بالتقديم والتأخير مثلاً أو نقص منها بالحذف الموجب للفساد أو غير ذلك مما يوجب صعوبة الفهم كالمطف على النور والجر بالجاورة

أن لا يكون ظاهر الدلالة على المراد للخلل إما في النظم) يعني في اللفظ وهو أن يختل على السمع نظم الكلام فلا يدري كيف يصل الى معناه كقول الفرزدق يمدح ابراهيم بن هشام بن اسمعيل الخزومي خال هشام بن عبد الملك بن مروان هذا هو الصواب وفي المذهب للشيخ أبي اسحق يمدح هشام بن ابراهيم بن اسمعيل بن الوليد بن المغيرة فوضع هشام موضع ابراهيم ووضع ابراهيم موضع هشام فان الممدوح ابراهيم بن هشام لا هشام بن ابراهيم واعلم أن الشيخ محي الدين النووي توسع أن الشيخ وهم بأن جعل الممدوح هشاماً وانما هو ولد ابراهيم وليس كذلك بل الشيخ علم الممدوح وأباه ولكن وهم في تسمية كل منهما باسم الآخر فقد اشتبه عليه الاسم لا المسمى ثم أوجب هذا الوهم للشيخ محي الدين أنه أتى ابراهيم قبل هشام كما هو في عبارة الشيخ أبي اسحق لتوهمه أن ابراهيم الذي ذكر الشيخ أنه ولد هشام غير ابراهيم الذي هو أبه فقال ان الممدوح ابراهيم بن هشام بن ابراهيم وانما هو ابراهيم بن هشام بن اسمعيل ثم أن الشيخ محي الدين لما جعل ابراهيم والده هشام أسقط ذكر أبيه اسمعيل ثم انه جعل جد هشام هو المغيرة وانما المغيرة هو جد جده فانه هشام بن اسمعيل بن هشام بن الوليد بن المغيرة وقد حررت نسبته

وانما عرف المصنف التعقيد دون نظاره لان له سببين للخلل في النظم والخلل في الانتقال ولو اقتصر على مجرد التمثيل لم يعلم المراد (قوله) (المراد) أي للتكلم وبهذا القيد يمتاز التعقيد عن الغرابة لانها كون اللفظ غير ظاهر الدلالة على المعنى الموضوع له (قوله للخلل الخ) هذا من جملة التعريف لاخراج التشابه والمجمل والمشكل فان عدم ظهور دلالتها على المعنى المراد ليس للخلل النظم وللخلل الانتقال بل لارادة التكلم اخفاء المراد منها لحكم ومصالح على ما تقرر في محله (قوله إما في النظم) أي التركيب سواء كان نظماً أو نثراً وهذا هو التعقيد الانطوي وأما التعقيد للخلل في الانتقال فهو التعقيد المعنوي وكلمة إلمانع الخلو فتجوز الجمع كذا في عبد الحكيم والظاهر أنها لمنع الخلو والجمع معا وما يدل له ما ذكره هو في وجه انحصار التعقيد في الخللين وهو أن اللفظ ان أريد معناه المطابق وكان غير ظاهر الدلالة عليه فلا يكون التعقيد الا بخلل في النظم لان فهم المعنى المطابق بعد العلم بوضع المفردات وهيئة التركيب يكون ظاهر وان أريد غيره فاما أن لا يكون بين المعنى المطابق وذلك المعنى المراد لزوم بحيث لا يفهم ذلك المعنى المراد من اللفظ أصلاً فيكون فاسداً لا معقداً لانه عبارة عن عدم ظهور الدلالة لانه عدم الدلالة وإما أن يكون بين المعنى المطابق والمعنى المراد لزوم ظاهر بأن كانت القرينة على عدم ارادة المعنى المطابق ظاهرة فلا تعقيداً أصلاً وان كانت خفية أو يكون اللزوم خفياً في نفسه محتاجاً الى واسطة حصل التعقيد للخلل في الانتقال

كقول الفرزدق

ومماثلة في الناس الاممكا \* أبو أمه حتى أبوه يقاربه

كان حقه أن يقول ومماثلة في الناس حتى يقار به الاممكا أبو أمه أبوه فانه مدح ابراهيم بن هشام بن اسمعيل الخزومي خال هشام بن عبد الملك ابن مروان فقال ومماثلة يعني ابراهيم المدوح في الناس حتى يقار به أي أحد يشبهه في الفضائل الاممكا يعني هشاماً أبو أمه أي أبو أم هشام أبو أمه أي أبو المدوح فالضمير في أمه للملك وفي أبو المدوح ففصل بين أبو أمه وهو مبتدأ وأبو هو خبره بحى وهو أجنبي

(قوله تقديم أو تأخير) يحتمل أن المراد تقديم اللفظ عن محله الأصلي وقوله أو تأخير أي تأخير لغير ذلك اللفظ في محل الأول فلي هذا بينهما تلازم إذ يلزم من تقديم الشيء عن محله الأصلي تأخير غيره في ذلك المحل وبالعكس وأما تقديم الشيء عن محله وتأخير عن ذلك المحل فلا يحتمل من فضله عن تلازمهما والآن الشيء الواحد مقدما وخرا في تركيب واحد وهو لا يعقل وإنما لم يقتصر على أحدهما مع استلزام كل منهما الآخر اشعاراً بكفاية ملاحظة أحدهما في الحلال وان لم يلاحظ الآخر يحتمل أن المراد بسبب تقديم اللفظ عن محله الأصلي الذي يقتضيه ترتيب المعاني أو تأخير عن ذلك (١٠٤) المحل وهما لا يحتمل أن قطعاً فلي هذا ليس أحدهما مغنياً عن الآخر فالج

بينهما ظاهر (قوله أو حذف أي بلا قرينة واضحة فإن وجدت القرينة على المحذوف لم يحصل التعقيد لأن المحذوف مع القرينة كاثبات نحو حذف في جواب كيف زيد (قوله أو غير ذلك) أي كالفصل بين الشيتين المتلازمين بأجنبي كالفصل به بين المبتدأ والخبر وبين الصفة والموصوف وبين البدل والمبدل منه وقد اجتمعت هذه الفصول الثلاثة مع التقديم والتأخير في بيت الفرزدق الآتي ثم اعلم ان الحلال في التركيب لا بد فيه ان يكون ترتيب الالفاظ على غير ترتيب المعاني كما ذكره في المطول حيث قل الحلال

بسبب تقديم أو تأخير أو حذف أو غير ذلك مما يوجب صعوبة فهم المراد (كقول الفرزدق في خال هشام) ابن عبد الملك بن مروان وهو ابراهيم بن هشام بن اسمعيل الخزومي (ومماثلة في الناس الاممكا \* أبو أمه حتى أبوه يقار به أي ليس مثله) في الناس (حتى يقار به) أي أحد يشبهه في الفضائل (الاممكا) أي رجل أعطى الملك والمثل يعني هشاماً (أبو أمه) أي أم ذلك الملك (أبو أمه) أي أبو ابراهيم المدوح أي لا يماثله أحد

مثلاً ويسمى التعقيد الذي أوجبه خلل تركيب الالفاظ تعقيداً لفظياً وذلك (كقول الفرزدق في) مدح (خال هشام) بن عبد الملك أحد ملوك بني أمية وخاله المدوح ابراهيم بن هشام بن اسمعيل الخزومي (ومماثلة في الناس الاممكا \* أبو أمه حتى أبوه يقار به أي لم يوجد) لهذا المدوح مثل هو (حتى يقار به) أي أحد يشبهه في الفضائل كائن ذلك الحى المقارب في الناس (إلا رجلاً) (اممكا) أي أعطى الملك وهو هشام بالذكور (أبو أمه) أي أبو أم ذلك الملك هو (أبو أمه) أي أبو هذا المدوح وإنما أخبر بأن أبا المدوح أبو أم الملك لان كونه خال الملك بما يزيد في مدحه وحاصله الاخبار بأن

كذلك من أنساب القرشيين للشيخ شرف الدين الدمياطي بخطه ومن مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر اختصار الذهبي بخطه ثم اجتمع الشيخ أبو اسحق والنووي على اسقاط هشام والد اسماعيل فخاله ان الشيخ أبو اسحق وهم في أمرين والشيخ يحيى الدين وهم في أربعة أمور اشتركتهم في وهم واحد فاجتمع في كلاميهما خمسة أو هام اذا تحرر ذلك فبيت الفرزدق المذكور

ومماثلة في الناس الاممكا \* أبو أمه حتى أبوه يقار به

يريد ومماثل ابراهيم المدوح في الناس حتى يقار به الاممكا وهو هشام أبو أمه والضمير في أمه للملك وهو هشام وفي أبو المدوح ففصل بين أبو أمه وهو مبتدأ وأبو هو خبر بحى الأجنبي وفصل

إما في النظم بأن لا يكون ترتيب الالفاظ على وفق ترتيب المعاني بسبب تقديم أو تأخير أو حذف أو إضمار بين

أو غير ذلك مما يوجب صعوبة فهم المراد إذا علمت ذلك نعلم أن التعقيد اللفظي لا يحصل بالمطف على المحل بلا قرينة ولا بالجر على الجوار أو التوهم وذلك لان ترتيب الالفاظ فيها على وفق ترتيب المعاني فالأول نحو مررت بلامك زيد بعطف زيد على محل الكاف والثاني نحو هذا جحر ضب خرب والثالث نحو ليس زيد قائماً ولا قاعد (قوله) مما يوجب صعوبة فهم المراد أي المعنى المراد للنسكاه (قوله الفرزدق) هو في الأصل جمع فرزدقة وهي القطعة من المعجين لقب به همام بن غالب بن صعصعة التميمي صاحب جرير لتقطع وجهه بالجدرى قطعاً كقطع المعجين وكان أبو غالب من أجلة قومه ومن سرانهم وكنيته أبو الاخطل ولد كان له اسم الاخطل وهو شاعر أيضاً وهو غير الاخطل التغلبي النصراني الشاعر المشهور وجده صعصعة مهاجراً وأم الفرزدق ليلى بنت حابس أخت الاقرع بن حابس روى الفرزدق عن علي بن أبي طالب وعن أبي هريرة وعن الحسين وعن ابن عمر وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عن الجميع (قوله ابن مروان) بسكون الراء و ابراهيم المدوح كان عاملاً على المدينة من طرف ابن أخته هشام بن عبد الملك (قوله ابن اسمعيل الخزومي) نسبة لبني مخزوم وبيلة من قبائل العرب ويلقب اسمعيل المذكور بالغبعة وحينئذ فلا تنافي بين قول الشارح هشام بن اسمعيل وقول المفتاح

وكذا فصل بين حي ويقاربه وهو نعت حي بأبوه وهو أجنبي وقدم المستثنى على المستثنى منه فهو كإنراه في غاية التعقيد فالسلام الحالى هشام بن المغيرة كذا ذكر بعض الحواشي والذي ذكره ابن حزم في الجهرة أن هشام بن اسماعيل بن هشام بن الوليد بن المغيرة القرشي الخزرجي كان عاملا على المدينة من طرف عبد الملك بن مروان وأن جد هشام المذكور وهو هشام بن الوليد أسلم يوم فتح مكة وهو أخو خالد بن الوليد وكان لهشام العامل المذكور بنت تزوجها عبد الملك فولدت له هشام بن عبد الملك المشهور وهو الذي مدحه الفرزدق ومدح معه أخاه إبراهيم بن هشام بقصيدة منها قوله ومما مثله في الناس البيت (قوله الابن أخته) أي في عائلة الملك المدوح انما جاءت من قبله بحكم الحلال تتبع الحال (قوله وتقديم المستثنى الخ) أي ويتزعمه تأخير المستثنى منه عن المستثنى لكن الشارح لاحظ التقديم وجعل التأخير حاصلًا غير مقصود ولوعكس الأمر لصح (قوله والبدل منه وهو (١٠٥) مثله) انما أورد ذلك البدل توطئة لافادة

نفي المقاربة الذي هو أعم  
بمدني المائلة (قوله مثله  
اسم ما وفي الناس خبر)  
أي خبرها وهذا الأعراب  
مبنى على القول بجواز نطق  
الشاعر بغير اقته والا  
فانفرزدق يسمي وهم يملون  
ما وجعل بعضهم وهو  
الشيرازي في شرح المفتاح  
مثله مبتدأ وحى خبره وما  
غير عاملة على اللغة التميمية  
أو أن مثله خبر وحى مبتدأ  
وبطل عمل ما لتقدم الخبر  
وكلا الوجهين فيه قاق  
واضطراب في المعنى يظهر  
ذلك بالتأمل في قولنا ليس  
مائلة في الناس حيا يقاربه  
أو ليس حي يقاربه مماثلا  
له في الناس ووجهه  
الاضطراب أن المقصود  
نفي أن يماثله ويقاربه أحد  
والتوجيه الأول يفيد  
نفي المقاربة عن المماثل  
والتوجيه الثاني يفيد نفي

الابن أخته وهو هشام ففيه فصل بين المبتدأ والخبر أي أبوأمة أبوه بالأجنبي الذي هو حي وبين  
الموصوف والصفة أعني حي يقاربه بالأجنبي الذي هو أبوه وتقديم المستثنى أعني ملكا على المستثنى  
منه أعني حي وفصل كثير بين البدل وهو حي والبدل منه وهو مثله فقوله مثله اسم ما وفي الناس خبر والا  
ملك ما منصوب لتقدمه على المستثنى منه

المدوح لأمثله في الناس إلا ابن أخته الذي هو الملك وانما أبدل من المثل حي يقاربه إيماء إلى  
أن النفي مقاربة في المماثلة لا المماثلة في نفسها ففي هذا الكلام من التعقيد ما لا يخفى بسبب الفصل  
بين المبتدأ والخبر وهو أبوأمة أبوه بالأجنبي وهو حي والفصل بين الموصوف وهو حي والصفة وهي  
جملة يقاربه بأجنبي وهو أبوه والفصل الكثير بين البدل وهو حي وبين البدل منه وهو مثله وفيه أيضا  
تقديم المستثنى وهو ملكا على المستثنى منه وهو حي لانه ولو كان جائزا خلاف المطبوع فهو مما يزداد  
به التعقيد القابل للشدة والضعف فقوله مثله اسم ما وخبره في الناس وحى بدل من اسمها ولا يصح غيره

بين المبتدأ والخبر وهما مثله وحى بقوله في الناس الاملكا أبوأمة وفصل بين حي وهو موصوف  
يقاربه بأبوه وهو أجنبي وقدم المستثنى على المستثنى منه فلذلك كان ضميها ذاتة قيد فالخالي من  
التعقيد ما لا يكون فيه ما يخالف الأصل من تقديم أو تأخير أو اضمار أو غير ذلك إلا بقرينة ظاهرة  
لفظا أو معنى مع نكتة وهذا البيت أنشده سيبويه في الكتاب ونسبه إلى الفرزدق قال الصغاني  
ولم أره في شعره وأنا أيضا نظرت كثيرا من شعره فلم أجده واعترض الخطيب بأن التعقيد اللفظي  
يمكن أن يستغنى عنه بضعف التأليف وعكسه ولا شك أن التأليف قدي يؤدي إلى التعقيد كما في ضرب  
غلامه زيدا لانه يؤهم عوده على غير زيد وقد لا يؤدي لذلك والتعقيد قد يكون لاعن ضعف تأليف  
فبينهما عموم وخصوص من وجه وفي البيت أعاريب منها أن ملكا بدل من حي قدم فانتصب وقيل  
مثله اسم ما ولا يصح لانه يلزم نصب الخبر ثم الفرزدق تيمى لا يعمل ما لو أعماها هنا لا عمل مع انتقاض  
النفي إلا أن يكون تبع لغة غيره كما عملها في قوله

فأصبحوا قد أعاد الله نعمتهم \* اذهبم قريش واذا مامثلهم بشر  
وأحسن من ذلك كانه أن يجعل مثله في الناس مبتدأ وخبرا والاملكا في موضعه وحى خبر ثان وهذا

(١٤ - شروح التلخيص - أول)  
عدمه وهذا تدافع وتناقض كذا في عبد الحكيم هذا ويمكن أن يخرج البيت على وجه لانه قد يفيد بأن يجعل الاملكا مستثنى من  
الضمير المستتر في الجار والمجرور الواقع خبر ما وقوله أبوأمة مبتدأ خبره حي وأبوه خبر بمدخر والجملة صفة لملككا وكذلك جملة يقاربه  
أي الاملكا موصوفا بالصفة المذكورة وموصوفا بأنه يقاربه أي يشبهه في الفضائل وعلى هذا فالمراد بالحياة في قوله حي الشبوبة لان  
نسبة الشبوبة لهم كنسبة الحياة إلى الموت ومناسبة ذكر الشباب هنا إفادة أن هذا الملك حصلت له السيادة والحال أن جده شاب  
وحينئذ فتكون السيادة ثبتت له في صغره لأنها حصلت له في آخر عمره كما هو الغالب وغاية ما يلزم على هذا الوجه أن فيه نصب مملككا  
مع أن المختار رفقه لتأخر المستثنى عن المستثنى منه بعد النفي (قوله لتقدمه على المستثنى منه) أي ولو كان مؤخرًا عنه لكان المختار فيه  
الرفع على البدلية من المستثنى منه ولهذا أتى به المصنف مرفوعا في تفسير المعنى المراد

من التعقيد اللفظي ما سلم نظمه من الخلل فلم يكن فيه ما يخالف الأصل من تقديم أو تأخير أو إضمار أو غير ذلك الا وقد قامت عليه قرينة (قوله يفتى عن ذكر التعقيد اللفظي) أي لان التعقيد اللفظي لا يكون ناشئا الا عن ضعف التأليف فالخلاص عن الضعف يوجب الخلاص منه (قوله وفيه نظر) أي في هذا القيل نظر وحاصله منع أن التعقيد اللفظي لا يكون إلا عن ضعف التأليف بل يجوز أن يكون من غير معاتفة ضعف التأليف ثم اعلم أن (١٥٦) مراد الشارح الاشارة الى رد قول آخر غير ما ذكره الخليلي وهو اغناء ضعف

قبل ذكر ضعف التأليف يفتى عن ذكر التعقيد اللفظي وفيه نظر لجواز أن يحصل التعقيد باجتماع عدة أمور موجبة لصعوبة فهم المراد وان كان كل منها جاريا على قانون النحو

دون قلق يظهر ذلك بالتأمل ولما كانت صعوبة الفهم هي مناط التعقيد جاز حصوله بمجموع أشياء كلها جائزة لكن اكونها غير مطبوعة كتقديم المستثنى وتقديم المفعول وتأخير المبتدأ مثلا اذا اجتمعت أوجبت تلك الصعوبة فاعلم من هذا أنه لا يستغنى عن التعقيد اللفظي بذكر ضعف التأليف لجواز حصوله بأشياء كلها جارية على القانون إلا أنها خلاف المطبوع السهل كما لا يستغنى بالتعقيد عن الضعف لجواز حصوله بدون التعقيد كقولنا زيد أحسن من غيره بتكوين أحسن لما يقال من الاستغناء بأحدهما عن الآخر غير صحيح وكذا ما يقل من أن ذكر تقديم المستثنى في موجبات التعقيد لا يصح لجرأانه على القانون النحوي لان ذلك مبني على أن ضعف التأليف يلزم من نفيه نفي التعقيد اللفظي وقد تقدم عدم الاستلزام بأن تقديم المستثنى يمايز يد التعقيد فيصح ذكره في موجباته

البيت فيه اعتراض لان المماثلة والمقاربة لا يجتمعان ولا يعترض على ذلك بأنك اذا قلت زيد مثل عمرو فالشبه دون المشبه به فقد اجتمعت المماثلة والمقاربة لمساواة في المقاربة حينئذ امرافقاه التشبيه ليس مقصودا للتكلم اما قصد الاخبار بالثنية والمقاربة فلا يجتمعان والمعنى على أن حتى مبتدأ ومثله هو الخبر ويسهل ذلك وصف حتى وعدم تهمض اضافة مثله وأعرب العربي بقرار به صفة ثانية لمملكا فسلم من الفصل بين الصفة والموصوف الا أن يقال ان حتى لما فصل بين أجزاء الصفة الاسمية فقد فصل بين الصفة والموصوف وفيه نقض معنوي لتصريحه بمقاربة هشام بن الملك له المقتضى لعدم المماثلة وذلك ذم لهشام وهو غير مقصوده وهذا السؤال وان تقدم اراده على كل تقدير فهو هنا أصرح وأقوى وأنشد ابن الطراوة أبيتا في التعقيد في باب ما يحتمل الشعر من الكلام على أبيات سبويه

منها قوله (١) لها مقلنا عيناها طل خيلة \* من الوحش ما تنفك ترعى عرارها  
أي لها مقلنا عيناها من الوحش ما تنفك ترعى خيلة طل عرارها ومثله قول الفلاح

فما من فتى كنا من الناس واحدا \* به نفتى منهم عديلا نباده

وقول الآخر وما كنت أخشى الدهر احلاس مسلما \* من الناس ذنبا جاءه وهو مسلما

أي ما كنت أخشى الدهر احلاس مسلما من الناس ذنبا جاءه وهو أي جاءه معا وأنشد السكاكي

لأنني تمام كائنين في كبد السماء ولم يكن \* كائنين ثان إذ هما في القار

قال ابن النفيس في كتاب الطريق الى الفصاحة ومنه قول الفرزدق

الى ملك ما أمه من محارب \* أبوه ولا كانت كايب نصاهره

التأليف عن التعقيد وان لم يكن ذلك القول مشهورا بين أرباب الفن لأن الشارح مطلع ومن حفظ حجة على من لم يحفظ وليس مراد الشارح الرد على الخليلي وذلك لانه قال ان ذكر أحد الأمرين من الضعف والتعقيد اللفظي يفتى عن الآخر أما اغناء الضعف فلما سبق وأما اغناء التعقيد فلانه لازم للضعف لان التأليف اذا لم يوافق القانون أوجب صعوبة في الفهم لاحالة والخلوص عن اللازم يوجب الخلاص عن اللزوم فلو كان مراد الشارح بما ذكره دفع اعتراض الخليلي المذكور والرد عليه لم يحسن منه الاقتصار على بعض السؤال ولا يحسن ما ذكره في الجواب لان ما ذكره فيه لا يدفع السؤال بهما وإنما يدفع اغناء ذكر الضعف عن ذكر التعقيد ولا يدفع العكس ودفعه أن يقال لان سلم ان كل ضعف يوجب تعقيدا فان مثل

جاءني أحمد بالتانوين مشتمل على الضعف دون التعقيد (قوله لجواز أن يحصل التعقيد باجتماع عدة أمور موجبة معناه

اصعوبة فهم المراد وان كان كل منها جاريا على قانون النحو) وذلك كتقديم المفعول والمستثنى وتأخير المبتدأ وذلك نحو الاصحرا الناس ضارب زيد فهذا ليس فيه ضعف تأليف وانما فيه تعقيد وينفرد الضعف في جاء أحمد بالتانوين فانه لا تعقيد فيه وتأليفه ضيف ويجمع الضعف والتعقيد في بيت الفرزدق المذكور واذا علمت أن بينهما باعتبار التحقق عموما وخصوصا وجهها تعلم أن قول القائل

(١) لها مقلنا الخ كذا في الأصل ولم نجد هذا البيت في موضع آخر موثوق به وقوله في بيت أبي تمام كائنين في كبد السماء الذي في المفتاح ثانيه في كبد السماء الخ فخر كتبه مصححه

ظاهرة لفظية أو معنوية كما سيأتي تفصيل ذلك كله وأمثله اللاتقة به \* والثاني ما يرجع الى المعنى وهو أن لا يكون انتقال الذهن من المعنى الاول الى المعنى الثاني الذي هو لازمه والمراد بظاهرها

ان ضعف التأليف يعني عن التعقيد لان التعقيد لازم للضعف لا يتم (قوله وبهذا الخ) أى بما ذكر من قوله لجواز أن يحصل الخ مع قوله وان كان كل منها الخ وقوله لان ذلك الخ علة لقوله لا حاجة الخ وقوله اذ لا يخفى علة للعلمية أى وانما ظهر فساد ما قيل بسبب هذا لانه لا يخفى أن تقديم المستثنى على المستثنى منه يوجب زيادة التعقيد أى وزيادة التعقيد تعقيد (قوله وهو بما يقبل الخ) علة لمحدوف تقديره وجعلنا التعقيد مما يزيد صحيح لانه مما يقبل الخ والحاصل أن تقديم المستثنى على المستثنى منه وان كان جائزا شائنا لكنه يوجب التعقيد فان حصل التعقيد بغيره كان موجبا لزيادته لان التعقيد مما يقبل الشدة والضعف (قوله أى لا يكتفى بظاهر الدلالة) الضمير فى يكون للكلام وقوله لخلل واقع فى انتقال الذهن اعترض بأنه إما أن يراد بالخلل الواقع للتمسك فى انتقال ذهنه أو للسامع فان كان المراد الاول فلا يصح تعليل الخلل بإيراد الوازم البعيد بل الامر بالعكس أى أن إيراد الوازم البعيد يعلل بالخلل فى انتقال الذهن لان التمسك اذا اختل انتقال ذهنه وأورد الوازم البعيدة المفترقة الى الوسائط الكثيرة وان كان المراد الثانى فلا يصح تعليل عدم ظهور الدلالة بالخلل بل الامر بالعكس أى انما يعلل خلل انتقال الذهن بعدم ظهور الدلالة لان الخلل الذى يحصل للسامع فى انتقال ذهنه انما هو عدم ظهور دلالة اللفظ على المعنى المراد للتمسك وأجيب بأننا نختار (١٠٧) الشق الثانى وهو أن المراد بالذهن ذهن السامع ولا يرد ما ذكر لان

وبهذا يظهر فساد ما قيل من أنه لا حاجة فى بيان التعقيد فى البيت الى ذكر تقديم المستثنى على المستثنى منه بل لوجه له لان ذلك جائز باتفاق النحاة اذ لا يخفى أنه يوجب زيادة التعقيد وهو مما يقبل الشدة والضعف (وإما فى الانتقال) عطف على قوله وإما فى النظم أى لا يكون ظاهر الدلالة على المراد للخلل واقع فى انتقال الذهن من المعنى الاول المفهوم بحسب اللغة الى المعنى الثانى المقصود وذلك

(وإما فى الانتقال) أى يحصل التعقيد بصعوبة فهم المراد للخلل واقع فى تأليف اللفظ أو للخلل واقع فى الانتقال أى فى انتقال الذهن من معنى اللفظ الاصل الى معنى آخر ملابس للأصلى قد استعمل اللفظ ليفهم منه ذلك للملابس على وجه الكناية أو المجاز فان شرط فصاحة الكناية والمجاز أن يكون الفهم سرياً لكون المعنى الثانى المراد كناية أو مجازاً فربما يفهمه من الاصل فى تركيب الاستعمال المرفى وأما أن لم يكن كذلك بأن كان فهم الملابس بعيداً عن الفهم عرفاً بحيث يفتقر فى فهمه الى

معناه الى ملك أبوه ما أمه من محارب أى ما أمه منهم (قوله وإما فى الانتقال) يعنى أن يكون التعقيد راجعاً الى خلل معنوى وهو أن لا يكون انتقال الذهن من المعنى الذى هو ظاهر اللفظ الى المراد بظاهرها فان قلت هذا والنسب قبله يرجع الى المعنى فلم جعل الاول لفظياً والثانى معنوياً قلت لان الاول أوقع

ولا شك أن خلل الانتقال الذى هو بطؤه سبب لعدم ظهور الدلالة بالمعنى المذكور وبيان ذلك أن سرعة انتقال الذهن من المعنى الاصل الى المعنى المراد سبب فى سرعة ان فهم المراد من اللفظ مساو له اذ لا سبب لها مساو ولا شك انه يلزم من انتفاء السبب المساوى انتفاء السبب فبالضرورة تنفنى سرعة ان فهم المراد بانتفاء سرعة الانتقال فيكون بطء ان فهم الذى هو عدم ظهور الدلالة ببطء الانتقال الذى هو الحال ولا شك أن ذلك الخلل بسبب إيراد التمسك اللازم البعيد مع خفائه للقرينة الدالة على المراد فصيح لتعليل عدم ظهور الدلالة بالخلل وتعليل الخلل بإيراد الوازم البعيدة اذا علمت هذا فقول الشارح لخلل واقع فى انتقال الذهن أى لاجل بطء نفس السامع فى انتقالها من المعنى الاول أى المعنى الاصل الحقيقى وقوله الى المعنى الثانى أى الذى له نوع ملابسة بالمعنى الاول وهو المعنى الكنائى أو المجازى فالمعنى الاول كالاخبار بكثرة الرماذ فى قولك فى مقام المدح زيد كثير الرماذ والمعنى الثانى الاخبار بكرمه وحاصل ما فى المقام أن شرط فصاحة الكلام الكنائى أو المجازى أن يكون المعنى الثانى وهو الكنائى أو المجازى قريباً فربما يفهمه من الاصل فان لم يكن كذلك بأن كان للمعنى للملابس بعيداً فربما يفهمه من الاصل عرفاً بحيث يفتقر فى فهمه الى وسائط مع خفاء القرينة لم يكن الكلام الكنائى أو المجازى فصيحاً لحصول التعقيد واعلم أن المدار فى صعوبة الفهم على خفاء القرائن كثرت الوسائط أولاً ولا على كثرة الوسائط فقط فانها قد تكثر ولم يكن هناك صعوبة فى فهم المعنى الثانى من الاول كما فى قولهم فلان كثير الرماذ كناية عن كرمه فان الوسائط فيه كثيرة مع أنه لا تعقيد فيه وخفاء القرائن وعدم خفائها بواسطة جريان الكلام على أسلوب البقاء واستعمالهم وعدم جريانه على أسلوبهم واستعمالهم (قوله وذلك) أى الخلل والبطء

(قوله بسبب إيراد اللوازم) أى المعانى اللوازم أى إيرادها بلفظ اللزومات وإنما قلنا ذلك لان مذهب المصنف فى السكناية والمجازان الانتقال فهما من اللزوم الى اللازم والفرق باشتراط القرينة الصارفة عن ارادة المعنى الحقيقي فى المجاز دون السكناية فليس مراد الشارح إيراد المعانى اللوازم بلفظها والا كان غيرأت على طريقة المصنف فى السكناية والمجاز ولو قال بسبب إيراد اللزومات البعيدة لكان أوضح هذا وقال العلامة عبد الحكيم إنما لم يقل إيراد اللزومات ويكون المراد اللازم فى الذهن كما ذهب اليه المصنف ليشمل جميع صور الانتقال من اللزوم الى اللازم ومن اللازم الى اللزوم لان اللازم مالم يكن ملازوما فى الذهن لا يمكن الانتقال منه واعلم أن المراد باللوازم ما اصطلاح عليه علماء البيان وهو كل شئ وجوده على سبيل النبية لآخر وان كان أخص منه كما فى شرح المفتاح للعلامة السيد (قوله البعيدة) أى من اللزومات وقوله المفتقرة بيان لكونها بعيدة فهو وصف كاشف لها من ان ظاهر الشارح يقتضى أن الحلل المذكور يتوقف على ثلاثة لوازم وثلاث وسائط فأكثر وليس كذلك بل يتحقق ذلك بلازم واحد واسطة واحدة وأجيب عنه بأجوبة ثلاثة \* الجواب الاول أن فى اللوازم والوسائط للجنس وأل الجنسية اذا دخلت على جمع أبطلت منه معنى الجمعية وفى ذلك الجواب نظر لان ذلك ينافى وصف الوسائط بالكثرة \* الجواب الثانى ان الجمع باعتبار المواد لان مواد الحلل متعددة وفى كل مادة لازم واحد واسطة واحدة وفى هذا الجواب نظر من وجهين الاول أنه ينافى الوصف بالكثرة لانه يقتضى ان فى كل مادة أكثر من واسطة واحدة الثانى انه يفيد انه لا توجد اللوازم المتعددة والوسائط (١٠٨) كذلك فى مادة واحدة وليس كذلك وقد يجاب عن الاول بأن الوصف بالكثرة باعتبار بعض المواد وعن الثانى بأن قولنا الجمع باعتبار المواد بالنظر للاقل ولا شك ان اقل ما يحصل به الحلل لازم واحد واسطة واحدة \* الجواب الثالث ان المراد بالجمع ما فوق الواحد وإنما اعتبر ذلك مع ان الحلل يتحقق بلازم واحد واسطة واحدة لانه الغالب اذا الغالب ان الحلل يتحقق بتعدد اللوازم والوسائط كذا ذكر

بسبب إيراد اللوازم البعيدة المفتقرة الى الوسائط الكثيرة مع خفاء القرائن الدالة على المقصود (كقول الآخر)

وسائط التفكرات الكثيرة فالخارجة الى كثرة الترددات فى الفكر هي الموجهة لعدم سرعة الفهم فالمراد بكثرة الوسائط كثرة التفكرات المحتاجة فى الفهم ويحتمل أن يكون مراد من قال ان سبب الصعوبة الوسائط الكثيرة الوسائط الحسية وخصها بالذكرا لان غالب الصعوبة معها وفيه ضعف لان مناط الصعوبة ما تقدم كما سميناه الآن ويلزم من بعد الفهم خفاء القرائن وقد علم من قولنا بعيدا عن الفهم عرفا أن المناط فى الصعوبة عدم الجريان على ما يتعاطاه أهل الذوق السلم لا كثرة الوسائط الحسية فانها قد تسكن من غير صعوبة كما يأتى فى قولهم فلان كثير الرماد كناية عن المضيق فان الوسائط كثيرة فيه ولكن لا تعقيد ولما كانت الصعوبة مظنة اضطراب الفكر والفكر هي المؤدية الى الفهم صح جعلها رسائط ووصفها بالكثرة ثم مثل للحلل الموجود فى الانتقال بقوله (كقول الآخر) ولم يقل كقوله لثلاثتهم أنه الفرزدق

فى الجهل اليسيط وهو عدم الفهم والثانى أوقع فى الجهل المركب وهو فهم الشئ على غير ما هو عليه

ومثله

العلامة الفخيمى وفى الفنى يجوز أن يكون الجمع باقيا على معناه ويراد بمقابلة الجمع بالجمع وانقسام الآحاد على الآحاد فان جوز أن لا يكون ذلك الانقسام على السواء بل يكون على الاختلاف والتفاوت مثلا اذا قيل باع القوم دوابهم يكون المراد منه أن كل واحد منهم باع ماله من الدواب سواء كانت واحدة أو متعددة وهو الظاهر فكلام الشارح سالم عن المحذور بلا شبهة اذ لا يلزم توحيد اللازم والواسطة فى كل مادة وان لم يحز كون ذلك الانقسام ليس على السواء فكذلك لا محذور ولا شبهة لانه حينئذ يكون أخذنا بالاقل لانه اذا علم من البيان المذكور وجود الحلل بإيراد لازم واحد مفتقرة الى واسطة واحدة مع خفاء القرينة فلا يوجد فى إيراد أكثر من ذلك مع خفاءها بالطريق الاولى (قوله الى الوسائط) أى بينها وبين اللزومات (قوله مع خفاء القرائن) أى بدم الجريان على أسلوب الباطن، فلو كانت القرينة ظاهرة فلا خلل سواء تعددت الوسائط كما فى قولك فلان كثير الرماد مریدا الاخبار بكرمه أولم تعدد كقولك فلان طويل التجاد مریدا الاخبار بطول قامته فلو كان اللازم قريبا لواسطة بينه وبين اللزوم لكن القرينة خفية كان مضرا ويحصل به الحلل والتعقيد خلافا لما يفيد كلام الشارح حيث قيد اللوازم بالبعيدة وإنما لم يتعرض الشارح لذلك لندرة وقوعه لان اللازم القريب قلما يحتاج لزمه ولذا ذهب الامام الرازى الى أن كل لازم قريب فهو بين وان كان لم يسلم له فى ذلك ولكون المثال الذى ذكره المصنف اللازم فيه بعيد مفتقر لوسائط عدة كما يأتى ببيانه يظهر لك أن الانقسام أربعة يحصل للحلل فى صورتين أعنى ماذا كانت القرينة خفية سواء تعددت الوسائط كما يأتى فى قوله ونسكب عيناى الدموع لتجندا أولم تعدد ولا خلل فى صورتين وهما ما اذا كانت

كقول العباس بن الاحنف سأطلب بعد الدار عنكم لتقربوا \* وتسكب عيناى الدموع لتجمدا  
كنى بسكب الدموع عما يوجب الفراق من الحزن وأصاب لان من شأن البكاء أن يكون كناية عنه كقولهم أبكاني وأضحكنى أى أساءنى  
وسرى كما قال الحماسى أبكاني الدهر وياربمدا \* أضحكنى الدهر بما يرضى

الفرينة غير خفية تعددت الوسائل كما فى قولك فلان كثير الرماذ أولم تعدد كما فى قولك فلان كثير النجاد (قوله عباس بن الاحنف) هو  
من بنى حنيفة كان رقيق الحاشية لطيف الطباع من ندماء هارون الرشيد (قوله سأطلب الخ) عبر بالسين الوضوعة للاستقبال للإشارة  
الى أن بعد الديار وان كان لغرض صحيح وهو قرب الاحباب تحقيق بأن يسوف به ولا يطلبه فى الحال لكون البدق ذاته أردى من الردى  
والحاصل أن البعد وان كان وسيلة للقرب الذى هو المقصد الاقصى للمشاق الا أنه من حيث انه بعد فى نفسه تحقيق بأن يسوف عليه  
ولكون البعد زدينا أضافه الشاعر لداره لانه ان العاشق لا يطلب بمداته وأضاف القرب لذات المحبوبين فان قلت هذا الكلام  
يقتضى أن السين أصلية وقول الشارح ومعنى البيت أى اليوم أطلب الخ يقتضى زيادتها لجرد التوكيد قلت ان ما قلناه بالنظر لاصل  
وضمها وما ذكره الشارح بالنظر للمعنى المراد من البيت والحاصل أن إشارته التعبير بالعبرة الدالة على التسويف فى الجملة يشير لذلك المعنى  
وان كانت لتأكيد أفاده التمرى (قوله عنكم) متعلق ببعد الدار والاتقال لكم والمعنى بعد دارى عنكم وفيه إشارة الى أنه لا يرضى بنسبة  
طلب البعد الى دار المحبوب فضلا عن نفسه (قوله بالرفع) أى عطفا على مجموع سأطلب وقرر بعضهم أنه بالرفع عطف على أطلب فامضى  
وسنكب الخ وفى هذا الثانى نظرا فان البكاء شعار المحبين لانه ينبى عن شدة (١٠٩) الشوق فلا ينبغى التسويف به الا أن يقال ان

التسويف به لا بهذا الاعتبار  
بل باعتبار ما فيه من المشاق  
وتكدير عيش العشاق  
(قوله وهو الصحيح) أى  
لثبونه عذره بالنقل الصحيح  
ولان ما ذكره من معنى  
البيت هو الصحيح عنده  
وهو مبنى على الرفع (قوله  
وهم) أى غلط وذلك لانه  
اما عطف على بعد من قبيل  
عطف الفعل على اسم  
خالص من التأويل بالفعل

وهو عباس بن الاحنف ولم يقل كقوله لئلا ينوهم عود الضمير الى الفرزدق (سأطلب بعد الدار عنكم  
لتقربوا وتسكب) بالرفع وهو الصحيح وبالنصب وهم (عيناى الدموع لتجمدا) جعل سكب الدموع  
كناية عما يلزم فراق الاحبة من الكآبة والحزن وأصاب

( سأطلب بعد الدار عنكم لتقربوا \* وتسكب عيناى الدموع لتجمدا )  
فقد عبر بسكب الدموع ليشتمل من معناه الى لازمه الذى هو وجود الحزن الذى يحصل كثيرا عن

ومثله بقول العباس بن الاحنف

( سأطلب بعد الدار عنكم لتقربوا \* وتسكب عيناى الدموع لتجمدا )  
المعنى أن من عادة الدهر معاكسة المقاصد قال فى الايضاح كنى بسكب الدموع عما يوجب الفراق من  
الحزن وأصاب لان البكاء يبنى به كقول الحماسى  
أبكاني الدهر وياربما \* أضحكنى الدهر بما يرضى

وهو لا يحسن لان سكب الدموع حينئذ يدخل تحت الطلب ولا يخفى أن البكاء والحزن شعار العاشق المهجور غير منفكين عنه فى حال  
من الاحوال وحينئذ فلامعنى لطلبها للزوم طلب الحاصل الا أن يقال المطلوب استمرار السكب لأصله واما عطف على قوله لتقربوا  
وهو لا يصح ذلك لان تلميل طلب بعد الديار بالقرب يدل على أن المقصود من طلب البعد قرب الاحبة المنقضى للفرح والسرور فكيف  
يطلبه بعد ذلك بالحزن الذى هو المراد من سكب الدموع اذ تلميله به يقتضى أن المقصود من طلب بعد الديار حصول الحزن والكآبة له  
لا قرب الاحبة فالتلميل الثانى يفيد نقيض ما أفاده الاول والتناقض الذى هو باطل ما جاء الامن جملة عطفا على تقربوا فبطل عطفه  
على بعد وعلى تقربوا وحينئذ فتعين الرفع (قوله جعل سكب الدموع كناية الخ) أى فليس المراد للشاعر الاخبار بسكب عينيه للدموع  
بل المقصد الاخبار بلازمه وهو الكآبة والحزن فكانه قال وأوطن نفسى على مقاساة الاحزان والكآبة وقوله عما يلزم أى عن لازم  
يلزم فراق الاحبة أى كما يلزم سكب العين للدموع فالحزن لازم لفراق الاحبة وسكب العين للدموع ولو قل عما يلزمه من الكآبة  
والحزن لكان أحسن لان الكناية اطلاق للزوم واردة اللازم لا التعبير عن اللازم لشيء بشىء آخر (قوله من الكآبة) بفتح الهمزة  
وسكونها يقال كتب الرجل يكأب كمل يعلم كآبة وكآبة مثل رآق ورأفة وهى سوء الحال والانكسار من أجل الحزن فعطفه عليها من  
عطف السبب على السبب (قوله وأصاب) أى فى ذلك الجمل لسرعة فهم الحزن من سكب الدموع عرفا ولهذا يقال أبكاه الدهر  
كناية عن كونه أحزنه وأضحكه كناية عن كونه أسره قال الشاعر

أترلى الدهر على حكمه \* من شامخ عال الى خفض أبكاني الدهر وياربما \* أضحكنى الدهر بما يرضى

ثم ترد ذلك في نقيضه فأراد أن يكتفى عما يوجب دوام التلاقي من السرور بالجمود لظنه أن الجمود خلو العين من البكاء مطلقاً من غير اعتبار شيء آخر وأخطأ لأن الجمود خلو العين من البكاء في حال ارادة البكاء منها فلا يكون كناية عن السرة وإنما يكون كناية عن البخل كما قال الشاعر

ألا إن عينا لم تجد يوم واسط \* عليك بحارى دمعها لجمود  
أى أبكاني الدهر بما يسخطني وقلماسرني بما رضى (قوله لكنه أخطأ في جعل الخ) أى لمدم فهم ذلك اللازم بسرعة من جمود العين وقوله أخطأ أى في نظر البلاء لانه يخالف لموارد استعالمهم وذلك لان الجارى على استعالمهم انما هو الانتقال من جمود العين أعنى يبسها الى بخلها بالدموع وقت طلبه منها وهو وقت الحزن على مفارقة الاحباب فهو الذى يفهم من جمودها بسرعة لادوام الفرح والسرور كما قصد الشاعر قال الشاعر

ألا إن عينا لم تجد يوم واسط \* عليك بحارى دمعها لجمود  
أى لبخيلة بالدموع ولهذا لا يصح في الدعاء للمخاطب أن يقال لازالت عينك جامدة لانه دعاء عليه بالحزن فالمعنى الذى أراده الشاعر لا يفهم من العبارة بسرعة وحينئذ فيكون الكلام (١١٠) مقداماً ومن المعلوم أن الكلام المقدم يد صاحبه مخطئاً فان فات انه لا

لكنه أخطأ في جعل جمود العين كناية عما يوجب التلاقي من الفرح والسرور (فان الانتقال من جمود العين الى بخلها بالدموع) حال ارادة البكاء

فراق الاحبة وهذا أمر سريع الادراك عرفاً ولهذا يقال أبكاه الدهر كناية عن أحزنه وأضحكه كناية عن سره وأصاب في هذه الكناية ولكن أخطأ في تمييزه عن مراده بقوله لتجد ما أى العين وهو الفرح أو السرور بدوام لقاء الاحبة (فان الانتقال) عرفاً انما هو (من جمود العين الى بخلها بالدموع) عند طلبه منها ومعلوم أنه انما يطلب منها عند شدة الحزن لان المقام مقامه حينئذ وذلك كقوله

الا إن عينا لم تجد يوم واسط \* عليك بحارى دمعها لجمود

قلت لاجابة الى الكناية بالبكاء وجاز أن يكون أراد حقيقة والمراد أنها انتقل عن المعنى الظاهر وهو جمود العين الى السرور بالاجتماع قال وأراد أن يكتفى عما يوجب التلاقي من السرور بجمود العين لظنه أن الجمود خلو العين من البكاء مطلقاً من غير اعتبار شيء آخر وأخطأ اذا الجمود خلو العين من البكاء حال ارادة البكاء منها فلا يكون كناية عن السرة بل كناية عن البخل كقول الشاعر وهو أبو عطاء يرثى ابن هبيرة

ألا إن عينا لم تجد يوم واسط \* عليك بحارى دمعها لجمود  
ويمتنع أن يراد بالجمود هنا عدم البكاء مع عظم الحزن لانه يتحدد معناه مع قوله لم تجد فكأنه قال ان عينا لم تجد لم تجد وأيضا المعنى على أنه يريد أن كل أحد حزين وبعض العيون بخلت فهو أمدح من قوله ان من الناس من لم يحزن ولو كان الجمود عدم البكاء مطلقاً لجاز أن يدعى به فيقال لازالت عينك جامدة كما يقال لا أبكي الله عينك وهو باطل \* قلت وفيه اطمينة لان الجمود بالحقيقة انما يكون للماضي ووصف العين بالجمود إما على ارادة دمعها أو ارادتها على سبيل الاستعارة عن الدمع فلا بد أن يتخيل أن الدمع

ملازمة بين جمود العين ودوام الفرح والسرور فكيف ينتقل الشاعر منه اليه أفلت استعمل جمود العين الذى هو يبسها في خلوها من الدموع وقت الحزن مجازاً مرسلًا والعلاقة المزومية ثم استعمله في خلوها مطلقاً من الدموع مجازاً مرسلًا من باب استعمال المقييد في المطلق ثم كنى به عن دوام الفرح والسرور لكونه لازماً لذلك عادة وهذا وان كان يكتفى في صحة الكلام واستقامته امكن بخرجه عن التعقيد المعنوي لظهور أن ذهن السامع العارف بصناعة الكلام

لا ينتقل اليه بسهولة بعد ذلك اللازم مع خفاء القرينة بسبب عدم هذا الاستعمال على موارد البلاء ومن المعلوم أن ما يوجب صعوبة فهم المعنى المراد بمراحل من البلاغة بحيث يد صاحبه عند البلاء من المخطئين فالخاطئ أن الخطأ في استعمال الجمود فيما قصد الشاعر من دوام الفرح والسرور ليس لاشتراط النقل في آحاد الجواز بل لكون تعارف البلاء على خلافه والاستعمال الجارى على خلاف استعمال البلاء يمنع الثفات الاذهان لما التفتوا اليه في استعمالهم أما اذا لم يعلم تعارف البلاء فيجوز الانتقال عن المزوم لوجود العلاقة الصحيحة الى أى لازم كان (قوله من الفرح والسرور) الفرح مصدر الفعل اللازم والسرور مصدر التمدى يقال سررتني رؤيتك وحينئذ فلا مشاكاة بينهما وقد يجاب بأن السرور امام مصدر البننى للفعل فيكون لازماً أيضاً ومصدر البننى للفعل وهو قد يكون لازماً يقال سرز يد أى حصل له سرور فالمشاكاة حاصلة على كل حال (قوله فان الانتقال الخ) علة لجعل البيت مثالا لاخلال في الانتقال أى وانما كان في البيت تعقيد لاخلال في الانتقال لان الانتقال أى لان الصواب في الانتقال من جمود العين وهو يبسها انما هو الى بخلها بالدموع عند طلبه منها ومعلوم أنه لا يطلب ذلك منها الا عند شدة الحزن ويصح أن يكون علة لخلو أى وقد أخطأ الشاعر في جعله جمود العين كناية عن الفرح والسرور لان الانتقال الخ ويمكن أن الشارح أشار الى ذلك بقوله لكنه أخطأ الخ



ولو كان الجود يصلح أن يراد به عدم البكاء في حال المسرة لجاز أن يدعى به للرجل فيقال لازالت عينك جامدة كما يقال لا أبكي الله عينك وذلك مما لا يشك في بطلانه وعلى ذلك قول أهل اللغة سنة جمادى مطرفها وناقفة جمادى لابن لها فكما لا تحمل السنة والناقفة جمادى إلا على معنى أن السنة بخيلة بالقطر والناقفة لا تسخو بالدر لا تجعل العين جودا إلا وهناك ما يقتضى إرادة البكاء منها وما يجعلها اذا بكت محسنة موصوفة بأنها قد جادت واذالم تبك مسينة موصوفة بأنها قد ضنت فالكلام الخالي عن التعقيد المعنوي ما كان الانتقال من معناه الأول الى معناه الثانى الذى هو المراد به ظاهر راحتي بخيل الى السامع أنه فهمه من سياق اللفظ كما سيأتى من الامثلة المختارة للاستعارة

(قوله وهى) أى حالة إرادة البكاء حالة الحزن (قوله لالى ما قصده) أى الشاعر من السرور الخ لظهور أن الذهن لا ينتقل الى هذا بسهولة لانه يحتاج في الانتقال لما قصده الى الوسائط الكثيرة مع خفاء القرينة وهذا بخلاف الإيهام الذى عد من الحسنيات للكلام البليغ لانه انما يمدح محمدا عند وضوح القرينة على المراد وهو مفقود في البيت لان الصراع الأول وان دل على أن المراد بالجود السرور لكن شهرة استعماله في الحزن توارضها كما سبق تحقيقه والاعتراض بأن سهولة الانتقال ليست بشرط في قبول الكليات والالزم خروج كثير من الكليات المعتبرة عند القوم عن حيز الاعتبار مردود لان صعوبة الانتقال في تلك الكليات المعتبرة ان أدت الى التعقيد فلان سلم اعتبارها عندهم (قوله أنى اليوم أطيب نفسا الخ) هذا يشير الى (١٦١) أن السين في قوله سأطلب زائدة للتوكيد لأنها

للاستقبال لان اليوم دال صريحا على أن طلب البعد انما هو في الحال فهو على حد قوله سكتنب ما قالوا وهى وان كانت في الأصل للاستقبال والتوكيد الا أنها جردت عن بعض معناها وتجر بدالكلمة عن بعض معناها شائع عندهم ولا يقال ان الظاهر من كلام الشارح جمل طلب البعد مجازا عن طيب النفس به الا لازم له وجمل سكب الدموع مجازا عن سببه وهو الحزن لانا نقول بل مرده تقرير معنى البيت وبيان

وهى حالة الحزن (لالى ما قصده من السرور) الحاصل بالملاقاة ومعنى البيت انى اليوم أطيب نفسا بالبعد والفرق وأوطنها على مقاساة الاحزان والاشواق وأنجرح غصصها وأتحمل لاجلها حزننا فيصير الدموع من عيني لأنسب بذلك الى وصل بدوم ومسررة لا تزول فان الصبر مفتاح الفرج ولكل بداية نهاية

أى بخيلة ولهذا يقال جمدا الله عينك أى أسرها (لالى ما قصده من السرور) (لو أراد الانتقال بسرعة على مقتضى العرف الى ما قصده من السرور لقال لا ضحكك لان الضحك يكفى به عن السرور كما تقدم كثيرا وفي معنى البيت وجهان \* أحدهما أن الزمان والاحبة من عاداتهم عكس المراد فأطلب خلاف المراد لعلى أغالطهم فيأتون بالمراد وهذا يحسنه اظهار أن القائل يطالب بمقاولة الزمان على وجه الظرافة والتليح والافلا يخفى أن الاحبة والزمان على تقدير تسليم هذا انما أتون بخلاف المراد في نفس الامر لا بخلافه في الظاهر ولهذا قيل ان هذا الكلام فاسد وقد علمت أنه يحسن باظهار فصد المغالطة

موجود في العين والى حصل له جمود منه من الانسكاب وذلك لا يتأتى في حال السرور لان المعنوم لا يوصف بالجود \* واعلم أن هذا الاعتراض فيه نظر لان استعمال الجود في هذا البخل ان لم يكن جائزا فليس هذا كلاما غير فصيح بل هو غير عري وان كان يستعمل فمن أين جاء التعقيد ثم عليه من الاعتراض من كون الاخلال بالفصاحة هنا ليس في الكلام ما سبق واعلم أن المبرد في السكامل فسر هذا البيت بغير هذا فقال هذا رجل فقير يبعد عن أهله ويسافر ليحصل ما يوجب لهم القرب وتسكب عيناه الدموع في

سبب السكب ولا حاجة الى ارتكاب التجوز وأطيب يصح أن يكون التخفيف من طاب بدليل تنكير نفسا على التخيير اذ لو كان بالتشديد لقال نفسي بالنصب على المفهولية و يصح أن يكون بالتشديد من طيب بدليل عطف وأوطنها عليه لكن الأول أحسن لان الثانى يؤهم أن المراد تطيب النفس ولو غير نفس التسكام كما يؤخذ من التنكير ومراعاة جانب المعنى أولى (قوله وأوطنها) أى أصبرها على مقاساة الخ هذا راجع الى قوله وتسكب عيناه الدموع بيان لحاصل معناه وقوله الى وصل بدوم راجع لقوله لتقر بوا وقوله ومسررة الخ راجع لقوله لتجمدا بيان للمعنى المراد منه (قوله والاشواق) أخذ الاشواق بطريق الا لازم لانه ياتى من الحزن على بعد الحبيب الاشفاق اليه (قوله وأنجرح غصصها) أى الاشواق وفيه استعارة بالكناية وتخيل حيث شبه الاشواق بمشروب مر وأنجرح تخيل (قوله لاجلها) علة للتحمل أى وأنحمل لاجل تلك الاشواق حزنا فاقضيه لاشواق أو راجع للنفس على حذف مضاف أى وأنحمل حزنا لاجل راحة نفسى ولا يصح رجوعه للاحزان لما فيه من الركة (قوله يفيض) أى ذلك الحزن الدموع وفيه أنه قد جمل الحزن سببا في سكب الدموع وهذا يتنافى ما تقدم له من أن سكب الدموع كناية عن الحزن فان مقتضى ذلك أن سكب الدموع ملزوم والحزن لازم والا لازم مسبب لاسبب الا أن يقال انها ملازمان لزوما مساويا فكل منهما لازم للآخر فيصح في كل أن يعتبر لازما أو ملازما وسببا أو مسببا (قوله فان الصبر الخ) التفت الشارح لذلك لاسكون الزمان والاخوان من عاداتهم معاملة الانسان بنقيض مطلوبه

## والسكنابة وقيل فصاحة الكلام هي خلوصه مما ذكر ومن كثرة التكرار

( قوله ومع كل عسر ) عطف على خبر إن ويسر اعطف على اسمها (قوله وللقوم ههنا كلام فاسد الخ) أي في معنى البيت وحاصله أن بعضهم ذكر أن السين للاستقبال وأن المعنى اني من سالف الزمان الى اليوم كنت اطلب القرب والسرور فلم يحصل لي الا الحزن والفراق فأنا بعد هذا الآن اطلب البعد عنكم والفراق لاجل أن يحصل القرب والوصال واطلب حصول الاحزان والبكاء لاجل أن يحصل لي الفرح والسرور لان عادة الزمان والاخوان المعاملة بنقيض المقصود فالشاعر طلب خلاف مراده ليغاط الزمان والاخوان فيأتون بالمراد بوجه الفساد أمور \* الاول أن الاحبة والزمان انما يأتون بخلاف المراد في الواقع لافي الظاهر والذي طلبه الشاعر مراد في الظاهر لافي الواقع وقد يقال ان من تصرفات الشعراء أنهم يظهرون طلب أمر ويكون مرادهم خلافه قصد الى حصول نقيض ما طلبوا الذي هو مرادهم بناء على ذلك الأمر التخيلي وهو اتيان الزمان بخلاف المطلوب فلا معنى لذلك الاعتراض بالفساد فلأبو الحسن البخارزي

ومع كل عسر يسرا والى هذا أشار عبد القاهر في دلائل الاعجاز وللقوم ههنا كلام فاسد أوردناه في الشرح (قيل) فصاحة الكلام خلوصه مما ذكر ( ومن كثرة التكرار

على وجه الطرافة \* والوجه الثاني أن المراد بالطلب ارتكاب فعل الطالب باظهار عدم الضجر الحاصل بالصبر وتوطين النفس على المكروه المؤدى الى افاضة الدموع ليحصل عن ذلك دوام السرور بدوام التلاقي فان الصبر مفتاح الفرج (قيل) فصاحة الكلام هي خلوصه مما تقدم (و) خلوصه أيضا (من كثرة التكرار) والمراد بالكثرة ههنا ما فوق الواحدة فذكر الشيء أيضا ثانيا تكرر وذكره ثالثا كثرة سواء كان المذكور ضميرا أو غيره

بعده عنهم انجمد عند وصوله لهم وأنشد

تقول سليمي لو أقت بأرضا \* ولم تدر أتي للقمام أطوف

﴿نبيه﴾ يجوز في قوله وتسكب النصب عطفًا على بعد من باب \* لبس عباءة وتقر عيني \* أحب ويؤيده أمور أحدها تصريح جماعة كالخطيب في معنى اللبيب بأنه أراد طلب سكب الدموع الثاني أنه المطابق للنصف الاول الثالث أنه لا يحسن ان يقول ستسكب عيني الدموع والفرض أنها ساكبة كما أن الدار بعيدة وانما تجدد طلبه لهما \* بقي هنا فائدة وهو أن هذا البيت على كثرة المستحسنين له قد يقال فاسد المعنى لانه اذا كان الدهر بنا كده فكيف يتخلص من ذلك بأن يطلب بعد الدار ليقرّب والطلب هنا هو النفسى فان كان مستمرًا على طلب القرب لم يقرب ابدا ولا يمكن حينئذ جعل طلب البعد وسيلة له وجوابه انه الآن يقول سأطلبها لتقرّبوا وهو حال طلب البعد لا يطلبه للقرب فقوله لتقرّبوا علة لقوله سأطلب لا لأطلب او يجعل متعلقا ببعده والمعنى ما سبق ثم نقول من أين لنا انه لم يرد حقيقة الجمود ص (قيل ومن كثرة التكرار

وطمعت منها بالوصال لانها \* تبني الامور على خلاف مرادى

وقد يجاب بان الاطلاع على مراد الشاعر يتوقف على انكشاف حائه فان كان الشاعر متملقا بالارتحال بقرينة حال او مقال فالمعنى

على ما قاله البعض ويكون قصده الاعتذار لاحتبه في التمسر لاسفروان كان

الشاعر من الحكماء المتكاملين بالحكم والحقائق فالانطباق على المعنى الذي ذكره

في دلائل الاعجاز وان كان من الطرافة المستظرفين للتوادر والغرائب فالمعنى

على ما قال البعض وحينئذ فالقول بأن مراد الشاعر هو ما ذكره ذلك البعض

على الاجال بدون اطلاع على حائه لا يخفى تعسفه افاده القرى \* الامر الثاني أن طلبه للبعد والفراق إما في حال الفراق وتنازع أوفى في حال الوصال فالاول لتحصيل الحاصل والثاني طلب قطع الوصال ولا يخفى أنه شذيع جدا وقد يجاب باختیار الأول وهو أنه طلب في حالة البعد دوام البعد لأجل حصول دوام القرب او يختار الثاني وهو أنه اختار البعد حالة القرب لكونه قريبا محققا زواله فيصيب البعد لأجل أن يحصل قرب غيره دائم وفي ذلك تعسف (قوله فصاحة الكلام الخ) أشار الشارح بذلك الى ان قول المصنف ومن كثرة الخ عطف على مقدر في كلام هذا القائل والمجموع مقول القول (قوله مما ذكر) أي من الامور الثلاثة السابقة في كلام المصنف (قوله التكرار) بالفتح لانه ليس من بناء تفعال بالكسر الاتقانا وتبيان (قوله ومن كثرة التكرار) أي للفظ الواحد اسما كان أو فعلا أو حرفا كان الاسم ظاهرا أو ضميرا وانما شرط هذا القائل الكثرة لان التكرار بلا كثرة لا يخل بالفصاحة والا لقيح التوكيد اللفظي

وتتابع الاضافات كما في قول أبي الطيب \* سبوح لها منها عليها شواهد \*

(قوله وتتابع الاضافات) أى ومن تتابع الاضافات فهو عطف على كثرة لاعلى التكرار وحيث أن يكون صاحب هذا القيل مشروطا في فصاحة الكلام خلوصه من تتابع الاضافات وان لم نذكر وما يشرح ذلك قول الشارح فيما يأتي وتتابع الاضافات مثل قوله ولم يقل وكثرة تتابع الاضافات مثل قوله (قوله الاضافات) المراد بالجمع مافوق الواحد نحو \* ياءى بن حمزة بن عماره (قوله كقوله) أى قول أبي الطيب أحمد المنبجي من قصيدة يمدح بها سيف الدولة بن حمدان وأولها :

عواذل ذات الحال في حواسد \* وان ضجيع الخود منى لماجد  
يرد يدا عن نوبها وهو قادر \* ويصى الهوى في طيفها وهو راقد  
متى يشتنى من لاعم الشوق في الحشا \* محب لها في قربه متباعد  
ألم على السقم حتى ألفت \* وصل طيبي جاني والعوائد  
أهم بشيء والليالي كأنها \* تطاردني عن كونه وأطارد  
وحيد من الخلان في كل بلدة \* اذا عظم المطلوب قل المساعد

وتسعدني الخ

(قوله وتسعدني) من الاسعاد وهو الاغاثة والتخليص قيل ان المعنى هنا على المضى أى أسعدتني لانه أراد الاخبار عما صدر منها في بعض الحروب لكنه عدل الى المضارع استحضرنا للصورة الغريبة أى صورة الاسعاد ولكن الاقرب أن يراد الاستمرار التجدد بقريضة اللقائم (قوله في غمرة) أى من غمرة والغمرة ما يغمرك من الماء والمراد هنا الشدة فهو (١٩٣) من ذكر المزموم وإرادة الاكراه (قوله أى فرس) أشار الشارح الى أن سبوحا

أشار الشارح الى أن سبوحا  
صفة لمخدوف وانما لم يقل  
سبوحه مع أن الموصوف  
مؤنث ولذا أنث الفعل له

لان سبوح فعول بمعنى  
فاعل وهو يستوي في  
الوصف به الذكر والمؤنث  
(قوله حسن الجري) فيه  
أن الفرس مؤنث سيما  
اذ ليس فيها علامة تأنيث  
ظاهرة ولكن سمع عود

وتتابع الاضافات كقوله ( وتسعدني في غمرة بعد غمرة (سبوح) أى فرس حسن الجري  
لاتعبرا كعبها كأنها تجري في الماء (لها) صفة سبوح (منها) حال من شواهد (عليها) متعلق  
بشواهد (شواهد)

(و) خلوصه أيضا من (تتابع الاضافات) وسواء كانت متداخلة أو لا فكثرة التكرار (كقوله)  
وتسعدني في غمرة بعد غمرة \* (سبوح لها منها عليها شواهد)

أى وتسعدني بالفوز بالغنائم والنجاة في شدة بعد شدة فرس سبوح أى حسنة العدو لاتعبرا كعبها

وتتابع الاضافات) ش أى من الناس من شرط في فصاحة الكلام أن يكون خاليا من كثرة التكرار  
وتتابع الاضافات وأنشد على الأول قول أبي الطيب

وتسعدني في غمرة بعد غمرة \* (سبوح لها منها عليها شواهد)

(٩٥) شروح التلخيص - أول

في أربعة من عشرة من جملتها التأنيت فكان الواجب أن يقول حسنة الجري وأجيب بأنه ذكر الوصف لتأويل الفرس بالركوب أول تأويلها بالخيول وهو اسم جنس أفرادى يقع على المذكور والمؤنث وعلى القليل والكثير سميت بذلك لاختيالها في مشيها ولا يرد أن اسم الجنس يفرق بينه وبين واحدته بالتاء لانا نقول هذا في اسم الجنس الجمعي وما ذكرناه من أن الخيل اسم جنس أفرادى هو الحق خلافا لمن قال انه اسم جمع واعتراض بأنه يقع على ثلاثة فأكثر والمقصود هنا فرس واحد وحيث فلا يناسب تأويل الفرس بالخيول ونوقش في قوله حسن الجري بأن المناسب لقوله وتسعدني الخ أن يقول شديدة الجري لان شدته هو الذى يترتب عليه الانقاذ من العدو وأجيب بأن المراد حسن الجري لقوة جريها وسهولته لالسهولته فقط (قوله كأنها تجري الخ) فيه إشارة الى أن استعمال سبوح في الفرس مجاز لان السبوح في الأصل كثير السبح أى العوم في الماء واستعمله الشاعر في كثير الجري على سبيل الاستعارة للصرخة التبعية حيث شبه الجري الكثير بالسبح أى العوم في الماء واستعير اسم المشبه به للشبه واشتق من السبح سبوح بمعنى جارية جريها شديدا (قوله صفة سبوح) أى مع فاعله لأن لها هو الصفة وحده (قوله حال من شواهد) أى لانه كان في الأصل نعتا لها ونعت النكرة اذا قدم عليها أعرب حالا (قوله متعلق بشواهد) أى الذى هو بمعنى الدلائل كما أشار له الشارح بالعبارة فانها تشير الى أن المراد بالشواهد العلامات الدالة وأن في الكلام حذف مضاف وهو النجاة ويجعل الشواهد بمعنى العلامات الدالة يدفع ما يقال ان الشهادة للعداء بملى لم ترد الا للضرورة والقصد هنا المنفعة وهو الشهادة بنجاة الفرس أو يقال ان الشهادة على حالها وعلى معنى اللام أو أن هذه الشهادة لما كان يترتب عليها الدخول في الحروب والوقوع في الهلكات عبر بملى اذ ليس على الفرس أضرم من الشاهد الذى يشهد لها بالنجاة

(قوله فاعل الظرف) أي لاعتماده على الموصوف وهو سبوح وانالم يجعل الظرف خبرا مقما وشواهد مبتدأ مؤخر مع جواز ذلك لاحتياجه لنكتة لتقديم الخبر وليس هنا نكتة لتقديمه (قوله من نفسها) من هذه ابتدائية (قوله قبل الخ) قاله الشيخ الزوزني وحاصله أن التكرار ذكر الشيء مرتين فهو عبارة عن مجموع الذكرين ولا يتحقق تعدده إلا بالتربيع ولا يتكرر التكرار إلا بالتسديس وحينئذ فلا يصح التمثيل بهذا البيت لسكثرة التكرار إذ لم يحصل فيه تعدد للتكرار فضلا عن السكثرة إذ الضمائر فيه ثلاثة فقط (قوله بذكره ثالثا) أي بل السكثرة لا تحصل إلا بسنة لأن أصل التكرار يحصل باثنين وتعدده بأربعة والسكثرة باثنين آخرين (قوله وفيه نظر) حاصله أنا لانسم أن التكرار اسم لمجموع الذكرين (١١٤) بل هو الذكر الثاني المسبوق بآخر والمراد بالسكثرة ما زاد على الواحد وحينئذ فالسكثرة

فاعل الظرف أعني لها يعني أن لها من نفسها علامات دالة على نجابتها قيل التكرار ذكر الشيء مرة بعد أخرى ولا يخفى أنه لا يحصل كثرة به بذكره ثالثا وفيه نظر لأن المراد بالسكثرة هنا ما يقابل الوحدة ولا يخفى حصولها بذكره ثالثا (و) تنابع الإضافات مثل (قوله \* حمامة جرجا حومة الجندل اسجعي) فأنت برأى من سعاد ومسمع \* ففيه إضافة حمامة إلى جرجا وحومة إلى حومة وحومة إلى الجندل والجرجاء تأنيث الأجرع قصرها للضرورة وهي أرض ذات رمل لا تنبت شيئا والحومة معظم الشيء والجندل أرض ذات حجارة

فكأنها تسبح على الماء ويوصف بسبوح المذكر والمؤنث ثم وصف الفرس بدلائل نجابتها بقوله لها منها عليها شواهد أي لتلك الفرس شواهد عليها أي تشهد على نجابتها حال كون تلك الشواهد كائنة منها لأن علامة نجابة الفرس توجد في خلقها غالبا فشواهد فاعل بلها أو مبتدأ ولها خبره وعليها متعلق بشواهد ومنها حال من شواهد (و) تنابع الإضافات (كقوله

حمامة جرجا حومة الجندل اسجعي) \* فأنت برأى من سعاد ومسمع

خاتمة مضافة إلى جرجا وهو تأنيث الأجرع وهو المكان ذو الحجارة السودا ومكان الرمل الذي لا ينبت شيئا وجرجا مضاف إلى حومة وهي معظم الشيء وحومة مضاف إلى الجندل بسكون النون وهو الحجر والمراد به هنا مكان الحجارة فهو بمعنى الجندل بفتح النون وكسر الدال وقوله فأنت برأى من سعاد ومسمع أي أنت حيث تراك سعاد وتسمع كلامك كذا نقل عن الصحاح فلا يصح كما قيل أن يكون المعنى فأنت بحيث ترين سعاد وتسمعين كلامها لهذا الدليل النقلي وكذا لا يصح من جهة التصرف الأدبي أيضا وهو أن الأمر بالسجع الذي هو هنا هدير الجاهل وشبهه لما نزلت الجملة فيه بالبناء والأمر به منزلة العاقل المأمور بالتفني كان الغرض منه اسماع الغير لاسماع المأمور للغير كذا قيل وفيه أن هذا إنما يتجه في مقام يكون الغرض فيه ترويح السامع وتنزيهه لما يسمع من السجع مثلا وأما أن كان المقام مقام اظهار أن المأمور في موضع النشاط والطرب برؤية المحبوب وسماع كلامه كان المناسب اسجعي اهتزأزأ وطربا (١)

وفي التمثيل بهذا البيت نظريتان على الثاني قول ابن بابك

(حمامة جرجا حومة الجندل اسجعي) \* فأنت برأى من سعاد ومسمع

تحصل بالذكر ثلاثا كما في البيت أو يقال إن الإضافة في كثرة التكرار من قبيل إضافة المسبب إلى السبب أي كثرة الذكر الحاصلة من التكرار ولا شك في حصول كثرة الذكر بتثنيته كذا في الفري (قوله ما يقابل الوحدة) أي والمراد بالتكرار الذكر الثاني المسبوق بآخر فالتكرار اسم للذكر الأخير والكثرة تحصل بما زاد عليه وحينئذ فيحصل التكرار وكثيرته بتثنيته كذا في قوله ما يقابل الوحدة أي التي أوجبت التكرار وهو الذكر الثاني ولا شك أن الثالث مقابل للثاني فال الأمر إلى أن السكثرة هي تعدد التكرار المقابل لوحدة التكرار لأن السكثرة هي المقابلة لتعدد فصح التمثيل

بالبيت (قوله مثل قوله) أي قول عبد الصمد بن منصور بن الحسن بن بابك (قوله حمامة جرجا) حمامة منادى منصوب لإضافته لما بعده والمعنى يا حمامة الأرض المستوية ذات الرمل التي لا تنبت شيئا التي هي معظم الأرض التي فيها الحجارة اسجعي (قوله أرض ذات حجارة الخ) كذا في الأساس والدي في الصحاح أن الجندل بسكون النون الحجارة وأما الأرض ذات الحجارة فيقال لها جندل بفتح الجيم والنون وكسر الدال فعلى هذا يكون تفسير الشارح ليس بتفسير القويا بل تفسير امرادا وفي الكلام تجوز من إطلاق اسم الحال وأرادة المحل أو يقال أنه ثبت عند الشارح قراءته بكسر الدال وتسكون النون حينئذ مسكنة للضرورة والداعي لما ذكر من أحد الأمرين إضافة الجرجاء إلى الحومة والحومة للجندل لأن الإضافة الأولى بيانية والثانية على معنى في أي يا حمامة الأرض المستوية ذات الرمل التي لا تنبت شيئا التي هي معظم الأرض التي فيها الحجارة لا معظم الحجارة كما لا يخفى

(١) اهتزأزأ وطربا. كذا في بعض النسخ وفي بعضها اهتزأزأ وطربا وكل صحيح فتأمل. كتبه مصححه

وفيه نظر لان ذلك ان أقصى باللفظ الى الثقل على اللسان فقد حصل الاحترار عنه بما تقدم والافلايخل بالفصاحة

(قوله والسجع هدير الحمام ونحوه) اعلم أن السجع تصويت الحمام والثاقفة على ما في الأساس فهو حقيقة فيهما يقال سجعت الحمامة إذا طربت في صوتها وسجعت الثاقفة إذا مدت حنيتها على جهة واحدة وأما الهدير فهو حقيقة في صوت الحمام مجاز في صوت الثاقفة والحمام ما كان ذا طوق من القواخت والقمارى ونحوهما إذا علت هذا فقول الشارح ونحوه ان كان مرفوعا عطفا على الهدير أى السجع هدير الحمام ونحو هديره وهو حنين الثاقفة لا مرظاها وان كان مجرورا عطفا على الحمام أى السجع هدير الحمام وهديره وهو من الثاقفة ففيه نظر لما علت أن اطلاق الهدير على صوت الثاقفة مجاز الآن يقال ان الهدير من باب عموم المجاز وهو استعمال الخاص في العام فيراد بالهدير الذى هو تصويت الحمام خاصة مطلق تصويت الشامل لتصويت الحمام والثاقفة أو من استعمال السكامة في حقيقةها ومجازها أو يقال يراد بالحمام نوع مخصوص منه وهو ما يطرب بصوته أو ما يالف البيوت ويقيد بها ويراد بنحوه غير ذلك النوع من الحمام (قوله أى بحث تراك) أى فى مكان تراك فيه سعاد وتسمعك منه حيث ظرف مكان والباء بمعنى فى (قوله كذا فى الصحاح) أى فكلالم الصحاح يفسد أن الجرور بمن بعد مرأى ومسمع هو فاعل الرؤية والسمع (قوله فساد ما قيل) أى ما قاله الشارح الزوزنى (قوله يشهد به العقل والنقل) أما النقل فلما ذكره عن الصحاح فإنه يفيد أن (١١٥)

يقضى أن المجرور بمن  
هو المفعول وأما العقل  
فلأن الحماسة إذا كانت  
تسمع صوت المحبوبة فلا  
يحسن في نظر العقل طلب  
نصويتها لانه يفتت سماعها  
بل اللاتق طلب الاصغاء  
فكان الواجب على الشاعر  
أن يقول اسمي أو اسكني  
أو اضئي فقبلت الشهادتان  
فان قلت شهادة العقل  
لا تقبل الا لو كان الغرض  
بإسجدها سماع نصويتها

والسجع هدير الحمام ونحوه وقوله فانت برأى أى بحيث تراك سعادة وتسمع صوتك يقال فلان برأى  
منى ومسمع أى بحيث أراه وأسمع قوله كذا فى الصحاح فظهر فساد ما قيل ان مضاه أنت بموضع زين  
منه سعاد وتسمعين كلامها وفساد ذلك مما يشهد به العقل والنقل (وفيه نظر) لان كلا من كثرة التكرار  
وتتابع الاضافات ان ثقل اللفظ بسببه على اللسان فقد حصل الاحتراز عنه بالنافر والافلا يخل  
بالفصاحة

من شهود سماع كلامها (وفيه) أى وفيما قاله هذا الفائل من أن الخلو من تنابع الاضافات وكثرة التكرار يحتاج الى زيادة في الحد (نظر) لان كثرة التكرار وتنابع الاضافات ان أوجبنا فلا لسانيا فال في الايضاح (وفيه نظر) لان ذلك ان أفضى باللفظ الى انتقال في اللسان فقد حصل الاحتراز عنه والافلا يخل بالفصاحة وقال عبد القاهر لا شك في ثقل ذلك في الاكثر انما هو قد يحسن اذا سلم من الاستكرام قال وما حسن فيه قوله ابن المعتز

فقلت تدیر الراح ایدی جاذر \* عتاق دنایر الوجوه ملاح

ويمكن أن يكون الغرض بسجعم اظهار نشاطها وطرز بهار رؤية المحبوبة وسماع كلامها كما يحصل للبلابل عند رؤية الازهار وسماع الاوتار فهي شهادة مجروحة وقد وجد في البيت ما يدل على ان الغرض من التصويت ما ذكر وهو ضم الرؤية الى السماع وجمعهما من أسباب الامر بالتصويت أيضا ولا شك ان الرؤية لسهادة لانصلح سببا لسجع الحماسة وأما تصلح سببا لظهور النشاط فالعقل شاهد عليه لاله والمعنى اسجعى أيتها الحماسة فان الدواعي للنشاط والطرب موجودة وهي مشاهدة لتلك المحبوبة التي تفوق الازهار في النظارة وسماع صوتها الذي يعلو على صوت الاوتار وأجيب بأن معنى شهادة العقل بفساده أنه يحكم بفساد توجيه مخالف للنقل وعنه مندوحة على أن ضم الرؤية الى السماع يصلح لأن يكون سببا في الامر بسجعم الحماسة لاجل سماع صوتها لأن السماع مع الرؤية ألد وأتم من السماع بدون الرؤية فقول المعارض وقد وجد في البيت الخ ممنوع تأمل ( قوله وفيه نظر الخ ) حاصله أن ذلك القائل يدعى أن كثرة التكرار وتتابع الاضافات تخل بالفصاحة مطلقا فلا بد من الخلوص منها وحاصل الرد عليه أنا لانسلم ذلك الاطلاق بل الحق التفصيل وهو ان حصل للفظ ثقل بسبب ما ذكر من الامر ين كانا مخطين بالفصاحة لكن الاحتراز عنهما حصل بالاحتراز عن التنافر لما تقدم ان تنافر السكيمات عبارة عن كونها ثقيلة على اللسان عند اجتماعها وان كانت فصيحة وان لم يحصل للفظ ثقل بسببها فلا يتخلل بالفصاحة وذلك لان اخلاصها عن كونها جهة ما يحصل بهما من الثقل فاذا اتفق ذلك اتفق الاخلاص لانه يلزم من نفي السبب المساوي نفي السبب وحيث كانا لا يتخلل فلا يصح الاحتراز عنهما

## كيف وقد وقع في التنزيل

فقد وقع الاحتراز منهم بالخصوص من التنافر وان لم يوجد فلا يحتراز منهم ما بدليل وجودهما في القرآن العزيز من غير اخلاصهما بالفصاحة جماعا لعدم الثقل فتتابع الاضافات في قوله تعالى

قلت وأين الاضافات هنا فضلا عن تتابعها وانما هنا إضافتان \* وقد اعترض على المصنف في قوله ان أدى الى الثقل على اللسان فقد احتراز عنه بأنه انما تقدم ما يحتراز به عن تنافر الكلمات وهذا ليس كذلك قلت والحق التفصيل فالتنافر الحاصل من التكرار تقدم الاحتراز عنه لان الكلمات المتماثلة متنافرة ألا ترى أن التنافر في وقبر حرب البيت انما هو تكرار المتماثلات والتنافر الحاصل من الاضافات لم يتقدم ما يحتراز به عنه وادعى بعضهم التعقيد في تكرار هذه الضمائر وفيه نظر لأن رجوعها الى شيء واحد واضح فان فرض ذلك حيث تختلف الضمائر اختلافا لا يظهر معه المعنى كان عدم الفصاحة للتعقيد لا للتكرار ثم قل في الايضاح وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم وهذا الحديث رواه ابن حبان في صحيحه في النوع الرابع من القسم الثالث وليس كما ذكره المصنف بل فيه ذكر الكريم اربع مرات ونصه الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم فليت هذا لا يتعلق له بالاضافات فان قصدا ان يستشهد به لعدم كراهية التكرار ففيه نظر لان كل اسم اعني غير الآخر بخلاف الضمائر في بيت المتنبي فانها ترجع لشيء واحد ثم نقل عن صاحب بن عباد انه كره الاضافات المتداخلة وانها لا تستعمل الا في الهجاء كقوله

يا علي ابن حمزة بن عماره \* أنت والله تلجئة في خياره

قلت وقد جعل المصنف نحو هذا البيت من انواع البديع كما ستره وسماه بالاطراد ولعل الجمع بين كلاميه أنه نوعان ثم نقل المصنف ان عبد القاهر قال لاشك في ثقله في الاكثر إلا اذا لطف فافهم فافهم قالوه نظر وأين تتابع الاضافات هنا وأحسن ما يستدل به على فصاحة تتابع الاضافات قوله تعالى ذكر رحمة ربك عبده زكريا وقد ينزع فيه فيقال ان الاضافات هنا ترجع الى اضافتين أو اضافة فان ذكر الرحمة رحمة ورحمة الله صفة ويؤيد ذلك قول النحاة انه مراد الحال من المضاف له اذا كان المضاف جزءا أو كجزئه لانه بصير وجود الاضافة كدمها ثم المضاف اليه ضمير ومثله اضافي تتابع الاضافات قوله تعالى فقدموا بين يدي نوحا كم صدقة وقوله تعالى قل لو انتم تعلمون خزان رحمة ربي وقوله تعالى أو يأتي بعض آيات ربك يوم يأتي بعض آيات ربك وقوله تعالى مثل داب قوم نوح وكذلك قوله تعالى كذاب آل فرعون ان جعلنا الكاف اسما وقوله تعالى فبأى آلاء ربك تكذبان والحديث قاب قوس أو أدنى وموضع سوط أحدكم في الجنة خبر من الدنيا وما فيها واذا اعتبرنا الاضافة العنوية كان في يوم يأتي خمس اضافات لان تقديره يوم اتيان بعض آيات ربك وقوله صلى الله عليه وسلم فيما يحكي عن ربه أناعد ظن عبدي بي وقد يستشهد لتتابع التكرار بقوله تعالى ربنا وآتنا ما وعدتنا وقوله تعالى واعف عنا وافرلنا وارحنا ويمكن الجواب بأن ذلك في جملة والآيات في جملة لكن بردي حيث نذكر قوله تعالى ومن أصوافها وأوبارها وأشعارها وقوله تعالى قل إن كان آباؤكم الآية وقوله تعالى التائبون العابدون الى آخره <sup>(تنبيه)</sup> قوله تتابع الاضافات لم يتبين مقصوده فيه وذكره لبيت ابن المعتز دليل انه يكتب في ذلك باضافتين وفيه نظر لان في القرآن والسنة ما لا يكاد يحصى من ذلك واذا أردت تحرير العبارة قلت قد يكره تتابع الاضافات بشروط أن تكون ثلاثا فاكثروا ان لا يكون واحد منها جزءا أو كجزئه وأن لا يكون المضاف اليه الاخير ضميرا وان لا يكون فيها اضافة في علم

وقد قال النبي ﷺ  
الكريم ابن الكريم  
ابن الكريم ابن الكريم  
يوسف بن يعقوب بن اسحق  
ابن ابراهيم قال الشيخ  
عبد القاهر قال صاحب  
إياك والاضافات المتداخلة  
فانها لا تحسن وذكر أنها  
تستعمل في الهجاء كقوله

القائل

يا علي بن حمزة ابن عماره  
أنت والله تلجئة في خياره  
(قوله كيف الخ) هذا  
استفهام تعجبي أي كيف  
يصح القول بأنهما يخلان  
بالفصاحة مطلقا وقد وقع  
أي كل منهما في التنزيل

كقول

ثم قال الشيخ ولا شك في نقل ذلك في الأكثرية لكنه إذا سلم من الاستكرام ملح (١١٧) ولطف ومما حسن فيه قول ابن المعتز أيضا

وظلت تدبر الراح أيدي جاذر  
عناق دنانير الوجوه ملاح  
ومعاجاه فيه حسنا جميلا  
قول الخالدي يصف غلامه  
ويعرف الشعر مثل معرفتي  
وهو على أن يز يد مجتهد  
وصيرني القريض وزان  
دينار الماني الدقاق منتقد  
وأما فصاحة التكلم  
فهي ملكة

(قوله مثل دأب) خبر  
لخذف أي وذلك مثل الخ  
أو بدل من الضمير المستتر في  
وقع العائد على كل من  
كثرة التكرار وتتابع  
الاضافات بدل بعض من  
كل أو فاعل بوقع أي وقع  
هذا اللفظ وحينئذ افتحة  
للحكاية وهذا وما بعده  
مثال لتتابع الاضافات  
وأما قوله ونفس ومساوها  
فهو مثال لكثرة التكرار  
وكان الأولى أن يخل بالسورة  
بنامها كما مثل ابن  
يعقوب لما فيه من زيادة  
الردالا أن يقال أنه اقتصر  
على هذه الآية لما فيها من  
التاميم بأن هذا القائل أهم  
الفجور أي خلاف الصواب  
وقد اشتمل على كثرة التكرار  
وتتابع الاضافات قوله  
عليه الصلاة والسلام في  
وصف يوسف الصديق  
الكريم ابن الكريم ابن  
الكريم ابن الكريم يوسف

مثل دأب قوم نوح وذ كر رحمة ربك عبده ونفس ومساوها فألهمها فجورها وتقواها (و) الفصاحة  
(في التكلم ملكة)

مثل دأب قوم نوح وكثرة التكرار في قوله تعالى والشهس وضحاها إلى آخر السورة وفي الحديث في وصف  
يوسف على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف  
ابن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم وهذا الحديث الشريف اشتمل على كثرة التكرار وعلى تتابع الاضافات  
لان الاضافات تشمل كما تقدم المتداخلة بأن يكون الأول مضافا للثاني والثاني للثالث كمثل المصنف وغير  
المتداخلة كالحديث (و) الفصاحة السكائنة (في التكلم) هي (ملكة)

كقول أبي سفيان لقد أمر أمر ابن أبي كبشة فليس في مثل ذلك استكرام وإذا اعتبرت هذه الشروط  
حصل الجواب عن الآيات السابقة \* تنبيه \* إذا تأملت ما ذكره المصنف علمت أن كل هذه  
الأمور غير مخجلة بالفصاحة في الكلام بل في الكلمات المتعددة التي لا اسناد بينها وبه تبين أن مراده  
بالكلام ما زاد عن الكلمة \* تنبيه \* ذكر غير المصنف أمورا تعتبر في فصاحة الكلام \* منها عدم  
تتابع الأفعال وليس من ذلك قوله تعالى فافتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم  
واقعدوا لهم توسط الواد وتعلق كل بمفعول مع زيادات في الابتداء وال انتهاء \* ومنها تتابع الصفات  
المترادفة \* ومنها كثرة الألفاظ المصغرة وكثرة التجنيس أو الطباق كما ذكره الخفاجي والتنوخي  
وان كان القليل من كل من هذه الأمور حسنا \* بقي على المصنف أسئلة الأول ان قوله الخلوص  
من كثرة التكرار وتتابع الاضافات موضوعة الخلوص منهما معا ومقصوده من كل منهما كما  
سبق الثاني أن التكرار أقل ما يصدق عليه الاسم منه ذكر الشيء مرتين فكثرة التكرار لا تصدق  
بذكره ثالثا فلا كثرة تكرار في نحو لها منها عليها وقد يمنع ذلك فلان الزائد عن الأقل وهو ثلاثة يصدق  
عليه اسم الكثرة الثالث أن المصنف ذكر في باب الفصاح أن التكرار من عيوب الكلام وكلام  
السكاكي أيضا يشهر به وذكر المصنف في الايضاح هنا انه ليس بعيب وكذلك في باب الاطناب بل جعله  
حسنا فانه أحد أنواع الاطناب وجهه في باب اليجاز عيبا والجمع بين الجميع أن منه الحسن ومنه القبيح  
ونقل حازم عن جماعة أن التكرار يحسن في مواضع الشوق والمدح والهجاء ويرد بأن هذه المواضع  
وغيرها سواء في اختلاف ذلك باختلاف المقام والحال وذكر من المستحسن قول أبي تمام

كريم متى أمدحه أمدحه والورى \* معى وإذا مالته لمتة وحدي  
قال فانه لا سبيل الى التعبير عن هذا المعنى إلا بالتكرار وقال وكذلك كل ما لا يمكن التعبير عنه إلا  
بالتكرار فهو حسن قال فهذا بيت تكررت فيه حروف الحلق وتكررت فيه ألفاظ وهو يحسن قلت  
ومنه يعلم أن ما لعله يتخيل فيه من النقل إنما هو للتكرار لا لاجتماع الحاء والهاء كما سبق ألا ترى الى قوله  
تكررت فيه حروف الحلق ولم يقل تعددت قال وعملا يمكن التعبير عنه إلا بالتكرار فحسن وان خالف  
فيه بعضهم قول النبي

وحدان حمدون وحمدون حارث \* وحارث لقمان ولقمان راشد  
فلعل بمدوحه كان له قصد في ذكره الأسماء على هذا الترتيب اه وقال الخفاجي أيضا في سر الصناعة  
انه حسن لانه لا يتم ذكر أجداد الممدوح الاب والبالغ ابن رشيق في ذمه وقد وقع في هذا البيت فائدة  
ساذكرها في باب الاطراد من البديع وشرط الخفاجي أيضا في قبج التكرار عدم فصل كلمة بينهما كقولك  
له به عناية فلو قلت له عناية به لم يقبح ونقل عن قدامة انه أنكر قبج تكرار الابطاط بمعنى الضمائر مثل  
\* سبوح لها منها عليها شواهد \* ص (وفي التكلم) ش أي الفصاحة في التكلم (ملكة)

ابن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم فهذا الحديث اشتمل على كثرة التكرار وعلى تتابع الاضافات لان الاضافات تشمل المتداخلة  
بأن يكون الأول مضافا للثاني والثاني مضافا للثالث كمثل المصنف وغير المتداخلة كما في الحديث وكثرة التكرار تحصل بذكر الشيء ثلاثا سواء

كان المذكور ضميراً كمثل المصنف أو غير ضمير كما في الحديث (قوله وهي كيفية الخ) اعلم أن المتكلمين حصروا الموجودات الحادثة في الجوهر والعرض وقسم الحكياء العرض إلى أقسام تسعة وهي الكم والكيف والإضافة والتي والابن والوضع والملك والفعل والافتعال وسموا هذه التسعة مع الجوهر المقولات العشرة أي المقولات العشرة فمقولات جمع مقول بمعنى محمول فكل شيء يحمل على شيء لا بد أن يكون واحداً من هذه العشرة لأنهم جعلوا هذه المقولات الأجناس العالية للموجودات الممكنة ثم قسموها إلى قسمين نسبية وغير نسبية فغير النسبية الجوهر والكم والكيف وما عدا هذه الثلاثة فهو نسبية يتوقف تعقلها أي تصورها على تعقل الغير وتصوره فالجوهر مقام بنفسه أو تقول ما شغل قدر من الفراغ والكم عرض يقبل القسمة لذاته وهو ما متصل كالمقادير من الخط والسطح والجسم التعليمية المعارضة لطبيعة كالزمان وإما منفصل كالكم القائم بالعدد والزمان والكيف عرفه الشارح بقوله عرض الخ والإضافة هي النسبة المعارضة للشيء بالقياس إلى نسبة أخرى كالأبوة والبنوة ومالكية زبدان كذا وبما لوكية كذا لا زيد ولما كان التوقف عليه في الإضافة النسبية دون بقية الأعراض النسبية خصت باسم الإضافة وإن كانت كلها إضافات والتي هو حصول الشيء في الزمان أي كونه حاصل فيه والأين حصوله في المكان أي كونه حاصل فيه ككون الصوم حاصلًا في شهر رمضان وكون زيد في الدار والوضع هيئة تعرض للشيء باعتبار نسبة أجزائه بعضها لبعض كالانكسار والاضطجاع أو باعتبار نسبتها إلى أمر آخر كالقيام والاتسكاس فإنه يتوقف على كون رجله إلى أعلى ورأسه إلى أسفل في الاتسكاس وبالعكس في القيام والملك هيئة تعرض للجسم باعتبار ما يحيط به ويتوقف على اتساقه كالنعمان والتعمم أي كون الإنسان لا بسا للقميص أو العامة والفعل كون الشيء مؤثراً في غيره مادام مؤثراً ككون المسخن يسخن غيره مادام يسخن وكون القاطع يقطع غيره مادام قاطعاً وكون الضارب يضرب مادام ضارباً أو الانفعال هو تأثير الشيء عن غيره مادام يتأثر مثل كون الماء مسخناً مادام متسخناً وكون زيد مضروباً مادام الضرب نازلاً عليه وكون الثوب مقطوعاً مادام يتقطع فالإضافات والنسب عندهم أمور وجودية وأما مذهب المتكلمين فيقولون إنها أمور اعتبارية لا وجود لها فلذلك يقولون الموجودات الحادثة إما جواهر أو أعراض والعرض هو الكيف فقط وأما الكم والأمور (١١٨) الإضافية فليست عندهم من العرض لأن العرض موجود في الخارج وهذه

ليست كذلك وقد جمع بعضهم أسماء المقولات

وهي كيفية راسخة في النفس والكيفية عرض

بقوله : عد المقولات في عشر سائر نظمها \* في بيت شمر علا في رتبة نقلا

الجوهر الكم كيف والمضاف تي \* أين ووضع له أن يفعل فعلا

وقد أشار بعضهم إلى أمثلتها فقال

زيد الطويل الأزرق ابن مالك \* في بيته بالأمس كان متبكي بيده غصن لواء فالتوى \* فهذه عشر مقولات سوا ثم اعلم أن الصفة الحاصلة للنفس في أول حصولها تسمى حالا لأن التصرف بها يقدر على إزالتها في الزمان حالاً أو أنها من التحول والانتقال لقدرته على التحول والانتقال عنها فإن ثبتت في محلها وتقرر بحيث لا يمكن للتصرف بها إزالتها سميت ملكة أما ملك صاحبها لها بصرفها في المدارك كيف شاء أولاً أنها هي تملك من قامت به لكونها تمكنت منه وتسمى أيضاً كيفية لأنها تقع في جواب كيف وذلك كالكتابة فإنها في ابتدائها تسمى حالا فإذا تقرر ورسيخت صارت ملكة (قوله وهي كيفية) أي صفة وجودية وأشار الشارح بذلك حيث لم يقل صفة إلى أن الملكة من مقولة الكيف وانها من أحد أقسام الكيف الأربعة وهي الكيفيات المحسوسة وهي ما يتعلق بها الإدراك وهي إما راسخة كحلاوة العسل وحرارة النار وصفرة الذهب أو غير راسخة كجمرة الحجل وكيفيات الكميات كالزوجية والفردية والاستقامة والانحناء والكيفيات النفسانية أي المختصة بذوات الأنفس وهي الحيوانات دون الجمادات والنبات كالحياة والإدراكات والجهالات والعلوم والذات والآلام والكيفيات الاستعدادية أي القنضية استعداداً وتهيؤاً لقبول أثرها إما بسهولة كاللبن وإما بصعوبة كالصلابة هذا وكان الأسبغ للشارح في هذا المقام الالتفات لاعتنى العرفي للملكة والكيفية لأنه أقرب للفهم فالكيفية عرفاً صفة وجودية وملك عرافة وجودية راسخة في النفس لأن ما ذكره من التعريف لا يتعلق به بلم البلاغة وإنما هو من دقائق الحكماء ولعل الشارح ارتكب ذلك تشجيعاً للذهن (قوله راسخة) أي فإن لم ترسخ كالفرح واللذة والآلم كانت حالا واعترض بأن الرسوخ معناه الدوام والبقاء والكيف عرض وهو لا يبقى زمانين وأجيب بأن القول بأنه لا يبقى زمانين قول ضعيف وألحق بقاؤه أو يقال المراد رسوخها برسوخ أمثالها أي تواليها فرداً بعد فرد (قوله في النفس) أي لا في الجسم كاللبياض والافلا تسمى ملكة والحاصل أن الكيفية إذا استقرت وثبتت في النفس قيل لها ملكة وإن اختصت بالجسم عبر عنها بالكيفية وبالعرض (قوله والكيفية عرض الخ) أتى بالاسم الظاهر مع أن المحل للضمير إشارة إلى أن التعريف لمطلق كيفية سواء كانت راسخة أو لا ولو أتى بالضمير لتوهم عوده على



الكيفية الموصوفة بالرسوخ التي هي للمسكة (قوله عرض) هو عند المتكلمين ما لا يقوم بنفسه بل يكون تابعا لغيره في التحيز أي الحصول في الجيز والمكان ومعنى تبعيته لغيره في التحيز هو أن يكون وجوده في نفسه هو وجوده في الموضوع بحيث تكون الإشارة لاحدهما إشارة إلى الآخر وعند الفلاسفة ما لا يقوم بذاته بل بغيره بأن يكون مختصا بالغير اختصاصا بالاعتناء بالذات ومعنى اختصاص الثابت الخ أن يكون بحيث يصير الأول نعتا والثاني مضمونا به وعلم أن هذا التعريف الذي ذكره الشارح مشتمل على جنس وعلى أربعة فصول فقوله عرض شامل لأنواع العرض التسعة المذكورة سابقا عند الحكماء والفصل الأول وهو قوله لا يتوقف تعقله على تعقل الغير مخرج للأعراض النسبية التي يتوقف تعقلها على تعقل الغير وهي سبعة كما مر الإضافة للمتي والأين والوحد والملك والفعل والانفعال وإخراجها بهذا القيد إنما يظهر على مذهب الحكماء من أنها وجودية وانها من جزئيات العرض وأما على ما قاله المتكلمون من أنها أمور اعتبارية لا وجود لها في الخارج وانها ليست من جزئيات العرض بل مباينة له فلا يظهر إخراجها بهذا القيد لأنها لم تدخل في الجنس الذي هو العرض حتى تخرج بالفصل لكن هذا التعريف للحكماء القائلين أن النسب أعراض وأورد الشارح تشجيذا للذهان والفصل الثاني وهو قوله ولا يقتضي القسمة مخرج للعرض الذي يقبل القسمة لذاته وهو السكم كالمعدود وهو السكم القائم بالمعدود وكالمقدار من الخط والسطح والجسم فان الأول يقتضي القسمة طولاً والثاني يقتضي القسمة طولاً وعرضاً والثالث يقتضي القسمة طولاً وعرضاً وعمقا والحاصل أن الخط مقدار ينقسم في جهة الطول والسطح مقدار ينقسم طولاً وعرضاً والجسم مقدار ينقسم طولاً وعرضاً وعمقا ويسمى الجسم التعليمي والثلاثة أعراض من قبيل السكم وأما الجسم الطبيعي فهو الجوهر المعروف للامتدادات الثلاثة الطول والعرض والعمق التي جعلتها الجسم التعليمي فالطبيعي الجوهر التعليمي عرض عارض له وكون الخط والجسم والسطح أعراضا هو مذهب الحكماء وأما عند أهل السنة فهي من الجواهر فالنقطة عندهم جوهر فرد والخط جوهر ينقسم طولاً والسطح جوهر ينقسم طولاً وعرضاً والجسم جوهر ينقسم طولاً وعرضاً وعمقا والفصل الثالث وهو قوله والقسمة أي عدم القسمة مخرج للنقطة والوحدة والنقطة هي نهاية الخط أي انتهاءه والوحدة كون الشيء لا ينقسم وكل منها عرض يقتضي عدم القسمة لكن إخراج النقطة والوحدة بهذا القيد مبني على أنها أمران وجوديان وانها ليسا من المقولات المشتركة كما هو مذهب الحكماء فانهم (١١٩) يقولون أن النقطة والوحدة أمران وجوديان وإيسا

لا يتوقف تعقله على تعقل الغير

جنسين لشيء وحصرهم للوجودات في العشرة

مرادهم للوجودات من الاجناس وأما عنده المتكلمين فالنقطة أمر اعتباري لا وجود له والوحدة أمر عديم وحينئذ فلا يظهر إخراجها بهذا القيد لعدم دخولها تحت الجنس والفصل الرابع وهو قوله اقتضاء أوليائيد اعدم الاقتضاء مطلقا وهو بمعنى قول غيره من المتقدمين لذاته أي لا يقتضي قسمة ولا عدمها لذاته وأما بالنظر لمتعلقه فقد يقتضي القسمة وقد يقتضي عدمها ولذا كان هذا القيد مدخلا للعلم المتعلق بالمعلومات فانه عرض لا يتوقف تعقله على الغير ولا يقتضي القسمة ولا عدم القسمة اقتضاء أولياء أي بالنظر لذاته وأما بالنظر للعلوم فتارة يقتضي القسمة وتارة يقتضي عدمها فالعلم المتعلق بشيء واحد بسيط يقتضي عدم القسمة لكن لا لذاته بل باعتبار المتعلق والعلم المتعلق بشيئين يستلزم القسمة لكن لا لذاته بل باعتبار المتعلق والحاصل أن العلم لا يصدق عليه التعريف بدون ذلك القيد لانه ان تعلق بمعلوم واحد فانه لعروض الوحدة له يقتضي عدم القسمة وان تعلق بمتعدد اقتضى القسمة عروض التعدد له وقد قال في التعريف ان السكم لا يقتضي القسمة ولا عدمها فلما زيد ذلك القيد في التعريف دخل فيه العلم لانه في حد ذاته لا يستلزم القسمة ولا عدمها وأما الانقسام وعدمه بالنظر للعلوم فان كان المعلوم متعددا أو مركبا كان العلم مقتضيا للقسمة اقتضاء ثانويا أي عرضيا وان كان المعلوم واحدا بسيطا كان العلم مقتضيا لعدم القسمة اقتضاء عرضيا فالقيد الرابع لا يدخل لا لإخراج وإدخال العلم بالمعلومات بهذا القيد بناء على أن العلم من قبيل الكيفيات وانه عبارة عن الصورة الحاصلة في النفس وأما ان قلنا انه انتفال أي انتقاش الصورة في النفس أو أنه فعل أي نقش صورة الشيء في النفس وإرساها فيها فلا وجه لإدخاله في التعريف (قوله لا يتوقف تعقله على تعقل الغير) اعترض بأنه غير جامع لعدم شموله للكيفية المركبة كعلم الزمان فانه مركب من الحلاوة والحلاوة ولا شك ان المركب يتوقف تعقله على تعقل اجزائه وحاصل الجواب ان المراد بالغير ما كان منفكاً عن الشيء وأجزاء الشيء غير منفك عنه واعتراض أيضا بأنه غير جامع لعدم شموله للكيفية النظرية فلان تعقلها يتوقف على الغير وهو النظر أعني القول الشارح والحجة وذلك كعنى الانسان وحدوث العالم وأجيب بان المراد بالتوقف المنفي التوقف الذي لا يمكن الانفكاك عنه كالأبوة والبنوة وأما الكيفيات النظرية فتعقلها قد يحصل بدون نظر كالماء أو كشف واعتراض بأن العرض هو مقام غيره فهو متوقف في تعقله على الغير وقد أخذ في تعريف السكم فيكون السكم متوقفا على الغير اذ التوقف على التوقف على شيء متوقف على ذلك الشيء وحينئذ فلا يصح قولهم لا يتوقف تصور الخ وأجيب بأن المتوقف على تصور الغير مفهوم العرض والأخذ في تعريف السكم هو ما صدق العرض لان قولنا السكم عرض أي فرد

يقتدر بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح فالمملكة قسم من مقولة الكيف التي هي هيئة قارة لا تقتضي قسمة ولا نسبة وهو مختص بذوات الانفس رأسي موضوعه \* وقيل ملكة ولم يقل صفة لبشر بأن الفصاحة من الهيئات الراسخة حتى لا يكون للعبر عن

من أفراد العرض ولا يلزم من توقف المفهوم توقف ماصدق عليه وانما يلزم ذلك لو كان ذاتيا للماصدق ومن الجائز أن يكون ذلك المفهوم عارضا للماصدق وخارجا عن ذاته فلا يلزم من توقفه توقفه (قوله ولا يقتضي القسمة) للراد بالاقضاء هنا الاستلزام أي لا يستلزم القسمة ولا يستلزم عدمها بل تارة يكون منقسما كحزمة الحجل وتارة يكون غير منقسم كالم باليسيط وليس المراد بالاقضاء القبول والالزام خلو الشيء عن النقيضين مع أنها لا يجتمعان ولا يرتفعان (قوله في محله) حال من الضمير في يقتضي ويكون هذا لبيان الواقع لان العرض لا يقبل القسمة ولا عدمها الا وهو في محله اذ لا وجود له الا في محله والمراد بمحله الذات التي قام بها العرض وما قيل انه متعلق بالقسمة من قوله يقتضي القسمة واللاقسمة على سبيل التنازع أو من باب الحذف من أحدهما لدلالة الآخر أي أنه لا يقتضي القسمة ولا عدمها لمحله أي لمتعلقه فرد ولا يلزم عليه أن يكون قوله اقتضاء أوليا أي ذاتيا لافائدة فيه لدخول العلم في التعريف مما قبله وتكون النقطة والوحدة غير خارجين من التمرين (١٣٠) (قوله ليدخل فيه مثل العلم بالمعلومات) أي التعلق بمجنس للمعلومات فيشمل

ولا يقتضي القسمة واللاقسمة في محله اقتضاء أوليا نخرج بالقيد الاول الاعراض النسبية مثل الاضافة والفعل والانفعال ونحو ذلك وبقولنا ولا يقتضي القسمة الكميات وبقولنا واللاقسمة النقطة والوحدة وقولنا أوليا ليدخل فيه مثل العلم بالمعلومات المقتضية للقسمة واللاقسمة فقوله ملكة اشعار بأنه لو عبر عن المقصود بلفظ فصيح لا يسمى فصيحاً في الاصطلاح مالم يكن ذلك راسخاً فيه وقوله (يقتدر بها على التعبير عن المقصود) دون أن يقول يعبر

يقتدر بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح) فالملك كجنس في الحد فلا يفهم الا بفهمها وهي عرض لا يتوقف تعقله على تعقل غيره ولا يقتضي القسمة ولا عدمها في محله اقتضاء أوليا فخرج بقولنا لا يتوقف تعقله على تعقل غيره الاعراض النسبية كالأبوة والبنوة والفعل وهو يكون الشيء مؤثراً في غيره مادام مؤثراً والانفعال وهو كون الشيء متأثراً لغيره مادام متأثراً ونحو ذلك كاللبن وهو حصول الشيء في المكان والتي وهو حصول الشيء في الزمان وغير ذلك وخرج بقولنا ولا يقتضي القسمة ما يقتضي القسمة لذاته كالكميات مثل العدد والمقدار من الطول والعرض والعمق وخرج بقولنا ولا عدم القسمة ما يقتضي عدمها كالنقطة التي هي مبدأ الخط وهو مقدار لا يقبل القسمة الا في جهة واحدة ومبدؤه وهو النقطة لا تقبل القسمة لذاتها والوحدة كون الشيء لا يقبل القسمة بوجه لفهمه كون الشيء لا يقبل القسمة الذي هو الوحدة هو ما لا يقبلها لذاته أيضاً وقولنا في محله تصوير أي لا يقبل

يقتدر بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح) وانما قال ملكة ليشير الى أنها صفة راسخة فيه فلذلك لم يقل صفة فان الملكة كيفية نفسانية راسخة وقال يقتدر بها ولم يقل يعبر لانه لا يشترط النطق بالفعل

المعلوم الواحد والاكثر فالعلم التعلق بمعلوم واحد يقتضي عدم القسمة باعتبار متعلقه والمتعلق بأكثر يقتضي القسمة باعتبار المذكور (قوله المقتضية للقسمة) أي ان كان المعلوم مركباً أو متعدداً وقوله واللاقسمة أي اذا كان المعلوم واحداً بسيطاً وكان الاولى للاشارحة أن يقول المقتضي أي العلم لانه الحدث عنه أي فهو لا يستلزم بالنظر لذاته قسمة ولا عدمها وأما بالنظر للمعلوم فتارة يستلزم القسمة في ذلك المعلوم وتارة لا يستلزمها (قوله فقوله ملكة) أي دون أن يقول

صفة وهذا تفرع على قوله أولاً في تعريف الملكة وهي كيفية راسخة في النفس (قوله مالم يكن ذلك) أي ما ذكر من الملكة وقوله بمعنى الصفة (قوله اشعار) أي مشعر أو ذواشعار أي بخلاف التعبير بصفة فانه لا يشعر بذلك ان قلت ان في التعريف لفظاً آخر صريحاً يخرج للتكامل عن كونه فصيحاً وهو كون اللام في المقصود للاستغراق قلت لان سلم أنه صريح في ذلك لان اللام في حد ذاتها تحتل الجنس بل هو الاصل وانما حملت هنا على الاستغراق لقرينة المقام وقد تحققت هذه القرينة فيكون لفظ الملكة أقوى اشارة (قوله عن المقصود) أي عن جنس مقصوده لا كما اذا تحقق التعبير عن الكل بدون الرسوخ (قوله يقتدر بها) عبر يقتدر دون يقدر اشارة الى أنه لا بد من القدرة التامة لان زيادة البناء تدل على زيادة المعنى ويحتمل أنه اشارة الى أنه يكتفي بوجود ملكة القدرة ولو كانت القدرة تسكت فتأمل وقوله يقتدر بها يعني اقتدار قريباً نخرج العلم والحياة فانه يقتدر بهما على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح لكن الاقتدار ليس بالمباشرة بل بواسطة صليقة عربية أو تعلم أو ممارسة (قوله على التعبير عن المقصود) أخرج الملكة التي يقتدر بها على استحضار المعاني كالعلم بفن وآل في المقصود للاستغراق أي كل ما وقع عليه قصد التكامل وارادته فان قلت أي حاجة لحل اللام على الاستغراق مع أن لفظ الملكة يعني عنه لاستلزام تلك الملكة الاقتدار على التعبير عن جميع مقاصده بلفظ فصيح قلت الاستلزام ممنوع لجواز أن يحصل لشخص ملكة بالنظر الى نوع من المعاني كالمدح أو الذم أو غيرها ولو سلم في الحل على الاستغراق اشعار صريح بان الاقتدار على التعبير عن بعض المقاصد بلفظ فصيح غير كاف في كون التكامل فصيحاً

مقصوده بلفظ فصيح فصيح اذا كانت الصفة التي اقتدر بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح راء خفة فيه وقيل يقتدر بها ولم يقل  
يعبر بها ليشمل حالتي النطق وعدمه وقيل بلفظ فصيح ليعلم المفرد والمركب

(قوله اشعار الخ) بيان ذلك أن يقال لو قال يعبردون يقتدر لزم أن لا يسمى من (١٢١) له ملكة التعبير عن مقاصده فصيح حال السكوت

لغفد التعبير في تلك الحالة  
اذلا دلالة لقوله يعبر بها  
الا على أنه يوجد من  
صاحبها التعبير ومعنى  
التعريف حين ذكر يقتدر  
ملكه توجد من صاحبها  
القدرة على التعبير وهو  
صادق على الملكة التي يعبر  
بها صاحبها عن مقاصده في  
حال سكوتة فلو قال يعبر  
دون يقتدر لكان ظاهره  
منعرا بأنه لا بد في أن  
يعبر الشخص فصيحاً من  
التعبر بالفعل عن كل  
مقصود قصده وهذا  
التوجيه ظاهر ووجهه  
بعضهم الاشعار بأن المضارع  
حقيقة في الحال فتقريب  
الملكة به ر بما يشعر بأن  
الفصاحة للملكة في حال  
التعبر دون السكوت  
بخلاف الاقتدار (قوله  
سواء وجد التعبير) أي  
عن المقصود أي جميعه أولم  
يوجد ذلك التعبير عن جميع  
المقصود بأن لم يوجد التعبير  
عنه بالكلية أو وجد  
التعبر عن بعضه (قوله  
ليعلم المفرد الخ) أي وقوله  
بلفظ دون كلام ليعلم الخ  
وهذا جواب عما يقال لم لم

اشعار بأنه يسمى فصيحاً اذا وجد فيه تلك الملكة سواء وجد التعبير أو لم يوجد وقوله (بلفظ فصيح)  
ليعلم المفرد والمركب أما المركب فظاهر وأما المفرد فكما تقول عند التعداد دار غلام جارية ثوب  
بساط الى غير ذلك

العرض القسمة ولا عدمها في محله لكن هذا يخالف قولهم ان المقدار يقبلها من غير اعتبار محله فهذا القيد  
لا فائدة له على هذا لان الغالب في المحل قابل لذاته والافلاو يحتمل أن يراد بالحل الذات وعلى هذا يحتمل ز به  
عن الذي يقتضيه لكن باعتبار منتهى المقوم على هذا يكون مغبيا عن قولنا اقتضاء أوليا لانه انما زيد اقتضاء  
أوليا ليدخل في الكيفية نحو العلم بالمعلومات والارادة للرادات فان العلم باعتبار نفسه لا يقتضي قسمة  
ولا عدمها وباعتبار متعلقاته المتعددة يقتضي القسمة وباعتبار اتحاده متعلقه يقتضي عدمها فاقترانه  
للقسمة أو عدمها أولا أي بالذات بل ثانيا أي بالعرض وبما ينبغي التنبيه هنا أن ما وصف به العرض  
من اقتضاء القسمة وعدمها ودخول النسب والاضافات فيه وانقسام العلم باعتبار العرض اصطلاح  
فيلسوفي والا فالعلم في العرض اختصاصه بالموجود والنسب والاضافات اعتبارات والمعلوم  
في العرض مطلقا أنه لا يقبل القسمة ومنه العلم ثم ان انقسامه على مذهبه أيضا انما هو بناء على صحة  
تعلقه بمتعدد وأما ان قلنا ان كل علم يتعلق غير منقسم لم يتصور ما ذكر وكان ينبغي تفسير الكيفية  
بما يفهم عرفا وهو أنها صفة وجودية فان اختصت بذوات النفوس الناطقية فهي نفسانية ثم ان  
رسمت برسوخ أمثالها أي بتواليها فهي ملكة فان هذا أقرب وارنسكت تفسيرها السابق لما فيه من  
تشجيد القرائح بدقته وهذا كلام عرض في البين فان رجعت لتتميم حد المصنف لفصاحة التكلم فقوله  
يقتدر بها على التعبير خرج به ملكة يقتدر بها على استحضاره المعاني كالم يقن من القنون وقال يقتدر

وقوله (بلفظ فصيح) يشمل المفرد والمركب وقد اعترض على المصنف بأنه يلزم أن لا يكون المتكلم هو  
الفصيح وأنه يلزم أن لا يسمى فصيحاً حقيقة لاحال النطق وجوابه ما أن الملكة من فعل المتكلم وهو  
كالفاعل لها نطق أم سكت فان كان يلزم عدم اطلاق الفصيح على من تكلم بكلام فصيح ولا ملكة عنده  
قلت والامر كذلك فان قلت كل محل قام به معنى وجب أن يشتق له منه اسم قلت المعنى هو الملكة  
ولم يقيم واعترض بأن ذكر فصاحتى الكلام والكلمة يقتضي عن ذكر فصاحة المتكلم اغناء حد العلم  
عن حد العالم وليس كذلك فانالم نجد الفصيح بل حددنا فصاحته وفصاحته غير فصاحة كلامه وكلمته  
نعم قد يورد على المصنف أمور أحدها أنه ذكر لفظ الفصيح في حد فصاحة المتكلم والحال لا يذكر فيه  
شيء مشتق من المحدود ولعل جوابه أن فصيحاً المذكور في حد فصاحة المتكلم مشتق من فصاحة  
الكلام التي عرفت لامن فصاحة المتكلم التي هو يحددها والثاني أنه يحد فصاحة المتكلم والملكة  
لا تنوقف على التكلم بل هو يقصد حدها سواء أنماق أم لا كما سبق والثالث أنه يارم أن من له ملكة  
على التكلم بالكلمة المفردة الفصيحة ولا ملكة له على الكلام الفصيح لا يسمى فصيحاً وهذا ان فرض  
وجوده قد يلزمه فان قلت التعبير عن المقصود لا يكون الا بالمركب لنظا أو تقدير فلا يمكن بكلمة  
قلت بل يمكن اذا كان المقصود التصور كقولك في حد الانسان ناطق ~~تنبيه~~ اعلم أن أكثر الناس

(١٢١ - شروح التلخيص - أول) يقل بكلام فصيح وحاصل الجواب أنه انما يقل بكلام بل قال بلفظ ثلاثي وهم أنه يجب في فصاحة  
المتكلم القدرة على التعبير عن كل مقصوده بكلام فصيح وهذا محال لان من المقاصد ما لا يمكن التعبير عنه الا بالمفرد كما اذا أردت أن تاتي  
على الحاسب أجناسا مختلفة ليرفع حسابها أي ليزكر عددها فتقول دار الخ فمعبر بلفظ ليعلم المفرد والمركب (قوله فظاهر) أي لكثر  
أفراده بخلاف المفرد فانه ليس له الا صورة واحدة فلذا مثل لما يقوله فكما تقول الخ

• وأما بلاغة الكلام فهي مطابقته لمقتضى الحال مع فصاحته

(قوله مطابقته لمقتضى الحال) أى فى الجملة أى مطابقته لآى مقتضى من مقتضيات التى يقتضيهما الحال لا المطابقة التامة وهى مطابقته لسائر مقتضيات اذلا يشترط ذلك فاذا اقتضى الحال شيئين كالتأكيذ والتعريف مثلاً فرعى أحدهما دون الآخر كان الكلام بليغاً من هذا الوجه وان لم يكن بليغاً مطلقاً وحيداً فتنحصر فى البلاغة بمراعاة أحدهما فقط لكن مراعاتهما أياً من بلاغة لاهازاً يد مطابقة لمقتضى الحال كذا فى الفرى وفى عبد الحكيم أى مطابقته لجميع ما يقتضيه الحال بقدر الطاقة كما صرح به فى التلويح وفيه أنه يخرج عن التعريف بلاغة كلام البارى تعالى لان قدرته لا تنفد عند حد فهمى صالحة لأزبدما وجدنى كلامه من مقتضيات الآن يراد بقدر طاقة المتكلم أو مخاطب اه كلامه ان قلت ان هذا التعريف غير مانع لصدقه على الكلام المشتمل على التأكيذ الذى يقتضيه الحال مثلاً ولا قصد لقلاله مع أنه ليس بليغ لتصريحهم بوجوب القصد الى الخصوصية فى الكلام البليغ قلت الاضافة فى قوله مطابقته الكلام للكلام أى المطابقة الكاملة وهى المقصودة بقوله لمقتضى الحال أى لمناسب الحال لا موجهه الذى يمنع تخلفه عنه وانما أطلق عليه مقتضى لان المستحسن كالمقتضى فى نظر البلغاء والمراد بمناسب الحال الخصوصيات التى يبحث عنها فى علم المعانى كما يدل عليه كلام الشارح دون كيفيات دلالة اللفظ التى يتكفل (١٢٢) بها علم البيان اذ قد تنحصر البلاغة فى الكلام بدون رعاية كيفيات الدلالة بأن

(والبلاغة فى الكلام مطابقته لمقتضى الحال مع فصاحته) أى فصاحة الكلام والحال هو الامر الداعى للمتكلم

ولم يقل بمباشرة الى أن من فيه الاقتدار على التعبير فهو فصيح ولو لم يعبر أصلاً والمراد بالقدرة القريبة للابتنال العلم والحياة بقدر يهما على التعبير لان الاقتدار بهما ليس بالمباشرة بل بتوسط سليقة عربية أو تعلم وممارسة وقوله بلفظ فصيح إنما لم يقل بكلام فصيح لئلا يتوهم اختصاص المقصود المعبر عنه بالمعنى الاسنادى فالعبر عن المقصود الاسنادى هو الاخبار عن قيام زيد بقولنا زيد قائم وهو ظاهر والتعبير عن المقصود الذى ليس باسنادى كأن يتعلق الفرض بمعرفة الناطق أو السامع عدد أشياء مختلفة وأسماءها فيقال بساط ثوب فرس سيف الى آخرها فالنرض من ذكرها معرفة عددها وأسمائها ولا يحتاج الى تمجيد تقدير مبتدأ وخبر لها يلزم كون المقصود تركيباً اسنادياً دائماً وان كان هو مقتضى الصناعة النحوية لان الفرض حاصل بمجرد استقصاء أسمائها مفردة وهو أن يعرف عددها السامع أو الناطق وأسماءها فاذا استقصيت مصحوبة بعددها فقد عرف عددها وأسمائها ثم عرف البلاغة وقد تقدم أنها تختص بالكلام والمتكلم فقال (والبلاغة فى الكلام) هى (مطابقته لمقتضى الحال مع فصاحته) بمعنى أن الحال الذى هو أمر يقتضى أن يؤتى بالكلام على صفة مخصوصة

ذكر الفصاحة حيث كانت حداً واحداً وذكر واحدودا كثيرة ترجع الى ما ذكره المصنف فى فصاحة المتكلم لم أر التطويل بذكرها ص (والبلاغة فى الكلام مطابقته لمقتضى الحال مع فصاحته الخ)

يكون الكلام المطابق لمقتضى الحال مؤدياً للمعنى بدلالات وضعية أى مطابقة غير مختلفة بالوضوح والخفاء نعم اذا أدى المعنى بدلالات عقلية مختلفة فى الوضوح والخفاء لابد فى بلاغة الكلام من رعاية كيفية الدلالة أيضاً كما ستعرفه فما قيل ليس مقتضى الحال مخصوصاً بما يبحث عنه فى علم المعانى بل أعم من الخصوصيات التى يطاع عليها فى علم المعانى وكيفيات دلالة اللفظ التى يتكفل بها علم البيان فانه

لا بد فى البلاغة من رعايتها ليس بشئ. كيف وانهم لا يطلقون مقتضى الحال على كيفيات (قوله مع فصاحته) حال من الضمير المجزوء فى مطابقته الذى هو فاعل المصدر وانما اشترط المصنف هذا الشرط الاخير مع أنه لم يذكره غيره كصاحب المفتاح لان البلاغة عنده لا تنحصر فى الابتهاق الامر من وظهره أن الفصاحة لا بد منها مطلقاً سواء كانت معنوية وهى الخلوص عن التعقيد المعنوى أو لفظية وهى خلوص اللفظ من التنافر والغرابة وضعف التأليف ومخالفة القياس وهو كذلك على التحقيق (قوله والحال هو الامر الخ) هذا شروع فى بيان معنى المضاف اليه ثم بعد ذلك بين معنى المضاف وهو المقتضى \* واعلم أن المركب الاضافى يحتاج فيه الى معرفة الاضافة لانها بمنزلة الجزء الصورى والى معرفة المضاف والمضاف اليه لانهمما بمنزلة الجزء المادى اسكن جرت عادتهم بأنهم لا يتعرضون لتعريف الاضافة للعلم بأن معنى اضافة المشتق وما فى مناه اختصاص المضاف بالمضاف اليه مثلاً مقتضى الحال معناه ما يختص بالحال باعتبار كونه مقتضى لها ويقدمون تعريف المضاف اليه لان معرفة المضاف من حيث انه كذلك تتوقف على معرفة المضاف اليه فان قلت معرفة المضاف اليه من حيث انه كذلك تتوقف على معرفة المضاف فلم تعتبر هذه الحيثية قلت لان الاضافة لتقييد المضاف لا المضاف اليه (قوله هو الامر الداعى المتكلم الخ) أى سواء كان ذلك الامر داعياً له فى نفس الامر أو غير داعى له فى نفس الامر فالاول كالقول كان مخاطب منكراً اقيام زيد بحقيقة فان الانكار أمر داعى فى نفس الامر الى اعتبار المتكلم فى الكلام الذى يؤدى به أصل المراد خصوصية والثانى كالقول نزل مخاطب غير المنكر منزلة المنكر فان ذلك الانكار التنزيلي

أمر داع إلى اعتبار المتكلم الخصوصية في الكلام الذي يؤدي به أصل المعنى المراد إلا أنه داع بالنسبة للمتكلم الذي حصل منه التزويل لأنه داع بالنسبة للمعنى نفس الأمر لإدراكه في نفس الأمر فظهر لك أن الحال هو الأمر الداعي للمتكلم مطلقاً وهذا بخلاف ظاهر الحال فإنه الأمر الداعي في نفس الأمر لا اعتبار المتكلم الخصوصية فهو أخص من الحال (قوله إلى أن يعتبر) أي بلاحظ ويقصد وأشار الشارح بهذا إلى أنه لا بد في بلاغة الكلام من كون النكات والخصوصيات مقصودة للمتكلم ولا يكفي في البلاغة حصولها من غير قصد فإن وجدت من غير قصد لم تكن مقتضى حال ولا يقال للكلام حينئذ أنه مطابق لمقتضى الحال (قوله مع الكلام) إن قلت إن الخصوصية في الكلام ومشمول عليها فالأولى أن يقول في الكلام لأن مع مقتضى أن الخصوصية خارجة عن الكلام ومصاحبة فقط قلت إنما عبر به لأنه قيد الكلام بالمفيد لأصل المعنى ولا شك أن الخصوصية خارجة عن الكلام بهذا المعنى منضمة معه وإنما قيد الكلام بهذا القيد الموحج إلى إثباته على في إشارة إلى أن مقتضى الحال يجب أن يكون زائداً على أصل المعنى المراد إن قلت إن الحال قد يقتضي إيراد الكلام مقتصرافه على أصل المعنى كما إذا كان المخاطب بليداً أو خالي الذهن فأين الزيادة على أصل المعنى قلت لاقتصار على أصل المعنى والتجريد هنا خصوصية زائدة على أصل المعنى لأن أصل المعنى يؤدي مع التجريد والاقتصار ويؤدي مع عدمه فالنجر يد حينئذ خصوصية زائدة تفهم السامع بلادة المخاطب أو عدم انكاره والحاصل أن الخصوصية لا يجب أن تكون من قبيل اللفظ كعدم التأكيذ وكلاطلاق ولهذا أورد الشارح كلمة مع دون في الموهمة للجزئية (قوله خصوصية) مفعول (١٣٣) يعتبر إن قرئ بالبناء للفاعل ونائب فاعله

إن قرئ بالبناء للفعول وما  
لأن كيد العموم والخصوصية  
بضم الخاء لأن المراد بها  
النسبة والمزية المختصة

بالمقام والخصوص بالضم  
مصدر خص كالعموم مصدر  
عم فألحقت به ياء النسب  
والمصدر إذا ألحق به ياء  
النسب صار وصفاً وأما  
الخصوص بالفتح فهو صفة  
كضروب والصفة إذا ألحقتها  
بهاء النسب صارت مصدراً  
كالضاربة والمضروبية

أن يعتبر مع الكلام الذي يؤدي به أصل المراد خصوصية ما وهو مقتضى الحال مثلاً كون المخاطب منكر للحكم حال يقتضي تأكيذ الحكم والتأكيذ مقتضى الحال وقولك له إن زيدا في الدار مؤكداً بان كلام مطابق لمقتضى الحال

تناسبه كالانكار مثلاً إذا اقتضى أن يورد الكلام مع صاحب ذلك الانكار مؤكداً لكلام الموصوف بالتأكيذ مقتضاه وهو كأي يصدق على قول القائل إن زيدا قائم أو زيد واقفه قائم أو ما أشبه ذلك فإذا قيل في حال الانكار إن زيدا قائم فهذا كلام جزئي مطابق لذلك الكلام الكلي لكونه من مفرداته وكما صح أن يقال الكلي يطابق الجزئي يصبح عكسه وهو أن الجزئي يطابق الكلي لأن المطابقة نسبة لا تعقل إلا بين شيئين فطابقة هذا الجزئي لذلك الكلي الذي هو مقتضى الحال فإن كلاماً من جزئياته

ش هو غنى عن الشرح وللمتقدمين في البلاغة رسوم وأهية قيل لحة دالة وقيل معرفة الوصل من الفصل نقلوه عن ابن جني ونقله في مواد البيان عن الفارسي وقيل الإيجاز من غير عجز والاطناب من غير خطل وقيل اختيار الكلام وتصحيح الأقسام وقيل قليل قليل يفهم وكثير لا يسأم وقيل الإشارة إلى

فأل الأمر إلى أن الخصوصية بالضم صفة وبالفتح مصدر والناسب هنا الصفة (قوله وهو مقتضى الحال) ليس هذا جزءاً من تعريف الحال حتى يلزم الدور من حيث أخذ العرف جزءاً في التعريف بل هو تفسير للضاف بعد تفسير المضاف إليه ثم إن الضمير راجع للخصوصية وتذكيره باعتبار الخبر لأن الضمير إذا وقع بين مذكور ومؤنث جازت ذكره وتأنثه والأولى مراعاة الخبر ويؤيده قوله به والتأكيذ مقتضى الحال إذ لو كان عائداً على الاعتبار لقال واعتبار التأكيذ مقتضى الحال أو راجع للاعتبار لما أخذ من يعتبر وعلى هذا جمل الاعتبار مقتضى الحال مبالغة على حد زيد عدل وذلك لأن مقتضى الحال هو الخصوصية العتبرة لأنفس اعتبارها لكن لما كان اعتبارها أمراً لا بد منه في البلاغة بولغ فيه حتى أنه جعل مقتضى الحال (قوله مثلاً) مفعول مطلق إن أراده التمثيل وعامله محذوف أي أمثل لك مثلاً أي تمثيلاً ومفعول به إن أراده المثال أي أمثل لك مثلاً أي مثلاً (قوله كون المخاطب الخ) الأولى إنكار المخاطب للحكم (قوله يقتضي تأكيذ الحكم) إنما أظهر في محل الإظهار ولم يقل يقتضي تأكيذ خوفاً من عود الضمير على الحال وقوله والتأكيذ مقتضى الحال لم يقل وهو مقتضى الحال مع أن المحل للضمير لتقدم التأكيذ خوفاً من عود الضمير على الحكم (قوله والتأكيذ) المناسب للتفريع بالفاء أي فالتأكيذ الذي يقتضيه الانكار مقتضى الحال لأنه فرد من أفراد الخصوصية المذكورة في قوله خصوصية ما (قوله وقولك له) أي للمخاطب النكر (قوله مؤكداً بان) حال من قولك (قوله مطابق لمقتضى الحال) بمعنى أنه مشتمل عليه إذ لا شك أن قولك إن زيدا في الدار يشتمل على التأكيذ وليس المراد بكونه مطابقاً لمقتضى الحال أنه من جزئياته إذ لا يصدق عليه أي لا يحمل عليه ضرورة أن مقتضى الحال هو التأكيذ وهو لا يحمل على قولك إن زيدا في الدار فلا يقال إن زيدا في الدار تأكيذ فقد علمت أن المراد بالمطابقة على ما ذكره هنا الاشتمال

## ومقتضى الحال مختلف

لامصطلح الناطقة الذي هو الصدق بخلافها على التحقيق الآتي فإن معناها الصدق كما سيصرح به (قوله وتحقيق ذلك) أي المطابقة ومقتضى الحال أي بيانه على الوجه الحق وفي هذا إشارة إلى أن ما ذكره أولا كلام ظاهري وحاصل الفرق بين هذا وما تقدم أن مقتضى الحال على ما تقدم الخصوصية وأن معنى مطابقة الكلام لذلك المقتضى اشتباهه على تلك الخصوصية وأما على هذا التحقيق فمقتضى الحال هو الكلام الكلي الشتمل على الخصوصية ومعنى مطابقة الكلام لذلك المقتضى كون الكلام الجزئي الصادر من المتكلم الذي يليه للمخاطب الشتمل على الخصوصية من أفراد ذلك الكلام الكلي الذي يقتضيه الحال فإن ذلك للمقتضى صادق عليه فعنى للمطابقة والمقتضى على هذا التحقيق مغاير لمعناها على ما قبله وأما معنى الحال فلم يختلف فيه بل هو على كليهما الأمر الداعي للتكلم إلى أن يعتبر الخ (قوله أنه) أي المثال المذكور أعني قولك أن زيدا في الدار (قوله الذي يقتضيه الحال) أي لأن الحال المذكور أعني الانكار يقتضى كلاما مؤكدا بمطلق تأكيده لا بد أن كيد مخصوص كان ومن جزئيات ذلك أن زيدا في الدار أو زيدا في الدار (قوله وهذا) أي المثال المذكور أعني الكلام الجزئي وهو قولك أن زيدا في الدار (قوله مطابق له) أي للكلام المؤكد بأي مؤكداً كان وهو الذي يقتضيه الحال أعني الانكار (قوله بمعنى أنه) أي الكلام الكلي المؤكد الذي هو مقتضى الحال وقوله صادق عليه أي على هذا الجزئي أي محمول عليه أي يصح حمله عليه لكونه جزئياً من جزئياته والحاصل أن (١٢٤) مطابقة هذا الجزئي لذلك الكلي بمعنى كونه جزئياً من جزئياته هي البلاغة

وتحقيق ذلك أنه جزئي من جزئيات ذلك الكلام الذي يقتضيه الحال فإن الانكار مثلاً يقتضى كلاماً مؤكداً وهذا مطابق له بمعنى أنه صادق عليه على عكس ما يقال إن الكلي مطابق للجزئيات وإن أردت تحقيق هذا الكلام فأرجع إلى ما ذكرنا في الشرح في تعريف علم المعاني (وهو) أي مقتضى الحال (مختلف)

مكيف خارجاً بما تكيف به كايه ذهنا من التأكيد مثلاً هي البلاغة وقد يطلق مقتضى الحال على كيفية الكلام التي هي نفس التأكيد مثلاً المناسبة لذلك الحال والمخاطب في ذلك سهل وهذا المعنى الذي به يندفع ما يتوهم من أن قولهم إن خصوصية هذا الكلام مطابقة لمقتضى الحال مع قولهم إن التأكيد مثلاً مقتضى الحال يلزم منه مطابقة الشيء لنفسه هو المقرر في الطول في تفسير علم المعاني ولا يخفى أن اعتبار السكينة والجزئية بين المطابق والمطابق بفتح الباء ينتفي به هذا التوهم سواء اعتبر ذلك في الخصوصية أو في الكلام تأمله ثم مهد لبيان مقتضيات الأحوال وتحقيقها على وجه الاجمال الموجب للتدويف إلى الوقوف عليها تفصيلاً كما يأتي بعد قوله (وهو) أي مقتضى الحال المناسب لخصوصية فيه أو تلك الخصوصية بعينها (مختلف) باختلاف الأحوال المقتضية له

المعنى بلمحة تدل عليه وقيل بالإيجاز مع الأفهام والتصرف من غير اضجار وقيل إدراك الطالب واقناع

فعلى هذا قول المصنف مطابقة الكلام الخ أي كون الكلام جزئياً من جزئيات مقتضى الحال بحيث يصح حمل مقتضى الحال عليه (قوله على عكس الخ) متعلق بمحذوف أي وقولنا هذا أي الجزئي مطابق له جار على عكس ما يقال أي على عكس ما يقوله أهل المقول إن الكلي مطابق للجزئيات وذلك لأنه هنا أسند المطابقة إلى الجزئي وجعل المطابق بالفتح هو الكلي وأما أهل

المقول حيث قالوا الكلي مطابق للجزئي فقد أسندوا المطابقة للكلي وجعلوا المطابق بالفتح هو الجزئي ثم إن هذا السامع العكس إنما هو بالنظر للفظ وأما بالنظر للمعنى فلا عكس لاستواء التعبيرين في أن المراد بالمطابقة صدق الكلي على الجزئي وحمله عليه بأن تقول إن زيدا في الدار كلام مؤكداً وزيداً إنسان وكان الحامل للشارح على تلك المخالفة اللفظية ظاهر قول المصنف مطابقة لمقتضى الحال فحمل الكلام الجزئي مطابقة اسم فاعل ومقتضى الحال مطابقة اسم مفعول (قوله في الشرح في تعريف الخ) لا يقال إن فيه تعلق حرفي بمتحدى اللفظ والمعنى بعامل واحد لأن أحدهما متعلق بأرجع والآخر متعلق بما ذكرنا أو أن أحدهما متعلق بما ذكرنا مطلقاً والآخر متعلق به وهو مقيد وحينئذ فلم يتعلقا بعامل واحد لأن الشيء الواحد يختلف بالإطلاق والتقييد أو يقال إن قوله في تعريف الخ يدل من قوله في الشرح يدل بعض من كل وحينئذ فهو متعلق بما ذكرنا آخر غير المذكور لأن البديل على نية تكرار العامل وبعدها كما فالذي حققه الشارح في كبره أن مقتضى الحال هو الخصوصية وأن المراد بالمطابقة الاشتغال لمصطلح الناطقة الذي هو الصدق فالذي حققه هنا خلاف ما حققه هناك (قوله وهو مختلف) هذا تمهيد لضبط مقتضيات الأحوال وتحقيقها على وجه الاجمال الموجب للتدويف إلى الوقوف عليها تفصيلاً كما يأتي بعد وحاصل ما ذكره أن مقتضيات الأحوال بالفتح مختلفة لأن مقتضياتها بالذكر التي هي الأحوال المعبر عنها بالمقامات مختلفة فالحال والمقام متحدان ذاتاً وإنما يختلفان اعتباراً كما سيذكره الشارح وأما عبر في العلة بالمقامات إشارة إلى أنهما متحدان ذاتاً وبهذا ظهر إتيان العلة للمعول

(قوله فان مقامات الكلام) أى الامور المقتضية لاعتبار خصوصية ما فى الكلام (قوله متفاوتة) أى مختلفة وإذا اختلفت المقامات لزم اختلاف مقتضيات الاحوال لان اختلاف الاسباب فى الاقتضاء يوجب اختلاف السببات فان قلت ان تعاميل المصنف المذكور يقتضى أنه يلزم من اختلاف المقامات اختلاف المقتضى مع أنه قد يختلف للمقامات ويتحد المقتضى وذلك كالنظم والتحقيق فان كلامها مقام يغاير الآخر بالذات ومقتضاهما واحد وهو الحذف فان حذف المسند اليه يكون لا يهاهم صونه عن لسانك نظما له أو إيهام صون لسانك عنه تحقير له كما بأتى قلت ليس المراد باختلاف المقامات اختلافها (١) لهما من حيث ذاتها وتعددها وإنما المراد اختلاف المقامات باختلاف الاقتضاء بأن يقتضى أحدهما خلاف ما يقتضيه الآخر ولا شك أن اختلاف الاقتضاء يوجب اختلاف المقتضى والنظم والتحقيق لم يختلفا بحسب الاقتضاء بل بحسب ذاتهما وحيثما فلا يتوجه النقص (قوله لان الاعتبار) المراد به الذى يعتبر وهو الخصوصية وهو علة للعلية أى وإنما أوجب اختلاف المقامات اختلاف مقتضيات الاحوال لان الاعتبار الخ أى لان الامر للمعتبر أى لان الخصوصية المعتبرة اللائقة بهذا المقام فى نفس الامر تغاير الخ فالتأكيدها لا يلائق بمقام الانكار يغاير عدم التأكيدها المعتبر اللائق بمقام خلو الذهن فالتأكيدها مقتضى الحال متغايران والمقام وهو الانكار وخلو الذهن متغايران أيضا وليس علة للعلية التى هى اختلاف المقامات لئلا يلزم الدور (قوله وهذا) أى مغايرة هذا الاعتبار اللائق بهذا المقام لذلك الاعتبار اللائق بمقام آخر (قوله عين تفاوت الخ) لوقال عين اختلاف الخ لكان أنسب بعبارة المصنف (قوله لان التغاير الخ) علة لقوله وهذا عين تفاوت مقتضيات الاحوال وفى هذه العلة اشارة الى دفع ما رد على ظاهر المصنف من أن الدليل لم يطابق المدعى ولم تحصل المطابقة الاول قال لان الاحوال متفاوتة وحاصل الجواب أنهم ما يتحدثان بالذات (١٢٥) لان كلامها عبارة عن الامر الداعى الى ايراد الكلام

مكيفا بكيفية مخصوصة ويختلفان بالاعتبار والتوهم فباعتبارهما ذاتا حصل التطابق بين الدليل والمدعى (قوله وإنما هو بحسب الاعتبار) أى التوهم أى بحسب اعتبار المعتبر وتوهمه وأما بحسب الذات فهما واحد فاذا

فان مقامات الكلام متفاوتة) لان الاعتبار اللائق بهذا المقام يغاير الاعتبار اللائق بذلك وهذا عين تفاوت مقتضيات الاحوال لان التغاير بين الحال والمقام أنما هو بحسب الاعتبار وهو أنه يتوهم فى الحال كونه زمانا لورود الكلام فيه وفى المقام كونه محلا له .

(فان مقامات الكلام) أى الاحوال المقتضية لخصوصيات فيه (متفاوتة) فى مقتضاها كما اختلفت فى حقائقها وذلك أن تبين الاسباب فى الاقتضاء يؤذن بتباين المسببات فان الاعتبار الذى هو الشئ السامع (٢) وقيل تصحيح الاقسام واختيار الكلام وقيل وضوح الدلالة واتهاز الفرصة وحسن الاشارة نقل أكثر ذلك فى وارد البيان وقال محمد بن الحنفية قول تضطر العقول الى فهمه بأيسر العبارة

كانت مقتضيات المقامات مختلفة كانت مقتضيات الاحوال كذلك لان مقتضيات الاحوال عين مقتضيات المقامات لكون المقامات والاحوال واحدا بالذات (قوله وهو) أى الاعتبار وقوله أنه أى الحال والشأن يتوهم الخ وحاصله أن الامر الداعى ليراد بالكلام ملتبس بخصوصية ما ذاتوهم فيه كونه زمانا لذلك الكلام يسمى حالا واذن توهم فيه كونه محلا يسمى مقاما وإنما عبر الشارح بالتوهم لان المقام والحال أعين الامر الداعى لورود الكلام ملتبس بخصوصية ما لا انكار الذى هو سبب لورود الكلام مؤكدا ليس فى الحقيقة زمانا ولا مكانا وإنما ذلك أمر توهمى تخيل ووجه توهم كون ذلك الامر الداعى لخصوصية زمانا أو مكانا أنه لا بد لذلك الامر من زمان ومكان يقع فيها وهو مطابق للزمان الذى يقع فيه وللمكان الذى يقع فيه أى أنه بقدرها لا يزيد عليها ولا ينقص عنها فباعتبار مطابقته للزمان يتوهم أنه زمان فىسمى حالا وباعتبار مطابقته للمكان يتوهم أنه مكان فىسمى مقاما وإنما اختير لفظ المقام دون غيره من أسماء الامكنة كالحلج والضحج وانظر الحال دون غيره من أسماء الزمان كالاستقبال والماضى لان البقاء كانوا يتكلمون بالكلام البليغ من خطب وأشعار وهم قائمون فأطلق المقام على الامر الداعى لانهم يلاحظونه فى محل قيامهم ولان هذا الكلام اذا يؤدى فى حال الانكار مثلا لاقبله ولا بعده أو أنهم خصوا الحال من بين الازمنة الثلاثة لانها أوسطها وخير الامور الوسط فناسب أن يعبر عن ذلك الامر الذى تتوقف عليه البلاغة كذا قرر بعض الافاضل فى وجه اختيار هذين اللفظين وهو يفيد أن المراد بالحال الزمان وأن المقام اسم مكان وقال غيره الحال فى الاصل ما عليه الانسان من الصفات والمقام بمعنى النسبة وليس الحال أحد الازمنة الثلاثة واما المراد بالمقام اسم مكان وإنما سمي الامر الداعى كالانكار بالحال لانه مما لا يتغير ويتبدل كالحال الذى عليه الانسان من غضب أو رضا أولا نهضة وخال من أحوال الانسان وسمى بالمقام لان مراتب الكلام تتفاوت بالاحوال كما أن مراتب

(١) قوله لهما كذا بخط المؤلف والمعنى على حذف تأمل (٢) قوله وقيل أنه صحيح الخ هو مكرر مع ما قبله بسطر كتبه مصححه

فمقام التنكير بيان مقام التعريف ومقام الاطلاق بيان مقام التقييد ومقام التقديم بيان مقام التأخير ومقام الذكر بيان مقام الحذف ومقام القصر بيان مقام خلافه

الرجال ودرجائهم تتفاوت بالمقامات (وقوله وفي هذا الكلام) أعني قول المصنف الآتي فمقام الخ فاسم الإشارة راجع لما يأتي كما يدل له كلام الشارح في الطول حيث قال ثم شرع في تفصيل تفاوت المقامات مع إشارة اجمالية لضبط مقتضيات الاحوال اه أو يقال ان الإشارة لما سبق باعتبار أنه وسيلة وتمهيد لما يأتي تأمل (قوله إشارة اجمالية الى ضبط مقتضيات الاحوال) المراد بضبطها حصرها وعددها وذلك لأن المصنف حصر مقتضيات الاحوال في أقسام ثلاثة ما يتعلق بأجزاء الجملة وما يتعلق بالجلتين فصاعدا وما لا يختص بشيء من ذلك بل يتعلق بهما معا مرتبا لهذه الاقسام على هذا الترتيب فأشار الى القسم الاول بقوله لمقام كل الخ والى الثاني بقوله ومقام الفصل بيان مقام الوصل والى الثالث بقوله ومقام الإيجاز الى قوله ولكل كلمة مع صاحبها مقام وانما كان كلام المصنف مشبرا لضبط للمقتضيات وليس صريحا في ذلك لأن مدلوله المطابق لضبط المقامات المضافة الى مقتضيات الاحوال التي هي التنكير والاطلاق وما معه وضبط المضافات الى أمور يستتبع ضبط تلك الأمور المضاف اليها وانما كانت تلك الإشارة اجمالية لانه لم يبين محال تلك المقتضيات مثلا التنكير من المقتضيات ولم يبين المصنف هل محله المسند (١٣٦) اليه أو المسند وكذلك الاطلاق لم يبين محله هل هو الحكم أو المسند اليه

وفي هذا الكلام إشارة اجمالية الى ضبط مقتضيات الاحوال وتحقيق مقتضى الحال (فمقام كل من التنكير والاطلاق والتقديم والذكر بيان مقام خلافه) أي خلاف كل منها

المعتبر في المقام لكونه مقتضى له كالتأكييد باعتبار مقام الانكار يغير الاعتبار الاثنى بمقام غير الانكار مثلا وهو عدم التأكييد فتقرر بهذا أن المقام والحال شيء واحد وكذا الاعتبار ومقتضى الحال كما يأتي وأنه لا فرق بين المقام والحال في الحقيقة بل الفرق بينهما بالوهم فاذا توهم في سبب ورود الكلام بخصوصية ما كونه زمانا لذلك الكلام سمي حال التحول الزمان بسرعة واذا توهم فيه كونه محلا له سمي مقاما ويختلفان أيضا في الاستعمال فالمقام يستعمل مضافا للمقتضيات فيقال مقام التأكييد مثلا والحال يستعمل كثيرا مضافا للمقتضى فيقال حال الانكار فالإضافة بيانية ثم أشار الى تحقيق مقتضيات الاحوال وضبطها اجمالا كما أشرنا اليه وهي ثلاثة أقسام ما يتعلق بأجزاء الكلام وما يتعلق بكلامين فأكثر وما يتعلق بهما معا مرتبا لهذه الاقسام على هذا الترتيب بقوله (فمقام كل من التنكير والاطلاق والتقديم والذكر بيان مقام خلافه) أي خلاف كل من تلك الأمور فمقام تنكير المسند اليه والمسند

وقال بعض أهل الهند هي النظر بالحجة والمعرفة بمواقع الفرصة وقيل إجماع اللفظ بأشباع المعنى وقيل معان كثيرة في ألفاظ قليلة وهي إصابة المعنى وحسن الإيجاز وقال الخليل كلمة تكشف عن البنية وقيل !بلغ التكلم حاجته بحسن افهام السامع وقيل أن نغمهم المحاط بقدر فهمه من غير تعب عليك

أو السند أو متعلقه وكذا يقال في الباقي فها هنا كلام اجمالى يفصله ما يأتي في علم اللغوي (قوله) وتحقيق مقتضى الحال) عطف على إشارة أي وفيه تحقيق أي تبين وتعيين له حيث قال فيما يأتي فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب للحال وقول الشارح لمقتضى الحال اظهر في محل الاضمار خوفا من توهم رجوع الضمير للاحوال لو قال لها (قوله) فمقام كل من التنكير الخ) صرح بالتنكير وما بعده لانه الأصل والفاء

في قوله لمقام التفصيل أول التاميل (قوله بيان مقام خلافه) أي فلا يكون مقام يناسبه التنكير ومقابله ولا مقام يناسبه الاطلاق ومقابله وهكذا (قوله أي خلاف كل منها) فيه إشارة الى أن ضمير خلافه عائد الى كل لكن اعترض بأن هذا التفسير يقتضى أن مقام كل واحد من التنكير وما معه بيان مقام خلاف كل واحد من المذكورات فيكون مبيانا لمقام خلاف نفسه وخلاف غيره مما معه وهذا باطل لانه انما بيان مقام خلاف نفسه فقط ولا بيان مقام خلاف غيره لان من جملة خلاف غيره نفسه فيلزم مبيانية الشيء لنفسه وهو باطل فكان الاولى في التفسير أن يقول أي خلاف نفسه ويكون الضمير عائدا الى الواحد مما ذكر في ضمن كل اذ التنوين عوض عن المضاف اليه أو يقول أي ما خلفه وأجيب بأن المراد بخلاف كل منها الخلف الموصوف بوصف التقابل والتضاد وحينئذ فيصح الكلام لان كلا من التنكير وما معه مقامه بيان خلاف مقام كل واحد مما يقابل نفسه وأما خلاف كل مما لا يقابل نفسه فلا يبيانه وأجيب بجواب آخر وحاصله أن الضمير في قول الشارح أي خلاف كل منها راجع للاربعة المذكورة وهو من مقابلة الجمع بالجمع وفيه توزيع فكانه قال أي مقامات هذه المذكورات تبين مقامات خلافتها ومقابلة الجمع بالجمع تقتضى القسمة على الآحاد على حدرك القوم دواهم أي كل واحد ركب دابة فيؤول الامر الى قولنا فمقام التنكير بيان مقام خلافه من التعريف وهكذا والى هذا أشار الشارح بالغاية كذا أجاب بعضهم ورد عبد الحكيم بأن التوزيع لا يصح في الكل الافرادى وانما



الطويل قائم ومقام تقييد  
 المسند بتابع نحو زيد  
 رجل طويل ( قوله أو  
 متعلقه ) أى والمقام الذى  
 يناسبه اطلاق متعلق  
 المسند أى اطلاق معموله  
 وخلوه عن التقييد بتابع  
 بيان مقام تقييد المتعلق  
 بتابع فالاول نحو زيد  
 ضارب رجلا والثانى  
 نحو زيد ضارب رجلا  
 طويلا ( قوله تقييده

يبين مقام تصرف كل منهما كقولنا زيد القائم ومقام اطلاق الحكم بين السنتين ببيان مقام تقييد  
بمؤكده كان زيدا قائما وأداة قصر كما زيد الالقائم وكذا مقام اطلاق تعلق المسندان كان فعلا بقاءه أو  
مفعوله مثلا يبين مقام تقييد ذلك التعلق بأداة قصر كما قام الازيد وماضربت الاعمر او كذا مقام اطلاق  
للسند اليه أو للسند ببيان مقام تقييد كل منهما بتابع كزيد الطويل رجل صالح وكذا مقام اطلاق  
متعلق المسندان كان فعلا أو مشتقا يبين مقام تقييد ذلك المتعلق بتابع أو السند المتعلق به بشرط أو  
مفعول كقولنا في تقييد المتعلق بالتابع أن اضرب أو ضربت زيدا الطويل وفي تقييد المسند المتعلق به

وقيل حسن العبارة مع صحة الدلالة وقيل دلالة أول الكلام على آخره وارتباط آخره بأوله وقيل القوة على البيان مع حسن النظام وعن الخليل أيضا البلاغة ما قرب طرفاه وبعد منتهاه وقال ارسطاطليس

المسير في همدان

## ومقام الفصل يبين مقام الوصل ومقام الإيجاز يبين مقام الاطناب والمساواة وكذا خطاب الذكي يبين خطاب النقي

( قوله ومقام تقديم المسند اليه أو المسند أو متعلقاته ) يحوز بدقائه وقام زيدوز يدا ضربت وضاحكا جئت ( قوله وكذا مقام ذكره ) أي ذكر أحد الثلاثة وهي المسند اليه والمسند ومتعلقه ( قوله يبين مقام حذفه ) أي حذف ذلك الواحد نحو مريض جوابا لمن قال كيف حاله ونحو زيد جوابا لمن قال من في الدار وإنما فصل بكذا ولم يقل ومقام ذكره الخ لثلاثتهم عطف مقام ذكره على مقام تأخيرها إن قلت هذا التوهم يدفعه قوله يبين مقام حذفه قلت المراد دفع التوهم من أول الأمر ( قوله شامل لما ذكرنا ) أي صالح وقابل لذلك وهو المراد لا ما يفهمه ظاهر اللفظ والمراد بما ذكره كون مبيانة مقام التشكيك لمقام التعريف وكون مبيانة مقام الإطلاق لمقام التقييد وهكذا ( قوله وإنما فصل قوله الخ ) أي ولم يذكر الفصل مع ما تقدم ويستغنى عن ذكر الوصل تنبيه الخ أي ولأن هذا في الأحوال المختصة بأكثر من جملة بخلاف ما مر فانه خاص بأجزاء الجملة الواحدة ( قوله ومقام الفصل ) أي والمقام الذي يناسبه الفصل الذي هو ترك عطف بعض الجمل على بعض ( قوله ١٢٨ ) يبين مقام الوصل أي المقام الذي يناسبه الوصل الذي هو عطف بعض

ومقام تقديم المسند اليه أو المسند أو متعلقاته يبين مقام تأخيرها وكذا مقام ذكره يبين مقام حذفه فقوله خلافه شامل لما ذكرنا وإنما فصل قوله ( ومقام الفصل يبين مقام الوصل ) تنبيه على عظم شأن هذا الباب وإنما لم يقل مقام خلافه لانه أخصر وأظهر لان خلاف الفصل إنما هو الوصل والتنبيه على عظم الشأن فصل قوله ( ومقام الإيجاز يبين مقام خلافه ) أي الاطناب والمساواة ( وكذا خطاب الذكي مع خطاب النقي ) فان مقام الاول يبين مقام الثاني فان الذكي يناسبه من الاعتبارات اللطيفة

بشرط أنا كرم زيدان جاءه في تقييده بمفعول أنا ضارب ضارب باز يدا وكذا مقام تقديم المسند اليه كزيد قائم أو متعلقات المسند كقولنا زيدا ضربت وضاحكا جئت مثلا يبين مقام التأخير في ذلك وكذا مقام ذكر أحد المسموعين يبين مقام حذفه وهو ظاهر ولا يخفى أن هذه الأشياء تتعلق بأجزاء الجملة ثم أشار إلى ما يتعلق بالكلامين فأكثر فصلا عما قبله لانه شأنه وهو الفصل والوصل فقال ( ومقام الفصل ) الذي هو ترك عطف بعض الجمل على بعض ( يبين مقام الوصل ) الذي هو عطف بعضها على بعض ولم يقل خلافه بدلا عن الوصل كما قال في مقابلة لان الوصل نفس الخلاف وهو أوضح منه ولانه أيضا أخصر منه أما كونه أوضح فظاهر وأما كونه أخصر فلان خلافه فيه كلتان والوصل فله واحدة وحرف التعريف منه كالجزء ثم أشار إلى ما يتعلق بهما من إصالة لهظم الشأن أيضا فقال ( ومقام الإيجاز ) وهو إقلال اللفظ مع كثرة المعنى ( يبين مقام خلافه ) وهو الاطناب الذي هو أن يزداد الكلام على أصل المراد لفائدة والمساواة التي هي أن لا يزداد عليه ولا ينقص ولا يخفى أن هذه الثلاثة تجري في الأجزاء وفي الجمل ( وكذا خطاب الذكي مع خطاب النقي ) فان مقام الذكاء يناسبه من اللطائف والدقائق الخفية الحاصلة في

البلاغة حسن الاستعارة وقال خالد بن صفوان البلاغة إصابة المعنى وقصد الحجة وقال إبراهيم الامام هي الجزالة والإطالة وقيل تقصير الطويل وتطويل القصير وقال ابن المنزه يبلوغ المعنى ولما بطل

الجمل على بعض ( قوله على عظم شأن هذا الباب ) أي مبحث الفصل والوصل لما قيل انه معظم البلاغة ( قوله وإنما لم يقل الخ ) أي ليسوافق السوابق أعني قوله فمقام كل الخ والحاصل أن الأصل في الشيء أن يذكر صريحا فترك ذلك الأصل في السوابق خوفا من التطويل وخالف هنا السوابق لما ذكره من الاختصارية والظهور لكن ما ذكره من الاختصارية فيه نظر لانه ان نظر إلى عدد الكلمات كان كل منهما كلمتين لان خلافه مضاف ومضاف اليه والوصل كلمتان أل المعرفة

ومدخولها وان نظر لعدد الحروف فكل منهما خمسة

أحرف وحاصل الجواب أن المتلفت لعدد الحروف ولا نسلم أن الوصل حروفه خمسة بل أربعة لان همزة وصلية تسقط في الدرج أو نلتفت لعدد الكلمات ولا نسلم أن الوصل كلمتان بل كلمة واحدة لان حرف التعريف منه كالجزء ( قوله لان خلاف الخ ) علة لاظهرية وبيان ذلك أن خلاف الفصل لما كان في الواقع منحصرا في الوصل كان ذكر الخلاف بلفظ الوصل معينا له بحيث لا احتمال معه بخلاف لفظ الخلاف فانه يروهم أن حذف الفصل أهم من الوصل ( قوله وللتنبيه على عظم الشأن ) أي عظم شأن مبحث الإيجاز وما معه فصل الخ أي أنه عالم ( ذكر الإيجاز مع ما قبله بل فصله لاجل التنبيه على عظم شأنه أي ولكونه ليس خاصا بأحوال أجزاء الجملة ولا بالجمل بخلاف ما قبله ( قوله ومقام الإيجاز ) أي والمقام الذي يناسبه الإيجاز أي إقلال اللفظ ( قوله أي الاطناب ) هو الزيادة على أصل المراد لفائدة ( قوله والمساواة ) هي التعبير عن المعنى المراد بلفظ غير زائد عليه ولا ناقص عنه ( قوله وكذا خطاب الذكي الخ ) أي مثل الإيجاز وخلافه في كونهما متباينين المقام خطاب الذكي مع خطاب النقي في كونهما متباينين المقام فاسم الإشارة راجع للأمر المذكورة التي لها تلك المقامات المتقدمة ووجه الشبه التباين في المقامات ويحتمل أن المعنى ومثل مقام الإيجاز ومقام خلافه في

سفر

وكذا لكل كلمة مع صاحبها مقام الى غير ذلك كما سيأتي تفصيل الجميع

البيان مقام الذي مع مقام خطاب النبي فحاصله تشبيه المقامين بالمقامين في التبان وعلى هذا فلفظ مقام مقدر في كلام المصنف وقد أشار الشارح الى ذلك الاحتمال بقوله فان مقام الاول الخ وعلى كلا الاحتمالين فإضافة خطاب الذي والنبي من اضافة المصدر لمفعوله والمراد بالخطاب ما خوطب به سواء أريد به الخصوصيات أو الكلام المشتغل عليها والمقام الداعي لذلك هو الذكاء والعبارة وإنما فصل هذا عما قبله بكذا ولم يقل ومقام خطاب الذي يبين مقام خطاب النبي مع أن هذا كالذي قبله لا يختص بأجزاء الجملة ولا بالجلتين فصاعدا اختصارا لان كذا ولفظ مع أخصر من مقام مرتين ولفظ يبين وعلم من هذا ان مقام خطاب الذي ومقام خطاب النبي مثل ما قبلهما في أنهما من متعلقات علم المعاني لان المقامات انما يبحث عن مقتضياتها فيه وقول بعضهم انما فصل بكذا لان الاول من متعلقات علم المعاني والثاني من متعلقات علم البيان لان النبي انما يخاطب بالحقائق والذي بالجزئات ففيه نظر لان الذي هو من متعلقات علم البيان كيفية دلالة اللفظ على المعنى المراد من كونه مجازا أو كناية بقطع النظر عن اقتضاء الحال والمقام لذلك والكلام هنا فهمان حيث اقتضاء الحال لهما وما يدل على بطلان ذلك القيل قول المصنف بمدلول كل كلمة الخ فان هذا من تعلقات علم المعاني والاصل جريان الكلام على وتيرة واحدة ثم انه كان الاولى للمصنف أن يذكر مع النبي الفطن بأن يقول وكذا خطاب الفطن مع خطاب النبي وذلك لان القوة للعدة لا كتساب الآراء المسماة بالذهن إما سريرة أو لافسرعتها ذكاء وصاحبها ذكاء وعدم سرعتها بلادة وصاحبها بليد ثم ان السريرة تارة يكون لها جودة وحسن في تهيئتها لحصول ما يرد عليها من الغير وتارة لا يكون لها ذلك فان كان الاول فهي فطنة وصاحبها فطن أيضا وان كان الثاني فعبادة وصاحبها غبي فلم أن العبادة تجامع الذكاء وحينئذ فلا يحسن المقابلة وأجيب عن المصنف بأنه أطلق العام وهو الذي وأراد الخاص وهو الفطن (١٣٩) بقرينة المقابلة بالنبي واعلم أن هذا الإراد مبنى على اصطلاح اللغويين في الذكاء والفطنة من تغايرهما لا على المعنى العرفي من اتحادهما (قوله والمعاني الدقيقة) عطف مرادف لان المراد بالاعتبارات المتعبرات (قوله ولكل كلمة) أي كالفعل وقوله

والعاني الدقيقة الخفية مالا يناسب النبي (ولكل كلمة مع صاحبها) أي كلمة أخرى مصاحبة لها (مقام) ليس لتلك الكلمة مع ما يشارك تلك المصاحبة

نفس المعاني المرادة أو بالتلطف في التعبير بالمجازات والسكنايات والايجازات مالا يناسب مقام العبادة من المعاني البادية لظهورها في نفسها أو بالإيضاح بالعبارات الحقيقية المتداولة (و) كذا (لكل كلمة) ركبت (مع صاحبها مقام) يناسب ذلك التركيب ليس لتلك الكلمة مع صاحبة لها أخرى بما

سفر الكلام وقال ابن الاعرابي التقرب من البنية ودلالة قليل على كثير وقيل إهداء المعنى الى القلب في أحسن صورة من اللفظ وقيل ما صعب على التعاطي وسهل على الفطنة وقيل سد الكلام ومعانيه

(١٧ - شروح التلخيص - أول) مع صاحبها أي مع الكلمة المصاحبة لها أي التي ذكرت وجمعت معها في كلام واحد وذلك كان الشرطية قال الشارح في شرح الفتح ولفظ مع متعلق بالطرف الواقع خبرا مقدا عليه أعني لكل كلمة أو بمضاف محذوف أي ولو وضع كل كلمة مع صاحبها اه قال عبد الحكيم وانما يجعله صفة لكلمة أو حالاً منها لان المقام ليس للكلمة الكائنة مع صاحبها أو حال كينونتها معها بل كائن الكلمة وصاحبها فتدبره فانه دقيق (قوله ليس لتلك الكلمة) أي ليس ذلك المقام ثابتاً لتلك الكلمة المصاحبة بالفتح وهي الفعل وقوله مع ما أي مع كلمة مثل اذا تشارك تلك الكلمة الكلمة المصاحبة بالكسر وهي ان في أصل المعنى وهذا الحصر الذي أشار له الشارح بقوله ليس المستفاد من تقديم المصنف للخبر فكأنه قيل المقام مقصور على الكلمة مع صاحبها لا يتجاوزها الى الكلمة مع غير صاحبها وحاصل كلامه أن الفعل الذي قصد اقتراءه بأداة الشرط له مع ان مقام ليس ذلك المقام ثابتاً له مع اذا فله مع ان مقام وهو الشك وله مع اذا مقام وهو الجزم والتحقيق ويوضح لك هذا قوله تعالى فاذا جاءتهم الحسنة قالوا لنا هذه وان تصبهم سيئة يطبروا بموسى ومن معه والمراد بالحسنة الجذب والبلاء ولما كان مجيء الحسنة مجزوماً بمحصوله لان المراد مطلق حسنة بدليل التعريف بأل الجنسية جئ في جانبه باذا ولما كان وقوع السيئة مشكوكا فيه لكونه نادرا بالنسبة للحسنة المطلقة والنادر بما يشك فيه لكونه غير مقطوع به في الغالب جئ في جانبه بان والحاصل أن ان واذا اشتركا في أصل المعنى وهو الشرط والتطبيق وللفعل مع الاولى مقام ليس ثابتاً له مع الثانية فان كانت كما أن للفعل مع ان مقام ليس له مع اذا كذلك أداة الشرط لها مع الفعل الماضي مثلاً مقام ليس لجامع الفعل المضارع فكان على المصنف أن يقول ولصاحبها أيضا مع مقام ليس ثابتاً للكلمة مع ما يشارك الكلمة الاولى في أصل المعنى المراد وأجيب بأن المصنف ترك ذلك لعلنه بالمقايسة أو يقال ان كلام المصنف صادق بذلك لان الكلمة لم تعين بكونها الاولى والثانية فكل منهما صادق عليه أنه كلمة مع صاحبها

(قوله في أصل المعنى) أى لافى جميعه فيكون بين الكلمتين تغاير في المعنى في الجملة كان وإذا فانهما اشتركا في أصل المعنى وهو الشرط واختلغا في أن الاولى لاشك والثانية لا تتحقق وكذا الماضي والمضارع فانهما اشتركا في الدلالة على الحدث والزمن واختلغا في أن الاولى للزمان الماضي والثاني للحدث أو الاستقبال وانما قيد بالمشاركة في أصل المعنى ليخرج المترادفين كما لو اشتركا في جميع المعنى كما ومهما كان كلامهما لا يعقل فقام الفعل مع ما هو عين مقامه معهما (قوله اقترانه بالشرط) أى بأداة الشرط فهو على حذف مضاف فاندفع ما يقال ان الفعل في نحو ان ضررت نفس الشرط فيلزم اقتران الشيء بنفسه أو يقال لا حذف وأر بدمن المشترك أحد معانيه لان الشرط يقال بالاشتراك على فعل الشرط وأدائه على التعليق ولا أن تقدر فعل الشرط أى فالفعل الذي قصد اقترانه بفعل الشرط ويراد بذلك الفعل الذي قصد اقترانه الجزء ولا اشكال أفاده عبد الحكيم (قوله فله مع ان) خبر الفعل الواقع مبتدأ وانما قرن الخبر بالقامع أن المبتدأ ليس عاملا موصفا بالعام وهو الموصول (قوله وكذا السك الخ) ما تقدم بيان لمقام الفعل مع الاداة وهذا بيان لمقام الاداة مع الفعل وقوله مع الماضي مقام هو اظهار غلبة (١٣٠) وقوعه وانما مقام الشرط مع المضارع فهو اظهار الاستمرار التجددى (قوله وعلى

في أصل المعنى مثلا الفعل الذي قصد اقترانه بالشرط فله مع ان مقام ليس له مع اذا وكذا لكل من أدوات الشرط مع الماضي مقام ليس له مع المضارع وعلى هذا القياس (وارتفاع شأن الكلام في الحسن والقبول

هي من جنس صاحبة الاولى مثلا الفعل مع ان من أدوات الشرط التي هي في الاصل للشك في مدخلها له مقام معها يبين مقامه مع اذا التي الاصل فيها الجزم بوقوع الشرط وكذا أداة الشرط التي هي ان مثلا لها مقام مع الماضي يبين مقامها مع المضارع وكذا المسند اليه مع المسند الفعل مقام يبين مقامه مع المسند الاسمي وهكذا كل كلمة مع غيرها لها مقام معها لا يكون لها مع غيرها عما يشارك تلك في أصل المعنى ثم أشار الى ما يعرف به اتحاد مقتضى الحال والاعتبار المناسب وان من عبر بأحدهما فلا يريد غير المعنى الآخر كما قد يتوهم بقوله (وارتفاع شأن الكلام) الفصيح لان غير الفصيح لارفعة له ولا حسن (في الحسن) الذاتي وهو الحاصل بالبلاغة اذ لا عبرة بحسن الحسنات البديعة الذي هو العرض بدون الذاتي (والقبول) عند البلغاء

وان قصر وحسن التأليف وان طال والظاهر ان أكثر هذه العبارات انما قصدوا بها ذكر أوصاف للبلاغة ولم يقصدوا حقيقة الحدولا الرسم وانما أفرد قوله ومقام وما بعده لزيادة الاعتناء بذلك لكونه أهم من غيره والكلام فيه أكثر ومثال مقام التنكير والتعريف قوله تعالى كما أرسلنا الى فرعون رسولا فعصى فرعون الرسول ومثال مقامى الاطلاق والتقييد والله يدعو الى دار السلام ويهدى من يشاء لعموم الدعوة وخصوص الهداية على بحث فيه يذكر في غير هذا الموضع والتقديم لافيهما غول (قوله وارتفاع شأن الكلام في الحسن والقبول

هذا القياس) مبتدأ وخبر أو القياس مفعول محذوف أى وأجر القياس على هذا بحيث نقول للفعل مع هل الاستفهامية مقام ليس له مع غيرها من أدوات الاستفهام وللمسند اليه مع المسند الفعلي كز بدقام أبوه مقام ليس له مع المسند الاسمي كز يد أبوه قائم لان مقامه حينئذ افادة النسبوت ومقامه مع الاول افادة التجدد وكذلك المسند اليه له مقام مع المسند اذا كان جملة فعلية أو اسمية أو شرطية أو ظرفية ليس مع المسند اذا كان مفردا وله أيضا مع المسند السببي نحو

ز بدقام أبوه مقام غير المقام الذي له مع المسند الفعلي نحو زيد قام فان قلت كيف هذا القياس مع مطابقته أنه قد قيد بالمشاركة في أصل المعنى ولا مشاركة بين المسند الفعلى والاسمى مثلا قلت انما قيد بالمشاركة لغرابة صورتها واحتياجها للبيان وانفهام حال ماسواها منها وذلك لانه يفهم من ذلك التقيد الطريق الاولى أنه ليس للكلمة هذا المقام مع ما تشارك تلك صاحبة في أصل المعنى أفاده العلامة السمرقندى والقرمى في حاشيتهما على المطول بقى شيء آخر وهو أن قول المصنف ولكل كلمة مع صاحبها مقام صادق بما ذكره الشارح من الصورتين وبما ذكرناه بالقياس عليهما إذ المراد بالمصاحبة الكلمة الحقيقية أو ما في حكمها كالجملة وحينئذ فبرده عليه أن قوله ولكل كلمة مع صاحبها الخ قد علم من قوله سابقا مقام كل من التنكير والتعريف وذلك لافادته أن للكلمة المصاحبة للتنكير مقاما يبين مقامها اذا كانت مصاحبة للتعريف وكذا الباقى وحينئذ فما الفائدة في التكرار وحاصل الجواب أن ما تقدم بيان لما يفيد الزايا والخواص لا بمجرد الوضع وهذا بيان لما يفيدها بالوضع فلا تكرر (قوله وارتفاع شأن الكلام) أى حاله وهو عطف على قوله وهو مختلف من عطف الجملة والفرض منهما بيان تعدد مراتب البلاغة وكون بعضها أعلى من بعض ثم نعين أعلاها وأسفلها وقوله في الحسن أى بالنظر لحسنه الذاتي وقوله والقبول أى بالنظر للسامع من البلغاء وهو عطف لازم على ما لزوم واحتراز بقوله في الحسن على ارتفاعه في غير ذلك الباب كالترغيب والترهيب فان ارتفاعه فيه بكثره التأثير وقلته

(قوله بمطابقته للاعتبار المناسب) أى باختتماله على الامر المعتبر المناسب لحال المخاطب فكما كان الاشتغال أتم وكان يشتمل عليه أليق بحال المخاطب كان الكلام فى مراتب الحسن فى نفسه والقبول عند البلغاء بقدرة المطابقة للاعتبار المناسب والانحطاط بقدر عدم المطابقة فالطرف الاسفل من البلاغة وأقل حسنا وقولا فالقبول عند البلغاء بقدر المطابقة للاعتبار المناسب والانحطاط بقدر عدم المطابقة فالطرف الاسفل من البلاغة ارتفاعه على الكلام الذى تحته وهو المتحقق بأصوات الحيوانات وحصول أصل الحسن له بقدر مطابقته للاعتبار المناسب وانحطاطه والتحاقه بالأصوات بعدم ذلك القدر (قوله والمراد بالاعتبار الخ) أشار بذلك الى أن الصنف أطلق المصدر وأراد اسم المفعول واختار هذه العبارة للتنبية على أن الاعتبار للزوم لذلك الامر فللناسب صار الامر للناسب كأنه نفس الاعتبار والمراد بالامر المعتبر الخصوصيات كأننا كيد مثلا وعليه فمضى المطابقة للاشتغال وقوله اعتبره التكلم مناسبا أى لحال المخاطب (قوله بحسب السليقة) أى الطبيعة وهذا اذا كان التكلم من العرب البراء وهو متعلق باعتباره (قوله أو بحسب تنبى خواص تراكيب البلغاء) أى اذا كان التكلم من غيرهم سواء كان التنبى بواسطه أو بغير واسطه فالاول كالأخذ من القواعد المدونة فان تلك القواعد مأخوذة من التنبى والأخذ منها أخذ بواسطه والثانى كتنبىها حال كونها غير مدونة (قوله يقال اعتبر الخ) هذا دليل من اللغة لقوله والمراد بالاعتبار الخ وقوله اعتبره التنبى أى كأننا كيد وقوله اذا نظرت اليه أى بأن أنبت به فى الكلام (قوله ورأيت حاله) أى الامر الداعى اليه وهو الانكار مثلا وعطف هذا على ما قبله من عطف السبب على السبب لان مراعاة الحال كالانكار سبب للانبات بالتأ كيد مثلا (قوله وأراد الخ) هذا جواب عما أورد على كل من المقدمتين فى قول المصنف وارتفاع الخ وحاصل (١٣١) ما أورد على الاولى أن ارتفاع شأن الكلام فى الحسن والقبول إنما هو بكمال المطابقة وزادتها لا بأصل المطابقة كما هو ظاهره لان الحاصل بأصل المطابقة إنما هو الحسن لا الارتفاع فيه وحاصل ما أورد على الثانية أن الانحطاط فى الحسن يكون بعدم كمال المطابقة لا بعدم ما من أصلها كما هو ظاهره لان الانحطاط فى الحسن يقتضى ثبوت أصل الحسن وهو إنما يكون

بمطابقته للاعتبار المناسب وانحطاطه أى انحطاط شأنه (بعدمها) أى بعدم مطابقته للاعتبار المناسب والمراد بالاعتبار المناسب الامر الذى اعتبره التكلم مناسبا بحسب السليقة أو بحسب تنبى خواص تراكيب البلغاء يقال اعتبره التنبى اذا نظرت اليه ورأيت حاله وأراد بالكلام الكلام الفصيح وبالحسن الحسن الذاتى

وقوله (بمطابقته) أى الكلام الفصيح هو خبر ارتفاع (للاعتبار) أى للامر المعتبر (الناسب) للمقام الذى هو الحال يقال اعتبره التنبى مراعيته ونظرت لحاله مهنابا لا مانياله (وانحطاطه) أى انحطاط شأنه (بعدمها) أى بعدم مطابقة الكلام للاعتبار المناسب واعتبار المناسبة يوجد بحقيقته ويحصل كما ينبغي من البليغ بالسليقة أى الطبيعة العربية أو بالممارسة لتراكيب البلغاء والتنبى لحواصها ويؤكد ذلك ممارسة هذا الفن وإضافة الارتفاع وهو مصدر الى معرفة حال كونه مبتدأ مما يفيد الحصر كقولك ضربى

بمطابقته للاعتبار المناسب) يعنى كما اذا كان المقام يستدعى تأكيذا أو نكيرا كيدى أو أكثر

بالمطابقة واذا اتفقت المطابقة اتفق الحسن بالكلى فلا يتم قوله والانحطاط فى الحسن بعدم المطابقة وحاصل ما أجاب به الشارح أن المراد بالكلام فى قوله وارتفاع شأن الكلام الخ الكلام الفصيح فأصل الحسن ثبت له بالفصاحة فارتفاع ذلك الحسن يكون بالمطابقة وانحطاطه بعدمها لكن هذا الجواب لا يوافق كلام المصنف الآتى من أن الكلام الغير المطابق للاعتبار المناسب ملتحق بأصوات الحيوانات إلا أن يقال التحاقه بهما من حيث عدم مراعاة الحواص وهذا لا يناق بقاء حسنه من حيث الفصاحة ويمكن أن يراد بالكلام فى كلام المصنف الكلام البليغ وتجعل الاضافة فى المطابقة للجنس ولا شك أن ارتفاع الكلام البليغ فى الحسن بحسب المطابقة الموجود فى النوع الكامل كما أن أصل الحسن الموجود فى الفرد الناقص بذلك الجنس الموجود فى النوع الغير الكامل وكذلك اضافة عدم الجنس والمعنى والانحطاط بحسب عدم المطابقة المصدق بالمراد وهو عدم كمال المطابقة ويمكن الجواب أيضا بأن الاضافة للكمال أى ارتفاع الكلام البليغ بالمطابقة الكاملة وانحطاطه بعدم تلك المطابقة الكاملة (قوله وبالحسن الحسن الذاتى) جواب عما يقال ان قوله وارتفاع شأن الكلام فى الحسن بمطابقته الخ لا يتم لان ارتفاع شأنه فى الحسن إنما هو لا شتماله على المحسنات البدعية لا بالمطابقة المذكورة وحاصل الجواب أن المراد بالحسن الحسن الذاتى الحاصل بالبلاغة ولا شك أن ارتفاعه إنما هو بالمطابقة المذكورة لا الحسن العرضى الذى يحصل بالمحسنات البدعية. وعلم أن المحسنات البدعية إنما يكون تحسينها عرضيا اذا اعتبرت من حيث أنها محسنة وهى من هذه الجهة يبحث عنها فى علم البديع وأما اذا اعتبرت من حيث أنها مطابقة لمقتضى الحال لكون الحال اقتضاها كانت موجبة للحسن الذاتى ومن هذه الجهة يبحث عنها فى علم المعانى ولهذا ذكر المصنف فى الالتفات الذى هو من المحسنات البدعية

فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب وهذا أعني تطبيق الكلام على مقتضى الحال هو الذي يسميه الشيخ عبد القاهر بالنظم حيث يقول  
النظم تأخى معاني الخوف فيما بين الكلم على حسب الأغراض التي يصاغ لها الكلام

(قوله الداخل في البلاغة) أى في بابها فيشمل الحسن الناشئ من الفصاحة والناشئ من البلاغة فلا ينافي قوله الداخل في البلاغة ثبوت أصل الحسن للذات بالفصاحة كما يفيد جواب الشارح عن الاعتراض على مقدمتي المصنف كما مر (قوله هو الاعتبار المناسب) هو ضمير فصل مفيد للحصر أى هو الاعتبار المناسب لا غير وقوله الاعتبار المناسب للحوال والمقام أى كالتأكيذ والتسكير والاطلاق والذكر والحذف الخ أو الكلام الكلي المكيف بما ذكر في الذهن بناء على ما مر للشارح من التقريرين والاول هو صريح كلام المفتاح (قوله يعنى الخ) في هذه العنابة اشارة لسنتين من الاول منهما أن الفاء للتفريع على ما سبق في قوله وارتفاع الخ وعلى مقدمة معلومة فيما بينهم وليست معلومة من كلام المصنف فخذوها للعلم بها وإنما لم يجعلها للتعليل بحيث يكون ما بعدها علة لما قبلها لا مبرين الاول أن مجيئها للتفريع أكثر من مجيئها للتعليل الامر الثاني أن المناسب حينئذ قلب العبارة بأن يقول فالاعتبار المناسب هو مقتضى الحال فيجعل الاعتبار المناسب هو المحكوم عليه ومقتضى الحال هو المحكوم به لأن الاعتبار المناسب هو المحدث عنه ولا أجل أن تكون هذه العلة ذاتاً لما ورد على المقدمة الاولى أعني قوله (١٣٢) وارتفاع شأن الكلام الخ من أنه مخالف لما ذكره القوم من أن الارتفاع

الداخل في البلاغة دون العرضي الخارج لحصوله بالحسنات البدئية (فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب)  
للحال والمقام يعنى اذا علم أن ليس ارتفاع شأن الكلام الفصيح في الحسن الذاتي الا بمطابقته للاعتبار  
المناسب على ما تفيدده اضافة المصدر

زيداني الدار فيفيد هذا الكلام أن لا ارتفاع لشأن الكلام في الحسن الذاتي الا بمطابقته للاعتبار  
المناسب وقد علم انه لا يرتفع الا بالبلاغة التي هي المطابقة لمقتضى الحال فلما انحصر الارتفاع في  
مطابقة الاعتبار وقد حصر في مطابقة المقتضى لزم اتحادهما أو تساويهما اذ لو تباينا لم يصح أحد  
الحصرين اذ لو قيل لا يكرم زيدا الاعمر ولا يكرمه الاخالد بطل الحصران معا وكذا ان كان بينهما  
عموم ما يبطل أحدهما اذ لو قيل مثلاً لا يحصل التنفس الا بالانسانية ولا يحصل الا بمطلق الحيوانية بطل  
الحصر الاول لصحة حصول التنفس على مقتضى الحصر الثاني العام بحيوانية لا انسانية معها والحصران  
في الارتفاع صدقهما فوجب كون الاعتبار المناسب ومقتضى الحال متحدين أو متساويين بحيث

يصدق أحدهما على الآخر والابطال أحد الحصرين وهذا معنى قوله (فمقتضى الحال هو الاعتبار  
المناسب) أى فلا يتوهم أنهما شيان وهو ظاهر وقد تبين بما ذكر من كون ارتفاع الكلام بدلالته  
على الاعتبار المناسب أن البلاغة بوصفها باللفظ باعتبار المعنى فأشار الى ترتيب ذلك على ما تقدم لدفع  
ما يتوهم من التناقض في كلام صاحب دلائل الإعجاز لانه تارة يصف البلاغة باللفظ وتارة يصف

بالمطابقة لمقتضى الحال  
في الشيء الثاني أن قوله  
فمقتضى الحال نتيجة لقياس  
من الشكل الثالث مركب  
من مقدمتين صغريهما  
معلومة من كلام القوم  
تركها المصنف للعلم بها  
وكبراهما مذكورة في  
كلامه ونقريه أن يقال  
ارتفاع شأن الكلام  
بمطابقته لمقتضى الحال  
وارتفاع شأن الكلام  
بمطابقته للاعتبار المناسب  
ينتج المطابقة لمقتضى الحال  
هي المطابقة للاعتبار  
المناسب كذا قيل لسكن

هذا لا ينتج عين المدعى وان كان يستلزمه وهو أن مقتضى الحال هو عين الاعتبار المناسب والذي ينبغي أن يحمل  
كلام الشارح اشارة الى قياس من الشكل الاول أشير الى صغريه بالمقدمة المعلومة لأنها عينها والى كبراه بما قاله المصنف لأنه عينها ونظمه  
مقتضى الحال أى يرتفع بمطابقته الكلام وكل شئ يرتفع بمطابقته الكلام اعتبار مناسب للحال ينتج مقتضى الحال وهو الاعتبار المناسب  
وقائدة هذا التفريع التنبية على أن مقتضى الحال معناه مناسب الحال لا موجه الذي يتمتع أن يتخلف عنه كما يقتضيه لفظ مقتضى وإنما  
أطلق عليه لفظ مقتضى التنبية على أن المناسب للمقام في نظر البلاغة كما مقتضى الذي يتمتع انفكاكه (قوله على ما تفيدده) أى بناء على  
ما تفيدده وهذا جواب عما يقال الحصر المذكور غير معلوم من كلام المصنف بل المعلوم منه أن الارتفاع يحصل بالمطابقة وأما حصوله بغيرها  
وعدم حصوله فهو مسكوت عنه وحاصل الجواب أنا لا نسلم أنه غير معلوم من كلامه بل هو معلوم منه من اضافة المصدر وهو  
ارتفاع لما أبدته وذلك لانه مفرد مضاف لمعرفة قيمه والعموم في هذا المقام يستلزم الحصر لان المعنى كل ارتفاع فهو بالمطابقة واذا كان كل  
ارتفاع حاصل بالمطابقة فلا يمكن ارتفاع بدونها اذ لو حصل ارتفاع بغيرها لم يصدق أن كل ارتفاع حاصل بهائم اعلم أن افادة العموم للحصر  
هنا لا تظهر الا اذا كانت الباء في قوله وارتفاع شأن الكلام بمطابقته للسببية القريبة بأن يكون مدخولها سبباً تاماً ليس معه سبب آخر  
لان السبب القريب لا يتعدد وأما لو كانت لمطلق السببية بأن يكون هناك سبب آخر فإن كان الحصر حقيقياً بمعنى أن الارتفاع يحصل  
بهذا السبب لا بغيره أصلاً فاستلزام العموم للحصر باطل لان الفرض أن الباء لمطلق السببية المقتضى لوجود سبب آخر وان كان

الحصر اضافيا بمعنى أن الارتفاع يحصل بهذا السبب الذي هو المطابقة لا بعده أى عند اتفائه فلا ينافي (١) أنها تحصل بسبب آخر صح استلزام العموم للحصر ولكن لا يستلزم الاتحاد ولا المساواة بين مقتضى الحال والاعتبار المناسب بل يصح الحصران مع التباين بين السببين من غير تناقض (قوله ومعلوم) أى من كلامهم من خارج وهذه صغرى القياس التى حذفها المصنف للعلم بها وقوله فقد علم جواب اذا أى فقد علم من هاتين المقدمتين المعلومتين من كلامهم وهى ارتفاع شأن الكلام بمطابقته لمقتضى الحال والتى ذكرها المصنف وهى ارتفاع شأن الكلام بمطابقته للاعتبار المناسب فالتفريع عليهما وهذا التفريع هو عين نتيجة القياس كما تقدم ثم ان قول الشارح فقد علم أن المراد بالاعتبار المناسب ومقتضى الحال واحد يحتمل أن المراد اتحادهما فى الماصدق وفى المفهوم ففهوم كل منهما الخصوصيات أو الكلام الكلى السكيف فى الذهن بالخصوصيات وحينئذ فيكونان مترادفين كالانسان والبشر ويحتمل أن المراد اتحادهما فى الماصدق فقط وحينئذ فيكونان متساويين كالانسان والكاتب وعلى كل من الاحتمالين يصدق الحصران نظير قولك لا ناطق إلا الانسان ولا ناطق الا البشر فالحصران صحيحان لوجود الترادف بين الانسان والبشر وكذلك اذا قلت لا ناطق الا الانسان ولا ناطق الا الكاتب فالحصران صحيحان لوجود التساوى بين الانسان والكاتب فالحاصل أن صدق المقدمتين يحصل بأحد الأمرين اتحاد الاعتبار المناسب ومقتضى الحال أو تساويهما لحمل الاتحاد على تعيين واحد ليس يلزم (قوله والا لما صدق الخ) فى قوة قوله والا لما صدق الحصران أى والابان لم يكن بينهما اتحاد بل كان بينهما تباين كلى كالانسان والفرس أو تباين جزئى وهو العموم والخصوص الوجهى كالانسان والابيض أو عموم وخصوص مطلق كالانسان والحيوان لما صدق الحصران أى قولنا لا ارتفاع الا بالمطابقة لمقتضى الحال وقولنا لا ارتفاع الا بالمطابقة للاعتبار المناسب بل لابد من كذب أحدهما على تقدير العموم والخصوص المطلق لانه يكون الحصر فى الأخص فاسدا والحصر فى الأعم صادقا بيان ذلك أن كل حصر محتو على جزأين ايجابى وسلبى والأول ينحل الى قضية موجبة والثانى لقضية سالبة والجزء الايجابى فى كل حصر مقرر عند القوم لانه المعتبر أولا فى الحكم والمنظور له ابتداء والمرضى لابطال هو الجزء السلبى فاذا كان بين الحصرين عموم وخصوص مطلق كان الجزء الايجابى للحصر فى الأعم (١٣٣) منافيا للجزء السلبى للحصر فى الأخص والجزء

الايجابى للحصر فى الأخص لا ينافي الجزء السلبى للحصر فى الأعم حتى يتطرق للحصر فى الأعم فذلك

ومعلوم أنه انما يرتفع بالبلاغة التى هى عبارة عن مطابقة الكلام الفصيح لمقتضى الحال فقد علم أن المراد بالاعتبار المناسب ومقتضى الحال واحد والا لما صدق أنه لا يرتفع الا بالمطابقة للاعتبار المناسب ولا يرتفع الا بالمطابقة لمقتضى الحال فليتأمل

كان الباطل الحصر فى الأخص على تقدير أن يكون بين الحصرين العموم والخصوص المطلق يوضح ذلك قولك لا يبيع الا الحيوان فهذه قضية كلية عامة ولا يبيع الا الانسان فهو فى قوة كل فرد فرد من أفراد الانسان يبيع ولا يبيع غيره ولا شك أن هذه السالبة أعنى لا يبيع غيره تكذبها القضية الكلية العامة القائلة كل فرد من أفراد الحيوان يبيع لا فادتها يبيع غير الانسان من الحيوان كالفرس واللوجبة المذكورة معلومة الصدق فما خالفها يكون كاذبا وما استلزم الكاذب من حصر الأخص فهو كاذب ويكذب الحصران معا اذا كان بينهما تباين كلى لان القضية الموجبة المأخوذة من أحدهما تناقض السالبة المأخوذة من الآخر مثلاً اذا قلت لا يبيع إلا الحمار هذا فى قوة كل فرد فرد من أفراد الحمار يبيع ولا يبيع الفرس ولا غيره واذا قلت لا يبيع إلا الفرس فهو فى قوة كل فرد من أفراد الفرس يبيع ولا يبيع الحمار ولا غيره فالوجبة من كل تنافى السالبة من الأخرى وما نافي الصادق كاذب فما تضمنه واستلزمه من الحصر كاذب وكذا يكذب الحصران معا اذا كان بينهما تباين جزئى فان الأخص ينافي الأعم وكل منهما أخص من جهة فان قلت لا يبيع إلا الحيوان كان فى قوة كل فرد من أفراد الحيوان يبيع ولا يبيع فرد من غيره ولو كان أبيض واذا قلت لا يبيع إلا الأبيض كان فى قوة كل فرد من أفراد الأبيض يبيع ولو غير حيوان ولا يبيع غيره ولو حيوانا فسالبة الأول تنافى موجبة الثانى وكذلك العكس وما نافي الصادق كاذب فكذلك ما استلزمه من الحصر أفاد ذلك شيخنا العلامة المدوى عليه سحائب الرحمة والرضوان (قوله لما صدق الحصران) أى لكن التالى باطل لان الفرض صدقهما فبطل المقدم وهو عدم ثبوت اتحادهما فنبت نقضه وهو ثبوت اتحادهما وهو المطلوب وفى كلام الشارح تسمح حيث أدخل اللام فى جوابان وهى انما تدخل على جواب لو فكأنه أعطى ان حكم لو لانها اختفى فى التعليل وقد وقع له ذلك كثيرا ولغيره من المصنفين (قوله فليتأمل) أمر بالتأمل لا مكان أن يقال ان قوله والا لما صدق الحصران فيه نظر بل قد يصدق الحصران مع عدم اتحادهما كما لو كان بينهما عموم وخصوص مطلق لان الحصر فى العام لا يستلزم ثبوت الحكم لجميع الافراد بل غاية ما يفيد أن هذا الحكم لا يخرج عن هذا العام وعدم خروج الحكم عن العام لا يقتضى عموم الحكم لجميع الافراد مثلا اذا قيل لا يبيع الا الحيوان يمكن أن يراد بالحيوان الجنس المتحقق فى الانسان ولا يراد كل فرد من أفراد الحيوان وحينئذ فلا يكون هذا

(١) أنها تحصل كذا فى الأصل والناسب أنه يحصل أى الارتفاع الحدث عنه فتأمل كتبه مصححه

منافيا لقولنا لا يباع الا الانسان وكذلك لو كان بينهما تباين جزئى فصدق الحصران لانه لا يلزم عموم الحكم لجميع الافراد فى الحصر فيجوز أن يتحقق الحصران فى فرد هو محل الاجتماع بأن يراد من الحيوان فى قولنا لا يباع إلا الحيوان انسان أبيض ويراد بالأبيض فى قولنا لا يباع إلا الأبيض انسان أبيض وليس يلزم أن يراد بالحيوان والأبيض جميع أفرادهما وقد يجاب بأن الملحوظ فى الحصرين وهما الارتفاع لشأن الكلام إلا بالمطابقة لمقتضى الحال ولا ارتفاع له إلا بمطابقته للاعتبار المناسب ثبوت الحكم لكل فرد وأن المعنى كل فرد من أفراد الارتفاع لا يكون إلا بالمطابقة المذكورة لأن الملحوظ عدم خروج الحكم عن العام وحيث أن لم يتحدد الحصران يبطل أحدهما أو كلاهما وإنما كان الملحوظ فيهما ثبوت الحكم لكل فرد من أفراد العام لما علمت سابقا من أن اسم الجنس المفرد اذا أضيف لمعرفة ولم تقم قرينة على تخصيصه ببعض ما يدق عليه كان لاستغراق أفراد الجنس ولا شك أن كلاما من الحصرين محتوى على مصدرين الارتفاع والمطابقة مضافين فيكون المعنى أن كلا من الارتفاعين لا يحصل الا بكل من المطابقة للاعتبار والمقتضى (قوله فالبلغة راجعة إلخ) هذا تفريع على تعريف البلغة السابق أى اذا علمت ما تقدم لك من التعرف ظهر لك أن البلغة صفة راجعة للفظ لانها على ما علم من التعريف مطابقة الكلام لمقتضى الحال وظاهر أن المطابقة صفة المطابق فتكون المطابقة راجعة للكلام من رجوع الصفة للموصوف لكن رجوعها له ليس مع قطع النظر عن معناه بل رجوعها له باعتبار افادته المعنى الحاصل بسبب التركيب وهو المعنى الثانى الذى يعتبره البلغاء (١٣٤) ويقصدونه وهى الخصوصيات التى يقتضيها الحال الزائدة على أصل المراد

(فالبلغة) صفة (راجعة الى اللفظ) يعنى انه يقال كلام بليغ لكن لا من حيث انه لفظ وصوت بل (باعتبار افادته للمعنى) أى الغرض المصوغ له الكلام

بها المعنى وتارة ينفيها عن اللفظ وتارة ينفيها عن المعنى فقال (فالبلغة راجعة الى اللفظ) فيصح وصفه بها فيقال هذا اللفظ بليغ ولكن وصفه لا باعتبار كونه لفظا وبمجرد صوت ولا باعتبار أنه دل على المعنى الاول الذى هو مجرد افادة النسبة بين الطرفين على أى وجه كانت تلك النسبة فان هذا المعنى مطروح فى الطريق يتناوله الاعرابى والاعجمى والبدوى والقروى فلا يوصف اللفظ من أجل الدلالة عليه بالبلغة وإنما يوصف بها (باعتبار افادته) أى اللفظ (المعنى) الثانى وهو الخصوصية التى تناسب المقام ويتعلق بها الغرض لاقضاء المقام كالنكاح كيد بالنسبة للانكار وكالايجاز فى الضجركا لا طنباب

ص (فالبلغة راجعة الى اللفظ باعتبار افادته المعنى

لانه لو كانت البلغة صفة راجعة له مع قطع النظر عن المعنى المقصود افادته الذى هو المعنى الثانى وهو مقتضى الحال لتصور معنى البلغة بدون اعتبار مقتضى الحال وهو محال وغرض المصنف بهذا التفريع دفع ما يتوهم من التناقض فى كلام الشيخ عبد القاهر فى دلائل الاعجاز لانه تارة يصف اللفظ

بالبلغة وتارة يصف المعنى بها وتارة ينفيها عن اللفظ وتارة ينفيها عن المعنى وحاصل دفع التناقض أن وصفه بالتركيب المعنى بما مراده المعنى الثانى باعتبار أن المقصود من اللفظ افادته ووصفه اللفظ بها باعتبار افادته ذلك المعنى المقصود ونفيها عن اللفظ مراده اللفظ المجرد عن المعنى والخصوصيات ونفيها عن المعنى مراده المعنى الاول للفظ الذى هو مجرد ثبوت المحكوم به للمحكوم عليه وحيث فلا تناقض فى كلام الشيخ (قوله يعنى أنه يقال إلخ) حمل الشارح كونها صفة للفظ على معنى كونها محمولة عليه حمل اشتقاق ولم يحمله على معنى كونها قائمة به لانها مطابقة للكلام لمقتضى الحال والمطابقة قائمة بالمطابق لان الحمل على ذلك المعنى لا يناسب قول المصنف باعتبار إلخ لانه لا حاجة مع قولنا ان المطابقة لمقتضى الحال معنى قائم بالكلام الى كون قيامه به باعتبار ما ذكر فتأمل (قوله) لا من حيث انه لفظ أى ولا من حيث افادته المعنى الاول الذى هو مجرد النسبة بين الطرفين على أى وجه كان فان هذا المعنى مطروح فى الطريق يتناوله الاعرابى والاعجمى والبدوى والقروى فلا ينظر اليه البليغ وحيث فلا يوصف اللفظ من أجل الدلالة عليه بالبلغة بل إنما يوصف بها باعتبار افادته المعنى الثانى وهو الخصوصية التى تناسب المقام ويتعلق بها الغرض لاقضاء المقام لها كالنكاح كيد بالنسبة للانكار وكالايجاز بالنسبة للضجركا لا طنباب بالنسبة للحكم بالنسبة لخلو الذهن وغبر ذلك من الاعتبارات الزائدة على أصل المراد (قوله وصوت) عطف عام على خاص فاللفظ أخص لانه صوت معتمد على مخرج (قوله باعتبار) متعلق براجعة والباء للسببية وقوله افادته المعنى الثانى (قوله أى الغرض المصوغ له الكلام) أى الغرض الذى صيغ الكلام أى ذكر لأجل افادته وهو الخصوصيات التى يقتضيها الحال وهذا تفسير للمعنى الثانى وإنما سعى ذلك الغرض معنى ثانيا لان البلغاء ينظرون اليه ويعنون به ويقصدونه ثانيا بعد المعنى المراد



( قوله بالتركيب ) بيان للواقع لا للاحتراز عن شيء ، لاستحالة افادة معنى بحسن السكوت عليه بدون التركيب ( قوله متعلق بافادته ) أى باعتبار افادته بالتركيب للمعنى الثانى ( قوله وذلك ) أى وبين ذلك أى كون البلاغة صفة راجعة للفظ باعتبار افادة المعنى بالتركيب فقوله لان البلاغة علة راجعة للفظ وقوله وظاهر الخ علة لقوله باعتبار المعنى ( قوله عبارة عن مطابقة الكلام ) أى فقد أضيف المطابقة التى هى البلاغة الى الكلام الذى هو اللفظ فثبت أنها راجعة للفظ ( قوله وظاهر أن اعتبار المطابقة الخ ) أما المطابقة فظاهر وأما عدمها فلانه لا يسلب شيء عن شيء الا اذا كان الشيء المسلوب يصح أن يتصف به المسلوب عنه اذ لا يقال فى الحائظاتها لا تبصر فظهر أن الكلام لا يتصف بكونه غير مطابق الا باعتبار المعانى ( قوله وعدمها ) أى وأن عدمها فهو عطف على اعتبار والضمير راجع لاعتبار المطابقة وحيثئذ فكان الظاهر أن يقول وعدمه بتذكير الضمير الا أن يقال انه اكتسب التأنيث من المضاف اليه مع صحة حذفه ويصح أن يكون عطفا على المطابقة فالأنيث حينئذ ظاهر ( قوله باعتبار المعانى ) ( ١٣٥ ) أى الثانوية وعطف الأغراض على

ماقبله مرادف والمراد  
بالاغراض التي يصاغ  
الكلام لها مقتضيات  
لاحوال وهي الخصوصيات  
الزائدة على أصل المراد  
وقوله باعتبار المعاني أي  
وجودا وعندما ليطابق قوله  
اعتبار الطابقة وعدمها  
(قوله المفردة) أي عن  
اعتبار افادة المعاني وليس  
المراد التفسير المركبة لان  
المطابقة ليست من حيث  
ذات اللفظ مطلقا مفردا كان  
أو مركبا وقوله المجردة أي  
عن اعتبار المعنى الثاني  
الزائد على أصل المراد وهذا  
لا ينافي دلالتها على المعاني  
الاولية ونحاصل كلامه أن  
الكلام من حيث أنه ألفاظ

(بالتركيب) متعاقب بإفادته وذلك لأن البلاغة كما مر عبارة عن مطابقة الكلام النصيب امتضى الحال وظاهر أن اعتبار المطابقة وعدمها إنما يكون باعتبار المعاني والأغراض التي يصاغ لها الكلام لا باعتبار الالفاظ المفردة والكلم المجردة

في المحبوبة وغير ذلك من الاعتبارات والخصوصيات الزائدة على أصل المراد وقوله ( بالتركيب ) تصوير لا لأخراج شيء ضرورة استحالة افادة معنى يحسن السكوت عليه بدون التركيب الذي هو المراد هنا وهو متعلق بافادة ونبه به على أن البلاغة لما كانت هي مطابقة الكلام لمقتضى الحال الذي هو خصوصية زائدة على أصل المراد تعين أن وجودها فرع وجود التركيب المفيد فإن وجود الإخص وهو الاعتبار الزائد على أصل المراد فرع وجود الاعم الذي هو أصل المراد وأصل المراد لا يكون الا بالتركيب المفيد فكذا الزائد عليه فالسكيات المفردة والالفاظ المجردة عن المعنى الزائد لا توصف بالبلاغة فقول الشيخ عبد القاهر ان البلاغة ترجع الى المعنى لا الى اللفظ يعني الى المعنى الثاني الخاص لا الى اللفظ يعني باعتبار افادته المعنى الاول المطروح في الطريق وقوله ترجع الى اللفظ يعني باعتبار افادته المعنى الخاص فلا تناقض في كلامه

بالتركيب ( ش قد اختلف الناس في البلاغة والفصاحة من صفات اللفظ والمعنى وهل هما مترادفان أو لا على ما سبق قال حازم نقلًا عن أفلاطون الفصاحة لا تكون إلا بوجود البلاغة تكون لموجود ومفرد ونقل في الإيضاح عن عبد القاهر كلامًا في ذلك مختلف الظاهر وإن حصل مجموع كلامه أن الفصاحة ليست من صفات المفردات من غير اعتبار التركيب وميل الامام نضر الدين إلى أن الفصاحة راجعة إلى الألفاظ والمعاني واستدل عليه بما يطول ذكره قال الشيخ تقي الدين

مفردة أى مجردة عن افادة المعنى الثانوى الحاصل عند التركيب لا يتصف بكونه مطابقا لمقتضى الحال ولا بعدم المطابقة وأما من حيث اعتبار افادته لذلك المعنى فيتصف بكونه مطابقا وغير مطابق فقول الشارح وظاهر أن اعتبار المطابقة وعدمها أى وظاهر أن اعتبار المطابقة وعدمها أى اعتبار أن المعنى لا يكون الخ أى فان اعتبرناه والتفتنا له من حيث افادته للمعنى والخصوصيات صح وصفه بكونه مطابقا أو غير مطابق وقوله لا اعتبار الخ أى وأما إذا نظرنا إليه من حيث كونه الفاظا ولم نلتفت له من حيث افادته للخصوصيات فلا يوصف بالمطابقة ولا بعدمها ان قلت يلزم حينئذ ارتفاع النقيضين أعنى ارتفاع المطابقة وعدمها وهو محال قلت المراد أنه لا يوصف بالمطابقة ولا بعدمها عما من شأنه ذلك وليس المراد بعدم المطابقة مطلقا ثم اعلم ان ما ذكرناه من أن المعنى الأول هو ثبوت الحكم للحكم عليه وأن المعنى الثانى الذى يكون الكلام باعتبار به يبالغوا بصاغ لاجله هو مقتضى الحال أعنى الخصوصيات والمزايا هو ما أفاده ابن قاسم وابن يعقوب والشخيس وكذلك هو فى تجرب يديشينا الحنفى وقرره استاذنا العدوى والذي ذكره عبد الحكيم وبعض حواشى المطول أن المعنى الاول هو ما يفهم من اللفظ بحسب التركيب وهو أصل المعنى مع الخصوصيات من تعريف وتنكير وتقديم وتأخير وحذف وإضمار والمعنى الثانى لاغراض التى يقصدها المتكلم ويصوغ الكلام لاجل افادتها وهى أحوال المخاطب التى يورد المنكلم الخصوصيات لاجلها من اشارة لمهود وتعظيم وتحقير وضجرو ومجوبة واتكار وشك وغير ذلك هذا بالنسبة لعلم المعانى وأما بالنسبة لعلم البيان فالمعنى الاول هو

وكثيرا ما يسمى ذلك

اللدولات الطابعية مع رعاية مقتضى الحال والمعاني الثنوي هي المعاني المجازية أو الكنائية وذكروا أن دلالة اللفظ على المعنى الاول قد تكون وضعية وقد تكون عقلية ودلالته على المعنى الثاني عقلية قطعاً وذلك لان اللفظ دال على مقتضيات والخصوصيات وهي آثار للاغراض والآثار تدل على المؤثر دلالة عقلية وبالعرف والمادة فالدال على المعنى الثاني هو اللفظ لكن بتوسط دلالة المعنى الاول وهذا هو المأخوذ من كلام الشيخ في دلائل الاعجاز كما بسطه في المطول ويمكن أن يقرر كلام شارحنا بذلك فيقال قوله بل باعتبار افادته المعنى أى الثانوى وقوله أى الغرض المصوغ له الكلام أى وهي أحوال المخاطب من إشارة لمعهود وتعظيم وانكار وشك وقوله بعد انما يكون باعتبار المعاني والاغراض مراده بالمعاني الخصوصيات ومراده بالأغراض الاحوال وقوله انما يكون الخ أى لانه يتسبب عن الاحوال الخصوصيات المتوقف عليها المطابقة وقوله بعد ذلك المفردة والمجردة أى عن افادة المعنى الثاني وهي الاغراض السابقة الحاصلة عند التركيب (قوله نصب) (١٣٦) أى هو منصوب أو ذو نصب أو يقرأ فعلاً مبنيًا للفعل (قوله على الظرفية) أى

( وكثيرا ما ) نصب على الظرفية لانه من صفة الاحيان ومالتأ كيد معنى الكثرة والعامل فيه قوله ( يسمى ذلك ) الوصف المذكور

ثم أشار الى أن اطلاق لفظ الفصاحة على معنى البلاغة واقع في السنة أهل الفن كثيرا ومن ذلك قولهم ان اعجاز القرآن من جهة كونه في أعلى مراتب الفصاحة ويعنون بالفصاحة هذا المعنى فقال (وكثيرا ما يسمى ذلك ) المعنى الذى هو مطابقة الكلام لمقتضى الحل

القشيري ان خصت الفصاحة بالالفاظ وردت أسئلة الامام غفر الدين أو لازم تسمية المعنى فصيحاً وهو غير مألوف والذي أراه أن الفصيح لفظ حسن مأثوله معنى حسن صحيح وبهذا القيد تندفع أسئلة الامام ولاناس في ذلك كلام بطول ذكره (قلت) وأنت اذا تأملت عبارة المصنف في حدود الفصاحة علمت أن فصاحة المفرد كلها لفظية لاتعاق لها بالمعنى البتة والقرابة لفظية فانها تتعلق بسماع اللفظ وفصاحة الكلام تنقسم الى معنوى وهو الخلوص من التعقيد والضعف واللفظى وهو الخلوص من التنافر والتعقيد اللفظى وفصاحة المتكلم معنوية وما أحسن عبارة عبد الاطيف البغدادى حيث قال في قوانين البلاغة البلاغة شئ يبتدى من المعنى وينتهى الى اللفظ والفصاحة شئ يبتدى من اللفظ وينتهى الى المعنى فان فيها جماعين ما افترق من كلام الناس وهي الحق ان شاء الله تعالى فان قلت اذا كانت الفصاحة أو البلاغة راجعة الى اللفظ فكلام الله تعالى ليس بلفظ وهو محتو على أعظمها قلت المراد اللفظ الدال على ذلك الكلام القديم النفساني

لاجل الظرفية أى لاجل كونه ظرفاً والمراد زمانياً ( قوله لأنه ) أى هنا من صفة الاحيان أى الازمان وكما أن اسم الزمن ينصب على الظرفية فكذا صفته ثم لا يخفى عليك أنه ليس المراد أن موصوفه الاحيان مقدر أى أحيانا كثيرا لان التأنيب حينئذ واجب بل المراد أنه كان في الاصل صفة للاحيان ثم أقيم مقامها بعد حذفها وصار بمعناها ونصب نصبها فعنى وكثيرا وأحيانا كثيرة وكان الظاهر أن يقول من صفة الحين وعلى هذا

ص ( لها

فيكون الحين الموصوف مقدرًا وتذكير الوصف حينئذ ظاهر والمعنى

وزمنا كثيرا أى ويسمى ذلك الوصف فصاحة في زمن كثير فهو مثل قوله تعالى قليلا ما تشكرون أى تشكرون في زمن قليل ثم ان قوله لانه من صفة الخ ان أراد الاستدلال على مجرد صحة النصب على الظرفية فليس وان أراد الاستدلال على وجوبه فممنوع لانه يمكن أن يكون كثيرا نصبا على المفعولية المطلقة أى وتسميته كثيرا ان قلت ان التسمية وضع الاسم على السمي وهو شئ واحد لا تعدد فيه ولا تكثر وحينئذ فلا يصح وصفها بالكثرة أجيب بأنه على هذا الوجه يراد بالتسمية الاطلاق والاستعمال وهو يتعدد فصيح الوصف بالكثرة ان قلت على هذا كان مقتضى الظاهر أن يقول كثيرة فالجواب أن صفة المصدر لا يجب تأنيثها لتأنيثه لانه مؤول بأن والفعل أوما والفعل والفعل لا يؤنث أو أن التسمية لما كانت بمعنى الاطلاق ذكر الصفة نظرا لذلك ولعل الشارح انما ترك التنبيه على ذلك الوجه لما ورد عليه مما علمت أو أن الانتصاب على الوصفية في مثله معروف لا يحتاج الى ترمض فلهاذا أشار الى وجه آخر من الاعراب (قوله لتأ كيد معنى الكثرة) أى فهي زائدة للتأ كيد (قوله والعامل فيه) أى في الظرف (قوله ذلك الوصف المذكور) أى وهو المطابقة لمقتضى الحال

فصاحة أيضا وهو مراد الشيخ عبد القاهر بما يكرره في دلائل الإعجاز من أن الفصاحة صفة راجعة إلى المعنى دون اللفظ كقوله في أثناء فصل منه علمت أن الفصاحة والبلاغة وسائر ما يجري في طريقهما أوصاف راجعة إلى المعاني وإلى ما يدل عليه بالالفاظ دون الالفاظ أنفسها وإنما قلنا مراده ذلك لأنه صرح في مواضع من دلائل الإعجاز بأن فضيلة الكلام للفظ لا لمعناه منها أنه حكى قول من ذهب إلى عكس ذلك فقال فأنت تراه لا يقدم شعرا حتى يكون قد أودع حكمة أو أدبا أو اشتمل على تشبيه غريب ومعنى نادر ثم قال والامر بالاضدادا جئنا إلى الحقائق وما عليه المحصون لأننا نرى متقدما في علم البلاغة مبرزا في شأوها لا وهو ينكر هذا الرأي ثم نقل عن الجاحظ في ذلك كلاما منه قوله والمعاني مطروحة في الطريق يعرفها المعجمي والعربي والقروي والبدوي وإنما الشأن في إقامة الوزن وتخفيف اللفظ وسهولة المخرج وصحة الطبع وكثرة الماء وجوده السبك ثم قال ومعلوم أن سبيل الكلام سبيل التصوير والصيغة وأن سبيل المعنى الذي يعبر عنه سبيل الشيء الذي يقع التصوير فيه كالفضة والذهب يصاغ منهما خاتم أو سوار فكما أنه محال إذا أردت النظر في صوغ الخاتم وجودة العمل ودرامته أن تنظر إلى الفضة الحائلة لتلك الصورة أو الذهب الذي وقع فيه ذلك العمل كذلك محال إذا أردت أن تعرف مكان الفضل والزيادة في الكلام أن تنظر في مجرد معناه وكما لو فضلنا خاتما على خاتم بأن تكون فضة هذا أجودا وفضة أنفاس لم يكن ذلك تفضيلا من حيث هو خاتم كذلك ينبغي إذا فضلنا بيتا على بيت من أجل معناه أن لا يكون ذلك تفضيلا من حيث هو شعر وكلام هذا لفظه وهو صريح في أن الكلام من حيث هو كلام لا يوصف بالفضيلة باعتبار شرف معناه ولا شك أن الفصاحة من صفاته الفاضلة فلا تكون راجعة إلى المعنى وقد صرح فيها سبق بأنها راجعة إلى المعنى دون اللفظ فالجمع بينهما بما قدمناه يحمل كلامه حيث نفي أنها من صفات اللفظ على نفي أنها من صفات المفردات من (١٣٧) غير اعتبار التركيب وحيث أثبت أنها من صفاته على أنها من صفاته باعتبار إفادته المعنى عند التركيب \* وللبلاغة طرفان أعلى إليه تنتهي وهو حد الإعجاز

(فصاحة أيضا) كما يسمى بلاغة حيث يقال إن إعجاز القرآن من جهة كونه في أعلى طبقات الفصاحة يراد بها هذا المعنى (ولها) أي لبلاغة الكلام (طرفان أعلى وهو حد الإعجاز) وهو أن يرتقي الكلام في بلاغته إلى أن يخرج عن طوق البشر

(فصاحة أيضا) ونصب كثيرا ما على المفعولية المطلقة على أن يضمن يسمى معنى يطاق ذلك إطلاقا كثيرا واما على الظرفية أي زمانا كثيرا يسمى ذلك فصاحة وزيادة مالتأ كيد الكثرة ثم أشار إلى تفاوت البلاغة باعتبار تمام مراعاة الخصائص المناسبة في كل مقام وعدم تمامها وانها في ذلك ثلاث مراتب بقوله (ولها) أي لبلاغة الكلام (طرفان) طرف (أعلى وهو حد الإعجاز) أي القدر الذي إذا روعي في الكلام

ص (ولها طرفان أعلى وهو حد الإعجاز

(قوله هذا المعنى) أي المطابقة لمقتضى الحال ولا يرد على هذا أن بعض الآيات أعلى طبقات من بعض لأن أعلى طبقات البلاغة أيضا متفاوت (قوله ولها

(١٨) شروح التلخيص - أول) طرفان) هذا إشارة إلى أن البلاغة متفاوت باعتبار مراعاة تمام الخصائص المناسبة في كل مقام وعدم مراعاة تمامها وأن لها بهذا الاعتبار مراتب ثلاثة فقوله ولها طرفان أي مرتبتان أحدهما في غاية السكال والاخرى في غاية النقصان وينبغ من ذلك أن يكون هناك مرتبة متوسطة بينهما والحاصل أن البلاغة أمر كلي لها ثلاث مراتب مرتبة عليها ولها فردان وسفلى وهي فرد واحد ووسطى ولها أفراد وتعبير المصنف بالطرفين لتشبهها بشئ ممتدله طرفان استعارة بالكناية وقوله طرفان تخييل فلم أنه ليس المراد حقيقة الطرفين والالزام أن لا يكون الإنسان بليما إلا بالانبيان بالطرفين مع أن ذلك لا يمكن لما يلزم عليه من التناقض (قوله وهو حد الإعجاز) أي مرتبته وضافته للبلين ولا بد في الكلام من تقدير مضاف أي وهو ذو الإعجاز لأن الأعلى فرد من البلاغة التي هي المطابقة لا الإعجاز (قوله وهو) أي الإعجاز عند علماء البلاغة ارتقاء الكلام في بلاغته الخ وإنما قلنا عند علماء البلاغة لأن الإعجاز عند غيرهم ارتفاع الكلام بالبلاغة أو غيرها إلى أن يخرج عن طوق البشر (قوله أن يرتقي الكلام) أي يرتفع شأنه وقوله في بلاغته أي بسبب بلاغته إلى أن يخرج عن طوق البشر أي طاقته وقدرتهم لا بإخباره عن المغيبات ولا بأسلو به الغريب ولا بصرف القول عن معارضته ويصح أن تكون في باقية على حالها ويكون شبه ما راعى في البلاغة من الخصوصيات - دارج يرتقي فيها الكلام فإذا بلغ الحد الأعلى في تلك المداير كان إعجازا على طريق الكنية والارتقاء تخييل والمعنى وهو أن يرتقي الكلام في الخصوصيات التي تراعى في بلاغته إلى أن يخرج عن طاقة البشر وقدرتهم

وذكر البشر لانهم المشتهرون بالبلاغة ولتصدون للمارضة والا فالعجز ما يكون خارجا عن طوق جميع المخلوقات من الجن والانس والملائكة (قوله ويعجزهم عن معارضته) أي يصيرهم عاجزين عن معارضته فالحزمة في الاعجاز للتصيير وهو عطف لازم على ما لزوم فان قيل ما ذكرتموه من أن الكلام يرتقي ببلاغته الى أن يخرج عن طوق البشر ويعجزهم ممنوع اذ ليست البلاغة سوى للطائفة لمقتضى الحال مع الفصاحة والعلم الذي له مزيد اختصاص بالبلاغة أعني المعاني والبيان متكفل بالاتيان بهذين الامرين على وجه التمام لان علم المعاني كافل للطائفة وعلم البيان كافل لاختصاص من التعقيد المعنوي وحينئذ فن أنقن هذين العلمين وأحاط بهما لم لا يجوز أن يراعى هذين الامرين حق الرعاية فيأتي بكلام هو في الطرف الاعلى من البلاغة ولو بقدر أقصر سورة من القرآن فكيف يمكن ارتقاء الكلام الى أن يخرج عن طوق البشر بسبب بلاغته وأجيب بأن تكفل علم البلاغة بهذين الامرين ممنوع اذ لا يعرف بهذا العلم الا أن هذا الحال يقتضي ذلك الاعتبار مثلا وأما الاطلاع على كمية الاحوال أي معرفة عددها وكيفيتها في الشدة والضعف ورعاية الاعتبارات بحسب المقامات التي يتوقف عليها الاتيان بكلام هو في الطرف الاعلى فأمر آخر لا يتعلق بعلم البلاغة ولا يستفاد منه سلطنا أن علم البلاغة متكفل بالاطلاع المذكور فلا نسلم أن من أنقن علم البلاغة يحيط به لأن الاحاطة بهذا العلم لغير علام الغيوب ممنوعة سلطنا الاحاطة به فلا نسلم أن من أنقن علم البلاغة وأحاط به يجوز أن يراعى هذين الامرين حق الرعاية اذ كثير من مهرة هذا الفن تراءى لا يقدر على تأليف كلام بليغ فضلا عما هو في الطرف الاعلى كالقرآن (قوله عطف على قوله هو) أي من عطف للفردات (قوله مع ما يقرب منه) جعل الواو بمعنى مع وهو حل معنى لاجل اعراب والاتاني كونها عاطفة وفي ايراد كلمة مع موقع الواو اشارة الى اعتبار العطف مقدما على الاخبار يصير المحكوم عليه بمحد الاعجاز كايهما لا كل واحد منهما لأن المقصود تعيين مرتبة الاعجاز في نفسه لا بيان ما يصدق عليه (قوله كلاهما حد الاعجاز) اتي بقوله كلاهما جوابا (١٣٨) عما يقال ان حد مفردة لا يصح الاخبار به عن الاعلى وما يقرب منه

ويعجزهم عن معارضته (وما يقرب منه) عطف على قوله هو والضمير في منه عائد الى اعلى يعني أن الاعلى مع ما يقرب منه كلاهما حد الاعجاز وهذا هو الموافق لما في المفتاح  
خرج عن طوق البشر ووقع به الاعجاز وسماه حداً اعلى لأنه توهم ما يراعى في البلاغة كمدارج يرتقي فيها الكلام فإذا بلغ الحد الاعلى من تلك المداارج كان اعجازا وقوله (وما يقرب منه) يحتمل أن يكون (وما يقرب منه) ش ظاهره أن حد الاعجاز لا يتفاوت وليس كذلك بل هو لانهائية له وما وقع في كلام

وحاصل الجواب أن قوله حد الاعجاز خبر عن محذوف تقديره كلاهما والجملة خبر عن الاعلى وما يقرب منه (قوله وهذا) أي الاعراب هو الموافق لما في المفتاح من أن

البلاغة تنزى الى أن تبلغ الى حد الاعجاز وهو الطرف الاعلى وما يقرب منه أي من الطرف الاعلى فانه وما يقرب منه كلاهما بعض حد الاعجاز لاهو وحده كذلك في شرحه وموافق ايضا لما في نهاية الاعجاز للرازي من أن الطرف الاعلى وما يقرب منه هو العجز ولا يخفى أن بعض الآيات اعلى طبقة من البعض وان كان الجميع مشتركاً في امتناع معارضته ولا شك أن هذا تصريح بما ذكره الشارح من الاعراب الذي ألهمه بين النجوم والبقعة كما في الطول واعترض على هذا الاعراب من جهة اللفظ ومن جهة المعنى أما الاعتراض من جهة اللفظ فبأنه يلزم عليه توسط المعمول بين أجزاء عامله اذ الصحيح أن المبتدأ عامل في خبره والمبتدأ هنا هو مجموع هو وما يقرب منه والخبر هو حد الاعجاز وقد تقدم وهو وتأخر ما يقرب منه وهو جزء أيضا وتوسط المعمول وهو حد الاعجاز ويلزم على هذا عند تحمل الخبر للضمير عود ضمير واحد على متقدم ومتأخر في آن واحد وذلك محل نظر فالاقرب أن يحمل قوله وما يقرب منه مبتدأ والخبر محذوف أي كذلك أي هو الاعجاز والجملة عطف على الجملة قبلها وحذف الخبر بدو قيام القرينة عليه شائع ذائع وأجاب عن هذا الدنو شري بأنه لا مانع من تقديم المعمول على بعض عامله اذ هو أهون من تقديمه على عامله بأسره وسهل ذلك كون العامل كمتين أو كلمات متفاصلة وأما عود ضمير واحد على متقدم ومتأخر فهو أسهل من عوده على متأخر لاسيما وهذا الجزء المتأخر في نية التقديم وأما الاعتراض من جهة المعنى لخاصة أنه على هذا الاعراب يفوت المقصود من تعريف الاعلى فان سوق الكلام يدل على أن مراده بقوله وهو حد الاعجاز بيان للطرف الاعلى كما أن قوله في الطرف الاسفل وهو ما اذا غير الخ وبيان الطرف الاسفل وعلى كلام الشارح يفوت هذا المقصود لأنه انما يفيد أن حد الاعجاز هو الطرف الاعلى وما يقرب منه وأجيب بأن المراد بالطرف الاعلى الجزئي الاعلى حقيقة وهذا لا يحتاج لبيان لأنه انتهاء الحقيقة والمقصود تعيين حد الاعجاز ومرتبه في نفسه بخلاف الطرف الاسفل فانه يحتاج للبيان والحاصل أن المراد على اعراب الشارح بالا على الاعلى الحقيقي وبحد الاعجاز مرتبه والاضافة بيانية وأما على زعم بعضهم الآتي فالمراد بالاعلى النوع

الذي يحصل به الاعجاز وان كان تنظير الشارح فيه مبنيًا على أن نردابه في كلام هذا البعض الأعلى الحقيقي أي الفرد الذي لا فرد فوقه وبحد الاعجاز نهايته والاضافة لامية (قوله وزعم بعضهم) هو انعكاس الأول لان الأول يفيد أن حد الاعجاز نوع له فردان الأعلى وما يقرب منه وهذا يفيد أن الطرف الأعلى نوع تحته فردان حد الاعجاز وما يقرب منه وهذا الزعم بعض شراح الايضاح حيث قال ان قوله وما يقرب منه عطف على حد الاعجاز والمراد بحد الاعجاز البلاغة في أقصر سورة وما يقرب منه البلاغة في مقدار آية أو آيتين فكأنه قال ولما طوي فان أعلى وهو البلاغة القرآنية أو المراد بحد الاعجاز كلام يعجز البشر عن الاتيان بمثله كالقرآن والقريب من حد الاعجاز أن لا يعجز الكلام البشر ولكن يعجزهم مقدار أقصر سورة عن الاتيان بمثله (قوله لا يكون) الطرف الأعلى) أي الذي تنتهي اليه البلاغة وذلك لان ما يقرب من حد الاعجاز من المراتب العلية فقط ولا وجه لجل تلك المراتب العلية من الطرف الأعلى الذي تنتهي اليه البلاغة لانه فرد جزئي على أنه حيث كان الطرف الأعلى أمرا واحدا شخصيا لا انقسام له في جهة كما هو الأصل في الطرف وذلك كالقطة التي هي طرف الخط فانها لا انقسام لها في جهة لو كان ما يقرب من حد الاعجاز من ذلك الأعلى لزم عليه انقسام ما لا يقبل القسمة والاخبار عن الواحد بمتعدد وكلاهما باطل فان قلت يعتبر الطرف الأعلى واحدا نوعيا من أنواع البلاغة متعدد الافراد ومن جملة أفراد ذلك النوع حد الاعجاز وما يقرب منه وحينئذ فيصح أن يكون القريب من حد الاعجاز من الطرف الأعلى قلنا هذا لا يصح لأمرين الأول أنه لا بد من وجه تتحقق به نوعيته الشاملة لأفراده وبما صار جميع الافراد أعلى والنوعية بالا عجز يخرج ما يقرب من حد الاعجاز فلا يصح الاخبار حينئذ والنوعية بغيره لم تثبت في الأمر الثاني أن التعبير عن النوع انما يصح بجميع الافراد لا ببعضها وهذا الفردان أعني حد الاعجاز وما يقرب منه بعض أفراد النوع اذ الطرف الأعلى هو مرتبة الاعجاز وحده نهايته والقريب من نهايته انما يتناول ما هو أقرب من غيره لتلك النهاية فلا يتناول مبدأ الاعجاز أي أول مرتبته (١٣٩) ووسط تلك المرتبة مع شمول ذلك النوع الذي هو

الأعلى لها لان المراد منه طبيعة الاعجاز وهي تتناول جميع مراتبه فيكون قد عبر عن النوع ببعض أفرادها مثلا اذ افترضنا أن الاعجاز مرتبة تحتها أفراد سبعة فالمرتبة الأولى والنهاية هو الآخر والوسط الحسة الباقية والقريب

وزعم بعضهم أنه عطف على الاعجاز والضمير في منه عائدا اليه يعني أن الطرف الأعلى هو حد الاعجاز وما يقرب من حد الاعجاز وفيه نظر لان القريب من حد الاعجاز لا يكون من الطرف الأعلى وقد أوضحنا ذلك في الشرح

معطوفا على حد وهو الأقرب الى اللفظ فيكون خبرا عن الأعلى ويرد عليه أن ما يقرب من الأعلى ليس بأعلى قطعا لاننا نأردنا بالطرف الأعلى الشخص فلا يصح الاخبار عنه بما يقرب منه لانه خلافه وان

بعض شراح المفتاح مما يؤولهم خلاف ذلك لاعتباره بأن ما يقرب من حد الاعجاز ليس أعلى لنقصانه عن حد الاعجاز

من النهاية الذي هو بعض أفراد الوسط لا يتناول جميعها وانما يتناول بعضها كالحامس والسادس وقوله أعلى هذا اشارة للنوع الذي هو طبيعة الاعجاز وقوله حد الاعجاز اشارة للفرد الأعلى وقوله وما يقرب منه اشارة للفرد الخامس والسادس فقط فيكون قد عبر عن النوع ببعض أفرادها لا بجميعها وهذا لا يصح ورد هذا العلامة اليعقوبي بقوله لك أن تقول ان نوع الأعلى يشمل نوعين حد الاعجاز وما يقرب منه وحينئذ فيكون تعبرا عن النوع بجميع أفرادها فلاخبار صحيح كما يقال الانسان زنجي وغيره وما قاله ذلك العلامة مبني على أن المراد بالحد في كلام المصنف المرتبة وأن الاضافة بيانية أي مرتبة هي الاعجاز كما مر فلي هذا ما يقرب منه ليس معجزا فيجعل الاعجاز بسائر مراتبه مع ما يقرب منه نفس ذلك النوع وأما ما قلناه من لزوم التعبير عن الجنس ببعض أفراد فمبني على أن الاضافة حقيقية وأن المراد بحد الاعجاز نهايته أي المرتبة العليا من مراتبه لا المرتبة التاسعة الشاملة لعدة مراتب \* الأمر الثالث أن التعبير بالأفراد عن النوع لا يصح هنا ولو سلمنا أن هنا تعبرا عن الجنس بجميع أفرادها لان الطرية من الأحكام الخاصة بالطبيعة التي هي الماهية لان الطرية انما تثبت لطبيعة الاعجاز من حيث هي لان الوحدة لازمة للطرف وهي انما تثبت لطبيعتها من حيث هي اذ عند ملاحظة الافراد ثبت التعدد لا الطرية نظير ذلك النوعية الخاصة بماهية الانسان فكما أنه لا يصح أن يقال النوع زيد وعمر وغيرهما من الافراد لا يصح أن يقال هنا الطرف الأعلى حد الاعجاز وما يقرب منه وهذا بخلاف الجسمية الثابتة للانسان فانها ليست من أحكام الماهية بل من أحكام أفرادها فيصح حمل الافراد عليها فيقال الجسم زيد وعمر وغيرهما وذلك لان الأحكام الثابتة للطبيعة قسمان الاول ما ثبت لها في ضمن الافراد ويسمى ذلك أحكام الافراد كالجسمية الثابتة للانسان فهذا القسم يصدق على الطبيعة والافراد جميعا والثاني ما ثبت لها في نفسها لا في ضمن الافراد كالتوعية للانسانية ويسمى أحكام الطبيعة وهذا القسم انما يصدق على الطبيعة

وأسفل منه يتبدى وهو ما اذا غير الكلام عنه الى ما هو دونه التحق عند البلغاء بأصوات الحيوانات وان كان صحيح الاعراب وبين الطرفين مراتب كثيرة متفاوتة \* واذا قد عرفت معنى البلاغة في الكلام وأقسامها ومرتبتها

والطرفية من القسم الثاني لاستلزامها الوحدة ومناقاتها الكثيرة اللازمة للأفراد فلا يصح ثبوت الطرفية لأفراد الطرف فتحصل من هذا كانه أن جعل الطرف واحدا بالنوع الترتيب عليه صحة هذا الزعم لم يتم فطل ذلك الزعم (قوله وأسفل) أى وطرف أسفل أى ومرتبة سفلى فى غاية النقصان (قوله وهو ما) أى وهو مرتبة اذا غير الكلام أى انحط ونزل عنها بأن لم تراعى تلك المرتبة فى الكلام فضعف غير معنى نزل وأنحط فلذا عدها بمن (قوله الى مادونه) أى الى مرتبة أنزل من تلك المرتبة السفلى وهى الخبز من الخصوصيات (قوله التحق) أى ذلك الكلام المغبر عن تلك المرتبة السفلى بأصوات الخبز وأورد على هذا التعريف أنه غير مانع لانه شامل للطرف الأعلى والوسط فان كل واحد منهما يصدق عليه أنه مرتبة اذا غير الكلام عنها الى مادونها التحق بأصوات الحيوانات لان ما كان دون الأسفل وأنزل منه يصدق عليه أنه دون بالنسبة للأعلى والوسط وأجيب بأن هذا اليراد يدفعه ما فى مامن معنى العموم لان المعنى وهو ما اذا غير الى أى مرتبة دونه التحق الخ فخرج الأعلى والوسط (١٤٥) فانهم ما لبسوا كذلك اذهن جملة دون الأعلى الأوسط والأسفل ومن جهة دون الأوسط

(وأسفل وهو ما اذا غير) الكلام (عنه الى مادونه) أى الى مرتبة هى أدنى منه وأنزل (التحق) الكلام وان كان صحيح الاعراب (عند البلغاء بأصوات الحيوانات) التى تصدر عن محالها بحسب ما يتفق من غير اعتبار اللطائف والخواص الزائدة على أصل المراد (و بينهما) أى بين الطرفين (مراتب كثيرة) متفاوتة بعضها أعلى من بعض بحسب تفاوت المقامات

أردنا النوع فلا بد من وجه تتحقق به نوعيته الشاملة لأفراده و به صار الجميع أعلى والتنوعية بالاعجاز تخرج ما يقرب من حد الاعجاز فلا يصح الاخبار والتنوعية بغيره لم يتبين وبهذا رد فى الشرح على هذا الاعراب وأوضحه فيه ولك أن تقول لم لا يراد أن نوع الأعلى يشمل نوعين حد الاعجاز وما يقرب منه فيصح الاخبار عن نوع الأعلى بنوعيه كما يقال الانسان زنجى وغيره تأمله ويحتمل أن يكون معطوفا على هو ويكون حد الاعجاز خبرا عنهما فيكون التقدير وهو أى الأعلى وما يقرب منه كلاهما حد الاعجاز وهو صحيح فان التنزيل فيه ما هو معناه فى البلاغة وما هو دون ذلك وكلاهما وقع به الاعجاز (و) طرف (أسفل وهو ما) أى القدر الذى (اذا) لم يراع فى الكلام بأن (غير الكلام عنه) أى عن ذلك القدر (الى ما) أى الى قدر هو (دونه) أى دون ذلك القدر الأسفل (التحق) ذلك الكلام المغبر عن مراعاة ذلك القدر وان كان فصيحاً (عند البلغاء بأصوات الحيوانات) أى نزلت لها فى عدم مراعاة اللطائف المناسبة للمقامات والخصوصيات الزائدة على أصل المراد له حدودها عن الناطق بها على وجه الاتفاق بلا مراعاة تناسب (و بينهما) أى بين الطرفين الأعلى والأسفل (مراتب كثيرة) فكل مقام وحال فيه مراتب كثيرة بحسب الاعتبارات المناسبة له فامتنع من إراعى

(قوله وأسفل وهو ما) أى مادونه التحق عند البلغاء بأصوات الحيوانات (يعنى البهائم)

الأسفل وتغيره الى واحد منها لا يلحقه بأصوات الحيوانات ثم ان هذا الاعتراض انما يرد بناء على أن المراد بالدون ما كان أنزل ولو بواسطة وأما لو أردنا بهما كان تحتها ملاصقاً له فلا يرد تأمل وعرف الحيوانات اشارة الى أن المراد بها غير الانسان (قوله) وان كان صحيح الاعراب لو قال وان كان فصيحاً لكان أحسن ليعلم منه ما ذكره بالطريق الأولى لانه اذا التحق بأصوات الحيوانات مع الفصاحة فأحرى أن يلتحق بها عند عدم الفصاحة مع صحة الاعراب بخلاف ما ذكره

فانه بما يؤهم أنه اذا كان فصيحاً لا يلتحق بأصوات الحيوانات لان الفصاحة أرقى ان قلت انه انما ذكر ذلك ليلام (قوله) قوله فيما سبق له فى قول المصنف وارتفاع شأن الكلام الخ حيث قال وأراد بالكلام الكلام الفصيح فانه يقتضى أن فيه حسناً فلا يلتحق بأصوات الحيوانات قلت المراد هنا بالتحقق الكلام بتلك الأصوات من جهة عدم مراعاة اللطائف والخصوصيات وهذا صادق مع ثبوت الحسن بالفصاحة فتأمل (قوله التى تصدر عن محالها) أى أصحابها وهى الحيوانات (قوله بحسب ما يتفق) ما مصدرية وقوله بحسب متعلق بتصدر أى التى تصدر من أصحابها بحسب اتفاق الأصوات وحمولها بلاعلة مقتضية لها أو موصولة أى بحسب ما يتفق معها من الأمور التى لا تقتضيهما وقوله من غير اعتبار اللطائف بيان لاصدور بحسب الاتفاق فهو على حذف أى التفسيرية وعطف الخواص على ما قبله مرادف وليس من ذلك أى من الكلام الملتحق بأصوات الحيوانات ترك مراعاة اللطائف فى مخالطة البلد الذى لا يفهمها بل ذلك التترك مما يجب على البليغ مراعاته لان ترك اللطائف حينئذ من اللطائف (قوله متفاوتة) أى فى البلاغة (قوله) بعضها أعلى من بعض (بعض) بيان للتفاوت وقوله بحسب متعلق بمفاوتة ثم ان تفاوت المقامات يتناول التفاوت بحسب الكم أى العدد كما اذا كان لشخص أحوال عشرة وآخر أحوال تسعة وآخر أحوال مائة وهكذا وكل حال يقتضى خصوصية فالبيان للأول بعشر

فاعلم أنه يتبعها وجوه كثيرة غير راجعة الى مطابقة مقتضى الحال ولا الى الفصاحة تورث الكلام حسنا وقبولا

خصوصيات طرف أعلى والانيان الاخير بخصوصية طرف أسفل وما بينهما مراتب متوسطة متفاوتة بحسب تفاوت الاحوال في الحكم وكذا يتناول التفاوت بحسب الكيف والمقدار كما اذا كان لشخص انكار شديد القوة ولاخر انكار قوى غير شديد القوة ولاخر انكار ضعيف فال مقامات متفاوتة بحسب الكيف فقط فالانيان الاول بثلاث مؤكدات طرف أعلى وللآخر بمؤكد طرف أسفل والثاني بمؤكدين مرتبة وسطى فقد صدق أن مراتب البلاغة متفاوتة بحسب تفاوت المقامات في الكيف (قوله ورعاية الاعتبار) أى قصد الخصوصيات المعتبرة فرعاية خصوصيتين أعلى من رعاية خصوصية ورعاية ثلاث أعلى من رعاية اثنتين لمقام واحد وفيه اشكال لانه اذا اعتبرت خصوصية واحدة مثلا فان كان رعاية الأكثر يقتضيه الحال فالبلاغة لا توجد بدونها وان كان لا يقتضيه الحال فالبلاغة لا تتوقف عليه ولا تحصل باعتباره فراعاته لا تقتضى زيادة البلاغة لانها مطابقة الكلام لجميع مقتضى الحال وهذا ليس مقتضى حال فكيف تتفاوت البلاغة بحسب رعاية الاعتبار وأجاب السيد عيسى الصفوى بأن هذا الاراد مبنى على أن البلاغة مطابقة الكلام لجميع ما يقتضيه الحال وهو ممنوع بل هي مطابقة الكلام لمقتضى الحال في الجملة فاذا اقتضى الحال شيئين فروعى أحدهما دون الآخر كان الكلام بليغا من هذا الوجه وان لم يكن بليغا (١٤١) مطنقا وحينئذ فاذا اقتضى الحال شيئين تحقت

البلاغة بمراعاة أحدهما فقط لكن مراعاتهما أزيد بلاغة وأعلى قاله يس لكن قد تقدم لنا عن عبد الحكيم أن الحق أن البلاغة مطابقة الكلام لجميع ما يقتضيه الحال لكن بقدر الطاقة وحينئذ فاذا كان المقام يقتضى عشر خصوصيات وأتى بواحدة ليكون لم يطلع الاعليها أى لم يعلم أن المناسب للحال الا تلك الخصوصية كان هذا مرتبة أو اطلع على خصوصيتين كان ذلك مرتبة ثانية وهكذا وكل مرتبة أعلى من الاخرى برعاية الاعتبار أو كان حال

ورعاية الاعتبار والبدن من أسباب الاخلاص بالفصاحة (ويتبعها) أى بلاغة الكلام (وجوه آخر) سوى المطابقة والفصاحة (تورث الكلام حسنا) وفي قوله يتبعها اشارة الى أن تحسين هذه الوجوه للكلام عرضي

في الخصوصيات الناسبات الالهى مرتبة في ذلك المقام من المقام الانكار التام اذا أكد فيه بتأكيد واحد فهذا الاعتبار مرتبة واذا أكد فيه بتأكيدين فهذا الاعتبار مرتبة هي فوق الاولى واذا بولغ في التأكيد فهذا الاعتبار مرتبة هي أعلى مما قبلها فتفاوت الرتب والاعتبارات في المقام الواحد وتفاوت الرتب في المقامات من جهة أن ما راعى مثلا في مقام هو أعلى وأصعب مما راعى في مقام آخر كتمام الحقيقة مع مقام المجاز فرعاية اعتبارات المجاز أعلى ولذلك كان التفاوت بتفاوت المقامات ورعاية الاعتبارات وذلك بالبعد عن أسباب الخلل في الفصاحة في كل مقام (وتتبعها) أى وتذيع بلاغة الكلام (وجوه آخر) أى أحوال عارضة للكلام سوى الفصاحة والمطابقة مقتضى الحال (تورث) تلك الوجوه (الكلام حسنا) زائدا على الحسن الذاتي الحاصل بالبلاغة ونسبه بقوله تتبع على أن حسن الكلام بهذه الأوجه لا يعتبر حتى يحصل متبوعه الذى هو حسن البلاغة ولما كانت

(قوله وتتبعها وجوه آخر تورث الكلام حسنا) قد يقال على أحد القولين السابقين ان هذه الوجوه من البلاغة فلا حاجة لذكرها فان قلت هذا يقتضى أن كل كلام بليغ لانه ليس شئ من الكلام ملحقا بأصوات البهايم قلت انما يريد ما لا غنى له لادونه التحق بأصوات البهايم مع كونه كالأما والتحقا بها ليس

المخاطب يقتضى ثلاث خصوصيات مثلا وهذا خاطبه بخصوصية لكونه لم يطلع الاعليها وآخر خاطبه بثلاث خصوصيات لكونه اطلع عليها والحاصل أن التفاوت بحسب رعاية الاعتبار اما باعتبار تفاوت الكلامين في الاشتغال على مقتضيات في القلة والكثرة واما باعتبار تفاوت اقتدار التكلم في الرعاية فتأمل ذلك وقوله ورعاية الاعتبار ليس هذا لازما لما قبله لانه لا يلزم من تفاوت المقامات رعاية الاعتبارات فان المقام قد يقتضى ثلاث مؤكدات ويؤتى له بمؤكدين نعم هو عطف مسبب على سبب وأتى بذلك اشارة الى أن تفاوت درجات البلاغة ليس بتفاوت المقامات بل بتفاوت رعاية الاعتبار (قوله والبعدي عطف على تفاوت كماله كان كلام مطابق لمقتضى الحال وانتفى عنه الثقل بالكلمية وهناك كلام آخر مطابق لكن فيه شئ يسير من الثقل لا يخرج به عن الفصاحة فالاول أعلى بلاغة من الثانى (قوله ويتبعها) أى في التحسين وقوله وجوه آخر أى وهى المحسنات البدئية وقوله تورث الكلام حسنا أى حسنا عرضيا زائدا على الحسن الذاتي الحاصل بالفصاحة والمطابقة (قوله سوى المطابقة والفصاحة) هو غير متعارف بالاضافة ولذا وقع صفة للوجوه وفي هذا التفسير اشارة الى أن آخرية تلك الوجوه وهما رتبها بالنظر للطاقة والفصاحة فان قلت قول المصنف أخر المفسر بما ذكره الشارح مستغنى عنه ولا فائدة فيه لان المطابقة مع الفصاحة هي البلاغة ويلزم من كون هذه الوجوه تابعة للبلاغة أن تكون سواها لان التابع غير المنبوع على أنه يوهم أن المطابقة والفصاحة يتبعان البلاغة مع أنها هما

• وأما بلاغة التكلم فهي ملكة يقتدر بها على تأليف كلام بليغ وقد علم بما ذكرنا أمران أحدهما أن كل بليغ كلاما كان أو متكلما أجيب بأن المطابقة مع الفصاحة ليستا عين البلاغة بل هما أعم منها من حيث التحقق لانهما يوجدان بدون البلاغة فيما اذا لم تراع الخصوصية فالبلغة عبارة عن المطابقة والفصاحة واعتبار الخصوصيات وحينئذ فلا يعلم من كون تلك الوجوه تابعة للبلغة كونها غير هذين الأمرين لانهما تابعا لهما أيضا باعتبار أنهما من جملة ما فاحتاج الى افادة أنها غيرهما فيكون في قوله أخر فائدة وهي أن تلك الوجوه ليست لازمة للبلغة لكونها سوى البلاغة الذين تحصل بهما البلاغة بل اعتبار تلك الوجوه في الكلام إنما يكون بعد البلاغة (قوله خارج عن حد البلاغة) هذا تفسير لقوله عرضي والمراد بحدها أصلها وحينئذ فلاضافة بيانية (قوله والفصاحة) أي وبعد الفصاحة فهو عطف على رعاية فحسن الكلام بهذه الأوجه لا يعتبر حتى يحصل متبوعه الذي هو البلاغة ولا تحصل البلاغة الا اذا حصلت الفصاحة وروعت المطابقة لمقتضى الحال (قوله وجعلها) أي تلك الوجوه وقوله لانها أي تلك الوجوه (قوله متصفا بصفة) أي فهي مناسبة لبلاغة الكلام لانها لا تجعل التكلم متصفا بصفة وانما تجعل الكلام متصفا بصفة بخلاف بلاغة التكلم فانها تجعل التكلم متصفا بصفة فيقال له بليغ فلما كانت تلك الوجوه مناسبة لبلاغة الكلام جعلت تابعة لها فان قلت كما يجعل التكلم موصوفا بالبلاغة بحيث يقال له متكلم بليغ بأسير ما قام به من (١٤٢) ملكة الاقتدار على ذلك لانهم صرحوا بأن من قام به وصف يجب أن

خارج عن حد البلاغة والى أن هذه الوجوه انما تعد محسنة بعد رعاية المطابقة والفصاحة وجعلها تابعة لبلاغة الكلام دون التكلم لانها ليست مما يجعل التكلم متصفا بصفة (و) البلاغة (في التكلم) ملكة يقتدر بها على تأليف كلام بليغ (فعل) مما تقدم (أن كل بليغ) كلاما كان أو متكلما

هذه الأوجه لا توجب للتكلم تسمية اصطلاحية فان التجنيس والترصيع مثلا لا يوجبان عرفا لموجد هما في الكلام تسميته محسنا ومرصعا ولو جاز ذلك لغة وانما توجب التسمية للكلام عرفا فيقال هذا الكلام مرصع أو مجنس جعل تبعيتها احصاء لبلاغة الكلام دون التكلم (والبلغة) الكائنة (في التكلم) هي (ملكه) أي كيفية راسخة في النفس (يقتدر بها) أي بتلك الملكة (على تأليف كلام بليغ) متى شاء وانما زعمنا في شيء اثباته ان الحد اصدق على من له ملكة على تأليف الكلام البليغ مرة واحدة والبليغ لا بد أن يكون بحيث يؤلف الكلام البليغ الداخل تحت قصده متى أراد وربما أشعر بهذه الزيادة قوله ملكة لان القدرة على التأليف مرة منشؤها أمر عارض لا ملكة راسخة (فعل) من أخذ الفصاحة في تعريف البلاغة (أن كل بليغ) سواء كان ذلك البليغ متكلما أو كلاما في كونه غير مفيد بل في عرائنه عن الحسن ص (وفي التكلم ملكة يقتدر بها على تأليف كلام بليغ) ش عليه من الايراد ما على حد فصاحة التكلم (قوله فعلم أن كل بليغ

يشق له منه اسم وحينئذ فلا يتم قول شارح لانها ليست مما يجعل التكلم موصوفا بصفة أجيب بأن المراد أنها ليست مما يجعل التكلم متصفا بصفة معهودة في العرف اذ لا يقال عرفا لمن يتكلم بما فيه تجنيس مجنس ولا لمن يتكلم بما فيه تطبيق أو ترصيع مطبق أو مرصع كما يقال عرفا بالبليغ وفصيح للتكلم بالكلام البليغ أو الفصيح وهذا لا ينافي أنه يوصف بكونه مجنسا أو مرصعا لغة

فحصل أن المانع من جعلها تابعة لبلاغة التكلم كونها لانها لا تجعل التكلم متصفا بصفة معهودة في العرف كبلغة الكلام وهناك مانع آخر وهو أن هذه الوجوه محسنة للكلام لا للتكلم فاذا جعلت تابعة لبلاغة الكلام دون التكلم (قوله على تأليف كلام بليغ) اعترض بأن كلام ذكره في سياق الانبثاق فلا نعم عموميا مشموليا بل عموميا مبدليا فيصدق التعريف بما اذا قدر على تأليف كلام بليغ في نوع واحد من المعاني كالادح دون آخر كالذم والشكر والشكايه والنصرع والنهي أو على اثنين مثلا دون البقية مع أنه لا يقال له بليغ وحينئذ فالتعريف غير مانع وأجاب العلامة عبد الحكيم بأن التكررة هنا وان كانت في سياق الانبثاق الا أنها موصوفة وهي تفيد العموم نحواً كرم رجل عالم أي رجل عالم وحينئذ فالعنى هنا يقتدر بها على تأليف أي كلام بليغ يقصده فيخرج عن التعريف ملكة الاقتدار على تأليف كلام خاص وما ذكره من أن التكررة الموصوفة تفيد العموم صرح به الخفية في أصولهم أو بحاجب بأن اضافة المصدر تفيد العموم أو أن التبادر من الملكة هو الكمال منها وهو ما ذكرناه والتعريف يحمل على التبادر فان قلت ان العموم مضر لانه يلزم على اعتباره في التعريف أن لا توجد البلاغة في أحد من البشر بل ولا في غيرهم وذلك لان من جملة الكلام البليغ القرآن فلا يكون الشخص بليغا الا اذا كان فيه ملكة يقتدر بها على التعبير بمثله اذا قصد ذلك مع أن الاتيان بمثل القرآن ليس في قدرة أحد قلت المراد بالعموم هنا العموم العرفي لا الحقيقي وحينئذ فلا يرد ذلك (قوله مما تقدم) أي من تعريف البلاغة والفصاحة



(قوله بناء على استعمال المشترك الخ) أي بناء على جواز استعمال المشترك في معنييه فإن البليغ موضوع للكلام والتسكيم بوضعين مختلفين فلفظ بليغ من قبيل المشترك اللفظي الذي تعدد فيه الوضع فقوله استعمال للمشترك أي اللفظي (قوله أو على تأويل كل الخ) الإضافة بيانية أي أو على تأويل هو كل الخ أو على تأويل البليغ بما يطلق عليه لفظ البليغ فالبليغ على هذا أمر كأي تحته فردان فهو من قبيل السكلي التواطئي وهو المشترك المعنوي وهذان الاحتمالان يجريان في قوله ليس كل فصيح (قوله مطلقا) أي كانت بلاغة كلام أو متكلم لكن أخذها في بلاغة الكلام بطريق الصراحة وأما أخذها في بلاغة التكلم فبواسطة ذلك لأنه أخذ في بلاغة التسكيم قوله على تأليف كلام بليغ وقد أخذ الفصاحة في تعريف الكلام البليغ (قوله ولا عكس بالمعنى اللغوي) أي وهو عكس الموجبة السككية موجبة كية أي لا عكس بالمعنى اللغوي صحيح وليس المراد ولا عكس ممكن لأنه يمكن أن يقال كل فصيح بليغ وإن كان غير صحيح أو المراد ولا عكس بالمعنى اللغوي ثابت في الواقع واحترز بقوله بالمعنى اللغوي من العكس بالمعنى الاصطلاحي وهو عكس الموجبة السككية موجبة جزئية فإنه صحيح أن يقال بعض النصيح بليغ (قوله أي ليس كل فصيح بليغا) يحتمل أن يكون علة لقوله ولا عكس بالمعنى اللغوي أي لأنه ليس كل فصيح بليغا ويحتمل أن يكون تفسيره تفسير النفي (١٤٣) وهو لا بليس وفسر النفي وهو العكس

اللغوي بما بعد ليس وقوله أي ليس كل فصيح بليغا بالفعل بل نارة يكون بليغا ونارة لا ولذا صح التعليل بقوله لجواز الخ وليس المراد أنه ليس كل فصيح بليغا بالامكان أو الضرورة والافسد التعليل (قوله لجواز الخ) هذا بيان لانفراد فصاحة الكلام عن البلاغة وذلك كما إذا قيل لمنكر قيام يز يدقائم من غير تأكيد وقوله كذا يجوز الخ بيان لانفراد فصاحة المتكلم عن البلاغة وذلك بأن يكون لانسان ملكة يقتدر بها على كلام

بناء على استعمال المشترك في معنييه أو على تأويل كل ما يطلق عليه لفظ البليغ (فصيح) لان الفصاحة مأخوذة في تعريف البلاغة مطلقا (ولا عكس) بالمعنى اللغوي أي ليس كل فصيح بليغا لجواز أن يكون كلام فصيح غير مطابق لمقتضى الحال وكذا يجوز أن يكون لاحد ملكة يقتدر بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح من غير مطابقة لمقتضى الحال (و) علم أيضا

(فصيح) لان البلاغة أخص من الفصاحة وكلما وجد الأخص وجد الأعم (ولا عكس) كما أي لا يصدق كل فصيح بليغ وهذا هو المعنى بالعكس اللغوي وذلك لان الفصاحة أعم ولا يلزم من صدق الأعم صدق الأخص فيجوز وجود كلام فصيح غير بليغ ووجود ملكة الفصاحة دون ملكة البلاغة وعموم لفظ البليغ للتسكيم والمتكلم إما لكونه من باب المشترك المستعمل في معنييه وكذا الفصيح وأما بتأويل أن المراد ما يصدق عليه لفظ البليغ فيكون من باب التواطؤ لاشتراك المتكلم والكلام في كون كل منهما مصدوق البليغ ومثل هذا الاعتبار يجري في لفظ النصيح فيكون المعنى كل مصدوق للبليغ مصدوق للفصيح (و) علم أيضا

(فصيح ولا عكس) يعني سواء كان كلاما أم متكلما لان البلاغة لا بد فيها من فصاحة الكلام والكلمات قال الخطابي معناه ان البلاغة أخص من الفصاحة لان الفصاحة مأخوذة في حد البلاغة كالفضل فكانت كالحيوان للانسان قلت اذا تأملت ما سبق علمت أن ليس بينهما عموم وخصوص وليست كالفصل بل البلاغة كل ذو أجزاء مترتبة والفصاحة جزء

فصيح مثل ز يدقائم المتي لانكر من غير أن يقتدر بها على مراعاة الخواص المناسبة للحال (قوله وعلم أيضا) أي من تعريف الفصاحة والبلاغة أن مرجع البلاغة الخ وحاصل ما في المقام أن الفصاحة والبلاغة يتوقفان على أمور الاحتراز عن تنافر الحروف وعن الغرابة وعن مخالفة القياس وعن تنافر الكلمات وعن ضعف التأليف وعن التعقيد اللفظي وعن التعميد المعنوي وتزبد البلاغة بتوقفها على الاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد فتي فقد الاحتراز عن واحد من الأمور السبعة الاولى انتفت الفصاحة فتزبد البلاغة لتوقفها عليها ومتى فقد الاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد كماله كان الكلام غير مطابق لمقتضى الحال كان الكلام غير بليغ ولو كان فصيحاً واحتراز عن الغرابة يكون بلم اللغة والاحتراز عن مخالفة القياس يكون بلم الصرف والاحتراز عن ضعف التأليف وعن التعقيد اللفظي يكون بلم النحوي والاحتراز عن تنافر الحروف وعن تنافر الكلمات يكون بالذوق السليم والاحتراز عن التعميد المعنوي يكون بلم البيان والاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد يكون بلم المعاني وأما الوجوه التي تورث الكلام حسنا زائدا فتعرف بلم البديع اذا علمت ذلك تلم أن مراجع البلاغة أي الأمور التي يتوقف عليها حصول البلاغة شيان الاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد والاحتراز عن الأسباب الخلة بالفصاحة وهذا الثاني يندرج تحته الاحتراز عن الأمور السبعة المذكورة وقصد المصنف بهذا الكلام التمهيد لبيان وجه الحاجة الى هذين العلمين لانه اذا علم ما يحتاج اليه في حصول البلاغة وعلم أن بعضه يدرك بعلم

## الثاني أن البلاغة في الكلام مرجعها إلى الاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد

أخرو بعضه بالحسن وبمعنى بهذين المعنيين علم أن الحاجة ماسة إليهما (قوله أن البلاغة في الكلام) كذا قيد في الإيضاح وتبعه الشارح فان قلت كما أن البلاغة الكلام ترجع إلى هذين الأمرين وتوقف عليهما كذلك بلاغة التكلم فالاحتراز عن الخطأ لا يقتيد ليعم البلاغة في الكلام وفي التكلم قلت إنما قيد بالكلام للإشارة إلى أن رجوع بلاغة التكلم للأمرين إنما هو بالتبع لرجوع بلاغة الكلام لهما فتوقف بلاغة التكلم عليهما باعتبار توقف بلاغة الكلام عليهما لأن بلاغة التكلم متوقفة على بلاغة الكلام لاخذها في مفهومها فإذا كانت بلاغة الكلام موقوفة عليهما كانت بلاغة التكلم كذلك لأن المتوقف على المتوقف على شيء متوقف على ذلك الشيء فلو أطلق الشارح في البلاغة وترك التقيد بحيث يكون كلام المصنف متناولا للبلاغتين أو صرح بهما لم يعلم ذلك لجواز أن يكون توقف بلاغة التكلم عليهما لا لأجل توقف بلاغة الكلام عليهما بل لأجل أمر آخر (قوله أي ما يجب أن يحصل) أي شيء يعني احترازاً وتمييزاً يجب أن يحصل أو الشيء الذي يجب أن يحصل وهو بتشديد الصاد وحينئذ فالمراد بالمرجع الأمر الذي يتوقف حصولها على حصوله وهذا التفسير يدل على أن المرجع اسم مكان أي مكان رجوعها الاحتراز والتمييز ويكون جملتها مكاناً للبلاغة مجازاً باعتبار أن توقفها عليهما كمتوقف الحاصل في المكان عليه أو أنه مصدر ميمي بمعنى اسم المفعول أي والأمر المرجوع إليه في البلاغة الاحتراز والتمييز ففيه على هذا الاحتمال حذف وإيصال فالاصل (١٤٤) المرجوع إليه هي أي البلاغة أي التي رجعت إليه البلاغة حذف الجار

(أن البلاغة في الكلام (مرجعها) أي ما يجب أن يحصل حتى يمكن حصولها كما يقال مرجع الجود إلى الغنى (إلى الاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد)

(أن البلاغة في الكلام (مرجعها) أي رجوعها (إلى) وجود (الاحتراز عن الخطأ) الذي يكون (في) تأدية المعنى المراد) زائد على أصل المراد ومعنى رجوع البلاغة إلى الاحتراز المذكور أن الاحتراز هو الذي يجب حصوله لتحصل البلاغة إذ لو اتفقت الاحتراز وأتى بالكلام اتفاقاً أمكن أن لا يطابق فتتقن البلاغة بل الغالب حينئذ وجود ذلك الانتفاء ومثل هذا المعنى ما يقال مرجع الجود إلى الغنى أي الغنى هو الذي يجب حصوله ليتمكن الجود وليس الكلام على معنى قولهم مرجع كذا إلى كذا بمعنى ما له إليه الذي هو الغالب في الاستعمال كقولنا مرجع الجدال إلى فساد القلوب أي ما له لأن الاحتراز يجب سبقة البلاغة وليس علة غائية له

قوله وأن البلاغة مرجعها إلى الاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد (هو واضح بما سبق لانه إذا كانت البلاغة المطابقة فالذي يمتاز عنه الخطأ وقوله في تأدية المعنى المراد جواز فيه أن يكون المعنى الخطأ الواقع في تأدية المعنى وأن يكون حالاً عنه أي عن الخطأ حال وقوعه في تأدية المعنى فأت لا يصح أن الخطأ الآن ليس في تأدية المعنى بل في عدمها والذي يظهر أنه متعلق بالاحتراز

فاتصل الضمير المحرور واستتر واتصل بالمصدر ضمير البلاغة مضافاً إليه المصدر فنقدنا ضمير ان أحدهما المستتر عند الحذف والإيصال هو الراجع لأن الموصولة والثانية عند التقدير وتانيهما البارز وهو راجع للبلاغة فان قلت جمل المرجع اسم مكان مفعول أو اسم يضافه اتيان المصنف بلفظ إلى فانه يقتضي أن المرجع مصدر ميمي بمعنى الرجوع إذ لو حمل المرجع على مامر

لكن المعنى مكان رجوع البلاغة منه إلى الاحتراز والتمييز أو الأمر الذي ترجع إليه البلاغة منته إلى الاحتراز والتمييز وهذا فاسد لا لزوم انتهاء الشيء إلى نفسه لأن المرجع هو نفس الاحتراز والتمييز أوجب بانه لا مانع من جعله اسم مكان أو اسم مفعول ومعنى انتهائه إلى الاحتراز والتمييز تحققة فيه ما من تحقق العام في الخاص فأعاده عبد الحكيم وذكر العلامة الحفيد أن هذا التفسير الذي ذكره الشارح بيان لمجموع الكلام بحسب المأل لاجل الرد المرجع وذلك لأن ما يرجع البلاغة إلى الاحتراز والتمييز أنه لا بد من حصولهما في تحققة البلاغة وهذا لا ينافي أن مرجع في كلام المصنف مصدر ميمي بمعنى الرجوع بدليل، تغييره بالي (قوله حتى يمكن حصولها) المراد هنا بالامكان الامكان الوقوعي وهو الحصول بالفعل لا بالامكان الذاتي وهو الجواز العقلي فكأنه قال لأجل أن تحصل بالفعل وحينئذ فلا يرد أن الامكان لا يمكن لا يتوقف على شيء لأن ذلك إنما هو في الامكان الذاتي (قوله مرجع الجود إلى الغنى) أي ما يجب أن يحصل حتى يحصل الجود هو الغنى بمعنى أنه لا يحصل الجود إلا إذا كان الغنى حاصلًا بالفعل وأورد على هذا قول الشاعر

ليس العطاء مع النضول سباحة \* حتى تجود وما لديك قليل

فقد سمي الاعطاء مع قلة المال جوداً وقلة المال ليست غنى وحاصل الجواب أن مراد الشارح بالغنى وجود الشيء الذي يجود منه مطلقاً وإن كان قليلاً (قوله إلى الاحتراز) أي التباعد عن الخطأ في تأدية المعنى المراد فإذا قلت لم تكسر قيام زيد زيد قائم فقد أخطأت في تأدية المعنى المراد عند البلاغ فلا يكون الكلام بليغاً ولا تكون التأدية للمعنى صحيحة عندهم إلا إذا كان الكلام مطابقاً لمقتضى الحال فإذا

كان مطابقا كان مؤديا للمعنى المراد عند البلاغ ولم يكن فيه خطأ والمعنى المراد هو الزائد على أصل المراد كالخصوصيات الزائدة على ثبوت المحكوم به للمحكوم عليه ولو قال المصنف ما يحترز به عن الخطأ في تطبيق اللفظ على مقتضى الحال لكان أوضح (قوله والار بما) فيه أن شرطية ولا نافية والنفي اما للاحتراز وإما لكون الاحتراز مرجعا للبلاغة والمعنى على الاول وإن لا يحترز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد فلا يكون الكلام بليغا لأنه بما أدى المعنى المراد بلفظ فصيح غير مطابق لمقتضى الحال وهذا لا يكون بليغا ويعترض على هذا بأنه متى نفي الاحتراز عن الخطأ تعين أن يكون أداء المعنى المراد بلفظ غير مطابق لمقتضى الحال لأنه يصح أن يؤدي المعنى المراد بلفظ غير مطابق ويصح أداءه بلفظ مطابق كما يقتضيه قوله ر بما وحينئذ فالاولى استقاطها والمعنى على الثاني وإن لا يكون مرجعا للاحتراز بل الى شيء آخر فلا يصح لانه ر بما الخ واعتراض على هذا بعدم صحة التفریع أعنى قوله فلا يكون بليغا لان الاحتراز اذا لم يكن مرجعا للبلاغة لم تكن متوقفة عليه بل على غيره فاذا أدى المعنى بلفظ فصيح غير مطابق كان بليغا فلتناسب في التفریع أن يقول فيكون بليغا يعنى واللازم وهو كونه بليغا باطل فبطل المأزوم وهو عدم كون الاحتراز مرجعا فالخلاص أن كلام الشارح لازم له الفساد إما في صدره أو في عجزه وأجيب باختيار الاول أعنى رجوع النفي للاحتراز ونجمل ر بما للتحقيق على ما قاله ابن الحاجب في قوله تعالى ر بما يود الذين كفروا لو كانوا مسلمين أي أنهم يودون ذلك تحقيقا وهنا كذلك (١٤٥) وليست للتقليل ولا للتكثير وحينئذ فالمعنى هنا

وإن لا يجعل الاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد كان المعنى المراد مؤدي بلفظ غير مطابق تحقيقا فلا يكون بليغا أو تختار الثاني (٢) وهو كون الاحتراز مرجعا للبلاغة ونجمل ر بما للنفي مجازا للنسبة بين النفي والقلة ويكون ذلك النفي منصبا على التفریع أعنى قوله فلا يكون بليغا ونفي النفي اثبات فكذا قال فيكون بليغا وتقدير الكلام على

والار بما أدى المعنى المراد بلفظ فصيح غير مطابق لمقتضى الحال فلا يكون بليغا (والى تميز) الكلام (الفصيح من غيره)

(و) علم أيضا ما تقدم أن مرجع البلاغة (الى تميز) الكلام (الفصيح من غيره) وفي ضمن تميز الكلام الفصيح تميز الكلمات الفصيحة لاشتراط فصاحتها في الكلام وذلك لان الفصاحة شرط في البلاغة فلا بد من حصول الشرط ليحصل المشروط فاذا لم يميز الفصيح وأتى بالكلام انفاقيا أمكن أن يؤتى به غير فصيح فلا تحصل البلاغة وان اتفقت مطابقة ذلك الكلام لمقتضى الحال بل الغالب عند عدم التمييز عدم الفصاحة ثم ان بيان أن مرجع البلاغة الى الاحتراز والتمييز المذكورين تمهيد لبيان وجه الحاجة الى هذا العلم لانه اذا علم ما يحتاج اليه في حصول البلاغة وعلم أن بعض ما يحتاج اليه مدرك بعلوم أخرى وبهذه بالحس والنظر افتقر فيما لم يدرك الى علم يحقق به فيكون ذلك العلم قد سمت الحاجة اليه وهو هذا الفن بقسميه والى هذا أشار بقوله

ص (والى تميز الفصيح من غيره الخ) ش هو واضح لا يقال ينبغي أن يقول والى الاحتراز عن غير الفصيح لان السامع ليس عنده غير التمييز والمتكلم لا يسهو ترك (١) غير الفصيح فهو يفعل ما يقتضيه المقام والحال

(١٩) شروع التامخيص أول) هذا وان لا يكن الاحتراز مرجعا لم يؤد المعنى المراد بلفظ فصيح غير مطابق فلا يكون بليغا ومحصله وان لا يكن الاحتراز مرجعا أدى المعنى المراد بلفظ فصيح غير مطابق وكان بليغا أى مع أنه ليس بليغا وعبرة عبد الحكيم قوله والار بما أدى الخ أى وان لا يكن مرجع البلاغة الاحتراز المذكور لجاز حصول البلاغة بدون الاحتراز أى مع الخطأ في التأدية وحينئذ فلا يكون مطابقا لمقتضى الحال فلا يكون بليغا هذا خلف فتدبر (قوله والى تميز الفصيح الخ) كان الاحسن في المقابلة أن يقول والى الاحتراز عن أسباب الخلل في الفصاحة لانه أنسب بالمقابل لفظا ومعنى أما الاول فلان المقابل لفظ الاحتراز وأما الثاني فلان التمييز يشمل التمييز في الذهن فقط بأن يعلم الفصيح من غيره من غير تكلم بالفصيح وليس بمراد لانه لا يلزم من العلم والتمييز بين الفصيح وغيره الاتيان بالفصيح والبلاغة اما تتوقف على الاتيان بالفصيح بالفعل بخلاف الاحتراز عن الاسباب الخلة بالفصاحة فانه خاص بالثاني ويمكن الجواب عن عدم المناسبة المعنوية بأن المراد التمييز بحسب الوجود الخارجي بأن يؤتى بالكلام فصيح لا بحسب العلم أو يقال قوله والى تمييز الفصيح أى فيؤتى به وقوله من غيره أى فلا يؤتى به فأطلق المصنف التمييز وأراد به ما يترتب عليه بحسب العادة

(١) ترك غير الفصيح كذا في النسخة ولعل لفظة غير من زيادة الناسخ أو أسقط لفظ الاقبل ترك و بالجملة فليس في بدنا الا هذه النسخة السقيمة العارية عن الصحة والله المستعان كتبه مصححه (٢) قوله وهو كون الاحتراز الخ الاولى والا صوب أن يقول وهو رجوع النفي لكون الاحتراز الخ كما يعلم من كلامه سابقا ولاحقا تأمل كتبه مصححه

• والثاني أغنى التمييز منه ما يبين في علم متن اللغة

فإن الأمر إلى قولنا إن مرجعها الكلام الفصيح التمييز أي المعروف (قوله والآخر بما الخ) أو رد عليه ما تقدم إيراد جواباً أي وإن لا يوجد تمييز فلا يكون بليغاً لأنه ما أورد الخ أو لا يمكن مرجعها للتمييز فلا يصح لأنه ما الخ ويرد على الأول هنا ما ورد على الأول سابقاً وكذا رد على الثاني هنا ما ورد على الثاني سابقاً وعبارة بعضهم أي وإن لم يحصل التمييز بأن لم يميز الفصيح من غيره وأنى الكلام انفاً أمكن أن يؤتى به غير فصيح فننتهي بالبلاغة بل الغالب ذلك وغير هنا بالآراء لأن ورود من صفات الألفاظ وفيها تقدم بأدى لأن التادية من صفات المعاني (قوله بلفظ غير فصيح) أي كما لو قيل أنفك مسرج وشعرك مستنزر فهذا مطابق إلا أنه غير فصيح (قوله ويدخل الخ) إنما احتاج لذلك الاعتذار لكونه قيد التمييز بالكلام حيث جعل الفصيح صفة له ولو لم يقيد بذلك وجعل الفصيح صفة للفظ لم يحتج إلى هذا الاعتذار وكان الأولى إسقاط ذلك القيد لعدم الاحوج لذلك الاعتذار لكن الذم للشارح حيث تبع المصنف في الإيضاح الذي هو كالشرح لهذا المتن فإنه قيد فيه بذلك القيد إشارة إلى أن البلاغة متوقفة على فصاحة الكلام أولاً وبالذات وعلى فصاحة الكلمات ثانياً وبالعرض وأيضاً قد سبق أن فصاحة المفرد والكلام حقيقتان مختلفتان فلو قدر الموصوف ما تناول الكلام والمفرد كاللفظ الفصيح لكان كالجعل بين معنيي المشترك بلا (١٤٦) ضرورة وهذا أغنى قول الشارح ويدخل الخ جواب عما يقال إن كلامه

والأول بما أورد الكلام المطابق لمقتضى الحال بلفظ غير فصيح فلا يكون بليغاً وجوب وجود الفصاحة في البلاغة ويدخل في تمييز الكلام الفصيح من غيره تمييز الكلمات الفصيحة من غيرها وتوقفه عليها (والثاني) أي تمييز الفصيح من غيره (منه) أي به (ما يبين) أي يوضح (في علم متن اللغة)

(والثاني) من مرجى البلاغة وهو تمييز الفصيح من غيره (منه ما يبين في علم متن اللغة) يعني أن تمييز الفصيح من غيره لما كان موفوقاً على معرفة الأمور المنافية للفصاحة احتيج إلى ما توصل به إلى معرفة تلك الأمور فمن تلك الأمور ما يبين في العلم المسمى بعلم متن اللغة أي معرفة أوضاع المفردات اللغوية ويسمى هذا العلم علم المتن لأن المتن هو ظهر الشيء ووسطه وقوته وهذا العلم تعلق بذات اللفظ ومعناه والعلوم المتعلقة باللغة غير هذا العلم كالنحو مثلاً تعلق بالألفاظ لا من حيث المعنى الموضوع له اللفظ وما تعلق بالمعنى أقوى لأن الناس إلى إدراك المعنى أحوج والتمييز في هذا الفن دون غيره مما ينافي الفصاحة فيحصل بادرًا كما تمييز الفصيح من غيره هو القرابة لا يقال لا يذكري هذا الفن أن هذا اللفظ غريب وهذا ليس بغريب فلا تترك القرابة في علم متن اللغة لأننا نقول معنى الإدراك أن من أخطأ علماً بما في الكتب المتداولة ومارس ما دون فيها من الألفاظ المأثورة الاستعمال بعد أن تقرر عنده أن ما يوجد في هذه الكتب وأمثالها هو المأثور المشهور وانتقل ذهنه إلى أن غير ما وجد هنا مما يفتقر إلى التفتيش عن في الكتب الطويلة المبسوطة التي لم تختص بالمشهور قوله (والثاني منه ما يبين في علم متن اللغة)

يقتضى أن البلاغة إنما تتوقف على تمييز الكلام الفصيح دون تمييز الكلمات مع أنها تتوقف على تمييزها أيضاً (قوله لتوقفه عليها) أي لأن فصاحتها جزء من فصاحته (قوله أي تمييز الفصيح من غيره) هو بحسب التفصيل خمس تميزات بعدد الخلات بالفصاحة وهي تمييز الغريب من غيره وتمييز المخالف للقباس من غيره وتمييز المتنافر من غيره وتمييز ما فيه تعقيد من غيره وتمييز ضعف التأليف من غيره (قوله منه) ظاهره أنه خبر مقدم لقوله ما يبين

كالقرابة

وفيه أن كون ما يبين في العلوم المذكورة من ذلك التمييز أمر معلوم بخلاف كون بعض

التمييز يبين في العلوم المذكورة فأمر مجهول والأنسب هو الإخبار بالمجهول لا بالمعلوم فالأقدم من حيث المعنى أن تجعل من مبتدأ لكونها اسماً بمعنى بعض وإنما بنيت لكونها على صورة الحرف وما يبين خبر والمعنى والثاني بعض التمييز الذي يبين متعلقه في علم اللغة أو الصرف وإلى هذا يشير الشارح بوجه ما حيث قال أي به وما قلنا من أن من اسم لأنها بمعنى بعض أحسن مما ذكره هنا بعض الحوائج من أنه ليس لفظ من مبتدأ بل حالة محل المبتدأ وقائمة مقامه وهو بعض أذهنا خلاف المعروف عندهم إذا المعروف أن لفظ من إذا كان بمعنى بعض كان اسماً لاستقلال معناه بالمفهومية إذ هو غير التبعية الجزئية ومن صرح باسميتها القطب والطبي في قوله تعالى فأخرج به من الثمرات رزقا لكم (قوله ما يبين) أي تميزات يبين متعلقها في علم الخ فصح الحمل في قوله منه ما يبين بتقدير ذلك المضاف ولك أن تقدره بعدم أي والثاني من متعلق ما يبين الخ ولك أن تقدر تمييز قبل ما أي والثاني منه تمييز ما يبين (قوله متن اللغة) يطلق المتن على أمور منها الأصل كما هنا والإضافة بيانية ويطلق على الظاهر كما في قوله

وقفت على الديار فشكل متنى \* فلا والله ما نطق بحرف

وعلى الشدب القوي (قوله كالغربة) ظاهره أنه مثال لما يبين وهو تمييز فيجعل المعنى وتميز الفصيح من غيره بعضه وهو الغربة يبين في علم متن اللغة مع أن الغربة ليست بعض التميز والجواب أن في كلام المصنف حذف الأصل كتمييز ذي الغربة من غيره أي كتمييز غير السالم من الغربة من غيره وكذا يقال في قوله كتحالفة القياس وما بعده أو يقال أنه تمثيل للمعنى المقدر سابقاً والكاف في قوله كالغربة استقصائية إذ ليس شيء من متعلقات تمييز الفصيح يبين في اللغة غيرها أو يقال أنها لا تدخل الأفراد الذهنية وكذا يقال في ضعف التأليف ومخالفة القياس (قوله وإنما قال في علم متن اللغة) أي ولم يسقط لفظ متن ويقول في علم اللغة (قوله أي معرفة) هذا تفسير لقوله علم وهذا أحد إطلاقاته الثاني المسائل والثالث للمسكات ولو حمل الشارح العلم هنا على المسائل وقال أي مسائل أوضاع المفردات لكان أنسب بقول المصنف يبين في علم الخ وقوله أوضاع المفردات هذا بيان لمتن اللغة وهو من إضافة الصفة لوصف أي معرفة المفردات الموضوعية لمعانيها وإنما سمي ذلك العلم الباحث عن معاني المفردات الموضوعية بعلم المتن لأن المتن ظهر الشيء وسطه وقوته وهذا العلم تعلق بذات اللفظ ومعناه والعلوم المتعلقة باللغة غير هذا العلم كالتحقيق مثلاً تعلقت بالألفاظ لا من حيث المعنى الذي وضع له اللفظ وما تعلق بالمعنى أقوى لأن الناس إلى ادراك المعنى أحوج (قوله أعم من ذلك) أي أعم من متن اللغة لأن علم اللغة قد يطلق على غير معرفة أوضاع المفردات من معرفة أحوال اللفظ العارضة له من محجة وأعلام وأعراب وبناء وغير ذلك وذلك لأنه يشمل اثني عشر علماً نظماً بعضهم بقوله لغات المعاني نحو صرف اشتقاقهم \* بيان قوافل عروض وقرضهم

وإنشاء تاريخ وخط وأسقطوا \* بدعياً ووضعاً فزت بالعلم بعدهم

وعدنا نظم التاريخ من علم اللغة تبع فيه الزمخشري والحق أنه (١٤٧) ليس منه لأن التاريخ ليس خاصاً باللغة

العرب فلا ولي إبداله بعلم التجويد وهذه الأنا عشر علماً كما تسمى بعلم اللغة تسمى بعلم العربية أي وإذا كان علم اللغة أعم من متن اللغة فلو عبر به لاقتضى أن ذا الغربة يوضح ويبين

كالغربة وإنما قال في علم متن اللغة أي معرفة أوضاع المفردات لأن اللغة أعم من ذلك يعني به يعرف تمييز السالم من الغربة عن غيره بمعنى أن من تتبع الكتب المتداولة وأحاط بمعاني المفردات المأثورة علم أن ما عداها مما يقتصر إلى تنقيب أو تخريج فهو غير سالم من الغربة وبهذا يبين فساد ما قيل أنه ليس في علم متن اللغة

كتكاً كأنهم وافرقوا أو إلى تخريج غير مأثورة كسرج فهو غير سالم من الغربة لأن بأضدادها تبين الأشياء ومعلوم أن كل مخرج على غير ما يشتهر يقتصر إلى التنقيب عنه في الكتب المبسطة وأما المخرج

في الثاني عشر علماً (قوله لأن اللغة أعم) أي لأن علم اللغة أعم فهو على حذف مضاف فاندفع ما يقال أن اللغة هي الألفاظ الموضوعية لما فيها وهي لا تشمل ما ذكر من العلوم فأين العموم والحاصل أن الذي يشمل هذه الثاني عشر علماً علم اللغة لا اللغة فلا بد من هذا التقدير (قوله يعني به) أي بعلم متن اللغة أي أن مراد المصنف بكون الغربة تبين في علم متن اللغة أن بذلك العلم يعرف اللفظ السالم من الغربة من غيره وهذا يخص علم اللغة بل يجري فيه والصرف والنحو ولعل الشارح ترك التنبيه على ذلك فهمها لعلها بالمقابلة وأتى الشارح بهذه العناية جواباً عما قال أن ظاهر كلام المصنف يقتضي أن علم متن اللغة يبين فيه أن هذا اللفظ مثل تكتاً كما تم غريب يحتاج في بيان معناه إلى البحث في الكتب المبسطة في اللغة ومثل سرج غريب يحتاج إلى تخريج على وجه بعيد وإن هذا اللفظ مثل اجتماعهم ليس بغريب مع أنه لم يذكر ذلك في علم اللغة أصلاً وحاصل ما أجابه الشارح أن مراد المصنف بكون الغربة تبين في متن اللغة أن بهذا العلم يعرف السالم من الغربة من غير السالم بمعنى أن من تتبع إلى آخر ما قال وأنت خير بأن الناصب لهذا التقرير أن يقول المصنف منه ما يستفاد من علم متن اللغة الخ كما لا يخفى (قوله يعرف تمييز الخ) أن أريد التمييز ذهنياً وهو معرفة السالم من غيره احتيج لتقدير مضاف أي يعرف متعلق تمييز والا كان المعنى به يعرف معرفة السالم ولا يخفى تفاوته وإن أريد التمييز خارجاً وهو التكلم بالسالم وترك التكلم بغير السالم فالأمر ظاهر (قوله علم أن ما عداها الخ) أي لأن الأشياء تبين بأضدادها (قوله إلى تنقيب) أي زيادة بحث وتنقيب إدم وجوده في الكتب المتداولة كالقاموس والأساس والمصباح والمختار (قوله أو تخريج) أي على وجه بعيد فالأول مثل تكتاً كأنهم وافرقوا والثاني مثل سرج (قوله وهذا) أي بما ذكر من قوله بمعنى أن من تتبع الخ (قوله ما قيل) أي اعتراضاً من بعض الشراح وهو الزوزني على المصنف ومنشأ ذلك الاعتراض النظر لظاهر كلام المصنف لأن قوله منه ما يبين في علم متن اللغة كالغربة يقتضي أنه يذكر في كتب علم اللغة أن بعض الكلمات الغريبة مثل تكتاً كأنهم يحتاج في معرفة معناها إلى البحث في الكتب المبسطة في اللغة لأنها من ما صدقات الغربة التي حكم المصنف عليها بأنها تبين في علم اللغة مع أنه لم يقع ذلك في كتاب من كتب اللغة أصلاً

(قوله أن بعض الألفاظ) أي لا يقال في بعض معين من الألفاظ أنه يحتاج إلخ أي فكيف يقول أن تميز السلام من غيره بين في علم متن اللغة (قوله إلى أن يبحث عنه) أي أو يخرج على وجه بعيد (قوله أو في علم التصريف) ظاهره أن هذه صلات متعددة لموصول واحد مع اختلاف الموصول هنا إذ الذي بين في متن اللغة مغاير لما بين في التصريف والجواب أن أول التقسيم والرد بما بين متعلقه نوع كلي والمعنى أن هذا النوع ينقسم إلى أقسام قسم بين متعلقه في علم متن اللغة وقسم بين متعلقه في التصريف إلخ واعتراض بأن الخل بالفصاحة هو مخالفة ما ثبت عن الواضع وهذا لا يعلم من الصرف وأجيب بأنهم يذكرون الألفاظ الثابتة في اللغة ويقولون إنها شاذة فيعلم منه أن ما عدا هذه الألفاظ خلاف ما ثبت (١٤٨) عن الواضع (قوله اذ به يعرف إلخ) أي لأن من قواعدهم أن المثليين إذا

ان بعض الألفاظ يحتاج في معرفته إلى أن يبحث عنه في الكتب المبسطة في اللغة (أو) في علم (التصريف) كمخالفة القياس اذ به يعرف أن الأجل مخالف للقياس دون الأجل (أو) في علم (النحو) كضعف التأليف والتعقيد اللفظي (أو يدرك بالحس)

على المجهود فهو يوجد غالباً في الكتب المتداولة فذكر الحاجة إلى التنقيب المذكور يعني عن ذكر التخريج المذكور الآن ذكره أبين ولا ينحصر البيان في التنصيص على القرابة مثلاً أو ما ينزل منزلة التنصيص كأن يقال هذا ما يبحث عنه في الكتب المبسطة حتى يرد البحث فليتأمل (أوالتصريف) أي ومن تلك الأمور المناقبة للفصاحة التي يتوقف تمييز الفصيح من غيره على إدراكها ما بين في علم التصريف كمخالفة القياس في بنية الكلمة اذ به يعرف أن الأجل بفك الادغام مخالف للقياس وإنما القياس فيه الادغام (أو النحو) أي ومن تلك الأمور ما يعرف بعلم النحو كضعف التأليف في نحو ضرب غلام زيداً على أن زيداً مفعول فإن الاضمار قبل الذكر ههنا ضعيف كما تقدم وكالتعقيد اللفظي كما تقدم في قوله ومماثلة في الناس الأمثلة إلخ كذا قيل وفيه نظر لأن الأمور الموجبة للتعقيد اللفظي ان كان اجتماعها يوجب ضعف التأليف فذكر ضعف التأليف يعني عن ذكر التعقيد اللفظي وقد تقدم عند هذا القائل أنه لا يستغنى به عنه وإن لم يوجب اجتماعها ضعف التأليف لم يعرف التعقيد بالنحو اذ غاية ما يدرك بالنحو جريان هذا التركيب مثلاً على القانون المشهور أو عدم جريانه وقد يجاب عن هذا بأن ما يدرك بالنحو كون هذا أصلاً كتقديم الفاعل على المفعول وكون هذا خلافاً كالعكس فيكون ذلك ذريعة إلى أن اجتماع أمور هي خلافات الأصل ولو كانت كلها جائزة مما يوجب صعوبة الفهم لأن الخروج عن الأصل من أوجه كثيرة غير مطبوع فيوجب صعوبة الفهم وهو التعقيد اللفظي لكن العلم بهذا من النحو قد يدعى خفاؤه فلا يعني عن غيره فيه (أو يدرك بالحس) أي ومن تلك الأمور ما يدرك بالحس أي بالطبع النطقي والاستئصال اللفظي اذ بذلك يعرف تنافر حروف مستشترات

(أوالتصريف أو النحو) الثاني مبتدأ ومنه ما بين جملة خبرية ويجوز أن يكون منه خبراً عن الثاني وما بين فاعله كقوله سبحانه أولئك لهم جزاء الضعف بما عملوا وقوله من اللغة أي العلم الذي يعلم به معاني المفردات يحترز بقوله متن عن النحو والتصريف فانهما من اللغة وليس موضعهما منها والمراد بالثاني هو تمييز الفصيح من غيره (قوله أو يدرك بالحس)

اجتماعاً في كلمة وكان الثاني منهما متحرراً ولم يكن زائداً تعرض وجب الادغام (قوله كضعف التأليف) أي مثل الاضمار قبل الذكر لفظاً ومعنى وحكما (قوله والتعقيد اللفظي) يرد عليه أن التعقيد اللفظي قد يكون سببه اجتماع أمور كل منها شائع الاستعمال جار على القوانين كما سبق واذم يجب أن يكون لمخالفة القانون النحوى فكيف يبين في علم النحو وأجيب بأن نسب التعقيد اللفظي عن اجتماع تلك الأمور إنما هو لمخالفة الأصل فيها من تقديم وتأخير مثلاً ومخالفة الأصل وإن جازت نوجب عسر الدلالة والتعقيد والنحو يبين فيه ماهو الأصل وما هو خلاف الأصل ويبين فيه أن الأصل تقديم الفاعل على المفعول

وأن تقديم المفعول على الفاعل خلاف الأصل وأن الأصل تقديم المستثنى منه على المستثنى وأن عكس ذلك خلاف وهو الأصل وحينئذ فالنحو يعرف به التعقيد اللفظي الحاصل بكثرة مخالفة الأصل (قوله أو يدرك بالحس) عطف على قوله يبين أي ومنه تمييز يدرك متعلقه وهو التنافر بالحس كما يدل عليه قوله اذ به يعرف إلخ والمراد بالحس الحس الباطني وهو القوة المدركة للطائفة الكلام ووجوه تحسينه المبرر عنها فها هو بالدوق لا أجل أن يوافق ما يمر من أن ادراك التنافر إنما هو بالدوق الصحيح فمأخذه الذوق ثقيل متمسر النطق فهو متنافر سواء كان من قرب المخارج أو بعيداً أو غير ذلك على ما صرح به ابن الأثير وليس المراد بالحس حس السمع والاختلاف ماهر وإن كان وصول ذلك للحس الباطني بواسطة السمع

وهو ماعدا التعقيد المعنوي \* وما يحترز به عن الاول أعني الخطأ

(قوله كالتنافر) أي سواء كان تنافر حروف أو كلمات (قوله ان مستشزرا) هذا في تنافر الحروف (قوله وكذا تنافر الكلمات) كقوله وليس قرب قبر حرب قبر (قوله أي ما بين) أي التمييز الذي بين متعلقه (قوله أو يدرك بالحس) عبر هنا بأو مشا كلة للعنف والافلاطون والواو لان الضمير راجع لما المبينة بالجميع أعني وبين ويدرك (قوله ففقدسها الخ) أي لان قضيته أن كل ماعدا التعقيد للمعنى يدرك بالحس وليس كذلك بل المدرك بالحس بعض ماعداه لاجميه ويحتمل أن وجه السمو أنه يوهم أن التعقيد المعنوي يدرك بالعلوم المذكورة لانه قال ماعدا التعقيد المعنوي يدرك (١٤٩) ليس أي أو ما هو فلا يدرك بالحس وهو محتمل لادراكه

بالعلوم السابقة أي وحينئذ فلا يكون محتاجا لهم البيان لبيان التعقيد المعنوي مع أننا بصدد بيان الحاجة اليه لاجل بيانه (قوله اذ لا يعرف الخ) هذا تعليق لاستثناء التعقيد المعنوي (قوله تمييز السالم) أي متعلق تمييز السالم (قوله فعلم أن مرجع البلاغة) أي بعض مرجعها وهو تمييز الفصيح من غيره وقوله بعض مبين أو بعض مبين متعلقه وهو القرابة ومخالفة القياس وضعف التأليف والتعقيد اللفظي وقوله وبعض مدرك بالحس أي مدرك متعلقه وهو التنافر سواء كان في الحروف أو في الكلمات (قوله وبقي) أي من المرجع الاحتراز الخ أي فانهما غير مبينين في علم ولا مدركين بالحس فمست الخ (قوله وبقي الاحتراز عن الخطأ) أي

كالتنافر اذ به يعرف أن مستشزرا متنافر دون مرتفع وكذا تنافر الكلمات (وهو) أي ما بين في العلوم المذكورة أو يدرك بالحس فاضمير عائد الى ما ومن زعم أنه عائد الى ما يدرك بالحس فقد سها سها ظاهرا (ماعدا التعقيد المعنوي) اذ لا يعرف بتلك العلوم والحس تمييز السالم من التعقيد المعنوي من غيره فلم أن مرجع البلاغة بعض مبين في العلوم المذكورة وبعض مدرك بالحس وبقي الاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد والاحتراز عن التعقيد المعنوي فمست الحاجة الى علمين مفيدين لذلك فوضعوا علم المعاني للاول وعلم البيان للثاني واليه أشار بقوله (وما يحترز به عن الاول أي عن الخطأ في تأدية المعنى المراد

وكلمات قوله فيما تقدم وليس قرب قبر حرب قبر (وهو ماعدا التعقيد المعنوي) يعني أن كل ما يخل بالفصاحة بما سوى التعقيد المعنوي يدرك بأحد تلك العلوم أو يدرك بالحس وأما التعقيد المعنوي وهو مما يخل بالفصاحة فلا يدرك بتلك العلوم ولا بالحس فمست الحاجة الى فن يعرف به التعقيد المعنوي ليكمل العلم بأحد مرجعي البلاغة وهو تمييز الفصيح عن غيره وأما المرجع الآخر وهو الاحتراز عن الخطأ فلا يدرك منه شيء بالعلوم ولا بالحس فمست الحاجة الى فن ثان يعرف منه ما يحترز به عن الخطأ في التأدية وانما مست الحاجة الى ما نكمل به معرفة البلاغة لان معرفتها وسيلة لمعرفة أن القرآن معجز في بلاغته وإدراك اعجاز القرآن المقوى للإيمان نهاية الامل وغاية ما يستعمل فيه الانسان الكد في العمل فالضمير في قوله وهو ماعدا الخ عائد على ما يدرك بأحد تلك العلوم أو يدرك بالحس وليس عائدا على ما يدرك بالحس فقط لان ذلك يقتضي أن ماعدا التعقيد المعنوي مما يخل بالفصاحة مدرك بالحس وذلك يقتضي أن تلك العلوم لا يحتاج اليها في ادراك شيء ماعدا التعقيد المعنوي وان الحس كاف فيه وهو مناقض لما قبله الا أن يقدر أن المعنى ماعدا التعقيد مما لا يدرك بتلك العلوم وهو تكاف ولهذا قيل انه سهو ظاهر \* ثم أشار الى تسمية الفنين اللذين أنتج ما تقدم مس الحاجة اليهما في تكميل ادراك مرجعي البلاغة فقال (وما يحترز به عن الاول) أي والعلم الذي به يدرك ما يحترز به عن الخطأ في تأدية المعنى المراد

وهو ماعدا التعقيد المعنوي (أي من تنافر الحروف والتأليف) وضعف التأليف وقوته لا يقال ضعف التأليف انما يعلم من التحول لأن قول المعنى يتعقد بهوداضه بر على متأخر افظا ورتبة إلا أنه يرد عليه حينئذ أن ذلك من النحو وأنه ليس بحس لفظي لان الدعي ان ضرب غلامه زبدا تعقيد لفظي لامعنوي ففيه نظر وقوله (وما يحترز به عن الاول) أي عن الخطأ في تأدية المعنى المراد

الذي هو المرجع الاول بنامه وقوله والاحتراز عن التعقيد المعنوي أي الذي هو بعض المرجع الثاني (قوله فمست الحاجة) أي دعت وحملت (قوله مفيدين لذلك) أي لمعرفة ذلك المذكور من الاحترازين (قوله واليه) أي الى كونهم وضوا علمين مفيدين لما ذكر من الاحترازين أشار بقوله والمراد بالإشارة الذكر والا فهو مصرح لامتير (قوله وما يحترز به عن الاول) فيه أن الاول هو الاحتراز عن الخطأ وعلم المعاني لا يحترز به عن الاحتراز المذكور بل عن الخطأ والجواب أن في كلام المصنف حذف مضاف أي عن متعلق الاول فقول الشارح أي عن الخطأ تفسير لذلك المقدر

(١) قوله وضعف التأليف الخ هذه عبارة لا تخلو من خلل فتأمل وحرر كتبه مصححه

هو علم المعاني وما يحترز به عن الثاني أعني التعقيد للمعنوي هو علم البيان وما يعرف به وجود تحسين الكلام بعد رعاية تطبيقه على مقتضى الحال وفصاحته هو علم البديع

(قوله علم المعاني) ان أريد به القواعد فالمر ظاهر وان أريد به الملائكة أو الادراك احتيج الى تقدير مضاف أى فوضوا متعلق علم المعاني وكذا يقال فيما بعده (قوله لمكان) مصدر من الكينونة وهى التحقق والوجود والمراد بمصدر بمعنى الزيادة والمراد بالاختصاص المتعلق أى لوجود زيادة تعلق لها بالبلاغة وانما فسرنا الاختصاص بالتعلق لان الاختصاص شئ واحد لا يزيد ولا ينقص بخلاف التعلق وأورد على هذا التعليل أن مرجع البلاغة كما مر شيئان الاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد وتمييز الفصيح من غيره والشئ الاول انما يكون بعلم المعاني ولا يشاركه فيه غيره من العلوم فلا يظهر بالنسبة اليه التعبير بمن يدو الشئ الثاني كما يتوقف على علم البيان يتوقف على اللغة والصرف والنحو فلا زيادة له عن غيره وأجيب عن الاول بأن المراد بقوله مزبدا اختصاص لهما أى لجموعهما لا لكل منهما وعن الثاني بأن علم البيان المقصود منه بالذات التمييز المذكور (١٥٠) بخلاف النحو مثلا فإنه ليس المقصود منه بالذات ذلك التمييز بل ذلك حاصل

علم المعاني وما يحترز به عن التعقيد للمعنوي علم البيان) وسما هذين العلمين علم البلاغة لمكان مزيد اختصاص لهما بالبلاغة وان كانت البلاغة تتوقف على غيرهما من العلوم ثم احتاجوا لمعرفة توابيع البلاغة الى علم آخر فوضوا لذلك علم البديع واليه أشار بقوله (وما يعرف به وجود التحسين علم البديع) ولما كان هذا المختصر في علم البلاغة وتوابيعها انحصر

هو (علم المعاني) وسمى علم المعاني لان ما يدرك به معان مختلفة زائدة على أصل المراد (وما يحترز به عن التعقيد للمعنوي) أى والعلم الذى يدرك به ما يقع به الاحتراز عن التعقيد للمعنوي هو (علم البيان) وسمى علم البيان لان له مزيد يتعلق بالوضوح والبيان من حيث ان علم البيان به يعرف اختلاف طرق الدلالة في الوضوح والبيان على ما أتى في تعريفه ويسمى العلمان علمى البلاغة لان لهما مزيد اختصاص بالبلاغة أما في المعاني فواضح لان به يعرف ما يطابق به الكلام مقتضى الحال من حيث هو كذلك على ما أتى والبلاغة مطابقة الكلام لمقتضى الحال وأما في البيان فلان كان مفاده وممرته معرفة ما يزول به التعقيد للمعنوي وهو مما تتوقف عليه البلاغة كتوقفها على مفاد النحو مثلا الذى هو ما يزال به ضعف التأليف لما كان الحامل على وضعه تكميل ما يتوقف عليه البلاغة كان أمس بها بخلاف النحو فالحامل تصحيح ما يؤدى به أصل المراد وهو مقصود مستقل عند غير البلاغة بخلاف إزالة التعقيد للمعنوي لا يتعرض له الامن له طموح للبلاغة وأيضا الاحوال المقدره فيه من فوائدها الا كثرية جعلها لمطابقة مقتضى الحال كالحجاز والحقيقة والكنية ولولم تذكر فيه على ذلك الوجه بخلاف الاحوال المذكورة في النحو وما يعرف به وجود التحسين علم البديع أشار به الى أنهم قد احتاجوا الى ما يعرف

علم المعاني وما يحترز به عن التعقيد للمعنوي علم البيان وما يعرف به وجود التحسين علم البديع) مناسبة هذه الاصطلاحات واضحة إلا أن في اطلاق لفظ البديع على غير الله تعالى نظرا لان الراغب قال في كتاب النريمة الى محاسن الشريعة ان لفظ الابداع لا يستعمل لغير الله تعالى لاحقيقة ولا مجازا وقد يحدس فيه قوله تعالى ورهبانية ابتدعوها

منه تبعا والمقصود بالذات منه معرفة حال اللفظ اعرابا وبناء وحاصل ما ذكره الشارح أن البلاغة مرجعها لأمرين الاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد والاحتراز عن الأسباب الخلة بالفصاحة والاول موقف على علم المعاني والثاني موقف على اللغة والصرف والنحو والبيان وحينئذ فالبلاغة متعلق بها علوم خمسة وهذا بيان لكون التعلق مشتركا الا أن تعلق مجموع علم المعاني والبيان بها از يد من تعلق غيرهما وذلك لأن علم المعاني يعرف ما به يطابق الكلام مقتضى الحال والبلاغة مطابقة الكلام لمقتضى الحال

وأما في البيان فانه وان كان مفاده وممرته معرفة ما يزول به التعقيد للمعنوي وهو مما يتوقف عليه البلاغة كتوقفها على مفاد النحو والصرف واللغة فانه يزول بالاول ضعف التأليف وبالثاني مخالفة القياس وبالثالث الغرابة لكن المقصود بالذات من البيان تمييز السالم من التعقيد للمعنوي من المشتمل عليه الذى تتوقف عليه البلاغة بخلاف النحو والصرف فان المقصود بالذات من الاول البحث عن اللفظ من حيث الاعراب والبناء وأما تمييز السالم من ضعف التأليف والتعقيد اللفظي من المشتمل عليهما فهما ليس مقصودا بالذات من النحو بل هو أمر عارض له وكذلك المقصود بالذات من الصرف البحث عن اللفظ من حيث الصحة والاعلال وأما تمييز الموافق للقياس من المخالف فهو أمر عارض له فلما كان المقصود بالذات من البيان تتوقف عليه البلاغة دون المقصود بالذات من غيره كان البيان أشد تعلقا بها من غيره (قوله وان كانت البلاغة تتوقف على غيرهما من العلوم) أى من حيث رجوعها الى تمييز الفصيح من غيره وانما كان لهما مزيد اختصاص بالبلاغة مع توقفهما من هذه الحثية على عدة علوم لان هذين العلمين لا يبحثان الا على ما يتعلق بالبلاغة (قوله لمعرفة البلاغة) اللام للتعليل مقدمة على العلول لاصلة الاحتياج وقوله الى علم آخر صلة لاحتاجوا أى ثم احتاجوا لعل آخر لاجل معرفة الخ (قوله فوضوا ذلك) أى لما ذكر من المعرفة (قوله وجود التحسين) أى الطرق والأمور التى يحصل بها تحصيل الكلام



وكثير من الناس يسمى الجميع علم البيان وبعضهم سمي الاول علم المعاني والثالث علم البيان والثلاثة علم البديع

### ﴿ الفن الاول علم المعاني ﴾

(قوله مقصوده) أى مقصود مؤلفه أو أن فيه استعارة بالسكناء وتخييلا (قوله والثلاثة علم البديع) من تنمة الطريقة الثالثة والحاصل أن الطريقة الاولى تسمى الفن الاول بعلم المعاني والثاني بالبيان والثالث بالبديع والطريقة الثانية تسمى الثلاثة بعلم البيان والطريقة الثالثة تسمى الاول بالمعاني والاخيرين بالبيان وتسمى الثلاثة بالبديع وهذا هو ظاهر المصنف وكتب بعضهم قوله والثلاثة أى وبعضهم يسمى الثلاثة علم البديع (قوله ولا تخفى وجوه المناسبة) أما وجه مناسبة تسمية الاول بعلم المعاني فلا تبه المعاني التي يصاغ لها الكلام وهي المدلولات العقلية المسماة بخواص التراكيب (١٥١) وأما وجه تسمية الثاني بعلم البيان فلا تبه يعرف به

بيان ابراد المعنى الواحد

بطرق مختلفة في وضوح

الدلالات وخفائها وأما

وجه تسمية الثالث بالبديع

إما لبداية ما اشتمل عليه

من الوجوه أى حسناتها وإما

لأنه لما لم يكن له مدخل في

تأدية المعنى المراد الموضوع

له أساس الكلام صار أمرا

مبتدعاً أى زائداً وأما وجه

تسمية الجميع بعلم البيان

فإن البيان هو المنطق

الفصيح العرب عما في

الضمير ولا شك أن العلوم

الثلاثة لها تعلق بالكلام

الفصيح المذكور تصحيحا

وتحسينا وأما على الطريقة

الثالثة فوجه تسمية الاول

بالمعاني يعلم بان تقدم وجه

تسمية الاخيرين بالبيان

فلتعلقهما بالبيان أى

المنطق الفصيح أو غلب امر

الثاني على الثالث وأما

مقصوده في ثلاثة فنون (وكثير) من الناس من (يسمى الجميع علم البيان وبعضهم يسمى الاول علم المعاني و) يسمى (الاخيرين) بعلم البيان والبديع (علم البيان والثلاثة علم البديع) ولا تخفى وجوه المناسبة

### ﴿ الفن الأول علم المعاني ﴾

به أوجه تزيد حسنا لحسن البلاغة فوضعوا لذلك علما سموه علم البديع لأن مفاده بديع الحسن ظريف الاستعمال وفي هذا الكلام ما يفهم منه ما انحصر فيه مقصود الكتاب وهو ثلاثة فنون لأن وضع الكتاب في علم البلاغة وتوابعها ومجموع ذلك ثلاثة فنون فانحصر فيها مقصود الكتاب (وكثير يسمى الجميع علم البيان) أى والكثير من أهل الفن يسمى جميع الفنون علم البيان لتعلقها جميعا بالبيان وهو المنطق الفصيح للعرب عما في الضمير (وبعضهم) أى وبعض الناس (يسمى الاخيرين) وهما البيان والبديع (علم البيان) تفعيلا للبيان المتبوع على البديع التابع (و) بعضهم (يسمى) العلوم (الثلاثة) من المعاني والبيان والبديع علم (البديع) لأن البديع هو الشيء الذي يستحسن لظرافته وغرابته وعدم وجود مثاله من جنسه وهذه العلوم كذلك فهذه أوجه التسمية وهي لا تخفى على المتأمل ولما ذكر مصادق الفنون الثلاثة وأسماءها ناسب ذكرها في التراجم بطريق العهد لأن العهد يكفي فيه الذكر الضمني كما تقدم فأشار الى الاول منها فقال

### ﴿ الفن الاول علم المعاني ﴾

والاخبار عنه بأنه علم المعاني ولو كان معلوما مما قبله ليناسب الغني بعده والاخبار عنها صحيح لطول العهد وقدمه على علم البيان لأن عمدة علم المعاني رعاية المطابقة لمقتضى الحال وثمرة البيان هي الاحتراز (ومنهم من يسمى الجميع علم البيان) لما في كل من مناهل القوى وهو الظهور (ومنهم من يسمى الاخيرين علم البيان) وهذا يقع كثيرا في كلام الزمخشري في الكشف (والثلاثة علم البديع) وعلى ذلك قول الزمخشري عند قوله تعالى أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى انه من الصنع البديعية ص ﴿ (الفن الاول علم المعاني) ﴾

وجه تسمية الجميع بالبديع فلبداية مباحثها أى حسناتها لأن البديع هو الشيء المستحسن لظرافته وغرابته وعدم وجود مثاله من جنسه ومباحث هذه العلوم كذلك أولانه يعرف بها أمور مبتدئة بالنسبة الى تأدية أصل المراد الذي يعرفه الخاص والعام وتلك الامور كالخصوصيات والحجاز والسكناء والجناس والترصيع وغير ذلك

### ﴿ الفن الاول علم المعاني ﴾

(قوله الفن الاول علم المعاني) أورد عليه أن هذا الخبر معلوم فلا فائدة فيه وذلك لأنه قال أولا وما يحتز به عن الاول أى الخطأ في تأدية المعنى المراد علم المعاني وما يحتز به عن التعقيد المعنوي فهو علم البيان وما يعرف به وجوه التحسين فهو علم البديع فقد علم من هذا أن الفن الاول علم المعاني فقول به بعد ذلك الفن الاول علم المعاني إخبار بمعلوم فلا فائدة فيه وأجاب بعضهم بأنه لما طال العهد بالنسبة للمعلمين

الاخيرين أو وقع الحمل هناك وأجرى ما هنا عليه لتكون التراجم الثلاثة على نسق واحد والأحسن ما قاله بعضهم أنه ليس المراد بالاول هنا الاول في قوله سابقا وما يحترز به عن الاول الخ بل المراد بقوله الفن الاول أى الواقع في المرتبة الاولى من الكتاب وكذا يقال في الثاني والثالث ولما كان مظنة أن يقع اشتباه في أن الفن الاول والثاني والثالث أى شئ هو حمل علم المعاني على الفن الاول وعلم البيان على الفن الثاني وعلم البديع على الفن الثالث ازالة لذلك الاشتباه فظهر لك أن الحمل مفيد واندفع ما سبق الى بعض الاوهام من عدم صحة الحمل وأنه ينبغي أن يعكس بحيث يحمل الفن الاول على علم المعاني لان علم المعاني قد علم من قوله قريبا وما يحترز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد علم المعاني والمعلوم يجعل محكوما عليه ولا يقال ان المتعارف عدم كون المسند أعرف من المسند اليه فما ذكرته من جعل علم المعاني خبرا لخلاف المتعارف لان الفن الاول من قبيل المحلى بال وعلم المعاني معرفة بالامامة والدم أعرف منه لانا نقول المسند اليه هنا مساو للمسند في التعريف لان مدخول ال التعريف في حكم علم الشخص ولا يصح أن يجعل الفن الاول خبرا مقدمدا وعلم المعاني مبتدأ مؤخرًا لان الخبر هنا واجب التأخير لاستواء الجزأين في التعريف من غير قرينة كما أشار اليه في الخلاصة بقوله

فانعمه حين يستوى الجزآن \* عرفاً ونكراً عادى بيان

ثم ان الفن عبارة عن الالفاظ أى القضايا الكلية لانه جزء من المختصر الذى هو اتمم للالفاظ الخصوصية على ما سبق في قوله رتب المختصر على مقدمة وثلاثة فنون والعلم يحتمل أن يراد به الملكة ويحتمل أن يراد به القواعد كما سيأتى ذلك قريبا للشارح فعلى أن المراد بالعلم القواعد والاصول التى هي قضايا كلية فالحمل صحيح لانه من حمل الالفاظ على الالفاظ وعلى أن المراد بالعلم الملكة فالحمل غير صحيح لان الخبر غير المبتدأ وقد يجب أن الحمل من باب الاسناد المجازى لما بين الالفاظ أى القضايا الكلية التى هي الفن والملكة من العلاقة الشديدة لحصولها بمزاولتها ولا يرد أن الاسناد المجازى عند المصنف خاص باسناد الفعل أو ما في معناه غير ماهوله فخرج اسناد الخبر الجامد لغير ماهوله فلا يكون مجازا عقليا لان الصحيح خلافه كما يأتى (١٥٢) وما ذكره العلامة الحفيد وتبعه الفيني من أن العلم عبارة عن المعاني

قدمه على البيان لكونه منه بمنزلة المفرد من المركب

عن التعقيد المنسوى وذلك بسبب معرفة إيراد المعنى الواحد بطرق مختلفة مع معرفة المقبول منه اليترك غير دوغماء العلم الثاني انما تعبر به بعد حصول ثمره الاول فصار الاول باعتبار مرجعه وثمرته كالجزء للثاني باعتبار مرجعه وفائدته في عدم وجود الثانية بدون الاولى كما لا يوجد الكل بدون الجزء كذا يستفاد من كلامهم وفيه نظر لان اعتبار المطابقة أيضا لا عبرة بها في باب البلاغة بدون انتفاء التعقيد المعنوي

والحمل غير صحيح وأجاب بأن الاسناد مجازى أو يجب كما ذكره غيرهما بتقدير مضاف اما في الأول أى ما أول الفن الاول علم المعاني أو في الاخير أى الفن الاول دال علم المعاني فهذا ينبوعه حمل

الشارح العلم على الملكة أو على الاصول والقواعد وقوله بعد ذلك ينحصر في ثمانية أبواب من انحصار الكل في أجزائه اذ من العلوم أن الابواب الثمانية ألفاظ فاذا كانت الاجزاء ألفاظا وقضايا كان الكل وهو علم المعاني كذلك كذلك (قوله قدمه على البيان) لم يقل على علم البيان مع أن نسب بكلام المتن حيث قال سابقا وما يحترزه عن التعقيد المعنوي علم البيان اشارة الى أن العلم المعاني والبيان وازافة العلم في مثل ذلك لما بعده من اضافة العلم الى الخاص فقد عدل عن مراعاة النسبة اللفظية وهي المجانسة اللفظية لمراعاة تلك النسبة المعنوية (قوله لكونه منه الخ) حاصله أن ثمره علم المعاني وهي رعاية المطابقة لمقتضى الحال يتوقف عليها ثمرة علم البيان وهي إيراد المعنى الواحد بطرق متعددة مختلفة الدلالات في الوضوح والخفاء من حيث انه لا يمتد بذلك الإيراد الا اذا حصلت الرعاية لمقتضى الحال كما يشمر به تعريف البيان بأنه علم يعرف به إيراد المعنى الواحد بطرق مختلفة الوضوح والخفاء بمدرعاية المطابقة لمقتضى الحال فلما كانت ثمرة البيان متوقفة على ثمره المعاني وعلم البيان متوقف على ثمرته وهو الإيراد المذكور صار علم البيان متوقفا على شيئين ثمرته وثمره علم المعاني التى توقف عليها ثمرته لان المتوقف على المتوقف على شئ متوقف على ذلك الشئ وحيث كان علم البيان متوقفا على شيئين وعلم المعاني متوقفا على واحد منهما صار علم المعاني بمنزلة الجزء من علم البيان والجزء مقدم على الكل طبعا فقدم علم المعاني لذلك ووضعه والحاصل أن ثمره علم المعاني التى هي رعاية المطابقة شديدة الارتباط بلانها المقصودة منه حتى كأنها هو وهي تشبه الجزء من علم البيان لتوقفه عليها من حيث اعتبار ثمرته والاعتداد بها وتوقف على غيرها أيضا كإيراد المعنى الواحد بطرق مختلفة الوضوح والخفاء وما يتوقف عليه الشئ يشبه جزأه مجامع التوقف عليه في الجملة فتلك الرعاية وذلك الإيراد يشبهان أجزاء علم البيان لتوقفه عليهما فكان علم المعاني بمنزلة الجزء لكون ثمرته المقصودة منه كالجزء وانما قلنا انها تشبه الجزء لانها ليست جزءا حقيقة للبيان لانه ليس عبارة عنها مع شئ آخر وانما قلنا من حيث اعتبار ثمرته والاعتداد بها لان تحققه وحصوله لا يتوقف على رعاية المطابقة لانه يمكن تحقق حكمته يقتصر بها على إيراد المعنى الواحد بالطرق المذكورة من غير رعاية للمطابقة ولا شك أن هذه الملكة تسمى علم البيان اذا علمت

هذا القول الشارح لكونه منه بمنزلة المفرد من المركب كلمة من في الموضوعين ابتدائية إلا أن الابتداء باعتبار الاتصال لأنها ابتدائية محضة لأن مجرورها ليس مبدأ ومنشأ لنفس ما قبلها بل متصل به والمعنى لكون المعاني حال كونه ناشئاً من البيان أي متصلاً به بمنزلة المفرد حال كونه ناشئاً من المركب أي متصلاً به وملخصه أن اتصال المعاني بالبيان ونسبته إليه كاتصال المفرد بالمركب ونسبته إليه من جهة التوقف على كل وإن كان توقف المركب على المفرد من جهة كونه جزءاً له بخلاف توقف البيان على المعاني ويصح أن تكون كلمة من متعلقة بمحذوف أي لكون قرب المعاني من البيان بمنزلة قرب المفرد من المركب كما ذكر في قوله عليه الصلاة والسلام أنت مني بمنزلة هرون من موسى (قوله لأن رعاية الخ) علة لكون اتصال المعاني بالبيان بمنزلة اتصال المفرد بالمركب وقوله لأن رعاية المطابقة لمقتضى الحال أي التي هي ثمرة المعاني لأن المعاني كما قال المصنف علم يعرف به أحوال الألفاظ العربي الخ وثمره ذلك العلم رعاية المطابقة لمقتضى الحال (قوله وهو مرجع الخ) الضمير للرعاية وذكر الضمير باعتبار الخبر والمراد بالمرجع هنا الفائدة والثمرة لا ما يتوقف حصول الشيء عليه كما مر في قول المصنف فعلم أن مرجع البلاغة الخ وذلك لما علمت أن تحقق علم المعاني وحصوله لا يتوقف على تحقق الرعاية المذكورة إذ يمكن أن يوجد في شخص ملكة يعرف بها أحوال الألفاظ العربي من حيث (١٥٣) أن بها يطابق اللفظ مقتضى الحال ولا يحصل

من ذلك الشخص رعاية المطابقة المذكورة ولا قصدها فقد وجد علم المعاني بدون تلك الرعاية (قوله معتبرة في علم البيان) أي من حيث أنها شرط في الاعتداد بشمرته وهي إيراد المعنى الواحد بطرق مختلفة الوضوح والحفاء وليس المراد اعتبارها في البيان على سبيل الجزئية له لأن البيان ليس مركباً من اعتبار المطابقة وإيراد المعنى الواحد بطرق فظهر لك من هذا أن المراد بالاعتبار في كلام الشارح

لأن رعاية المطابقة لمقتضى الحال وهو مرجع علم المعاني معتبرة في علم البيان مع زيادة شيء آخر وهو إيراد المعنى الواحد في طرق مختلفة (وهو علم) أي ملكة يقتدر بها

الذي أعما ينتفي بمعرفة الإيراد على الوجه المقبول وإن أريد وجود حاصل الفنين من غير مراعاة باب البلاغة صح وجود كل منهما بدون الآخر بل المتبادر أن البيان هو الذي يكون للمعاني كالجزء لأن مفاده جزء من أجزاء الفصاحة التي هي شرط في البلاغة التي هي المطابقة لمقتضى الحال وعلم المعاني أمس بالمطابقة من غيره نعم معرفة إيراد المعنى الواحد بالطرق المختلفة بعد اتفاه التعقيد المعنوي عن جملة تلك الطرق إذا اعتبرت بالقبول أي من حيث معرفة ما يناسب المقام منها فيعتبر وما لا فلا نستلزم في باب البلاغة معرفة المطابقة في الجملة لمقتضى الحال كاستلزام السبيل الجزء ولا نستلزم معرفة المطابقة معرفة هذا الإيراد وهذا كاف في مناسبة التقديم لكن هذا إذا قطع النظر عن معرفة نبي التعقيد المعنوي والا فهو ملازم لمعرفة الإيراد المذكور ومعرفة المطابقة في باب البلاغة لانتم الإبداع فيعود الأول تأمل ثم لما كان الطالب لمسائل ينبغي له علمها بحجة تجمعها ليأمن من تضيق وقته فيما لا يعميه قدم التعريف الجامع لمسائل الفن فقال (وهو علم) أي ملكة يقتدر بها على إدراك أمور جزئية وتحقيق ذلك أن القواعد المقررة في الفن توجب ممارستها وكثرة تصفحها

وهو علم

(٢٠ - شروح التناخيص - أول)

البيان ليست جزأ منه ولا فائدة له وإنما هي شرط للاعتداد بفائدته فاعتبرت فيه من تلك الحينية وأما الشيء الآخر الذي هو إيراد المعنى الواحد بطرق مختلفة فهو فائدة لعلم البيان ومقصود منه فاعتباره فيه من تلك الحينية (قوله المعنى الواحد) أي كشيء الجود لزيد فانك تعبر عنه تارة بقولك ز يدسخي وتارة بقولك ز يدجبان السكب وتارة بقولك ز يد كثير الرماد وتارة بقولك ز يد هزيل الفصيل وتارة بقولك رأيت بحراً في الحمام يهطى والحال أن المرئي في الحمام زيد (قوله في طرق) أي بطرق (قوله ملكة) أي كيفية راسخة وإنما قيدنا بالرسوخ لأن الكيفية النفسانية كما مر لا تسمى ملكة إلا بعد الرسوخ إذ في ابتداء حصولها تسمى حالا (قوله يقتدر بها) أي على استحضار إدراكات واستحصالها والحاصل أن الملكة لا يقال لها علم كما اختار صاحب المواقف وغيره من المحققين إلا إذا كان يستحضر بها ما كان مخزوناً عنده في الحافظة ومعلومه من الجزئيات ويحصل بها ما ليس عنده منها مثلاً واضح هذا الفن وضع عدة أصول مستنبطة من ترايب البلغاء يحصل من إدراكها وممارستها قوة للنفس يتمكن الإنسان بتلك القوة من استحضار جزئيات تلك الأصول التي عنده متى أراد ويتمكن أيضاً من استحصال ما كان مجهولاً له من جزئياتها وذكر العلامة عبد الحكيم أن المعبر في العلم بمعنى الملكة هو ملكة الاستحضار الحاصلة بعد تكرار المشاهدة وأما التمكن من استحصال ما بقي فليس بمعتبر

فيها والى هذا يشير كلام الشارح في الطول (قوله على ادراك كانت جزئية) ان قلت الادراك لا يوصف بالكلية ولا بالجزئية والذي يتصف بهما انما هو المدرك كالانسان وزيد وحيد ذقنا سب أن يقال يقتدر بها على ادراك الجزئيات وأجيب بأن في الكلام حذف مضاف أى يقتدر بها على ادراك مدركات جزئية كذا قيل وقديقال انه لاحاجة لذلك لان ادراك الجزئى جزئى حقيقى لان جزئية المدرك بالفتح تستلزم جزئية الادراك ثم ان المراد بالادراك كانت الجزئية الادراك كانت المتعلقة بالفروع المستخرجة بتلك الملكة من المسائل أى القواعد السكايه مثلاً قولنا كل كلام يلقى الى المنكر يجب توكيده أصل كلئى يستحضر بالملكة وفرعه الاستفادة بالملكة هذا الكلام الملقى لهذا المنكر يجب توكيده وكذلك كل كلام يلقى الى المحبوب يجب فيه الاطناب وكل كلام يلقى الى المريض يجب فيه الايجاز وفرعهما الكلام الملقى لهذا المحبوب يجب فيه الاطناب الكلام الملقى لهذا المريض يجب فيه الايجاز وهكذا فالجزئيات المستخرجة من القواعد بالملكة هى القضايا التى موضوعاتها جزئية وهى مغايرة لأحوال اللفظ العربى كالتأكيذ الواقع فى هذا الكلام والايجاز الواقع فى هذا الكلام والاطناب الواقع فى هذا الكلام وهكذا فقول المصنف يعرف به أحوال اللفظ العربى يقتضى أن العروف بالملكة جزئيات الأحوال وكلام الشارح يقتضى أن المعروف بها جزئيات القواعد وقد علمت التغاير بينهما وقد يجب بأن هذه الملكة يعرف بها جزئيات الأحوال (١٥٤) بواسطة معرفة فروع القواعد بها لان معرفتها وسيلة الى التصديق بأحوال اللفظ

على ادراك كانت جزئية ويجوز أن يريد به نفس الأصول والقواعد المعلومة ولاستعمالهم المعرفة فى الجزئيات قل

قوة يصح لمن قامت به أن يدرك بها ما يدخل تحت القصد مما يرد عليه من جزئيات ذلك الفن مثلاً نعرف بممارسة هذا الفن أن هذا المقام المخصوص يناسبه هذا التأكيذ وهذا الذكر أو هذا الحذف ونعرف فى فن الفقه أن هذا الفعل محرم أو مكروه أو مباح أو غير ذلك ثم لا يجب أن تكون تلك الجزئيات حاصلة بعد ممارسة الفن بمجرد الالتفات ولا بمجرد التذكر لها لخصوصها ثم غابت بل يجوز أن يكون حصولها بتكسب حاصل عن استعمال مقتضى تلك القواعد بنفسها أو ما ينسب وينضاف اليها وظاهر هذا أن تلك الملكة وتلك القوة لا تسمى باعتبار احضار تلك القواعد بدون جزئياتها علماً بذلك الفن لانها بالنسبة اليها ليست جهة ادراكها بل جهة استحضارها فلا تسمى تلك الملكة باعتبار احضار تلك القواعد علماً لان العالم يقال فيه وجهة ادراك ولذلك يشبه العلم بالحياة والملكة باعتبار الجزئيات جهة ادراك فهمى علم باعتبارها ولو قيل بأنها علم باعتبار القواعد أيضاً ما يبدل هو الواجب لانهما جهة ادراك الاستحضار ويجوز أن يراد بالعلم القواعد اذ بها تدرك جزئياتها واذا علم أن المراد بحصول

فلا يزم من التصديق بأن هذا الكلام الملقى الى هذا المنكر يجب توكيده ليطابق مقتضى حاله التصديق بأن هذا التأكيذ مناسب لانكار هذا الشخص الذى هو حاله ومعرفة الجزئيات تتناول تصورها والتصديق بحالها فالتصديق بأن هذا التأكيذ مناسب لانكار هذا المخاطب معرفة له فصح القول بأن الملكة يعرف بها أحوال اللفظ بهذا الاعتبار

(قوله ويجوز الخ) قد تحصل من كلامه أن العلم مشترك ولا يضر وقوعه هنا فى التعريف لصحة ارادة كل من معانيه يعرف ومحل النع اذ لم يصح ارادة ذلك ثم ان تصدير الشارح بالمعنى الأول وتصدير هذا بيجوز يقتضى أن هذا مرجوح والراجع الأول مع أن الأمر ليس كذلك اذ الراجع انما هو هذا الثانى لان الكثير فى استعمالهم اطلاق العلم على الأصول واطلاقهم له على الملكة قليل وأيضاً المناسب لقوله الآتى وينحصر فى ثمانية أبواب المعنى الثانى لان المنحصر فى الابواب انما هو الأصول لا الملكة ولا يقال هذا يوجب ارادة المعنى الثانى لانا نقول يمكن أن يراد المعنى الأول ويرتكب فى قوله وينحصر الخ الاستخدام أو يجعل فى الكلام حذف مضاف أى وينحصر متعلقه وهى المدركات فى ثمانية أبواب كذا فى الغنىسمى والحفيد الذى ذكره العلامة عبيد الحليم أن اطلاق العلم بمعنى الملكة أكثر فى العرف من اطلاقه بمعنى الأصول كما صرح به فى التلويح فحمل اللفظ عليه أولى ولهذا قال الشارح ويجوز ولان حمل العلم على الأصول يحوج الى تقدير مضاف فى قوله يعرف به أى علمه لان العلم بمعنى الأصول لا يصير سبباً فى المعرفة لا بعد حصول الملكة فالحمل عليه بعيد بالنسبة الى الملكة ولم يذكر الشارح جواز حمل العلم على الادراك مع أنه يطاق عليه أيضاً لفساد المعنى لان الادراك لا يدرك به (قوله والقواعد) عطف تفسير (قوله المعلومة) وصف القواعد بكونها معلومة اشارة الى أن وجه اطلاق العلم عليها تعلقه بها وأنه من باب اطلاق اسم المتعلق بالكسرى على المنعاق بالفتح على حد هذا خلق الله أى مخلوقه وذلك لان العلم فى الأصل مصدر بمعنى الادراك وهو غير القواعد فهمى معلومة وأشار الشارح بما ذكره لوجه العلاقة (قوله واستعمالهم المعرفة فى الجزئيات) أى العلم فى الكليات وهذا جواب عما يقال لماذا عبر بالمعرفة فى قوله يعرف به الخ ولم يعبر بالعلم وهو علة مقدمة على المعلول وهو قوله قال يعرف أى ولم يقل يعلم لاستعمالهم الخ فى الجزئيات أى وأحوال اللفظ العربى كتنأكيذ هذا الكلام وتقديم للسند فيه وتأخير جزئيات فينسبها المعرفة لا العلم (قوله فى الجزئيات) أى فى ادراكها تصورها أو تصديقاً بحالها أى واستعمالهم العلم فى ادراك الكليات تصوراً لها أو تصديقاً بحالها

يعرف به أحوال اللفظ العربي التي بها يطابق مقتضى الحال قيل يعرف دون علم رعاية لما اعتبره بعض الفضلاء من تخصيص العلم بالكليات والعرف بالجزئيات كما قال صاحب القانون في تعريف الطب العلم يعرف به أحوال بدن الانسان وكما قال الشيخ

(قوله يعرف به أحوال اللفظ العربي) اعترض بأن في التعريف دورا وذلك لأن أحوال اللفظ العربي أخذت في تعريف علم المعاني فصار متوقفا عليها وهي لا تعرف إلا منه فهي متوقفة عليه ويجب بأن الجهة منفكة لأن العلم متوقف عليها من حيث تصور ماهيته وهي متوقفة عليه من حيث حصولها في الخارج فلا تحصل بمعرفة بدونه وذلك لأن المراد بمعرفة الأحوال التصديق بأن هذه الأحوال بها يطابق اللفظ مقتضى الحال كالتصديق بأن هذا التاكيد مثلا في قولك ان زيدا قائم به يطابق هذا الكلام مقتضى الحال ولا شك أن التصديق المذكور لا يحصل بدون علم المعاني لانه هو الذي يبحث عن أحوال اللفظ التي بها يطابق مقتضى الحال وقوله أحوال اللفظ أعم من أن تكون أحوال مفرد كالسند اليه أو أحوال جملة كالفصل والوصل والإيجاز والاطناب والساواة فاتها قد تكون أحوال للجملة واحترز باضافة الأحوال للفظ عن علم الحكمة فانه لا يعرف به أحوال اللفظ بل أحوال الموجودات وعن المنطق فانه يعرف به حال المعنى وعن الفقه فانه يعرف به أحوال فعل المسكاف وهكذا (قوله يستنبط منه) أى يستخرج منه والتعبير يستنبط منه مشكل على تفسير العلم بالمسكة لاعلى تفهيمه بالقواعد وذلك لأن المسكة يستنبط بها العلم اللهم إلا أن تجعل لفظة من للسببية أى يستخرج بسببه وعلى تفسير العلم بالقواعد تجعل من للتعمية (قوله كل فرد فرد) قيل الاولى (١٥٥) حذف فردا لثاني لاستفادة الاستغراق من قوله كل فرد فرد بأن هذا

الاستعمال شائع في كلام العرب فيكررون الشيء مرتين إشارة لاستيعاب جميع أفرادها فاجمع بمنزلة شيء واحد يقصد بهما افادة التعميم أو أنه على حذف الفاء العاطفة أى كل فرد فرد أى كل فرد بمقابلة آخر وهكذا الى غير النهاية كما يشهد بذلك الذوق السليم أفاده السيراني

(يعرف به أحوال اللفظ العربي) أى هو علم يستنبط منه ادراكات جزئية هي معرفة كل فرد فرد من جزئيات الأحوال المذكورة بمعنى أن أى فرد يوجد منها أمكننا أن نعرفه بذلك العلم وقوله (التي بها يطابق) اللفظ (مقتضى الحال) احتراز عن الأحوال التي ليست بهذه الصفة

العلم حصول قوة يصح معها صحة قريبة من الفعل ادراك ما يدخل تحت القصد من الجزئيات الواردة لم يرد ما يقال من أن العلم بجميع جزئيات المسائل محال لغير علم الغيوب والعلم ببعضها مطلقا لا يكفي في تسمية صاحب العلم عالما به والا كان من عرف بعض مسائل الفقه فقهيا مثلا ولا يقال ان اشتراط علم كل مسألة في التعريف لا يصح واشتراط البعض المعين لا دلائل عليه والبعض المبهم احالة على جهالة لاننا نقول ليس المراد واحدا من هذه بل المراد حصول قوة يتأتى بها ما ذكر فليتأمل (يعرف به أحوال اللفظ العربي التي بها يطابق) ذلك اللفظ (مقتضى الحال) وعبر بـ يعرف لان المصادر كما يعرف به أحوال اللفظ العربي التي بها يطابق مقتضى الحال) ش انما قدم هذا على علم البيان والبدع

وفي كلام الحفيد أن فردا الثاني بمعنى منفرد صفة للأول أى كل فرد منفرد عن الآخر أى معرفة كل فرد على سبيل التفصيل والافتراق لاعلى سبيل الاقتران وأما ما في الفخرى من أن الثاني توكيد لفظي للأول ففيه أن التوكيد اللفظي لا بد أن يكون الثاني عين الأول والثاني هنا غير الأول لان المراد فرد آخر (قوله بمعنى أن أى فرد يوجد منها) أى حاولنا إيجادها منها أمكننا الخ وإيس المراد أن أى فرد وجد بالفعل اذ لا يلائمه التعبير بالامكان كذا قرر بعض الاشياخ ويصح أن يكون المراد بمعنى أن كل فرد يدعينا من هذه الأحوال يمكن معرفته بذلك العلم (قوله بمعنى أن أى فرد الخ) أتى بهذا الإشارة الى أن الاستغراق عرفى وأن المراد امكان المعرفة لا المعرفة بالفعل كما هو ظاهر العبارة والحاصل أن المراد من كون علم المعاني يعرف به أحوال اللفظ العربي أن أى فرد من الأحوال حاولنا إيجادها أمكننا معرفته بذلك العلم وليس المراد أن الأحوال بتامها توجد في تركيب واحد بالفعل ونعرف بذلك العلم لان أحوال اللفظ لانهاية لها ويستحيل وجود ما لانهاية له ومعرفة ولا أنها غير موجودة بالفعل في تركيب ولكن يعرف جميعها بهذا العلم لاستحالة معرفة جميع ما لانهاية له وبهذا المراد اندفع ما يثار اعتراضا على المصنف قوله يعرف به أحوال اللفظ العربي جمع مضاف وحكمه حكم الجمع العرف في احتمالاته الاربعه فاما أن يراد به الجنس مجازا وهو ظاهر البطلان لانه يلزم أن يكون من له ملكة يعرف بها حالا واحدا عالما بالمعاني واما أن يراد به الاستغراق فيلزم أن لا يكون أحدا عالما بالمعاني لان أحوال اللفظ لانهاية لها وما لا يتناهى فيستحيل وجوده فيستحيل معرفته واما أن يريد البعض المطلق فيلزم ما لزم على تقدير ارادة الجنس واما أن يريد بعضا معيناتى نفسه بنصف أو ثلث أو غير ذلك من الكسور غير معيناتى في ذلك فيلزم التعريف بالجهول واما أن يريد البعض المعين في الذكر كالتعريف والتكبير والتأ كند والتعجيد وكما أحوال الاستناد أو السند اليه أو غيرهما فلا دلالة للفظ عليه وحاصل الجواب أنا نختار الاستغراق لكن المراد العرفى به لا الحقيقي [ونريد بالمعرفة المعرفة بحسب الامكان لا بالفعل كما مر (قوله بذلك العلم) أى بتلك المسكة أو بالاصول والقواعد (قوله يطابق اللفظ) فيه

أوعمر ورحمته الله التصريف علم بأصول يعرف بها أحوال أبنية الكلام \* وقال السكاكي علم للمعاني هو تنبع خواص تراكيب  
إشارة إلى أن الصلة جرت على غير من هي له وكان الواجب الإبراز الآن يقال انه جرى على المذهب السكاكي وكان الأولى للشارح أن  
يقول أي اللفظ ليكون نفسيرا للضمير المستتر والافظا هو المصنف حذف الفاعل مع أنه لا يجوز حذفه إلا في مواضع معلومة ليس  
هذانها (قوله مثل الاعلال والادغام) ان قلت هذا يقتضي أنهما يتوقف عليهما أصل المعنى مع أنه ليس كذلك ألا ترى أن أصل المعنى  
يستفاد عند الفك أيضا كما في قوله الحمد لله على الأجل وحينئذ فالأولى إسقاطهما وقد يقال المراد بالمعنى في قوله مما لا بد منه في تأدية أصل  
المعنى المعنى المأخوذ من اللفظ الجاري على طريقة الوضع والقانون الأصلي والمعنى المستفاد عند الفك ليس مأخوذاً من اللفظ  
الجاري على طريقة الوضع وكذا يقال في الاعلال (قوله وما أشبه ذلك، لا بد الخ) أي وذلك كالجمع والتصنيف والنسبة فإن هذه الأحوال  
أما تعرف من التصريف أو من النحو واعترض بأن هذا يتناول أحوال اسم الإشارة من كونه للقرىب نارة ولغيره أخرى مع  
أن هذه إذا اقتضاها الحال كانت من علم المعاني ومجانب بأن المراد مما لا بد منه في تأدية أصل المعنى من حيث أنه يؤدي به أصل المعنى فلم  
الامة يبحث عنها أي عن أحوال اسم الإشارة من حيث أنه يؤدي بها أصل المعنى وعلم المعاني يبحث عنها من حيث أنها مطابقة لمقتضى  
الحال فإذا أشار المتكلم بهذا الموضوعه للقرىب استفيدان التكلم قصد القرب لاقتضاء الحال أيام وإذا أشار بذلك إلى للبعيد استفيدان  
التكلم قصد البعد لاقتضاء الحال أيام فالبحث عن هذه الأحوال التي لاسم الإشارة من حيث اقتضاها أن التكلم بقصد ما لاقتضاء الحال  
أيها من علم المعاني وكان ينبغي للشارح (١٥٦) أن يقيّد بهذه الحينية ليندفع ما ذكره الآن يقال هي مرادة له

مثل الاعلال والادغام والرفع والنصب وما أشبه ذلك مما لا بد منه في تأدية أصل المعنى وكذا الحسنات  
البدئية من التحنيس والترصيع ونحوهما مما يكون بعد رعاية المطابقة والمراد أنه علم يعرف به هذه  
الأحوال من حيث أنها يطابق بها اللفظ مقتضى الحال اظهور أن ليس علم المعاني عبارة عن تصور معاني  
العريف والتذكير والتقديم والتأخير والاثبات والحذف وغير ذلك

تقدم بالملكة الجزئيات والناسب مما يتعلق بالجزئي المعرفة وإنما كان متعلقاً جزئياً لأن المراد  
بالجزئي ههنا الجزئي الإضافي والجزئي الإضافي هو ما اندرج تحت كل شيء سواء كان حقيقياً أو لا وخرج  
بقوله أحوال اللفظ العربي أحوال المعجمي لأن الصناعة لم توضع له وخرج بقوله التي بها يطابق الخ  
مالاتحصل المطابقة به أصلاً كالأعلال والتصحيح والأعراب ونحو ذلك مما يفتقر إليه في تأدية أصل  
لأنه منهما كالأصل للفرع قال الخطيب علم المعاني يبحث عما يعرف منه كيفية تأدية المعنى باللفظ وعلم  
البيان يبحث عما يعلم منه كيفية إيراد ذلك المعنى في أفضل الطرق دلالة عقلية فنسبة علم المعاني إلى

والمراد يدفع الإراد على  
ما فيه من خلاف (قوله)  
وكذا الحسنات البدئية  
أي إذا لم يقتضها الحال والا  
فلا تخرج من التعريف  
بل تكون داخله فيه  
بالحينية المرادة لأنها من  
أفراد المعرف (قوله)  
والمراد الخ (هذا جواب  
عما يقال ان قول المصنف  
يعرف به حال اللفظ العربي

يتبادر منه أن المراد بالمعرفة المعرفة التصورية لأنه أسند المعرفة للأفراد وهي الأحوال  
فيقتضي أن علم المعاني ملكة أو قواعد يتصور بها أحوال اللفظ كالتعريف والتذكير والتأخير وعدمه والتقديم والتأخير وغير ذلك  
مع أن علم المعاني لا يتصور به شيء من تلك الأحوال وحاصل الجواب أن المراد بالمعرفة المعرفة التصديقية وحينئذ فعني كلام المصنف أنه  
علم يصدق ويحكم بسببه بأن هذه الأحوال بها يطابق اللفظ مقتضى الحال هذا محصل كلام الشارح كما يرشد إليه ما بعد لكنه لو عبر  
بالتصديق لكان أصرح في مقصوده فقوله والمراد أنه علم يعرف به هذه الأحوال من حيث الخ أي يحكم بسببه على هذه الأحوال أي على  
جزئياتها بأن بها يطابق اللفظ مقتضى الحال فهذا تصديق موضوعه الأحوال ومحموله الحينية أفاد ذلك شيخنا العدوي (قوله من حيث  
الخ) هذه الحينية مأخوذة من قول المصنف التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال وذلك للقاعدة من أن تعليق الحكم على مشتق يؤذن  
بعلية ما منه الاشتقاق فكأنه قال يعرف به أحوال اللفظ من حيث أن بها يطابق اللفظ الخ لأنه يعرف به أحوال اللفظ من حيث ذاتها  
بأن تتصور به فقط فهذه الحينية للتقييد فان قلت ان الحكم هنا هو المعرفة غير مطلقة بالمشتق حتى يقال ما ذكر بل مطلقة بأحوال اللفظ  
قلت الموصول والاصلة كالشيء الواحد وهما في تأويل مشتق والصفة والموصوف كالشيء الواحد (قوله ليس علم المعاني عبارة الخ) أي  
كما هو المتبادر من كلام المصنف لكن فيه أن اللازم على كون المراد بالمعرفة المعرفة التصورية الذي هو متبادر من المصنف أن يكون  
علم المعاني ملكة يتصور بها معاني التعريف وغيره من الأحوال لأن يكون نفس تصور المعاني المذكورة واجب بأن في الكلام حذف  
مضاف أي عبارة عن ذي تصور أو عن ملكة تصور الخ وإضافة معاني للتعريف للبيان والتعريف كون اللفظ معرفة والتذكير كون

الكلام في الافادة وما يتصل به من الاستحسان وغيره ليحترز بالوقوف عليها عن الخطأ في تطبيق الكلام على ما تقتضيه الحال ذكره وفيه نظر لاذ التبع ليس بعلم ولا صادق عليه فلا يصح تعريف شيء من العلوم به ثم قال وأعني بالتركيب تركيب البلفاء ولا شك أن معرفة البليغ من حيث هو بليغ متوقفة على معرفة البلاغة وقد عرفها في كتابه بقوله البلاغة هي بلوغ التكلم في تأدية المعنى حداله اختصاص بتوفية خواص التركيب حقها وإيراد أنواع التشبيه والمجاز والكناية على وجهها فإن أراد بالتركيب في حد البلاغة تركيب البلفاء وهو الظاهر فقد جاء الدور وإن أراد غيرها فلم يبينه على أن قوله وغيره بهم لم يبين مراده به

اللفظ نكرة وكذا الباقي (قوله وبهذا) أي بما ذكر من الحينية (قوله من هذه الحينية) أي بل البحث فيه عن أحوال اللفظ من جهة كونه حقيقة أو مجازا والحاصل أن علم البيان وإن كان يعرف به أحوال اللفظ من حيث كونه حقيقة أو مجازا لكنه لا يعلم به أحواله من حيث أن بها يطابق اللفظ مقتضى الحال وحينئذ فلا يكون من علم المعاني (قوله ومقتضى الحال الخ) حاصله أن الحال هو الاشتراك مثلا ومقتضاه هو الكلام السكلي المؤكد واللفظ هو الكلام المخصوص المحتوي على التأكيذ المخصوص وعلى هذا فالطابقة ظاهرة لأن اللفظ المخصوص بسبب ما احتوى عليه من التأكيذ المخصوص مطابق للكلام السكلي بمعنى أنه صار فردا من أفرادها وعلى هذا فمعنى كلام المصنف أنه علم يعرف به أحوال اللفظ من حيث أن بها يصير اللفظ (١٥٧) مطابقا أي فردا من أفراد مقتضى الحال (قوله

للتكليف) أي التصف  
بصفة مخصوصة (قوله  
على ما أشير إليه في الفتح)  
حيث قال فيه في تعريف  
علم المعاني هو تتبع  
خواص تركيب الكلام  
في الافادة وما يتصل به من  
الاستحسان وغيره ليحترز  
بالوقوف عليها من الخطأ في  
تطبيق الكلام على ما  
تقتضيه الحال ذكره فهذا  
يشير إلى أن مقتضى الحال  
هو الكلام التكليف بتلك  
الكيفيات ووجه الإشارة  
في ذلك أن الذي يذكر إنما

وبهذا يخرج عن التعريف علم البيان إذ ليس البحث فيه عن أحوال اللفظ من هذه الحينية والمراد بأحوال اللفظ الأمور العارضة له من التقديم والتأخير والاثبات والحذف وغير ذلك ومقتضى الحال في التحقيق الكلام السكلي التكليف بكيفية مخصوصة على ما أشير إليه في الفتح وصرح به في شرحه لا نفس الكيفيات من التقديم والتأخير

المعنى بالتركيب العربية وكالمحسنات البديعية لأنه إنما يؤثر فيهما بمد حصول المطابقة بغيرها وخرج بقوله أيضا يطابق بها مقتضى الحال علم البيان لأن الأمور المذكورة فيه من تحقيق المجاز بأنواعه والحقيقة والكناية وما يتعلق بذلك لم تذكر فيه من حيث أنه يطابق بهما مقتضى الحال وإذا اعتبرت من تلك الحينية كانت من هذا الفن وإنما ذكرت من حيث ما يقبل منها لا ما لا يقبل ومن حيث تحقيق تفاصيلها وأصول شروط المجاز منها ليحترز بذلك عن التعميد المعنوي وإنما خرج بما ذكر لأن المراد

علم البيان نسبة للفرد إلى المركب ولذلك قدم عليه قلت فيه نظر لجواز أن يكون العلم بذلك الجزء وتطبيق الكلام شرط له وسأني تحقيق هذا الموضع وما عليه أول علم البيان وقوله عام جنس وليس المراد منه هنا الصفة الموجبة لتمييز لا يحتمل النقيض بل المراد منه أمور اصطلاحية وأوضاع يتوصل بها إلى معرفة غيرها ويشهد له قوله فيما بعده وينحصر في ثمانية أبواب فإن المنحصر بالمعنى لا العلم وقوله يعرف به أحوال اللفظ أي كلها وإنما قال يعرف ولم يقل يعلم لأن الأحوال التي يذهب العرفان

هو الكلام لا الحذف والتقديم والتأخير وغيرها من الكيفيات وأورد عليه أن الذي يذكر إنما هو الكلام الجزئي لا الكلي فهو كالكيفيات لا يذكر ومدعى الشارح أن مقتضى الحال هو الكلام الكلي وأجيب بأنه شاع وصف الكلي بوصف جزئياته كقولهم الماهيات موجودة فإن الموجود إنما هو أفراد الماهيات لكن لما كانت المساهية موجودة في ضمن أفرادها وصف بوصف أفرادها وهو الوجود وكقولهم وجه الشبه قد يكون حسيًا والخيالي هو جزئيات وجه الشبه الموجودة في هذا الشبه وهذا للشبه به لكن لما كانت الماهية موجودة في ضمن الأفراد وصف بوصف أفرادها وهي المحسوسة ولم يشع وصف الكيفيات بوصف محلاتها من أفراد الكلام كالذكرية والسموعية فإنها من أوصاف الكلام فلم يقل الكيفيات المذكورة أو مسموعة بهذا الاعتبار فلها جعل كلام الفتح إشارة لما ذكر وقد تقدم أن التحقيق أن مقتضى الحال نفس الكيفيات المخصوصة خلافا للشارح (قوله وصرح به في شرحه) فقد قال العلامة الشيرازي في شرح قول صاحب الفتح وارتفاع شأن الكلام في الحسن والقبول وأخطأه في ذلك بحسب مصادفة المقام لما يليق به وهو الذي نسميه مقتضى الحال إن المراد بما يليق به الكلام الذي يليق بذلك المقام والكلام الذي يليق به هو مقتضى الحال

( قوله والتشكيك ) أى وغير ذلك وإنما تركه انكالا على ظهور ارادته وعلى المقايسة على ما سبق ( قوله على ما هو ) راجع للنفي وقوله ظاهر عبارة المفتاح أى في غير تعريفه لعلم المعاني كقوله في بعض المواضع الحال مقتضية للتأكد لذلك الحذف للتعريف للتشكيك الى غير ذلك فان هذا ظاهر في أن مقتضى الحال نفس تلك الكيفيات وإنما كان ظاهره ذلك لاصريحه لاحتمال الكلام حذف للضاف أى المقتضية لذى التأكد وإذا علمت أن كلام السكاكي في مواضع متعددة غير تعريفه لعلم المعاني ظاهر في أن مقتضى الحال الكيفيات فيقال ان قوله في تعريف علم المعاني على ما مقتضى الحال ذكره يحتمل أن المراد به ذكر الوجه المقتضى بالفتح على معنى ما يقتضى الحال ابراده في الكلام وأن يراد به ذكر الكلام فيحمل على الاول لان المحتمل يحمل على الظاهر قال بعضهم ويدل لكون مقتضى الحال الكيفيات لا الكلام السكاكي أن الباعث على اعتبار الحروف في الكلام قد يكون غير الباعث المقتضى لافادة أصل المعنى كما اذا كان مخاطب بلديا فان بلادته حال يقتضى كلاما مفيدا لأصل المعنى فاذا كان هناك انكار فانه يقتضى تأكيد كيدا فان لم يتحدد الا ذلك التأكد فذلك المنجذب وهو مقتضى الحال الثاني فلو اقتضى الحال الثاني كلاما أيضا لزم اتحاد الحالين لاتحاد المقتضيين مع أنهم ممتنعان فبطل كون مقتضى الحال الكلام السكاكي كذا قيل وفيه نظر اذ يمكن أن يقال مقتضى الحال الاول الكلام السكاكي المقتصر فيه على أصل المعنى ومقتضى الحال الثاني السكاكي المكيف ( ١٥٨ ) بالتأكد ( قوله والا لم اصح ) أى وان لا نرد بمقتضى الحال الكلام السكاكي بل أردنا به الكيفيات كما

والنمر يف والتشكيك على ما هو ظاهر عبارة المفتاح وغيره والا لم اصح القول بأنها أحوال بها يطابق اللفظ مقتضى الحال لانها عين مقتضى الحال وقد حققنا ذلك في الشرح وأحوال الاسناد أيضا من أحوال اللفظ باعتبار أن التأكد وتركه مثلا من الاعتبارات الراجعة الى نفس الجملة وتخصيص اللفظ بالعربي مجرد اصطلاح

ان هذه الاحوال تعرف في هذا الفن من حيث انها يطابق بها مقتضى الحال اذ لم تذكر (١) فيها لمجرد تصور معانيها فان معاني التعريف والتشكيك والتقديم والتأخير والحذف والذكر وغير ذلك قد عرفت في فن آخر وانما ذكرتها هنا من هذه الحيثية لخرج بذلك علم البيان كما قررنا ثم انه ينبغي أن يفهم الكلام على معنى أن هذه الاحوال بها يطابق الكلام الموجودة هي فيه جزئيات كلام كلي هو مقتضى الحال مكيفا بتلك الكيفية وقد تقدم أن مقتضى الحال كلام كلي مكيف بكيفية كلية ومطابقة

هنا اليها جزئية والعرفان تختص به الجزئيات لكونها تشبه البسيط والعلم يشمل الكليات لتشبهها بالمركبات والعلم يتعلق بالنسب والمعرفة تتعلق بالذوات وقد وافق الصنف ابن سينا في حده للطلب بأنه علم يعرف به الخ واشتهر أن المعرفة تستدعي تقديم جهل فلا يوصف بها البارئ عز وجل بخلاف العلم وصرح القاضي أبو بكر في التقریب والارشاد بان المعرفة تستدعي تقدم جهل وقيل المعرفة تستدعي تدقيقا وتأملادون العلم فيقال عرف فلان الله ولا يقال علمه ويقال عام الله ولا يقال عرف نقله الرافي

بل أردنا به الكيفيات كما هو ظاهر المفتاح لما صح القول بأنها أى تلك الكيفيات أحوال ( قوله لانها عين مقتضى الحال ) أى وحيث أنه فيلزم اتحاد المطابق بالفتح وهو مقتضى الحال والمطابق بسببه وهو أحوال اللفظ وأما المطابق بالكسر فهو اللفظ فقط ولا مثلا ان زيدا قائم للسكر طابق بسبب ما فيه من التأكد مقتضى الحال وهو التأكد أى واتحادهما باطل وقد يقال ان المراد

بأحوال اللفظ الخصوصيات الجزئية كالتأكد المخصوص بان مثلاً ان زيدا قائم بمقتضى الحال الخصوصيات الكلية في كذا كيد الكلام مطلقا ولا مانع من أن يقال ان زيدا قائم قد طابق ووافق بالتأكد كيد المخصوص مطلق التأكد من حيث اشتتاله على فرد من أفراد عدم اتحاد المطابق بالفتح والمطابق به ( قوله وأحوال الاسناد الخ ) هذا جواب عما يقال قول الصنف يعرف به أحوال اللفظ العربي غير شامل لأحوال الاسناد كالتأكد وعدمه والقصر والحجاز والحقيقة العقلية فان هذه ليست من أحوال اللفظ بل من أحوال الاسناد وهو غير انظر في مقتضى أن هذه الاحوال لا تعرف بعلم المعاني وأن البحث عن تلك الاحوال ليس من مسائل ذلك الفن مع أنه منها حاصل الجواب أن هذه المذكورات وان كانت أحوالا وأوصافا للاسناد الآن الاسناد جزء للجملة فتكون المذكورات أحوالا للجملة بواسطة كالبياض القائم باليدفانه وصف للذات بتامها بواسطة كون اليد جزءا من الذات ومن هذا يعلم أن قول الصنف يعرف به أحوال اللفظ أى مباشرة أو بواسطة ( قوله الراجعة الى نفس الجملة ) أى لأنه يصدق على أحوال الجزء أنها أحوال نفس الكل ( قوله تخصيص اللفظ ) أى المبحوث عن أحواله في هذا الفن باللفظ العربي والباء داخلة على المقصور عليه ( قوله مجرد اصطلاح ) أى اصطلاح من علماء الفن مجرد عن الموجب ولا يصح أن يكون تخصيص اللفظ بالعربي لخراج غير العربي لأن أحوال اللفظ غير العربي أيضا بها يطابق اللفظ مقتضى الحال وبها يرتفع شأنه لكونه في كون التخصص اصطلاحا نظرا لأن الاصطلاح اتفاق طائفة على أمر مهبود بينهم في لفظ بحيث اذا أطلق انصرف اليه ولم يوجد اصطلاح على أن اللفظ اذا أطلق

(١) فيها كذا في الأصل ولعل المناسب فيه أى هذا الفن كما هو ظاهر كتبه مصححه



## لان الصناعة انما وضعت لذلك

كلام جزئي مكيف بكيفية جزئية فطابق هذا الجزئي ذلك الكلي لصدق الكلي عليه عكس ما يقال ان الكلي يطابق جزئيه وقد تقدم تحقيقه وأما من قال ان مقتضى الحال هو تلك الكيفيات ومعلوم أن بها يطابق الكلام مقتضى الحال فيلزم عليه مطابقة تلك الكيفيات لنفسها لأنه اذا كانت تلك الكيفيات نفس المقتضى وبها يحصل التطابق لزم ما ذكر كذا قيل وفيه نظر لانا كما جعلنا وجه اختلاف الكلامين المتطابقين كون أحدهما كليا والآخر جزئيا ونفينا بذلك مطابقة الشيء لنفسه صحت ذلك الاعتبار بعينه في الكيفية أن تميز احدهما كتابة والاخرى جزئية فيصح التطابق بينهما تأمله وقد تقدم ما يفيد من جملة أحوال الالفاظ أحوال الاسناد لان الاسناد لما كان متعلقا بطرفي الجملة

في التذنيب وذكر الآمدي في أ بكر الافكار نحوه وقال الراغب أيضا فاعرفه تتعلق بالحيث والعلم بالمركب ولذلك يقال عرفت الله لاعلمته اه وهذه العبارة توهم لطلاق اسم البسيط عليه عز وجل وليس كذلك فكان من حقه أن يقول العلم يتعلق بالمركب والمعرفة بغيره بسيطا كان أم غيره وقوله يعرف به أحوال الالفاظ أخرجه ما يعرف به أحوال غير الالفاظ من أحوال المعنى فقط وغيره واللفظ نفسه لا يقال علم المعاني يعرف به أيضا أحوال المعنى كالاسناد فانه معنى لان الرجوع في ذلك انما هو الى الالفاظ وقوله العربي ليخرج غير فانه انما يتكلم في قواعد اللغة العربية وان كانت هذه المعاني يمكن تنزيلها في كل لغة على قواعد تلك اللغة ولم يذكر هذا التقيد في علم البيان وفي كتاب أفعى القرب لقاضى التنوخي ما يقتضى أن الناصحة لا تكون الا في كلام العرب والبلاغة تكون في جميع اللغات كما سبق وفيه نظر لان كل لغة فيها نافر الحروف والغرابة ومخالفة قياسها فاذا أخلصت الكلمة الاعجمية من ذلك صدق عليها حذف ناصحة الكلمة وقوله التي بها يطابق مقتضى الحال قال الخطابي يخرج علم البيان والبديع قال وفيه نظر لان الصنف فسر مقتضى الحال بالاعتبار المناسب ولا شك أن العلوم الثلاثة داخله في ذلك (قلت) يخرجها قوله يطابق فانه قسم للعمول فأفاده الاختصاص والاحوال التي لا يطابق مقتضى الحال إلا بها هي التي في علم المعاني وما في المعنيين بعده يحصل المطابقة به وبدونه ثم أقول يحترز بقوله التي بها يطابق عن علم التصريف والنحو وغيرهما وقيل ان المنطق خرج بقوله اللفظ لان المنطق وان بحث فيه عن الالفاظ لكن معظم النظر فيه في المعنى وقيل انه لا يخرج واليه يشير كلام الشيرازي في شرح المفتاح وعلم أن الصنف عدل عن حد المفتاح وهو قوله تتبع خواص تراكيب الكلام في الافادة وما يتصل به من الاستحسان وغيره ليحترز بالوقوف عليها عن الخطأ في تطبيق الكلام على ما يقتضى الحال ذكره وأورد عليه أن التبع ليس علم وانه قال أعني بالتركيب تراكيب الالفاظ ومعرفة البليغ متوقفة على معرفة البلاغة وقد حدها بقوله هي بلوغ التكلم في تأدية المعنى حدا له اختصاص بتوفية خواص التراكيب حقها فان أراد بالتركيب في هذا الحد تراكيب الالفاظ فقد جاء الدور فانا لا نعرف حدا للمعاني حتى نعرف تراكيب الالفاظ ولا نعرف تراكيب الالفاظ حتى نعرف البلاغة واذا علمنا البلاغة فقد وصلنا الى حد تعرف به توفية خواص التراكيب حقه وان لم يكن أرادها فالحد غير مفيد قلت أما قوله التبع ليس بيلم فصحيح فان العلم من مقولة الانفعال لانه انفعال النفس والتبع من مقولة الفعل فهما متغايران ضرورة انما التبع من غير واضح العلم ثمرة العلم وأجيب عنه بأنه أراد بالتبع العلم فاطلاقة عليه من اطلاق السبب على السبب ويشهد له قول السكاكي في آخر علم البيان واذ قد تحققت أن المعاني والبيان معرفة خواص تراكيب الكلام لكن ليس هذا جديدا لانه استعمال محاذ في الحد لم تقم عليه قرينة واضحة ولذلك أخذ ابن مالك في روض الاذهان هذا الحد وأبدل لفظ المعرفة

انصرف للعربي على أنه لو وجد ذلك الاصطلاح لاستغنى عن التقييد كذا بحث الحفيد وأجيب بأن معنى كونه اصطلاحا أنهم توافقوا على التعرض للبحث عن أحوال الالفاظ العربي دون غيره (قوله لان الصناعة الخ) الاولى ولان الصناعة أى القواعد السمة بهذا العلم فهو خير ثان وقوله انما وضعت لذلك أى انما أسست للبحث عن ذلك أى عن الالفاظ العربي أى عن أحواله لان مقصود مدون هذا الفن انما هو معرفة اسرار القرآن وهو عربي وكون الصناعة وضعت لذلك لا ينافي جريانها في كل لغة

وهي لفظ كانت أحواله من التأكيدي وغيره متعلقة بهذا الاعتبار بالجملة التي طرفاها من جنس اللفظ بواسطة أن المتعلق بطرف الشيء متعلق بذلك الشيء فلا يرد ما قبل من أن الاسناد معنى فأحواله أحوال المعنى لأحوال اللفظ المذكورة في تعريف الفن فتخرج عن تعريف الفن وهي منهم أشار إلى أن المقصود من الفن منهصر في ثمانية أبواب ليقف طالبه على معانيه من تسمية الأبواب في الجملة فان ذلك مما يزيد الحرص فيه والبصيرة في أموره ولم يعتبر التشبيه ولا تعريف الفن لعدم كونهما من المقاصد

بالتنبيه قال بعضهم المراد بالتبنيح انتقال الذهن فيكون حدا للعلم وفيه نظر فان الانتقال أيضا ليس علما وسؤال الدور لا يرد فلو ورد لدور مثله على المصنف في حد الفصاحة والبلاغة بل الجواب عن هذا الحد هو الجواب عن المصنف كما سبق وهو أن بلاغة الكلام غير بلاغة التكلم فلا يتوقف العلم بالبليغ التكلم على العلم ببلاغة الكلام والتحديد بما هو واقع في بلاغة الكلام فلا يتبع أخذ البليغ في الحد ثم هذا السؤال إنما يرد على هذا الحد وان كان حد الفصاحة لا البلاغة لان الفصاحة جزء من البلاغة فلا يذكر في حدها كلمة مشتقة من البلاغة التي هي مركبة من الفصاحة وغيرها وانما يجيء الإيراد على السكاكي والمصنف من جهة اشتغال الحد على لفظ مشترك أو مجاز وذلك نقص في الحدود كما تقرر في علم المنطق الآن يجب عن هذا الحد وعن الذي قبله ان هذا ليس بمحد حقيق أو يقال يجوز استعمال المشترك والمجاز في الحد اذا دل على معناهما دليل كما ذكره الغزالي في المستغنى وغيره وأورد عليه أيضا أن قوله وغيره مبهم فلا يجوز استعماله في الحد وجوابه أنه مبهم اللفظ علم بقرينة ذكر الاستحسان أن المراد الاستهجان ثم عليه أن غيره محمول على الخواص المستهجنة وهي لا تلحق تراكيب البلغاء والحداد على أنها تلحقها وأجيب عنه بأن الاستهجان قد يلحق تراكيب البلغاء وأنه أمر نفسي فقد يكون التراكيب مستهجنة مستهجنة باعتبارين وبأن الاستهجان وأن لم يلحق بالبليغ فبواسطة الاستحسان يعرف مقابله وهو الاستهجان لا يقال ان لفظ البلغاء لم يصرح به فلا دور لانه مطوى كالمنطوق به وقوله بطا في يصرح أن يقرأ بكسر الباء والضمير للفظ وفي بها للأحوال ويجوز أن يقرأ الباء بالفتح أي يطابق بها بقى على المصنف سؤال رأيته بخط الوالد وهو أن التعريف إما يذكر جنس المعرفة وفصله أو يذكر فعله أو يخصه مع الجنس أو دونه أو يشرح اسمه ويقصد بشرح الاسم معرفة المذكور وبغيره تصور الحقيقة والتعريف الذي ذكره ليس فيه تعريف الحقيقة ولا مدلول الاسم لكن ما ينشأ عن تلك الحقيقة مع بقاء الحقيقة على جهاتها عالم في كلامه مجهول ولو كان المعرفة به معلوما فان ذلك لا ينفي جهالته فان أراد أن العلم المعرفة كان خلاف مذهب القوم وان أراد أنه علم بمعلوم يحصل به المعرفة لم يحصل تعريف ذلك المعلوم الكلي ومثل هذا السؤال وارد على ابن الحاجب في حده النصريف بقوله علم بأصول يعرف بها أحوال ابنية الكلام وقول ابن سينا قبله الطب علم يعرف به أحوال بدن الانسان وكذلك قول ابن عصفور النحو علم مستخرج فانه لم يعرف العلم المستخرج بل ذكر ما هو مستخرج منه (١) وما هو مستخرج وإذا أردنا تصحيح كلامهم لم نجعل ذلك تعريفا بل إخبارا بما يحصل بهذا العلم من النفع من معرفة تلك الأشياء (٢) تنبيهه قال بعضهم قد يعرف الشيء بأحدى العلل الأربع إما بالعللة الهادية كما يقال الكوز إناء خزفي أو بالصورية كقولنا الكوز إناء شكله كذا أو الفاعلية كقولنا إناء يصنعه الخزاف أو الغائية كقولنا إناء يشرب فيه الماء والاحسن في ذلك ما أشير فيها إلى علله الأربع وحده السكاكي لما في مشتعل على الأربع لان التبنيح وهو المعرفة إشارة إلى الفاعلية أعني العارف وخواص تراكيب الكلام إشارة إلى الهادية وفي الاقادة إشارة إلى الصورية وليحترأ إشارة إلى الغائية ونظيره تعريف علم البيان بأنه معرفة إيراد المعنى الواحد في طرق

(١) قوله وما هو مستخرج هكذا في الأصل ولعل في العبارة سقطا غرر كتبه مصححه

(قوله المقصود) بدل من الضمير في ينحصر المائد على علم المعاني لأنه الفاعل حتى يلزم المصنف حذف الفاعل وزاد الشارح ذلك لإخراج التعريف وبيان الانحصار والتنبيه فانها من العلم وليست من المقصود منه فلو لم يزد المقصود لفسد الحصر اكون هذه الامور الثلاثة ليست من الابواب الثمانية والحاصل أن المراد بعلم المعاني هنا ما يشمل مسائله وتعريفه وبيان وجه الانحصار والتنبيه الآتي وبالمقصود منه مسائله التي اشتملت عليها هذه الأبواب الثمانية (قوله من علم المعاني) اعترض بأنه لا يصح جعل من تبعية لانه يلزم على كون المقصود بعض علم المعاني أن انحصار المقصود في الأبواب الثمانية من حصر الكل في جزئياته لا من حصر الكل في أجزائه كما قال الشارح لأن المنحصر الذي هو المقصود بعض علم المعاني وكل باب من الابواب الثمانية بعض منه فحمل المقصود والمنحصر على كل واحد من الامور المحصور فيها صحيح وهذا ضابط حصر الكل في جزئياته ولا يصح جعلها للبيان لانه يضع عليه ثمة تقدر المقصود لان المقصود اذا كان هو نفس علم المعاني والامور الثلاثة داخلة على كل حال ذكر المقصود أو لم يذكر فيلزم فساد الحصر مع أنه انما يرد لإخراج الامور الثلاثة ليستقيم الحصر ولا يصح جعلها صلة للمقصود (١٦٦) لان المقصود من الشيء غير ذلك الشيء

اذ المقصود من الشيء ثمة المرتبة عليه كالجلوس على السرير وهو غيره وحينئذ فيلزم أن الابواب الثمانية ليست علم المعاني مع أنها هو وقد يجاب باختيار الاول ونمنع لزوم كون الحصر من حصر الكل في جزئياته وبيان ذلك أن علم المعاني عبارة عن مجموع أمور أربعة التعريف ووجه الحصر والتنبيه وجملة المسائل المذكورة في الابواب الثمانية والمقصود من هذه الامور الاربعة جملة المسائل فجعل العلم متساوياً للثلاثة الاول صح جعل من التبعية وجعل المقصود جملة المسائل صح

فقال (وينحصر) المقصود من علم المعاني (في ثمانية أبواب)

(وينحصر) المقصود من هذا الفن وهو فن المعاني (في ثمانية أبواب) ولما كان الفن لا يصدق على الباب الواحد من هذه الابواب كان حصره في الابواب من باب حصر الكل في الأجزاء لان الكل لا يصدق على

مختلفة ونظيره حد النظر بأنه تركيب أمور حاصلة في الذهن يتوصل بها الى تحصيل ما ليس حاصله فاشير بالامور والمادة بالترتيب الى الصورية وبالمرتب المدلول عليه بلفظ الترتيب الى الفاعلية وبالتوصل الى الغائية ونظيره تعريف الطب بأنه علم يعرف به أحوال بدن الانسان من جهة ما يصح ويحول عنها لتحفظ الصحة ويسترد زائله فيعرف اشارة الى الفاعلية وهي العارف وأحوال اشارة الى المادية ومن جهة هي الصورية ولتحفظ هذه الغائية (قلت) ولا شك أن التعريف بالعلم المادية واضح لانه تعريف بالذاتيات واما بالمادة الغائية والفاعلية والصورية فكيف يمكن الا ان افرض أن ذلك الفاعل وتلك الغائية وتلك الصورة خاصة لازمة غير موجودة بغير المحدود فيكون ذلك تعريفاً رسمياً \* واعلم أن الترمذي قال ان علم العرب انما خرج بقوله ليحتز بها الخ لان علمهم بطبعهم وكل ما يكون كذلك لا يكون اعرض لان الاغراض انما تكون في الافعال الاختيارية لافى الافعال التي بسبب الطبيعة وفيه نظر لان الافعال التي لا تعرض هي أفعال الطبيعة المذكورة في علم الحسنة وهي مبدأ الافعال الذاتية للاجساد من غير شعور كالقوة للحجر والمراد بالطبيعة هنا هي الفطرة التي جبلت العرب عليها من التحكك من الكلام من غير احتياج الى تفكير وتدقيق نظر وتعلم ص (وينحصر الخ) ش عبارة الايضاح وينحصر المقصود منه وهما متقاربان في المعنى وهذا العلم ينحصر في ثمانية أبواب قالوا

(٢١ - شروح التناخيص - أول) جعل الحصر من قبيل حصر الكل في الاجزاء فلا يصح أن يقال الاسناد الخبري المقصود من علم المعاني لان هذا الباب بعض المسائل والمقصود جميعها فالخالف أن المترض فهم أن المراد من المقصود الجنس المتحقق في كل فرد ونحن نقول المراد بالمقصود الهيئة الاجتماعية من المسائل وحينئذ فبعض تلك الهيئة الاجتماعية ليس هو المقصود وقد يختار الثاني وهو جعل من بيانية لكن على جعل صلة المقصود محذوفة والمبني وينحصر المقصود من الفن الاول الذي هو علم المعاني فقوله من علم المعاني بيان للمقصود ويراد بالفن الاول الالفاظ المفيدة لعلم المعاني الذي هو المسائل والامور الثلاثة المتقدمة عليه من التعريف ووجه الحصر والتنبيه والمقصود من جعلها العلم وهو المسائل خاصة فالامور الثلاثة داخلة في الفن دون المقصود الذي هو علم المعاني فصح الحصر لكن هذا يمنع من الاخبار في قوله أو لا الفن الاول علم المعاني الآن يقال انه لما كان المقصود بالغات من الفن علم المعاني صار كأنه هو أو في الكلام حذف مضاف أي بعض الفن الاول عام المعاني وقد يختار الثالث وهو جعلها صلة للمقصود لكن يزيد بالمقصود ما يقصد بالذات ويلاحظ فساد العلم لا مقصد لاجله وهو الثمرة وحاصله أن العلم شامل للمسائل والامور الثلاثة السابقة لتعلقها بها لكن المقصود بالذات من العلم انما هو المسائل وهي المحصورة في الابواب الثمانية وانما عدت الامور الثلاثة الاول من جملة العلم ومندرجة فيه تقليداً لشدة اتصالها به حيث دونت معه فهي مقصودة تبعاً بالذات والافعال العلم امام اسم للمسائل وحدها أو المصنعة كما مر

\* أولها أحوال الاسناد  
الخبري \* وثانيها أحوال  
المسند اليه \* وثالثها  
أحوال المسند

انحصار السلك في الاجزاء لا السلك في الجزئيات (أحوال الاسناد الخبري) و (أحوال المسند اليه)  
و (أحوال المسند)

كل جزء كحصر السرير في الخشب والمسامير مع الهيئة لا من باب حصر السلك في الجزئيات كحصر  
الكلمة في الاسم والفعل والحرف لان السلك صادق على كل جزئي ثم بين الابواب فقال أول الابواب  
(أحوال الاسناد الخبري) وثانيها (أحوال المسند اليه) وثالثها (أحوال المسند)

ودليل الحصر أن الكلام إما خبراً وإنشاءً لما سيأتي والخبر لا بد له من اسناد ومسند ومسند اليه فهذه  
ثلاثة أبواب والمسند قد يكون له متعلقات إذا كان فعلاً مثل ضرب أو ماقى معناه كأمم الفاعل  
كقولك أضراب زيد وهذا الباب الرابع ثم كل من التعلق والاسناد إما بقصر أو بغير قصر وهذا  
الخامس والانشاء هو الباب السادس ثم الجملة إذا قرئت بأخرى فالتانيية إما معطوفة على الأولى أو غير  
معطوفة وهما الفصل والوصل فهذا الباب السابع ثم لفظ الكلام البليغ إما زائد على أصل المراد  
لإفادة أولاً ويدخل قوله أولاً فسمان الناقص والساوي وهذا الثامن فأنحصر في ثمانية أبواب  
على ما سبق وقوله ينحصر عائد الى العلم وانحصاره في ذلك لا يصح الاستدلال عليه بغير الاستقراء  
وانما ذكرت التقسيم السابق جرياً على عادتهم ثم يحتمل أن يكون من حصر السلك في أجزائه بأن يكون  
علم (١) البيان عبارة عن مجموع هذه الأبواب واحتمل أن يكون من حصر السلك في جزئياته بأن  
يكون من علم باباً منها صدق عليه أنه علم المعاني والظاهر الأول بقي هنا شكال وهو أن حصر السلك  
في أجزائه لا يمكن لان الحصر جسد الشيء في محل محيط به فال محيط حاصر والمحاط محصور ومظروف  
وشأن السلك مع أجزائه على العكس لان السلك محيط بالأجزاء من حيث المعنى فلا أجزاء منه حصره في  
السلك فكيف يجعل السلك محصوراً فيها وهذا بخلاف التقسيم فان السلك يقسم الى أجزائه كما يقسم  
السلك الى جزئياته وقد قررنا هذا البحث في أول شرح المختصر وقد أورد على الحصر أنه يخرج عنه  
الاعتبارات الراجعة الى الخبر نفسه من حيث هو هو فان المجموع المركب مغاير لسلك من الاسناد  
والمسند والمسند اليه وأجيب بأن الاعتبارات الراجعة اليه هي الراجعة الى الاسناد لانه جزء خبر  
بسته دعى جميع الاجزاء وفيه نظر لجواز أن يختص المجموع بحال لا تكون لشيء من أجزائه ثم  
لو اعتبرنا ذلك لكان ذكر أحوال الاسناد مغنياً عن ذكر أحوال طرفيه ثم من أحوال الخبر استعمله  
بمعنى الانشاء وليس ذلك شيئاً من الابواب الثلاثة \* وقوله أحوال الاسناد الخ لا يصح أن يقرأ بالخبر  
بدلاً مما قبله ولا بالرفع على القطع بتقدير هي لأن هذه المذكورات ليست الابواب لان أحوال  
الاسناد مثلاً ليست باباً كما أن قولنا الطهارة والصلاة والزكاة معاني أنفها ليست باب الطهارة  
والصلاة والزكاة فلا يصح أن يقال الباب أحوال الاسناد فتعين حينئذ أن يقدر مضاف محذوف  
أو يقدر له ما يناسبه والاحسن أن يقدر تراجمها الآن يقال ان أبواب العلم قطع متفرقة منه فيكون  
أحوال الاسناد مثلاً باباً وقدم المسند اليه على المسند تقديره الموضوع على المحمول وقوله والاسناد  
الخبري يحترز عن الانشائي فانه مذكور في باب الانشاء لانه امتكلم ههنا في الاسناد الدائر بين المبتدأ  
والخبر مثل أنت طالق (قات) هما نسبتان فليتنا مل احداً مما دأثره بين المبتدأ والخبر والاخرى نسبة  
معنوية مدلول عليها بقوله مثلاً طالق وحمل طالق على أنت غير مدلول طالق فان قلت فقد ذكر في  
أحوال الاسناد الخبري الانشاء كقوله تعالى حكاية عن فرعون يا هامان ابن لي صرحاً وكذلك السكاكي  
قات على سبيل الاستطراد وليس مفصوداً له (قوله وأحوال المسند اليه) أعان لم يقيد المسند اليه ولا  
المسند بكونه خبرياً لان أحوال كل منهما في الانشاء كـ أحوال المعاني الخ غالباً بخلاف الاسناد نفسه

(قوله انحصار السلك في  
الاجزاء) أي لأن المقصود  
من العلم جملة المسائل التي  
في الأبواب الثمانية لا كل  
واحد منها (قوله لا السلك  
في الجزئيات) أي والا  
صدق المقصود من علم  
المعاني على كل باب وهو  
لا يصح لأن كل باب بعض  
المقصود وهذا يشعر بأن  
العلم المنحصر في الابواب  
الثمانية القواعد بمعنى  
القضايا السككية لان الابواب  
المنحصر فيها ألفاظ ضرورية  
أنها تراجم والمنحصر في  
الالفاظ حصر السلك في  
الاجزاء يجب أن يكون  
ألفاظاً إذا أريد بالعلم فيما  
مر الملكة فيقدر ههنا مضاف  
أي وينحصر متعلق علم  
المعاني ومتعلق العلم بمعنى  
الملسكة هو القواعد بمعنى  
القضايا السككية أو يرتكب  
ههنا الاستخدام بأن يجعل  
الضمير في ينحصر راجعاً  
للمعنى القواعد (قوله  
أحوال الاسناد الخبري)  
هو بالرفع خبر المحذوف أي  
أولها أحوال ثانياً كذا  
ثالثها كذا ويدل له تعبيره  
في الايضاح الذي هو  
كالشرح لهذا المتن والجل  
كلها مذكورة

• ورابعها أحوال متعلقات الفعل • وخامسها القصر • وسادسها الانشاء • وسابعها الفصل والوصل • وثامنها الإيجاز والاطناب والمساواة • ووجه الحصر أن الكلام إما خبر أو انشاء لانه

على سبيل التعداد أو بالنصب على أنه مفعول المحذوف تقديره أعني أحوال الخ وبالجر على أنه بدل بعض من ثمانية أبواب والرابط المحذوف أي أحوال الاسناد الخبري من جملتها وعلى هذين الوجهين في كلام المصنف حذف العاطف وهو جائز اختياراً عند بعضهم وحسن حذفه دفع توهم صيرورة الثمانية أحد عشر ويصح أن تكون مبنية للشبه الإلهي على حد ما قيل في الاسماء قبل دخول العوامل عليها ذكرها على سبيل التعداد ليرفع الحساب حسابها كما هو طريقة معرفة مرتبة العدود في شيء وهو أن الأمور المذكورة في مقام التعداد مبنية على السكون فكيف يتكلم بأحوال الاسناد الخبري (١٦٣) وكذا الأمران بعده هل يمكن الأول

ونقطع همزة الثاني أو يفتح

الأول بنقل حركة همزة

الثاني إليه أو يكسر الأول

قال العصام وفي ظني أنه

يتكلم بكسر اللام في الأحوال

لأجل التخلص من التقاء

الساكنين لام أحوال ولام

التعريف بعدها ثم ان وقف

على الأول اضطراراً سكن

وهذا يعلم أنه ينبغي اسكان

بالباء مضاف كالفصل أو

كان مضافاً للمازولة متحك

كأحوال متعلقات الفعل

وأضفة الأول وأعراب

الثاني لا ينافي بناء الأول إذ

لم يركب مع عامله كما صرح

بذلك شرح الكافية وهذا

الوجه الأخير مشكل إذ

لا يظهر عليه وجه لعطف

الوصل على الفصل ولا

عطف الاطناب والمساواة

على الإيجاز وقد يقال

و (أحوال متعلقات الفعل) و (القصر) و (الانشاء) و (الفصل والوصل) و (الإيجاز والاطناب والمساواة) وإنما انحصر فيها (لأن الكلام إما خبر أو انشاء لانه) لا محالة يشتمل

ورابعها (أحوال متعلقات الفعل) وخامسها (القصر) وسادسها (الانشاء) وسابعها (الفصل والوصل) وثامنها (الإيجاز والاطناب والمساواة) ثم أشار إلى وجه الحصر وهو استقرار في فقال (لانه) أي الكلام

فإن أحواله إذا كان خبرياً تغلب فيه المخالفة لأحواله إذا كان انشائياً \* ثم إعلم أن المراد بأحوال المسند إليه وأحوال المسند أحوالهما من حيث كونهما مسنداً إليه ومسنداً والافضل ما سياتي من علم البيان من استعارة وكناية وغيرهما من أحوال المسند إليه والمسندوا لكنها ليست من أحواله من حيث كونها كذلك وإنما كرر لفظ الأحوال في الثلاثة لانه لو قال والمسند إليه فاما أن يكون من غير تقدير أحوال مضافة محذوفة أولاً فإن كان من غير تقديرها لزم أن يكون الباب في نفس المسند إليه لافي أحواله وذلك وظيفة النحوي ثم لو أراد ذلك لقال الاسناد ولم يقل أحوال الاسناد وإن كان مع تقدير المضاعف المحذوف وأهم العطف على الاسناد ولا يصح لأنه يلزم أن تكون أحوال الاسناد والمسند والمسند إليه واحدة \* وقوله القصر هو وما بعده معطوف على أحوال في رفعه أو جره ولا يصح عطفه بالجر على اسناد ولا على متعلقات ولا على الفعل لان المصنف عند ذكره يقول القصر ويقول الانشاء ولا يقول أحوال القصر كما سيفعل في أحوال الاسناد ويدر عليه أيضاً ذكره الأحوال في الثلاثة دون ما بعدها ولو أراد هذا لكرر هاء في الجميع أو تركها في غير الأول وأيضاً القصر نفسه حال من أحوال اللفظ فلم يحتاج أن يقول حال القصر وكذلك ما بعده \* وقوله وأحوال متعلقات الفعل هي بكسر اللام لان المفعول متعلق بالفعل لا متعلقه وهذا من جهة اللفظ والتركيب أما من جهة العقل فالفعل متعلق بمفعوله والمفعول متعلقه لأعني من حيث المعلولية بل من حيث الذات فمن هذه الحينية يصح أن يقرأ متعلقات بالفتح ويعني الفعل وما في معناه كما ذكره بعد وفي الايضاح إذا كان فعلاً أو متصلاً به أو ما

لا اشكال لان الذي قصد عدة مجموع المعطوف والمعطوف عليه لانه صار كلمة واحدة وجعل اسمها جملة من المسائل (قوله متعلقات الفعل) أي أو ما في معناه وإنما اقتصر عليه لانه الاصل (قوله القصر) إنما لم يقل أحوال القصر وكذا ما بعده لانها في نفسها أحوال فلو عبر بالأحوال لزم إضافة الشيء إلى نفسه وهي متنوعة عند البصر بين كذا قيل وهو منتقض بالانشاء (قوله الفصل والوصل) إنما أتى بالواو هنا وفيما بعده إشارة إلى أنه باب واحد وإنما تركها فيما تقدم للتأنيدهم أنها أحد عشر وكذا يقال فيما إذا تركها من الكل (قوله) وإنما انحصر الخ) إنما قدر ذلك إشارة إلى أن قول المصنف لان الكلام الخ علة المحذوف معلوم مما سبق (قوله أو انشاء) أي فيكون لأحواله المختصة به باب (قوله لانه) أي الكلام وقوله لا محالة مصدر ميمي بمعنى التحول وهو اسم لا وخبرها محذوف والجملة معترضة بين اسم أن وخبرها وهو يشتمل مفيدة لتأكيده الحكم أي لان الكلام يشتمل على نسبة ولا يحول عن ذلك وجوداً لا بد من ذلك واشتمال الكلام على النسبة من اشتمال الكل على الجزء لان النسبة جزء من الكلام لان أجزاء ثلاثة المسند إليه والمسند

والاستناد وهو النسبة (قوله على نسبة تامة) خرجت النسبة الناقصة كالتقييدية والتوصيفية كغلام زيد والحيوان الناطق فلا يشتمل عليها الكلام ولا يدل عليها (قوله قائمة بنفس التسكيم) اعلم أن النسب ثلاثة كلامية وذهنية وخارجية فالاولى تعلق أحد الطرفين بالآخر المفهوم من الكلام وتصورها وحضورها في ذهن التسكيم هو النسبة الذهنية وتعلق أحد الطرفين بالآخر في الخارج خارجية فاذا قلت زيد قائم فثبوت القيام لا يزيد يقال له نسبة كلامية باعتبار فهمه من الكلام وذهنية باعتبار ارتباطه في ذهنه وحضوره فيه ونسبة خارجية باعتبار حصوله في نفس الامر فالاولى والثانية قائمة بأحد الطرفين والثالثة قائمة بذهن التسكيم اذا علمت هذا فقول الشارح قائمة الخ فيه نظرا لقضائه قيام الكلامية بنفس التسكيم أي ذهنه مع أنه ليس كذلك كما علمت وقد يجب أن المراد بقيام النسبة الكلامية بنفس التسكيم ادراكها لها لأنها صفة لها متحققة في فهمه وقيام علم وادراكه لا قيام تحقق كقيام البياض بزيد مثلا وهذا اندفع أيضا ما يترأى من التناهي بين قوله قائمة بنفس التسكيم للقضى لقيامها بنفسه وقوله وهي تعلق الخ للقضى لقيامها بأحد الطرفين كذا قرر شيخنا العدوي وهو محصل ما في الحفيد والنسبة التي تعلقه الفري عن الشارح أن قيام النسبة التي يشتمل عليها الكلام بالذهن من قيام العرض بمحله كقيام العلم والارادة بمحلهما وهو النفس فالقائم بالذهن هو نفس النسبة الكلامية لا علمها فهي صفة موجودة في ذهن التسكيم وجودا متأسلا كصفات النفس كالعلم والارادة وهذا محمول على أن المراد بالنسبة الكلامية في الخبر ايقاع التعلق أي ادراك أن ذلك التعلق مطابق للواقع وانزاعه أي ادراك أنه غير مطابق للواقع وأما في الانشاء فالمراد بها الطلب ولا شك أن ايقاع والانزاع والطلب أمور موجودة في النفس قائمة بها على أنها صفات لها على أنها معقولة لها حاصلة صورتها فيها لا تقطع بأنه لا يحتاج في التصديق الى تصور ايقاع والانزاع وبأن الوجود في نفس من قال اضرب طلب ايجاد الضرب لا مجرد تصور وهو الذي لا ينفي ما قرره شيخنا لان مراد شيخنا بالنسبة الكلامية اقامته بالذهن صورتها وظلها التعلق ومراد الشارح بالنسبة الكلامية القائمة بالنفس بذاتها لا ظلها الطلب والايقاع والانزاع وهو المسمى بالتصديق عند الحكماء وعلى ما نقل عن الشارح فلا بد من تأويل

(١٦٤)

على نسبة تامة بين الطرفين قائمة بنفس التسكيم وهي تعلق أحد الشئتين بالآخر بحيث يصح السكوت عليه سواء كان ايجابا أو سلبا أو غيرهما كما في الانشائيات وتفسيرها بايقاع المحكوم به على المحكوم عليه أو سلبه عنه خطأ في هذا المقام لانه لا يشمل النسبة في الكلام الانشائي

كلامه هنا أعنى قوله وهي تعلق أحد الشئتين بالآخر بأن يقال وهي ذو تعلق الخ ثم ان دلالة الكلام على

فلا

النسبة القائمة بالنفس على ما نقل عن الشارح لا يقتضي قيامها بها

في الواقع لان الدلالة المذكورة وضعية يجوز تخلفها فلا يرد أن كلام الشاك والمجنون ومن يتقن خلاف ما يتكلم به كلها أخبار مع عدم قيام النسبة بأنفسهم (قوله وهي) أي النسبة التامة التي يشتمل عليها الكلام تعلق أحد الشئتين أي أحد الطرفين وهما المسند اليه والمسند بالآخر والمراد بالتعلق هنا ما يشمل النسبة الحكمية أعنى ثبوت المحمول للموضوع وما يشمل النسبة الانشائية كما سيذكره الشارح وليس المراد بها خصوص النسبة الحكمية اذ ليس في الانشاء ثبوت المحمول للموضوع لان النسبة في الضرب يازيد عمرا تعلق الضرب بزيد على وجه طلبه منه وفي هل قام زيد تعلق القيام بزيد على وجه الاستفهام عن صدوره منه فان قلت قوله تعلق أحد الطرفين بالآخر يقتضي أنها وصف لأحد الطرفين وهذا لا يلائم قوله سابقا بين الطرفين قلت لا مانع من أن يراد بتعلق أحد الطرفين بالآخر التعلق والارتباط بين الطرفين بمعنى مدلولهما (قوله عليه) أي التعلق (قوله سواء كان) أي ذلك التعلق ايجابا يجوز بدقائه أو سلبا يجوز بدليس بقائه وهذا انما يكون في الخبر بخلاف الانشاء لانه لا يتصف بايجاب ولا بسلب لان ايجاب والسلب من أنواع الحكم والانشاء ليس بحكم بل هو ايجاد معنى بلفظ يقارنه في الوجود (قوله ايجابا أو سلبا) أي متعلق بايجاب أو متعلق سلب أو ذا ايجاب أو ذا سلب وانما احتجنا لذلك لان التعاق المذكور ليس ايجابا ولا سلبا لان ايجاب ادراك الثبوت أي ادراك أنه مطابق للواقع أو غير مطابق له والسلب ادراك الانتفاء أي ادراك أنه مطابق أو غير مطابق للواقع ومثلهما الايقاع والانزاع فالإيقاع ادراك الوقوع والانزاع ادراك اللاوقوع (قوله كما في الانشائيات) الكاف استقصائية أي فانه لا ايجاب ولا سلب فيها بحسب معناها الوضعي وان لزمه ايجاب والسلب فان اضرب مثلا أمر منناه طلب الضرب من المخاطب ويلزمه أن الضرب مطلوب وهو ايجاب أي ذوا ايجاب على مامر والحاصل أنك اذا قلت اضرب زيدا فنسبته طلب ضرب زيد من المخاطب وليس هذا متعلقا لا بايجاب ولا للسلب بحسب ذاته وان كان يلزمه أن الضرب مطلوب وهذا ايجاب (قوله بايقاع المحكوم به) أي المحكوم بوقوع المحكوم به على المحكوم عليه أي ادراك أن النسبة التي بينهما واقعة أي مطابقة للواقع وقوله أو سلبه أي ادراك أن النسبة ليست بواقعة أي ليست مطابقة للواقع (قوله في هذا المقام) أي مقام تقسيم الكلام الى خبر وانشاء (قوله لانه) أي هذا التفسير لا يشمل الخ أي لان نسبة الانشاء لا يتأتى فيها ايقاع أي

إما أن يكون لغيبته خارج نطاقه أو لا تطابقه أو لا يكون لها خارج الاول الخبر

ادراك أنها مطابقة للواقع أو ليست مطابقة للواقع لان هذا لا يتأتى الا في نسبة الخبر كما سنباتي ( قوله فلا يصح ) تفرع على النفي وقوله التقسيم أى تقسيم الكلام باعتبار نسبته الى الخبر والانشاء وانما لم يصح التقسيم خيفت لانعدام النسبة بهذا التفسير من الانشاء فلم يوجد فيه ما للتقسيم باعتباره ( قوله فالكلام ) أى مطلقا كان خبرا أو انشاء ( قوله لنسبته ) أى للنسبة المفهومة منه الحاصلة في الذهن ( قوله خارج ) أى نسبة خارجية حاصلة بين الطرفين في الخارج أى في اواقع ونفس الامر مع قطع النظر عما يفهم من الكلام وذلك كافي قولك ز بد قائم فان ثبوت القيام لا يدعى له نسبة كلامية باعتبار فهمه من الكلام وذنية باعتبار ارتسامه في الذهن وخارجية باعتبار الحصول في نفس الأمر والخارجية لا بد منها سواء كان هناك كلامية تحكيها أولا لأنه لا بد في الواقع من أن يكون زيد قائما أو غير قائم وانما سمي المصنف النسبة الخارجية خارجا لوقوعها في الخارج بمعنى نفس الامر والواقع ( قوله في أحد ) أى واقم ذلك الخارج بمعنى النسبة الخارجية في أحد الازمنة الثلاثة وأفاد الشارح بهذا دفع ما يثوهم من أن الأخبار للوجبة الاستقبالية نحو سيقوم زيد كلها كاذبة اذ لا نسبة لها خارجية في الحال تطابقها وأن الأخبار السلبية الاستقبالية كلها صادقة لموافقة نسبتها المفهومة منها للخارجية وحاصل ما ذكره الشارح من الدفع أن العتبر ( ١٦٥ ) ثبوت النسبة الخارجية في أحد

الازمنة الثلاثة على حسب اعتبار النسبة الكلامية فان كانت ماضوية اعتبر ثبوت الخارجية في الماضي وان كانت حالية اعتبر ثبوتها في الحال وان كانت استقبالية اعتبر ثبوتها في المستقبل فالنسبة الخارجية تعتبر بحسب اعتبار النسبة الكلامية ( قوله أى يكون بين الطرفين في الخارج ) المراد بالخارج هنا الواقع ونفس

فلا يصح التقسيم فالكلام ( ان كان لغيبته خارج ) في أحد الازمنة الثلاثة أى يكون بين الطرفين في الخارج نسبة ثبوتية أو سلبية ( تطابقه ) أى تطابق تلك النسبة ذلك الخارج بأن يكونا ثبوتين أو سلبيتين ( أو لا تطابقه ) بأن تكون النسبة المفهومة من الكلام ثبوتية والتي بينهما في الخارج والواقع سلبية أو بالعكس ( خبر )

( ان كان لغيبته ) التي هي تعلق أحد الطرفين وهما المسند والمُسند اليه بالآخر على وجه التام وذلك بأن يكون يحسن التكميل عليه معنى ( خارج ) فاعل لكون والمعنى الخارج هو نسبة بين الطرفين تتحقق في الخارج في أحد الازمنة الثلاثة من حال ومضى واستقبال ( تطابقه ) أى تطابق تلك النسبة الخارجية للنسبة المفهومة من الكلام بأن تكون في الخارج كادل عليها اللفظ ( أو لا تطابقه ) بأن تكون على خلاف ما دل عليه الكلام ( خبر ) أى فذلك الكلام الذي له تلك النسبة خبر وذلك كقوله زيد قائم فهذا كلام له نسبة مفهومة هي انصاف زيد بالقيام في الخارج ثم القيام بالنسبة الى ذات زيد خارجا في معناه فقوله أو ما في معناه يريد كاسم الفاعل كما سبق وقوله أو متصلا بالفعل لا أدري ما يريد به إلا أن يريد عمل المصدر وسواء متصلا بالفعل لأنه أشد تعلقا به لأنه جزء فليُنظر الآن الزمخشري في المفصل سمي

الامر فهو غير الخارج في كلام المصنف لأن المراد بالنسبة الخارجية كما علمت وأشار الشارح بهذا التفسير الى أن المصنف أطلق الخارج وأراد به الواقع فيه وهو النسبة الخارجية وقوله أى يكون نفسيرا لقول المصنف ان كان لغيبته الخوجية فذلك الاول أن يقول أى يكن لأنه تفسير للجزوم محلا أو يقول أى كان ( قوله أى تطابق تلك النسبة ) أى المفهومة من الكلام وقوا ذلك الخارج وهو النسبة الخارجية وواعلم أنه يلزم من مطابقة النسبة الكلامية للخارجية مطابقة الخارجية للكلامية لان المطابقة لا تتحقق الا بين أمرين في كل منها مطابق للآخر الا أن الاول أن يجعل الاصل مطابقا بالفتح فلذا أسند المطابقة للكلامية وجعل الخارجية مطابقة بالفتح لكونها الاصل ( قوله بأن يكونا ثبوتين ) نحو زيد قائم وكان زيد قائما في الواقع وقوله أو سلبيتين أى نحو ليس زيد قائما والحال أنه غير قائم في الواقع ( قوله أو بالعكس ) أى كقوله ليس زيد قائما وكان زيد في الواقع قائما وقد علم من كلام الشارح أن النسبة الكلامية في القضية الموجبة ثبوت شيء وفي السالبة انتفاء شيء عن شيء وهذا مذهب المتقدمين من المناطقة والذي عليه المحققون من التأخرين أن النسبة بين الطرفين دائما ثبوتية بمعنى أنها دائما تعلق أحد الطرفين بالآخر ولا تكون عدم التعلق قالوا وهذا لا يتأتى أنها تكون سلبية لأنه ليس معنى كونها سلبية أنها سلب شيء عن شيء كما يقول المتقدمون بل معنى أنها تسلط عليها السلب كما في النفي المحصل نحو ليس زيد قائم أو دخل السلب في مفهومها كما في النفي المعدول نحو زيد هو ليس بقائم والاولى أن يحمل قول الشارح أو سلبية على هذا المعنى لوافق ما عليه المحققون من التأخرين وليوافق قوله سابقا وهي تعلق أحد الشئيين بالآخر فان ظاهره أنها لا تكون عدم التعلق

(قوله قال الكلام خبر) أى من حيث احتماله للصدق والكذب لما تقرر أن المركب التام المحتمل للصدق والكذب يسمى خبراً من حيث احتماله لها ومن حيث اشتماله على الحكم قضية ومن حيث افادته الحكم اخباراً ومن حيث كونه جزءاً من الدليل يسمى مقدمة ومن حيث كونه يطلب بالدليل مطابقتها ومن حيث كونه يحصل من الدليل نتيجة ومن حيث أنه يقع في العلم ويسئل عنه مسئلة فالذات واحدة واختلاف العبارات بحسب الاعتبار وانما قدر الشارح قال الكلام لان جواب الشرط لا يكون الاجملة (قوله أى وان لم يكن لنسبته خارج كذلك) أى تطابقه تلك النسبة أو لا تطابقه فهو انشاء **ب** اعلم أن الكلام للنفي اذا كان فيه قيداً أو قيوداً كان النفي متوجهاً للقيد أو القيود في الغالب ومن غير الغالب قد يتوجه القيد ولا قيد معاً اذا علمت هذا فاعلم أن في كلام المصنف مقيداً وهو النسبة وقيداً وهو الخارج والمطابقة وعدمها فان جعلت النفي منصباً على المقيد والقيدين اقتضى ذلك أن الانشاء لنسبة له ولا خارج يطابق أو لا يطابق وهذا لا يصح لان الانشاء له نسبة قطعاً لأنها غير حكمية كما تقدم لك ذلك عن قرب وان جعلت النفي منصباً على القيد دون المقيد كما هو الغالب اقتضى أن الانشاء له نسبة ولا خارج لم أصلاً يطابق أو لا يطابق وهذا خلاف التحقيق والتحقيق كما قال الشارح ان الانشاء له نسبة كلامية ونسبة خارجية تارة يطابقان ولا يطابقان تارة أخرى فنحو هل زيد قائم وقم النسبة الكلامية للاول طلب الفهم من المخاطب والثاني طلب القيام منه والنسبة الخارجية لهما الطلب النفسي للفهم في الاول والقيام في الثاني فان كان الطلب النفسي ثابتاً للتمسك في الواقع كان الخارج مطابفاً للنسبة الكلامية وان كان الطلب النفسي ليس ثابتاً للتمسك في الواقع كان الخارج غير مطابق ونحوه بت الانشائي (١٦٦) نسبه الكلامية ايجاد البيع المفهوم من الالفاظ والخارجية ايجاد القائم

أى قال الكلام خبر (والا) أى وان لم يكن لنسبته خارج كذلك فانشاء

لما أن ينسب له على وجه الاتصاف به فتكون النسبة مطابقة لما فهم من الالفاظ فيكون الكلام صدقاً أو تكون النسبة بين القيام وزيد نسبته الانتفاء بأن لا يتصف زيدا بالقيام فيكون الكلام كذباً فقد ظهر أن هذا الكلام له نسبة دل على وقوعها خارجاً وفي نفس الامر نسبة أيضاً أى معنى في الخارج يطابق فيصدق الكلام أو لا يطابق فيكذب فهذا الكلام حينئذ خبر (والا) يكن لتلك النسبة المفهومة من الكلام معنى خارج في أحد الأزمنة الثلاثة بأن لا يقصد بالكلام حصول نسبة خارجية بل قصده كون نسبته توجد باللفظ (فانشاء) أى قال الكلام للوصوف بما ذكر انشاء كقولك بمت عند قصد

اسم الفاعل مثلاً بالفاعل فعلى هذا يحتمل أن يراد بما هو في معنى الفعل المصدر العامل لمشاركة الفعل له في معناه الذي هو الحادث ويكون اسم الفاعل متصلاً بكونه فرع الفعل بخلاف المصدر فإنه أصله لكن الصحيح أن كلاماً من الفعل واسم الفاعل مشتق من المصدر

بنفس التمسك فان كان اليجاد ثابتاً للتمسك في الواقع كان مطابقاً والالفاظ وما يدل على ان الانشاء له نسبة خارجية تطابقه أو لا تطابقه أن النسبة بين كل أمرين في الواقع إما ثبوتية أو سلبية على طريق الحصر العقل والازم ارتفاع التقيضين أو اجتماعهما والتقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان والنسبة بين

الأمرين في الواقع نسبة خارجية وهى اما مطابقة للنسبة المفهومة من الكلام أو لا فعل من هذا أن النسبة الكلامية انشاء والخارجية والمطابقة وعدمها أمور لابد منها في الخبر والانشاء والمارق بينهما انما هو القصد وعدم القصد فالخبر لا بد فيه من قصد المطابقة أو قصد عدمها والانشاء ليس فيه قصد للمطابقة ولا لعدمها وهذا حصل ما أشار له الشارح بقوله وتحقيق ذلك الخ ويمكن تمشية كلام المصنف عليه بأن يحمل في قوله في جانب الخبر ان كان لنسبته خارج تطابقه أى تقصد مطابقتها له أو يقصد عدم مطابقتها له والخبر وقوله والا فانشاء أى والا يكن لنسبته خارج تقصد مطابقتها أو عدم مطابقتها فانشاء ويجعل النفي منصباً على القيد الاخير اعنى تقصد مطابقتها فكانه قيل وان كان لنسبته خارج تطابقه أو لا تطابقه لكن لم يقصد فانشاء وفيه بحث لانه لا خبر يقصد به عدم مطابقة نسبته لان الخبر وضع للمطابقة وأما عدمها وهو الكذب فلا دلالة للفظ عليه وانما هو احتمال عقلى كما بانى بقى شئ آخر وهو أن المراد بقصد مطابقة النسبة الكلامية للخارجية أن يقصد التمسك بالكلام كحكاية معنى حاصل في الخارج بدونه ومؤدى الكتابة هو مؤدى المطابقة فقولنا زيد قائم قصدنا به حكاية ثبوت القيام لزيد في الواقع بمعنى أن في الواقع شيئاً هو قيام زيد بحكيته بقولك زيد قائم بخلاف اضرب ونحوه من صيغ الانشاء فإنه لم يقصد به حكاية شئ بل المقصود به أحداث مدلوله وهو طلب الضرب واجماده بذلك اللفظ بحيث لا يحصل ذلك المعنى بدون اللفظ فان قصدت بصيغة الانشاء المطابقة أى حكاية ما في الواقع وهو النسبة الخارجية وهو الطلب القائم بالنفس مثلاً كان خبراً مجازاً واضرب أنا طالب للضرب والحاصل أن النسبة التي لها خارج هى التي تكون حكاية عن نسبة أى حالة بين الطرفين في نفس الامر ونسب الانشاء ليست حكاية بل محضرة ليرتب عليها وجود أو عدم أو معرفة أو تحسر أو نحو ذلك وحينئذ فالذب



الانشائية لا خارج لها ولهذا اختار أرباب حواشي المظلول كالناراي والقرمي وعبد الحكيم رجوع النفي في كلام المصنف للفقيدين كما هو المتبادر منه وأن النسبة لا محالة موجودة في الانشاء دون الخارج ودون فيده واستدلوا على أنه لو كان له خارج لزم أن يتصور فيه الصدق والكذب لانهما من لوازم الخارجية واللازم باطل فكذلك الملزوم (قوله وتحقيق ذلك) أي الفرق بين الانشاء والخبر وقوله أن الكلام يعني مطلقا وحاصله أن للانشاء أيضا نسبة خارجية تطابقه أو لا تطابقه والفرق بينهما وبين الخبر قصد المطابقة واللا مطابقة في الخبر وعدم قصد ذلك في الانشاء وفي قوله وتحقيق الخ إشارة إلى أن ما يقتضيه ظاهر المتن من أن الفرق بينهما أن الخبر له خارج والانشاء لا خارج له كلام ظاهري خلاف التحقيق وقد علمت ما في ذلك التحقيق وأن الحق خلافه (قوله بحيث تحصل) الباء للابسة أي ملتبسة بحالة وهي أن تحصل من اللفظ أي تفهم منه فالعطف مضاف أو توجد فالعطف تفسيري ومعنى إيجاد اللفظ لها أن لا تحصل بدونه فإذا قلت اضرب زيدا فنسبته المفهومة منه طلب الضرب ولا شك أن ذلك لا يحصل إلا بهذا اللفظ ولما قصد بذلك اللفظ حكاية شيء حاصل في الواقع كالطلب القائم بالنفس ثم لا يخفى أن الفعل للتعدي للمفعول فيه النسبتان نسبة الفعل للفاعل ونسبته للمفعول فقوله الشارح أما أن تكون نسبته الخ يصح أن يراد بها كل منهما لأن كلا منهما يحصل باللفظ بحيث يكون موجدا لها (قوله من غير قصد إلى كونه دالا على نسبة حاصلة في الواقع) هذا لا ينافي أن الانشاء له نسبة خارجية لأن نفي القصد إلى كونه دالا على النسبة الواقعية لا يستلزم نفي حصول تلك النسبة ثم أن الأولى للشارح أن يقول من غير قصد إلى كونها مطابقة لنسبة في الواقع وهو الانشاء وذلك لأن ظاهره يقتضي أن الفرق بين الانشاء والخبر قصد الدلالة على نسبة في الواقع بين شيئين وعدم قصد تلك الدلالة مع أن (١٦٧) الفرق قصد المطابقة بين النسبتين

وعدم قصد ذلك وإن كان يمكن أن يقال أنه يلزم من عدم قصد الدلالة على نسبة حاصلة في الواقع عدم قصد المطابقة (قوله بحيث يحصل) المناسب أن يقول أو يكون نسبة تقصد مطابقتها للنسبة الخارجية أو عدم مطابقتها لها (قوله

وتحقيق ذلك أن الكلام إما أن تكون نسبته بحيث تحصل من اللفظ ويكون اللفظ وحدها من غير قصد إلى كونه دالا على نسبة حاصلة في الواقع بين الشيئين وهو الانشاء أو تكون نسبته بحيث يقصد أن لها نسبة خارجية تطابقه أو لا تطابقه وهو الخبر لأن النسبة المفهومة من الكلام الحاصلة في الذهن لا بد أن تكون بين الشيئين ومع قطع النظر عن الذهن لا بد أن يكون بين هذين الشيئين في الواقع

انشاء البيع وقم مثلا فان نسبة البيع إلى الفاعل إنما وجدت باللفظ وكذا نسبة القيام للمخاطب على وجه الأمر إنما وجدت بنفس التلفظ من غير قصد إلى أن أحدى النسبتين حاصلة الآن أو في الماضي أو المستقبل وفسرنا النسبة بالتعلق الخ ليعلم الأخبار سواء كان إيجابيا أو سلبيا شرطيا كان أو حمليا وإيهم الانشاء مطلقا وأما تفسيرها بإيقاع المحكوم به على المحكوم عليه أو سلبه عنه فلا يصح لأن ذلك

لأن النسبة المفهومة الخ) علة لما تضمنه قوله أو تكون نسبته بحيث الخ من أن في الخبر نسبتيين لأنه متعلق بجميع التحقيق على أنه علة لما تضمنه من أن في الكلام مطلقا نسبتيين لأنه وإن كان صحيحا لما تقر من أن في الانشاء أيضا خارجا إلا أنه لا يناسب قوله فانك إذا قلت الخ لانه لا تعرض فيه للانشاء وقد يقال أن قوله المفهومة من الكلام دون أن يقول من الخبر بما يؤيد الاحتمال الثاني وتمثيل الشارح بما إذا قلت زيد قائم لا يخصص نعم قول الشارح بأن يكون هذا ذلك وقوله بأن لا يكون هذا ذلك يعينان الاحتمال الأول لأن كون هذا عين ذلك أو غيره يختص بالخبر إذ النسبة في الخبر لا تنطق بالضرب بالمخاطب على وجه طلبه منه وحاصله ما أفاده هذا التعليل أن هناك نسبة مفهومة من الكلام حاصلة في الذهن بقطع النظر عن الخارج ونسبة في الخارج بتمام النظر عن الذهن (قوله الحاصلة في الذهن) أشار به إلى أن النسبة الكلامية والذهنية متحدتان بالذات مختلفتان بالاعتبار فمن حيث دلالة الكلام عليها يقال لها نسبة كلامية ومن حيث إدراكها في الذهن وتصورها فيه يقال لها ذهنية وقوله الحاصلة في الذهن يشهد بالكواذب عمدا لأن الذهن يتصور النسبة الكاذبة ولو كانت مستحيلة (قوله لا بد أن تكون بين الشيئين) هما الموضوع والمحمول أي لانهما من المعاني الجزئية فلا تتعلل الاتساق هذين شيئين وقوله لا بد خبر أن (قوله ومع قطع النظر عن الذهن لا بد الخ) لا بد عطف على لا بد السابقة وفي الكلام تقديره ونأخبر والاصل ولا بد مع قطع النظر عن الذهن أن يكون الخ والواو في قوله وأن يكون زائدة في متعلق اسم لا والاصل لا بد أن يكون أي لا بد من أن يكون أي لا غنى عن أن يكون فالواو هنا كهي في قول الشاعر

لما بال من أسعى لا جبر ككسره \* حفاظا وبشوى من سفاهته كسرى

فإن الواو في قوله وينوي زائدة دخولها في الكلام كخروجها وخبر لا محذوف أي حاصل وههنا التعليل قوله لا بد أن يكون بين هذين الشيئين الخ في شيء آخر وهو أن في كلام الشارح أمور أمثها أن كون النسبة المفهومة من الكلام لا بد أن تكون بين شيئين هذا أمر معلوم لا يتوهم إنكاره فلا فائدة في الأخبار به فالأولى أن يقول لأن النسبة المفهومة من الكلام حاصلة في الذهن قطعاً ومع قطع النظر



(قوله من الأمور الخارجية) أى بناء على مذهب الحكماء من أن الاعراض النسبية لها وجود أى تحقق فى الخارج أى خارج الأعيان يمكن رؤيتها وقوله أوليست منها أى من الأمور الخارجية بل من الأمور الاعتبارية كما يقوله أهل السنة فانهم يقولون ان الاعراض النسبية أمور اعتبارية لا تحقق لها فى الخارج الأعيان بل فى خارج الأذهان لان لها تحققا فى نفسها لكنها لم تصل لمرتبة المشاهدة بالبصر بل ذكر بعضهم أنه لا يثبت لها فى نفسها بل فى الذهن فقط فان قلت حيث كانت الأمور الاعتبارية لا وجود لها فى خارج الأعيان بل ولا فى خارج الأذهان على هذا القول فما الفرق بين الصادق منها والكاذب قلت الفرق أن الاعتبار الكاذب لا مستند له بل هو أمر ينتزعه الذهن كبخل الكرم وكرم البخيل والاعتبار الصادق يستند للأمور (١٦٩) الخارجية كأبوة زيد لعمره وان قلت

إذا كانت النسبة أمرا اعتباريا على ما يقوله أهل السنة لما معنى نسبتها للخارج وقولهم خارجية ووصفهم لها بالوجود فى قولهم انها موجودة فى الخارج وهل هذا إلا تافه قلت المراد بوجودها ثبوتها وتحققها والمراد بالخارج الذى نسبت له خارج الأذهان وهو نفس الأمر لا خارج الأعيان وإلى هذا أشار الشارح بقوله وهذا معنى الخ (قوله وهذا معنى الخ) أى وما ذكرناه من ثبوت النسبة فى الواقع بين الشئين المذكورين مع قطع النظر عن الذهن معنى وجود الخ فاسم الإشارة راجع لوجود النسبة فى الواقع بين الشئين المذكورين مع قطع النظر عن الحاصل فى الذهن أى ان معنى وجود النسبة

من الأمور الخارجية أوليست منها وهذا معنى وجود النسبة الخارجية

الخارج عن العقل وانصاف الموضوع بها لا كونها من الأمور الوجودية التى تحقق وجودها خارجا فى العيان وفرق بين قولنا هذا الامكان أو هذه النسبة حاملة فى الخارج عن الذهن بمعنى الانصاف بذلك فى نفس الأمر فانه صحيح لصحة انصاف الوجوديات بالاعتبارات كالامكان وعدم الوجوب وبين قولنا هذا أمر محقق وجوده فى الخارج والعيان كبيض الجسم مثلا فالمراد بالوقوع فى الخارج الانصاف بالشئ فيه وهذا المعنى صحيح على كلا القولين أعنى القول بأن النسبة وجودية خارجية وهو ضعيف أو اعتبارية فيه وهو الحق ألا ترى أنك اذا قلت زيد قائم وصدق هذا القول لزم أن زيدا انصف بالقيام وحصله فى الواقع على كل حال ولا يسع أحدا انكاره بعد ثبوت الصدق والا كان كذبا سواء قلنا ان النسبة وجودية أو اعتبارية وهذا المعنى الذى هو وقوع الانصاف الجارى على كل قول هو الذى نعى بوجود النسبة أى حصولها خارجا فيجرب على كل قول لا كونها من الأمور الوجودية خارجا حتى يختص بالقول بأنها من الأمور المحققة الوجود خارجا كالبيض مثلا تأمله فاقى قد أطلت فيه مع ضرب من التكرار لاستصعاب الناس فهمه من بعض الشروح \* ثم أنك قد سمعت أيضا أن الانشاء هو الكلام الموجد لنسبته فيجب أن يعلم أن نسبة المسند إلى المسند اليه لا بوجودها الكلام اذ لا يوجب الكلام انصاف أحد بصفة حقيقية كالقيام أو القعود فى قم أو أقعد مثلا أو البيع الذى هو الابدال المخصوص فى بيع مثلا وانما الذى يوجب الكلام ويقضيه أن تلك النسبة دل على تركيبها بكيفية عائدة فى حصولها الى اللفظ فيوجب قم واقعد مثلا نسبة القيام والقعود للمخاطب مكيفين بكونهما مأمورا بهما وكون الشئ مأمورا به كيفية يرجع فى وجودها الى وجود صيغة الكلام وكذا البيع الذى هو الابدال يفيد بيع نسبه الى الفاعل مكيفا بكونه وجدت صيغة انشاء بها اعتباره شرعا لدلتها على الرضا به فتأمل فانه من دقائق هذا الحل والله الوفي بمنه فاذا تحقق أن الكلام إما خبر أو انشاء احتيج الى وضع باب للانشاء وهو كاف فيه من حيث هو وأما الخبر فله باعتبار ما يعرض لجلته أو أجزائه أبواب أغنى عن ذكر ما يصح اعتباره مناهى الانشاء ذكره فيها الى أبواب الاخبار أشار بقوله

(٢٣ - شروح التلخيص - أول) الخارجية تحققها فى الواقع أى تحققها فى ذاتها بين الشئين بقطع النظر عن اعتبار معتبر وفرض فارض وليس المراد بوجودها تحققها فى خارج الأعيان بحيث يمكن رؤيتها كبيض الجسم فمعنى الخارج الذى نسبت اليه النسبة خارج الذهن وهو الواقع ونفس الأمر وليس المراد به خارج الأعيان لان الخارج يطلق بمعنى الواقع ونفس الأمر أى نفس الشئ وبمعنى الأعيان أى الأشياء المينة المشاهدة ومعنى وجود الشئ فيها أنه فرد من أفرادها ومعدود منها اذا علمت هذا فقولهم النسبة موجودة فى نفس الأمر معناه أنها متحققة فى نفسها بقطع النظر عن اعتبار المعتبر وفرض الفارض فهو ظاهر فى محل الاضمار واذا قيل زيد موجود فى خارج الأعيان فمعناه أنه من جملة الأمور المينة المشاهدة التى يمكن رؤيتها \* واعلم أن الوجود أى التحقق فى خارج الأذهان أعم من الوجود أى التحقق فى خارج الأعيان لان الأول أمان يصل لمرتبة المشاهدة فيكون موجودا فى خارج الأعيان أيضا أولا فيكون موجودا فى خارج الأذهان فقط فزيد يصدق عليه أنه موجود فى خارج الأذهان والأعيان والنسبة

ثم الخبر لا بد له من اسناد ومسند اليه ومسند وأحوال هذه الثلاثة هي الأبواب الثلاثة الأولى ثم المسند قد يكون له متعلقات اذا كان فعلا أو متصلا به أو في معناه كاسم الفاعل ونحوه وهذا هو الباب الرابع

الخارجية يصدق عليها أنها موجودة في خارج الأذهان لافي خارج الأعيان لان لها تحققا في نفسها لكن لم تصل لمرتبة المشاهدة وأن الاعتبار بات قسمان قسم لا تحقق له في نفسه بل هو أمر توهم محض يحصل بمجرد اعتبار المعبر وفرض الفارض وهذا لا تحقق له لافي خارج الأذهان ولا في خارج الأعيان ومنها ما له تحقق في نفسه بقطع النظر عن اعتبار المعبر وفرض الفارض وهذا الثاني هو الوجود من الاعتبار خارج الأذهان فقرر ذلك كله شيخنا العلامة المدوني عليه سحائب الرحمة والرضوان (قوله لا بد من مسند اليه ومسند واسناد) أي وحينئذ فلا بد لهما من أبواب ثلاثة تبين أحوالها فاذا ضمنت هذه الثلاثة لباب الانشاء اللبني لأحواله كانت الأبواب أربعة وكان الأولى للصنف أن يقول من اسناد ومسند اليه ومسند ليوافق ما مر من قوله ويختصر في ثمانية أبواب أحوال الاسناد الخ وما يأتي في ترتيب الأبواب وليتصل المسند بما يتعلق به الا أن يقال أنه لاحظ أن الاسناد رابطة بين شيئين لا يعقل الا بعد تعقلمما فخرته التاخير لكن فيه ما يأتي (قوله والمسند قد يكون الخ) وذلك نحو ضرب يد عمر فاحتيج لباب خامس يبين أحواله وقضية كلامه أن المسند اليه لا يكون له متعلق وليس كذلك اذ المسند اليه قد يكون له متعلقات حيث كان مشتقا نحو المطلق يوم الجمعة زيد والضارب زيد اقام ومعلم زيد عمر شاخصا حاضر ويحجب بأن (١٧٠) المسند اليه في الأولين في الحقيقة انما هو الال والتعلق المذكور للصلة

(والخبر لا بد له من مسند اليه ومسند واسناد والمسند قد يكون له متعلقات اذا كان فعلا أو في معناه)

كالمصدر واسم الفاعل واسم المفعول وما أشبه ذلك ولا وجه لتخصيص هذا الكلام بالخبر

(والخبر لا بد له من مسند اليه ومسند) فاحتيج الى ما بين جمع أحواله ما (و) لا بد له من (اسناد) فاحتيج الى باب يشتمل على أحواله (والمسند قد يكون له متعلقات) كالمفعول والحال والجور والظرف وانما تكون له متعلقات (اذا كان فعلا أو) ما (في معناه) كالمصدر واسم الفاعل واسم المفعول وما أشبه ذلك كالصفة المشبهة واسم التفضيل فاحتيج الى وضع باب لمتعلقات الفعل وهذا الكلام بوجه اختصاص أحوال المسند اليه والمسند الى آخرها بالخبر وليس كذلك ضرورة وجودها في الانشاء غير أن غالب لطائف هذه الأحوال انما هو في الخبر نفس بذكرها فيه وما يوجد في الانشاء من الاعتبار الراجعة لهذه الاشياء يستفاد من ذكرها في الخبر

(قوله والمسند قد يكون له متعلقات اذا كان فعلا أو في معناه) ظاهره أن الفعل لا يلزم أن يكون له متعلقات وليس كذلك فان لكل فعل وما أشبهه متعلقات من المفعول به ان كان متعديا ومن مفعوله

لا لاسند اليه وأما في الثالث فالمنصوب فيه ليس بفضلة وانما هو عمدة بدليل الاضمار في التنانيع أو يحجب بأن المصنف انما اقتصر على المسند لان الغالب في المسند أن يكون له متعلق دون المسند اليه وانما كان الغالب في المسند أن يكون له متعلقات دون المسند اليه لأن المسند في الغالب يكون مشتقا والمسند اليه جامد وما كان الغالب عليه أن يكون مشتقا يكون له

جامد وما كان الغالب عليه أن يكون مشتقا يكون له

متعلقات أكثر شيء آخر وهو أن المسند اذا كان فعلا أو بمعناه فلا بد له من متعلقات لانه وان لم يلزم أن يكون متعديا لكن لا بد له من مفعول مطلق ومفعول فيه نعم قد يحذف وكلام المصنف أهم من الذكر والحذف بدليل أنه سيقول أما حذفه فأكذا وظاهر قول المصنف هنا والمسند قد يكون له متعلقات اذا كان فعلا أنه لا يلزمه المتعلقات اذا كان فعلا أو بمعناه وليس كذلك كما علمت والجواب أن في كلام المصنف حذف والتقدير قد يكون له متعلقات وقد لا يكون له ذلك أي كما اذا كان جامدا نحو زيد أخوك وانما يكون له ذلك اذا كان فعلا الخ (قوله أو في معناه) أي أو كان في معناه أي ملتبسا بمقتضى التنضي من التباس الدال بالمدلول بأن كان اسما دالا على الحدث (قوله كالمصدر الخ) التثنية بالمصدر ومما هو في معنى الفعل انما يستقيم على تقدير أن يراد بالفعل الاصطلاحي فيكون ما فيه معنى الفعل أعم مما تضمن حروفه كالمصدر والوصف أولا كحروف التنبيه واسماء الاشارة ونحوها واما على تقدير أن يراد بالفعل الفعل الحق بغيره من أن يعبر عنه بالمصدر وغيره مما يتضمن حروفه فيكون المراد بما في معناه لا يتضمن حروفه كالظرف واسم الفعل واسم الاشارة ونحوها (قوله ولا وجه لتخصيص الخ) أي لان الانشاء لا بد له أيضا مما ذكر فكان على المصنف أن يقول وكل من الخبر والانشاء لا بد له من مسند الخ وقد يحجب بأنه انما يخص الخبر بالذكر لكونه أعظم شأنًا وأكثر فائدة واشتغال على النكات والخصوصيات البديعة التي بها التفاضل ولكونه أصلا في الكلام لحصول الانشائية إما بنقل كما في بيت أو زيادة أداة كما في لتضرب ولا تضرب أو حذف كما في اضرب فان أصله لتضرب وبالجملة فالخبر هو الجزء الأعظم فلذا أفرد المصنف الأبحاث عن أحوال أجزائه من مسند

ثم الاسناد والتعلق كل واحد منهما يكون إما بقصر أو بغير قصر وهذا هو الباب الخامس والانشاء هو الباب السادس ثم الجملة اذا قرئت بأخرى فتكون الثانية إما معطوفة على الاولى أو غير معطوفة وهذا هو الباب السابع ولفظ الكلام البليغ إما زائد على أصل المراد لفائدة

اليه وسند واسناد بالتدوين وجعل للبحث عن حال كل واحد منهما بابا على حدة وأحال معرفة أحوال أجزاء ما عداه عليه فيما يأتي حيث يقول في آخر أحوال المسند تنبيه ما تقدم من الاعتبارات في أحوال المسند اليه أو السند أو الاسناد كما تجرى في الخبر تجرى في الانشاء (قوله الاسناد) أي بين المسند والسند اليه اما بقصر نحو ما زيد الا قائم أو بدونه نحو زيد قائم وقوله والتعلق أي بين السند والفضلات المشار اليها بقوله قد يكون له متعلقا اما بقصر نحو زيد ما ضرب الا عمرا (١٧١) وقد يكون بدون قصر نحو زيد ضرب عمرا (قوله اما بقصر الخ) أي وحينئذ فلا بد من باب سادس للبحث عن القصر وأدوانه (قوله) إمام معطوفة أي تلك الجملة

(وكل من الاسناد والتعلق إما بقصر أو بغير قصر وكل جملة قرئت بأخرى اما معطوفة عليها أو غير معطوفة والكلام البليغ إما زائد على أصل المراد لفائدة) احتراز به عن التطويل على أنه لا حاجة اليه بعد تقييد الكلام بالبليغ

المقرونة وهو المسمى بالوصل وقوله أو غير معطوفة أي تلك الجملة المقرونة وهو المسمى بالفصل فلا بد من باب سابع يبين فيه ذلك لأن هذا حال للكلام بالقياس لكلام آخر ثم ان المراد بقوله وكل جملة قرئت بأخرى أي ما يقبل العطف في أداء أصل المعنى وحينئذ فلا يتناول الجمل الحالية المتداخلة نحو جاء زيد يركب يسرع فاندفع ما يقال انها داخلية في قوله أو غير معطوفة مع أنها ليست من الفصل والوصل بل من متعلقات الفعل وإنما ذكر المصنف التذييل في باب الفصل والوصل لمزيد مناسبة له ولو قال بدل قوله أو غير معطوفة أو متروكة العطف كان أولى لان الترك يشعر

(وكل من الاسناد والتعلق إما أن يكون (بقصر) لاحد السندين وأحد المتعلقين على الآخر (أو) يكون (بغير قصر) لأحدهما على الآخر فاحتيج لباب القصر ولا يخفى أن القصر من أحوال أحد السندين وأحد المتعلقين ولم يستفد من الكلام وجه افراده بالباب حتى لم يجعل في أحوال السندين ومتعلقات الفعل والوجه في الافراد صعوبة أمره بكثرته مباحته بخلاف نحو التعريف والتشكيك والتقديم والتأخير مثلا (وكل جملة قرئت بأخرى إمام معطوفة عليها أو غير معطوفة) فاحتيج الى باب الفصل والوصل ولا يخفى أيضا أن الفصل والوصل من أحوال الجمل ولم يبين وجه افراده بالباب ولا وجه افراد الاسناد مع أن المناسب لكونهما من أحوال الجملة جمعهما والوجه الصعوبة فيها وكثرة المباحث كما تقدم في القصر وكذا الانشاء فانه من أحوال الجملة أيضا ووجه افراده ما ذكر (والكلام البليغ إما زائد على أصل المراد لفائدة

الطابق وظرفه لأنها تارة تذكر وتارة تحذف كما ينبغي عنه قوله في الكلام على متعلقات الفعل أما حذف المفعول به وأما ذكره فالفعل المتعدي له مفعول به يتعلق به حذف أم ذكر وكل فعل له مصدر وظرف زمان ومكان يذكر تارة ويترك أخرى وان كنا نسعى ترك المفعول به حذفاً ولا نسعى ترك المصدر والظرف مثلاً حذفاً على بحث سند كره في باب الإيجاز ان شاء الله تعالى ثم قول المصنف أحوال متعلقات الفعل يقتضي أن لكل فعل متعلقات فان فات اما دل كلامه على أن المسند قد يكون له متعلقات وقد لا يكون فالحالة التي يكون له فيها متعلقات هي اذا كان فعلاً أوفى معناه والحالة التي لا يكون له فيها متعلقات اذا كان اسماً نحو زيد أخوك قلت لا يصح ذلك لأنك ان جعلت اذا شرطية فتقديره اذا كان فعلاً فقد يكون له متعلقات لان الجواب طبق مفسره السابق ولا يصح أن يراد المتعلقات المذكورة وقد لا يكون للفعل متعلقات المذكورة لأنه إما ينسلك على المتعلقات مطلقاً لأنه سيقول أمّا حذفه وأما ذكره وان جعلتها ظرفية ولفظ يكون عاملاً فيها فعنه قد يكون له في هذا الوقت متعلقات وقد لا يكون فصار كقولك قد يقدم زيد غدداً فلا يصح ذلك إلا بتقدير عامل في اذا التقدير ذلك اذا كان فعلاً أوفى معناه وقوله والكلام البليغ إما زائد على أصل المراد لفائدة

بقبول المتروك العطف (قوله إمام زائد على أصل المراد) أي وهو الاطناب وقوله أو غير زائد صادق بأن لا يكون ناقصاً وهو المساواة أو كان ناقصاً وهو الإيجاز أي وحينئذ فلا بد من باب ثامن يبين فيه ذلك وهو باب الإيجاز والاطناب والمساواة (قوله احتراز به) أي بقوله لفائدة عن التطويل وهو الزيادة على أصل المراد لفائدة وكذا احتراز به من الحشو فانه أيضاً زيادة على أصل المراد لفائدة لسكنها في الثاني متينة دون الاول على ما يأتي (قوله على أنه لا حاجة اليه) على الاستدراك أي لسكن لا حاجة اليه أي الى ذلك القيد وهو قوله لفائدة وذلك لان الكلام البليغ هو المطابق لمقتضى الحال ومتى كان مطابقاً لمقتضى الحال فلا بد فيه من فائدة ومتى كان زائداً لفائدة فلا يكون بليغاً هذا كلامه وفيه أن هذا لا يتم الا لو قلنا ان كل كلمة من الكلام البليغ لابد أن يكون يقضيها الحال فاذا كانت فيه

كلمة لا يقتضيها الحال بأن كانت زائدة كان الكلام غير بليغ كما إذا قلت لحالي الذهن زيد قائم في الدار فان قولك في الدار غير محتاج اليه والحق أنه يقال له بليغ ولا يشترط ذلك الشرط وأن القيد محتاج اليه لاخراج ما ذكره سنان قيد البليغ يعني عن قوله لفائدة فيقال ان قصد المصنف تحقيق معنى الاطناب وايضا هو بيان أن الزيادة لفائدة مأخوذة فيه ولو لم يقيد الزيادة بالفائدة لم يأتواهم أن الاطناب هو الزيادة مطلقا لاطلاقها عن قيد الفائدة مع أنه مقيد بها في الواقع (قوله أو غير زائد) المتبادر منه أن المراد أو غير زائد على أصل المراد لفائدة فيدخل فيه التطويل والحشولان غير الزائد لفائدة صادق بغیر الزائد أصلا وبالزائد لافائدة فكان الاولى أن يقول أو غير زائد على أصل المراد أصلا ويقيد بكونه لفائدة لان عدم الزيادة في الایجاز والساواة لا بد أن يكون لفائدة (قوله هذا كله الخ) اعلم أن التقديم والتأخير والذكر والحذف مثلا من أحوال كل من المسند اليه والمسند والمتعلقات المسند فلذا ذكرت في كل من باب أحوال المسند اليه وأحوال المسند وأحوال المتعلقات ومثل التقديم والتأخير والذكر والحذف في أنها أحوال الثلاثة القصر فهو تارة تتعلق بالمسند اليه وتارة بالمسند وتارة بالمتعلقات فكان المناسب أن لا يخص بباب بل يذكر في باب المسند اليه والمسند والمتعلقات مثل التقديم والتأخير والذكر والحذف والفصل والوصل (١٧٣) من أحوال الجملة الخبرية فالمناسب أن يذكر في أحوال الاسناد كالتأكيـد

(أو غير زائد) هذا كله ظاهر لكن لا طائل تحته لان جميع ما ذكر من القصر والفصل والوصل والایجاز ومقابليه إنما هو من أحوال الجملة أو المسند اليه أو المسند مثل التأكيـد والتقديم والتأخير وغير ذلك فالواجب في هذا المقام بيان سبب أفرادها

أو غير زائد) يعني لفائدة ايضا فاحتيج الى باب الاطناب الذي هو أن يزداد الكلام على أصل المراد لفائدة والایجاز الذي هو تقليل اللفظ لفائدة والمساواة التي هي عدم الزيادة والتقليل لفائدة ومتى لم تكن الزيادة لفائدة كان تطويلا ولم يكن الكلام بليغا فالبلغة تستلزم الفائدة ولكن زادها بعد ذكر بليغ لزيادة البيان وكذا الایجاز والمساواة متى لم يكن اسقاطا لزيادة ففيها لفائدة خرجا عن معنى البلغة

أو غير زائد دخل في غير الزائد الناقص والمساوي والمراد أو غير زائد لفائدة وانما قدم الخبر لانه أكثر بحثا ولان كثيرا من الانشاء فرع عن الخبر كالجملة التي يدخل عليها ليتل ولعل والاستفهام فذكر المصنف الاسناد والمسند اليه والمسند ثم المتعلقات ثم القصر الذي يعم الاسناد والتعلق ثم ذكر الانشاء وكان ينبغي تأخير القصر عنه لان القصر يدخل في الانشاء كما يدخل في الخبر ثم ذكر الفصل والوصل لان اعتبار العطف بعد تكميل أجزاء الجملة ثم ذكر الایجاز والاطناب والمساواة لانها تشمل جميع ما سبق وذكر المصنف حصر الكلام في الخبر والانشاء وهو كذلك الا أن منهم من يخص الانشاء بما لا يطلب فيه ويقسمه الى خبر وطلب وانشاء ومنهم من يجعله ثلاثة أقسام خبر وانشاء وهو ما دل على الطلب دلالة أولية وتنبية ويدخل فيه الاستفهام والتثنية والترجي والقسم والنداء وهو اصطلاح الامام غير الدين

والحقيقة العقلية والمجاز العقلي ولا يخصهما بباب وكل واحد من الایجاز والاطناب والمساواة تارة يتعلق بالجملة وتارة يتعلق بالمسند اليه وتارة يتعلق بالمسند فالمناسب ذكر هذه الثلاثة في باب الاسناد وفي باب المسند اليه والمسند ولا يخصها بباب اذا علمت هذا فيقال كان الاولى للمصنف أن لا يلتفت لبيان الحصر لانه معلوم بالاستقراء بل الأولى له أن يلتفت لتخصيص كل من هذه الامور الثلاثة بباب على حدته والى هذا أشار

(قلت)

الشارح بقوله وهذا أي دليل الحصر أعني قول المصنف لان الكلام إما خبر أو انشاء الى آخر ما ذكره في دليل الحصر (قوله لكن لا طائل تحته) أي لا ثمرة له قوله لان جميع الخ) علة لحذف أي والأولى الالتفات لما تحته طائل وهو بيان تخصيص بعض الاحوال كالقصر والفصل والوصل والاطناب ومقابليه بأبواب وذلك لان الخ (قوله ومقابليه) أي الایجاز والمساواة (قوله إنما هو) أي جميع ما ذكر (قوله من أحوال الجملة) هذا بالنظر للفصل والوصل والایجاز والاطناب والمساواة اذا تعلق بجملة وقوله أو المسند اليه أو المسند هذا بالنظر للقصر والاطناب ومقابليه اذا تعلق بمفرد وكان عليه أن يزید والتعلق (قوله مثل التأكيـد) هو من أحوال الجملة فهو يناسب الفصل والوصل والایجاز ومقابليه اذا تعلق بجملة وقوله والتقديم والتأخير هما من أحوال الطرفين فهو مناسب للقصر والایجاز ومقابليه اذا تعلق بمفرد فظهر لك بما قلناه أن قول الشارح لان جميع الخ علة لحذف وأن في كلام الشارح توزيعا (قوله في هذا المقام) أي مقام حصر المقصود من علم المعاني في الابواب الثمانية (قوله بيان سبب أفرادها) أي عن غير هامن الاحوال وعدم ذكرها معها في باب أحوال الاسناد الخبري والمسند اليه والمسند والمتعلقات

﴿تنبيه﴾ اختلاف الناس في انحصار الخبر في الصادق والكاذب فذهب الجمهور الى أنه منحصر فيهما

(قوله وجعلها أبواباً) تفسير لما قبله والحاصل أن الثمرة في بيان وجه افراد هذه الثلاثة بأبواب وعدم ذكرها مع غيرها من الاحوال في باب الاسناد الخبري بالنسبة لافصل والوصل وكذا بالنسبة للايجاز ومقابلته وفي باب المسند اليه والسند والتعلقات بالنسبة للقصر وكذا بالنسبة للايجاز ومقابلته وأما مجرد تعدادها وبيان الحصر فيها فهذا لا طائل تحته لان هذا معلوم باستقراء كلامه (قوله وقد لخصنا ذلك) أي بيان السبب في افرادها أي ذكرنا السبب بمباراة ملخصة وحاصل ما ذكره الشارح في كبره أنها إنما افردت بأبواب لكثرة تشعبها وصعوبة أمرها بكثرة مباحثها بخلاف غيرها من الاحوال كالتعريف والتسكير والتقديم والتأخير وغيرها من الاحوال فلذا لم تفرد بأبواب فتأمل (قوله تنبيه) هو خبر محذوف أي هذا تنبيه وهوافة الايقاظ واصطلاحاً اسم للكلام مفصل لاحق يفهم معناه اجمالاً من الكلام السابق (قوله على تفسير) متعلق بتنبيهه ان أراد منه المعنى النوي لانه مصدر وان أراد به المعنى الاصطلاحي فهو كغيره من التراجم جامد ليس فيه معنى الفعل فيجوز على معنى في متعلقة بمحذوف أي كان في تفسير أو على حالها متعلقة بمشتمل أي مشتمل على مفسرها كذا قيل وقد يقال انه بتعين الثاني لانه وان كان في الأصل (١٧٣) مصدر إلا أنه انسلخ عن المصدرية وجعل اسماً للايقاظ المحصورة

اسماً للايقاظ المحصورة (قوله الذي قد سبق إشارة ما اليه) ما زائدة لنا كيد التقليل أي الذي قد سبقت الإشارة اليه إشارة خفية ووجه تلك الإشارة أنه قال أولاً تطابقه أولاً تطابقه فأفاد أن الكلام الخبري إما أن توجد فيه المطابقة أولاً ولا شك أن المطابقة هي الصدق وعدمها هو الكذب فقد علم مما تقدم ذات الصدق وذات الكذب وان لم يعلم تسمية هاتين الذاتين بهذين الاسمين فقد سبق ذكرهما في الجملة أي باعتبار ذاتيهما لا باعتبار اسميهما

وجعلها أبواباً برأسها وقد لخصنا ذلك في الشرح ﴿تنبيه﴾ على تفسير الصدق والكذب الذي قد سبق إشارة ما اليه في قوله تطابقه أولاً تطابقه

ولذلك نهى عن التقييد بها فيهما ومعلوم أيضاً أن هذه الثلاثة تتفق بالمفردات أو بالجلل فهي من أحوالها ولم يبين وجه الحالة الى افرادها عن أحوال كل من المفردات والجلل والوجه ما تقدم من كثرة المباحث ولما كان حاصل هذا الكلام حصر الابواب من غير بيان وجه افراد بعض الاحوال بالتبويت عن بعض وحصر الابواب استقرائي لم يفد الا ما يفيد عدها وقد تقدم كان لا طائل تحته مع ظهوره وقد أشرنا الى وجه الافراد وذلك هو الاهم ولذا ذكر الخبر ومن وصفه الشهور الصدق والكذب مع الإشارة الى معناهما بقوله تطابقه أولاً تطابقه وفي ذلك ذكر الصدق والكذب اجمالاً وضع لذكرهما تفصيلاً تنبيهاً فقال هذا ﴿تنبيه﴾ في تفسير الصدق والكذب وفي ذكر ما يتعلق بهما من الاستدلال

(قلت) ومنهم من يحمل الكلام خبراً وطلباً وهو ابن مالك في الكافية ومنهم من يربع الافدام فيقول خبر واستخبار وطلب وانشاء واستدل الصنف على الحصر بأن الكلام إما أن يكون لنفسه خارج تطابقه أولاً تطابقه أولاً لا يكون له خارج فالأول والثاني الخبر والثالث الانشاء وقد يقال يرد على ظاهر عبارتهم الاخبار عن المستقبلات نحو سيقوم زيد فإنه عندنا نطق به ليس له خارج تطابقه أولاً تطابقه فلا يمكن وصفه بذلك ولا بصدق ولا بكذب وعند وجود الخبر به ليس الخبر موجوداً حتى نصفه

اسمياً ولذا كانت تلك الإشارة خفية وأشار الشارح بقوله الذي قد سبق الى وجه تسمية هذا البحث تنبيهاً لان التنبيه ألغاظ يترجم بها عما أثير اليه في الكلام السابق فان قلت الكلام السابق فيه الإشارة الى مسند هذا الخبر الذي ذكره في التنبيه اذ لم يعلم منه الا التطابق وعدمها وأما المسند اليه وهو صدق الخبر وكذبه والنسبة بينهما فلم يعلم ما سبق والمتعارف جعل التنبيه عنواناً لتفصيل شيء علم من الكلام بداهة أو قريباً من البدهة ولا يكون الخبر المذكور معلوماً مما سبق كذلك الا اذا علم سائر أجزائه ولم يعلم هنا الا المسند فقط وحينئذ فلا يصح تسمية هذا البحث بالتنبيه قلت قد أجيب بأن المتعارف استعمال التنبيه في مقامين الاول ما سبق وهو الالفاظ التي يعنون بها عن تفصيل شيء علم اجمالاً من الكلام السابق بداهة أو قريباً من البدهة الثاني أن يكون البحث اللاحق معلوماً من الكلام السابق اجمالاً ولو نظرياً وما ذكرهنا من هذا القليل فان قلت ان الذي عرف مما تقدم انما هو مذهب الجمهور وأما مذهب الجاحظ والنظام ودليل كل واحد منهما والرد عليه فلم يعلم مما تقدم اجمالاً ولا تفصيلاً وحينئذ فجميع ما ذكره في هذا البحث لم يعلم مما تقدم فلا وجه لتسميته تنبيهاً وأجيب بأن مسمى التنبيه تفسير الصدق والكذب على مذهب الجمهور الذي هو معلوم مما مر وأما ما ذكره فهو مذكور استطراداً على الترجمة وهي لا تضر والى هذا الجواب يشير قول الشارح تنبيه على تفسير الصدق والكذب فانه يشير الى خروج الأدلة والاعتراضات عليها عن مسمى التنبيه

اختلف القائلون بانحصار الخبر في الصدق والكذب في تفسيرهما

والرد والخلاف والتنبيه اصطلاحاً اسم لتفصيل ما تقدم اجمالاً وهو يحتمل أن يراد به المعنى أو اللفظ الدال على ذلك المعنى لا يقال حينئذ لا يصح إطلاق التنبيه الاصطلاحى على هذا البحث لأن المذكور فيما تقدم اجمالاً بعد التحمل السابق انما هو مجرد الصدق والكذب لا الخلاف في التفسير والاستدلال والرد والواسطة لانا نقول لا يجب الاقتصار في الترجمة على مدلولها بل يجوز أن يضاف اليه ما يناسبه وقد اختلف الناس في الخبر فقيل ينحصر في الصدق والكذب وقيل لا ينحصر بل منه ما ليس بصدق

بصدق ولا شك أن الاخبار عن المستقبليات يوصف بالصدق والكذب قال تعالى ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه وانهم لكاذبون فهذا ينبغي أن يقال ان كان محكوماً فيه بنسبة خارجية فهو الخبر كما فعل ابن الحاجب ولا فرق في ورود ذلك عليهم بين أن يكون الخبر به محقق الوقوع مثل سطوع الشمس غداً أو لا فيؤول كلامهم على أن مورد التقسيم ما له خارج بالقوة أو بالفعل وقيل الكلام لا يتخلو إما أن يمكن أن يحصل للخاطب من غير أن يستفاد من المنكلم مثل زيد منطلق فإنه يمكن علمه بالمشاهدة أولاً يمكن أن يحصل الا بالاستفادة من المنكلم نحو اضرب أو لا تضرب فالاول والخبر والثاني الانشاء وهو فاسد لان الكلام ليس هو الذي يقال فيه يمكن حصوله أولاً بل النسبة التي تضمنها الكلام هي المتضمنة لذلك وأيضا يرد عليه نحو أوردت القيام فانها لا تعلم الا من المنكلم فان قلت يرد على عبارة المصنف أيضاً فإنه ليس له خارج قلت الله تعالى بالخارج ما كان خارجاً عن كلام النفس كما ذكره ابن الحاجب وغيره ويمكن الجواب بأن المراد الامكان العقلي ونحو أوردت القيام يمكن عقلاً أن يطلع عليه من غير استفادته من المنكلم ويمكن عادة بالقرآن وخلق العلم الضروري وغير ذلك بخلاف اضرب زيداً والظاهر أن مرادهم إما أن يحصل في الوجود بالكلام أو بغيره فالاول الانشاء والثاني الخبر وقد خرج من تقسيم المصنف حد الانشاء والخبر على رأيي فالانشاء ما لم يكن نسبته خارج تطابقه والخبر ما نسبته خارج تطابقه أولاً تطابقه وقد اختلف الناس في حد الخبر فقيل لا يعدل لغيره وقيل لانه ضروري لان قولنا زيد موجود مثلاً ضروري وإذا كان الاخص ضرورياً فالاعم كذلك لان الانسان يفرق بين الانشاء والخبر ضرورة وأجيب بأن الحصول غير النصور ولنا في هذين الوجهين مباحث ذكرناها في شرح المختصر وذهب الاكثرون الى أنه يحد فقال القاضي أبو بكر والمعتزلة الخبر الكلام الذي يدخله الصدق والكذب فأورد عليه أنه يستلزم اجتماعهما في كل خبر وخبر الله تعالى لا يكون الا صادقاً وأن كل خبر لا يجتمع عليه الصدق والكذب وأجاب عنه القاضي بأنه صح دخوله لغة وأورد عليه أنه دور لان الصدق هو الموافق للخبر والكذب بغيره فتعريفه به دور وقيل الذي يدخله التصديق أو التأكيد فور د عليه سؤال الدور واستعمال أو في الحدود وجواب الثاني أن التردد في أقسام الحدود لا في الحدود قال السكاكي ان صاحب هذا الحد مازاد على أن وسع الدائرة قلت بل زاد لانه سلم عن السؤال الاول وقال أبو الحسين البصري كلام يفيد بنفسه نسبة وقال بنفسه ليخرج نحو قائم فان الكلمة عنده كلام وهي تفيد نسبة مع الموضوع وأورد عليه نحو قائم فإنه يدخل في الحد لان القيام مذنب والطالب منسوب وقيل الكلام المفيد بنفسه اضافة أمر من الامور الى أمر من الامور نفياً أو اثباتاً بعد أن قال هذا القائل ان الكلام المنتظم من الحروف المسموعة للتمييز فور د عليه نحو قولنا غلام زيد فإنه كلام عنده وهو يقتضى اضافة أمر الى أمر وهذا القريب من حد أبي الحسين وقيل القول للمقتضى بصريحه نسبة معلوم الى معلوم بالنفي أو الاثبات وأورد عليه السكاكي نحو قولنا ما لا يعلم بوجه من الوجوه لا ينبت ولا ينفي فإنه يلزم أن لا يكون خبراً قلت وجوابه أن غير المعلوم بوجه من الوجوه معلوم ببعض الوجوه

(قوله اختلف القائلون الخ) حاصله أن العلماء اختلفوا في الخبر هل ينحصر في الصادق والكاذب به قال الجمهور والنظام أو لا ينحصر بل منه ما ليس بصادق ولا كاذب به قال الجاحظ والقائلون بالانحصار اختلفوا في تفسير الصدق والكذب فالجمهور فسروهما بتفسير والنظام فسرها بتفسير (قوله في الصدق) أي في ذى الصدق وذى الكذب وهو الصادق والكاذب وانما قدرنا ذلك لان الخبر ينقسم للصادق والكاذب لا للصدق والكذب لانهما من أوصافه



ثم اختلفوا فقال الأكثر منهم صدقه مطابقة حكمه للواقع وكذبه عام مطابقة حكمه له هذا هو المشهور وعليه التعويل

(قوله صدق الخبر بمطابقته للواقع) لم يذكر المصنف دليلاً كما صنع في القولين بعده إيهاماً لكثرة أدلته واشتهارها بحيث لا يحتاج لذكرها ولأنه بلغ من الظهور إلى حالة بحيث لا يحتاج إلى الدليل (قوله أي مطابقة حكمه) أشار الشارح بذلك إلى أن في كلام المصنف حذف مضاف والحامل له على ذلك أن الخبر عبارة عن اللفظ وهو لا يوصف بالمطابقة للخارج حقيقة والذي يوصف بها إنما هو النسبة الكلامية المفهومة منه وهي ثبوت المحكوم للمحكوم عليه وانتفاؤه عنه وهي المبرر عنها بالوقوع أو اللاوقوع في كلامهم وهي المرادة بالحكم في كلام الشارح وليس المراد به الإيقاع والانتزاع (قوله للواقع) اللام زائدة للتنويع لأن مادة المطابقة تعمى بنفسها والمراد بالواقع النسبة الخارجية الحاصلة بين الطرفين في الخارج أي في الواقع ونفس الأمر بقطع النظر عن الكلام وليس المراد بالواقع هنا نفس الأمر وحاصل كلامه أن صدق الخبر بمطابقة نسبته الكلامية النسبة الخارجية سواء طابقت الاعتقاد أيضاً كالقول السني العالم حادث أو لم تطابق الاعتقاد كما لو قال ذلك الفيلسوف (قوله وهو الخارج الذي يكون الخ) أضاف الخارج إلى نسبة الكلام الخبري لأنه متعده معها بالذات إن كان هناك مطابقة ونقيضها إن لم يكن مطابقة وأشار الشارح بهذا إلى أن الواقع هنا ليس بمعنى نفس الأمر بل المراد به الخارج المذكور في قول المصنف سابقاً إن كان لنسبته خارج أي نسبة خارجية وإنما حمل الواقع على الخارج بمعنى النسبة الخارجية لا على نفس الأمر لأن المطابقة ليست بين حكم الخبر ونفس الأمر (١٧٥) بل بين حكم الخبر وما في نفس الأمر وهو حال الطرفين في الواقع

مع قطع النظر عن النسبة المفهومة من الكلام وهو النسبة الخارجية (قوله أي عدم مطابقته) أي عدم مطابقة حكمه بمعنى النسبة المفهومة منه للواقع أي النسبة الخارجية وذلك كما في قول الفيلسوف العالم قديم فهو خبر كاذب وإن طابق حكمه اعتقاده وكذلك إذا قاله السني وإن خالف اعتقاده ثم إنه على هذا

ف قيل (صدق الخبر بمطابقته) أي مطابقة حكمه (للواقع) وهو الخارج الذي يكون لنسبة الكلام الخبري (وكذبه) أي كذب الخبر (عدمها) أي عدم مطابقته للواقع يعني أن الشك في الذين أوقع بينهما نسبة في الخبر لا بد وأن يكون بينهما نسبة في الواقع أي مع قطع النظر

ولا كذب به وهو الواضحة ثم القائلون بالاعتصار اختلفوا في تفسير الصدق والكذب للذين اعتصر الكلام فيهما فقال الجمهور (صدق الخبر بمطابقته) نسبة (هـ) الإيقاعية أو الانتزاعية (أ) للنسبة الكائنة بين الطرفين في (الواقع) وما في نفس الأمر وذلك أنك إن قطعت النظر عما يفهم من اللفظ من النسبة الحكمية فأنك تجد بين الطرفين في الخارج وفي نفس الأمر نسبة ثبوت أحدهما للآخر ونسبة السلب فإن كانت تلك النسبة مطابقة لما يفهم من اللفظ فمطابقة تلك النسبة الخارجية المفهومة من اللفظ صدق وهو معنى قوله الصدق بمطابقة الخبر للواقع وعدم مطابقة تلك النسبة للواقع كذب وإلى أشار بقوله (وكذبه) أي وكذب الخبر (عدمها) أي عدم مطابقة تلك النسبة للواقع وإنما قدرنا نسبة وهو ما وقع به جهله محكموماً عليه في هذه القضية وأورد عليه أيضاً ما ورد على الأول فيلزم أن يكون خبراً وليس كذلك ص (تنبية صدق الخبر إلى آخره) ش اعترض الخطيبي عليه بأن التنبية

التعريف لا يخرج خبر الشك عن الصادق والكاذب لأن مدلوله أعني النسبة بمعنى الوقوع أو اللاوقوع إن طابقت الواقع فهو صادق والافكاذب فهو لا يخرج عنهما على هذا التفسير بخلافه على التفسير الثاني (قوله يعني الخ) هذا ما يذهب إليه توضيح الكلام السابق وقرر شيخنا العدوي أنه إنما أتى بالناية لأن المناد من المصنف أن المطابقة معتبرة بين ذات الخبر ونفس الأمر مع أنها إنما تعتبر أولاً وبالذات بين حكم الخبر وما في نفس الأمر لكن أنت خبر بأن هذه العناية لا يحتاج إليها بعد تقدير الشارح حكم وتفسيره الواقع بالخارج بمعنى النسبة الخارجية والمراد بالشك في المحكوم عليه والمحكوم به كزبد والقيام (قوله وأن يكون) الواو زائدة أي لا بد من أن يكون ومعنى لا بد لا فرار وبداسم لا والجار المحذوف باطراد مع مجروره متعلق باسم لا وخبرها محذوف (قوله في الواقع) أي في نفس الأمر ولما كان هذا يخرج ما لا يثبت له في الواقع قال أي مع قطع النظر عما في ذهن فيذهب أن يكون هذا تفسيراً لقوله في الواقع تفسير مراد لا تقييداً له ولما كان هذا أي قوله مع قطع النظر عما في ذهن قد يخرج نسب القضايا الذهنية المحضة التي لا يثبت لها إلا في ذهن لا في الخارج كقولنا اجتماع الضدين ثابت فإن هذه لا يتأتى قطع النظر فيها عن ذهن لأنه لا تحقق لها إلا في ذهن لا في الخارج قال وعمما يدل عليه الكلام إشارة إلى أن المراد بقطع النظر عما في ذهن قطع النظر عما يدل عليه الكلام لا مطلقاً وحينئذ فتدخل الذهنيات المحضة فكأن الشارح قال أي مع قطع النظر عما في ذهن من حيث يدل عليه الكلام ولا شك أنه إذا قطع النظر عما في ذهن من تلك الحثية كان صادقاً بما إذا كانت النسبة في ذهن أو في الخارج كما في القضايا الخارجية وقرر شيخنا العدوي أن قوله أي مع قطع النظر يجوز أن يكون

في معنى المبالغة أي أن النسبة الخارجية لا بد منها حتى ولو قطع النظر عما في الذهن أي هذا إذا لم يقطع النظر عما في الذهن بل نظر إليه كما في القضايا الذهنية التي لا تبين لها خارجا بل ولو قطع النظر عما في الذهن كما في القضايا الخارجية نحو زبد قائم وعلى كل حال ليس قوله أي مع قطع النظر الخ قيد الوجود الخارجية وعلى هذا التقرير فقول به بذلك وعماديل عليه الكلام عطف تفسير أي أن المراد بما في الذهن هو ما يدل عليه الكلام (قوله عما في الذهن) أي النسبة الذهنية وقوله وعماديل عليه الكلام أي النسبة الكلامية وهما متحدان ذاتا مختلفان اعتبارا لانه ان اعتبر تقريرها في الذهن قبل النطق بها فهي ذهنية وان اعتبر فهمها من الكلام بعد النطق به فكلامية (قوله فطابقة الخ) فيه إشارة الى أن المراد بالحكم في قوله مطابقة حكمه النسبة الكلامية والواقع في قول المتن للواقع النسبة الخارجية وقد علم من هذا أن المنظور له في الصدق والكذب على هذا القول النسبة الكلامية والخارجية فقط بخلاف قول النظام الآتي فإنه ينظر للكلامية والذهنية وبخلاف الجاحظ فإنه ينظر فيهما للنسب الثلاث كما يأتي بيانه (قوله بأن تكونا) أي مصورة بأن تكونا ثبوتيتين كما في زيد قائم وقد حصل القيام له في الواقع وقوله أو سلبيتين كما في قولك زيد ليس بقائم وكان لم يحصل له قيام في الواقع ثم إن هذا الكلام أعني قوله بأن تكونا الخ يشير الى تفسير المطابقة وعدمها فالطابقة هي الموافقة في الكيف وعدمها المخالفة في الكيف وأنه ليس المراد بها الموافقة من سائر الوجوه وهذا بناء على أن المراد بالنسبة المفهومة من الكلام الإيقاع والانتزاع والتي في الخارج الوقوع وعدم الوقوع كما هو مذهب العلامة السيد وأما أقولنا (١٧٦) المراد بنسبة الكلام المفهومة منه الوقوع وعدمه كما أن الخارجية كذلك كما

عما في الذهن وعماديل عليه الكلام فطابقة تلك النسبة المفهومة من الكلام للنسبة التي في الخارج بأن تكونا ثبوتيتين أو سلبيتين صدق وعدمها بأن تكون احدهما ثبوتية والأخرى سلبية كذب (وقيل)

لان الخبر لا مطابقة فيه باعتبار كونه لفظا ولا باعتبار مفرداته وإنما تتحقق فيه المطابقة أو عدمها باعتبار النسبة التضمنية له وقد تقدم هذا المعنى في الفرق بين الخبر والانشاء (وقيل)

في الاصطلاح ما اشتمل على حكم يكفي في اثباته خبر بالسند والسنداليه من الواحق أو النظر فيما سبقه من الكلام وهنالم يسبقه شيء يكون النظر فيه كافيا في اثبات الاحكام التي ذكرها وليس جميع ما ذكر يكفي في اثباته خبر بالسندين فيحتمل أن يشير بالتنبيه الى معناه الانوي (قلت) وقوله ان التنبيه

هو مختار الشارح فالمطابقة هي الموافقة بينهما من حيث ذاتهما من سائر الوجوه ويكتفي في التغاير بين المطابق بالكمس والمطابق بالفتح اختلافهما بالاعتبار فارتيابط أحد الشيتين بالأخر من حيث فهمه من الكلام ودلالة الكلام عليه غير نفسه

في الاصطلاح

من حيث حصوله في الخارج بقطع النظر

عن فهمه من الكلام فلا يقال ان في مطابقة احدي السنتين لاخرى مطابقة الشيء لنفسه (قوله بأن تكون احدهما ثبوتية الخ) أي كما اذا قيل زيد قائم ولم يحصل له قيام في الواقع أو قلت زيد ليس بقائم وقد حصل له القيام في الواقع فلكذب صورته ان كما أن للصدق صورتين بقي شيء آخر وهو أن تعريف الصدق بما ذكر معترض بلزوم الدور وذلك لانه قد أخذ الخبر في تعريف الصدق فيكون صدق الخبر موقوفا على تصور الخبر وقد عرفوا الخبر بأنه ما احتمل الصدق والكذب لذاته فقد أخذ في تعريف الخبر فيكون تصور الخبر موقوفا على تصور ما هو هذا دور وأجيب بأن الصدق والكذب المأخوذ في تعريف الخبر هما صفتا التكامل وهما الاعلام بالشيء على ما هو عليه أو على خلافه والصدق والكذب المأخوذ في تعريفهما الخبر صفتا الخبر على أنه ليس بلزوم بناء التعريف بعضها على بعض فالذي يعرف الصدق بما ذكر لا يعرف الخبر بما احتمل الصدق والكذب بل بالاعتناق مدلوله على النطق به أو بما حصل مدلوله في الخارج بدونه وكان حكاية عنه وأورد على التعريف أيضا البالغات كجئت اليوم ألف مرة فإنه يصدق عليه حد الكذب دون حد الصدق وليس بكذب بخلاف الصدق غير جامع وحد الكذب غير مانع وأجيب بأن البالغ إن قصد ظاهر الكلام فهو كذب وان قصد معنى مجازيا كالكثر في المثال فهو صدق لمطابقة النسبة الكلامية بحسب المعنى المراد للواقع فالمراد مطابقة النسبة الكلامية بحسب المعنى المراد لا المعنى (قوله وقيل) قاله النظام وهو من المعتزلة وقد أشار المصنف الى كمال سخافة هذا المذهب بخلافه وتحقيره بمجهوليته مع العلم بأنه النظام والى رجحان مذهب الجاحظ عليه بذكر قائله ووجه كمال سخافته ما يلزم عليه من تصديق اليهودي اذا قال الاسلام باطل وتكذيبه اذا قال الاسلام حق واجماع المسلمين ينادي على ذلك بالطلان والفساد وطلان اللازم يقتضي بطلان اللزوم وانما قدم المصنف هذا المذهب على مذهب الجاحظ لكمال اتصاله بالمذهب الأول حيث اتفقا على انحصار الخبر في الصادق والكاذب

صدقه مطابقة حكمه لاعتقاد الخبر صوابا كان أو خطأ وكذبه عدم مطابقة حكمه له واحتج له بوجهين أحدهما أن من اعتقد أمرا فأخبر به ثم ظهر خبره بخلاف الواقع يقال ما كذب ولكنه أخطأ كما روى عن عائشة رضي الله عنها قالت فيمن شأنه كذلك ما كذب ولكنه زعم ورد بأن النفي نعت الكذب لا الكذب بدليل

(قوله مطابقته) أي مطابقة حكمه وقوله لاعتقاد الخبر لعل المراد لما في اعتقاد الخبر أو لاعتقاده باعتبار ما فيه أو لمعتقد الخبر وحاصله أن الصدق عنده مطابقة النسبة الكلامية للنسبة المتقدمة للخبر وهي التي في ذهنه (قوله ولو كان ذلك الاعتقاد خطأ) (الاول للعطف على محذوف أي سواء كان ذلك الاعتقاد غير خطأ بل ولو كان خطأ وأن لولمبالغة أي هذا إذا كان الاعتقاد صوابا بل ولو كان خطأ لما قبل للبالغة أولى بالحكم وذلك لكون كل من النسبة الكلامية والاعتقاد صوابا كافيا فلو كان السماء فوقنا حال كونك معتقدا ذلك وما بعد للبالغة كقوله السماء تحتنا معتقدا ذلك فإن النسبة الكلامية وافقت الاعتقاد والاعتقاد خطأ (قوله غير مطابق) تفسير انقوله خطأ فكان المناسب التعبير بأي التفسيرية (قوله أي عدم مطابقته) أي عدم مطابقة نسبه المفهومة منه (قوله ولو كان خطأ) أي هذا إذا كان الاعتقاد غير خطأ بل ولو كان خطأ وأخذ الشارح ذلك من رجوع الضمير في قول الصنف عدما للمطابقة الغيدة بالمبالغة فهو غير زائد على الصنف (قوله معتقدا ذلك) أي ما ذكر من التحنية (١٧٧) (قوله غير معتقدا ذلك) أي ما ذكر من الفوقية

والاولى أن يقول معتقدا خلاف ذلك لان ما قاله صادق بصورتين ماذا اعتقد عدم ذلك وما اذا لم يوجد منه اعتقاد أصلا وهو الشاك فيكون خبر الشاك داخلا في الكذب فلا يتأتى له الاشكال الآتي له بعد ذلك ولو قال مثل ما قلنا لكان قاصرا على الصورة الأولى وتكون الصورة الثانية واسطة فيتأتى حينئذ الاشكال وقد يقال إنما عبر بقوله غير معتقد ذلك لانه المطابق للتعريف بعدم مطابقة الاعتقاد الصادق بالصورتين كذا

صدق الخبر (مطابقته لاعتقاد الخبر ولو) كان ذلك الاعتقاد (خطأ) غير مطابق للواقع (و) كذب الخبر (عدمها) أي عدم مطابقته لاعتقاد الخبر ولو كان خطأ فقول القائل السماء تحتنا معتقدا ذلك صدق وقوله السماء فوقنا غير معتقد ذلك كذب والمراد بالاعتقاد الحكم الذهني الجازم أو الراجع فيعلم العلم والظن وهذا يشكل بخبر الشاك اهدم الاعتقاد فيه فيلزم الوساطة ولا يتحقق الانحصار اللهم إلا أن يقال انه كاذب لانه اذا اتقى الاعتقاد

صدق الخبر هو (مطابقته) أي مطابقة نسبه المدبولة له (لاعتقاد الخبر) أي النسبة المتقدمة للمخبر (واو) كان ذلك الاعتقاد (خطأ) وجهه لا مطابق للواقع (وكذبه) أي وكذب الخبر (عدمها) أي عدم مطابقته للنسبة المتقدمة سواء كانت تلك النسبة كذلك في نفس الامر أو لا فإذا أخبر الانسان بما يادر كل أحد الى تكذيبه فيه للعلم بخلاف ضرورة وفرضنا اعتقاد مطابقته كان خبره صدقا كقوله السماء تحتنا معتقدا لظاهره وإذا أخبر بما ظاهره صدق حتى عند الصبيان والبله معتقدا خلاف ظاهره فغيره كذب كقوله السماء فوقنا ولا ينحصر الاعتقاد في هذا الباب في الجزم بل يشمل الظن وهذا التفسير للصدق والكذب يقتضي وجود الوساطة وهو خبر الشاك اذا اعتقاده حتى يطابقه حكم الخبر أو لا يطابقه والقائل به ممن يقول بالانحصار ولكن انما يراد به ان كان يسمى كلام الشاك خبرا باعتبار أن له نسبة مفهومة كسائر الاخبار وأما ان كان لا يسمى خبرا باعتبار أن له نسبة في الاعتقاد لم يلزم ثبوت الوساطة وقد يجاب الاصطلاح ذلك ان أراد به اصطلاح أهل المعاني فمنوع وان أراد غيرهم فاعلمنا اذ لم نسل حكمته الذي

(٢٣ - شرح التلخيص - أول) قال عبد الحكيم وقال الغني قوله غير معتقد ذلك محمول على اعتقاد خلافه لان موضوع السألة أن المتكلم عنده اعتقاد إما بالنسبة الخبر أو بخلافها وأما اذا اتقى الاعتقاد كما في الشاك فلا خبر أصلا أو هو كذب على ماسبق (قوله والمراد الخ) لما كان الاعتقاد يطلق عند الأصليين بمعنى الادراك الجازم لا لدليل فيخرج اليقين أعني العلم وهو الادراك الجازم لدليل والظن وهو الادراك غير الجازم بين أن المراد به هنا ما يشمل الادراكين لآما يقابلهما (قوله الحكم الذهني الخ) أي النسبة المتقدمة اعتقادا جازما أو راجحا وقوله فيعلم العلم والظن نشر على ترتيب الف (قوله وهذا) أي تفسير الصدق والكذب الذي حكاه الصنف عن النظام بقوله وقيل الخ (قوله لعدم الاعتقاد فيه) هذا بيان لوجه الاشكال وحاصله أن الشاك في قيام زيد وعدم قيامه اذا قال قام زيد لا يصدق على خبره هذا أنه صادق لعدم صدق تعريف الصدق عليه ولا كاذب لعدم صدق تعريف الكذب عليه وذلك لانه لا اعتقاد له حتى يطابقه حكم الخبر أو لا يطابقه فيلزم على هذا التفسير ثبوت الوساطة بين الصدق والكذب مع أن النظام المفسر بهذا التفسير لا يقول بالوساطة بينهما بل يقول بمحصر الخبر في الصادق والكاذب (قوله اللهم إلا أن يقال الخ) قد جرت العادة باستعمال هذا اللفظ فيما في ثبوته ضعف وكأنه يستعان في اثباته بالله تعالى ووجه الضعف ههنا أنه خلاف التبادر وأنه موهوم لجرى ان الكذب في الانشآت وهو مخالف للاجماع كذا في الفري وقال عبد الحكيم وجه الضعف أن التبادر من تعميم الاعتقاد بقولك ولو خطأ وجود الاعتقاد (قوله انه) خبر الشاك كاذب (قوله لانه اذا اتقى الاعتقاد) أي في خبر الشاك

تكذيب الكافر كاليهودى اذا قال الاسلام باطل وتصديقه اذا قال الاسلام حق فقولها ما كذب متأول بما كذب عمدا الثانى قوله تعالى والله يشهد ان المنافقين لكاذبون

(قوله صدق عدم مطابقته الاعتقاد) أى لان السالبة تصدق مع نفي الموضوع فعدم قيام زيد يصدق مع عدم زيد فقول المصنف والكذب عدم مطابقته الاعتقاد فى معنى قولك ليس الاعتقاد مطابقة الحكم الخبر وهو سالبة صادق بأن يكون اعتقاد ولا يكون حكم الكلام مطابق له وبأن لا يكون اعتقاد أصلا حينئذ تعرف الكذب شامل لخبر الشاك (قوله والكلام الخ) أشار بهذا الى أن هذا الاشكال مبنى على أن كلام الشاك يقال له خبر باعتبار أن له نسبة مفهومة كسائر الأخبار مطابقة لما فى الواقع أو غير مطابقة ولا يشترط أن تكون نسبة كائنة فى ذهن المتكلم ولا نهال على حكم وهو ادراك وقوع النسبة أو لا وقوعها وان لم يكن ذلك الحكم قائما بالمتكلم فى الواقع وغاية ما فيه تخلف المدلول عن الدليل وتختلفه جاز فى الدلالة الوضعية كما فى الخبر الكاذب بخلاف الدلالة العقلية فلا يجوز فيها تخلف المدلول عن الدليل كما فى التغير الدال على حدوث العالم وهذا القول هو التحقيق لانه اذا كان كلام المتكلم للكذب يقال له خبر بالأعتبار المذكور فأولى الشاك (٩٧٨) وقيل انه لا يقال له خبر باعتبار أنه لا نسبة له فى الاعتقاد وحينئذ

صدق عدم مطابقته الاعتقاد والكلام فى أن الشكوك خبر أو ليس بخبر منذ كور فى الشرح فليطالع ثمة (بدليل) قوله تعالى اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد انك لرسول الله والله يعلم انك لرسوله والله يشهد (ان المنافقون الكاذبون)

عنه بأن الشاك لما كان لا معتقده صدق على خبره أنه لم يطابق معتقده إذ لا معتقده يطابق فنفي الاعتقاد يستلزم عدم مطابقة النسبة للمعتقد لأن المطابقة للمعتقد فرع وجود اعتقاده فاذا تنفى الاعتقاد انتفت مطابقته وهذا الجواب محل تقدير عقلى لا مفهوم من الاستعمال عرفا وفى تسمية كلام الشاك خبرا احتمالا ان تقدم توجيههما وأظهرهما لغة وعرفا التسمية لانه اذا كان كلام معتقده الباطل يسمى خبرا فأحرى كلام الشاك والقائل بأن صدق الخبر مطابقته للاعتقاد وكذبه عدمها وهما النظام من العتزة أما قال ذلك (بدليل) قوله تعالى اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد انك لرسول الله والله يعلم انك لرسوله والله يشهد (ان المنافقين لكاذبون) فقد كذبهم الله تعالى فى قولهم انك لرسول الله وهو خبر مطابق للواقع ومفهومة حق فالتكذيب لعدم مطابقته لاعتقادهم الفاسد فدل على أن كذب الخبر عدم مطابقته للاعتقاد فاذا كان الخبر قد جمل كذبا لعدم مطابقته للاعتقاد مع مطابقته للواقع فأحرى اذا لم يطابق الواقع والاعتقاد معالاه بالكذب أجدر واذا تحقق أن الكذب مجرد عدم مطابقة الاعتقاد كان الصدق مقابله لعدم الواسطة بالاتفاق من الخصم فيكون الصدق هو تلك المطابقة فلا يرد أن يقال بعد

اصطلح على ذلك كما قال الامام نضر الدين هو ابن سينا فى الاشارات ولعل الخطيبى إنما أخذ هذا من كلامه \* وقوله صدق الخبر مطابقته للواقع أى فى الخارج وكذبه عدمها أى عدم مطابقته للواقع فى الخارج فلم بذلك أن الخبر ينحصر فى الصادق والكاذب ولا واسطة بينهما وهذا مذهب الجمهور وفى المسئلة

فهو خارج من المقسم وهو الخبر فلا يرد الاشكال أصلا (قوله ثمة) يوقف عليه بالهاء (قوله بدليل الخ) متعلق بمحذوف أى وتمسك فى اثبات مذهب اليه من تفسير الصدق والكذب بدليل قوله تعالى أى بدليل هو قوله تعالى فالأضافة للبيان لان القول المذكور نفس الدليل واعترض بأن هذا تفسير وتعريف وقد تقررى فى موضعه أن الحدود لا يتوجه عليها منع ولا تقام عليها البراهين لان مرجع المنع لطلب الدليل واقامة الدليل بمنفعة اذا التعريف

أقوال

من قبيل التصورات والمعرف مصور بمنزلة النقاش ينفش لك فى ذهنك صورة مفهوم وليس بين الحد والحدود حكم يمنع أو يستدل عليه وبالجملة فامتناع اقامة الدليل على الحدود والاشبهه فيه على ما هو مقرر فكيف يتمسك هنا على اثبات هذا التعريف بدليل وأجيب بأن محل امتناع اقامة الدليل على التعريف اذا لم يكن ما له لتصديق بأن حاولوا به افادة تصور وذلك فيما اذا كان التعريف غير لفظى فان كان التعريف ما له الى التصديق بأن كان المقصود منه افادة أن هذا المعنى مدلول لتلك اللفظة واصطلاحا وذلك فيما اذا كان التعريف لفظيا كما هنا فلا يمنع فى اقامة الدليل عليه ظرا لما يؤول اليه من التصديق الحاصل من حمل التعريف على المعرفة إذ كأنه قيل الصدق موضوع لمطابقة الخبر للاعتقاد كذا ذكر أرباب الحواشى وقال عبد الحكيم ان الدليل الذى تمسك به النظام على الحكم الذى يتضمنه التعريف وهو أنه صحيح (قوله والله يعلم انك لرسوله) الظاهر أن هذا ليس من كلامهم بل من كلام المولى قدم ليجتراسا إذ لو قيل قالوا نشهد انك لرسول الله والله يشهد ان المنافقين لكاذبون لتوهم أن قولهم هذا كذب غير مطابق للواقع فوسط بينهما قوله والله يعلم انك لرسوله ليحيط ذلك الابهام (قوله والله يشهد ان المنافقين) أى يعلم ذلك وعبر عن العلم بالشهادة مساكاة

كذبهم في قولهم انك رسول الله وان كان مطابقا للواقع لانهم لم يعتقدوه وأجيب عنه بوجوه أحدها أن المعنى نشهد شهادة واطأت فيها قلوبنا ألسنتنا كما يترجم عنه ان واللام وكون الجملة اسمية في قولهم انك رسول الله فالتكذيب في قولهم نشهدوا دعائهم فيه المواطأة لاني قولهم انك رسول الله

(قوله فانه تعالى الخ) هذا توجيه لكون الآية دليلا وحاصله أن المولى وصف المنافقين بأنهم كاذبون في قولهم انك رسول الله مع أن نسبة ذلك للكلام هو ثبوت الرسالة مطابقة للواقع لكنها لم تطابق ما في اعتقادهم من كونه غير رسول الله فدل على أن كذب الخبر عدم مطابقة للاعتقاد وإذا كان الخبر قد جعل كذبا لمدم مطابقة للاعتقاد مع مطابقة للواقع فأحرى إذا لم يطابق الواقع والاعتقاد معا لانه بالكذب أجدر وإذا تحقق أن الكذب مجرد عدم مطابقة الاعتقاد كان الصدق المقابل له اهدم الواسطة - ند هذا الخصم هو تلك المطابقة فلا يراد أن يقال بعد تسليم أن الكذب ماذكر لا يلزم منه أن الصدق مطابقة للاعتقاد بل ولا أن الكذب مجرد عدم مطابقة الاعتقاد لاحتمال أن الكذب هو عدم تلك المطابقة مع موافقة الواقع لانه هو (١٧٩) الوجود في الدليل (قوله ورد هذا الاستدلال)

حاصله جوابان أحدهما بالمنع وله سندان والثاني بالتسليم \* وتقرير الاول لا نسلم أن الكذب في الشهود به لم لا يجوز أن يكون التكذيب راجعا للشهادة باعتبار ما تضمنته من الكلام الخبري وهو أن شهادتنا هذه صادرة من صميم القلب أو راجعا لتسمية خبرهم شهادة لان الشهادة انما تكون على وفق الاعتقاد وكلامهم هذا ليس على وفق اعتقادهم فلا يسمى شهادة ومن العلوم أن الدليل اذا طرقه الاحتمال سقط به الاستدلال \* وتقرير الثاني سلمنا أن التكذيب راجع للشهود به كما قلت لكن التكذيب راجع له

فانه تعالى جعلهم كاذبين في قولهم انك رسول الله لعدم مطابقة اعتقادهم وان كان مطابقا للواقع (ورد) هذا الاستدلال (بأن المعنى لكاذبون في الشهادة) وفي ادعائهم المواطأة فالتكذيب راجع الى الشهادة باعتبار تضمنها خبرا كاذبا غير مطابق للواقع وهو أن هذه الشهادة

تسلم أن الكذب ماذكر لا يلزم منه أن الصدق مطابقة للاعتقاد بل ولا أن الكذب مجرد عدم مطابقة الاعتقاد لاحتمال أن الكذب هو عدم تلك المطابقة مع موافقة الواقع لانه هو الموجود في الدليل وهذا الاستدلال ليس من باب اقامة الدليل على التصور الذي هو انتقاش معنى التعريف في القلب لان هذا لا يقام عليه الدليل بل هو من باب أن هذا المعنى يسمى في اللغة أو يعرف بكذا وهو من التصديق لامن التصور (ورد) الاستدلال المذكور بالمنع وهو أن التسليم أن التكذيب راجع لقولهم انك رسول الله بل الى خبر استلزمته الشهادة ولو كانت انشاء وذلك (ي) تأويل (أن المعنى لكاذبون في الشهادة) باعتبار ذلك الخبر المتضمن للشهادة ووجه التضمن أن الشهادة هي اظهار الانظ الدال على علم الشاهد بضمون الشهود به علما كالشهود بالعين فاذا قال القائل أشهد أن زيدا صالح فقد أظهر بهذه الشهادة اللفظية أنه عالم بصالح زيد علما كالشهود ويؤكد ذلك آتيانه بالجملة التي أظهر العلم بضمونها وكدة بان واللام ومن لازم مظهر الشهادة بالوجه المذكور عرفا أنها حاصلة عن صميم اعتقاد ذلك الشهود به واطأ ما في القلب ما في اللفظ لان ذلك هو الغرض المتبادر للسامع من ذلك الاظهار ولما كان من لازم الشهادة هذا المعنى وهو أن صدورهما من صميم الاعتقاد وهذا المعنى يصح الاخبار به فربما نزل محبة الاخبار به منزلة وقوع ذلك الاخبار فيعود

أقوال أحدها أنه لا واسطة بينهما أيضا ولكن صدق الخبر بمطابقته للخارج مع اعتقاد الخبر ذلك فان لم تكن فكاذب فدخل في الكذب ما كان غير مطابق والتكلم يعتقد عدم المطابقة أو غير مطابق وهو يعتقد المطابقة أو غير مطابق وهو لا يعتقد شيئا أو مطابقا وهو يعتقد عدم المطابقة أو مطابقا وهو

باعتبار الواقع في زعمهم لا باعتبار الواقع في نفسه وإذا كان راجعا باعتبار الواقع في زعمهم صدق أن الكذب عدم مطابقة حكم الخبر للواقع وهو المطلوب لان المراد بقولنا الكذب عدم مطابقة حكم الخبر للواقع أعم من أن يكون ذلك الواقع باعتبار الزعم أو باعتباره في نفسه (قوله وفي ادعائهم المواطأة) عطف على في الشهادة من عطف اللازم على اللازم وذلك لان الشهادة هي الاخبار بالشيء عند مواطأة القلب للسان أي موافقته فالشهادة مستلزمة للمواطأة فاذا كذبوا في الشهادة كانوا كاذبين في دعوى المواطأة وانما ذكر الشارح ذلك اللازم ليبين أن ذلك اللازم هو مرجع التكذيب (قوله راجع الى الشهادة) أي المذكورة في قوله نشهدوا انما لم نجعله راجعا للخبر الذي تضمنه قولهم انك رسول الله فانه يتضمن بواسطة التأكيد أنه من صميم القلب لانه معمول نشهد في حكم المفرد فلم يحسن عده خبرا قاله سم (قوله باعتبار تضمنها الخ) لما ورد عليه أن الشهادة انشاء فلا توصف بالكذب لان الصدق والكذب من أوصاف الخبر أجاب بقوله باعتبار تضمنها الخ أي ان راجع اليها لا باعتبار نفسها بل باعتبار ما تضمنته وهو ألسنتنا وافتق قلوبنا أو شهادتنا هذه صادرة من صميم القلب فكان قيل لهم دعواكم أن هذه الشهادة من صميم القلب كذب لانها لم تكن من صميم القلب أو دعواكم أن ألسنتكم وافقت

❖ وثانيها أن التكذيب في تسميتهم اخبارهم شهادة لان الاخبار اذا خلعت عن المواطن لم يكن شهادة في الحقيقة

فوبكم كذب لانه لا موافقة (قوله من صميم القلب) صميم الشيء خالصه واصفاً صميم القلب من اضافة الصفة للموصوف أي هذه الشهادة صادرة من قلبنا الخالص وقوله وخلص الاعتقاد كذلك من اضافة الصفة للموصوف وهو تفسير مراد لما قبله (قوله بشهادة ان واللام الخ) أي وانما كانت شهادتهم هذه من صميم القلب بشهادة ان واللام والجملة الاسمية المفيدة لتأكيد ومعلوم أن تأكيد الشيء يدل على اعتقاده ان قلت ان هذه التأكيدات انما هي في الشهود به وهو أنه رسول الله لا في لفظ الشهادة الذي هو قوله تشهد حتى يقال تأكيد الشهادة يفيد أنهم من صميم القلب وأجيب بأن الشهادة والشهود به كالشيء الواحد فالتأكيد في أحدهما تأكيد في الآخر اذ الشهادة لا تتراد لذاتها بل انما تتراد للشهود به فعني التأكيد في الآية الشهود به أمر متيقن وهذا يستلزم كون الشهادة عن اعتقاد وتحقق أو يقال ان هذه التأكيدات بالنظر للآزم انما هي في الخبر يجوز توكيده بالنظر للآزم الفائدة اذا كان مخاطب عالماً بالحكم ومنكر اعلى الخبر علمه به واذا كان الخبر مؤكداً بالنظر لما ذكر رجوع قولهم تشهد انك رسول الله الى قولنا علمنا بانك رسول الله ثابتة حقيقة فتكون الشهادة بذلك من صميم القلب فتأمل (قوله أو في تسميتها الخ) حاصله أنا لانسلم أن التكذيب راجع للشهود به لم لا يجوز (١٨٠) أن يكون راجعاً لتسمية ذلك الخبر الحالي عن موافقة الاعتقاد

من صميم القلب وخلص الاعتقاد بشهادة ان واللام والجملة الاسمية (أو) المعنى لكاذبون (في تسميتها) أي في تسمية هذا الاخبار شهادة لان الشهادة ما يكون على وفق الاعتقاد فقوله تسميتها مصدر مضاف الى المفعول الثاني

التكذيب له ولهذا يقال الشهادة تتضمن الاخبار وعليه يكون المعنى في الآية الكريمة لكاذبون في الشهادة باعتبار استلزام حال الناطق بها عرفاً أنها عن خلوص الاعتقاد وصميم القلب فالكذب فيه هو هذا المعنى لا في قولهم انك رسول الله وانما كذبوا فيه لانهم منافقون يقولون بأفواههم ويظهرون من حالمهم ما ليس في قلوبهم (أو) بتأويل أن المعنى لكاذبون (في تسميتها) أي تسمية هذا الاظهار لهذا الاخبار شهادة وانما ألزموا تسمية هذا الاظهار شهادة لان من وقع منه معنى لزم صحة الاخبار عنه بأنه يسمى باسمه فيصح ان كان ذلك المعنى على غير ظاهره أو نزل منزلة ما هو على غير ظاهره أن يكذب الواقع منه ذلك المعنى في تلك التسمية اللازمة ويحتمل أن يكون المعنى لكاذبون في تسمية متعلق بشهد وهو الخبر المشهود بضمونه شهادة أي مشهوداً به لان من شهد بأن أظهر اللفظ الدال على أن الشهود به محقق فقد لزم من ذلك صحة الاخبار عن ذلك المشهود به أنه يسمى شهادة لانه قام به معنى كونه مشهوداً به فيصح

لا يقتدل لشك أو غيره وهذا القول هو الذي أراد ابن الحاجب بقوله وقيل ان كان معتقداً فصدق والا فكذب على ما فهم الشراح كما هم وان كان ظاهر عبارته فيه لا يقتضى اشتراط المطابقة ❖ الثاني أن الصدق مطابقة الخبر للاعتقاد والخبر ولو كان خطأ أي ولو كان غير مطابق للمعنى الخارج وكذبه عندهما

شهادة وفيه أن التسمية وضع الاسم وهو لا يوصف بصدق ولا كذب لان تسمية شيء بشيء ليست من باب الاخبار وحيث لا يكون مثل هذا غلطاً في اطلاق اللفظ لا كذباً وأجيب بأن تسميتهم ذلك الخبر شهادة تتضمن دعوى قائلة خبرنا هذا يسمى شهادة التكذيب راجع الى التسمية باعتبار ما تضمنته تلك التسمية من دعواهم أن خبرهم هذا يسمى شهادة فكأنهم قالوا خبرنا هذا يسمى شهادة فقل لهم

كذبتم ليس خبركم هذا يسمى شهادة لان الشهادة انما تكون

ولو على وفق الاعتقاد فظهر لك ما قررناه الفرق بين الوجه الاول والثاني وذلك لان التكذيب في الوجه الاول راجع للشهادة باعتبار ما تضمنته من الكلام الخبري وهو أن شهادتنا هذه من صميم القلب فكأنه قيل لهم دعواكم أن هذه الشهادة من صميم القلب كذب فانها لم تكن من صميم القلب والتكذيب في الوجه الثاني راجع لتسمية خبرهم شهادة باعتبار ما تضمنته تلك التسمية من دعواهم أن اخبارهم هذا مما يطلق عليه شهادة فكأنه قيل لهم كذبتم في تلك الدعوى ليس خبركم هذا مما يطلق عليه شهادة لان شرط ما يطلق عليه الشهادة أن يكون موافقاً للاعتقاد وهذا ليس كذلك (قوله أي في تسمية هذا الاخبار) أي الحالي عن موافقة الاعتقاد شهادة قال سم فان قلت كونه اخباراً ينافي كونه شهادة لان الشهادة انشاء على التحقيق عندهم قلت لا منافاة لان الاخبار أيضاً انشاء فالمعنى في الشهادة انما هو الخبر لا الاخبار (قوله لان الشهادة انما تكون على وفق الاعتقاد) اعترض بأن اشتراط الموافقة للاعتقاد في مطلق الشهادة ممنوع بدليل قولهم شهادة الزور وأجيب بأن اطلاق الشهادة على الزور مجاز اذ حقيقة الشهادة أن تكون عن علم بالمشهود به واعتراف به ولك أن تقول هذا الاعتراض غير وارد لان الكلام على سبيل النع وحاصله لانسلم أن التكذيب راجع لقولهم انك رسول الله لم لا يجوز أن يكون راجعاً الى تسمية هذا الاخبار شهادة وتكون الشهادة معتبراً فيها موافقة الاعتقاد والمانع يكفيه الاحتمال

• وثالثها أن المعنى لكاذبون في قولهم انك لرسول الله عند أنفسهم لا اعتقادهم أنه خبر على خلاف ما عليه حال الخبر منه

وللتع لا يمنع (قوله والأول محذوف) أي مع الفاعل أيضا والأصل أوفى تسميتهم هذا الاخبار شهادة (قوله أول المعنى انهم لكاذبون في للشهود به الخ) حاصله أنا نسلم أن التكذيب راجع للشهود به لكن لانسلم أن كذب هذا الخبر لعدم مطابقة الاعتقاد كما ذكرتم لم يجوز أن يكون كذبه لعدم مطابقته للواقع بحسب اعتقادهم وإن كان مطابقا للواقع في نفس الأمر وتوضيح ذلك أن قولهم انك لرسول الله نسبتة الكلامية ثبوت الرسالة له عليه السلام وهم يزعمون أن الواقع أنه ليس برسول فهذا الخبر لم يطابق الواقع بحسب زعمهم وإن طابق الواقع في نفسه فالنظام يقول ان هذا الخبر وهو قولهم انك لرسول الله كذب لانه لم يطابق الاعتقاد فيقال له هذا الخبر وان لم يطابق الاعتقاد لم يطابق الواقع في زعمهم واعتقادهم فلانسلم أن كذبه لعدم مطابقته الاعتقاد كما ذكرتم لا يجوز أن يكون لعدم مطابقته للواقع في زعمهم واعتقادهم وحينئذ فمعنى واقع يشهد ان المنافقين لكاذبون أي يعلم أن خبرهم غير مطابق للواقع بحسب ما عندهم فليس الكذب الا باعتبار عدم المطابقة للواقع (قوله لكن لافي الواقع) أي لكن (١٨١) كذبهم ليس لخالفته للواقع يعني في نفس الأمر

(قوله بل في زعمهم) أي بن كذبه لخالفته للواقع بحسب زعمهم أي اعتقادهم (قوله واعتقادهم الباطل) عطف تفسير (قوله لانهم يستقدون أنه) أي ذلك الخبر وهو انك لرسول الله غير مطابق للواقع لان الواقع بالنظر لا اعتقادهم أنه غير رسول الله لانهم أي المنافقين من مشركي العرب والذي يعرف نبوته أهل الكتاب كما يدل عليه القرآن (قوله فيكون كاذبا باعتقادهم) أي فيكون ذلك الخبر كاذبا بالنظر لا اعتقادهم أنه في الواقع غير رسول الله لعدم المطابقة لذلك الواقع (قوله وان كان ادا قال الخ) الروا لا حال أي والحال أن ذلك الخبر صادق لمطابقته للواقع في

والأول محذوف (أو) المعنى انهم لكاذبون (في الشهود به) أعني قولهم انك لرسول الله لكن لافي الواقع بل (في زعمهم) الفاسد واعتقادهم الباطل لانهم يعتقدون أنه غير مطابق للواقع فيكون كاذبا باعتقادهم وإن كان صادقا في نفس الأمر فكأنه قيل انهم يزعمون أنهم كاذبون في هذا الخبر الصادق وحينئذ لا يكون الكذب الا بمعنى عدم المطابقة للواقع فليتأمل لثلاثتهم أن هذا اعتراف بكون الصدق والكذب

تسميته شهادة بمعنى أنه مشهود به فكذبوا باعتبار هذه التسمية اللازمة لكن التكذيب في ادعاء وجود معنى الشهادة الحقيقية وسرها الباطني وهو التأويل الأول يستلزم التكذيب في وجود التسمية الحقيقية المدعاة باقتضاء الحال لها فالتأويل الأول يعني عن هذا على أنا لانسلم أن التسمية تتوقف على كون الشهادة مطابقة فتصح مع غير المطابقة فلا يصح التكذيب في التسمية وحمله على التكذيب في التسمية الحقيقية كما تقدم تأويل في ضمن تأويل وذلك بما يضاف ذلك التأويل وقيل المعنى لكاذبون في قولهم نشهد لانه اخبار عن الحال وهو ضعيف لان الشهادة على الصحيح انشاء (أو) نسلم أن التكذيب عائد للشهود به ولا يدل على الدعوى وذلك بتأويل ان المعنى لكاذبون (في الشهود به) وهو قولهم انك لرسول الله لكن لا بمعنى أنهم كاذبون فيه لعدم مطابقته لا اعتقادهم بل بمعنى لكاذبون فيه باعتبار الواقع لكن لا باعتبار الواقع في نفسه وحقيقته لانه باعتبار نفسه وحقيقته صدق بل باعتبار الواقع (في زعمهم) الفاسد ووجههم الكاسد بمعنى أنهم صبروا بزعمهم واعتقادهم هذا الكلام الصدق كذبا في الواقع ولو كان بغير اعتبار زعمهم صدق في الواقع فكأنه قيل انهم يزعمون انهم يكذبون في هذا الكلام الصدق أي

ولو صوابا وهذه العبارة ظاهرة في أنه لا واسطة بينهما أيضا لانه يدخل في قوله عدمها الخبر الذي لا اعتقاد معه أو معه اعتقاد عدم وكلام المصنف في الايضاح أظهر في عدم واسطة على هذا القول وعلى هذا خبر الشاك كذب ولم أر من صرح بهذا القول غير المصنف وهو ظاهر عبارة ابن الحاجب غير أن الشراح حملوه على غيرها كما سبق في الثالث وهو الذي نسبته المصنف للحاجظ

نفس الأمر في ذاته لان الواقع في نفس الأمر في ذاته أنه رسول (قوله فكأنه قيل الخ) أي فكأن الله قال انهم يزعمون أي يعتقدون أنهم كاذبون في هذا الخبر لكونه لم يطابق الواقع في اعتقادهم مع أنه خبر صادق لكونه مطابقا للواقع في نفس الأمر (قوله وحينئذ) أي وحين اذ كان الشهود به كاذبا لعدم مطابقته للواقع في زعمهم (قوله لا يكون الكذب) أي المذكور في هذه الآية (قوله الا بمعنى عدم المطابقة للواقع) أي بحسب زعمهم واعتقادهم (قوله لثلاثتهم أن هذا) أي قول المصنف في زعمهم اعتراف الخ وهذا لغة لتأمل أي تأمل كلام المصنف واعرف حقيقة هذا الرد الثالث خوفا من أن تنوهم أن هذا الثالث تأييد لصاحب ذلك القول الردود عليه فتعرض على المصنف بأن القصد الرد عليه لا لتأييده ومنشأ ذلك التوهم قول المصنف أول المعنى لكاذبون في الشهود به في زعمهم فانه يروم أن الكذب لعدم المطابقة لزعمهم واعتقادهم وحاصل الجواب أن الراد أن الكذب لعدم المطابقة للواقع لكن بحسب زعمهم واعتقادهم فذلك الخبر غير مطابق لا اعتقادهم وغير مطابق للواقع بحسب اعتقادهم فكذبه انما هو لخالفته للواقع في اعتقادهم لا لخالفته لا اعتقادهم كما يقوله النظام وفرق

\* وأنكر الجاحظ انحصار الخبر في القسمين وزعم أنه ثلاثة أقسام صادق وكاذب وغير صادق ولا كاذب لان الحكم إما مطابق للواقع مع اعتقاد المخبر له أو عدمه وإما غير مطابق مع الاعتقاد أو عدمه فالأول أي المطابق مع الاعتقاد هو الصادق

بين مخالفة الاعتقاد ومخالفة الواقع بحسب الاعتقاد وحينئذ حذف الكلام المصنف رد عليه لا تأييد له (قوله راجعين الى الاعتقاد) أي فيكون كلام المصنف هنا مؤيداً لكلام النظام مع أنه بصدور الرد عليه (قوله الجاحظ) هذا لقيه واسمه عمرو بن بحر الأصفياني وكنيته أبو عثمان وأما لقب الجاحظ لان عينيه كانتا جاحظتين أي بارزتين وهو أحد شيوخ المعتزلة وتلغى هذا النظام وله التصانيف في كل فن وكان قبيح الشكل جداً فلذا لما أحضره المنوكل إليه علم أولاده استبشع منظره فأمره بعشرة آلاف درهم وصرفه وقال بعضهم فيه لو يمسح الخنزير مسخاً ثانياً \* ما كان إلا دون مسخ الجاحظ رجل ينوب عن الجحيم بوجهه \* وهو الفذ في عين كل ملاحظ من جملة شعره أرجوان تكون وأنت شيخ \* كما قد كنت أيام الشباب لقد كذبتك نفسك أي نوب \* خلع كالجديد من الشباب

وكان موته بوقوع مجلدات العلم عليه وهو ضعيف بالبصرة سنة خمس وخمسين ومائتين وقد جاوز السبعين (قوله أنكر الخ) أشار بهذا الى أن الجاحظ مبتدأ خبره محذوف وأما جعله فاعلاً للفعل محذوف فلا يصح لان هذا الموضع ليس من المواضع التي يحذف فيها الفعل وهي أربعة أن يقع الفعل في جواب نفي أو استفهام (١٨٢) كقولك زيد جوال من قال من جاء وبعد اذا وان الشرطيتين نحو اذا

راجعين الى الاعتقاد (الجاحظ) أنكر انحصار الخبر في الصدق والكذب وأثبت الواسطة وزعم أن صدق الخبر (مطابقته) للواقع (مع الاعتقاد) بأنه مطابق

يزعمون أن هذا الكلام لم يطابق الواقع فقد ظهر أن الكذب هنا أطلق على عدم مطابقة الواقع بواسطة الزعم وكثيراً ما يقال هذا الكلام المطابق للواقع في زعم فلان انه كذب أي لم يطابق الواقع فمعنى الكاذبون على هذا الزاعمون أنهم كذبوا في هذا الخبر الصدق وإطلاق الكذب على زعم أن الخبر كذب شائع عرفاً فقد اتضح هذا التأويل وأنه ليس اعترافاً بأن الكذب هنا إنما هو باعتبار عدم مطابقة الزعم والاعتقاد وذلك للفرق الظاهر بين قولنا هذا الكلام لم يطابق زعم فلان وهذا الكلام لم يطابق الواقع في زعم فلان لان الأول يصدق في الكلام الذي لم ينطق به فلان فقط ولا شعر به والثاني لا يصدق الا في الكلام المشعور به واعتقاده أنه ليس كذلك وفي المعنى الأول المطابقة فيه تنسب وتعتبر بالقياس الى الاعتقاد وفي الثاني تعتبر بالقياس الى الواقع ولكن نفي المطابقة بالزعم لا بما في نفس الامر مع معناه وقد أطنبت في تقرير هذا المحل لصعوبته على بعض الأذهان ثم أشار الى تفسير الصدق والكذب على مذهب من يثبت الواسطة فقال (الجاحظ) من المعتزلة ممن يثبت الواسطة قال في تفسير الصدق والكذب والواسطة صدق الخبر (مطابقة) نسبته (ل) للنسبة الخارجية (مع الاعتقاد)

وقوله الجاحظ أي قال الجاحظ ان صدق الخبر مطابقته أي للخارج

السما انتقت وان أحد من المشاركين استجارك وبعد فعل يستلزمه نحو ليكن يز يد خارع لخصومة أي يبيكه ضارع لكن الحذف في الثالث واجب وفيما عداء جائز واعلم أنه كما يحذف الفاعل في مواضع أربعة كذلك يحذف الفاعل في مواضع أربعة وقد نظم الجميع بعض الأفاضل عند النياحة مصدر وتعجب ومفرغ ينقاس حذف الفاعل

والفعل بعد اذا وان مستلزم \* وجواب نفي أو جواب السائل مع فان قلت من المقرر أن حذف المفرد أسهل من حذف الجملة فهلا جعل قوله الجاحظ فاعلاً محذوف قلت هذا إنما يظهر اذا كان الموضع مما يطرده حذف رافع الفاعل كأن يكون من الأماكن الأربعة المذكورة وأما غيرها فلا يجوز حذف رافع الفاعل في سعة الكلام عند البصريين (قوله وأثبت الواسطة) عطف مسبب على سبب أول لازم على ملزوم (قوله وزعم أن صدق الخبر الخ) ظاهره أن قول المصنف مطابقته خبر لان المحذوفة مع اسمها وفيه أنهم لم ينصوا على جواز ذلك اللهم إلا أن يقال هذا محل معنى لاجل اعراب فلا ينافي ما يأتي من أنه خبر محذوف وهو المحدث عنه أول التنبيه (قوله مطابقته) خبر مبتدأ محذوف وهو المحدث عنه أول التنبيه أي صدق الخبر مطابقته وهو من إضافة المصدر لفاعله وفي الكلام حذف مضاف أي مطابقة حكمه أي نسبته المفهومة منه ومفعوله محذوف أي مطابقة حكم الخبر الواقع أي النسبة الخارجية الحاصلة بين الطرفين في نفس الامر وأدخل الشارح اللام على المفعول لتقوية العامل (قوله مطابقته للواقع مع الاعتقاد بأنه مطابق) كما اذا قلت الله واحد مع اعتقادك أنه مطابق للواقع وقوله وكذبه عدم مطابقته للواقع أي عدم مطابقة نسبته المفهومة منه للنسبة الخارجية الحاصلة بين الطرفين في نفس الامر مع اعتقاد عدم المطابقة كأن تقول السماء تحتنا مع اعتقادك أنه غير مطابق فالاعتقاد المتبر في الصدق اعتقاد متعلق بالمطابقة والاعتقاد المتبر في الكذب



والثالث أى غير المطابق مع الاعتقاد هو الكاذب والثانى والرابع أى اللطابق مع عدم الاعتقاد وغير اللطابق مع عدم الاعتقاد كل منهما اعتقاد متعلق بعدم المطابقة (قوله مع الاعتقاد بأنه مطابق) الظرف مستقر وقع حالا من ضمير مطابقتها أى صدق الخبر مطابقتها للواقع حال كون الخبر مصاحبا للاعتقاد المطابقة وليس حالا من المطابقة (١٨٣) للثاني وقوع الحال من خبر البتة والجمهور

يغنونه وفى كلام الشارح إشارة إلى أن متعلق الاعتقاد

محذوف بقرينة المقام لأن اللام فيه للمهد والراد منه اعتقاد أنه مطابق كذا فى عبد الحكيم وقال غيره قوله مع الاعتقاد حال من المطابقة وهو قيد وقوله بأنه مطابق قيد آخر فخرج بالاول المطابقة مع عدم الاعتقاد أصلا كخبر الشاك وبالثانى المطابقة مع اعتقاد عدمها وهاتان صورتان من صور

الواسطة فالصدق صورة واحدة وهى المطابقة مع اعتقادها وقوله مع عدم أى مع اعتقاد أنه غير مطابق فقولنا مع اعتقاد يخرج عدم المطابقة مع عدم الاعتقاد أصلا وقولنا أنه غير مطابق يخرج عدمها مع اعتقادها فان هاتين صورتين من صور الواسطة أيضا فالكذب صورة واحدة وهى عدم المطابقة مع اعتقاد عدمها (قوله أى مع اعتقاد أنه غير مطابق) فيه أن المرجع إنما هو اعتقاد أنه مطابق كما مر لا اعتقاد أنه غير مطابق فقد اختلف

(و) كذب الخبر (عدمها) أى عدم مطابقتها للواقع (معه) أى مع اعتقاد أنه غير مطابق (وغيرها) أى غير هذين القسمين

أى مع اعتقاد أن مدلوله كذلك فى نفس الامر فقد شرط فى الصدق أمرين المطابقة والاعتقاد معا (و) كذب الخبر (عدمها) أى انتفاء المطابقة فى نفس الامر مع اعتقاد أنه غير مطابق لما فى نفس الامر فقد اعتبر فى الكذب والصدق معا الاعتقاد إلا أن الاعتقاد فى الصدق يتعلق بالمطابقة للواقع وفى الكذب يتعلق بعدمها أو الأقسام المتصورة ههنا فى المطابقة وعدمها ستة لأن مطابقة الكلام للواقع إما مع وجود اعتقاد موافق أو مع وجود اعتقاد مخالف أو بدون وجود اعتقاد أصلا وعدم مطابقتها للواقع إما مع وجود اعتقاد موافق للكلام أو مع وجود مخالف له أو بدون اعتقاد أصلا فهذه ستة ثلاثة فى وجود مطابقة الكلام للواقع وثلاثة فى عدم وجود تلك المطابقة وقد اشترط فى الصدق وجود المطابقة مع اعتقادها وهو الاول من ثلاثة أقسام المطابقة وفى الكذب عدم المطابقة مع اعتقاد ذلك لعدم وهو الاول من ثلاثة أقسام عدم المطابقة وبقيت أربعة اثنان من أقسام المطابقة واثنان من أقسام عدمها وهى الواسطة وإلى ذلك أشار بقوله (وغيرها) أى غير هذين القسمين وهى الأربعة السابقة

مع اعتقاد مطابقتها وعدمها أى وكذب عدم مطابقتها مع اعتقاد الخبر عدم مطابقتها بعبارة المصنف لا تطل على ذلك بل تخالفه لأنه قال وعدمها مع مظاهرها أنه عدم المطابقة مع اعتقاد المطابقة وليس هذا المراد بل المراد مع اعتقاد ذلك وهو عدم المطابقة \* قال وغيرهما ليس صدقا ولا كذبا فدخل فيه ما إذا كان مطابقا وهو غير معتقد لشيء أو مطابقا وهو يعتقد عدم المطابقة أو غير مطابق وهو يعتقد المطابقة أو غير مطابق ولا يعتقد شيئا فالاربعة لا صدق ولا كذب \* الرابع أن الصدق المطابقة للخارج والاعتقاد مما كان قد علم لم يكن صدقا فقط بل قد لا يكون صدقا وقد يوصف بالصدق والكذب بنظرين مختلفين إذا كان مطابقا للخارج غير مطابق للاعتقاد مثل قول الكفار نشهد أنك لرسول الله قاله الراغب \* الخامس وهو الذى قدمه المصنف وهو الصحيح وعليه الجمهور أن الصدق المطابقة للخارج سواء كان معتقدا أم لا والكذب عدمها وقد علم من هذه الأقوال أن قولنا الخبر إما صدق أو كذب منفصلة حقيقة على قول ومائة الخ لا فقط على قول ومائة الجمع فقط على قول وقد أهمل المصنف دلائل المختار لكثر أدلته فمنها الإجماع على أن من قال محمد ليس بنبي كاذب ومن قال الإسلام حق صادق وقول النبي صلى الله عليه وسلم لآبى سفيان كذب سعد حين قال سعد لآبى سفيان اليوم تستحل الكعبة وقول ابن عباس كذب نوف حين قال نوف البكالى ليس صاحب الخضر موسى بنى اسرائيل (فلت) وفيه رد على من جعل الصدق تابعا للاعتقاد فقط أولها ويقول بينهما واسطة ولا رد فيه على من جعله تابعا لهما معا وبدل له أيضا قوله صلى الله عليه وسلم من كذب على متعمدا لدلالاته على انقسام الكذب إلى متعمد وغيره وقد استنبطت من القرآن الكريم دليلا أصرح من الجميع وهو قوله تعالى ولعلم الذين كفروا أنهم كانوا كاذبين وقد ذكر المصنف القائل بأن العبارة بالاعتقاد فقط ولا نظر إلى المطابقة الخارجية وهو قوله تعالى والله يشهد أن المنافقين كاذبون فلو كانت العبارة بالمطابقة لكانوا صادقين لأنهم يشهدون أنه رسول الله \* قال ورد بثلاثة أمور أحدها أن المعنى لكاذبون فى الشهادة لاهاة تضمن التصديق بالقلب

الراجع والمرجع ويمكن أن يجعل من باب الاستخدام بأن يجعل الضمير فى معه راجعا للاعتقاد بدون قيد اضافته إلى المطابقة بل بقيد اضافته إلى عدم المطابقة وأجاب عبد الحكيم بجواب آخر وحاصله أن الضمير فى معه راجع لمطلق الاعتقاد المذكور وكون

ليس بصادق ولا كاذب فالصدق عنده مطابقة الحكم للواقع مع اعتقاده والكذب عدم مطابقته مع اعتقاده وغيرهما ضرر بان مطابقته مع علم اعتقاده وعدم مطابقته مع عدم اعتقاده

متعلقة في جانب الصدق مطابقة الواقع وفي جانب الكذب عدم مطابقته بمؤنة المقام اه (قوله وهمي) أي الغير وإنما أنت الضمير مراعاة للخبر (قوله أعني المطابقة مع اعتقاد الخ) هذا (١٨٤) وما بعده محترز قوله مع الاعتقاد بأنه مطابق وقوله وعدم المطابقة مع اعتقاد الخ هذا وما بعده

وهي أربعة أعني المطابقة مع اعتقاد عدم المطابقة أو بدون الاعتقاد أصلاً وعدم المطابقة مع اعتقاد انطباقاً أو بدون الاعتقاد أصلاً (ليس بصدق ولا كذب) فكل من الصدق والكذب بتفسيره أخص منه بالتفسيرين السابقين لأنه اعتبر في الصدق مطابقة الواقع والاعتقاد جميعاً وفي الكذب عدم مطابقتها جميعاً بناء على أن اعتقاد المطابقة يستلزم

(ليس بصدق ولا كذب) بل هو واسطة فتبين بهذا أن تفسير الجاحظ للصدق أخص من تفسير الجمهور لأن مقتضى تفسيره أن الصدق لا يذفيه من مطابقة الواقع والاعتقاد معاً والجمهور قد اعتبروا مطابقة الواقع لا غير وإنما قلنا أن مقتضى تفسيره ما ذكرناه لم يقل مطابقته الواقع والاعتقاد معاً لكن قوله مع اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقة الاعتقاد فإن من اعتقد أن ما فهم من الكلام صحيح وهو كون مدلوله كذلك في نفس الامر فقد مطابق مفهوم الكلام اعتقاده ولو لم يكن كذلك في نفس الامر فأحرى إذا اتحد الواقع والاعتقاد وأيضاً إذا اتحد الواقع والاعتقاد فمطابقته لأحدهما تستلزم مطابقة الآخر وإن تفسيره الكذب أيضاً أخص من تفسيرهم لأنه اعتبر عدم المطابقة للواقع والاعتقاد معاً وهم اعتبروا عدم المطابقة للواقع لا غير وإنما قلنا كذلك لأنه لو لم يصرح بالتفسير كذلك لكن لزم من كلامه لأن ما ذكر من اعتقاد عدم المطابقة يستلزم عدم مطابقة الاعتقاد الذي ذكرنا وذلك لأن الواقع حينئذ والاعتقاد متحدان فمفهوم اللفظ إذا لم يطابق أحدهما فيلزم أن لا يطابق الآخر

محترز قوله مع في جانب الكذب (قوله بتفسيره) أي الجاحظ وقوله أخص منه أي من نفسه وقوله لأنه أي الجاحظ (قوله بالتفسيرين السابقين) أي تفسير الجمهور وتفسير النظام (قوله والاعتقاد) أي ومطابقة الاعتقاد (قوله بناء) أي واعتباره هذين الأمرين بناء الخ وهذا جواب عما يقال أن الجاحظ إنما اعتبر في الصدق المطابقة للواقع واعتقاد المطابقة كما قال المصنف لا مطابقة الاعتقاد كما قال الشارح وكذلك الكذب إنما اعتبر فيه على ما قال المصنف عدم المطابقة للواقع واعتقاد عدم المطابقة لعدم المطابقة للاعتقاد كما قال الشارح فكان الأولى للشارح أن يبدل مطابقة الاعتقاد في جانب الصدق باعتقاد المطابقة ويبدل عدم مطابقة الاعتقاد في جانب الكذب باعتقاد عدم المطابقة ليكون كلامه وافقاً

فهو إخبار عن اعتقادهم وهو غير موجود فهو تكذيب لقولهم أنك لرسول الله بالنسبة إلى ما تضمنه الاعتقاد القلبي وعلم من تصديرهم بالجملة الاسمية ومن تصديرها بلفظ الشهادة ومن التأكيد بأن واللام الثاني أنه عائد إلى تسمية ذلك شهادة لأن الأخبار إذا خلا عن المواطأة لم يكن ذلك حقيقة وهذا الجواب مخالف للأول في الصورة لافي المعنى لأنه يرجع إلى التكذيب في ادعاء مواطأة القلب للسان المدلول عليها بشهد والأول يرجع إلى مواطأة القلب للسان المدلول عليها بالجملة الاسمية وإن واللام فإن قلت إذا كان ذلك بالنسبة إلى التسمية فقد تجاوزوا بقولهم نشهدوا المجاز ليس بكذب قلت إنما يكون مجازاً حيث قصد إطلاق الشهادة على القول وهم لم يطاقوا ذلك إنما أرادوا حقيقة الشهادة على سبيل الكذب \* الثالث أن الكذب بالنسبة إلى زعمهم أي هذا الخبر وإن كان صادفاً لكنه عندهم كاذب ويخس في هذا أمران أحدهما أن فيه تجاوزاً لا يخفى والثاني أن المنافقين كانوا يعلمون نبوة النبي صلى الله عليه وسلم إنما ينكرونها بالاستهزاء وهذا وارد على الأوجه الثلاثة فهو إذا علم أن هذه الشبهة تصلح أن تكون من هذا القول كما فعل المصنف وأن تكون من القائل أن الصدق راجع إلى الاعتقاد والمطابقة معاً ولا واسطة بينهما كما فعل ابن الحاجب على ما نسبته إليه الشراح وإن كان ظاهر عبارته وعبارة المصنف واحداً ولا أدري من أين للشارحين حمله على ما حموه عليه وقوله في زعمهم أي اعتقادهم الفاسد والزعم في الغالب قول قام الدليل على بطلانه أو لم يقدّم الدليل عليه وسيأتي تحقيق معناه في باب الفصل

لما قاله المصنف وحاصل الجواب الذي ذكره الشارح أن اعتقاد المطابقة الذي ذكره المصنف في جانب الصدق يستلزم والوصل مطابقة الاعتقاد الذي حكمنا عليه هنا بأن الجاحظ يعتبره وذلك لأن الخبر إذا طابق الواقع واعتقاد الخبر مطابقته فقد توافقت الواقع والاعتقاد فمطابق أحدهما مطابق للآخر وكذلك اعتقاد عدم المطابقة للواقع الذي ذكره المصنف في جانب الكذب يستلزم عدم مطابقة الاعتقاد للواقع الذي حكمنا عليه هنا بأن الجاحظ يعتبره وذلك لأن الخبر إذا كان غير مطابق للواقع واعتقاد الخبر عدم مطابقته فقد توافقت الواقع والاعتقاد فالخبر إذا كان غير مطابق لأحدهما كان غير مطابق للآخر حينئذ فلا مخالفة بين مانسب المصنف للجاحظ ومانسبنا إليه

واحتج بقوله تعالى أفترى على الله كذبا

لتلازمهما فان قلت لاحاجة في اثبات الخصية الى اثبات أنه اعتبر في الصدق مطابقة الواقع والاعتقاد جميعا وفي الكذب عدم مطابقتها جميعا باثبات أن اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقة الاعتقاد ضرورة توافق الواقع والاعتقاد حينئذ لانه يكفي في اثبات الخصية أنه اعتبر مع مطابقتها للواقع اعتقاد المطابقة ولا يخفى أن المطابقة للواقع مع اعتقاد المطابقة لأخص من مجرد المطابقة للواقع أو الاعتقاد وأن عدم المطابقة للواقع مع اعتقاد عدم المطابقة لأخص من مجرد عدم المطابقة للواقع أو الاعتقاد فلما حمل الشارح على ما فعله قلت للحامل للشارح على ما فعله أنه هو للنقول عن الجاحظ لكن تفسير المصنف يستلزمه فلا يمتنع عليه بالخالفه لما نقل عنه (قوله مطابقة الاعتقاد) أي مطابقة الخبر للاعتقاد توضيحه أنك اذا قلت العالم حادث كان الخبر مطابقا للواقع فاذا اعتقدت مطابقتها له كان الواقع والاعتقاد متوافقين وحينئذ فيكون ذلك الخبر المطابق للواقع مطابقا للاعتقاد أيضا واذا قلت العالم قديم فالخبر غير مطابق للواقع فاذا اعتقدت عدم مطابقتها للواقع كان الواقع والاعتقاد متوافقين وحينئذ فيكون ذلك الخبر الغير المطابق للواقع غير مطابق للاعتقاد أيضا (قوله ضرورة توافق الخ) مفعول لأجله علة لقوله يستلزم أي لضرورة توافق الخ أي لتوافق الواقع والاعتقاد حينئذ ضرورة وقوله حينئذ أي حين اذا اعتقدت مطابقتها أي الخبر للواقع والحال أن الخبر مطابق للواقع وألم أن اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقة الاعتقاد سواء كان بين الواقع والاعتقاد موافقة أو مخالفة لان العاقل لا يتقدم مطابقة الحكم للواقع الا بعد أن يعتد ذلك الحكم الذي يعتقده أنه مطابق للواقع سواء طابق الواقع أم لا فالأول كأن يخبر شخص بأن السماء فوقنا معتقدا ذلك فبين الواقع والاعتقاد هنا موافقة واعتقاده مطابقة الخبر للواقع يستلزم مطابقة الخبر للاعتقاد وهذا ظاهر والثاني كأن يخبر شخص فلسفي بأن العالم قديم وهو يعتد ذلك فاعتقاده مطابقة ذلك الخبر للواقع يستلزم مطابقة الخبر للاعتقاد (١٨٥) وان كان ليس بين الواقع واعتقاده توافق لان الواقع

أن العالم حادث واعتقاده أنه قديم وظاهر قول الشارح ضرورة توافق الخ يقتضي أن استلزام اعتقاد مطابقة الخبر للواقع لمطابقة الخبر للاعتقاد متوقف على موافقة الواقع والاعتقاد

مطابقة الاعتقاد ضرورة توافق الواقع والاعتقاد حينئذ وكذا اعتقاد عدم المطابقة يستلزم عدم مطابقة الاعتقاد وقد اقتصر في التفسيرين السابقين على أحدهما (بدليل أفترى على الله كذبا

وأثبت الجاحظ الوساطة في الجملة (بدليل) قوله تعالى حكاية عن الكفار اذا مزقتم كل ممزق انكم لنبي خلق جديد ( أفترى على الله كذبا

والوصل \* وذكر المصنف شبهة الجاحظ وهي قوله تعالى أفترى على الله كذبا

( ٢٤ - شروح التلخيص - أول ) وقد علمت أن الأمر ليس كذلك ومثل ما قيل في جانب الصدق يقال في جانب الكذب فيقال اعتقاد عدم المطابقة يستلزم عدم مطابقة الاعتقاد سواء كان بين الواقع والاعتقاد موافقة أو مخالفة لان العاقل اذا اعتقد أن الحكم غير مطابق للواقع اعتقد خلافه سواء كان الخبر مطابقا للواقع أولا فالأول كأن يخبر شخص بأن السماء تحتنا غير معتقد ذلك فبين الواقع والاعتقاد هنا موافقة واعتقاده عدم المطابقة يستلزم عدم مطابقة الخبر للاعتقاد وهو ظاهر والثاني كأن يخبر الفلاسفي بأن العالم حادث غير معتقد ذلك فبين الواقع والاعتقاد هنا مخالفة واعتقاده عدم المطابقة يستلزم عدم مطابقة الخبر للاعتقاد أيضا فظهر لك من هذا أن اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقة الخبر للاعتقاد وكذا اعتقاد عدم المطابقة يستلزم عدم المطابقة للاعتقاد سواء كان بين الواقع والاعتقاد مطابقة أولا وحينئذ فلا وجه لقول الشارح ضرورة توافق الواقع والاعتقاد للقنضي توقف الاستلزام على التوافق وأجيب بأن التعليل الذي ذكره الشارح انما هو بالنظر لما نحن بصدده وهو صورة الصدق عند الجاحظ والخبر فيها مطابق للواقع اذ لا بد في الصدق من المطابقة للواقع عنده ولا شك أنه اذا اعتقد المطابقة في تلك الحالة كان الاعتقاد مطابقا للواقع وهذا لا ينافي أن استلزام اعتقاد المطابقة لمطابقة الاعتقاد حاصل مطلقا أي كان بين الواقع والاعتقاد موافقة أو مخالفة بقطع النظر عما نحن بصدده (قوله وقد اختصر الخ) عطف على قوله اعتبر الخ وأن الجملة حال من ضمير اعتبر (قوله على أحدهما) فالجمهور اقتصرنا في تفسيرهم على اعتبار المطابقة للواقع والنظام اقتصر في تفسيره على اعتبار المطابقة للاعتقاد وحينئذ فقد ظهرت الخصية لان الأخص ما كان أزيد قيما (قوله بدليل أفترى) الاضافة بيانية وهو متعلق بحال محذوفه أي الجاحظ أنكر اعصار الخ مستندلا بدليل هو قوله أفترى وأصله أفترى مثل أشترى به مزينين الأولى استفهامية والثانية للوصول لخذفت الثانية استثناء عنها بهمزة الاستفهام ومعنى أفترى أ كذب بقوله كذبا مفعول مطلق وعامله من معناه وهو أفترى أو من لفظه محذوف أي وكذب كذبا

أم به جنة فانهم حصروا دعوى النبي صلى الله عليه وسلم الرسالة في الافتراء والاخبار حال الجنون بمعنى امتناع الحلو

(قوله أم به جنة) أم متصلة بدليل سبق همزة الاستفهام عليها ولا يقال ان شرط المتصلة أن تقع بين جملتين متساويتين في الفعلية أو الاسمية وهنا ليس كذلك لانا نقول أم به جنة في تأويل أم لم يفتر أو أم أخبر حال كونه به جنة ويجوز أن يكون جنة مرفوعا بفعل محذوف أى حصل فلما بعد أم جملة فعلية بالفعل على هذا أو مؤول بهاء على الأول على أنه صرح ابن مالك ومن تبعه بجواز وقوع المتصلة بين غير المتساويتين في الاسمية أو الفعلية (قوله لان الكفار الخ) علة لكون ماذ كرديلا على المدعى وهو عدم انحصار الخبر في الصادق والكاذب وثبوت الوساطة بينهما وإرادتهما بالكفار ككفار قریش وقوله بالخبر متعلق بالخبر فالخبر في الافتراء والاخبار حال الجنة انما هو اخباره بالخبر والنشر لانهم لما استبعدوا النشر الذي هو الاحياء بعد الموت والخبر الذي هو سوق الخلق للحساب ثم لفزهم حصروا اخبار النبي بهما في الافتراء والاخبار حال الجنون لا جميع اخباره ولا اخباره بغير ذلك كالرسالة كما يدل لذلك الآية فقوله على ما يدل متعلق باخباره بالخبر والنشر فان قلت اثبات الوساطة بالدليل المذكور على تقدير عدم الحصر أظهر لكثرة أفراد الاخبار واحتمال أن ماعدا هذين الفردين من الوساطة فكثرة الأفراد أنفع للمستدل اتقائل بالوساطة فالأولى للشارح أن يقول زعموا أن اخباره بالخبر الخ بدل قوله وأجيب بأن (١٨٦) تعبير الشارح بحصروا لموافقة الآية المستدل بها لا لتوقف الاستدلال

أم به جنة) لان الكفار حصروا إخبار النبي صلى الله عليه وسلم بالخبر والنشر على ما يدل عليه قوله تعالى اذا مرقم كل ممزق انكم لبي خاني جديد في الافتراء والاخبار حال الجنة على سبيل منع الحلو

أم به جنة) فانهم حصروا إخبار النبي صلى الله عليه وسلم بالخبر والنشر كما دل عليه ما قبل أفترى في الافتراء وهو الكذب وفي الاخبار حالة الجنون وانما قلنا في الاخبار حال الجنون لاني أم به جنة لان الاتصاف بوجود الجنون الذي هو مدلول به جنة لا يصدق عليه الاخبار حتى ينحصر فيه وفي مقابله مثلا بل نقول هو انشاء باعتبار الأصل اذ المعنى هل أفترى على كذبا أم هل به جنون فأخبر حال الجنون فان روعي الأصل لم يصح وصفه بأوصاف الخبر من الصدق أو غيره وان روعي أن المعنى إما أنه مفتر وإما أن به جنونا لم يصح صدق الخبر عليه بهذا المعنى أيضا حتى يوصف بأوصافه فتعين ارادة لازمه وهو الاخبار حال الجنون وهو الموصوف بالصدق أو غيره فالمراد أن أمره دائر بين كونه أفترى

أم به جنة فانهم حصروا دعوى النبي صلى الله عليه وسلم الرسالة في الافتراء والاخبار حال الجنون بمعنى أنه لا يتخلو الحال عن أحدهما وليس الاخبار حال الجنون كذبا لانه جعل قسميه ولا صدقا لانهم لا يعتقدونه فثبت الوساطة فلت وهذا لا يدل لهذا القول فقط بل يدل لان المطابقة ليست هي معيار الصدق ووراء هذا أمران اما اشتراط الأمرين وثبوت الوساطة كما ذكرنا واشتراط الاعتقاد فقط في كل من الطرفين ليكون خبر غير المعتقد واسطة لكن هذا القول لم يثبت عن أحد انما هو احتمال ذكره الخطابي في كلام المصنف \* وأجاب المصنف بأن المعنى أفترى أم لم يفتر وعبر عن الثاني بالجنة لان

على الحصر ووجه الحصر في الآية التعداد في مقام البيان فانه يفيد الحصر (قوله في الافتراء) متعلق بحصروا كما أن قوله على سبيل ذلك متعلق به (قوله على سبيل منع الحلو) فيه أن المقصود اثبات الوساطة وماتمة الحلو تجوز الجمع فلو كان الخبر حال الجنة كذبا لم تثبت الوساطة مع أن اثباتها هو المراد فكان الأولى أن يقول على سبيل منع الحلو والجزم الا أن يقال ان في الكلام اكتفاء وجبئذ فقولهم أفترى على الله

الجنون

كذبا أم به جنة منفصلة حقيقة مائة جمع وخلو كقولك العدد اما زوج

أو فرد أو يقال انه أراد منع الحلو بالمعنى الأعم انتناول لان انفصال الحق في لا بالمعنى الأخص وتوضيح ذلك أن منع الحلو بالمعنى الأخص الحكم بالتنافي في الكذب فقط أى في حال كذب الطرفين وارتفاعهما فقط كقولنا لا يد في البحر واما أن لا يفرق وهذا المعنى هو المشهور ومنع الحلو بالمعنى الأعم هو الحكم بالتنافي في الكذب مطلقا سواء حكم بالتنافي في حال صدق الطرفين واجتماعهما أيضا أو حكم بعده أو لم يحكم بشيء وهو بهذا المعنى يشمل الانفصال الحقيقي بخلافه بالمعنى الأخص فلا يشاء له فاذا أر يد منع الحلو بالمعنى الأعم صح وجود الوساطة لان من صور منع الحلو عدم جواز الاجتماع فلا يجتمع الكذب والخبر حال الجنة وهم من أهل اللسان فتعين أن يكون الخبر حال الجنة غير الكذب لانه قسميه وغير الصدق لانهم يعتقدون عدم صدقه فتوجد الوساطة وحيث وجدت فلا يصح أن يكون الصدق عبارة عن مطابقة الواقع أو الاعتقاد والكذب عدم مطابقة الواقع أو الاعتقاد والا لا تنفك الوساطة فتعين أن يكون الصدق عبارة عن المطابقة لهما معا والكذب عدم المطابقة لهما معا وهو المطلوب فان قلت لم عبر بقوله على سبيل منع الحلو ولم يقل على سبيل الانفصال الحقيقي مع أن القضية من قبيله في نفس الأمر قلت انما عبر بمنع الحلو لانه لا غرض لهم في منع الاجتماع بين الأمرين وانما

وليس اخباره حال الجنون كذبا لجلهم الافتراء في مقابلته ولا صدقا لأنهم لم يعتقدوا صدقه

مطمع نظرهم منع الخلو فتأمل (قوله ولا شك أن المراد) أي مراد الكفار (قوله أي الاخبار الخ) أي المذكور في قوله أم به جنة لان المعنى أم أخبر حال كونه به جنة (قوله لا قوله أم به جنة) أي الواقع في الآية وذلك لانه استفهام لا يوصف بالصدق ولا بالكذب لانه تصور ونفي الشيء فرع عن صحة نبوته (قوله لأنه قسميه) أي مقابله وكان الاولى أن يعبر بذلك لان التقسيم من باب التصورات وكلامنا هنا في التصديقات لان قولهم أفترى على الله كذبا أم به جنة قضية لا مفرد وكلام المصنف اشارة لقياس من الشكل الاول ونقبره الاخبار حال الجنة قسم الكذب وكل ما كان قسما لشيء فهو غيره ينتج الاخبار حال الجنة غير الكذب (قوله اذ المعنى الخ) فيه اشارة الى أن أم في الآية متصلة (قوله يجب أن يكون غيره) أي في التحقق (١٨٧) فيجب أن يكون خبره حال الجنون غير الكذب

فتصح المقابلة على سبيل

الانفصال الحقيقي (قوله

وغير الصدق) عطف على

قوله غير الكذب أي ولا شك

أن مرادهم بالثاني وهو

الاخبار حال الجنة غير

الصدق لأنهم لم يعتقدوا

صدقه صلى الله عليه وسلم

لكونه عدوالمهم وحيث

فلا يصح أن يربطوا بالثاني

صدقه واعترض على

المصنف بأن قولهم لأنهم

لم يعتقدوه لا يصح أن يكون

دليلا لادعى وهو أن المراد

بالثاني غير الصدق وبيان

ذلك أن عدم اعتقادهم

الصدق صادق باعتقادهم

عدم صدقه وبتجوزهم

لصدقه وبخلو ذهنهم عن

ذلك وحيث قد يصح أن يراد

بالثاني الصدق بناء على

ولا شك أن (المراد الثاني) أي الاخبار حال الجنة لا قوله أم به جنة على ما سبق الى بعض الاوهام (غير الكذب لانه قسميه) أي لان الثاني قسم الكذب اذ المعنى أ كذب أم أخبر حال الجنة وقسم الشيء يجب أن يكون غيره (وغير الصدق لأنهم لم يعتقدوه) أي لان الكفار لم يعتقدوا صدقه فلا يربطون في هذا المقام الصدق الذي هو بمراحل عن اعتقادهم ولو قال لانهم اعتقدوا عدم صدقه

أو أخبر حال الجنون فصورته صورة استفهام لطلب التعيين لاعتقاد أن الواقع أحدهما والمراد المحصر على وجه منع الخلو والاجتماع معا وإنما دل هذا الكلام على ثبوت الواسطة ( لان المراد بالثاني) وهو الاخبار حال الجنون (غير الكذب) وإنما كان المراد غير الكذب (لانه) أي لان الثاني (قسميه) أي قسم الافتراء الذي هو الكذب وقسم الشيء على وجه منع الجمع لا يصدق عليه وبهذا يعلم أن المحصر على وجه منع الجمع والخلو معا (و المراد بالثاني أيضا وهو الاخبار حال الجنون (غير الصدق) وإنما قلنا مرادهم به غير الصدق أيضا ( لأنهم لم يعتقدوه) أي لم يعتقدوا الصدق في اخبار النبي صلى الله عليه وسلم لأنهم كفار أعتنا لا يعتقدون الصدق أصلا بل هو غاية البعد عن اعتقادهم لكفرهم لا يقال عدم اعتقاد الصدق بعدم الاعتقاد أصلا فيتنصور منهم التسليم بأن يكون غير معتدين صدقا ولا عدمه فيصح أن يكون الحاصل في نفس الامر عدم الصدق لا ناقول انهم أعداء كفار معتقدون لعدم الصدق فبالمصنف عن اعتقاد عدم الصدق بعدم اعتقاد الصدق لالم بصادقهم ولو عبر

الجنون لا افتراء له وحاصله أن الافتراء ليس مطلق الكذب بل الكذب عن عمد ويكون خبر الجنون كذبا لا عمدا فيه أولا يكون صدقا ولا كذبا لا باعتبار أن ثم واسطة بل باعتبار أن ما ينطق به ليس مقصودا فليس بكلام وهذا جوابان ذكرهما ابن الحاجب في المختصر ولك فيهما طريقان أحدهما أن يكون الجنون أر بد به لازمه مجازا والثاني أن يكون أر بد معناه كناية فهم هذه أ ربة أجوبة واستدل لا جاحظا أيضا بقول عائشة رضي الله عنها ما كذب ولكنه وهم وأجاب بتأويل ما كذب عمدا وهو مجاز تخصيص واعلم أن قوله تعالى واقه شهد إن الدافقين لكاذبون قد يراد على الجاحظ فانه تعالى سمي قولهم كذبا مع أنه لم تحصل عدم المطابقة بل عدم الاعتقاد لكن لا يرد عليه على الجواب السابق لأنهم أخبروا أنهم

تجوزهم صدقه وحيث فلا يصح الدليل فكان الاولى أن يقول لانهم يعتقدون عدم صدقه وذلك لان اعتقاد عدم الصدق لا يصدق على تجوزهم بل إنما يصدق بنفيه وحيث فلا يصح ارادته لان المائل إنما يربط ما يعتقد أو يجوز به الدليل الصحيح اعتقادهم عدم صدقه وأجيب بأن المراد بعدم اعتقادهم صدقه أنهم يبعدون عن تصديقه غاية البعد بحيث لا يجوزونه أصلا ولا يخطر بالهم كما أشاره الشارح بقوله الذي هو بمراحل عن اعتقادهم ولا معنى لكونه بعيدا عن اعتقادهم غاية البعد الاعتقاد عدمه فقد رجع ذلك الى قولنا لا اعتقادهم عدم صدقه ولا مكان الجواب عن المصنف بما ذكر قال الشارح أظهر (قوله فلا يربطون الخ) من عطف للعلول على العبارة وقوله في هذا المقام أي مقام الإنكار عليه (قوله الذي هو بمراحل الخ) في معنى التعليل لقوله فلا يربطون الخ لان للوصول وصلة في حكم المشتق المؤذن لتطبيق الحكم به بالملبة وفي هذا التعليل اشارة الى أن المراد بقوله لانهم لم يعتقدوه نفي اعتقادهم الصدق على الوجه الاصح فيقدم علم تجوزهم لصدقه وعدم خطوهم صدقه ببالهم

(قوله لكان أظهر) أى فى الدلالة على المدعى وهو أن المراد بالثانى غير الصدق وهذا يفيد أن هذا أظهر مما ذكره المصنف وما ذكره المصنف ظاهر أيضاً من الأول فيبانه أن اعتقاد عدم الصدق مستلزم لذلك المدعى من غير واسطة لان اعتقاد عدم الصدق إنما يصدق بنفى الصدق ولا يصدق بتجويزه. وحينئذ فيوجب أن يراد بالثانى غير الصدق بخلاف ما ذكره المصنف وهو عدم اعتقاد الصدق فإنه صادق باعتقاد عدمه وتجويزه. وحينئذ فلا يوجب أن يراد بالثانى غير الصدق اصحة ارادة الصدق بناء على تجويزه كما مر. وأما الثانى فلما علمت أن مراد المصنف بقوله لعدم اعتقادهم صدقه أن الصدق بعيد عن اعتقادهم غاية البعد بحيث لا يجوزونه وحيداً ثم لا يصح أن يراد بالثانى من شق التزديد الصدق فكلام المصنف وإن أفاد المدعى بهذه الموعنة إلا أن الذى قاله الشارح أظهر فى افادة المدعى لان أخذ هذا المعنى الذى قلناه من عبارة المصنف فيه نوع خفاء قال العلامة عبد الحكيم لك أن نقول إن قول المصنف لانهم لم يعتقدوه قضية معدولة أى أنهم موصوفون بعدم اعتقاد صدقه لا اعتقاد عدمه. وحينئذ فيقول الى الاظهر الذى قاله الشارح وإن كان المتبادر منه السالبة (قوله فرادهم الخ) هذا حاصل كلام المصنف السابق (قوله وهم عقلاء الخ) جواب عما يقال إنما ألزمت الواسطة من قول هؤلاء وهم كفار فلا اعتبار بهم فأجاب بأن المصنف فى مثل هذا على اللسان واللغة لا على الاخبار وهؤلاء من أهل اللسان واللغة فيقول عليهم مثله لانهم لا يخطئون فيه (قوله اللسان) أى اللغة (١٨٨) فقوله عارفون باللغة تفسير لما قبله (قوله فيجب الخ) هذا تفريع على قوله فرادهم الخ (قوله

لكان أظهر فرادهم بكونه أخبر حال الجنة غير الصدق وغير الكذب وهم عقلاء من أهل اللسان عارفون باللغة فيجب أن يكون من الخبر ما ليس بصادق ولا كاذب حتى يكون هذا منه بزعمهم وعلى هذا لا يتوجه ما قيل أنه لا يلزم من عدم اعتقاد الصدق وعدم الصدق

به كان أظهر فإذا كان الاخبار حال الجنون لم يريدوا به صدقاً ولا كذباً لما ذكره فقد أرادوا بذلك غيرها وهم عرب يستدل باطلا فهم وأرادتهم لزماً أن مرادهم بالاخبار حال الجنون ما هو واسطة فقد جعل عدم اعتقادهم للصدق المتضمن لاعتقادهم عدم الصدق دليلاً على ارادة غير الصدق وهو غير الكذب أيضاً لما ذكره قلم الدليل ولم يجعل عدم الاعتقاد للصدق دليلاً على عدم وجود الصدق حتى يرد أن عدم اعتقاد الصدق لا يستلزم عدم وجوده وهو ظاهر وأنت خير بأن هذا بعد تسليمه لا يتجلى الاثبات

معتقدون لذلك واخبارهم غير مطابق ولا هم معتقدون بنفيه وقد يطلق الكذب على عدم المطابقة والصدق فى المطابقة فى غير الخبر كقوله ﷺ وكذب بطن أخيك وقول الانصار إنا صدق عند اللقاء وقوله تعالى لقد صدق الله رسوله الرؤيا بالحق وقال تعالى فى مقعد صدق وقال تعالى أن لهم قدم صدق قال الراغب يبرعن كل فعل فاضل ظاهراً كان أم باطناً بالصدق اه ومنه صدق الظن وربما وقع الكذب فى عدم المطابقة فى الانشاء وذلك فى قوله تعالى ولو ترى اذ وقفوا على النار فقالوا ياليتنا نرد ولا نكذب الى قوله وانهم لكاذبون أى فى قولهم ولا نكذب وذلك يجوز أن يكون انشاءه لا نه يجوز أن يكون معطوفاً على خبر ليت كما قاله الزمخشري وأجاب عن دخول الكذب فى التثنية بأنه تضمن معنى

على قوله فرادهم الخ (قوله حتى يكون الخ) حتى تعليلية وقوله هذا أى الاخبار حال الجنة وقوله منه أى ما ليس بصادق ولا كاذب وقوله بزعمهم أى وإن كانت جميع أخباره صلى الله عليه وسلم صادقة فى نفس الامر ولا جنة وقد يقال هذا الدليل وإن نفي الحصر وأثبت الواسطة إلا أنه إنما أثبت قسمياً واحداً من أقسام الواسطة الأربعة وحينئذ فلا يكون منتجاً لتام المدعى وقد يجاب بأن مراد الجاحظ

ابطال مذهب غيره وثابت مذهب فى الجملة (قوله وعلى هذا) أى ولاجل هذا الذى قررناه بعد قول المصنف وغير العدة الصدق الخ وهو قوله فلا يريدون فى هذا المقام الصدق الخ وقوله بمد ذلك فرادهم بكونه أخبر حال الجنة غير الصدق وغير الكذب فإن هذا يقتضى أن قول المصنف لانهم لم يعتقدوه علة لكون المراد بالثانى غير الصدق وأن قول المصنف وغير الصدق عطف على قوله غير الكذب فيجعل المعنى ولا شك أن مراد الكفار بالثانى غير الكذب ومرادهم به أيضاً غير الصدق وإنما كان مرادهم بالثانى غير الصدق لانهم لم يعتقدوه (قوله لا يتوجه ما قيل) أى ما قاله الخالخالى اعتراضاً على المصنف وحاصله أنه فهم أن قول المصنف وغير الصدق خبر لمبتدأ محذوف والتقدير وهو أى الثانى غير الصدق فى الواقع وإنما كان الثانى غير الصدق لانهم لم يعتقدوا صدقه فجعل عدم اعتقاد الصدق علة لكون الثانى غير الصدق واعتراض بأنه لا يلزم من عدم اعتقاد الصدق الذى قاله المصنف عدم الصدق فى الواقع لجواز أن يثبت الصدق مع عدم اعتقاد الصدق ألا ترى أن الكفار لا يعتقدون صدق النبي وهو صادق فى نفس الامر وحينئذ فلا يتم هذا التعليل وحاصل الرد عليه أن هذا الاعتراض لا يتوجه على المصنف الأولو كان جعل قوله لانهم لم يعتقدوه علة لعدم الصدق أى لكون الثانى غير الصدق والمصنف إنما جعله علة لعدم ارادتهم بالثانى الصدق والحاصل أن الاعتراض مبنى على أن المصنف عدم الصدق ونحن نجعل المصنف عدم ارادة الصدق ولا شك أنه يلزم من عدم اعتقاد الصدق عدم ارادة الصدق فتم التعليل أفاد ذلك شيخنا العلامة المندوى

ثبت أن من الخبر ما ليس بصادق ولا كاذب \* وأجيب عنه بأن الافتراء هو الكذب عن محمد فهو نوع من الكذب فلا يمتنع أن يكون الاخبار حال الجنون كذبا أيضا لجواز أن يكون نوعا آخر من الكذب وهو الكذب لا عن محمد فيكون التقسيم للخبر الكاذب لا للخبر مطلقا والمعنى أفترى أولم يفتر وعبر عن الثاني بقوله أم بهجنة لان الجنون لا افتراء له \* فتنبيه آخر \* وهو ما يجب أن يكون على ذكر الطالب لهذا العلم قال السكاكي ليس من الواجب في صناعة وان كان للرجع في أصولها وتعاريفها إلى مجرد العقل أن يكون الدخيل فيها كالناشيء عليها في استفادة الذوق منها فكيف اذا كانت الصناعة مستندة الى تحكيمات وضعية واعتبارات إيفية فلا على الدخيل في صناعة علم المعاني أن يقلد صاحبها في بعض فنائه ان فاته الذوق هناك الى أن يكامله على مهل موجبات ذلك الذوق \* وكثيرا ما يشير الشيخ عبد القاهر في دلائل الإعجاز الى هذا كما ذكر في موضع ما تلخيصه هذا اعلم أنه لا يصادف القول في هذا الباب موقفا من السامع ولا يجد لديه قبولا حتى يكون من أهل الذوق والمعرفة ومن تحدته نفسه بأن لما توى إليه من الحسن أصلا فيختلف الحال عليه عند تأمل الكلام فيجد رأيحية تارة ويرى منها أخرى واذا عجبته تعجب واذا نبهته لموضع لازية انتبه فأما من كانت الحلات عنده على سواء وكان لا يتفقد من أمر النظم الا الصحة المطلقة والاعرابا ظاهرا فيمكن عندك بمنزلة من علم الطبع الذي يدرك به وزن الشعر ويميز به مزاحفه من سأل في أنك لا تنصدي لتعريفه لملك أنه قد عدم الأداة التي بها يعرف \* واعلم أن هؤلاء وان كانوا هم الآفة العظمى في هذا الباب فان من الآفة أيضا من زعم أنه لا سبيل الى معرفة (١٨٩) الملة في شيء مما تعرف للزيفيه ولا يعلم إلا أن له

موقفا من النفس وحظا من القبول فهذا بتوانيه في حكم القبائل الاول \* واعلم أنه ليس اذا لم يكن معرفة الكل وجب ترك النظر في الكل ولأن تعريف الملة في بعض الصور فيجعلها شاذة في غيره أخرى من أن تسد باب المعرفة على نفسك وتعودها الكسل والهوينا \* قال الجاحظ وكلام كثير جرى على ألسنة الناس وله مضرة (قوله لانه) أي للصف لم يجعله أي لم يجعل قوله

لانه لم يجعله دليلا على عدم الصدق بل على عدم ارادة الصدق فليتأمل (ورد) هذا الاستدلال (بأن المعنى) أي معنى أم بهجنة (أم يفترض برعنه) أي عن عدم الافتراء (بالجنة لان الجنون لا افتراء له) لانه الكذب عن محمد ولا يمتد للجنون فالثاني ليس قسما للكذب بل لما هو أخص منه أعني الافتراء

الواسطة في الجملة لا يثبتها على الوجه المذكور عند الجاحظ (ورد) هذا الاستدلال (بأن المعنى) أي معنى قولهم أم بهجنة (أم لم يفتر) فيكون مرادهم لعنة الله عليهم أن أخباره ليست من الله تعالى على كل حال بل إما أنه اختلق ذلك بالقصد أو وقع بلا قصد فغير الافتراء الذي هو الاختلاق عن قصد من معناه وعبر عن مقابله وهو عدم الافتراء بوجود الجنة لاستلزامه عدم الافتراء على وجه الكتابة وهو معنى قوله (فغير عنه) أي عن عدم الافتراء (بالجنة لان الجنون لا افتراء له) فلي هذا يكون حصر الاخبار في الافتراء وعدمه من حصر الكذب في نوعيه وهما الكذب عن محمد وهو الافتراء والكذب لا محمد وهو المراد بعدم الافتراء وهذا ظاهر ان سلم أن الافتراء هو الكذب عن محمد وهو الإظهار في أكثر

العدة وظاهر عبارته أنه مع ذلك باق على الانشاء وسند ذكر ذلك في باب التمني ان شاء الله وقد قيل في الآية غير ذلك مما يطول ذكره وأنشد في دخول التكذيب في التمني وقد كذبتك نفسك فاكذبها \* لما منتك تغريرا قظام

لانهم لم يتقدوه دليلا على عدم الصدق أي كما فهم المعترض (قوله فليتأمل) أمر بالتأمل للاشارة الى أنه يمكن أن يقال ان عدم الاعتقاد أي الجزم لا يستلزم عدم الارادة لأن الشاك التردد ليس عنده اعتقاد وجزم وعنده ارادة للامر للشكوك فيه للتردد بينه وبين غيره وحينئذ فلا يصح جعل عدم اعتقاد الصدق دليلا لعدم الارادة والجواب أن المراد بقوله لانهم لم يتقدوه في اعتقادهم صدقه من حيث ذاته وامكانه والشاك معتقد لامكان الشيء وان كان غير معتقده من حيث ذاته (قوله ورد) حاصله على ما يشير اليه الشارح منع أن المراد بالثاني غير الكذب ومنع أنه قسيم للكذب وبيانه أنا نختار أن المراد بالثاني الكذب وقوله أنه قسيمه ان أراد أنه قسيم لمطلق الكذب كما هو المتبادر فمنوع بل هو قسيم الكذب العمد خاصة وان أراد أنه قسيم الكذب عن محمد فليس ولكن لا يلزم منه أن يكون المراد من الثاني غير الكذب اذ لا يلزم من كون الشيء قسما للاخص أن يكون قسما للاعم (قوله فغير عنه الخ) أي على طريق المجاز للرسول من المطلق اسم للزوم على اللازم لان من لوازم الاخبار حال الجنة عدم الافتراء وحاصل هذا الرد أنا لا ندلم أن الاخبار حال الجنة واسطة بل المراد منه عدم الافتراء وهو من أفراد الكذب فقصدهم حصر خبر التي الكاذب بزعمهم في نوعيه الافتراء وعدمه وليس قصدهم حصر خبره من حيث هو في الكذب وغيره (قوله فغير عنه الخ) أي حاصل المعنى على هذا الجواب أقصد الكذب على الله أم لم يقصده لكونه حصل منه ذلك حال الجنون المنافي لقصده لمرادهم لعنة الله عليهم أن أخباره ليست عن الله على كل حال بل إما أنه اختلق ذلك بالقصد أو وقع منه ذلك بلا قصد (قوله فالثاني) أي وهو الاخبار حال الجنة (قوله ليس قسما للكذب) أي لمطلق الكذب (قوله بل هو الخ) أي بل هو قسيم لما هو أخص من الكذب وهو الافتراء وذلك لان الافتراء هو الكذب عن محمد وهو أخص من مطلق كذب

شديدة وثمرة مرة فمن أضر ذلك قولهم لم يدع الأول للآخر شيئا فلوأن علماء كل عصر مذجرت هذه السكامة في أسماهم تركوا الاستنباط لما لم ينته اليهم عن قبلهم رأيت العلم مختلا (قوله فيكون حصرا الخ) وحينئذ فالثاني كذب أيضا فلا واسطة

### أحوال الاسناد الخبري

خبر لمبتدأ محذوف أي الباب الأول أحوال (١٩٠) الاسناد الخبري وفيه أن أحوال الاسناد عبارة عن الامور

فيكون حصرا للخبر الكاذب بزعمهم في نوعيه أعني الكذب عن عمد والكذب لا عن عمد
﴿ أحوال الاسناد الخبري ﴾
وهو ضم كلمة
الاستعمال لا يقال مقابلة الافتراء بعدمه لا تدل على أن المراد بعدمه كذب لا عن عمد لصدق عدم الافتراء بالصدق ولا تحسن مقابلة الشيء إلا بما يمانده صدقا لانا نقول كونهم كفارا معتقدين غير الصدق بعين أن المراد عندهم بعدم الافتراء الكذب لا عن عمد فكأنهم يقولون ليس ثم الاخلاف الواقع فاما أنه نعمده أولم يتممه لجنون فناسب للمقابلة وقد رد الله تبارك وتعالى عليهم لعنة الله عليهم مخبرا بضلالهم وأنهم الكاذبون متوعدا عليهم بقوله وهو أصدق القائلين بل الذين لا يؤمنون بالآخرة في الذناب والضلال البعيد ثم شرع في الابواب الثمانية وقدم منها أحوال الخبر عن الانشاء لان مباحته أكثر ولطائفه كما يعلم بتنتيج التراكيب أعجب ولان الانشاء فرع الخبر لانه اما ينقل كنعم وعسى أو بآية كهل أو باشتقاق كقم وقدم من أحوال الخبر أحوال الاسناد عن أحوال المسندين لان البحث عنهما من حيث وصفهما بالاسناد ولا يتعقلان باعتبار الانصاف بالاسناد الا بعد تعقل الاسناد وأما كون الاسناد من النسب التي لا تنقل الا بين المتسبين فيلزم تأخر اعتباره عن الطرفين فذلك باعتبار ذات المسندين وبحسنا في هذا الفن عنهما من حيث كونهما مسندين وهما من تلك الحثيثة متأخران لان من حيث ذاتهما فقال
﴿ أحوال الاسناد الخبري ﴾
وهو ضم كلمة
ومن وقوع التكذيب في الانشاء لفظا لكنه خبر في المعنى قوله تعالى ولنحمل خطاياكم الى وانهم الكاذبون
ص ﴿ أحوال الاسناد الخبري ﴾
ش استغنى بقوله فيما سبق أنها ثمانية أبواب عن أن يسمى هذا بابا وانما ذكر في هذا الباب ما هو اسناد انشائي وهو قوله تعالى ياهايمان ابن لي صرحا لانه قد نبه على أن ذلك انشاء وذكره على سبيل الاستطراد

العارضة من التأكيد وعدمه وكونه حقيقة عقلية أو مجازا عقليا وهذه غير الباب الاول لانه ألفاظ وحينئذ فالخبر غير صحيح لعدم الطابقة بين المبتدأ والخبر والجواب أن في الكلام حذف مضاف أي مباحث أو عبارات أحوال الاسناد وأورد على المصنف أن الامور العارضة للاسناد السبابة بأحواله من الحقيقة العقلية والمجاز العقلي والتأكيد وعدمه يمكن اجراؤها في الانشاء كما اد قلت لشخص ابن لي قصرا فان كان ذلك الشخص أهلا

للبناء بنفسه فلا اسناد حقيقة عقلية ولا مجاز عقلي كما سيأتي من أن المجاز العقلي لا يختص بالخبر واذا كان المخاطب قريب الامتثال قيل له اضرب من غير تأكيد وان كان شديد البعد عن الامتثال قيل له اضرب بالنون المشددة واذا كان غير شديد البعد قيل له اضرب بالنون الخفيفة وحينئذ فلا وجه لتقييد الاسناد بالخبري وأجيب بأن وجه التقييد أن الخبر أصل للانشاء إما باشتقاق كالامر فانه مشتق من الماضي عند الكوفيين وكذلك المضارع أو بنقل كصيغ العقود ونعم وبئس أو بزيادة كالاستقبال والتمني والترجي وكما في تضرب ولا تضرب ولأن الزايات والخواص العترة عند البلغاء حصولها فيه أكثر من الانشاء وبالجملة فالخبر هو المقصود الاعظم في نظر البلغاء فلذا قيد به وهذا لا ينافي أن أحوال العارضة للاسناد الذي فيه تمرض للاسناد الذي في الانشاء ثم ان الاسناد من أوصاف الشخص لانه مصدر فيؤول بالاسناد الذي هو وصف للطرفين أعني انضمام أحدهما للآخر (قوله وهو ضم كلمة) أي انضمام كلمة فأطلق المصدر وأراد الاثر الناشئ عنه وهو الانضمام لانه الذي يتصف به اللفظ كذا في خسرو والمراد بالسكامة المسند

والالحاق



(قوله أو ما يجري مجراها) أى كالجملية الحالة محل مفرد نحو زيد قائم أبوه والركبات الإضافية والتقييدية (قوله إلى أخرى) لم يقل أو ما يجري مجراها فظاهره أن السند اليه دائماً لا يكون إلا كلمة مفردة وينقض هذا بمثل لا حول ولا قوة إلا بالله كنه من كنوز الجنة وقوله تعالى أولم يكفهم أنا أنزلنا القرآن أن يقال حذفه من الثاني لدلالة الأول ومثل هذا شائع أو يقال إنما لم يزد ذلك لقلة وقوعه في السند اليه كذا قيل وقد يقال لأحاجة لذلك كما أن الكلمة في قوله ضم كلمة شاملة للسند والسند اليه فالسند قيمان كلمة وما جرى مجراها والسند اليه كذلك فالأقسام أربعة فمثال السند والسند اليه إذا كانا كـ: زيد قائم (١٩١) ومثال السند اليه الجارى مجرى الكلمة

قوله ثم سمع بالمعدي خير من أن تراه ومثال السند الجارى مجراها زيد قائم أبوه ومثال ماذا كان كل منهما جارياً مجرى الكلمة لا اله الا الله ينسجوا قائلها من النار ولا يأتي ورود الاعتراض على الشارح الا لو قال ضم كلمة مسندة أو ما جرى مجراها إلى أخرى (قوله بحيث الخ) الباء للابسة متملقة بمحذوف وفاعل يفيد ضمير يعود على الضم أى ضمها ملتبساً بحالة وهي أن يفيدك ذلك الضم الحكم بأن الخ أى يدل على أن التسليم حكم بأن الخ وعلى هذا فالمراد بالحكم الحكم بالمعنى القوي وهو القضاء وهذا القيد مخرج لضم اسم الفاعل لعماله ويصح أن يراد به الوقوع أو الا وقوع وعلى هذا فقولنا بأن الخ متعلق بالحكم على أنه تفسير له فالباء للتصوير والمعنى ضمها ملتبساً بحالة وهي أن

أو ما يجري مجراها إلى أخرى بحيث يفيد الحكم بأن مفهوم احدهما ثابت لمفهوم الاخرى أو منفي عنه أو ما يجري مجراها إلى أخرى على وجه يفيد أن مفهوم احدهما ثابت لمصدق أو مفهوم الاخرى وإنما فسرناه بضم كلمة لا بآليات مفهوم مفهوم كإفيل للقطم بأن الاسناد من عوارض الالفاظ لا من عوارض معانيها والمراد بما يجري مجرى الكلمة ما يؤول به ولو كان جملة في نفسه كقولنا زيد أبوه والالحاق فان قيل ما باله ذكر الاسناد الخبرى وما يتعلق بالسند والسند اليه ولم يذكر الاسناد الانشائي بل اقتصر على قوله في آخر باب الانشاء ان الانشاء كالحبر في كثير من الابواب الخ فقلت قد ذكر الخطيبى ما لا طائل تحته والذي عندي في ذلك أن حقيقة الاسناد في الانشاء كالفرع للاسناد في الخبر بل الاسناد في الانشاء لا يتحقق الا بتوسع وذلك لان الاسناد نسبة دائرة بين المتسمين وهي تنقسم الى طلب وغيره فالطلب مثل اضرب السند فيه هو الضرب والسند اليه المخاطب والمتحقق الآن هو طلب هذا السند أما اسناد الضرب حقيقة فلم يوجد فالتحقق إنما هو طلب السند وكلامنا إنما هو في الاسناد المعنوي أما الاسناد الذى اصطلح عليه النحاة فهو تعلق خبر بمخبر عنه أو طلب بمطلوب منه فهو منطبق على ما نحن فيه وأما غير الطلب فالترجي والتثني كقولنا لعل زيد قائم ليت زيدا قائم السند فيه هو قائم والكلام فيه كالسكلام فيما قبله والاستفهام كذلك وأما نحو أفسمت وأنادى القدرين مع الله يازيد وطاقت مثلاً فالاسناد فيها وقع من التسليم ومن شرط الاسناد تقدم التسليم والطلاق أو القسم أو النداء السند مثلاً لم يكن له تحقق قبل نطقك به وإنما صح اسناده لتقدم طرفي الاسناد في العقل والاسناد الحقيقي لا بد له من خارجي حقيقى يستعقب الاسناد وفي ذلك ما ينسج صدرك لتخلص الكلام في الاسناد الخبرى فطرح التبويب للاسناد الانشائي والذي يحتاج اليه في الاسناد الانشائي يعلم من أصله وهو الاسناد الخبرى فلذلك قال المصنف ان كثير من الاسناد الخبرى ومن أبوابه ما يجري في الانشاء فان قلت هلا تقدم الكلام على السند والسند اليه على الاسناد وهما تقدمان قلت طرفا الاسناد من حيث هما طرفا لا يتصور تقدمهما عليه ولا تأخرهما عنه فلما كانا معاً في زمن واحد كان الاسناد أجدر بالتقديم لانه محل الفائدة ولان مدار الصدق والكذب المتقدمين عليه ولا نهما مشتقان عليه من الاسناد وقولهم النسبة تستدعى تقدم منتسبها صحيح باعتبار تقدم ذاتيهما لأنهما يتقدمان من حيث النسبة فان حقيقة الضارب والضروب لا تتقدم عن الضرب ولا تأخر عنه وبهذا يعلم أن نحو قوله صلى الله عليه وسلم من قتل فتية حقيقة وأن ما ذكره من لأحصىه عددا من الأئمة أنه يسمى فتية لا باعتبار مشاركة القتل لا تحقيقه له وأن معنى قولهم اسم الفاعل واسم المفعول حقيقة في الحال إنما يعنون به حال الناس بالحدث لا حال النطق فليتأمل والله أعلم

يفيد ذلك الضم الحكم النصور بثبوت مفهوم احدهما لمفهوم الاخرى وذلك في القضية الموجبة وقوله أو منفي عنه أى أو منتهى عنه وذلك في القضية السالبة فان الحكم به فم الاتفاء ولا يصح أن يراد بالحكم الايقاع والاتزاع لان ذلك الضم لا يدل على أن التسليم أدرك أن ثبوت مفهوم احدهما لمفهوم الاخرى مطابق أو غير مطابق ولو قل الشارح وهو ضم كلمة أو ما يجري مجراها إلى أخرى بحيث يفيد ثبوت مفهوم احدهما لاخرى كان أوضح (قوله مفهوم احدهما) أعنى المحكوم به والمراد المفهوم المطابق أو التضمني للقطع بأن الثابت في ضرب زيد أو زيد ضارب إنما هو الحدث الذى هو جزء المفهوم والثابت في قولك الانسان حيوان ناطق المفهوم المطابق (قوله لمفهوم الاخرى) أعنى السند اليه واعتراض بأن الأولى أن يقول المصدق لاخرى لان الموضوع يراد منه المصدق والمحمول يراد

﴿ القول في أحوال الاسناد الخبري ﴾ من العلوم لكل عاقل أن قصد الخبر

منه للمفهوم أعنى الوصف السكلي وأجيب بأن ما عر به أولى لأنه لو عر بالمصدق لخرجت القضايا الطبيعية فان المراد من الموضوع فيها للمفهوم السكلي أعنى الحقيقة فمراد الشارح بالمفهوم ما فهم من اللفظ كان حقيقة أو أفرادا وليس المراد بالمفهوم ما قابل الذات والمصدق حتى يرد الاعتراض ثم ان ما ذكره الشارح من أن الاسناد عبارة عن الضم للذكر طريقة ليهضم قال السكاكي الاسناد هو الحكم أعنى النسبة ولذا عر فبقوله الحكم بثبوت مفهوم ما فهم أو انتفاء عنه وكل من الطرفين صحيح وذلك لان الأمور المعتبرة في الاسناد من التأكيذ والتجريد عنه والحقيقة العقلية والمجاز العقلي كما يوصف به الحكم يوصف به الضم أحدى الكلمتين للآخرى على وجه يفيد الحكم بل ترجيح الأتوماتيكية من جهة أنه اذا أطلق الاسناد على الحكم كان السند والمسند اليه من صفات المعاني ويوصف بهما الالفاظ الدالة على تلك المعاني تبعا واذا أطلق الاسناد على الضم المذكور كان الامر بالعكس كذا ذكره القرمي نعم تعريف الاسناد بما قاله الشارح أولى مما عر به السكاكي من جهة أن السند والمسند اليه في عرفهم من أوصاف الاماظ لان الاحوال المبحوث عنها إنما تعرض للالفاظ كالد كروا الحذف وكونه معرفة ضميرا أو اسم إشارة أو علما أو نكرة وكذلك كون السند امما أو فعلا أو جملة اسمية أو فعلية أو ظرفية وقولهم الفصل لتخصيص المسند اليه بالسند من باب اجراء الدلول على الدال فالمراد بالمسند اليه والمسند هو اللفظ وقول السكاكي في التعريف الحكم بثبوت مفهوم ما فهم يقتضى أن السند والمسند اليه من أوصاف المعاني ولا يقال ان الخواص والزايا إنما تعتبر أولافى المعاني فالائق باصطلاح أهل المعاني أن يعتبر المسند اليه والسند من أوصاف المعاني لاننا نقول هذا لا يتم لاستلزامه أن لا يكون علم المعاني (١٩٢) باحثا عن أحوال الالفاظ فتأمل (قوله وانما قدم بحث الخبر) أى المذكور فى هذا الباب

وانما قدم بحث الخبر لمظم شأنه وذكره مباهنة ثم قدم أحوال الاسناد على أحوال المسند اليه والمسند مع تأخر النسبة عن الطرفين لان البحث فى علم المعاني انما هو عن أحوال الالفاظ الموصوف بكونه مسندا اليه أو مسندا وهذا الوصف انما يتحقق بعد تحقق الاسناد والمتقدم على النسبة انما هو ذات الطرفين ولا بحث انما عنها (لا شك أن قصد الخبر)

قام وعمر وضحك صاحبه ثم مهد لتفهيل أحوال الاسناد الخبري قوله (لا شك أن قصد الخبر) ص (لا شك أن قصد الخبر)

والابواب الاربعة بعده على بحث الانشاء مع أن تلك الابحاث لا تختص بالخبر (قوله لمظم شأنه) أى شرعا لان الاعتقادات كلها أخبار ولغة فان أكثر المحاورات أخبار (قوله وكثرة مباحته) عطف مسبب على سبب

وانما كثرت مباحته بسبب أن الزايا والخواص المعتبرة عند البالغاء أكثر وقوعها فيه (قوله ثم قدم أحوال الاسناد) بخبره أى ثم قدم من مباحث الخبر أحوال الاسناد وثم للترتيب الاخبارى (قوله مع تأخر النسبة) أى التى هى مرادة بالاسناد على ما مر من الطرفين وفيه أن المحل للتصغير فكان المناسب أن يقول مع تأخره أى الاسناد الآن يقال أظهر فى محل الاضمار إشارة الى أن مراد المصنف بالاسناد النسبة كذا قرر بعضهم لكن أنت خير بأن هذا الكلام انما يتم على طريقة السكاكي من أن المراد بالاسناد الحكم لا على طريقة الشارح من أن الاسناد ضم كلمة أخرى الى الضم غير النسبة فلاولى للشارح أن يقول مع تأخر الاسناد لان الكلام فيه لا فى النسبة اللهم الا أن يقال انه أراد بالنسبة الاسناد من اطلاق اسم اللازم على الملتزم أو بقدره ضاف فى قوله سابقا ضم كلمة الخ أى أثر ضم الخ أو لازم ضم والأثر هو النسبة وكذلك اللازم ويراد بالحكم فى قوله بحيث يفيد الحكم الخ الحكم اللغوى وهو القضاء وحينئذ فيكون كلام الشارح موافقا للسكاكي فى أن الاسناد هو النسبة الكلامية قرر ذلك شيخنا المدونى (قوله لان البحث فى علم المعاني انما هو الخ) انما هنا مجرد التوكيد أو يقال ان الحصر اضافى أى ان البحث فى علم المعاني انما هو عن الطرفين من حيث وصفها بالمسند اليه والمسند لا من حيث ذاتهما وحينئذ فلا ينافى أنه يبحث فى علم المعاني عن متعلقات الفعل وعن القصر وعن الفصل والوصل (قوله الموصوف الخ) أى فالبحث عنه من حيث وصفه بالاسناد (قوله وهذا الوصف) أى كونه مسندا اليه أو مسندا (قوله وهذا الوصف انما يتحقق) أى يتعقل فى الذهن (قوله بعد تحقق الاسناد) أى لانه مالم يسند أحد الطرفين لآخر لم يصير أحدهما مسندا اليه والآخر مسندا والحاصل أن العترض يلاحظ ذات الطرفين ويقول ان الاسناد متأخر عنهما فى الوجود طبعا فلما نسب تأخير الكلام على احواله وضاع وحاصل الرد عليه أنه ليس المنظور له ذات الطرفين حتى يرد ما قلت بل المنظور له وصفهما بالاسناد ولا يعقل الوصف الا بعد وجود الاسناد فهو تقدم طبعا وحينئذ فينبغى أن يقدم الكلام على احواله وضاع ليوافق الطبع (قوله لا شك الخ) من هنا لقوله فينبغى الخ ثم يدلبيان أحوال الاسناد (قوله ان قصد الخ) أى مقصود فى الكرم حذف حرف الجر أى فى أن المقصود

(قوله أى من يكون بصدد الاخبار) أى من يكون قاصداً للاخبار والاعلام لا الآتى بالجملة الخبرية مطلقاً بدليل قوله والافاجلة الخ وهذا اشارة للجواب عن اعتراض خطيب الجن على المصنف حين ألف هذا الكتاب ورآه الخطيب المذكور فقال معترضاً عليه قوله لاشك الخ في حصر قصد الخبر فيما ذكر نظر اذ يرد عليه قول أم مريم ربانى وضعتها أنى فإنه ليس قصدها اعلام الله بأفانده ولا بلازمها اذ للولى عالم بأنها وضعت أنى وعالم بأنها تعلم أنها وضعت أنى وحاصل الجواب أن قول المصنف ان قصد الخبر بكسر الباء من الاخبار وهوله معنيان اقوى واصطلاحى فالاول الاعلام والثانى التلفظ بالجملة الخبرية مراداً بها افادتها معناها وان لم يحصل بها العلم ولذا يمتنع كل العيب فيما ذكره من أن خبرى بقدم زيد فهو حر فأخبروه على التعاقب والخبر هنا بمعنى اللغوى أى العلم بقول الشارح والاعلام عطف تفسير لا بالمعنى العرفى أى الآتى بالجملة الخبرية لأنه حينما أعلمه بالفعل كيف يكون خالى الذهن فتعين أن يكون المراد بالخبر من كان بصدد الاخبار والاعلام (قوله والافاجلة الخ) أى ولا نقل المراد بالخبر من ذكر بل المراد به الآتى بالجملة الخبرية مراداً بها معناها فلا يصح حصر مقصوده في الأمرين اللذين ذكرهما المصنف لان الجملة الخبرية الخ (قوله نيل النحسر) مما دخل تحت مثل اظهار الضعف كما في قوله تعالى حكاية عن نبيه نكريا ربانى وهن العظم منى (١٩٣) واظهار الفرح كما في قولك قرأت الدرس وحضرنى الأفاضل وتذكر

ما بين المراتب من التفاوت العظيم كما في قوله تعالى لا يستوى القاعدون من المؤمنين الخ فان اللفظ مستعمل في معناه لكن لا الاعلام بالحكم أو لازمه لان النبى وأصحابه عالمون بالحكم وهو عدم الاستواء ويعلمون بأن المولى عالم بهم ذلك بل لتذكير ما

أى من يكون بصدد الاخبار والاعلام والافاجلة الخبرية كثير ما تورد لأغراض أخر غير افادة الحكم أو لازمه مثل التحسر والتعزن في قوله تعالى حكاية عن امرأة عمران ربانى وضعتها أنى وما أشبه ذلك (بخبره) متعلق بقصد

أى العلم بضمون الخبر لا من يلقى الجملة الخبرية ويتلفظ بها في الجملة فلا يتعين أن يكون قصده ما ذكر لانه قد يلقى الجملة الخبرية لجرد التحسر والتعزن كما قال تعالى حكاية عن امرأة عمران ربانى وضعتها أنى فرادها اظهار التعزن على ما فات من رجائها وهو كون مافى بطنها ذكراً ولو غير ذلك كقوله تعالى حكاية عن زكريا على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام ربانى وهن العظم منى وليس مراده الافادة وإنما مراده التضعف واظهار الضعف ومثل هذا كثير (بخبره) أى مقصود بخبره فهو متعلق بقصد بخبره الخ) ش تقدم على شرح كلام المصنف قواعد ١٠ احدها أن المقصود من الكلام انما هو افادة المعانى فانه انما وضع للافهام وليس الغرض من وضع الالفاظ المفردة افادة معانيها بل ولا يجوز لانها

(٢٥ - شروح التلخيص - اول) بين الرتبين من التفاوت العظيم لاجل أن تتبادر افعاد ويرفع نفسه عن انحطاط مرتبته (قوله في قوله تعالى حكاية الخ) أى فان اللفظ مستعمل في معناه لكن لا الاعلام بالحكم أو لازمه لان الخطيب وهو المولى عالم بكل منهما بل لاظهار التحسر على خيبة رجائها والتعزن الى ربها لانها كانت ترجو وتقدر أمهات للذكر فأنجرت أنها ولدت أنثى ولا شك أن اظهار خلاف ما يرجوه الانسان يلزمه التحسر فظهر لك من هذا أن استفادة التحسر من الآية بطريق الاشارة والتلويح على ما هو مفاد عبد الحكيم وأما قول بعضهم استعمال الكلام في اظهار التحسر والتعزن والضغف مجاز مركب وتحقيقه أن الهدية التركيبية في مثله موضوعه للاخبار فاذا استعمل ذلك المركب في غير ما وضع له فان كانت العلاقة المشابهة فاستعارة والافجاز مرسل والآية من قبيل الثانى لان الانسان اذا أخبر عن نفسه بوقوع ضده ما رجوه يلزمه اظهار التحسر فهو من قبيل ذكر المألوم وإرادة اللزوم اه كلامه ففيه نظر اذ يلزم عليه أن الآية انشاء منى وحينئذ لا تصلح شاهد للشارح اذ هو بصدد التمثيل لما اذا كان خبر الخبير لم يقد الخطيب بالحكم ولا لازمه (قوله وما أشبه ذلك) أى من أفراد أمثلة التحسر كقوله

هو اى مع الركب الجانين مصعد ١٠ جنين وجنماني بمكة موق  
وكما في قوله خطاباً لامرأة اسمها أميمة تلومه على عدم الانتقام والأخذ بشأراخي

قومى هم قتلوا أميم أخى ١٠ فاذا رميت يصيبني سهمى  
فلئن عفوت لأعفون جمللا ١٠ ولئن سطوت لأوهن عظمى

أى قومى يا أميمة هم الذين فجعوني بقتل أخى فلو حاولت الانتقام منهم عاد ذلك على بالضررة لان عز الرجل بعشيرته فان عفوت عنهم بالصبر والتجاوز عفوت عن أم عظيم وخطب جزيل وأظهرت الاحسان الكامل لهم وان قهرتهم بالانتقام عاد الامر الى توهين حالى فلذا

افادة المخاطب امانفس الحكم كقوله زيد قائم لمن لا يعلم أنه قائم ويسمى هذا افادة الخبر وإما كون الخبر علما بالحكم كقوله لمن زيد عنده ولا يعلم أنك تعلم ذلك زيد عندك

تركت الانتقام فأقيمة للمخاطبة عالمة بأن القائلين لاخيه قومه وتعلم بأنه عالم بذلك وحينئذ فالقصد اظهار التفعج والتحزن على موت أخيه فقوله وما أشبه ذلك ليس مستدر كأمع قوله أولا مثل التحسر لان الاتيان بمثل لادخال الانواع كالضف والفرح وقوله وما أشبه ذلك لادخال أفراد أمثلة التحسر كما علت (قوله افادة المخاطب) لوقال افادة اما الحكم وحذف للمخاطب لكان أخصروا شاملا لما اذا وجه الكلام الى شخص وأريد افادة غيره (قوله اما الحكم) أى سواء كان مدلولاً حقيقياً للخبر أو مجازياً أو كناية (قوله مفعول الافادة) أى الثانى والاول قوله المخاطب والفعل محذوف أى (١٩٤) افادة المخاطب إما الحكم (قوله أو كونه الخ) أو رد على المصنف أن

(افادة المخاطب) خبر أن (إما الحكم) مفعول الافادة (أو كونه) أى كون الخبر (علما به) أى بالحكم

(افادة المخاطب) خبر أن أى افادة الخبر المخاطب أحد أمرين (إما الحكم) وهو وقوع النسبة أولا ووقوعها لايقاعها وانزاعها والام يتطرق اليه الانكار والتكذيب وانما كان المقصود ما ذكرناه مدلول الكلام وكونه مدلول الكلام مع قصد افادته لا يقتضى وقوعه جزما لان الدلالة وضية يصح تخلفها ومن قال الكلام لا يدل على وقوع النسبة أراد أنه لا يقتضى وقوعها جزما كما قلنا لأنه لا يفهم الوقوع منه فان ذلك هو مفهوم الكلام قطعا ولا يصح انكاره فاننا اذا قلنا زيد قائم فمفهومه ومدلوله ثبوت القيام لزيد وأما احتمال عدم الثبوت فليس مدلولاً للفظ أصلا بل احتمال عقلى من جهة صحة تخلف الدلالة اسكونها وضية وقد تقدم التنبيه على هذا (أو كونه) أى الخبر (علما بالحكم) لان أصل الاخبار اعتقاد الخبر لمعنى ما أخبر به فلا يرد أن يقال خبر الشاك لا علم معه فلا يفيد

تسكون حينئذ معلومة فيلزم الدور هذا ما ذكره فى الحصول وخالفه غيره محتجا بأنه لا يلزم من حصول أمر تصوره وفيه نظر لان الحصول دون التصور ليس كافيا في توجه القصد الى الوضع للمعنى ولا يرد الدور الذى قاله الامام فى المركبات لان الوضع لها ان كانت موضوعة لا يتوقف على العلم بها \* الثانية مدلول الخبر الحكم بالنسبة لاثبوتها قاله الامام فخر الدين وعمل ذلك بقوله والام يكن الكذب خبرا واعترض عليه بأنه يوم أن يكون الكذب متحققا ولا نصفه بالخبرية والواقع على هذا التقدير انتفاء الكذب وتوهم جماعة أن هذا انقلب على الامام وغيره فى التحصيل فقال وان لم يكن الخبر كذبا وهى أيضا عبارة فاسدة لما توهم من أن كل خبر كذب والصواب فى العبارة أن تقول والام يكن شئ من الخبر كذبا هذا ما ذكره الامام وفيما قاله نظر أما الدليل الذى ذكره فقد دللنا على ان اللفظ دليل على وجود النسبة وقد لا تسكون موجودة لان الخبر داليل بمعنى المرف وقد تتأخر المعرفة عن المرف لا مرمما ثم ما قاله قد يعكس فيقال لو كان مدلول النسبة الحكم لم يكن خبر كذبا لان كل من قال قام زيد فقد حكم بقيامه فيكون خبره مطابقا سواء كان فى الخارج أم لا ولا سيما الامام قائل ان اللفظ وضعت بازاء المعانى الذهنية ثم تقول لو كان للدلول الحكم بالنسبة لكان الخبر انشاء ولم يكن له خارج يطابقه والمسئلة متجاذبة ولا نظر فيها بمجال \* الثالثة مورد اصدق أو الكذب المحكوم به على ما ذكره

افادة الحكم مازوم و افادة كون الخبر علما به لازم ولا يصدق الانفصال بينهما لا حقيقيا ولا مانع جمع وهو ظاهر ولا مانع خلو لانهم صرحوا بأن نقيض كل من الطرفين فى مائة الحلو يجب أن يستلزم عين الآخر ونقيض اللازم لا يستلزم عين المزموم بل نقيضه نعم لو كانت أداة الانفصال داخلة على نفس القصد كان يقال الثابت فى الخبر إما قصد افادة الحكم أو قصد افادة لازمه لم يرد ذلك اذ لا تلازم بين انقصد بين ولا يجوز اتفاؤهما من يكون بصد الاخبار وأجيب بأن ما ذكر من وجوب الاستلزام المذكور فى مائة الحلو اذا كانت القضية منفصلة لزومية

أهل

والقضية فيها نحن فيه اتفاقية فلا يشترط فيهما ما ذكر فالخامس أن القضية هنا اتفاقية مائة خلو فيجوز الجمع

(قوله أى كون الخبر علما به) المراد بالعلم هنا التصديق بالنسبة جزما أو ظنا لا بمجرد التصور ان قلت الكون المذكور حكم من الأحكام اللازمة للحكم الأصل الذى هو الوقوع أو الالاقوع المنهومة من القضية بطريق المجاز لان دلالة الالاقع على لازم معناه مجاز وهذه الاحكام اللازمة كثيرة ككون للتسكام حيا أو موجودا فمواجه تخصيص هذا الحكم اللازم بالذ كردون غيره من الاحكام اللازمة قلت لما كان هذا الحكم اللازم مقصودا بالخبر لان الخبر يقصد ايقاعه فى بعض الاحيان وذلك فيما اذا كان المخاطب علما بأصل الحكم دون غيره من الاحكام اللازمة خص بالذكر لأنه لا يوجد هذا المعنى فى غير ذلك اللازم وان قصد ذلك الغير كما اذا قال شخص توهمه المخاطب ميتا لاجاء فوقنا ليفيد حيانه فهو نادر ولا ينافى هذا أن المقصود هو الحكم الذى هو الوقوع أو الالاقوع لانه المقصود الاصل

(قوله والمراد بالحكم هنا) أى فى كلام المصنف اعلم أنه قد تقرر أن الحكم يطلق على النسبة الكلامية أى المفهومة من الكلام وهى ثبوت المحكوم به للمحكوم عليه أو انتفاءه عنه فى الواقع وهو للعارف بين أرباب العربية وهذا المعنى هو الذى يوقع النسبة أولا وقوعها أى النسبة الواقعة أى التحقق فى الخارج أو غير التحقق فيه ويطلق على المحكوم به ويطلق على ادعاء النسبة أى ادراك أنها واقعة أو ليست واقعة وهو للمعبر عنه فيما بين أرباب المقول بالإيقاع والانتزاع ويطلق على خطاب الله المتعلق بأفعال المكلفين بالانقياد والتخير على ما هو عرف الأصوليين وعلى ما ثبت بالخطاب كالوجوب ونحوه على ما هو عرف الفقهاء ولا يخفى أن المقصود بالاعلام هو افادة وقوع النسبة أى تحققها أولا وقوعها فى الخارج فإذا قال لك شخص قام زيد كان قصده افادتك أن ثبوت القيام لزيد حصل وتحقق فى الخارج وليس قصده افادتك أنه أدرك أن ثبوت القيام مطابق للواقع وحيث كان المقصود بالاعلام انما هو افادة وقوع النسبة فيكون هو المراد بالحكم هنا فقول الشارح وقوع النسبة أى النسبة الواقعة أى للتحقق فى الواقع والخارج وهذا فى القضية الموجبة وقوله أولا وقوعها أى والنسبة الغير الواقعة أى الغير المتحققة فى الواقع وهذا فى القضية السالبة قال الشارح فى الطول ولا يصح أن يراد بالحكم هنا الإيقاع والانتزاع لظهور أنه ليس قصده انما هو افادة أنه أوقع النسبة أى أدرك أنها مطابقة للواقع أولا ولأنه عالم بأنه أوقعها وأيضا الإدراك من أوصاف الشخص فلا يريد لما كان لانكار الحكم معنى إذا أصبح أن يقول مخاطب لتكلم أنت لم توقع النسبة فإن قلت جعل المقصود الأصل من الخبر افادة مخاطب وقوع النسبة أولا وقوعها بالإيقاع والانتزاع هذا انما يظهر على القول بأن مدلول الخبر النسبة لا الادعاء بها وهذا خلاف ما عليه الأكر اذ الذى عليه الأكر كلاما للرازي وابن السبكي والعلامة السيد وغيرهم أن مدلول الخبر ادعاء النسبة أعنى الإيقاع والانتزاع قلت أجاب العلامة عبد الحكيم (١٩٥) بأن الإيقاع والانتزاع وإن كان مدلولاً للخبر على قول الأكر

للخبر على قول الأكر كثر  
الأنه ليس مقصودا بالافادة  
بل وسيلة لما قصد افادته بالخبر  
وهو وقوع النسبة أولا  
وقوعها وذلك لان مخاطب  
يستفيد الإيقاع والانتزاع  
من الخبر ثم ينتقل منه الى  
متعلقه الذى هو المقصود  
بالاعلام وهو وقوع  
النسبة أولا وقوعها ويدل  
لذلك ما هو الحق عندهم

والمراد بالحكم هنا وقوع النسبة أولا وقوعها وكونه مقصودا للخبر بخبره لا يستلزم تحققه فى الواقع وهذا مراد من قال ان الخبر لا يدل على ثبوت المعنى أو انتفائه والا فلا يخفى أن مدلول قولنا زيد قائم ومفهومة أن القيام ثابت لزيد وعدم ثبوته له احتمال عقلى لمدلول ولا مفهوم للفظ فليفهم

الخبر علم الخبر لان افادة العلم بالبناء على الأغاب ويحتمل أن يراد بالعلم تصور النسبة فلا يملك عنهما أهل هذا العلم هو الذمية التى تضمنها الخبر فاذا قبلت زيد بن عمر وقائم فالصدق والكذب راجعان الى القيام لا الى نبوة زيد واليه أشار فى المفتاح قلت ويرد عليهم ما جاء فى البخارى مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم يقال للنصارى يوم القيامة ما كنتم تعبدون فيقولون كنا نمجد المسيح ابن الله فيقال كذبتم ما اتخذ الله من صاحبة ولا ولد وستحكم على هذه الآية فى باب الحال آخر باب الفصل والوصل وكذلك استدل على صحة أنكحة الكفار بقوله تعالى وقالت امرأة فرعون وضرب الله مثلا للذين آمنوا امرأة

من أن الألفاظ لادلالة لما فى نفسها على ما فى الخارج بل دلالتها على الصور الذهنية أولا وبالذات وبواسطة على ما فى الخارج لما بينهما من الارتباط فظهر لك أن كون الخبر مدلوله الإيقاع والانتزاع لا ينافى أن المقصود بالاعلام افادة وقوع النسبة أولا وقوعها فتأمل ذلك (قوله وكونه) أى الحكم بمعنى وقوع النسبة أولا وقوعها مقصود للخبر بخبره الخ وهذا ناطقة لقوله وهذا مراد الخ (قوله لا يستلزم) أى ذلك الكون تحققه أو ثبوته فى الواقع وضمير تحققه للحكم بمعنى النسبة وحاصله أن قصد الخبر بخبره افادة وقوع النسبة أى كون النسبة واقعة لا يستلزم تحققها فى الواقع لان دلالة الألفاظ على معانيها وضعية يجوز تخلفها وليست عقلية تقتضى استلزام الدليل للمدلول استلزاما عقليا كدلالة الأثر على المؤثر فاذا قلت زيد قائم دل على ثبوت القيام لزيد فى الواقع ودلالته على ذلك لا تستلزم أن يكون ثبوت القيام متحققا فى الواقع لجواز أن يكون الخبر كذبا (قوله وهذا) أى كونه لا يستلزم تحققه فى الواقع (قوله مراد من قال ان الخبر لا يدل على ثبوت المعنى) أى الحكم أو انتفائه أى فليس مراد ذلك القائل فى دلالة الخبر على ثبوت الحكم كالقيام أو انتفائه كما هو ظاهره بل مراده أنه لا يستلزم تحققه وثبوته فى الواقع لجواز أن يكون كذبا والحاصل أن الخبر يدل على ثبوت المعنى أى الحكم أو انتفائه فى الواقع قطعاً فكيف يقول هذا القائل ان الخبر لا يدل على ثبوت المعنى أو انتفائه فى الواقع فأجاب الشارح بأن مراده بنى الدلالة على الثبوت أو الانتفاء أنه لا يستلزم تحققه فى الواقع أو انتفاءه فيه وهذا لا ينافى أنه يقول بدلالة الخبر على ثبوت المعنى الذى هو الحكم أو انتفائه فى الواقع (قوله والا فلا يخفى الخ) أى والاقتل هذا مراده بل بهذا الكلام أن الخبر لا يدل على أصل ثبوت المعنى ولا على انتفائه فلا يصح كلامه لأنه لا يخفى الخ (قوله ان مدلول قولنا الخ) أى مدلوله الوضئى (قوله ومفهومة) عطف على مدلول مرادفه وقوله أن القيام ثابت لزيد لا نسب ثبوت القيام لزيد فى الواقع (قوله وعدم ثبوته له) أى فى الواقع وقوله احتمال عقلى نشأ من كون دلالة الخبر وضعية يجوز فيها

ويسمى هذا لازم فائدة الخبر . قال السكاكي والأولى بدون هذه تمتنع وهذه بدون الأولى لا تمتنع كما هو حكم اللازم المجهول للمساواة أي تمتنع أن لا يحصل العلم الثاني من الخبر نفسه عند حصول الأول منه لا تمتنع حصول الثاني قبل حصول الأول مع أن سماع الخبر من الخبر كاف في حصول الثاني منه ولا تمتنع أن لا يحصل الأول من الخبر نفسه عند حصول الثاني منه لجواز حصول الأول قبل حصول الثاني وامتناع حصول الحاصل

تختلف المدلول عن الدال (قوله ويسمى الأول فائدة الخبر) أشار بلفظ التسمية إلى أنه اصطلاح لأهل الفن ولا مشاحة في الاصطلاح فلا يرد عليه أن فائدة الشيء ما يترتب عليه والمترتب على الخبر علم المخاطب بالحكم لانفس الحكم (قوله أي الحكم) أي لا فائدة الحكم وقوله الذي يقصد بالخبر أي الذي يقصد المتكلم افادته للمخاطب بالخبر فلا ينافي أنه قد لا يقصد افادته كافي صورة قصد افادة اللازم (قوله لانه) أي الحال بالوالتشأن وهذا دليل على كون الثاني لازما للفائدة (قوله كل ما أفاد) أي كل خبر أفاد المخاطب الحكم أفاد أنه أي المخبر عالم به أي بذلك الحكم وأشار الشارح بهذا إلى أن اللزوم ليس باعتبار ذات العلم وذات الحكم لانه لا تلازم بينهما إذ قد يتحقق الحكم ولا يقصد له المتكلم بل باعتبار الافادة بمعنى أن (١٩٦) افادة الأول لازمة لافادة الثاني لامن حيث ذاتهما إلا لا تلازم بينهما

(ويسمى الأول) أي الحكم الذي يقصد بالخبر افادته (فائدة الخبر والثاني) أي كون الخبر عالمًا به (لازمها) أي لازم فائدة الخبر لانه كل ما أفاد الحكم أفاد أنه عالم به وليس كل ما أفاد أنه عالم بالحكم أفاد نفس الحكم لجواز أن يكون الحكم معلوما قبل الاخبار كما في قولنا لمن حفظ التوراة قد حفظت التوراة

(ويسمى الأول) وهو الحكم (فائدة الخبر) لانه مدلول اللفظ ومن شأنه أن يقصد افادته لوضع اللفظ له لان من شأن وضع اللفظ افادة ما وضع له فلا يضر في تسميته فائدة كونه قد يعلم أولاً (و) (يسمى الثاني) وهو كون الخبر عالمًا بالحكم (لازمها) أي لازم فائدة الخبر لان افادة تلك الفائدة التي هي الحكم تستلزم افادة كون الخبر عالمًا فانه اذا قال القائل زيد عالم بالنحو فقد أفاد السامع وصف زيد بعلمه النحو

فرعون والحق أن الدلالة على نسبة المحمول للموضوع بالمطابقة وعلى غيره بالانترام وينبغي أن يستثنى من ذلك ما كانت صفة السند اليه فيه مقصودة بالحكم بأن يكون المحكوم عليه في المعنى الهيئته الحاصلة من السند اليه وصفته كقوله عليه الصلاة والسلام الكريم بن الكريم ابن الكريم بن يوسف ابن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم فان لا يخفى عن الذوق السليم أن المراد ان الذي جمع كرم نفسه وآبائه هو يوسف وليس المراد الاخبار عن الكريم الذي اتفق له صفة الكرم كما في قولنا زيد العالم قائم وكذلك الصفات الواقعة في الحدود كقوله الانسان حيوان ناطق فان المقصود الصفة والموصوف معا ولو قصدت الاخبار بالموصوف فقط لفقد الحد ومن هنا يتبين لقاعدة كلية وهي أن الصفات المذكورة في الحدود لا يجوز أن تعرب أخبارا ثواني بل يتعين اعرابها صفة لما يلزم على الأول من استقلال كل خبر بالحدود من هذا منع جماعة أن يكون حلو حامض خبرين وأوجب الاخفش أن يعرب حامض صفة والجمهور القائلون ان كلامهم ما خبر لا يلزمهم القول بمثله في نحو الانسان حيوان ناطق لان حلو حامض ضدان فالعقل يصرف عن توهم أن يكونا مقصودين بالذات وأن يكون كل منهما قصد معناه فلا يوقع

وأورد على هذه الكلية أنهم منقوضة بخبر الله تعالى فانه يفيد الحكم ولا يفيد أنه عالم به لان كونه عالمًا معلوم لنا قبل الخبر فلم نستفده من الخبر وجوابه ان المعلوم لنا قبل الخبر هو العلم الذي يسمى مثله عندنا تصورا وليس هو المقصود بل المقصود افادته بالخبر العلم الذي يسمى نظيره عندنا تصديقا ولا يستفاد الا من الخبر لانه تعالى لا يعلم جميع الاشياء على الوجه الذي نسميه تصديقا بدليل الكواذب فانه يعلمها وليست على هذا الوجه قطعا فعلمه بالشيء على وجه تسميته تصديقا لانه علمه الامن خبره

بقي شيء آخر وهو انه قد تمتنع اللازم مطلقا لان المخاطب قد يغفل عن كون الحكم عالمًا أو يخبر بالحكم وهو شاك في أوجاهه فلم تكن افادة أنه عالم لازمة لافادة نفس الحكم والجواب أن المراد لللازم في الجملة أي أن ذلك اللزوم بالنظر للغالب والجاري على العرف لانه عند سماع الخبر التشأن حصوله فهو في حكم المعلوم بالضرورة (قوله وليس كل ما أفاد الخ) أي ليس كل خبر أفاد أن المتكلم عالم بالحكم وفي هذا إشارة إلى أن اللزوم ليس من الجانبين وحينئذ فهو لازم أعم كازوم الضوء للشمس فيلزم من وجود اللازم وجوده ولا يلزم من وجوده وجود اللازم وهذا بخلاف اللازم المساوي كقبول العلم وصناعة الكتابة (قوله لجواز أن يكون الحكم معلوما قبل الاخبار) أي فالخبر حينئذ انما أفاد لازم الفائدة ولم يفد الفائدة ان قلت ان الفائدة تحضر في ذهن المخاطب حال افادة اللازم فافادة اللازم تستلزم افادة الفائدة أيضا أجب بأن حضورها حال افادة اللازم المجهول ليس يعلم جديد بل هو منذ كان فلا يعتبر (قوله كافي قولنا لمن حفظ التوراة) أي والحال أنه يعلم أن ما حفظه هو التوراة فلا بد من هذا لصحة التمثيل بهذا المثال والافحى أن يحفظها من لا يعلم أنها التوراة ولعل الشارح لم يقيد بقوله لمن علم أن ما حفظه هو التوراة اشمارا بأن حفظها لا ينفك عادة عن العلم بها من حيث أنه توراة وان

ونسجية مثل هذا الحكم فائدة الخبر بناء على أنه من شأنه أن يقصد بالخبر ويستفاد منه

واستفادة العلم من الخبر إنما هو بتقيد الخبر غالباً وعند الشك بكونه هل هو عالم أو لا يلزم العلم أن الخبر عالم أى متعلق بضمون الكلام ولذلك يقال من أين علمت هذا فيقال من خبر زيد ولو قيل له حينئذ وما علم زيد بما أخبر بذلك من باب التعنيت وانكار ضروريات الشهوات فالمراد بكونه لازم الفائدة أن ذلك هو الغالب والجاري على العرف وأنه عند السماع من شأنه حصوله فهو في حكم المعلوم بالضرورة فلا يرد أنه يجوز أن يسمع الكلام ويفعل عن كون مخبره عالماً ولأن يقال قد يخبر بالكلام شاك أو جاهل وقد تقدم التنبيه على هذا فليتأمل بخلاف إفادة هذا اللازم فلا يستلزم إفادة الفائدة لأنها قد

في اللفظ بخلاف الإنسان حيوان ناطق ليس في اللفظ ولا العقل إذا كانا خبرين ما يصرف كلامهما عن الاستقلال ولأمر آخر وهو أن الجزء الأول من حلوحامض كالجزء الثاني ليس له حكم بالكلية حتى نقل عن الفارسي أنه لا يتحمل ضمير أو ما شأه ذلك لا يدخل في الحدود لأن كل واحد من حيوان وناطق مثلاً مقصود وحده ألا ترى أنك تقول دخل بالجنس كذا ثم خرج بالفصل الأول كذا ثم بالفصل الثاني كذا فقد جعلت لكل معنى مستقلاً وليس ذلك شأن حلوحامض فلم يبق إلا أن يكونا خبرين مستقلين فيفسد الحد أو يكون الثاني صفة وهو المدعى فليتأمل ثم لا ينبغي أن يؤخذ هذا على إطلاقه بل يقال مضمون الخبر هو النسبة إلهاماً من قبو الحكم فإن قولك ز يد ضرب عمر الم يحكم فيه بالضرب فقط بل بضرب على عمر وحقى لو كان انما ضرب بكر كان الخبر كذا وإن كان الخبر وهو ضرب زيد صدقاً وكذلك الحال في نحو جاء زيداً كباً وسياق الكلام عليه في كونه خبراً مقيداً لا خبرين وذلك لا ينافي ما قلناه وكذلك الطرف والفعل من أجله فقوله ضربته تأديباً بمعنى خبرين قال الزمخشري في قوله تعالى وأمرت لأن أكون أول المسلمين إذا لم تحمل الألام زائدة الأمر بالاخلاص والأمر به لكذا شيثان وإذا اختلفت جهة الشيء وصفاته ينزل منزلة شيئين فعمل هذه القاعدة أن ما ذكرناه إنما يأتي في نحو الصفات في نحو زيد بن عمرو جاء ونحو زيد الدالم جاء وسياق تحقيق ذلك عند الكلام على الحال في آخر باب الفصل والوصل في الرابعة الأسناد هو الحكم وهو نسبة أمر إلى أمر بالاثبات أو النفي والسند إليه المحكوم عليه وهو المسمى عند النحويين مبتدأ وعند المنطقيين موضوعاً وأصغر والمبتدأ المحكوم به وهو المسمى عند النحاة خبراً وعند المنطقيين محملاً واكبر إذا تقررت هذه القواعد عدنا إلى كلام المصنف فقال لا شك أن قصد الخبر بخبره أحد أمرين إما الحكم ويعني به النسبة المحكوم بها من إطلاق المصدر على للفعول مجازاً بدليل قوله أو كونه عالماً به ولتمثيله بعد ذلك في لازم الخبر ولو أراد حقيقة حكم للتكلم لاستحال اتصافه إلى ما مخاطب عالم به أو جاهل وهذا الذي ذكرناه من أن المراد بالحكم المحكوم به هو مقتضى عبارة الإيضاح أيضاً ومقتضى عبارة السكاكي هنا لكنه قال عند الكلام على الحالة التي تقتضى تعريف السند إليه ما يقتضى إرادة نفس الحكم حيث قال فائدة الخبر هو الحكم أو لازمه كما عرفت وعلم التكلم ليس هو لازم النسبة المحكوم بها بل لازم الحكم الذي هو المصدر وفي شرح الخطيبى هنا وفي الكلام على المفتاح كلام غير محرر فليتأمل ثم لم نكره المصنف غير ما شأه على ما ذكرناه إلا ما من أن مدلول الخبر الحكم بالنسبة لأنه جمل فائدة الخبر هو ثبوت النسبة وقد يمكن تأويله عليه بأن يقال إن الفائدة غير المدلول فمدلول الخبر الحكم بالنسبة وفائدة ذلك اعتقاد ثبوتها للمتكلم يقصد بحكمه أن يعتقد وجدان النسبة التي حكم بها وقال المصنف إن هذا يسمى فائدة الخبر كقولك إن لا يلزم قيام زيد بكذا ففائدة الخبر تحصيل العلم بالمخاطب بقيامه ومن هنا يعلم أن المراد بالحكم المستفاد هو ما تضمنه المحمول لا ما يستفاد من تعلقات الموضوع وتعلقات المحمول كما تقدم في الأمر الثاني

جاز في المحقرات الانفكاك (قوله ونسبة الخ) حيث قيل لازم فائدة الخبر وقوله مثل هذا الحكم أى تسمية هذا الحكم وما مثله والمراد بهذا الحكم الحكم بحفظ المخاطب التوراة والمراد بما مثله كل حكم يكون معلوماً قبل الأخبار وأشار بهذا للجواب عما يقال إن حفظ التوراة معلوم للمخاطب لم يستفد من الخبر ولم يقصد به فكيف يسمى فائدة وحاصل الجواب أنه ليس المراد بالفائدة ما يستفاد من الخبر بالفعل بل شأنه أن يستفاد منه

والمراد بكونه عالما بالحكم

تكون معلومة قبل كقولنا لرجل حفظ القرآن أنت حفظت القرآن لانه عالم بحفظه وانما الغرض إفادته أناعلمون بحفظه وأما حضور الفائدة حالة افادة اللازم المجهول بعد العلم فليس بيلم جديد بل هو تذكر فلا يعتبر حتى يقال اللازم يستلزم الفائدة أيضا فليفهم فإذا كان الحكم يلزم من العلم به العلم يكون الخبر به عالما بدون العكس تقرر بينهما ما يتقرر بين اللازم والمزوم فناسب أن يسمى كون الخبر عالما لازما وهو ظاهر ثم لما بين المصنف أن مدلول الكلام يسمى فائدته ويسمى علم الخبر بذلك المدلول لازما ومعلوم أن العالم بهما لا يستفيد ههما من الكلام والكلام الذي لا يستفاد منه ما يقصده ليس من شأن العقلاء الخطاب به بين أنه قد يلقى الكلام للعالم بهما لتنزيله منزلة الجاهل ولا يكون إيراد الكلام حينئذ

هو ما يسمى لازما فائدة الخبر وهو ما يستفاد منه كون الخبر عالما بالحكم كقولك لمن زيد عنده ولا يعلم أنك تعلم ذلك بدعندك وسمى لازما لانه يلزم من استفادة الجاهل بالحكم من الخبر أن يستفيد علم الخبر به قال السكاكي والاولى بدون هذه تتميم هذه بدون الاولى لا تمتنع وبيانه أن العلم بالحكم من الخبر يلزم منه العلم بعلم الخبر به فن وجد الملازم وهو استفادة الحكم من الخبر وجد اللازم وهو استفادة علم الخبر به لانه يلزم من وجود الملازم وجود اللازم ومتى وجد اللازم وهو علم المخاطب بعلم الخبر لا يلزم وجود الملازم وهو استفادة المخاطب بالحكم كما إذا كان المخاطب عالما به وهو أعلم أن التلازم انما هو بين العلم بالحكم والعلم بعلم الخبر أما الحكم وعلم الخبر أعني به مجرد الاعتقاد فلا تلزم بينهما وهو واضح وكذلك قصد افادة الحكم وقصد العلم بعلم الخبر فلا تلزم بينهما بل لما منع ويقول لا يلزم من استفادة العلم بالحكم استحضر علم التكلم به وان كان لازما في نفس الامر وانما علم التكلم لازم باخباره لالعلم المخاطب بذلك بل لقائل أن يقول قد يجبر الانسان بالشيء خبرا محصلا للعلم ولا يكون معتقدا صحة ما أخبر به بأن ينصب معه دليلا يقتضي صحة ما أخبر به وهو لا يعتد بصحته فان قلت هذا التقسيم انما هو للخبر الصادق قلت بل والكاذب لان قصد الاعلام موجود فيه سنتكلم عليه فان قلت انما يقصد في الكاذب اعتقاد الحكم على غير ما هو عليه وذلك جهل قلت السؤال صحيح ولكنهم سموه علما على ما يتوقعه التكلم من اعتقاد المخاطب ثم الظاهر أن مرادهم بالعلم ما هو أعم من الظن والورد عليه أن غالب الأخبار انما يقصد بها الظن وفي الايضاح تعقيد في هذا المحل لاحاجة اليه وهو كلام صحيح في نفسه ولا يرد على السكاكي ما قال من أنه لا يلزم امتناع حصول شيء قبل شيء كون للمنتفع حصوله قبل لازما ولا يلزم من امتناع حصول الثاني قبل الاول ان يكون لازما لانه لم يتمسك بذلك فقط وانما جاء هذا من خصوص هذه المادة لان الثاني اذا امتنع أن يحصل قبل والخبر كاف في حصول الثاني فلا تتخلف استفادته عنه ويلزم من ذلك أن لا تتخلف استفادة الثاني عن استفادة الاول وأورد أنه هلا اكتفى بإلزام الفائدة عنها وجوابه أنه نظر الى قصد التكلم وقصد الفائدة ولا يقصد اللازم وان كان يلزم من وجود الفائدة وجود لازمها ولكن لا يلزم من قصد ما قصد فائدتها وقديرورد عليه أنه ينبغي أن يقول أو قصد هما وجهه أن قصد كل واحد منهما أعم من قصد الآخر فيدخل قصد هما في عموم الصورتين (تنبيه) قول سنف قصد الخبر المصدر فيه بمعنى المفعول وقوله أو كون للتكلم على حذف مضاف تقديره أو افادة كون التكلم اذ لا يريد أن التكلم يقصد افادة أيهما كان وقوله افادة خبر أن أي لاشك أن مقصود المتكلم افادة المخاطب والحكم مفعول افادة وقوله ويسمى الأول المراد بالاول هو افادة المخاطب وذكره لان المعنى المقصود الاول وبوجد في بعض النسخ الاولى وهو أحسن لعوده على مؤنث ورجح ابن الحاجب والثاني لازمها أي يسمى الثاني وهو افادة علم المخبر لازم فائدة الخبر وقوله

المخاطب

(قوله والمراد بكونه) أي المخبر المذكور في قوله كل ما أفاد الحكم أفاد أنه عالم به ولو قال والمراد بعلمه لكان أنسب بقوله حصول صورة الخ وهذا جواب عن المنع الوارد على الملازمة في قوله كل ما أفاد الحكم أفاد أنه عالم به وتقرير المنع لا نسلم الملازمة أي لا نسلم أنه كل ما أفاد الحكم أفاد أنه عالم به لجواز ان يكون المخبر اخبر بشيء عالما بخلافه أو شاكا فيه متريدا أو ظاننا له أو متوهما وحاصل الجواب ان هذا المنع لا يرد الا اذا قلنا المراد بالعلم الاعتقاد الجازم المطابق وليس كذلك بل المراد بالعلم حصول صورة هذا الحكم في ذهن المخبر وهذا ضروري في كل عاقل تصدى للاخبار سواء كان معتقدا له اعتقادا جازما أو غير جازم أو غير معتقد أصلا أو معتقدا لخلافه فكل مخبر يخبر تحصل صورة الحكم في ذهنه وان كانت تلك الصورة قد لا تطابق الواقع وهذه الصورة تسمى علما واطلاق العلم عليها اصطلاح الحكماء ومشتهر بين الناس (قوله والراد بكونه عالما) أي في قولنا كل ما أفاد الحكم أفاد أنه عالم بالحكم



وقد ينزل العالم بفائدة الخبر ولازم فائدته منزلة الجاهل لعدم جريه على وجب العلم فيبقى اليه الخبر كما ياتي الى الجاهل بأحد هما \* قال السكاكي وان شئت فعليك بكلام رب العزة ولقد علموا لمن اشتراه ماله في الآخرة من خلاق ولبئس ما شروا به أنفسهم لو كانوا يعلمون كيف تجد صدره يصف أهل الكتاب بالعلم على سبيل التوكيد القسبي وآخره ينفيه عنهم حيث لم يعلموا بهم ولمهم ونظيره في النفي والاثبات

(قوله حصول صورة الحكم) أي صورة الحكم الحاصلة في ذهنه وحينئذ فافهمي كل خبرا فإذا الحكم أفاد أن صورة ذلك الحكم حاصلة في ذهن الخبر فعمل أن المراد بالعلم هنا العلم بالمعنى المصطلح عليه عند المناطقة وهو الصورة الحاصلة في الذهن سواء كانت موافقة للواقع أولا كانت معقدة للتكامل اعتقادا جازما أو غير جازم أو غير معتقدة للاعتقاد الجازم المطابق للواقع كما هو المعنى المصطلح عليه عند الأصوليين والمتكلمين وعلى الأول فالعلم عين المعلوم وغيره على الثاني وإنما قال الشارح حصول صورة الحكم ولم يقل الصورة الحاصلة ليفيد أن العلم هو الصورة من حيث حصولها في الذهن (قوله سمحنا بها في الشرح) (١٩٩) أي جندنا بها فيه والمراد ذكرنا فيها فيه

ولا يخفى ما في الكلام من الاستعارة التورية (قوله وقد ينزل الخ) أي وقد ينزل التكامل مخاطب العالم بهما منزلة الجاهل لعدم جري المخاطب على مقتضى علمه واعتراض على المصنف بأن هذا يخرج للتكامل على خلاف مقتضى الظاهر والكلام هنا في إخراج الكلام على مقتضى الظاهر وحينئذ فالأولى عدم ذكر ذلك هنا وذكره فيما يأتي في الكلام على إخراج على خلاف مقتضى الظاهر المشار له بقوله وكثيرا ما يخرج الكلام على خلافه وأجب بأنه إنما ذكره هنا جوابا عن سؤال وارد على الكلام السابق وحاصله أنه لو كان قصد المخبر منحصرا في الأمرين لما صح لقاء الخبر للعالم بهما فأجاب

حصول صورة الحكم في ذهنه وهما أبحاث شريفة سمحنا بها في الشرح (وقد ينزل) مخاطب (العالم بهما) أي بفائدة الخبر ولازمها (منزلة الجاهل) فيبقى اليه الخبر وان كان عالما بالفائتين (لعدم جريه على موجب العلم) فان من لا يجري على موجب علمه

خالي عن الفائدة المقصودة للعلاء فقال (وقد ينزل العالم) أي وقد ينزل التكامل مخاطب العالم (بهما) أي بفائدة الخبر التي هي مدلوله ولازمها الذي هو كون التكامل عالما بتلك الفائدة (منزلة الجاهل) بهما فيبقى اليه الكلام كما ياتي للجاهل الاستفادة منها على أنه هو والجاهل سواء (لعدم جريه على موجب العلم) بالفائتين فان فائدة العلم العمل بمقتضاه وبذلك تكون له منزلة على الجهل فيكون ذلك الالتقاء كسر مجزئ التعمير والنوبيخ على عدم العمل بموجب العلم فيقال مثلا لتارك الصلاة واجبة يا هذا وان كان عالما بوجوبها إيماء إلى أنه لا يتصور تركها الا من الجاهل بالوجوب وإشارة إلى أنه هو والجاهل سواء ففي ذلك من التوبيخ ما لا يخفى هذا في تنزيل العالم بالفائدة منزلة الجاهل بهما وهو الأكثر استعمالا وقد ينزل العالم باللازم منزلة الجاهل كما إذا آذاك إنسان إذ ترى أنه لا يباشر به الا من يعتقد مؤذبه كفره ولا يعلم الله ورسوله فتقول تنزيلا له منزلة من اعتقد بك كفره بالله ورسوله الله ربنا ومحمد صلى الله عليه وسلم رسولنا لعدم جريه على موجب علمه بأمرك عالم أن الله رب العالمين ومحمدا صلى

المخاطب فيه نظر وينبغي أن يقول السامع لانه أعم ص (وقد ينزل العالم بهما) منزلة الجاهل لعدم جريه على موجب العلم) ش قد يراد بالخبر كثيرا الا الواحدة من هاتين فأراد أن يعتز عنه فقل قد ينزل العالم منزلة الجاهل لعدم جريه على موجب العلم وهو العمل به فتقول لمن يعلم أن زيد أبوه وأنت تعلم ذلك زيد أبوك فأحسن اليه معناه أنك تعامله معاملة من يحجل أبوه فالفائدة هنا ترجع الى استفادة الحكم وقد علم من قوله العالم بهما أنه ينزل العالم بأحدهما أيضا كذلك فيقول السلطان لمن أهان أباه وهو لا يعلم أن السلطان يعلم أنه أبوه فلان أبوك يقصد بذلك اظهار اعلامه بذلك تنزيلا له منزلة الجاهل بهما يحصل بذلك اعلامه أن السلطان يعلم ذلك ولا يتصور العكس لما تقدم من اللازم تنبيه \* قل السكاكي وان شئت فعليك بكلام رب العزة سبحانه وتعالى ولقد علموا لمن اشتراه ماله في الآخرة من

بما ذكر وحاصله انه إنما صح لقاء الخبر للعالم بهما لتنزيله منزلة الجاهل فاولا قرر الاصل ودفع ما يرد عليه ثم تكلم بعد ذلك على الفرع أعني التخريج على خلاف مقتضى الظاهر (قوله العلم بهما) اعلم أن التنزيل المذكور يكون فيما اذا علم المخاطب الفائدة ولازمها معاً واحداً وكلام المصنف ظاهر في الاول ويمكن تأويله بحيث يكون محتملا للوجوه الثلاثة علم الفائدة وعلم اللازم وعلم الفائدة واللازم بأن يرجع الضمير في قوله بهما لمجموع الأمرين وهو يصدق بالبدن والجميع فالاول كقولك لتارك الصلاة العالم بوجوبها الصلاة واجبة والثاني وهو مخاطب العالم باللازم قولك ضربت زيدا لمن يعلم أنك تعرف أنه ضرب زيدا لكنه ينجح غيرك بضربه عندك كأنه يخفى منك والثالث كقولك لإنسان مؤمن ويعلم أنك تعلم انه مؤمن الا انه آذاك أذنه لا يباشر بها الا من يعتقد مؤذبه كفره ولا يعلم الله ورسوله الله ربنا ومحمد رسولنا (قوله وان كان عالما) الواو للحال وقوله بالمعاندتين فيه تغليب (قوله على موجب) بفتح الجيم أي على مقتضى

هو والجاهل سواء كما يقال لا عالم التارك للصلاة

الله عليه وسلم رسول الله ولو قلت في هذا المقام أنا مسلم كان مثالا لتزويل العالم بالفائدة منزلة الجاهل كما لا يخفى وقد ورد كثيرا تنزيل العالم بالشئ منزلة الجاهل به ولو لم يكن ذلك الشئ فائدة الخبر ولا لازمها الاعتبارات خطابية مرجعها إلى التسوية بينه وبين الجاهل تغييرا له وتقييحا لحاله وذلك كقوله تعالى ولقد علموا لمن اشتراه ماله في الآخرة من خلاق في هذا الكلام اثبات العلم لأهل الكتاب بأن لا ثواب لمن اشتراه ولما ارتكبه زلوا منزلة من جهل ففي عنهم العلة مطلقا أو علمهم المخصوص في قوله تعالى ولبيس ما شروا به أنفسهم لو كانوا يعلمون تغييرا لهم ولبيس في هذا الخطاب القاء كلامه ضمنه أن لا ثواب لمن اشتراه إلى من لم يعمل بموجب علمه به أو إلى من لم يعمل بموجب علمه بعلم المخاطب بكسر الطاء به حتى يكون من باب انقاء الكلام لفائدة الخبر أولا لازمها تنويلا للعالم بهما منزلة الجاهل بل لما نزل عليهم منزلة الجاهل في علمه العلم لانه والجاهل سواء فرجع إلى أنه من باب تنزيل الشئ منزلة عدمه فبني لمن باب تنزيل علم الفائدة ولازمها منزلة الجهل بهما فيبقى لذلك المنزل كلام يفيدهما وتحقق ذلك أن الخطاب لسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وأصحابه ليس هذا ما يقتضي عدم علمهم بموجب علمهم به مع أنه لا دليل على علمهم بمضمون الخطاب حال توجههم لهم فتبين كونه من تنزيل الشئ منزلة عدمه في الجملة ومثل هذا التنزيل الأخير أعني تنزيل الشئ منزلة عدمه فيتنفي قوله تعالى وما رميت إذ رميت ولكن الله يحصى المشركين بقبضة الحصى يوم بدر بما ترتب عليه من الأمر القريب وهو وقوع الحصى في عين كل واحد من الكفرة منزلة عدمه لانه بالنسبة لما ترتب عليه كعدمه إعلاما بأنه من خصائص القادر المختار نذ كبر اللعنة وتنبه على الخصوصية السكائنة بالقدرة وإشارة إلى أن هذا الواقع بمحض القدرة

خلاف ولبيس ما شروا به أنفسهم لو كانوا يعلمون كيف نجد صدره يصف أهل الكتاب بالعلم على سبيل التوكيد القسوى وآخره ينفيه عنهم حيث لم يعملوا بعلومهم ونظيره في التنفي والاثبات وما رميت إذ رميت وقوله وان نكثوا أيمانهم من بعد عهدهم وطعنوا في دينكم فقاتلوا أئمة الكفرانهم لا إيمان لهم قال في الايضاح وفيه إيهام أن الآية الأولى من أمثلة تنزيل العالم بفائدة الخبر ولازم فائدة منزلة الجاهل بهما وليست منها بل هي من أمثلة تنزيل العالم بالشئ منزلة الجاهل به (قلت) ويمكن جوابه بأن يقال هذا تمثيل تنزيل العالم منزلة الجاهل مطلقا تعديا إلى ما نحن فيه لان ما نحن فيه فرد من أفراد ذلك وإذا نزل العالم بالشئ منزلة الجاهل به صح تنزيل العالم بهما منزلة الجاهل بهما يدل لهذا تمثيله بقوله تعالى وما رميت إذ رميت وليس فيه الا تنزيل الموجود منزلة لعدم ويمكن أن يقال هو مثال لما نحن فيه لان قوله تعالى لمن اشتراه ماله في الآخرة خبر لم يقصد به اعلام الكفار بضمونه ولا علمهم أن الله تعالى عالم به لانهم يعلمون الأمرين أما الاول فللقوله تعالى ولقد علموا وأما الثاني فواضح وانما نزلوا منزلة الجاهل ورشح هذا التنزيل بقوله لو كانوا يعلمون لكن رد عليه أن الخطاب مع النبي صلى الله عليه وسلم وقد يكون إنما علم علمهم من هذه الآية فان الخبر به لمن اشتراه هو أيضا علمهم لان علموا معلقة عن الجملة الآن يقال لما كان الكلام يتعلق بهم فكان الخطاب معهم وعلى هذا التأويل الأخير يجب اجتناب لفظ الجاهل تأديبا كما فعل السكاكي في علم البديع تنبيه تمثيلهم بقوله تعالى وان نكثوا أيمانهم فيه نظر لان المذكور من تملقات فعل الشرط لا يكون محجرا بوقوعه كالمذكور في حيز التنفي فإذا قلت لا ينبغي زيدا بما لا يكون فيه اخبار بأن له إيمانا لانه سلبية محصلة وكذلك إذا قلت ان نكثوا أيمانهم ليس فيه اثبات إيمان لهم لان الفعل بعد ان غير محقق الوقوع فتعلقاته كذلك وكذلك المذكور في حيز الجواب فان مدلول الجملة الشرطية انما هو الارتباط فليتأمل تنبيه قد يخرج عن هاتين

وما رميت إذ رميت وقوله تعالى وان نكثوا أيمانهم من بعد عهدهم وطعنوا في دينكم فقاتلوا أئمة الكفرانهم لا إيمان لهم لعلمهم بتهون هذا لفظه وفيه إيهام أن الآية الأولى من أمثلة تنزيل العالم بفائدة الخبر ولازم فائدة منزلة الجاهل بهما وليست منها بل هي من أمثلة تنزيل العالم بالشئ منزلة الجاهل به لانه جريه على موجب العلم والفرق بينهما اظاهر (قوله والجاهل سواء) أى كالمستويين من حيث ان الثمرة والمقصود بالذات من العلم وهو العمل به قد اتفق عنهما ما وانما جاز تنزيل العالم منزلة الجاهل عند انتفاء جريه على موجب العلم تغييرا له وتقييحا لحاله لانه اذا كان عالما بوجوب الصلاة وكان تاركا لها وقيل له الصلاة واجبة كان القاء الخبر اليه إشارة إلى أنه هو والجاهل سواء لانه لا يتصور تركها الا من الجاهل وفي هذا من التوبيخ ما لا يخفى (قوله كما يقال لا عالم) أى بفائدة الخبر

الفائدتين

وإذا كان غرض الخبر بجبره افادة المخاطب أحد الأمرين

(قوله الصلاة واجبة) أي فانه لما ترك الصلاة مع علمه بوجوبها نزل منزلة الجاهل الخالي الذهن فأتى له الخطاب من غير تأكيد (قوله وتنزيل العالم بالشيء) أي سواء كان حكما أو لازمه أو غيرهما فهو أعم مما قبله فهذا ترقى عما ذكره المصنف لان ذلك في تنزيل العالم بفائدة الخبر أو لازمها منزلة الجاهل بها وهذا في تنزيل العالم مطلقا وان كان علمه بغير فائدة الخبر ولازمها منزلة الجاهل كافي الآية على ما يأتي بيانه (قوله لاعتبارات خطابية) أي لأجل أمور اقناعية يعتبرها التكامل حال مخاطبته تفيد ظن غير المخاطب أن المخاطب غير عالم كعدم الجري على مقتضى العلم كذا قرر شيخنا العدوي (قوله ولقد علموا الخ) اللام في لقدم موطنة للقسم أي انها واقعة في جواب قسم محذوف والضمير في علموا لليهود واللام في لمن اشتراه ابتدائية وضمير اشتراه عائد على كتاب السحر والشموعة ولراد بالشراء الاستبدال والاختيار أي اختيارهم على كتاب الله وهو النوراة ومن مبتدأ وجملة اشتراه صلة وقوله ماله في الآخرة من خلاق جملة ضمنية من مبتدأ وخبر في محل رفع خبر من ومن في قوله من خلاق تأكيد النفي وجملة من اشتراه الخ في محل نصب سادة مسند مفعولي علموا لتعليقه بلام الابتداء وجملة وليس الخ معطوفة إمام على جملة القسم والجواب فيقدر فيها قسم ونكون لأم لبس موطنة له وإمام معطوفة على جملة الجواب وحدها فلا يقدريها قسم ونكون اللام موطنة للقسم الأول (٣٠١) كاللام الأولى ولو شرطية ومفعول يملكون محذوف

أو أنه منزل منزلة اللام أي لو كانوا يملكون مذمومة الشراء ورداءته أو لو كانوا من أهل العلم وجواب لو محذوف تقديره لا تمتنعوا وحاصل معنى الآية والله أقدم على اليهود أن من اشتري كتاب السحر أي اختاره على كتاب الله ماله في الآخرة نصيب من الثواب أصلا ولا شك أن عدم الخلاق في الآخرة حالة مذمومة فكأنه قيل ولقد علموا رداءة حال من اشتراه ومذموميتها ثم قيل والله لبس ما بعوا به أنفسهم أي حظوظها لو

الصلاة واجبة وتنزيل العالم بالشيء منزلة الجاهل به لاعتبارات خطابية كثيرة في الكلام منه قوله تعالى ولقد علموا لمن اشتراه ماله في الآخرة من خلاق وليس ما شروا به أنفسهم لو كانوا يملكون

سببه بالنسبة إليه كالعدم ادلا بقاومه وأما محمله على معنى وما ربيت حقيقة بل الله رمى فليس من التنزيل في شيء لان النفي كون الرمي بالتأثير وعلى الحقيقة وهو صحيح على ظاهره ولما بين الفرض الأصلي في الكلام ومعلوم أن الزيادة على المحتاج في كل شيء مما لا ينبغي رتب على ذلك أنه ينبغي أن يتصر من الكلام

الفائدتين أمور منها الخبر الكاذب كما سبق لا يقال ان قصد افادة العلم بالحكم فيه موجود لان الوجود فيه انما هو قصد الاعتقاد الفاسد لا قصد العلم الا أن يقال الكاذب أفاد اعتقاد السامع علم التكامل الا أنه اعتقاد فاسد ومنها كلام العباد مع الله تعالى لا يقبل شيئا منها لانه عالم بجميع الكائنات وجوابه أنه ليس من شرط الافادة أن تكون لمن الخطاب معه بل تكون لغيره كذا قيل وله جواب بتحقيق يضيح المجال عن ذكره ومن ذلك قوله تعالى رب اني ظلمت نفسي وجوابه جواب ما بعده ونحو \* المي عبدك العاصي أنا كا \* وقوله تعالى قالت رب اني وضعتها أنثى وقوله تعالى واني سميتها مريم وقوله تعالى حكاية عن موسى صلى الله عليه وسلم اني لما أنزلت الى من خبر فقير وقديح بأن فيه قصد الانشاء في اني وضعتها أنثى معنى تقبلها بي وكذلك الجميع وفيل غير ذلك ومنها أن الشخص قد يقصد اغاظة السامع بذلك الخبر وجوابه أنه يرجع الى لازم الفائدة

(٣٦ - شروح التلخيص - أول) كانوا يملكون برداءة ذلك الشراء لا تمتنعوا منه وحل الشاهد من الآية قوله لو كانوا يملكون فان العلم الواقع بعد لومني بمقتضاها لانها حرف امتناع لا امتناع وقد أثبت ذلك العلم لهم في صدر الآية وهذا تنافي والجواب أنهم لما يملوا بمقتضى العلم نزل ذلك العلم منزلة عدمه فصاروا بمنزلة الجاهلين فان ثبت العلم لهم أولا هو الموافق للواقع ونفيه عنهم نانيا مظهر لتنزيلهم منزلة الجاهلين بذلك الشيء لعدم جريهم على موجب علمهم ثم ان المقصود من الآية التنظير لانها ليست من قبيل تنزيل العالم بأحدى الفائدتين منزلة الجاهل لعدم جريانه على مقتضى العلم فيلحق له الخبر لان اليهود غير مخاطبين بالآية ولم يقصد اعلامهم بها حتى تكون خيرا ملقى لهم ومقصودا اعلامهم بضمونه وهم يعلمونه ونزلوا منزلة الجاهلين اذ الخطاب بالآية انما هو النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه وليسوا عالمين بفائدة هذا الخبر والحاصل أن المقصود بالآية التنظير لان فيها تنزيل العالم بالشيء منزلة الجاهل به كما أن في البحث المذكور قبلها كذلك وان اختلفا من جهة أن العالم لا ينزل منزلة الجاهل في الآية ليس مخاطبا وليس عالما بفائدة الخبر بخلاف البحث السابق فان قلت هذا التكاف في الآية يتجملها نظيرا انما يحتاج اليه اذا كان العلم المنفي بلو متعلقا بما يتعلق به العلم المتيقن وهو عدم الخلاق والثواب لانه يلازم على ذلك التناقض في الآية وانما يدفع بذلك التكاف وأما لو كان العلم المنفي متعلقا بالدم المأخوذ من بس والعلم المتيقن متعلقا بعدم الخلاق وهما متغايران لوجود عدم الخلاق في الأمر المباح بخلاف الدم فلا تناقض لان شرطه اتحاد الموضوع والمحمول والموضوع هنا قد اختلف وإذا احتملت الآية هذين الأمرين سقط بها الاستشهاد عن التنظير أيضا فلا يصح أن تكون

شاهدا لما ادعاه المصنف لما قلناه سابقا ولا شاهدا على النظر للاحتمال السابق والدليل اذا طرقه الاحتمال سقط به الاستدلال قلت هذا الاحتمال مناف لسياق الآية لان سوق الآية يدل على اتحاد النعم وانتفاء الخلاق ماصدقا في الآية على ما ذكره المفسرون وذلك لان اختيار ما لانفع ولا ثواب فيه في الآخرة كالسحر على النافع من كل الوجوه وهو كتاب الله ردى ومذموم فلا آية على هذا الاحتمال بناء على الاتحاد المذكور ترجع الى الاحتمال الأول فالتناقض باق بحاله وعلى تقدير عدم الاتحاد بين الأمرين يجب أن يكون العلم المنفي متعلقا بما يتعلق به الميث وهو عدم الخلاق فبرجع قوله لو كانوا يعلمون الى صدر الآية لانه الأنسب ببلاغة القرآن من جهة أن فيه اشارة الى أن علمهم بعدم الثواب كاف في الامتناع فكيف العلم بالذم وحمل الآيات على الأبلغ واجب (قوله بل تنزيل الخ) هذا ترقى آخر وهو تنزيل وجود الشيء أعم من أن يكون علما أو غيره منزلة عدمه كما في الآية فان وجود الرمي المنزل منزلة عدمه ليس بعلم والحاصل أن الآية السابقة نزل فيها مطلق العلم أى أعم من كونه متعلقا بفائدة الخبر أو غيره منزلة عدمه وما هنا نزل وجود الشيء مطلقا كان علما أو غيره منزلة عدمه (قوله وما رميت إذ رميت) اذ ظرف لرميت الأول أول المنفى المأخوذ من ما ونفى الرمي عنه عليه الصلاة والسلام باعتبار أنه بالنسبة لما ترتب عليه من الآثار العجيبة كاصابة جميع الكفار بالتراب في أعينهم كالعدم والحاصل أنه لما ترتب على رميه آثار عجيبة لم ترتب على فعل غيره من البشر عادة نزل ذلك الرمي منزلة عدمه لقلته بالنسبة لما ترتب عليه واثبات الرمي له ثانيا نظرا للظاهر فلا تناقض في الآية وهذا الحمل أحسن من قول بعضهم ان نفي الرمي من جهة الحقيقة أو التأثير والاثبات من جهة الصورة الظاهرية والكسب وذلك لانه لا تنزىل في الآية حينئذ (قوله فينبغي) أى بحسب صناعة فلو لم يقتصر على قدر الحاجة عد مخطئا (قوله أى اذا كان قصدا للخبر الخ) هذا اشارة (٢٠٢) الى أن الفاء في قوله فينبغي للتفريع وقوله حذرا عن الفوا اشارة الى

بل تنزىل وجود الشيء منزلة عدمه كثير منه قوله تعالى وما رميت إذ رميت (فينبغي) أى اذا كان قصد الخبر بخبره افادة الخطاب ينبغي (أن يقتصر من التركيب على قدر الحاجة)  
على ما يفيد ذلك القدر فقال (فينبغي) اذا كان الغرض الأصلي من الكلام ما تقدم (أن يقتصر من التركيب على قدر الحاجة) أى أن يقتصر من ألفاظ التركيب على ما يفيد الغرض المذكور اذ هو المقدار المحتاج حيث لا يتعلق الغرض بالزائد في المقام والا كان المزيد لغوا والغو باطل مغل بالبلاغة  
ص (فينبغي أن يقتصر من التركيب على قدر الحاجة

وجه التفريع وانظر لم ترك الشارح الفاء عند اعادة ينبغي وتوضيح المعنى أن قصدا للخبر اذا كان افادة الخطاب أحد الأمرين فينبغي له أن يقتصر من التركيب على قدر ما تحصل به افادته لأنقص منه ولا

أز يدحذرا من الغو فانه اذا كان غير مفيد أصلا كان لغوا محضا وان كان ناقصا عن افادة ما قصد به كان في حكم الغو واذا كان زائدا عليها كان مشتغلا على الغو وبهذا يظهر لك تفرع هذا الكلام أعني قوله فينبغي الخ على ما قبله ولم يحتاج لما أورده بعضهم بقوله ان جواب الشرط مسبب عنه وهذا المذكور المأخوذ من أول البحث أعني قوله فينبغي الخ لا يظهر كونه مسببا عن الشرط المحذوف الذي قدره الشارح بقوله أى اذا كان الخ بل ما ذكره المصنف قاعدة مستقلة بنفسها لا تفرع على ما سبق والذي يظهر كونه مسببا عما سبق قوله بعد ذلك فان كان الخطاب الخ وأجاب عن ذلك بأن قوله فينبغي الخ كلام مجمل يفصله قوله فان كان الخ والجمل والفصل شيء واحد وان اختلفا بالاعتبار وقد حكمنا بأن ذلك الفصل يظهر كونه مسببا عن الشرط فيصح أن يكون مجمله كذلك فالحاصل أنه لا شك في صحة تفرع قوله فينبغي الخ على ما تقدم من أن قصدا للخبر الخ ولا يحتاج في توجيه التفريع الى أن يقال ان ما ذكره من الاقتصار حكم مجمل قد فصل بقوله فان كان الخطاب الخ بقى شيء آخر وهو أن اعتبار هذه الأحوال أعني خلو الذهن والتردد والانسكار ظاهر بالنسبة الى فائدة الخبر يعنى الحكم وأما بالنسبة الى لازمها فيمكن اعتبار الحلو والتجريد عن التوكيدات وأما اعتبار التردد والانسكار فلا يصح لان التردد في علم الخطاب أو انسكاره يقتضى تأكيده لانا كيد الحكم فاذا أكد وقيل انى علم بقيام زيد مثلا انقلب اللازم فائدة لان المقصود حينئذ اثبات العلم بالقيام لاثبات القيام والكلام في لازم الفائدة لا فيها فلا يتصور اعتبار التردد أو الانسكار في اللازم مع بقائه على حاله على أنه لا يتصور ولولم يبق على حاله ان أراد يعلم التكلم حصول صورة الحكم لان الفاء الخبر للخطاب يستلزم افادته الخطاب أنه علم بالحكم كما تقدم بيانه أما أن أراد بالحكم التصديق مطلقا أو بقيد الجزم وحده أو بهمع الطابقة لتصور فيه التردد والانسكار بعد الفاء الخبر لاحتمال أن يكون الخبر شاكا أو واهما فيصح التأكيده حينئذ أفاده السبرامى (قوله من التركيب) من بمعنى فى أو المعنى فيقتصر على قدر الحاجة من المركبات (قوله على قدر الحاجة) أى على مقدار حاجة الخبر في افادة الحكم ولازمه أو حاجة الخطاب في استفادتهما فلا يزيد ولا ينقص عن مقدارها

فان كان المخاطب خالي الذهن من الحكم بأحد طرفي الخبر على الآخر والتردد فيه

(قوله حذرا عن اللغو) أي لأجل التباعد عنه وهو علة ليقتصر لاقوله فينبغي لاختلافهما في الفاعل لان فاعل ينبغي أن يقتصر أي الاقتصار وفاعل الحذر هو انتكلم ان قلت اللغو هو الكلام الزائد الذي لا فائدة فيه فالتعليل حينئذ قاصر على عدم الزيادة وليس شاملا لعدم النقصان مع أن للدعي الشمول لها لان قوله على قدر الحاجة أي بحيث لا يزيد ولا ينقص فالتعليل فيه قصور أجيب بأنه ترك تعليل عدم النقص لعل بطريق المقايضة وكأنه قال حذرا من اللغو ومن التصور أو المراد باللغو ما يشمل اللغو حقيقة وهو الزائد على قدر الحاجة وحكما وهو الكلام الناقص عن قدر الحاجة لان الكلام اذا نقص عن قدر الحاجة كان غير مفيد فيكون في حكم اللغو لعدم الاعتداد به لكونه غير مفيد للمقصود وهذا الجواب قد أشرنا اليه سابقا (قوله فان كان المخاطب خالي الذهن من الحكم الخ) مقتضاه أنه اذا كان خالي الذهن من لازم الحكم وقصد التكلم افادته أنه يؤكده وليس كذلك بل هو مثل خالي الذهن من الحكم ولعله تركه للعلم به بالمقايضة وقد علمت الكلام في ذلك والمراد بالحكم الاعتقاد ولو غير جازم كما يأتي بيانه (قوله أي لا يكون الخ) تفسير لقوله خالي الذهن وقوله علما بوقوع النسبة أولا وقوعها تفسير للحكم فالمراد بالحكم هنا العلم بوقوع النسبة أولا وقوعها أي ادراك أنها واقعة وأليست بواقعة وهو السمي بالتصديق والانتزاع والاذعان (قوله ولا مترددا في أن النسبة الخ) أشار به إلى أن الضمير في قوله والتردد فيه للحكم بمعنى وقوع النسبة أولا وقوعها في الكلام استخدام لان التردد ليس في الحكم بمعنى التصديق بل في الحكم بمعنى الوقوع أو الالاقوع فذكر الحكم أولا بمعنى التصديق وأعاد الضمير عليه بمعنى الوقوع (٢٠٣) أو الالاقوع وهو المعبر عنه بالنسبة الكلامية

ويجوز أن يراد بالحكم في  
للموضعين الوقوع أو الالاقوع  
ويقدر مضاف قبل الحكم  
أي من ادراك الحكم  
فيكون الخلو عن الحكم  
بمعنى الخلو عن ادراكه وهذا  
الاحتمال يرجع للاول  
ولكنهما يختلفان بالاستخدام  
وتقدير المضاف والأولى  
كما قال عبد الحكيم أن يراد  
بالحكم وقوع النسبة أولا  
وقوعها بادل سابق الكلام

حذرا عن اللغو (فان كان) المخاطب (خالي الذهن من الحكم والتردد فيه) أي لا يكون علما بوقوع النسبة أولا وقوعها ولا مترددا في النسبة هل هي واقعة أم لا

(ف) حين وجب الاقتصار على القدر المحتاج (ان كان) الملقى اليه الكلام (خالي الذهن من الحكم) والمراد بالحكم الاعتقاد ولو كان غير جازم وهو الظن (و) كان مع ذلك خالي الذهن من (التردد فيه) أي الحكم بمعنى وقوع النسبة أولا وقوعها فهو شبه باب عندى درهم ونصفه ومعنى الخلو من الاعتقاد والتردد أنه لم يخطر بالحكم ببالله على وجه التردد ولا خطر على وجه الاعتقاد ومعلوم أن التردد والاعتقاد متنافيان فلا يلزم من نفي أحدهما نفي الآخر حتى يستغنى بذلك الآخر كما قيل نعم لو أريد بالعلم بالحكم تصويره لزم من نفي تصويره نفي التردد فيه وليس ذلك هو المراد هنا لان الذي باقي اليه الكلام على الوجه الآتي لا يشترط فيه عدم التصور أصلا بل عدم الاعتقاد وعدم التردد الكائنين بعد التصور

فان كان خالي الذهن من الحكم والتردد فيه

ولاحقا أعني قوله أولا ولا شك ان قصد الخبر بخرجه إعادة المخاطب اما الحكم الخ فان المراد به وقوع النسبة أولا وقوعها وكذا قوله والتردد فيه فان التردد والانكار انما هو في الحكم بمعنى وقوع النسبة أولا وقوعها ومعنى خلو الذهن عنه أن لا يكون حاصله فيه وحصوله فيه انما هو الاذعان به فيكون المبنى خاليا عن الاذعان به والخلو عن الاذعان به لا يستلزم الخلو عن التردد لان الاذعان والتردد متنافيان فلا يستلزم الخلو عن أحدهما الخلو عن الآخر ولما كان الخلو عن الاول لا يستلزم الخلو عن الثاني عطفه المصنف عليه فقال والتردد فيه فليس قوله والتردد فيه مستغنى عنه كما قيل اه كلامه وقول الشارح لا يكون علما الخ لا يخالف هذا لان نفي العلم مأخوذ من خلو الذهن عن الحكم وقوله بوقوع النسبة أولا وقوعها هذا بيان للحكم فتأمل (قوله هل هي واقعة أم لا) قد تكررت في كتب النحو امتناع أن يؤتى هل بمادل لانها مختصة بطلب التصديق والاثبات لها بمبادل يقتضى خروجا عن ذلك اطلب التصور كما سيأتي ذلك ان شاء الله في أوائل الانشاء فهذا التركيب من الشارح إبانة على ما ذهب اليه ابن مالك من أن هل تقع موقع المعضة فيؤتى لها بمبادل مثله مستدلا بقوله عليه الصلاة والسلام هل تزوجت بكرا أم ثيبا أو يقال ان أم هانم نقطة بمعنى بل التي للاضراب لامتصلة فان السائل إذا قال هل زيد عندك أم لا كان المعنى هل زيد عندك بل أليس عندك فهو انتقال من استفهام الى استفهام آخر غير الاول فالسائل ظن أولا أن زيدا عندا المخاطب فاستفهم عنه ثم أدركه ظن آخر أنه ليس عنده فاستفهم عنه وأم النقطة يجوز استعمالها مع هل ومع غيرها من أدوات الاستفهام

استغنى عن مؤكدات الحكم كقولك جاء زيد وعمر وذهب فيتمكن في ذهنه لمصادفته اياه خاليا

(قوله وهذا) أى التقرير الذى ذكرناه من أن المراد بخلو الذهن عن الحكم والتردد فيه أن لا يكون طالبا بوقوع الغيبة الخ (قوله يتبين فساد ما قيل) أى اعتراضا على المصنف وذلك القائل هو العلامة علاء الدين بن حسام الدين أستاذ الشارح وحاصل ما قاله أنه يستغنى عن قوله والتردد فيه بما قبله لأن خلو الذهن عن الحكم يستلزم عدم التردد فيه وهذا الاعتراض بناء على ما فهمه من أن المراد بالحكم أولا وثانيا وقوع النسبة أولا وقوعها والمراد بخلو الذهن عن ذلك عدمه وانتفاؤه وبيان ذلك أن خلو الذهن عن النسبة الواقعة أو غير الواقعة يتناول باطلاقة عدم التصديق بها وعدم تصوره لها ومن العلوم أنه اذا كان خالى الذهن عن التصور لها فلا يتأتى التردد فيها لأن التردد فى وقوعها وعدمه فرع عن تصورها وحصولها فى الذهن وحاصل الرد عليه أن المراد بالحكم الاذعان والتصديق بوقوع النسبة والمراد بخلو الذهن عن ذلك عدم الاذعان والتصديق به ولا شك أن خلو الذهن عما ذكر لا يستلزم خلوه عن التردد فيه فقد يوجد التردد فى الشيء مع خلو الذهن عن التصديق به لتصوره (قوله يستلزم الخلو عن التردد فيه) أى ضرورة أن التردد فى الحكم يوجب حصول الحكم التصورى (قوله فلا حاجة الى ذكره) أى التردد (قوله بل التحقيق الخ) أى وجوبه عند الخلو عن الحكم لا يستلزم الخلو عن التردد فيه لأن الخلو عن أحد التناقضين لا يستلزم الخلو عن الآخر وهذا الاضراب لا ينتقل والترقى من افساد ما قيل بارتكاب الاستخدام أو تقدير المضاف أو تحقيق معنى الخلو (٢٠٤) عن الحكم على اختلاف التقادير السابقة الى افساده بوجه آخر وهو

وهذا يتبين فساد ما قيل ان الخلو عن الحكم يستلزم الخلو عن التردد فيه فلا حاجة الى ذكره بل التحقيق أن الحكم والتردد فيه متنافيان (استغنى) على لفظ المبني للمفعول (عن مؤكدات الحكم) لتكن الحكم فى الذهن حيث وجده خاليا

(استغنى) جواب ان (عن مؤكدات الحكم) لحصول الغرض وهو قبول معنى الخبر بلا مؤكد لان الذهن الخالى يتمكن منه الحكم بلا مؤكد كما قيل فوجد قلبا خاليا فتمكن

استغنى عن مؤكدات الحكم) شىء يبنى اذا كان قصد المتكلم المخبر أحد هذين الامرين فببني أن يقتصر من التركيب على قدر الحاجة فان كان المخاطب خالى الذهن عن الحكم بأحد طرفي الخبر على الآخر والتردد فيه استغنى عن مؤكدات الحكم كقولك زيد قائم من هو خالى الذهن عن ذلك ليمكن من ذهنه بمصادفته خاليا وذلك لان خلو الذهن عن الشيء يوجب استقراره فيه وأنشؤا فى هذا أنانى هو اها قبل أن أعرف الهوى \* فصادف قلبا خاليا فتمكننا

وفيه نظر لان موقع البيت أنه كان خالى الذهن من هو اها وهوى غير هالان المراد بالهوى الثانى الجنس لا الاول على ما يظهر وان كانا معرفتين وستأتى هذه القاعدة قريبا ان شاء الله تعالى فنظيره مما نحن فيه أن يكون المخاطب خالى الذهن من مطلق القيام بالنسبة الى زيد وغيره فتقول له زيد قائم وليس هو المقصود

تنافى الحكم والتردد فيه من غير احتياج الى استخدام أو تقدير مضاف أو ملاحظة معنى الخلو عن الحكم وفيه أى ذلك الاضراب اشارة الى أن ما اقتضاه ما قيل من عدم تنافيهما غير تحقيق (قوله متنافيان) أى لا يجتمعان حصولا فقط (قوله على انظ المبني للمفعول) أى والفعل مسند الى ضمير المصدر بالتأويل المشهور أى حصل الاستغناء أو أن

نائب الفاعل الجار والمجرور أعنى قوله عن مؤكدات الحكم ثم ما ذكره الشارح من أن الفعل مبني للمفعول مبني على أنه الرواية لسكونه المناسب لقوله بعد حسن تقويته حيث لم يتعرض فيه للمتكلم ولأنه مخاطب والافالينا للفاعل فيه وفى قوله أن يقتصر جائز أيضا وقوله استغنى أى وجوبا كما نقله بعضهم عن الشارح (قوله عن مؤكدات الحكم) احترازا عن مؤكدات الطرفين كالأن كيد اللظى والمعنوى فانها جائزة مع الخلو نحو زيد قائم وزيد نفسه قائم وجاء القوم كاهم ان قلت ان الاحتياط أمر مستحسن عند البلاغ اعتبره فى مواضع كالتأكيده لاحتمال سهو أو نسيان أو عدم فهمهم فلا يجوزوا بل استحسنا التأكيده لخالى الذهن من الحكم لدفع احتمال تردد أو انكار عنده أوجب بأن احتمال ذلك أمر ضيف لا يعارض مناسبة عقلية \* واعلم أن مؤكدات الحكم إن السكسورة الهمة والقسم ونونا التوكيد ولا م ابتداء واسمية الجملة وتكريرها ولو حكما أو الشرطية وحروف التانيه وحروف الزيادة على ما فصل فى النحو وضمير النصل وتقديم الفاعل المعنوى لتقوية الحكم والسبب اذا دخلت على فعل محبوب أو مكروه لانها تفيد الوعد أو الوعيد بحصول الفعل فدخولها على ما يفيد الوعد أو الوعيد، فتقتضى لتوكيده وتثبيت معناه وقد التى للتحقيق وكأنه ليسكن وإنما وليت ولمل وتكرير البنى ولم يدعوا أن الفتوحة لان ما بهدافى حكم الفرد ليسكن عداه ابن هشام من مؤكدات النسبة فانظر مع ذلك (قوله حيث وجده خاليا) أى لوجود الحكم الذهن خاليا فالحديث هنا للتعليل

وان كان متصوراً لطرفيه متردداً في اسناد أحدهما الى الآخر طالبا له حسن تقويته بمؤكد كقولك لز يدعارف أو ان ز يدعارف وان كان حاكماً بخلافه وجب توكيده بحسب الانكار فتقول اني صادق لمن ينكر صدقك ولا يبلغ في انكاره وانى اصادق لمن يبلغ في انكاره

(قوله وان كان متردداً فيه) أى في الحكم بمعنى وقوع النسبة أولاً وقوعها أو لا وقوعها أى التصديق بذلك ففيه استخدام كذا قال سم وانظر هل ذكر الضمير أولاً بمعنى وذ كره ثانياً بمعنى آخر يسمى استخداماً كما قال سم أو من قبيل شبه استخدام والظاهر الثاني وتأمل في ذلك (قوله طالبا له) أى بلسان الحال أو القال وهذا لازم لتردد فيه لأنه محترز به عن شئ لا الموافقة لطبع أن الانسان اذا تردد في شئ صار منشوقاً اليه وطالبا للاطلاع على شأنه والا كان منسياً غير متردداً فيه وسكت المصنف عما اذا كان المخاطب عالماً بالحكم أو ظاناً له أو متوهمه (٢٠٥) والظاهر أن الاولين لا باقى اليهما الخبر الا بعد النزول

السابق وأن الثالث كالتردد في استحسان التوكيده وكذلك الظان اذا كان ظنه ضعيفاً جداً في عرضة الزوال ويمكن دخولها في كلام المصنف بأن يراد

بالمتردداً كان تردده مستويًا أو راجعية أحد الطرفين أو مرجوحية ويراد بالراجعية الراجعية غير القوية جداً وعلم من هذا أن خالي الذهن أقرب للامثال من الشاك وهو المتردد ومن التوهم ومن الظان ظناً ضعيفاً (قوله بأن حضرا) تصور لقوله متردداً فيه (قوله طرفاً الحكم) أى الوقوع أو اللا وقوع وطرفاه الحكم به والمحكم عليه (قوله أى تقويته الحكم) المتردد فيه بمعنى وقوع النسبة أو لا وقوعها (قوله يؤكد) أى واحد فلو زاد أو لم يؤكده يستحسن أى حسن تقويته بأداة توكيد وتسميتها مؤكداً

(وان كان) المخاطب (متردداً فيه) أى في الحكم (طالبا له) بأن حضر في ذهنه طرفه الحكم وتغير في أن الحكم بينهما وقوع النسبة أولاً وقوعها (حسن تقويته) أى تقوية الحكم (بمؤكد) ليزيل ذلك المؤكد تردده ويتمكن الحكم لكن في دلائل الاعجاز أنه انما يحسن التأكيده اذا كان للمخاطب ظن على خلاف حكمك (وان كان) المخاطب (منكراً) للحكم (وجب توكيده) أى توكيد الحكم (بحسب الانكار) أى بقدره قوة وضعفاً

(وان كان) الملقى اليه الكلام (متردداً فيه) أى في الحكم بمعنى أنه تردد في النسبة بعد تصور الموضوع والمحمول هل تلك النسبة تحققت في الواقع بين الطرفين أم لا (طالبا له) أى لذلك الحكم منشوقاً لحاله في نفس الامر ولم محترز بالطلب عن شئ لان الجارى طبعاً أن المتردد في الشئ منشوقاً له طالب للاطلاع على شأنه والا كان ملغى منسياً غير متردداً فيه (حسن تقويته يؤكد) أى ان كان السامع طالباً للحكم حسن في باب البلاغة تقويته بمؤكد دفماً لاستدراء أحد المترددين وانما قال حسن لان من لم يؤكد والحالة هذه لا يكون في درجة النزول عن البلاغة كحال من لم يؤكد في الانكار بل حال من لم يؤكد في الانكار نزل وان كان كل منهما قد فاته ما يراعى في باب البلاغة وهذا الذي ذكر المصنف من أن التأكيده يحسن عند التردد والطلب يلزم منه حسنه عند وجود الظن في خلاف الحكم المؤكده من باب أخرى لكن يخالف كلام الشيخ في دلائل الاعجاز فانه انما يحكم بحسن التأكيده اذا كان المخاطب له ظن في خلاف الحكم المؤكده لا عند الطلب قل والالزم أن لا يحسن قولنا فرح مثلاً جواباً لقول السائل كيف زيد بل يقال على مقتضى حسن التأكيده عند الطلب انه فرح (وان كان) الذي أراد خطابه بحكم (منكراً) لذلك الحكم (وجب توكيده) أى تأكيده ذلك الحكم وتفاوت التأكيده حينئذ (بحسب) تفاوت (الانكار) قوة وضعفاً فان وقع الانكار في الجملة كفي فيه تأكيده يقاومه في ازالته وان بولغ في

هنا بل المقصود أن يكون خالي الذهن من قيام زيد سواء كان مستحضراً لقيام غيره أم لا ويرد على المصنف أنه ينبغي أن يقول من الحكم ومن التردد لان هذه العبارة هي العطية لمقصوده من خلو الذهن من كل منهما لان مجموعهما فليتأمل ص (وان كان متردداً الخ) شأى اذا كان المخاطب متردداً في الخبر به حسن أن يقوى بمؤكد واحد كقولك لز يدقائم أو انه قائم وان كان منكراً وجب تأكيده بحسب الانكار فتقول لمن ينكر صدقك ولا يبلغ اني صادق كذا في الايضاح فان قلت وانى صادق ليس

حقيقة عرفية فلا يقال ان المؤكده هو التسكيم (قوله ويتمكن الحكم) أى من ذهنه وهذا عطف لازم (قوله لكن المذكور في دلائل الاعجاز الخ) أى فيكون المذكور فيها منافياً لما ذكره القوم لان ما في دلائل الاعجاز يقتضى أن التأكيده للمتردد لا يجوز كخالي الذهن وكلام القوم يقتضى أن التأكيده لجائز بل هو مستحسن وجمع بعضهم بين كلام القوم وما في دلائل الاعجاز بأن الظن في كلام الشيخ عبد القاهر شرط في التأكيده بان خاصة لانها كالم في التأكيده بخلاف غيرها فلا يشترط في التأكيده به ظن الخلاف وعليه يحمل كلام القوم وحينئذ فلا تنافي وردها الجمع بقوله تعالى انهم مفرقون فانه يؤكد بان مع أن نوحاً لم يكن ظاناً لعدم غرقهم بل متردداً فالحق أنهما طريقتان متقابلتان (قوله منكراً للحكم) أى وقوع النسبة

وعليه قوله تعالى واضرب لهم مثلا أصحاب القرية اذ جاءها المرسلون اذ أرسلنا اليهم اثنين فكذبوهما فعززنا بثالث فقالوا انا اليكم مرسلون قالوا ما اتم الا بشرمتلنا وما أنزل الرحمن من شيء ان اتمم الا تكذبون قالوا ربنا يعلم انا اليكم مرسلون حيث قال في المرة الاولى انا اليكم مرسلون وفي الثانية انا اليكم مرسلون وبؤيد ما ذكرناه جواب أي العباس لا سكندى عن قوله اني اجد في كلام العرب حسوا يقولون عبد الله قائم وان عبد الله قائم وان عبد الله قائم والمعنى واحد بأن قال بل المعاني في لغة فقيد الله قائم اخبار عن قيامه وان عبد الله قائم جواب عن سؤال سائل وان عبد الله قائم جواب عن انكار منكر

(قوله يعني يجب الخ) أشار بذلك الى أن قول المصنف بحسب متعلق بمحذوف أي وجب زيادة التوكيد بحسب الخ وليس متعلقا بوجود لان الوجوب لا يتفاوت بتفاوت الانكار والتفاوت بتفاوت انما هو الزيادة لكن قد يقال ان تعلقه بالزيادة المحذوفة يقتضي أن أصل التأكيدي غير واجب والواجب انما هو الزائد فاعل الاحسن تعلقه بالتأكيدي وجوب أصل التأكيدي مستفاد من أصل الانكار أو يقال وجوب أصل التوكيد (٢٠٦) مستفاد من وجوب زيادته لانه يلزم من وجوب زيادته وجوب أصله

يعني يجب زيادة التأكيدي بحسب ازدياد الانكار ازالة ( كما قال تعالى حكاية عن رسل عيسى عليه الصلاة والسلام اذ كذبوا في المرة الاولى انا اليكم مرسلون ) مؤكدا بان واسمية الجملة ( وفي ) المرة ( الثانية ) ر بنا يعلم ( انا اليكم مرسلون )

الانكار بولغ في التأكيدي لان ذلك ( كما قال تعالى حكاية عن رسل عيسى ) على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام ( اذ كذبوا في المرة الاولى انا اليكم مرسلون وفي ) المرة ( الثانية ) ر بنا يعلم ( انا اليكم مرسلون ) ولا شك أن التأكيدي في قول الاثنين الأولين في المرة الاولى انا اليكم مرسلون أدنى من التأكيدي في قول الثلاثة في التكذيب الثاني ر بنا يعلم انا اليكم مرسلون لان الاول ليس فيه الا التأكيدي بان والجملة الاسمية لعدم مبالغة المرسل اليهم في الانكار والثاني فيه التأكيدي بالقسم للضمن للجملة ر بنا يعلم لانها في تأويل تقسيم يعلم ر بنا العلم وبان واللام والجملة الاسمية لمبالغة المخاطبين في الانكار حيث قالوا ما اتمم الا بشرمتلنا في هذا الكلام انكار الرسالة بطريق الكتابة التي هي أبلغ من الحقيقة لان البشرية في زعمهم تستلزم في الرسالة وقالوا ما أنزل الرحمن من شيء ان اتمم الا تكذبون فبالغ المرسلون في التأكيدي لان هذا الانكار البالغ فلا يلزم كون التأكيدي على قدر الانكار في العدد بل أن يقوى قوته ويضعف بضمفه فلا يرد أن يقال هنا زاد التأكيدي على عدد الانكار والمرسل الاول فيها الامور كدواحد وقد مثل به الخطاب التردد فيلزم استواءهما قلت لكن لاؤ كدواحد في الصورة الاولى حسن وفي الثانية واجب الا أنه يلزم استواء الابتدائي والطلبى حيث ترك أسلوب الحسن وعلى هذا الموضع سؤال وله بقية تحقيق يذكر في باب الوصل والنصل قال وتقول لمن يبالغ في الانكار اني لصادق ومن ذلك قوله تعالى حكاية عن رسل عيسى عليه الصلاة والسلام حين أرسلهم الى أهل انطاكية اذ كذبوا في المرة الاولى انا اليكم مرسلون وفي الثانية لما تكررت منهم الانكار ر بنا يعلم انا اليكم مرسلون ونقل المصنف هذا الترتيب عن المبرد

بقي شيء آخر وهو الفرق بين التأكيد الواجب والمستحسن مع أن المستحسن عند الباء واجب إلا أن يقال ان ترك المستحسن يلام عليه لوما أخف من اللوم على ترك الواجب فرره شيخنا العدوي ( قوله قوة وضعفا ) أي لا عدا فقد يطلب للانكار الواحد تأكيدا مثل لقوته وللانكارين ثلاث مثلا لقوتهما وللثلاث أربع لقوة الثلاث كما في الآية الآتية فان التأكيديات فيها أربع والانكارات ثلاث لقوتها ( قوله كما قال الله تعالى الخ ) هذا تمثيل للقسم الثالث ثم انه يحتمل أن ما موصول حرفي أي كقول الله تعالى وعلى هذا

فلا بد من تقدير رأى كالتأكيدي في قول الله تعالى ويحتمل أنها اسم موصول والعائد محذوف أي كالتأكيدي الذي قاله تعالى ثم انه ان أريد التمثيل كما هو التبادر فهو ظاهر وان أراد الاستدلال على الوجوب ففيه أنه لادلالة في الآية على وجوب التأكيدي وعلى وجوب كونه بقدر الانكار بل يحتمل أن كلا من التأكيدي كونه بقدر الانكار استحسانا ( قوله عن رسل عيسى الخ ) أي وهم يراش بفتح الموحدة وكون الواو وفتح اللام وبعدها شين معجمة ويحيي وشمعون وهو الثالث الذي عززها بعد تكذيبهم ما هذا والاصح وما قبل انهم يحيي وشمعون والثالث الذي عززها يولس أو حبيب التجار فخير منونق به ( قوله اذ كذبوا ) ظرف لمفعول محذوف أي حكاية عن الرسل اذ كذبوا أو لغير محذوف والجملة مستأنفة أي وهذا المحكي صادر اذ كذبوا ولا يصح أن يكون ظرفا لقال أو لحكاية لان القول والحكاية ليسا وقت التكذيب بل متأخران عنه ( قوله مؤكدا بان واسمية الجملة ) أي كونها اسمية لاصيرورتها اسمية لانه لا يشترط في التأكيدي بها



كونها معدولة عن الفعلية كما وهم كذا في عبد الحكيم (قوله مؤكدا بالقسم) أي وهو ربنا يعلم فقد ذكر في الكشف أن ربنا يعلم جار مجرى القسم في التأكيده كشهد الله فاندفع ما يقال أنه لا قسم هنا أو يقال مراده بالقسم القسم الحكمي لأن قولهم ربنا يعلم في قوة تقسم يعلم ربنا أو ربنا العليم (قوله حيث قالوا الخ) فيه أن هذه ثلاث إنكارات فكيف يؤكد لها أربع تأكيدات مع أنه يجب أن يكون التأكيده بقدر الإنكار والجواب أن المراد أنه يجب أن يكون التأكيده بقدر الإنكار في القوة والضعف لأن المدد كما قال الشارح هذه الإنكارات الثلاثة الواقعة منهم مساوية في القوة للتأكيدات الأربع أو أن المحصر في الوضعين بمنزلة إنكار رابع كما قاله سمأ أن قوله وما أنزل الرحمن من شيء يتضمن إنكارين أحدهما ترجيح وهو نفي نزول شيء من الرحمن والآخر استزائي وهو نفي الرسالة أفاده السيرامي (قوله ما أنتم إلا بشر مثلنا) إن قلت قول المنكرين ذلك إنكار للرسالة من الله لأنها هي التي يرون مناقاتها للبشرية مع أن الرسل من عند عيسى لا من عند الله وحيد فلا يكون قولهم ما أنتم إلا بشريه مثلنا إنكارا لشيء أجبب بأن للنبي ما مرسلهم إلا بشر مثلنا والمرسل لا يكون بشرا ويحتمل أنهم فهموا أن الرسل من عند الله أو يقال إنهم لم يدعواهم إلى رسالة الرسول الله بآذن الله نزولوا رسالة رسول الرسول كرسالة الرسول لأن التصديق بهذه تصديق بذلك (٢٠٧) غلطوا بالاصل بواسطة الفرع بما يقتضي نفي

مؤكد بالقسم وان واللام واسمية الجملة لمبالغة مخاطبين في الإنكار حيث قالوا ما أنتم إلا بشر مثلنا وما أنزل الرحمن من شيء أنتم إلا تكذبون وقوله أذكذبوا مبني على أن تكذيب الاثنين تكذيب للثلاثة والألف المكذب أولان (ويسمى الضرب الأول ابتدائيا والثاني طلبيا)

اثنان لكن الاثنين تكذيب للثلاثة لأن المرسل والمرسل به واحد فأنكاره مع الاثنين كأنكاره مع الثلاثة ولهذا صح ضمير الجمع في قوله كذبوا والقريه انطاكية والمرسلان الأولان شمعون ويحيى عليهما السلام والثالث المعز به أي المقوي به الاثنان قيل بولش عليه السلام وقيل حبيب النجار رضي الله عنه فان قيل إن قول المنكرين ما أنتم إلا بشر مثلنا إنكار للرسالة من الله تعالى لأنها هي التي يرون مناقاتها للبشرية والواقع أن الرسالة من عيسى عليه السلام ورسل عيسى لا ينكر المرسل اليهم مجامعة رسالتهم من غير للبشرية فأتا ويل هذا الكلام فالجواب أنهم لم يدعواهم إلى رسالة رسول الله بآذن الله نزولوا رسالة رسول الرسول كرسالة الرسول لأن التصديق بهذه تصديق بذلك غلطوا بالاصل بواسطة خطاب الفرع بما يقتضي أصل الرسالة في زعمهم تأمله (ويسمى الغرض الأول) وهو خلو الكلام عن عدمه مؤكدا عند عدم الإنكار (ابتدائيا) لأنه هو الواقع في الابتداء إذا الأصل خلو ذهن (و) يسمى (الثاني) وهو كونه مؤكدا استحضانا مع المتردد الطالب (طلبيا) لأنه لا طالب

ويسمى الأول من الخبر ابتدائيا لكونه وقع ابتداء والثاني طلبيا

بقوله أذكذبوا ولك أن تقول المراد بقوله أذكذبوا أي مجموع الثلاثة من حيث هو مجموع ولا شك أن الثلاثة المركبة من اثنين قد كذبا وواحد لم يكذب يصدق على مجموعها أنه قد كذب لأن المركب من مكذب وغيره مكذب ثم إن هذا التأويل مبني على أن قوله في المرة الأولى متعلق بكذبوا كما هو الظاهر وتعلق أذكذبوا بقدر كما مروا المعنى قال الله تعالى حكاية عن الرسل أذكذبوا في المرة الأولى وأما الوجه متعلقا بقال كما يدل عليه الإيضاح أو بحكاية فلا بد ذلك لأن المعنى كما قال الله تعالى حكاية عن قول الرسل في المرة الأولى كذا وفي المرة الثانية كذا ولا شك أن هذا المعنى لا دلالة له على أن الثلاثة كذبوا في المرة الأولى (قوله فالمكذب أولان) أي وهما المرسلان أولا وهما بولش ويحيى عليهما السلام والثالث المعز به أي المقوي به الاثنان شمعون (قوله ويسمى الضرب الأول) أي الخلو عن التأكيده كما كان هذا أولاد كره في كلام المصنف أولا وضمننا الثاني هو التأكيده استحضانا والثالث هو التأكيده وجوبا (قوله ابتدائيا) أي ضربا ابتدائيا لكونه غير مسبوق بطلب ولا إنكار (قوله والثاني) وهو التأكيده استحضانا عند التردد والطلب للحكم وإنما كان هذا الضرب ثانيا لذكره ضمنا في كلام المصنف (قوله طلبيا) أي ضربا طلبيا لأنه مسبوق بالطلب أو لكونه مخاطب طالبا له

والثالث انكار يا واخراج الكلام على هذه الوجوه اخراجا على مقتضى الظاهر

(قوله والثالث) أى ويسمى الضرب الثالث أى المذكور فى الثامن ضمنا ثالثا وهو التاكيد وجوبا عن الانكار (قوله انكار يا) أى ضربا انكاريا لانه مسبوق بالانكار أو لكون مخاطب بالكلام الشتمل عليه منكرا فالندمية بالنظر لحاله أو لحال مخاطب (قوله واخراج الكلام عليها) أى تطبيق الكلام عليها بمعنى إثباته به متكبها بتلك الأوجه ومشتملا عليها ومتصفيا بها (قوله على الوجوه المذكورة) الأنسب أن يقول على الضروب المذكورة إلا أن يقال عبرنا بالوجوه إشارة إلى أن المراد بالضروب فى كلام المصنف الوجوه (قوله فى الأول) أى فى الالتقاء الأول لأن اللقاء الكلام خالبا عن التاكيد يقال له اللقاء أول بالنسبة لالتقائه مؤكدا بحسب الترتيب الطبيعى وليس المراد فى الضرب (٢٠٨) الأول لئلا يلزم ظرفية الشيء فى نفسه لأن الضرب الأول نفس الخلو عن التاكيد

وكذا يقال فى قوله فى الثانى وفى قوله فى الثالث إلا أن يجعل فى معنى الباء أى بالنسبة للضرب الأول وكذا يقال فيما بعده (قوله والتقوية) يؤكد الخ (قوله الأول) أى أن يقول والتاكيد استحسانا والتاكيد وجوبا لتظهر المقابلة لأن المقابل للخلو على التاكيد نفس التاكيد استحسانا أو وجوبا لا التقوية به (قوله اخراجا على مقتضى الظاهر) أى اللقاء جاريا على مقتضى الظاهر أو اللقاء لا أجل مقتضى ظاهر الحال \* واعلم أن الحال هو الأمر الداعى إلى إيراد الكلام مكيفا بكيفية ما سواه كان ذلك الأمر الداعى ثابتا فى الواقع أو كان ثبوته بالنظر لما عند المتكلم كتنزيل مخاطب غير السائل منزلة السائل

والثالث انكار يا (و) يسمى (اخراج الكلام عليها) أى على الوجوه المذكورة وهى الخلو عن التاكيد فى الأول والتقوية بمؤكد استحسانا فى الثانى وجوبا التاكيد بحسب الانكار فى الثالث (اخراجا على مقتضى الظاهر) وهو أخص مطلقا من مقتضى الحال لأن معناه مقتضى ظاهر الحال

(و) يسمى (الثالث) وهو كون الكلام مؤكدا وجوبا مع النكر (انكار يا) لو فوعه فى مقابلة الانكار (و) يسمى (اخراج الكلام عليها) أى على هذه الوجوه وهو الخلو من التاكيد فى الالتقاء الأول والانصاف بتاكيد الاستحسان فى الالتقاء الثانى وبإكيد الوجوب فى الالتقاء الثالث (اخراجا على مقتضى الظاهر) فصفة الكلام باعتبار تلك المقامات تسمى بالتسامى الأول والاثنيان به باعتبار اتصافه بما يقتضى تلك المقامات يسمى اخراجا على مقتضى الظاهر أى مقتضى ظاهر الحال واحترزه عن اخراجا على مقتضى تنزيل غير النكر كالمسكر فيؤكد أو النكر كغيره فلا يؤكد فأن هذا اخراجا على مقتضى الحال لأعلى مقتضى ظاهر الحال لمقتضى ظاهر الحال أخص من مقتضى الحال لأن مقتضى

والثالث انكار يا (و) فى عبار المصنف تسامح حيث قال عن الرسل أنهم كذبوا فى المرة الأولى وإنما كذب فيها اثنتان ولعلهم يردان القائلين أنا اليكم مرسلون براءة لتكذيب الذى واجهوا به اثنيان فى الأول تكذيب فى المعنى للثالث فكان الثلاثة كذبوا فقالوا أنا اليكم مرسلون والتكذيب الثانى كان أبلغ لكونه تكديبا لثلاثة بالصريح ولكونه تكديبا ثانيا ولكونه تكديبا بعد إقامة الدليل لكونه وقع بعد تكرار الانذار وكان ينبغي أن يقول المصنف إن فى بنايهم تأكيدا أيضا لانه فى معنى القسم كقوله به ولقد علمت لثنتين منيتي به فلم الله أجدر بذلك ونص عليه - يوبىه مع تأكيدا واللام فيها حينئذ ثلاث تأكيدات قال الزمخشري أن الأول ابتداء خبر ولذلك يؤكد الابن وقد يعترض عليه فيه فيقال إن التكذيب وقع صريحا لقوله تعالى كذبوها ويمكن جوابه بأمرين \* أحدهما أن يقال تكذيب الثلاثة لم يقع قبل ذلك وإنما وقع تكذيب اثنين به الثانى أن يقال انه لم يمت أن الخطاب ابتدائى بل يرد أنه خبر أول لذلك لم يحتج لكثرة التاكيد ولا شك أنه أول خبر صدر من الثلاثة (ص) واخراج الكلام عليها اخراجا على مقتضى الظاهر (ش) أى ويسمى اخراجا على مقتضى الظاهر ويعنى بمقتضى الظاهر ما يقتضيه المقام وهو أخص من مقتضى الحال لأن الحال قد يقتضى الاخراج على خلاف الظاهر كذا قيل وفيه نظر فان الظاهر أن بين مقتضى الحال ومقتضى الظاهر عموما وخصوصا

وظاهر الحال هو الأمر الداعى إلى إيراد الكلام مكيفا بكيفية مخصوصة بشرط أن يكون ذلك الأمر الداعى ثابتا فى الواقع من فلذا كان ظاهر الحال أخص من - ل مطلقا فالتطبيق على الثانى اخراجا للكلام على مقتضى ظاهر الحال وعلى مقتضى الحال وعلى الأول اخراجا له على خلاف ظاهر الحال وعلى مقتضى الحال ثم إن تلك الكيفية هى مقتضى الحال أو ظاهره فكل كيفية اقتضاها ظاهر الحال اقتضاها الحال وليس كل كيفية اقتضاها الحال اقتضاها ظاهره فمقوم مقتضى بالسكر يقتضى عموم مقتضى (قوله لأن معناه) أى معنى مقتضى الظاهر مقتضى ظاهر الحال أى مقتضى الحال الظاهر فالحال تحت فردان ظاهره خفي فالظاهر ما كان ثابتا فى نفس الأمر والخفى ما كان ثابتا باعتبار ما عند المتكلم وإذا كان تحت فردان كان ظاهر الحال أخص من مطلق الحال (قوله لأن معناه الخ) أى وليس المراد به مقتضى ظاهر الأمر أى الأمر الظاهر كان حالا أو غيره والا كان بينه وبين مقتضى الحال العموم والخصوص الوجهى لاجتماعهما فيما

وكثيرا ما يخرج على خلافه فيزيل غير السائل منزلة الدائل

إذا كان الداعي هو الأمر الظاهر أي الثابت في الواقع. وانفراد مقتضى الأمر الظاهر دون مقتضى الحال فيها إذا كان الكلام على وفق الظاهر أي الثابت في الواقع دون الحال الذي عند التكلم كالو زلت المنكر كغير المنكر وأكدت الكلام نظرا للظاهر وانفراد مقتضى الحال بدون مقتضى الأمر الظاهر فيما إذا كان الكلام على وفق مقتضى الحال الغير الظاهر بأن كان الحال غير ثابت في الواقع كما في تنزيل غير المنكر منزلة المنكر وتأيد الكلام له أفاده عبد الحكيم (قوله من غير عكس) أي لغوي وأما العكس المنطقي فثابت وهو بعض مقتضى الحال مقتضى ظاهر الحال (قوله كما في صور اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر) أي المذكورة في قول المصنف وكثيرا ما الخ وذلك كالو زل غير السائل منزلة السائل فأثب اليه الكلام مؤكداً كيد مقتضى الحال الذي هو الدوال تنزيلا لكنه خلاف مقتضى ظاهر الحال الذي هو عدم السؤال حقيقة (قوله وكثيرا) نصب على الظرفية أو المصدرية وما زاد لتأكيد الكثرة أي ويخرج الكلام تخرجها كثيرا أوحينا كثيرا والمراد أن تخرج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر كثيرا في نفسه لا بالإضافة الى مقابله حتى يكون الاخراج على مقتضى الظاهر قليلا أو يقال انه كثير بالنسبة الى مقابله قليل (٢٠٩) بالنسبة اليه باعتبار أن أنواع خلاف مقتضى الظاهر أكثر من

أنواع مقتضى الظاهر إذا  
أنواع الأول نسبة وأنواع  
الثاني ثلاثة كما يأتي بيانه  
ويخرج في كلام المصنف  
بشد يد الراء كما هو الرواية  
ومصدره التخرج لکن  
الناسب لقوله سابقا و يسمى  
اخراج الكلام عليها الخ  
عدم تشديد الراء ومصدره  
الاخراج هذا ذكر بعضهم  
أن تخرج الكلام على  
خلاف مقتضى الظاهر من  
باب الكناية لان الخبر إذا  
أورد في مقام لا يناسبه بحسب  
الظاهر دل على أن التكلم

فكل مقتضى الظاهر مقتضى الحال من غير عكس كما في صور اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر فإنه يكون على مقتضى الحال ولا يكون على مقتضى الظاهر (وكثيرا ما يخرج) الكلام (على خلافه) أي على خلاف مقتضى الظاهر (فيجعل غير السائل كالسائل

الحال في الجملة يصدق بنوعين مقتضى ظاهره بأن لا يكون ثم تنزيل شيء كغيره ومقتضى باطنه بأن يكون ثم تنزيل حال كغيره فظهر أن مقتضى الحال أعم مطلقا من مقتضى الظاهر فلو فرض تنزيل غير المنكر بالمنكر ومع ذلك ترك التأكيدي لم يكن من مقتضى الحال في شيء لانه بعد التنزيل زال اعتبار الظاهر فلا يكون ترك التأكيدي من مقتضى الحال أصلا وهذا يعلم أن ظاهر الحال مقتضى إنما يكون مقتضى الحال ان لم يكن ثم تنزيل وأما ان كان ثم تنزيل لم تكن موافقة الظاهر مقتضى الحال إذ لا يعرف ذلك التنزيل الا باجراء الكلام على مقتضاه فتحقق بهذا العموم بالاطلاق بين مقتضى الظاهر والحال كما تقدم والى هذا التنزيل أشار بقوله (وكثيرا ما) أي وزمانا كثيرا (يخرج) الكلام (على خلافه) أي خلاف مقتضى ظاهر الحال (فيجعل غير السائل كالسائل) فيؤكد الكلام معه

من وجه ثم ان مقتضى الظاهر قد يكون باعتبار أحد هذه الأساليب وقد يكون باعتبار غيرها من اعتبارات المعاني ص (وكثيرا ما يخرج) الكلام (على خلافه الخ) من معنى خلاف الظاهر (فيجعل غير السائل) يعني خالي الذهن (كالسائل

(٢٧ - شروح التاخيص - أول) نزل هذا المقام الغير المناسب منزلة المقام المناسب الذي يطابقه ظاهر الكلام واعتبر فيه الاعتبارات اللاحقة بذلك المقام مثلا الخبر الجبر دع التأكيدي على خلو الذهن بالدلالة الخطابية فإذا ألقى الى المنكر والتردد دل على تنزيله منزلة خالي الذهن ضرورة بحسب عرف البلغاء تعويلا على ما يزيل الانكار من الأدلة التي معها إذا تأمل فيها ويكون ذلك كناية لانه ذكر الالزام الذي هو مدلول الكلام المشتمل على الخصوصية وهو المقام الذي لا يناسبه بحسب الظاهر مع قرينة غير مانعة من ارادته واستعمل اللفظ فيه وقصد منه الى ما زومه الذي هو تنزيل المقام الغير المناسب منزلة المقام المناسب وهذا التنزيل هو المقتضود الأصلي وقس على ذلك القاء الخبر المذكور بتأكيدي قوي الى غير المنكر فإنه لما كان فيه دلالة خطابية على انكار المخاطب ولم يوجد الانكار في المخاطب دل ضرورة على تنزيله منزلة المنكر تعويلا على ما يلزمه لزوما عرفيا وهو أن يكون المخاطب ملاسا لشيء من الانكار ويكون ذلك كناية كما بينا وهكذا قيل انه من قبيل الاستعارة بالكناية والخييل والحق أنه لا يقال فيه شيء من ذلك لان الحجاز والكناية انما هو باعتبار المعاني التي يوضع لها اللفظ وهذا بخلاف ذلك اذ لم يستعمل اللفظ فيه لانها معان عرضية (قوله فيجعل غير السائل) أي كخالي الذهن وقوله كالسائل هو المتردد في الحكم الطالب له التقدم في قول المصنف وان كان مترددا الخ وهو القسم الثاني وتقدم أنه يؤكده استحضانا أن التبادر أن القاء في قوله فيجعل الخ للتفريع على قوله يخرج الكلام وأنه واقع عقبه مع أن الجمل المذكور ليس واقعا عقب التخرج بل بمصاحبه بل اذا نظرت للتحقيق تجد المقدم انما هو جعل غير السائل كالسائل أي تنزيله منزله ثم يخرج الكلام على خلاف

إذا قدم اليه ما يلوح له بحكم الخبر فيستشرفه

مقتضى الظاهر بعد ذلك بأن يؤكد والجواب أن الفاء هنا للطف المجرى عن السببية أو أنها للتفريع ومعنى قوله وكثيرا ما يخرج أى يقصد التخريج ولا شك أن التنزيل يعقب قصد التخرىج أى أن قوله فيجعل الخ تفصيلا لما أجمله في قوله وكثيرا الخ وأعلم أن حال مخاطب بالجملة الخبرية منحصر في العلم بالحكم والمحو منه والسؤال له والانكار له فالعالم لا يتصور معه اخراج الكلام على مقتضى الظاهر لأن مقتضاه أن لا يخاطب بما يعلمه فخطابه به إنما يكون بعد تنزيله منزلة غيره من الثلاثة ويكون الكلام حينئذ مخرجا على خلاف مقتضى الظاهر وكل من الخالي والسائل والمنكر يتصوره الوجهان فإذا نظر في خطابه إلى حال نفسه القائم به كان القاء الخبر إليه اخراجا على مقتضى الظاهر وإن نزل في ذلك منزلة أحد الآخرين إذ لا معنى لتنزيله في الخطاب منزلة العالم كان اخراجا على خلاف مقتضاه فانه محصر اخراج الكلام في اثني عشر قسما ثلاثة منها في اخراج الكلام على مقتضى الظاهر وتسعة في اخراجه على خلافه ثلاثة منها في العالم وستة في غيره وإذا ضربت هذه الاثني عشر في اثبات النفي صارت أربعة وعشرين إذا علمت هذا فقول المصنف فيجعل غير السائل يتناول خالي الذهن والمنكر والعالم الآن المقصود الأول لأن تقديم الموضع لجنس الخبر إنما يعتبر بالنسبة للخالي وقيد هذا لا ينافي التداول لأن قوله إذا قدم الخ هذا بالنسبة لخالي الذهن فلا يراد أن المصنف أهمل بقية الأقسام بقى شيء آخر وهو أن اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر قد يلتبس باخراجه على مقتضى الظاهر فلا تظهر الفائدة وذلك كجعل السائل كالحالي لأن ترك التأكيد للسائل جائز ولا يخل بالبلغة فلا يعلم به تنزيله منزلة الخالي وأجيب بأنه عند الالتباس يحتاج إلى قرينة تعين المقصود أو ترجحه فإن لم توجد قرينة صح الكلام على كل من الأمرين وكذا بعض صور اخراج الكلام على مقتضى الظاهر قد يلتبس ببعض كما في التأكيد مع السائل فإنه يلتبس بالتأكيد مع المنكر (٢١٠) إذا وجوب والاستحسان لا يفهمان من اللفظ وكذا بعض صور اخراجه على

إذا قدم اليه) أى إلى غير السائل (ما يلوح) أى يشير (له) أى لغير السائل (بالخبر فيستشرف) غير السائل (له) أى للخبر يعنى ينظر اليه يقال استشرف الشيء إذا رفع رأسه ينظر اليه وبسط كفه فوق الحاجب كالاستظل من الشمس	خلافه يلتبس ببعض كما في جعل الخالي بمنزلة السائل فإنه يلتبس بجعله كالمنكر فإن كان هناك قرينة عمل بها أو لإصحاح الحمل على كل أفاده يس تقلا عن شرح الفوائد (قوله إذا قدم اليه) ظرف ليجعل فيقتضى أن جعل غير السائل بمنزلة السائل مقيد بالتقديم المذكور مع
استحسانا وأما يخرج الكلام معه كذلك بتنزيله كالسائل (إذا قدم اليه) أى إلى غير السائل (ما يلوح) أى يشير (له) جنس (الخبر) وذلك بأن يذكر له شيء من شأن صاحب الذكاء والفطنة التسارع منه إلى فهم جنس الكلام أو نوعه فإن تسارع اليه وتردديا بالفعل خرج عن التنزيل والا (فهو بحيث) يستشرفه	
إذا قدم له ما يلوح بالخبر فيستشرفه) أى يتطلع له مأخوذا من المستشرف وهو الواقف بالشرف وهو المكان العالي وقوله ينزل غير السائل يقتضى أن الخبر الطالبي من شرطه السؤال وليس كذلك الآن	

أنه قد ينزل منزله لأغراض أخر كالأهتاف بشأن الخبر لكونه مستشرفا أو التنبيه على غفلة السامع وأجيب بأن هذا التقييد يراد بالنظر لما هو شائع في الاستعمال كذا في عبد الحكيم (قوله ما يلوح له بالخبر) أى بجذبه وذلك بأن يذكر له كلام يشير إلى جنس الخبر بحيث يكاد صاحب الفطنة والذكاء أن يتردد في الخبر ويطلبه من حيث أنه فرد من أفراد ذلك الجنس الذي دل عليه الكلام المتقدم كقوله تعالى ولا تخاطبني في الذين ظهروا فإنه كلام قديم ملوح لجنس الخبر وهو أنهم مستحقون للعذاب والشأن أن صاحب الفطنة إذا سمعه ترددي عين الخبر وهو هل هؤلاء القوم محكوم عليهم بالاغراق أو بغيره كالأحراق أو الهدم أو الحسف فإن كان ذلك الكلام المتقدم يفهم منه شخص الخبر أو جنسه وتردديه بالفعل خرج عن التنزيل (قوله بالخبر) أى بجنس الخبر أى ما يشير إلى جنس الخبر الذى سيدكر (قوله فيستشرفه) أى فيكاد أن يستشرفه لأنه يصير مستشرفا وطالبا له بالفعل والالكان الكلام معه مؤكدا على مقتضى الظاهر ولا تنزيل وأورد على المصنف أن استشرف يتعدى بنفسه كما يشير له قول الشارح يقال استشرف الشيء الخ والمصنف قد عاده باللام ولا يصح جعل اللام لتقوية الفعل لأنه يجب تقديم اللام المقبولة للفعل عليه كما في قوله تعالى ان كنتم للارؤيا تعبرون قلت اللام اما زائدة مثلها في قوله تعالى ردف لكم أى ردفكم أو أن الفعل منزل منزلة اللازم والفعل المنزل منزلة اللازم يتعدى باللام أى فيقع منه الاستشراف والطلب أو ضمن يستشرف معنى فعل يتعدى باللام وهو تهيأ أو ينظر وبلغت ثم ان الاعتراض مبنى على رجوع ضمير له للخبر كما قال الشارح ولو جعل ضميره للووح ومفعول يستشرف محذوف والتقدير فيستشرف الخبر لا جل الملووح لم يرد شيء (قوله يعنى ينظر اليه) عبر بعبارة إشارة إلى أن معنى الاستشراف ليس هو النظر فقط بل هو مجموع أمور ثلاثة رفع الرأس والنظر وبسط الكف فوق الحاجب فخرج عن اثنين منها وأرى بده النظر ثم بعد ذلك استعمل النظر هنا في لازمه العرفى وهو التأمل (قوله كالاستظل من الشمس)

استشراف المتردد الطالب كقوله تعالى ولا تخاطبني في الذين ظلموا انهم مغرقون وقوله وما أبرئ نفسي ان النفس لامارة بالسوء وقول بعض العرب  
ففتنها وهي لك الفداء \* ان غناء الابل الحداء  
وسلوك هذه الطريقة شعبة من البلاغة فيها دقة وغموض \* روى عن الاصمعي أنه قال كان أبو عمرو بن العلاء وخلف الأحمر يأتیان بشرا فيسلطان عليه بغاية الاعظام ثم يقولان يا أبا معاذ ما أحدثت في خبرهما ويزيدان يكذبان عنه متواضعين له حتى يأتي وقت الزوال ثم ينصرفان فأتياه يومافقا الاماهذه القصيدة التي أحدثتم في ابن قتيبة قال هي التي بلغتكم قالوا بلغنا انك أكرت فيها من الغريب قال نعم ان ابن قتيبة يتباصر بالغريب فأحببت أن أورد عليه ما لا يعرف قالوا فأنشدنا هابيا ما معاذ فأنشدهما  
بكرأ صاحبي قبل المجهير \* ان ذاك النجاح في التنبير

أى من شعاعها أى كالتنقي لشعاعها (قوله استشراف الطالب المتردد) أى استشرافا كاستشراف الطالب المتردد وأتى المصنف بذلك اشارة الى أن غير السائل المنزل منزلة السائل ليس عنده تردد ولا طلب بالفعل والا كان تخريج الكلام ليس على خلاف مقتضى الظاهر بل المراد انه من حيث الكلام الذى أتى اليه بمظنة التردد والطلب (قوله أى لاندعنى) أشار بذلك الى أن المراد بالنهي عن الخطاب في شأنهم النهي عن الدعاء والشفاعة لهم من قبيل إطلاق العام واردة الخص فهو محذور (٢١١) أو من إطلاق المزوم واردة اللازم لانه يلزم من النهي عن العام

(استشراف الطالب المتردد نحو ولا تخاطبني في الذين ظلموا) أى لاندعنى يا نوح في شأن قومك واستدفاع العذاب عنهم بشفاعتك فهذا كلام يلوح بالخبر تلو يحاموا يشعر بأنهم قد حق عليهم العذاب فصار المقام مقام ان يتردد الخطاب في هل انهم صاروا محكوما عليهم بالاغراق أم لا فقل (انهم مغرقون) مؤكدا أى محكوما عليهم بالاغراق

استشراف المتردد الطالب والاستشراف الى الشيء أن ينظر اليه الانسان رافعا رأسه باسطة كفه على عينه كالتنقي لشعاع الشمس وذلك نحو قوله تعالى (ولا تخاطبني في الذين ظلموا) والخطاب لنوح أى لانكلمنى يا نوح في شأن قومك ولا تشفع في دفع العذاب عنهم وقد تقدم قوله أيضا واصنع الفلك بأعيننا فكان المقام مقام التردد في ان القوم هل حكم عليهم بالاغراق أم لا فقل (انهم مغرقون) بأن الجملة الاسمية وقد علم من قولنا فكان المقام مقام التردد ان المراد بقوله يستشراف

يراد بالسؤال السؤال المعنوي للالزام في المعنى للتردد والذي يلوح بالخبر هو كقوله تعالى ولا تخاطبني في الذين ظلموا فانه يلوح باهلاكم وفي عبارته تسامح فانه يلوح بأعم من الخبر وحاصله أنه لما حصل التلويح بقوله تعالى ولا تخاطبني صار الخطاب بقوله انهم مغرقون طلبيا فأكده فان قلت التلويح هو تقديم ما يدل على الشيء والأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم لا يترددون في خبر الله تعالى المدلول عليه بالتلويح قلت أجيب عنه بأن التلويح ليس دليلا ولا بدليل يفهم انه قد يكون المراد ذلك وفيه بعد

فهذا أى قوله ولا تخاطبني الخ واعلم أن قوله ولا تخاطبني الخ يشير الى جنس الخبر وأنه عذاب وأما قوله واصنع الفلك الخ فانه يشير الى خصوصية انه الفرق فقول الشارح يلوح بالخبر أى يشير الى جنسه وهو كونهم محكوما عليهم بالعذاب وقوله ويشمر الخ عطف علة على معلول وليس في قوله ولا تخاطبني في الذين ظلموا اشعار بخصوص الخبر نعم يشعر به مع ضمنية قوله واصنع الفلك لكن المصنف والشارح لم ينظرا لذلك أصلا وقوله فصار المقام أى بسبب المألوح الى جنس الخبر مقام أن يتردد أى صار مظنة التردد والطلب وان لم يتردد الخطاب ولم يطلب بالفعل وذلك لانه تكاد نفس الذكر اذا قدم لها ما يشير الى جنس الخبر أن تتردد في شخص الخبر وتطلبه من حيث انها تعلم أن الجنس لا يوجد الا في فرد من أفرادها فيسكن ناظر اليه بخصوصه كأنه متردد فيه كمنظر السائل وما ذكرنا اندفع ما يقال ان سبق المألوح الى جنس الخبر فاستشرافه يقتضى تأكيد كيد لا تأكيد الخبر بخصوص كذا قرر شيخنا العدوى وقرر بعضهم كلام الشارح بوجه آخر وحاصله ان قوله فهذا كلام أى قوله لا تخاطبني في الذين ظلموا مع ضمنية قوله واصنع الفلك وقوله يلوح بالخبر أى بشخصه وجنسه وقوله قد حق عليهم العذاب الاولى الفرق وقوله بل صاروا محكوما عليهم بالاغراق أى كما يشعر به المألوح أو المحكوم به عليهم غيره (قوله في انهم الخ) أى في جواب انهم الخ (قوله محكوما عليهم) أى مقدر اعليهم الفرق وقوله ام لا أى او انقدر عليهم غيره من أنواع العذاب وليس المراد أنهم مغرقون بالفعل لان اغراقهم متأخرو لم يكن حاصلا وقت خطاب نوح ونهيه عن الدعاء والشفاعة لهم

حتى فرغ منها فقال له خلف لو قلت يا أبا معاذ بركرا فالنجاح في التبرك بركا كان أحسن فقال بشار إنما بنيتها اعرابية وحشية فقلت ان ذاك النجاح كما يقول الاعراب البدويون ولو قلت بركرا فالنجاح كان هذامن كلام الولدين ولا يشبه ذلك الكلام ولا يدخل في معنى القصيدة قال فقام خلف فقبل بين عينيه فهل كان ماجرى بين خلف و بشار بمحضر من أبي عمرو بن العلاء وهم من فمحولة هذا الفن الا لاطف المعنى في ذلك وخفاته \* وكذلك ينزل غير المنكر منزلة المنكر اذا ظهر عليه شئ من امارات الانكار كقوله

(قوله ويجعل غير المنكر) أى خالى الذهن والسائل والعالم وان كان المثال من تنزيل العالم منزلة المنكر فان قلت أى مرة لتنزيل السائل منزلة المنكر مع أنه يؤكده من غير (٢١٢) تنزيل قلت فائدة التنزيل زيادة التأكيد فان السائل يؤتى في الكلام الملقى اليه

(و) يجعل (غير المنكر كالمنكر اذا لاح) أى ظهر (عليه) أى على غير المنكر (شئ من امارات الانكار نحو جاء شقيق) اسم رجل (عارضارحه) لئى واضعاه على العرض

كون المقام مقام الاستشراف كما قررنا لا وقوع الاستشراف بالفعل والا كان المقام ظاهريا لا تنزىليا وعلم من قولنا جنسه ونوعه أنه يجب أن يكون بحيث يتردد في شخص الخبر ونوعه سواء كانت نوعية الخبر أو شخصيته باعتبار ذاته أو باعتبار الخبر عنه بل يمكن كونه بحيث يتردد في الجنس في صحة الجواب بالشخص، وكذا الضمن للجنس كقوله تعالى يا أيها الناس اتقوا ربكم إن زلزلة الساعة شئ عظيم فإن خطاب الناس بأمرهم بتقوى ربهم يشعر بأن ذلك الأمر مخوف فكان المقام مقام التردد هل أمامهم شئ عظيم يقع لهم أم لم يتقوا من غير تعيين ذلك الشئ فقبل ان زلزلة الساعة شئ عظيم مؤكدا مع تعيين شخص الخبر عنه تأمله (و) يجعل (غير المنكر) ودخل فيه خالى الذهن والطالب (كالمنكر) فيلقى اليه الكلام مؤكدا على سبيل الوجوب اما دخول الخالى فواضح وأما الطالب فلأن التأكيد في حقه لا يجب فيزداد درجة الوجوب بمجعله كالمنكر والمراد بالوجوب شدة التأكيد وإنما يجعل غير المنكر كالمنكر (اذا لاح) أى بان (عليه شئ من امارات الانكار) والمراد بأمارات الانكار ههنا ما يناسب باعتبار حال من ظهرت تلك الامارات عليه كونه منكر في زعم المتكلم لا الامارات الموجبة لظن الانكار والا كان تأكيد الكلام ظاهريا لا تنزىليا وذلك (نحو) قوله

لان هذا تلويح قوى يقارب الصراحة ولا يحسن الجواب بأن التردد في ان ذلك ما يدعى بزواله فيزول أولا لانا اذا جعلناه خبرا بهلاكم فخير الله لا يخلف وعيدا كان أم غيره على رأى جمهور أهل السنة ومن عني عنه من الصفة لم يدخل في عموم الوعيد ولا يحسن الجواب بأنه يجوز أنهم يسمعون كذلك أيضا فتعين أن يقال ولا تخاطبني دل على مطلق الاهلاك فحصل التردد في كفيته من اهلاك وغيره فجاء الخطاب طلبيا ومن ذلك وما أبرئ نفسي ان النفس لامارة بالسوء وقول الشاعر:

ففتنها وهي لك الفداء \* ان غناء الابل الحذاء

ومنه بيت بشار بركرا صاحي قبل الهجير \* ان ذاك النجاح في التبرك وقد قال له خلف الاحمر لو قلت بركرا فالنجاح في التبرك \* ثم رجع اليه وذلك بمحضر من أبي عمرو بن العلاء ص (وغير المنكر كالمنكر اذا لاح عليه شئ من امارات الانكار) شئ من ان فعل ما جرت العادة انه انما يصدر مع الانكار ينزل منزلة الانكار كقوله

بتأكيد واحد والمنكر يوتى في الكلام الملقى اليه بأكثر وهذا أحسن مما اجاب به بعضهم من ان فائدة التنزيل صيرورة التأكيد واجبا بعد أن كان مستحسننا لان هذا امر خفي لا اطلاع عليه (قوله كالمنكر) أى فيلقى اليه الكلام مؤكدا على طريق الوجوب بتأكيد قوى أو ضعيف على حسب ما يقتضيه الحال اذا راعاه المتكلم (قوله اذا لاح الخ) أى وان كان الحكم بعيدا والمخاطب سيئ الظن بالمنكأ أو يعرف منه انه لا يقبله (قوله نحو جاء شقيق) أى نحو قول حجل بفتح الحاء المهمل وسكون الجيم (١) ابن نضلة بفتح النون وبالضاد المعجمة اسم امه وحجل لقبه واسمه أحمد ابن عمرو بن عبد القيس بن

معن فهو غير حجل بن عبد المطلب عم النبي ﷺ خلا فلما ذكره عبد الحكيم فان ذاك اسمه الغيرة وأمه جاء

هالة بنت وهيب وبدا البيت المذكور هل أحدث الدهر لنا نكبة \* أم هل رقت أم شقيق سلاح

والشاعر المذكور أحد أولاد عم شقيق الذي جاء لمخاربتهم وقوله هل أحدث الدهر لنا نكبة أى بحيث اتنا بعنا أسلحتنا حتى ان شقيقا يأتى للحرب عارضارحه وقوله أم هل رقت أم شقيق سلاح أى سلاحنا بحيث صار ذلك السلاح لا يقطع شيئا لما قرأته أم شقيق عليه من الرقية (قوله جاء شقيق) أى لا حرب (قوله اسم رجل) أى وليس المراد به شقيق النعمان الذى هو نوع من أنواع الراحين (قوله على المرض) أى على عرض الرمح بأن جملة وهو راكب على فخذه بحيث يكون عرض الرمح في جهة الاعداء ولا شك أن الوضع على هذه الهيئة

(١) وسكون الجيم : يؤخذ من اقاموس فتحها وان ساء كنهها حجل عم النبي صلى الله عليه وسلم كتبه مصححه

جاء شقيق عارضا رحمه \* إن بني عمك فيهم رماح

فإن مجيئه هكذا مدلا بشجاعته فدوضع رحمه عرضا دليل على إعجاب شديد منه واعتقاده أنه لا يقوم اليه من بني عمه أحد كما أنهم كلهم عزل ليس مع أحد منهم رمح

علامة على انكار وجود السلاح معهم وأما وضع الرمح على طوله بحيث يكون سنانه جهة الإهداء فهو علامة على التصدي للحرارة الناشئ ذلك من الاعتراف بوجود السلاح معهم (قوله فهو لا ينكر الخ) أي بل هو عالم بذلك لسكونهم متلبسين بالحرب فهو من تنزيل العالم منزلة المنكر لأن تنزيل الخالي منزلة المنكر كما قال بعضهم أذ ليس من شأن العاقل أن لا يعلم بوجود السلاح مع أعدائه حال القتال مع شيوع ذلك في العرب ولأن المناسب لسباق الكلام للتو بفتح جعله من تنزيل العالم منزلة المنكر (قوله لكن مجيئه) أي للحرب (قوله من غير الثفات) أي لبني عمه وقوله وتمهؤ أي ومن غير تمهؤ ولما بهم (قوله أمانة أنه يستفد) أي علامة على اعتقاده أنه لا رمح فيهم لأنه على عادة من ليس متهيئا للحرب أن فاق يجوز أن يكون (٢١٣) شقيق فعل ذلك لا اعتقاده أنه

ليس فيهم من يقاومه  
وان علم أن فيهم رماحا  
وحينئذ فلا يكون ذلك  
الفعل الواقع منه علامة  
على الاعتقاد اللذ كورحني  
ينزل منزلة المنكر قلت  
حيث علم بأن فيهم سلاحا  
فلا ينبغي له أن يفعل ذلك  
الفعل الحاصل منه ولو  
علم أنه ليس في أعدائه من  
يقاومه لأن شأن العاقل  
أن لا يأمن إذا علم بوجود  
السلاح لاختال الضرر  
إذا كان كذلك كان فعله  
دالا على اعتقاده أنه لا رمح  
فيهم (قوله لا سلاح معهم)  
تفسر أقوله عزل وهو  
بالعين المهملة والزاي  
المعجمة جمع أعزل وهو

فهو لا ينكر أن في بني عمه رماحا لكن مجيئه واضحا لروح على العرض من غير الثفات وتمهؤ أمانة أنه يستفد أن لا رمح فيهم بل كلهم عزل لا سلاح معهم فنزل منزلة المنكر وخوطب خطاب الثفات بقوله (إن بني عمك فيهم رماح)

(جاء شقيق عارضا رحمه \* إن بني عمك فيهم رماح) فإن مشمى شقيق لما جاء، وقد وضع رحمه على عرض أي جانب يقال عرض السيف على فخذيه وعرض العود على إناؤه إذا وضع كلا منهما فبأذن كر على جانب ولم يجي على هيئة التهيؤ لجرد الفرار أو للدفاع مع الفرار خوفا من بني عمه لأن جنيته وقلة فائدته وضعف بنيته في زعم الشاعر يقتضي له هيئة الدفاع مع الفرار لا هيئة من لا يبالي بأعدائه من بني عمه حتى يضم رحمه على تلك الهيئة نزل منزلة من أنكر أن في أعدائه من بني عمه رماحا جمع رمح على أن تكون في بمعنى عنداً وجمع رماح ولما نزل منزلة المنكر لا تناسب الإنكار باعتبار جنيته وضعفه وهو عرض رحمه خوطب على وجه التأكيد بقوله إن بني عمك فيهم رماح وهو لا ينكر أن في بني عمه رماحا وفي الكلام الثفات من القيبة إلى الخطاب لأن شقيقا اسم ظاهر علم وهو من قبيل القيبة والسكاف في بني عمك خطاب ثم أن قال ذلك في حضرة شقيق ففيه الثفات من خطابه إلى القيبة التي في الاسم الظاهر

جاء شقيق عارضا رحمه \* إن بني عمك فيهم رماح

يعني بقوله عارضا مظهرا أو حامله عرضا على كشفه من قوله عليه الصلاة والسلام ولو أن تعرضوا عليه عودا يعني أن هذه حالة من يدعي الشجاعة وأن خصمه ليس عنده ما يقابل به رحمه وأنه غير ملتفت له وقوله فيهم رماح الذي ذكره أنه جمع رمح ولو قيل أنه مصدر استمارة من رمح الدابة برجلها لكان أليق بقوله فيهم من الجمع قلت وفيما قاله المصنف نظر لأن هذا الخبر ليس فيه الا مؤكدا

الذي لا سلاح له وأما الاغزل بالعين المعجمة والراء المهملة فهو الذي بقلفته ومن ذلك قوله في الحديث يحشر الناس يوم القيامة غرلا (قوله وخوطب خطاب الثفات) أي خطاب ملتفت من القيبة إلى الخطاب لأن الاسم الظاهر من قبيل القيبة وفيه الثفات آخر على مذهب السكاكي من الخطاب إلى القيبة في قوله جاء شقيق إن كان شقيق حاضرا وقت انقضاء هذا الكلام اذ مقتضى الظاهر أن يقول جئت إن قلت الالتفات لا بد فيه من الارتباط بين التعبيرين بنحو عطف والارتباط هنا بين الجملتين وحينئذ فلا الثفات أصلا يجب أن جملة إن بني عمك معمولة المحذوف معطوف على الجملة الأولى والتقدير فقات له إن بني عمك الخ وقد يقال لإحاجة تقدير القول لأنه قد يجعل الشخص بذكر أو صافه حاضرا مخاطبا لا أنرى إلى قوله تعالى إياك نعبد وإياك نستعين فيحصل الارتباط لذكر الأوصاف (قوله فيهم رماح) يسكون الحاء لأنه من السريع الموقوف الضرب وعروضه مطوية كالضرب ومكشوفة فالعروض مطوية مكشوفة بالضرب مطوية موقوفه والرمح جمع رمح ففي معنى عند ويحتمل أنه جمع رماح وأن في باقية على حالها لكن المناسب لقول الشارح أمارة أنه يعتقد أنه لا رمح فيهم الاحتمال الأول

(قوله مؤكدا) حال من خطاب ولم يقل واسمية الجملة لما استعرف من انها انما تكون مؤكدة عذر قصد التأكيدها ولم يتحقق هناك (قوله وفي البيت) أي في عجزه وقوله تهكم أي من الشاعر بشقيق واستهزاء به وذلك لان مثل هذه العبارة أعني قوله ان بني عمك الخ انما قال لمن يستهزؤ به لكونه لا قدر له على الحرب بل عند سماعه به يخاف ولا يقدر على حمل الرماح ولا غيرها من آلايه لجبنه وضعفه واعترض على الشارح بان التهكم بشقيق يقتضي أنه لا يعترف بأن فيه رماحا فينافي التنزيل المذكور اذا لو اعترف بذلك لما صح التهكم به لافادته قيام الضعف ببني عمه وأجيب بان التهكم بالنظر للواقع من الاعتراف بان فيه رماحا بالنظر للتنزيل المذكور أيضا بناء على أن ذلك التهكم من باب السكينة (٣١٤) أطلق للزوم وأريد للزوم وبيان ذلك انه وان علم أن فيه رماحا الا أن وضعه الرمح على عرضه أمانة على

مؤكد بان وفي البيت على ما أشار اليه الامام الرزوقي تهكم واستهزاء كأنه يرميه من الضعف والجبن بحيث لو علم ان فيه رماحا لما التفت لفت الكفاح ولم تقويه على حمل الرماح على طريقة قوله فقلت لحرز لما التقينا \* تنكب لا يقطرك الزحام يرميه بأنه لم يباشر الشدائد ولم يدفع الى مضائق الجامع كأنه يخاف عليه أن يدس بالقوائم كما يخاف على الصبيان والنساء قلقة غنائه وضعفه بنائه (و) يجعل (النكر)

فيكون في الكلام الفتان وفي البيت التهكم بشقيق وأنه لو علم رماحا بني عمه لم يكن الا بصد التهور للفرار عند النزال والتبري من أمارات الشجاعة وأمارات قلة المبالاة بالكفاح في مجامع الرجال ويحتمل أن يكون المعنى أنه لو علم أن في بني عمه رماحا ما قويت بده على حمل الرماح لجبنه وضعفه ولكن المناسب حينئذ جاء شقيق برحمته لان المراد أنه لا يناسبه استصحاب الرمح أصلا كما رآه ويحتمل أنه عبر بوضع الرمح على استصحابه وهذا التهكم في شقيق جار على طريقة قوله فقلت لحرز لما التقينا \* تنكب لا يقطرك الزحام يرميه بالضعف وقلة الفائد وعدم حضوره مجامع الحروب بحيث يخشى عليه أن يداس أي يوطأ بالاقدام ويقطر أي يلقى على قفاه عند الزحام فالتأكيده الذي كان الاصل فيه عرفا أن يدل على الانكار حيث استعمل في غير النكر ينتقل منه الى تنزيله منزلة للنكر كالاتقيل من الملزوم الى اللازم ولذلك قيل ان الدلالة هنا من باب السكينة التي هي أن يستعمل الملزوم ليقتل منه الى اللازم ولما كان وضع الرمح عرضا انما جعل أمانة على الانكار من جهة كون شقيق مرميا بالجبن في زعم الشاعر كان من لطيفة هذا التنزيل اظهار التهكم والاستهزاء كما ذكرنا نحن بذلك الكلام وبلغ فيه المرام ولولا رمية بالجبن كان وضع الرمح كذلك أمانة على قلة المبالاة الدالة على الشجاعة تأمله (و) يجعل (النكر) واحدا فمن أين لنا أنه انكارى جاز أن يكون طلبيا ويكون من القسم السابق ويكون هذا التأكيده الواحد فيه استحسانا لا واجبا (و) والنكر

على عرضه أمانة على الانكار لمافية من الجبن بزعم الشاعر ويلزم من ذلك التهكم به (قوله كأنه يرميه) أي كأن الشاعر ينسبه وكان للتحقيق أي لانه ومن في قوله من الضعف بمعنى الباء (قوله والجبن) عطف تفسير (قوله بحيث الخ) بدل اشتمال مما قبله (قوله لما التفت) أي انصرف وقوله قبل بكسر اللام معناه الجانب ونصبه بنزع الحافض والكفاح للقاتلة والمخاربة أي لما انصرف الى جهة القتال أي لما ذهب اليه (قوله على طريقة) متعلق بمحذوف صفة للتهكم أي في البيت تهكم أت على طريقة قوله أي على طريقة التهكم في قوله أي قول أي

تأمة البراء بن عازب الانصاري (قوله لحرز) هو اسم رجل من بني ضبة وهو الاصل الذي يجعل كعب الناس في حمايته وعطفه (قوله لما التقينا) أي في حال المخاربة (قوله تنكب) مفعوله محذوف تقديره تنكب القتال مثلا أي تجنبه وتنجح وانصرف عنه ولا تقف في هذا المحل (قوله لا يقطرك الزحام) يحزم يقطر في جواب الامر والتقطير الالتقاء على الارض على البطن أو على احد الجانبين والمراد هنا الالتقاء عليها أي على أي حال والزحام مصدر بمعنى الزاحمة أي مزاحمة الجيوش بحيلها عند القتال (قوله يرميه) أي ينسبه الشاعر الى عدم مباشرة الشدائد (قوله ولم يدفع الى مضائق الجامع) جمع مجمع بمعنى محل الاجتماع أي ولم يدفع الى المواضع الضيقة التي يجتمع فيها الناس كمواضع الحروب وهذا لازم لما قبله (قوله أن يدس) بتشديد السين من غير ألف مأخوذ من الدس وهو الاخفاء تحت التراب وفي بعض النسخ أن يداس بالالف مأخوذ من الدوس وهو جعل الشيء تحت الاقدام وهذه الذخعة أنسب بقوله بالقوائم (قوله قلقة غنائه) بفتح الغين للمعجمة أي نفعه (قوله بنائه) بفتح الواو (١) أي بنيت وذاته وفي بعض النسخ ثباته (قوله ويجعل للنكر) أي ينزل وكذلك الطالب المتردد

(١) بفتح الواو: هكذا في الاصل والذى في كتب اللغة كسر الباء فقط وهو المعروف كتبه مصححا



منزلة غير المنكر اذا كان معهما تأمله ارتدع عن الانكار كما يقال لمنكر الاسلام حنى

(قوله كغير المنكر) هو وان صدق بخالى الذهن والعالم بالحكم والتردد فيه الا أن المراد خصوص الأول فاذا نزل المنكر أو المتردد منزله ألقى الخبر لها غير مؤكد ولا يدخل فيه المتردد الطالب اذا تقرر لجمال المنكر مثله لان كلاهما باقى اليه الخبر مؤكدا وحمله على معنى جعل المنكر كاطالب فيستحسن التأكيده فقط بعد أن كان واجبا في غاية البعد اذ الوجوب وعدمه أمر خفى لا اطلاع عليه الا أن يقال تظهر ثمرة التنزيل بالنسبة لقلة التأكيده بعد ان كان كثيرا ولا يدخل أيضا العالم بالحكم اذ لا معنى لتنزيل المنكر منزلة العالم في القاء الخبر اليه لان تنزيه منزلة العالم يقتضى عدم خطابه (قوله ان تأمله) أى تأمل فيه لان التأمل النظر فى الشئ (قوله أى شئ من الدلائل) أى ولو واحدا منها (قوله والشواهد) تفسير لما قبله وكان نسكتة التفسير الاشارة الى (٣١٥) أن المراد بالدلائل ما يشمل القرائن ونحوها

وليس المراد بها خصوص الأدلة الاصطلاحية فانها تخص بغير القرائن فتأمل (قوله ان تأمل المنكر ذلك

الشيء) أى ان تفكر المنكر فى ذلك الشئ وفى كلامه اشارة الى أن الصلة فى كلام المصنف جرت على غير من هله وانما يبرز المصنف الضمير جريا على المذهب الكوفى لظهور أن التأمل انما يكون من المنكر لامن الدلائل (قوله ارتدع) أى رجع عن انكاره وانتقل الى مرتبة المتردد وأخالى الذهن (قوله أن يكون معلوماه) أى متصورا له وهذا بالنظر للدالة العقلية وقوله مشاهدا عنده أى بالحس

كغير المنكر اذا كان معه) أى مع المنكر (ما ان تأمله) أى شئ من الدلائل والشواهد ان تأمل المنكر ذلك الشئ (ارتدع) عن انكاره ومعنى كونه معه أن يكون معلوما له مشاهدا عنده كما تقول لمنكر الاسلام حنى من غير تأكيده لان مع ذلك المنكر

ويجرى مجراه المتردد الطالب (كغير المنكر) وهو الخالى الذهن ولا يدخل فيه الطالب اذ لا معنى لقولنا يجعل كاطالب فلا يؤكده الكلام بل الطالب أيضا ينزل منزلة الخالى الذهن فلا يؤكده معه وحمله على معنى جعل المنكر كاطالب فيستحسن التأكيده ولا يجب فى غاية البعد اذ الوجوب وعدمه أمر خفى ليس مما يكتفى عنه بعوارض اللفظ وقد تقدم أن التنزيل دلالة من الكناية فافهم وانما ينزل المنكر كغيره (اذا كان معه) أى مع المنكر (ما) أى دلائل وشواهد (ان تأمله) أى ان تفكر فى تلك الدلائل معه (ارتدع) أى رجع عن انكاره والمراد بجود الدلائل معه تصورها وشهودها بالحس الظاهر أو الباطن لا وجودها فى نفس الأمر ولو غابت عن علمه لان ذلك لا يكفى فى التنزيل على ما سطره وما واقعة على الدلائل كما قررنا لاعلى العقل كما قيل والا كان المناسب أن يقول ان تأمل به وان أراد القائل بالعقل الدلائل المعقولة عادلا لشواهد وأيضاً الفرض من هذا التنزيل بيان وضوح تلك الدلائل وقيام الحجة بها وان الجحود معها كالمعدم لا يقوم به الاعتذار صاحبه بمجرد وجود العقل لا يكفى فى الفرض حتى تحضر الدلائل فوجب الحل على ما ذكر وذلك كقولك لجاحد حقية الاسلام دين الاسلام حنى إيماء الى أن جحوده قد تناهت الأدلة المزيلة فى الوضوح والظهور على أن الجحود معها كالمعدم فلا يلتفت الى مقتضاه وفى ذلك من توهين حجة الخصم ما لا يخفى وذلك من لطائف هذا التنزيل

كغير المنكر الخ) ش اشارة الى أن هذا الذى أنكره واضح الادلة لا يحتاج الى تأكيده كقوله تعالى لا ريب فيه وفى المثال نظر لأن هذا فى وسفردة بالكلام بل ينبغى أن يمثل بقول الانسان الاسلام

وهذا بالنظر للدالة الحسية ثم ان تفسير الشارح المعية بالمعلومية والمحسوسة وتفسيرها ما الوصوفة بالدليل يصير المعنى عليه اذا كان علما بالدليل الذى اذا تأمله ارتدع فينتوجه عليه اشكال وحاصله أن الانسان متى علم بالدليل علم بالدلول وحينئذ فلا يتوقف الارتداع على التأمل وحاصل الجواب أنه ليس المراد بالدليل الدليل المنطوق وهو ما يلزم من العلم به العلم بشئ آخر حتى يرد ما ذكر بل المراد به الاصولى وهو ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه الى مطلوب خبرى والمراد بالتأمل فيه أن يستنبط مقدمات صحيحة من وجه صحيح من أوجه الدليل توصله الى الارتداع (قوله كما تقول) ما مصدرية أى قولك أى كالتنزيل الذى فى قولك فى الكلام حذف لان المقصود التمهيد للتنزيل المذكور فى التأن وقوله الاسلام حنى مقول القول (قوله من غير تأكيده) اعترض بأن اسمية الجملة تفيد التأكيده وأجيب بأنها انما تفيد اذا اعتبر نحوها عن الفعلية لان بناء مؤكديتها على افادة الثبات والدوام وهى انما تدل على ذلك فى مقام اعتبارية التحويل المذكور أو انها انما تفيد اذا انضمت لغيرها من المؤكديات والأحسن فى الجواب أن يقال مرادهم بقولهم اسمية الجملة من المؤكديات انها مما يصح أن يقصد بها التأكيده عند مناسبة المقام فليست للتأكيده مطلقا بل اذا اعتبرت مؤكدة هذا ما رتبناه الصغوى فى شرح الفوائد ورد الجواب الاول من الجوابين انذ كورين بأنه بمنزلة عن التحقيق لان كلام من مقدمتى دليله ممنوع وبمد التسليم لا مانع من أن يقصد من المدول الدوام دون التأكيده فلا يلزم افادة التأكيده فى مقام المدول مطلقا كما هو ظاهر كلام المحب اه وقد

أسلفنا عن عبد الحكيم انه لا يشترط في كون الجملة الاسمية مؤكدة عدوها عن العملية ورد الجواب الثاني أيضا بمخالفته لتصریح الايضاح بأن في قوله تعالى ثم انكم بعد ذلك مبينون تأ كيدین ولعشيلهم الكلام الطلبي بان زيدا قائم وانه مؤكدا كيدا واحدا وانصرح الفاضل الابهرى وغيره بان في قوله تعالى ثم انكم يوم القيامة تبعثون تأ كيدا واحدا (قوله دلالة على حقيقة الاسلام) أى كاعجاز القرآن وغيره الدال ذلك على صدق النبي فيما جاء به (قوله وقيل الخ) هذا وجه ثان في معنى معه وقوله بعد وقيل معنى ما الخ وجه ثان في معنى ما قاله الخ لا في معناه (٢١٦) وجهين وفي ما وجهين (قوله لان مجرد وجوده) أى في نفس الامر وقوله لا يكفي

في الارتداع الاولى أن يقول  
لا يكتفي في التنزيل لأن  
الارتداع مرتب على  
التأمل لأعلى مجرد الوجود  
ويمكن تصليح عبارته بأن  
يقال مراده ان مجرد  
الوجود لا يكتفي في الارتداع  
بل لابد فيه من التأمل  
والتأمل انما يكون في  
معلوم فلا بد أن يكون  
ما يقع فيه التأمل معلوما  
له وقد يرد هذا النظر بعد  
تصحيحه بما قلنا بأن مراد  
المصنف فرض التأمل  
وتقديره لا التأمل بالفعل  
ولا شك ان مجرد الوجود

في نفس الامر كاف في ذلك

في نفس الامر كاف في ذلك فقول المعترض والتأمل انما يكون في معلوم مسلم في التأمل بالفعل لكن  
ليس الكلام فيه فلا يرد هذا الاعتراض على هذا القبول والحاصل انه على كلام الشارح لا بد في التنزيل من علم الدلائل بالفعل وعلى  
هذا القيل يكفي فيه وجودها في نفس الامر وان لم تكن معلومة (قوله لان المناسب حينئذ) أي حين إذ فسر ما بشيء من العقل  
للابالدة كما هو القول الاول وفي قوله لان المناسب إشارة الى صحة هذا القيل بالحمل على الحذف والايصال والاصل تأمل به لحذف  
الباء ووصل الضمير بالفعل أو يقال مراده بالفعل الأدلة العقلية وحينئذ فبرجع لما قاله الشارح أولاً تأمل (قوله ظاهر هذا الكلام  
انه مثال الخ) أي لا تنظر ووجه كون ذلك ظاهر من الكلام أن التبادر من ذكر ذلك بعد القاعدة أعني جملة المنكر كغير المنكر  
وتعبيره بنحو أنه مثال لها (قوله وترك التأكد لذلك) أي لذلك الجمل وكان مقتضى الظاهر ان يقال انه لا ريب فيه واعتراض بأن لا  
نسلم أن لا ريب فيه حال عن التأكد لان التأني لنفي الجنس لتأكيده وكذلك اسمية الجملة كما صرحوا بذلك وأجيب بأن لا النافية لتأكيده  
المحكم عليه لانها تنفيذ استغراق النفي وهو راجع للمحكم عليه بمعنى انه لا يخرج شيء من أفرادده وليس الكلام فيه إذ كلامنا في تأكيده  
الحكم وهي لا تنفيذ ذلك وبأن اسمية الجملة ليست لتأكيده مطابقة بل اذا اعتبرت مؤكداً بأن قصد التأكيدها ولم يتحقق ذلك هنا وان  
تأكدتها ليس على سبيل الاستقلال بل على سبيل التبعة فان كان هناك مؤكداً آخر جعلت اسمية الجملة من المؤكدات والإفلا



هذا كما اعتبارات الاثبات وقس عليها اعتبارات النفي كقولك ليس زيد أو ما زيد منطلقاً أو عطلقاً والله ليس زيد أو ما زيد منطلقاً أو عطلقاً

كونه من عند الله وليس المجموع دليلاً واحداً حتى يرد ما ذكر (قوله والا حسن أن يقال الخ) اعلم أن حاصل الأول أن النفي ليس نفس الريب بل كون القرآن محلاً للريب ومظنة له خطاً بالمتكرى ذلك وحاصل الثاني أن النفي نفس الريب على سبيل الاستفراق من غير مخاطبة وكان هذا أحسن لوجهين الأول أن (٢١٨) جملة مثلاً لا بد فيه من التأويل الذي قاله الشارح حتى يصح التمثيل بخلاف

والا حسن أن يقال أنه نظير لتزويل وجود الشيء منزلة عدمه بناء على وجود ما زيد به فانه نزل ريب للرتابين منزلة عدمه تمويلاً على وجود ما زيد به حتى صح نفي الريب على سبيل الاستفراق كما نزل الانكار منزلة عدمه لذلك حتى صح ترك التأكيده (وهكذا) أي مثل اعتبارات الاثبات (اعتبارات النفي)

فيه لا تأكيده فيه لان بناء لامع اسمها يفيد تأكيده النفي وقد يجاب عن هذا بأن الذي فيه تحقق محوم النفي لا تأكيده وقوع نفس النفي ويؤيد ما قيل أن لاريب فيه بمنزلة التأكيده اللفظي لذلك الكتاب فكانه قيل ذلك الكتاب ذلك الكتاب وعليه يكون تابعا لما قبله كسائر التأكيده اللفظي فيترك فيه التأكيده كما قبله بالوجه الذي ترك مما قبله لان المراد كما في كونه ليس محلاً للريب لظهور أمره وهذا معنى لاريب فيه ولكن قد يقال في هذا أن السكالي في نفي محلية الريب يتضمن تأكيده نفي الريب وأيضاً الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه ولا انكار لهم اللهم الآن براعي حال السامعين من الكفرة ولهذا كله كان الأحسن جعله تنظيراً لا تمثيلاً (وهكذا) أي مثل اعتبارات الاثبات (اعتبارات النفي) فيقال في خالي الذهن في النفي ما زيد قائم بل تأكيده وهو لا ابتدائي وفي التردد الطاب

لهما أو علماً بالفائدة خالي من اللازم أو علماً بالفائدة طالباً لللازم أو علماً بالفائدة منكر اللازم أو خالياً من اللازم طالباً للفائدة أو خالياً من اللازم منكراً للفائدة أو طالباً للفائدة منكراً لللازم فهذه تسعة ثم نأخذها اثراً خالياً منهما في التسعة كذلك صارت ثمانية عشر ثم نأخذ طالباً لهما في تسعة كذلك صارت سبعة وعشرين ثم نأخذ المنكر لهما كذلك ثم العالم بالفائدة الخالي من اللازم كذلك ثم العالم بها الطالب لللازم كذلك ثم العالم بها المنكر لللازم كذلك ثم الخالي من الطالب للفائدة كذلك ثم الطالب للمنكر للفائدة كذلك ثم الطالب للفائدة المنكر للفائدة كذلك ثم الطالب للفائدة الطالب لللازم كذلك صارت مائة وسبعة عشر قسمًا تنبيهه تمثيل المصنف بقوله تعالى انهم مغفرون وهو مثال أخص من المثل والمثال الذي ذكره لتنزيل خالي الذهن منزلة المنكر من بيت شقيق يصلح أن يكون مثاله وللقسم الذي سيأتي أن شاء الله تعالى ومن تنزيل السائل منزلة خالي الذهن قوله تعالى ويسألونك عن الجبال فقل بفسهjár في نفسا كذا قيل وقد يعترض عليه بأن تأكيد الطلبي غير لازم فلا حاجة إلى التنزيل ويجاب بأنه مستحسن فالمدول عنه إنما يكون للتنزيل وذلك كثير وتنزيل السائل منزلة المنكر لبعد السؤال عنه عن الافهام كقوله صلى الله عليه وسلم انكم لترون راسكم في جواب هل نرى بنا وتنزيل المنكر منزلة خالي الذهن مثل لاريب فيه وتنزيل المنكر منزلة السائل المتردد نحو ثم انكم يوم القيامة تبعثون وقد يقال ان ما تقدم من أدلة البحث يقتضي جعل المنكر كالمتعرف لا كالمتردد وقوله جعل كالمتردد حثاله على النظر في الأدلة يأتي بعينه في لاريب فيه ص (وهكذا اعتبارات النفي الخ) ش يني أنه يكون كالاتبات في التأكيده وعدمه لأن ينزل على غيره

جعله تنظيراً فانه لا يحتاج للتأويل الذي صح الوجه الأول به ولا غيره وما لا يحتاج أحسن مما يحتاج ثانيهما انه على تقدير تأويله بما يصح جعله مثلاً لتنزيل المنكر منزلة غيره بنافيه أو يعكر عليه قوله بعد وهكذا اعتبارات النفي فانه يدل على أنه لم يمثل فيما تقدم بالنفي وأن ما تقدم منه محض للاثبات وقد يجاب عن هذا بأن المراد وهكذا باقي اعتبارات النفي فتأمل (قوله نظير) أي لا مثال لجعل المنكر كغيره وقوله لتنزيل وجود الشيء منزلة عدمه اعترض بأن نظير الشيء يجب أن يكون خارجاً عن سائر أفراد مع أن تنزيل ريب الرتابين بمنزلة عدم من أفراد تنزيل وجود الشيء منزلة عدمه فالأولى أن يقول انه نظير لتنزيل الانكار منزلة عدمه وأجيب بان هذا الإراد إنما جاء من توهم أن اللام صالحة لنظير ونحن نقول ان اللام لام الأجل وصلة

النظير محذوفة والتقدير نظير لتنزيل الانكار منزلة عدمه لا جليل تنزيل وجود الشيء منزلة عدمه في كل منهما ما المقصود من كما التعليل ببيان وجه التشبه بين النظيرين ويصح جعل اللام بمعنى في أي نظير المبحث المتقدم في تنزيل الخ (قوله على وجود ما زيد به) أي من الدليل الذي لو تأمل فيه لزال ذلك الشيء الوجود (قوله على سبيل الاستفراق) أي المفهوم من وقوع النكرة في سياق النفي وهو لا لأن النكرة في سياق النفي نعم محمولاً تمويلاً (قوله كما نزل الانكار) أي المثار به بالمبحث المتقدم وقوله لذلك أي لا نحو بل على وجود ما زيد بل انكارهم لو تأملوه (قوله وهكذا اعتبارات النفي) عطف على محذوف دل عليه السياق أي هذا الذي ذكر أمثلة لاعتبارات الاسناد في الاثبات وهكذا الخ أي وهكذا أمثلة اعتبارات الاسناد في النفي وأفراد اسم الإشارة مع أنه عائد على الاعتبارات باعتبار ما ذكر (قوله أي مثل اعتبارات الخ)

من التجريد عن المؤكديات في الابتدائي وتقوية بمؤكد استحسانا في الطلبي وجوب التأكيدي بحسب  
الانكار في الانكارى تقول لحال الذهن ماز يدقائما أو ليس يدقائما وللطالب ماز يدقائما

ماز يدقائما بالتأكيدي المستحسن وهو الطلبي وفي المنكر والله ماز يدقائما بالتأكيدي الواجب وهو

كما سبق في الابتدائي تقول ماز يدقائما أو قاعا وليس يدقائما أو ما ينطلق زيد وفي الطلبي والانكارى  
تأني بمؤكد استحسانا في الأول ووجوب في الثاني فتقول ماز يدقائما أو ليس يدقائما ولا رجل في الدار  
بالبناء فهو أكيد من لارجل بالرفع أو والله ليس زيد منطلقا أو ما إن ينطلق أو ما كان زيد ينطلق لان  
كان تعطى تأكيديا ولتفي المستقبل والله لن ينطلق زيد ولا ينطق زيد ان قلنا لالتفي المستقبل فقط  
كما هو مذهب سيبويه وتقول ابن يبالغ في الانكار والله ماز يدقائما أو ما إن ينطلق أو ما كان زيد أو ما هو  
ينطلق وما كان زيد لينطلق ان لم يجعل المراد مریدا لينطلق فان جعلنا المراد ذلك فمذموم آخر على أن  
فيها أيضا تأكيديا لان في ارادة الفعل المبلغ من نفيه ﴿فوائد احداهن﴾ اعلم ان المراد بالتأكيدي  
هنا تأكيديا لمضمون الخير وهو الحكم بالنسبة أو بوجهها على ما سبق لنا كيد الاستدلال ولا الاستدلال به  
فلو قلت زيد هو القائم أوز يدضروب أوز يدنفسه قائم فليس مانع فيه في شيء لانه لا يلزم من تأكيدي  
واحد من طرفي الاسناد تأكيديا بالنسبة وكذلك لو أنبت بما يفيد الاختصاص كقوله تعالى ثم انكم  
يوم القيامة تبشون وهذه الفردة يتبين لك الحكمة في عدم تعرضهم لنا كيد بأن المفتوحة فان  
لنا ان يقول يأتي فيها الخطاب ابتدائيا وطلبيا وانكاريا تقول في الابتدائي علمت زيد قائما وفي  
الطلبية علمت أن زيد قائم وفي الانكارى علمت أن زيد قائم والله جوازه أن أن المفتوحة تنحل مع  
ما بعدها مفردا قائما كيد ذلك المصدر المنحل للنسبة والكلام الآن انما هو في تأكيدي الاسناد لافي  
تأكيديا حذو طرفيه على أن التنوخي في أقصى القرب لما ذكر ألفاظ التأكيدي ذكر أن المفتوحة  
والكسورة والتحق في ما قلناه واذا ثبت ذلك انجبه لك منع في حصول التأكيدي لمضمون الجملة في كثير  
من ما سبق من صيغ التثنية فان التأكيدي في لارجل بالبناء انما هو للحكم عليه وتقوية العموم والتأكيدي  
في ماز يدقائما الظاهر انه لا انطلاق للنفي للمضمون الجملة وما ذكرناه يعلم أنه ليس من هذا الباب  
الحال المؤكدة ولا المصدر المؤكدة كدائمه أوله فانهما انما يؤكدا الفعل ﴿الثانية﴾ ذكر النجاة  
من ألفاظ التأكيدي لكن ينبغي أن يلحق بما نحن فيه فيكون الخطاب بها طلبيا وانكاريا وكذلك  
عدها أيضا التنوخي لكنه يحتاج الى زيادة تحقيق لان من قال من النجاة انها لنا كيد مع الاستدراك  
انما ارادنا كيد الجملة قبلها فينبغي أن يقال لكن حرف تأكيدي يكون الخطاب بما قبلها طلبيا وانكاريا  
لا الخطاب بما دخلت عليه أو يقال هي تأكيدي للجملة التي بعدها لاستلزامها حكم ما قبلها لان الغالب  
ان ما بعدها ضد ما قبلها فكأن كيد وجودها تأكيديا لعدم ما قبلها لان الضدين لا يجتمعان فهو تأكيدي لما  
بعدها في الصورة وتأكيديا قبلها في المعنى نعم اذا قلنا انها مركبة من لكن وأن كما هو قول الفراء أو  
انها مركبة من لا ولن كما هو رأى الكوفيين أو انها مركبة من لا وكاف التشبيه وان قلنا كيد فيها  
ان ثبت للجملة مع لان لا كدت ما قبلها وان كدت ما بعدها ومن ألفاظ التأكيدي كان كدها  
التنوخي وهو صحيح لانها ان كانت بسيطة فهي لنا كيد بالنسبة وان كانت مركبة فهي متضمنة لان  
فالخطاب بها طلبيا كما سبق وسيأتي تحقيق معناها في علم البيان ومن ألفاظ التأكيدي كيد كما ذكره التنوخي  
ليت ولعل ومن ألفاظ التأكيدي كيد لمن لكن تأكيديا للأفرد لانها لغة تميم وهم يبدلون همزة أن المفتوحة  
عينا حكمها حكم أن المفتوحة كما سبق ﴿الثالثة﴾ الذي يظهر ولا ينازع فيه منصف أن تأكيدي

وما ينطلق أو ما إن ينطلق  
زيد وما كان زيد ينطلق  
وما كان زيد لينطلق ولا  
ينطلق زيد وان ينطلق زيد  
والله ما ينطلق أو ما إن  
ينطلق زيد

أي مثل أمثلة الاعتبارات  
الواقعة في الاسناد في  
الاثبات أي في الكلام  
الثبت من ترك التأكيدي  
مع الحالى والتأكيدي  
استحسانا مع التردد  
وجوبا بقدر الانكار مع  
المنكر (قوله اعتبارات  
النفي) أي أمثلة الاعتبارات  
الواقعة في الاسناد في  
الكلام النفي

الانكارى وقد ينزل غير المنكر كالمسكر أيضا فيؤكده معه التثنية فيقال فيمن ظهرت عليه أمارات انكار

الجملة يكون لأغراض كثيرة من جملتها الانكار وغيره فربما كان الشخص خالي الذهن وأكده بان واللام وربما كان منكرا ولم يؤكده لفرض ما أوأكده لغير ذلك فان كان ما ذكره من التأكيد للطلب والمنكر بأن واللام على سبيل المثال لحسن وان كانوا يحصرون التأكيد في خطابهما ويحصرون خطابهما في صيغة التأكيد فهو في غاية البعد ويحتاج الى تأويل غالب الاستعمالات ولا ينتمض له دليل ولا اعتقاد أن المبرد أراد ذلك أصلا فإنه تعجبر واسع في الرابعة بهذه التأكيدات التي ذكرها انما هي للجملة الاسمية وأعرضوا عن تأكيد الجملة الفعلية وعن ذكر التفاوت بين الخطاب بالاسمية والفعلية وكان ينبغي ذكر كل منهما ثم جعلوا الخطاب منحوز بدقائم خاليين التأكيد وكان يمكن أن يقال انه يتضمن التأكيد لضعفه الدلالة على الثبوت والاستقرار ولم يزل ذلك في نفسه الى أن وفقت على كلام النونخي فوجدته قال في أقصى القرب اذا قصدوا مجرد الخبر أتوا بالجملة الفعلية فان أكدوا بالاسمية ثم بان ثم بها باللام وقد تأكد الفعلية بقدر احتياج لا كثر أتى بالقسم مع كل من الجملتين وقد تأكد الاسمية باللام فقط نحو لز يدقائم وقد نجي قدم الفعلية مضرة بعد اللام قال امرؤ القيس \* لأموا فلان من حديث ولاصالي \* اهـ ومقتضاه أن الخطاب على درجات قام زيد ثم لقد قام ثم والله لقد قام فانه جعل الفعلية كلها دون الاسمية ثم قال انها تؤكد بالقسم وبعد فعلنا أنها بجميع درجاتها دون الفعلية (١) ثم ان زيدا قائم وزيد قائم ولم يبين من كلامه أيهما أكد ويظهر أن التأكيد بان أقوى لوضعه لذلك ثم ان زيدا قائم ثم والله زيد قائم والله ان زيدا قائم ثم والله ان زيدا قائم وقد يقال عليه ان قوله اذا أرادوا مجرد الخبر أتوا بالجملة فيه نظر لان الفعلية يقصد بها التحدد وتعيين الزمان لا مجرد الخبر إلا أن يراد مجرد الاخبار بالنسبة للتحدد وفيه نظر من غير قصد زيادة التأكيد وان قوله ان الجملة الاسمية للتأكيد فيه نظر فان الاسم وان دل على الثبوت والاستقرار قائما يدل على استقرار مصدره الذي اشتق منه قائما كيد في زيد قائم للقائم المفرد للجملة التي كلامنا الآن فيما يؤكد كما تقدم في التأكيد بأن الفتوحة فان تم هذا الجواب ظهر عن البيانين في كونهم يعدوا الجملة الاسمية خطا طائبا ولا انكاريا ومن الغريب أن ابن النفيس قال في طريق الفصاحة الجملة الاسمية كقولنا زيد قائم يدل على ثبوت القيام بالمطابقة فهي أدل من الفعلية مثل قام زيد اذ قام يدل على القيام بالتضمن فلذلك كانت الاسمية أقوى من الفعلية قلت وهذا غلط سرى اليه من قول النحاة ان الفعل يدل على الحدث بالتضمن ولم يلم أن دلالة الفعل على كل من حدثه وزمانه وان كان بالتضمن لكن دلالة الجملة الكلام على كل من حدث الفعل وزمانه بالمطابقة فقام زيد يدل على وقوع القيام في زمان ماض بالمطابقة الخامسة لم يتعرضوا لتأكيد الجملة الانشائية لان هذا الباب معقود للاسناد الخبري وسنتكلم عليه في باب الانشاء ان شاء الله تعالى السادسة من موكدات الجملة أيضا ضمير الفصل فانه تأكيد كاسيا في وليس تأكيد للسند فقط ولا للسند اليه فقط كاسيا في تقريره في موضعه ومن المؤكدات أيضا للجملة تقديم الفاعل المعنوي نحو زيد يقوم وأنت لا تكذب وأنا قلت اذا لم يجعلها للاختصاص فانها لتأكيد الحكم لالتأكيد المحكوم عليه كما صرح به الجرجاني وغيره أما ان قلت اذا جعلناه للاختصاص وقتلناه مقدم من تأكيد خبر على أصله يدل فيحتمل أن يقال انما يفيد الاختصاص فلا يفيد تقوية الحكم ويحتمل أن يقال يفيد مع الاختصاص التقوية كما قالوا بمثله في تقديم المفعول وعلى هذا فيحتمل أن يقال يفيد تقوية الحكم كمواد الجملة للاختصاص ويحتمل أن يقال انما يفيد تقوية المحكوم عليه برأيه لحاله قبل التقديم حين كان بدلا فان البدل انما يؤكد المبدل

(١) دون الفعلية: كذا في الأصل، ولعل الصواب دون الاسمية كما هو ظاهر كلامه سابقا ولاحقا فتأمل كتبه موصحه

عدم خلو البلد من أعدائه بنى فلان مثلاً لحيثه بهيئة الآمن والله ما خلا البلد من بنى فلان والنكر كغيره إذا كان معه ما نأمله ارتدع فيبقى إليه الكلام خلوا من التأكيد كقولك لنكر كون دين

منه وهو في هذا المثال هو السند اليه وعلى كل تقدير فلا شك أن نحو ز يدقوم وأنت لا تكذب وأناقت حيث كانت لا تفيد الاختصاص للنفوة والتأكيد ولعلمهم بما لم يذكره هنا لأن السند اليه وإن كان مؤكداً للجملة لكنه جزء من جملة الكلام وأما يتكلمون هنا في التأكيد بما ليس من أجزاء الكلام كما سيأتي نذبه المصنف عليه والخبر في هذه الأمثلة وإن كان جملة فهو في حكم المفرد ومن مؤكدات الجملة أيضاً ما فاهاس ألفاظ التأكيد قال الزخشرى في قوله تعالى فأما الذين آمنوا فعملون أنه ملحق من ربهم فائدة أضاف إلى الكلام أن تعطيه فضل تؤكد تقول ز يدذهب فإذا قصدت تؤكد ذلك وأنه لا محالة ذاهب وأنه بصد الذهاب وأنه من عزيمة قلت أما ز يدذهب ولذلك قال سيدي به في تفسير مهمما يكن من شيء فز يدذهب وهذا التفسير مدلل بفائدتين بيان كونه تأكيداً وأنه في معنى الشرط اه كلامه ومن مؤكدات الجملة الألفاظ التي هي حرف استفهام فأنها للتأكيد كما صرح به الزخشرى في قوله تعالى إلا أنهم هم المفسدون ويدل عليه قولهم أنها للتحقيق أى تحقيق الجملة بعدها وهذا معنى التأكيد قال الزخشرى وأما كونها بهذا المنصب من التحقيق لا تكاد الجملة تقع بعدها إلا مصدرة بنحو ما يلقي به القسم نحو ألان أولياء الله لا خوف عليهم ومنها السين التي للتنفيس على رأى الزخشرى فإنه قال في قوله تعالى أولئك سيرحمهم الله السين مفيدة وجود الرحمة لا محالة فهمي تؤكد الوعد كما تؤكد الوعيد في قولك سأقيم منك يوماً معنى أنك لا تفوتني وإن تباطأ ذلك ونحوه سيجهل لهم الرحمن ودأول سوف يعطيك بك فترضى سوف يؤتيهم أجورهم اه وقال في قوله تعالى وسوف يعطيك ربك فإن قلت ما معنى الجمع بين حرفي التأكيد والتأخير فقلت معنى ان العطاء كائن لا محالة وإن تأخر اه ير يدأن حرف التأكيد اللام وحرف التأخير السين وإن كون العطاء واقعاً لا محالة مستفاد من اللام وإن التأخير مستفاد من السين وظاهره يخالف ما ذكره في سورة التوبة ونقل الطيبي عن صاحب التقرير أن ما قاله الزخشرى فيه نظر وهو جدير بالنظر لأنه كالتفرد به ثم أجاب الطيبي عنه بأن انقصود بالتأكيد أن السين في الاثبات مقابلة لن في النفي وليس كما قال لأنه لو أراد ذلك لم يقل السين تؤكد الوعد بل كانت حينئذ تؤكد الوعد به كما أن لن لا تفيد زيادة عن لافى تأكيد الجملة بل تفيد تأكيد النفي بما أولع الزخشرى يريد أن السين يحصل بها تربية الفائدة لأنها تفيد أمرين أحدهما الوعد والثاني الأخبار بظرفه وأنه متراخ فهو كالأخبار بالكىء مرتين ولا شك أن الأخبار بالشىء وتعيين ظرفه مؤذن بتحقيقه عند الخبر به لكن لو تم له ذلك وجب أن كل فعل ذكر معه ظرف فيه تأكيد ومن مؤكدات الجملة الفعلية قد فأنها حرف تحقيق وهو معنى التأكيد واليه أشار الزخشرى بقوله في قوله تعالى ومن يعتصم بالله فقد هدى إلى صراط مستقيم معناه هدى لا محالة (السابعة) لا فرق في كون أن لتأكيد الجملة بين أن تلحقها ما أولاً فقولك إنما زيد قائم يفيد مع الحصر التحقيق كما صرح به القاضى عبد الوهاب المالكي وهو حق (الثامنة) من فوائد الودرحم الله وهى زيد قائم فيه ثلاث تصورات زيد وقائم والنسبة وفيها إذا حكمت أمر رابع وهو إيقاع تلك النسبة اثباتاً أو نفياً فعلم أن نحو زيد قائم ليس فيه اثبات ولا نفي بل هو محتمل لمعنى السواء فإذا حكمت فقلت زيد قائم فالاثبات مستفاد منه مع تجر يدك إياه عن حرف النفي فإذا قلت أن ز يدقائم كن آ ك فى الاثبات لأن دلالة أن أقوى من دلالة التجرد ولا تقول إنها دخلت عليها وأكدها لأن

( قوله ما زيد بقائم ) أى  
قالبه الزائدة فى خبر ليس  
من المؤكدات للحكم واعلم  
أنه لا يحصل تأكيد النفي  
الا إذا سبق المؤكد ما يدل  
على أصل النفي من الحروف  
أو الافعال الموضوعة للنفي  
بخلاف تأكيد الاثبات  
لأن الجملة دالة عليه إما  
بالوضع أو بالتجرد وعلى هذا  
فيكفى فى أصل التأكيد  
دخول حرف واحد فبما مل

المجوسية ليس بحق ما دين المجوسية حقاً ولمسكران لاحق في أحكام اليهودية أو النصرانية أو الاعتزال  
ما في أحكام اليهودية أو النصرانية أو الاعتزال حق

التجريد مع الحرف لا يجتمع مان وأما المعنى انه ادخلت على زيد قائم المحتمل للنفي والاثبات فرجحت طرف  
الاثبات وافادته أقوى من إعادة التجريد لانها وجودية والتجريد عدمي ثم تؤكدنا كيداً أقوى باللام  
وبالقسم والدلالات الثلاثة كل منها أقوى من التجريد وانما يدل التجريد على الاثبات ولم يدل على النفي  
وان كانا بالنسبة الى الانظ على السواء لان حكم الذهن توجه الى المذكور وهو وجود ذلك الشيء  
لا عدمه هذا في طرف الاثبات أما النفي فلا حظ له في التجريد فلا بد من شيء يدل عليه فوضعت له حروف  
أدناها ما ونحوه فهي في طرف النفي كالتجريد في طرف الاثبات لأنها أقوى قليلاً لان دلالتها اللفظية  
مستقلة مقصودة وكذلك ليس وفوقها لا فهي لنا كيد النفي بمعنى أنها النفي مؤكداً أو بمعنى أنها  
ترجع طرف النفي المحتمل في أصل القضية رجحاناً قوياً أكثر من ترجيح ما و ليس يدل عليه بناء  
الاسم معها ليفيد نسبة العموم وبهذا يتذكر عن قول ابن مالك ان لائناً كيد النفي كما أن إن لنا كيد  
الاثبات فان جماعة استكروهوا قوله هذان من جهة أن إن داخل على اثبات كده ولا تم تدخل  
على نفي قلت هذه القاعدة ذكرها الوالد رحمه الله بمخاتمر رأيت كلاماً في بعض التعاليف يوافق له لأدري  
من كلام من هو فاحببت ان أذكره بلفظه وهذا نصه ﴿بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا  
محمد وعلى آله وصحبه وسلم الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه مباركاً عليه كما يحب ربنا ويرضى وصلى الله  
على سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آل محمد وسلم تسليماً﴾ فانه كان قد جرى بحث في شيء  
ضاق الوقت عن تحقيقه في ذلك المجلس فاحببت أن أعلق فيه كلاماً به سوطاً مضبوطاً ليكون ذلك  
الضبط مبعداً عن انكار سامية والبسط مقرباً لما نية على الناظر فيه وذلك أني كنت ذكرت في أثناء  
كلام أن قول القائل زيد قائم وقام زيد ونحو ذلك من الجمل اذا نظر الى أصل وضعها فليست موضوعة  
لتدل على الاثبات من حيث هي والذي يدل على الاثبات تجردها من علامة النفي وغيره من المعاني  
التي تضاد الاثبات وانما هي موضوعة للنسبة الذهنية مطبقاً من غير تعرض لكون النسبة ثابتة  
أو منفية أو مستفهما عنها أو مشروطة أو غير ذلك فاذا قلت ضرب زيد فلفظك ضرب معنى معقول  
عند أفرادة ولفظك زيد معنى فاذا أسندت ضرب الى زيد حدثت بالاسناد معنى ثالث معقول وهو نسبة  
مدلول ضرب الى مدلول زيد بهذا المعنى الذي هو نسبة الضرب الى زيد معقول مفهوم وان لم يحكم  
بثبوت ولا بنفيه كما ان معنى ضرب ومعنى زيد لكل واحد منهما معقول من قبل أن يحصل بينهما نسبة  
ثم حدثت النسبة وكذلك النسبة معقولة مفهومة وان لم يحكم عليها بنفي أو اثبات ثم بعد تعقل معنى  
النسبة يحكم بالثبوت والنسبة تارة وبالنفي أخرى ويستفهم عنها مرة ويتمنى أخرى ويرجى  
ويشترط الى غير ذلك من الاحوال التي تعرض لها والذي يدل على ما ذكرناه وجوه (الأول) ان  
قول القائل ما ضرب زيد عمراً وقوله ما ضرب زيد عمراً اشتركا في شيء واختلفا في شيء فالذي اشتركا فيه  
نسبة الضرب الى زيد وعمرو وبجتي المعالية والمفعولية والذي اختلفا فيه ان الجملة الأولى افادت نفي  
تلك النسبة والثانية افادت الاستفهام عن تلك النسبة وطلب العلم بثبوتها أو انتفاءها فالقدر الذي  
اشتركا فيه غير ما اختلفا فيه ولولا ان القدر الذي اشتركا فيه معنى معقول موجود في الموضعين لما كان  
النفي هو المستفهم عنه واذا علم ان النسبة متحققة مع النفي والاستفهام دل على انها ليست بثبوت فان  
ثبوت الشيء لا يكون حاصل مع نفيه والمستفهم عن الشيء لا يكون مثبتاً له نعم لما كانت هذه النسبة

تعرض

(قوله وعلى هذا القياس)

بالرفع مبتدأ وخبر وبالجر  
بدل من اسم الإشارة والجار  
متعلق بمحذوف أي وأجر  
على هذا القياس وبالصب  
مفعول لمحذوف أي وأجر  
على هذا أعني القياس  
وأشار بذلك الى أنه قد ينزل  
غير المنكر منزلة المنكر  
فيؤكد منه النفي فيقال  
لمن ظهرت عليه أمارات  
إنكار عدم خلو البلد من  
أعدائه بنى فلان لمحيشه  
على هيئة الآمن والله  
ما خلا البلد من بنى فلان  
وبنزل المنكر كغيره اذا  
كان معه ما ان تأمله ارتدع  
فيلقي اليه السلام خلو  
من ألك كيدك كلاك لمنكر  
كون دين المجوسية ليس  
بحق ما دين المجوسية حقاً  
والحاصل ان الصور الانثى  
عشرة الجارية في تخريج  
الكلام على مقتضى  
الظاهر وعلى خلافه في  
الاثبات تجري في النفي



تعرض لها أحوال مختلفة جعل الواضع الحكم لكل واحدة من تلك الأحوال دلالة تدل عليها فجعل لـ «نفي حرفا والاستفهام حرفا» وكذلك للتمني والشرط والرجاء والتوبيخ وغيرهما من المعاني الالاق تعرض لهذه النسبة الا الاثبات فانه لما كان أكثر هذه المعاني وقوعا في الاستعمال وقد جعل لكل واحد منهما علامة وجودية جعل علامة الاثبات عدم تلك العلامات قصدا للتخفيف عند كثرة الاستعمال وتنبهها على أنه كالأصل الأول وسائر تلك المعاني كالفرع له ونظير ذلك في كلام العرب في الضمائر انهم جعلوا لكل واحد من التسكام والمحاطب والنهي والمجموع اذا اتصل بالفعل الماضي علامة لفظية كقولك ضربت وضربت وضربوا وضربن وضربنا وضربتم ونحوها وقلوا في المفرد اذكر الغائب ز بد ضرب فلم يأتوا فيه بعلامة لفظية بل كان تجرده عن تلك العلامات كإبدالها على كونه للمفرد المذكور الغائب لما لم يشارك في ذلك التجرد واحد منها وحال الحرف مع الاسم والفعل في مثل ذلك معلومة تنفي عن الاطالة والله سبحانه وتعالى أعلم ﴿الوجه الثاني﴾ ان قول القائل ضرب زيد لو كان بلا نطقه دلالة على الاثبات ولم يكن لتجريده عن أدوات الشرط وغيره مدخل في الدلالة لكان حينئذ دلالة على الاثبات تجردا ولم يتجرد واذا كان كذلك كان دال على الاثبات في قولك ماضرب زيد وهو محال لانه يلزم أن يكون قد أثبت الله رب ونفاذ في حال واحدة والذي يوضح ذلك أن إن لما كانت دال على الاثبات وما دالة على النفي امتنع دخول ما على ان فلا يجوز ما ان زيد قائم فلو كان اللفظ من غير تجرد يدل على الاثبات لنزل قولك ما زيد قائم منزلة قولك ما ان زيد قائم وهذا واضح وكذلك ليس زيد قائما لما كان دالاً بنطقه على النفي امتنع دخول حرف الاثبات عليه فلا يجوز والله ليس زيد قائما فكما امتنع دخول الاثبات على النفي امتنع دخول النفي على الاثبات لاستحالة أن يكون الشيء مثبتا منفي في «الوجه الواحد» فان قلت فقد أدخلوا إن على ما في قولهم انما أنا بشر ونحوه قلت ليست ما هنا هي النافية والا كان النفي اثبات نفي البشرية والمراد اثباتها لانفيها وهذا المحال الذي ألزمناه انما يلزم من تقدير اللفظ دالا على الاثبات بنفسه فلم أن ذلك باطل لكنه دل على مجرد النسبة من غير تعرض لنفيها ولا اثباتها فان أردت النفي جئت بحرف النفي وار أردت الاثبات جردته من علامة النفي وغيره وكان التجرد دالا على الاثبات واذا دخل حرف النفي زال التجرد يد الدال على الاثبات فلم يحتج مع النفي والاثبات فان قلت لم لا يجوز أن يكون اللفظ نفسه دالا على الاثبات وشرط دلالاته عليه تجرده من علامة غيره قلت الجواب عن هذا من وجهين أحدهما ان هذا تسليم للحكم الذي ادعينا به ومنازعة في العبارة فاذا كان اللفظ لا يدل على الاثبات الا اذا جرد فكأن الواضع قال متى جردت هذا اللفظ فاعلموا أنني أردت الاثبات ومتى لم أجرده فاعلموا أنني لم أرد الاثبات وقد جعل التجريد علامة على الاثبات فتسميه أنت شرطا أو ما شئت بالمشاهدة في التسمية ﴿الوجه الثاني﴾ هو أن دلالة اللفظ على المعنى ليست لمناسبة بينهما بل لانه جعل علامة عليه ومعرفة بطريق الوضع فاذا كان التمر يف مشروطا بشيء غير اللفظ بعدم بعدهم ويوجد بوجوده لم يكن اللفظ هو المعروف انما المعروف ذلك الشيء ولا سيما وقد رأينا للفظ مفيدا لشيء آخر غير الاثبات وهو النسبة الذهنية التي هو مفيد لها في الاثبات وفي غيره والتجريد لا يفيد معنى آخر سوى الاثبات ورأينا التجريد لا ينفك عن افادة الاثبات واللفظ ينفك عن افادة الاثبات فلحكم بان الاثبات مستفاد من التجريد الذي لا يحصل بدونه ولا ينفك عن افادته وله فائدة غيره أولى من الحكم بأنه مستفاد من اللفظ الذي ينفك عن افادته وله فائدة غيره ﴿الوجه الثالث﴾ اما رأيناهم كما جعلوا في غير القسم النفي محتاجا الى حرف والاثبات غنيا عن الحرف عكسوا في باب القسم فلم يحيزوا اذا كان القسم عليه مثبتا أن يخلو من حرف الاثبات فلا يقوان والله زيد قائم ولا والله يقوم زيد وهم يريدون الاثبات بل لا بد من حرف الاثبات واذا كان القسم عليه منفي وهو فعل مستقبل

(قوله ثم الاسناد) ثم للاستئناف الدعوى أو أنها لترتيب الذكرى فليس لطيف الجمل (قوله مطلقا سواء كان الخ) أى ولاجل هذا التعميم أتى المصنف بالاسم الظاهر دون الضمير وإن كان المحل له لئلا يتوهم عوده على الاسناد للقبيل الخبري وارتكاب الاستخدام في الكلام خلاف الأصل ولا يرد أن المعرفة إذا أعيدت بلفظ المعرفة كانت عين الأولى لما لم يأت على الاتيان بالضمير لازم للاتيان بالاسم الظاهر لأننا نقول ليس هذا كذا بل مقيد بما إذا خلا عن قرينة الغاية كما نص عليه في التلويح وما يدل على أن المراد الاسناد مطلقا الأمثلة الآتية نحو يا همام ابن لي (٢٢٤) سرحا وليس المراد خصوص الخبري كما قد يتوهم من كون البحث في الخبري

(قوله انشائيا أو اخباريا)

هذا يقتضى اختصاص

الحقيقة العقلية والمجاز

العقل بالاسناد التام لأن

الانشاء والاخبار وصفان

له مع أن الحقيقة والمجاز

لا يختصان بالاسناد التام

بل يكونان في الاسناد

الناقص كما في اسناد المصدر

للفعل قول أعجبنى ضرب

زيد وجرى النهر وأعجبنى

انبأت الله البقل وأعجبنى

إنبت الربيع البقل وأجاب

الحفيد بأن المراد بالانشائي

والاخبارى ما في الجملة

الانشائية والاخبارية سواء

كان تاما أو ناقصا فيتناول

ما ذكر (قوله لم يقل إما

حقيقة الخ) كلامه يشعر

بأنه لو قال كذلك لأفاد

الحصر في القسمين فلذا

قال منه ومنه لإفادة عدم

الحصر وفيه نظر إذ لو عبر

بقوله إما حقيقة وإما مجاز

(ثم الاسناد) مطلقا سواء كان انشائيا أو اخباريا (منه حقيقة عقلية) لم يقل إما حقيقة وإما مجاز لان بعض الاسناد عنده ليس بحقيقة ولا مجاز كقولنا الحيوان جسم والآنسان حيوان وجعل الحقيقة والمجاز صفتي الاسناد

ثم أشار الى تفصيل في الاسناد وان منه الحقيقي والمجازي فقال (ثم الاسناد) سواء كان انشائيا أو خبريا ولم يقل ثم منه حقيقة الخ لئلا يتوهم اختصاص هذا الكلام بالاسناد الخبري (منه حقيقة عقلية) ولم يقل ثم الكلام منه حقيقة عقلية لان من جعل الكلام هو الموصوف بكونه حقيقة عقلية أما جعله

جوزوا أن يكون بغير حرف فقالوا تالله فتتو تذكر يوسف وتالله بقي على الأيام وتالله أبرح قائما فنبهوا بعضهم في هذا الفصل ضد ما صنعوه في عموم الاحوال على أن كل واحد من النفي والاثبات محتاج الى علامة وانهم تارة يحملون علامة هذا وجودية وعلامة الآخر عدمية وتارة يعكسون الامر والا فلو كان قولك زيد قائم دالا على الاثبات بنفسه اذا لم يكن قسم فالقسم لا يزيد الا تأكيذا فلا معنى اشترط فيه الاثبات بحرف الاثبات ولو كان قولك يقوم زيد في غير القسم دالا على الاثبات بنفسه لكان اذا حذف حرف النفي في باب القسم اثباتا لكونه دالا بنفسه وليس هناك ما يمارضه ولا يمنع دلالاته فان قلت لانسلم انه ليس هناك ما يعارضه فان حرف النفي محذوف مراد قلت الأصل عدم الحذف والتقدير الوجه الرابع ان قولك ضرب زيد لو كان دالا على الاثبات بنفسه لكانت تلك الدلالة مستفادة من مزيده أو من أحدهما أو من النسبة بينهما أو من المجموع وكل واحد منهما موجود مع حرف النفي وحرف الاستفهام وهو غير دال لاثبات معهما فان قلت الحرف مانع من دلالاته على الاثبات قلت لو كان الحرف مانعا لكان شرط الدلالة حريدا وقد قدمنا في الوجه الثاني أن كون التعجيد علامة أولى من كونه شرطاً والله سبحانه وتعالى أعلم (الثامنة) قد يكون الخطاب ابتدائيا وطلبيا وانكاريا بأن تقول لمن لا يستحضر قيام زيد ويتردد في قيام عمرو وينكر قيام بكر زيد وعمرو وبكر قائمون لماذا تصنع ولم يبق الا التعليل والذي يظهر أن تعامل الجميع معاملة الانكارى فان تأكيده الابتدائي لا بدع فيه بخلاف ترك تأكيده الانكارى فانه لا يجوز ص (ثم الاسناد الخ) ش انما جعل ذلك في علم المعاني وجعله السكاكى في علم البيان لان السكاكى كان ينسك هذه الحقيقة وهذا المجز

فلذلك

لاحتتمل أن تكون القضية مانعة جمع فتجوز الخلو وحيث ذهبت الوساطة فعدل عنه مسا والماعبر به وأجيب بأن هذا المقام مقام تقسيم والتبادر في مثله لا انفصال مانع من الخلو سواء كان مع منم الجمع أو بدون لأنه هو الذي يضبط الاقسام ويمنع الخلو عنها على أنه يكفي في العدول توهم منع الخلو اذا لا يجب أن تكون إيمانافيه (قوله لأن بعض الاسناد عنده ليس بحقيقة ولا مجاز) أعنى نسبة الخبر للبتدا لاسيما اذا كان الخبر جامدا كما في مثال الشارح ويدل له ما سيأتى في كلام المصنف من أن اسناد الفعل أو ما في معناه الى الفاعل أو نائبه حقيقة دون غيرها فاسناد قائم الى زيد في قولك زيد قائم ليس حقيقة ولا مجاز أو ما اسناده الى ضميره فهو حقيقة وقوله عنده أى وإما عند السكاكى فالاسناد منه حصر في الحقيقة والمجاز ولذا قل الحقيقة هي اسناد الشيء الى ما هو له عند السكاكى في الظاهر والمجاز اسناد الشيء الى غير ما هو له عند السكاكى في الظاهر بتأويل والشيء أعم من أن يكون فعلا أو معناه أو خبرا جامدا أو مشتقا (قوله صفتي الاسناد) مراده الوصف المعنوي لان الخبر وصف في المعنى للبتدا

(قوله دون الكلام) أي كافي الفتح حيث قال ثم الكلام منه حقيقة عقلية ومنه مجاز عقلية (قوله لان اتصاف الكلام بهما إنما هو باعتبار الاسناد) حاصله أن التصف بالحقيقة والمجاز في الواقع هو ما تسلط عليه التصرف العقلي وهو الاسناد واتصاف الكلام بهما باعتبار ما اشتمل عليه من الاسناد فاتصاف الكلام بالحقيقة العقلية والمجاز العقلي بالتبعية لا لمر العقلي وهو الاسناد واتصاف الاسناد بهما بطريق الاصل فعمله معروضا لهما كإفاد الصنف أولى الكون (٢٢٥) ذلك بالاصالة من جعل الكلام معروضا لهما لان

ذلك بطريق التبعية (قوله) واوردهما في علم المعاني (قوله) أي ولم يوردهما في علم البيان (قوله) من أحوال اللفظ أي بواسطة انهما من أحوال الاسناد كما مر ان قلت لا يلزم من كونهما من أحوال اللفظ ذكرهما في علم المعاني اذ ليس كل ما كان من أحوال اللفظ يذكر في علم المعاني لانه لا يبحث عن جميع أحوال اللفظ بل عن بعضها اعني الاحوال التي بها يطابق اللفظ لمقتضى الحال وأما الاحوال التي ايدت كذلك كالادغام والابدال فلا يبحث عنها فيه أوجب بأن اضافة احوال للفظ للمعنى أي من أحوال اللفظ المعهودة في هذا الفن اعني الاحوال التي بها يطابق اللفظ لمقتضى الحال كذا أجب بهضم ورد بأنهما لو كانا من الاحوال المعهودة لذكر الصنف الحال التي تقتضى الحقيقة والمجاز كما ذكر في غيره من المباحث الآتية فالحق ان الصنف

دون الكلام لان اتصاف الكلام بهما إنما هو باعتبار الاسناد واوردهما في علم المعاني لانهما من أحوال اللفظ في علم المعاني (وهي) أي الحقيقة العقلية (اسناد الفعل أو معناه)

كذلك باعتبار اشتماله على ما تسلط عليه التصرف العقلي منه وهو الاسناد لان من أدرك الاوضاع الفردية أمكنه بالعقل نسبة أحد مدلولي اللفظ لمدلول الآخر من غير توقف على أمر موضوع لذلك فكان اتصاف الكلام بالحقيقة العقلية والمجازية العقلية بالتبعية لا لمر العقلي وهو الاسناد واتصاف الاسناد بهما هو بالاصالة فعمله معروضا لهما أولى لسكون ذلك بالاصالة من جعل الكلام معروضا لهما لان ذلك بالتبعية \* ولم يأت بصيغة الحصر بأن يقول اما حقيقة واما مجاز لان الاسناد لا ينحصر فيهما عند المصنف لان نسبة المبتدأ الى الخبر عنده ليس بحقيقة ولا مجاز وهو جازم بذلك لاسيما ان كان الخبر جامدا كقولنا الحيوان جنس والانسان نوع \* ثم ان المجاز العقلي والحقيقة العقلية أورد هماغير المصنف في علم البيان الموضوع لبيان ما يعرف به كيفية إيراد المعنى الواحد بطرق مختلفة في وضوح الدلالة لان اختلاف الطرق يكون بالحقيقة والمجازية في الجملة وأوردهما الصنف في علم المعاني لانهما من أحوال الكلام المفيد باعتبار عروضا لهما لاسناده الذي به صار مفيدا والكلام المفيد فيه تراعى المعاني الزائدة على أصل المراد ليطابق بها الكلام لمقتضى الحال بخلاف الحقيقة والمجاز اللغويين فليس من أحوال الكلام المفيد بل من أحوال أجزائه والمفيد من حيث انه مفيد بالاسناد هو المروض للمعاني الزائدة على أصل المعنى المراد ليطابق بها مقتضى الحال كما تقدم لكن يرد على هذا انها انما يكونان من علم المعاني ان ذكر افه من حيث الطابقة لمقتضى الحال ولا يذكر افه من تلك الحثية بل من حيث تفسيرهما وذكر اقسامهما وقد يجاب عن هذا بأن تصور حقيقةهما لا يدرك معه بسهولة ما يذكر في علم المعاني كيفية الاستعمال للطابقة لمقتضى الحال لانه اذا علم أن المجاز يفيد تأكيد الملازمة علم ان لا يبدل اليه الاعتداف لتمام ذلك التأكيد مثلاً فكأنه ذكر ولولم يصرح به لوضوحه (وهي) أي الاسناد السمي بالحقيقة العقلية ولذلك أنت الضمير ( اسناد الفعل أو معناه ) يعني اسناد لفظ الفعل أو اسناد لفظ دال على معنى الفعل الاصل وهو الحادث لانه هو الذي دل

فان ذلك ذكرهما ثم منها على عدمهما وقوله ثم أي ثم نقول وقسم الصنف الاسناد الى حقيقة ومجاز \* واعلم ان لفظي الحقيقة والمجاز تارة يقصد بهما الالفاظ وذلك سبباً في علم البيان وهو معناه الاصطلاحى وتارة يستعملان في المعاني وعليه عبارة من يقول في المجاز المفرد هو استعمال اللفظ في غير موضوعه ولا يقول اللفظ المستعمل غير ان كثير من الاصوليين أطلق أن المجاز استعمال اللفظ في غير موضوعه واراد المجاز اللفظي وهي عبارة مدخولة ومراد الصنف هنا الحقيقة والمجاز في الاسناد نفسه وهو عقلي فلذلك جعلهما حقيقة ومجازاً عقليين وجعل الحقيقة اسناد الفعل أو معناه من اسم الفاعل ونحوه فيقبل الاسناد الى ما هو له عند التكلم في الظاهر فدخل في ذلك أقسام أحدها اسناده

( ٢٩ - شروح التلخيص - أول ) انما ذكر الحقيقة والمجاز هنا على طريق الاستطراد (قوله اسناد الفعل)

أي لفظ الفعل الاصطلاحى والمراد من الاسناد النسبة الحاصلة من ضم له حوله كانت النسبة انشائية أو خبرية (قوله أو معناه) أي أو اسناد دال معناه والمراد معناه التضمنى وهو الحادث لا الطابق لان ما ذكر من المصدر وماعه انما يدل على جزء معنى الفعل لا على تمام معناه والا كانت أفعالا ثم ان التعريف شامل ما فيه سلب لانه يقدر فيه أن الاثبات كان قبل التثني فيصدق على قولنا ما زيد قائم أن فيه اسناد القيام في التقدير لمن هو له وهو زيد

(قوله كالمصدر الخ) ان أدخلنا مثله (٢٢٦) المبالغة في اسم الفاعل والجار والجور في الظرف وهو الاظهر كانت الكاف لادخال

اسم الفعل والنسب في نحو: أبوك على ما في الأول والا كانت لادخال الاربعة والظرف انما يكون فيه معنى الفعل اذا كان مستقرا لاستقرار معنى العامل فيه لان كان لغوا (قوله أي إلى شيء) أي إلى لفظ (قوله هوله) أي لمعنى ذلك اللفظ أي ان مدلول الفعل ومدلول اللفظ الدال على معنى الفعل ثابت لمدلول ذلك اللفظ (قوله أي الفعل أو معناه) ظاهره حيث لم يؤول افراد الضمير بما ذكر مع كون الضمير عائدا على متعدد انه مع العطف بأو لا يحتاج لذلك سواء كانت للاهم أو للتنويع كما هنا وذلك لان أو لاحد الشئين أو الاشياء والاحد مفرد لكن صرح في المعنى بأن الابدى نص على ان حكم أو التي للتنويع حكم الواو في وجوب المطابقة قال وهو الحق وحينئذ فكان الأولى للشارح ان يقول هو أي ما ذكر من الفعل أو معناه (قوله كالمصدر الخ) تمثيل للنسب والكاف استقصائية لان الشئ المسند اليه الذي ثبت له الفعل أو معناه منحصر في الفاعل والمفعول

كالمصدر واسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة واسم التفضيل والظرف (الى ما) أي الى شئ (هو) أي الفعل أو معناه (له) أي لذلك الشئ، كالفعل فيما ينبت له نحو ضرب بدمعرا والمفعول

عليه جوهر اللفظ دون الزمان وذلك كالمصدر واسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة واسم التفضيل والظرف والجار والمجرور وانما قلنا اسناد لفظ لان معروض الاسناد كما تقدم هو اللفظ لا المعنى الا بتوسع (الى ماهوله) أي الى شئ، ذلك المعنى أو معناه لذلك الشئ، يعني ان اسناد لفظ الفعل أو لفظ دل على معناه الى لفظ له أي لمعنى ذلك اللفظ مدلول ذلك الفعل أو مدلول ذلك اللفظ الدال على معنى الفعل هو الحقيقة بالشرط الآتي فاذا قلنا ضربت زيدا فقد أسندنا الى الفاعل لفظ ضرب الدال على المعنى الذي هو وصف الفاعل فيكون حقيقة وكذا اذا قلنا ضرب عمرو بكسر الراء على أن عمرا مضروب فقد أسندنا الى المفعول لفظ الفعل الذي هو ضرب الدال على وصف المفعول فيكون حقيقة وظاهر عموم ما أن المبتدأ داخل اذا أسند اليه ما مدلوله وصف مدلول المبتدأ كقوله انما هي أي الناقة اقبال وادبار لان الاقبال والادبار وصف الناقة فيكون حقيقة وقد نصوا على أن صدق الاقبال والادبار على الناقة هنا مجاز اذ ليس المراد تشبيهها بالاقبال حتى يكون تشبيهها بلبغا ولا المراد ذات اقبال وادبار ولو كان صحيح المعنى لانه يفيت المبالغة المقصودة للشاعر وهي كونها السكرة وقوع الاقبال والادبار منها صارت نفس كل منهما وهذا النوع من المجاز المرسل يفيد المبالغة في كثرة الانصاف ولولم يكن على طريق التشبيه ولا يجاب بأن الاسناد الى المبتدأ عند المصنف سواء كان فيه اطلاق المسند على المسند اليه بتأويل أو لا يسمى مجازا عقليا ولا حقيقة عقلية لان التعمار يفلا يتشكل فيها على أمر خارج عنها بل الجواب اننا لانعلم أن اسناد الاقبال والادبار هنا لما هوله لا قطع بان اسناد الخبر الى المبتدأ انما يكون اسنادا لما هوله ان كان على معنى انه من ممدوقاته ومن مسمياته الاصلية ومعلوم أن الناقة ليست من مسميات الاقبال والادبار في الاصل ولو كانا وصفين لها لا يحتملان عليها بالمواطأة بل بالاشتقاق فلا يكون اطلاقهما عليها حقيقة الا ان كان أصليا لا تأويل فيه ولا يصح ذلك فيهما الا بتأويل فيكون اطلاقهما واسنادهما مجازا لكن يرد على هذا أن المصنف يدخل في تعريفه الآتي في المجاز ما يراه خارجا عنه وهو الاسناد الى المبتدأ فتأمل والمراد بكون المسند للمسند اليه كونه وصفاته وحقق أن ينسب اليه بالاتصاف سواء كان صادرا عنه بالاختيار كضرب أو غير صادر عنه كذلك كات وسواء كان ما يطلق عليه عرفا انه فعل لله تعالى كالحياة أو يطلق عليه عرفا انه فعل لغيره كالضرب ولو كان كل فعل لله تعالى في نفس الامر ولما كان التبادر من كون الشئ لما هوله كونه له في الواقع وفي نفس الامر وذلك يخرج نحو قول الجاهل أنبت

أي ماهوله عند المتكلم وفي الخارج كقول المؤمن أنبت الله البقل الثاني ماهوله عند المتكلم كقول الكافر أنبت الربيع البقل ومنه قول الكفار وما يهلكنا الا الدهر ولا يكون مجازا لانه تعالى قال ان هم الا يظنون الثالث ماهوله في الخارج فقط كقول المعتزلي الله تعالى خاتى الافعال كلها يريد اظهار خلاف ما عده ظاهرا انه يفترى الكذب الربيع اسناده الى ما ليس له عند المتكلم ولا في الخارج ولكن السامع يتوهم انه عنده كذلك وعلم بذلك ان قوله اسناد الفعل أو معناه جنس وقوله لما هوله خرج به المجاز العقلي مثل وأخرجت الارض أنقلاها وضمير هو يعود على الفعل أو معناه وفي له يعود على ما يدخل القسم الأولان في قوله عند المتكلم والآخرا بقله في الظاهر فان السامع يتوهم أنه له عند المتكلم وخرج اخبار الانسان بخلاف ما في ذهنه والسامع يعلم ذلك وفيه نظر لانه اسناد عقلي

به عند المصنف ولا يصح أن تكون مدخلة للمبتدأ كما في انما هي اقبال وادبار \* لان تقرير ان الاسناد اليه من الواسطة عند المصنف لكنه

عند التسكّم في الظاهر والمراد بمعنى الفعل نحو المصدر واسم الفاعل وقولنا في الظاهر ليشمل ما لا يطابق اعتقاده بما يطابق الواقع وما لا يطابقه فهي أربعة أضرب: أحدها ما يطابق الواقع واعتقاده

(قوله فيما ينبت له) أي في فعل ينبت له أي كالفاعل للمصاحب للفعل الذي ينبت أي صيغ وأسندله في معنى مع وكذا يقال فيما بعد (قوله فان الضاربة) أي وانما كان الاسناد للفاعل في المثال الاول وللفعول في المثال الثاني حقيقة لان الضاربة الخ وقوله زيد أي ثابتة لزيد فهو خبر ان أي بخلاف نهاري صائم فان الصوم ليس ثابتا للنهار وانما هو ثابت للشخص فلذا كان الاسناد فيه مجازا لكونه لغبر من هو له (قوله متعلق بقوله) أي متعلق بعامله المستتر الذي هو استقر فلا مرد أن الظرف لا يتعلق بمثله كذا قيل وقد يقال لمانع من تعقّله به حيث كان مستقرا لاستقرار معنى العامل فيه عند حذف لفظه تأمل (قوله في الظاهر) أي في ظاهر حال التسكّم كما أشار له الشارح (قوله وهذا يدخل فيه ما لا يطابق الاعتقاد) أي سواء طابق (٢٢٧) الواقع أم لا بأن كان غير مطابق لواحد منها

وتوضيح المقام أن قوله ما هو له يتبادر منه إلى ما هو له بحسب الواقع فيتناول ما يطابق الواقع والاعتقاد معا وما يطابق الواقع فقط ولا يتناول ما يطابق الاعتقاد دون الواقع وما لم يطابق شيئا منهما فإذا أريد قوله عند المتكلم دخل ما يطابق الاعتقاد فقط وكان المطابق لهما باقيا على حاله داخلا في الحدو يخرج به ما يطابق الواقع فقط بعد أن كان داخلا فاذا زيد في الظاهر دخل به في الحد ما يطابق الواقع ولم يطابق الاعتقاد ودخل أيضا ما لم يطابق شيئا منهما وصار التعريف متناولا للاقسام الأربعة ما يطابق الواقع والاعتقاد وما لم يطابق شيئا منهما وما يطابق الواقع دون الاعتقاد وما طابق الاعتقاد دون

فيما ينبت له نحو ضرب عمرو فان الضاربة تليد والضرورية لعمرو (عند التسكّم) متعلق بقوله وهذا دخل فيه ما يطابق الاعتقاد دون الواقع (في الظاهر) هو أيضا متعلق بقوله وهذا يدخل فيه ما لا يطابق الاعتقاد والمعنى اسناد الفعل أو معناه إلى ما يكون هو له عند التسكّم فيما يفهم من ظاهر حاله وذلك بأن لا ينصب قرينة على أنه غير ما هو له في اعتقاده ومعنى كونه له أن معناه قائم به

الر بيع البقل كما سيأتي زاد قوله (عند التسكّم) لادخاله ولما كان قوله عند التسكّم يتبادر منه أن المراد عنده في اعتقاده لان قول القائل هذا الذي عند فلان إنما يتبادر منه أن المعنى هذا في اعتقاده وذلك بخروج قول القائل جاز يدوه ويولم أنه لم يحسب حيث لم ينصب القرينة لان يصدق عليه أنه ليس في اعتقاد التسكّم وسيأتي أنه حقيقة زاد قوله (في الظاهر) لادخاله لأنه هو له عند التسكّم فيما يظهر من حاله فلم يخرج عن التعريف الا ما فيه اسناد لغبر ما هو له عند المتكلم غيرا بحسب الظاهر لا غيرا في نفس الأمر ولا في الاعتقاد وانما يكون غيرا عند التسكّم بحسب الظاهر ان نصب التسكّم قرينة على ارادة غير الظاهر كما يأتي في تعريف المجاز فدخل في الحقيقة وهو ما لم تصحبه القرينة

لكنه كذب وليس فيه اسناد مجازي فتعين أن يكون اسنادا حقيقيا كذا وقد يجب عنه بأنه لم يخرج فان كلام الكاذب فيه اسناد الفعل لما هو له عند المتكلم في الظاهر بحسب وضع اللفظة لانه كلام من شأنه أن يدل ظاهره على ذلك وان تخلفت الدلالة هنا لما منع اعتقاد الكذب تنبيهه قول المصنف (١) خرج بقولنا اسناد الفعل أو معناه اسناد غيرهما إلى شيء فليس حقيقة ولا مجازا مثل الانسان جسم وليس كما قال بل كل خبر فيه الاسناد وما ذكره يؤدي إلى نفي الاسناد لان من أثبت الحقيقة والمجاز العقلين فقسيمه الاسناد اليهما منفصلة حقيقة مانعة الجمع والخلو فكل اسناد ليس حقيقة ولا مجازا لا وجود له ومن وقف على حدى الاسناد الحقيقي والمجازي عرف ذلك ثم نقول الانسان جسم فيه معنى الفعل باعتبار رجوعه إلى الاسناد المعنوي وقد قدروا في زيد أسدز يدجرى، وكذلك يقدر في الجميع ولا يلزم من ذلك أن يتحمل ضمير ابل هذا تأويل معنوي لالفظي ولولم يقل بتأويله بمشتق فلا شك في حصول الاسناد كما هو ظاهر عبارة الشيخ عبد القاهر والسكاكي ﴿تنبيه﴾ هذا التقسيم مبني على ثبوت الحقيقة والمجاز العقلين وقد أنكره ابن الحاجب نصر يحا في اماليه ومختصره الكبير

الواقع (قوله او معناه) أي أو ما يدل على معناه (قوله ذلك) أي الفهم من ظاهر حاله حاصل بسبب أن لا ينصب قرينة أي بسبب أن لا يلاحظ قرينة على أنه غير ما هو له فان لاحظها كان مجازا فأراد بنصبها ملاحظة دلالتها على المراد ليتناول مثل قرائن الاحوال فاندفع ما يقال الاول أن يقول بأن لا يلاحظ قرينة لان القرينة في المجاز العقلي ليست خاصة بالمقالية بل تسكون حالية وتعيّره بالنصب يشعر بتخصيصها بالمقالية وتفسير النصب بالملاحظة أحسن من قول بعضهم بأن لا يكون هناك قرينة لانه يفيد أن المجاز يتحقق بوجود القرينة من غير ملاحظة دلالتها على المراد وليس كذلك إذ هو في هذه الحالة يكون الاسناد حقيقة فمدار الحقيقة والمجاز على نصب التسكّم للقرينة وملاحظته إياها وعدم ذلك الا أنه لما كانت الملاحظة أمرا خفيا أدير الأمر بوجودها فإذا عبرتارة بنصب القرينة وتارة بوجودها كما سيأتي في قوله لوجود القرينة

(١) قال المصنف: أي في كتابه الايضاح أثناء الكلام على تعريف السكاكي كتبته مصححه

(قوله ووصفه) تفسير لما قبله فالمراد بقيامه به مطلق اتصافه به وانتسابه اليه وليس المراد القيام الحقيقي حتى يكون قاصرا على للمعنى الموجود ولا يشمل الاعتباري (قوله وحقه أن يسند اليه) عطف مسبب على سبب والمراد باستداده اليه نسبتته اليه وسواء صلح حمله عليه أم لا وأتى به دفعا لمسايتهم من أن المراد من كونه قائما به ووصفه أنه لا بد أن يحمل عليه حمل موافاة أى حمل هو هو فلا يشمل ما إذا كان المسند مصدرا لأنه لا يحمل كذلك (قوله سواء كان مخلوقا الخ) أى سواء كان معنى ذلك الفعل مخلوقا لله نحو جن زيد (قوله أو لغيره) أى غير الله أى على طريق الكسب فأراد بالحق ما يشمل الكسب وذلك نحو ضرب زيد ممرأ أو يقال قوله سواء كان مخلوقا لله بمعنى على قول أهل السنة وقوله أو لغيره (٢٢٨) يعنى على قول المعتزلة فاندفع ما يقال ان هذه العبارة أصلها للمعتزلة

ووصفه وحقه أن يسند اليه سواء كان مخلوقا لله أو لغيره وسواء كان صادرا عنه باختياره كضرب أو لا كرض ومات فاقسام الحقيقة العقلية على ما يشملها التعريف أربعة الأول ما يطابق الواقع والاعتقاد جميعا (كقول المؤمن أنبت الله البقل)

أربعة أقسام أولها ما يطابق الواقع والاعتقاد معا (كقول المؤمن أنبت الله البقل) فان أنبت البقل فى الواقع لله تعالى وهو كذلك فى اعتقاد المؤمن

واستبعدا فى مختصره الصغير فى الأصول وسيأتى الكلام عليه فى الجواز الاسنادى ان شاء الله تعالى **تذنيه** اعلم أن الاسناد الحقيقى ليس باعتبار التأثير بل لأعم من ذلك كقولك خلق الله السماء وقام زيد فى يد غير مؤثر القيام بل هو واقع بخلق الله تعالى ولكن نسبة القيام اليه حقيقة بمعنى أن العرب انما وضعت قام لفعل العبد الواقع بخلق الله تعالى فان قلت اذا كان الله تعالى هو الفاعل فالعبد غير فاعل حقيقة قلت الحقيقة تطلق على الامر الحقيقى للمقابل للمعنى وليس كلامنا فيه ونطلق على ما هو محل الأوضاع اللغوية وكلامنا فيه فالعرب لم تلاحظ فى قام زيد بغير نسبة القيام اليه وان كان الله تعالى خالقها ولذلك لا يصح سلبه عنه فلا تقول ما قام زيد بمعنى أن الله تعالى هو الفاعل وأما قوله صلى الله عليه وسلم حين حلف أنه لا يحمل قوما ثم حملهم ما أنا حملتكم ولكن الله حملكم فهو نفي مجازى مثل وما رميت فان قيل فهل يصح نفيه عن الله تعالى أعنى فعل العبد قلت أما شرعا فلا وأما لغة فتم وكيف لا وقد لاحظت العرب فى ذلك ما لا ينسب الا الى العبد من الحركات بل لا يسوغ شرعا اسناد الفعل الى الله سبحانه وتعالى اذا كان غير لائق وان كان خالفا له كالتقيام والقعود منا والأفعال المحرمة وحاصله أن الاسناد الحقيقى أقسام الأول ما براد وقوعه من فاعله حقيقة بمعنى التأثير وذلك يختص بالله تعالى كقولنا خلق الله ورزق الله الثانى ما براد وقوعه حكما مثل قام زيد الثالث ما براد به مجرد الاتصاف مثل مرض زيد وكل ما لا كسب فيه مثل برد الماء واذا اتضح ذلك فقد ظهر أن قول المصنف ما هو له معناه لغة ومن الغريب أن ابن قتيبة قال فيما نقله عن ابن رشيقي العمدة وصاحب مواد البيان لو كان المجاز كذبا لكان أكثر كلامنا باطلا لاننا نقول نبت البقل وطأت الشجرة وأنبعت الفمرة وأقام الجبل ورخص السعر وكان الفعل فى وقت كذا وهو لم يكن وانما يكون فيه اه ولا يخفى ما فيه من النظر الآن يريد بكون هذه الامور مجازا انه ليس فى واحد منها فعل محقق الوجود من فاعله ومن الغريب أيضا أن الرغب قال فى كتاب التريمة الى محاسن الشريعة أكثر الأسباب التى يحتاج الفعل فى وجوده اليها عشرة أشياء فاعل يصدر عنه

وقعت من الشارح سهوا (قوله وسواء كان) أى ذلك الفعل بمعنى مدلوله صادرا عنه أى عن غير الله (قوله أولا) أى ولا يكون صادرا عنه باختياره (قوله كرض ومات) ظاهره أن المرض والموت صادران عن غير الله بغير اختياره مع أنهما أيضا صادران عن غير الله أصلا فالأولى أن يمثل بنحو تحريك المرتضى وأجيب بأن قوله أولا معناه أو ليس صادرا عن غير الله باختياره وهذا صادق بصورتين الأولى أن يكون صادرا عنه بغير اختياره كحركة المرتضى والثانية أن يكون غير صادر عنه أصلا كالمرض والموت لانها سالبة تصدق بنفى الموضوع والمثال الذى ذكره الشارح للصورة الثانية أو ان المراد بالصدر عنه الظهور منه لا الوقوع وحينئذ فيتحقق الصدور

بهذا المعنى فى المرض والموت (قوله أنبت الله البقل) أى فان أنبت البقل فى الواقع لله وهو كذلك فى اعتقاد المؤمن كالنجم

لكن محل كون الاسناد فى المثال المذكور حقيقة اذا كان المخاطب يعتقد ايمان للتكلم وانه ينسب الآثار كلها لله وعلم التكلم بذلك الاعتقاد سواء كان المخاطب مؤمنا أو كافرا لان المفهوم من حال التكلم فى هذه الحالة كون الاسناد لما هو له وأما لو كان المخاطب مؤمنا أو كافرا أو كان يعتقد أن التكلم من بضيف الانبات للربيع وعلم التكلم بذلك الاعتقاد كان الاسناد مجازيا لان اعتقاد المخاطب يجعل قرينة صارفة عن كون الاسناد لما هو له وانظر لو كان المخاطب مترددا فى اعتقاد التكلم هل هو من بضيف الانبات لله أو لغيره وعلم التكلم بتردده هل يكون الاسناد حقيقة أو مجازا والظاهر أن يقال انه حقيقة إذ ليس هناك قرينة صارفة عن كون الاسناد لغيره من هو له

\* والثاني ما يطابق الواقع دون اعتقاده كقول المعتزلي لمن لا يعرف حاله وهو يخفيها منه خالق الأفعال كلها هو الله تعالى \* والثالث ما يطابق اعتقاده دون الواقع كقول الجاهل شفي الطيب الرريض معتقدا شفاه الرريض من الطيب ومنه قوله تعالى حكاية عن بعض الكفار وما بهلكتنا إلا الدهر ولا يجوز أن يكون مجازا والانسكار عليهم من جهة ظاهر اللفظ لما فيه من إيهام الخطأ بدليل قوله تعالى عقيبهم وما لهم بذلك من علم انهم لا يظنون والمتجاوز الخطي في العبارة لا يوصف بالظن وإنما الظن من يعتقد أن الأمر على ما قاله

وظاهر حاله أن الاسناد لمن هو له فتأمل اه سم (قوله وقول الجاهل) المراد به الكافر الذي يعتقد نسبة التأثير إلى الربيع كما يؤخذ من مقابلاته بالموثوقين فالمراد الجاهل بالآثر القادر وهو الكافر (قوله أنبت الربيع البقل) أي فان أنبت البقل في الواقع لله تعالى وفي اعتقاد الجاهل للربيع لكن محل كون هذا الاسناد حقيقيا إذا كان المخاطب يعلم حاله وأنه ينسب الآثار لغير الله والتكلم عالم بذلك الاعتقاد سواء كان المخاطب مؤمنا أو كافرا مثله أفعال المخاطب يعتقد خلاف حال التكلم بأن اعتقده أنه مؤمن وأنه ممن يضيف الانبئات لله وعلم التكلم بذلك الاعتقاد كان الاسناد مجازيا لان اعتقاد (٢٢٩) المخاطب يجعل قرينة صارفة عن كون الاسناد لما هو له فان تردد المخاطب في اعتقاد المنكلم ففيه ما تقدم وقوله أنبت الربيع يحتمل أن يراد منه المظهر وأن يراد منه زمن الربيع وهو المتبادر (قوله فقط) أي لا الاعتقاد لكن يكون مطابقا له في الظاهر كما يشهد له آخر كلامه اه عبد الحكيم (قوله لمن لا يعرف حاله) أي للمخاطب لا يعرف ذلك المخاطب حال ذلك المعتزلي وهو أي المعتزلي يخفيها منه أي من الخ أفعال وعرف المخاطب حال المنكلم وكان المنكلم يعلم أن المخاطب عارف بحاله كان الاسناد حينئذ مجازا عقليا من الاسناد إلى السبب

(و) الثاني ما يطابق الاعتقاد فقط نحو (قول الجاهل أنبت الربيع البقل) والثالث ما يطابق الواقع فقط كقول المعتزلي لمن لا يعرف حاله وهو يخفيها منه خلق الله الأفعال كلها وهذا المثال

(و) ثانيها ما يطابق الاعتقاد دون الواقع (كقول الجاهل) وهو ممن يعتقد نسبة التأثير إلى الزمان بواسطة الأمطار (أنبت الربيع البقل) فان أنبت البقل في الواقع لله تعالى وفي اعتقاد الجاهل للربيع ويحتمل أن يراد بالربيع المظهر والمثالي ما يطابق الواقع دون الاعتقاد كقول المعتزلي خلق الله أفعال العبد الاختيارية اذالم يعرف أنه يعتقد خلافه فقد طابق هذا الاسناد الواقع لان خلق الأفعال كلها لله تعالى ولم يطابق اعتقاد المعتزلي لاعتقاده أن خالق الأفعال الاختيارية هو العبد ولما ينصب القرينة صدق عليه أنه اسناد لمن هو له بحسب ظاهر حال المنكلم فهو من الحقيقة ولم يمثل المصنف

كالنجار وعنصر يعمل فيه كالخشب وعمل كالنجار ومكان وزمان يعمل فيهما وإلى آلة يعمل بها كالنجار وإلى غرض قريب كإيجاد النجار الباب وإلى غرض بعيد كتحصيل البيت به وإلى مثال يعمل عليه ويهتدى به وإلى مرشد يرشده وكل ذلك قد ينسب الفعل إليه فتقول أعطاني زيد وأعطاني الله قال تعالى الله يتوفى الأنفس حين موتها وقال تعالى قل يتوفاكم ملك الموت الذي وكل بكم فأسنده إلى الأمر وإلى المباشر وقال الشاعر \* وألسنيه الهالكى \* وقال \* كساهم محرق \* فنسب الفعل لعامله في الثاني لمستمعملها وقيل يدك أوكنا وفوك نفع فنسب إلى الآلة كما يقال سيف قاطع ويقال ضرب فيصل فنسب إلى الحدث وعيشة راضية فنسب إلى المفعول وقال تعالى حرما آمنا فنسب إلى المكان وقيل يوم صائم وليل ساهر فلما كانت أفعالنا كذلك صح في الفعل الواحد أن يثبت لأحد الأسباب مرة وينتفي أخرى بنظر من تخلفين وعليه قول الشاعر

وهو الله في زعمه لان تلك المعرفة قرينة صارفة عن كون الاسناد لما هو له (قوله وهو يخفيها) أي تلك الحالة منه وأما لو قال خلق الله الأفعال كلها لمن يظهر له حاله كان الاسناد مجازا لان الاظهار قرينة صارفة عن كون الاسناد لما هو له بل للسبب وهو الله تعالى في زعمه وأورد عليه أن القيد الثاني يكفي في كون الكلام اذ كور حقيقة لان المعتزلي اذا أخفى حاله من المخاطب وقال خالق الله الأفعال لم ينصب قرينة على عدم إرادته الظاهر فيكون حقيقة سواء عرف المخاطب حال المنكلم في نفس الأمر أم لا وحينئذ فالأولى الاختصار على القيد الثاني اذ لا حاجة للأول الآن يقال مراد الشارح بقوله لمن لا يعرف حاله أي في اعتقاده وليس المراد لمن لا يعرف حاله في نفس الأمر قاله القنري وقال العلامة عبد الحكيم ان بين عدم العرفان والاختفاء عموما من وجه اذ عدم عرفان المخاطب يجمع اظهار المنكلم واختفاء المنكلم يجمع عرفان المخاطب فأحد القيدين لا ينفى عن الآخر كما توهم في شيء آخر وهو ما اذا قل المعتزلي ذلك لمن يعرف حاله ولمن لا يعرفها فيلزم أن يكون الكلام الواحد حقيقة ومجازا في حالة واحدة ولا مانع منه بالنظر لشخصين (قوله خالق الله الأفعال كلها) أي الاختيارية والاضطرارية فقد طابق هذا الاسناد الواقع لان خلق الأفعال كلها لله تعالى ولم يطابق اعتقاد المعتزلي لاعتقاده أن خالق الأفعال

\* والرابع ما لا يطابق شيئاً منها كالأقوال الكاذبة التي يكون القائل عالماً بحالها دون المخاطب

الاختيارية هو العبد (قوله متروك) أي غير مذكور في المتن أي في مقام التمثيل لقلة وجوده ولا توههم من عدم ذكره أن الحقيقة العقلية منحصرة في الأقسام الثلاثة لكون المقام مقام البيان فإن المصنف صرح في الاضاح بأن الحقيقة العقلية أو بعبارة أخرى وأورد الأمثلة الأربعة المذكورة هنا وإنما قلنا أي في مقام التمثيل اصدق التعريف المذكور في المتن بهذا المثال قال العلامة عبد الحكم وعندى أن هذا المثال مندرج في المثال الثالث بأن يكون المراد من قوله وأنت تعلم أنه لم يحجى أنت اعتقد أنه لم يحجى سواء كان ذلك الاعتقاد مطابقاً للواقع أو لا فيكون مثلاً للقسمين ما لا يطابق شيئاً منها وما يطابق الواقع دون الاعتقاد والشارح تبع الاضاح حيث صرح فيه بأن الرابع الأقوال الكاذبة التي يعلم حالها المتكلم دون المخاطب وأنت تعلم أن اللائق بالمتن الاختصار والادراج (قوله) وأنت تعلم أنه لم يحجى أي فذلك الاسناد من الحقيقة (٣٣٠) ولولم يطابق واحداً منهما لأنه لما هو له فيما يظهر من حال المتكلم ولا ينافي ذلك كونه كذباً لان الكذب لا ينافي الحقيقة (قوله خاصة) أخذ من تقديم المسند إليه على المسند العلى لأنه يفيد الاختصاص نحو أنا سمعت في حاجتك (قوله اذ لو علمه المخاطب) أي وكان المتكلم يعلم أن المخاطب يعلم بذلك والالم يجوز أن يكون مجازاً لعدم تأني جعل المتكلم علم السامع قرينة والضمير في علمه راجع لعدم المحجى وقوله أيضاً أي كما علمه المتكلم (قوله لجواز أن يكون المحجى) أي فيكون مجازاً عقلياً أن كان الاسناد إلى زيد في هذا المثال للابسة كأن كان زيد هذا سبباً في محجى الجاني حقيقة أي ويجوز أن للمتكلم لم يجعل علم السامع قرينة على أنه لم يرد ظاهره فيكون في الحقيقة العقلية

متروك في المتن (و) الرابع ما لا يطابق الواقع ولا الاعتقاد نحو (قولك جاء زيد وأنت) أي والحال أنك خاصة (تعليم أنه لم يحجى) دون المخاطب اذ لو علمه المخاطب أيضاً لما تعين كونه حقيقة لجواز أن يكون المتكلم قد جعل علم السامع بأنه لم يحجى قرينة على أنه لم يرد ظاهره

في المتن لهذا القسم لقلة وجوده (و) رابعها ما لا يطابق الواقع ولا الاعتقاد (قولك جاء زيد وأنت تعلم) فقط دون المخاطب (انه لم يحجى) إما على وجه الكذب أو للدارة فهو من الحقيقة ولولم يطابق واحداً منهما لأنه لما هو له فيما يظهر من حال المتكلم وإنما قل وأنت تعلم يعني دون المخاطب كما قررنا لأنه لو علم المخاطب أيضاً جاز أن ينصب علمه قرينة على إرادة غير الظاهر له علاقة فلا تعين كونه حقيقة لكن يرد على هذا التقدير أنه لا يمنع أيضاً أن ينصب المتكلم قرينة غير علم المخاطب على أنه أراد غير ظاهره ولو اختص بالعلم وإن أراد نفي العلم عن المخاطب حالاً وما لا وذلك بعدم القرينة مطلقاً لم يتأت كونه مجازاً لفرض أن لا قرينة وذلك باطل ثم انه على ذلك التقدير إنما يكون نصب علمه قرينة اذ علم المتكلم علم المخاطب بعدم المحجى والافلا فرق بين علم المخاطب وعدمه في أن ظاهره الحقيقة سواء كان على وجه الكذب المحض أو للدارة لان الكذب من باب الحقيقة ان كان مروجاً وأما ان علم كل بعلم الآخر ولا علاقة ولا قرينة فهو هذان لا ينبغي أن يعد من الحقيقة ولو كانت هي الأصل فيه ولان المجاز ويدخل في الحقيقة ما فيه سلب لأنه يقدر فيه أن الانبات كان قبل النفي فيصدق في قولنا ما زيد

أعطيت من لم تطعه ولو انقضى \* حسن اللقاء حرمت من لم تحرم فأنبت له الفعل ونفاه بنظرين وتقول هذا الحشب قطعه أنا لا السكين وقطعته السكين لأننا \* واعلم انه من أجل ما قدمناه قال قوم من المصليين لائى من الأفعال فاعله واحد على الحقيقة الا الله تعالى لاستغناء فعله عن الزمان والمكان والمادة والآلة وغيرها ولهذا يصح أن ينسب الابداع الى غيره تعالى لاحقيقة ولا مجازاً اه وظاهر كلامه أن هذه الاطلاقات ونسبة النعم لجميع ما سبق حقيقة وهو وما سبق عن ابن قتيبة قولاً غير بيان آخذان بطرفي الافراط والتفريط والحق بينهما ان شاء الله تعالى ولا ينبغي ما في كلام الراغب من الاعتراك \* تنبيه \* الحقيقة والمجاز التركيبان هما لغويان أولاً

الكاذبة كما في صورة عدم علم المخاطب بأن زيد لم يحجى لان وجود القرينة بدون ذلك ملاحظتها لا يكفي في المجاز ويجوز أن يكون المتكلم جعله قرينة وليس ثم ملابسة فهو ما لا يعتد به ولا يعد من الحقيقة لهذا الجعل ولا من المجاز لعدم العلاقة ثم ان ظاهر قول المصنف وأنت تعلم أنه لم يحجى يقتضي انه اذا فقد علم المخاطب بعدم المحجى تعين أن يكون الاسناد في المثال حقيقة وليس كذلك بل هو محتمل كالأول كان عالماً وذلك لان المخاطب اذ لم يكن عالماً بأنه لم يحجى يجوز أن يكون عالماً بأن المتكلم اعتقد انه لم يحجى \* وحينئذ فان لاحظ المتكلم اعتقاد المخاطب قرينة على أنه لم يرد ظاهره كان مجازاً وان لم يلاحظ ذلك كان حقيقة فظهر لك أن القرينة لا تتوقف على موافقة المخاطب للمتكلم على اعتقاد عدم المحجى كما يفهم من كلام المصنف والشارح بل تتحقق القرينة بكون المتكلم عالماً بعدم المحجى والمخاطب عالم باعتقاد المتكلم ذلك وظهر ذلك الاعتقاد عند المتكلم ولو كان المخاطب عالماً بالمحجى الآن يقال هذه الصورة نادرة فلا تقدر في تعين الحقيقة \*



• وأما المجاز فهو اسناد الفعل أو معناه إلى ملابس له

(قوله فلا يكون الاسناد الخ) أى وحينئذ فيكون مجازا إن كان الاسناد للابسة (قوله مجاز) أصله مجوز من جاز للسكان إذا عمداء لان الاسناد تسمى مكانه الاصل نقلت حركة الواو الساكن قبلها فقلبت ألفا لتحركها بحسب الاصل وافتتاح ما قبلها بحسب الآن (قوله عقلى) نسبة للعقل لان التجوز والتصرف فيه فى أمر معقول يدرك بالعقل وهو الاسناد بخلاف المجاز الغوى فان التصرف فيه فى أمر نقل وهو أن هذا اللفظ لم يوضع لهذا المعنى ولا يقال مقتضى هذا التوجيه أنه كان يسمى مجازا معقوليا لا عقليا لان النسبة تأتي لأدنى ملابس (قوله مجازا حكما) أى منسوب بالحكم بمعنى الادراك لتعلقه به فهو من نسبة التعلق بالفتح لا متعلق بالكسر أو أنه نسبة للحكم بمعنى النسبة والاسناد لتعلقه بها فان قلت ان المجاز هو عين الاسناد والنسبة وحينئذ فيلزم تعلق الشئ بنفسه ونسبة الشئ لنفسه قلت المراد بالحكم المنسوب والتعلق بكسر اللام خصوص النسبة الاسنادية والمراد بالحكم المنسوب اليه والتعلق به مطلق نسبة سواء كانت اسنادية أو اضافية أو ايقاعية وحينئذ فهو من نسبة الخاص للعام أو من تعلق الخاص للعام وهذا الجواب اندفع ما يقال ان المجاز العقلى كما يكون فى الحكم وهو النسبة النامة يكون فى النسبة الاضافية كسكر اللبل والايقاعية كنومت اللبل أى أوقفت النوم عليه وحينئذ فلا وجه لتلك التسمية انتقضية أنه إنما يكون متعلقا بالحكم (٢٣١) أعنى النسبة النامة وحاصل الدفع انه ليس المراد بالحكم الذى تعلق به المجاز خصوص النسبة النامة بله مطلق نسبة وحينئذ فالمجاز اذا كان فى الاضافية أو الايقاعية يصدق عليه انه متعلق بالحكم بمعنى مطلق نسبة من تعلق الخاص للعام وعلى تقدير ان المراد بالحكم الذى تعلق به المجاز النسبة النامة فالمسمية المذكورة باعتبار أن كل مجاز عقلى يرجع للحكم بمعنى النسبة النامة والاسناد اما ظاهرا ومقدرا أو باعتبار أن المجاز وان كان فى الاضافية والايقاعية

فلا يكون الاسناد الى ما هو له عند التسكلم فى الظاهر (ومنه) أى ومن الاسناد (مجاز عقلى) ويسمى مجازا حكما ومجازا فى الاثبات واسنادا مجازيا (وهو اسناده) أى اسناد الفعل أو معناه (الى ملابس له) أى للفعل أو معناه

قام أن فيه اسناد القيام فى التقدير الى زيد على انه هو له وهذا فيه التكلف وجودا لخصا فى التعريف لكن الحمل عليه لا يدخل ما فيه النفي من الحقيقة أولى من الحمل على معنى ان نأخذ بالاسناد الحقيقى الاتصاف بالاثبات أو السلب على وجه الاصل والحقيقة لا يندخل قولنا ما صام نهارك لأن سلب الصيام عن النهار حقيقى ثابت فى نفس الامر مع انه مجاز قطعاً (ومنه) أى ومن الاسناد مطلقا (مجاز عقلى) لان حصوله بالتصرف العقلى ويسمى مجازا حكما لوقوعه فى الحكم بالسند على السند اليه ويسمى أيضا مجازا فى الاثبات لحصوله فى اثبات أحد الطرفين للآخر والسلب حقيقة ومجازة تابعة لما يحق فى الاثبات كما تقدم ويسمى أيضا اسنادا مجازيا نسبة الى المجاز بمعنى المصدر لان الاسناد جاوز به التسكلم حقيقته وأصله الى غير ذلك (وهو) أى المجاز العقلى (اسناده) أى الفعل أو معناه على نسق ما تقدم فى الحقيقة (الى ملابس) بفتح الباء (له) أى للفعل أو معناه

وذلك مبنى على أن المركبات موضوعة أولا وان قلنا بالاول فنعم والا فلا وقد أوعيت الكلام على هذه المباحث فى شرح المختصر فليطلب منه ص (ومنه مجاز عقلى وهو اسناده الى ملابس له

لكن الحكم أشرف منهم فاعتبر الاشرف فى التسمية وهذا لا ينافى أنه قد يكون فى غير الحكم كالاضافية والايقاعية (قوله ومجازا فى الاثبات) ان قلت التقييد بالاثبات يقتضى عدم جريانه فى النفي وليس كذلك ألا ترى الى قوله تعالى فما ربحت تجارتهم أجيب بأن التقييد بالاثبات لأشرفيته وألانه الاصل لان المجاز فى النفي فرع المجاز فى الاثبات بمعنى أن النفي لا يكون مجازا الا اذا كان الاثبات كذلك وأرأى أن النفي يرجع للأثبات بالملازمة فقوله تعالى فما ربحت تجارتهم جعل من قبيل المجاز لسكون اسناد الربح فى التجارة اسنادا الى غير ما هو له وأن ما ربحت تجارتهم بمعنى خسرت أو أن المراد بالاثبات الانساب والاتصاف فيشمل الايجاب والنفي إذ فى كل منهما انساب واتصاف (قوله واسنادا مجازيا) أى اسنادا منسوب الى المجاز واعتراض بأن فيه نسبة الشئ الى نفسه لان المجاز هو الاسناد وأجيب بأنه من نسبة الخاص للعام لان المجاز يشمل الغوى أيضا أى أنه يسمى اسنادا منسوباً لمطلق مجاز من حيث انه فرد من أفراد أو أن المراد بالمجاز المنسوب اليه المصدر أعنى التجوز والمجازة وحينئذ فالمعنى يسمى اسنادا منسوباً للمجازة لان ذلك الاسناد جاوز به التسكلم أصله وحقيقته وأوصله الى غيره فان قلت ان هذا المجاز على ما يأتى لا يختص بالاسناد أعنى النسبة النامة بل يجرى فى الاضافية والايقاعية واقتصارهم على الاسناد يوهم الاختصاص أجيب بأن اقتصارهم فى التسمية على الاسناد لأشرفيته أو أن المراد بالاسناد مطلق النسبة من اطلاق الخاص واردة العام (قوله الى ملابس له) أى الى شئ يدينه وبينه ملابس وارتباط وتعلق ثم انه يصح فتح الباء وكسرها فى

قول المصنف ملابس لأن الملابس مفاعلة من الطرفين فكل واحد من القمل وما أسند اليه ملابس بالكسر وملابس بالفتح الان المناسب لقوله يلبس الفاعل أن يقرأ بفتح الباء هنا وكذا في قوله الآتي وله ملابس شتى (قوله غير ماهوله) بالجذر على الصفة أو بالنصب على الحال ولا يقال على الاول فيه وصف النكرة بالمعرفة لان غير لا تعرف بالاضافة (قوله مبني له) أي مسند له حقيقة (قوله يعني غير الفاعل الخ) حاصل ذلك انه اذا أسند الفعل أو مادل على معناه للفاعل النحوي فان كان مدلول ذلك الفاعل النحوي الذي أسند اليه الفعل أو معناه هو الفاعل الحقيقي كان الاسناد حقيقة والا كان مجازا كما اذا كان الفاعل النحوي مصدرا أو ظرفا أو سببا أو مفعولا نحو عيشة راضية وكذلك اذا أسند الفعل أو مادل على معناه لنائب الفاعل فان كان ذلك النائب النحوي مدلوله هو المفعول الحقيقي كان ذلك الاسناد حقيقة والا كان مجازا كما لو كان نائب الفاعل مصدرا أو ظرفا أو فاعلا نحو قولك أقم السيل فان السيل هو الفاعل الحقيقي لا الفاعل لأنه هو الذي يملأ الارض فقوله غير الفاعل أي الحقيقي وقوله في المبني للفاعل أي النحوي وقوله وغير المفعول به أي في الواقع وقوله في المبني للمفعول به أي النحوي وذلك لما قرر من أن ماهوله في المبني للمعلوم هو الفاعل لكون النسبة بطريق القيام مأخوذة في مفهومه وان ماهوله في المبني للمجهول هو المفعول به لكون النسبة بطريق الوقوع عليه مأخوذة في مفهومه ثم اعلم أن ظاهر المصنف فساد ذلك لان الضمير المحرور في قوله (٢٣٢) وهو اسناد الى ملابس له وكذا قوله غير ماهوله راجع للفعل أو معناه أي لاحد

(غير ماهوله) أي غير الملابس الذي ذلك الفعل أو معناه مبني له يعني غير الفاعل في المبني للفاعل وغير المفعول به في المبني للمفعول به سواء كان ذلك الغير غير في الواقع أو عند المتكلم في الظاهر وبهذا سقط ما قيل انه ان أراد غير ماهوله عند المتكلم في الظاهر

(غير ما) أي غير الملابس الذي (هو) أي الفعل أو معناه (له) أي لذلك الملابس يعني أن الفعل المبني للفاعل حقه أن يسند الى الفاعل فاذا أسند الى غير الفاعل من مفعول أو مصدر أو ظرف مطلقا لكونه ملابس له فصار ذلك الغير في تلبسه به كالفاعل في مطلق التلبس يكون اسناد ذلك الفعل لذلك الغير للملابسة مجازا وكذا الفعل المبني للمفعول حقه أن يسند للمفعول وما يجري مجراه فاذا أسند لغير ذلك كان فاعلا لشبهه به في الملابس يكون اسناد له مجازا وقوله لشبهه في الموضوعين ليس المراد بذلك التشبيه

غير ماهوله

الامرين كما هو قضية أو قالني حينئذ اسناد أحد الامرين الى ملابس لاحدهما وذلك الملابس غير الملابس الذي أحد الامرين له وهذا صادق على الاسناد في ضرب زيد بالبناء للفاعل اذ صدق عليه أنه أسند أحد الامرين وهو الفعل الى ملابس لأحد الامرين وهو زيد

غير الملابس الذي له أحد الامرين وهو معنى الفعل في قولنا أمضروب عمرو فيلزم بتأول أن يكون مجازا ولا فائل بذلك وأشار الشارح الى الجواب بقوله يعني الخ وحاصله أن كلام المصنف فيه اجمال وتفصيله أن يقال المراد اسناد أحد الامرين الى ملابس لذلك الاحد غير الملابس الذي له ذلك الاحد فخرج ضرب زيد فان ضرب أسند لملابس له وهو زيد وذلك الملابس هو الذي له ذلك الفعل ولما كان في كلام المصنف خفاء وإبهام قال الشارح يعني الخ (قوله سواء كان الخ) أشار بذلك الى أن الأقسام الأربعة التي مرت في الحقيقة تأتي هنا في الجواز لشمول التعريف لها أعني مطابق الواقع والاعتقاد معا ومطابق الواقع فقط وما مطابق الاعتقاد فقط وما لم يطابق واحدا منهما أو الأمثلة السابقة للحقيقة العقلية تصلح بعينها أمثلة لأقسام الجواز العقلي باعتبار حال المخاطب فمثال مطابق الواقع والاعتقاد معقول المؤمن أنبت الله البقل لمخاطب يعتقد أن التكلم يضيف الانبات للربيع وعلم التكلم بذلك الاعتقاد فيكون مجازا لان علمه باعتقاد المخاطب قرينة صارفة للاسناد عن ظاهره ومثال الثاني أعني مطابق الواقع فقط قول المعتزلي خالق الله الافعال كما لم يعرف حاله وهو يعتقد أن المخاطب عالم بحاله فيكون ذلك قرينة صارفة للاسناد عن ظاهره ومثال الثالث أعني مطابق الاعتقاد فقط قول الجاهل أنبت الربيع البقل لمن يعتقد أن ذلك القائل يضيف الانبات لله وعلم ذلك القائل باعتقاده ومثال الرابع أعني عالم يطابق واحدا منهما أو قولك جازم يدوانت تعلم أن لم يحس وأظهرت للمخاطب الكذب ونصبت قرينة على ارادة الكذب (قوله وبهذا) أي التعميم في قوله غير ماهوله المستفاد من قوله سواء الخ (قوله سقط ما قيل) أي اعتراضا على المصنف ووجه السقوط انه حينئذ عمناني ذلك الغير بأن أريد به ما يعبر في الواقع والغير عند المتكلم في الظاهر صار قوله بتأول أي قرينة محتاجا اليه بالنسبة الى بعض الافراد وهو الغير في الواقع ودخل فيه مثل قول الجاهل المذكور مما كان المسند اليه فيه غير عند المتكلم في الظاهر

(قوله فلاحاجة الى قوله بتأول) أى لانه لا يسند لمير ما هو له في الظاهر الا اذا كان هناك قرينة تدل على أن ذلك للسند اليه غير فقوله الى غير ما هو له يتضمن اعتبار القرينة (قوله وهو) أى عدم الاحتياج ظاهر لكن قد يقال يمكن اختيار الشق الاول ولا نسلم عدم الاحتياج إذ دلالة الالتزام مهجورة في التعاريف (قوله خرج عنه مثل قول الجاهل الخ) أى لانه لمين ما هو له وحيث خرج عنه ذلك فيكون التعريف غير جامع (قوله مجازا) حال من قول (قوله باعتبار الاسناد الى السبب) أى لان الله سبب في الانبات عند الجاهل والنبت حقيقة عندهم هو الربيع (قوله بتأول) الباء لصاحبة أى اسناده اسنادا وصاحبنا أول ويصح أن تكون الباء للابسة أو السببية أى اسنادا ملابسا للتأول أو اسناده للابسة بسبب التأول والتأول تفعل من آل الى كذا رجع اليه لمعناه تطلب المآل الذي هو حقيقة الكلام التي يؤول المجاز اليها أو الموضع الثاني من العقل والمراد بتطلبهما الالتفات اليهما لينصب قرينة على ارادة خلاف الظاهر \* واعلم أن المجاز العقلي عند الشيخ عبد القاهر تارة يكون له حقيقة أى فاعل يكون الاسناد له حقيقة نحو أنبت الربيع العقل فان حقيقته أنبت الله العقل وتارة لا يكون له حقيقة أى فاعل حقيقي نحو أقدمنى بلدك (٢٣٣) حقلى على فلان فالاقدمام ليس له فاعل حقيقي يكون الاسناد

فلاحاجة الى قوله بتأول وهو ظاهر وان أراد غير ما هو له في الواقع خرج عنه مثل قول الجاهل أنبت الله العقل مجازا باعتبار الاسناد الى السبب (بتأول) متعلق باسناده ومعنى التأول تطلب ما يؤول اليه من الحقيقة

الذي أصله أن يكون بالكاف فيكون هذا مجازا الاستعارة على ما سيحجي به بل المراد أن ذلك هو المعتبر في تحقق علاقة التجوز في الاسناد من غير مراعاة شروط أصل التشبيه في تقدير التركيب قبل التجوز ولا في حصول محسنات التشبيه في أصل المعنى واذا لم يراع ذلك لم يقدر نقل لفظ المسند اليه لغير معناه فلا يكون استعارة فتأمل لثلا يكون هذا مذهب السكاكي المردود فيها يأتي ان شاء الله تعالى وقوله غير ما هو له صادق بكونه غير في الواقع فقط وغير عند المتكلم فيما يظهر من حاله فأخرج الأول بقوله (بتأول) والتأول التفتل من آل الى كذا رجع اليه ومعناه تطلب المآل وهو الموضع الذي يؤول اليه الكلام من حقيقته الأصلية وذلك التطلب يكون من جهة العقل ومعالم أن تطلب العقل لشيء أعما يكون بالدليل والامارة وذلك بنصب القرينة على أن المراد غير الظاهر فعاد حاصل معنى التأول الى الحمل

بتأول ش قوله اسناد جنس والضمير لأحد أمرين الفعل أو معناه وقوله الى ملابس له أى الفعل أو معناه وضمير هو كذلك أى غير ما الفعل له أو معناه وقوله بتأول يتعلق باسناد وخرج به قول الجاهل أنبت

(٣٥ - شروح التلخيص - أول) ينتقل من الحقيقة اليه بواسطة العلاقة فهو من رجوع الفرع لأصله مثلا المؤمن الذي يضيف الانبات لله تقف نفسه عن اسناد الانبات للربيع وتلتفت الى حقيقة الكلام وتطلبها فاذا علمت حقيقة ذلك وان الأصل أنبت الله العقل بالربيع وان الربيع سبب عادي فانها تسند الانبات اليه وتنصب القرينة على ارادة خلاف الظاهر وكذلك اذا سمع المؤمن أنبت الربيع العقل فانه تقف نفسه ولا ترضى بذلك فاذا علمت الحقيقة بعد طلبها راضيت بذلك فقوله تطلب أى طلب التكلم أو مخاطب الحقيقة التي يرجع اليها المجاز وانما عبر بالتطلب دون الطلب للاشعار بأن الطلب لا يلزم أن يكون واقعا بل مجرد الالتفات لدلالته على التكلف وقوله أو الموضع اشارة للقسم الثاني وهو عطف على ما وقوله من العقل من فيه لا ابتداء حال من الموضع والمعنى أو طلب الموضع الذي يرجع المجاز اليه حال كون ذلك للموضع ناشئا من جهة العقل محضا وان لم يكن لذلك للموضع تحقق في نفس الأمر بأن يكون ذلك للموضع قريبا من لفظ الفعل الذي لا فاعله حقيقي ويلاحظ العقل أنه أصل له كأن يلاحظ العقل أن الاقدام راجع للقدم وانه أصل له وان لم يكن ذلك ثابتا في الواقع فصدق الموضع في المثال المذكور قدمت وتوضيح ذلك أن المجاز الذي لا حقيقة له كما في أقدمنى بلدك حقلى على فلان اذا سمعت النفس ذلك لا ترضى بالاسناد لسكون الحق ليس فاعلا للاقدام لانه أمر متوهم لا فاعله فتطلب النفس الحقيقة فيلاحظ العقل أن القدم أصل للاقدام وان الأصل قدمت لحقلى على فلان وان لم يكن ذلك ثابتا في الواقع فالاقدمام محل من جهة العقل وهو القدم وهذا يصح أن يكون قوله من العقل لا ابتداء الطلب والمعنى حينئذ تطلب الموضع الذي يرجع المجاز اليه حال كون ذلك الطلب مبتدأ من العقل فالتطلب فعل ممتد ومسافة لها ابتداء هو العقل

(قوله أو الموضع) أى أو نطلب الموضع الذى الخ والمراد بالموضع المعنى المناسب لما أسنده مجازى الذى يؤل الاسناد المجازى اليه من جهة العقل أى يرجع اليه ويكون هو المقصود منه كالقدم المناسب لاقدم فى قولك أقدمنى بلك حتى على زيد وهكذا كل اسناد مجازى لاحقيقة له لعدم تحقق الفاعل أى لعدم تحقق استعماله وقصده على ماسيا فى قريبا (قوله وحاصله الخ) عطف على قوله ومعنى الخ أى أن معنى التأويل الحقيقى ما ذكر وحاصل معناه نصب قرينة وفيه أن نصب القرينة ليس حاصلًا لذلك المعنى الذى ذكره إذ نطلب الحقيقة أو الموضع وملاحظته ليس هو نصب القرينة والجواب أن المراد حاصله باعتبار لازمه أى أن نصب القرينة لازم لما ذكره فالمصنف أطلق اسم اللزوم وهو التأويل (٢٣٤) أعنى طلب الحقيقة أو الموضع وأراد اللزوم وهو نصب القرينة على طريق

السكنانية إن قلت لانسلم أن نصب القرينة لازمة للملاحظة الحقيقة أو الموضع لجواز أن يلاحظ الحقيقة أو الموضع ولا ينصب قرينة خلت المراد ملاحظة الحقيقة أو الموضع ملاحظة يتعد بها وهى انما تكون مع القرينة وبيان ذلك أن التطلب من جهة العقل ومعلوم أن تطلب العقل لشيء انما يكون كاملا إذا كان بالدليل والامارة وذلك هو نصب القرينة على أن المراد غير الظاهر فان قلت حيث حمل التأويل على نصب القرينة لم يكن أقول المصنف الآتى ولا بد للمجاز من قرينة فائدة له من هنا ويكون قوله فيما مر لغير ماهوله مستغنى عنه إذ لا قرينة

أو الموضع الذى يؤل اليه من العقل وحاصله أن ينصب قرينة صارفة عن أن يكون الاسناد الى ماهوله (وله) أى للفعل

بنصب القرينة على خلاف الظاهر وينبني أن ينصبه ليكون التأويل الذى هو التطلب المذكور يحتمل أن يكون من المنكلم فيكون معنى التطلب فى حقه أنه تطلب لمجازه قبل النفاق به ما يتحقق به ذلك المجاز من شرطه وهو العلاقة والقرينة إذ المجاز بلا شرطه باطل وعلى هذا فن لم يذكر العلاقة فللاستغناء عنها بالقرينة وعلمه تكون من فى قولنا من الحقيقة ابتدائية ويكون معنى التطلب لمصحح المجاز ودليله لا تطلب الحقيقة بالدليل ويحتمل أن يكون مع السامع فيكون معناه أنه أسند الى الغير مع كون المسند مصاحبا لكونه تطلب السامع فيه حقيقة لظهور القرينة الدالة على خلافها وهو الواثق لما ذكرنا أولا وتفسير الغير بما يعم الغير فى الواقع فقط والغير فى ظاهر الحال فقط والغير فى الاعتقاد فقط والواقع وظاهر الحال أو الاعتقاد والغير فى الاعتقاد والظاهر وذلك بأن يراد بذلك مطلق الغير فيكون ذكر الغير أولا كفصل الجنس ويكون ذكره بتأويل الذى يعين الغير فى ظاهر الحال كفصل النوع برد القول بأنه أن أراد الغير فى الواقع خرج قول الجاهل أنبت الربيع البقل عند قصده الاسناد الى السبب فى زعمه وإن أراد الغير فى الظاهر لم يحتج الى قوله بتأويل وذلك لأن الغير اذا فسر بالقدر المشترك بين الغيرين وغيرهما أى لا دليل على التعيين احتيج الى بيان المراد من ذلك بخاصته على أن هذا الاعتراض فيه التخصص بالواقع وظاهر الحال بلا تخصص وقد يجاب بأن التخصص أنا ان قطعنا النظر عن القرينة فالمتبادر الغير فى الواقع وإن نظر الى القرينة فهم منها الغير بحسب الظاهر لانه هو المذكور فى تعريف الحقيقة فلم نخصص التردد بهما ولكن لا يخفى أن التفسير بالعموم يحتاج الى التقيد لانه انما يتجه ان سلم أن أحد الاحتمالات السابقة لا يتبادر منه وأما ان ادعى أن المتبادر من غير ماهوله انما هو الغير عند المنكلم فيما يظهر من حاله أو الغير فى الواقع فقط أو الغير فى الاعتقاد فقط أو فيهما لم يتجه ولم يتم تأمله \* ثم أشار الى تحقيق وتفصيل فى التعريفين فقال (وله) أى والفعل أو معناه

الربيع البقل كما سياتى فقد تكمل اخراج أقسام الحقيقة بمجموع النصين ص (وله)

ملاسات

لماهوله وأجيب بأن فائدة قوله الآتى ولا بد الخ التوطئة الى تقسيم القرينة الى لفظية ومعنوية

ولم يكن يفعله بتأويل عن قوله لغير ماهوله لان دلالة على المعنى المذكور التزامية وهى وجوبية التعريف فان قلت ان من لوازم المجاز العلاقة كما أن القرينة من لوازمه وحينئذ فكان الأولى للشارح ادراجها فى التأويل بأن يقول وحاصله أن يعتبر علاقة وينصب قرينة صارفة الخ بل الاقتصار على العلاقة أولى لان المصنف تعرض لقرينة فيما بعد بقوله ولا بد له من قرينة قلت انما لم يدرج الشارح العلاقة فى التأويل لتقدم الاشارة اليها فى قول المصنف ملاس وذكره القرينة فيما بعد انما هو لأجل التوطئة لتقسيمها الى لفظية وغير لفظية (قوله صارفة الخ) ليس المراد بكون القرينة صارفة عن الحقيقة أن الاسناد لما هو له وجود والقرينة صرفت لذلك بل المراد ان ظاهر الكلام مع قطع النظر عنها يفيد ان الاسناد فى اللفظ ثابت لما هو له وبالنظر اليها يفيد أنه غير ماهوله (قوله أى للفعل) أى أو معناه ففهم اكتفاء وانما اقتصر على الفعل مع ان الأمثلة الآتية بعضها للفعل نحو بنى الأمير المدينة وبعضها لما فى معناه نحو عيشة راضية لانه الاصل ويبدأ أن يكون المصنف أراد بالفعل اللغوى وهو الحدث الخ لفته لما مر من قوله اسناد الفعل أو معناه لانه صريح

في أن المراد بالفعل المفعول الاصطلاحى والا لزم استدراك قوله أو معناه فان قلت ان المصنف عد من جملة الملابس المصدر والمفعول به ومن جملة معنى الفعل المصدر والصفة المشبهة واسم التفضيل والظرف فيلزم ملابسة المصدر للمصدر وهو باطل لانه ملابسة الشئ لنفسه ويلزم عليه ملابسة الصفة المشبهة واسم التفضيل والظرف للمفعول به وهو باطل لانها لا تنصب قلت ذلك الا لزم ممنوع لجواز أن يكون الكلام على النوزيع فقوله والمصدر أى في غير المصدر وقوله والمفعول به أى في غير الصفة المشبهة واسم التفضيل والظرف فالخاصل أنه لا يلزم من القول بملابسة الفعل ومعناه للامور المذكورة ملابسة كل منها لكل واحد منها بل التفضيل فيه موكول الى السامع العالم بالقواعد على أنه لا يلزم من ملابسة المصدر للمصدر ملابسة الشئ لنفسه (٢٣٥) لجواز أن يكونا متغايرين وان كانا

مصدرين كما في أعجبتني قتل

الضرب فان القتل ملابس

للضرب لكونه سببا فيه إذ

لا بد من الملابس بين العامل

ومعموله (قوله وهذا) أى

قول المصنف وله ملابسات

(قوله اشارة) أى ذو اشارة

أو مشير (قوله الى تفصيل)

أى تعيين (قوله وتحقيق)

المراد به الذكر على الوجه

الحق فهو مغاير لما قبله

والتحقيق من قوله بعد

فاسناده للفاعل الخ (قوله

للتعريفين) أى تعريف

الحقيقة العقلية وتعريف

الحجاز العقلى اذكره فى الاول

الملابس الذى له وفى الثانى

الملابس الذى ليس هو له

(قوله أى مختلفة) هذا

تفسير باللازم اذ الشئ

معناه التفرق كما يشهد له

قول الشاعر

وهذا اشارة الى تفصيل وتحقيق للتعريفين (ملابسات شتى) أى مختلفة جمع شئت كريض ومرضى (يلابس الفاعل والمفعول به والمصدر والزمان)

(ملابسات شتى) جمع شئت كريض ومرضى بمعنى مفترقة مختلفة ثم أشار الى تسمية تلك الملابس فقال (يلابس الفاعل والمفعول به والمصدر والزمان)

ملابسات شتى الخ) ش أى للفعل أو معناه ملابسات متعددة فهو يلبس الفاعل والمفعول به و يلبس المصدر وظرف الزمان والكان والسبب \* واعلم أن الاسناد هنا ما أن يراد به الحكم الدائر بين السند والسند الية أو مجرد النسبة الصادقة على نسبة المفعول أو غيره من متعلقات الفعل \* أما الاول فاعلم أن الاسناد لا بد له من مسند اليه كما سبق وذلك السند اليه إما فاعل أو ماهو فى حكم الفاعل مثل مبتدا واسمى كان وان وغير ذلك من المحكوم عليه \* وهذا فى كل اسناد مجازيا كان أو حقيقة فاقول اذا وقع الاسناد فالحكم على ما أن يكون هو الفاعل فى نفس الأمر والمصدر أو الزمان أو المكان أو المفعول أو السبب \* فالاول وهو اسناد الفعل الى فاعله لا يكون إلا حقيقة ومعنى فاعله الذى هو له مثل قام زيد فقد أسند الفعل لفظا ومعنى الى فاعله هذا مضمون كلامهم الثانى اسناده الى المفعول معناه أن يجعل ماهو له فى المعنى مفعول فاعلا وفى حكم الفاعل فالفعل كقوله تعالى فهو فى عيشة راضية فان راضية مسندة الى ضمير العيشة فقد جعلت العيشة فاعلا واما ماهى مفعول فى المعنى لانها مرضى بها وكذلك ماء دافى فقد جعل المرضى به راضيا والمدفوق دافقا ومنه سر كاتم أى مكتوم حكاه ابن السكيت والذى فى حكم الفاعل سبل مفعول لأن المفعول هو المملوء والسيل فى الحقيقة مالى \* لوالادى لا مملوء فقد أسند الفعل الى الفاعل معناه انه جعل ماهو الفاعل فى المعنى أى فى الاصل وهو السيل نائب عن الفاعل لفظا والنائب عن الفاعل افظا مفعولا معنى فقد أسند الافعام فى المعنى الى الوادى الذى كان مفعولا فصار السيل مفعولا فى المعنى الفاعل له ونظر (١) المصنف فى الايضاح فانه فى عيشة راضية جعل المفعول معنى فاعلا لفظا وفى سيل مفعول جعل المفعول معنى نائب عن الفاعل وهو المفعول فى الاصل فقال ان هذا عكس الذى قبله وليس كذلك بل سيل مفعول مثل عيشة راضية فان العيشة كانت مفعولا جعلت فاعلا والوادى كان

وقل لجديد الثوب لا بد من بلا \* وقل لاجتماع الشمل لا بد من شت

أى لا بد من تفرق والاختلاف لازم للتفرق (قوله جمع شئت) أى قطا بقت الصفة الموصوف (قوله يلبس الفاعل) هذا مستأنف استئنافا بيانيا أتى به لتفصيل الملابس وقوله يلبس الفاعل أى الحقيقي لصدوره منه أو قيامه به والمراد أنه يلبسه مطاقا سواء كان بلا واسطة أو بواسطة الحرف نحو كفى بالله (قوله والمفعول به) أى لوقوعه عليه والمراد انه يلبسه مطلقا سواء كان بلا واسطة أو بواسطة حرف نحو صمرت زيد وضربت فى الدار وفى يوم الجمعة ولأجل التأديب ولا يقال لهذه مفعول فيه ولا مفعول له لانها ما يطبقان على المنصوب بتقدير فى واللام على أقول المشهور خلافا لابن الحاجب وبما ذكر من التعميم ظهر وجه ترك المصنف للجار والمجرور (قوله والمصدر) لكونه جزء مفهوما فيلبسه بدلالته عليه فضمنا وكذا يقال فى الزمان أو ان ملابسته للزمان لكونه لازما لوجوده

(١) قوله ونظر : حرر هذه الكلمة فان الاصل الذى بيدنا سقيم كتبه مصححه

والمسكان والسبب فاسناده الى الفاعل اذا كان مبنيًا له حقيقة

(قوله والمسكان) أى بسبب دلالة عليه التزاما باعتبار أنه لا بد له من محل يقع فيه (قوله والسبب) أى لحصوله به وسواء كان السبب مفعولا له أولا كما فى بنى الامير المدينة (قوله ولم يتعرض للمفعول معه) نحو جاء الامير والجيش (قوله والحال) نحو جاز يدرا كبا (قوله ونحوهما) أى كالتمييز نحو طاب زيد نفسا والمستثنى نحو قام القوم الا زيدا (قوله لا يسند اليها) أى بخلاف ما ذكره فان الفعل يسند اليه فان قلت هذه الامور يسند اليها (٢٣٦) أيضا فيصح أن يقال فى جاء الامير والجيش جاء الجيش وفى الحال جاء الزا كـ

والسكان والسبب) ولم يتعرض للمفعول معه والحال ونحوهما لان الفعل لا يسند اليها ( فاسناده الى الفاعل أو المفعول به اذا كان مبنيًا له) أى للفاعل أو للمفعول به يعنى ان اسناده الى الفاعل اذا كان مبنيًا للفاعل والى المفعول به اذا كان مبنيًا للمفعول به (حقيقة

والسكان والسبب) سواء كان عقليا أو عاديا أو شرعيا أو ما غير ما ذكر من متعلقات الفعل. فلا يسند لها الفعل ولو كان ملابسا له بالعلق كالنحو مع الحال والتمييز فلم يتعرض لها لان المراد الملابس التى يسند الفعل لها ( فاسناده) أى الفعل (للفاعل) اذا كان مبنيًا له كقولنا قام زيد حقيقة (و) اسناده (للمفعول به اذا كان مبنيًا له) كقولنا ضرب بكسر الراء زيد (حقيقة) أيضا

مفعولا صار فاعلا ولذلك انقلب السيل الذى كان فاعلا مفعولا فبنى له الفعل فقبل مفعم وكذلك لو بنيت المفعول من عيشة راضية اقلت عيشة مرضية \* الثالث اسناده الى المصدر وهو أن تجعل ما هو فى المعنى مصدر فاعلا لفظيا أو فى حكمه مثل شعر شاعر فان شاعرا أسند الى ضمير الشعر قلت وليس مثلا صحيحا لان شعرنا فى قولنا شعر شاعر المراد به المشعور وهو نفس المنظوم لا الشعر الذى هو المصدر والمثال الصحيح

سيد كرى قولى اذا جدد جدهم \* وفى الليلة الظلماء يفقد البدر

وكذلك قوله تعالى فاذا نفخ فى الصور نخة واحدة \* الرابع اسناده الى اسم الزمان مثل نهاره صائم فقد أسند صائم الى النهار معناه اننا نجعل اسم الزمان فاعلا فسنده الصوم اليه وينبغى تقييد ذلك بارادة هذا المعنى فانه يصح أن تقول نهاره صائم حقيقة أى قائم الظهيرة يقال صائم النهار اذا قام قائم الظهيرة ولا بد من ارادة الحقيقة الشرعية فان الصوم فى اللغة مطلق الامساك فيصح اسناده للنهار حقيقة ومن هذا الباب قولهم ولد له ثلاثون عاما وصيد عليه يومان وليلة ماطرة وليل ساهر وقوله تعالى والنهار مبصرا \* الخامس اسم المسكان مثل نهر جار وهو كظرف الزمان وهذا المثال انما يصح اذا كان النهر اسما للشق فان كان اسما للماء وحده فهو حقيقة ولاهل اللغة فى ذلك عبارات مختلفة تشهد لكل من الاحتمالين \* السادس السبب وهو أن تجعل ما هو سبب الفعل فى المعنى فاعلا أو فى حكمه مثل بنى الامير المدينة لكونه سبب فى بنائها قال الخطيبى يريدون بنيت المدينة للامير وضمهم بجمل هذا المثال لا سبب وكلاهما صحيح \* قلت \* ليس معناه ما ذكره وانما يكون معناه بنيت للامير بتقدير أن يكون للسبب فيكون من القسم الذى ذكره بعد وقوله وكلاهما صحيح فيه نظر لانه على المسببية يرجع فى المعنى الى المفعول من

الحق قلت المراد ان هذه الامور لا يصح اسناد الفعل اليها مع بقائها على معانيها المقسودة منها كالمصاحبة فى المفعول معه والتقييد فى الحال والبيان فى التمييز فان هذه المعانى لا تنفهم فيها اذا رفع الاسم وأسند اليه الفعل (قوله فاسناده الى الفاعل) أى الحقيقي لا الاصطلاحى فالمراد بالفاعل الفاعل الحقيقي وهو ماحق الاسناد ان يكون اليه وهو ما يقوم به الفعل حقيقة عند المنسكح فى الظاهر وقوله اذا كان مبنيًا له أى للفاعل النحوى وحينئذ فى الكلام استخدام وكذا يقال فى المفعول به وانما قلنا المراد بالفاعل الفاعل الحقيقي لاجل اخراج قول المؤمن أنبت الربيع البقل من الحقيقة لانه وان أسند الفعل المبني للفاعل له ولكن ذلك

الفاعل الذى أسند له الفاعل النحوى لا الحقيقي وكذا يخرج قول الجاهل المعلوم جهله أنبت الله البقل عن الحقيقة

اجله لان الفعل المبني للفاعل لم يسند للفاعل الحقيقي عنده فى الظاهر فهو وما قبله داخل فى المجاز لكونه اسنادا الى غير الفاعل الحقيقي لاجل الملاسة (قوله أى للفاعل أو المفعول به) أى فالضمير راجع لهما وأفرد الضمير لان العطف بأو (قوله يعنى ان اسناد الخ) لما كان ظاهر كلام المصنف فاسدا لانه يفيد أن الفعل اذا كان مبنيًا للفاعل وأسند للفاعل أو للمفعول به يكون حقيقة واذا كان مبنيًا للمفعول وأسند للفاعل أو للمفعول به يكون كذلك لانه اذا كان مبنيًا للفاعل وأسند للمفعول يكون مجازا كما فى عيشة راضية وكذا اذا كان مبنيًا للمفعول وأسند للفاعل يكون مجازا كما فى سيل مفعم أشار الشارح بالناية الى أن فى كلام المصنف توزيعا وان الأصل واسناده الى الفاعل اذا كان مبنيًا له واسناده الى المفعول به اذا كان مبنيًا له حقيقة

كأمر وكذا إلى المفعول إذا كان مبنياً له وقولنا مأهولة يشملهما واسناده إلى غيرهما المضاهاته لمأهولة في ملابسة الفعل

(قوله كأمر من الأمثلة) أي للحقيقة لا لاسناد إلى الفاعل أو للمفعول حتى يرد عليه أنه لم يذكر سابقاً مثلاً لاسناد المبنى للمفعول إلى المفعول (قوله وإلى غيرهما الخ) قد ذكر المصنف أمثلة المجاز لاسناد الفعل المبنى للفاعل ولم يذكر من أمثلة المجاز لاسناد الفعل المبنى للمفعول إلا واحداً أغنى سيل مفعم فانه أسند فيه معنى الفعل المبنى للمفعول إلى الفاعل فنقول اسناده إلى المصدر لا يكون إلا مجازاً نحو ضرب ضرب شديد واسناده إلى المكان والزمان أن كان بتوسط في ملفوظة أو مقطرة فهو حقيقة نحو ضرب في الدار وفي يوم الجمعة وإن كان على الاتساع بإجرائهما مجرى المفعول به في اعتبار وقوع الفعل عليهما كان مجازاً نحو ضرب يوم الجمعة وضرب الدار والمفعول له لا يسند إليه الفعل المجهول مالم يجر باللام نحو ضرب للتأديب والا كان مثل جلس في الدار واسناده إلى السبب الغير المفعول له مجازاً ولا جل إخراج اسناد المجهول إلى المكان والزمان بتوسط في قيد قوله وإلى غيرهما (٢٣٧) بقوله للملابسة لأن الاسناد لهما ليس

لأجل الملابسة بالمبنى المذكور هنا ولم يتعرض الشارح لدخول ذلك في الحقيقة لظهوره على أنه قد يقال إن في صورة الاسناد بتوسط في ملفوظة أو مقطرة الاسناد إلى مصدر الفعل حقيقة فإن معنى قولنا ضرب في يوم الجمعة أو في الدار أو وقع الضرب فيه (قوله أي غير الفاعل) أي من المفعول والأربعة بعده وقوله وغير المفعول به أي من الفاعل والأربعة الأخيرة فصور المجاز عشرة مثل المصنف ستة منها (قوله يعني غير الفاعل في المبنى للفاعل الخ) اعلم أن ظاهر كلام المصنف أن الفعل المبنى للفاعل إذا أسند لغير الفاعل والمفعول

كأمر) من الأمثلة (و) اسناده (إلى غيرهما) أي غير الفاعل أو للمفعول به يعني غير الفاعل في المبنى للفاعل وغير المفعول به في المبنى للمفعول به (للملابسة)

(كأمر) من الأمثلة في قولنا أنبت الله البقل إلى آخرها وهذا في أمثلة الفاعل وأمثلة الاسناد للمفعول به أو شبهه ظاهرة وقد تقدم بعضها في الشرح (و) اسناده (إلى غيرهما) أي إلى غير الفاعل في المبنى له ويدخل في الغير المفعول به وإلى غير المفعول به في المبنى له ويدخل في الغير الفاعل كما يدخل في المفعول المجرور والظرف (للملابسة) أي اسناد الفعل لغير ما ينبت له لأجل مشابهة ما ينبت له بغيره في ملابسة الفعل لهما

أجله فيمكن دخوله في قسم عيشة راضية الآن مرادهم بالمفعول في عيشة راضية المفعول به فقط هذا كله على تقدير أن المراد بالاسناد ذلك فقوله بنيت المدينة لا يطلق على بنائها للأمر ولا يفهم منه لا حقيقة ولا مجازاً وأما قولك للأمر فليس مسنداً إليه وأما على التقدير الآخر أن المراد بالاسناد النسبة ولا تستبعد فسياقاً عن سيبويه والسكاكي مثله في الكلام على أسباب العملية فالحكم على ما سبق واضح لانه يكون نعلق الصفة بالموصوف كراضية بعيشة وغيره مجازاً من غير نظر إلى ضميره المستتر فيه ويكون في ضرب يدمعرا اسناد باعتبار الفاعلية واسناد باعتبار المفعولية وبعد أن تحررت هذه القاعدة على التحقيق فنقول الاسناد إلى الفاعل المعنوي فديكون والفعل منبئ له لفظاً مثل قام زيد فزيد فاعل لفظاً ومعنى حقيقة ولا يكون إلى نائبه لانه إذا فاعل ضرب زيد لم تسند الضرب باعتبار الفاعلية إلى أحدنا أسندته باعتبار المفعولية فالفاعل المعنوي ليس المفعول الذي هو نائبه نائباً في المعنى بل في اللفظ فقط والاسناد إلى المفعول به المعنوي فديكون مع البناء للفاعل كما يقول رضى العيشة وإن بنيت للمفعول ليس بالحقيقة كقولك رضى العيشة بضم الراء وعلى هذا القياس إلا أنه قد يقال لا يلزم من جعل المفعول فاعلاً أن يجعل كذلك الفاعل مفعولاً بل يستعمل منه القاصر

به يكون مجازاً وأما إذا أسند إليهما يكون حقيقة وكذلك الفعل المبنى للمفعول إذا أسند لغير الفاعل والمفعول به يكون مجازاً وإذا أسند إليهما يكون حقيقة وليس كذلك بل المبنى للفاعل إذا أسند للمفعول به يكون مجازاً نحو عيشة راضية كما أن المبنى للمفعول إذا أسند للفاعل يكون كذلك نحو سيل مفعم فلما كان ظاهر كلام المصنف فاسداً إلى الشارح بالعناية تبيننا المراد وإشارة إلى أن في كلام المصنف توزيعاً (قوله للملابسة) أي ملاحظتها كما أشار له الشارح بقوله لا جل الخ واعلم أن هذا المجاز لا بد له من علاقة كما أن اللغوى كذلك وظاهر كلام المصنف أن العلاقة العترة هنا هي الملابسة فقط وأنه لا بد منها في كل مجاز عقلى من حيث أنه جعلها علة دون غيرها بدليل الاختصار عليها في مقام البيان قال الشيخ يس لكن يبقى هنا شيء وهو أنه هل يكفي في جميع أفراد هذا المجاز كون العلاقة الملابسة أولاً ولا بد أن تبين جهتها بأن يقال العلاقة ملابسة الفعل لذلك الفاعل المجازى من جهة وقوعه عليه أو فيه أو به كما قالوا في المجاز اللغوى أنه لا يكفي أن يجعل اللزوم أو التعلق علاقة بل فرد منه لأن ذلك قدر مشترك بين جميع أفراد فلا بد أن يبين أنه من أى وجه وسياقاً في كلام بعض الفضلاء إشارة إلى هذا الثاني

مجاز كقولهم في المفعول به عيشة راضية وما دافق وفي عكسه سيل مغمم

(قوله يعني لأجل الخ) لما كان ظاهر المصنف هنا أن العلاقة هي الملازمة بمعنى التعلق والارتباط بين الفعل والسند اليه المجازى وهكذا على ما هو المتبادر من التعريف ومن قوله وله ملابس شتى وكان هذا غير مراد وإنما المراد أن العلاقة هي المشابهة بين السند اليه الحقيقي والسند اليه المجازى في الملازمة أى في تعلق الفعل بكل منهما وإن كانت جهة التعلق مختلفة أتى الشارح بالناية إشارة إلى أنه ليس المراد بالملازمة في كلام المصنف التعلق بين الفعل والسند اليه المجازى كما مر بل المراد بها هنا المشابهة والمحاكاة والمناظرة بين السند اليه المجازى والحقيقي في التعلق فقوله الشارح يعني لأجل أن ذلك الغير أى السند اليه المجازى كالنهر في قولك جرى النهر يشابه ما هو له أى يشابه السند اليه الحقيقي كالماء في قولك جرى الماء وقوله في ملازمة الفعل أى وهو الجرى فالجرى يلبس الماء من جهة قيامه به ويلبس النهر من جهة كونه واقفا فيه ولا يقال حيث كانت علاقة هذا المجاز المشابهة كان من الاستعارة لأن قولنا استعارة لفظ استعمل في غير ما وضع له لعلاقة المشابهة والاستناد ليس بلفظ وما وقع في تسميته استعارة فليس المراد منه الاستعارة الاصطلاحية بل ذلك على سبيل النقل والاشتراك اللفظي والحاصل أن العلاقة في هذا المجاز المشابهة بين السند اليه المجازى والسند اليه الحقيقي في تعلق الفعل بكل لأجل صحة استناده لذلك المجازى والعلاقة في الاستعارة المشابهة بين المعنى المجازى والمعنى الحقيقي لأجل صحة نقل اللفظ من المعنى الحقيقي (٢٣٨) للمعنى المجازى قال الفري أن قلت لا معنى وحول الشارح العبارة وفسر الملازمة

بمشابهة ذلك الغير لما هو له ولم يفسرها بارتباط الفعل بالسند اليه الذى ليس هو له مع أن ذلك كاف في استناد الفعل اليه قلت الباعث له على اختيار ذلك أن ملاحظة المشابهة المذكورة أدخل وأتم في صرف الاستناد الذى هو حق ما هو له الى غيره وإن كفى فيه مجرد الملازمة المذكورة (قوله كقولهم) أى

يعنى لأجل أن ذلك الغير يشابه ما هو له في ملازمة الفعل (مجاز كقولهم عيشة راضية) فيما بنى للفاعل وأسند الى المفعول به اذ العيشة مرضية (وسيل مغمم) في عكسه أى فيما بنى للمفعول وأسند الى الفاعل لان السيل هو الذى يغمم أى يملأ

(مجاز كقولهم) فيما بنى للفاعل وأسند للمفعول مجازا (عيشة راضية) فان العيشة مرضية وإنما الراضى صاحبها (و) كقولهم فيما بنى للمفعول وأسند للفاعل مجازا (سيل مغمم) فان السيل مغمم

فان دافق في الأصل متعد فاعلم أن أسنده الى الماء فيقال انه صار قاصرا بمعنى مندفع وفيه نظر وقد يقال هو متعد أى دافق نفسه وأظهر انا اذا جعلنا المفعول فاعلا انقلب الفاعل مفعولا وبوضوحه ما تقدم في سيل مغمم لاننا قلنا مغمم بالبناء للمفعول لاننا قد رنا أن المفعول هو الفاعل فقلنا ملا الوادى السيل فلذلك صح بناء الفعل للسيل فقلنا أفعم السيل فتبعه قولنا سيل مغمم ولزج حينئذ الى عبارة المصنف فقوله اسنده الى الفاعل حقيقة لا يريد الفاعل اللفظي والورد عليه أن الاستناد المجازى أيضا لا يكون

كالاستناد في قولهم (قوله عيشة راضية) في حاشية شيخنا الحنفى أصله رضى المؤمن عيشته ثم أقيم عيشة مقام

المؤمن للمشابهة بينهما في تعلق الفعل وهو الرضى بكل فصار رضى عيشة وهو فعل مبنى للفاعل فاشتق اسم الفاعل منه وأسند الى ضمير المفعول وهو عيشة بعد تقديمه وجعله مبتدأ ثم حذف المضاف اليه اكتفاء بالمبتدأ في مثل قوله عيشة زيدر راضية وقرر شيخنا العدوى أن أصل هذا التركيب عيشة رضىها صاحبها فالرضا كان بحسب الأصل مسندا للفاعل الحقيقي وهو صاحب ثم حذف الفاعل وأسند الرضا الى ضمير العيشة وقيل عيشة رضىها لما بين صاحب والعيشة من المشابهة في تعلق الرضا بكل وان اختلفت جهة التعلق لان تعلقه بالصاحب من حيث الحصول منه وبالعيشة من حيث وقوعه عليها فصار ضمير العيشة فاعلا نحويا لاحقيقا ثم اشتق من رضى راضية ففيه معنى الفعل وأسند الى المفعول قال الفري مذهب الخليل انه لا مجاز في هذا التركيب بل الراضية بمعنى ذات رضا حتى تكون بمعنى مرضية فهو نظير لابن وتامر وهو مشكل بدخول التاء لان هذا البناء يستوى فيه المذكور والمؤنث ويمكن الجواب بمجواز جعله للمبالاة لالتأنيث كلامة (قوله فيما بنى للفاعل وأسند الى المفعول به) أشار بذلك الى أن الشاهد في استناده راضية للضمير المستتر أعنى ضمير العيشة لأن الشاهد في استناده راضية الى العيشة لان الاستناد الى المبتدأ واسطة عند المصنف بين الحقيقة والمجاز وكذا يقال فيما بعد من الأمثلة وقوله فيما بنى للفاعل حال من قولهم المذكور على حذف والتقدير كائنا فيما بنى مسنده للفاعل على أن الظرفية من ظرفية الخاص في العام وقوله وأسند الى المفعول به أى الحقيقي والافالسند اليه هنا فاعل نحوى (قوله وسيل مغمم) أصله كما قال السيرامى أفعم السيل الوادى بمعنى ملأه ثم بنى أفعم للمفعول واشتق منه اسم المفعول وأسند لضمير الفاعل الحقيقي وهو السيل بعد تقديمه وجعله مبتدأ فقوله الشارح وأسند الى الفاعل أى الحقيقي والافالسند اليه هنا نائب فاعل



وفي الصدر شعر شاعر وفي الزمان نهاره صائم وليله قائم وفي المكان طريق سائر ونهر جار وفي السبب بنى الأمير المدينة وقال  
إذا ردنا في القدر من يستعيرها

(قوله من أفعمت الاناء) راجع لقوله . فعم قال الحفيد الاولي أن يقول من أفعم الماء الاناء بدليل قول الشارح لان السيل هو الذي يفعم والنسيل والماء بمعنى وأجيب بأن الحامل له على ذلك أن ذلك التمييز هو الشائع في عباراتهم وقال عبد الحكيم لم يقل من أفعم الماء الاناء لان الماء ايسر بفعم للاناء بل آلة للافعام بخلاف السيل فإنه مفعم للوادي (قوله وشعر شاعر) أى فقد أسند ما هو بمعنى الفعل أعنى شاعر الى ضمير المصدر وحقه أن يسند للفاعل أعنى الشخص لانه الفاعل الحقيقي بحيث يقال شعر شاعر صاحبه لكن لما كان الشعر شيئا بالفاعل من جهة تعلق الفعل بكل منهما صح الاسناد اليه مجازا (قوله في المصدر) أى فيما بنى للفاعل وأسند للمصدر وكذا يقال فيما أتى (قوله جد جده) أى جدا جهاده وأصله جذز يدجد أى اجتهد الآن (٢٣٩) حق الجدان يسند للفاعل الحقيقي وهو

الشخص لا للجد نفسه لكن أسند اليه لمشايعته له في تعلق الفعل بكل منهما لان ذلك الفعل صادر من الشخص والمصدر جزء معنى ذلك الفصل (قوله لان الشعر هنا) أى الذى هو صدوق الضمير فى شاعر بمعنى المفعول أى الكلام المؤلف أى وحيد فهو من باب عيشة راضية أى من قبيل المبنى للفاعل المسند للمفعول وليس من قبيل ما بنى للفاعل وأسند للمصدر الذى كلامنا فيه بخلاف جد جده فإنه من ذلك القبيل ان قلت حيث كان كذلك فالتمثيل بجد جده هو الصواب لا الاولي فقط قلت ان الشعر يحتمل

من أفعمت الاناء ملائته (وشعر شاعر) فى المصدر والاولى التمثيل بنحو جد جده لان الشعر هنا بمعنى المفعول (ونهاره صائم) فى الزمان (ونهر جار) فى المكان لان الشخص صائم فى النهار والماء جار فى النهر (وبنى الامير المدينة) فى السبب

بكسر العين أى مالى لا مفعم بالفتح أى مأواه يقال أفعمت الاناء ملائته ماء (و) كقولهم فيما بنى للفاعل وأسند للمصدر مجازا (شعر شاعر) فان الشاعر صاحب الشعر لا الشعر الا أنه يحتدل أن يراد بالشعر المشعور به لا المصدر الذى هو نفس الشعر فيكون من باب عيشة راضية فالاولى التمثيل بنحو جد جده لأن الجدمصدر وأسند اليه فعل الفاعل (و) كقولهم فيما بنى للفاعل وأسند للزمان مجازا (نهاره صائم) فان النهار مصوم فيه وانما الصائم الانسان فيه (و) كقولهم فيما بنى للفاعل وأسند للمكان مجازا (نهر جار) فان الجارى هو الماء لا النهر الذى هو مكان جريه (و) كقولهم فيما بنى للفاعل وأسند للسبب مجازا (بنى الأمير المدينة) فان البانى حقيقة هو العملة والامير سبب آسرو وكذا السبب الما كى يسند اليه أيضا مجازا كقوله تعالى يوم يقوم الحساب فان القيام فى الحقيقة لاهل الحساب ولكن لاجله فكان الحساب علة غائية وسببا مأليا وقد فهم من ذكره فى تفصيل الاسناد أن المسند يكون فعلا او مفعلا مسندا لغير ما يبنى له من فاعل او مفعول او ما يجرى مجرى المفعول فى كون الفعل يحق للفاعل وعنده به عن الفاعل اليه للملازمة وان الملازمات هى ما ذكر وأن الاسناد ليس على طريق ما يكون الى

الا لفاعل لفظي كما استره فى الجميع وانما أراد المنوى ويعنى به ما هو له عند المتكلم فى الظاهر ولا يريد لما هو له حقيقة أو بتأويل لان كل اسناد كذلك وقوله أو المفعول اذا كان مبنيا له يعنى اسناد الفعل فى نحو ضرب زيد عمرا الى الفاعل الحقيقي اذا كان الفعل أو معناه مبنيا له أو الى المفعول اذا كان الفعل أو معناه مبنيا له وقيدناه بالحقيقى احتراز عن اسناد الفعل لما جعلناه مفعولا به مجازا فان الاسناد

أن يكون اقباعا على مصدر يته بمعنى تأليف الكلام فيكون من ذلك القبيل فالخصل ان جد جده من قبيل المبنى للفاعل المسند للمصدر قطعا واما شعر شاعر فيحتمل أن يكون من ذلك القبيل ويحتمل أن يكون من باب عيشة راضية وما لا احتمال فيه أولى مما فيه احتمال ومن هذا نعلم أن قول الشارح لان الشعر هنا بمعنى المفعول أى بحسب التبادر للفهم وان جاز أن يكون بمعنى التأليف (قوله فى الزمان) أى فيما بنى للفاعل وأسند للزمان لمشايعته للفاعل الحقيقي فى ملازمة الفعل لاسكل منهما (قوله فى المكان) أى فيما بنى للفاعل وأسند للمكان (قوله جار فى النهر) أى فى الحفرة التى يكون الماء فيها (قوله فى السبب) أى فيما بنى للفاعل وأسند للسبب الأمر ونحو ضرب التأديب فيما أسند للسبب العائى لان السبب نوعان واعلم أن القرينة فى جميع ما ذكر من الامثلة الاستحالة العكسية الا فى الاسناد الى السبب الآمر فانها الاستحالة العادية والعلاقة فى الجميع الملازمة بمعنى مشابهة الفاعل المجازى للفاعل الحقيقي فى تعلق الفعل بكل منهما وان اختلفت جهة التعلق لان تعلقه بالفاعل الحقيقي تعلق صدور منه وتعلقه بالفاعل المجازى من جهة وقوعه عليه أوفيه أو من جهة كونه جزءا له الى آخر ما مروى من هذا يؤخذ أنه لا بدقى المجاز العقلى من تعيين جهة الملازمة بين الفاعل الحقيقي والمجازى كما ذكره بعضهم

(قوله وينبغي أن يعلم الخ) القصد من هذا الكلام الاعتراض على المصنف بأن تعريفه للمجاز غير جامع وتقرر الاعتراض أن نقول ان المصنف جعل الجنس في تعريف المجاز الاسناد والنسب الاضافية والايقاعية ليست من الاسناد لانه عبارة عن النسبة التامة وحينئذ فلا يشملها التعريف مع أن المجاز المقتضى يجري فيه ما أيضا وحينئذ فالتعريف غير جامع وأشار بقوله اللهم الخ للجواب عنه (قوله ان المجاز العقلي) أى وكذلك الحقيقة العقلية تجري في الاضافة كقولك أعجبتني جرى الماء في النهر وفي الايقاعية نحو نومت ابني في الليل فلا تختص الحقيقة ولا المجاز بالنسبة الاسنادية كما توهمه كلام المصنف وحينئذ فكل من تعريف الحقيقة والمجاز غير جامع وجواب الشارح الآتي بالنظر لتعريف المجاز ويعلم منه الجواب عن تعريف الحقيقة بطريق القياس (قوله أيضا) أى كما يجري في الاسنادية وقوله من الاضافة بيان للغير والمراد بالاضافة النسبة الواقعة بين المضاف والمضاف اليه والايقاعية هي نسبة الفعل للمفعول فان الفعل المتعدي واقع على المفعول أى متعلق به ثم ان ظاهر الشارح يقتضي أن الايقاعية غير تامة مع أن نسبة الفعل للمفعول انما تعتبر بعد التام فكان الأولى الاقتصار على (٢٤٠) الاضافة الا أنه يقال انه التفت الى نسبة الفعل للمفعول في حد ذاته بقطع النظر

وينبغي أن يعلم أن الاسناد العقلي يجري في النسبة الغير الاسنادية ايضا من الاضافة والايقاعية نحو أعجبتني انبات الربيع البقل وجرى الانهار قال الله تعالى وان خفتم شقاق بينهما ومكر الليل والنهار ونحو نومت الليل وأجريت النهر قال الله تعالى ولا تطيعوا أمر المسرفين والتعريف المذكور انما هو للاسنادى اللهم الا أن يراد بالاسناد مطلق النسبة

المتبادر فأتقدم في قوله \* انما هي اقبال وادبار \* ليس من المجاز كما أنه ليس من الحقيقة وقد تقدم ان التعريف يدخله وان الانكسار في الاخراج عن التعريف على ما ذكر خارجا عنه لا ينبغي وما ينبغي ادخاله في المفعول ليكون اسنادا هو لافعال له مجازا ما لا يتوصل اليه ذلك المسند الا بحرف فيكون المراد بالمفعول ما يتوصل اليه فعل الفاعل بنفسه أو بحرف فنحذف قولهم اسلوب حكيم بما أسند فيه الى المفعول بواسطة الحرف اذ الاصل ان الشخص حكيم في أسلوبه وكذا الضلال البعيد اذ الاصل ان الكافر بعيد في ضلاله ثم ان ظاهر كلام المصنف ان المجاز العقلي لا يجري في الاسناد ولا يجري في تعلق الفعل بان يعدل به عن التعلق بالمفعول به الى جعله متعلقا بغيره ولا في اضافة ما ينبغي للفاعل لغيره وليس كذلك بل نصوا على ان قول القائل نومت الليل وأجريت النهر من المجاز لان فيه ايقاع الفعل كما يوقع على المفعول به على ما ليس بمفعول به فكان مجازا ومنه قوله تعالى ولا تطيعوا أمر المسرفين لان الطاعة في الاصل انما تقع على المسرفين لان المسرفين هو المفعول به فكان ايقاعها على أمرهم مجازا وكذا قولنا

فيه مجازى كما سبق في سبله نعم ولا يصح اطلاق أن الاسناد الى المفعول والفعل مبنى له حقيقة فتصحیح الكلام أن يقال اسناد الفعل الى مفعوله الحقيقي والفعل مبنى له حقيقة مثل ضرب زيد وكذلك اسناده الى الفاعل الحقيقي والفعل مبنى له مثل ضرب زيد عمرا فالاول اسناد الضاربة والثاني اسناد المضروبة ولا يكون الاسناد في هذين الاحقة والاقسام الآتية وان صح بناؤها للمفعول فالمفعول

عن نسبتة للفاعل ولا شك أنها غير تامة (قوله نحو أعجبتني الخ) مثال للاضافة وقوله ونحو نومت الخ مثال للايقاعية ولذا فصل بنحو (قوله وجرى الانهار) جعل هذا وما بعده من المثالين من المجاز في النسبة الاضافية اذا جمعت الاضافة بمعنى اللام وأما لو جعلت بمعنى في فلا يكون مجازا بل حقيقة والحاصل أنه لا بد من النظر اقصاء المتكلم ونفس الامر فان كان ما قصده مناسبا بحسب نفس الامر حقيقة والافجاز ومجرد مناسبة نوع من الاضافة لا يقتضي أن تكون حقيقة ما لم يقصده (قوله شقاق بينهما) السقاق هو النزاع

والخلاف وأصل الكلام وان خفتم شقاق الزوجين في الحالة الواقعة بينهما ومكر الناس في الليل والنهار فأضيف المصدر في الاول للكان لان البين اسم مكان وفي الثاني لازمان فهو من اضافة المصدر لفاعله للسكافي في الاول والزمان في الثاني (قوله نومت الليل) أى أوقعت النوم على الليل والاصل نومت الشخص في الليل (قوله وأجريت النهر) أى أوقعت الاجراء عليه والاصل أجريت الماء في النهر (قوله ولا تطيعوا أمر المسرفين) أى فقد أوقع الاطاعة على الامر وحققها الايقاع على ذى الامر لانه هو المفعول به حقيقة فالاصل ولا تطيعوا المسرفين في أمرهم فقد خذف في هذه الامثلة ماحق الفعل أن يوقع عليه وأوقع على غيره تأمل (قوله والتعريف المذكور انما هو للاسنادى) هذا مصب الاعتراض أى وحينئذ فالتعريف غير جامع (قوله اللهم الا أن يراد الخ) أى فيكون مجازا مرسل من باب اطلاق المقيد على المطلق كاطلاق الرمن على الانف فان الاسناد هو النسبة التامة واستعمل في مطلق النسبة سواء كانت النسبة تامة كالاسنادية أو غير تامة كالاضافية والايقاعية وعبر بقوله اللهم اشارة الى استبعاد هذا الجواب اذ المعنى أرجى من الله أن يكون هذا جوابا ووجه بعده ما رده عليه ان اطلاق المقيد على المطلق مجاز وهو لا يدخل التعريف اللهم الا ان يدعى ان هذا المجاز مشهور فيما بينهم وأجاب في المطول عن أصل الاعتراض بأن الراد بالاسناد أهم من أن يكون صريحا بأن

\* قولنا بتأول يخرج نحو قول الجاهل شني الطيب المريض فان اسناده الشفاء الى الطيب ليس بتأول

يدل عليه الكلام بصريحه أو مستلزما بأن يكون الكلام مستلزما له فالجوازات المذكورة (٢٤١) وإن لم تكن اسنادات صريحة لكنها

مستلزما لها فقول شفاق

بينهما مستلزم لقولنا البين

مستلزم ومكر الليل والنهار

يستلزم الليل والنهار ما كان

وقوله لا تطيعوا أمر

المسرفين يستلزم الأمر

مطاع (قوله وشحننا الخ)

من التوشيح وهو الباس

الوشاح أريد لازمه وهو

الترين أي زيناه بها (قوله

وقولنا الخ) اعترض بأن

هذا بيان لفائدة قيود الحد

وحينئذ فكان الواجب

عدم فصله عن الحد وتقديمه

على قوله وله ملاسبات الخ

ففي صنعه سوء ترتيب

وأجيب بأن قوله وله

ملاسات الخ تبين للحد

وتحقيق لعذاه فينبغي أن

لا يتدخل بينه وبين الحد

كلام آخر فلو لم يؤخر ذكر

فائدة قيود الحد لحصل سوء

الترتيب (قوله الجاهل)

أي بالآثر القادر (قوله

رائيا) أي معتقدا وهذا

بيان لكونه جاهلا لأنه

قدر زائد عليه (قوله لكن

لا تأول فيه) أي لأنه لم

ينصب قرينة صارفة عن

كون الاسناد لما هوله

وحينئذ فهو حقيقة لا مجاز

(قوله لأنه) أي الاسناد

وهنا ما بحث شريفة وشحننا الشرح (وقولنا) في التمر يضطر (تأول يخرج) نحو (ما من قول الجاهل)

أثبت الربيع البقل رائيا أن النبات من الربيع فان هذا الاسناد وإن كان إلى غير ماهوله في الواقع

لكن لا تأول فيه لأنه مراده وكذا شني الطيب المريض ونحو ذلك فقوله بتأول يخرج ذلك

أعجبنى انبات الربيع لان اضافة الانبات الى الربيع انما هي طريقة الاضافة الى الفاعل وليس فاعلا

حقيقة ومنه قوله تعالى شفاق بينهما ما ذابيس البين فاعلا وكذا قوله تعالى مكر الليل والنهار ولكن انما يتم

هذا ان نوى بالاضافة الوجه المذكور وأما ان أريد إنها مطلق الملازمة كانت حقيقة لان البين يلا بس

الشفاق بالطرفية والليل يلا بس المكر كذلك والاضافة تكون بأدنى سبب فكلام المصنف لا يشمل

ما ذكر الابتأويل الاسناد بمطابق النسبة الشاملة لا الايقاع والاضافة والاسناد وهو بعيد وانما جاءت

النسبة الايقاعية والاضافية مجازية لأنه تجاوز بها عما ينبغي لها من كون الوقوع على المفعول به

الحقبة في الاولى وكون الاضافة الى الفاعل الحقبية في الثانية الى غيرها كما تجاوز بالاسناد عما

ينبغي له الى غيره فكانت النسبة فيما ذكر مجازية الا أنها قد تكون مع ذلك كناية عن المجاز الاسنادي

كقولهم سل المموم فان ايقاع النسبة على المموم مجاز لانها للشخص المموم ثم فيه الكناية عن

كون المموم حزينة اذ لا يبلى الا الحزين ففي هذه الايقاعية كناية عن نسبة ماله للفاعل للمفعول

التوصل اليه بواسطة الحرف اذ يقال حزن فلان في همومه أو لهومومه كما تقدم وهذا يعلم أن هذا

المجاز لا يجب أن يكون بالصراحة بل يجوز حصوله بالكناية كهذا (وقولنا) أي في تعريف المجاز

(تأول يخرج ما من من) نحو (قول الجاهل) بالآثر القادر أثبت الربيع معتقدا

الذي بني الفعل له فيها ليس مفعولا حقيقيا وتحمله الى غيرها للملازمة مجاز أي سواء كان مبنيًا للفاعل

مثل عيشة راضية أو للمفعول مثل سيل مفعم على أنه قيل في عيشة راضية غير ذلك فقل البصريون هو

على ارادة النسب أي عيشة ذات رضا وفيها ضمير الفاعل كما هو في قوالك رجل هندي وقال الكوفيون

أصله مرضية فأقيم راضية مقام مرضية قال الفارسي فعلى هذا ليس الضمير المستتر فاعلا بل هو قائم

مقامه فعلى الوجهين هو مجاز فرادى لا عقلى وقيل الاصل راض صاحبها خذف الضاف وأقيم

النسب اليه مقامه فارفع مستترا وأنت لاسناده مؤثت وقيل راضية معناه كاملة وقوله وسيل مفعم

الكلام فيه كناية راضية فتطرقه هذه الاقوال وكذلك الجميع وقوله شعر شاعر تقدم الكلام عليه

تنبيه \* عرف مما سبق أن الاسناد الى الفاعل والمفعول أفسام أربعة أحدها أن يسند الى

الفاعل والفعل مبني له مثل قام زيد والثاني أن يسند الى الفاعل والفعل مبني للمفعول مثل رضى

صاحب العيشة الثالث أن يسند الى المفعول والفعل مبني للفاعل مثل عيشة راضية الرابع أن

يسند الى المفعول وهو مبني له مثل ضرب زيد \* تنبيه \* المراد بقولنا الاسناد الى المفعول وما معه هو

الذي كان مفعولا وكذلك في الجميع ولا نغني انا نسند اليه حال كونه مفعولا فلا نقول ان راضية بمعنى

مرضية والضمير للفاعل ولو قلنا ذلك لتهافت بل الصيغة فاعل لفظا صناعياً ومعنى مجازيا \* تنبيه \* لك أن تقول الملازمة لا تختص بالسببية بل جميع العلاقات المذكورة في المجاز اللفظي ينبغي

أن تأتي في المجاز الاسنادي (قوله وقولنا بتأول يخرج ما من من قول الجاهل) يعني قوله أثبت الربيع

(٣١ شروح التلخيص - أول) للربيع (قوله ومعتقده) عطف على معاول (قوله وكذا شني الخ) بيان لنحو ما من

أي وكذا قول الجاهل شني الخ (قوله ونحو ذلك) أي مما يطابق الاعتقاد دون الواقع كما في اسناد الفعل للاسباب العادية اذا كان

يعتقد تأثيرها نحو أحرقت النار الحطب وخرق السهم الثوب وقطع السكين الحبل فالاسناد في الجميع اذا صدر من الجاهل حقيقة

عقلية لا انتفاء التأول فيها كما بينه الشارح (قوله يخرج ذلك) أي يخرج قول الجاهل أثبت الربيع البقل ونحو ذلك انقول

(قوله كما يخرج الأقوال الكاذبة) أي كقولك جاهز يدوأنت تعلم أنه لم يحجى فإن اسناد الفعل فيه وإن كان غير ماهوله لكن لا تأول فيه أي أنه لم ينصب قرينة صارفة عن أن يكون الاسناد إلى ماهوله ثم إن ظاهر الشارح أن قول الجاهل المذكور ليس من الأقوال الكاذبة مع أنه منها وأوجب بأن المراد بالأقوال الكاذبة (٢٤٣) التي يعتقد المتكلم كذبها فاصدأرو بحجها بقدر الامكان وقول الجاهل ليس منها

كما يخرج الأقوال الكاذبة وهذا تعريف بالسكاكي حيث جمل التأول لأخراج الأقوال الكاذبة فقط والتنبيه على هذا تعريف المصنف في المتن لبيان فائدة هذا القيد مع أنه ليس ذلك من دأبه في هذا الكتاب واقتصر على بيان إخراجها لنحو قول الجاهل مع أنه يخرج الأقوال الكاذبة أيضا (ولهذا) أي ولأن مثل قول الجاهل خارج عن المجاز لا شترط التأول فيه (لم يحمل نحو قوله :

أشباب الصغير وأفنى الكبير \* كره الغداة ومصر العشي

إن الإنبات حقيقة الربيع فإن هذا الاسناد يصدق عليه أنه غير من هوله لأن الذي هوله إنما هو الله تعالى وقد تقدم أن هذا الاسناد من الجاهل حقيقة فلولا زيادة التأول الذي حاصله نصب القرينة على إرادة خلاف الظاهر لدخل في تعريف المجاز مع أنه من الحقيقة فيبطل به طرد التعريف وإنما دخل قول الجاهل لأن المجاز لا بد فيه من القرينة وقول الجاهل لا قرينة فيه لا اعتقاده ظاهره ومعنى أظهر القرينة على إرادة خلاف الظاهر عاد مجازا وليس موصوفا حينئذ بأنه قول الجاهل لأنه في الظاهر قول المؤمن وكما خرج قول الجاهل يخرج كل ما يصدق عليه أنه غير من هوله لكن لا بحسب القرينة بل بحسب الواقع والاعتقاد معا كالأقوال الكاذبة التي مقصود صاحبها ترويح ظاهرها بحسب الاعتقاد دون ما في نفس الأمر حيث لا ينصب القرينة كقول المعتزلي لمن لا يعلم حاله وهو يخفيها عنه إن الله خالق الأفعال كلها وإنما خص المصنف الخروج الأول وهو ما يطابق الاعتقاد دون الواقع بلا قرينة لأن السكاكي ذكر أن الخارج بالتأول الأقوال الكاذبة فنصب المصنف على إخراج هذا القسم أيضا معنى قول الجاهل حيث لا ينصب القرينة ولم ينصب على خروج ما يطابق الواقع دون الاعتقاد كما تقدم في قول المعتزلي الخفي لحاله ولا على خروج الأقوال الكاذبة لتسليم الثاني من هذين القسمين بالصراحة والأول منهما بطريق الأخرى والظهور ولهذا أيضا نبه على الإخراج بقيد التعريف مع أنه ليس من دأبه (ولهذا) أي ولأجل أن ما لا يطابق الواقع لا يكون مجازا لا بالتأول الحاصل بنصب القرينة كما مر في قول الجاهل الغير المناسب للقرينة (لم يحمل نحو قوله أشباب الصغير) أي أوجد الشيب في الصغير (وأفنى الكبير) أي أوجد الفناء في الكبير (كره الغداة) فاعل أشباب وأفنى وكره الغداة رجوعها بعد ذهابها بالأمس (ومصر العشي) معطوف على الفاعل ومصر العشي ذهابها بعد حضورها

القبل ويعني الجاهل بالله تعالى وهو الكافر قوله ولهذا لم يحمل على المجاز قول الصلتان العبدى

وقيل العبدى أشباب الصغير وأفنى الكبير \* كره الغداة ومصر العشي

زروح ونغدو لحاجتنا \* وحاجة من عاش لا تنقض

بهذا الاعتبار لأنه يعتقد صدقها (قوله وهذا) أي قول المصنف وقولنا الخ (قوله للتنبيه على هذا) أي التعريف وهو علة لقوله تعريف الخ مقدمة على المعاول (قوله واقتصر الخ) عطف على قوله تعرض فملئهما واحدة (قوله أي ولأن مثل الخ) أي ولأجل أن قول الجاهل وما مثله خارج عن المجاز أي ودخل في الحقيقة لم يحمل الخ وقوله لا شترط التأول فيه أي في المجاز ولا تأول في قول الجاهل ولا فيها مثله (قوله نحو قوله) أي الصلتان العبدى الحماسي كما في المطول نسبة أميد القيس ونسب الجاحظ في كتاب الحيوان هذه الأبيات للصلتان الضبي وقال هو غير الصلتان العبدى والصلتان الفهمي والصلتان في الأصل الماضي في أمره وشأنه ومنه سيف صلتاني والصلتان العبدى اسمه قثم

إن حبيبة بن عبد القيس والبيت المذكور من المقارب محذوف العروض والضرب فالعشي بتخفيف الباء ساكنة لتوافق ضرب باقي الأبيات وهو مدور نصفه الياء من الكبير وبعده

إذا ليلة أهرمت يومها \* أتى بعد ذلك يوم فتي

زروح ونغدو لحاجتنا \* وحاجة من عاش لا تنقض

تموت مع المرء حاجاته \* وتبقى له حاجة ما بقي

ومعنى البيت أن مرور الأيام ومرور الليالي تجعل الصغير كبيرا والطفل شابا والشيخ فانيا

على المجاز ما لم يعلم أو يظن أن قائله لم يرد ظاهره

(قوله على المجاز) أى بل يحمل على الحقيقة التي هي الأصل في الكلام وإن كانت كاذبة (قوله أى على أن اسناد الخ) فيه إشارة إلى أن الكلام محمول على الحذف أى لم يحمل اسناد نحو قوله أو أن قوله على المجاز أى على الاسناد المجازى أو على التجوز من اجراء وصف الجزء على الكل (قوله مادام الخ) زيادة لفظه دام غير ضرورية لأن المصدرية الظرفية يصح وصلها بالمضارع للنفي ويمكن أن يقال إنما زادها لأن فهم كونها مصدرية ظرفية مع دام أقرب منه مع غيرها قاله سم لكن قد يقال إن حذف الأفعال الناقصة لا يجوز سوى كان سببا حذف الصلة فالأولى ما ذكره عبد الحكيم من أن السارح ليس مراده أن لفظه دام مقدره بل مراده بيان حاصل المعنى بحمل ما مصدرية نائبة عن ظرف الزمان المضاف للمصدر المؤول صلتها به أى لم يحمل على المجاز مدة انتفاء العلم والظن حتى أنه إذا تحقق أحدهما حمل على المجاز (قوله ما لم يعلم أو يظن الخ) أى أنه ينتفي الحمل على المجاز مدة انتفاء العلم والظن باعتقاد قائله خلاف الظاهر بأن علمه أن قائله يعتقد الظاهر أو ظن ذلك أو شك فيه ففي الأحوال الثلاثة يحمل على الحقيقة لأنها الأصل وقول السارح لاحتمال الخ تعليل قاصر على صورة الشك ولعله ترك تعليل صورة العلم والظن لظهورهما وخرج بقوله ما لم يعلم أو يظن ما إذا علم أنه لا يعتقد الظاهر أو ظن ذلك لأنه في هاتين الحالتين يحمل على المجاز ويكون حاله المأموم أو المظنون قرينة صارقة للاسناد عن ظاهره والحاصل أن صور الحقيقة ثلاث علم أو ظن اعتقاد التسليم للظاهر والثالثة الشك في ذلك وصور المجاز اثنتان ما إذا علم عدم اعتقاده للظاهر أو ظن ذلك فله طوق القيد في كلام المصنف صور الحقيقة الثلاث ومفهومه صور المجاز (قوله أو يظن) إذا قوبل العلم بالظن (٢٤٣) يراد بالظن ما عدا العلم فيشمل الجزم الغير الراسخ بأن قائله يعتقد ظاهره فأن دفع ما يقال أنه لا يكفي في عدم الحمل على الحقيقة انتفاء العلم والظن بأن قائله لم يعتقد ظاهره بل لا بد من انتفاء التصديق مطلقا ولو عن تقليد إذ يكفي في الحمل على الحقيقة الجزم الغير الراسخ مطابقا أم لا فلو قال المصنف ما لم يعتقد أو يظن لكان

على المجاز) أى على أن اسناد أشاب وأفنى إلى كره الغداة ومر العشى مجاز (ما) دام (لم يعلم أو) لم (يظن أن قائله) أى قائل هذا القول (لم يعتقد ظاهره) أى ظاهر الاسناد

وهذا عبارة عن تعاقب الأزمان (على المجاز) أى لم يحمل اسناد أشاب وأفنى إلى كره الغداة ومر العشى على أن مجاز لاحتمال أن قائله دهرى يعتقد تأثير الزمان فيكون الاسناد عنده حقيقيا كما تقدم في قول الجاهل (ما لم يعلم أو يظن أن قائله لم يعتقد ظاهره) أى لا يحمل على المجاز مادام لم يعلم أو يظن أن قائله مؤمن لا يعتقد الظاهر ولو أسقط لم يعلم كان أخصر لأن الظن كاف عن العلم فإن كان مؤمنا كان ظهور إيمانه قرينة على إرادة خلاف الظاهر فيكون مجازا والا كان حقيقة لعدم التأويل

تموت مع المره حاجاته \* وتبقى له حاجة مابق  
يعنى كل مجاز اسنادي لا يحمل على المجاز حتى يظن أن قائله لم يرد ظاهره فإن شك فلا يصل الحقيقة وعلى

أحسن هذا ولم يعد المصنف حرف النفي في يظن إشارة إلى أن التركيب من قبيل عطف النفي على النفي لا من قبيل العطف على النفي إذ المعنى على عموم النفي للعلم والظن وهذا العموم إنما يتحقق بذلك لأن الأولى لأحد الشئيين واقعة في حيز النفي فيستفاد العموم الذي هو المقصود لأن انتفاء الأحاد الدائر لا يتحقق إلا بانتفاء الاثنين جميعا ولو أعاد المصنف حرف النفي لربما توهم أن مجموع الجازم والمجزوم عطف على مثله وأن المعنى على أحد النفيين وإن انتفاء أحدهما يكفي في الحمل على المجاز مع أنه لا بد فيه من كلا الانتفاءين ومتى وجد أحدهما بدون الآخر نعين الحمل على الحقيقة وأعاد السارح حرف النفي تبيننا لمراد المصنف وهو أن يظن معطوف على نفس المجزوم لا مرفوع عطفا على مجموع الجازم والمجزوم ولا منصوب بأن مضمرة على حد حديث البيعان بالخيار ما لم يتفرقا أو يقول أحدهما للآخر اختر قال العلامة الفري ويصح أن تكون أوفى قوله أو يظن بمعنى الأكفى لأقتل الكافر أو يسلم أو بمعنى الأكفى لازمتك أو قضيتي حتى والمعنى حينئذ أن الحمل على المجاز منتف مادام انتفاء العلم الآن يتحقق الظن أو إلى أن يتحقق الظن بأن قائله لم يرد ظاهره فإن الحمل على المجاز يوجد حينئذ (قوله لم يعتقد ظاهره) الأولى لم يرد ظاهره لأن عدم الاعتقاد في نفس الأمر لا يكفي في الحمل على المجاز بل لا بد من عدم الإرادة بنصب القرينة والحاصل أنه لا بد في الحمل على المجاز من العلم والظن بعدم إرادة الظاهر بنصب القرينة (قوله أى ظاهر الاسناد) هو مع قوله أى قائل هذا القول يقتضى نشيت الضائر فكان الأولى أن يرجع ضمير ظاهره لقول كارجع إليه ضمير قائله قال شيخنا المدوى ويمكن أن يقال إن الحامل للسارح على ترجيع الضمير الثانى للاسناد كون الحقيقة والمجاز صفتين للاسناد لا للقول كما مرأوا والتنصيص على عدم اعتقاد ظاهر الاسناد إذ لو رجع الضمير الثانى أيضا للقول لم يكن فيه تعرض نصا للاسناد لجواز إرادة ظاهر هذا القول دون اسناده فيفوت المقصود كما أفاده سم

كما استدل على أن اسناد ميزالى جذب الليالى فى قول أبى النجم

قد أصبحت أم الحيار تدعى \* على ذنبا كلهم أصنع

(قوله لاتتفاء التأول) أى لاتتفاء نصب القرينة الصارفة عن كون الاسناد لما هو المشروط في تعريف المجاز وهذا علة لعلية قوله ولهذا أى وانما كان علة لاتتفاء التأول وقوله حينئذ أى حين اذعدم العلم والظن باعتقاده قائله خلاف الظاهر (قوله لاحتمال أن يكون الخ) علة لاتتفاء التأول فهو علة للعلة واعترض سم هذا التعليل بأن اتتفاء التأول لا يترتب على هذا الاحتمال لان التأول نصب القرينة ومع نصبها يحتمل أن يكون ذلك القائل معتقدا لظاهر لان نصب القرينة ليس دليلا قطعيا على ارادة خلاف الظاهر حتى ينتفى الاحتمال سلمنا أن نصب القرينة الصارفة عن كون الاسناد لما هو له دليل قطعى على ارادة خلاف الظاهر فنقول ان اتتفاء التأول لا ينحصر في هذا الاحتمال بل يمكن مع احتمال عدم اعتقاد الظاهر لانه قد لا يعتقد الظاهر ولا ينصب قرينة وأجيب عن الاول بأن المراد احتمال ذلك احتمالا معتبرا ومع نصب القرينة لا اعتبار بالاحتمال أو المراد احتمال ذلك من اللفظ لافى حد ذاته بل مع ملاحظة الامور الخارجية وما نعلمه من أحوال التكلم ولا يكون ذلك الا عند اتتفاء القرينة وأجيب عن الثانى بأن المعتبر انما هو الاعتقاد بحسب ظاهر الحال لانفس الأمر فلا أثر لتلك الاحتمال (قوله يعنى ما لم يعلم ولم يستدل) فيه نظر لانه يقتضى أنه متى فقد العلم كان مجازا ولو وجد الظن بأن قائله يعتقد ظاهره مع أنه لا بد فى مجازيته من اتتفاههما كما مر فكان الاولى أن يزيد أو يظن كما مر والجواب أن المراد بالعلم هنا مطلق الادراك فيتناول الظن أو فى الكلام اكتفاء بى شىء آخر وهو أن الصلتان قد ذكر مر عدة أبيات كلاما يدل على أنه لم يرد ظاهر الاسناد وانه موحد من جملته ألم تر لقمان أوصى بنيه \* وأوصيت عمر ارونم الوصى ومراده بوصاية لقمان قوله يا بنى لاتشرك (٢٤٤) بالله الخ ومن جملته فلتبنا اتنا للسلمون \* على دين صديقنا والنبي

لا تتفاء التأول حيث لا احتمال أن يكون هو معتدا للظاهر فيكون من قبيل قول الجاهل أنبت الربيع البقل (كما استدل) يعني ما يعلم ولم يستدل بشئ. على أنه لم يرد ظاهره مثل الاستدلال (على أن اسناد مز) إلى جذب اليبالي (في قول أبي النجم

(كما استدل) أي مادام لم يعلم بالاستدلال أن المراد خلاف الظاهر مثل ما استدل (على أن اسناده) إلى جذب البالي (في قول أبي النجم) لما رأته رأسي كمرأس الأضلع

المصنف في هذا المثال اعتراض سيأتي وقوله كما استدل مثال لما إذا ظن أن قائله لم يرد ظاهره فان  
أبالنجم لو اقتصر على قوله

میز عنہ قنزا عن قنزع \* جنب الیالی ابطی اواسرعی

فان هذا كله صريح في  
انه موحد بل دلالة على  
ذلك اظهر من دلالة قول  
أبي النجم أفناء قبل الله الخ  
لان النجمين يقولون كما في  
الحفيد على الطول ان الله  
خلق السكواكب وهي  
مؤثرة في العالم السفلى  
واذا كان في كلامه ما يدل

على انه موحد وأنه لم يرد ظاهر الاسناد فكيف يقول المصنف ما لم يعلم الخ الآن يقال ليس في كلام المصنف ما يقتضي انه قاطع بعدم علمه بأن الصلتان غير موحدتان غرضه انه ما لم يعلم أو يظن انه لم يرد ظاهره لا يحمل على المجاز وهذا لا ينافي العلم بأنه لم يرد ظاهره (قوله ولم يستدل) من عطف اللازم على الملزوم لانه يلزم من نفي العلم والظن نفي الاستدلال وآتى الشارح بذلك اللازم للاشارة الآن التشبيه باعتباره لاجل أن يلتمس التشبيه لاتفاق المشبه والمشب به حينئذ وظاهر التنبه تشبيه العلم والظن النفي كل منهما بالاستدلال وهو غير مناسب لعدم الالتئام بينهما وعبر الشارح بالعناية لعدم ذلك اللازم في كلام المصنف والحاصل ان قوله كما استدلت تشبيه بانتفاء العلم والظن باعتبار ما يميزهما من نفي الاستدلال والمناسبة بين المشبه والمشب به حاصلة نظرا لتلك اللازم كذا ذكر العلامة يس وحصل ما افاده العلامة عبدالحكيم أن الشارح آتى بتلك العناية اشارة الى أن في كلام المصنف حذف المشبه والأصل ما لم يعلم أو يظن أن قائله لم يعتقد ظاهره ولم يستدل بشئ على ذلك استدلالا كاستدلال الخ فقوله كما استدلت مفعول مطلق لفعل محذوف دل عليه لم يعلم وعلى هذا فيكون التشبيه أظهر لكون المشبه والمشب به متحدين لفظا ومعنى لكن هذا الاحتمال فيه تكلف لا حاجة اليه على أنه يوجب أن يتوقف الحمل على المجاز على الاستدلال مع انه كثيرا ما يحمل على المجاز لظهور استحالة قيام السند بالمسند اليه عقلا الا أن يقال انه لا يلزم من توقف الحمل على الاستدلال فمأذ كرتوقفه عليه مطلقا أو يقال للاراد بالاستدلال المعنى اللغوي لا الاصطلاحي المقابل للبدية فلا يرد حينئذ أن عدم ارادة الظاهر فديكون بدية كاستحالة قيام السند بالمسند اليه والجواب الاول للعلامة يس والثاني لعبدالحكيم هذا ويصح بقطع النظر عما قاله الشارح جعل قول المصنف كما استدلت الخ مشبهه بانتفاء العلم والظن بدون اعتبار لازمهما من عدم الاستدلال كما هو ظاهر المتن وذلك لان كلام الساتفاء المذكور والاستدلال مصحح للتجاوز وعلى هذا المعنى لم يحمل على المجاز ما لم يحصل العلم المصحح للتجاوز كما حصل في قول أبي النجم الاستدلال المصحح للتجاوز وعلى هذا فقوله كما استدلت

من أن رأيت رأسي كراس الأملع \* ميز عنه فزعا عن قزح \* جنب الليالي أبطل أو أسرى مجاز بقوله عقيب

متعلق بانتفاء العلم ولك أن تجعله متعلقاً بضم الحل والمعنى ولكون التأول يخرج الاستدلال المجاز لتحقيق عدم حمل الاستدلال فيما ذكر على المجاز لعدم ظهور التأول كالاستدلال في شعر أبي النجم إذ لا اشتراط التأول يستدل على مجازيته وإذا علمت صحة التشبيه في كلام المصنف بدون اعتبار الاستدلال الذي ذكره الشارح نعلم أن اعتباره كما قال الشارح ليس ضرورياً بل لحسن التشبيه فقط لأنه يصير المشبه والمشبّه بالاستدلال (قوله ميز عنه) أي فصل في الرأس فزعا عن قزح بسبب ذهاب ما بينهما فمن الأولى بمعنى في ووجهه أن المعنى أزال عن الرأس فزعا عن قزح فمن الثانية بمعنى بعد كما في قوله تعالى لتكن طبقاً عن طبق فلا يلزم تعلق حرفي جزمته على اللفظ والمعنى بمامل واحد (قوله أي عن الرأس) أي المتقدم في قوله (٢٤٥) قد أصبحت أم الحبار تدعى \* على ذنبا كله لم اصنع

من أن رأيت رأسي كراس  
الأصلع \* ميز الخ وقوله ذنبا  
بمعنى ذنوباً بدليل التأني  
بكل فهو من إقامة المفرد  
مقام الجمع والمراد الجنس

سحق في متعدد وحيث  
فالتنوين فيه للتكثير  
والعنى أن هذه المرأة أصبحت  
تدعى على ذنوباً لم ارتكب  
شيئاً منها لرويتها رأسي خالية  
من الشعر كراس الأصلع  
فإن النساء يغيثن الشيب  
ويطلبن الشباب وجملة  
ميز عنه الخ مفسرة لرؤية  
رأسه كراس الأصلع مينة

لوجه الشبه (قوله قزعا)  
بضم القاف وسكون  
النون وبضم الزاي أو فتحها  
لثان (قوله جنب الليالي)  
الجنب لغة المدومض  
الأي كثر يقال جنب الشعر  
إذا مضى أكثره والمراد هنا

ميز عنه) أي عن الرأس (قزعا عن قزح) هو الشعر المجتمع في نواحي الرأس (جنب الليالي) أي مضيتها  
واختلافها (أبطل أو أسرى) حال من الليالي على تقدير القول أي مقولاً فيها ويجوز أن يكون الأمر  
بمعنى الخبر (مجاز) خبر أن استدلال على أن استناد ميز إلى جنب الليالي مجاز (بقوله) متعلق باستدلال  
أي قول أبي النجم (عقيب) أي عقب قوله \* ميز عنه قزعا عن قزح

(ميز عنه) أي عن رأس أبي النجم (قزعا عن قزح) والقزح كالقزح هو الشعر المجتمع في نواحي  
الرأس مع تحلل بياض جلد الرأس بين تلك النواحي (جنب الليالي) فاعل ميز وجنب الليالي عبارة عن  
مضيتها واختلافها ذهاباً وإياباً يقال جنب الليل ذهب عامته وذهب السكل متضمن لذهاب العامة وقوله  
(أبطل أو أسرى) يحتمل أن يكون حالاً على تقدير القول أي مقولاً فيها حال جنبها وذهابها أبطل  
أو أسرى أي تجعل في جنبها بطيئة أو سريعة ويحتمل أن يكون حالاً بتأويل أن صيغة الانشاء بمعنى  
الخبر أي جنب الليالي حال كونها بطيئة أو سريعة ويحتمل أن يكون من كلام أبي النجم فيكون منقطعا  
عما قبله ويكون المعنى أبطل أي أيتها الليالي أو أسرى فلا أبالي بمدفائى وهرمي كيف كنت (مجاز) أي  
كما استدلال على أن استناد ميز إلى الجذب مجاز فهو خبر أن (بقوله) أي كما استدلال على ما ذكر بقوله أي أبي  
النجم (عقيب) أي بآخر قوله ميز الخ

لما علمنا أنه مجاز إلى أن قال \* أفناء قيل الله للشمس اطلعي \* وعكسه قولهم وما يهلكنا إلا الدهر  
استدل على إزادة الحقيقة بقوله تعالى انهم لا يظنون \* تنبيه \* أنشد في الإيضاح للباسه السبب  
قول عوف بن الأحوص فلانسألني وأسألي عن خليقتي \* إذا رد عافى القدر من يستعيرها  
أراد أنه أطلق عافى القدر على المرق الذي يتأخر فيها وأما هي حقيقة في المستعير لأن عافى القدر هو  
المستعير أراد (قلت) كذا قال الجوهرى يقال عفوت القدر إذا زكت فيها شيئاً لكن قال ابن سيده في  
الحكم عافى القدر ما يقيه فيها المستعير من المرق وأنشد البيت \* تنبيه \* عرف صاحب المفتاح

الثاني وأراد بالليالي مطلق الزمان الشامل للأيام فلا يقال أنه لوجه التقييد بالليالي بل مطلق الزمان أي مضى أكثر العمر وأما خبر عن أيام  
العمر بالليالي تنبيه على شدتها لأنها محل توارده الموم فهي لشدها أسوداء كالليالي أولان من عادة العرب تاريخ الشهور بالليالي لأن غرة  
الشهر من وقت رؤيتها لالهلال (قوله أي مضى أكثرها) (قوله واختلافها) أي تمايزها لأن بعضها يختلف بضا ويأتي عقبه (قوله)  
على تقدير القول) أي لأن الجملة الطليعية إذا وقعت حالاً لا بد فيها من تقدير القول لأنها وصف في المعنى وحيث قال المعنى مقولاً في حقها من الناس  
حين اليسر والرفاهية أبطل وحين العسر والندى أسرى أو من الشاعر لأنه لا يبالى بها بعد التمييز للذكور كيف كانت فأول  
للتنوع وعلى الثاني للتخير (قوله ويجوز أن يكون الأمر الخ) أي مع كونه حالاً والمعنى حال كونها تبطل أو تسرع وأما خبر بصفة الأمر  
للدلالة على أن الليالي في سرعتها وبطئها أموراً بأمره تعالى مسخرات بكلمة كن وعلى هذا المعنى يتحقق دليل آخر على كونه موحداً  
قاله عبد الحكيم هذا ويجوز أن يكون الأمر بمعنى الخبر والجملة معتمداً نفاة استثنائية على وجه الالتفات كأن الزمان قال له ما تقول  
فيما حدث لك فأجابته بأنه راض بما يفعل أسرع أو أبطل أي لا يبالى بعد فناءه وهرمه بالليالي كيف كانت (قوله عقيب) هو بالياء

أفناه قيل الله للشمس اطلعي \* حتى اذا وارك أفق فارجمي

وسمى الاسناد في هذين القسمين من الكلام عقليا لاستناده الى العقل دون الوضع لان اسناد الكلمة الى الكلمة شيء يحصل بقصد التكلم دون واضح اللغة فلا يصير ضرب خبرا عن زيد بوضوح اللغة بل عن قصد اثبات الضرب فعلا له وانما الذي يعود الى واضح اللغة ان ضرب لاثبات الضرب لاثبات الخروج وانه لاثباته في زمان ماض وليس لاثباته في زمان مستقبل فاما تعيين من ثبت له فاما بتعلق بمن أراد ذلك من الخبرين ولو كان لغويا لكان حكما بانه مجاز في مثل قولنا خط أحسن مما وشى الربيع من جهة أن الفعل لا يصح الا من الحي القادر حكما بأن اللغة هي التي أوجبت أن يختص الفعل بالحي القادر دون الجماد وذلك مما لا يشك في بطلانه \* وقال السكاكي الحقيقة العقلية هي الكلام المفاد به ما عند المتكلم من الحكم فيه قال وانما قلت ما عند المتكلم دون أن أقول ما عند العقل ليتناول كلام الجاهل اذا قال شفي الطبيب المريض رائيا شفاء المريض من الطبيب حيث عدمه حقيقة مع أنه غير مفيد لما في العقل من الحكم فيه وفيه نظر لانه غير مطرد لصدقه على ما لم يكن المسند فيه فعلا ولا متصلا به كقولنا الانسان حيوان مع أنه لا يسمى حقيقة ولا مجازا ولا منمكس لخروج ما يطابق الواقع دون اعتقاد المتكلم وما لا يطابق شيئا منهما مع كونهما حقيقتين عقليتين كما سبق وقال المجاز

لعقلية والأكثر عبه بدون ياء (قوله أفناه) أي جملة فانيا والضمير يعود على أي النجم المعبر عنه بقوله أفناه على ذنبا فيكون فيه التفات من التكلم الى الغيبة (٣٤٦) وعلى هذا فلا بد في الكلام من تقدير مضاف أي أفنى شباب أي النجم أو المراد بآفناه

(أفناه) أي أي النجم أو شعر رأسه (قيل الله) أي أمره وأرادته (للشمس اطلعي) فانه يدل على أنه فعل الله  
(أفناه) أي شعر أي النجم أو أي النجم لان فناء الشعر مستلزم لفناء شباب أي النجم (قيل الله) فاعل أفنى بمعنى إرادته وأمره (للشمس اطلعي) \* حتى اذا وارك أفق فارجمي \* وانما لم يقتصر على تفسير القول بالارادة ولو كان هو الظاهر ويكون ما بعده في تأويل الخبر على معنى إرادة الله طلوع الشمس الحقيقة العقلية بقوله هو الكلام المفاد به ما عند المتكلم من الحكم فيه وعرف المجاز العقلي بقوله هو الكلام المفاد به خلاف ما عند المتكلم من الحكم فيه لضرب من التأويل افادة لخلاف لا بواسطة وضع وقال انما قلت ما عند المتكلم من الحكم دون أن أقول ما عند العقل وفي الثاني خلاف ما عند المتكلم دون أن أقول خلاف ما عند العقل ليتناول الأول كلام الجاهل حيث عدمه حقيقة مع أنه غير مفيد لما في العقل من الحكم فيه ولا يدخل هذا الكلام في الثاني فانه لا يسمى كلام ذلك مجازا وان كان بخلاف العقل في نفس الأمر ولا يمتنع عكس الثاني بمثل كسا الخليفة الكعبة فانه لا يمتنع أن يكون الخليفة نفسه الكعبة ولا يقدح ذلك في كونه من المجاز العقلي قال الصنف في كلامه هذا نظر أمافي الأول

جملة مشرفا على الفناء أي العدم وحينئذ فلا يقال انه حال النطق بهذا الكلام لم يكن فانيا أي معدوما ويصح عود ضمير أفناه على شعر الرأس المفهوم من معنى الكلام السابق وأشار الشارح لكل من الوجهين بقوله أي أي النجم أو شعر رأسه (قوله قيل الله) أي أفناه الله بقبيله ففيه مجاز عقلي (قوله أي أمره وأرادته) فسر القيل أولا بالأمر لقوله اطلعي

فانه مفعول بقيل ان كان القيل مصدرا أو هو بدل منه أو عطف بيان له ان كان القيل اسما بمعنى المقول فكذلك الأمر يحتمل أن يكون مصدرا ان كان القيل مصدرا وأن يكون اسما بمعنى الصيغة ان كان المراد بالقيل المقول ثم لما كان الأمر الذي هو طلب الفعل أو الصيغة ليس بمصدر لعدم الأمر بايجاد الشيء حقيقة عند الحقيقتين القائتين إن قوله تعالى انما أمرنا لشيء اذا أردناه أن نقول له كن هذا تمثيل لحصول الشيء بسرعة وليس هناك أمر أحلا عطف الإرادة عليه عطف تفسير فعمل من هذا أن المراد بقيل الله إرادته وانما يقال أي إرادته من أول الأمر لان المتبادر من القيل الأمر كما علمت وأما عند القائتين بخطاب كن حقيقة بعد الإرادة فالأمر بمعناه الحقيقي لان اطلعي بمعنى كوني طالعة وعلى كل حال فالمراد بالأمر الأمر التكويني لا الأمر بمعنى الحكم إذ لا معنى له هنا واعتراض على الشارح بأن الإرادة من صفات الذات لا تؤثر وانما تخصص والذي يتوقف عليه الفعل القدرة فالأولى تفسير الأمر بالقدرة أو التكوين وقد يقال بصحة كلامه من جهة أن تخصيص مقدمة للتأثير وبمد قوله اطلعي \* حتى إذا وارك أفق فارجمي \* وحتى فيه تفرعية بمعنى الفاء والمفرع عليه محذوف أي اطلعي وتحركي فاذا وارك الخ (قوله فانه يدل) أي فان اسناد الافنا الى إرادته تعالى يدل على أن التمييز فعل الله ووجه الدلالة أن هذا الاسناد شأن الموحدان كان هذا الاسناد ايضا مجازا كما علمت فان قلت أي سرف صرف الاسناد الأول عن ظاهره وجعله مجازا وجعل الاسناد الثاني أعنى اسناد الافناء لقيل الله قرينة ولم يمسك بحيث يجعل اسناد ميز حقيقة واسناد أفناه مجازا مع أن الشخص الواحد اذا صدر منه كلامان وأحدهما يدل على خلاف ما يدل عليه



العقل هو الكلام المقاد به خلاف ما عند المتكلم من الحكم فيه لضرب من التأول افادة لا خلاف لا بوساطة وضع كقولك أنبت الربيع البقل وشقي الطيب المرير وكذا الخليفة السكبة قال وإنما قلت خلاف ما عند المتكلم من الحكم فيه دون أن أقول خلاف ما عند العقل للتأنيث طرده بما إذا قال الدهري عن اعتقاد جهل أو جاهل غيره أنبت الربيع البقل رأيا انبأته من الربيع فإنه لا يسمى كلامه ذلك مجازا وإن كان بخلاف العقل في نفس الامر واحتج بيت الحماسة وقول أبي النجم على ما تقدم ثم قال وللتأنيث عكسه بمثل كسا الخليفة السكبة وهزم الأمير الجند فائس في العقل امتناع أن يكسو الخليفة نفسه السكبة ولأن بهزم الأمير وحده الجند ولا يقدح ذلك في كونهما من المجاز العقلي وإنما قلت لضرب من التأول ليحترز به عن الكذب فإنه لا يسمى مجازا مع كونه كلاما مفيدا خلاف ما عند المتكلم وإنما قلت افادة لا خلاف لا بوساطة وضع ليحترز به عن المجاز اللغوي في صورة وهي إذا ادعى أن أنبت موضوع لاستعماله في القادر المختار أو وضع لذلك وفيه نظر لانا لا نسلم بطلان طرده بما ذكره لخروجه بقوله لضرب من التأول ولا بطلان عكسه بما ذكره المراد بخلاف ما عند العقل خلاف ما في نفس الأمر وفي كلام الشيخ عبد القاهر إشارة إلى ذلك حيث عرف الحقيقة العقلية بقوله كل جملة وضعتها على أن الحكم المقاد بها على ما هو عليه في العقل واقع موقعه فإن قوله واقع موقعه معناه في نفس الامر وهو بيان لما قبله وكذا في كلام الزمخشري حيث عرف المجاز العقلي بقوله أن يسند الفعل إلى شيء يتلبس بالذي هو في الحقيقة له فإن قوله في الحقيقة معناه في نفس الامر ونحو كسا الخليفة السكبة إذا كان الاسناد فيه مجازا كذلك ثم القول بأن الفعل موضوع لاستعماله في القادر ضعيف وهو معترف بضعفه وقدرده في كتابه بوجوده منها أن وضع الفعل لاستعماله في القادر قيد لم ينقل عن واحد من رواة اللغة وترك القيد دليل في العرف على الإطلاق فقوله افادة لا خلاف لا بوساطة وضع لا حاجة اليه (٢٤٧) وإن ذكر فينبغي أن لا يذكر الأبعد ذكر الحد

على المذهب المختار على أن تمثله بقول الجاهل أنبت الربيع البقل ينافي هذا الاحتراز ﴿ تنبيه ﴾ قد تبين بما ذكرنا أن السمي بالحقيقة العقلية والمجاز العقلي على ما ذكره السكاكي هو الكلام لا الاسناد وهذا يوافق ظاهر كلام الشيخ عبد القاهر في مواضع من

وأنه المبدي والمعيد والمنشئ والفني فيكون الاسناد إلى جذب الليالي بتأويل بناء على أنه زمان

لا احتمال أن يكون ثم امر لا شمس بالطول بمعنى امر خزنة اللاتمة القائمين بها ووجه الاستدلال على أن اسناد ميز إلى جنب الليالي مجاز أنه نسب آخر إفاء الشعر إلى الإرادة فدل على أن القائل لا يعتقد التأثير في الشعر للزمان ومضيه فإن قيل متعلق الإرادة في كلامه إنما هو طلوع الشمس والدليل مبني على جعل متعلقها إفاء فلهذا يكون الاسناد الأخير عنده هو المجاز بدليل ما ذكر من جعل الإرادة

فأنه غير مطلق أصدقه على ما لم يكن المسند فيه فعلا ولا متصلا به مثل الإنسان حيوان مع كونه لا يسمى حقيقة ولا مجازا ولا منعكس لخروج ما يطابق الواقع دون اعتقاد التكلم وما لا يطابق شيئا منهم ما مع كونها حقيقتين عقليتين ﴿ قلت ﴾ أما السؤال الأول فمنوع ولا شك أن الاسناد في يد حيوان حقيقة

دلائل الإعجاز وعلى ما ذكرناه هو الاسناد لا الكلام وهذا ظاهر ما نقله الشيخ أبو عمرو بن الحاجر رحمه الله عن الشيخ عبد القاهر وهو قول الزمخشري في الكشف وقول غيره وإنما اخترناه لأن نسبة المسمى حقيقة أو مجازا إلى العقل على هذا لنفسه بلا وساطة شيء وعلى الأول لاستتماله على ما ينسب إلى العقل أعني الاسناد

الآخر ولم يعلم حال القائل صح جعل كل منه حاقربنة على صرف الآخر أجيب بأن صدق أحد الكلامين ومطابقته للواقع مرجح وقرينة قائمة على صرف الآخر على أن جملة أفناه قيل الله مبدئ لقوله ميزعنه وحينئذ فلا يجوز أن يكون اسناد أفناه مجازا واسناد ميز حقيقة (قوله وأنه المبدي الخ) فيه أن الاسناد المذكور إنما يدل على أنه تعالى هو الفني ولا دلالة له على أنه العبد والمبدي إلا أن يقال الدلالة على ذلك من جهة أنه لا قائل بالفرق أو من جهة أن طلوع الشمس بالعلم يستلزم طلوع النهار وهو ابتداء وإنشاء له أو يقال وجه الدلالة أن من قل بأمر الله وأرادته وأن طلوع الشمس وغروبها في كل يوم بأمره يكون مساهما والمسلم فأنزل بان الإبداء والاعادة والإنشاء والإفناء من الله تعالى وهذا كما إذا جعل ضمير قوله فإنه يدل على اسناد الإفناء لقليل الله أما أن جعل الضمير راجعا للبيت فتكون الدلالة على أنه تعالى مبدي ومعيد من قوله حتى إذا وراك أفعى فارجمي به فإنه يدل على الإعادة ومن كان يفعل الإعادة يفعل ضدها وهو البداية فالبدية مأخوذة من الإعادة ولو ما كان الإنشاء مأخوذة من الإعادة لزوماً والدلالة على أنه مفن فمأخوذة من قوله أفناه الخ كذا قرر بعض لكن يقال عليه المناسب للشارح حينئذ تقديم الفني على ما قبله الأهم إلا أن يقال أنه لا حظ أن الإفناء بعد الإنشاء (قوله بناء على أنه زمان) فيه أنه إذا كان المسند إليه الليالي لا يكون زمانا لأن الجذب بمعنى الضمى وهو ليس زمانا والجواب أنه من إضافة الصفة إلى الموصوف والتقدير الليالي المجاذبة فالمسند إليه في الحقيقة الليالي وهي زمان

ثم المجاز العقلي باعتبار طرفيه أعني السند والمسد إليه أربعة أقسام لا غير لانهما اما حقيقتان

(قوله أو سبب) أى عادى أى بناء على أن الاضافة حقيقة (قوله أى أقسام المجاز العقلي الخ) اعلم أنه لا اختصاص للمجاز العقلي بهذه الأقسام الأربعة بل الحقيقة العقلية كذلك تنقسم لهذه الأقسام الأربعة وأمثلتها هي تلك الأمثلة التي مثل بها المصنف للمجاز بعينها لكن يختلف الحال بالنظر لمن صدرت منه من كونه مؤمنا أو جاهلا وانما ترك المصنف بيان أقسام الحقيقة لعلها بالمقايضة ولقلة الاهتمام بمحالها وما ذكره المصنف من تقسيم المجاز العقلي لهذه الأقسام مبنى على مذهب الجمهور من عدم رد المجاز العقلي للاستعارة السكنية وأما على مذهب السكاكي من رده لها فطرفاه حينئذ لا يكونان إلا مجازين ان كان التخيل مجازا أو مجازا وحقيقة ان كان التخيل حقيقة فان قلت حيث (٢٤٨) كانت الأمثلة الآتية يصح أن تكون أمثلة للحقيقة أيضا فجعل الضمير في قول المصنف

أو سبب (وأقسامه) أى أقسام المجاز العقلي باعتبار حقيقة الطرفين ومجازيتهما (أربعة لان طرفيه) وهما السند اليه والمسد (إما حقيقتان) لغويتان

متعلقة بطول الشمس فيكون اسناد الفناء الى الإرادة من الاسناد الى السبب وهو مجاز قلنا: وخذ من نسبة الافناء الى ارادته ولولم تلتق في كلامه بطلوع الشمس أنه تعالى بوصف باسمه المنفى لان الافناء للذات ولو كان حصوله بالصفة ويؤخذ من قوله أيضا: حتى اذا واراك أفق فارجمي \* ان رجوع الشمس بارادته واعادتها بقوته فيستفاد منه وصفه باسمه المعيد فاذا كان في اعتقاد المتكلم بهذا الكلام ان الله تعالى هو المنفى والمعيد ومن يعترف بالاعادة يعترف بالابتداء والانشاء فيكون هو المبدئ والمنشئ في اعتقاده لم يكن من الدهريين الذين ينسبون التأثير الى الزمان بدءا وفناء والحق ان هذا الجواب تكافؤ والمتبادر من كلام أبي النجم هو مقتضى السؤال تأمله ثم أشار الى تقسيم المجاز العقلي باعتبار طرفيه فقال (وأقسامه) أى المجاز العقلي (أربعة) باعتبار حقيقة الطرفين ومجازيتهما أو أحدهما وذلك (لان طرفيه) وهما السند والمسد اليه (إما حقيقتان) باعتبار الوضع اللغوي

بخلاف ما قاله المصنف وهو مقتضى كلام عبد القاهر حيث حدها بما يقتضى دخول مثل ذلك كما تقدم والثاني صحيح الآن يحمل على ان مراده بما عند المتكلم ما يدل لفظه عليه مع عدم القرينة الصارفة عنه وقد ذكر في الايضاح اعتراضات على هذا الحد لم أطل بذكرها وقد تبين بما ذكرناه ان السمي بالحقيقة والمجاز العقلي عند المصنف هو الاسناد نفسه وعليه عبارة ابن الحاجب في النقل عن عبد القاهر وقول الزمخشري في الكشف وغيره وعلى عبارة السكاكي يكون المجاز نفس الكلام قال المصنف وانما اخترنا هذا لان نسبة السمي حقيقة أو مجازا على هذا لنفسه بلا واسطة شيء وعلى الاول لاشتماله على ما ينسب الى العقل قلت بل لا يصح من جهة المعنى الا ذلك والسكاكي في جميع الباب يقول اسناد حقيقة واسناد مجاز كما قال غيره ص (وأقسامه أربعة لان طرفيه الى قوله وغير مختص) ش أى أقسام المجاز العقلي أربعة لأن طرفيه هما السند والمسد اليه فاما أن يكونا حقيقتين أى كل منهما حقيقة لغوية مثل

وأقسامه راجعا لما ذكر من الحقيقة والمجاز لا للمجاز فقط كما صنع الشارح قلت يمنع من ذلك أمران الأول تصريحه في الايضاح الذي هو كالشرح لهذا المتن بقوله وأقسام المجاز أربعة الامر الثاني قوله فيما يأتي وهو في القرآن كثير فان الضمير راجع للمجاز فينبغي أن يكون الضمير في أقسامه راجعا للمجاز أيضا ليكون الكلام على وتيرة واحدة (قوله باعتبار حقيقة الطرفين) أى كلا أو بعضا وقوله ومجازيتهما أى كلا وليس المراد باعتبار حقيقتيهما معا ومجازيتهما معا وهذا اندفع ما يقال هذا التقسيم بالاعتبار المذكور لا يشمل ما أحد طرفيه حقيقة

والآخر مجاز بل ما طرفاه حقيقتان أو مجازان وحينئذ فلا تكون الأقسام أربعة أو يقال المراد انه يلاحظ أنبت في التقسيم المذكور اعتبار حقيقة مجموع الطرفين واعتبار مجازية مجموعهما سواء وجد تمام الجزأين من الاعتبار الأول بأن كان الطرفان حقيقتين وهو القسم الأول أو كان تمام الجزأين من الاعتبار الثاني بأن كان الطرفان مجازين وهو القسم الثاني أو كان بعض الجزأين من الاعتبار الأول وبعضهما من الاعتبار الثاني وهو القسم الثالث والرابع وقصد الشارح بهذا أعني قوله باعتبار الخ دفع ما يرد على المصنف من أن الكناية عنده ليست حقيقة ولا مجازا واذا التفت اليها كانت الأقسام أكثر من ثمانية وحينئذ فلا يصح حصره الاقسام في أربعة وحاصل ما أشار له الشارح من الجواب أن حصره الاقسام في الاربعة انما هو بالنظر لهذا الاعتبار فلا ينافي زيادة الاقسام بزيادة الاعتبار المذكور وهذا الاعتراض لا يرد على السكاكي لان الكناية عنده من قبيل الحقيقة (قوله لغويتان) أى كلمتان مستعملتان فيما وضعتا له في اصطلاح التخاطب وقيد بقوله لغويتان مع أن كلا من السند والمسد اليه قد يكون حقيقة غير لغوية بل شرعية أو أحدهما حقيقة لغوية والآخر شرعية نحو صلى زيد الظهر ونحو أدخلته الصلاة الخ لانه

كَقَوْلِنَا أَتَيْنَ الْبَيْعَ الْبَغْلَ وَعَلَيْهِ قَوْلُهُ \* فَنَامَ لَيْلِي وَتَجَلَّى لِي \* وَقَوْلُهُ \* وَشَدَّ أَيَّامَ الْفَرَاقِ مَفَارِقُ \* وَقَوْلُهُ \* وَنَمَتْ وَمَالِيلُ الْمَطْيِ بِنَانِمُ \* وَأَمَّا بِحَاجَازٍ أَنْ كَقَوْلِنَا أَحْيَا الْأَرْضَ شَبَابَ الزَّمَانِ

الحقيقة الشرعية مجاز لغوي فلو اعتبر مطلق الحقيقة لازم بداخل الأقسام إذ يصدق على نحو أدخلته الصلاة اللجنة قسم كون الطرفين حقيقتين إذ الصلاة بمعنى الأقوال والأفعال حقيقة شرعية كما أن الإدخال حقيقة لغوية ويصدق عليه أيضاً قسم كونهما حقيقة ومجازاً فإن الصلاة بذلك المعنى مجاز لغوي في شيء آخر وهو أنه يجوز أن يكون الطرفان حقيقتين عقليتين نحو خلق الله فصل الربيع ومجازين عقليين نحو أجرى النهر الطاعة أو أمر فلان ومختلفين نحو أجرى النهر الطاعة فلان وأجرى الله الطاعة أمره في كل من الأمثلة الثلاثة الأخيرة مجاز في النسبة الإيقاعية أو الإضافية أو فهمها والتوجيه السابق للتقييد باللفظيتين لا يتأتى هنا فتقييد الشارح باللفظيتين لا يظهر بالنسبة لما ذكر إلا أن يقال إنما يقيد بذلك لكون الأمثلة التي (٢٤٩) ذكرها المصنف من هذا القبيل كذا

أجاب الفري قال سم  
وفي هذا الجواب نظر لان  
كون الا مثله التي ذكرها  
المصنف من هذا القبيل  
لا يقتضى التقييد به بل  
التعميم فأماله (قوله نحو  
أنت الر بيع البقل) أى  
فكل من الطرفين مستعمل  
فيا وضع له ولا مجاز الا في  
الاسناد اذا صدر من الموحّد  
(قوله أو مجازان لغويان)  
أى كامتان مستعملتان  
في غير موضوعهما الا صلى  
(قوله فان المراد) أى للتكلم  
(قوله تهيج القوى) مصدر  
مضاف للمفعول أى تهيج  
الله القوى وقوله التامية  
الاولى أن يقول التامية  
لغيرها من النباتات لانها  
التي في الارض وقوله فيها  
متعلق بتهيج أى أن يـ

(عَوَّيْتُ الرِّبْعَ الْبَقْلَ أَوْ مَجَازَان) لغويان (نحو أحياء الأرض شباب الزمان) فإن المراد بأحياء الأرض تهبيح القوى النامية فيها وأحداث نضارها بأنواع النبات والأحياء في الحقيقة إعطاء الحياة وهي صفة تقتضى الحس والحركة الإرادية

(نحو أنبت الربيع البقل) فأنبت البقل الذي هو المسند حقيقى لاستعماله فى معناه القوى والربيع الذى هو المسند إليه معناه كذلك فهمه حقيقتان (أو مجازان) لغويان (نحو أحياء الأرض شباب الزمان) فالأحياء الذى هو إيجاد الحياة قد استعمل فى غير معناه وهو إيجاد نضارة الأرض وأحداث خضرتها وذلك أن فى الأرض أصولاً وذوات القوى بمعنى أن لها قوة هى قبولها القوى وحدوث زهرتها بتهديج تلك الأصول وتحريكها بأحداث زهرتها وخضرتها ونضارتها هى المراد بالأحياء فقوله أحياء استعارة تبعية وذلك أنه شبه إيجاد الخضرة وأنواع الأزهار بأعطاء الحياة وإيجادها ووجه الشبه كون كل منهما أحداثاً ما هو منشأ النافع والمحسن إذ لا منفعة ولا حسن فى الموت وكذا الشباب الذى هو المسند إليه معناه الأصل كون الحيوان فى زمن ازدياد قوته وأعمسمى هذا المعنى شباباً لأن الحرارة الغريزية حينئذ تكون مشبوبة مشتعلة من شب النار أوقدها وقد استعير لكون الزمان فى ابتداء حرارته للملابسة له وفى ابتداء ازدياد قواه أى الأصول وذوات القوى النباتية لأنها أعملى تقوى نحوها فيه ووجه الشبه كون كل من الابتداءين مستحسنين لما يترتب عليه من نشأة الافزاح والمحسن عكس الهرم الذى يكون فى آخر زمان الحيوان وآخر زمان الأزهار والنبات بخمود تلك المحاسن واضمحلالها فقد ظهر أن الطرفين مجازان لغويان والاسناد مع ذلك مجاز عقلى ولا منافاة بينهما

أُتْبِيَ الرِّبْعُ الْبَقْلُ فَالْأَنْبَاتُ وَالْبَقْلُ حَقِيقَتَانِ لاسْتِعْمَالِهِمَا فِي مَوْضِعِهِمَا وَمِنْهُ  
 \* وَشَيْبَ أَيَّامِ الْفِرَاقِ مَفَارِقِ \* وَكَذَلِكَ قَوْلُ الشَّاعِرِ \* وَنَمْتُ وَمَالِيلَ الطَّلَى بِنَائِمِ \*  
 أَوْ حِجَازِ بْنِ مَثَلِ أُنْعِيَا الْأَرْضِ شِبَابَ الزَّمَانِ فَإِنَّ الْأَحْيَاءَ وَالشَّبَابَ مُسْتَعْمَلَانِ بِحِجَازِ فِي الْأَنْبَاتِ وَالرِّبْعِ

(٣٣ - شروح التلخيص - أول) الله فيها القوى النامية للنبات (قوله واحداث) عطف على تهبيج عطف لازم على ملازوم فالاحياء مجموع الأمرين لكن مصب القصد هو هذا الثاني فهو الاستمرار له لانه يهبج القوى وحينئذ فكان الأولى الاعتصار عليه بأن يقول والمراد باحياء الأرض احداث النضارة والخضرة فيها الناشئة عن تهبيج القوى النامية فيها كذا فرم شيخنا العدوي (قوله والاحياء في الحقيقة) أى في اللغة اعطاء الحياة أى بإيجاد الحياة أى بإيجاد الله الحياة فهو مصدر مضاف لمفعوله أى وإذا كان الاحياء في اللغة إيجاد الحياة وكان مراد التكلم باحياء الأرض احداث النضارة والخضرة فيها فيكون في قوله أحياء الأرض استعارة تصريحية بتسمية وتقرير هأن تقولوا شبه احداث الخضرة وأنواع الأزهار بإيجاد الحياة بجامع أن كلا منهما احداث لهما هو منشأ المنافع والمحسن واستعراص التشبيه له لشيء واشتق من الاحياء أحياء بمعنى أحدث الخضرة (قوله وهى) أى الحياة الحادثة (قوله تقتضى الحسن) أى الاحساس بمعنى الادراك بالحواس الحسن الظاهرة وقوله والحركة الارادية عطف لازم على ملازوم قال العلامة الناصر اللقاني والحق عندهم ان الروح ليست شرطاً للحياة بل للفاعل المختار أن يوجد الحياة في أى جسم أراد سواء كان فيه روح أو لا وسواء كان في صورة الانسان

واما مختلفان كقولنا أثبت البقل شباب الزمان وكقولنا أحيا الارض الربيع وعليه قول الرجل صاحبه أحييني رؤيتك أى آتسنى  
وسرنتى فقد جعل الحاصل بالرؤية من الانس والمصرة حياة ثم جعل الرؤية فاعلة ومثله قول أبى الطيب:  
ونحى له المال الصوارم والقنا يه ويقتل ما نحى التيسم والجدنا  
جعل الزيادة والوفور حياة للمال وتفرقه  
في العطاء قبله ثم أثبت الاحياء فعلا للصوارم والقتل فعلا للتيسم مع أن الفعل لا يصح منها ونحوه قولهم أهلك الناس الدينار والدرهم  
جعلت الفتنة اهلا كما ثم أثبت الاهلاك فعلا للدينار والدرهم

أولا كما وقع في الجذع الذي حن للنبي صلى الله عليه وسلم قال بعض تلامذته ولك أن تقول يجوز أن الله تعالى أوجد الروح في الجذع  
ثم انصف بالحياة وتأمله (قوله وكذا المراد) حاصله أن الشباب الذي هو السند اليه معناه الأصلي كون الحيوان في زمن ازدياد  
قوته وانما سمي هذا المعنى شبابا لان الحرارة الغريزية حينئذ تكون مشبوبة أى مشتتة وقد استعير لكون الزمان في ابتداء  
حرارته الملاسة له وفي ابتداء ازدياد قواه بجامع الحسن في كل من الابتداءين لما يترتب عليه من نشأة الافراح والمحسن واستعير  
اسم المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة (٢٥٠) التصريحية الأصلية كذا أفاد ابن بعقوب اذا علمت هذا (١) فقول الشارح

وكذا المراد أى مراد  
التسكام بشباب الزمان  
وقوله ازدياد قواها التامية  
الاولى قواه للتنمية للنبات  
لان الضمير راجع للزمان  
وهو مذكر الا أن يقال  
أن الضمير نظرا لكون  
الزمان مدة وفي الشيخ  
يس تبعاً للفري أن ضمير  
قواها راجع للأرض  
وأوردا على ذلك أن شباب  
الزمان يقوم به وازدياد  
القوى إنما يقوم بها لا بالزمان  
وحينئذ فلا يصح تفسير  
شباب الزمان بازدياد قوى  
الارض وأجاب الشيخ  
يس بان في الكلام حذف

وكذا المراد بشباب الزمان زمان ازدياد قواها التامية وهو في الحقيقة عبارة عن كون الحيوان في  
زمان تكون حرارته الغريزية مشبوبة أى قوية مشتتة (أو مختلفان) بأن يكون أحد الطرفين  
حقيقة والآخر مجازا (نحو أثبت البقل شباب الزمان) فيما السند حقيقة والسند اليه مجاز  
(وأحيا الارض الربيع) في عكسه  
(أو مختلفان) بأن يكون أحد المسندين مجازيا والآخر حقيقيا فاما أن يكون المسند حقيقة  
والسند اليه مجازا (نحو أثبت البقل شباب الزمان) فالمسند الذي هو نبات البقل حقيقى والمسند  
اليه الذي هو شباب الزمان مجازى (و) أما عكسه نحو (أحيا الارض الربيع) فالمسند الذي  
هو احيا الارض مجاز والمسند اليه الذي هو الربيع حقيقة وانما نبه على التقسيم لثلاثتهم  
عدم صحة تعدد المجاز في كلام واحد من نوعين ووجه الحصر على مذهب المصنف واضح لانه جعل  
المجاز العقلى في اسناد الفعل أو معناه الى الفاعل أو غيره مما ليس مبتدأ كما تقدم فانحصر فيها بين  
الكامتين والكامتان لا يتخلوان من هذه الاقسام فنحوز بدنهارة صائم المجاز عند المصنف انما هو في  
اسناد صائم الى ضمير النهار وأما على مذهب السكاكي الذي يجعل المجاز فيها بين اسناد جملة نهاره صائم الى  
زبدلانه يفسر المجاز العقلى بالكلام الفاد باسناده خلاف ما عند التسكام بتأول فهو مشكل لان مجموع  
نهاره صائم وهو أحد طرفي الجملة الفاد باسنادها الخلاف لا يسمى مجازا لغويا لان المجاز الغفوى  
فسره السكاكي بالسكامة المستعملة في غير ما وضعته ومجموع نهاره صائم ليس بكامة فكان الحصر  
أو يكون المسند حقيقة والمسند اليه مجازا مثل أثبت البقل شباب الزمان أو عكسه نحو أحيا الربيع البقل

مضاف أى وقت ازدياد قواها ورد هذا الجواب بأن الوقت لا يقوم بالزمان بل هو نفسه فكيف يفسر به شباب  
الزمان الذي هو وصف قائم به وأجاب الفري بجواب غير هذا بأن يحمل الازدياد على التعدى لانه قديمى ومتعدى ويحمل مضافا للفعول  
والاصل ازدياد الزمان لقواها وعلى هذا فمعنى قولك أحيا الارض شباب الزمان أحدث نصارتها ازدياد الزمان لقواها التنمية للنبات ولا يخفى  
ما في هذا كله من التكلف فالأحسن أن يفسر شباب الزمان بازدياد قوة الارض بسبب لطافة الهواء واعتداله وانصباب القطر من  
السماء في هذا الزمان وحينئذ فليس للزمان شئ من تلك الصفات ويكون اضافة شباب للزمان لا دنى ملاسة لحصول الكائنات فيه وعلى  
هذا فمعنى أحيا الارض شباب الزمان هييج قوى الارض وأحدث الحضرة والنضرة فيها ازدياد قواها التامية الحاصلة في الزمان وهذا  
ملخص ما أفاده عبد الحكيم والفري (قوله وهو) أى الشباب في الحقيقة أى في اللغة (قوله الغريزية) أى الغريزة فيه (قوله أى  
قوية مشتتة) انما فسر مشبوبة بذلك لاخذه من قولهم شب النار اذا قواها وأشعلها (قوله أثبت البقل شباب الزمان) أى  
(١) قول الحشى اذا علمت هذا الى قوله وأجاب الشيخ يس الخ لعل هذا مبني على أن لفظ زمان ساقط من عبارة الشارح وهو ثابت في النسخ  
التي بيدنا وعلى ثبوته لا اعتراض ولا جواب كتبته مصححه

وهو القرآن كثير كقوله تعالى واذا نلت عليهم آياته زادتهم ایمانا نسبت الزيادة التي هي فعل الله الى الآيات لكونها سببا فيها وكذا قوله تعالى وذلك ظنكم الذي ظننتم برکم أردا کم

ازدياد قوة الارض النمية الحاصلة في الزمان (قوله ظاهر) أي لانه جعل المجاز العقلي في اسناد الفعل أو معناه الى غير ما هو له من فاعل أو غيره مما ليس بمبتداً وحينئذ فلا يكون الايمانين الكلمتين والكلمات لا يخلو ان من هذه الاحوال الاربعة فنحوز بدينها مصائم المجاز عند المصنف انما هو في اسناد مصائم الى ضمير النهار وقوله على ما ذهب اليه المصنف أي وأما على رأي السكاكي فلا وجه للحصر في الاربعة لانه عرف المجاز العقلي بأنه الكلام المفاد به بخلاف ما عند المتكلمين من الحكم بتأول فيجوز أن يكون المسند عنده جملة أسندت للمبتدا نحو زبدصام نهاره وأنهاره صائم والجملة لا توصف بالحقيقة ولا بالمجاز اللغويين لاخذ الكامة في تعريفها هذا مراد الشارح وفيه نظر لان الكلمة انما أخذت في تعريف الحقيقة والمجاز الفردين لا في تعريفهما مطلقاً لا ترى انهم قسموا المجاز اللغوي الى الاستعارة وغيرها والاستعارة الى التمثيلية وغيرها ومثلا للتمثيلية بما هو مركب قطما اذا ثبت وصف الجملة بالمجاز ثبت وصفها بالحقيقة لان كل ما يوصف بالمجاز باعتبار الاستعمال في غير الموضوع له يوصف بالحقيقة باعتبار الاستعمال فيما وضع له وحينئذ فالحصر في الاربعة ظاهر على مذهب السكاكي أيضا لكن على تقدير عدم رده (٢٥١) للاستعارة بالكناية وأما عن رده المجاز

الذي كور لها فطرفا اما مجازان أو مجاز حقيقة فقط كما مر نعم بشكل الحصر في الاقسام الاربعة حتى على مذهب المصنف بنحو قولك سر في ليلي وقد أردت هذه اللفظة حين سمعته فان الذي سرك من تلفظ بها واللفظ اذا رده نفسه وان قيل بوضعه لنفسه لا يوصف بحقيقة ولا مجاز كما صرح به الشارح في حواشي الكشاف فهذا المثال من المجاز العقلي لان الاسناد فيه

وجه الانحصار في الاربعة على ما ذهب اليه المصنف ظاهر لانه اشترط في المسند أن يكون فعلاً أو في معناه فيكون مفرد أو كل مفرد مستعمل إما حقيقة أو مجاز (وهو) أي المجاز العقلي (في القرآن كثير) أي كثير في نفسه لا بالاضافية الى مقابله حتى تكون الحقيقة العقلية قليلة وتقديم في القرآن على كثير لمجرد الاهتمام كقوله تعالى (واذا نلت عليهم آياته) أي آيات الله (زادتهم ایمانا)

في الاقسام الاربعة على مذهب السكاكي مشكلا بهذا الوجه ولا يبطل الحصر على مذهب المصنف بالكتابة لانها لا تخرج عن الحقيقة والمجاز على ما سيجيء ان شاء الله تعالى (وهو) أي المجاز العقلي (في القرآن كثير) وقد تقدم في القرآن على متعلقه وهو كثير للاهتمام ومعلوم أن كثرة في القرآن لا تستلزم كونه أكثر من الحقيقة والقرآن من بيان كثرة في القرآن الرد على من يتوهم انتفاء عنه ولكن القائل بذلك لا يخصص النبي بالمجاز العقلي بل يعممه في كل مجاز لا يهمل المجاز الكذب لانه خلاف الظاهر والقرآن منزوع عن ذلك ورد بأنه لا يهمل مع القرينة وأما حمله على أن القصد الرد على من ينسب وجود المجاز العقلي دون اللغوي فلا يتم الا برده تأويله الامثلة دون مجرد ذكر الامثلة ثم أشار الى أمثلة وجوده في القرآن فقال وذلك كما في قوله تعالى (واذا نلت عليهم آياته زادتهم ایمانا) فان اسناد زيادة

ووقع المجاز العقلي كثيرا في القرآن كقوله تعالى واذا نلت عليهم آياته زادتهم ایمانا

لغير من هو له عند المتكلم وأحد طرفيه حقيقة وهو المسند والمسند اليه ليس حقيقة ولا مجازا وأجاب عبد الحكيم بأن السرور انما هو من سماع هذا اللفظ من حيث دلالة على معناه لا من حيث هو ولا نسلم أن السر (١) من تلفظ به وحينئذ فالاسناد في هذا المثال حقيقة (قوله لانه اشترط الخ) ان قلت حيث كان الحصر في الاربعة على ما ذهب اليه المصنف ظاهرا فلا يحتاج لدليل قلت هذا من باب التنبيه والامور الضرورية قد بينه عليها ازالة لما في بعض الاذهان من الخفاء (قوله مستعمل) بالجر صفة لمفردا ما اذا وضع للمعنى ولم يستعمل فيه فلا يتصف بحقيقة ولا مجاز لقولهم في تعريف كل منهما كامة مستعملة الخ (قوله وهو في القرآن كثير) رده على الظاهرية الزاعمين عدم وقوع المجاز العقلي كاللغوي في القرآن لا يهمل المجاز الكذب والقرآن منزوع عنه ووجه الرد أنه لا يهمل مع القرينة (قوله لمجرد الاهتمام) أي الاهتمام المجرد عن التخصيص والافهوكثير في غير القرآن أيضا كالسنة وكلام العرب (قوله كقوله تعالى) ان قلت لم يقل المصنف كقوله تعالى أو نحو قوله تعالى واذا الخ لاجل أن يظهر أنه تمثيل بل أورده بطريق التعداد قلت انما ترك المصنف ذلك لا يهمل أن المعنى واذا نلت على منسرى المجاز في القرآن آياته زادتهم ایمانا بوجوده فيه فيكون في الكلام إيهام للاقتباس فكأنه حمل الآية على الاستدلال على مدعاه وان كان الغرض الحقيقي انما هو التمثيل كما أشار الشارح بتفديره لقوله

(١) السر هكذا في الاصل وصوابه السار لان الفعل سره لا أسره كما في كتب اللغة كتبه مصححه

ومن هذا الضرب قوله بذبح أبناءهم الفاعل غيره ونسب الفعل اليه لكونه الآمر به وكقوله ينزع عنهم لباسهم المناسب للنزع الذي هو فعل الله تعالى الى ابليس لان سببه أكل الشجرة وسبب آكلها وسوسته ومقاسمته إياها انه لها من الناصحين وكذا قوله ألم تر الى الذين بدلوا نعمة الله كفرا وأحلوا قومهم دار البوار نسب الاحلال الذي هو فعل الله الى أكارهم لان سببه كفرهم وسبب كفرهم أمر أكارهم إياهم بالكفر وكقوله تعالى يوما

كقوله تعالى فهو ليس اقتباسا حقيقة بل يومهم ذلك وهو من المحسنات وان لم يعدوه منها لعدم انحصار المحسنات فيما ذكره ثم ان تقدير الشارح هذا لا ينافي بعدم العطف في بذبح وما بعده لان المقول حينئذ مجموع المذكورات فان قلت كيف يصح ثبوت زيادة الايمان بوقوع المجازي القرآن بالنسبة الى منكري وقوعه فيه مع أن اثبات الزيادة لهم يقتضي أصل حصول الايمان به قلت نزل انكارهم منزلة العدم لوجود ما يزيله من الأدلة فكأن أصل الايمان به حاصل ببعض الآيات والزيادة حاصلة ببعض آخر وأن الزيادة قد يراد بها الامر الزائد في نفسه وهو لا يقتضي وجود المزيد عليه (قوله أسند الزيادة الخ) ينبغي قراءة أسند هنا وما بعده بالبناء للمفعول تأديا وقوله الى الآيات أي التي هي خبر زادت (٢٥٢) (قوله لكونها) أي الآيات سببا أي سببا عادية للزيادة فالزيادة فعل الله والآيات

أسند الزيادة وهي فعل الله الى الآيات لكونها سببا (بذبح أبناءهم) نسب التذبيح الذي هو فعل الجيش الى فرعون لانه سبب أمر (ينزع عنهم لباسهم) نسب نزع اللباس عن آدم وحواء وهو فعل الله تعالى الى ابليس لان سببه الأكل من الشجرة وسبب الأكل وسوسته ومقاسمته إياها انه لها من الناصحين (يوما) نصب على أنه مفعول به لتتقون أي كيف تتقون

الايمان الى الآيات مجاز من باب الاسناد الى السبب العادي لان الزيادة فعل الله عز وجل والآيات يزداد بها عادة ولم يقل المصنف كقوله تعالى ليظهر انه تمثيل ولو كان ذلك هو المقصود وذلك لانهما أن المعنى واذا تليت على منكري المجازي القرآن آياته زادتهم إيماناً بوجوده فيه فيكون في الكلام اقتباس لكن الغرض الحقيقي إنما هو التمثيل لما ذكر وكفى قوله تعالى (بذبح أبناءهم) فان فيه اسناد التذبيح الى فرعون وهو سبب أمر والتذبح في الحقيقة أعوانه وكفى قوله تعالى (ينزع عنهم لباسهم) فان فيه اسناد نزع اللباس عن آدم وحواء لابليس مجاز وهو في الحقيقة لله عز وجل لأن ابليس سبب بوسوسته ومقاسمته لها انه لها من الناصحين في أكل الشجرة وأكل الشجرة سبب نزع اللباس وسبب السبب سبب فهو من باب الاسناد الى السبب ولو كان بالتوسط وكفى قوله تعالى (يوما)

نسب الزيادة للآيات وهي لله تعالى وكذلك بذبح أبناءهم نسب التذبيح لفرعون لكونه الآمر به وكذلك ينزع عنهم لباسهم باعتبار السبب في النزع وكذلك يوما

يزاد بها عادة (قوله بذبح أبناءهم) أي بذبح فرعون أبناء بني اسرائيل (قوله أمر) هذا بيان لكونه سببا والحاصل أن السند اليه هنا سبب أمر وما يأتي سبب بغير أمر وما يأتي سبب بواسطة واعلم أنه يجوز أن يكون بذبح مجازا لغويا عن أمر بالتذبح وحينئذ فلا يكون ما نحن فيه لا يقال ان احتمال ذلك غير مضر لان المثال يكتفي بالاحتمال لانا نقول ليس القصد هنا مجرد التمثيل بل الاستشهاد والاستدلال على كثرته ردا

على من زعم خلافه وحينئذ في غير الاحتمال كذا بحث السيد الصقوي (قوله ينزع عنهم) أي ينزع ابليس عن آدم وحواء لباسهما (قوله لان سببه) أي النزع وقوله الاكل أي من شجرة الخنطة وقوله وسبب الاكل وسوسته أي فهو سبب السبب وسبب السبب سبب فهو من الاسناد للسبب بواسطة (قوله إنه لها من الناصحين) بكسر هزتان جوابا للمقاسمة وبقنحها (١) بناء على نزع الحافض أي على أنه (قوله مفعول به) أي لان الاتقاء منه نفسه لا فيه حتى يكون مفعولا فيه \* واعلم أن أصل تتقون توتقون من الوقاية وهي فرط الصيانة متعدي الى مفعولين والاول محذوف والثاني يوما على حذف النضاف أي عذاب يوم حذف للاستغناء عنه والمعنى فكيف تتقون أنفسكم عذاب يوم أي كيف تصونون أنفسكم من عذاب يوم وقد يستعمل الاتقاء بمعنى الحذر وحينئذ يكون متعديا لواحد ويصح ارادة ذلك هنا أيضا والمعنى فكيف تحذرون من عذاب ذلك اليوم والحاصل أن في جمل يوم مفعولا به تتقون وجهين كونه مفعولا به ثانيا أو مفعولا به فقط ويحتمل أن يكون يوم مفعولا به اكفرتم والمعنى حينئذ فكيف تحصل لكم الوتية أو الحذر ان كفرتم في الدنيا بما يجعل الولدان شيئا على أن يكون الفعل الذي هو تتقون منزلة الا لازم وتضمن كفرتم أن كفرتم وجحدتم ويصح أن يكون يوم مفعولا لا كفرتم ومفعول تتقون محذوف والمعنى فكيف تتقون عذاب الله الذي أمرتم باتقائه ان كفرتم في الدنيا وجحدتم يوما يجعل الولدان شيئا وهو المشتعل على ذلك العذاب ويحتمل أن يكون يوما منصبا على الظرفية والمعنى

(١) وفتحها: يمنع منه وجود اللام المعلقة كما هو معلوم من قواعد النحو كتبه مصححه

يجعل الولد ان شيئا نسب الفعل الى الظرف لوقوعه فيه كقولهم نهاره صائم

فكيف لكم بالتقوى في يوم يجعل الخ ان كفرتم في الدنيا وانما اختار الشارح الوجه الأول لقلة التقدير والتأويل بخلاف بقية الأوجه  
وأما كيف فمفعول مطلق على الصحيح وعامله تتقون أي تنقون أي انقاه (قوله يوم القيامة) في ذكره نظرا لأنه يؤدي الى التكرار للاستغناء  
عنه بقوله في الآخر يوما فالأولى حذفه أو ذكره على وجه التفسير في آخر الآية بأن يقول وهو يوم القيامة وأجيب بأن هذا مبني على  
أن يوم القيامة مفعول تتقون ويوما بدل منه وليس كذلك فقد ذكر العلامة عبدالحكيم أن يوم القيامة نصب على الظرفية ويوما  
يجعل الولدان مفعول به على حذف المضاف أي عذاب يوم وليس بدلا من يوم القيامة كما وهم إذ لا دخل في تفسير معنى المفعول به للابدال  
بخلاف الظرفية فإنه بيان للاستقبال الذي في تتقون اه وهذا هو الأوفق بقول الشارح نصب على أنه مفعول به لتتقون (قوله ان  
بقيتم على الكفر) فسر ان كفرتم بقوله ان بقيتم على الكفر لكون الخطاب بهذا الكلام الكفار وكفرهم مقطوع به وإن لا تدخل  
على المقطوع به وانما تدخل على المشكوك فيه ولثلا يحتاج كفرتم الى مفعول به (قوله يجعل الولدان) أي يصبرهم شيئا جمع أشيب  
والاصل في شين شيئا الضم وكسرت لمجانسة الباء (قوله نسب الفعل) أي وهو (٢٥٣) الجمل المذكور وقوله الى الزمان أي

لوقوعه فيه (قوله وهذا)

أي نصير الولدان شيئا

(قوله كناية) يحتمل أن

المراد الكتابة اللفظية أي

عبارة ويحتمل أن المراد

الكناية الاصلاحية وهذا

هو المتبادر من قوله بعد

ذلك لان الشب الخ لانه

ظاهر في كونه كناية

على مذهب السكاكي

القائل انها اللفظ المستعمل

في ملزوم معناه وذلك لان

قوله تعالى يجعل الولدان

شيئا موضوع للازم الذي

هو تسارع الشب وقد

استعمل اسم ذلك اللازم

يوم القيامة ان بقيتم على الكفر يوما (يجعل الولدان شيئا) نسب الفعل الى الزمان وهو لله حقيقة وهذا  
كناية عن شدته وكثرة الهموم والاحزان فيه لان الشب بما يتسارع عند تفاقم الشدائد والحنن أو عن طوله  
وأن الاطفال

يجعل الولدان شيئا) نسب جعل الولدان شيئا جمع أشيب الى اليوم مجازا لأن الضمير في يجعل له من باب  
الاستناد الى الزمان والجعل في الحقيقة لله تعالى ويوما منصوب على أنه مفعول به لتتقون أي كيف  
تتقون يوما يجعل الولدان شيئا وهو يوم القيامة ان كفرتم أي ان بقيتم على المكفر لان الخطاب  
للكافرين ويصح أن يكون معمولا لكفرتم فيكون المعنى فكيف تتقون عذاب الله الذي أمرتم  
باتقائه ان كفرتم يوما يجعل الولدان شيئا وهو والمشمول على ذلك العذاب على ان يكون يوما منصوبا على  
اسقاط الحافض وهو الباء أو ينصب على المفعولية بتضمن كفرتم أنكرتم ووجدتم أي دتمتم على  
جحدكم وانكاركم وجعل الولدان شيئا كناية عن تفاقم أهوال يوم القيامة لان الشب بما يتسارع ويلزم  
وجوده عند تفاقم الاحزان والهموم فيصح الانتقال من الشب الى التفاقم بالقرائن ويحتمل أن يكون  
كناية عن طوله طولا يبلغ فيه الصبيان أو ان الشب والشيخوخة ولكن على هذا را بما يتسلى بهذا النص  
لاقتضائه قرب طوله بالنسبة الى التصريح بأن مقداره خمسون ألف سنة

يجعل الولدان شيئا

في الملزوم وهو شدة اليوم وكثرة الهموم والاحزان فيه وفي قوله وهذا كناية إشارة الى أن الكناية لا تنافي في الجواز العقلي (قوله عن شدته)  
أي اليوم وقوله لان الشب أي الحقيقي وهو بياض الشعر وقوله بما يتسارع أي بما ينشأ بسرعة وقوله عند تفاقم الشدائد أي عند تراكمها  
وتكاثرها والحاصل أن تراكم الشدائد ملزوم يلزمه سرعة الشب فأطلق اسم اللازم وأراد الملزوم (قوله أو عن طوله) أي أو انه  
كناية عن طوله طولا يبلغ فيه الصبيان أو ان الشب والشيخوخة ثم يحتمل أن المراد الكتابة اللفظية ويحتمل الاصطلاحية أيضا على  
مذهب السكاكي وذلك لان قوله يجعل الولدان شيئا مجع بالولدان شيئا موضوع للازم طول الزمان وهو الشيخوخة والشب فاستعمل في الملزوم وهو  
طول الزمان الذي يبلغ فيه الصبيان أو ان الشب والشيخوخة أو على مذهب المصنف القائل انها استعمال اسم الملزوم في اللازم لان  
الشب والشيخوخة يلزمهما طول الزمان عادة والحاصل أن الشب وطول الزمان متلازمان يصح أن يعتبر كل منهما ملازما للآخر ملازوما  
فان قلت جملة كناية عن الطول ينافي التعجب من عدم الاتقاء فان منشأ التعجب كثرة الهموم في ذلك اليوم لا مجرد الطول لان اليوم  
الطويل قد يشتمل على نحو السرور فلا يقتضي التعجب فلا بد من اعتبار كثرة الهموم معه حتى يحسن التعجب على أن طوله أن يدم من أو ان  
الشيخوخة لأن أو ان الشيخوخة بعد الأثر بعين ويوم القيامة قال الله تعالى فيه وان يوما عند ربك كآلف سنة مما تعدون فاطول المخصوص  
ليس لازما لأن الشيخوخة قلت ليس المراد أنه كناية عن مطلق الطول بل الطول المهود ولا شك أنه من أكبر الهموم والعلاقة يكفي  
فيها الملازوم الواقع بين أو ان الشيخوخة ومطلق الطول ذكره الغنيمي

وكقوله تعالى وأخرجت الأرض أنفها وهو غير مختص بالخبر

(قوله يبلغون فيه أو أن الشيوخوخة) أى فيشيبون (قوله أنفها) جمع ثقل بفتح التثنية والقاف وهو متاع البيت فقول الشارح أى ما فيها الخ تفسير مراد وقوله من الدفائن أى ما كان مدفوناً ونحوها فيها كالكنوز والوقى وقوله والخزائن عطف تفسير (قوله إلى مكانه) أى إلى الأرض التى هى مكان متعلقه وهو المخرج أعنى الشيء المدفون لا مكان نفس الإخراج لأنه معنى من المعانى والحاصل أن الاسناد فى هذه الآية للمفعول به بواسطة من لا لاظرف السكاكى لأن الأرض ليست بمكان للفعل إذ لا يقال هنا أخرج فيها بل أخرج منها لأن الانتقال مخرجة منها لا فيها والمكان اللابس للفعل هو مكان الفعل وملا بستله لوقوعه فيه (قوله وغير مختص بالخبر) فيه دخول الباء بعد الاختصاص على المقصور عليه وهو (٢٥٤) عربى وإن كان الأكثرى الاستعمال دخولها بعده على المقصور كما حققه الشارح

يبلغون فيه أو أن الشيوخوخة (وأخرجت الأرض أنفها) أى ما فيها من الدفائن والخزائن نسب الإخراج إلى مكانه وهو لله حقيقة (وغير مختص بالخبر) عطف على قوله كثير أى وهو غير مختص بالخبر وإنما قال ذلك لأن تسميته بالمجازى في الإنبات وإيراده في أحوال الاسناد الخبرى يؤهم اختصاصه بالخبر

وكفى قوله تعالى (وأخرجت الأرض أنفها) فإن فيه اسناد الإخراج إلى الأرض مجازاً والإخراج فى الحقيقة لله تعالى من باب الاسناد إلى اللابس الذى هو المكان فإن الأرض ولو كانت لا يحسن هنا أن يقال أخرج فيها يعتبر أن الإخراج منها قد ظهر متعلقه فيها فهى كالظرف بهذا الاعتبار والانتقال دفائن الأرض وحزائنها ودخل فى ذلك موتها وكنوزها ثم عطف على قوله كثير فقال (وغير مختص بالخبر) أى وهو كثير وغير مختص بالخبر ونبه على هذا للتأنيدهم من تسميته مجازاً في الإنبات في عبارة غير المصنف كما تقدم ومن سوفي باب الاسناد الخبرى أنه مختص بالخبر فينبى أنه لا يختص بالخبر

وكذلك أخرجت الأرض أنفها ﴿ تنبيه ﴾ هذه الأقسام الأربعة تأتى فى الاسناد الحقيقى فقد يكون طرفاه حقيقتين مثل خلق الله زيدا وقد يكونان مجازين كقولك أحيا البحر زيدا تريد أعطى السكر زيدا وقد يكون المسند مجازاً والسند إليه حقيقة مثل أحيا الله البقل وعكسه مثل جاء فلان يريد غلامه وإنما يجوز ذلك بقرينة ترشداً للمعنى ﴿ تنبيه ﴾ هذه الأقسام الثمانية هى دائرة بين الفعل وفاعله ولا شك أن الفعل يلابس فضلات باعتبار المفعول والحال وغيرهما وذلك باعتبار الحقيقة أو المجاز فنقول كل واحد منهما قد يكون فى الفاعل والمفعول والفعل يلابس حقيقة أو مجازاً وكل واحد منهما قد يكون فى نفسه مجازاً أفراداً وقد يكون حقيقة فافهمه أربعة أحوال تضرب فى الثمانية أعنى الأقسام الأربعة الحقيقية والأقسام الأربعة المجازية تبلغ اثنين وثلاثين قسماً وتأتى فى المفعول الثانى أربعة وستين وفى الثالث مائة وعشرون وتتضاعف بالتوابع والحال والمصدر والظرف ونحوه فعليك باعتبار ذلك وأفل ما تقتضيه القواعد السابقة وينبغى أن يسفى هذا مجاز الملاسة ولا يقال مجاز اسناد لعلبة استعمال الاسناد بين الفعل وفاعله أو مقام مقامه فقط ص (وغير مختص بالخبر

وطن صاحب عروس الافراح وجوب الاخير فاعترض على المصنف وقال الصواب أن يقول وهو غير مختص به الخبر (قوله عطف على قوله كثير) ان فات هذا يقتضى أن قوله فى القرآن مساط عليه لانه قيد فى العطف عليه فيجربى فى العطف فيكون المعنى حينئذ أنه غير مختص بالخبر فى القرآن فقط فيفقد أنه مختص بالخبر فى غير القرآن مع أن المراد أنه غير مختص بالخبر مطلقاً فى القرآن وفى غيره أجيى بأن ما كان قيداً فى العطف عليه لا يجب أن يكون فى المطفوف على التحقيق عندهم فقوله عطف على قوله كثير أى بقطع النظر عن تقييده بقوله فى القرآن

(قوله لأن تسميته) أى عند القوم لافى كلام المصنف لأن هذه التسمية لم يذكرها هنا (قوله يؤهم الخ) أفرد باعتبار كل واحد من بل الأمرين والأفاظاهر يؤهم ومنشأ الإبهام بالنسبة إلى التسمية المذكورة هو أن الإنبات لا يتحقق فى الإنشاء إذ الإنبات يقابل الانتزاع وكل منهما حكم ولا حكم فى الإنشاء لانه من قبيل التصورات فإن قلت قد علم من هذا التوجيه أن الإنبات لا يمكن فى الإنشاء فكان الموافق لذلك تخصيصه بالخبر مبدل قوله يؤهم بأن يقول يخصه بالخبر أو يوجب اختصاصه بالخبر إذ التسمية بالإنبات لا يمكن شمولها للإنشاء على أن ذكره فى بحث أحوال الاسناد الخبرى صريح فى الاختصاص لا موهوم فالجواب أنه إنما عبر بيؤهم لا مكان أن تجعل التسمية بذلك والإيراد فى أحوال الاسناد باعتبار تحققه فى بعض المواضع وهو الخبر لاسيما وهو الجزء الأعظم وهذا لا ينافى أنه لا إنبات فى الإنشاء وأن المراد بقوله يؤهم أى يوقع فى الوهم أى الذهن وإن كان جزماً كذا قرره شيخنا العدوى (قوله يؤهم اختصاصه بالخبر) أى فأتى المصنف بقوله وغير مختص بالخبر دفعاً لذلك التوهم



(بل يجرى في الانشاء نحو ياها مان ابن لي صرحا) فان البناء فعل الملة وها مان سبب أمر وكذلك قولك لينت الربيع ماشاء وليصم نهارك وليجد جدك وما أشبه ذلك مما أسند فيه الأمر

(بل يجرى في الانشاء) أيضا (نحو) قوله تعالى حكاية عن أمر فرعون (ياها مان ابن لي صرحا) فان فيه اسناد الامر بالبناء الى ها مان مجاز الكونه سببا آمرا والامر في الحقيقة للملة لان المأمور في القصد هو الذي يصدر منه المأمور به ومن وجوده في الانشاء وجود الاستفهام عن أمر الصلاة في قوله تعالى أصواتك تأمرك فان الاستفهام الذي هو على وجه التهمك من الكافرين ليس المراد منه أن الصلاة هل هي الأمرة أم لا بل المراد تأمرك بك في صلاتك أي في تلبسك بها وملازمتك لامرها فأوجبت لك الخطوة والاختصاص بأن تأمرك بك أن تترك نحن أمرا عظيما هو عبادة الآباء والقصد منهم لعنة الله عليهم الاستهزاء به وبالصلاة وأنه لا يستحق بها شيئا من الخصوصية التي ادعى وليس عنده مزية أخرى في زعمهم الفاسد وسواها فهو من الاسناد الانشائي الذي حقه أن يكون للفاعل وحول الى المتعلق بالحرف مجازا ويحتمل أن يكون أوقات صلاتك تأمرك التي تلازم الصلاة فيها ومن هذا القبيل قولك مثلاً ليجد جدك أي لتهظم عظمته بمعنى لتجد أنت أي لتعظم عظمة وليصم نهارك أي وانصم أنت في نهارك لزوما وغير هذا مما ليس الغرض منه أمر المذكور لعدم صحة وقوع الفعل منه بل الغرض ملايسته وكذا نحو قولنا لا ينم ليلاك ولا يصم نهارك وغيره مما انتهى فيه لغير ماوجه لعدم صحة صدور ترك المنهي عنه ممن وجهه له النهي وكذا في التني كقولك ليت النهرجار فان التمني جريه هو

بل يجرى في الانشاء كقوله تعالى ياها مان ابن لي صرحا) ش لان ها مان ليس مأمورا أن يبنى بنفسه وقوله غير مختص معطوف على كثير ولكنه لا يشاركه في ظرفه الذي هو في القرآن وهذا مثال لمجاز السببية ويأتي ذلك في الجميع كقولك لعل العيشة ترضى والنهار يصوم والنهر يجرى والجد يجد وفي القسم تقول أقسمت بالله حقيقة فإذا أردت الاسناد المجازي لا تكاد تقدر عليه ولا تقدر عليه أيضا في النداء ولا الاستفهام لا يقال قدي يأتي في القسم في نحو

حالف الزمان ليأتين بمثل \* حنث يمينك يا زمان فكفر

فانك يصح أن تقول على هذا قال الزمان أقسمت لآتين بمثل لان الاسناد حينئذ في قول الزمان أقسمت حقيقة وفي قولك قال الزمان هو المجاز قاعدة هذا أول مواطن ذكرها لآباس بالتيقظ لها فقد غلط فيها من لأحصيهم عددا من الأئمة الاختصاص والتخصيص معناهما الانفراد والافراد فإذا قلت اختص زيد بالمال فعناه أنه انفرده لم يشاركه أحد من الناس فيه وخصه به أي أفردته من دون سائر الناس بالمال كما صرح به أهل اللغة وقال الراغب التخصيص (١) والاختصاص والتخصيص تفرد بعض الشيء بما لا يشاركه فيه الجملة اه وهذا واضح ولذلك قال تعالى يختص برحمته من يشاء أي يفرد من يشاء برحمته أو يفرد من يشاء برحمته فعناه على التقديرين انفراد من يشاء بالرحمة فإذا قلت اختص زيد بالمال فعناه أن زيدا منفرد عن غيره بالمال فهو المختص بمعنى اسم الفاعل والمال مختص به والمختص أبدا هو المنفرد المحتوى على الشيء فهو كالظرف له والمختص به أبدا هو المأخوذ كالمظروف فلو قلت اختص المال بزيد مريدا ما أردته بالمثال السابق لم يصح لأنك في المثال الأول حصرت المال في زيد وفي الثاني حصرت زيدا في المال فلا يكون له صفة غير الاحتواء على المال وهو غير المراد فان زيدا قد يكون له صفات من دين وعلم وغير ذلك فان تخيل متخيل صحة ذلك قال معنى اختصاص زيد بالمال ان المال لا يخرج عن ملكه ومعنى اختصاص المال بزيد أن زيدا لا يخرج عن أن يكون مالكه ولا ينفى ذلك أن يكون له صفات أخرى لا تنافي ملكه للمال قلنا له فما تنصع بقولهم التخصيص افراد بعض الشيء بما

بل يجرى في الانشاء كقوله تعالى وقال فرعون ياها مان ابن لي صرحا وقوله فأوقد لي ياها مان على الطين فأجعل لي صرحا وقوله فلا يخرجك من الجنة فتشقي

(قوله بل يجرى الخ) تصرع بما علم التزاما أتى به للإيضاح وتوطئة لقوله نحو الخ (قوله ابن لي صرحا) أي فصرا أي مكانا غالبا وما ذكره الشارح في هذه الآية من المجاز العقلي غير متعين بل يجوز أن يكون ابن متجاوزا به عن أمر البناء مجازا لغويا (قوله وكذلك قولك لينت الربيع) أشار بذلك الى أنه لا فرق بين الطلب بالصيغة أو باللام وأصل هذا المثال لينت الله بالربيع ماشاء (قوله وليصم نهارك) أصله ولتصم أنت في نهارك (قوله وليجد جدك) بفتح الياء وكسر الجيم وجدك بكسر الجيم وضم الدال وأصله ولنجد جدا أي ولنجتهد اجتهدا فلما كان المصدر مشابها للفاعل الحقيقي وهو الشخص في تعلق الفعل بكل منهما الصدوره من الفاعل والمصدر جزء معناه صح اقامة المصدر مقام الفاعل في اسناد الفعل اليه

(١) التخصيص: كذا في الأصل ولا يستقيم الأخبار عنه بالتفرد فلعله من زيادة الناسخ أو سقط بعض العبارة ككتبه مصححه

ولا بدله من قرينة اما لفظية كما سبق في قول أبي النجم أو غير لفظية كاستحالة صدور المسند من المسند اليه المذكور أو قيامه به عقلا (قوله أو النهي) نحو لا يقيم لي لك ولا يصم نهارك (قوله الى ما ليس الخ) أى الى مسند اليه ليس الخ وقوله صدور الفعل أى فى الأمر وقوله أو الترك أى فى النهي (قوله وكذا قولك الخ) فصلهما عما قبلهما لانهما نوعان من الانشاء غير الأمر والنهي (قوله ليت النهر جار) أصله ليت الماء جار فى النهر لان الذى يتمنى جريه هو الماء لا النهر فأسند الجرى المتمنى الى النهر مجازا لا يستلزم بالهلية فالجار فى اسناد جار الى ضمير النهر (قوله أصلاتك تأمرك) (٣٥٦) الاصل أى أمرك ربك فى صلاتك أى فى حال تلبسك بها أن تترك أمرا عظيما هو عبادة

أو النهي الى ما ليس المطلوب صدور الفعل أو الترك عنه وكذا قولك ليت النهر جار وقوله تعالى أصلاتك تأمرك (ولا بدله) أى للجواز العقلى (من قرينة) صارفة عن ارادة ظاهره لأن المتبادر الى الفهم عند انتفاء القرينة هو الحقيقة (لفظية كما مر) فى قول أبي النجم أفناء قيل الله (أو معنوية كاستحالة قيام المسند بالمدكور) أى بالمسند اليه المذكور مع المسند (عقلا)

الماء لا النهر وأسند المتمنى الى ملابسه مجازا (ولا بدله) أى للجواز العقلى (من قرينة) تدل على ارادة خلاف الظاهر وهذا تحقيق للاستفهام من تعريف المجاز لان ارادة الخلاف مبنى على ما يظهر من حال التكلم لا على ما فى الباطن كما تقدم ومعلوم أن فهم خلاف الظاهر انما يكون بالقرينة الصارفة عن الظاهر لان المتبادر عند انتفاءها هى الحقيقة (لفظية) نعمت لقرينة (كما مر) فى قول أبي النجم أفناء قيل الله للشئ اطلعى (أو معنوية كاستحالة قيام المسند) المسند اليه (المذكور) مع المسند (عقلا) أى استحالة من مجرد تعقل معنى النسبة لكون الاستحالة ضرورية لا بدعى خلافها محقق ولا مبطل

لا يشاركه فيه الجملة فاذا قلت خصصت المال بزيد كان معناه أفراد المال بالانشاركه فيه غير المال ويلزم من ذلك نفي غير المال من صفات زيد ثم انه يلزم أن يكون مدلول اختصاص التوب بزيدان زيدا لا يفارقه أبدا فلا يزال مال كاله وهذا وان كان صحيحا فى نفسه فلا شك أنه معنى آخر غير قولك اختصاص زيد بالتوب وانما نبهت على ذلك لانه وقع التسهيل فى عبارات كثير من الاكابر عن غير قصد وقد كثرت هذه العبارة مقلوبة فى كلام ابن الحاجب وابن مالك والسكاكى والمصنف حتى فى عبارة سيبويه وهذا أول موطن ذكرها فيه مقلوبة فانه قال غير مختص بالخبر وصوابه غير مختص به الخبر وسترى فى عبارة المصنف كثيرا منه فعليك باعتباره ولقد كثرت الغلط فى ذلك حتى رأيت بعض الصنفين فى هذا العلم اذا وجدوا العبارة على السداد يتوهمون أنها مقلوبة وأشكل على شراح الفتح مواضع وانما نشأ لهم ذلك عن قلب العبارة فليتأمل ص (ولا بد من قرينة الخ) ش أى لا بد للجواز الاسنادى من قرينة إما لفظية كما تقدم من قول أبي النجم أفناء قيل الله فانه قرينة صرفت اللفظ الى مجازه أو قرينة معنوية كاستحالة قيام المسند بالمدكور عقلا أى بالمسند اليه ودخل فيه الصفات الحقيقية كالعلم والجهل والاضافية كالقرب والبعد ونحو الموت أيضا وكذلك ذكر فى الايضاح كاستحالة صدوره من المسند اليه أو قيامه به ليدخل ذلك كله

ما كان يعبد آباءنا فهو من الاسناد للمفعول به بواسطة الحرف فالجواز فى اسناد تأمر الى ضمير الصلاة لا فى نسبة الجملة للبندأ (قوله ولا بد له من قرينة) انما تعرض له ذامع استفادته من قيد التأول نوطئة لتقسيمها الى لفظية ومعنوية فهو بمنزلة البيان لقوله بتأول وكان ينبغي أن يذكره متصلا بما يتعلق ولا يفصل بينهما ببيان الاقسام وما بعده من الأحكام وقرينة فعلية بمعنى معنوية أى مقرونة أو بمعنى فاعله أى مقارنة (قوله صارفة عن ارادة ظاهره) أى من كونه الاسناد لما هو له ولا يشترط أن تكون معنوية لما هو الحقيقة ولذا اختلف فى أنه هل يلزم أن يكون له حقيقة أم لا ولا معينة لما هو المجازى بخصوصه من كونه اسنادا للسبب أو المفعول مثلا (قوله لأن المتبادر الخ) علة لقوله ولا بد الخ (قوله لفظية) نسبة لالفاظ النطق من نسبة الجزئى الى الكل وكذا يقال فى قوله معنوية (قوله كما مر) أى كالقرينة وقوله التى مرت فى قول أبي النجم ثم لا يخفى أن قوله أفناء قيل الله انما يصرف ما قبله عن ظاهره لدلالته على أنه كان موحدا فمقابلة قوله أو صدوره عن الموحده يقتضى أن يقيد الصدور عن الواحد بما اذا لم يعلم منه لفظ مقدر بالشكلام (قوله كاستحالة قيام المسند بالمدكور) أى اتصافه أو صدوره عنه ودخل قيام البنى للمجهول بنائب الفاعل اذ معنى ضرب زيد انصرف يد بالضرورية فسقط قول بعضهم كان الاولى للمصنف أن يقول كاستحالة نسبة المسند للمسند اليه المذكور ليدخل نسبة الفعل للمجهول للمسند اليه الذى هو نائب الفاعل وقوله بالمدكور أى فى عبارة التكلم لفظا أو تقديرًا وليس المراد المذكور فى عبارة المصنف سابقا وانما قيد المذكور لان قيام المسند بالمسند اليه لاستحالة فيه فلو لم يقيد بذلك لم يمازى الوهم لاستحاله مطلقا اه قرى

كقولك محبتك جاءت في اليك أو عادة كقولك هزم الأمير الجند وكسا الخليفة الكعبة وبنى الوزير القصر

(قوله أي من جهة العقل الخ) قيل إن فيه اشعاراً بأن انتصاب عقلاً وعادة على التمييز وفيه نظر لأنه لو كان كذلك فإما أن يكون تمييز مفرد أو نسبة لاسبيل إلى الأول لأنه يقتضي أن تكون ذات المفرد مهمة متناولة لذوات متعددة كمشرين من قولك ملكك عشرين ديناراً والمفرد هنا وهو الاستحالة ذاته متعينة لاهتمام فيها لانهما الخروج عن الاستقامة للأعوجاج وانقسامها إلى العقلية والعادية إنما يوجب الاهتمام في صفتها ولا نه يقتضي أن تكون الاستحالة من أفراد العقل كقفيز برا وهو باطل ولا سبيل إلى الثاني لعدم الاهتمام في النسبة لأن الاهتمام فيها بسبب أن تكون في الظاهر متعلقة بشيء ويجوز تعلقها بشيء آخر متعلق بما تعلق به في الظاهر كتعلق نسبة طاب في طاب زيد بزدي في الظاهر ويجوز تعلقها بالنفس بأن تقول طابت نفس زيد والنفس متعلقة بزيدوهنا فتعلق نسبة الاستحالة بالقيام في الظاهر والتعلق بالقيام الذي ذكرهنا هو العقل والعادة ولا يجوز تعلق نسبة الاستحالة بهما الظهور أنهما ليسا مستحيلين بل المستحيل إنما هو نفس القيام وحينه فلا اهتمام في النسبة وأجيب بأنه يجوز أن يكون عقلاً وعادة تمييزاً لنسبة الاستحالة للقيام محولاً عن الفاعل الكائن لمتعدى الاستحالة وهو الحالة أي كاحالة العقل القيام المذكور لأن التمييز المحول عن الفاعل لا يلزم أن يكون فاعلاً للفعل المذكور بل تارة يكون فاعلاً لمتعديه وتارة للزمن فالأول محمولاً على أنه محمول عن الفاعل فالعيون ليست فاعلاً (٢٥٧) لفجر بل للزمن وهو تفجر الذي هو نحو قوله تعالى وجرت الأرض عيوناً فاعلاً على أنه محمول عن الفاعل فالعيون ليست فاعلاً (٢٥٧) لفجر بل للزمن وهو تفجر الذي هو

لازم لفجر لأن مطاوع المتعدى لواحد لازم ثم أن جعله تمييزاً نسبة هذا الاعتبار مبني على أن تمييز النسبة لا بد أن يكون محولاً وأما على القول بعدم الوجوب بل ذلك هو الغالب فلا يحتاج لذلك التسكاف على أن أعراب عقلاً وعادة تمييزاً ليس بمتعين فيصح نصبه برفع الخافض أي في العقل أو على أنه مفعول مطلق

أي من جهة العقل يعني أن يكون بحيث لا يدعى أحد من المحققين والباطلين أنه يجوز قيامه به لأن العقل إذا خلى ونفسه بعده محالاً (كقولك محبتك جاءت في اليك) لظهور استحالة قيام المحبة بالحبة (أو عادة) أي من جهة العادة (محوزم الأمير الجند) لاستحالة قيام هزم الجند بالأمير وحده عادة وإن كان ممكنًا عقلاً (كقولك محبتك جاءت في اليك) فادرك استحالة قيام المحبة الذي هو المثلث بالرجل بالحبة ضروري لكل عاقل هذا إن لم يكن المعنى صيرتني جانيًا كما هو مذهب غير سيبويه في نحو هذا التركيب والأفلا استحالة تأمله (أو عادة) أي وكاستحالة قيام المسند بالمسند إليه المذكور مع من جهة العادة (محوزم الأمير الجند) فإن المادة حكمت باستحالة اتصال الأمير بهزم الجند وإن أمكن عقلاً أن يهزم الجند وقوله كقولك محبتك جاءت في اليك الباء فيه لمتعديه أي محبتك أحضرتني وإنما أنت به نفسه كذا في الإيضاح ويصح أن يقال إنما أتى به الله تعالى وقوله أو عادة أي استحالة عادة محوزم الأمير الجيش وبنى المدينة لأن العادة لا يفعل ذلك وحده

(٢٢ - شروح التلخيص - أول) أي استحالة عقل ثم حذف الضاف وأقيم المضاف إليه مقامه فانتصب انتصابه على المفعولية المطلقة أو أنه حال وعقلاً وعادة بمعنى عقلية وعادة وقول الشارح أي من جهة العقل لا يتعين أن يكون إشارة إلى أنه تمييز بل يصح أن يكون بياناً لحاصل المعنى فتأمل ذلك (قوله يعني أن يكون) أي المسند وقوله قيامه به أي بالمسند إليه المذكور وهذا جواب عما يقال إذا كانت الاستحالة عقلاً فريضة صارفة عن إرادة الظاهر فلم يكن قول الدهري الذي علم حاله أن يبيع البقل حقيقة مع أن العقل الصحيح يحمله وحاصل الجواب أن المراد بالاستحالة التي تكون فريضة الاستحالة الضرورية وهي التي لو خلى العقل مع نفسه أي من غير اعتبار أمر آخر منه من نظر أو غيره لحكم بها واستحالة انبئات الربيع البقل ليست كذلك بل يحتاج العقل في الحكم بها لدليل (قوله المحققين) أي كأهل السنة وقوله والباطلين أي كالدهرية (قوله لأن العقل) أي كل عقل يحتمل أن يستغرافية أو عقل الفريضة من المحققين والباطلين إذا نظر في ذلك وتأمل ونفسه أي من غير اعتبار أمر آخر من نظر أو عادة وأحاساس ثم إن هذا تعليل لقوله لا يدعى الخ أي لا يدعى أحد جواز ذلك القيام لأن العقل إذا خلى ونفسه أي من غير اعتبار أمر آخر من نظر أو عادة وأحاساس أو تجربة بعده محالاً وهذا التفسير على نسخة لأن العقل الخ وفي بعض النسخ لأن العقل بحرف النفي عطفاً على قوله يعني أن يكون الخ أي إن الاستحالة العقلية التي تكون فريضة للمجاز ما تقدم لا كون العقل إذا خلى ونفسه أي خلى من منازعة الوهم وغلبة الشيطان بعده محالاً لا يرد قول الدهري أن يبيع البقل فإن عقل الواحد بعده محالاً مع أنه حقيقة ولثلاث يكون قول المصنف الآتي وصدوره عن الواحد خلاف الاستحالة العقلية على إرادة جنس العقل فتأمل (قوله بعده) أي قيامه به (قوله محبتك جاءت في اليك) أصله نفسي جاءت في اليك لأجل المحبة فالجبة سبب داع إلى المحبة لافعاله فلما كانت المحبة مشاهدة للنفس من حيث تعلق المحبة بكل منهما صاح السناد لاه حبة على جهة المجاز والفريضة

وكصدور الكلام من الموحد في مثل قوله أشاب الصغير البيت \* واعلم أنه ليس كل شيء يصلح لأن تتعاطى فيه المجاز العقلي بسهولة بل تجدك في كثير من الأمر تحتاج إلى أن تهيب الشيء وتصلحه به بشيء تتوخاه في النظم كقول من يصف جملاً

تجوب له الظلماء عين كأنها \* زجاجة شرب غير ملائى ولا صفر

يريد أنه يهتدى بنور عينه في الظلماء ويمكنه بها أن يحرقها ويمضي فيها ولولاها لكانت الظلماء كالسد الذي لا يجد السائر شيئاً يفرجه به ويحمل نفسه فيه سبيلاً فلولاً أنه قال تجوب له فعلى له بتجوب لما تبين جهة التجوز في جعل الجوب فعلاً للعين كما ينبغي لأنه لم يكن حينئذ في الكلام دليل على أن اهتداء صاحبها في الظلماء ومضيه فيها بنورها وكذلك لو قال تجوب له الظلماء عينه لم يكن له هذا الموقع ولا يقطع السلك من حيث كان يعنيه حينئذ أن يصف العين بما وصفها به

الاستحالة لكن الاستحالة هنا ظاهرة بناء على مذهب البرد القائل أن بقاء التعدية تقتضي مصاحبة الفاعل للفعول في حصول الفعل فمضى ذهبت يزيد صاحب زبادى الذهب وعلى هذا فمضى قولك محبتك جاءتني إليك أن محبتك صاحبتي في المحبة إليك ولا شك أن محبة المحبة محال أما على ما قاله سيبويه من أن بقاء التعدية بمعنى همزة النقل وأن معنى ذهبت يزيد أذهبت أي جعلته ذاهباً بمعنى كنت سبياً في ذهابه من غير مشاركة له في الذهاب إلا نفي بالسبب (٢٥٨) الالحامل على الشيء فلا شك في صحة اسناد مثل ذلك إلى المحبة لاهتاثير المحبة

وأنما قال قيامه به ليعم الصدور عنه مثل ضرب وهزم وغيره مثل قرب وبعد (وصدوره) عطف على استحالة أي وكصدور الكلام (عن الموحد في مثل أشاب الصغير) وأفنى الكبير البيت فإنه يكون قرينة معنوية على أن اسناد أشاب وأفنى إلى كرا العداة ومر العشى مجاز

وحدوده وقوله قيام السند أي اتصاف المسند إليه بالسند يدخل فيه ما يصدر عن الفاعل بالاختيار كضرب وقتل وما لا يصدر كذلك كعظم وشجع لا يشترط كل ذلك في اتصاف المسند إليه به (وصدوره عن الواحد) معطوف على مدخول الكاف وهو الاستحالة أي ومن جملة القرائن المعنوية صدور الاسناد عن الواحد (في مثل أشاب الصغير) وأفنى الكبير يخرج كرا العداة ومر العشى فان اسناد الاشابة والافناء إلى

وقوله وصدوره عن الواحد في مثل أشاب الصغير يعني أن العلم بأقائل ذلك البيت موحد قرينة صرف الاسناد إلى المجاز (قلت) وهذا القدم هو الأول لأن العقل يقضى باستحالة صدور الاشابة والافناء من غير عز وجل فأى فرق بين هذا وبين الأول ثم لا نسلم أن القرينة هنا غير لفظية لأن تلك القصيدة في بعض أبياتها ذكر النبي ﷺ فهو قرينة لفظية كبيت أبي النجم أنشد صاحب التثنية في أولها

وتحمل عليه فلا يكون اسناد المحبة إليها مجازاً فلعلى للشمس معنى على مذهب البرد اه سم (قوله) وأنما قال قيامه به هذا حكاية للكلام المصنف بالمعنى والا فالمصنف عبر بالاسم الظاهر وقصد الشارح بذلك التنبيه على أن ما ذكره المصنف في الايضاح من جعله جهة صدوره عنه قسماً لقيامه به حيث قال كاستحالة

صدور المسند من السند إليه أو قيامه به مما لا يجدى فائدة بمتدبها والاولى ما تركبه هنا اه فرمى (قوله الصدور فلتنا

عنه) أي عن اختيار (قوله مثل ضرب وهزم) مثلاً لأن للصدور عنه (قوله وغيره) أي غير الصدور كالاتصاف (قوله مثل قرب وبعد) فتقول قربت الدار وبعدت الدار مثلاً فالقرب والبعد قائمان بالدار لكن لا على سبيل الصدور بل على سبيل الاتصاف (قوله عطف على استحالة) نبه بهذا ازالة التماسي أن يتوهم في بادى الرأي عطفه على قيام المسند وفساده ظاهر اذ يصير المعنى حينئذ كاستحالة صدوره عن الموحد في مثل الخ وليس هذا مما يحيله العقل والالماذهب اليه كثير من العقلاء كما قرره الشارح (قوله أي وكصدور الكلام) أشار بذلك إلى أن الضمير راجع للكلام المعلوم من المقام والذي أحوج الشارح لذلك موافقة عبارة الايضاح والاولى رجوع الضمير للمجاز لتكون الضمائر على نسق واحد ان قلت انه على هذا التقدير يصير المعنى من قرائن المجاز صدور المجاز عن الواحد فيلزم معرفة أنه مجاز قبل قرينة أنه مجاز قلت المراد بالمجاز المضاف إليه في قوله صدور المجاز عن الواحد ما يؤل إلى كونه مجاز أي أن من جملة قرائن المجاز صدور ما يؤل إلى كونه مجازاً عن الواحد ولعل عدول الشارح عن ارجاع الضمير إلى المجاز للفرار من هذا التكلف (قوله عن الواحد) أي عن اعتقاد أن الله واحد وفيه أنه لا يلزم من كونه قائلاً بالوحدانية ومعتقداً لها أنه لا يقول بتأثير الاسباب العادية ألا ترى للمعتزلى ونحوه من يعتقد صدور بعض الافعال عن غيره تعالى وحينئذ فلا يكون ذلك قرينة إلا أن يقال المراد صدوره عن الواحد الكامل (قوله في مثل الخ) أي على فرض علم حال قائله وأنه مؤمن والافق قدس المصنف أنه لم يعلم حاله كذا قرر بعضهم والحق أنه ليس فيما تقدم تصريح بأن قائلاً هذا البيت لم يعلم حاله كما ذكرناه فيما مضى (قوله فانه) أي الصدور يكون قرينة الخ

واعلم أن الفعل المبني للفاعل في المجاز العقلي واجب أن يكون له فاعل في التقدير إذا أسند إليه صار الاسناد حقيقة لما يشمر بذلك نمريره كاسبق وذلك قد يكون ظاهرا كما في قوله تعالى فإر بحت تجارتهم أي فإر بحوا في تجارتهم وقد يكون خفيا لا يظهر إلا بعد نظر وتأمل (قوله هذا) أي الصدور عن الموحدة في مثل أشاب الصغار الخ داخل في الاستحالة العقلية لأن الموحدة يحيل قيام الاشابة والافناء بالاسناد إليه المذكور أي وحينئذ فلا يصح أن يمثل به للصدور عن الموحدة الذي هو مقابل للاستحالة (قوله لا نسلم ذلك) أي دخوله في الاستحالة العقلية لأن المراد بها هنا الاستحالة البدئية بحيث يحكم بها كل عاقل من غير نظر واستدلال على ما علم من تفسير لها سابقا وهذا وإن كان مستحيلا لكن حالته ليست عند كل العقلاء بل لمن وجد عنده نظر صحيح (قوله كيف وقد ذهب الخ) أي فهو من المحال الغير الضروري الذي الكلام فيه (قوله واحتجنا في إبطاله) أي إبطال ما ذهب إليه ذلك البعض إلى الدليل (قوله ومعرفة حقيقته الخ) من المعلوم أن الحقيقة في هذا الباب هي اسناد الفعل أو معناه إلى ما هو له ففاد المصنف أن ذلك (٢٥٩) الاسناد معرفة تارة تكون ظاهرة وتارة

تكون خفية مع أن الحقيقة بهذا المعنى دائما ظاهرة لأن الاسناد لما هو له لا خفاء فيه وأجاب الشارح بقوله يعني الخ وحاصل ما أجاب به أن مراد المصنف بالحقيقة الموصوفة يكون معرفتها ظاهرة أو خفية الفاعل أو للمفعول الذي أسند إليه الفعل كان الاسناد حقيقة ثم يمد هذا الجواب برده عليه أن الظهور والخفاء إنما ينسبان إلى ما يعرف كالفاعل أو المفعول الذي يكون الاسناد إليه حقيقة لأنفس المعرفة وحينئذ فيكون الأولى للمصنف أن يقول وحقيقته إما ظاهرة أو خفية ويحذف المعرفة

لا يقال هذا داخل في الاستحالة لا نقول لا نسلم ذلك كيف وقد ذهب إليه كثير من ذوي العقول واحتجنا في إبطاله إلى الدليل (ومعرفة حقيقته) يعني أن الفعل في المجاز العقلي يجب أن يكون له فاعل أو مفعول به إذا أسند إليه يكون الاسناد حقيقة فمعرفة فاعله أو مفعوله الذي إذا أسند إليه يكون الاسناد حقيقة (إما ظاهرة كما في قوله تعالى فإر بحت تجارتهم أي فإر بحوا في تجارتهم وإما خفية) لا تظهر إلا بعد نظر

كر الفداء ليس محالا بضرورة العقول حتى يكون من قسم المحال بالعقل لأن الراد كما تقدم بالمحال العقلي المحال بضرورة العقول وهذا الحكم وهو ثبوت الاشابة للزمان ولو كان محالا بالاستدلال العقلي لكن ليس محالا بالضرورة التي هي المراد بالاستحالة العقلية فيما تقدم فلهذا احتجنا في إبطال نسبة الافعال لغير الله تعالى إلى الدليل فلا يكون هذا مستغنى عنه بما تقدم (ومعرفة حقيقته) ومعرفة ما يكون اسناد الفعل المجازي إليه حقيقة (إما ظاهرة) أي إما أن تكون تلك المعرفة ظاهرة بظهور ما يكون بالاسناد إليه حقيقة ولا يخفى ما في نسبة الظهور إلى المعرفة من التماسح وذلك (كقوله تعالى فإر بحت تجارتهم) فإن اسناد الربح إلى التجارة مجاز والاسناد إليه في الحقيقة ظاهر وهم أهلها (أي فإر بحوا في تجارتهم) فالتجارة لما كانت سبب الربح أسند إليها مجازا من باب الاسناد إلى السبب والرابع في الحقيقة أربابها (وإما خفية) لعدم ظهور الفاعل الحقيقي

فلتنا اننا مسلمون \* على دين صديقنا والنبي

فإن قلت قد تقدم من المصنف أن ذلك البيت لم يحمل على المجاز قلت ليس كذلك بل الذي تقدم أن نحو ذلك البيت لا يحكم عليه بالتجاوز ما لم يعلم أن قائله أراد معناه وقد علم ص (ومعرفة حقيقته الخ) ش معرفة حقيقته أي حقيقة المجاز الاسنادي إما أن يريد معرفة وجوده أو معرفة كيفية

أن يقال أنه وصف المعرفة بالظهور والخفاء باعتبار متعلقها الذي هو الاسناد إليه الحقيقي قاله يس وفي عبد الحكيم أنه إنما لم يقل وحقيقته لتنصيص على أن المراد بالظهور والخفاء بحسب العلم لا بحسب الوجود أي بحسب كثرة العلم بالحقيقة وقلته وحاصل مراد المصنف أن المجاز العقلي لا بد له من فاعل أو مفعول به يكون اسناد الفعل له حقيقة ثم إن ذلك الفاعل أو المفعول تارة يكون ظاهرا وتارة يكون خفيا (قوله يعني أن الفعل الخ) اقتصر على الفعل لأنه الأصل والافق في معناه مثله (قوله يجب أن يكون له فاعل) نحو أنبت الربيع البقل وقوله أو مفعول به نحو ضرب عمرو وقوله إذا أسند إليه أفرد الضمير لأن العطف أو (قوله أي فإر بحوا في تجارتهم) أي فالتجارة لما كانت سببا للربح أسند إليها مجازا من باب الاسناد للسبب والرابع حقيقة أربابها وإنما كان الفاعل الحقيقي هنا ظاهرا بسبب عرف الاستعمال لأن عرف أهل اللغة إذا قصدوا استعمال الحقيقي أضافوا الربح للتجارة لا للتجارة (قوله وإما خفية) أي لكثرة الاسناد إلى الفاعل المجازي وترك الاسناد إلى الفاعل الحقيقي (قوله لا بعد نظر) يحتمل وهو الأقرب أن المراد به مطلق التأمل لا النظر المصطلح عليه الذي هو ترتيب أمور معلومة للتأمل إلى مجهول لأن الحقيقة قد تعرف من غير أن يكون هناك ترتيب وعلى هذا فمعطى التأمل على النظر للتفسير ويحتمل أن المراد بالنظر المعنى المصطلح عليه وعليه فيكون عطف التأمل من قبيل عطف اللازم على المألوم

كافي قولك سرتنى رؤيتك أى سرتنى الله وقتروؤيتك كما تقول أصل الحكم فى أنبت الربيع البقل أنبت الله البقل وقت الربيع وفى شفى الطبيب المريض شفى الله المريض عند علاج الطبيب وكفى قولك أقدمنى بلك حقلى على فلان أى أقدمنى نفسى بلك لأجل حقلى على فلان أى قدمت لذلك ونظيره محبتك جاءت فى اليك أى جاءت فى نفسى اليك لمحبتك أى جذتك لمحبتك وإنما قلنا إن الحكم فيها مجاز لأن المفعلين فيهما مسندان الى الداعى والداعى لا يكون فاعلا \* وكما فى قول الشاعر

وصبرنى هواك وبنى \* لحنى يضرب المثل

أى وصبرنى الله لهواك وحالى هذه أى أهلكنى الله ابتلاء بسبب هواك وكفى قول الآخر وهو أبو نواس

يزيدك وجهه حسنا \* اذا ما زدته نظرا  
أى يزيدك الله حسنا

(قوله - سرتنى رؤيتك) أى فرحتنى رؤيتك فالرؤية لا تنصف حقيقة بجمل التكلم موصوفاً بالسرور وإنما تنصف بذلك الجمل المولى سبحانه وتعالى فالإسناد إليه هو الحقيقة ولذا أشار المصنف لبيانها بقوله أى - سرتنى الله عند رؤيتك أن قلت أن التجوز هنا يستلزم أن الرؤية التى أسند اليها ملابسة للفاعل (٣٦٠) وهو السرور وأى ملابسة هنا قلت يمكن أن يقال الملابسة من جهة حصول

السرور عندها فهو من الإسناد للظرف الزماني وخفاء الحقيقة فى هذا المثال وما بعده من جهة عرف الاستعمال فإن الحقيقة لم تقصد بالاستعمال فى عرف اللغة فصار بمنزلة المجاز اللغوى الذى لم يستعمل له حقيقة كما قيل فى الرحمن \* واعلم أن هذا القول إنما يكون مجازاً إذا أريد منه السرور عند الرؤية كما قلنا أما أن أريد منه أن الرؤية موجبة للسرور كان حقيقة كذا فى عبد الحكيم (قوله يزيدك وجهه حسنا الخ) نسبة فى

وتأمل ( كفى فى قولك سرتنى رؤيتك أى سرتنى الله عند رؤيتك وقوله

يزيدك وجهه حسنا \* اذا ما زدته نظرا

أى يزيدك الله حسنا

( كفى قولك سرتنى رؤيتك) فإن الرؤية لا تنصف حقيقة بجمل التكلم موصوفاً بالسرور وإنما تنصف بذلك الجمل الله تعالى فالإسناد إليه هو الحقيقة (أى سرتنى الله عند رؤيتك) كفى (قوله) أيضاً (يزيدك وجهه حسنا) أى علما بحسن (إذا ما زدته نظرا) أى إذا دقت النظر فى وجهه وأمعنته فيه ازددت فيه ادراك محاسن أخرى لم تكن تدرك بظاهر النظر لأن وجهه مودوع المحاسن ظاهرة وباطنة فالوجه لا ينصف بجمل التكلم موصوفاً بآدراك الحسن الزائد فكان الإسناد إليه مجازاً وإنما تنصف بذلك الجمل الله تعالى فالإسناد إليه هو الحقيقة (أى يزيدك الله حسنا

ملابسة ما ظاهرة أى واضحة أو خفية والمعرفة لا توصف بالظهور والخفاء باعتبار نفسها بل باعتبار سهولة تحصيلها وعسره فانها قد تدرك بالبديهة أو بأدنى تأمل فتسمى ظاهرة وقد تحتاج لطول نظر فتكون خفية ومثل الظاهرة بقوله تعالى فماربحت تجارتهم أى فماربحوافى تجارتهم والخفية كقولك سرتنى رؤيتك أى سرتنى الله عندها وهو من الإسناد الى الظرف المجازى أو من الإسناد بملابسة السبب لأن الرؤية سبب السرور وكذلك قول أبى نواس

يزيدك وجهه حسنا \* اذا ما زدته نظرا  
أى يزيدك الله حسنا

الايضاح لآنى نواس ونسبه فى الطول لابن الممزل بضم الميم وفتح العين وتشديد الذال المعجمة على صيغة فى  
اسم المفعول وذكر قبله يتاوهو  
برينا صفحتى قر \* يفوق سنهما القمرا

قال الفنازى أشار الشارح بنسبة البيت لابن الممزل لرد ما فى الايضاح من نسبة لآنى نواس وقيل أبو نواس كنية لابن العنزل فلا مخالفة وأراد بصفحتى القمر خدى المحبوب والسنا بالقصر الضوء والشعاع شبه الشاعر وجه الحبيب فى الاستنارة بالقمر فى بادىء الرأى ثم ظهر له بمدامعان النظر أن تشبيهه به وقع غلطاً فأعرض عنه وقال \* يفوق سنهما القمرا \* وفى شرح الشواهد لعبد الرحيم العباسى أن البيت لآنى نواس من قصيدة من مجزوء الوافر يذم فيها العرب والاعراب فى تعشقهم للنساء دون الفلماة وأولها:

دع الرسم الذى دثرا \* يقامى الريح والمطرا  
الى أن قال أما والله لا أشرا \* خلقت به ولا بطرا  
كأن نيبابه أطلع من من أزراره قفرا  
بمعين خالط التفتير فى أجفاتها حورا  
لا يعرف أن حب المر \* د يلقى سهله وعرا  
وكن رجلا أضع الممر فى اللذات والخطرا  
لوان مرقشاحى \* تعلق قلبه ذكرا  
ومر به بديوان السخراج مضجعا عطرا  
يزيدك وجهه حسنا \* اذا ما زدته نظرا  
ولاسيا وبعضهم \* اذا حينه اتفرا

## في وجهه لما أودعه من دقائق الجمال متى تأملت

ف قوله يزيد وجهه حسنا من الزيادة المتعدية لمفعولين أحدهما كاف الخطاب الوجه لغير معين للبالغة وثانيهما احسنا وهذا بيان لكون سناهما فوق سنا القمر فان قلت المفعول الثاني زاد شرطه أن تصح اضافته للمفعول الاول كما في قوله تعالى زادهم الله مرضا فانه يصح أن يقال زاد الله مرضهم ولا يصح اضافة الحسن هنا الى الكاف فلا يقال يزيد وجهه حسنا لان الحسن ليس وصفا للمخاطب بل للمحبوب الذي عاد عليه الضمير في وجهه قلت الكلام على تقدير مضاف أي يزيدك وجهه علم حسن أي علما بحسن في وجهه اذا ما زادت نظرا أي اذا دقت النظر في وجهه وأمعنت فيه وذلك لان وجهه مشتمل على دقائق حسن متعددة فيظهر في كل مرة من النظر والتأمل دقيقة لم تظهر في المرة التي سبقتو بتقدير المضاف الذي قلناه يدفع أيضا يقال ان الحسن موجود في الوجه على وجه معلوم فلا يزداد بتكرار النظر وحينئذ فظاهر البيت مشكل ثم ان من المعلوم أن الوجه لا يتصف بحمل التسكيم موصوفا بدارك الحسن الزائد فلذا كان الاسناد اليه مجازا وانما يتصف بذلك الجمال المولى سبحانه وتعالى فالاسناد اليه حقيقة ولذا أشار المصنف لبيانها بقوله أي يزيدك الله حسنا أي علما بحسن في وجهه من حيث ظهوره لا من حيث وجوده فانه في غاية الكمال في نفسه لكن لدقته يظهر بعد التأمل والنظر (قوله في وجهه) أشار الى أن وجهه مفعول ثالث ليزيد بواسطة الحرف وأن الاسناد في الكلام المذكور الى المفعول بواسطة (قوله لما أودعه الخ) هذا دفع لما عسى أن يتراهى من المخالفة بين ما في البيت وما اشتهر من النثر وهو كثرة (٣٦١) المشاهدات قبل الحرمة في العادات

ووجهه أن بكل نظر يرى حسنا آخر من محاسن جماله ودقيقة أخرى من دقائق كماله اه قري (قوله نظره) هو بالتاء المثناة من فوق في بعض النسخ أي تلك الدقائق المودعة فيه وفي بعضها بالياء المثناة من تحت أي الحسن المزيّد (قوله وفي هذا تعريض) أي في قوله ومعرفة حقيقة الخ حيث اشترط في المجاز العقلي أن يكون له فاعل حقيق الا أنه تارة يكون ظاهرا وتارة يكون خفيا (قوله ورد عليه) عطف

في وجهه) لما أودعه من دقائق الحسن والجمال تظهر بعد التأمل والامعان وفي هذا تعريض بالشيخ عبد القاهر ورد عليه حيث زعم أنه لا يجب في المجاز العقلي أن يكون للفعل فاعل يكون الاسناد اليه حقيقة فانه ليس لسرتني في سرتني وبتك ولا ليزيدك في يزيدك وجهه حسنا فاعل يكون الاسناد اليه حقيقة في وجهه) فالاسناد في المثالين الى السبب مجاز وهو في الاصل لله تعالى وخفاء هذه الحقيقة من جهة عرف الاستعمال لأنه لا يقصد الاستعمال الحقيقي في عرف اللغة فصار بمنزلة المجاز اللغوي الذي لم تستعمل له حقيقة كاقبل في الرحمن وانما نبيه المصنف على أن الحقيقة للمجاز قد تكون خفية للرد على الشيخ عبد القاهر في قوله ان نحو المثالين من المجاز في الاسناد الذي لاحقيقة له فيبين أن له حقيقة خفية على الشيخ وهي ما بين من أن الاسناد في الأصل لله تعالى وقد تجمعت في هذا الراد الفخر الرازي حيث قال كل فعل لابد له من فاعل لاستحالة صدوره بلا فاعل فان كان ذلك العاقل هو ما أسند اليه الفعل فلا مجاز والا فيمكن تقديره فاعتقد المصنف صحة هذا الكلام فقدر الفاعل في المثالين الله تعالى لأنه الفاعل الحقيقي وهذا الرد يتجه ان كان مراد الشيخ أن ثم أفعالا لا يتصف به شيء وعلى وجه الحقيقة ولا يمكن فرض موصوف لها أصلا وليس ذلك مراده بل المراد أن نحو سرتني وبتك وأفهمني بلدك حق لي على في وجهه كذا قاله المصنف قلت لكن يلزم منه حمل حسنا على استحسانا فان الذي زاد حسنا هو الوجه لا الناظر ويحتمل أن يقال فيه انه على السببية أي سبب وجهه وملازمة هذا

تفسير (قوله حيث زعم) المراد بالزعم القول أي حيث قال انه لا يجب في المجاز العقلي أن يكون للفعل فاعل محقق في الخارج يكون الاسناد له حقيقة وتحرير النزاع أن المجاز العقلي هل يشترط في تحققه أن يكون للعامل المسند فيه فاعل محقق في الخارج أسند له ذلك الفعل قبل المجاز اسنادا حقيقيا معتدابه بأن يقصد في العرف والاستعمال اسناد ذلك الفعل لتلك الفاعل أولا يشترط فذهب المصنف والسكاكي اشتراط ذلك لاجل أن ينقل الاسناد من ذلك الفاعل الحقيقي للفاعل المجازي وذهب الشيخ عبد القاهر لا يجب ذلك الا اذا كان الفعل موجودا فان كان غير موجودا بأن كان أمرا اعتباريا فلا يصح أن يكون له فاعل حقيق بل يتوهم ويفرض له فاعل أسند اليه ونقل الاسناد منه لفاعل المجازي فالفاعل ليس محققا في الخارج بل متوهم مفروض ولا يعتد بالاسناد للمتوهم المفروض (قوله يكون الاسناد اليه) أي على جهة القيام والاتصاف به لا على جهة الاجتذال لانه لا ينفيه (قوله فانه ليس لسرتني ولا ليزيدك فاعل) أي في الاستعمال يكون الاسناد اليه حقيقة لعدم وجود تلك الافعال المتعدية في الاستعمال والمراد بانتفاء وجودها في الاستعمال أن التسكيم لم يقصد الاخبار بها بل استعمالها في لازمها فانتفاؤها بالنظر لقصد التسكيم وملاحظته لا بالنظر للاواقع وقوله يكون أي حتى يكون والحاصل أن الشيخ عبد القاهر ذكر أن هذين المثالين ونحوهما من المجاز في الاسناد الذي لاحقيقة له فيبين المصنف أن له حقيقة خفية على الشيخ لان حق الاسناد في ذلك لله تعالى

(قوله وكذا أقدمنى الخ) أى فان الاقدام ليس له فاعل حقيقى واسناد الاقدام فيه للحق مجاز عقلى، وتوجيه المجاز العقلى فى هذا التركيب على مذهب الشيخ أن يقال انه بولغ فى كون الحق له مدخل فى تحقق القدم ففرض اقدام صادر من فاعل متوهم ثم نقل عنه وأسند الى الحق مبالغة فى ملاسته للقدم كما ينقل اسناد العمل من الفاعل الحقيقى الى الفاعل المجازى مبالغة فى ملاسة الفاعل المجازى للفعل فالمجاز حينئذ فى الاسناد لا فى الفعل فالفاعل الحقيقى ليس موجودا محققا فى الخارج بل متوهم مفروض ولا يعتد باسناد الفاعل للفاعل المتوهم المفروض وكذا يقال فى سرتنى رؤيتك وجهه حسنا انه بولغ فى كون الرؤية لهامدخل فى السرور والوجه له مدخل فى زيادة العلم بالحسن ففرض سرور وازدياد صادران من فاعل متوهم ثم نقل عنه وأسند للفاعل المجازى وهو الوجه والرؤية للمبالغة فى ملاسة الفاعل المجازى للفعل فقول الشيخ عبد القاهر ليس لهذه الافعال فاعل أى محقق فى الخارج يعتد باسنادها اليه هذا وما ذكر من أن الاسناد فى أقدمنى بلبك حق لى على فلان من قبيل المجاز العقلى غير متعين بل يجوز أن يراد بالاقدام الحمل على القدم على جهة المجاز المرسل فيكون المعنى حملنى على القدم حق الخ ويصح أن يكون فى الكلام استعمالا بالكناية بأن شبه الحق بتقديم تشبيهه، ضمرا فى النفس وطوى ذكر الشبه به وهو المقدم ورمزه بذكر لازمه وهو الاقدام تخيلا وعلى هذين الاحتمالين لا يكون فى الكلام مجاز عقلى هذا ملخص ما فى القرى والسراى (قوله بل الموجود ههنا هو السرور والزيادة والقدم) أى التى هى معانى الافعال اللازمة يعنى والكلام هنا فى فاعل الفعل المتعدى لافى فاعل الفعل اللازم والفعل المتعدى غير موجود هنا حتى يكون له فاعل حقيقى بل الموجود هو اللازم فانتفاء الفاعل الحقيقى أى فاعل المتعدى لعدم وجود الفعل المتعدى والحاصل أن تلك الافعال المذكورة تستعمل متعدية معناها وهو الاسرار والاقدام والزيادة أمر اعتبارى (٢٦٢) لا وجود له فلا فاعل لها حقيقى وتستعمل لازمة ومعناها وهو السرور والقدم

وكذا أقدمنى بلبك حق لى على فلان بل الموجود ههنا هو السرور والزيادة والقدم واعتراض عليه الامام غفر الدين الرازى رحمه الله بأن الفعل لابد أن يكون له فاعل حقيقة لامتناع صدور الفعل لافى فاعل فهو ان كان ما أسند اليه الفعل فلا مجاز

فلان ويزيدك وجهه حسنا لا يقصد فى الاستعمال العرفى فيها فاعل الاقدام ولا فاعل السرور والمتعدى ولا فاعل الزيادة المتعدى ولذلك لم يوجد فى ذلك الاستعمال اسنادها لما يحق أن يتصف بها لأنها لكونها اعتبارية أنفى عرفا استعمالها لموصوفها الذى تعتبر به ولوصح أن لها موصوفا لأن الغرض من ذلك التركيب ما وجد خارجا من القدم والسرور اللازمين والزيادة اللازمة فصار هذا التركيب فى اسناده بالظرفية كالذى قبله

والازدياد أمر موجود فلها فاعل حقيقى واذا ذكرت تلك الافعال المتعدية كان قصد المتكلم بها معانى الافعال اللازمة فان قيل حيث كان معنى المتعدى غير موجود وان المقصود منه معنى اللازم لزم أن يكون سرتنى ونحوه من الافعال المذكورة مجازا

لغوى بالتجوز ههنا عن معنى الفعل اللازم ولا مجاز ههنا فى الاسناد بل فى الاطراف فالجواب أن مجازية الاطراف قوله لاتنافى مجازية الاسناد ألا ترى ما مر من أحيا الارض شباب الزمان قال سم فان قلت كيف يصح القول بانتفاء المتعدى مع أنه متحقق قطعافانا فلم تحقق الاسرار وغيره من تلك الافعال المتعدية فى الوجود فالجواب أن المراد أن المتكلم هذه الافعال المتعدية لم يقصد معناها والاخبار عنها وان كان محققا فى الواقع الاعلى سبيل التخيل والايهام وما كان على سبيل التخيل لاحتياج الى فاعل فالحكم بانتفاء معنى المتعدى بالنظر للمقصود من الكلام لا بالنظر للواقع اه ومراده بتحقيقها فى الوجود الوجود الذهنى وكذا تحققها فى الواقع لا الوجود فى خارج الاعيان لأنها أمور اعتبارية لا تحقق لها فيه (قوله لابد أن يكون له فاعل) أى موجود وفيه أن هذا يسلمه الشيخ وليس مراده نفيه بل مراده بقوله لا يجب فى المجاز العقلى أن يكون للفعل فاعل لافى الفاعل الذى قام به الفعل وهو الفاعل الحقيقى بالوجه المذكور الذى ينقل الاسناد عنه الى الفاعل المجازى ومحصله انى لزوم الحقيقة للمجاز وليس مراده فى الفاعل الموجود اذ لا يسع عقلا أن يبنى الفاعل الموجود على العلامة ابن يعقوب وهذا الرد الذى ذكره الرازى انما يتجه ان كان مراد الشيخ ان ثم أفعالا لا يتصف بهاشىء على وجه الحقيقة ولا يمكن فرض موصوف بها أصلا وليس ذلك مراده بل مراده أن نحو سرتنى رؤيتك وأقدمنى بلبك حق لى على فلان ويزيدك وجهه حسنا لا يقصد فى الاستعمال العرفى فيها فاعل الاقدام ولا فاعل السرور والمتعدى ولا فاعل الزيادة المتعدى ولذلك لم يوجد فى ذلك الاستعمال اسنادها لما يحق أن يتصف بها لأنها لكونها أمور اعتبارية أنفى عرفا استعمالها لموصوفها الذى تعتبر فيه ولوصح أن لها موصوفا لان الغرض من ذلك التركيب ما وجد خارجا من القدم والسرور اللازمين والزيادة اللازمة فصار هذا التركيب فى اسناده كالمجاز الذى لم يستعمل له حقيقة ولم رد الشيخ أن هذه الافعال الاعتبارية لا موصوف لها فى نفس الأمر يكون الاسناد اليه حقيقة بل المراد أنه لم يستعمل لعدم تعلق الغرض به ولهذا كان ما ذهب اليه المصنف تكلفا وتطلبا لما لا يقصد



## وأنكر السكاكي وجود المجاز العقلي في الكلام

في الاستعمال ولا يتعلق به الفرض في التراكيب فتأمل ذلك فإنه صعب فهمه على كثير أه كلامه (قوله والا فيمكن تقديره) الأولى ان يقول والا فلا بد من تقديره ليكون مناسباً للدعوى (قوله وان فاعل هذه الافعال هو الله تعالى) ان قلت صاحب المفتاح من الغزالي والفاعل عندهم هو النفس لان العبد يوجد عندهم الافعال بطريق الباشرة أو التوليد كما في حركة الاصبع وحركة الخاتم وحركة الاصبع مخلوقة للعبد عندهم مباشرة وحركة الخاتم مخلوقة له بطريق التوليد عن حركة الاصبع فالتعبد أن يكون فاعل السرور والعلم بزيادة الحسن العبد بطريق التوليد عن النظر الحسي في الوجه بدليل ان السكاكي جعل النفس فاعلاً في اقدمني بلدك حق لي على فلان قلت المراد ان فاعل هذه الافعال هو الله تعالى على رأي الامام ولا يانزم من اخبار السكاكي عنه بذلك اعتقاده (قوله لم يعرف حقيقة) أي الافعال أي حقيقة متعلقها وهو المسند اليه (قوله فتبعه) أي تبع صاحب المفتاح (قوله وفي ظني أن هذا) أي الذي قاله المصنف تبعاً للرازي والسكاكي تكلف وذلك لان تقدير الفاعل الموجد وهو الله تعالى في مثل هذه الافعال السابقة تقدير لما لا يقصد في الاستعمال ولا يتعلق به الفرض في التراكيب كما يؤخذ من كلام ابن يعقوب السابق وعبارة سمعنا كان تكلفاً لان الفاعل من قام به الفعل ولا يقال انه تعالى قام به السرور وغيره مما ذكر (قوله والحق ما ذكره الشيخ) وذلك لانه ليس مراده نفي الفاعل رأساً بل مراده نفي وجوب فاعل أسند اليه الفعل قبل اسناده الى المجازي ومحصله انه لا يشترط في المجاز أن يكون المسند قد أسند قبل الى الفاعل الحقيقي بل يجوز أن يكون من أول الامر الى آخره لم يسند ذلك المسند (٢٦٣) الا الى الفاعل المجازي اه سمعنا وحاصل ما في المقام أنه لا نزاع بين

القوم في ان الفعل الموجود في الخارج لا بد له من فاعل يقوم به في نفس الامر لاستحالة وجود الفعل بذاته لانه من الاعراض ومعاني هذه الافعال المتعدية في هذه الصور من السرة والاقدام والزيادة ليست موجودة في الخارج أصلاً لكونها أموراً

والا فيمكن تقديره فزعم صاحب المفتاح ان اعتراض الامام حق وأن فاعل هذه الافعال هو الله تعالى وان الشيخ لم يعرف حقيقة الخفاء فتبعه المصنف وفي ظني أن هذا تكلف والحق ما ذكره الشيخ (وأنكره) أي المجاز العقلي (السكاكي)

كالمجاز الذي لم تستعمل له حقيقة ولم يرد الشيخ أن هذه الافعال الاعتبارية لا موصوف لها في نفس الامر يكون الاسناد اليه حقيقة بل المراد أنه لم يستعمل لعدم تعاق الفرض به ولهذا كان ما ذهب اليه المصنف تكلفاً وتطلباً لما لا يقصد في الاستعمال ولا يتعلق به الفرض في التراكيب وهذا ان سلم اندفع به الرد على الشيخ والا فلرد فليتأمل فان هذا المقام محاصص فهمه على كثير والله الموفق بمنه وكرمه (وأنكره) أي المجاز العقلي الذي هو اسناد الفعل أو معناه لغير ما هو له بتأول (السكاكي) وجعل الاسناد في أمثله (قوله وأنكره السكاكي)

اعتبارية فلا يصح أن يكون لها فاعل حقيقي بحيث ينتقل الاسناد عنه الى الفاعل المجازي بل الموجود فيه بحسب قصد التكلم هو معاني الافعال اللازمة من السرور والقنودم والازدياد وعبر عن القنودم مثلاً بالاقدام لاجل المبالغة في ملازمة الفعل للفاعل فاذا وجد القنودم لاجل الحق والسرور لاجل الرؤية وزيادة العلم بالحسن لاجل رؤية الوجه وأريد المبالغة في ملازمة هذه المعاني للداعي لها فرض هناك فاعل لتلك الافعال المتعدية ثم ينتقل اسنادها من ذلك الفاعل المتوهم الى الداعي الذي كور لتحصيل المبالغة المذكورة فان نقل الاسناد من الفاعل المتوهم كنقله من الفاعل المحقق في تحصيل المبالغة فصح القول بان هذه الافعال المتعدية لا فاعل لها في الخارج لعدم وجودها فيه والفاعل المتوهم بمنزلة المدم وهذا مذهب الشيخ وأما الامام الرازي فيرى أن معاني الافعال اللازمة ممكنة وقد انعقد الاجماع على أن كل ممكن لا بد له من فاعل موجد وحينئذ فيجب أن يكون لهذه الافعال فاعل موجود ويكون اسناد الافعال المتعدية اللازمة لها الى ذلك الفاعل حقيقة وهو الله عندنا والعبد عند المعتزلة ويرد عليه بأن المراد بالفاعل في هذا المقام فاعل الافعال اللازمة لافعال الافعال المتعدية ولو سلم فليس المراد بالفاعل الموجود وإنما المراد به من قام به الفعل كما مر والله سبحانه وتعالى ليس فاعلاً لهذه الافعال بالمعنى المذكور اذ لا يقال انه تعالى قام به السرور ولا زيادة العلم بالحسن على أن الشيخ ليس مراده نفي الفاعل رأساً بل مراده نفي وجوب فاعل أسند اليه المسند قبل اسناده الى المجازي ومحصله انه لا يشترط في المجاز أن يكون المسند قد أسند قبل الى الفاعل الحقيقي بل يجوز أن يكون من أول الامر الى آخره لم يسند ذلك المسند الا الى الفاعل المجازي (قوله وأنكره السكاكي) أي قال ليس في كلام العرب مجاز عقلي ووجه الانكار أن المجاز خلاف الاصل وقد ثبت في الطرف قطعاً وثباته في الاسناد وان كان لافساد فيه اسكن يمكن رده الى المجاز في الطرف الواقع قطعاً والاصل رد ما تردد فيه الى اليقين والحامل له على ذلك

وقال الذي عندي نظمه في سلك الاستعارة بالكناية بجعل الربيع استعارة بالكناية عن الفاعل الحقيقي بواسطة المبالغة في التشبيه على ما عليه مبنى الاستعارة كإسائي وجعل نسبة الانبات اليه قرينة للاستعارة

الانكار لتقليل الانشار وتقريب الضبط لاعتبارات البلاء باحتمال أمثلة المجاز العقلي للاستعارة بالكناية ويرد عليه أن ذلك ليس بأولى من العكس (قوله أي المجاز العقلي) أي ما يسمونه بذلك (قوله وقال) أي في الافتتاح الذي عندي الخ ولما لم يحك المصنف صورة انكاره ذكرها الشارح وحكاها بالمعنى والافعال تهكدا والذي عندي هو نظم هذا النوع في سلك الاستعارة بالكناية بجعل الربيع استعارة بالكناية عن الفاعل الحقيقي بواسطة المبالغة في التشبيه على ما عليه مبنى الاستعارة بالكناية وجعل نسبة الانبات اليه قرينة للاستعارة (قوله الذي عندي الخ) الذي مبتدأ صلته الظرف وقوله نظمه أي دخوله خبره أي دخول أمثله اذ لا معنى لكون المجاز العقلي الواقع في الاسناد من أفراد الاستعارة بالكناية الواقعة في الطرف وقوله في سلك الاستعارة أي في بابها ولا يخفى ما في هذا التركيب من الاستعارة بالكناية حيث شبه أفراد الاستعارة المذكورة بدرر واثبات السلك تخجيل والنظم ترشيح والباء في قوله بالكناية للسببية أولمية (قوله (٢٦٤) بجعل الربيع) أي مثلاً والباء للتصوير أي نظمه في سلك الاستعارة مصور

وقال الذي عندي نظمه في سلك الاستعارة بالكناية بجعل الربيع استعارة بالكناية عن الفاعل الحقيقي بواسطة المبالغة في التشبيه وجعل نسبة الانبات اليه قرينة للاستعارة وهذا معنى قوله (ذاها) الى أن مامر) من الأمثلة (ونحوه استعارة بالكناية) وهي عند السكاكي

حقيقاً وذلك أنه قال الذي عندي نظمه في سلك الاستعارة بالكناية وادخله في بابها بأن يجعل الربيع في أنبت الربيع البقل مثلاً استعارة بالكناية عن الفاعل الحقيقي ويكون نسبة الانبات اليه قرينة للاستعارة وبه تحصل الاستعارة التخيلية التي هي أن يؤتى بشيء من لوازم التشبيه به ويذكر مع المشبه فعلى هذا يكون اثبات الانبات الذي هو القرينة حقيقياً فلا يكون المجاز في الاسناد فهمنا مستعار منه وهو المشبه به الذي هو الفاعل الحقيقي في هذا المثال ومستعار له وهو معنى الربيع ومستعار وهو اللفظ المختص بالفاعل الحقيقي وهذه أصول الاستعارة لكن الاستعارة بالكناية لا يطلق فيه لفظ المستعار على المستعار له ولكن يكتفى بشيء من لوازم التشبيه عنه ويطلق لفظ المستعار له وهو الربيع على الفاعل الحقيقي والدليل على إطلاقه عليه الاتيان بشيء من لوازمه مع المشبه واثبات تلك اللوازم له حقيقة ومبنى هذا الكلام كله على المبالغة في التشبيه بجعل المشبه من جنس المشبه به فأطلق لفظ المشبه وأريد به المشبه به وحصلت الكناية عن ذلك باللوازم المسمى إطلاقها استعارة تخيلية وإلى هذا أشار بقوله حال كون السكاكي (ذاها الى أن مامر) من الأمثلة (ونحوه) كقوله شفي الطيب المر يض (استعارة بالكناية) وهي عند السكاكي كما تقدم

قال السكاكي الذي عندي نظمه في سلك الاستعارة بالكناية في قولهم أنبت الربيع البقل الخ

بجعل الربيع أي بجعل هذا اللفظ استعارة بالكناية عن الفاعل الخ وتوضيح المقام انه لا بد في الاستعارة المذكورة من مستعار منه ومستعار ومستعار له فإذا قلت أنشبت النية أظفارها بفلان المستعار منه معنى السبع وهو الحيوان للفرس حقيقة والمستعار لفظ السبع والمستعار له معنى النية ومعنى قولهم بالكناية انك كنيبت عن المستعار بشيء من لوازم معناه ولم تصرح به أعنى الأظفار وهذا على طريق الجمهور فيجعلون مدلول لفظ استعارة بالكناية

المستعار أعنى اللفظ الدال على المشبه به الماضر والسكاكي يجعل مدلوله اللفظ الدال على المشبه فيقال عنده في تقريرها شبهت النية بالسبع وادعينا أنها فرد من أفرادها ثم أوردنا اللفظ الدال على المشبه مراداً منه المشبه به بواسطة قرينة دالة على ذلك كلفظ الأظفار وأما على طريق المصنف فمدلوله نفس التشبيه الماضر في النفس وسيأتي ذلك مبسوطاً وأن تسمية التشبيه استعارة مجرد تسمية (قوله بواسطة الخ) متعلق بجعل الربيع أي ان جعل هذا اللفظ استعارة حاصل بتوسط المبالغة في التشبيه والمراد بالمبالغة فيه ادخال الشبه في جنس المشبه به وجهه فرداً من أفرادها دعاء كما يرشد لذلك قول الشارح الآتي والجواب أن مبنى هذه الاعتراضات الى آخر ما يأتي له (قوله وجعل نسبة الانبات الخ) عطف على بواسطة وقوله اليه أي الى الربيع ثم لا يخفى أن هذا مخالف لما اشتهر من أن قرينة الاستعارة بالكناية عند السكاكي اثبات الصورة الوهمية المسماة بالاستعارة التخيلية فيجب أن يؤول على أن المراد وجعل نسبة ما هو شبيهه بالانبات اليه قرينة وأجيب بأن ما اشتهر عنه محمول على الاستعارة بالكناية في غير السكاكية في المجاز العقلي وأما الواقعة فيه فالقرينة قد تكون أمراً محققاً فما اشتهر عنه غير كلّي ويدل على ذلك انه نفسه صرح في بحث المجاز العقلي بأن القرينة قد تكون أمراً محققاً كما في أنبت الربيع البقل فتأمل (قوله وهي عند السكاكي) أي بحسب اعتقاد المصنف بدليل الجواب الآتي في آخر الكلام

ويجمل الأمير الدبر لأسباب هزيمة العدو واستمارة بالسكنية عن الجند الهازم وجعل نسبة الهزم اليه قرينة للاستمارة

(قوله أن تذكر المشبه) أي ذكر المشبه واعتراض بأنها عند السكاكي لفظ المشبه لاذكره وأجيب بأن إضافة ذكر المثلول به قوله أن تذكر من إضافة الصفة للموصوف أي المشبه المذكور الخ (قوله وتر يد المشبه به) أي حقيقة في اعتقاد المصنف (قوله بواسطة) متعلق بتريد وقوله أن تنسب اليه المشبه الذي أريد به المشبه به (قوله من اللوازم) أي الروادف والتوابع (قوله المساوية للمشبه به) أي التي تصدق حيث صدق وتكذب حيث كذب كالانبات فانه يصدق بصدق الفاعل (٢٦٥) الحقيقي وينفي باتفائه واعتراض

بأن الانبات في المثال ليس لازما مساويا لهذا المعنى لان الله تعالى موجود قبل الانبات لكونه قديما والانبات حادث فيتحقق

الفاعل المختار مع أن الانبات قد لا يتحقق فأين المساواة وأجيب بعضهم بأن المراد بالانبات الانبات بالقوة ولا شك أنه لازم مساو لكن قديما يلزم على هذا أن يكون معنى أثبت الربيع البقل على كلام السكاكي قدر على الانبات والظاهر أن هذا غير مراد من هذا التركيب والحاصل أنه ان أريد الانبات بالفعل ورد عليه أنه لازم غير مساو وان أريد الانبات بالقوة ورد ما علمته والأحسن أن يقال المراد بالانبات الانبات بالفعل وليس المراد بالمساواة عدم الانفكاك بحيث انها أي اللوازم توجد اذا وجد المشبه

أن تذكر المشبه وتر يد المشبه به بواسطة قرينة وهي أن تنسب اليه شيئا من اللوازم المساوية للمشبه به مثل أن تشبه النية بالسبع ثم تفرد بها بالذكر وتضيف اليها شيئا من لوازم السبع فتقول محال للنية نشبت بفلان (بناء على أن المراد بالربيع الفاعل الحقيقي) لان انبات يعني الفاعل المختار (بقرينة نسبة الانبات) الذي هو من اللوازم المساوية للفاعل الحقيقي (اليه) أي الى الربيع

أن يذكر لفظ المشبه وهو الربيع في المثال ويراد به المشبه به وهو الفاعل الحقيقي بقرينة نسبة شيء من اللوازم المساوية للمشبه به كالانبات في المثال ونظيره تشبيه النية بالسبع ثم يطلق لفظ النية على السبع بقرينة نسبة اللوازم المساوية للسبع له وهي الخالب فيقال مثلا نشبت النية أظفارها بفلان أما مساواة اللوازم الذي هو الانبات للفاعل الحقيقي فظاهر لان المراد به الانبات بالقوة وهو مساو وأما الأظفار في السبع فالمراد بها الأظفار المخصوصة لا مطلق الأظفار وهي مساوية له لان غير أظفار الأسد لا ينسب لها فعل نشب على التحقيق ويحتمل أن يكون المراد بالمساواة الانتقال منها الى المكنى عنه عرفا كما ينتقل من المساوي للشيء فعلى هذا تتحقق الاستمارة بالسكنية فيما تقدم (بناء على أن المراد بالربيع الفاعل الحقيقي بقرينة نسبة الانبات اليه) الذي هو من لوازم

وأورد عليه المصنف ما أورده وفيه نظر أما قوله انه يلزم أن يكون المراد بعيشة في قوله عيشة راضية صاحبها فليس كذلك بل لنا في تصحيح كلامه طريقان \* أحدهما أن راضية في معنى الصفة الجارية على غير من هو له في المعنى لامن حيث الصناعة كأنه قال راض صاحبها لاعي أحد التقادير السابقة فان ذلك تقدير لفظي وهذا معنوي فانا نجعل الاسناد الى ضمير العيشة وهي صفة جارية في اللفظ على العيشة وفي المعنى على صاحبها والمعنى في عيشة رضى صاحبها فضمير راضية يعود على العيشة وهو استعارة بالسكنية والسند وهو اسم الفاعل استعارة تخيلية قارنت المكنية فان قلت كان السكاكي مستغنيا عن هذا بأن يجمل الاسناد الى صاحبها الحقيقي كما هو أحد التقادير السابقة ولا حاجة الى الاستعارة بالسكنية قلت نفوت المبالغة المقصودة \* الثانية أنه يلزم ما ذكره المصنف وأن المراد بعيشة صاحبها ولا يلزم أن يكون الشيء في نفسه ويجمل العيشة وضميرها المستر في راضية أريد بهما صاحب العيشة فتكون العيشة استعارة بالسكنية والسند في راضية استعارة تخيلية ولا بدع أن يكون صاحب العيشة الحقيقي في صاحبها المجازي على سبيل الاستعارة للمبالغة فان قلت المصنف لا يرى أن الاستمارة بالسكنية أريد بها غير موضوع اللفظ فكيف يقول يلزم السكاكي أن يكون المراد

(٣٤ - شروح التلخيص - أول) به وتنفي اذا اتقى بل المراد بكونها مساوية لأنها لا توجد الامنة لكونها خاصة به امامطلقا أو بالنسبة للمشبه ولا شك أن الانبات لا يوجد الامنة تعالى وهذا لا يناقض تحققه تعالى قبل تحقق الانبات (قوله أن تشبه النية بالسبع) أي في اغتيال النفوس وقوله ثم تفرد بها بالذكر أي مراد بها المشبه به وهو السبع لقوله سابقا وتر يد المشبه به (قوله فتقول محال الخ) اعتراض بأن الخالب ليست لازما مساويا لوجودها في بعض الطيور وأجيب بأن المراد بالسبع المشبه به كل ما يتسبع أو المراد بالخالب الخالب التامة وهي التي يحصل بها اغتيال النفوس وانلافها بقرينة المقام كذا ذكر بعضهم سكن الذي ذكره المولى عبد الحكيم أن المراد باللوازم المساوية للمشبه به ما كانت مختصة به إما مطلقا وإما بالنسبة للمشبه ولا شك أن الخالب يختص بها بالسبع بالنسبة للنية وحينئذ فهي مساوية للمشبه به بهذا الاعتبار فلا حاجة لذلك الايراد من أصله (قوله بناء على أن الخ) علة لقوله ذاهبا (قوله) يعني أي السكاكي بالفاعل الحقيقي (قوله القادر المختار) أي هذا المفهوم لامن حيث خصوص ذاته تعالى فلا يرد أن

وفما ذهب إليه نظر لانه يستلزم أن يكون المراد بعيشة في قوله تعالى فهو في عيشة راضية صاحب العيشة لا العيشة وبما في قوله خلق من ماء دافق فاعل الدفق لا المني لما سيأتي من تفسيره للاستعارة بالكناية

ادعاء كون الربيع ذاته تعالى ركيك جدا اهـ عبد الحكيم (قوله وعلى هذا القياس) متعلق بمحذوف أي ويجرى على هذا القياس أي الطريق أعني تقرير الاستعارة بالكناية في هذا المثال غير هذا المثال أي أن غير هذا المثال جار على قياسه وطريقته في نحو شفي الطبيب المريض شبه الطبيب بالفاعل الحقيقي وادعينا أنه فرد من أفراد ثم أفرد الطبيب بالذكر مراد به الفاعل الحقيقي بقرينة نسبة الشفاء الذي هو من لوازم الفاعل الحقيقي له وكذا في هزم الأمير المجتهد شبه الأمير بالجيش وادعينا أنه فرد من أفراد ثم أفرد الأمير بالذكر مراد به الجيش بقرينة نسبة الهزم الذي هو من لوازم الجيش (قوله وحاصله) أي حاصل جريان عبرة هذا المثال على قياسه أي طريقته أو المراد وحاصل ما مر من (٣٦٦) تقرير الاستعارة بالكناية في جميع الأمثلة (قوله في نعلق وجود الفعل به) أي بكل من

(وعلى هذا القياس غيره) أي غير هذا المثال وحاصله أن يشبه الفاعل المجازي بالفاعل الحقيقي في نطق وجود الفعل به ثم يفرد الفاعل المجازي بالذكر وينسب إليه شيء من لوازم الفاعل الحقيقي (وفيه) أي فيما ذهب إليه السكاكي (نظر لانه يستلزم أن يكون المراد بعيشة في قوله تعالى فهو في عيشة راضية صاحبها لما سيأتي) في الكتاب من تفسير الاستعارة بالكناية على مذهب السكاكي وقد ذكرناه

الفاعل الحقيقي المساوية لان إمكان الانبات ليس الا له فلا يفارقه (وعلى هذا القياس غيره) أي غير هذا المثال فيسلك بسائر الأمثلة هذا السبيل فتحوشني الطبيب المريض يراد بالطبيب الفاعل الحقيقي بقرينة نسبة شيء من لوازم الفاعل الحقيقي وهو الشفاء اليه والحاصل من هذه الاستعارة أنك تشبه الفاعل المجازي بالفاعل الحقيقي في نطق الفعل بكل منهما ثم يفرد المجازي بالذكر مراد به الحقيقي ويدل على ارادته الاتيان معه بشيء من لوازم الفاعل الحقيقي ولا يخفى أن هذا التشبيه متضمن للبالغة في تلبس الفاعل المجازي بالفعل حتى صار كأنه المؤثر فيه الذي هو الفاعل الحقيقي ولا يخفى بعد علم هذا ما في تلبس الفعل بالمصدر كما لا يخفى أيضا ما في ارتكاب هذا التشبيه بالنسبة إلى الله تعالى من سوء الأدب وقد أطنبنا في بيان الاستعارة بالكناية ليظهر المراد منها عند السكاكي كل الظهور ويظهر ورود الاعتراض والجواب (وفيه) أي وفيما ذهب إليه السكاكي من جعل المجاز العقلي من باب الاستعارة بالكناية (نظر) وذلك (لانه يستلزم) حينئذ (أن يكون المراد بعيشة في قوله تعالى في عيشة راضية صاحبها) لانه هو الفاعل في الأصل والفاعل المجازي يجب أن يراد به الفاعل الحقيقي (لما سيأتي) في تفسير الاستعارة بالكناية عند السكاكي وقد تقدم

بعيشة صاحبها قلت ألزمه برأيه لان السكاكي يرى أن الاستعارة بالكناية مجاز باطلاق لفظ المشبه وارادة المشبه به مدعيا أن المشبه به فرد من أفراد المشبه وقد خبط كثير من الناس في هذا المكان

الفاعلين وان كان تطفه بأحدهما على جهة الإيجاد وبالأخر على جهة النسب مثلا أي ويدعى أن الفاعل المجازي من أفراد الفاعل الحقيقي (قوله ثم يفرد الفاعل المجازي بالذكر) أي مراد منه الفاعل الحقيقي (قوله وينسب إليه شيء) أي لأجل الدلالة على أن المراد من الفاعل المجازي الفاعل الحقيقي (قوله أي فيما ذهب إليه السكاكي) من رد المجاز العقلي للاستعارة بالكناية (قوله لانه) أي لان رده لها يستلزم الخ وإعلم أن استلزام كون المراد بالعيشة صاحبها ليس مقابلا لعدم

حجة الإضافة وأخويه كما يوهه ظاهر المصنف بل استلزام مثل ذلك موجود في الجميع اذ يستلزم أن يكون المراد بالهزار فلان نفسه وأن يكون المراد بضمير هاهنا العملة وبالربيع هو الله تعالى ومدار الفساد عليه وأما المقابل لعدم حجة الإضافة وأخويه عدم حجة أن تكون العيشة ظرفا لصاحبها فكان الأولى للمصنف أن يقول يستلزم أن لا يصح جعل العيشة في قوله تعالى فهو في عيشة راضية ظرفا لصاحبها (قوله لانه يستلزم أن يكون المراد بعيشة في قوله تعالى فهو في عيشة راضية صاحبها) اما أن يراد بضمير عيشة أي الضمير الراجع إليها المستتر في راضية أي وإذا كان هذا الضمير بمعنى صاحب العيشة كان مرجعه وهو عيشة المجرور بني بمعنى صاحبها أيضا بناء على اتحاد معنى الضمير ومرجعه كما سيذكره الشارح بقوله وهذا الخ فيلزم ظرفية الشيء في نفسه وأما أن يراد بعيشة المجرور بني لان مذهب السكاكي عدم اختصاص المجاز العقلي باسناد الفعل أو معناه إلى مرفوعه فيلزم ما ذكر أيضا ولا يراد على هذا الاحتمال أن مذهبه أن يذكر الفاعل المجازي ويراد بالفاعل الحقيقي والمجرور بني ليس فاعلا لانه فاعل في المعنى كالمبتدأ في نهارة صائم اهـ يس وقول الشارح وهذا مبني الخ انما يحتاج إليه على الاحتمال الأول اذ كون المفاد بالضمير مأثر يد بمرجعه على الثاني أمر لازم قطعا لا يحتاج إلى تنبيه عليه فلزوم ظرفية الشيء في نفسه لا يحتاج إلى واسطة (قوله صاحبها) لانه هو الفاعل الحقيقي والفاعل المجازي يجب أن يراد

به الفاعل الحقيقي أى وحيث كان المراد بالعبشة صاحبها فيلزم ظرفية الشيء في نفسه لأن ضمير هو راجع إلى من في قوله تعالى فأما من ثقلت الآفة فهو نفس صاحب العبشة (قوله وهو) أى ما ذكرناه يقتضى الخ وذلك لأن حاصل ما ذكره أن يشبه الفاعل المجازى بالفاعل الحقيقي ويدعى أنه فرد من أفراد ثم يفرد الفاعل المجازى بالذكر مراد به الفاعل الحقيقي بقرينة نسبة ما هو من لوازم الفاعل الحقيقي إليه ولا شك أن هذا يقتضى أن المراد بالعبشة صاحبها لانهما فاعل مجازى فيجب أن يراى الفاعل الحقيقي وهو صاحب وهذا لا يصح اذ لا معنى لقولنا فهو صاحب عبشة راض صاحبها لما فيه من ظرفية الشيء (٣٦٧) في نفسه وأجاب بعض الحواشي بأنه

يمكن أن يصح ذلك القول بأن يراد بالصاحب الجنس المتحقق في أفراد أى أنه

كائن ومستقر في أصحاب العبشة الراضين وفيه نظر لانه إذا أراد الجنس خرج عن الفاعل الحقيقي اذ ليس المراد الجنس على أن عبشة نكرة فلا يصح إطلاقها على الجمع تأمل (قوله وهذا) أى الاستلزام المتقدم الدائى عنه الفساد مبنى الخ يعنى أن محل كون ما ذهب إليه السكاكي يستلزم أن يكون المراد بالعبشة صاحبها المستلزم لفساد المعنى المبني على أن المراد من الضمير والمرجع واحد وان الضمير في

راضية للعبشة بمعنى صاحب فتكون العبشة بمعنى صاحب ولا معنى للظرفية حينئذ وأما اذا ارتكبت الاستخدام بأن أريد بالعبشة أو المعنى الحقيقي وهو التبعيض أى ما يتبعش به الانسان وأريد بها في

وهو يقتضى أن يكون المراد بالفاعل المجازى هو الفاعل الحقيقي فيلزم أن يكون المراد بالعبشة صاحبها واللازم باطل اذ لا معنى لقولنا فهو في صاحب عبشة وهذا مبنى على أن المراد بعبشة وضمير راضية

ان حاصله تشبيه الفاعل المجازى بالحقيقي ثم يفرد المجازى بالذكر مراد به الفاعل الحقيقي بقرينة نسبة ما هو من لوازم الفاعل الحقيقي له وهذا يقتضى أن يكون المراد بالعبشة صاحبها لانها من الفاعل المجازى فيجب أن يراد بها الحقيقي وهو صاحبها وهذا لا يصح اذ لا معنى لقولنا هو في صاحب عبشة راض ذلك صاحب وتاويله بمعنى هو مستقر في أصحاب العبشة الرضى وكائن بينهم خلاف المتبادر بل لا يصح لان عبشة نكرة ولا يصح إطلاقها على الجمع وأيضا مثل هذا الكلام لا يستعمل في مثل هذا المعنى ولو كان من لوازم معناه وهذا الالتزام ظاهر ان أريد بالعبشة والضمير في راضية شيء واحد وأما ان أريد بالعبشة معناها الحقيقي وأريد بالضمير الذى وقع فيه المجاز العبشة التى هي صاحبها مجازا على طريق الاستخدام فلا يتحقق هذا الالتزام اذ يصير المعنى حينئذ هو في عبشة راض صاحبها ولكن على تسليم صحة الاستخدام المذكور لا يتخلو عن ضعف لحال الوصف حينئذ عن الرباط لان عود الضمير على ملابس الضمير الرابطة لا يكتفى في الربط على المشهور وفي المثال مناقشة من وجه آخر يرجع الى هذا بان هو تكميل له وهو ان ان أراد أن المجاز فى لفظ العبشة فليس من المجاز العقلى لانه عنده مبنى على تشبيه الفاعل المجازى بالحقيقي والعبشة مجرور لافاعل بل يكون حينئذ من المجاز المرسل أو غيره ويلزم أن يكون اسناد الراضية الى ضمير لفظ العبشة حقيقة لان الضمير العائد على المجاز لا يقال فيه إنه مجاز لان المجاز في معاده لا فيه اذ لا معنى لاعتبار التشبيه في مصدوق الضمير بعد كون معاده قد أطلق على المشبه به طريق المجاز التكاثر بالتشبيه أو بغيره وان أراد أن التجوز في الضمير والعبشة على حقيقتها كان

والتحقق ما قلناه والله تعالى أعلم على أن الجزرى اعترض عليه في الزامه أن المراد بعبشة صاحبها بأن قال يلزم ذلك فان الزمخشري ذكره وهو وهم لان التزام ذلك التزام للمحال اذ يلزم أن يكون الشيء في نفسه ولا يصح التزام ذلك الا بالطريق التى ذكرناها والزمخشري لم يذكر أن المراد بعبشة صاحبها بل أن المراد براضية صاحبها وبينهما فرق وأما قوله انه يلزم أن يكون المراد بعبشة راضية فاعل الدفق فلا يلزم بل يحتمل ما سبق وأما قوله انه يلزم عدم صحة الاضافة في نحو نهاره صائم اذ يصير من باب اضافة الشيء الى نفسه فممنوع ولا نسلم انه يلزم التجوز في نهاره بل في صائم على ما سبق وأما الزامه بنحو يا همام ان الى صرحا بأن لا يكون الامر بالبنا همام مع أن النداء له جوابه أن يلزم أن المأمور بالبنا الباني بنفسه

الضمير صاحب وأن المعنى فهو في عبشة راض صاحبها فلا يلزم ذلك ولا اعتراض عن السكاكي فان قلت اذا اتفق الاستلزام المذكور في اسناد راضية الى الضمير بالاستخدام المذكور لا يتحقق اسناد راضية والضمير معالى العبشة على سبيل الوصفية فان ذلك الاسناد مجاز عقلى عند السكاكي أيضا لانه اشترط في المسند أن يكون مفردا فعلا ومعناه وقد رد كل مجاز عقلى الى الاستمارة فيلزم أن يكون المراد بالعبشة صاحبها قطعاً لان الصفة هنا غير الموصوف فلا اعتراض بحاله وأجاب بعضهم بأنه اذا كان الضمير بمعنى صاحب كان اسناد الوصف مع الضمير الى العبشة حقيقة لانه وصف سببي واسناد الوصف السببي لموصوفه حقيقة نحو مرت رجل قائمة أمه قال العلامة الفنيحي وفي هذا الجواب نظر لأن الوصف السببي هو الرفع للاسم الظاهر انضاف لضمير الموصوف والوصف هنا رفع للضمير فالاولى أن يجاب بأن الضمير لم يرد به صاحب الحقيقي وانما أريد به صاحب الادعاء على ما يأتى للشرح وهو العبشة التى ادعى أنها عين صاحبها حينئذ

وأن لا تصح الاضافة في نحو قولهم فلان نهاره صائم وليله قائم لأن المراد بالنهار على هذا فلان نفسه واطافة الشيء الى نفسه لا تصح وأن لا يكون الامر بالايقاد على الطين في احدى الآيتين وبالبناء فيهما لما مان مع أن النداء له

فالالزام من أصله لا يرد (قوله واحد) أي (٣٦٨) وهو صاحب العيشة (قوله في كل ما) أي في كل تركيب والارابط محذوف أي في

واحد (و) يستلزم (أن لا تصح الاضافة في) كل ما أضيف الفاعل المجازي الى الفاعل الحقيقي (نحو نهاره صائم لبطان اضافة الشيء الى نفسه) اللازمة من مذهبه لأن المراد بالنهار حينئذ فلان نفسه ولا شك في صحة هذه الاضافة ووقوعها كقوله تعالى فما ربحت تجارتهم وهذا أولى في التخييل (و) يستلزم (أن لا يكون الامر بالبناء) في قوله ياها مان ابن لي صرحا (لها مان)

استخداما وفيه من الضعف ما تقدم مع ابهامه جريان المجاز التشبيهي في الضمير (و يستلزم) أيضا ما ذهب اليه السكاكي (أن لا تصح الاضافة في نحو نهاره صائم) من كل ما أضيف فيه الفاعل المجازي الى الحقيقي لأن المراد على ما تقرر بالفاعل المجازي هو الحقيقي فيكون المراد بالنهار الذي هو الفاعل المجازي هو زيد الصائم بنفسه وزيد لا ذكر هو معاد الضمير وفي ذلك اخلافة الشيء الى نفسه وحمله على أنه من اضافة المسمى الى الاسم مما لا يلتفت اليه لبلاغة هذا الكلام وكثرة وقوعه في كلام الله وكلام العرب اه يعقوب (قوله) ولا شك في صحة هذه (الاضافة) أي اضافة الفاعل المجازي للفاعل الحقيقي وهذا في قوة قوله اللازم باطل (قوله كقوله تعالى الخ) هذا استدلال على صحة هذه الاضافة ووقوعها (قوله وهذا أولى) أي لانه نص في الرد عليه فهو أرفع للجدال بخلاف مثال المتن فانه قد يناقش فيه بأن اضافة الشيء إلى نفسه إنما توجد اذا كان المراد بالنهار وضمير صائم واحدا وأما اذا ارتكب الاستخدام وجعل الضمير في صائم راجعا للنهار لا بالمعنى الاول وهو الزمان بل بمعنى الشخص فلا يلزم اضافة الشيء الى نفسه لان الاستعارة إنما هي في الضمير

بعد اعتقاد دخولها مان نفسه في زمرة من يبنى بنفسه مجازا مدلولها على خطابه ياها مان وعلى أن المراد البناء بقوله ابن وأما اعتراضه بلزوم توقف أنبت الر بيع البقل على النقل الشرعي فهو أحسن الاسولة وأجاب عنه الجزري بأن السكاكي لم يرد أن الر بيع أطلق على الله تعالى إنما أراد أن الاسناد الى هذه الاشياء جعل كناية عن الاسناد الى الفاعل وأسند الى الر بيع ليظهر أن المقصود منه الاسناد الى الله سبحانه وتعالى كما يعلم من قولك زيد كثير الرماد أن المقصود الكرم وهذا الكلام يمكن سلوكه في كل ما سبق الا أنه لا يصح الجواب به عن السكاكي فان جعله كناية يخرجها عن أن يكون استعارة بالكناية لكن الجواب أن يقال أسند الى الر بيع على أنه فاعل حقيقي لا بمعنى المؤثر بل بمعنى أنه حقيقته في الفعل الصوري كقولك قام زيد فكأن معنى كونه حقيقة أن العرب وضعت اللفظ له وان كان الماعل الحقيقي هو الله تعالى فكذلك لا يمتنع أن تضع العرب أنبت الر بيع لوجود صورة الانبات

المستتر في صائم لاني نهاره (قوله لها مان) خبر يكون فهو متعلق بالاستقرار المحذوف لا بالامر قيل ان هذا الالزام اذ يتوجه على السكاكي اذا كان المسند مستعملا في معناه الحقيقي وله أن يمنع ذلك مدعيا أن معنى ابن أوامر بالبناء وأوقد لي ياها مان أوامر بالايقاد فصح أن النداء له والخطاب معه وفيه أن هذا خرج عما نحن بصدده لأنه حينئذ يكون المجاز في الطرف فيخرج عن المجاز العقلي كما يقول المصنف وغيره وعن الاستعارة بالكناية كما يقول السكاكي (١) مجرور عن ساقط من الاصل، ولله «الارابط»

وأن يتوقف جواز التركيب في نحو قولهم أنبت الربيع البقل وسرتني رؤيتك على الاذن لان أسماء الله تعالى توقيفية وكل ذلك منتف ظاهر الانتفاء

(٢٦٩)

(قوله لأن المراد به) أى فى ضمير ابن هو العملة وذلك لأنه شبه الفاعل المجازى وهو هامن بالفاعل الحقيقى الذى هو العملة ثم أفرد المشبه بالذكر مراداً

به المشبه به حقيقة فصار الكلام بإهامان ابن ياعمله فانداء لشخص والخطاب مع غيره وهذا فاسد اذ لا يجوز تعدد الخطاب فى كلام واحد من غير تثنية أو جمع أو عطف (قوله لأن النداء له الخ) أى فىكون الأمر له أيضاً اذ لا يجوز تعدد الخطاب فى كلام واحد من غير تثنية أو جمع أو عطف (قوله أن يتوقف نحو أنبت الخ) أى ان ما قاله

السكاكى يستلزم أن يتوقف استعمال نحو أنبت الربيع البقل على السمع أى على السماع من الشارع (قوله لأن أسماء الله الخ) المراد بهما ما أطلق عليه تعالى (قوله توقيفية) أى تعليمية أى فلا يطلق عليه تعالى اسم حقيقة ولا مجازاً ما يرد اذن من الشارع كالرحمن فانه مجاز أى ولم يرد اطلاق الربيع والطيب والرؤية على الله تعالى (قوله صحيح) أى لغة وشرعاً وعرفاً (قوله عند القائلين الخ) هذا

لان المراد به حينئذ هو العملة أنفسهم واللازم باطل لان النداء له والخطاب معه (و) يستلزم (أن يتوقف نحو أنبت الربيع البقل) وشفى الطبيب الرريض وسرتني رؤيتك ويز يدك وجهه حسناً مما يكون الفاعل الحقيقى هو الله تعالى (على السمع) من الشارع لان أسماء الله تعالى توقيفية واللازم باطل لان مثل هذا التركيب صحيح شائع ذائع عند القائلين بأن أسماء الله تعالى توقيفية وغيرهم سمع من الشارع أول مع (واللوازم كلها منتفية)

(و) يستلزم ما ذهب اليه السكاكى أيضاً (أن يتوقف استعمال) نحو أنبت الربيع البقل وشفى الطبيب الرريض وسرتني رؤيتك ويز يدك وجهه حسناً مما يكون الفاعل الحقيقى فيه هو الله تعالى (على السمع) أى يتوقف مثل هذا الاستعمال على سماعه من الشارع لان أسماء الله تعالى توقيفية لا يسمي الله تعالى عالم يسم به نفسه فى الكتاب ولا فى السنة سواء كان مجازاً أو حقيقة لكن توقف هذا الاستعمال على السماع غير صحيح لانه شاع استعماله من غير اختصاص بمن لا يحمل أسماء الله تعالى توقيفية من العرب الاسلامية وغيرهم أنقيامهم وغيرهم حتى كاد أن يكون اجماعاً سكونياً وقد علمت أن هذا انما يتم ان سلم ما ذكره والا فيمكن أن يدعى أنه لا يقع الا بمن لا يتجرى الامور الشرعية وينبع الاطلاق الجاهلى وهو بعيد ولا يجب عن هذا الاكراه بأن مذهب السكاكى أن أسماء الله تعالى غير توقيفية لان الرد عليه ليس باستعماله هو بل باستعمال غيره بمن يذهب الى غير ذلك مع عدم انكار غيره فصار استعمالاً صحيحاً ولو كان كما ذكر السكاكى لتكره من رآه أو توقيفية أو لأنكر عليه (واللوازم كلها منتفية) لما قررنا فيلزم انتفاء اللزوم وهو جعل ما فيه المجاز العقلى من باب الاستعارة بالكناية حتى يعود الاسناد حقيقياً ومتى اتنى اللازم اتنى اللزوم لان اللازم أعم وأساو ومتى اتنى الأعم أو المساوى اتنى الاخص ومساو به وقد علم أن هذه الاعتراضات كلها مبنية على أن الفاعل المجازى أريد به الفاعل الحقيقى حقيقة فاذا كان المراد بالعيشة صاحبها حقيقة لزم كون المعنى هو فى صاحب عيشة ولا يصح واذا كان المراد بالنهار زيد حقيقة كان من اضافة الشئ الى نفسه معنى واذا كان المراد بهامان العملة حقيقة كان الخطاب مع العملة والامر لهم ولم يصح واذا كان المراد بالربيع الفاعل المختار حقيقة كان مسمى عالم يرد به السمع وأما اذا كان المراد بالفاعل المجازى الفاعل الحقيقى ادعاء بمعنى ان ادعى أن العيشة ثبتت لها الصاحبية بالادعاء وأطلقنا العيشة على صاحب الادعاء لا الحقيقى فلا يلزم الفساد اذ لا يمنع السكون فى العيشة الحقيقية المدعى أنها ملازمة الفعل لها صارت صاحبها بدعوى المبالغة فى التشبيه وأن النهار ثبت له الصاعية ادعاء لو أطلقنا النهار على الصائم الادعاء لا الحقيقى فلا يلزم اضافة الشئ الى نفسه معنى بل اضافة النهار الذى هو الزمان حقيقة وادعى فيه أنه هو الصائم الحقيقى الى ذلك الصائم الحقيقى ولا امتناع فيه وان المراد بهامان العملة بالادعاء لا بالحقيقة فالخطاب حينئذ لهامان المدعى أنه نفس العملة لا العملة حقيقة وهو صحيح وان المراد بالربيع الفاعل الحقيقى بالادعاء بمعنى ان الربيع هو الزمان الا أن المتكلم ادعى أن هذا الزمان فاعل حقيقى ولا يتوقف اطلاق لفظ الفاعل المجازى على الفاعل الحقيقى بالادعاء

فيه وعن السكاكى جواب آخر تحقيقى يضيق المجال عنه وأما قول الخطيبى ان السكاكى لا يرى أن أسماء الله تعالى توقيفية وأخذ ذلك من كلامه على نحو أنبت الربيع البقل على ما يقتضيه لفظه فضعيف لان مثل ذلك كلام مستطرد لا يؤخذ منه قاعدة كلية تقتضى بان مذهبه أن أسماء الله تعالى اصطلاحية الا أن يكون أراد أن السكاكى يرى أن الأسماء اصطلاحية لكونه معتزلياً والظاهر أن المعتزلة

جواب عما يقال لعل الصحة والتشبيوع عند من لا يشترط التوقيف فى أسماء الله تعالى (قوله شائع الخ) أى فنيوعه يدل على أن المراد بالربيع غير الله ولو كان المراد به المولى لتوقف على السماع من الشارع عند القائل بالتوقف على الاذن

(قوله كما ذكرنا) حيث بين بمدى ملازمة بطلان لازمهما (قوله فيذني كونه) أي المجاز العقلي من باب الاستعارة بالكناية أي لانه ملزوم وإذا انتفى ذلك الملزوم ثبت المطلوب وهو نقيضه (قوله ويراد المشبه به حقيقة) أي كما فهمه الصنف (قوله بل المشبه به ادعاء) أي وهو نفس المشبه الذي ادعينا أنه فرد من أفراد المشبه به فهو يقول شبهه الربيع بالفاعل المختار وأدعينا أن الربيع فرد من أفراد الفاعل المختار بحيث صار للفاعل المختار فردان أحدهما متعارف وهو الولي والآخر غير متعارف ثم ذكر اسم المشبه مراداً به المشبه به ادعاءً، وحينئذ فلا يلزم إطلاق الربيع على الله وكذا نقول في قوله في عبثه راضية شبه الفاعل المجازي وهو العيشة بالفاعل الحقيقي وهو الصاحب وأدعى أنه فرد من أفرادهم ثم ذكر لفظ المشبه مراداً به المشبه به ادعاءً وهو العيشة بمعنى التعيش فلم يلزم ظرفية الشيء في نفسه وكذا نقول في نهارة صائم شبه النهار بالصائم وأدعينا أنه فرد من أفرادهم ثم ذكر اسم المشبه وهو النهار مراداً به المشبه به ادعاءً وحينئذ فلم يلزم إضافة الشيء إلى نفسه هذا محصله (٣٧٠) وهذا الجواب مردود وذلك لأن المشبه به ادعاءً هو نفس المشبه فيكون اسناد ما هو

كما ذكرنا فيذني كونه من باب الاستعارة بالكناية لأن انتفاء اللازم يوجب انتفاء الملزوم والجواب أن مبنى هذه الاعتراضات على أن مذهبه في الاستعارة بالكناية أن يذكر المشبه ويراد المشبه به حقيقة وليس كذلك بل المشبه به ادعاءً ومبالغة لظهور أن ليس المراد بالمنية في قولنا تخالب لمنية نشبت بفلان هو السبع حقيقة والسكاكي مصرح بذلك في كتابه

على السمع وإنما يتوقف على السمع في الإطلاق على الفاعل الحقيقي حقيقة لا في الإطلاق على الفاعل الادعائي وإذا تم هذا وعلم أن الاعتراضات لأنتم لا تكون المراد بالفاعل المجازي هو الفاعل الحقيقي حقيقة وأما أن أريد بالفاعل الحقيقي بالادعاء مسقط الاعتراضات لأن المراد بالمجازي نفسه إلا أنه ادعى فيه أنه غيره فاللزم على ذلك في نفس الأمر كاللزم على عدم الادعاء اندفعت هذه الاعتراضات عن مذهب السكاكي إذ حقق أنه مذهبه فيما ذكر الإطلاق على الفاعل الادعائي الحقيقي وهذا المذهب صرح به فتدفع به عنه الاعتراضات حيث قال المراد بالمنية في قولنا أنشبت المنية أظفارها بفلان السبع بادعاء السبعية لها وليس المراد بالمنية السبع الحقيقي قطاً بل المراد بنفس المنية الادعاءى دخولها في جنس السبع فصار للسبع قسمان متعارف وهو الحقيقي وغير متعارف وهو المنية الحقيقية إلا أنها ادعيت لها السبعية ولكن دفع الاعتراضات بما ذكره يوقع السكاكي فيها فرمته وهو كون الاسناد لغير من هو له في نفس الأمر للقطع بأن كون الاسناد حقيقياً إنما يتحقق إذا كان الصاحب الحقيقي الادعائي لانه نفس العيشة الحقيقية والاسناد لها مجاز ولا يخرجها الادعائي عن معناها حتى يكون الاسناد لها حقيقة وكذا يقال في نهارة صائم والأمر لها مان وفي اسناد الانبات للربيع فمافر منه السكاكي وقع

يرون ذلك ولو ذهب اليه فهو مذهب فاسد مردود وأما قوله أن ذكر طرفي التشبيه يمنع من حمل الكلام على الاستعارة فليس كذلك لأن المراد ذكر الطرفين على جهة التشبيه وأجيب عنه بأن المشبه به في هذا المثال شخص ما إنساني موصوف بالصوم وهو أعم من المذكور فيكون غيره فلا يكون الكلام مشتملاً على طرفي التشبيه وفيه نظر لأنك لو قلت زيد كنهارة صائم كان تشبيهها بالاتفاق مع وجود هذا التغاير وأما

من لوازم المشبه به حقيقة كالانبات لذلك المشبه اسناد للشيء لغير ما هو له وهو مجاز عقلي مثلاً للربيع في قولك أنبت الربيع البقل شبه بالفاعل المختار وأدعى أنه فرد من أفرادهم ثم ذكر لفظ الربيع مراداً منه الفاعل المختار ادعاءً لأن الفاعل المختار ادعاءً هو الربيع بمعنى الزمان أو المطر وهو المشبه الذي ادعى له القدرة ولاشك أن حق الانبات أن لا يسند إليه لانه ليس قائماً به وإنما حقه أن يسند للفاعل المختار الحقيقي واسناد الشيء لغير ما هو له مجاز عقلي وكذا نقول في باقي الأمثلة فقد اضطر السكاكي إلى القول بالمجاز العقلي والحاصل أنه إن أريد بالمنية في أمثلة

المجاز العقلي الفاعل الحقيقي لزمه ما ذكره الصنف وأن أريد به الفاعل الادعائي لزمه القول بالمجاز العقلي وهو

الالزام اشكال صعب لا يحصى عنه ويرد على هذا الجواب بحث آخر وهو أن لفظ المشبه مستعمل فيما وضع له تحقيقاً وحينئذ فلا يدرج في الاستعارة التي هي مجاز وادعاء السبعية مثلاً لانية لا يجدي نفعا لأن ذلك لا يخرجها عن كون اللفظ وضع لها حقيقة لكن قد أجاب العلامة السيد في شرح المفتاح عن هذا بأن ما هو خارج عن الموضوع له إذا اعتبر مع صيره غير الموضوع له وحينئذ فيكون لفظ المنية مستعملاً في غير ما وضع له حيث أريد بالمنية الموت مع وصف السبعية لكن بادعاء السبعية له أي وجعل لفظ المنية مراداً لفظ السبع ادعاءً ومثل ما قيل هنا يقال المراد بالعيشة صاحبها بادعاء صاحبه لها بالنهار الصائم بادعاء الصائمية له لا بالحقيقة حتى يفسد المعنى وتبطل الإضافة ويكون الأمر بالبناء لها مان كما أن النداء له لكن بادعاء أنه بان وجعله من جنس العملة لفرط مباشرة ولا يكون الربيع مطلقاً على الله تعالى حتى يتوقف على السمع إذ المراد به حقيقة الربيع لكن بادعاء أنه قادر مختار من أجل المبالغة في التشبيه



ثم ما ذكره من متحوض بنحو قولهم فلان نهاره صائم فان الاستدراك في مجاز ولا يجوز ان يكون النهار استعارة بالكناية عن فلان لان ذكر طرفي التشبيه يمنع من حمل الكلام على الاستعارة و يوجب حمله على التشبيه ولهذا عند نحو قولهم رأيت فلان أسدا ولقيني منه أسد تشبيها

(قوله والمصنف لم يطلع عليه) هذا في غاية البعد بل اطلع عليه ولم يرتضه وأشار الى رده بقوله ذاهبا الى أن ماصر الخ فانه يشير الى قوله تعالى فأين تذهبون (قوله ولانه ينتقض الخ) الحاصل أن السكاكي ادعى أن كل مجاز عقلي استعارة بالكناية ودليله على ذلك كما أشار اليه الشارح بقوله والحاصل الخ أن كل مجاز عقلي فقد ذكر فيه التشبيه وأرى به التشبيه بواسطة اقترينة وكل ما هذا شأنه فهو استعارة بالكناية فامر من قول المصنف وفيه نظر لانه يستلزم الخ يمنع لصغرى الدليل وسند المنع استلزام الباطل من ظرفية الشيء في نفسه وإضافة الشيء لنفسه الى آخر ماصر وما ذكره المصنف هنا نقض للدليل بالتخلف وذلك لان دليله هذا يجري في المجاز العقلي الذي ذكر فيه الطرفان والاستعارة بالكناية لا يجمع فيها بينهما الاشتراطهما فاطمة عدم ذكر التشبيه به فيها (قوله مما يشتمل على ذكر الفاعل الحقيقي) أي وهو الضمير في نهاره وليله لان المراد به الشخص والضمير في صائم وقائم هو الفاعل المجازي وهو المشبه (قوله لاحتماله على ذكر طرفي التشبيه) أي وهما المشبه وهو الفاعل المجازي الذي هو مصدوق الضمير في صائم وقائم والمشبه به الذي (٢٧١) هو الفاعل الحقيقي وهو الضمير في نهاره

وليله لان المراد به الشخص ان فأت هذا خلاف ماصر للمصنف من لزوم اضافة الشيء لنفسه في نهاره صائم فان ما تقدم يفيد أن المراد بالنهار والضمير المضاف اليه شيء واحد وما هنا يفيد أنهما شيان وأن الضمير في صائم راجع للنهار بمعنى آخر أوجب بأن هذا من باب التردد في الاعتراض فاللزام للسكاكي أحدهما فما سبق من لزوم اضافة الشيء الى نفسه مبني على أن المراد بالنهار الفاعل الحقيقي وأن ضمير صائم

والمصنف لم يطلع عليه (ولانه) أي ما ذهب اليه السكاكي (ينتقض بنحو نهاره صائم) وليله قائم وما أشبه ذلك مما يشتمل على ذكر الفاعل الحقيقي (لاشتماله على ذكر طرفي التشبيه) وهو مانع من حمل الكلام على الاستعارة كما صرح به السكاكي والجواب أنه إنما يكون مانعا اذا كان ذكرهما على وجه يبيّن عن التشبيه

فيه تأمل (ولانه) أي ولان ما ذهب اليه السكاكي من كون تلك الامثلة جميعا من الاستعارة بالكناية (ينتقض بنحو نهاره صائم) وليله قائم ويومه ساكت وليله قائم ونحو ذلك مما يشتمل على ذكر الفاعل الحقيقي مع المجازي (لاشتماله) أي لاشتمال ما ذكر من الامثلة (على ذكر طرفي التشبيه) وما يشتمل على ذكر المشبه والمشبه به يمنع حمله على الاستعارة كما صرح به السكاكي وغيره ولكن يجب عن هذا بأن امتناع حمل ما وجد فيه الطرفان على الاستعارة إنما هو فيما أنبأ فيه التركيب عن التشبيه الزام بانه لا يكون استعارة في نحو نهاره صائم فجوابه ما سبق من حمل المجاز في الخبر وهو صائم (تنبيه) اعلم أن المصنف في باب الاستعارة بالكناية جعلها مجازا عقليا وذلك منافض لما ذكره هنا من اثبات المجاز العقلي في هذه الامثلة وانكار أن يكون استعارة بالكناية وتصريحه بتغايرهما وهذا الاعتراض أقوى من جميع ما اعترض به على السكاكي (تنبيه) تلخص في نحو أنبت الربيع البقل اذ لم يكن من كافرولا كذا وفي نحو حمل زيد الجبل العظيم أقوال أحدها أن المجاز في أنبت وهو رأي ابن

راجع له بهذا المعنى وما هنا مبني على أن المراد بالنهار حقيقة وأن ضمير صائم راجع له بمعنى آخر وهو الصائم فلا مفر له من لزوم واحد من أمرين كل منهما ممنوع (قوله والجواب الخ) هذا منع وسند وجاهل لان سلم أن ذكر طرفي التشبيه مانع من الحمل على الاستعارة مطلقا بل إنما يمنع من الحمل عليها اذا كان ذكرهما يبيّن عن التشبيه والا فلا يمنع كما هنا (قوله يبيّن عن التشبيه) أي يدل عليه بأن يكون المعنى لا يصح الا بملاحظة التشبيه وذلك اذا وقع التشبيه به خبرا عن المشبه حقيقة أو حكما بأن وقع صفة له أو حالا منه نحو زيد أسد أو رأيت أسدا ومررت برجل أسد فحمل الاسد الحقيقي على زيد أو الرجل ممنوع لتباينهما فتعين الحمل على التشبيه بتقدير أدانه وإن المعنى أنه كالاسد أو ما اذا كان الجمع بينهما لا يبيّن عن التشبيه فلا يمنع من الحمل على الاستعارة كقولك سيفت ز يدى يد أحد وإذا لقيني ز يد رأت السيف في يد أسد وكما في قولك نهاره صائم وليله قائم فان الاضافة فيه لامية لتعيين المشبه المستعار لان التشبيه بالشخص نهار مخصوص لا مطلق نهار وانما يكون طرفا التشبيه مذكورين على وجه يبيّن عن التشبيه لو كانت الاضافة بيانية فانه في معنى الحمل للبالغة في التشبيه كافي لجين الماء وبهذا اندفع ما قيل أي فرق بين لجين الماء ونهاره صائم حيث جعل الاول من باب التشبيه ودون الثاني بل جوزتم كونه من باب الاستعارة مع أن في كل منهما اضافة غاية الامر ان في نهاره صائم اضافة المشبه الى المشبه وفي لجين الماء اضافة المشبه به الى المشبه وهل هذه التفرقة الا محض تحكم واعلم أن ما ذكره الشارح من الجواب مبني على تسليم كون المثال المذكور فيه جمع بين الطرفين ولك أن تمنع ذلك وذلك لان المراد بالنهار معناه الحقيقي والمشبه به الشخص الصائم مطلقا لا بقيد كونه فلانا وهو غير مذكور اذ هو غير الضمير المضاف اليه النهار لانه



أو عرضاً فاما عارضاً له من حيث ذاته وككونه ثلاثياً أو رباعياً مثلاً فان ذلك عارض له من حيث عدد حروفه فلا تذكر هذه العوارض في هذا البحث وانما لم يجعل الحثية للتعليل لصيرورة المعنى الأمور العارضة له من أجل كونه مسنداً اليه فيفيد أن الحذف والذكر والتعريف والتشكيك وغير ذلك من الأحوال عارضة له من أجل كونه مسنداً اليه معاً أنه ليس كذلك بل الحذف انما عارض له لأجل الاحتراز عن العبث ولنخيل المدول الى أقوى الدليلين الى آخر ما قال المتن وكذا الذكر انما عارض له لكونه الاصل الى آخر ما قال المصنف أيضاً وأيضاً جعلها للتعليل يرد عليه أن العلة ككونه مسنداً اليه لا تقتضي أمرين متنافيين كالتذكر والحذف ان قلت من جملة الأمور العارضة له من حيث كونه مسنداً اليه الرفع فقط فانه أن يذكر هنا مع أنه كتب التحذير فقلت إضافة أحوال للمسند اليه للعهد أي الأحوال الموهودة للمسند اليه وهي التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال وحينئذ يقول الشارح أي الأمور العارضة له أي التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال فخرج الرفع في قام زيد وزيد قائم فانه وان كان عارضاً له من حيث أنه مسند اليه لكن لا يطابق به اللفظ مقتضى الحال وحينئذ فلا بد كرهنا كذا ذكر بعضهم قال عبد الحكيم ولا حاجة لذلك لان المقصود أن الأمور المذكورة في هذا الباب عارضة للمسند اليه لذاته لا أن كل ما هو عارض له لذاته فهو مذکور في هذا الباب (قوله وقدم المسند اليه) أي من حيث أحواله وقوله على المسند أي من حيث أحواله أيضاً (قوله لمسائتي) أي من أنه الركن الأعظم (٢٧٣) في قوله تنبيهاً على أن المسند اليه هو الركن الأعظم

(قوله أما حذفه الخ) قاعدة المصنف أن الواقع بعد ما هو مقتضى الحال والواقع بعد لام التعليل هو الحال فلا احتراز عن العبث وكذا ما بعده أحوال تقتضي الحذف وهذا كالصريح في أن مقتضى الحال هو الخصوصية فظهر لك أن أحوال المسند اليه مثلاً مقتضيات للأحوال أي

وقدم المسند اليه على المسند لمسائتي (أما حذفه) قدمه على سائر الأحوال لكونه عبارة عن عدم الاتيان به وعدم الحادث سابق على وجوده

لأجل كونه مسنداً اليه فان الحذف والذكر مثلاً لم يثبتاه من أجل كونه مسنداً اليه بل الثابت له مثلاً لأجل كونه مسنداً اليه الحكم عليه بالمسند وتأكيده حكمه مثلاً أو عدمه وأما الحذف والذكر ونحوهما فهي أمور عارضت له في حال كونه مسنداً اليه لا لأجل كونه مسنداً اليه فتأمله وقدم أحوال المسند اليه على أحوال المسند لان المسند اليه هو الركن الأعظم الشديد الحاجة اليه على ما سنقره (أما حذفه) بدأ من أحواله بالحذف لان سائر الأحوال متفرعة على ذكره والحذف عدم ذلك الذكر وعدمه سابق لوجود الممكن وعبر عن هذا عدم بالحذف في جانب المسند اليه وعبر عنه

أما حذفه الى قوله وأما ذكره ش المسند اليه قد تقدم ذكره

(٣٥ - شروح التلخيص - أول) لا أمور الداعية لا يراد الكلام مكيفاً بكيفية مخصوصة ثم ان المعلوم أن الحذف فعل الفاعل لانه مصدر وحينئذ فهو من أوصاف الشخص لامن أوصاف المسند اليه العارضة له وأجيب بأن المصنف أطلق الحذف وأراد به الحاصل بالمصدر وهو الانحذف وكذا يقال فيما بعده أو تجعل هذه الأمور مصدر المبني للفعول بناء على مذهب من يجوز بحجبه المصدر من المبني للفعول وحينئذ فتكون هذه الأمور أحوالاً للمسند اليه ثم ان المراد حذفه لقرينة معينة من غير إقامة شيء مقامه وحينئذ يكون لغرض معنى كما هو اللائق بالفرن لا مجرد أمر لفظي وبهذا يظهر وجه اقتصار المصنف على حذف المبني من المسند اليه لان الفاعل اذا حذف إما أن يقوم شيء مقامه كافي باب السبابة وباب الاستثناء والفرغ وباب المصدر ولا يحتاج الحذف حينئذ لقرينة بل الحذف للأمر الداعي له وإما لغرض لفظي كالتقاء الساكنين في نحو اضر بن يا قوم واضربوا الرجل (قوله لكونه عبارة عن عدم الاتيان به) هذا تفسيره بحسب الاصطلاح وان كان لفظه من حيث مفهومه أقوى أعني الاسقاط مشعر بأنه عدم بعد الاتيان وانما لم يفسر الحذف بالعدم الا لاحق المتأخر عن الذكر مع أن الحذف اسقاط فتناسبته لعدم الإحق أقوى لان الواقع هنا في نفس الأمر هو عدم السابق لانه لم يثبت للمسند اليه أصلاً لا أنه أن في ثم أسقط (قوله وعدم الحادث سابق على وجوده) أي وحينئذ فالحذف مقدم على الذكر واعتراض بأن هذه العلة انما تنتج تقدمه على الذكر خاصة دون سائر الأحوال لان الحذف مقابل له دون بقية الأحوال كالتعريف والتشكيك اذ ليس مقابلاً لها حتى يقال عدم الحادث سابق على وجوده وأجيب بأن بقية الأحوال متفرعة على الذكر لانها تفصيل له والمقدم على الأصل يستحق التقديم على الفرع واعتراض بأن التعريف والتشكيك يمكن اعتباره كافي المحذوف (١) وأجيب بأنه وان كان كذلك الا أنه بالقياس على المذكور

(١) قوله يمكن اعتباره كافي المحذوف: كذا في الأصل ولعل في العبارة سقطاً وتحريفاً فأنامل كتبه مصححه

## والاحتراز عن العبث بناء على الظاهر وأما ذلك مع ضبط المقام

(قوله وذكرهنا) أى وذكر عدم الاتيان به ويجوز أن يرجع الضمير للحذف ويكون الكلام على حذف مضاف ناسحا أى معنى الحذف (قوله وفى المسند) أى وفى أحوال المسند (قوله الشديد الحاجة اليه) بيان لكونه أعظم واعتراض بأن كلاما من السند والمسند اليه يتوقف عليه الاخبار وحينئذ فلامعنى لاعتبار كون أحدهما ركنا أعظم دون الآخر وأجيب بأن السند اليه كما يتوقف عليه الاخبار يتوقف عليه السند لانه صفة له لان المراد من المسند اليه الذات ومن المسند الصفة والصفة تتوقف على الموصوف بخلاف المسند فانه وان توقف عليه الاخبار لا يتوقف عليه المسند اليه (قوله حتى أنه الخ) حتى لتفريع بمنزلة الفاء أى فإذا لم يذكر فكأنه أتى الخ أى تخيل أنه أتى به ثم حذف وإن كان الواقع ليس كذلك وإذا تخيل كذلك علم أنه ملحوظ فى القصد (قوله فانه ليس بهذه المثابة) أى للنزلة أى ليس بركن أعظم وقوله فكأنه ترك أى فإذا لم يذكر تخيل أنه ترك من أصله أى من أول الأمر واعتراض بأن تركه عدم ذكره وهو محقق وحينئذ فلا يناسب إيراد لفظ كأن وأجيب بأن المراد بتركه تركه مطلقا أى حقيقة وحكما بحيث لا يكون مقدرا ومصادا مع أنه مذکور حكما ثم إن هذا الكلام يقتضى أن الحذف عبارة عن العدم اللاحق والنسبة التى ذكرها لتقديم الحذف على غيره تقتضى أن الحذف عبارة عن العدم السابق فيتناهيان ويدفع التناقض بأن نسكتة تقديم الحذف باعتبار الواقع لان الواقع أن السند اليه لم يذكر فى الكلام أصلا ونسكتة التمييز بالحذف دون الترتك باعتبار التخيل والتوهم نظرا الى شيوع استعمال الحذف فى العدم اللاحق وهو عدم الشيء بعد ذكره (قوله (٢٧٤) فللاحتراز عن العبث) اعلم أن الحذف يتوقف على أمرين أحدهما

وجود ما يدل على المحذوف من القرآن والثانى وجود المرجح للحذف على الذكر أما الأول فهو مذکور فى غير هذا الفن كالنحو وأما

وجود ما يدل على المحذوف من القرآن والثانى وجود المرجح للحذف على الذكر أما الأول فهو مذکور فى غير هذا الفن كالنحو وأما الثانى فقد شرع المصنف فى تفصيله بقوله فللاحتراز الخ وحاصله أن من جملة مرجحات الحذف على الذكر قصد التحرز والتباعد عن العبث وذلك أن ما قامت عليه القرينة وظهر عند مخاطب فذكره بعد عبثا أى خاليا عن الفأرة فيحذفه البليغ للتأنيب

فى جانب المسند كما سياتى بالترك ايماء الى أن العدم هنا يستحق اسم الحذف الذى هو العدم الطارىء على الوجود لكون الوجود الاصلى للسند اليه لانه هو الركن الأعظم لانه عبارة عن الذات والمسند كالوصف له والذات أقوى فى الثبوت من الوصف فالمسند اليه والمسند ولو افتقر فى الافادة الى كل منهما لكان الدال منهما على الذات أشد فى الحاجة عند قصد الافادة من الدال على الوصف لان الحاجة الى المضاف اليه المعروض أشد من الحاجة الى المضاف العارض فلذلك عبر عن عدم الاتيان بهذا بالحذف وعن عدم الاتيان بذلك بالترك للإشارة الى أن وجود هذا أزم حتى كأن عدمه طارىء فكأنه أتى به ثم حذف والآخر عدمه أصل على بابه قدمه تركه من أصله (فللاحتراز عن العبث بناء على الظاهر) أى من الأحوال الوجبة للحذف الاحتراز المذكور والحذف يتوقف على أمرين أحدهما وجود ما يدل وأما قدمه على المسند لان المسند اليه كالوصف والمسند كالصفة

الى العبث أى الاتيان بشيء زائد عن الحاجة لاتيانها بما هو ظاهر معلوم والعبث لا يلتفت الى كلامه ولا يتلقى والموصوف منه بالقبول فقول المصنف فللاحتراز أى فللقصد التحرز والتباعد عن العبث أى لودكر (قوله بناء على الظاهر) حال من العبث أى حال كون العبث مبنيا على ما هو الظاهر من اغناء القرينة عنه وقوله وان كان فى الحقيقة أى والحال انه بالنظر للحقيقة ونفس الأمر ركن من الكلام فينبغى الالتفات له والتصریح به فلا يكون ذكره عبثا وان قامت القرينة لان الاكتفاء بالقرينة ليس كالدكر فى التنصيص على ما هو المقصود الأهم اه عبد الحكييم وكتب بعضهم مانصه واحتراز بقوله بناء على الظاهر عن الحقيقة ونفس الأمر وأورد عليه أن هذا يقتضى أن العبث فى ذكره إنما يكون اذا قطع النظر عن الحقيقة وأما مع النظر الى الحقيقة من أنه ركن للاسناد فلا عبث فى ذكره وليس كذلك لانه لاتنافى بين كونه ركنا فى الكلام وكونه عبثا ألا ترى أن الكلام اذا علم بسائر أجزائه يكون ذكره عبثا فلاولى جزؤه فالنفاى للعبث إنما هو عدم علمه بالقرينة حق العبارة بناء على القرينة لانه اذا قطع النظر عن القرينة اتنى العبث وأجيب بأن قوله بناء على الظاهر احتراز عن عدم علمه بالقرينة لاعتناء الحقيقة من كونه ركنا للاسناد ولا شك أنه بالنظر الى كونه غير معلوم بالقرينة لا عبث فى ذكره لانه اتيان بما لا يستغنى عنه وبدل لذلك قول الشارح لدلالة القرينة عليه فانه غير أن المترزعه عدم علمه بالقرينة وعبرة سم حاصل المراد من كلام المصنف أن للسند اليه اعتبار بين أحدهما كونه ركنا والثانى كونه معلوما فبالاعتبار الأول مع

وإما لتخييل أن في تركه نمو بلا على شهادة العقل وفي ذكره نمو بلا على شهادة اللفظ من حيث الظاهر وكما بين الشهادتين

قطع النظر عن الثاني لا يكون ذكره عبثا وباعتبار الثاني مع قطع النظر عن الاعتبار الأول يكون ذكره عبثا لأنه انبان بما يستغنى عن الانبان به وقد اعترض أصحاب الحواشي بأن كونه ركننا لا ينافي العبدية فلهذا يدفع بذلك فتأمل اه (قوله أو تخييل العدول الخ) عطف على الاحتراز والتخييل بمعنى الإيهام وهو مصدر مضاف لمفعوله الثاني أي تخييل المتكلم للسامع العدول إلى أقوى الدليلين أي أن من جملة الأمور التي مراعاتها ترجح الحذف قصد المتكلم أن يتخيل (٢٧٥) للسامع أن يوقع في خياله وفي وهمه

بذلك الحذف أنه عدل

إلى أقوى الدليلين اللذين

هما العقل واللفظ وأقوامهما

هو العقل لأن الإدراك

به يحصل من اللفظ ومن

غيره فعند حذف المسند

اليه يتبادر للذهن أن

أدراكه بالعقل خاصة

وعند ذكره يتبادر للذهن

أن أدراكه باللفظ وذلك

التخييل يوجب نشاط

السامع وتوجه عقله نحو

المسند اليه زيادة توجه

(قوله من العقل واللفظ)

بيان للدليلين لأقوامهما

وفي الحقيقة العقل ليس

بديل فضلا عن كونه

أقوى وأما الدال اللفظ

والعقل آلة للإدراك منه

فوصفه بالدلالة على

طريق النجوز من حيث

إن النفس تدرك بسببه

(قوله فإن الاعتداد أي

فإن اعتداد السامع في فهم

(أو تخييل العدول إلى أقوى الدليلين من العقل واللفظ) فإن الاعتداد عند الذكر على دلالة اللفظ من حيث الظاهر وعند الحذف على دلالة العقل وهو أقوى لافتقار اللفظ اليه

على المحذوف من قرينة الآخر وجود المرجح للحذف على الذكر أما الأول فهو مذكور في غير هذا الفن كأنحو وأما الثاني فشرع في تفصيله فن جملة الاحتراز عن العبث وذلك أن ما قامت عليه القرينة وظهر عند مخاطب فذكره بعد عبثا والبلغ يمينه فيحذفه لئلا ينسب إلى العبث لا تبيانه بما يستغنى عن ذكره لظهوره والعبث لا يلتفت إلى كلامه ويتلقى منه بالقبول وقوله بناء على الظاهر متعلق بالعبث وأما قال كذلك لأن ذكره ليس عبثا في الحقيقة لأنه ركن للاسناد وأما كان عبثا بحسب الظاهر والنظر إلى القرينة بالنسبة لكون الحذف دافعا لعبث الموجود بحسب الظاهر هو مرجع مقتضى البلاغة في هذا الحذف وكون الحذف جائزا للقرينة هو مرجع تأدية أصل المراد بما يجوز في فهم (أو تخييل العدول إلى أقوى الدليلين من العقل واللفظ) أي ومن جملة الأمور التي

والموصوف أجدر بالتقديم لأنه الموضوع والصفة هي المحمول وأحواله أقسام أحدها أن يكون محذوفا وإضافة في قوله حذفه إلى المفعول لأن الحذف فعل المتكلم وكذلك ما بعده من قوله ذكره وغير ذلك وقدم ذكر الحذف على الذكر لأن الذكر هو الأصل فلا تشوش النفس إلى ذكر الواجب له بخلاف الحذف وحذفه لأحد أمور بمعنى أن الاعتبار للناسب حذفه عند وجود واحد من هذه الأمور فإن حذف لأحد منها كان حذفًا على غير الوجه المناسب ﴿الاول الاحتراز عن العبث بناء على الظاهر يعني بقوله في الظاهر أن ذكره يكون في الظاهر عبثا لا غناء القرينة عنه وإن كان في الحقيقة غير عبث كقولك لمن يستشرف الهلال لله أي هذا الهلال فلوصرحت بذكر المبتدأ السكبان ذكره عبثا في الظاهر بمعنى أنه لا يظهر له فائدة \* واعلم أن المصنف جعل هذا في الإيضاح جزءا مضافا إلى الاختصار وأما اقتصر على هذا لانهما رجمان لشيء واحد والظاهر أن الاختصار هنا هو الحذف والاقتصار على الخبر يرتب على الحذف فإن كان كذلك فكيف يعمل الحذف بنفسه وإن كان الاختصار هو جعل معنى اللفظ الكثير في لفظ قليل فلا يتأتى هنا لأن معنى المسند اليه ليس مجعولا في المسند بل حذف ودل عليه بالقرائن وقد يجاب بأن مراده بقصد الاختصار أن يقصد المتكلم الاختصار في الجملة والمراد بالحذف حذف شيء مخاص وهو المسند اليه الثاني أن يقصد تخييل العدول إلى أقوى الدليلين

المسند اليه وهذا علة لتخييل العدول (قوله عند الذكر) أي للمسند اليه (قوله من حيث الظاهر) أي وفي الحقيقة الاعتداد على العقل واللفظ مما وهذا جواب عما يقال كيف يعتمد على اللفظ مع أنه لا بد من دلالة العقل بأن يعلم أن هذا اللفظ موضوع الكذب وحاصل الجواب أن الاعتداد على اللفظ إنما هو بحسب الظاهر وإن كان في الحقيقة ونفس الأمر معتمدا على العقل واللفظ معا لأن الانفاظ ليست الآلات وضعها الواضع ولا دلالة لها بحسب ذاتها (قوله وعند الحذف على دلالة العقل) أي من حيث الظاهر بدليل قوله وأما قال تخييل لأن الدال حقيقة الخ وإنما لم يذكر هذا القيد أعني قوله من حيث الظاهر هنا إشارة إلى كثرة مدخلية العقل فكأنه مستقل اه فتأري (قوله لافتقار اللفظ اليه) أي لافتقار اللفظ دائما اليه في الدلالة لأن اللفظ لا يمكن أن يفهم منه شيء بدون واسطة

العقل بخلاف العقل فإنه يمكن أن يدرك بدون توسط لفظ كما في المقولات الصرفة وكما في دلالة الأثر على المؤثر والحاصل أن اللفظ لا يمكن أن يفهم منه شيء بدون واسطة العقل بخلاف العقل فإنه يمكن أن يدرك بدون توسط لفظ وإن كان بحسب العادة لا بد من تخييل الالفاظ حتى كأن للفكر يناجي نفسه بالفاظ غيلة (قوله وإنما قال الخ) هذا جواب عما يقال لم زاد الصنف تخييل وهل قال أول المدول إلى أقوى الدليلين الخ وحاصل الجواب أنه إنما زاد لفظ تخييل لأن المدول ليس محققا بل أمر متخيل متوهم لأن كونه محققا يتوقف على كون كل من العقل واللفظ مستقلا في الدلالة على السند إليه عند حذفه وليس كذلك لأن لفظ القدر للدول عليه بالقرائن مدخلا في الدلالة عليه عند الحذف بناء على أن المدول عليه بالقرائن هو اللفظ القدر دون ذات السند إليه وحاصل ما في المقام أن الدليل لا يكون دليلا إذا كان مستقلا بالدلالة وقد علمت أن كلام من العقل واللفظ لاستقلاله بالدلالة على السند إليه لا عند الذكر ولا عند الحذف والدليل (٢٧٦) مجموعهما في الحالتين فليس عندنا دليلا فضلا عن وجود أقوى نعم إذا

وأما قال تخييل لأن الدال حقيقة عند الحذف هو اللفظ المدول عليه بالقرائن

مراعيتها توجب الحذف أن تخيل التكلم السامع بذلك الحذف أنه عدل إلى أقوى الدليلين اللذين هما العقل واللفظ وأقواهما هو العقل لأن الإدراك به يحصل من ذلك اللفظ أو من غيره فعند الحذف يتبادر أن الإدراك بالعقل خاصة وعند الذكر يتبادر أن الإدراك باللفظ وإنما قال تخييل إشارة إلى أن كون الإدراك عند الحذف بالأقوى وهو العقل وعند الذكر بالاضف وهو اللفظ إنما ذلك أمر وهمي خيالي بالتبادر الخذاقي وأما عند التحقيق فلا يقع إدراك معنى السند إليه من التركيب للعقل إلا باللفظ مذكورا أو مقدرا كما لا يتأتى الإدراك من اللفظ بدون العقل وههنا شيء وهو أن التخيل المذكور أن كان وجه ارتكاب الحذف لاجله ما فيه من الظرافة في إيهام أن ثم شيئا مستحسنا وهو المدول إلى أقوى الدليلين مع أنه ليس كذلك في نفس الأمر فإنه أن يكون من الحسنات البديعية المعنوية إذ ليس في ذلك تطبيق الكلام اللفظي لمقتضى الحال الذي هو البلاغة وإن كان الوجه أن ذلك التخيل طابق به الكلام مقتضى الحال فلم يظهر بعد وقد يجاب بأن من مقتضيات الأحوال تأكيد تقرير المحكوم عليه مع الاختصار والمدول إلى الأقوى الخيل به مما يحقق ذلك فإذا تعلق الترض بهذا التقرير لاقتضاء المقام إياه توصيل إليه بتخييل المدول وفيه تكلف وتمحل أو يقال مقام إيهام أجزاء الكلام في الجملة يناسبه إيقاع ذلك الإيهام بالأقوى كيف أمكن ولو تخيلا تأمله

من العقل واللفظ كقولك قائم في جواب كيف زيد وإنما قلنا أقوى الدليلين لأنك لو قلت زيد قائم أو هو قائم لكان الكلام مفيدا للسند إليه بلفظه ولو قلت قائم لكان يدل عليه بدلالة العقل القاضية بأن السؤال كالمعاد في الجواب فالدليلان هما العقل واللفظ وأقواهما العقل فاعقل يدل على السند إليه واللفظ لو ذكر دل عليه إلا أن الدلالة المعنوية أقوى وقال الخطيب لأن اللفظ لا يفيد إلا الظن والدلالة العقلية تفيد القطع قلت فيه نظر لأنه لا يبنى بالعقل إلا دلالة القرائن التي لا تفيد مجردا في الغالب إلا الظن وفي عبارته أيضا أن العقل دليل على الترك واللفظ دليل على الذكر فهي عبارة قلقة وصوابها العقل دليل عند الترك واللفظ دليل عند الذكر

حذف التكلم السند إليه فقد خيل للسامع أن هناك دليلين وأنه عدل عن الاضعف منهما إلى الأقوى وهو العقل وجعله أقوى باعتبار ما علمته مما مر \* وأعلم أن تقرير السؤال والجواب اللذين أشار لهما الشارح على الوجه الذي قلناه هو ما يؤخذ من كلام ابن يعقوب وعبد الحكيم وغيره من حوائج الطول فلا نلتفت لما ذكره بعضهم في تقريرهما واعترض على الشارح بما هو غير وارد عليه (قوله لأن الدال حقيقة عند الحذف هو اللفظ) أي المقدر للدول عليه بالقرائن لا ذات السند إليه واعترض بأنه إذا كان اللفظ عند الحذف هو الدال حقيقة كان هذا مناقضا لقوله السابق والاعتقاد عند الحذف

قال

على دلالة العقل وهو أقوى وأيضا لا يتأتى إدراك السند إليه من التركيب بدون العقل كما لا يتأتى إدراكه بالعقل بدون اللفظ فلا وجه لطصر الدلالة عند الحذف في اللفظ المقدر وقد يجاب بأن الحصر المستفاد من ضمير الفصل اضافي أي ليس الدال عند الحذف العقل وحده وهذا لا يتأتى أن الدلالة لهما معا وحينئذ فلا ينافي قوله سابقا والاعتقاد عند الحذف على دلالة العقل لأن المراد من حيث الظاهر كما قلنا فإن قلت الحصر غير صحيح في نفسه لجواز أن يدل بالقرائن على ذات السند إليه مع قطع النظر عن الالفاظ قلت هذا وإن كان أمرا مكنيا في نفسه إلا أن ما ذكر بناء على ما استمر في العادة من أن فهم المعاني قلما ينفك عن تخييل الالفاظ وقال العلامة عبد الحكيم ضمير الفصل هنا مجرد التأكيد لا للقصر فإنه باطل لمعارضته لما مر من قوله من حيث الظاهر أي ولقوله والاعتقاد عند الحذف على دلالة العقل

وإما اختيار تنبيه السامع له عند القرينة أو مقدار تنبيهه وإما إيهام أن في تركه تطهير له عن لسانك أو تطهيراً لسانك عنه وإما ليكون  
لك سبيل إلى الانكار أن مستألفه حاجة وإما لأن الخبر لا يصلح إلا حقيقة أو ادعاء وإما لاعتبار آخر مناسب لا يهدي إلى مثله إلا العقل  
السليم والطبع للستقيم \* كقول الشاعر  
قال لي كيف أنت قلت عليل \* سهر دأيم وحزن طويل  
سأشكر عمرًا إن تراخت منيتي \* أباي لم تخن وإن هي جلت وقوله

(قوله كقوله قال لي الخ) تمامه \* سهر دأيم وحزن طويل \* أي حالي سهر دأيم قال العباسي في الشواهد ولم أعلم قائله (قوله والتخييل  
الذكرين) فيه إشارة إلى أن أوفى قول المصنف أو تخييل مانعة خلو فتجوز الجمع وقوله للاحتراز الخ علة لقوله لم يقل الخ وهذا البيت  
يصلح مثلاً لادعاء التبعين وضيق المقام بسبب ضجر حاصل من شدائد الزمان ومصائب الهوى بحيث جعلته لا يقدر على التكلم بأزيد مما  
يفيد الغرض ويصلح مثلاً للمحافظة على الوزن أيضاً في جميع النسخ من ذلك البيت للكل (قوله هل يتنبه أم لا) أي أم لا يتنبه إلا بالصراحة  
وذلك كما لو حضر عندك رجلان أحدهما تقدمت له محبة دون الآخر فتقول للمخاطب الذي هو غيرهما غادر تر يد الصاحب غادر أي من تقدمت له  
محبة غادر فتحذف السند إليه اختبار السامع هل يتنبه أم لا (٢٧٧) صاحب بقرينة ذكر الغدر إذا لا يناسب إلا الصاحب

أولا يتنبه بذلك (قوله هل  
يتنبه أم لا) اعترض بأن  
هل اطلب التصور وأم  
طلب التصديق وحينئذ  
فلا يصح أن تكون أم  
معادلة لهل فالصواب  
أيتنبه أم لا وأجيب بأن  
في الكلام حذف همزة  
الاستفهام والأصل أهمل  
يتنبه لأن أم المتصلة لازمة  
للهمزة فأم إنما عادت  
الهمزة لأهل ولا يقال يلزم  
على كون الأصل ما ذكر  
دخول الاستفهام على  
مثله وهو ممنوع لأن هل  
هنا بمعنى قد على حد قوله  
تعالى هل أتى على الإنسان  
حين من الدهر وحينئذ  
فلم يلزم ما ذكر كذا قال  
أرباب الحواشي وعبارة  
عبد الحكيم أم هنا منقطعة  
وما قيل إن الصواب في  
التعبير أيتنبه أم لا ليس

(كقوله قال لي كيف أنت قلت عليل) لم يقل أنا عليل للاحتراز والتخييل المذكورين (أو اختبار  
تنبيه السامع عند القرينة) هل يتنبه أم لا (أو) اختبار (مقدار تنبيهه) هل يتنبه بالقرائن الخفية أم لا

ثم مثل ما يصح أن يكون الحذف للاحتراز أو التخييل المذكورين فقال (كقوله  
قال لي كيف أنت قلت عليل) \* سهر دأيم وحزن طويل

لم يقل أنا عليل للاحتراز أو التخييل المقررين أولهما معاً لأن لكل امرئ في باب البلاغة ما نوى (أو  
اختبار تنبيه السامع عند القرينة) هل يتنبه أم لا يتنبه إلا بالصراحة كما إذا حضر رجلان أحدهما  
تقدمت له محبة دون صاحبه فتقول للمخاطب غادر تر يد الصاحب غادر اختبار السامع هل يتنبه أم لا  
السند إليه هو الصاحب بقرينة نسبة الغدر إذا لا يناسب إلا الصاحب (أو) اختبار (مقدار تنبيهه)  
ومبلغ ذكائه هل يتنبه بالقرائن الخفية أم لا كما إذا حضر شخصان أحدهما أقدم محبة من الآخر  
فتقول أحسن للإحسان والله وتر يد أقدمهما وهو زيد اختباراً لذكاء المخاطب هل يتنبه لهذا  
الحذوف بهذه القرينة التي معها خفاء وهي أن أهل الإحسان ذوو الصداقة القديمة دون حادثها أم لا

قال المصنف (كقوله قال لي كيف أنت قلت عليل) \* سهر دأيم وحزن طويل

تقديره أنا عليل وهذا يصلح أن يكون مثلاً لهذا وأن يكون مثلاً للذي قبله وأن يكون مثلاً للحذف  
لضيق المقام كما سيأتي والمعنى الأول هو ما يلزم عليه من عدم الفائدة في الذكر والمعنى الثاني فيه نقص  
الفائدة وضعفها فالأول أهم من الثاني لأن في الثاني تحصيل الصيانة عن البعث فإن سلوك أضعف  
الدليلين عبث وعبارة المصنف التخييل وينبغي أن يقول للعدول فانه وقع حقيقة لا تخيلاً هذا على  
ما اقتضاه كلامهم وقد تبيناهم فيه ولك أن تقول ليست القرائن أقوى من اللفظ بل مراد المصنف أن  
للتكلم إذا حذف فقد خيل للسامع أن السند إليه منقول عليه بالعقل فلا يحتاج إلى ذكر وعلى هذا  
نعين ذكر التخييل \* الثالث أن يقصد بحذفه اختبار تنبيه السامع عند القرينة أنه يتنبه أم لا وإنما قلنا  
عند القرينة لأن الفهم عند عدم القرينة لا سبيل إليه ولا يجوز الحذف حينئذ أو يعلم أنه تنبيهها ولكن  
يريد أن يختبر مقدار تنبيهه وهل يكتفي بقرينة بعيدة أو يحتاج إلى قرينة قريبة أو لقرائن

بصواب على أن أم المتصلة قد تحجب معادلة لهل على قلة كما في الرضى اه كلامه وقول الشارح أم لا ليس فيه حذف المظوف وإبقاء  
الماضف لأن المذوف جزء المظوف لا كله لأن لا المذكورة من جملته والمحكوم عليه بالمنع عند محقق النحاة حذف المظوف بتمامه مع  
بقاء الماظف (قوله أو اختبار مقدار تنبيهه) أي مبلغ ذكائه هل يتنبه بالقرائن الخفية أم لا وذلك كما إذا حضر عندك شخصان أحدهما  
أقدم محبة من الآخر فتقول للمخاطب واقف حقيق بالإحسان تر يد أقدمهما محبة وهو زيد مثلاً حقيق بالإحسان فتحذف ذلك للسند  
إليه اختباراً لمبلغ ذكائه هل يتنبه لهذا المذوف بهذه القرينة التي معها خفاء وهي أن أهل الإحسان ذوو الصداقة القديمة دون حادثها  
أولا يتنبه له وقد حكى عن بعض الخلفاء من بني العباس أنهم ركب سفينة مع واحد من فدائه فسأل الخليفة ذلك الواحد أي طعام أشهى  
عندك فقال مع البيض السلوق فاتفق عودهما هنالك في القابل فقال له الخليفة مع أي شيء فاجاب النديم مع الملح فتعجب من استحضاره

وقوله

ففي غير محبوب الغنى عن صديقه \* ولا مظهر الشكوى اذا النمل زلت  
أضأت لهم أحسابهم ووجوههم \* دجى الليل حتى نظم الجرع ثاقبه  
نجوم سماء كلها انقض كوكب \* بدا كوكب تأوى اليه كواكبه

وقول بعض العرب في ابن عمه مومر سأله فنهه وقال كم أعطيتك مالى وأنت تنفقه فيما لا ينفعك والله لأعطينك فتركه حتى اجتمع القوم  
في ناديتهم وهو فيهم فشكاه الى القوم وذمه فوثب اليه ابن عمه فطمعه فأنشأ يقول

سريع الى ابن العم يطم وجهه \* وليس الى داعي الداء سريع حريص على الدنيا مضيع لدينه \* وليس لما في بيته بمضيع

وكال تنبيهه ويقظته \* ثم علم أن الفرائن (٢٧٨) عند الحذف فتكون في غاية الوضوح بحيث لا يزد كر اللفظ معها على

(أوابهام صونه) أى السنداليه (عن لسانك) تعظيما له

(١) أو من مثل هذين الوجهين إما للصعوبة أو لادعاء الظهور وما ذكرناه كاف في التصوير فتأمل (أو  
لإيهام (صونه عن لسانك) تعظيما له كما يحذف عند بناء الفعل للفعل يقال رزقنا ومطرنا تعظيما لذكر  
اسم الرازق وصونه عن رذالة لسانك فتقول عند حذف السنداليه من غير انابة مقرر للشرائع وموضح  
للدليل فيجب الاتباع تر بدرسول الله صلى الله عليه وسلم ولم تذكره تعظيما وصونه عن لسانك وإنما قال إيهام  
الصون لانه اذا كان يكنى في الحذف قصدا إيهام الصون فأحرى عند قصد الصون بالفعل كما في المثال

\* الرابع إيهام صونه عن لسانك لتعظيمه أو صون لسانك عنه وتحقيره وقول المصنف إيهام كقوله في  
السابق تخجيل ولا يأتي فيه ذلك الجواب ولو قال للصون لكان جيدا وقد يجاب عنه بأن الصون ليس  
هو الترك بل قصده للصيانة وهو لم يوجد بل وجد ما يوحه ومثال الاول

سأشكر عمرا ان تراخت منيتي \* أيا دى لم تمنى وان هى جلت  
ففى غير محبوب الغنى عن صديقه \* ولا مظهر الشكوى اذا النمل زلت  
هما لا بى الأسود الدؤلى يمدح عمرو بن سعيد بن العاصى وكذلك قول الآخر

أضأت لهم أحسابهم ووجوههم \* دجى الليل حتى نظم الجرع ثاقبه  
نجوم سماء كلها انقض كوكب \* بدا كوكب تأوى اليه كواكبه

ولو عبر المصنف بقوله لقد صدقنا تعظيم لشكنا ذلك بقوله تعالى سورة أنزلناها وفى هذا المعنى يقول يزيد

واباك واسم العامرية اتنى \* أغار عليها من فم للتكلم  
ومثال الثانى قوله تعالى صم بكم عمى وقوله وما أدراك ما هيه نار حامية وأما يصبح التخييل بهاتين الآيتين

الكريمتين اصون اللسان عن السنداليه باعتبار لسان الفارسي لما لا يخفى وكقوله

سريع الى ابن العم يطم وجهه \* وليس الى داعي الداء سريع

يقول عن ابن عمه لطمه الاصل هو سريع خذفه تحقيرا له وسيأتى ذكر هذا البيت في البدع مثالا لرد  
العجز على الصدر وفيما ذكرناه من الشواهد لهذا والذي قبله نظر الجواز ان يراد إيهام التعيين أو الاختصار  
أو غير ذلك وفى معنى صون اللسان يقول الشاعر ولقد علمت بأنهم نجس \* واذا ذكرتهم غسلت فى

تركه وقد تكون خفية  
فاذا كانت القرينة فى  
ذلك لموضع شأنها  
الحذف حذف للسنداليه  
حينئذ لا اختبار مقدار  
التنبيه بخلاف ما اذا كانت  
واضحة جدا فالحذف  
حينئذ بمنزلة الذكر فلا  
يناسب حينئذ تلك النكتة  
ولذا قيد الشارح الفرائن  
فى هذا الموضع بالخفية  
واستشكل بأن مخاطب  
ان كان عالما بالقرينة  
فلا معنى للحذف للاختبار  
وان لم يكن عالما فلا يجوز  
الحذف والجواب أن  
القرينة يكنى فيها ظن  
التكلم أن مخاطب عالم  
بالقرينة فان قلت حيث  
كان يكنى فى القرينة ظن  
التكلم علم مخاطبها فما  
معنى قوله مقدار أجب  
بأنه إنما أتى به ليكون  
للقصود نيقن التنبيه

والظن لا يستلزم اليقين كذا فى تجز بد نسخة شيخنا الحنفى (قوله أو إيهام صونه الخ) نحو مقرر للشرائع موضح للدلائل وقوله  
فيجب اتباعه تر بدرسول الله صلى الله عليه وسلم وعبر هنا بالإيهام وفيما سبق بالتخييل لمحض التنفان لان الاول من الصور الخيالية والثانى  
من المعانى الوهمية وقد يقال أراد بقوله أو إيهام الخ أن الصون المذكور أمر وهمي محض لا تحقق له أصلا بخلاف العندول الى أقوى  
الدليلين فان له شائبة ثبوت فى الجملة قاله الفناى واعترض على المصنف بأن حذفه فيه صون له حقيقة عن مخالطة اللسان وحينئذ فلا  
وجه لذكر الإيهام وأجيب بأن المراد صونه عن تنجيسه بواسطة المرور على اللسان ولا شك أن صونه عن التنجيس أمر موهوم لا يحقق  
أو المراد بالإيهام ايقاع شئ فى وهم السامع أى فى ذهنه ولو كان على سبيل التحقيق قاله الشارح فى شرح المفتاح وما يفتنى أن يعلم أنه كما  
يجوز أن يعتبر من مقتضيات حذف السنداليه إيهام صونه عن لسانك أو عكسه يجوز أن يعتبر إيهام صونه عن سماع مخاطب أو عكسه

(١) قوله أو من مثل الخ هكذا فى النسخ ولتنحرر العبارة فلعل فيها تحريفا كتبه مصححه



وعليه قوله تعالى صم بكم هي وقوله تعالى وما أدراك ما هي منار حلية وقيام القرينة شرط في الجمع

(قوله أو عكسه) نحو موسوس ساع في الفساد فتجب مخالفته تريد الشيطان (قوله أي نيسره) أي للتكلم (قوله لدى الحاجة) متعلق بتأني (قوله نحو فاجر) أي نحو قولك عند حضور جماعة فيهم عدو فاجر فاسق وتريد بذا الذي هو العدو مثلاً فتحذفه ليتأني لك الانكار عندلومه لك على سبه أو تشكيه منك فتقول ماسميتك ما عينتك (قوله عند ٢٧٩) قيام القرينة ظرف المحذوف أي يقال ذلك

عند قيام القرينة (قوله ليتأني الخ) علة للمحذف أي فتحذفه ليتأني الخ (قوله تعينه) أي إما لان السند لا يصلح الاله أو لسمكاله فيه بحيث لا يسبق الذهن الى غيره أو لكونه متعيناً بين التكلم والمخاطب (قوله يعني عن ذلك) أي عن تعينه لان العبث بذكره لا يكون الا بعد تعينه فالتعين داخل في الاحتراز المذكور فتنى تعين السند اليه كان حذفه احترازاً عن العبث واذا كان كذلك فلا يصح جعله قسيماً له (قوله فيما ذكروا له) أي للتعين (قوله خالق لما يشاء الخ) أي فقد مثلاً بهذا الحذف السند اليه تعينه لظهور أنه لا خالق سواه ولا يقال ان الحذف فيه للاحتراز المذكور لما فيه من سوء الأدب وان كان صحيحاً في نفسه وقد يقال هذا البحث ساقط من أصله لان القصد الى التعين مقارن للقصد للاحتراز عن

(أو عكسه) أي إيهام صون لسانك عنه تحقيره (أو تأني الانكار) أي نيسره (لدى الحاجة) نحو فاجر فاسق عند قيام القرينة على أن المراد زيد ليتأني أن تقول ما أردت زيدا بل غيره (أو تعينه) والظاهر أن ذكر الاحتراز عن العبث يعني عن ذلك لكن ذكره لأمرين أحدهما الاحتراز عن سوء الأدب فيما ذكرناه من المثال وهو خالق لما يشاء فاعل لما يريد أي الله تعالى والثاني التوطئة والتمهيد لقوله (أو ادعاء التعين) له

(أو) لا إيهام (عكسه) وهو صون لسانك عنه تحقيره له فتقول موسوس وساع في الفساد فيما ضر وما نفع فوجب مخالفته تريد الشيطان فحذفته لقصد صون للسان أو لإيهام صون للسان عنه (أو) (للتأني الانكار) أي نيسره للتكلم (لدى الحاجة) أي عند الحاجة الى الانكار فتقول عند حضور جماعة فيهم عدوهم فاسق فاجر لهم والله تريد زيدا الذي هو العدو مثلاً ليتأني لك الانكار عندلومه أو تشكيه فتقول ماسميتك ما عينتك (أو) (لـ) (تعينه) أي السند اليه وهذا لو كان يمكن أن يدعى دخوله في الاحتراز لكن ذكر لان حذف الجلالة لا يقال فيه للاحتراز المذكور لما فيه من سوء الأدب فتقول مثلاً خالق كل شيء رازق كل شيء ومعلوم أن هذا الوصف ليس الله عز وجل فيقال له حذف السند اليه هنا تعينه لظهور أن لخالق ولا رازق سواه ذكره أيضاً ليكون توطئة لقوله (أو ادعاءه) أي التعين

وقوله أو عكسه معطوف على إيهام أي وإيهام صون لسانك عنه ولا يصح عطفه على صونه لانه يكون لإيهام أحد الأمرين وليس هو المراد الخامس لتأني الانكار عند الحاجة لانه قد تدعو الحاجة الى التكلم بشيء ثم تدعو الحاجة لانكاره مثاله أن يذكر شخص فتقول فاسق ثم تخشى من غائلة ذلك فتنكره فلو قلت زيد فاسق لقامت البينة بذلك ولم تستطع الانكار لا يقال كيف يمنع الانكار مع القرينة لانا نقول القرينة ترجح أحد الطرفين ترجيحاً لا يسوغ الشهادة لا يقال فهذا حينئذ مدعاة الى الكذب المحرم لانا نقول نحن نتكلم على أسباب الحذف التي لاحظناها العرب سواء كان ذلك شرعاً أم لا ثم نقول قد يجب الانكار والكذب كما اذا كان فيه مصلحة شرعية ثم انما يتأني ذلك اذا لم يكن استفهام فلو قيل لك ما ز يد فتقول فاسق لم ينفع الانكار بعد ذلك ولم يصدق النكر حتى لو قال له ما حال زوجتك فقال طالق لم يصدق اذا ادعى عدم اداها لانه السادس التعين فيه أي أن ذلك السند معين للسند اليه منه حصريه فلا حاجة لذكره كقولك خالق لما يشاء أي الله قيل وقول السكاكي لما يشاء لا حاجة لذكره وانه انما ذكره اعترافاً لأنهم يرون أن العبد خالق ولكن لا لكل ما يشاء وفيما قيل نظر لان هذا المثال هو المطابق لقوله سبحانه وتعالى يخلق الله ما يشاء ان الله على كل شيء قدير وقوله تعالى ور بك يخلق ما يشاء ويختار فلعل السكاكي لم يقصد بقوله لما يشاء الاحتراز بل قصد التأني بالآية الكريمة قلت وهذه الفائدة داخلية في الأولى الآن يقال المقصود الاعلام بالتعين أو احضاره في ذهن السامع وهذا القسم بهذا المثال هو الجدير بأن يقال فيه ترك السند اليه لدلالة العقل ويسمى الأول دلالة المعنى وقوله أو ادعاء التعين فهو كقوله يعطى بدره يعني السلطان ولو قال المصنف ادعاء التعين إما ادعاء مطابقاً

العبث فجاز أن يقصد كل منهما مع الذهول عن الآخر وأن يفهم ادعاء حينئذ فلا يعني ذكر الاحتراز عن العبث عن ذلك اذ قد يكون نكتة الحذف للمقصود للبليغ التعين دون الاحتراز وان كان ذلك حاصل من غير قصد وكذا يقال في سائر النكت التي يمكن اجتماعها أو يقال ان الحذف للاحتراز عن العبث ملحوظ فيه العبث بسبب دلالة القرينة على التردد والحذف للتعين ملحوظ فيه العبث من حيث عدم صلاحية السند لتعريف السند اليه المحذوف فتأمل (قوله أو ادعاء التعين) أظهر في محل الاضمار لثلاثتهم عود

الضمير على الانكار من قوله أو تأتي الانكار كذا قيل وبعده الاضمار في تعيينه مع أنه أقرب الى الانكار فلعل الاولى أن يقال إنما أظهره لتوهم رجوع الضمير للسند اليه كبقية الضمائر المتقدمة (قوله نحو وهاب الألو فالح) أي في حذف السند اليه لادعاء تعيينه وأنه لا يتصف بذلك غيره من رعيته وإنما كان تعيينه بذلك ادعائيا لأنه يمكن أن غيره من رعيته يعطى ذلك (قوله بسبب ضجرو سامة) هما بمعنى واحد فالعطف مرادف أو تفسيرى وذلك كافى قوله قلت عليل فلم يقل أنا لضيق المقام عن اطالة الكلام بسبب الضجر الحاصل له من الضنى (قوله أو فوات فرصة) عطف على ضجر وفى الكلام حذف مضاف أى خوف فوات فرصة لأن للقتضى الحذف خوف الفوات لانفس الفوات والفرصة بضم الفاء ما يفتنم تناوله وقرر بعضهم أنها قطعة من الزمان يحصل فيها المقصود وانظره (قوله أو محافظة على وزن) أى كافى قولك قلت عليل فلم يقل أنا لعل لضيق المقام عن اطالة الكلام بسبب المحافظة على الوزن لأن ذكر السند اليه يفسد ذلك الوزن (قوله أو سجع) أى فى الثروهو كالروى فى الشعر أى كافى قولهم من طابت سريرته حمدت سيرته لم يقل حمد الناس سيرته لضيق المقام عن اطالة الكلام بسبب المحافظة على السجع اذا لو ذكر لكأن الاولى مرفوعة والثانية منصوبة قال الحفيد محل حذف السند اليه لضيق المقام عن اطالة بسبب المحافظة على السجع والتافية اذا كان تقديم للسند الذى يحصل به السجع واجبا كان كان من أدوات الاستفهام مثل قولك طلب (٢٨٠) الحبيب ألفين فقلت له أين فالسند اليه محذوف لاجل المحافظة على

السجع تقديره أين هما والخبر واجب التقديم لانه اسم استفهام فلو كان السند جازئ التقديم حصلت المحافظة على السجع بتأخيره من غير حاجة لحذف السند اليه كما اذا قيل طلب الحبيب ألفين فقلت له على العين فانه لو قيل هما على العين اصح وحصل السجع ورد ذلك بأنه لا يتم الا لو شرط فى النكات أن لا يحصل التثنية الامن هذه الخصوصية وهو ممنوع كما حقق فى محله اه

نحو وهاب الألو أى السلطان (أو نحو ذلك) كضيق المقام عن اطالة الكلام بسبب ضجرو سامة أو فوات فرصة أو محافظة على وزن أو سجع أو قافية أو ما أشبه ذلك كقول الصياد غزال أى هذا غزال فتقول وهاب الألو فقيم العدل تريد السلطان وتحذفه لادعاء تعيينه وأنه لا يتصف بذلك غيره من رعيته (أو لـ) (أو نحو ذلك) كضيق المقام عن اطالة الكلام بذكر السند اليه بسبب ضجرو سامة اليه من علته فضايق صدره عن ذكر السند اليه وكخوف فوات فرصة وهى ما يفتنم تناوله بسبب الاطالة بذكر السند اليه كقول الصياد عند عروض ابصار الغزال غزال أى هذا غزال فاصطادوه فحذف هذا لأن ذكره بحسب رغبته فى التسارع اليه ونوهمه ان فيه طولا كثيرا يفينه بزعمه ومحافظة على وزن فى البيت لأن ذكر السند اليه يفسد ذلك الوزن ويصح التثنية له بقوله قلت عليل اذ لو ذكره لم يستقم الوزن أو المحافظة على قافية فى آخر البيت لأن ذكره يبطلها أو سجع فى الثروهو كالروى فى أو غير مطابق لكان أحسن وسيأتى عن قريب ما قد يورد على هذا (تنبيه) ينبغى أن يلحق هذا بما يحصل به القصور ويذكر فى باب قوله أو نحو ذلك ذكر فى الايضاح بعد ذكره انه يترك اذا كان ذكره عبثا أنه يحذف اما لذلك واما لذلك مع ضيق المقام ومقتضاء ان ضيق المقام قد يقصد منضمنا الى غيره لاستقلا والسكاكى جعله فائدة مستقلة فقيمة للعبث ثم كيف يحسن أن يكون ذلك علة مستقلة وجزء علة أخرى وهذا القسم يصلح أن يمثل له بقوله قال لى كيف أنت قلت عليل \*

ابن قاسم (قوله أو قافية) أى فى آخر البيت وذلك كافى قوله:

لان

وما المرء الا كالشهاب وضوئه \* يحور رمادا بعد إذ هو ساطع  
وما المال والأهلون الا ودائع \* ولا بد يوما أن ترد الودائع  
فلو قيل أن يرد الناس الودائع لاختلت القافية لصبر ورثها مرفوعة فى الاول منصوبة فى الثانى وكافى قوله:  
قد قال عذول منك أتى \* فأجبت وقلت كذبت متى  
فقال حبيبك ذو خفسر \* وكبير السن فقلت متى

فالسند محذوف لاجل المحافظة على التافية تقديره متى الاتيان وهو فنى ثم ان الغرض من الحذف المحافظة على التافية وان كان فيه أيضا محافظة على الوزن انا غير مقصود وفرق بين الحاصل قصدا والحاصل من غير قصد فاندفع ما يقال ان مقابلة المحافظة على الوزن بالمحافظة على التافية تفيد تباينهما وعدم اجتماعهما وليس الامر كذلك (قوله وما أشبه ذلك) عطف على ضجر (قوله كقول الصياد) مثال لفوات الفرصة وحينئذ فالاولى اتصاله بدفع الايهام وقوله كقول الصياد أى مخاطبا للجوارح عند ابصاره غزال غزال أى هذا غزال فاصطادوه فحذف هذا لان رغبته فى التسارع اليه توهمه أن فى ذكره طولا كثيرا يفينه بحسب زعمه وفى بعض

النسخ كقولك لصياد وهي ظاهرة (قوله وكلاخفاء عن غير السامع) قال سم الظاهر أنه عطف على قوله كضيق المقام وعلى هذا لم يكن الشارح مبينا لما أشبه ذلك الواقع في كلامه وبينه بعضهم بقوله كسرعة التنبيه كأن يقال خطف المال لمن وضع ماله قريبا منه أي المختلس خطف المال وكتب جيل السرة بالسند نحو دينار رأى هذا دينار وكأخوف منه أو عليه فكل هذا من جملة أسباب ضيق الكلام عن الطول وفي ابن يعقوب أن الاخفاء المذكور بيان لذلك المشبه وعليه فهو عطف على قول الصائد ويكون من جملة أسباب ضيق المقام عن الطول (قوله مثل جاء) أي وتريدز بدا لقيام القرينة عليه (٢٨١) عند مخاطب دون غيره فلو قيل جائز بدلا تنظره كل

من كان جالسا لاجل الطلب منه مثلا ثم ان فصوله كلاخفاء عن غير السامع الأولى أن يقول بدله عن غير المخاطب وذلك لان الحاضرين ان كانوا سامعين كان الاخفاء عن غيرهم ممن لم يسمع فلا يصح قوله من الحاضرين وان كانوا غير سامعين فلا حاجة للاخفاء عنهم وأبى أن المراد بقوله عن غير السامع أي عن غير من كان مقصودا بسماع ذلك الخبر وحينئذ فهو مساو لقولنا عن غير المخاطب (قوله من رمية من غير رام) أي هذه رمية مصيبة من غير رام مصيبة بل من رام مخطئ. الحذف بالسند اليه ولم يقل هذه اتبعا الاستعمال الوارد على تركه لان هذا مثل يضرب لمن صدر منه فعل حسن وليس أهلا لصدوره منه والأمثال لا تغير وأول من قال هذا المثل الحكم بن عبد قوث المضري حين نذر أن يذبح

وكلاخفاء عن غير السامع من الحاضرين مثل جاء وكاتباع الاستعمال الوارد على تركه مثل رمية من غير رام أوترك نظائره مثل الرفع على المدح أو الذم

الشعر لأن ذكره يفسده وأمثلة ما ذكر كثيرة وما أشبه ذلك كلاخفاء عن غير المقصود سامعا من الحاضرين فتقول جاء وتريد زيدا لقيام القرينة عند المقصود سامعا دون غيره كما قيل أن انبأنا رسول رسولنا يأتي بالمرسل اليه فقال له اذهب اليه فان وجهه فلا تقل له وان لم تجده فقل له ثم ذهب الرسول فعاد ولم يأت به فقال يا سيدي ذهبت اليه فلم أجده فقلت له ثم جاء فلم يحجى ومعنى الكلام الاول ان وجدت الرقيب فلا تنقل للمبعوث اليه وان لم تجد الرقيب فقل للمبعوث اليه ومعنى الثاني ذهبت الى المبعوث له فلم أجده الرقيب فقلت للمرسل اليه ثم جاء الرقيب فلم يحجى المرسل اليه وهذا الكلام ولو كان من غير هذا الباب لكان فيه من الجملة الاخفاء عن غير المقصود سامعا بحسن النظر له ليفهم المراد وكاتباع الاستعمال على تركه لكونه مثالا لا يغير كقولهم رمية من غير رام يضرب مثلا لمن صدر منه ما ليس أهلا للصدور منه وكترك ذكره في نظائره مثل ما فيه الرفع على المدح كقولنا الحمد لله أهل الحمد أي هو أهل الحمد والرفع على الذم كقولنا أعوذ بالله من الشيطان الرجيم بالرفع أي هو الرجيم أو الرفع على الترحم كقولنا اللهم ارحم عبدك المسكين بالرفع أي هو المسكين فالرفع على هذه الوجوه يوجب الحذف فان قلت هذا وظيفة نحوي لا يباين اذ ليس فياذ كر مطابقة لمقتضى الحال بل غاية ما هنا أن الحذف ملائم لاقضاء العريضة ذلك قلنا التنبيه لكون هذا الكلام لا يعدل فيه عن الحذف لان فيه الخروج عن حكمه فيما يوضع فيه من المقامات حتى انه لو لا ذلك لرجع الى أصل الذكر هو زائد على مطلق وجوب الحذف في العريضة فيما

لأن الاستفهام قد يكون مع ضيق المقام عن طول الاجابة وهي حالة العليل وقد يكون مع اتساع كقوله تعالى حكاية عن موسى عليه السلام قال هي عصاى وذكر السكاكى من أسباب الحذف ككون الاستعمال واردا على تركه أوترك نظائره كقولهم رمية من غير رام وكقولك نعم الرجل زيد على قول من يرى أن التقدير هو زيد وقيل عكسه وقيل زيد مبتدأ خبره نعم الرجل وهذا السبب يدخل فيه جميع المواضع التي ذكر النجاة وجوب حذف الابتداء فيها وهي اذا أخبر عنه بمتقطع لمدح أو ذم أو ترحم أو مصدر بدل من اللفظ بفعله نحو سمع وطاعة أو بصريح قسم وبدلا سيما اذا رفع الاسم بعدها وفي المصدر الذي انتصب توكيدا للجملة نفسها اذا رفعت نحو صنع الله وذكر المبرد نحو قولهم دار فلانة أي هذه دار فلانة وفي قولهم من أنت زيدا أي مذكورك زيد وقولهم لا سواء وقد يحذف سريرا بالسند كقولك غزال أي هذا غزال مخاطب من يريد صيده ~~تنبيه~~ اقتصر المصنف على الابتداء من السند اليه لان الفاعل لا يحذف عند البصريين وما ندر من ذلك في قام الناس لا يكون زيدا ونحوه على رأى ابن مالك لا عبرة به وله لم يقصد الحذف وكذلك مواضع يسيرة فان جوزنا حذفه كما هو مذهب

(٣٦ - شروح التلخيص أول) مهاة أي بقرة وحش على القنبل نعين معجزة فباء معجزة ثم غين معجزة أيضا فباء معجزة وهو جبل بنى وكان من أرمي الناس فصار كلما يرى مهاة لا يصيها رمية ولم يمكنه ذلك أياما حتى كاد أن يقتل نفسه ثم ان ابنه مطعما خرج معه الى الصياد فمهاتين فأخطأها فلما عرست الثالثة رماها مطعما فأصابها وكان اذ ذاك لا يحسن الرمي فقال الحكم رمية من غير رام (قوله أوترك نظائره) عطف على تركه أي وكاتباع الاستعمال الوارد على تركه في نظائره (قوله مثل الرفع) أي مثل ما فيه الرفع على المدح أي لاجله كقولك الحمد لله أهل الحمد أي هو أهل الحمد (قوله أو الذم) أي ومثل ما فيه الرفع على الذم أي لاجله نحو أعوذ بالله

وَأَمَّا ذِكْرُهُ فَمَا لَنَاصِلُ وَلَا مَقْتَضَى لِاحْتِزَافِ

من الشيطان الرجيم بالرفع أى هو الرجيم (قوله أو الترحم) أى ومثل ما فيه الرفع على الترحم أى لأجل انشائه كقولك اللهم ارحم عبدك المسكين بالرفع أى هو المسكين بالرفع فى هذه الأوجه اتباعاً لتركه فى نظائره أعنى قول العرب اللهم ارحم عبدك الفقير ومررت بزيد الخبيث أو الكريم والحاصل أنه ورد عن العرب الحمد لله الكريم بالرفع مثلاً فلو قلت الحمد لله أهل الحمد بالرفع فقد تركت المسند إليه اتباعاً للاستعمال الوارد فى نظائره وهو الحمد لله الكريم الذى ترك فيه المسند إليه لإفادة انشاء المدح وكذا يقال فى الدعاء والترحم \* وأعلم أن الفرق بين اتباع الاستعمال الوارد على تركه واتباع الاستعمال الوارد على تركه فى النظر أن فى الأول يكون الكلام فى الاستعمالين واحداً سواء كان الاستعمال قياسياً أو لا وفى الثانى (٢٨٢) الكلام الثانى غير الأول ولا بد أن يكون الأول قياسياً (قوله فليكونه

أو الترحم) (وأما ذكره) أى ذكر المسند إليه (فليكونه) أى الذكر (الأصل) ولا مقتضى للدول عنه ذكر وبه طابق الكلام مقتضى حال استعماله وهذا وظيفة بيانى والفرق بين اتباع الاستعمال واتباع الترك فى النظائر أن الأول يجوز أن يرد على خلاف القياس ولا يتصور فيه من يتسكاه فغيره ويكون قضية عينية كمثل مخصوص والثانى لا يكون المقتضى (١) وجود متسكاه فيه بغير الحذف والله أعلم ثم أشار إلى نكتة الذكر فقال (وأما ذكره) أى المسند إليه (فليكونه) أى الذكر هو (الأصل) ولا مقتضى للدول عنه بأن لم تحضر نكتة ترشح الحذف والاحتراز عن العبث ولو كان يمكن دائماً وجود القرينة لكان لا تنزيم مراعاته واستحضاره فقد يتكون الخطاب مع من لا يمدد غائباً والواجب للحذف وقوع نفس الاحتراز لإمكانه

الكسائى كان حذفه ما يتأتى فيه من الاعتبارات السابقة فى حذف المبتدأ دون ما لا يتأتى مثل السرور بالمسند فانه حاصل حذف الفاعل أم ذكر لأن المسند إلى الفاعل مقدم عليه (وأما ذكره إلى آخره) ش ذكر المسند إليه يكون لأحد أمور ١ الأول أنه الأصل وذلك أن قول عبد الله بن يعارض كلاماً من مقتضيات الحذف فما تصنع حينئذ بتعارض المقتضيين فينبغى أن يراعى فيه ولا مقتضى للحذف كما فعل فى الإيضاح ليدل على أن الأصل إنما يراعى حيث لا مقتضى يمارضه وقولنا ولا مقتضى سواء مشروط بالتعليل لأجزء غير فراره من التعليل بامتناع الثانى أن يضاف التعمير على القرينة هذه عبارة وذلك أن قول أن كان المراد أن القرينة ضعيفة فى نفسها لا يغلب على الظن إفادتها فلا مقتضى للحذف فإن القرينة الدالة على المحذوف شرط الحذف وإن كان المراد ضعف اعتماد السامع عليها لعدم ثبوتها فلا يسوغ الحذف حينئذ أو المراد ضعف تعمير التسكاه عليها فذلك عبارة عن عدم الحذف وإن أراد أن الاعتماد على القرينة فى نفسه ضعيف أو أن التسكاه يفرضه ضعيفاً كان منافياً لقوله فيما سبق يحذف للاعتماد على أقوى الدلائل العقل واللفظ وفرض التسكاه القوى ضعيفاً لا موجب له ٢ الثالث أن يقصد التنبيه على غباوة السامع حتى أنه لا يفهم إلا بالتصريح وينبغى أن يقول إيهام غباوته لأن التنبيه على غباوته إنما يكون عند غباوته وحينئذ لا يسوغ الحذف وإذا لم يسغ وجب الذكر لأنه الأصل ولا مقتضى للحذف ٣ الرابع أن يقصد زيادة الإيضاح والتقرير فإن قلت قد تقدم أن الدلالة

الأصل) أى الكثير أو ما يبنى عليه غيره وحينئذ فلا يعدل عنه الاقتضى يقتضى الحذف (قوله ولا مقتضى الخ) الجملة حالية أتى بها لتقييد كون الإصالة مقتضية للذكر ومرجحاً له أى أن محال ذلك إذا لم يكن هناك نكتة تقتضى الحذف وأما إذا وجدت فلا تكون الإصالة من المقتضيات للذكر بل تراعى نكتة الحذف وهذا بخلاف بقية النكات فإن كلامها يصلح بمجرد نكتة حتى إذا وجد معه نكتة للحذف فلا بد من مرجح لأحدهما ولهذا قيد ما هنا بقوله ولا مقتضى للدول عنه دون بقية النكات ثم إن مراد المصنف بقوله ولا مقتضى أى فى قصد التسكاه وحينئذ اندفع ما يقال إن الكلام فيما

قامت القرينة المبنية للمحذوف كما يدل عليه سابق كلامه ولا حقه والاحتراز عن العبث وتخييل الدول متحقق فى جميع صور الذكر ولازم له كيف يقول ولا مقتضى للدول عنه مع أن مقتضى للدول عنه موجود دائماً وحاصل الجواب أن المدار على قصد التسكاه فمقتضى للدول وإن كان موجوداً لكان قد لا يقصد التسكاه جعله نكتة للحذف (قوله لا عدول) متعلق بمقتضى وخبر لا محذوف ثمة بره حاصل هذا هو الظاهر أن قلت مقتضى هذا الأعراب تنوين الاسم لأنه شبه بالضاف على حد ما لما يزيد عندنا قلت تنوين الشبيه بالضاف مذهب البصريين وذهب البغداديون إلى جواز ترك تنوينه الخافه فى ذلك بالضاف كما ألحق به فى الأعراب وخرج عليه حديث الأهم لا مانع لما أعطيت ويصح أن تسكون اللاحقة فى الضاف إليه كما جوزه سيبويه فى لاغلامى لك ولا اشكال حينئذ فى ترك التنوين لأنه مضاف أو أن اللاحقة غير زائدة والمجرور معمول المحذوف أى ولا مقتضى مقتضى للدول عنه وحينئذ فترك

(١) قوله وجود متسكاه الخ هكذا فى النسخ ولعل قبل هذا شيئاً سقط من النسخ قرر كتبه مصححه

وإلا احتياط لضعف التعويل على القرينة وإما للتنبيه على غباوة السامع وإما لزيادة الإيضاح والتقرير

التنوين لانه مفرد مبنى (قوله لضعف التعويل على القرينة) أى إالحافائها في نفسها وإما لاشتباهها فيها وأورد عليه أن هذا لا يقتضي أن اللفظ أقوى من القرينة العقلية فيخالف ما سبق من أن القرينة العقلية أقوى حيث قال هناك أول تخييل المدول الى أقوى الدليلين الخ فانه صريح في أن القرينة أقوى من اللفظ وأجاب الشارح في شرح المفتاح بأن هذا بالنسبة الى قوم وذلك بالنسبة الى قوم آخرين فقد نكون دلالة اللفظ أقوى بالنسبة الى قوم وأجاب السيد عيسى الصفوى بأن جنس القرينة العقلية أقوى من جنس اللفظ وعليه ينبغي ما تقدم وهو لا ينافي أن يكون بعض أفراد اللفظ أقوى من القرينة العقلية وعليه ينبغي ما هنا (قوله أول تنبيه على غباوة السامع) أى تنبيه الحاضرين على غباوة السامع أى المفصود بالسامع وحاصله أن يذكر المسند اليه مع العلم بأن السامع فاهم له بالقرينة لا جل تنبيه الحاضرين على غباوة السامع إما المقصد إفادة أنها وصفه أول قصداها ته فيقال في جواب ماذا قال عمرو وعمرو قال كذا ولو كان لا يجوز على ذلك السامع غفلة عن سماع السؤال ولا عدم الفهم منه (٢٨٣) تنبيهها على أنه غبي لا ينبغي أن يكون الخطأ مع

الا هكذا (قوله أوزيادة الإيضاح) أى إيضاح المسند اليه بمعنى انكشافه لفهم السامع أى لذنه وقوله والتقرير أى التثبيت للمسند اليه في نفس السامع ثم إن لفظ الزيادة يفهم أن في القرينة أيضا تقريراً للمسند اليه وفي ذكره معها ترديدتها وليس كذلك لأن المسند اليه إذا دل عليه بالقرائن عند الحذف فكأنه ذكرها صريح به فكأنه ذكر ثانياً فيحصل حينئذ زيادة الانكشاف وأصل التقرير الذى هو الاثبات مع التكرار لازم بذاته وأجيب بأن قوله والتقرير عطفاً على زيادة أو أنه

(أول احتياط لضعف التعويل) أى الاعتماد (على القرينة) أول تنبيه على غباوة السامع أوزيادة الإيضاح والتقرير (وعليه قوله تعالى أولئك على هدى من ربهم وأولئك هم المفلحون)

(أول احتياط لضعف التعويل على القرينة) أى يكون الذى لا احتياط لان فهم السامع من اللفظ أقرب من فهمه من القرينة إما لحفائها وعدم الوثوق بنباهة السامع ولا ينافي هذا ما تقدم من أن العقل أقوى الدليلين لان ما تقدم بحسب التخييل والنظر الى مأخذ العقل مع ذات اللفظ وما هنا بحسب الحقيقة والنظر الى العقل من القرينة واللفظ (١) فالتقارب بينهما يجعل اللفظ في أخذ المعنى منه أقوى من القرينة لا يوجب تخييل قرن اللفظ في الجملة على العقل في الجملة حتى ينافي التخييل السابق لجواز عدم التبادر كذلك فليتأمل فملى هذا يقال مثلاً عند قول السائل ماذا قال عمرو وعمرو قال كذا وكذا لضعف التعويل على قرينة السؤال لان بعض السامعين مثلاً تجوز عليه الغفلة عن السماع لها والتنبيه للفهم منها ولو كان الفهم منها واضعاً في نفسه (أو) علم أن السامع فهم المسند اليه بالقرينة ولو لم يكن ذكره (للتنبيه على غباوة) ذلك (السامع) إما لأنها وصفه أول قصداها ته فيقال في ماذا قال عمرو وعمرو قال كذا وكذا ولو كان لا يجوز على السامع غفلة عن سماع السؤال ولا عدم الفهم منه تنبيهها على أنه غبي لا ينبغي أن يكون الخطأ مع الا هكذا (أو) (لاز زيادة الإيضاح) للمسند اليه (والتقرير) والتقرير زو زيادة الإيضاح متقاربان

مع الحذف أقوى فالتسكينار بما احتاجت الى فسر ونظر بخلاف الصراحة \* الخامس اظهار تعظيمه بالذكركه وذكركه القهار يصون عباده لعظم هذا الاسم أوهااته لما يدل عليه اسمه من الحقارة كذو الامين ابليس \* السادس التبرك باسمه كقولك محمد رسول الله خير الخلق \* السابع الاستلذاذ بذكره كقولك الله خالق كل شىء ورازق كل حى وعد السكالى هذين شيئا واحداً لان بينهما

عطف على الإيضاح ويراد بالتقرير مطلق الاثبات لا الاثبات مع التكرار فتقريره أى تنبيهه في ذهن السامع حاصل عند الحذف لوجود القرينة المعينة له وفي ذلك زيادة لان الدلالة اللفظية اجتمعت مع الدلالة العقلية (قوله وعليه) أى على ذكره من زيادة الإيضاح والتقرير جاء قوله تعالى أولئك على هدى الخ أى حيث لم يحذف فيه المسند اليه أعنى اسم الإشارة الثانى ويجعلهم المفلحون خبراً عن اسم الإشارة الاول بطريق العطف لا أجل زيادة الإيضاح أى الانكشاف والتقرير والتنبيه على اختصاصهم بالفلاح في الآجل كما اختصوا بالهدى في العاجل فحمل كل من الأمرين في تمييزهم به عن غيرهم بمثابة ما لو انفرد أحدهما على جبة في كفاية التمييز والحاصل أن تكرر أولئك أفاد اختصاصهم بكل واحد من الفلاح والهدى بميزا لهم عن عداهم ولو لم يكرر وعطف قوله هم المفلحون على قوله على هدى من ربهم لاحتمل ذلك باعتبار تسلط اسم الإشارة على المعطوف واحتمل اختصاصهم بالمجموع لان مع الحذف لا يتضح التكرير كمال الإيضاح فيكون المجموع هو المميز لا كل واحد فيقوت المعنى المقصود الذى أفاده التكرير وانما لم يقل كقوله تعالى لانه ليس من قبيل ما لو لم يذكر لكان المسند اليه محذوفاً لأنهم المفلحون إذا لم يذكر المسند اليه يكون معطوفاً على الخبر أعنى على هدى أو على جملة أولئك على هدى من ربهم فيكون من عطف الجمل وعلى الاحتمالين لا حذف للمسند اليه فتأمل

(١) قوله فالتقارب الى قوله قرن اللفظ كذا في الأصل وإمل في العبارة تحريفاً فتأمل كتبه مصححه

وأما لظاهر تعظيمه أو اهاتته كما في بعض الأسماء المحمودة أو المذمومة وإما لتبرك بذكره وإما لاستلذاذه وإما لبسط الكلام حيث الاصفاء مطلوب

(قوله أو اظهر تعظيمه) أي تعظيم مدلوله فإذا قيل أمير المؤمنين حاضر أو عالم الدنيا يكلمك أو شريف أهل وقته يخاطبك فذكر السند إليه يفيد أن تلك الذات المعنوية عنها به عظمة حيث عبر عنها بأمر المؤمنين وعالم الدنيا وشريف أهل وقته وكذا يقال في اهاتته لأنه إذا قيل السارق اللئيم حاضر أفاد أن مدلوله وهي الذات المعنوية عنها به مهانة واعترض على الصنف في زيادته لفظ الاظهار بأن لفظ السند إليه إنما يفيد أصل التعظيم أو الاهانة لكونه مما يدل على التعظيم أو الاهانة وأجيب بأن لفظ السند إليه يفيد التعظيم في حالة الحذف من حيث دلالة القرينة عليه فيكون ذكره لاظهار التعظيم (قوله نحو أمير المؤمنين حاضر) أي في جواب من قال هل حضر أمير المؤمنين وكذا ما بعده لان الكلام (٢٨٤) في ذكر السند إليه مع قيام قرينة تدل عليه لو حذف والا كان ذكره متعينا

(أو اظهر تعظيمه) لكون اسمه مما يدل على التعظيم نحو أمير المؤمنين حاضر (أو اهاتته) أي اهانة السند إليه لكون اسمه مما يدل على الاهانة مثل السارق اللئيم حاضر (أو التبرك بذكره) مثل النبي صلى الله عليه وسلم قائل هذا القول (أو استلذاذه) مثل الحبيب حاضر (أو بسط الكلام حيث الاصفاء مطلوب)

ويحتمل أن يكون التقدير أول زيادة التقرير بناء على أن التقرير مطابق للثبوت الحاصل بالقرينة وعند الذكر يزداد ذلك التقرير به والخطب في هذا قريب وعلى زيادة الايضاح والتقرير قوله تعالى أولئك على هدى من ربهم وأولئك هم المفلحون ومن السر في تقرير السند إليه هنا تبركه أن اسم الإشارة يكون لقصد التمييز لاختصاص السند إليه بحكم بدعي فيحصل الغرض من تشريفه بذلك الحكم في اذهان السامعين حيث قرررنا بالتكرير أفاد أن كلا من الحكمين وهما الهدى في العاجل والفلاح في الآجل كاف في إعجابه لقصد التمييز لشرفه وحده ولولم يكن مع الآخر اللازم له بخلاف ما لم يقرر اسم الإشارة ثانيا وأخبر بالحكمين معا فلا يحصل هذا المعنى الذي أفاده التقرير بأن يفيد أن مجموع الحكمين هو للنفيد لقصد التمييز لا كل على حدة فتأمل فانه من السهل الممتنع (أو اظهر تعظيمه) لكون اسمه مما يدل على تعظيمه نحو أمير المؤمنين حاضر وعالم الدنيا يكلمك وشريف أهل وقته يخاطبك (أو اهاتته) أي يذكره لا فائدة ذكره اهانة السند إليه لكون اسمه مما يدل على اهاتته فإذا قيل هل حضر زيد فتقول حضر ذلك اللئيم (أو التبرك بذكره) كأن يكون السند إليه مجمع البركات فإذا قيل مثلا هل قال هذا القول رسول الله صلى الله عليه وسلم فتقول نبينا صلى الله عليه وسلم قال هذا القول ويكنى في الجواب لولا نحو هذا القصد أن يقال نعم أو قاله ليعلم أن قائله النبي صلى الله عليه وسلم (أو استلذاذه) بأن يكون في ذكره لذة عند المتكلم فإذا قيل مثلا هل حضر حبيبك فلان فتقول الحبيب فلان حاضر ويكنى لولا هذا القصد حضر (أو) (لبسط الكلام) والاطناب فيه بذكر السند إليه ولودل الدليل عليه وذلك (حيث) أي في زمان أو في مكان (الاصفاء) فيه من السامع (مطلوب) لكون السامع تلازما والا حسن أن يمثل للاستلذاذ بذكره بما تكون حروف السند إليه عذبة من غير نظره لمناهة \* الثامن بسط الكلام حيث يقصد الاصفاء كقول موسى عليه السلام هي عصاى ولذلك زاد على

لا يحتاج الى نكتة (قوله) أي اهانة السند إليه) انظر لم ذكره هنا دون سابقه ولا حقه ولعله لدفع توهم عود الضمير هنا على تعظيمه فتأمل (قوله مثل السارق الخ) أي في جواب من قال هل حضر زيد أو السارق (قوله أو التبرك بذكره) أي لكونه مجمع البركات ثم ان قوله أو التبرك أي اظهاره أو حقيقته وكذا يقال في الاستلذاذ بمعنى أنه عند ذكره يجذ اللذة المعنوية وأنه يذكر لأجل أن يظهر أنه حصل له لذة حسية فالعامل على ذكر السند إليه حصول اللذة المعنوية أو الإيقاع في الوهم بحصول اللذة الحسية (قوله مثل النبي الخ) أي جوابا لمن قال هل قال هذا القول

رسول الله (قوله أو استلذاذه) أي وجدانه لذيذا كذا في الأطول (قوله حيث الاصفاء مطلوب) الجواب

أي في زمان أو مكان يكون اصفاء السامع فيه مطلوبا للمتكلم ومحبوبا له لعظمة ذلك السامع واعترض التعبير بالاصفاء بالنسبة للثال الذي ذكره لان الاصفاء محال في حقه تعالى لأنه إمالة الأذن لسماع الكلام وأجيب بأن المراد بالاصفاء لازمه وهو السماع مع الانصات والاقبال على المتكلم فيكون مجازا مرسلا وليس مجازا عن مجرد السماع إذ لا يكتفى فانه قد يوجد مع كراهية السامع للسمع فلا يكون نكتة وأورد أن هذا التقييد أعنى قيد الحيثية يمكن أن يعتبر في غير هذه النكتة من النكات السابقة كالاستلذاذ فيقال حيث الاستلذاذ مطلوب فواجه النقيض بذكره في هذه النكتة دون غيرها وأجيب بأن مجرد بسط الكلام ليس نكتة لأنه قد يكون قبيحا وإنما

كقوله تعالى حكاية عن موسى عليه السلام هي عصاى ولهذا زاد على الجواب وإما لنحو ذلك \* قال السكاكى وأما لسكون الخبر عام  
النسبة إلى كل مسند إليه والمراد تخصيصه بمعين كقولك زيد جاء وعمر زو ذهب وخالف في المار وقوله  
الله أتجبح ما طلبت به \* والبرخبر حقيقة الرجل  
وقوله النفس رغبة إذا رغبتها \* وإذا ترد إلى قليل تنقع  
وفيه نظر لأنه ان قامت قرينة تدل عليه ان حذف فعموم الخبر وإرادة تخصيصه بمعين وحدهما لا يقتضيان ذكره والافسكون  
ذكره واجبا

يكون نسكته بهذا القيد فلا بد من ذكره لتحقيق النسكته بخلاف بقية النسكات فلا يتوقف تحققها على ذلك (قوله أى فى مقام الخ)  
أشار بذلك إلى أن حيث ظرف مكان وقد تقدم أنه يصح جعلها ظرف زمان (قوله لإنكسك) متعلق بمطالوب بمعنى محبوبا وقوله لعظمته  
أى السامع (قوله ولهذا) أى لاجل أن اصفاء السامع مطلوب لأنكسك له عظمته وشرفه (قوله وعليه) أى وأتى عليه أى على ما ذكر  
من البسط أى وأتى على طريقته من إثبات الجزئى على الكلى بمعنى تحققه فليس وعارض بأن الاجمال فى آخر الآية فى قوله ولئى فيها  
ما رب أخرى بنافى حمل الآية على ما ذكر من البسط لأن المناسب لذلك تفصيل (٢٨٥) الما رب بالاستقاء من البئر وانزال المثار

من الشجر ومقارنة السباع  
لأذب عن غنمه وأجيب  
بأن موسى عليه السلام  
انما أجمل فى الباقي وان  
كان المقام مقام بسط  
لترقبه السؤال منه تعالى  
عن تفصيله فيتلذذ بخطابه  
تعالى أو أنه انما أجمل  
لأنه لم يكن عالما بتفصيل  
ذلك الما رب لان موسى  
لما سأله المولى عن العصا  
استشعر أن الله يريه فيها  
عجائب وخوارق ولم يعلم  
تفصيلها أو أنه كان عالما  
بها لكن غلب عليه الحياء  
لمزيد المهابة والجلال  
(قوله حكاية عن موسى)

أى فى مقام يكون اصفاء السامع مطلوبا لأنكسك له عظمته وشرفه ولهذا يطال الكلام مع الاحياء وعليه  
(نحو) قوله تعالى حكاية عن موسى قال (هى عصاى) أتوكا عليه او قد يكون الذكر للتحويل

يتمتع بسماعه الخطاب وتفزع بمكانته مفتح الابواب ومن هذا المعنى يطال الكلام مع الاحياء وأشرف  
القدر تعظما بآلاكلامهم وتشرفا بخطابهم وتلذذا بسماعهم وعلى هذا نحو قوله تعالى حكاية عن موسى  
نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام (هى عصاى) أتوكا عليها حين قال له تعالى وماتلك يمينك يا موسى  
وكان يكفيه فى غير هذا المقام عصا لان ما للسؤال عن الجنس لأنه زاد المبتدأ وأجاب بالشخص المتضمن  
للجنس فان قيل فلم زاد الوصف قلنا لان السؤال بما قد يكون عن الوصف فله يجوز أن يكون السؤال  
عن الوصف والجنس معا فأجاب بما ذكر مع ما اقتضاه من كون السامع مطلوبا ولا يقال فى هذا المحل  
اصفاء كما علم ولوعبر بالسماع ليناسب المثال كان أولى وقد يكون الذكر لأشياء أخرى كالتحويل كما فى  
قول القائل أمير المؤمنين بأمرك بكذا تهوى لا على المخاطب بذكر الأمير باسم الامارة للمؤمنين ليمثل  
أمره وكأظهار التعجب منه كما فى قول القائل زيد يقاوم الاسد ولا شك أن منشأ التعجب مقاومة الاسد  
لكن فى ذكر المسند إليه اظهار للتعجب منه وكتعبين الذى قصد التسجيل عليه أى كتابة الحكم عليه

الجواب بقوله أتوكا عليها وما بعده وانما أجمل الما رب لان تفصيلها يطول وقد يفضى الطول الى  
الخروج عن الفصاحة قلت وقولهم حيث اصفاء مطلوب فيه نظر لان المطلوب هو الكلام  
المتدعى من موسى عليه السلام لا الاصفاء وان أخذ الاصفاء من جانبه عز وجل فذلك لا يسمى اصفاء

أى حكاية لقول موسى لما قال الله له وماتلك يمينك يا موسى وكان يكفيه فى الجواب أن يقول عصا لكنت ذكر المسند إليه لاجل  
بسط الكلام فى هذا المقام الذى اصفاء السامع فيه مطلوب لأنكسك (قوله قال هى عصاى) أى فكان يكفيه لولا ذلك أن يقول عصا  
لان السؤال عن الجنس فزاد المبتدأ والاضافة والأوصاف لذلك قال ابن قاسم وفى قوله هى عصاى اشكال وذلك لان السؤال بما عن  
الجنس فكيف أجاب بالشخص والجواب أنه أجاب عن نفس الجنس والماهية لكن فى ضمن هذا الفرد كما أنه قال هى جنس هذا الفرد  
وفيه أنه اذا كان السؤال عن الجنس فلم عبر بقوله أتوكا عليها وأهش بها الخ مع أن هذه صفات ولا يصح أن يجاب بالصفة عن السؤال  
عن الجنس لأنها غير مسئول عنها والجواب أن ما عند السكاكى تكون للسؤال عن الجنس كما قد تكون للسؤال عن الصفة فلعل السيد  
موسى عليه السلام يجوز أن يكون السؤال به عن الجنس فأجاب بقوله هى عصاى أى هى جنس هذا الفرد ثم جوز ثانيا أن يكون  
السؤال به عن الوصف فأجاب بالصفة بقوله أتوكا عليها الخ فجمع بين الجواب عن السؤال عن الجنس والجواب عن السؤال عن الصفة  
احتياطا لاحتمال السؤال لان يكون عن الجنس وعن الصفة (قوله للتحويل) أى التخويف كما فى قول القائل أمير المؤمنين بأمرك  
بكذا تهوى لا للمخاطب بذكر الأمير باسم الامارة للمؤمنين ليمثل أمره

## أو التمعجب أو الشاهد في قضية

بين يدي الحاكم فإذا قل الحاكم هل أقر هذا على نفسه بكذا فيقول الشاهد نعم أقرز به هذا على نفسه بكذا للتأجيل السامع السبيل إلى أن يقول لاحكام عند التسجيل أنما فهم الشاهد أنك أشرت إلى غيري فأجاب ولذلك لم أنكر ولم أطلب الاعتذار فيه وقد يكون الذكر للتسجيل أي التقرير لئلا ينكر السامع كان يقول الولي فلانة زوجتك بما سمع منها وقد قيل له هل زوجها لئلا يتطرق إنكارها وإنما ما سمعت اسمها حينئذ تنفع الشهادة عليها بالسامع والرضا بلا شبهة وقد يكون للتعين عند الشهادة لا بمعنى الاستشهاد كان يقال لشاهد واقعة لينقل عنه ما وقع اصحاب الواقعة عند قصده اشهاد الناقل هل باع هذا بكذا فيقول المشهود على شهادته الذي قصده اشهاد الناقل ز بداع كذا ليتعين ز يدي قلب الشاهد فلا يقع فيه التباس ولا يجد المشهود عليه سبباً للانكار والتقليط وكذا يقول الحاكم عند قصده تعين من قصد سجل عليه الحكم أي قرره عليه وقصد كنبه وقد قيل له هل حكمت على هذا ز بدحكمت عليه بكذا مسند الشاهد على الحكم بوجه لا يتأتى فيه تقليط وإنما أطلت في

ولو سمي قائماً كان المقصود كلام الله تعالى له وإن يصفى هوله وذلك لا يحصل بسط الجواب ولم يكن المقصود سماع الله تعالى فانه حاصل لا يزال إلا أن يقال قد تطول بل المسألة والمراجعة ومن هذا أيضاً قالوا بعد أصناما فنظرا لها عا كفين هذا ما ذكره المصنف قال السكاكي وقد يذكر قصد تخصيص المسند بالمسند إليه بعد أن كان عاماً كقولك ز بدجا وعمره ذهب وقوله

الله أبحح ما طلبت به \* والبر خير حقيقة الرحل

وقوله النفس راغبة إذا رغبتها \* وإذا ترد إلى قليل تقنع

قال المصنف في الإيضاح وفيه نظر لأنه إن قامت قرينة تدل عليه أن حذف فعموم الخبر واردة تخصيصه بمعين وحدهما لا يقتضيان ذكره والا فيكون ذكره واجباً وأجيب على هذا بأنه لا مانع من اجتماع الأسباب فيكون ذكره عدم القرينة ولا تخصيص فان وجوب ذكره لعدم القرينة لا يتنافى ذلك وفيه نظر لأن المصنف يقول هو أن لا يتنافى فأى مناسبة في عموم الخبر وإرادة تخصيصه يقتضى أن ذكرها أشار بقوله لا يقتضيان ذكره وأجيب عنه بأن إرادة تخصيصه توجب النصريح به وهو لا يحصل إلا بالذكر نعم هنا سؤال على الجميع وهو أن قولهم لقصد تخصيص المسند بالمسند إليه كلام بعيد عن الصواب لأن تخصيص المسند بالمسند إليه معناه ما لا أنجح وما النفس الطامعة لأن تخصيص الشيء بالشيء أن يجعل له شيئاً لا يجعل له غيره كما سبق فتخصيص المسند هو الطمع بالنفس معناه أن لا يكون للنفس صفة الاطماع وهذا لا يصح لأمر منها أن القسط حاصل بأنه غير مقصودهم ولا هو يتخيج في نفسه إذا يقول أحدان قولنا ز بدقام معناه ما ز بد الاقام وإنما قيل بذلك في نحو صديق زيد ومنها أن قولهم في الخبر بعد أن كان عام النسبة لا يوافقهم يريدون بعد أن كان الخبر عام النسبة كما صرح به في المفتاح ولو أرادوا هذا قالوا بعد أن كان المسند إليه عاماً ولا يشك أن هذا ليس مرادهم وإن أرادوا أن معناه ما طمع النفس فذلك تخصيص المسند إليه بالخبر الفعلي ولا يصح لأمر من أحدهما أن العمارة مقولة لأن التعبير عن مثله أن يقال تخصيص المسند إليه بالمسند \* الثاني أنه يخالف لقاعدة السكاكي فانه يقول متى كان المبتدأ أنما ظاهراً لا يفيد التخصيص ولا جواب عن هذا السؤال إلا بأن يقال لعله أراد بالتخصيص ذكره مسند إليه خاص أي معين فان قلت كيف يجتمع هذا مع قوله قبل ذلك أنه يترك المسند إليه للتعين أو ادعاء التعين مثل أعطى بدرية يعني السلطان فكيف يكون التخصيص على ذلك والترك والشيء لا يكون على الصدين قلت لم يحمل الحذف سبباً لا محصر بل جعل العلم بالحصر سبباً لا محصر والبراد

(قوله أو التمعجب) أي اظهار التعجب من المسند إليه إذ نفس التعجب لا يتوقف على الذكر وذلك كما في قولك صبي قاوم الأسد فلا شك أن منشأ التعجب مقاومة الأسد لكن في ذكر المسند إليه اظهار للتعجب منه ثم إن تقدير هذا المضاف وهو اظهار أنما يحتاج له على النسخة التي فيها التعجب وأما على نسخة أو التمعجب بزيادة الباء المثناة فلا يحتاج له لأن التعجب من الشيء هو اظهار التعجب منه (قوله والاستشهاد في قضية) أي أولاً لئلا يتعين عند الاشهاد لا بمعنى الاستشهاد كان يقال لشاهد واقعة عند قصد النقل عنه ما وقع اصحاب الواقعة هل باع هذا بكذا مثلاً فيقول ذلك الشاهد الذي قصد النقل عنه ز بدباع كذا بكذا لفلان لاجل أن يكون ز بدمتعينا في قلب الناقل على الشاهد فلا يقع فيه التباس ولا يجد المشهود عليه سبباً لانكار والتقليط للناقل



وأما تعريفه فلتكون الفائدة أتم لان احتمال تحقق الحكم حتى كان أبعد كانت الفائدة في الاعلام به أقوى ومتى كان أقرب كانت أضعف وبعده بحسب تخصيص السند اليه والسند كلما ازداد تخصيصا ازداد الحكم بعدا وكلما ازداد عموما ازداد الحكم قربا وان شئت فاعتبر حال الحكم في قولنا شئ ماموجود وفي قولنا فلان بن فلان يحفظ الكتاب والتخصيص كماله بالتعريف ثم التعريف يختلف (قوله أو التسجيل على السامع) أي كتابة الحكم عليه بين يدي الحاكم (٢٨٧) كما إذا قال الحاكم لشاهد واقعة هل أقر هذا على نفسه

بكذا فيقول الشاهد نعم زيد هذا أقر على نفسه بكذا فيذكر السند اليه للابجد الشهود وعليه سبيل الانكار بأن يقول للحاكم عند التسجيل أنا فهم الشاهد أنك أشرت الى غيري فأجاب وذلك لم انكر ولم أطلب الاعتذار فيه واعلم أن المصنف ترك هنا قوله أو نحو ذلك اكتفاء بذكره في الحذف لانه لا يكون استوعب ذلك الذكر لان مقتضيات الخصوصية

ليست سماعة بل المدار على الذوق السليم فاعده الذوق مقتضا لخصوصية عمله وان لم يذكره أهل الفن (قوله أي إيراد الخ) أي وليس المراد بتعريفه جهله معرفة لان ذلك وظيفة الواضع بخلاف الإيراد معرفة فانه من وظيفة البليغ المستعمل وذلك هو المراد (قوله وفي السند التنكير) أي فقدم في كل ما هو الاصل فيه

أو التسجيل على السامع حتى لا يكون له سبيل الى الانكار (وأما تعريفه) أي إيراد السند اليه معرفة وإنما قدم ههنا التعريف وفي السند التنكير لان الاصل في السند اليه التعريف وفي السند التنكير مثال الشهادة والتسجيل لصورة تصويره \* ثم أشار الى نكت كل تعريف خاص في السند اليه وأما النكتة العامة الموجبة للعدول عن التنكير في الجملة فهي ما في التعريف من أتمية الفائدة فان فائدة الخبر أو لازمها كلما ازداد متعلقها معرفة زاد غرابة وأتمية الفائدة فإذا قلنا نوب نفيس اشترى في السوق لم يكن كقولنا نوب من حرير في طراز ذراع طوله ألف شهر اشترى فلان بن فلان بألف دينار في مكان كذا والاصل في التعمين للوجوب لا لزيادة الفائدة المعارف لانها تفيد التعمين بالوضع والتنكير لاشك انها يمكن تمييزها بالوصف الخاص كقولنا الله خالق كل شئ هو رجا كل أحد لكن ليس ذلك بأصل الوضع فهو عارض قليل فالمعارف في ذلك هي الاصل وقدم التعريف في السند اليه عن التنكير لان التعريف فيه هو الاصل وقدم في السند التنكير لانه فيه هو الاصل فأشار الى نكتة الضمير وقدمه على سائر المعارف لانه عند التحويين أعرفها في الجملة فقال (وأما تعريفه) أي جعل السند اليه معرفة بإيراده كذلك

ادعاء أن هذا السند لا يقبل أن يصدر الامن هذا السند اليه وعند الذكر يريد أن يعين فيه ما هو قابل أن يكون منه وأن يكون من غيره (تنبيه) كل واحد من الحذف والذكر قد يكون مع كل واحد مما سيأتي من تعريف وتنكير وغير ذلك ص (وأما تعريفه) ش أنما قدم الكلام على تعريف السند اليه على الكلام على تنكيره لان التنكير هو الاصل فليس للنفس تشوق طائل الى ذكر سببه وقيل لان التعريف وجودي والتنكير عددي وقيل لان المعروف أعم من المنكر فقدم عليه ولعل قائله أراد أن التنكير يدل على الحقيقة بقيد القلة أو الكثرة أو غير ذلك على ماسيأتي والعرف يدل على الحقيقة لا بقيد أو أراد أن المعروف عام اذا دخلته الالف واللام الجنسية أو الاضافة بخلاف التنكير المقتبة قال في الايضاح التعريف لتسكون الفائدة أتم لان الحكم كلما كان بعيدا من الذهن كان الاعلام به أكبر فائدة وكلما كان أقرب كانت الفائدة أضعف وبعده بحسب تخصيص السند اليه والسند كلما ازداد تخصيصا ازداد الحكم بعدا وكلما ازداد عموما ازداد الحكم قربا وان شئت فاعتبر حال الحكم في قولنا شئ ماموجود يعني أن الفائدة فيه ضعيفة بخلافها في قولنا فلان بن فلان يحفظ الكتاب والتخصيص كماله بالتعريف اه وأورد عليه الخطيب ان ما ذكره يقتضي التخصيص وهو أعم من التعريف قلت قد أجاب المصنف عن ذلك بقوله وكما التخصيص بالتعريف

وأما كان الاصل في السند اليه التعريف لانه محكوم عليه والحكم على المجهول غير مفيد وكان الاصل في السند التنكير لانه محكوم به والحكم بالمعلوم لا يفيد القصد اذن اثبات حالة مجهولة لذات معينة واعتراض بأن المتوقف عليه الافادة جهل ثبوت المحكوم عليه لاجهله في نفسه فالقول بأن الحكم بالمعلوم لا يفيد ممنوع وأجب بأن المراد لا يفيد افادة تامة وذلك لان كمال الافادة يتوقف على جهله في نفسه كما يتوقف على جهل ثبوت المحكوم عليه فاذا كان مجهولا في نفسه أيضا كانت الافادة أكثر اه سم ووجه الشيخ عبد الحكيم أصالة التعريف في السند اليه بأن المقصود الحكم على شئ معين عند السامع وأصالة التنكير في السند بأن المقصود ثبوت مفهومه لشئ وأما التعريف فامر زائد على المقصود يحتاج لداع (قوله لان الاصل) أي الراجح في نظر الواضع أو الغالب الكثير

فلان كان بالاضمار فاما لان المقام مقام التكلم كقول بشار  
 واما لان المقام مقام الخطاب كقول الحنابلة  
 واما لان المقام مقام الغيبة لكون السند اليه مذكورا أو في حكم المذكور لقريضة كقوله  
 من البيض الوجه بنى سنان \* لو انك تستضيء بهم أضوا  
 وقوله تعالى اعدلوا هو أقرب للتقوى أي العدل وقوله تعالى ولأبويه كل واحد منهما السدس أي ولا يورى البيت

(قوله فبالاضمار لان الخ) لم يذكر نكتة ترجيح مطلق التعريف ولا بد منها ولهذا ذكرها في المفتاح والايضاح وكان المصنف ظن هنا  
 أن نكتة الخاص تكفي لايراد العام لان العام لا يتحقق الا في ضمن الخاص وليس كذلك لان طلب الخاص انما يكون بعد طلب  
 العام وتحصيله من حيث هو من غير ملاحظة الخاص وان كان لا يحصل الا ضمنه ونكتته كما في الايضاح قصد التكلم افادة الخطاب  
 افادة كائلة اه يس واعترض الحفيد على قوله واما انه ريفه فبالاضمار بأن الفاء بعد ما انما يدخل على الجواب وبالاضمار لا يصلح  
 للجواب لانه مفرد في محل الحال فالاولي أن تدخل على قوله لان المقام لانه الجواب في الحقيقة على قياس ما سبق لان المراد بيان الاسباب  
 المقتضية للتعريف وهي مدخول اللام وأجيب (٢٨٨) بأن الفاء مقدمة من تأخير والاصل واما تعريفه بالاضمار فلكون

(فبالاضمار لان المقام للتكلم) نحو انما ضربت (أو الخطاب) نحو انما ضربت (أو الغيبة) نحو هو  
 ضرب لتقدم ذكره إما لفظا تحقيقا أو تقديرًا وإمامه في دلالة لفظ عليه أو قريضة حال

(ف) يكون (بالاضمار) أي بالاثبات به ضميرا (لان المقام للتكلم) ولا يشعر بالتكلم بخصوصه الا الضمير  
 من المعارف كقولك انما ضربت ضميرك (أو) لان المقام (للخطاب) ولا يشعر أيضا بخصوص الخطاب  
 الا الضمير كقولك انما ضربت ما في ضميري (أو) لان المقام (للاغبية) ولا يشعر أيضا بخصوص الغيبة  
 الا الضمير ولهذا يقال في الضمير ما يشعر بتكلم أو خطاب أو غيبة ثم الغيبة لا بد فيها من تقدم ذكر المعاد  
 اما لفظا تحقيقا نحو جاءني زيد وهو يضحك أو تقديرًا بأن يكون المعاد في تقدير التقديم لان

ص (فبالاضمار لان المقام للتكلم أو الخطاب أو الغيبة) ش الذي يظهر أن قوله لان المقام هو خبر  
 تعريفه والفاء داخلة عليه وفصل بينهما قوله بالاضمار وهو حال لانه لا يريد أن يخبر بأن التعريف يكون  
 بالاضمار وغيره فان ذلك حظ التحوي بل يريد ذكر أسباب التعريفات غير أن فيه الفصل بين الفاء  
 والمطوف بالحال فاذا كان التعريف بالاضمار فذلك يكون لاحد أسباب \* الاول أن يكون المقام  
 محتاجا لضمير يبين المقصود فتارة يكون باعتبار التكلم كقوله :

أنا المرث لا أخفي على أحد \* ذرت في الشمس للقاصي وللداني

المقام للتكلم أو ان الجار  
 والمجرور خبر لمبتدا  
 محذوف والجملة هي الجواب  
 والتقدير وأما تعريفه  
 فهو حاصل بالاضمار  
 وقوله لان المقام علة محذوف  
 مأخوذ مما قبله تقديره  
 وتعريفه بذلك لان المقام  
 الخ كذا أجاب بعضهم  
 والاحسن منذ ذكره عند  
 الحكمين من ان الفاء عاطفة  
 على محذوف من عطف المفصل  
 على الجملة والاصل وأما  
 تعريفه فلا فائدة الخطاب  
 أتم فائدة فبالاضمار لكذا

وبالعلمية لكذا الخ وحينئذ يندفع الاعتراضان (قوله لان المقام للتكلم) فاذا قيل من أكرم زيد او كنت أنت المكرم له والبيت  
 فنقول أنا لا نقول فلان وان كان المكرم له الخطاب قلت أنت وان كان عمرا الغائب وكان تقدم له ذكر قلت هو وقوله لان المقام  
 للتكلم أي ولا يشعر بخصوص التكلم وكذا الخطاب والغيبة الا الضمير وهذا لا ينافي أن الاسم الظاهر يشعر بالتكلم والغيبة والخطاب  
 الا أنه ليس ناصي ذلك فقول الخليفة أمير المؤمنين فعل كذا يحتمل التكلم ويحتمل الاخبار عن غيره فليس ناصي التكلم بخلاف أما  
 ضربت فانه نص في ذلك كذا قرر شيخنا المدوي وعبارة عبد الحكيم قوله لان المقام للتكلم أي لكون المقام مقام التعبير عن التكلم  
 من حيث انه متكلم وعن الخطاب من حيث انه مخاطب وعن الغائب من حيث انه غائب فلا مرد أن مقام التكلم متحقق في قول الخليفة  
 أمير المؤمنين يأمر بكذا مع عدم ضمير وأن الخطاب أعني توجيه الكلام الى الحاضر لا يقتضي التفسير بضمير الخطاب كما نقول في  
 حضرة جماعة كلاما لا مخاطب به واحدا منها وأن الغيبة وهي كون الشيء غير متكلم ولا مخاطب لا تستدعي الاضمار فان الاسماء الظواهر  
 كلها غيبة (قوله نحو انما ضربت) الشاهد في أنا والتاء وجمع بينهما إشارة الى أنه لا فرق بين أن يكون الضمير متصلا أو منفصلا وكذا يقال فيما  
 بعد (قوله لتقدم ذكره) علة لكون المقام مقام غيبة أي وانما كان المقام الغيبة لتقدم ذكره أي ذكر مرجعه (قوله تحقيقا) نحو  
 زيد يضرب وجاز بدو هو يضحك (قوله أو تقديرًا) نحو في داره زيد يذفر يذم مبتدأ ورتبة التقديم وحينئذ ظاهر جمع متقدم تقديرًا ونحو  
 ضرب غلام زيد (قوله لدلالة لفظا عليه) نحو اعدلوا هو أقرب للتقوى فالضمير راجع للعدل المنلول عليه بالفظ الفعل وهو اعدلوا  
 (قوله أو قريضة حال) كما في قوله تعالى فاهن ثلثا ما نرك أي البيت بقريضة أن الكلام في الارث

## وأصل الخطاب أن يكون لمعين

(قوله وإما حكما) كافي ز به قتي وهو ز يد قائم وضمير الشأن فالمرجع متأخر لكن في حكم التقديم لأن وضع الضمير أن يرجع للتقدم فان آخر لفرض التفصيل بعد الاجمال كان في حكم التقديم واعلم أن الضمير اذا عاد على متقدم فتارة يعود عليه من كل وجه وهو الغالب وتارة يعود عليه باعتبار لفظه لا باعتبار معناه نحو عندي درهم ونصفه أى ونصف درهم آخر لا الاول الذى أخبرت أنه عندك ونحو باب الاستخدام والفرق بين الاستخدام وما قبله أن اللفظ المتقدم في الاستخدام له معنيان فأكثر بخلاف ذلك وتارة يعود عليه من أحد وجهيه كقوله تعالى وما يعبر من معمر ولا ينقص من عمره فالحاء لا تعود على معمر المذكور لار المعمر غير الذى ينقص من عمره ولا باعتبار لفظه لانه لا يصح أن يقال ولا ينقص من عمر معمر آخر لأن الفساد باق ولكن المعمر يدل على النصفه التى هي التعبير وعلى الذات فالضمير عائد عليه باعتبار ما يفهم من الذات والمعنى ولا ينقص من عمر شخص آخر فهو مثل اعدلوا هو أقرب للتقوى اه يس (قوله وأصل الخطاب) أى ضمير المخاطب أى اللاتى به والواجب فيه بحكم الوضع أن يكون (٢٨٩) لشخص معين واحدا كان أو أكثر فالواجب

بحكم الوضع أن يكون ضمير الخطاب بصيغة التثنية

لأثنين معينين وبصيغة الجمع جماعة معينة أو للجميع على سبيل الشمول كافي قوله تعالى بأها الناس اعبدوا ربكم وفي قوله عليه الصلاة والسلام كالكم راع وكالكم مسئول عن رعيته فان الشمول الاستغراق من قبيل التعيين ثم ان قول المصنف وأصل الخطاب الخ توطئة لقوله وقد يترك الخ وذلك أنه لما ذكر أن من موجبات الاضمار كون المقام مقام الخطاب ومعلوم أن الخطاب توجيه الكلام لحاضر وأن المعارف في الجملة الاصل فيها الوضع لتستعمل في معين خاف أن يتوهم أن ضمير الخطاب

وإما حكما (وأصل الخطاب أن يكون لمعين) واحدا كان أو أكثر لان وضع المعارف على أن تستعمل لمعين

التقديم رتبته نحو في داره يد فان المبتدأ في تقدير التقديم وامامعنى بأن يتقدم لفظ يدل عليه نحو قوله تعالى اعدلوا هو أقرب للتقوى فالضمير للمدل وقد تقدم معناه في لفظ اعدلوا أو بأن توجد قرينة دالة عليه نحو قوله تعالى حتى توارت بالحجاب فان قرينة ذكر العشى والتواري بالحجاب مع سياق الكلام الدال على فوات وقت الصلاة يدل على أن الماد للشمس وإما حكما بأن لا يدل عليه شئ مما ذكر لكن قدم لتسكته كضمير رب والشأن فان التقديم فيها لازم للضمير لتسكته وهي البيان بعد الابهام لكن حكم الضمير التأخر فالما دى حكم التقديم كذا قيل في التقديم الحكمى ثم لما ذكر أن من موجبات الاضمار كون نلقام مقام الخطاب ومعلوم أن الخطاب توجيه الكلام لحاضر مع أن المعارف في الجملة الاصل فيها الوضع لتستعمل في معين خاف أن يتوهم أن الخطاب لا يعدل به الى غير معين فأشار الى أنه قد يعدل به عن المعين ومهد لذلك ببيان هذا الاصل فقال (وأصل الخطاب أن يكون لمعين) سواء كان جماعة أو لا لا يقال قولكم أصل المعارف الوضع للتعيين بالاستعمال ينافيه وضع المعارف بلام الجنس لانه يستعمل

والبيت لبشار والمرع المقرط وكان بشار يلقب بالمرع لرعته كانت له في صغره والرعة القرط وإما أن يكون مكان خطاب كقوله

\* وأنت الذى كلفتنى دليج السرى \*

وقوله وأنت الذى أخلقتنى ما وعدتنى \* وأشمت بى من كان فيك يالوم

وإما أن يكون مقام غيبة لتقديم ما يرجع اليه السند اليه لفظا كقوله

من البيض الوجوه بنى سنان \* لو انك تستفى بهم أضاءوا

هم حلوا من الشرف الملى \* ومن حسب العشرة حيث شاءوا

أوفى حكم الملفوظ به كقوله تعالى اعدلوا هو أقرب للتقوى ص (وأصل الخطاب أن يكون لمعين

(٣٧ - شروح النملخص - أول) لا يعدل به عن المعين الى غيره فأشار الى أنه قد يعدل به عن المعين ومهد لذلك ببيان هذا

الاصل (قوله لأن وضع المعارف) أى لأن المعارف مطلقا وضمت وقوله على أن تستعمل على بمعنى اللام أى لتستعمل في معين بالشخص أى وضمير الخطاب من المعارف واذا كان كذلك ثبت المدعى وهو قول المصنف وأصل الخطاب أن يكون لمعين وهذا التعاليل أعم من المدعى وأورد عليه المرف بلام العهد الذهنى فانه من المعارف مع أنه لا يستعمل في معين والجواب أنه في حكم النكرة والكلام في معرفة ليست كذلك وهي انفرقة بانتظر لالظ والمضى أو يقال ان المرف بلام العهد الذهنى مستعمل في الجنس وهو معين في نفسه وان كان باعتبار وجوده في ضمن فرد ما غير معين ولا بر دعى هذا الجواب الثانى النكرة بناء على أنها موضوعة للجنس لا للفرد ما غير معين كما هو القول الآخر لان تعيين الجنس معتبر في المرف بلام العهد الذهنى غير معتبر في النكرة وان كان الجنس في كل منهما متحققا في فرد غير معين ثم ان هذا التعليل الذى ذكره الشارح يقتضى أن المعارف وضمت لأمر كل عام واستعملت في كل جزئى من جزئيات ذلك العام وهي طريقة لجماعة منهم الشارح قال العصام ويلزمهم كون المعارف مجازات لاحقة اثنى لها ورد بأنه ان كان استعمال اسم السكى في ذلك

وفد يترك الى غير معين كما تقول فلان لئيم ان أكرمه أهانك وان أحسنت اليه أساء اليك فلا تريد مخاطبا بعينه بل تريد ان أكرم أو أحسن اليه فتخرجه في صورة الخطاب ليفيد العموم أي سوء معاملته غير مختص بواحد دون واحد وهو في القرآن كثير

الجزئي من حيث انه فرد من أفرادها فهو حقيقة وان كان استعمال اسم الكل في ذلك الجزئي من حيث انه مشابه له في التعيين كان ذلك مجازا لكن له حقيقة بناء على أنه يكفي في الحقيقة مجرد الوضع وان لم يوجد استعمال على أن المجاز لا يستلزم الحقيقة عند الشارح بناء على اشتراط الاستعمال في الحقيقة (قوله مع أن الخطاب) أي ولان الخطاب الخ فهو لغة ثانية وهي قاصرة على للدعي (قوله توجيه الكلام) أي التاؤه (قوله الى حاضر) أي من حيث انه حاضر بأن يكون فيه إشارة الى حضوره أي والحاضر كذلك لا يكون الامين اقم قول المصنف وأصل الخطاب أن يكون لمعين واندفع بقولنا كذلك ما ورد بعضهم بأنه كيف لا يكون الحاضر الامين مع أنه يمكن أن يحضر جماعة ويوجه الخطاب لأحدهم مبهما (قوله وقد يترك الخطاب مع معين) الظاهر أن الظرف متعلق بالخطاب وفيه نظر لان الخطاب متعدد بنفسه فالاولى أن يقول لمعين بلام التقوية لانه يقال خاطبه والخطاب له ولا يقال خاطب معه وأجيب بأن الظرف حال من الخطاب أي كائنا مع معين وفي ذلك الجواب نظر فان الخطاب في حال كونه كائنا مع معين لا يتأق أن يكون لغيره للتأق بينهما ويمكن الجواب بأن يجعل الكائن بمعنى ما من شأنه أن يكون وحيد فلا نظر وجعل الشارح الضمير في يترك للخطاب دون الاصل مع أنه الظاهر لقرب المرجع (قوله الى غيره) الجار والمجرور متعلق بقوله يترك وفيه نظر لان الترك لا يمتد الى وأجيب بأنه ضمن الترك معنى الامالة والتوجيه والتقدير وقد يقال أي بوجه الخطاب الذي من شأنه أن يكون لمعين الى غيره ان أراد التضمن النحوي وقد يترك الخطاب مع معين مالا الى غيره ان أراد التضمن البياني وهو أن يجعل الوصف للآخر من الفعل المتروك حالا من مرفوع الفعل للذكور وحاصل ما قاله المصنف أن الخطاب الذي شأنه أن يوجه لمعين بالشخص قد يوجه لغير معين بالشخص ويراد منه مطلق مخاطب على طريق المجاز المرسل والعلاقة الاطلاق وذلك لان

(٢٩٠)

مع أن الخطاب هو توجيه الكلام الى حاضر (وقد يترك) الخطاب مع معين (الى غيره) أي غير معين (ليعم) الخطاب (كل مخاطب)

في غير معين لأننا نقول ذلك في غيره أو الاصل فيه هو أيضا التعيين لكن لما كان ما قصد تعيينه به وهو الجنس يصح وجوده في متعدد نشأ عن ذلك العموم باعتبار وجود ما يعين به في كثير بخلاف النكرة فأصلها عدم التعيين (وقد يترك) الخطاب لمعين (الى غيره) أي غير معين (ليعم) الخطاب (كل مخاطب)

وقد يترك الى غيره ليعم كل مخاطب) ش أصل الخطاب أن يكون لمعين امام فرد أو جمع أو مثنى وقد لا يقصد به معين كما تقول فلان لئيم ان أكرمه أهانك وان أحسنت اليه أساء اليك فلا تريد مخاطبا بعينه بل تريد ان أكرم أو أحسن اليه فتخرجه في صورة الخطاب ليفيد العموم وأن سوء معاملته لا يختص بواحد دون آخر

حين ارادته على ما هو المختار أو موضوع لمعين كلي لكن بشرط استعماله في جزئياته المعينة فالخطاب اذا لم يقصد به المعين يكون مجازا على كلا التقديرين ثم ان قول الشارح أي غير معين يشير الى أن الضمير في غيره عائد على المعين وهو غير متعين اذ يصح أن يعود الى الخطاب مع معين وغيره

ومنه

هو الخطاب لغير معين بل ذلك هو الاولى لان الخطاب هو المحدث عنه ولانه يلزم تشتت الضمائر على ما ذكره الشارح لان الضمير فيما قبله وما بعده عائد على الخطاب كما ذكره الشارح وقد يقال بل ما ذكره الشارح أولى لما فيه من قرب المرجع بل يقال جعل الضمير في غيره راجعا للخطاب يوهم أن المعنى قد يترك الخطاب الى غير الخطاب كالنقبة (١) مع أن القصد قد ترك أصالة الخطاب لمعين الى غير المعين فيل ان ترك الخطاب لغير معين من اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر بل هو عند التحقيق من وضع الضمير موضع الظاهر فان قوله ولو ترى الظاهر فيه ولو يرى كل أحد اذا علمت هذا فذكر المصنف ذلك الكلام هنا يخل بقوله فيما بعده كما هو مقتضى الظاهر والجواب أن لا نسلم أن توجيه الخطاب لغير معين من اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر لأنه ليس هنائي ادع الى ايراد الخطاب لمعين فأجرى الكلام على خلاف ذلك الداعي الظاهر وروعي مطابقة الداعي الغير الظاهر بل ليس هنا الا مجرد استعمال اللفظ في غير ما وضع له لداع وهو تميم الخطاب فهو مقتضى الظاهر ولو كفي هذا القدر الوجود هنا في كونه خلاف مقتضى الظاهر لزم أن يكون جميع المجازات اللغوية خلاف مقتضى الظاهر ولا نسلم أن التوجيه للذكور من وضع الضمير موضع الظاهر اذ ليس وضع الضمير موضع للظهور بمجرد صحة اقامته مقامه اذ كل مضمير يصلح لذلك بل أن يكون للقام مقام الظاهر فأقيم للظهور

(١) قوله مع أن القصد قد يترك أصالة الخطاب. هكذا في الاصل وعبارة التجريد والمقصود امانة الخطاب للغير وقوله ان ترك الخطاب لغير معين امل الصواب حذف لفظ غير أو لفظ ترك أو ابداله بلفظ توجيه بدليل قوله بعد والجواب الخ كتبه مصححه

كقوله تعالى ولوترى اذ المجرمون ناكسورء وسهم عند ربهم اخرج في صورة الخطاب لما أريد العموم للقصد الى تفضيح حالهم وأنها تناهت في الظهور حتى امتنع خفاؤها فلا تختص بهارؤية راء بل كل من يتأق منه الرؤية داخل في هذا الخطاب

مقامه وليس هنا مقام الظهر بل مقام الخطاب (قوله على سبيل البدل) أى على سبيل التناول دفعة وانما كان عمومه في تلك الحالة بدليا لاشموليا اشارة الى أن ذلك الخطاب لم يخرج عن أصل وضعه من كل وجه حتى يكون كالنكرات في العموم بل يصاحبه الافراد المناسب للتمييز ثم ان العموم البدلي في الضمير المفرد والثني ظاهر وأما في ضمير الجمع نحو يا أيها النبي اذا طلعت النساء فالظاهر أنه شمولي لبدلي ويمكن اعتبار البدلي فيه بالنظر لكل جمع جمع قاله ابن يعقوب والفنارى قال يس أقول ولا يشكل بأن ذلك يحمل الضمير شائما لان هذا أمر عارض في الاستعمال ليس بحسب الوضع وظائره كثيرة مما لا يخفى (٢٩١) (قوله ولوترى الخ) فيه أن لوللتعليق في الماضي واذا ظرف له مع أن تلك الحالة في الحشر وأجيب بأنه نزلت تلك الحالة لانهحق وقوعها منزلة الماضي فاستعمل فيها لو واذا على سبيل المجاز أى لوترى يامن تتأق منه الرؤية وقت كون المجرمين ناكسي رء وسهم أى لوترى ماحل بهم في ذلك الوقت من الحالة الشنيعة وجواب لو محذوف أى رأيت أمرا فظيما (قوله لا يريد) الا ليقى بالأدب ليس المراد أولا براد بقوله الخ وقوله مخاطبا معينا أى بل المراد مطلق مخاطب (قوله قصدا) علة لقوله لا يريد وقوله الى تفضيح حالهم أى بيان فطاعة حالهم من قطع الأمر بالضم اشتدت شناعته وقبحه (قوله أى تناهت حالهم الخ) هذا بيان لما أقوم به قوله ليم الخطاب

على سبيل البدل (نحو ولوترى اذ المجرمون ناكسورء وسهم عند ربهم) لا يريد بقوله ولوترى مخاطبا معينا قصدا الى تفضيح حالهم (أى تناهت حالتهم في الظهور) لأهل الحشر الى حيث يمتنع خفاؤها فلا يختص بهارؤية راء دون راء واذا كان كذلك (فلا يختص به) أى بهذا الخطاب (مخاطب) دون مخاطب بل كل من يتأق منه الرؤية فله مدخل في هذا الخطاب وفي بعض النسخ فلا يختص بها أى برؤية حالهم مخاطب أو بحالهم رؤية مخاطب على حذف المضاف

على سبيل البدل لا على سبيل التناول دفعة وانما قلنا على سبيل البدل اشارة الى أن الخطاب لا يخرج عن أصل وضعه من كل وجه حتى يكون كالنكرات في العموم بل يصاحبه الافراد المناسب للتمييز ولا اشارة الى أن العموم فيه هو العموم الذي كان في أصل وضعه فان الضمير كما قيل انما وضع وضعا عاما بدليا و يمين بعض ما يصح استعماله فيه بنفس ذلك الاستعمال والعموم البدلي في الضمير المفرد والثني ظاهر وأما ضمير الجمع ان تصور فيه هذا العموم فالظاهر أن العموم فيه معنى لبدلي ويمكن اعتبار البدلي فيه بالنظر لكل جمع جمع تأمل وذلك كقوله تعالى (ولوترى اذ المجرمون ناكسورء وسهم عند ربهم) فان هذا الخطاب لم يقصد به مخاطب معين هو فلان مثلا وانما المراد أن من تمكن منه الرؤية يتناولوه هذا الخطاب على سبيل البدل ولا يخفى أنه لو ادعى أن العموم معنى بواسطة جعل مدلول الضمير هو من التي هي من الصيغ العامة ما بدو على كل حال فالكلام حينئذ مجاز ثم بين وجه كون الخطاب لا يختص به أحد وانما أريد به العموم بقوله (أى تناهت أحوالهم في الظهور) لسكل من يمكن أن يراهم من أهل الحشر فلا تختص بتلك الأحوال رؤية راء دون آخر فاذا كانت أحوالهم كذلك (فلا يختص بهذا) الخطاب (مخاطب) دون غيره لوجود المشاركة من كل من تمكن منه الرؤية فلكل من يسمع

ومنه قوله تعالى ولوترى اذ المجرمون ناكسورء وسهم عند ربهم اخرج في صورة الخطاب لما أريد العموم يريد أن حالهم تناهت في الظهور بحيث لا يختص بهاراء دون راء بل كل من أمكن منه الرؤية داخل في ذلك الخطاب تنبيه مثل هذا الخطاب هل نقول انه عام عموم صلاحية أو عموم الاستفراق ويحتمل أن يقال بالأول ويكون الخطاب مع شخص لا يمينه لكن فيه اشكال من جهة أن ذلك يزيل تخصيص الضمير ويجعله شائما وذلك بمعنى التكبير وضائرها الخطاب لانكون المعرفة وإن كان ضمير كل مخاطب وهو كون الخطاب عاما لا يختص به واحد والمراد بحالهم ما يطرأ عليهم في وقت تنكيس الرءوس لأهل الخوف والحجل من أهوال القيامة من رثانة الهيئة واسوداد الوجه وغيره وصفه وغير ذلك مما هو في غاية الشناعة (قوله لأهل الحشر) بكسر الشين موضع حشر الناس أى اجتماعها كإلى المختار (قوله الى حيث) متعلق بتناهت أى الى حالة يمتنع خفاؤها بسبب الاتضاح (قوله فلا يختص بها) أى بتلك الحالة (قوله واذا كان) أى حالهم كذلك أى لا يختص بهارؤية راء (قوله فله مدخل) أى حظ وانصيب (قوله على حذف المضاف) أى انه على نسخة بها فالضمير لحالهم ولا بد على هذه النسخة من تقدير مضاف اما قبل ضمير بها أو قبل مخاطب وانما احتيج لتقدير هذا المضاف لان حالتهم ليست وصفا قائما بالمخاطب حتى يصح أن يختص بها بخلاف الرؤية فانها وصف قائم به فيصح اختصاصه بها

(قوله بإيراده علما) أشار بهذا الى أن العلمية مصدر التعمد ومعناه جعله علما والجعل بالإيراد قاله عبد الحكيم وحاصله أن الفعل اللازم علم بالضم معناه صار علما والتعمد علمه بالتشديد ومعناه جعله علما والعلمية مصدر التعمد فمعاها الجعل علما وحينئذ فقول المصنف وبالعلمية معناه وتعريفه بجعله علما والمراد بجعله علما إيراده علما لانه هو الذي يصنعه البليغ لا وضعه علما لان هذا من وظيفة الواضع فقول النارج بإيراده علما الباء للتصوير أي انه تصوير العلمية أي انها صورة بما ذكر لا بوضعه علما (قوله من جميع مشخصاته) أي ان العلم وضع للشيء وهو الذات مثلا ومشخصاته فهي جزء من الموضوع له لأنها أمر زائد على الموضوع له بحيث يكون الموضوع له الشيء والم مشخصات حاصلة بطريق التبع واعتراض هذا التعريف بأنه يقتضي أن يكون استعمال العلم مجازا عند تبديل الشخصات لان صفات الطفولية الحاصلة عند الوضع زول عند (٢٩٣) الشبوية والشيخوخة كغير الأعضاء وعدم النطق وعدم التمييز

(و بالمعنى) أي تعريف المسند اليه بإيراده علما وهو ما وضع لشيء مع جميع مشخصاته

الخطاب دخل فيه ووجد في بعض النسخ فلا يختص بها مخاطب يعني فلا يختص برؤية حالهم مخاطب أو فلا يختص بحالهم رؤية مخاطب فيكون الخطاب في أصله مضافا اليه ثم حذف المضاف وهو الرؤية وأقيم المضاف اليه مقامه ولذلك ذكر الفعل ثم أشار الى نكت التعريف بالمعنى وأتبعها بالضمير لانها تليه في التعريف فقال (و) يكون تعريفه (بالمعنى) أي بإيراده علما وهو ما وضع لشيء مع جميع مشخصاته التي تلازمه ويرتفع بها عمة تعدد بوجوده في أفراد كثيرة ومنها وجوده الخارجي فلا يرد صحة تبديل بعض الشخصات فيكون اللفظ بعد تبديله مجازا وأما أسماء الكتب فان قلنا انها وضعت كليه للتدوير المشترك بين النسخ أو ما وجد فيها خرج عن العلمية وان قلنا انها للنقوش الأولى وهي نسخة المصنف كان الاطلاق على غيرها من باب تعدد الوضع فتدخل في الاعلام المشتركة وكل ما النكرة قد يقال انه نكرة كما هو أحد القولين لكن ذاك في ضمير القية فلو جعلنا ذلك الشخص لابعينه لاضاهي تنكير الاعلام والمضمرات لا تنكر كما ينكر العلم ويحتمل أن يقال ان المراد أنه خطاب مع كل من يقبل أن يخاطب وعلى هذا فيكون عاما للشمول ويحتمل أن يقال انه استعمل ضمير المفرد مرادا به الجمع فيكون مجازا ان جوزنا التجوز في المضمرات وفيه بحث ويحتمل أن يقال انه جمع بين الحقيقة والمجاز على معنى أنه خوطب الجميع ليكون لواحد منهما حقيقة ولغيره مجازا فأيهما فرضته فيه حقيقة كان في غيره مجازا اسكنه لا يمين في الخارج فلم يقع حينئذ الا على معنى يفيد التعيين لالفاظ الذي لا يتميز في الخارج ويحتمل أن يقال انه حقيقة يدل على كل فرد بالمطابقة كدلالة العام على أفراده والمشارك على معانيه ولا يلزم عليه أن يصير مدلوله جمعا بل ينصب على كل فرد فردا نصبيا واحدا وهذا هو الظاهر ولم أر من تكلم على ذلك فليتأمل ﴿ تنبيه ﴾ انما يتأتى ذلك حيث كان الخطاب به صالحا لان مخاطب به كل أحد فان لم يكن فلا كقوله تعالى كذلك يوحى اليك \* واعلم أن خطاب القرآن ثلاثة أقسام قسم لا يصلح الا للنبي صلى الله عليه وسلم وقسم لا يصلح الا لغيره وقسم يصلح لهما وقد تكلمنا على ذلك في شرح مختصر ابن الحاجب ص (و بالمعنى)

فان هذه كلها زول عند الشبوية والشيخوخة مع أن استعمال العلم بعد زوالها حقيقة اجماعا وأجيب بأن المراد بالشخصات المشتركة بين جميع أحواله التي يتحقق بها جزئيتها ونمى من وقوع الشركة فيه كالوجود الخارجي والحياة واللون المخصوص ولا شك أنها أحوال لازمة له في سائر الأحوال مشخصة له فهي المعتبرة في الوضع دون غيرها عما يتبدل والحاصل أن المراد بالمشخصات المعتبرة جزأ من الموضوع له العوارض اللازمة للذات من حيث هي ذات وهي التي لا تقوم للذات بدونها وعبارة عبد الحكيم المراد بالمشخصات أمارات الشخص لا موجباته لان الشخص هو الموجود

لا حضارة

على النحو الخاص أو على حالة تقارنه أو تنبئه والأعراض والصفات كالكم والكيف

أمارات يعرف بها الشخص كما تقرر في محله فتبديل الشخصات لا يوجب تبديل الشخص واعتراض أيضا بأنه لا يتأتى فيمن يسمى ولده الذي لم يره فانه لم يطلع على جميع مشخصاته والذي يتعقله حين التسمية من أوصافه وأحواله أمور كناية لانفريد تشخصه لان ضم كلى وهو ما تعقله من الأوصاف الى كلى آخر وهو الذات لا يفيد تشخصه وأجيب بأنه لا يتعين في الوضع لشيء مع مشخصاته ملاحظة الشخصات بالوجه الجزئى بل يكفي ملاحظتها بوجه كلى ينحصر في ذلك الجزئى وحاصله أن معرفة الشخصات ولو اجمالا بوجه عام تكفى في وضع العلم واعتراض أيضا بأن هذا التعريف غير صادق على علم الجنس لانه موضوع للساهية ولا مشخصات لها ادلا بوجودها في الخارج حتى يكون لها مشخصات وحينئذ فلا يصدق عليه أنه وضع لشيء مع جميع مشخصاته وأجاب العلامة السيد في حواشى الطول بأن هذا تعريف للمعلية الحقيقية وهو علم الشخص بخلاف علم الجنس فان علميته حكمية حتى صرح النحاة بأن علمية الجنس انما تعتبر

عند الضرورة ولك أن تجعل التعريف شاملا له بأن يراد بالمشخصات الشخصية الخارجية بالنسبة لعلم الشخص والذهنية بالنسبة لعلم الجنس ولا تقصرها على الذهنية ولا على الخارجية ولا تريد بها جميع الشخصيات (قوله لاحضاره أى السند اليه) أنت خير بأن السند والسند اليه قد سبق أنهما من أوصاف اللفظ فقوله وتمريفة بالعلمية الضمير للسند اليه بمعنى اللفظ ولا شك أن المحضر في ذهن السامع هو المعنى لانه هو المحكوم عليه فقوله لاحضاره محمول على الاستخدام لذ كر السند اليه أولا بمعنى اللفظ واعادة الضمير عليه بمعنى المدلول أو على حذف المضاف أى لاحضار مدلوله (قوله بعينه) الجار والمجرور حال من مفعول المصدر أى حال كون السند اليه ملتصبا بعينه أى تعينه وتشخصه وأورد على هذا التعليل الذي قاله المصنف أنه لا يظهر فيما اذا كان المخاطب لا يحيط بالمسمى كما في المثال الآتي فان المعنى الذي وضع له لفظ الجلالة لا يتأتى حضوره عند السامع بعينه لعدم العلم بذاته والاحاطة بجميع صفاته وأجيب بأن المراد بالاحضار بالعين ما يتناول احضار الموضوع له بوجه جزئي كاحضاره بذاته ومشخصاته أو بوجه كلي ينحصر فيه فالأول كريد والثاني كافظ الجلالة فان مدلوله يستحضر بوجه عام منحصر فيه في الواقع ككثرة واجب الوجود خالقا لالعالم وقد أشار الشارح لذلك الجواب بقوله بحيث يكون متميزا فالمدار في حضوره في النفس بعينه على صيرورته متميزا عند السامع عن جميع ماعداه ولو بملاحظة خاصة مساوية له بحيث يمنع اشتراكه بين كثيرين في الذهن وبهذا يظهر أنه يمكن احضاره تعالى بعينه في الذهن ثم ان المراد باحضاره في ذهن السامع التفات نفسه اليه وتوجهها اليه ولا شك أن النفس اذا سمعت اللفظ تلتفت الى المعنى وان كان حاضر فيها فلا يراد أنه اذا قيل جاء زيد حال حضور السند اليه في (٢٩٣) ذهن السامع لم يوجد احضار وأورد على التعليل

الذكر كور أيضا أنه لا يصدق على علم الجنس اذا تعين ولا تشخص فيه وأجيب بأن المراد بعينه وتشخصه ولو كان ذهنيا على ماسلف أو يقال الكلام فيما علمت علميته حقيقة فلا يراد العلم الجنسي أو أنه لا يلزم من قولنا يؤتى بالعلم لكذا أن كل علم يفيد ذلك (قوله بحيث يكون الخ) تفسير

(لاحضاره) أى للسند اليه (بعينه) أى بشخصه بحيث يكون متميزا عن جميع ماعداه واحترز بهذا عن احضاره باسم جنسه نحو رجل عالم جاءني (في ذهن السامع ابتداء)

يقدر في أسماء الكتب من غير هذا فهو محل لاحضاره تأمله (لاحضاره) أى التعريف بالعلمية يكون لفرض احضار السند اليه (بعينه) أى بشخصه ولو بما يرفع عنه التعدد كوجود الهوية وإنما قلنا كذلك لان ظاهره لا يشمل ما لا تعرفه له مشخصات كمدلول الجلالة واحترز بهذا من احضاره باسم الجنس فانه مشعر باعتبار أصل الوضع بالعموم ولو عينت القرينة الهوية كقولنا رجل عالم جاءني فان هذا لم يحضره من جهة الهوية وإنما أحضره من جهة الجنسية المنافية من حيث هي للشخصية (في ذهن السامع ابتداء) أى في أول مرة واحترز به عن احضاره ثانيا بواسطة وجود العلم

لاحضاره بعينه في ذهن السامع ابتداء

لاحضار السند اليه بعينه وبيان المراد منه وتوضيح مقاله الشارح أنك لو عبرت عن زيد بالشيخ الفاضل أو برجل عالم لم يتميز عن جميع ماعداه اذ لا يفهم من الشيخ الفاضل أو من رجل عالم الا رجل متصف بالعلم أو الفضل ومحمّل لان يكون هوز بدا أو غيره نعم هو بميزه بعض تمييز لا فادته أن الجائي رجل متصف بالفضل أو العلم بخلاف ما إذا قلت زيد جاءني فانه حينئذ يميزه عن جميع ماعداه (قوله واحترز بهذا) أى القيد وهو قوله بعينه (قوله باسم جنسه) اعترض بأن المقابل للعين الجنس لا اسم الجنس فالأولى أن يقال عن احضاره بجنسه في ذهن السامع ابتداء وأجيب بأن لفظ اسم مقحم على حد قوله تعالى سبع اسم ربك واعترض بأن الاحضار في ذهن السامع ابتداء يحصل باسم الجنس فلا خصوصية للعلم بذلك كما في رجل عالم جاءني في البلد جاءني ولم يكن في البلد الا حاكم واحد وأجيب بأنه ليس في كلامه ما يفيد حصر الاحضار المذكور في العلم بل المفهوم منه أن الاحضار المذكور يكون بالعلم فلا يتأتى أنه يحصل بغيره لانه لا يشترط في النكتة أن تختص بذلك الطريق ولا أن تكون أولى به بل يكفي وجود المناسبة بينهما وحصولها به وان أمكن حصولها بغيره أو يقال المراد بالاحضار في كلام المصنف الاحضار من حيث الوضع والاحضار في المثال المذكور عارض من حيث انحصار الوصف المذكور لامن حيث الوضع (قوله نحو رجل عالم جاءني) الشاهد في قوله رجل وإنما أتى بعالم لا أجل محبة الابتداء بالنكرة فالتعبير عن ذات السند اليه برجل وان تعين بالقرينة أنه زيد لا يفيد حضوره في ذهن السامع الامن جهة الجنسية المنافية من حيث هي للشخصية

(قوله أى أول مرة) فيه اشعار بأن نصب ابتداء على الظرفية ويجوز أن يكون منصوباً على الصدرية أى احضار ابتداء وأورد على كلام المصنف أنه منقوض بمثل جاء زيد وزيد تحقيقاً بالأكرام فإن العلم الثانى يفيد الاحضار ثانياً لا ابتداءً فيكون مساوياً للضمير وأجيب بأن كلامه لا يقتضى أن العلم لا يفيد إلا الاحضار المذكور بل معناه أنه إذا أريد الاحضار ابتداء لا يؤتى إلا بالعلم وهذا لا ينافى أنه يؤتى به للاحضار ثانياً ولا يرد ما ذكره لوقال التعريف بالعلمية لا يكون إلا للاحضار المذكور (قوله عن نحو جاءنى الخ) أى بما فيه الاحضار بضمير غائب عائد إلى العلم وانظر لم لم يقل عن احضاره بضمير القائب نحو جاءنى الخ كما صنع فى سابقه ولاحقه فتأمل (قوله وهو راكب) أى فالضمير أحضر الذات ملتبسة بالتعيين فى ذهن السامع ولكن هذا الاحضار ثانوى لان الضمير متوقف على المرجع فالمرجع مفيد للتعيين أولاً والضمير مفيد له ثانياً فإن قلت ما معنى احضار الذات ثانياً مع أنها أحضرت أولاً والحاضر لا يحضر لأنه تحصيل الحاصل وهو محال وأجيب بأن المراد (٢٩٤) بالاحضار الالتفات والتوجه وحضوره أولاً لا ينافى حضوره ثانياً بمعنى

أى أول مرة واحترز به عن نحو جاءنى زيد وهو راكب (باسم مختص به) أى بالمسند إليه بحيث لا يطاق باعتبار هذا الوضع على غيره واحترز به

أولاً نحو جاءنى زيد وهو راكب فإن الضمير عنه بواسطة مادة الذى عنه أولاً فكان احضاره به ثانياً والمراد بالاحضار الاحضار بالقوة بمعنى أنه ان احضر به يكون ذلك الاحضار ثانياً فلا يرد أن يقال قد حضر بالمعاد فالاحضار بالضمير مع قوة العهد بالمعاد تحصيل للحاصل لا ناقول إذا أحضر به كالموعظ عنه إثر الحضور يكون الاحضار ثانياً أو المراد الدلالة وهى مخالفة للأولى فى الجملة وهى ثانية باعتبارها م ان المراد أيضاً الاحضار باللفظ بعد الاحضار بآخر معين فلا يرد أن المعرفة بلام العهد وبالصلة وبالإضافة ذات العهد الخارجى قد حضرت بتلك الأمور فالاحضار باللفظ يكون ثانياً لأنها لم تحضر أولاً بلفظ معين ثم أحضرت ثانياً ولا يرد أيضاً نحو جاءنى رجل وأكرمته الرجل لان الأول لم يعينه كما جاء زيد وهو يضحك مثلاً (باسم مختص به) أى مختص بالمسند اليه والمراد بالمسند اليه الذى هو معاد الضمائر فى هذا الكلام المعنى لا اللفظ كما يظهر بأدنى التفات والمراد بتخصيصه به أن لا يطلق باعتبار ذلك الوضع على غيره فلا ترد الاعلام المشتركة بأن يقال أنها اعلام ولا تعين لاننا نقول تعين شخص مدلولها باعتبار كل وضع مخصوص وخرج بهذا الاحضار سائر المعارف كالضمير للتكلم أو الخطاب وامم الإشارة والموصول والمعرف باللام والإضافة العهدية الخارجية لأنها كلها غير معينة فى أصل الوضع بل بالاستعمال وانما ذكر القيود المذكورة ولو كان يغنى عنها فى اخراج غير العلم قوله باسم مختص به لان المراد تحقيق قبود كنه العلمية تفصيلاً لان ذلك أوضح وأبين لما يراعى فى العلمية عند قصد استيفاء غرض إيرادها فى مقامها فإن الشئ المبين بالمطابقة والتفصيل أظهر من المبين اجمالاً كما فى التعريف فإن المطابقة فيه أبين من التضمن لا يقال حاصله اذ كر فى الضمير واللم أنه يؤتى بهما عند قصد الدلالة على

باسم مختص به

التوجه إليه أو المراد أنه احضار ثانوى على تقدير ذهاب الحضور الأول أو يقال ان الاحضار بقيد كونه مدلولاً زيد مغاير لكونه مدلولاً للضمير فلم يلزم تحصيل الحاصل تأمل (قوله مختص به) أى باسم مقصور على المسند اليه لا يتجاوز له الى غيره بمعنى أنه لا يطلق على غيره فقول الشارح بحيث الخ قصد من الحثية التفسير (قوله بحيث لا يطلق باعتبار هذا الوضع) أى وضعه لهذه الذات المخصوصة وان أطلق على غيرها باعتبار وضع آخر كما فى الاعلام المشتركة كزيد المسمى به جماعة وبهذه الحثية اندفع ما

أورد على المصنف من أن الاعلام المشتركة يصدق عليها أنها اعلام ولا تعين شخص مدلولها وحاصل الجواب أنها معناه تعين شخص مدلولها باعتبار كل وضع بخصوصه واعتراض بأن الوضع العام قد يدخل الاعلام الشخصية كما فى أمماء الكتب بناء على المختار من أنها اعلام أشخاص لأعلام أجناس وذلك أنه لو كان الوضع شخصياً لزم أن لا يطلق ذلك العلم على غير نسخة المصنف حقيقة بل مجازاً وهو بعيد وحينئذ فاسم كل كتاب كالبخارى علم شخص مع أن الاسم غير مختص بواحد بحيث لا يطلق باعتبار هذا الوضع على غيره بل يطلق باعتبار هذا الوضع على غيره من تلك الافراد لان الوضع واحد الا أنه وضع عام لا خاص بأن تعقل الواضع المعنى العام ووضع اللفظ لكل واحد بخصوصه اللهم الا أن يجعل مسمى الكتاب الألفاظ لا النقوش فيندفع الإيراد لان الموضوع له وان كان لفظ المصنف الا أن لفظ غيره لا يعد فى العرف غير لفظه بل يقال فى العرف فى تلك الألفاظ الصادرة من المصنف ومن غيره أنها ألفاظه لان الشئ لا يتعدد بتعدد محله على القول الحق أما على القول بأنه يتعدد بتعدد محله فلا شك باق اه سم



(قوله عن احضاره بضمير المتكلم أو المخاطب) نحو أناضربت زيدا وأنت ضربت عمرا فإن احضار السند اليه في ذهن السامع بأن أنت وإن كان ابتداء إلا أنه ليس باسم مختص به لأن أناموضوعة لكل متكلم وأنت موضوعة لكل مخاطب (قوله واسم الإشارة) نحو هذا ضربت زيدا فإن هذا وإن احضر السند اليه في ذهن السامع ابتداء إلا أنه ليس باسم مختص به لأن أناموضوعة لكل مشار اليه (قوله والموصول) نحو الذي يكرم العلماء حاضر فإن الذي وإن احضر السند اليه في ذهن السامع ابتداء إلا أنه ليس باسم مختص به لأن الذي موضوعة لكل مفرد مذكر (قوله والمعرف بلام العهد) أي الخارجى نحو وليس الذكر كالأنثى فإن الذكر وإن احضر السند اليه في ذهن السامع ابتداء إلا أنه ليس باسم مختص به لأن المعرفة بلام العهد موضوعة لكل فرد وخرج المعرفة بلام الحقيقة والمعرفة بلام العهد الذهني فانهما في حكم النكرة (قوله والاضافة) أي المهدية الخارجية نحو جاء غلامى اذالم يكن له الاغلام لأن المعرفة بالاضافة صالح لكل فرد واعتراض على الشارح بأن المعرفة بلام العهد الخارجى والمعرفة بالاضافة يحتاج الى العلم بالمعهد وكذا الموصول يحتاج للعلم بالصلة وحيث فلا احضار في هذه الثلاثة يكون ثانيا لا ابتداء كما زعمه الشارح وإذا كان كذلك فكون هذه الثلاثة خارجة بقوله ابتداء لا بقوله مختص به وأجيب بأن المراد الاختصار باللفظ والاحضار الأول الذى في العهد الخارجى والموصول ليس باللفظ بل بالعلم بالمعهد وبالصلة وحيث فلا احضار باللفظ لا يكون إلا أولا وفيه أن المعهد الخارجى قد يكون احضاره أولا باللفظ بأن يذكر اسم الجنس أولا ثم يعرف بلام العهد نحو جاءنى (٢٩٥) رجل فأكرمته الرجل الآن يقال للملم يكن المقتر

فيه تقدم الاحضار باللفظ بل تقدم الاحضار مطلقا ولو بلا لفظ كان جنس المقتر فيه ليس من شرطه أن يكون باللفظ فحسن أن يقال احضاره أولا ليس باللفظ بهذا الاعتبار وهذا بخلاف ضمير الغائب فإن جنس احضاره أولا باللفظ لأنه اعتبر فيه تقدم ذكره غاية الأمر أنه عم

عن احضاره بضمير المتكلم أو المخاطب واسم الإشارة والموصول والمعرف بلام العهد والاضافة وهذه القيود لتحقيق مقام العلمية والافالقيده الأخير مغنى عما سبق وقيل احترز بقوله ابتداء عن الاحضار بشرط كفاي الضمير الغائب والمعرف بلام العهد فإنه يشترط تقدم ذكره والموصول فإنه يشترط تقدم العلم بالصلة وفيه نظر لأن جميع طرق التعريف كذلك حتى العلم فإنه مشروط بتقدم العلم بالوضع

معناها وهيتدا أمر تكفل به النحو واللفظة فإن كل لفظ إنما يؤتى به للدلالة على معناه لانا نقول المراد مراعاة الاستعمال لهذا المعنى بحيث لا يعدل عنه الى غيره اما لقرض ينشأ عنه مناسب للمقام كما في العلمية فإن مقام التوحيد يناسبه مقتضاها أولا لأنه لا مقتضى للمدول فامتنع ذلك المدول لأنه لا يناسب المقام الا ذلك المدول اذاته كفاي الضمير وهذا أمر يأتى لأنه لا التزام ما يناسب ولو كان ذاتيا وقد تقدم نحو هذا وما ذكرنا من الاحتراز والاخراج بقيد الابتداء هو المختار وذلك أنه لو حملناه كما قيل على اخراج

في الذي كرفأريد الذي كرم مطلقا ولو حكاه اسم (قوله وهذه القيود) أي الثلاثة وهي احضاره بعينه وكونه ابتداء وكونه باسم مختص به وقصد الشارح بهذا دفع ما يقال ان القيد الأخير يعنى عن القيدين قبله لأنه متى احضر باسم مختص به كان ذلك الاحضار له بعينه ابتداء (قوله لتحقيق) أي إيضاح مقام العلمية والمراد بمقامها الأمر الذى يقتضى إيراد السند اليه عاما كاحضاره في ذهن السامع ابتداء وقوله لتحقيق مقام الخ أي لا الاحتراز أي ان المقصود منها إيضاح المقام لا الاحتراز فلا ينافى أن الاحتراز حاصل لكن ليس مقصودا (قوله والافالقيده) أي والانتقل انها لتحقيق مقام العلمية بل قلنا انها للاخراج فلا يصح لأن القيد الأخير يعنى عن القيدين السابقين قبله في الاخراج فما خرج بهما يخرج به لأن احضار الشيء باسمه المختص به احضاره بعينه أول مرة فلا يكون الاعمال فان قلت لانسم أنه يعنى عنهما في الاخراج ألا ترى أن الرحمن مختص به سبحانه وتعالى ولا يفيد احضار الذات العلمية ابتداء قلت هذا الاختصاص عارض لا بحسب الوضع لأنه ليس بعلم بل صفة (قوله وقيل احتراز الخ) هذا مقابل لقوله أي أول مرة في تفسير قول للصف ابتداء وليس جوابا عن قوله والافالقيده الأخير مغنى عما سبق وحيث فلا احضار كان المناسب في المقابلة أن يقول وقيل معنى قوله ابتداء أي بلا شرط وهو احتراز عن الاحضار الخ (قوله كفاي الضمير الغائب الخ) أي وكاسم الإشارة فإنه يشترط الإشارة الحسية معه والمعرفة بالاضافة المهدية فإنه يشترط تقدم العهد فتأمل (قوله لأن جميع طرق التعريف كذلك) أي مشروطة بتقدم شئ (قوله حتى العلم) أي فلو كان ما قاله هذا القائل مراد بالصف لخرج العلم أيضا مع أنه المقصود وهذا الرذاهر ان أراد بالشرط أي شرط كان ليشمل العلم بالوضع فلو أراد ما عدا العلم بالوضع بأن يكون معنى قوله ابتداء أي من غير توقف بعد العلم بالوضع على شئ آخر كان الرد على هذا القائل أن يقال هذا بينه معنى قوله باسم مختص به فيلزم استدراك قوله باسم مختص به لأن ما خرج به من بقية المعارف خرج بقوله ابتداء على أن معناه ما ذكره صاحب هذا القيل أن يجب بنظر قول الشارح وهذه القيود الخ بأن يقول ان القيد المذكور وهو قوله باسم مختص به ذكر لتحقيق مقام العلمية لا للاحتراز والافاقيله يعنى عنه

كقوله تعالى قل هو الله أحد وقول الشاعر  
وقوله

أبرمالك قاصر فقره \* على نفسه ومتبع تهما  
أقده لم يترك قتالهم \* حتى علوا فرسى بأشقر مزبد

(قوله قل هو الله أحد) يحتمل أن يكون هو مبتدأ والله خبراً أولاً وأحد خبراً ثانياً أو بدلاً من الله بناء على حسن إبدال النكرة الضمير الموصوف من المعرفة إذا استفيد منها لم يستفد من اللبدل منه كاذكره الرضى ويحتمل أن يكون هو ضمير الشأن مبتدأ أول والله مبتدأ ثان والجملة خبره وتعتبر الأحدية بحسب الوصف بمعنى أنه أحد في وصفه كالوجوب واستحقاق العبادة أو بحسب الذات أى أنه لا تركيب فيه أصلاً وعلى الوجهين تظهر فائدة حمل الأحد عليه تعالى ولا يكون مثل زيد أحد والشاهد أنما هو على الأعراب الثانى فى ارادته السند إليه علماً لأجل احضاره فى ذهن السامع ابتداء بجميع شخصياته التى قام عليها الدليل كالقدرة ونحوها باسم خاص به تعالى ووجه كونه علماً أنه وضع من أول الأمر للذات كما عليه أئمة الدين وأما على الأعراب الأول فلا شاهد فيه لان لفظ الجلالة لم يقع مسنداً إليه بل مسنداً (قوله حذف الممزة) أى تخفيفاً لكن ان كان الحذف بعد الفاء حركتها على اللام كان الحذف قياسياً لانها قبل ذلك متعاضية بالحركة ويكون الادغام غير قياسى لنحرك أول المثنيين مع وجود حاجز بينهما وهو الممزة لان المحذوف قياساً فى قوة المذكور وان كان حذفها مع حركتها كان الحذف غير قياسى ويكون الادغام حينئذ قياساً لسكون أول المثنيين وعدم الحاجز بينهما أصلاً (قوله وعوض عنها حرف التعريف) (٣٩٦) فيه نظر من وجهين الأول أن معنى التعويض الاتيان بالشئ عوضاً

(نحو قل هو الله أحد) فائدة أصله الاله حذف الممزة وعوض عنها حرف التعريف ثم جعل علماً

الاحضار بشرط لزوم كون معنى الابتداء أن الاحضار ذاتى فان كان معناه حينئذ لذاته أى بلا توقف على شئ أصلاً خرج نفس العلم لتوقفه على العلم بالوضع وان كان معناه بلا توقف الاعلى الوضع خرجت المعارف لتوقفها بعد العلم بالوضع على أمور أخرى كتقدم الذكر في ضمير الغيبة والمجهود فى العرف بلام العهد والعلم بالصلة فى الموصول وحضور المشار إليه فى اسم الإشارة وتحقق العهد فى الضاف فلا يبقى الا العلم فيكون قوله باسم مختص به ضامناً لم (نحو قل هو الله أحد) أى الشأن الله أحد فهذا المقام مقام التوحيد والعلمية أنسب به من سائر المعارف لما ذكر فى مفاده الموجب لقطع مادة توهم

نحو قوله تعالى قل هو الله أحد ش الراد بالعلمية هنا علم الشخص لاعم الجنس لان ما ذكره لا ينطبق عليه أى التعريف اذا كان بالعلمية يكون لأحد أسباب \* منها أن يقصد احضاره فى ذهن السامع وقوله بعينه احتراز من اسم الجنس نكرة كان أو معرفة وقوله ابتداء احتراز عن الضمير وقيل معنى بلا واسطة فان كلاماً من المعارف انما يفيد بواسطة كاصلة والمشار إليه والتسكلم والخطاب والغيبة وقوله باسم مختص به احتراز عن اسم الإشارة والموصول وقال الخطيبى قوله بعينه يخرج النكرة وليس كما قال

فيقتضى أنه غير موجود فى الحكمة والالزم تحصيل الحاصل مع أن حرف التعريف موجود قبل التعويض الثانى أنه يلزم الجمع بين العوض والموضوع قبل حذف الممزة فى قولنا الاله والالزم باطل فيهما والجواب أن المراد بالتعويض فى قوله وعوض عنها الخ قصد العوضىة أى ثم بعد حذف الممزة قصد واعتبر جعل حرف التعريف عوضاً عنها

أى ثم أدم ثم غم وعظم ثم جعل علماً فى الكلام حذف \* ثم اعلم أن هذا الترتيب أنما هو بالظن للاعتبار بل لا باعتبار الحقيقة والوجود الخارجى وبهم أجاب بجواب آخر وهو أن فى قوله أصله الاله من الحكاية لامن الحكى فمراده أن أصله المنسكراً وانما أدخل حرف التعريف فى خبر المبتدأ لافادة الحصر كما فى زيدا الأمير رداً على من يقول أصله (قوله ثم جعل علماً) أى شخصياتهم لا يتخلوا ما أن يبدأ علم بالوضع أو بالغلبة التحقيقية أو التقديرية فان أراد الأول صح على القول بأن الواضع هو الله وأشكل على القول بأن الواضع البشر لان الوضع يستلزم العلم بالموضوع له ودأنه تعالى غير مهلوم بالكنه لغيره وأجيب بأن الوضع انما يتوقف على العلم بالموضوع له ولومن بعض الوجوه وذلك حاصل هنا ولا يتوقف على العلم بالكنه والحقيقة وان أراد أنه علم بالغلبة التحقيقية أشكل من جهة أن العلم بالغلبة التحقيقية لا بد أن يسبق له استعمال فى غير ما غلب عليه ولفظ الجلالة يستعمل فى غيره تعالى فلا يصح فيه دعوى غلبة الاستعمال وأجيب بأن الحكم عليه بالغلبة بالنظر لأصله وهو الله والشئ مع أصله بمنزلة لفظ واحد يصح أن يحكم على أحدهما بحكم الآخر وإله فى الأصل اهم لكل معبود ثم غلب منكره أو بعد ادخال أل عليه على الخلاف فى ذلك على الذات العلمية وإن أراد أنه علم بالغلبة التقديرية فلا إشكال والحاصل أنه اختلف فى لفظ الجلالة فقيل علم بالوضع وقيل بالغلبة التحقيقية وقيل بالغلبة التقديرية والأول مشكل على القول بأن الواضع البشر وتقدم الجواب عنه والثانى مشكل أيضاً وتقدم الجواب عنه والثالث ظاهر لا غبار عليه ثم ان ما ذكره الشارح من أن أصله كذا وتصرف فيه بما ذكرتم جعل علماً الخ خلاف ما عليه الأئمة الا أن بعة من أن لفظ الله وضع للذات العلمية من أول الأمر من غير سبق تصرف فيه ومن غير اشتقاق له من شئ كما نقل عن سيبويه

(قوله لذات) أى للعلومة لكل أحد للمينة بكونها واجبة الوجود الخ فقوله الواجب الخ بيان للذات السبابة وليس معتبرا فى السمى والا كان السمى مجموع الذات والصفة وأنه ليس كذلك لانه يقتضى أن يكون لفظ الجلالة كليا وسيأتى رده بل السمى الذات وحدها قاله سم ان قلت هذا يعارض ما مر من أن العلم مارضع للشيء مع جميع مشخصاته قلت قد سبق أن المراد بالمشخصات ما كان لازما للذات من حيث هى ذات المقتضى لجزئيتها وتعيناها بقطع النظر عن كونها قديمة أو حادثة وحينئذ فلفظ الجلالة اسم للذات وما كان لازما لها من حيث انها ذات كالوجود وأما وجوب الوجود والخلق للعالم وغير ذلك من الصفات فأمر زائدة على الذات غير لازمة لها من حيث انها ذات وحينئذ فلا تكون من جملة الموضوع له (قوله الواجب الوجود) أى التى وجودها واجب لا يقبل الانتفاء لأزلا ولا أبدا (قوله وزعم بعضهم) هو الشارح الخ لخالى (قوله اسم) أى وليس يعلم لان مفهوم العلم جزئى وهذا مفهومه كلى كما قال (قوله لمفهوم الواجب لذاته) الاضافة بيانية والواجب لذاته هو الذى لا يحتاج لغيره فى وجوده وقوله لعبودية له أى لكون الغير عبده (قوله وكل منهما) أى من هذين الأمرين الذين وضع لهما (٢٩٧) اللفظ كلى (قوله فلا يكون) أى لفظ الجلالة علما أى بالوضع فلا ينافى

أنه على هذا القول قد يجعل علما بالقلبة (قوله أنه) أى لفظ الجلالة (قوله كيف) أى كيف يكون اسما للمفهوم الكلى والحال انهم قد أجمعوا الخ أى انه لا يصح ذلك فهو استفهام فعجى بمعنى التنى (قوله كلمة توحيد) أى كلمة تفيد التوحيد وتدل عليه (قوله لما أفادت التوحيد) أى لكون التالى وهو عدم أفادتها للتوحيد باطل فبطل المقدم وهو كون لفظ الجلالة اسما للمفهوم الكلى وقوله لان الكلى الخ هذا دليل للشرطية وقوله من حيث

لذات الواجب الوجود الخ لخالى العالم وزعم بعضهم انه اسم لمفهوم الواجب لذاته أو المستحق للعبودية له وكل منهما كلى انحصر فى فرد فلا يكون علما لان مفهوم العلم جزئى وفيه نظر لانا لان اسم لهذا المفهوم الكلى كيف وقد أجمعوا على أن قولنا لا اله الا الله كلمة توحيد ولو كان الله اسما لمفهوم كلى لما أفادت التوحيد لان الكلى من حيث هو كلى يحتمل الكثرة

الاشتراك والله علم متقول من إله بعد اسقاط الهمزة وزيادة لام التعريف عوضا عنها على ذات واجب الوجود الخ لخالى العالم من غير أن يكون مفهومه هذه الأوصاف بل مدلوله هوية الواجب الأعظم وحقيقة الملك الأقدم فهو جامع للذات والصفات وليس مدلوله مفهوم الاله الذى هو العبود بالحق كقابل والام يكن قول لا اله الا الله مفيدا للتوحيد لانه يكون الينى لا اله الا المعبود بالحق وحصر الألوهية فى المعبود بالحق لا يقتضى وحدانيته لانه كلى يصح وجوده باعتبار نفس مفهومه فى ضمن أفراد والاجماع على أفادته التوحيد فيبطل هذا التقرير وأيضا لو كان كذلك لزم ان كان المستثنى منه المعبود بالحق استثناء الشيء من نفسه وان كان المعبود بالبطل لم يصح هذا الكلام أصلا لوجود المعبود بالبطل

بل يخرج العرف اذا أريد به الجنس الأنا يرد بالكثرة ما هو أعم منه ثم قال وفى كون الاضمار المذكور يقتضى أن يكون بالعلمية نظر لان الاضمار المذكور قد يحصل ببعض المعارف (قلت) وقد علمت بما قدمناه أنه ليس كذلك وقد مثل المصنف له بقل هو الله أحد يعنى بالعلم لفظ الجلالة الشريفة وهذا بناء على القول بأنها علم وهو المشهور قال الخطيبى فى جملة علما نظر لان ما وضع له هو المستحق للعبودية أو الواجب لذاته (١) وكل واحد منهما وان انحصر فى الخارج فى فرد واحد لا دليل يدل عليه وذلك لا يمنع

(٣٨ - شروح التلخيص - أول) هو كلى أى لامن حيث انحصاره فى الخارج فى جزئى معين وقوله يحتمل الكثرة أى وهى تنافى التوحيد والاراد باحتماله الكثرة قبوله لهما فى الخارج وليس المراد به ما قبل الجزم فاندفع ما يقال كان الأولى أن يقول بفيد الكثرة لان الكلى من حيث هو كلى يفيد الكثرة قطعا لاحتمال ان قوله لو كان لفظ الجلالة اسما للمفهوم الكلى لما أفادت التوحيد فيه نظر لانه على تقدير وضعه للمفهوم الكلى يفيد التوحيد بواسطة القرينة المعينة الدالة على انحصار ذلك للمفهوم فى الفرد المخصوص وحينئذ فاللازمة ممنوعة وأجيب بأن المراد لما أفادت التوحيد بذاته أى باعتبار معناه لغة بدون القرينة المعينة واللازم باطل لانه بفيد التوحيد بذاته بدليل أن أهل اللغة يفرقون بين لا اله الا الله ولا اله الا الرحمن من حيث أفادة التوحيد فيجعلون الأول مفيدا للتوحيد دون الثانى فدل ذلك الفرق على أن الأول يفيد التوحيد بذاته والا فالقرائن توجد مع كل منهما او بهما يبين لك فساد ما قيل ان أفادة لا اله الا الله التوحيد اعماهى بحسب الشرع لا بحسب اللغة

(١) قوله وكل واحد منهما الخ هكذا فى الأصل ولعل الخبر سقط من فم الناسخ وحق الكلام وكل واحد منهما كلى الخ كما يؤخذ من عبارة المختصر كتبه صححه

وإما تعظيمه أو إلهاته كافي الكنى والألقاب الحمودة وللذمومة وإما الكناية حيث الاسم صالح لها وموارد صالحا للكناية من غير باب السند إليه قوله تعالى ثبت يدا أبي لهب أي جهنمي

(قوله أو تعظيم أو إلهاته) لم يقل تعظيمه أو إلهاته لأنه قد قصد بإيراده علما تعظيم غير المسند إليه أو إلهاته كأبو الفضل صديقك وأبو جهل رفيقك فإن في إيراده علما تعظيم المضاف للسند في الأول وإلهاته المضاف للسند في الثاني (قوله كافي الألقاب) أي كالتعظيم والإلهاته التي في الألقاب أي وكالأسماء الصالحة لذلك كافي على ومعاوية إذا اعتبرناهما اسمين وكافي الكنى الصالحة لذلك أيضا نحو أبو الخير وأبو الشر وأما نص على الألقاب لأنها الواضحة في ذلك لأن الغرض من وضعها الأسماء بالمدح أو الذم وقد يتضمنهما الأسماء وإن لم يقصد بالوضع التمييز الذات لكونها منقولة عن هان شريفة أو خبيثة كمحمد وكاب أو لا شهرت مسماها بصفة حمودة أو مذمومة كحاتم ومادر وبعد الألقاب في ذلك الكنى كافي الفضل وأبي الجهل (قوله الصالحة لذلك) أي للتعظيم أو الإلهاته أي الشريعة بذلك من حيث إنها موضوعة لذلك المعنى في الأصل وهذا (٢٩٨) وصف كاشف للتوضيح لا للاحتراز عن غير الصالحة لعدم وجودها لأن

(أو تعظيم أو إلهاته) كافي الألقاب الصالحة لذلك مثل ركب على وهرب معاوية (أو كناية) عن معنى يصلح العلم له نحو أبو لهب فعل كذا كناية عن كونه جهنميا بالنظر إلى الوضع الأول

كثيرا ويكون الاستثناء فيه حينئذ منقطعا (أو تعظيم أو إلهاته) أي ويعرف المسند إليه بالعلمية ليفيد تعظيما لأسماءه لكونه من الألقاب الدالة على ذلك أوليفيد إلهاته لأسماءه بها كما إذا قيل في التعظيم هذا على حضر وفي الإلهاته هذا أنف الناقة حضر (أو كناية) أي يعرف المسند إليه بالعلمية ليكون كناية عن معنى يستفاد منه باعتبار أصل وضعه قبل النقل فيقال مثلا أبو لهب قال كذا لينقل منه إلى كونه جهنميا لأن أبا لهب باعتبار أصل الوضع يشعر بملابسة لهب النار كما يقال أبو الشر وأبو الخير وأخو الحرب للابس هذه الأشياء فاطلاقه إطلاقا علميا يمكن معه الشعور بالأصل مع القرائن والشعور بالأصل يمكن معه الشعور بملابسة النار المخصوصة مع القرائن وهو أنه جهنمي وفي هذا الاستعمال انتقال من المذموم إلى اللازم في الجملة وهذا القدر كاف في هذا المقام في تسمية هذا الانتقال الذي قد قصد كناية من غير اشتراط شروط انكناية المخصوصة المعلومة وأما القول بأن المراد بالكناية هنا أن يطلق اللفظ ويراد به لازم معناه كما يقال حاتم ويراد به لازم الفى أشهر به وهو الجود أو لم يشتهر به كما يقال أبو لهب ويراد به لازم في الجملة وهو كونه جهنميا ولا يراد بالشخص السمي بحاتم ولا بأبي لهب ففيه نظر وذلك أن أهل الفن مثلاً في هذا المقام ثبت يدا أبي لهب ومعلوم قطعا أن المراد به الشخص لا لازمه وأيضاً لو كان كذلك فإن أراد أنه يطلق على غير مسماه بضرب من التشابه كنيته ومفهوم العلم جزئي قلت ليس كما قال بل الكنى هو الاله وأما لفظ الله فانه علم حقيقي على الراجح ص (أو تعظيم أو إلهاته أو كناية

اللقب مأشعر بمدح أو ذم فلا يكون إلا صالحا للتعظيم أو الإلهاته (قوله مثل ركب على الخ) أي فالإتيان بالمسند إليه علما لأجل الدلالة على تعظيم مسماه فالتعظيم مأخوذ من لفظ على لأخذه من العلو والإلهاته مأخوذة من لفظ معاوية لأنه مأخوذ من العلو (١) وهو صريح الذنب فذكر الركوب والانضمام ليس لتوقف الأسماء عليه والالم يكن العلم مفيدا للتعظيم أو الإلهاته بل الافادة من غيرهم أن التمثيل بعلى ومعاوية على اعتبار أنهما لقبان فانهما كما يصح اعتبارهما اسمين يصح

اعتبارهما القبين (قوله أو كناية) أي أنه يؤتى بالمسند إليه علما لأجل كونه كناية عن معنى يصلح العلم واعتبار أي لذلك المعنى بحسب معناه الأصلي قبل العلمية (قوله نحو أبو لهب فعل كذا كناية الخ) أي فقوله أبو لهب فعل كذا في معنى قولك جهنمي فعل كذا وتوجيه الكناية في ذلك المثال أن أبا لهب بحسب الأصل مركب اضافي معناه ملابس لهب أي النار ملابس شديدة كما أن معنى أبو الخير وأبو الشر وأبو الفضل وأخو الحرب ملابس ذلك ومن لوازم كون الشخص ملابس لهب كونه جهنميا أي من أهل جهنم فإن الله الحق بلب نار جهنم فأطلق أبو لهب وأرى بدلازمه وهو كونه جهنميا فإذا قلت في شأن كافر مسعى بأبي لهب أبو لهب فعل كذا مريدا بذلك جهنميا فعل كذا كان كناية من إطلاق اسم المذموم وهو الذات اللازمة لله واردة اللازم وهو الجهنمي والحاصل أنك إذا قلت في شأن كافر اسمه أبو لهب أو لهب أبو لهب فعل كذا فالنكتة في إيراد المسند إليه علما الكناية عن كونه جهنميا وتوجه الكناية أن معنى أبو لهب بالنظر للوضع الأول ذات ملازمة للنار ويلزم من ملازمته للنار كونه جهنميا فقد أطلقت اسم المذموم وهو أبو لهب وأردت اللازم وهو كونه جهنميا لا فادق عذابه بالنار وغيرها مما في جهنم (قوله بالنظر الخ) أي والكناية في هذا العلم إنما تكون

(١) قوله من العلو: كذا في الأصل وليس العلو بالواو من مصادر عوى المذكورة في كتب اللغة كتبه مصححه

بالنظر الى الوضع الاول أى بالنظر الى معناه بحسب الوضع الاول وهو الاضافى بالنظر الى معناه بحسب الوضع الثانى وهو العلمى (قوله أعنى الاضافى) عبر بأعنى إشارة لدفع ما يتوهم من أن المراد بالوضع الاول الوضع العلمى فى قولهم ما وضع أولا وهو العلم وما وضع ثانيا ان أشعر بملح أودم قلب وان صدر بأب أوأم فكنتية (قوله لان معناه) أى لفظ أبو لهب بالنظر للوضع الاول (قوله ملازم النار) أى الكاملة وهى جهنم لان الشئ اذا أطلق ينصرف للفرد الكامل منه فاندفع ما يقال ان الفران ملابس للنار مع أنه ليس جهنميا والاولى كما قال الصمام أن يقال إن معناه الوضع الاول من تتولد منه النار لانه وقود لها اذ لا شك فى لزوم كونه جهنميا لذلك المعنى بخلاف ما قال الشارح فانه يحتاج الى ادعاء أن المراد باللهب الحقيقى أعنى نار جهنم لاجل أن يستلزم الكون جهنميا (قوله ويلزمه) أى يلزم الشخص الملابس للنار الكاملة أنه جهنمى أى لزوم ما عرفنا لانه يكفى عند علماء المعاني لانهم يكتفون بالملازمة فى الجملة وهو أن يكون أحد الأمرين بحيث يصلح للانتقال منه لآخر وان لم يكن هناك لزوم عقلى واندفع ما يقال لانسلم أنه يلزم من ملازمة الشخص للنار الحقيقية أن يكون جهنميا لم لا يجوز أن يكون ملابسها وهو غير جهنمى ألا ترى للملائكة الزبانية فانهم ملازمون لها ومع ذلك هم غير جهنمى (قوله فيكون) أى الانتقال الى كونه جهنميا انتقالا من اللزوم أعنى الذات الملازمة للنار الحقيقية وقوله الى اللازم أعنى كونه جهنميا (قوله وهذا القدر) أى الانتقال من المعنى الموضوع له أولا وان لم يكن هو المستعمل فيه اللفظ الى لازمه كافى فى الكناية ولا تتوقف على ارادة لازم ما استعمل فيه اللفظ وهو الذات المعينة وهذا جواب عما يقال ان الكناية يجب فيها أن يكون المراد من اللفظ لازم معناه كما فى كثير الرماد فانه استعمل فى كثرة الرماد مراد منه لازم معناه وهو الكرم وهنا ليس كذلك لان المعنى الذى استعمل فيه اللفظ الذات والكون جهنميا ليس من لوازمها وحاصل الجواب أن قولهم يجب فى الكناية أن يكون اللفظ مستعملا فى لازم معناه يعنى اذا كانت الكناية باعتبار المسمى بهذا الاسم وأما اذا كانت الكناية باعتبار (٣٩٩) المعنى الاصلى كما هنا فلا يجب فيها أن يكون المراد من اللفظ لازم معناه المستعمل فيه بل يكفى فيها الانتقال من المعنى الاصلى الموضوع له أولا وان لم يكن اللفظ مستعملا فيه الى لازمه وهذا الجواب سقط قول الشيخ يس

أعنى الاضافى لان معناه ملازم النار وملابسها ويلزمه أنه جهنمى فيكون انتقالا من اللزوم الى اللازم باعتبار الوضع الاول وهذا القدر كافى فى الكناية وقيل فى هذا المقام ان الكناية كما يقال جاء حاتم ويراد به لازمه أى جواد لا الشخص المسمى بحاتم ويقال رأيت أبا لهب

واعتبار تناسب العلمية وجعله كليا كما يطلق حاتم ويراد به جواد فى الجملة فهذا الاعتبار كان استعارة على ما يأتى ان شاء الله تعالى لا كناية وان أراد الاطلاق عن الغير باعتبار اللزوم العرفى من باب اطلاق المفيد على المطلق لا باعتبار المشابهة كاطلاق أبى جهل اللازم معناه الذى اشتهر به وهو كونه جهنميا

بقى شئ وهو ان الكناية الانتقال من المعنى المستعمل فيه اللفظ لازمه بواسطة أو بوسائط فان كان المعنى الاضافى لازما للمعنى العلمى فلا تكافى فى معنى الكناية حتى يقال وهذا القدر كافى وان لم يكن لازما ولا انتقال فلا كناية أصلا والظاهر أنه غير لازم فان الملابس للنار ليس لازما للشخص المعين من حيث هو شخص معين الذى هو مدلول العلم الآن يقال انه يفهم عند استعمال اللفظ فى المعنى العلمى للمعنى الاضافى لانه يلتفت الى المعانى الاصلية عند الاستعمال فى المعانى الحالية ثم ينتقل عن المعنى الاضافى الى لازمه وهذا القدر كافى (قوله وقيل الخ) حاصله ان الكناية على هذا القول فى قولك أبو لهب فعل كذا بالنظر للوضع الثانوى وهو المعنى العلمى أن الكناية فيه مثل الكناية فى جاء حاتم وبيان ذلك أن حاتم موضوع للذات المعينة الموصوفة بالكرم ويلزمها كونها جوادا فاذا قلت فى شأن شخص كريم غير الشخص المسمى بحاتم جاء حاتم وأردت جاء جواد فقد استعملت اللفظ فى نفس لازم المعنى العلمى وهو جواد وكذا أبو لهب معناه العلمى الذات المعينة الكافرة ويلزمها أن تكون جهنمية فاذا قلت فى شأن كافر غير أبى لهب جاء أبو لهب وأردت جاء جهنمى فقد استعملت اللفظ فى نفس اللازم للمعنى العلمى وأما على القول الاول فالعلم مستعمل فى معناه الاصلى لينتقل منه الى لازمه والحاصل أنه على الاول اللفظ مستعمل فى معناه الاصلى لينتقل منه للازم معناه وأما على القول الثانى فاللفظ لم يستعمل فى المعنى الاصلى ولا فى المعنى الثانوى وهو الذات المعينة أصلا وإنما استعمل فى لازمه ابتداء فقام مستعمل ابتداء فى الجواد اللازم للذات المخصوصة المسماة بحاتم لافى الشخص المعروف وهو الطائى لينتقل منه الى كونه جوادا وكذا أبو لهب استعمل ابتداء فى الجهنمى اللازم للذات المخصوصة المسماة بأبى لهب ولم يستعمل فى الشخص المعروف وهو عبد العزى لينتقل منه الى كونه جهنميا (قوله كما يقال الخ) أى مثل الكناية فى القول الذى يقال لأبى كريم غير حاتم الطائى جاء حاتم (قوله ويراد به لازمه) أى لازم معناه بأن يستعمل اللفظ ابتداء فى ذلك اللازم الذى اشتهر انصاف معناه به (قوله لا الشخص) أى ولا يراد به الشخص المعين المسمى بحاتم وهو الطائى لينتقل منه الى لازمه أعنى كونه جوادا (قوله ويقال) عطف على قوله يقال سابقا

(قوله أى جهنميا) أى لا الشخص المسمى بأبى لهب فى كلامه كتنافوا وحاصله أن يطلق أبو لهب مراد به جهنمى على أى كافر كان غير مسمى بأبى لهب بأن كان اسمه يزيدا مثلا لمراد به الشخص المسمى بأبى لهب لينتقل منه الى لازمه (قوله وفيه نظر) قد رد الشارح هذا القول بثلاثة أمور ذكر الأول قوله لانه الخ والثاني بقوله ولو كان الخ والثالث بقوله وما يدل الخ (قوله لانه حينئذ يكون استعارة) أى لانه قد استعمل لفظ حاتم فى غير ما وضع له وهو رجل آخر جواد لهلاقة المشابهة فى الجود وكذا أبو لهب مستعمل فى غير ما وضع له وهو رجل آخر جهنمى لهلاقة المشابهة فى الكفر والجهنمية والقرينة هنا مانعة من ارادة المعنى الاصلى لاستحالة أن يكون حاتم الطائي أو عبد العزى جاءك العلم بموتهما وذلك معنى الاستعارة ثم لا ينبغي أن يكون المراد على هذا القيل أن لفظ حاتم مستعمل فى الشخص المسمى بحاتم لينتقل منه الى لازمه وهو الجواد لانه خلاف المتبادر من قول الشارح ويراد به لازمه أى جواد لا الشخص المسمى بحاتم ومن قوله الآتى ولا شك أن المراد به الشخص المسمى بأبى لهب لا كافر آخر ولأن هذا معنى الكناية على مذهب المصنف فلا يصح قوله لانه حينئذ استعارة لا كناية وكذا لا ينبغي أن يكون المراد على هذا القيل أن حاتم استعمل فى الجواد لينتقل الى ما زومه وهو الشخص المعلوم وأن أبى لهب استعمل فى الجهنمى لينتقل الى ما زومه وهو الكافر المعلوم لانه خلاف كلام الشارح ولأن هذا معنى الكناية على مذهب السكاكى فلا يصح فوالشارح أنه حينئذ يكون استعارة لا كناية فليتأمل كذا ينبغي تقرير هذا المقام خلافا لما فى حواشى سم اه يس (قوله يكون استعارة) أى ان اعتبر أن العلاقة المشابهة وأن اعتبر أن العلاقة غيرها كالاطلاق والتقييد كان مجازا مرسلًا وذلك أنه يصح أن يكون من قبيل اطلاق اسم التقييد وهو أبو لهب فانه اسم للكافر المخصوص الذى زلت فيه الآية على اللطيف وهو مطلق الكافر ثم أراد به الكافر المخصوص المسمى بزيدا مثلا فيكون مجازا مرسلًا بمرتين علاقته الاطلاق والتقييد كاطلاق الشفر الذى هو اسم لشفة البعير على مطلق (٣٠٥) الشفة ثم أراد بهما شفة الانسان (قوله على ما سيجى) أى فى مبحث الكناية من

أى جهنميا وفيه نظر لانه حينئذ يكون استعارة لا كناية على ما سيجى. ولو كان المراد ما ذكره لسكان قولنا فعل هذا الرجل كذا مشيرا الى كافر وقولنا أبو جهل فعل كذا كناية عن الجهنمى ولم يقل به أحد وما يدل على فساد ذلك أنه مثل صاحب المفتاح وغيره فى هذه الكناية بقوله تعالى ثبت يدا أبى لهب كان مجازا مرسلًا وان أراد الاطلاق على لازم اتفق -صوله فى الشخص ولو لم يشتهر بلزومه حتى يكون تشبيها أو رساليا كان قولنا هذا الرجل مشيرا الى كافر فعل كذا كناية عن الجهنمى ولم يقله أحد فتأمل

أن الكناية استعمال اللفظ فى معناه ابتداء لينتقل منه لازمه على مذهب المصنف وعلى مذهب السكاكى استعمال اللفظ فى لازم معناه ابتداء لينتقل منه الى اللزوم وهو معنى

اللفظ الموضوع له وهنا قد استعمل اللفظ ابتداء فى اللزوم لينتقل منه الى غير ما وضع له اللفظ على ما مر (قوله ولو كان المراد ما ذكره) أى لو كان المراد فى تقرير الكناية ما ذكره هذا القائل من أن اللفظ مستعمل فى الذات لازم عليه أنك اذا أشرت لكافر وقت فعل كذا هذا الرجل والقصد أن الفعل صدر من غير هذا الرجل المشار اليه أو قلت فى شأن كافر لا يسمى بأبى جهل أبو جهل فعل كذا يكون كناية عن الجهنمى لانك أطاقت اسم اللزوم وهو أبو جهل والاشارة للكافر وأردت اللزوم وهو الجهنمى وجعل هذا من الكناية لم يقل به أحد ووجه الاستدلال أن هذا القائل جعل منشأ الانتقال للجهنمى كون الذات الكافرة مستلزما له وهذا الالتزام لا يتوجه على القول الاول من أن اللفظ مستعمل فى معناه الاصلى وهو الاضافى لينتقل منه الى لازمه الذى هو الجهنمى لان المعنى الاضافى فى أبى جهل ليس من لوازمه الجهنمى (قوله ولم يقل به أحد) أى لم يقل بأنه كناية أحد وقد يجاب بأنه لا يلزم من فهم الجهنمى من أبى لهب فهمه من أبى جهل ولا من قولك هذا لعدم اشتها المعنى الذى وضع له اللفظ بذلك اللزوم وهو الجهنمى والحاصل أن المعنى الذى وضع له اللفظ تارة يشتهر بصفة وتارة لا يشتهر بها وان كانت تلك الصفة ثابتة فان كان مشتهرا كفى فى أبى لهب فانه اشتهر بأنه جهنمى فبصح استعمال اللفظ فى تلك الصفة اللازمة على طريق الاستعارة أو الكناية وان كان غير مشتهر كزيد وعمر و الكافرين لم يقل أحد بصفة استعمال اللفظ فى ذلك الوصف كناية أو استعارة فأبو لهب اشتهر بأنه جهنمى دون أبى جهل فقياس هذا على هذا قياس مع الفارق (قوله فى هذه الكناية) أى لهذه الكناية فى معنى الادم (قوله ثبت يدا أبى لهب) ان قلت الكلام فى العلم المسند اليه وأبو لهب فى الآية مضاف اليه لا مسندا اليه فكيف يمثل صاحب المفتاح بهذه الآية أجيب بأن البدنى الآية مقحمة لأن غالب الأعمال بها فاذا هلك فقد هلك صاحبها وحينئذ فأبو لهب مسند اليه فى الحقيقة وقيل انها غير زائدة لما روى أن سبب النزول أنه أخذ حجرا يريد به النبي ﷺ وعليه فيكون ذكره الآية فى باب المسند اليه تنبيها للفائدة كما هو دأب السكاكى

(قوله ولا شك أن المراد الخ) أي وحيث كان المراد الشخص السمي بأبي لهب لا كافرا آخر لم يكن كناية عن الجهنمي الاعلى القول الأول اذ على القول الثاني لا يكون أبو لهب كناية عن الجهنمي الا اذا كان المراد شخصا غير السمي بأبي لهب كما مر (قوله أو ايهام استلذاذه) أي استلذاذ التكلم بالمسند اليه أي أن يومهم التكلم مخاطب أنه وجد (٣٠١) المسند اليه لذيداً وفي ذكر الایهام نظر لان اللفظ

الدال على المحبوب للنفس  
لذيد عند ها فالاستلذاذ  
حاصل تحقيقاً لاعلى سبيل  
الایهام فالأولى أن يقول  
أو الاعلام بالاستلذاذ به  
وأجيب بأمرين الأول أن  
المراد اللفظة الحسية باعتبار  
الدلالة على المعنى ولا شك  
أنها متوهمة لا محقة  
الثاني أن المراد اللفظة بذكر  
العلم من غير اعتبار الدلالة  
على المعنى ولا شك أن  
حصول اللفظة المعنوية  
بذكر العلم من غير اعتبار  
الدلالة على المعنى أمر متوهم  
هذا كما ان فسرنا الایهام  
بالتوهم أملاً وأريد به الإيقاع  
في وهم السامع أي ذهنه  
ولو على سبيل التحقيق فلا  
اعتراض أصلاً (قوله  
ليلاي الخ) أضاف ليلاي الى  
نفسه حين كونهما من  
الظلمات ولم يصفها الى نفسه  
حين كونهما من البشر لكمال  
حدوده وغيرته ذكره شيخنا  
الحفني والشاهد في قوله  
أم ليلاي اذ مقتضى الظاهر  
أن يقول أم هي لتقدم  
المرجع لكنه أورد المسند  
اليه علماً لايهام استلذاذه

ولا شك أن المراد به الشخص السمي بأبي لهب لا كافراً آخر (أو ايهام استلذاذه) أي وجدان العلم لذيداً  
نحو قوله بالله يا ظبيات القاع قلن لنا \* ليلاي منكن أم ليلاي من البشر  
(أو التبرك به)

(أو ايهام استلذاذه) أي ايهام التكلم السامع أن العلم وجد له ذيداً فآخرى اذا وجده لذيداً بالعلم كقوله  
بالله يا ظبيات القاع قلن لنا \* ليلاي منكن أم ليلاي من البشر  
كرر ليلاي لايهام الاستلذاذ أول فروع الاستلذاذ وكان يكفيهام هي وایهام الاستلذاذ يظهر عند  
تكرار اسم ما يظن محبوباً (أو التبرك به) كقولنا الله الهادي ومحمد هو الشفييع عند قول الجاهل

أو ايهام استلذاذه أو التبرك به (ش أي يؤتى بالعلم لاشعاره بتعظيم المسند اليه أو اهاتته كما في الكنى  
واللقاب المحموده والذمومة أي الألقاب من الأعلام فان بين العلم واللقب عمومًا وخصوصًا من وجه  
وقوله كما في الكنى فيه نظر فن الكنية ان اشمرت بضمة أو رفعة فهي من الألقاب والافلاشاها بشيء  
من ذلك الآن يقال الخطاب بالكنية كيف كانت تعظيم قال الشاعر  
أكنيه حين أناديه لأكرمه \* ولا ألقبه والسواة اللقب

وبين الكنية واللقب اللذين هما قيمان من العلم عموم وخصوص من وجه فان قلت كيف يشعر العلم  
باللقب بشيء ومعه غير مراد فان الأعلام لا تدل على معناها الذي كانت موضوعة له قبل العملية  
قلت يشعر باعتبار استحضار معناه واستحضار أنه بما كان حاملاً على التسمية وان لم يكن معناه مراداً  
وذلك قال \* أنا الذي سمتني أمي حيدر \* لان موضوعة قبل العملية الأسد وقوله واما  
للكناية يعني أن يكفى عن الاهانة أو غير ها والعلم صالح لذلك والفرق بينه وبين الأول أن الأول لم يصدق  
معناه اما قصد التسمية وأشعر وفي الثاني كفى به عن معناه وفيه تنازع في تحيته الآن علماً واما هو صالح  
للكناية من غير باب المسند اليه ثبت يدا أبي لهب فانه يحضر في ذهن لهب النار التي هي داره لأنه  
سمى بألهب بذلك فانه قيل انما سمي بألهب لأن لونه كان ملتهباً وأيضاً الظاهر أنه سمي بذلك في  
صفه قبل استحقاقه النار وانما قلنا من غير باب المسند اليه لان المسند اليه في الآية الكريمة يدا لا العلم  
وقد أورد على السكاكي أنه أورد هذا في أمثلة كون المسند اليه علماً وأجيب عنه بأن المراد بيديه نفسه  
اطلاقاً لاسم الجزء على الشكل فيكون منها وفيه نظر لان يديه حينئذ يدهما ذاته وذاته لا تشمر بهذا  
الاسم الذي يشعر بالاهانة وأيضاً فالمسند اليه على هذا التقدير ليس علماً بل هو مضاف الى العلم أو يقال  
عند السكاكي هذا من باب المسند اليه يعني به اسناد النسبة كما نقل عن سيبويه أنه قال غلام زيد معناه  
زيد مملوك غلاماً وهذا ما تقدم الوعد به عند الكلام على الاسناد العقلي \* وإما لايهام استلذاذه  
كقول التنبلي أساميل تزده معرفة \* وانما ذكرناها

قال السكاكي وما شا كل ذلك أي من ارادة العلم باسمه والحكم عليه ونحو ذلك

(قوله أو التبرك) يصح أن يراد التبرك به باعتبار دلالة العلم على المعنى وأن يراد التبرك به بمجرد ذكر العلم من غير اعتبار تلك الدلالة فعلى  
التوجيه الأول يتعين عطفه على الایهام لان التبرك حاصل تحقيقاً لأنه متوهم وعلى الثاني يكون معطوفاً على الاستلذاذ لان التبرك  
حينئذ متوهم لا محقق

❦ وان كان بالموصلية فالعلم علم المخاطب بالاحوال المختصة به سوى الصلة

(قوله نحو الله الهادي) أي عند ذكر الله تعالى وقوله ومحمد الشفيع أي عند ذكر المصطفى صلى الله عليه وسلم (قوله كالنفاؤل) هو بالهمز وذلك نحو سعد في دارك (قوله والتطير) أي النشأوم كالسفاح في دار صديقك (قوله والتسجيل) أي ضبط الحكم وكتابته عليه كالمو قال الحاكم لممر وهل أقرز يد بكذا فيقول عمرو زبد أقر بكذا فلم يقل هو أقر بكذا لأجل تسجيل الحكم عليه وضبطه بحيث لا يقدر على انكار الشهادة عليه بعد (قوله وغيره) ما يناسب اختياره (الح) كالتنبيه على غباوة السامع كالمو قال لك عمرو هل زيد فعل كذا فتقول له زيد فعل كذا بإيراد السند اليه علم مع كون المحل للضمير للتنبيه على بلاغة المخاطب وأنه لا يفهم إلا باسم الظاهر ولا يفهم مع اختصار الكلام ركنا على الترحيم نحو أبو العقر يسألك (قوله لعدم علم المخاطب) أي فقط بدليل قول الشارح بعد ولم يتعرض المصنف لما لا يكون للنكته (قوله بالاحوال) (٣٠٣) المختصة به (الاولى أن يقول بالأمر المختص به يشمل عدم العلم بالاسم ثم ان

نحو الله الهادي ومحمد الشفيع (أو نحو ذلك) كالنفاؤل والتطير والتسجيل على السامع وغيره مما يناسب اعتبارها في الاعلام (والموصلية) أي تعريف المسند اليه بإيراده اسم موصول (لعدم علم المخاطب بالاحوال المختصة به سوى الصلة

هل الله الهادي أو هل محمد الشفيع (أو نحو ذلك) كالنفاؤل في قول القائل سعد في دارك والتطير في قولك السفاح في دار صديقك والتسجيل على السامع أي التحقيق والتثبيت عليه كما يحق في الشيء بالكتابة حتى لا يجد إلى انكار السامع سبيلا فاذ قيل لاحد هل سببت هذا وأهنته فيقول زيد سببت وأهنته بجمع منه فلا يجد السبيل إلى أن يقول ما سببت إلا أنني ظننته يحدث عن غيره وغير ذلك مما يناسب الاعلام كثنائي الانكار لدى الحاجة حيث يكون العلم مشتركاً بين الحاضرين (والموصلية) أي تعريف المسند اليه بإيراده اسم موصول وقدمه على اسم الإشارة مع أن اسم الإشارة أعرف لأن فيه شبهه باللقاب بإفادته وصف الرفعة وعكسها وأما المعرفة بالمعرفة فهو مع المعرفة بالموصلية في رتبة واحدة ولذلك صح وصف المعرفة بالموصل كأي قوله تعالى الخناس الذي يوسوس ولكن قد علم الموصول عليه لما ذكر أيضاً والمضاف رتبة رتبة ما يضاف إليه فتأخره عن ذوات الرتب أنسب ومحل التعريف بالموصلية أن يكون السامع عارفاً بنسبة جملة إلى مفهوم ذهناً فهذا أصلها فاذا قيل مثلاً من أحسنت إليه بالامس قد شكرت كان المعنى ذلك الممود لك بأنك أحسنت إليه قد شكرت ولو قلت بدله انسان أحسنت إليه بالامس قد شكرت لم يفد هذا العهد في أصل الوضع كما أفاده الموصول ولو كان قد يعرض له التعمين لاختصاص الوصف ولهذا إذا أريد التعمين كان استعمال الموصول هو الأصل لأنه يفيد التعمين بالوضع فتراجع عن استعمال النسكرة الموصوفة لأن التعمين بها اتفاق عرضي (لعدم علم المخاطب بالاحوال المختصة به سوى الصلة

ص (والموصلية الخ) ش التعريف بالموصلية يكون لاحد أسباب الأول أن لا يكون المخاطب يعلم من أحوال المسند اليه غير الصلة

المراد باختصاصها به عدم عمومها للعالم الناس لعدم وجودها في غيره (قوله سوى الصلة) فيه أن عدم العلم بسوى الصلة لا يستدعي إنيان السند اليه موصولا لأنه إذا علم بالصلة أمكن أن يعبر عنه بطريق غير الموصولية كالإضافة نحو مصاحبنا بالامس كذا وكذا وأجيب بأن النكته لا يشترط فيها أن تكون مختصة بتلك الطريق ولا أن تكون أولى بها بل يكفي وجود مناسبة بينهما وحصولها بها وإن أمكن حصولها بغيرها أيضاً فليس المراد بالافتضاء هنا الإجماع المناسب من غير أطراد وانعكاس فالعلم بالحال المختصة كما يحصل

بالموصلية يحصل بالإضافة وهذا يجب أيضاً عما أورد على قوله وأستهجان الخ من أن مجرد استهجان التصريح بالاسم لا يفيد اختيار الموصولية لجواز أن يعبر عنه بطريق آخر من طرق التعريف لاستهجان فيه فلا بد من انضمام شيء إلى الاستهجان ليرجح اختيار الموصولية على ما سواها من الطرق وعلم أن ما ذكرناه من أن النكته لا يشترط فيها الاختصاص بتلك الطريق بل يكفي كونها مناسبة للمقتضى كانت موجبة أو مرجحة أو لم تكن كذلك والترجيح من قصد التكلم هذه طريقة الفتاح ومذهب الشارح أن النكته لا بد أن تكون موجبة أو مرجحة ولنا قال العلامة عبد الحكيم ان عدم علم المخاطب سوى الصلة نكته موجبة لإيراده موصولا لأنه إذا لم يكن معلوماً للمخاطب شيء من الاحوال المختصة بالصلة لا يمكن إيراده بشيء من طرق التعريف سوى الموصولية وإيراده نسكرة خروج عما نحن فيه اذ كلامنا في إيراد معرفة ولا ينقض بقولنا صاحبنا أمس رجل فاضل أو الرجل الذي كان معنا بالامس فاضل لأن طريق الإضافة إحضار للمهود بمنوان المضاف اليه وطريق أداة التعريف إحضار للمهود



بعضوان آل وطريق الموصولية احضار له بعنوان النسبة الخبرية المفيدة لانصاف الموصولية بها وهذه الطرق متغايرة اه وأما أوردة بعضهم على الصنف من أن عدم العلم بسوى الصلة لا يستدعي انيان المسند اليه موصولا للاستغناء عن الموصول بجعل تلك الحالة المختصة بالموصلة للمخاطب صفة للنكرة وأجاب عنه بأن تعيين الموصول وضمي بخلاف تعيين النكرة فانه بحسب الخارج دون الوضع لان الموصول موضوع لكل معين وضعا واحدا باعتبار أمر عام أو موضوع لفهوم السكلي المستعمل في جزئياته للعينة على الاختلاف الواقع بين الشارح والمعد في ذلك والنكرة الموصوفة موضوعا لفهوم السكلي مستعملة فيه وان كانت منحصرة في معين بحسب الخارج وما كان نمينه بحسب الوضع أقوى مما كان نمينه بحسب الخارج فهو في حيز السقوط لان الكلام في ترجيح تعريف على تعريف بعد كون المقام للتعريف والنكرة الموصوفة بمعدل عنه نعم يرد على الصنف شيء آخر وهو أن قوله سوى الصلة يقتضي أن الخبر غير معلوم للمخاطب لانه من الاحوال المختصة بالمسند اليه ولم يستثن منها الا الصلة مع أنه قد يكون معلوما للمخاطب وذلك فيما اذا كان المقصود من الخبر لازم الفائدة فكان الاولى أن يقول سوى الصلة والخبر وأجيب بأن الخبر لا يجب أن يكون من الاحوال المختصة بالمسند اليه بل تارة يكون من الاحوال العامة كافي مثال الشارح وتارة يكون من الاحوال الخاصة كافي بقرة تكلمت فلم يدخل الخبر حينئذ في المستثنى منه فلا وجه لاجراجه وأما الصلة فيجب أن تكون مختصة بالمسند (٣٠٣) اليه لانها معينة له بدليل أنه صار

معرفة بواسطة انصافها  
(قوله الذي كان معنا أمس  
الخ) أي فالمخاطب لم يعلم  
شيئا من أحوال المسند اليه  
الا كونه كان معنا بالأمس  
ولم يعلم كونه عالما أولا (قوله  
لما لا يكون المتكلم الخ)  
ما مصدرية أي لم يتعرض  
لعدم كونه المتكلم له علم  
بسوى الصلة ولا لعدم  
كون كل من المتكلم  
والمخاطب له علم بسوى  
الصلة أو موصولة والعائد  
محذوف أي لما لا يكون

كقولك الذي كان معنا أمس رجل عالم) ولم يتعرض المصنف لما لا يكون للمتكلم اولسكليه علم بغير الصلة نحو الذين في بلاد المشرق لأعرفهم أولا نعرفهم لقلة جدوى مثل هذا الكلام

كقولك الذي كان معنا أمس رجل عالم) أي التعريف بالموصولية يكون لعدم علم الخ لا يقال لا يتعين الموصول فيما ذكرنا صراحة أن يقال مصاحبا لأمس أو رجل مصاحبا لنا بالأمس لانا نقول أمارك التعيين بالنكرة الموصوفة فلان التعريف بالموصولية في نحو هذا أرجح لافادته التعيين بالوضع كما تقدم وأما المكان التعبير بالضاف لافادة ما ذكرنا الاضافة أيضا أصلها العهد فلا يوجب سقوط الموصول لان ما حضر للبلوغ مما يحقق نكته المقام يكفي في المراعاة اذا لا يجب اختصاص النكته بما استعمل لها تأمله ولم يتعرض المصنف لما لا يعلم فيه المتكلم فقط أو المتكلم والمخاطب معا سوى الصلة كقولنا القائل الذين في بلاد المشرق لأعرفهم اذا كان هو الجاهل بسوى هذه الصلة أولا نعرفهم اذا كانا جاهلين لقلة فائدة هذا الكلام لانه اذا لم يعرف الا الصلة فلهذا ذلك لا يبقى حال يخبر به الا عدم المعرفة ونفي المعرفة في الاخبار لا يفيد غالبا

كقولك الذي كان معنا أمس رجل عالم

فيه للمتكلم الخ (قوله نحو الذين في بلاد المشرق الخ) أي فالتكلم وحده أو مع المخاطب ليس له علم الا بالصلة وهي السكون في بلاد المشرق (قوله الذين الخ) فيه مع مقابلة لف ونشر مرتب والاولى أن يثبت لعدم علم المتكلم بقوله الذين كانوا معك أمس لأعرفهم لانه أدل على معرفة المخاطب من مثال الشارح (قوله لقلة جدوى مثل هذا الكلام) أي لقلة الفائدة في هذا الكلام وانما لم يقل لعدم فائدة هذا الكلام لانه لا يخلو عن فائدة وهي افادة المخاطب عدم معرفة المتكلم لهم وانما كانت تلك الفائدة قليلة النفع بحيث لا يلتفت اليها البليغ لان المفروض أن المتكلم لا يعلم بشيء من الاحوال المختصة سوى الصلة فلا يمكن الحكم عليه من المتكلم الا بالاحوال العامة والحكم بالاحوال العامة قليل الجدوى لان الاغلب العلم بها بخلاف ما اذا لم يكن للمخاطب علم بسوى الصلة فان المتكلم يجوز أن يكون عالما بالاحوال المختصة به فيحكم بها عليه ويكون الكلام كثير الجدوى ثم ان قوله لقلة جدوى الخ يقتضي أنه لا يكون في الكلام فائدة عظيمة عند اتقاء علم المتكلم بغير الصلة وليس كذلك بل قد يكون فيه ذلك كقول الذي ملك الروم يعظم العلماء فان معرفة أنه يعظم العلماء فائدة معتد بها وكذلك قولك الذين في بلاد المشرق زهاد فان معرفة أنهم زهاد فائدة يعتد بها وأجيب بان ما ذكره الشارح هو الغالب فلا يرد المثال السابق لانه من غير الغالب وأما ما أجاب به بعضهم من أن الكلام فيما اذا لم يكن للمتكلم علم بسوى الصلة وهذا المثال للمتكلم فيه عام بسوى الصلة وهو أنه يعظم العلماء فردود بأمرين الاول ان مثال الشارح كذلك أيضا فان المتكلم علم بسوى الصلة وهو أنه لا يعرفهم الثاني أن المراد بسوى الصلة ما هو من الاحوال المختصة والخبر ليس منها كما تقدم

وأما لاستهجان التصريح بالاسم وأما لزادة التقرير نحو قوله تعالى وراودته

(قوله أو لاستهجان) أى استقباح التصريح بالاسم الدال على ذات للسند اليه أما لاشعاره بمعنى تقع النفرة منه لاستفادته عرفاً نحو البول والفساد ناقض للوضوء فتعدل عن ذلك لاستهجان لقولك الذى يخرج من أحد البيلين ناقض وأما النفرة فى اجتماع حروفه (قوله بالاسم) مراده به العلم بأقسامه الثلاثة فهو من اطلاق الخاص واردة العام (قوله أى تقرير الغرض الخ) إنما قدم هذا القول لانه أحسن الأقوال الثلاثة ووجه أحسنه أن المقصود من الكلام إفادة الغرض المسوق له وكل من السندين إنما أتى به لإفادة ذلك الغرض وحينئذ حمل التقرير على تقريره أولى (قوله والمراد مفاعلة من رادبر ودجاء وذهب) هذا معناها فى الأصل أى أن معناها فى الأصل الجبى، والذهب والمراد بها المخادعة وهو أن يحتال كل من شخصين على صاحبه فى أحد ما يريده يريد أن يغلبه ويأخذه منه وحينئذ فيكون التركيب من قبيل الاستعارة والتخييلية بأن شبه هيئة المخادع هيئة الذى يجبى، وبذهب واستعيرت المرادوة الموضوعة لحال الذى يجبى، وبذهب لحال المخادع ووجه الشبه بين المرادوة والمخادعة أن كلا منهما هيئة منتزعة من عدة أمور أو من قبيل التبعية بأن شبهت المخادعة بالجبى، والذهب بجميع التردد فى كل واستعيرت المرادوة الموضوعة للجبى، والذهب للمخادعة واشتق من المرادوة راودت بمعنى خادعت ثم بعد هذا كله فالمخادعة ليست باقية على عمومها بل المراد المخادعة على خصوص الجماع والحاصل أن المرادوة فى الأصل بمعنى الجبى. (٣٠٤)

(أو لاستهجان التصريح بالاسم أو زيادة التقرير) أى تقرير الغرض المسوق له الكلام وقيل تقرير المسند وقيل تقرير المسند اليه (نحو وراودته) أى يوسف والمرادوة مفاعلة من رادبر ودجاء وذهب وكان المعنى خادعته عن نفسه وفعلت فعل المخادع أصاحبه عن الشئ الذى لا يريد أن يخرج منه من يده يحتال عليه أن يغلبه ثم عطف على قوله لعدم قوله (أو لاستهجان) أى استقباح (التصريح بالاسم) إمام من جهة تركيبة من حروف يستقبح اجتماعها أو لاشعاره فى أصله بمعنى تقع النفرة منه لاستفادته عرفاً كأن يقال ما يضع فلان مثل ما للشاة بدلاً عن ذكر اسم ما يوضع (أو زيادة التقرير) تحتل ثلاثة أوجه تقرير الغرض المسوق له الكلام وليس مسنداً ولا مسنداً اليه وتقرير المسند وتقرير المسند اليه والمثال محتمل للسكر (نحو) قوله تعالى (وراودته) أى يوسف

الثانى ان يكون اسمه مستهجنًا فيطوى ذكره لهجنة تنزه عنها لسانك أو سمع المخاطب كما إذا أردت ان تقول أبوجهل فعل كذا فأتى بصفة من صفاته بدل اسمه وتجعلها صلة به الثالث زيادة التقرير أى تقرير المسند كقوله تعالى وراودته

المرادوة صارت حقيقة عريفية فى المخادعة وإلى هذا أشار الشارح بقوله وكان المعنى أى المراد أو العرفى وليس المراد وكان المعنى الحقيقى ثم انه ورد سؤال حاصله انه اذا كان المراد بالمرادوة المخادعة فيقتضى وقوع الطلب من كل منهما لان المفاعلة تقتضى وقوع الطلب من كل منهما ويوسف عليه السلام معصوم لا يقع منه طلب ذلك الأمر وأجاب عنه

الى

الشارح بقوله وفعلت فعل المخادع أى المحتال وحاصله أن

المفاعلة هنا ليست على بابها بل المراد بها أصل الفعل وإنما عبر بالمفاعلة للدلالة على المبالغة فى طلبها منه واختلافهما ويجوز أن تكون المفاعلة على بابها وان الطلب حصل من كل منهما وان اختلفت جهتا فطلبها للوقوع وطلبه لمنع كإفسار به قوله تعالى ولقد همت به وهم بها أى همت به فعلاً وهم بها تركا ثم انه ورد سؤال حاصله حيث كان المراد بالمرادوة المخادعة فما حقيقة المخادعة فأجاب الشارح بأنها ان يحتال عليه هذا حاصل تقرير كلام الشارح كذا قرر شيخنا العدوى (قوله وكان المعنى الخ) أعالم يحزم بذلك لانه لا قدر له على القطع بأن هذا مراد الله فالآيات بالعبارة المفيدة للظن وقوله خادعته عن نفسه عن معنى لام التعليل أى لاجل نفسه مثلها فى قوله تعالى وما كان استغفار إبراهيم لأبيه الا عن موعدة وعدها لاه ومانحن بتاركى آلهتنا عن قولك أو أن المعنى خادعته خداعاً ناشئاً عن نفسه وحاصلها ان عطفها وسببها فيفيد العلية والسببية (قوله وفعلت الخ) عطف بنفسه وفيه إشارة الى أنه لم تتحقق المخادعة حقيقة اذ لم يحصل لها ما أرادته من الواقعة وفيه إشارة الى أن المفاعلة ليست على بابها (قوله عن الشئ) متملق بالمخادع لتضمنه معنى الباعد وضمر لا يريد راجع الى صاحب وجعل عبد الحكيم عن معنى لام التعليل أى فعلت فعل المخادع أصاحبه لاجل الشئ الذى لا يريد صاحبه أن يخرج منه عن يده (قوله يحتال) ضميره راجع للمخادع وهذه الجملة مبنية لقوله فعلت فعل المخادع وإذا ترك العاطف فهى مستأنفة جواباً لسؤال كأن قائلًا قال له فما ذلك الفعل الذى يفعله المخادع أصاحبه فقال يحتال المخادع على صاحبه مراداً ان يغلبه

التي هوفي بيتها عن نفسه فانه مسوق لتزربه يوسف عليه السلام عن الفحشاء وللد كور أدل عليه من امرأة العزيز وغيره

(قوله وبؤخذ منه) تفسير لما قبله (قوله وهي الخ) لما كانت المخادعة عامة بين المراد منها بقوله وهي أى المخادعة هنا عبارة عن التحمل أى الاحتيال على مجامعة يوسف زليخا فاللام فى قوله لمواقفته بمعنى على (قوله متعلق برأودته) أى وعن بمعنى لام التعليل أى رأودته لأجل ذاته لما احتوت عليه من الحسن والجمال (قوله فالغرض الخ) أى اذا علمت ما قلناه لك فى معنى الراودة فالغرض الخ (قوله وطهارة ذيله) شبه عدم ارتفاع الذيل للزنا بعدم تلونه بالنجاسة على طريق الاستعارة المصروفة ثم جعل ذلك كناية عن عدم ملاسبة صاحبه للمعاصى (قوله والمذكور) أى وهو قوله التي هو فى بيتها وقوله أدل عليه أى على الغرض المسوق له الكلام وهو نزاهة يوسف عن المعاصى والحاصل أن الغرض المسوق له الكلام يدل عليه كل من الموصول واسم الجنس الذى هو امرأة العزيز والعلم الذى هو زليخا إلا أن الموصول يدل على ذلك أكثر من غيره لانه يقتضى أنه تمكن منها (٣٥ هـ) ولم يفعل بخلاف غيره فانه لا يدل على التمكن

(قوله زليخا) بفتح الزاى وكسر اللام كافى القاموس و بضم الزاى وفتح اللام كما فى البيضاوى (قوله ويمكن من نيل المراد منها) ان قيل هو نبي معصوم فكيف عبر بالتمكن قلت المراد التمكن بحسب الصورة الظاهرية

والافه هو نبي معصوم وقوله من نيل المراد أى مرادها لامراده (قوله تقرير المرادة) أى أنها وقعت وثبتت وقوله تقرير المرادة أى التى هى المسند وقوله لما فيه أى فى الكون فى بيتها كما يدل عليه قوله قبل لانه اذا كان فى بيتها الخ (قوله من فرط) أى من شدة الاختلاط والالفة

وحاصل ما ذكره من تقرير المسند انه اذا كان ملوكا لها على زعمها بحسب الصورة

وبأخذه منه وهو عبارة عن التحمل لمواقفته ايهاا والمسند اليه وهو قوله (التي هو فى بيتها عن نفسه) متعلق برأودته فالغرض المسوق له الكلام نزاهة يوسف عليه السلام وطهارة ذيله والمذكور أدل عليه من امرأة العزيز أو زليخا لانه اذا كان فى بيتها وتمكن من نيل المراد منها ولم يفعل كان غاية فى النزاهة وقيل هو تقرير للمرادة لما فيه من فرط الاختلاط والالفة وقيل نقر للمسند اليه لامكان وقوع الابهام والاشتراك فى امرأة العزيز أو زليخا والمشهور أن الآية مثال لزيادة التقرير فقط وظنى أنها مثال لها ولاستهجان التصريح بالاسم

(التي هوفي بيتها عن نفسه) فالغرض المسوق له الكلام نزاهة يوسف وبه عن مظنة الفحشاء وما ذكر أشد تحقيقا وتقريراً لتلك النزاهة بما لو قيل ورأودته امرأة العزيز لانه اذا امتنع مع كونه فى بيتها متمكنا فى خلوة منها كان غاية فى النزاهة ونهاية فى الطهارة باطنا وظاهرا عن الفحشاء وفيه أيضا تقرير المرادة التى هى المسند لما يفيد كونه فى بيتها من فرط الالفة والاختلاط فى خلوة فيتمكن منها على أنم وجه فقد أفاد تقريرها ووجودها بأنم وجه بما ذكر من الموصول وصلته وفيه أيضا تقرير للمسند اليه ونفى احتمال التشابه والاشتراك اللذين يمكن حصولهما لو قيل مثلا امرأة العزيز أو زليخا ومعنى رأودته احتمالت بما أمكن لها فى التوصل اليه وهو فاعلت من راديرود ذهب وجاء فهو استعارة تمثيلية على حد قولهم فى التردد فى أمرأاك تقدم رجلا وتؤخر أخرى كذا قيل ولا يبعد أن يقال نقلت المرادة عرفا الى طلب التوصل الى الشئ العزى على من كان بيده بحث وتمحىل أى تحيل ثم ان المشهور عندهم ان الآية مثال لزيادة التقرير والمفهوم من كلام السكاكى انها مثال لزيادة التقرير والاستهجان لان زليخا من المستقبح فى تركيب الحروف ومن المسترذل فى كراهة اللسان ونفرة السمع

التي هو فى بيتها عن نفسه فانه لو قيل زليخا لم يقدم أفاده هنام من ذكر السبب الذى هو قرينة فى تقرير المرادة وهى كونه فى بيتها وهذا مثال للمسند اليه وهو فاعل اذا فرق بين المبتدأ والفاعل

(٣٩ - شروح التلخيص - أول) وعندها فى بيتها صارت متمكنة منه غاية التمكن حتى اذا طلبت منه شيئا لا يمكنه أن يخالفها فقوله التي هوفي بيتها تقرير للمرادة وأنها حصلت ولا بد لما فيه من الدلالة على زيادة الاختلاط فيفيد حينئذ صدور الاحتيال منها على وجه أنم وأعظم من غيره (قوله فى امرأة العزيز) راجع للابهام وقوله أو زليخا راجع للاشتراك وعبر فى الأول بالابهام وفى الثانى بالاشتراك لان الأول اسم جنس من قبيل المتواطىء فيه ابهام والثانى علم يقع فيه الاشتراك اللفظى ويحتمل أن امرأة العزيز وزليخا راجعان للابهام وللاشتراك والاشتراك فى امرأة العزيز معنى وفى زليخا لفظى وحاصل ما ذكره فى تقرير المسند اليه أنه لو قال ورأودته زليخا لم يعلم أنها التي هوفي بيتها اذ يمكن أن يكون هناك امرأة اسمها زليخا غير التي هوفي بيتها لانه علم مشترك وكذا لو قيل رأودته امرأة العزيز بخلاف ورأودته التي هوفي بيتها فانه لا احتمال فيه لانه اشارة الى مبهودة ويعلم منه نفس تلك المرأة التي هوفي زليخا امرأة العزيز لانه معلوم من خارج أن التي هوفي بيتها زليخا امرأة العزيز تأمل (قوله والمشهور) أى عند شراح المتن

\* واما التفخيم كقوله تعالى فغشيهم من اليم ماغشيهم وقول الشاعر

مضى بها ماضى من عقل شار بها \* وفي الزجاجة باقى يطلب الباقي

ومنه في غير هذا الباب قوله تعالى فغشاها ماغشى وبيت الحماسة

صبا ماصبا حتى علا الشيب رأسه \* فلما علاه قال للباطل ابعده

ولقد نهزت مع الفواة بدلوهم \* وأسمت سرح اللحظ حيث أساموا

وقول أبي نواس

وبلغت ما بلغ امرؤ بشبابه \* فاذا عصارة كل ذاك أنام

واما لتنبيه المخاطب

( قوله وقد بينته في الشرح ) حاصله أنه لو عبر بزيادة لكان مستقبحا لانه يقبح التصريح باسم المرأة أولكون السمع يحج لفظ زليخا لكونه مركبا من حروف يستقيح السمع ( ٣٠٦ ) اجتماعها ومن لطيف هذا النوع أعنى المدول عن التصريح للاستهجان وان كان فيه

طول ما يحكيه الشاعر في قوله

قالت لترب عندها جالسة

في قصرها هذا الذي

أراه من

قالت فتى يشكو الغرام

عاشق

قالت لمن قالت لمن قالت

لمن

فدلل عن العلم مع كونه

أخصر بما ذكر لاستهجان

التصريح باسمها ( قوله

أى التعظيم والتهويل )

أقصر في التاموس في

معنى التفخيم على التعظيم

والمراد تعظيم المسند اليه

( قوله والتهويل ) أى

التخويف ( قوله من اليم )

أى من البحر وهو بيان لما

غشيهم أو أن من للتبعض

وقد بينته في الشرح ( أو التفخيم ) أى التعظيم والتهويل ( نحو فغشيهم من اليم ماغشيهم ) فان في هذا الابهام من التفخيم ما لا يخفى ( أو تنبيه المخاطب

( أو التفخيم ) أى ويكون تعريف المسند اليه بالوصولية لما فيها من التفخيم أى التعظيم والتهويل ( نحو ) قوله تعالى ( فغشيهم من اليم ماغشيهم ) فان في هذا الابهام الكائن في ماغشيهم من التفخيم والتهويل ما لا يخفى لما فيه من الإيحاء الى أن تفصيله تقصر عنه العبارة ( أو تنبيه المخاطب

\* الرابع ارادة تفخيم المسند اليه كقوله تعالى فغشيهم من اليم ماغشيهم ولقائل أن يقول يحصل ذلك

بالنكير أو يقول ان مانكرة موصوفة ولو قيل فغشيهم الفرق لم يفده هذا التفخيم وأنشد في الايضاح

مضى بها ماضى من عقل شار بها \* وفي الزجاجة باقى يطلب الباقي

وقد قيل في قوله تعالى ماغشيهم انما أتى به للتقليل لان الماء كان أضعاف ما يفرقهم معناه أنه نسي يسير

من ذلك الماء غشيهم وعلى هذا يرجع التنكير قال في الايضاح ومنه في غير هذا الباب قوله تعالى فغشاها

ماغشى أى فغشاها الله ماغشاها فيكون الموصول مفعولا وفيه نظر والذي يظهر أن الموصول فاعل

ويؤيده أنه لو كان مفعولا اسكان المفعول الثانى ضميرا منفصلا ولا يجوز حذفه لانه نائب منفصل أو

متصلا فلا يجوز لاتحاد رتبة بربته ما قبله أو غشاها به فيلزم حذف العائد المجرور وهو لا يجوز هنا وأما

قوله تعالى ومما رزقناهم ينفقون وقوله تعالى فأكهين بما آتاهم ربهم فهو مؤول وحيث لا حاجة الى

التأويل تركناه وأنشد بعد ذلك ما ليس من هذا الباب أيضا لكونه ليس مسندا اليه كقول دريد

ابن الصمة

صبا ماصبا حتى علا الشيب رأسه \* فلما علاه قال للباطل ابعده

فان ما مفعول به أو مطلق

وهو على كل من التقديرين حال من الفاعل أو أنه ظرف لغو متعلق بفغشيهم والمعنى فغشيهم ماء كثير من البحر لا يحصى الخامس

قدومه وليس محدودا بأرباب قامة مثلا فأورد المسند اليه اسم موصول اشارة الى أنه لا يمكن تفصيله وتعيينه فكأنه قيل غشيهم من البحر

ماء تعجز العقول عن تفصيله وتعيينه ( قوله فان في هذا الابهام ) أى وترك التعيين حيث لم يقل فغشيهم من اليم ثلاثون قامة مثلا وقوله

من التفخيم أى التعظيم لماغشيهم ما لا يخفى وذلك لانه يشير الى أن ماغشيهم بلغ من العظم غاية لا تدرك ولاننى العبارة ببيانها والعظم من

حيث السكم لكثرة الماء المجتمع وتضمنه أو اعاما من العذاب ومن حيث الكيفية لسرعة الغشيان لان الماء المجتمع بالسرعة اذا أرسل

على طبعه كان في غاية السرعة ولا حاطته بجميعهم بحيث لا يتخاص واحد منهم ان قلت يشترط في صلة الموصول أن تكون معهودة

للمخاطب كما ذكره النحاة لأجل أن يتعرف باعتبارها وحيث فلا يتأتى أن تكون مبهمة لان الابهام ينشأ في ذلك فالتأويل لا يشترط

بالنظر لأصل الوضع وقد يعدل عن ذلك الأصل الى الابهام لأجل تلك النكتة أى تعظيم المسند اليه وتهويله كذا قيل وفيه أن الذى

ذكره النحاة أن الصلة يشترط فيها أن تكون معهودة الى مقام التعظيم والتهويل ويمثلون بهذه الآية وحيث فلا اعتراض

على خطأ كقول الآخر ان الذين تروهم اخوانكم \* يشقى غليل صدورهم أن تصرعوا وإما الايماء الى وجه بناء الخبر (قوله على الخطأ) في بعض النسخ على خطأ أى سواء كان خطأ المخاطب أو خطأ غيره ومثال الثاني ان الذى يظنن بدأخاء يفرح لحزنه (قوله تروهم) هو بضم التاء واية ودراية أما الاول فظاهر وأما الثاني فلما اشتهر عندهم من استعمال الراء بمعنى الظن بصورة المبني للجهول وان كان المعنى على البناء للفاعل فعلى هذا الواو فاعل والماء مفعول أول واخوانكم مفعول ثان وأما فتحها على أن ترى بمعنى تبصر فلا يصح اذ ليس الابصار مراداً هنا نعم يصح الفتح نظر الدراية على جعل ال رؤية قلبية بمعنى الاعتقاد لكن ال واية تخالفه كذا قرر بعض الأفاضل وقرر شيخنا العلامة المدوى أن رأى هنا من الراء التي تعدى الى ثلاثة مفاعيل فهو مبني للجهول حقيقة وان الواو نائب فاعل والماء مفعول ثان واخوانكم مفعول ثالث وأن المعنى ان الذين يريكم الناس أنهم اخوانكم أى يصبرونكم رائبين لهم وظانين لهم أنهم اخوانكم وعلى هذا فقول الشارح أى تظنونهم ليس تفسيراً حقيقياً بل تفسير لحاصل المعنى وهذا البيت من كلام عبدة بسكون الباء ابن الطيب من قصيدة يعظ فيها بنييه (قوله غليل الخ) الغليل بالعين المعجمة (٣٠٧) الحقد و يطلق على حرارة العطش والمراد هنا الاول (قوله أى تهللكوا) الصرع هو الالتقاء على الارض فهو اما كناية عن الهلاك أو الاصابة بالحوادث (قوله ففيه من التنبيه الخ) أى حبت حكم عليهم بأنه تحقق فيهم ما هو مناف للاخوة فيعلم أنها منتفية فيكون ظنهم لها خطأ (قوله ففيه من التنبيه الخ) أى في الوصول من حيث الصلة أو ان الحالة والوصول كالشيء الواحد والا للتنبيه من الصلة لا من الوصول تأمل (قوله ما ليس في قوائم الخ) يتبادر منه أن كلام الشاعر في قوم مخصوصين وليس

على الخطأ نحو ان الذين تروهم (أى تظنونهم) اخوانكم \* يشقى غليل صدورهم أن تصرعوا) أى تهللكوا أو تصابوا بالحوادث ففيه من التنبيه على خطئهم في هذا الظن ما ليس في قولك ان القوم الفلاني (أو الايماء) أى الإشارة (الى وجه بناء الخبر)

على خطأ أى التعريف بالموصولية يكون لتنبيه المخاطب على خطأ (نحو قوله) في وصية بنييه (ان الذين تروهم) أى تظنونهم (اخوانكم \* يشقى غليل صدورهم) أى عطش قلوبهم وحقدهم (أن تصرعوا) أى تصابوا وتهللكوا بالحوادث ولا يخفى ما في هذا من التنبيه على خطئهم في هذا الظن بخلاف ما لو قال ان القوم الفلانيين يشقى غليل صدورهم أن تصرعوا لا يقال يمكن التنبيه على الخطأ أيضاً بان يقال ان ناساً تظنونهم اخوانكم وهم بنو فلان يشقى غليل صدورهم فليست هذه مخصوصة بالموصول فلا ينبغي ذكره لانه لا نأقول لا يجب اختصاص النكتة بمن ذكرت (١) لانه ان استهجان التصريح يعنى عنه فيه اسم آخر أيضاً ومع ذلك ذكر من نكتته وقد تقدم التنبيه على هذا (أو الايماء الى وجه بناء الخبر) أى يعرف السند اليه بالموصولية لما في صلته من الايماء أى الإشارة الى وجه بناء الخبر

\* الخامس أن يقصد تنبيه المخاطب على غلطه كقوله

ان الذين تروهم اخوانكم \* يشقى غليل صدورهم أن تصرعوا

فان الصلة هي المنبهة على أن المخاطب أخطأ في اعتقاده وهذا البيت نسبة ابن العز في البديع الجريز وأئنده

\* السادس أن يقصد الايماء الى وجه بناء السند على السند اليه والمراد بيناته جعله مسنداً بأن يذكر

كذلك بل الظاهر أنه تنبيه على خطأ ظن الاخوة بالناس أياً كانوا وفي أى وقت كان فليس هناك قوم معينون يتأتى التعبير عنهم بالقوم الفلاني كذا ذكر شيخنا الحفنى (قوله الى وجه) أى نوع وقوله بناء الخبر لفظ بناء مستدرك والاصل أو الايماء الى وجه الخبر وذلك لأن الخبر على وجوه وأنواع مختلفة فيشار بإيراد السند اليه موصولاً لواحد منها وأما البناء فهو شئ واحد لا تعد فيه كذا قيل وقد يقال اذا كان للخبر وجوه وأنواع كان بناؤه كذلك باعتبارها لان بناء العقاب غير بناء غيره وحينئذ فليس لفظ البناء مستدركاً ولا أن يحمل البناء بمعنى المبني واضافته للخبر من اضافة الصفة للموصوف وحينئذ فالمعنى أنه يؤق بالسند اليه اسم موصول للإشارة الى نوع الخبر المبني على الوصول من كونه مدحاً أو ذماً أو عقاباً بالغ ومعنى كون الخبر مبني على الوصول أنه محكوم به عليه وهذا الوجه يشير به قول الشارح فيما يأتى وقول المصنف أو الايماء الى وجه بناء الخبر أى والحال ان ذلك الايماء مناسب للمقام بأن كان المقام يقتضى التأكيد وانما كان الايماء المذكور مناسباً لذلك المقام لأن فيه شبه البيان بعد الاجمال وهو مفيد للتوكيد فان لم يكن ذلك الايماء مناسباً للمقام كان من الحسنات البديعية لأنه شبه بالارصاد من جهة أن فاتحة الكلام تنبه القاطن على خاتمة والارصاد عند علماء البديع أن يجعل قبل العجز من الفقرة أو البيت ما يدل عليه اذا عرف الروى نحو قوله تعالى وما ظلمناهم ولا يكن كانوا أنفسهم يظلمون

(١) قوله بمن ذكرت هكذا في الاصل ولعل المناسب بما ذكرت لما لا يخفى كنيته مصححه

نحو ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين

(قوله أى الى طريقه) المراد بطريقه نوعه وصفته (قوله أى على طرزه وطريقته) أى على صفته (قوله يعنى تاتى الخ) أى بالعناية اشارة الى أن ما أفاده كلام المصنف من أن المسند اليه الموصول هو المشير الى وجه بناء الخبر غير ظاهر اذ المشير الى ذلك انما هو الصلة وقد يجب أن قول المصنف أو الإيحاء الخ معناه أنه يؤتى بالمسند اليه اسما موصولا للإيحاء بصلته (قوله من أى وجه) أى من أى نوع ومن أى جنس وفى الكلام حذف أى من جواب أى وجه وكذا يقال فيما بعده (قوله الى أن الخبر المبني عليه) هذا يشير الى أن البناء يعنى اسم المفعول وضافته للخبر من اضافة الصفة للموصوف وقوله فان فيه إيحاء الخ أى بخلاف ما اذا ذكرت أسماؤهم الاعلام (قوله داخرين) أى صاغرين أى متلبسين بالذل والصغار (قوله ومن الخطأ فى هذا المقام تفسير الوجه) أى فى كلام المصنف والذي فسره بذلك التفسير هو الشارح العلامة الحلخالى تبة العلامة (٣٠٨) الشيرازى فى شرح المفتاح ووجه الخطأ فى ذلك التفسير ان اشارة

أى الى طريقه تقول عملت هذا العمل على وجه محتمل وعلى جهته أى على طرزه وطريقته يعنى تاتى بالموصول والصلة للاشارة الى أن بناء الخبر عليه من أى وجه وأى طريق من الثواب والعقاب والمدح والذم وغير ذلك (نحو ان الذين يستكبرون عن عبادتي) فان فيه إيحاء الى أن الخبر المبني عليه أمر من جنس العقاب والاذلال وهو قوله (سيدخلون جهنم داخرين) ومن الخطأ فى هذا المقام تفسير الوجه فى قوله الى وجه بناء الخبر بالعلة والسبب وقد استوفينا ذلك فى الشرح (ثم إنه) أى الإيحاء الى وجه بناء الخبر أى طريقه ونوعه من ثواب أو عقاب أو مدح أو ذم مثلاً فقوله بناء على هذا استدرك لأن المراد بالوجه نوع الخبر فلا فائدة لزيادة البناء ويحتمل أن يكون التقدير والمعنى الإيحاء الى وجه إيراد الخبر فإيراد البناء الاثنيان به وإزاده ويراد بالوجه الطريق الذى يسلك ويرتكب فى إيجاد الخبر من مدح وغيره فيظهر المعنى لزيادة البناء تأمله يعنى وذلك الإيحاء مناسب للمقام لأن فيه شبه البيان بعد الإيهام والمقام يقتضى التأكيد وان لم يكن هكذا كان من البدعيات تأمل وذلك (نحو) قوله تعالى (ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين) فى مضمون الصلة الذى هو الاستكبار عن عبادة الرب إيحاء الى أن الخبر المبني على الموصول وصلته أمر من جنس الاذلال والعقوبة وهو قوله تعالى سيدخلون جهنم داخرين أى صاغرين فالمراد بالوجه كما تقدم طريق الخبر ونوعه الذى يأتى عليه وأما تفسيره بالعلة لان الاستكبار عن العبادة علة شرعية لدخول جهنم ففاسد لا تقاضيه بقوله ان الذى سمك السماء بنى لنا \* بيتا على ما أتى اذ ليس سمك السماء علة لبناء بيت شرفهم ومجدهم وبقوله ان الذين تروهم اخوانكم \* يشقى غليل صدورهم فان ظنهم اخوانهم ليس علة لشقاء غليل صدورهم (ثم إنه) أى الإيحاء الى وجه بناء الخبر

فى الصلة ما يناسبه كقوله تعالى ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين فان الاستكبار الذى تضمنته الصلة كان مناسباً لاسناد سيدخلون جهنم داخرين أى دليلين الى الموصول ولك أن تقول هذا كالقسم الذى مثله بقوله وراودته بل هو إياه

لله لا تتردد فى جميع الأمثلة بل هو ظاهر فى الآيتين فان الاستكبار عن العبادة علة فى دخول جهنم وتسكيب شعيب عليه السلام علة فى الحشران ومشكل فى البيتين فان السمك للسماء ليس علة لبناء البيت وضرب البيت ليس علة لزال المحبة وقد يقال ما ذكره الشارح من خطأ التفسير المذكور انما يتم لو كان هذا القائل يرجع الضمير فى قوله ثم انه ربما الخ الى الإيحاء كما فعل الشارح وهو أنما ترجمه لجمل المسند اليه موصولا وحينئذ فلا تخطئة فيما ذكره من التفسير لان البيتين حينئذ ليسا من أمثلة الإيحاء الى وجه الخبر بل من أمثلة جعل الموصول

السابع

وسيلة الى التعظيم أو التحقيق وحينئذ فلا يتوجه عليه ذلك الاعتراض

وقد يقال جعله الضمير راجعاً لجمل المسند اليه موصولا خلاف ما يدل عليه السياق من عود الضمير على الإيحاء فهو خطأ والمبني على الخطأ خطأ وانما كان رجوع الضمير لجمل المسند اليه موصولا خلاف ما يدل عليه السياق لانه قال ثم انه ولو كان الضمير عائداً على الاثنيان بالموصول لقال أوجده ذريعة على قياس ما قبله من قوله أو استهجان التصريح بالاسم أو النفخيم أو تنبيه المخطئ الخ أو الإيحاء الخ وبأن المفيد للتعظيم شأن الخبر وغيره انما هو الإيحاء لانفس الموصول بدليل أنه لو بنى عليه غير الموصو الى به بأن بنى عليه غير الحشران بالنسبة للآية الثانية لم يفتد تعظيم شعيب فظهر أنه لا مدخل للموصول فى افادة التعظيم (قوله ثم انه ربما جعل ذريعة الى التعريض بالتعظيم الخ) حاصل ما فى المقام ان المبحث الذى فرغ منه كون الموصول يشير الى جنس الخبر وكون الخبر عظيم الشأن مرتفع الرتبة أو لا فشىء آخر والمبحث الذى شرع فيه الآن كون الموصول يشير الى جنس الخبر وتلك الاشارة قد تكون ذريعة

ثم انه ر بما جعل ذريعة الى التعريض بالتعظيم لشأن الخبر كقوله ان الذى سمك السماء بنى لنا \* يتادعائمه أعز وأطول وطرقا للتعريض بتعظيم شأنه أو شأن غيره أو ذريعة للتعريض بالاهانة لشأن الخبر أو ذريعة الى تحقيق الخبر (قوله لا مجرد الخ) أى لان سياق الكلام ينافية لانه لو كان كذلك لقال أو جعله ذريعة على نسق ما قبله ولا ينفهم أن ما يذكر بعد يوجد من غير الايمان وهو فاسد كما مر (قوله الى بعض الأوهام) أى وهم الشارح الخ لخالى (قوله ر بما جعل ذريعة الخ) (٣٠٩) أى فيكون المقصود من الايمان التعريض بالتعظيم

مثلا ونفس الايمان غير مقصود بالذات كذا فى عبد الحكيم (قوله الى التعريض) هو الاشارة من عرض الكلام أى دلالة الكلام على معنى ليس له فى الكلام ذكر نحو ما أفصح البخل تريد أنه بخيل وإنما ذكر التعريض فى هذه الاغراض لانها ليست مستعملا فيها الكلام بل المستعمل فيه أمر آخر يثبت فى ضمنه هذه الاغراض لاستلزامه إياها عقلا أو عادة قاله السيرامى (قوله أراد به الكعبة) الاولى أن يقول أراد به بيت المقدس والشرف أراد به بيت المقدس والشرف لا الكعبة لان القصيدة تأتى أن يكون المراد به الكعبة لان قصد الفرزدق بها افتخاره على جرير بأن آباءه أمجاد وأشرف لكونهم من قريش بخلاف آباء جرير فانهم من أراذل بنى تميم ومعنى كونه بنى لهم بيت المقدس والشرف جعل المقدس والشرف فيهم أى ان الذى سمك السماء جعل فينا مجدا وشرفا وجعل قبيلتنا من أعظم القبائل بخلافك

لا مجرد جعل للسند اليه موصولا كما سبق الى بعض الأوهام (ر بما جعل ذريعة) أى وسيلة (الى التعريض بالتعظيم لشأنه) أى لشأن الخبر (نحو ان الذى سمك) أى رفع (السماء بنى لنا \* بيتا) أى اد به الكعبة أو بيت الشرف والمجد (دعائمه أعز وأطول)

لا مجرد جعل للسند اليه موصولا كما قيل لان سياق الكلام ينافية لانه يفهم أن ما ذكر بعد يوجد من غير الايمان وهو فاسد كما يظهر (ر بما جعل ذريعة) أى الايمان ر بما جعل ذريعة أى وسيلة (الى التعريض والتعظيم) أى الى الاشارة من عرض أى جانب الكلام الى التعظيم (لشأنه) أى لشأن الخبر (نحو قوله) أى الفرزدق (ان الذى سمك السماء) أى رفعها (بنى لنا \* بيتا) أى بيت الشرف والمجد لا بيت الكعبة فان ما تضمنته القصيدة يبعده (دعائمه) أى قوائم ذلك البيت (أعز وأطول) من كل بيت أو من بيتك يا جرير فقوله ان الذى سمك السماء فيه الاشارة الى أن الخبر المبني عليه أمر من جنس الرفعة والبناء والذوق شاهد صدق على ذلك الايمان فانه اذا قيل ان الذى صنع هذه الصنعة القريبة فهم منه عرفا ان ما يبنى عليه أمر من جنس الصنعة والاتقان فاذا قيل صنع لى كذا كان التأكيلا أشار الى أول الكلام ثم فى هذا الايمان تعريض لتعظيم بناء بينهم من حيث انه فعل من رفع السماء وصنع من أبدع وأنقن فلك القمر الذى لا بناء أغرب ولا أرفع منه فى مرأى العين لا يقال انما فيه التعريض بتعظيم البيت وهو مفعول لا بتعظيم البناء الذى هو الخبر لانا نقول تعظيم البيت لتعلق بناء من بنى السماء بها فلا محيد عن اعتبار البناء فى التعظيم وهو الخبر وهذا التقدير يقتضى ان جعل الموصول مع صلتته ذريعة لانفك عن الايمان الى وجه بناء الخبر ولو كان كما قيل مجرد جعل للسند اليه موصولا هو المفعول ذريعة لانفك عن الايمان فى هذا المثال وشبهه وقد تقدم أن الذوق شاهد بوجود الايمان فى هذا كما وجد فى كل ما جعل ذريعة وهذا ظاهر غير أنه مرد عليه أن الايمان ليس هو الموجب للتعظيم بدليل وجود التعظيم مع انتفاء الايمان المذكور بتقديم السند على السند اليه فان الايمان انما يتحقق عند جعل الموصول مبتدأ وأما عند جعله فاعلا فلا ايمان ومع ذلك فالتعظيم موجود فانه لو قيل بنى لنا من سمك السماء بيتا فهم تعظيم بناء البيت من حيث يفهم ان فعل الصانع الواحد متشابه فالإيمان الذى يحصل بتقديم السند اليه لا مدخل

\* السابع أن يجعل ذريعة الى التعريض بشأنه أى شأن الخبر كقول الفرزدق

ان الذى سمك السماء بنى لنا \* يتادعائمه أعز وأطول

أى أعز وأطول من كل شيء وقيل من بيت جرير وقيل يعنى عزيمة طويلة وقال الحفاجى فى سر الفصاحة ان المراد أعز وأطول من السماء المذكورة فى البيت بمبالغة وان جعله أطول من بيت جرير أو بمعنى طويلة فيه نصف والبيت قيل الكعبة وقيل بمعنى العزة فلا شك أن الموصول كان ذريعة الى ذكر صلتته وذكرها ذريعة الى تعظيم الخبر الذى هو بناء البيت وذلك تدركه بالذوق فان سمك

يا جرير فان آباءك ليس فيهم مجد ولا شرف وحيث كان قصد الفرزدق بذلك الافتخار على جرير فيتعين حمل البيت على بيت المقدس لان جرير مسلم فلامعنى الافتخار عليه بالكعبة إذ لكل مؤمن فيها حق وأجاب بعضهم بأنه يمكن أن بيت الفرزدق كان قريبا من الكعبة والقريب من الشيء له ارتباط وتعلق به أكثر من غيره وأن أهله كانوا ممن يتعاطون أمورها بخلاف أقارب جرير (قوله أو بيت الشرف والمجد) الاضافة بيانية أو المراد بيت الشرف ونسبه بدعائمه الرجال الذين فيه (قوله دعائمه) جمع دعامة بكسر الدال وهى عماد البيت أى

## أولشأن غيره نحو الذين كذبوا شعيبا كانوا هم الخاسرين

قوائمه وعواميده (١) (قوله من دعائم كل بيت) أى أومن دعائم بيتك وفيل من السماء وقيل عز بزة طويلة (قوله في قوله ان الذى سمك السماء ايماء) أى بخلاف ماذا قيل ان الله أو الرحمن أو غير ذلك بنى لنا بيتا (قوله المبني عليه) أى المحكوم به عليه (قوله عندهم من له ذوق الخ) متعلق بقوله ايماء وأفاد بذلك أن الذوق شاهد على ذلك الايماء فانه اذا قيل الذى صنع هذه الصنعة القريبة فهم منه عرفا أن ما بينى عليه أمر من جنس الصنعة والاتقان فاذا قيل صنع لى كذا كان كائنا كيدلما أشار اليه أول الكلام (قوله ثم فيه) أى فى ذلك الايماء بواسطة الصلة بخلاف ما لو قيل ان الذى بنى بيت زيد بنى لنا بيتا فانه لا يكون فيه أمر يض بتعظيم بناء بيته وان أشار الى جنس الخبر وقوله بتعظيم بيته أى بيت الشاعر وقوله لكونه فعل من رفع السلم أى وأفعال المؤثر الواحد متشابهة لا تختلف والحاصل أن شأن الصانع المتقن للصنعة أن تكون صنعة متقنه (٣١٠) حيث كان البناء لذلك البيت فعل من سمك السماء فلا يكون ذلك البناء الا

عظما لما علمت أن أفعال المؤثر الواحد متشابهة لا تختلف لا يقال ان الايماء المذكور انما فيه التعويض بتعظيم البيت وهو مفعول لا بتعظيم البناء الذى هو الخبر لا نقول تعظيم البيت لتعلق بناء من بنى السماء به وحيث فلا يحيد عن اعتبار البناء في التعظيم وهو الخبر قاله ابن يعقوب واعترض العلامة السيد على الشارح بأنه لا نزاع فى كون هذا الكلام مستملا على الايماء لنوع الخبر وعلى التعريض بتعظيم شأن الخبر الا أن ذلك الايماء لا مدخل له فى تعظيم الخبر أصلا فكيف يجعل ذريعة الى التعريض به وانما نشأ التعظيم من نفس الصلة بناء على تشابه آثار المؤثر الواحد ومما

من دعائم كل بيت فى قوله ان الذى سمك السماء ايماء الى أن الخبر المبني عليه أمر من جنس الرفعة والبناء عندهم من له ذوق سليم ثم فيه أمر يض بتعظيم بناء بيته لسكونه فعل من رفع السماء التى لا بناء أعظم منها وأرفع (أو) ذريعة الى تعظيم (شأن غيره) أى غير الخبر (نحو الذين كذبوا شعيبا كانوا هم الخاسرين)

له فى التوصل الى تعظيم شأن الخبر ولا غيره والجواب عن هذا بأن المفيد للتعظيم عند التقديم نفس الموصول وأصلته لما فيه من الايماء الى جنس الخبر الدال على التعظيم كفى تعظيم شعيب فانه لو بنى عليه غير الموما اليه بأن يرتب عليه غير الخسران لم يفد تعظيم شعيب وعند التأخر نفس الكلام فاستفادة التعظيم من نفس الموصول وصلته تكون بطريق الايماء ولو كان يمكن بغيره أيضا فللايماء دخل فى الافادة وما يفيد النكتة تنسب له ولو أمكنت بغيره غير محاص فان التكذيب لشعيب ولو أوما الى الخسران لكن تعظيمه مستفاد من نسبة الخسران للتكذيب تقدم أو تأخر فكون التقديم يفيد الايماء الى الخسران المفيد للتعظيم لا يقتضى أن التعظيم يفيد نفس الايماء من حيث هو وكذا المفيد للتعظيم عند التقديم فى البيت قطعا كون البناء بناء من سمك السماء وهو المفيد عند التأخر فلا مدخل لخصوص الايماء من حيث هو فى الافادة تأمل (أو) جعل ذريعة لتعظيم (شأن غيره) أى غير الخبر (نحو الذين كذبوا شعيبا) فان فيه الايماء الى ان الخبر المبني عليه أمر من جنس الخسران والاهلاك لان تكذيب شعيب تكذيب معلوم النبوة مشهور الرسالة فلا يرتب عليه الا الخسران والاهلاك وشبه ذلك فاذلك قال (كانوا هم الخاسرين) وفيه مع ذلك تعظيم شأن شعيب حيث أوجب تكذيبه الخسران فى الدنيا والآخرة وور بما جعل الايماء المذكور ذريعة الى عكس هذا بأن يكون ذريعة الى الاهانة بشأن الخبر نحو قول القائل ان الذى لاطافه على شىء اغاثك تحقيرا

السماء فيه أمر يض بأن السند اليه من شأنه أنه رفع السماء فهو قادر على الخبر به ونارة يقصد به تعظيم شأن غير الخبر كقوله تعالى الذين كذبوا شعيبا كانوا هم الخاسرين فانه قصد به تعظيم شأن شعيب صلى الله عليه وسلم ويحتمل أن يقال انه لبناء الخبر عليه فان تكذيبهم شعيبا صلى الله عليه وسلم

يدل على أن الايماء لا مدخل له فى ذلك وجود التعريض بتعظيم البناء بدون الايماء لنوع الخبر فى قولك بنى لنا بيتا مناسبا

سمك السماء بتقديم المسند فان هذا مفيد للتعريض بتعظيم شأن الخبر ولا ايماء فيه لنوع الخبر لان الايماء انما يحصل عند جعل الموصول مقدما وأجيب بأن الكلام فى التعظيم المستفاد من الموصول وصلته فقط ولا شك أنه يحتاج الى التوصل اليه بالايماء المذكور لان تعظيم شعيب فى الآية انما استفيد من الصلة لما فيها من الايماء الى جنس الخبر الدال على التعظيم اذ لو بنى عليه غير المومى اليه بأن يرتب عليه غير الخسران لم يستفد تعظيمه والتعظيم الحاصل عند تقديم المسند مستفاد من مجموع الكلام ولا شك أنه لا يحتاج الى الايماء المذكور واستفادة التعظيم من الصلة بواسطة الايماء لا تنافى استفادته من مجموع الكلام لان ما يفيد النكتة تنسب اليه وان أمكنت بغيره (قوله لا بناء أعظم منها وأرفع) أى فى رأى العين (قوله أو ذريعة الى تعظيم شأن غيره) أى حال غيره والأولى أن يقول أو ذريعة الى التعريض بتعظيم شأن غيره

(١) وعواميده كذا فى الاصل وهذا الجمع غير عربى فان المفرد عمود والجمع أعمدة وعمد كسب وكتب كما فى القاموس كسبه مصححه



قال السكاكي ور بما جعل ذرمة الى تحقيق الخبر كقوله

ان التي ضربت بيتا مهاجرة \* بكوفة الجند غالت ودهاغول

ور بما جعل ذرمة الى التنبيه للمخاطب على خطأ كقوله ان الذين تروهم البيت وفيه نظر اذ لا يظهر بين الائمة الى وجه بناء الخبر وتحقيق الخبر فرق فكيف يجعل الأول ذرمة الى الثاني والسند اليه في البيت الثاني ليس فيه ائمة الى وجه بناء الخبر عليه بل لا يبعد أن يكون فيه ائمة الى بناء نقضه عليه

(قوله ففيه) أي للوصول بمعنى مع الصلة (قوله مما ينبي عن الحية) أي لان شعبا نبي فتكذبه بوجوب الحية والخسران وكان الأولى أن يقول الى أن الخبر المبني عليه من جنس الحية والخسران لان هذا هو المناسب لما تقدم له وعطف الخسران على ما قبله عطف تفسير (قوله وتظيم لشأن شعيب) ظاهره أن ذلك من الموصول مع أنه من الائمة بواسطة الصلة لانهم اذا كانوا يحصل لهم الحية بسبب تكذبه يعلم منه أنه عظيم فكان الأولى للشارح أن يقول ثم في هذا الائمة تعريض بشأن شعيب الذي هو مفعول به (قوله ور بما يجعل) أي الائمة المذكور وقوله ذرمة الى الاهانة الأولى أن يقول ذرمة للتعريض باهانة شأن الخبر (قوله ان الذي لا يحسن معرفة الفقه الخ) أي في الموصول مع الصلة ائمة الى أن الخبر من نوع ما يتعلق بالفقه (٣١١) كالتصنيف وفي ذلك الائمة تعريض بان مصنفه مبتذل مهان لانه اذا كان لا يحسن ما ذكر كان جاهلا فتصنيفه حينئذ فيبيع لابعائه لان المبني على الجهل شيء فيبيع (قوله ان الذي يتبع الشيطان خاسر) أي فالموصول يشير الى أن الخبر المبني عليه من جنس الحية والخسران وفي ذلك الائمة تعريض بحقارة الشيطان لانه اذا كان اتباعه يترتب عليه الخسران كان محقرا مهانا وقد يقال ان اهانتهم تفهم من العلم بقباحة اتباعه مع قطع النظر عن جنس الخبر الا

ففيه ائمة الى أن الخبر المبني عليه ما ينبي عن الحية والخسران وتظيم لشأن شعيب عليه السلام ور بما يجعل ذرمة الى الاهانة لشأن الخبر نحو ان الذي لا يحسن معرفة الفقه قد صنف فيه أول شأن غيره نحو ان الذي يتبع الشيطان خاسر وقد يجعل ذرمة الى تحقيق الخبر أي جملة محققاتنا نحو ان التي ضربت بيتا مهاجرة \* بكوفة الجند غالت ودهاغول فان في ضرب البيت بكوفة الجند

لشأن اغائته وهي الخبر وكذا قول القائل ان الذي لا يعرف الفقه قد صنف فيه أو الى الاهانة بشأن غير الخبر نحو ان الذي يتبع الشيطان الخاسر تحقيرا لشأن الشيطان وقد يجعل الائمة ذرمة الى تحقيق الخبر أي تنبيته في الخارج وبيان تحقيق وقوعه في نفس الأمر لكون ما كان الائمة كالدليل عليه وذلك نحو قوله

ان التي ضربت بيتا مهاجرة \* بكوفة الجند غالت ودهاغول

مناسب لخسرانهم قال في الايضاح قال السكاكي ور بما جعل ذرمة الى تحقيق الخبر كقوله

ان التي ضربت بيتا مهاجرة \* بكوفة الجند غالت ودهاغول

ور بما جعل ذرمة الى تنبيه المخاطب على خطأ كقوله ان الذين تروهم البيت وفيه نظر لانه لا يظهر بين الائمة الى وجه بناء الخبر وتحقيق الخبر فرق (قلت) الفرق بينهما واضح فان الائمة الى وجه

أن يقال انه يحصل بواسطة الائمة لجنس الخبر اهانة آتم مما تحصل به أولا اه سم (قوله وقد يجعل) أي الائمة المذكور ذرمة الى تحقيق الخبر أي تقريره وتنبيته أي جملة مقرر او ثابتا في ذهن السامع حتى كأن الائمة المذكور برهان عليه وذلك فيما اذا كانت الصلة تصلح لان تكون دليلا لوجود الخبر كما في البيت المذكور فانه يصلح أن يقال أكل الفول ودهاوزالت محبتها لأنها ضربت الخ ثم ان ظاهره أن الحق للخبر نفس الائمة وليس كذلك اذا المحقق له في الحقيقة انما هو الصلة التي حصل بها الائمة لانفس الائمة (قوله ان التي ضربت الخ) أي ان الحية التي ضربت بيتا وضرب البيت في الاصل شد أطنا به ويلزمه الاقامة فيه المرادة فتكون كناية عن الاقامة فيه من باب الانتقال من المألوم للآزم وقوله مهاجرة حال من فاعل ضربت أفادت أن الكوفة التي أقامت بها ليست محلها الاصل وقوله بكوفة متعلق بضربت والباء بمعنى في وضافتها للجند لاقامة جند كسرى بها وقوله غالت أي أكلت ودها أي محبتها الى مفعول مقدم وغول فاعل مؤخر أي انها أقامت بالكوفة بعد الهجرة اليها لكون الفول أكل ودها الى وأن محبتها الى زالت ووجه ادخال التاء في الفعل أن الفول مؤنث سماعا وان كان بمعنى المهلك ثم ان لفظ البيت خبر والمعنى على التأسف كما في الحفيد على المطول

(قوله والمهاجرة اليها) عطف على ضرب (قوله الى أن طريق بناء الخبر) أي الى جنس الخبر المبني عليه وكان الاولى أن يقول الى أن طريق بناء الخبر أمر من جنس زوال المحبة وانقطاع المودة ليوافق مامر والمراد أنه فرد من أفراد ذلك الجنس وإنما كان للوصول بوجه للنوع المذكور لأن الشأن أن الانسان لا يقيم في محل خلاف محله الا اذا كان كارها لأهل محله (قوله ثم انه) أي الايماء المذكور بواسطة الصلة وقرر شيخنا العدوي أن قوله ثم انه أي ما ذكر من الضرب والمهاجرة يحقق الخ أي من تحقيق المسبب للسبب وذلك لأن كل القول ودها سبب في الواقع للضرب والمهاجرة ووجود المسبب دليل على وجود سببه وظهر لك بما قلنا ان قوله ثم انه يحقق يحتمل رجوع ضميره للايماء جريا على مامر من التسامح (٣١٢) ولما ذكر من الضرب والمهاجرة نظرا للحقيقة من أن المومى إنما هو الصلة

والمهاجرة اليها ايماء الى أن طريق بناء الخبر بما ينبي عن زوال المحبة وانقطاع المودة ثم انه يحقق زوال المودة ويقرره حتى كأنه برهان عليه وهذا معنى تحقيق الخبر وهو مفقود في مثل ان الذي سمك السماء اذ ليس في رفع الله السماء تحقيق وتثبيت ابتناء لهم بيتا

أي ان التي انقطعت بكوفة الجنود وهاجرت اليها قد أخذت القول ودها وأهل سكنته في ذكر ضرب البيت بكوفة الجنود وسميت بكوفة الجنود لان جند كسرى بها وذكر هجرانها بها ايماء الى أن الخبر المبني عليه مما يجانس انقطاع المحبة وذهب الوصول لان الانقطاع اليها كالدليل عليه فمع كونه فيه ايماء لما ذكر فيه دلالة على تحققه فليس الايماء لوجه بناء الخبر نفس الايماء الى تحققه حتى يستثنى بذكره عنه كما قيل بل الايماء أعم لحصوله بالتحقق في نحو قوله \* ان الذي سمك السماء بنى لنا \* بيتا فان فيه الايماء من غير دلالة على تحققه اذ لا يدل سمك السماء على بناء بيتهم (١) لالحصوله معه في نحو المثال لكون ما أشير فيه الى الوجه كالدليل على ذلك الوجه فتحقق بما ذكر أمران \* أحدهما ان الموماب لا يجب أن يكون علة للموماليه كما في هذا المثال فان ضرب البيت بكوفة الجنود ليس علة لانقطاع المودة بل الامر بالعكس \* والاخر ان الايماء قد يحصل بالتحقق كما في سمك السماء فهذا تحقيق هذا المحل فليتأمل

الخبر أن تذكر ما يناسبه وتحقيق الخبران تذكر ما يحقق وقوعه بأي نوع كان والفرق بين بناء الشيء على غيره وتحقيقه واضح ثم قال في الايضاح وكيف يجعل الاول ذريعة الى الثاني والمُسند اليه في البيت الثاني ليس فيه ايماء الى وجه بناء الخبر عليه بل لا يبعد أن يكون فيه ايماء الى بناء نقيضه عليه \* قلت \* وهو اعتراض فاسد فان السكاكي انما استشهد به على ما قصد فيه التنبيه على الخطأ ولم يجعل الاول ذريعة للثاني بل هما كلامان متفاضلان ثم قوله لا يبعد أن يكون فيه ايماء عجيب فان فيه التصريح بذلك قطعا قال السكاكي ربما كان ذريعة لمعنى آخر كقوله

ان الذي الوحشة في داره \* تؤنسه الرحمة في لحده

وهذا يمكن جعله من وجه بناء الخبر ويمكن أن يجعل ذريعة لجبر خواطر الفقراء قال ور بما قصد توجه ذهن السامع الى ما قد يخبر به كقول المعري

والذي حارت البرية فيه \* حيوان مستحدث من حماد

فيل أراد ابن آدم لانه من تراب وقيل أراد به ناقة صالح عليه السلام وستحكم عليه عند الكلام على تقديم المسند اليه

(قوله زوال المودة) أي منها وقوله ويقرره أي في ذهن السامع (قوله حتى كأنه) أي الايماء بواسطة الضرب أو ضرب البيت بكوفة الجنود والمهاجرة اليها وقوله برهان عليه أي على زوال المحبة لانه دليل عليه \* واعلم أن الاستدلال بالسبب على المسبب يسمى برهانا انيا والاستدلال بالمسبب على السبب يسمى برهانا ناليا لان وجود المسبب خارجا علة في وجود السبب بمعنى انك اذا رأيت المسبب متحققا في الخارج استدلت به على وجود السبب فالمسبب حينئذ يقع في جواب السؤال بل عن وجود السبب ومهما من قبيل الاستدلال بالمسبب على السبب فهو من قبيل البرهان اللمعي اذا علمت هذا تعلم أن قول الشارح كأنه برهان عليه لا وجه للثبوت اذ هو برهان عليه حقيقة فالأولى

أن يقول لانه برهان عليه الآن يقال ان المعنى حتى كأنه برهان اني فشبّه اللمعي بالاني وأن كان للتحقيق قرر ذلك شيخنا العدوي أو يقال أني بكان لانه لم يسبق مساق البراهين المتبادرة (قوله وهذا معنى تحقيق الخبر) يعني أن المراد بتحقيق الخبر تثبيته وتقريره حتى كأن الصلة دليل عليه وليس المراد بتحقيق الخبر تحصيله وإيجاده بأن تكون الصلة علة للخبر في الواقع والالزام أن ضرب البيت بالكوفة والمهاجرة اليها علة لانقطاع المودة والمحبة في نفس الامر وهو غير صحيح اذ الامر بالعكس وهو أن العلة في ضرب البيت هو زوال المحبة والحاصل أن الضرب والمهاجرة علة لية زوال المحبة وزوال المحبة علة انية لها (قوله اذ ليس في رفع الله السماء الخ) أي

(١) قوله لحصوله معه هكذا في الاصل ولعل لازمة من الناسخ فتأمل كتبه مصححه

وان كان بالاشارة فاما لتمييزه أو ككل تمييز

لان رفع الله السماء ليس علة لبناء البيت لانيه ولا لامية (قوله فظهر الفرق الخ) أي لان حاصل الايماء الى وجه الخبر أن يستشعر السامع بحس الخبر ولا يلزم من ذلك أن يتيقنه بحيث يزول عنه الشك والانكار له وأما تحقيق الخبر فهو أن يستشعر السامع بحس الخبر ويتيقنه وبتقرر عنده بحيث يزول ما عنده من الشك فيه والانكار له ألا ترى الى قوله ان التي ضربت الخ فانه يحصل منه في ذهن السامع جنس انقطاع المودة والمحبة ويثبت عنده بحيث يزول عنه الشك والانكار لانه يلزم عادة من المهاجرة بالكوفة وضرب اليببها والانقطاع فيها زوال المحبة والمودة بخلاف ان الذي سمك السماء الخ اذ لا يلزم عادة ولا عقلا من سمك السماء بناء البيت المذكور فقد وجد الايماء فيه بدون التحقيق وظهورك من هذا أن الايماء الى وجه بناء الخبر أهم من الايماء الى تحقيق الخبر بالنظر للحل فكما وجد تحقيق الخبر وجد الايماء ولا عكس لحصول الايماء لوجه الخبر من غير ايماء الى تحقيقه في نحو ان الذي سمك السماء بنى لنا بيتنا الخ فان فيه الايماء لوجه الخبر وليس فيه ايماء الى تحقيق الخبر اذ دلالة لسمك السماء على بناء بيتهم ولحصول الايماء الى التحقيق مع الايماء لوجه الخبر في نحو ان التي ضربت بيتنا الخ لسكون الوجه الذي أشير اليه كالدليل على ذلك الخبر واذا قد علمت الفرق بينهما وأن بينهما العموم والخصوص الطلق باعتبار المحل تعلم أن الايماء لوجه بناء الخبر غير الايماء الى تحقيق الخبر وحينئذ فلا يستغنى بذكر الايماء لوجه الخبر عن الايماء الى التحقيق فسقط اعتراض المصنف في الايضاح على (٣١٣) القوم بأنه لم يظهر فرق بينهما فكيف يحمل الايماء

لوجه بناء الخبر ذريعة الى التحقيق مع انه عينه (قوله أي تعريف السند اليه) يعني لفظه لانه الذي يعرف وقوله لتمييزه أي السند اليه أي معنى السند اليه في الكلام استخدام حيث ذكر السند اليه أولا مرادا به اللفظ وأعيد عليه الضمير مرادا به المعنى أو حذف مضاف أي تمييزا بمعنى (قوله لتمييزه أو ككل تمييز) أي لسكون المقصود تمييزه تمييزا أو ككل فهو من اضافة الصفة

فظهر الفرق بين الايماء وتحقيق الخبر (و بالاشارة) أي تعريف السند اليه بإيراده اسم اشارة (لتمييزه) أي السند اليه (أو ككل تمييز)

(و بالاشارة) أي وأما تعريف السند اليه فيكون بالاشارة أي بإيراده اسم اشارة (لتمييزه) أي لتمييز معنى السند اليه (أو ككل تمييز) اغرض من الأغراض كان يكون في مقام المدح وفي حال اجراء أوصاف الرفعة ونعت الاثرة فيكون تمييزه حينئذ أعون على كمال المدح لان ذكر المدوح بما

ص (و بالاشارة لتمييزه أو ككل تمييز الخ) ش. وثق بالسند اليه اسم اشارة لاحد أمور \* الأول أن يقصد تمييزه لاحضاره في ذهن السامع حسا فالاشارة أو ككل ما يكون من التمييز كقول ابن الرومي هذا أبو الصقر فردا في محاسنه \* من نسل شيبان بين الضال والسلم

وقول المتنبي

أولئك قوم ان بنوا أحسنوا البنا \* وان عاهدوا أو فوا وان عقدوا شدوا

وقول مادح الطائي

واذا تأمل شخص ضيف مقبل \* متسر بل سر بال لئيل أغبر

أوما الى الكوماء هذا طارق \* نحر تنى الاعداء ان لم تنحري

(٤٠ ع - شروح التامخيص - أول) للموصوف والتمييز الأكل هو ما كان بالعين والقلب فانه لا تمييز أو ككل منه ولا يحصل ذلك التمييز الا باسم الاشارة فان قلت ان كلام المصنف يقتضي أن اسم الاشارة أعرف المعارف وليس كذلك أوجب بأن المراد أنه أو ككل تمييزا بالنسبة لما تحته من المعارف لا بالنسبة لما فوقه أيضا ويكون الكلام في مقام لا يمكن فيه التعبير بما فوقه من المعارف أو يقال ان دلالة اسم الاشارة على أكلية التمييز انما هو من حيث ان معه اشارة حسية ولا يتأني معها اشتباه أصلا بخلاف العلم فان مدلوله وان كان جزئيا ما من الحركة لكن ربما يكون مشتركا اشتراكا افظيا أو يكون مسما غير معلوم للسامع فلا يحصل التمييز فضلا عن كماله وهذا لا ينافي أن غير اسم الاشارة أعرف منه من جهة أخرى وذلك لان من الضمرات ضمير التكلم الذي لا يتصور فيه اشتباه أصلا من حيث ذاته ومدلول العلم متعين مشخص بحسب الوضع والاستعمال معا بخلاف اسم الاشارة فان مدلوله متعين بحسب الاستعمال لا غير وبالجملة فدلالة اسم الاشارة على أكلية التمييز لا تقتضي أعرفيته فلا يكون كلام المصنف مخالفا للقول الصحيح وهو قول سيبويه من أن أعرف المعارف الضمرات ثم الاعلام ثم المبهمات كذا قرر شيخنا العدوي وعبارة اليعقوبي كون المعارف فيها ما هو أعرف من اسم الاشارة لا ينافي أن يكون فيه خصوصية يفوقها ما سواه لان المراد بكون المعرفة أعرف من غيرها أنها أكثر بعدا من عروض الانبئاس وهذا لا ينافي أن يكون ما هو دونه أقوى منه في هذا المعنى في بعض الصور فان اسم الاشارة اذا كان المشار اليه حاضرا محسوسا للسامع بحاسة البصر أو نزل تلك النزلة أقوى من العلم المشترك في الحالة الراهنة

اصحة احضاره في ذهن السامع بواسطة الاشارة حسا كقوله \* هذا أبو الصقر فردا في محاسنه \*  
وقوله أولئك قوم ان بنوا أحسنوا البنا \* وان عاهدوا أوفوا وان عقدوا شدوا  
وقوله وذا تأمل شخص ضيف مقبل \* متسربل سربال ليل أغبر  
أوما الى الكوماء هذا طارق \* نحرني الأعداء ان لم تنحري  
وقوله ولاقيم على ضيم يراد به \* الا الاذلان عبر الحى والوند  
هذا على الحذف مربوط برمته \* وذا يشج فلا يرى له أحد

(قوله لغرض من الأغراض) علة للعلة أى وانما قصد تمييزه تميزا أكمل لغرض كان يكون اللقمام مقام مدح أو مقام اجراء أو صاف  
الرفعة عليه فان تمييزه حينئذ تمييزا كاملا أعون على كمال المدح لان ذكر الملموح اذا صاحبه خفاء كان قصورا في الاعتناء بأمره  
(قوله أبو الصقر) خبر عن اسم الاشارة أو بدل منه (٣١٤) أو بيان له وخبر الابتداء قوله من نسل شيبان (قوله نصب على المدح) أى

لغرض من الأغراض (نحو هذا أبو الصقر فردا) نصب على المدح أو على الحال (في محاسنه) من نسل  
شيبان بين الضال والسلم

يصاحبه حقا قصور في الاعتناء بأمره (نحو) قوله (هذا أبو الصقر فردا) أى في حال كونه فردا أو أمدح  
فردا فهو منصوب إما على الحال أو على تقدير الناصب (في محاسنه) جمع حسن معنى لا لفظا (من نسل  
شيبان) خبر بعد خبر (بين الضال والسلم) حال من نسل شيبان أى حال كون نسل شيبان مستقرا بين  
الضال وهو السدر والسلم وهو شجر له شوك وهما من شجر البوادي وأشار بذلك الى ما تنادى به العرب  
من سكنى البادية لان العزم مقود في الحضرة فقوله هذا اشارة الى تميز أبى الصقر أكمل تمييز ليكون  
مدحه في الأذهان كالنار على علم وظهور نفعه عند الناس كظهور البدر بلا غيم ولا خسوف وانما أفاد  
اسم الاشارة أكمل التمييز لنزله في المحسوس الذى أصله أن يستعمل فيه منزلة وضع اليد ولو كان في  
المعارف ما هو أعرف منه فلان ذلك لا ينافي أن تكون فيه خصوصية يفوت بها ما سواه لان المراد  
بكون المعرفة أعرف من غيرها انها أكثر بعدا من عروض الالتباس وذلك لا ينافي أن يكون ما هو  
دونه أقوى منه في هذا المعنى في بعض الصور فان اسم الاشارة اذا كان المشار اليه حاضرا حسيا مع  
كون السامع رائيا أو نزل بتلك المنزلة أقوى من العلم المشترك في الحالة الراهنة فلا يرد أن يقال ان تمييزه  
فقوله تأمل فيه نقض أدبي والصواب أن يقول تخيل أو توهم ولك أن تقول كون أكمل التمييز يحصل  
باسم الاشارة دون غيره ظاهر ان قلنا انه أعرف المعارف والافقيه نظر \* الثانى التعريض بقباوة  
السامع حتى انه لا يميزه الشئ الا باشارة الحس كقول الفرزدق

أولئك آتاني جثنى بمثلهم \* اذا جمعتنا يا جرير الجامع

بـ الثالث أن يقصد بيان حاله في القرب أو البعد أو التوسط كقوله هذا أذاك أو ذاك زيد أى كقولك

نصب بفعل محذوف لا جل  
افادة المدح فعلى للتعليل  
تقدير ذلك الفعل أمدح أو  
أعنى اذ لا يشترط في  
منسوب المدح ما يدل على  
المدح فالخبر عنه تقدير  
ما يدل على الذم فقط (قوله  
أو على الحال) أى من الخبر  
ان قلت الحال لا تأتى من  
الخبر كما لا تأتى من الابتداء  
عند الجمهور قلت سوغ  
ذلك هنا كون ذلك الخبر  
مفعولا في المعنى لمعنى  
اسم الاشارة أو ها التنبية  
لتضمن كل منهما معنى  
الفعل وهو أشير أو أنه أى  
أشير اليه في حال كونه  
منفردا بالمحسن أو أنه  
عليه في تلك الحالة وهذا  
على حد قوله تعالى هذا

بمعنى شيئا (قوله في محاسنه) جمع محسن بمعنى حسن أى منفردا بحسن ذاته ومكارم صفاته (قوله من نسل شيبان) هذا

حال ثانية من صاحب الأولى فيكون من قبيل المترادفة أى متولدا من نسل شيبان أو خبر ثان ذكر بيانا للنسب بعد ذكر حسيه ولا يصح  
أن يكون حالا من الضمير المستتر في فردا لما فيه من القصور لان الحال قيد في العامل فيصير تمييزه بالانفراد في المحسن مقيدا بكونه من نسل  
شيبان والمناسب لمقام المدح الاطلاق وعلى تقدير جواز ذلك يكون من قبيل الحال المتداخلة فيكون العامل فيه فردا وتكون متعلقة  
بمحذوف وأما جعله ظرفا لفردا أى ممتازا منهم فليس بحسن لان مقام المدح يقتضى أن يثبت للممدوح الفردية في المحسن  
بالنسبة الى كافة الناس لا بالقياس الى نسل شيبان فقط الآن يدعى أن نسل شيبان ممتازون بالمحسن عن سواهم والنسل الولد وشيبان  
بفتح الشين اسم لآل القبيلة المسماة باسمه (قوله بين الضال) حال من نسل شيبان وهو الوجه أى حال كونهم مقيمين بين الضال والسلم  
أو من شيبان أو من أبو الصقر والضال بتخفيف اللام جمع ضالة بلا همز وهو شجر الدر البرى والسلم جمع سلمة وهو شجر ذو شوك من  
شجر البادية يقال له شجر العضاة

و إما للقصد الى أن السامع غي لا يتميز الشيء عنده الابلحس كقول الفرزدق  
 أولئك آباءى جثنى بمنلهم \* اذا جمعنا يا جرير الجماع  
 وإما لبيان حاله فى القرب أو البعد أو التوسط كقولك هذا ز يدوذلك عمرو وذاك بشر

(قوله وهما شجران) الأولى شجران بدون تاء لانهما نوعان من الشجر لا فردان لأن يقال ان التاء لا وحدة النوعية لا الشخصية  
 ويحتمل أن المراد منهما فى هذا البيت الفردان لا النوعان بناء على أن اقامتهم كانت بين فردين من النوعين فأشار الشارح الى بيان المعنى  
 المراد لا المعنى الاصلى (قوله يعنى يقيمون الخ) أى فقوله بين الضال والسلم كناية عن اقامتهم بالبادية (قوله لأن فقد العز فى الحضر)  
 وذلك لأن من كان فى الحضر تناله الأحكام بخلاف من كان فى البادية فهو آمن (٣١٥) مما ينغصه وأشار الشارح بذلك الى أن مراد

الشاعر بوصفهم بسكنى  
 البادية بين الضال والسلم  
 وصفهم بالعز والشاهد فى  
 ايراد المسند اليه اسم اشارة  
 لقصد تمييزه تميزا كاملا  
 لفرض مدحه بالانفراد  
 فى المحاسن والعز ويحتمل  
 أن يكون المراد بالوصف  
 بسكنى البادية وصفهم  
 بكمال البلاغة ونهاية  
 الفصاحة لكونهم  
 لا يخالطون فى الحضر  
 طوائف المعجم فتكون  
 لغاتهم سالمة مما يخل  
 بالفصاحة وكان الشارح  
 اختار الاول تأسيسا بكلام  
 أبى العلاء المعرى حيث قال  
 المودون بنجد نار بادية \*  
 لا يحضرون وفقد العز فى  
 الحضر  
 (قوله حتى كأنه لا يدرك غير  
 المحسوس) أى غير المدرك  
 بحاسة البصر أى الذى  
 وضع له اسم الاشارة (قوله

وهما شجران بالبادية يعنى يقيمون بالبادية لان فقد العز فى الحضر (أو التعريض بغباوة السامع)  
 حتى كأنه لا يدرك غير المحسوس (كقوله

أولئك آباءى جثنى بمنلهم \* اذا جمعنا يا جرير الجماع  
 أو بيان حاله) أى المسند اليه (فى القرب أو البعد أو التوسط كقولك هذا أو ذاك أو ذاك زيد) وآخر  
 ذكر التوسط لأنه انما يتحقق بعد تحقق الطرفين

أكل تمييز يتوقف على أعرفيته ولم تثبت بعد (أو التعريض بغباوة السامع) وأنه لا يدرك غير المحسوس  
 لان اسم الاشارة الاصل فيه أن يستعمل فى المحسوس المشاهد فيقع التعريض به كما يقع بنفس  
 الاشارة الحسية و بنفس وضع الدعى على الشيء فانه لو سألك انسان بحضرة فاعل لفعل ما فقال من  
 هو وقت تضع يدك على ذلك الفاعل ولو أجبت باسمه لمرفه كان فى ذلك من التعريض بغباوته  
 مالا يخفى لاسما عند وجود القرائن الدالة على المسئول عنه فاسم الاشارة يفهم التعريض بغباوة  
 كالاشارة حسا كقوله أولئك آباءى جثنى بمنلهم \* اذا جمعنا يا جرير الجماع  
 فى قوله أولئك آباءى تعريض بغباوة جرير وانه لا يدرك غير المحسوس بخلاف ما لو قال فلان وفلان  
 وفلان آباءى وقوله جثنى بمنلهم أمر تعجيز أى لا تقدر أن تأتي بمنلهم فى مناقبهم اذا جمعتنا بجماع الافتخار  
 والانشاد يوما (أو بيان حاله فى اقرب أو البعد أو التوسط) أى يكون تعريف المسند اليه باسم  
 الاشارة لبيان حال معنى المسند اليه من قرب أو بعد أو توسط وآخر ذكر التوسط لأنه نسبة لا تدرك الا  
 بعد ادراك طرفى القرب والبعد (كقولك) فى بيان حال القرب (هذا) زيد (أو ذلك) أى  
 وقولك فى بيان حال البعد ذلك زيد (وذاك) أى وقولك فى بيان حال التوسط ذاك (زيد) وههنا  
 بحث تقدمت الاشارة الى مثله وهو أن حاصل ما ذكر ان اسم الاشارة يستعمل لمعناه الذى هو المشار  
 اليه القرب والمشار اليه البعيد والمشار اليه التوسط وهذا أمر معلوم لغة وليس من وظائف هذا  
 الفن وأجيب بأن الغوى بين معانى هذه الألفاظ والبياني بين انه اذا أريد المشار اليه القرب مثلا أتى  
 باللفظ الدال عليه وهذا زائد على أصل المراد الذى هو أن يعبر عن المسند اليه ليتصور بأى لفظ محكوما

هنا زيد للقرب أو ذاك عمر والمتوسط أو ذلك بكر للبعد وهذا تفرع على أن رتب اسم الاشارة ثلاث  
 وأما من جعل التوسط والبعد سواء فهو لا يجعل اسم الاشارة تمييزا للمتوسط عن البعيد ولا عكسه

أولئك آباءى الخ) هذا من كلام الفرزدق يهجو جريرا والشاهد فى ايراد المسند اليه اسم اشارة للتنبيه على غباوة جرير حتى انه لا يدرك غير  
 المحسوس ولو قال فلان وفلان وفلان آباءى لم يحصل التعريض بذلك وقوله جثنى بمنلهم أمر تعجيز على حد قوله تعالى فأتوا بسورة  
 من مثله أى لا تقدر على الاتيان بمنلهم فى مناقبهم اذا نجمعتنا بجماع الافتخار يوما (قوله جثنى بمنلهم) أى اذكر لى مثله من آباءك (قوله)  
 أو بيان حاله) أى أنه يؤتى بالمسند اليه اسم اشارة لبيان حال معناه من القرب والبعد أو التوسط قوله فى القرب فى معنى من البيانية  
 (قوله كقولك هذا زيد) مثال لما اذا أريد بيان حاله من القرب وقوله ذلك زيد مثال لما اذا أريد بيان حاله من البعد وقوله ذاك زيد مثال  
 لما اذا أريد بيان حاله من التوسط (قوله وآخر ذكر التوسط) أى فى قوله فى القرب الخ أى مع ان الترتيب الطبيعى يقتضى توسطه (قوله)  
 لانه انما يتحقق بعد تحقق الطرفين) أى لانه نسبة بين شيئين يتوقف تعلقه على تعلقهما

ور بما جعل القرب ذريعة الى التحقير كقوله تعالى واذا رآك الذين كفروا إن يتخذونك الا هزوا أهذا الذي يذكركم آلهتمكم  
(قوله وأمثال هذه المباحث) أي وهذه المباحث وأمثالها كالتكلم والخطاب والفتية بالنسبة للضمير واحضاره بعينه بالنسبة للعلم وهذا  
جواب عما يقال ان كون ذا القرب وذلك للبعد وذلك للمتوسط مما يبينه أهل اللغة لأنه بالوضع ولا ينبغي أن يتعلق به علم المعاني لانه  
انما يبحث عن الزائد على أصل المراد وما هنا غير زائد عليه وحاصل الجواب أن اللغويين انما يبينون معنى هذه الالفاظ فيبينون أن لفظ  
ذا موضوع للقرب وذلك للمتوسط وذلك للبعد والذي بينه أهل المعاني هو أنه اذا كان المشار اليه قريبا واقتضى المقام بيان حاله فانه  
يؤتى بهذا وهكذا فاذا أراد الاخبار عن ذات العلم فيتحقق ذلك الاخبار بالتعبير عن الذات بالعلم بأن تقول زيد عالم بالموصول بأن تقول  
الذي قام أبوه عالم بالاشارة بأن تقول (٣١٦) هذا عالم لكن الاتيان بالاشارة يفيد المراد وهو ثبوت العلم لتلك الذات وزيادة وهو

بيان حالها من كونها  
قريبة فقوله الشارح وهو  
زائد أي قرب المسند اليه  
الذي أتى بهذا لبيان وقوله  
زائد على أصل المراد أي  
على المعنى الذي أراد المتكلم  
وهو ثبوت المسند للمسند  
اليه فهو كالتأكييد المدلول  
عليه بان في قولك ان زيدا  
قام فانه زائد على المعنى  
الوضعي للتركيب أعني  
ثبوت القيام لزيد وقوله  
الذي هو الحكم صفة للمراد  
وقوله المعبر عنه أي عن  
المسند اليه أي الذي يمكن  
أن يعبر عنه وقوله بشيء  
أي بطريق من الطرق التي  
توجب تصوره على أي  
وجه كان وهي الموصول  
والعلم والاشارة وقوله  
على أي وجه كان أي سواء

وأمثال هذه المباحث تنظر فيها اللغة من حيث انها تبين أن هذا مثلا للقرب وذلك للمتوسط وذلك  
للبعد وعلم المعاني من حيث انه اذا أراد بيان قرب المسند اليه يؤتى بهذا وهو زائد على أصل المراد الذي  
هو الحكم على المسند اليه المذكور المعبر عنه بشيء هو بوجه نصه على أي وجه كان (أو تحقيره) أي تحقير  
المسند اليه (بالقرب نحو هذا الذي يذكركم آلهتمكم

عليه بالمسند وردها بأن الزيادة على أصل المراد لا تنكفي في مطابقة الكلام لمقتضى الحال التي هي  
مراعاة الزيادة على أصل الوضع وأما قلنا ذلك لأن مطلق الزيادة على أصل المراد مديكة بغير هذا الفن  
لأنه اذا عرف معنى الالفاظ فقد علم بالضرورة انه اذا أثر بذلك المعنى أتى بالالفاظ الدال عليه بالخصوص  
وهذا حاصل الزيادة على أصل المراد فقد لزم على هذا اتحاد مقصد النحوي والبياني ولو اختلف التعبير  
والجواب ان المعنى انه اذا أثر بدعوى الالفاظ لغرض من الأغراض إما كون مدلول ذلك الالفاظ لا يناسب  
للمقام غيره فيكون الغرض ذاتي الالفاظ لانه الاصل ولا مقتضى للمدلول عنه واما كونه ينشأ عنه معنى آخر  
يناسب المقام كالانباء بالقرب في اسم الاشارة مثلا عن المحبة لان المحبوب قريب أتى بذلك الالفاظ وعلى  
هذا يكون ماسيا أتى تفصيلا للغرض الثاني ومثل هذا المذكور في اسم الاشارة يقال فيما كان بيان  
سر استعماله مثل هذا البيان كما تقدم في العلم والضمير وسيأتي في غيرها فليتأمل (أو تحقيره) بالقرب  
أي يعرف المسند اليه باسم الاشارة الدال على القرب ليفيد تحقيره معنى المسند اليه بسبب القرب لان  
لفظ القرب يفيد ذلك كما يقال هذا أمر قريب أي هين التناول سهل الامتحان وكذلك اسم الاشارة  
الدال على القرب (نحو) قوله تعالى حكاية عن الكفرة (أهذا الذي يذكركم آلهتمكم) فمقصودهم

\* الرابع أن يقصد تحقيره بالقرب بد قال في الايضاح ور بما جعل القرب ذريعة الى التحقير وكلامه فيه  
ظاهرا ان هذا ليس سببا آخر بل هو من بقايا هذا الرابع وهو الصواب ومثله بقوله تعالى واذا رآك  
الذين كفروا إن يتخذونك الا هزوا أهذا الذي يذكركم آلهتمكم أهذا الذي بعث الله رسولا وقوله تعالى  
وما هذه الحياء الدنيا الا هو ولعب وعليه من غير باب المسند اليه قوله تعالى ماذا أراد الله بهذا مثلا

وقوله

أفادت حاله من قرب أو بعد أولا والحاصل أن المسند اليه يمكن أن

يعبر عنه بالموصول والعلم لكن البليغ يدل عنهما لاسم الاشارة لبيان حاله وهذا الحال زائد على أصل المراد واغترض بأن بيان الحال  
من ثمرة اللغة لأنه اذا علم أن هذا موضوع للقرب علم أنه اذا قصد قرب المشار اليه يؤتى به وهكذا وأجيب بأن معرفة أنه اذا قصد الخ من  
علم المعاني مما يقصد فيه بالذات وانما معرفة ذلك من اللغة فبالنوع فالأمور اللغوية قد يتعلق بها غرض البليغ اذا لم يكن المقام مقتضيا  
لازيد منها فيبحث عنها أهل اللغة من حيث الوضع وأهل المعاني يبحثون عنهما من حيث انها مطابقة لمقتضى الحال فهما مختلفان بهذا  
الاعتبار (قوله أو تحقيره) أي أنه يؤتى بالمسند اليه اسم الاشارة قصدا لتحقيره معناه بسبب دلالة على القرب ووجه ذلك أن القرب  
من لوازمه الحفاة يقال هذا أمر قريب أي هين التناول وما كان كذلك يلزمه أن يكون حقيرا لا يعتنى به لكونه مبتذلا فاذا عبر باسم  
الاشارة الدال على القرب أفاد الاحتقار اللازم للقرب وفي سم القرب هنا عبارة عن دنو المرتبة وسفالة الدرجة ووجهه أن الشخص  
كلما كان أعلى قدرا وأشرف درجة احتاج الوصول اليه الى الوسائط أكثر وأشد عرفا وعادة فان رفعا الوسائط والاستغناء عنها دليل ظاهر  
على دنو قدره كما لا يخفى (قوله أهذا الذي) قاله أبو جهم مشيرا للنبي صلى الله عليه وسلم وأول الآية واذا رآك الذين كفروا إن يتخذونك  
الا هزوا أهذا الذي الخ أي قائلين أهذا الذي (قوله أهذا الذي الخ) أي فقد أورد المسند اليه اسم الاشارة موضوعا للقرب قصدا لاهاته

وقوله تعالى وإذا رأوك إن يتخذونك الاهزوا أهذا الذي بعث الله رسولا وقوله تعالى وما هذه الحياة الدنيا الا لهو وامب وعليه من غير هذا الباب قوله تعالى ماذا أراد الله بهذا مثلا وقول عائشة رضي الله عنها لعبد الله بن عمرو بن العاص يا عجب لابن عمرو هذا. وقول الشاعر  
تقول ودقت نحرها بيمينها \* أبلى هذا بالرحا للتقاعس

وربما جعل البعد ذريعة الى التعظيم كقوله تعالى ألم ذلك الكتاب ذهابا الى بعد درجته ونحوه وتلك الجنة التي أورتهموها ولذا قالت فذلكن الذي لمتني فيه لم تقل فهذا هو حاضر رفعا لمزلته في الحسن وتمهيدا للمعذر في الافتتان به وقد يجعل ذريعة الى التحقير كما يقال ذلك اللعين فعل كذا

فكأن الكفرة قبحهم الله يقولون أهذا الحقير يذكر آلهتكم المستعظمة بنى الألوهية عنها واعلم أن اشارة القريب كما تستعمل لقصد الالهانة كما قلنا تستعمل لقصد افادة التعظيم نظرا لاعتبار مخالطة القريب للنفوس وانه (٣١٧) حاضر عندها لا يغيب عنها اذا علمت هذا فقول الصنف أو

تعظيمه بالمبعد فيكون كتنفاه أى أو بالقرب (قوله أو تعظيمه بالمبعد) أى يؤتى

بالمسند اليه اسم اشارة لقصد تعظيم معناه بسبب دلالة على البعد نظرا الى أن البعيد شأنه العظمة اذ لا ينال بالأيدي (قوله تنزيلا بعد درجته الخ) جواب عما يقال ان الكتاب المشار اليه حاضر فمواجه استعمال اشارة البعيد فيه فقوله تنزيلا مع مول المحذوف أى استعمال اشارة البعيد هنا تنزيلا الخ وقوله لبعده درجته أى عظم درجته (قوله أو تحقيره بالمبعد) أى يؤتى بالمسند اليه اسم اشارة لقصد التحقير معناه بسبب الدلالة على البعد نظرا الى أن البعيد شأنه

أو تعظيمه بالمبعد نحو ألم ذلك الكتاب) تنزيلا بعد درجته ورفعته محله منزلة بعد المسافة (أو تحقيره بالمبعد كما يقال ذلك اللعين فعل كذا) تنزيلا لبعده عن ساحة عز الحضور والخطاب منزلة بعد المسافة ولفظ ذلك صالح للاشارة

باسم الاشارة الفهم للقرب لعنة الله عليهم تحقير المشار اليه كأنهم يقولون أهذا الحقير يذكر آلهتكم المستعظمة بنى إلهيتها وتحقير شأنها ولا غرابة في انقلاب الحقائق عند الكافر لانه أحقر من أن يعظم من الافرار بعظمته غم وادراك أن اتباع ما يقول حتم ختم الله لنا بالحسن وأوجب لنا بحبه صلى الله عليه وسلم المقر الاسنى (أو تعظيمه بالمبعد) أى يعرف المسند اليه باسم الاشارة لقصد تعظيم معناه بسبب دلالة على البعد فينزل بعد درجته وشرف منزلته منزلة بعد المسافة فيستعمل له اسم الاشارة الدال في الأصل على البعد فان لفظ البعيد بنفسه يفيد التعظيم كما يقال هذا أمر بعيد عن فلان أى عزيز التداول بعيد الادراك لامثال فلان لشرفه ورفعته فكذا اسم الاشارة الدال في الأصل على البعد الحسى وذلك (نحو) قوله تعالى (ألم ذلك الكتاب) أى ذلك الرفيع النازل في البلاغة العزيز المرتبة في علومه وأسلوبه هو الكتاب الكامل الذى يستحق أن يسمى كتابا حتى كأنه لا كتاب سواه وهذا في تعظيم المشار اليه وقد يكون لتعظيم الشير كقول الأمير لبعض الحاضرين من غير قصد حقارته ذلك قال كذا تعظيما لشأنه عن ذكر الاتعاب الدالة على التكافؤ في الخطاب والتساوى في المحاورات والجواب (أو تحقيره) بالمبعد كما كان لفظ البعيد يفيد ذلك فيقال هذا بعيد عن هذه الحضرة لنزهاها عن حقارته وذلك (نحو) قوله (ذلك اللعين فعل كذا) أى ذلك الحقير البعيد لحقارته عن عز الخطاب

وقوله أو تعظيمه بالمبعد قال في الايضاح وربما جعل البعد ذريعة الى التعظيم كقوله تعالى ألم ذلك الكتاب ذهابا الى بعد درجته وقد قيل فيه انه على بابها فإن الكتاب لم يكن كل انزاله وقيل الاشارة الى ألم ولكنها لما انقضت صارت في حيز البعد ومن مثال ما نحن فيه قوله تعالى وتلك الجنة التي أورتهموها وقوله تعالى فذلكن الذي لمتني فيه وقوله أو تحقيره أى فدية صد تحقيره بالمبعد كقولك ذلك اللعين فعل

عدم الالتفات اليه لعدم مخالطته للنفوس (قوله كما يقال) أى للحاضر في المجلس ذلك اللعين فعل كذا فقد عبر عن المسند اليه باسم الاشارة الموضوع للبعد قصدًا لحقارته لان شأن البعيد عدم الالتفات اليه (قوله تنزيلا بعد درجته الخ) جواب عما يقال كيف يصح استعمال اشارة البعيد في الحاضر في المجلس فهو معمول المحذوف أى واستعمل اشارة البعيد في الحاضر تنزيلا وقوله لبعده أى لحقارته (قوله عن ساحة عز الحضور) اضافة عز لما بعده من اضافة الصفة للموصوف أى عن ساحة الحضور والخطاب العزيزين وفي الكلام استعارة بالكناية حيث شبه الحضور بدار عزيزة تشبيها مضمراف النفس وطوى ذكر الشبه به واثبات الساحة تخييل والعز ترشيح أو بالعكس (قوله ولفظ ذلك الخ) قصد الشارح بهذا مجرد افادة فائدة وحاصلها أن لفظ ذلك قد يشار به للغائب عن حاسة البصر مطلقا سواء كان ذاتا أو معنى وللحاضر الغير المحسوس وهذا الاستعمال مجاز لانها موضوع للبعد المحسوس بحاسة البصر لا للغائب عن الحس المذكور ولا للحاضر غير المحسوس

وإلا للتنبيه إذا ذكر قبل المسند إليه مذکور وعقب بأوصاف

(قوله إلى كل غائب) أي عن حس البصر وهذا الصلوح مجاز كما عرفت لأن أسماء الإشارة مطلقا وضعت لأن يشار بها إلى المحسوس المشاهد فخرج بالمحسوس المقولات وبالشاهد وهو ما أدرك بالبصر ما أدرك بغير البصر من باقي الحواس فإذا قلت سمعت هذا الصوت أو شممت هذا الريح أو ذقت هذا الطعم كان مجازا كما يفيد كلام عبد الحكيم (قوله عينا) المراد به الذات سواء كانت تلك الذات الغائبة عن الحس ما يستحيل إحساسها بخودكم الله ربكم أو كانت محسوسة لكن غير مشاهدة نحو تلك الجنة وكأني قولك جاء في رجل فقال لي ذلك الرجل كذا تحكي أمره بعد غيبته (قوله أو معنى) المراد به ما ليس بذات أي ما قام بغيره فيصدق باللفظ كقولك قال لي إنسان كذا فسرني ذلك القول وضرب يد عمر أفر مني ذلك الضرب فان القول والضرب معنى غائب وقد استعمل فيه ذلك مجازا (قوله وكثيرا الخ) فمعه بهذا بيان ما في الآية السابقة (٣١٨) (قوله وكثيرا الخ) كقوله تعالى كذلك يضرب الله للناس أمثالهم فان ذلك إشارة إلى ضرب

المثل الحاضر المتقدم ذكره  
فربما في قوله ذلك بأن الذين  
كفروا اتبعوا الباطل الخ  
وكأني قولك بالله الطالب  
الغالب وذلك قدم عظيم  
لأفعلن ومنه ذلك الكتاب  
لما تقدم أن المراد بالمعنى  
ما يشمل اللفظ والمراد  
بالحاضر ما بعده العرف  
حاضرا كالقسم المذكور  
فان حضوره ليس اللفظه  
وعدم انفصاله عما بعده  
وقوله المتقدم أي على اسم  
الإشارة (قوله غير مدرك  
بالحس) أراد به حس البصر  
دون السمع لما مر ولأن  
المراد بالمعنى هنا ما يشمل  
اللفظ فانه المراد بالمعنى  
بالنسبة لقوله ألم ذلك  
الكتاب واللفظ مدرك

إلى كل غائب عينا كان أو معنى وكثيرا ما يذكر المعنى الحاضر المتقدم بلفظ ذلك لأن المعنى غير مدرك بالحس فكأنه بعيد (أو للتنبيه) أي تعريف المسند إليه بالإشارة للتنبيه (عند تعقيب المشار إليه بأوصاف) أي عند إيراد الأوصاف على عقب المشار إليه يقال عقبه فلان إذا جاء على عقبه ثم تعدي به إلى المفعول الثاني وتقول عقبته بالشيء إذا جعلت الشيء على عقبه وهذا ظهر فساد ما قيل

والخضرة فعل كذا ثم انه كثيرا يشار بلفظ ذلك إلى الغائب عينا كان كقولك جاء في رجل فقال لي ذلك الرجل كذا تحكي أمره بعد غيبته أو معنى كقولك قال لي إنسان كذا فسرني ذلك القول واستعمل لفظ هذا في مثل ما ذكر قليل ويذكر كثيرا لفظ ذلك للمعنى الحاضر لأن المعنى لعدم ادراكه بحاسة العين كالبعيد كقولك قسم بالله لقد كان كذا وإن ذلك لقسم عظيم وقد يقال وإن هذا لقسم عظيم (أو للتنبيه) أي يكون تعريف المسند إليه باسم الإشارة للتنبيه (عند تعقيب المشار إليه بأوصاف) أي عند إيراد أوصاف على عقب المشار إليه بمعنى أن الأوصاف ذكرت إثر ذكر المشار إليه فالتعقيب مصدر عقبه فلان إذا جاء على عقبه ثم يعدي بالباء إلى مفعول ثان فيقال عقبه بالشيء إذا أتى بالشيء على عقبه وجعل ذلك الشيء إثره وإذا علم مدلول التعقيب لغة تبين أن تفسيره هنا يجعل اسم الإشارة بمقب أوصاف تفسير لا يطابق المعنى الأصلي فهو فاسد لغة ولو كان هذا المعنى حاصلا في المثال لأن اسم الإشارة أتى به عقب أوصاف قد عقب بها المشار إليه اللهم إلا أن يكون تساهلا بذكر

كذا ووجهه أنك تستحقه عن أن يقرب منك كما تستعظم في الوجه السابق أن يدون منك ومن هنا يعلم أنه قد قصد تعظيم المشار إليه بالقرب ومنه قوله تعالى إن هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم وأمثاله في القرآن كثير وكان ينبغي للصنف أن يذكر التعظيم بالقرب كما ذكر التعظيم والتحقيق في البعد \* الخامس التنبيه بعد ذكر المشار إليه بأوصاف قبله

بحس السمع فلا يصح نفي الإدراك به عنه (قوله فكأنه بعيد) أي فقد شبه غير المدرك بالبعيد لعدم ادراك كل بحاسة (على البصر واستعمل اسم المشبه في المشبه (قوله للتنبيه) أي يكون للتنبيه أي تنبيه المتكلم السامع وأعاد الصنف الجار للبعد (قوله المشار إليه) هو الموصوف فكأنه قال عند تعقيب الموصوف بأوصاف وليس المراد بالأوصاف خصوص التحوية (قوله أي عند إيراد الأوصاف الخ) بمعنى أن الأوصاف ذكرت إثر ذكر المشار إليه (قوله يقال عقبه) أي بتشديد الفاف (قوله وتقول عقبته الخ) المناسب فتقول بالفاء كأني نسخة (قوله إذا جعلت الشيء على عقبه) أي قاله في حيز التعقيب تدخل على التأخر (قوله وهذا ظهر فساد الخ) أي بما ذكرناه من بيان مدلول التعقيب لغة من أن الباء في حيزه إنما تدخل على التأخر ولا وجه لتكافؤ تأويل المشار إليه باسم الإشارة ظهر فساد ما قيل أي ظهر فساده بحسب اللغة وإن كان المعنى حاصلا لأن اسم الإشارة وقع عقب الأوصاف التي تعقب المشار إليه لكن ذلك ليس مقصودا والحاصل أن مقتضى اللغة أن الباء بعد التعقيب تدخل على التأخر وعلى كلام ذلك القائل داخل على المتقدم فهو أي ما قاله ذلك القائل فاسد بحسب ما تقتضيه اللغة وإن كان محييا بالنظر للمعنى كما بينا ولفساده وجه آخر من جهة حمله المشار إليه على اسم الإشارة مع أن المشار إليه الذات واسم الإشارة اللفظ



على ان ما يرد بعد اسم الإشارة فالمدكور جدير باكتسابه من أجل تلك الأوصاف كقول حاتم الطائي

وله صعلوك يساور هم \* ويمضى على الأحداث والدهر مقدما  
فتى طلبات لا يرى الخوص ترحة \* ولا شعبة ان نالها عد مغنا  
اذا مارأى يوما مكارم أعرضت \* تيمم كبراهن ثمت صمما  
تري رحمة ونبله ومجنه \* وذا شطب غضب الضريبة مخدما  
وأحناء سرج قاتر ولجامه \* عتاد أخى هيجا وطرفا مسوما  
فذلك ان يهلك غسنى ثناؤه \* وان عاش لم يقعد ضعيفا مذما  
فعدله كما ترى خلافا لفاصلة من المضاء على الأحداث مقدما والصبر على ألم الجوع والافقة من أن يعد الشبهة مغنا وتيمم كبرى  
المكرمات والتأهب للحرب بأدواتهم عقب ذلك بقوله فذلك فأفاد أنه جدير باتصافه بما ذكر به ، وكذا قوله تعالى أولئك على هدى  
من ربهم وأولئك هم المفلحون أفاد اسم الإشارة فيه زيادة (٣١٩)

المدكورين قبله باستحقاق  
الهدى من ربهم والفلاح  
بما لا اعتبار آخر مناسب  
( قوله ان معناه عند جعل

الخ) أى لعل المشار اليه  
على اسم الإشارة وجعل  
الباء داخله على التقديم  
وفى ذلك تفسر ومخالفة  
لغة (فواه جدير بما) أى  
بمسند الخ (قوله لاجل  
الأوصاف) لا يخفى أن التنبيه  
لا يتوقف على تعدد  
الأوصاف ولا على كونها  
عقب المشار اليه فانه يعبر ان  
تكون الأوصاف قبل المشار  
اليه كأن تقول جاء فى الكامل

الفاضل ز يدوهذا يستحق  
الأكرام ولا على ان يكون  
ما هو جدير به واردا بعده  
كان تقول ويستحق الأكرام  
هذا وحيد فالاولى للصنف  
ان يقول أو التنبيه عند الإشارة  
الى موصوف على ان المشار

ان معناه عند جعل اسم الإشارة بعقب أوصاف (على أنه) متعلق بالتنبيه على أن المشار اليه (جدير بما  
يرد بعده) أى بعد اسم الإشارة (من أجلها) متعلق بجدير أى تحقيق بذلك لاجل الأوصاف التى ذكرت  
بعد المشار اليه (نحو) الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة الى قوله (أولئك على هدى من ربهم  
وأولئك هم المفلحون) عقب المشار اليه

المعنى فى الجملة ولو كان غير مطابق لموضوعه لغة (على أنه) هو متعلق بالتنبيه أى التنبيه عند ما ذكر  
على أن المشار اليه (جدير) أى تحقيق (بما يرد بعده) أى بعد اسم الإشارة من الحكم المطلوب (من  
أجلها) متعلق بجدير أى تحقيق بذلك الحكم من أجل الأوصاف التى ذكرت بعد ذكر المشار اليه  
(نحو) قوله تعالى الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة وعما رزقناهم وينفقون والذين يؤمنون بما  
أنزل اليك وما أنزل من قبلك وبالأخرة هم يوفون (أولئك على هدى من ربهم وأولئك هم المفلحون)  
فقد عقب المشار اليه وهو مصدوق المتقين بأوصاف هى الايمان بالغيب وإقام الصلاة والانفاق عما رزق  
والايمان بما أنزل والايمان بالآخرة ثم عرف المسند اليه باسم الإشارة وهو أولئك المشار به الى مصدوق  
الذين تنبيهها على أن المشار اليه كان جديرا بما يرد بعد اسم الإشارة من الحكم الذى هو الهدى

( على أنه) أى المشار اليه (جدير بما يرد بعده) من أجلها نحو أولئك على هدى من ربهم وأولئك هم  
المفلحون) فذكر الأوصاف بعد الذين ونبه باسم الإشارة على أن المشار اليه وهو الذين جدير بذلك  
ولا أن تقول أى مناسبة فى اسم الإشارة اقتضت ذلك ولو أنى بغير اسم الإشارة من المعارف لحصل هذا  
ومن هذا قول حاتم الطائي

ولله صعلوك يساور هم \* ويمضى على الأحداث والدهر مقدما  
فتى طلبات لا يرى الخوص ترحة \* ولا شعبة ان نالها عد مغنا  
اذا مارأى يوما مكارم اعرضت \* تيمم كبراهن ثمت صمما  
تري رحمة ونبله ومجنه \* وذا شطب غضب الضريبة مخدما  
وأحناء سرج قاتر ولجامه \* عتاد أخى هيجا وطرفا مسوما  
فذلك أن يهلك غسنى ثناؤه \* وان عاش لم يقعد ضعيفا مذما

وبقى من الأسباب ان لا يكون طريق الى معرفة المسند اليه الاسم الإشارة كإفى الفتاح وكان ينبغي

اليه جدير بما أسند لاسم الإشارة من أجل كونه موصوفا (قوله أولئك على هدى الخ) أى فقد أورد المسند اليه اسم إشارة مع أن المحل  
للضمير لاجل تنبيه السامع على أن المشار اليه تحقيق بالحكم المذكور بعد اسم الإشارة من أجل ما اتصف به من الصفات قبلها ان قلت ان  
الضمير يدل على استحقاق الموصوفين بالحكم بعده قلت نعم هو وان دل على أنهم حقيقون به لأنه لا يدل على أن الأوصاف السابقة هى  
العلية للاستحقاق بخلاف اسم الإشارة فانه يدل على ذلك وذلك لان اسم الإشارة موضوع للدلالة على المشار اليه والمشار اليه الذات  
الموصوفة بالأوصاف السابقة وتعليق الحكم على موصوف يؤذن بعلية الوصف بخلاف ما لو أتى بالضمير فانه لا يفيد ملاحظة الأوصاف  
فى العلية وان كانت موجودة لان الضمير موضوع للذات فقط كذا قرر شيخنا العدى

❖ وان كان باللام فالإشارة الى معهود بينك وبين مخاطبك كما اذا قال لك القائل جاء في رجل من قبيلة كذا فتقول ما فعل الرجل

(قوله وهو الذين يؤمنون الخ) فيه نظر من وجهين الاول أن هذا البيان يقتضى أن الايمان من المشار اليه لامن الاوصاف والبيان الآتى بعد ذلك يقتضى أنه من الاوصاف فأول الكلام ينافي آخره الثاني أن المشار اليه هو المتقين لانه الموصوف بالذين يؤمنون فالاولى أن يقول وهو المتقين الذين يؤمنون وأجيب عن الاول بأن المراد بالذين يؤمنون الذوات المجردة عن الايمان فتكون صفة الايمان خارجة من المشار اليه بقرة عدة هامن الاوصاف فيما يأتى وانما يعبر عن تلك الذوات بنفس الوصول لقبح ذكره بدون الصلة وأجيب عن الثاني بأن أهل التفسير على أن الذين يؤمنون منقطع عما قبله على أنه خبر مبتدأ محذوف أو مفعول فعل محذوف وحينئذ لا يكون هو المشار اليه اه غنيمي وفي الفري ان الذين يؤمنون يمكن ان يجعل منقطعاً عن المتقين على سبيل الاستئناف مرفوعاً بالابتداء مخبراً عنه بأولئك على هدى وأن يجعل جارياً عليه كما ذكر في الكشف فعلى التقدير الثاني يحسن أن تجعل الإشارة الى أحدهما إشارة للآخر من غير تكلف لان الصفة والموصوف في حكم شئ واحد وأما على التقدير الاول فليس بذلك الحسن لان المراد بالمشار اليه المعنى الذى أشير باسم الإشارة الى افظه كما ينبى عنه قوله (٣٢٠) عقب المشار اليه بأوصاف وذلك المعنى هو معنى الذين يؤمنون لامعنى المتقين

وهو الذين يؤمنون بأوصاف متعددة من الايمان بالقيس واقام الصلاة وغير ذلك ثم عرف المسند اليه بالإشارة تنبيهاً على أن المشار اليهم أحقاء بما ردد بعد أولئك وهو كونهم على الهدى عاجلاً والقوز بالفلاح آجلاً من أجل انصافهم بالأوصاف المذكورة (و باللام) أى تعريف المسند اليه باللام (للاشارة الى معهود) عاجلاً والفلاح وهو البقاء الابدى في النعيم آجلاً من أجل تلك الاوصاف فان الذوق شاهد صدق على أنه اذا قيل الذى يحسن للسائل ويغيب الملهوف ويرحم الضعيف ويقم حتى الضيف ويبين على التوازن و يوجد في الشدائد ذلك هو أهل التعظيم عند الورى والاحق أن يتلقى بالقبول اذا يرى كان ذلك دالاً على ان استحقاقه للتعظيم والقبول من أجل تلك الأوصاف لان تعليق الحكم بوصف مناسب كما أنبأ عنه هنا اسم الإشارة الى الموصوف يشعر بعليته ثم ينشأ عن ذلك غرض آخر وهو الترغيب في تحصيل تلك الاوصاف (و باللام) أى تعريف المسند اليه باللام يكون (للاشارة) بها (الى معهود) أى الى شئ من أفراد الحقيقة واحداً كان أو أكثر معهود بين المتكلم والمخاطب وأصل العهد الادراك واللقاء حساً فاستعمل في مطلق الادراك المتقدم لاستلزام اللقاء لادراك في الجملة يقل عهدت فلانا اذا أدركته ولقيته فالحمد المقاد باللام يكون لتقدم المشار اليه صريحاً أو تقدمه كناية للمصنف ذكره كما ذكر نحوه في الموصول (و باللام للإشارة الى معهود الخ) ش التعريف بالاداء وهى اللام على مذهب والالف واللام على مذهب تكون لاحد أمور ❖ الاول أن يشار به الى معهود قال في الايضاح للإشارة الى معهود بينك وبين مخاطبك كما اذا قال لك قائل جاء في رجل فتقول ما فعل الرجل

وان اتحددا في الواقع ذاتا (قوله وغير ذلك) أى كالانفاق عمارزقوا (قوله تنبيهاً على أن الخ) أى تنبيهاً بالإشارة في أولئك الاول والثاني وهذا يقتضى أن المشار اليه في كليهما الموصولان بقطع النظر عن السكون على هدى واختار العصام ان أولئك الاول إشارة لما ذكر من الموصولين وفيه تنبيه على أنهم جديرون بان يكونوا على هدى لاجل الاوصاف المتقدمة وان أولئك الثاني إشارة لما ذكر أيضاً لكن مع زيادة كونهم على هدى

وفيه تنبيه على أنهم جديرون باستحقاق الفلاح لاجل الاوصاف المتقدمة مع ما زيد بعد أولئك الاول من كونهم على هدى (قوله عاجلاً) أى في الدنيا (قوله بالفلاح آجلاً) أى في الآخرة والمراد به البقاء الابدى في النعيم (قوله من أجل انصافهم بالأوصاف المذكورة) أى بخلاف ما لو أتى بالضمير فانه لا يفيد ملاحظة هذه الاوصاف وان كانت موجودة لان اسم الإشارة لسكال التمييز فيلاحظ معه الوصف بخلاف الضمير فانه موضوع للذات فقط (قوله و باللام) أى على أحد الاقوال من انها المعرفة ومقابلها ان المعرفة (قوله للإشارة الى معهود) أى للدلالة على معين في الخارج فلا يقال انه أطلق المعهود مع أن نفس الحقيقة في المعرفة بلام الجنس معهوده أيضاً كما يشير اليه قوله وقد تأنى لواحد باعتبار عهديته وحينئذ فلا تصح المقابلة وحاصل الجواب أن المراد بالمعهود هنا المعين في الخارج وأما الحقيقة فهى وان كانت معهودة ومعينة لكن في الذهن وحاصل ما ذكره المصنف أن لام التعريف على قسمين ❖ الاول لام العهد الخارجى وتحت أقسام ثلاثة صريحى وكسائى وعلمى وذلك لان مدخولها ان تقدم له ذكر صراحة كانت للعهد الصريحى وان تقدم له ذكر كناية كانت للعهد الكسائى وان لم يتقدم له ذكر أصلاً لكنه معلوم عند المخاطب سواء كان حاضراً أو لا فهى للعهد العلمى والنحويون يسمون ما اذا كان مدخولها معلوماً حاضراً بلام العهد الحضورى وان كان غير حاضر بلام العهد الذهنى القسم الثانى لام الحقيقة وتحت أقسام أربعة لام الحقيقة من حيث هى وتسمى بلام الجنس ولام العهد الذهنى ولام الاستفراق الحقيقى ولام

وعليه فوله تعالى وليس الذكر كالأنثى أى وليس الذكر الذى طلبت كالأنثى التى وهبت لها

الاستفراق العرفي وذلك لان اللام إما أن يشار بها لاحقيقة من حيث هي وتسمى بلام الحقيقة ولام الجنس أو يشار بها للحقيقة في ضمن فرد مبهم وتسمى بلام العهد الذهني أو يشار بها للحقيقة في ضمن جميع الافراد وتسمى بلام الاستفراق وهو قسمان إما حقيقي أو عرفي لانه ان أشير بها للحقيقة في ضمن جميع الافراد التي يتناولها اللفظ بحسب اللغة فهي للاستفراق الحقيقي وان أشير بها للحقيقة في ضمن جميع الافراد التي يتناولها اللفظ بحسب العرف فهي للاستفراق العرفي فظهر لك أن الاقسام سبعة وان لام العهد الذهني عند البيانين غير هاء عند النحويين وسنأتي هذه الاقسام كلها واختلف في الاصل والحقيقة فقل لام الحقيقة أصل ولام العهد الخارجي أصل آخر وهو الذي أشار له المصنف والشراح وقل الاصل لام العهد الخارجي قال الحفيد وهو المفهوم من الكشاف وسائر كتب القوم وقل لام الاستفراق وقل الجميع أصول وقدم المصنف لام العهد الخارجي على لام الحقيقة لان العرف بها أعرف من العرف بلام الحقيقة ولستكثر أبحاث لام الحقيقة فلام العهد الخارجي كالبيسط بالنسبة لالأخرى ولو أخر العرف بلام العهد الخارجي لكثر الفصل بين القسمين (قوله أي الى حصة) أشار بهذا الى أن المراد بالعمود الحصة العمود لانها الكاملة في العمودية لوقوعه في مقابلة نفس الحقيقة والحصة والفرد عندهم بمعنى واحد أعني الطبيعة الكلية مع ما انضم اليها من الشخص والتفرقة بينهما بأن الفرد عبارة عن المركب من الطبيعة والشخص والحصة الطبيعية المروضة للشخص انما هو اصطلاح المناطقة وانما اختار لفظ الحصة دون الفرد لان التبادر من الفرد الشخص الواحد والمعمود الخارجي قد يكون (٣٣١) أكثر من واحد فان قلت كون المراد بالحصة

الفرد ينافيه ما بعده من  
التعميم أعني قوله واحدا  
كان أو أكثر قلت ليس المراد  
بالفرد الواحد الشخص بل

المراد به ما قابل الحقيقة  
أعني القدر والجملة من  
الأفراد سواء كان واحداً أو  
أكثر. فقوله إلى حمّة أى  
إلى قدر وجملة وقوله من  
الحقيقة أى من أفراد  
الحقيقة والألف حقيقة  
لأنه بعض وقوله معهم

أى إلى حصّة من الحقيقة معمودة بين التسكّم والمخاطب واحدا كان أو اثنين أو جماعة يقال عهدت فلانا إذا دركته ولقيته وذلك لنقدم ذكره صريحاً وكناية (نحو وليس الذكركرالاتى أى ليس) الذكركرالاتى (الذى طلبت) امرأة عمران (كالتى) أى كالاتى التى (وهبت) تلك الاتى (لها) أى لامرأة عمران

(نحو) قوله تعالى (وليس الذكر كالانثى أى ليس) الذكر (الذى طلبت) به امرأة عمران ليكون من سدة بيت المقدس (ك) الانثى (التي وهبت لها) أى لامرأة عمران فالمنال مشتغل على المشار اليه التقدم فان اللام فى الانثى ولو كان ليس من باب المسند اليه لانه مجرور للاشارة الى معهود تقدم صريحاً بقوله

ومنه قوله تعالى وليس الذ كر كالاتى أى وليس الذ كر الذى طلبت كالاتى التى وهبت والاشارة للمهود سابق وهو قوله الى نذرت لك مافى بطنى حر راوقولها الى وضعته ائتى غير أن المهود السابق فى الذ كر لتعريف عهد تقديرى اذ لم يتقدم صريحاً وانما تقدم مافى بطنى محرراً والمراد به الذ كر لانهم لم يكونوا يبنذرون تحريراً لانات وفى الاثنى لتعريف عهد حقيقى صريحاً لتقدم وضعها ائتى كذا قاله وهو فظ

( ٤١ - شروح التلخيص أول ) أى تلك الحصة أى معينة (قوله واحدا كان) أى تلك الحصة فهذا تفصيل لما  
 وذكر باعتبار أنها قدر ويحتمل أن المراد واحدا كان ذلك المعهود وهو الحصة وحينئذ فهو متمم في المعهود في كلام المصنف وذلك  
 كما إذا قلت جاءني رجل أو رجلان أو رجال فيقال لك: كرم الرجال أو الرجلين أو الرجل (قوله يقال عهدت الخ) أى يقال لامة وهذا  
 استدلال على أن المراد بالمعهود المعين كما يفيد تفسيره بالحصة فإن قلت ماذا كرم من الدليل ليس فيه ذكر التعيين قلت هو استدلال  
 باعتبار اللازم لأنه يلزم من ادراكه وملاقاته كونه معيناً قررته شيخنا العدوى (قوله ووقيته) عطف سبب على مسبب (قوله وذلك)  
 أى العهد والتعيين في الحصة ويحتمل أن المراد وذلك أى كون اللام للإشارة إلى معهود (قوله لتقدم الخ) أعلم أن هذا التقدم شرط  
 لصحة استعمال العرف في الحصة كما في الضرر الغائب لأنه قرينة لارادة الحصة على ما هو لأنه يلزم أن يكون استعمال العرف فيه  
 مجازاً مع كمال التعريف فيه (قوله أى ليس الذي كرا الخ) أما تعرض المصنف لتفسير الآية بخلاف الواقع بين المفسرين فيها فقل إنه  
 من كلام امرأة عمران وفي الكلام قلب أى ليس الاثنى كالد كرفي التحرير وهو من ثمة تحسرها فالمعنى أن تحسرها على وذهما اثني وعدم  
 مساواتها للد كرفي التحرير فيآليتها كانت ذكر أو كانت مساوية له في التحرير وعلى هذا فاللام فيهما للجنس ولا يصلح أن مآلين للام  
 المعهود قيل إنه من كلام الله تعالى تسلياً لها والمعنى ليس الذكر الذي طلبته كالاثني التي وهبت لها بل الاثنى التي وهبت لها أعظم رتبة من  
 الذكر الذي طلبته وعلى هذا فاللام فيهما للمعهود فلما جرى الخلاف بين المفسرين في الآية احتاج المصنف إلى تفسيرها بالقول الثاني  
 حتى يتضح كونهما مثاليين قاله شيخنا العدوى (قوله الذي طلبت) أى يقولها في نذرتك ما في بطنى محرراً لأن هذا الكلام يتضمن طلبها

أن يكون مافي بطنها ذكرا وتجعل من خدم بيت المقدس لان خدمة بيت المقدس اذذاك لا يصلح الا للذكور دون الاناث اه نوبى (قوله فلا تثنى) أى فأن الداخلة على الاثنى اشارة أى مشار بها وكذا يقال فى قوله بعد والذ كراشارة الخ وانما قلنا ذلك لان الشير انما هو اللام لا الذ كرا ولا الاثنى (قوله الى ماسبق ذكره) أى والذ كور مهمود معين (قوله فى قوله تعالى قالت رب انى وضعتها أنثى) أنث الضمير مع كونه راجعا لما لا نه دار الامر بين مراعاة المرجع والحال التى هى بمنزلة الخبر أعنى أنثى ورعاية الخبر أولى لانه محط الفائدة وأما التأنيت فى قوله فلما وضعتها فمراعاة للمنى لان مافى بطنها فى الواقع أنثى وغاية ما قالوا الاولى مراعاة لفظ ما وهذا لا ينافى أن مراعاة المعنى جائزة قرر ذلك شيخنا العدوى (قوله لكنه ليس بمسند اليه) أى لانه مجرور بالكاف خبر ليس فهو مسند لكنه تنظير مناسب من حيث العهد الصريح (قوله كناية) يحتمل كما قاله عبد الحكيم أن المراد الكناية بالمعنى اللغوى وهو الخفاء لان فهم الذ كمر من لفظ ما للصادق بالذ كرا والاثنى فيه خفاء لعدم التصريح وان كان ذكر الوصف بعد ذلك أعنى محررا مبينا المراد وحيد نذ فقول الشارح الى ماسبق ذكره كناية أى الى ماسبق ذكره على وجه الكناية (٣٣٣) أى على طريق فيه خفاء ويحتمل كما قال الفخرى ان المراد بالكناية المصطلح

فالاثنى اشارة الى ماسبق ذكره صريحاً فى قوله تعالى قالت رب انى وضعتها أنثى لكنه ليس بمسند اليه والذ كراشارة الى ماسبق ذكره كناية فى قوله تعالى رب انى نذرت لك مافى بطنى محررا فان لفظ ما وان كان يعم الذ كور والاناث لكن التحرير وهو أن يمتق الولد لخدمة بيت المقدس انما كان للذ كور دون الاناث وهو مسند اليه وقد يستغنى عن ذكره لتقديم علم المخاطب به نحو خرج الامير

تعالى قالت رب انى وضعتها أنثى فهو تنظير مناسب واللام فى الذ كره وهو المسند اليه للاشارة الى معهود تقدم كناية فى قوله تعالى حكاية عن امرأة عمران رب انى نذرت لك مافى بطنى محررا فان لفظ ما ولو كان يستعمل فى عموم الذ كور والاناث لكن ذكر التحرير الذى لا يصلح الا للذكور يدل على انها أرادت الذ كرا بالان التحرير وهو أن يمتق الولد بترك لخدمة بيت المقدس انما يكون للذ كور دون الاناث لانهم عورة لا يناسبهم الانكشاف الحاصل بالخدمة وليس المراد بالكناية هنا الكناية المعلومة بل المراد استعمال المبهم فى معنى بقرينة فأشبه الكناية وقد يقوم مقام ذكر المشار اليه باللام علم المخاطب به نحو خرج الامير اذام يكن فى البلاد امير واحد وكقولك للداخل أغلق الباب وقد يشار باللام الى حاضر لان حضوره كعهده كفى وصف للتأدى كإيها الرجل ووصف الاشارة كقام هذا الرجل

لان قولهم ليس الذ كرا الذى طلبت يدل على أنه قد وقع طلب الذ كرا حقيقة فيكون اللام فيه تعريف عهدى حقيقى والذى أخرج لاخر ارجها عن الجنسية انه لو كانت للجنس اقل ليست الاثنى كالتذ كرا وليس هذا مقام قلب التشبيه والمعهود قديم يكون حاضرا لفظا كقوله تعالى كما أرسلنا الى فرعون رسولا فمضى فرعون الرسول أوحسا وهو مبصر كقولاك القرطاس لمن سددسهما أوعلما كقوله تعالى اذهبا فى الغار وقوله بالوادى المقدس اذيبا يعونك تحت الشجرة هذا هو المعهود الشخصى وأما الجنسى فسيأتى

عليها عند علماء البيان فتكون من أفراد الكناية المطلوب بها غير صفة ولا نسمة وهو أن يتعين فى صفة من الصفات اختصاص بموصوف معين فنذكر تلك الصفة ليتوصل بها الى الموصوف فالتحرير من الصفات المختصة بالذ كور فلفظ مافى بطنى باعتبار تقييده محررا مازوم للذ كرا والذ كرا لازم له فقد أطلق اسم المازوم وأريد باللازم فالذ كرا لم يذ كرا صراحة بل كناية والذ كور صراحة مازومه وهو مافى البطن الموصوف بالتحرير وجعل ذلك كناية ظاهر على مذهب المصنف اتفاقا لان الكناية أن

الثانى

بذكر اسم المازوم ويراد اللازم أى على طريقة السكاكى من أنها اللفظ المراد به

مازوم ما وضعه فلا يتأتى هذا لان التحرير ليس لازما للذ كرا كذا كثير من الذ كور غير محرر (قوله وان كان يعم الذ كور والاناث) أى بحسب وضعها (قوله لكن التحرير الخ) فيه نظر لان اختصاص التحرير بالذ كرا فى نفس الامر لا ينافى عموم ما للذ كرا والاثنى بحسب الوضع وحينئذ فلا يكون الذ كرا بخصوصه مذ كورا وأجيب بأن العموم فى ما انما هو بحسب أصل الوضع واختصاصه بالذ كرا فى الآية بواسطة القرينة وهو الوصف بالتحرير فصح أن يكون الذ كرا مذ كورا كناية نظرا لتلك القرينة اه قري ثم ان الانسب بقوله محررا أن يكون التحرير فى كلام الشارح مصدر حرر المبني للمفعول فقوله يعنى معنى للمفعول (قوله وهو) أى الذى كمر مسند اليه لانه امم ليس (قوله وقد يستغنى الخ) هذا مقابل لقوله وذلك لتقديم ذكره صريحا وكناية (قوله لتقديم علم المخاطب به) أى بالقارئ سواء كان ذلك المعلوم للمخاطب غير حاضر بالجلس كما مثل الشارح أو حاضرا فيه كقواك لداخل البيت أغلق الباب ونحو قولك لمن فوق سهمه القرطاس فالعهد العلمى والحضورى من أقسام العهد الخارجى لتحقق المشار اليه باللام خارجا

واما الارادة نفس الحقيقة كقولك الرجل خبر من المرأة والدينار خبر من الدرهم ومنه قول أبي العلاء المعري

والحل كالماء يبدى لى ضائره \* مع الصفاء ويخفيها مع السكر

وعليه من غير هذا الباب قوله تعالى وجعلنا من الماء كل شئ حتى ائى جعلنا مبدأ كل شئ حتى هذا الجنس الذى هو الماء روى أنه تعالى خلق اللائكة من ریح خلقها من الماء والجن من نار خلقها منه وآدم من تراب خلقه منه ونحوه أولئك الذين آتيناهم الكتاب والحكم والنبوة

(قوله اذا لم يكن الخ) أى فالقرينة حالية وهى انفراده فى البلد (قوله ومفهوم المسمى) هذا تفسير للحقيقة اشارة الى أنه ليس المراد منها معناها المشهور وهو الماهية المتحققة أى الموجودة فى الخارج وتوضيح ذلك أن الأمر السكلى باعتبار تحققه ووجوده فى الخارج يقال له حقيقة وباعتبار تعقله فى الذهن سواء كان له وجود فى الخارج أم لا يقال له مفهوم فهو شامل للماهيات الغير الموجودة فأشار الشارح بالتفسير الى أن المراد بالحقيقة المفهوم ليشمل قولك العتقاء والقول فان أل فهما جنسية واطافة مفهوم للمسمى بىانية أى ومفهوم هو مسمى الاسم لان المفهوم فديكون مسمى بأن يكون وضع له اسم والمسمى قد لا يكون مفهوما كما اذا كان الموضوع له الاسم ماصدقا وقد يكون المفهوم غير مسمى بأن كانت تلك الحقيقة المتعلقة ذهنا لم يوضع لها لفظ فبين المفهوم والمسمى عموم وخصوص وجهى كخاتم فضة (قوله من غير اعتبار الخ) بيان لنفس الحقيقة أى من غير ملاحظة لما صدق عليه ذلك المفهوم من الافراد ومن ذلك اللام الداخلة على العرفات نحو انسان حيوان ناطق والسكامة لفظ وضع لى مفرد لان التعريف (٣٣٣) للماهية واللام الداخلة على موضوع

الفضية الطبيعية نحو الحيوان جنس والانسان نوع وفى كلام الشارح نظر لان لام العهد ذهنى ولان الاستغراق بقسميه اعتبر فهما الافراد مع انها من أقسام لام الحقيقة واعتبار الافراد ينافى عدم اعتبارها فلا يصح جعلها من فروع لام الحقيقة وأجيب بأن المراد من

اذا لم يكن فى البلد الا أمير واحد (أو) للاشارة (الى نفس الحقيقة) ومفهوم المسمى من غير اعتبار لما صدق عليه من الافراد (كقولك الرجل خبر من المرأة

(أو) للاشارة (الى نفس الحقيقة) أى تعريف المسند اليه باللام يكون للاشارة بها الى نفس الحقيقة ومفهوم مسمى اللفظ من غير اعتبار لى صدق ذلك اللفظ ولتلك الحقيقة فى الخارج وفى الافراد وذلك (كقولك الرجل خبر من المرأة) فان المراد بلفظ الرجل مفهومه ذهنى وهو الذكر الانسانى لى صدق من ماصدقته وكذا المراد بلفظ المرأة ولهذا صح الاخبار بالخبرية على الاطلاق من غير حاجة الى بيان وجهها

\* والثانى أن يراد نفس الحقيقة كقولك الرجل خبر من المرأة أى حقيقة الرجل من حيث هى هى خبر من حقيقة المرأة من حيث هى هى وقول المعري

والحل كالماء يبدى لى ضائره \* مع الصفاء ويخفيها مع السكر

غير اعتبار لى الافراد بالنظر لذات الكلام وقطع النظر عن القرائن وذلك صادق بأن لا تعتبر الافراد أصلا كما فى لام الحقيقة أو تعتبر بواسطة القرائن كما فى لام العهد ذهنى ولان الاستغراق ويدل على هذا الجواب قول الشارح فيما يأتى فاللام التى لتعريف العهد ذهنى أو للاستغراق هى لام الحقيقة حمل على ما ذكرنا بحسب المقام والقرينة ويمكن الجواب أيضا بأن قول الشارح من غير اعتبار الخ دخول على المثال اشارة الى أن المثال المذكور من القسم الذى لا تعتبر فيه الافراد وأن القسم هو اللام التى يشار بها الى الحقيقة لاهذا القيد وأما بهذا القيد فهو القسم الأول وقد أشار الصنف الى القسم الثانى بقوله وقد يأتى لواحد الى الثالث بقوله وقد يفيد الاستغراق ومبنى الاشكال على أن قوله من غير اعتبار تقييد للقسم (قوله كقولك الخ) أى ومنه الكل أعظم من الجزء والدينار خبر من الدرهم (قوله الرجل خبر من المرأة) أى حقيقة الرجل للمحوظة ذهنا خبر من حقيقة المرأة للملاحظة ذهنا ولا ينافى هذا كون بعض أفراد جنس المرأة خبرا من بعض أفراد جنس الرجل لان العوائق قد تمنع عما يستحقه الجنس قال ابن يعقوب الأولى للصنف أن يمثل بقولنا فى التعريف السكامة لفظ مفرد مستعمل والانسان الحيوان الناطق لان الحكم فى التعريف حقيقى مفهومى لا فردى بخلاف الحكم بالخبرية فان الفضل بين المذكورة والأنثوية انما تحقق من خصال الافراد لى تصور كل منها لكن لما كان مآل التصور الى الأفضلية فى الخارج ثبتت الأفضلية للحقيقة لذاتها لى جهة التصور فان الشئ الذى هو فى قوة الحصول ثبت له حكم الحصول ويصح أن يراعى فى الخبرية خبرية مجرد المذكورية على نفس الأنثوية من غير رعاية خصالها فيكون الحكم حقيقيا لا فرديا فلا يحتاج الى التأويل فتأمله ومن تعريف الجنس من غير هذا الباب قوله تعالى وجعلنا من الماء كل شئ حتى ائى جعلنا مبدأ كل شئ حتى هذا الجنس الذى هو الماء روى أنه تعالى خلق اللائكة من ریح خلقها من الماء والجن من نار خلقها منه وآدم من تراب خلقه منه

والعرف باللام قدياً ثى لواحد باعتبار عهديته فى الذهن لمطابقته الحقيقة

(قوله وقدياً ثى العرف بلام الحقيقة لواحد) قد للتحقيق لالتقليل وهذا اشارة الى القسم الثانى من الأقسام الأربعة للام الحقيقة ولم يقل وقدياً ثى العرف بلام الحقيقة واحداً لان الوحدة المهمة مستفادة من القرينة الخارجية ولم تقصد من العرف باللام وعبر هنا بقوله وقدياً ثى وفما سياتى بقوله وقدياً ثى فإما لالتفنن وإما لان دلالة اللام فى الأولى قوة لانها مصحوبة بالقرينة الدالة على البعوضة وفى الثانى ضمنية لانها يكنى فيها القرينة الصارفة عن ازادة الحقيقة من حيث هى ولا يحتاج الى القرينة الدالة على الاستغراق (قوله لواحد) أى مبهم (قوله من الافراد) أى من أفراد الحقيقة (قوله باعتبار عهديته) أى تعينه واستحضاره فى الذهن تبعاً لتعين الحقيقة واستحضارها فيه فالمعهود ابتداء هو الحقيقة ولما كان استحضار الماهية يتضمن استحضار أفرادها كان كل واحد من الافراد معهوداً ذهنياً وهذا اندفع ما يقال ان الواحد (٣٣٤) من الافراد هنا غير معين وحينئذ فلا عهده فيه لاذننا ولا خارجاً بل هو مبهم فكيف يقول المصنف

وقدياً ثى العرف بلام الحقيقة (واحد) من الافراد (باعتبار عهديته فى الذهن) لمطابقة ذلك الواحد الحقيقى يعنى يطلق العرف بلام الحقيقة الذى هو موضوع للحقيقة المتحددة فى الذهن على فرد ما موجود من الحقيقة

لان الجنس والحقيقة خير من الجنس ولو قصدت الفردية احتيج الى بيان الوجه والأولى فى التمثيل قولنا فى التعريف الكامة لفظ مفرد مستعمل والانسان الحيوان الناطق لان الحكم فى التعريف حقيقى مفهومى لا فردى بخلاف الحكم بالخيرية فان الفضل بين الذكورية والأنثوية إنما يتحقق من خصال الافراد لا من تصور كل منها لكن لما كان مآل التصور الى الأفضلية فى الخارج ثبتت الأفضلية للحقيقة لذاتها لا من جهة التصور فان الشيء الذى هو فى قوة الحصول ثبت له حكم الحصول ألا ترى الى تفضيل زيد على عمرو فانه يصح باستعداده للنفع ولم ينفع بالفعل ويصح أن يراعى فى الخيرية خيرية مجرد الذكورية الثابتة على نفس الأنثوية من غير رعاية خصاها فيكون الحكم حقيقة بالافردى فلا يحتاج الى التأويل تأمله (وقدياً ثى) العرف بلام الحقيقة (الفرد) (واحد) من أفراد الحقيقة (باعتبار عهديته فى الذهن) وفى هذه العبارة تسامح لان ظاهرها أن الفرد الواحد الذى استعمل فيه اللفظ له عهدة فى الذهن) بنفسه فاستعمل له اللفظ باعتبارها لكن المراد ظاهره لالعم بأن العهدة الذهنية من حيث هى للحقيقة فثبتها للفرد باعتبارها فمعنى الكلام انه قد تقرر أن الكلى الطبعى وهو اللفظ الموضوع للطبيعة أى نفس الحقيقة المشتركة بين الافراد قد يطلق على فرد من تلك الافراد لوجودها فيه فيكون استعماله حقيقياً لا مجازياً فاذا صح هذا فى الكلى الغير العرف فالعرف باللام المشار بها الى الحقيقة كذلك يصح فيه الاطلاق على فرد توجد فيه تلك الحقيقة لان تعينها باللام ذهنياً لا يمنع وجودها فى الافراد فينبع وجودها فى الفرد صحة الاطلاق كالكلى الغير العرف فاذا أطلق اللفظ المحلى بال الحقيقة على ذلك الفرد كان ذلك الاطلاق باعتبار عهديته جنسه وحقيقته فى الذهن لا باعتبار فلا يدل هذا حينئذ على وحدة ولا تعدد \* ثم قال المصنف وقدياً ثى لواحد باعتبار عهديته فى الذهن

فكيف يقول المصنف باعتبار عهديته فى الذهن وحاصل الجواب انه مبهم فى ذاته وعهديته انما هى تبع لعهدة الماهية التى اشتمل عليها فصح نسبة العهدة اليه بهذا الاعتبار وقوله لمطابقة ذلك الواحد الحقيقة أى المعهودة علة لعهديته ومعنى مطابقة الواحد للحقيقة اشتراكه عليه عند ابن الحاجب أو صدق الحقيقة عليه عند الشارح وعلى الوجهين فالفرد المبهم باعتبار مطابقته للحقيقة المعلومة صار كأنه معهود أى معلوم فله عهدة بهذا الاعتبار فسمى معهوداً ذهنياً كذا فى سم عن الناصر اللقانى ومثله فى عبد الحكيم وقيل فى قوله عهديته حذف مضاف أى باعتبار عهدة حقيقته فالموصوف بالعهد انما هو الحقيقة واليه مال العصام والصفوى واذا عهدت حقيقته عهدهم لمطابقة ذلك الواحد لها (قوله يعنى يطلق الخ) أشار به الى أن قول المصنف يأتى بمعنى يطلق وأن اللام فى قوله لواحد بمعنى على (قوله العرف بلام الحقيقة) صفة لحدوف تقديره يعنى أن اسم الجنس العرف بلام الحقيقة وقوله الذى هو موضوع للحقيقة صفة للعرف أى الذى هو موضوع للحقيقة من غير نظر الى فرد لان النظر الى فرد ما أو لجميع الافراد بالقرينة لا بالوضع (قوله المتحددة فى الذهن) أى المينة فى الذهن أو الموصوفة بالوحدة فى الذهن ويلزمها التعيين فالوحدة على كل حال خارجة عن الموضوع له وفائدة هذا القيد اشارة الى صدق تعريف المعرفة على العرف بلام الحقيقة أعنى ما وضع ليستعمل فى شىء بعينه فان الماهية الحاصلة فى الذهن أمر واحد لا تعدد فيه فى الذهن انما يلحقه التعدد بحسب الوجود (قوله على فرد ما موجود) متعلق بيطلق (قوله من الحقيقة) صفة لفرد أى على فرد من أفراد الحقيقة والا فالحقيقة لا تنجزاً

كقولك

عهدت حقيقته عهدهم لمطابقة ذلك الواحد لها (قوله يعنى يطلق الخ) أشار به الى أن قول المصنف يأتى بمعنى يطلق وأن اللام فى قوله لواحد بمعنى على (قوله العرف بلام الحقيقة) صفة لحدوف تقديره يعنى أن اسم الجنس العرف بلام الحقيقة وقوله الذى هو موضوع للحقيقة صفة للعرف أى الذى هو موضوع للحقيقة من غير نظر الى فرد لان النظر الى فرد ما أو لجميع الافراد بالقرينة لا بالوضع (قوله المتحددة فى الذهن) أى المينة فى الذهن أو الموصوفة بالوحدة فى الذهن ويلزمها التعيين فالوحدة على كل حال خارجة عن الموضوع له وفائدة هذا القيد اشارة الى صدق تعريف المعرفة على العرف بلام الحقيقة أعنى ما وضع ليستعمل فى شىء بعينه فان الماهية الحاصلة فى الذهن أمر واحد لا تعدد فيه فى الذهن انما يلحقه التعدد بحسب الوجود (قوله على فرد ما موجود) متعلق بيطلق (قوله من الحقيقة) صفة لفرد أى على فرد من أفراد الحقيقة والا فالحقيقة لا تنجزاً

كقولك ادخل السوق وليس بينك وبين مخاطبك سوق معهود في الخارج وعليه قول الشاعر \* ولقد أمر على اللثيم يسبنى \*

(قوله باعتبار) متعلق بقوله معهود أي معلوما ومعينا في الذهن أي لا باعتباره بخصوصه والا لكان مجازا من الإطلاق المطلق على القيد من حيث أنه مقيد قاله عبد الحكيم وقوله وجزئيا عطف على معهودا من عطف العلة على المفعول أي ان عهديته باعتبار أنه جزئي من جزئيات الحقيقة التي هي مستحضرة في الذهن ومعهودة فيه وقوله مطابقا أي وباعتبار كونه مطابقا أيها أي مستملا عليها ثم ان ظاهر قول الشارح يعني يطلق العرف بلام الحقيقة على فرد باعتبار كونه معهودا في الذهن أنه يستعمل في الفرد نفسه لكن حقق في الطول ما حصله انه يستعمل في الفرد باعتبار وجود الحقيقة فيه فهو في الحقيقة انما أطلق على الحقيقة في ضمن الفرد لا قرينة واليه يشير قوله الآتي وهذا معناه نفس الحقيقة الخ وعبارته في الطول وتحقيقه انه موضوع للحقيقة للتحقق في الذهن وانما أطلق على الفرد للوجود منها باعتبار أن الحقيقة موجودة فيه جاء التعمد باعتبار الوجود لا باعتبار الوضع اه وقد يقال ان قوله هنا باعتبار كونه معهودا في الذهن وجزئيا من جزئيات تلك الحقيقة مطابقا أيها بمنزلة قوله في الطول باعتبار وجود الحقيقة فيه اذ معنى اعتبار كونه جزئيا من جزئياتها اعتبار وجودها فيه فتفيد عبارته هنا أيضا أن الاستعمال في الحقيقة انما هو في الحقيقة في ضمن الفرد فتأمل (قوله كما يطلق) راجع لقوله يطلق أي يطلق اطلاقا كاطلاق الكلبي الطبيعي (٣٢٥) أي الذي يراد منه الحقيقة والطبيعة والمراد بالاطلاق هنا الحل وذلك

باعتبار كونه معهودا في الذهن وجزئيا من جزئيات تلك الحقيقة مطابقا أيها كما يطلق الكلبي الطبيعي على كل جزئي من جزئياته وذلك عند قيام قرينة دالة على أن ليس المقصد الى نفس الحقيقة من حيث هي بل من حيث الوجود لا من حيث وجودها في ضمن جميع الافراد بل بعضها (كقولك ادخل السوق حيث لا عهد) في الخارج

خصوص الفرد ولذلك كان الإطلاق حقيقيا لا مجازيا (١) وانما يحمل على هذا حيث لا يصح ارادة حصة معينة من الحقيقة ولا ارادة الحقيقة نفسها كما في قولنا الانسان نوع ولا ارادتها في ضمن جميع الافراد كما يأتي بل تراد في ضمن فرد ما لعم سحرة غير ذلك فاذا قيل مثلاً اطعم المسكين زكاة فطرك يوم العيد كان المعنى اطعم فردا من افراد الحقيقة المسكين المهودة لديك المروقة في ذهنك فالتسكير هنا ولو وجد باعبار قرينة فصد الفرد في الجملة وهي الاطعام لكن لا ينفك عن الاعلام بمهدية حقيقته ولذلك يقال ان هذا النوع من المشار به الى الحقيقة نكرة باعتبار القرينة مساو لانسكر الذي وضع لفرد غير معين ومعرفة باعتبار نفسه لاشارته الى معهود هو حقيقة ذلك الفرد وذلك (كقولك ادخل السوق حيث لا عهد) أي لا معهود في الخارج يشار اليه باللام كما اذا رأيت انسانا لا يحسن القيام بأموال التوكل

كقولك ادخل السوق حيث لا عهد يعني ان الدخول انما يكون في سوق معين قال وعليه قول الشاعر وهو عميرة بن جابر الحنفي ولقد أمر على اللثيم يسبنى \* فمضيت ثم قلت لا يميني

فيه الذكر وفي الشبهة المراد بالاطلاق الحل قررته شيخنا العدوي (قوله وذلك) أي اطلاق اسم الجنس العرف على فرد معين في الذهن (قوله على أنه ليس المقصد الى نفس الحقيقة من حيث هي) أي كما في لام الحقيقة وقوله بل من حيث الوجود أي وجود الحقيقة (قوله من حيث هي) أي من حيث هي نفسها مقصودة لا الافراد فهي الثانية تؤكد والخبر مخذوف (قوله من حيث وجودها في ضمن جميع الافراد) أي كما في لام الاستفراق الآتية (قوله بل بعضها) أي بل من حيث وجودها في بعضها (قوله ادخل السوق) أي فقولا ادخل قرينة على أنه ليس المراد حقيقة السوق من حيث هي لاستحالة الدخول في الحقيقة ولا الحقيقة في ضمن جميع الافراد لاستحالة دخول الشخص الواحد جميع افراد السوق فلمن هذا أن المراد الحقيقة في ضمن بعض الافراد (قوله حيث لا عهد) بأن تتعدد أسواق البلد ولا تعيين لواحد منها بين التسكيم والمخاطب (قوله في الخارج) أي لا مطلقا كما يومه اطلاق النبي لوجود العهد الذهني والحاصل أنه ليس المراد نفي العهد مطلقا بل خصوص العهد الخارجي لوجود العهد الذهني كما قدمه في قوله باعتبار عهديته في الذهن فلا تنافي بين قوله حيث لا عهد وقوله قبل ذلك باعتبار عهديته في اليهن فلو فرض أن هناك عهدا خارجيا بأن كان هناك سوق واحد كانت أل للعهد الخارجي

(١) هنا زيادة في بعض النسخ نصها يؤخذ من هذا أن دلالة أعني مدخول ال الحقيقة مطابقة على فرد ما وفيه تأمل كتنه مصححه

وهذا يقرب في المعنى من النكرة ولذلك يقدر يسبني وصفا للثمن لاحالا

(قوله وأخاف أن يأكله الذئب) أى فرد من أفراد الحقيقة المعينة في الذهن وليس المراد حقيقة الذئب من حيث هي لانها لا تأكل ولا الحقيقة في ضمن جميع الافراد وحاصل ما في المقام أن المرف بلام العهد الذهني موضوع للحقيقة المتعددة في الذهن وانما أطلق على الفرد الموجود منها باعتبار أن الحقيقة موجودة فيه لا باعتبار أنه فرد والالكان مجازا فجاء التعدد باعتبار الوجود لا باعتبار الوضع (قوله وهذا) أى المرف بلام العهد الذهني (قوله في المعنى كالنكرة) أى بعد اعتبار القرينة لان المراد به بعد اعتبارها فرد منهم أم قبل اعتبارها فليس كالنكرة اذ هو موضوع للحقيقة المعينة في الذهن (قوله وان كان في اللفظ) أى والحال انه تجري عليه أحكام المعارف بالنظر للفظ بمعنى غالبا لما سأتى وبقولنا بعد اعتبار القرينة اندفع ما يقال هذا الكلام يقتضى أن اجراء حكم المعرفة عليه ليس بحسب المعنى نظرا الى أنه في المعنى نكرة وليس كذلك بل المرف بلام العهد الذهني مرفقة بحسب اللفظ والمعنى لانه موضوع للحقيقة المعينة ومستعمل فيها وحينئذ فاجراء أحكام المعارف عليه بحسب الامرين جميعا (قوله من وقوعه مبتدا) نحو الذئب في دارك وقوله وذا حال نحو رأيت الذئب خارجا من بيتك وقوله (٣٣٦) وصفا للمرفة نحو زبد الكريم عندك وقوله وموصوفا بها نحو الكريم الذي

فعل كذا في دار صديقك  
(قوله ونحو ذلك) أى  
كطفه بيانا من المعرفة  
والعكس نحو زبد الكريم  
عندك والكريم زيد عندك  
وككونه اسم كان ومعمولا  
أولا لظن نحو كان السارق  
الذي مرق متاعك في محل  
كذا وظننت السارق هالكا  
(قوله وهو أن النكرة) أى  
نحو ادخل سوقا معناها  
أى الوضعي وقوله من جملة  
الحقيقة أى من جملة أفرادها  
والا فالحقيقة لا تتجزأ  
(قوله وهذا) أى المرف  
بلام العهد الذهني نحو  
ادخل السوق وقوله معناها  
أى الوضعي (قوله كالدخول)  
أى فانه انما يتصور في

ومثله قوله تعالى وأخاف أن يأكله الذئب (وهذا في المعنى كالنكرة) وان كان في اللفظ يجري عليه أحكام المعارف من وقوعه مبتدا وذا حال ووصفا للمرفة وموصوفا بها ونحو ذلك وانما قال كالنكرة لما بينهما من تفاوت ما هو أن النكرة معناها بعض غير معين من جملة الحقيقة وهذا معناه نفس الحقيقة وانما تستفاد البعضية من القرينة كالدخول والأكل فيما مرفقا للجرى وذو اللام بالنظر الى القرينة سواء بالنظر الى أنفسهما مختلفان وليكون في المعنى كالنكرة قد يامل معامل النكرة

فتقول له أما أنت فلا يصلح لك هذا وسكن ادخل السوق تعنى للتجارة والتسبب فالمراد بالسوق بقرينة الدخول للأموال به فرد من أفراد حقيقة السوق فلما أن عرفت باللام التي لم يتقدم للفرد المستعملة هي فيه عهد كانت الاشارة الى تلك الحقيقة فكأنك تقول ادخل فردا من أفراد حقيقة السوق المعمودة لك فقد استعمل المرف باللام الحقيقة في فرد باعتبار حقيقة الموجوده فيه الصادق لفظها عليه فالقرينة صيرته فردا مطلقا واللام عرفت باعتبار جنسه فهو مع المنكر باعتبار القرينة متساويان وباعتبار ما تنفيده لام الحقيقة من الاشعار بهميتها هذا المصاحب لذلك الاطلاق مختلفان ومثل هذا قوله تعالى وأخاف أن يأكله الذئب فليس المراد كل ذئب ولا حقيقة الذئب ولا ذئب معين بل فرد من أفراد حقيقة الذئب وهذا معنى قوله (وهذا في المعنى كالنكرة) يعنى باعتبار القرينة لا باعتبار مفاد اللام فاذا ادعيت القرينة الموجبة للتسكير جرت عليه أحكام التذكير وبراى فيه كثيرا مفاد اللام فتجربى عليه أحكام المعارف فيقع مبتدا وصاحب حال ووصفا للمرفة وموصوفا بها ونحو ذلك كطفه بيانا

ورواه البهترى في حماسه ولقد مررت لا يقال كل ما يقع في الوجود مشخص لانا نقول لو نظر لذلك لما كان العهد مفارقا الأداة قال وهذا في المعنى كالنكرة ولذلك يقدر يسبني وصفا للثمن لاحالا يعنى

ان

الافراد الخارجية ولا يتصور في الحقيقة (قوله فالجرى) أى من اللام نحو سوقا وقوله

وذو اللام نحو السوق وقوله بالنظر الى القرينة قيد في ذى اللام فقط اذ الجرء استماله في الفرد لا يتوقف على القرينة (قوله سواء) أى في أن المراد من كل بعض غير معين (قوله مختلفان) أى لان المنكر معناه بعض غير معين من أفراد الحقيقة والمعرف معناه الحقيقة المعينة في الذهن وانما أطلق على الفرد للقرينة باعتبار وجود الحقيقة فيه فاذا البعضية في الجرء بالوضع وفي ذى اللام بالقرينة وهذا الفرق الذى ذكره الشارح بناء على أن النكرة موضوعة للفرد المنتشر فان قلنا انها موضوعة للماهية فالفرق أن تعين الماهية وعهدها معتبر في مدلول المرف بلام العهد الذهني غير معتبر في مدلول النكرة وان كان حاصله فالفرق بين المرف بلام العهد الذهني والنكرة كالفرق بين اسم الجنس المنكر كأسد وعلم الجنس كاسامة وذلك لانه على القول بأن اسم الجنس المنكر موضوع للفرد المنتشر فالفرق بينهما ما قاله الشارح وان قلنا موضوع الماهية فالفرق ما قلناه واعلم أن النكرة سواء قلنا انها المفهوم أو للفرد المنتشر انما تستعمل في الفرد المنتشر وانما الخلاف فيما وضعت له



(قوله ويوصف بالجملة) الاولى التفريع بالفاء (قوله ولقد أمر على اللثيم الخ) تمامه فضيت تمت قلت لا يعنيني \* عدل الى المضارع في أمر قصدا الى الاستمرار وقوله فضيت تمت قلت أى فأمضى ثم أقول لكن (٣٢٧) عدل الى الماضى دلالة على التحقق فكأنه قال أمر دائما على لثيم عادته

و يوصف بالجملة كقوله \* ولقد أمر على اللثيم يسبنى \*

من للعرفه والعكس وككونه اسم كان ومعمولا أو لالظن وشبه ذلك ولهذا قال كالنكرة لانكرة حقيقة ومن معاملته معاملة النكرة وصفه بالجملة التى هى فى معنى النكر كقوله:

ولقد أمر على اللثيم يسبنى \* فضيت تمت قلت لا يعنيني

فيسبنى نعت للثيم والمراد به فرد باعتبار عهديه حقيقة المقدرة فيه ولم يجعل يسبنى حالا لان الغرض أن اللثيم دأبه السب ومع ذلك تحمله القائل وأعرض عنه لانتقيد السب بوقت المرور فقط الذى هو مقتضى كونها حالية اذ هى مشمرة بالتحول فى أصلها كذا قيل ولكن المناسب لقوله فضيت تمت قلت لا يعنيني \* كونها حالية وانما قلنا المناسب الخ لان التحمل بتأنيس النفس بعدم العناية قد لا يناسبه قصد اظهار دوام السب ولان قوله لا يعنيني انما يتبادر منه أنه قال فى حال سماع السب حال المرور لأنه قاله فيمن دأبه السب ولو فى غير حال المرور تأمله

أن اللثيم لما تكن الاداة فيه لمعين يعرفه المخاطب صار شائعا بحسب الظاهر فعومل معاملة النكرة فصح وصفه وان كان معرفة يسبنى وان كان نكرة ولو عومل معاملة العرفه لجعل حالا والحال فى المعنى غير مقصود لان الحال يدل على الانتقال وليس ذلك مقصودا هنا ومن حيث اللفظ أيضا لا يتضح لكونه فى حكم النكرة على ما سبق وسيأتى الكلام على ذلك فى الكلام على الحال ومثله فى القرآن كثير كقوله تعالى وآية لهم الليل نسلخ منه النهار وقوله تعالى الا المستضعفين الى أن قال لا يستطيعون حيلة فان قلت لاى شئ فصل النصف بين هذا وما قبله من العهد بالجنس وان كان هذا الاول عهديين قلت لان هذا وان كان عهديا فهو من حيث شياعه فى الظاهر كالجنس فجعل بهما لان فيه شبهة من كل منهما ولك أن تقول أقرب من هذا القسم شيها بالنكرات ما اشتمل على الاداة الجنسية التى لتعريف الحقيقة فان شياعه فى نفس الامر وشياعه ما نحن فيه فى الظاهر فقط فكان أولى أن يامل معاملة النكرات فى الوصف وغيره ولا شك ان الامر كذلك لكن ظاهر عبارة المصنف خلافه وقد يجاب بأن مدلول الجنسية هو الحقيقة من غير نظر لافرادها وهى حينئذ غير مبهمة لكن لئلا نقول حينئذ فما الذى أفادته هذه الاداة (تنبيه) نسبة ما نحن فيه من النوسط (١) بين العهد الشخصى والجنس العهد والجنس فان العهد قديكون شخصيا كقوله تعالى فعصى فرعون الرسول وقديكون جنسيا بمعنى ارادة جنس هو نوع لما فوقه كقولك الرجل تريد به فردا من أفراد الرجال المجاز بين دون غيرهم وهذا يقع كثيرا فى الكلام ولعل منه قوله تعالى أولئك الذين آتيناهم الكتاب فان المراد جنس كتب الله ليه يكون صالحا للتوراة والانجيل والزبور التى أوتيتهم من تقدم ذكره من الأنبياء صلى الله عليهم وسلم تسليما فالآلام فيه عهديه جنسية وكذا قوله تعالى ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب قل الزمخشري أى جنس كتب الله التزلة وتصير هذه الآلف والآلام عهديه بجنسية استغرافية وعلى هذا فينبغى أن يجعل وليس الذكر كالاتى من هذا القسم فان العهد المذكور الذى قام بذنها كيفيته للطلو به وذلك مهود جنسى لاشخصى كما سبق فى ولقد أمر على اللثيم \* الثالث أن تكون للاستغراق واليه الاشارة بقوله

سى ومواظب على سى بأنواع الشتائم فأمضى ولا أنفث اليه ولا أشتغل بعلامه وأعرض عنه صونا لماء الوجه ثم أقول لجماعة الحلان انه لا يعنيني وثم حرف عطف اذا لحقتها علامة التأنيث اختصت بعطف الجملة وقوله لا يعنيني أى لا يريدنى بل يريد غيرى من عناء اذا قصده ويحتمل أن المراد لا يهمنى الاشتغال به والانتقام منه من عنانى الامر اذا أهمنى والشاهد فى قوله يسبنى فان الجملة صفة للثيم لان الشاعر لم يرد لثيما معينا اذ ليس فيه اظهار ملكة الحلم المقصودة بالتمدح بها ولا المساهية من حيث هى بقرينة المرور ولا الاستغراق لعدم تأتى المرور على كل لثيم من اللثام بل الجنس فى ضمن فرد مبهم فهو كالنكرة فلذا جعلت الجملة صفة لاحالا قال ابن يعقوب ولم تجعل تلك الجملة حالا لان الغرض أن اللثيم دأبه السب ومع ذلك تحمله القائل وأعرض عنه وليس الغرض تنقييد

السب بوقت المرور فقط كما هو مقتضى الحالية لاشعارها بالتحول فى أصلها كذا قيل لكن المناسب لقوله تمت قلت لا يعنيني كونها حالية لان التبادر من قوله تمت قلت لا يعنيني أنه قال ذلك فى حال سماع السب حال المرور لأنه قاله فيمن دأبه السب ولو فى غير حال المرور انتهى

(١) قوله نسبة ما نحن فيه الى هكذا فى الاصل وحرر العبارة فلعل فيها تحريفا كتبه مصححه

وقد يفيد الاستغراق وذلك اذا امتنع حمل على غير الافراد على بعضها دون بعض كقوله تعالى ان الانسان لني خسر الا الذين آمنوا (قوله وقد يفيد الاستغراق) أى لجميع الافراد وهذا هو القسم الثالث من أقسام كلام الحقيقة ثم ان ظاهر المصنف أن المرف بلام الحقيقة موضوع لامر من الحقيقة وجميع الافراد وأنه يفيدهما لاطلاقه عليهما وليس كذلك بل هو موضوع للحقيقة المتحددة في الذهن فقط وافادتها للاستغراق انما هي من حيث تحقق الحقيقة في جميع الافراد وأجاب الشارح عن نظير هذا فيما سبق وحاصل الجواب عن ذلك أن يقال ان المراد ان المرف بلام الموضوع للحقيقة المتحددة في الذهن قد يطلق على جميع الافراد من حيث تحقق الحقيقة فيها وذلك عند قيام القرينة الدالة على أنه ليس المقصد الحقيقة من حيث هي ولا من حيث وجودها في فرد فيكفي في الحمل على الاستغراق وجود القرينة الصارفة عن ارادة الحقيقة من حيث (٣٢٨) هي ومن حيث وجودها في بعض الافراد ولا تتوقف على وجود القرينة

المعينة للاستغراق بخلاف الحمل على وجود الحقيقة في فرد فانه يتوقف على القرينة الدالة على البعضية فالقرينة فيه أقوى (قوله بدليل الخ) هذا يقتضى أنه لا بد من قرينة معينة في هذا النوع أيضا كالذى قبله والحق خلافه لانه اذا لم تقم قرينة على ارادة الحقيقة ولا على الفرد الغير المعين حمل على الاستغراق كما هو المأخوذ من كلام الكشاف وقد يجاب بأن الشارح قصد التنصيص على المراد بوجود الدليل قررره شيخنا المدوى (قوله الذى شرطه دخول الخ) أى ودخوله فيه فرع عن العموم والعموم يدل على الاستغراق ثم ان ما ذكر شرط بالنسبة للاستثناء المتصل لا مطلقا وحاصل ذلك الدليل أن المستثنى منه كالانسان يجب أن يكون المراد به كل

(وقد يفيد) أى المرف بلام المشار بها الى الحقيقة (الاستغراق نحو ان الانسان لني خسر) أشير باللام الى الحقيقة لكن لم يقصد بها الماهية من حيث هي هي ولا من حيث تحققها في ضمن بعض الافراد بل في ضمن الجميع بدليل صحة الاستثناء الذى شرطه دخول المستثنى في المستثنى منه لو سكت عن ذكره فاللام التى لتعريف العهد الذهنى أو الاستغراق (وقد يفيد) أى المرف بلام المشار بها الى الحقيقة (الاستغراق) لجميع الافراد وذلك بأن يشار الى الحقيقة في ضمن كل فرد وفى أى محل وجدت فيه (نحو) قوله تعالى (ان الانسان لني خسر) فقد أشير فيه الى الانسانية في ضمن كل فرد من أفرادها ولم يشر اليها من حيث هي كما في قولنا الانسان خبر من البهية ولا اليها في ضمن فردا كما في ادخل السوق ولا اليها في ضمن فرد معين كما في أغلق الباب بل في ضمن الجميع بدليل الاستثناء الذى هو معيار العموم لان شرطه دخول المستثنى في المستثنى منه لو لم يذكر وانما شرط ما ذكر لان الحاجة الى الاستثناء لا تتحقق الا بتحقق الدخول ولا يتحقق هذا الشرط الا بالعموم و ارادة الجميع لانه ان اريد البعض مبهما لم يتحقق دخول المستثنى في المستثنى منه فلا تتحقق الحاجة الى الاستثناء وان اريد بعض معين لم يحتج الى الاستثناء لان غيره لا يدخل واستثناءه يبطل أصل الدلالة وان اريد بنفس الحقيقة لم يصح استثناء الافراد لهم تناول اللفظ لها فمعين ارادة الجميع ليصح استثناء غير المراد ما دخل وانما جعلنا الضمير في قوله وقد يأتى وقد يفيد عائدا على المرف بلام الحقيقة لان اللام المفاد بها العهد المذكور والاستغراق انما تستعمل في اللقائات التى لا تخلو عن ملاحظة الحقيقة على الوجه المذكور ولان قرينة تغيير الاسلوب حيث قال وقد يأتى ولم يقل وللإشارة الى كذا مع قرب العهد في معاد الضمير يدل على ذلك وأيضا ادخال هذين القسمين في قسم المشار بها الى الحقيقة لا مكانه اولى في تقليل التقسيم من جعلهما قسمين من مطلق المرف بلام ولو صح أيضا وهما نكتتان \* احدهما أن كلام المصنف يفيدان أصل أقسام ما يتعرف باللام قسمان المرف بلام العهد الخارجى أصل لكل معين خارجى والمرف بلام الحقيقة أصل لما سوى ذلك لاقتصاره عليهما على حسب ما حملنا عليه كلامه باعتبار المقام والقرينة كما بيناه والاخرى التنبيه للفرق بين المحلى باللام المشار بها الى الحقيقة واسم الجنس وبين التعريف بالعهد الذهنى

وقد يفيد الاستغراق وانما قال وقد يفيد لانه يريد ان اللام الجنسية قد تفيد الاستغراق ومعنى الجنسية مع ذلك لا يفارقها ومنه بقوله تعالى ان الانسان لني خسر فانه عام بدليل الاستثناء منه

فردا فلو اراد به الحقيقة لما صح الاستثناء للافراد لعدم تناول اللفظ لها ولو اراد به بعض من الافراد مبهم وكذلك لما صح الاستثناء لعدم تحقق دخول المستثنى في المستثنى منه ولو اراد به بعض معين ليس من الذين آمنوا لما صح أيضا لعدم الدخول ولو اراد بعض معين من الذين آمنوا لورد أن ارادة البعض دون البعض ترجيح بلا مرجع فتعين ارادة جميع الافراد ثم ان دلالة الاستثناء على الاستغراق بناء على القول انه يجب في الاستثناء دخول المستثنى في لفظ المستثنى منه اما على القول بأنه يكفي في صحة الاستثناء جواز الدخول فلا دلالة للاستثناء حينئذ على الاستغراق قاله سم (قوله فاللام التى لتعريف العهد) أى لتعريف العهد فهو مصدر بمعنى اسم المفعول وهذا تفريع على ارجاع الضمير في قديأتى وقد يفيد للمعرف بلام الحقيقة أى فطم أن اللام الخ اذ المتفرع على الارجاع علم ذلك لان نفسه (قوله أو الاستغراق) عطف على العهد والاستغراق بمعنى المستغرق فهو مصدر بمعنى اسم الفاعل أو أن الاستغراق باق

على مصدريته وهو عطف على تعريف (قوله هي لام الحقيقة) أي هي من أفراد لام الحقيقة (قوله حمل) أي مدخولهما وقوله على ما ذكرنا أي من الحقيقة في ضمن فرد غير معين في الأول أو في ضمن جميع الأفراد في الثاني فالحاصل أن لام الحقيقة هي الأصل لكن تارة يقصد من مدخولها الحقيقة من حيث هي وتارة يقصد منه الحقيقة من حيث تحققها في بعض الأفراد وتارة يقصد منه الحقيقة من حيث تحققها في جميع الأفراد فالمنظور له الحقيقة في الكل دون بعض الأفراد أو كلها وأما لام العهد الخارجي فهي قسم برأسها أصل لكل خارج كما تقدم للصنف واعتراض بأن هذا تحكم ولم لم تجعل التي للعهد الخارجي من أفراد لام الحقيقة بحيث يقال فيها إن الإشارة بتلك اللام للحقيقة من حيث تحققها في فرد معين في الخارج لتقدم ذكر اصراحة أو كناية أو لم الخطاب به ويمكن الجواب بأنه إنما جعلت قسما لكون التعمين فيها أشد من التعمين في لام الحقيقة وجعل بعضهم كل واحد أملا مستقلا على حدة وبعضهم جعل الكل فرع التي للحقيقة وبعضهم جعل لام العهد الخارجي أصلا للكل لما عداها من فروعها وهذا الخلاف لا طائل تحته وذكر الحفيد أنه إن قلنا إن النكرة موضوعة للفرد المنتشر كانت أل التي للعهد الذهني هي الأصل لأنها أبقت مدخولها على حاله وإن كانت موضوعة للماهية لا بقيد الاستحضار كانت لام الحقيقة هي الأصل وما عداها من فروعها وذلك أن معنى اللام الإشارة إلى معنى ما دخلت عليه فظهر لك أن جملة الأقوال خمسة (قوله والقرينة) عطف تفسر على (٣٣٩) ما قبله (قوله ولهذا) أي ولأجل كون لام العهد

الذهني ولام الاستغراق  
من فروع لام الحقيقة  
(قوله عائد إلى العرف  
باللام الخ) أي وليس عائدا  
على العرف باللام مطلقا  
لعدم إفادته أن هذين  
القسمين من أفراد لام  
الحقيقة وما يدل على أن  
الضمير عائد على العرف  
بلام الحقيقة كما قال  
الشارح لا إلى العرف  
بمطلق اللام تغيير الصنف  
الاسلوب حيث قال وقد  
يأتي وقد يفيد ولم يقل أو  
للاشارة إلى واحد معهود  
في الذهن أو للاشارة إلى  
الاستغراق تأمل (قوله  
ولا بد الخ) اعلم أن اسم

هي لام الحقيقة حمل على ما ذكرنا بحسب المقام والقرينة ولهذا قلنا إن الضمير في قوله وقد يأتي وقد يفيد عائدا إلى العرف باللام المشار بها إلى الحقيقة ولا بد في لام الحقيقة من أن يقصد بها الإشارة إلى الماهية باعتبار حضورها في الذهن

والخارجي أما الأولان فالفرق بينهما أن الملقى وضع للحقيقة مع الأسماء بوجودها في الذهن واسم الجنس موضوع لها من غير اعتبار اشعار بالذهن فالذهن في اسم الجنس مصاحب للوضع غير معتبر الاشعار به وعدم اعتبار الذهن في اسم الجنس لا يقتضي عدم مصاحبة الوضع للذهن لأن عدم اعتبار الشيء ليس اعتبارا لعدمه فانك إذا لم تعتبر زيدا أي لم تراعه لم يلزم منه انتفاؤه عنك أي عن محبتك وأما انتفاء مراعاته وإن اعتبرته عدمه ونفيه لزم انتفاؤه عن محبتك هذا على القول بأن اسم الجنس وضع للحقيقة وأما على القول بأنه وضع للوجود الشاملة فلا يحتاج إلى هذا الفرق لظهوره بادرارك المدلول نعم يحتاج إلى هذا فيما انفق من أسماء الأجناس على وضعه للحقيقة مثل المصدر كلرجمي ورجمي والقرني وقرني وأما الفرق بين المهيدين فهو أن الخارجي مشار فيه إلى حصة من الحقيقة واحدة أو اثنين أو جماعة تسمى العلم بها والذهني مشار فيه إلى نفس الحقيقة ومفهوم المسمى وهذا الفرق بين المهيدين إنما هو باعتبار مفروضها وهما الشخص والحقيقة وأما الفرق بينهما باعتبار أنفسهما أعني إفادة كون المشار إليه في الجملة معهودا فهذا لم يبين بعد ولكنه غير محتاج إليه إلا من جهة المقاديريته وهو مفروضهما تأمل

وكذلك خلق الإنسان ضعيفا ثم قال إن الاستغراق على قسمين \* أحدهما حقيق نحو عالم الغيب والشهادة فإن معناه كل غيب وكل شهادة وفي جعل هذا من هذا القسم بحث سيأتي إن شاء الله

## (٤٢ - شروح التلخيص - أول)

الجنس المنكر إذا كان مصدرا فإنه يدل على الحقيقة قطعا  
لوضعه لما كذا كرى وبشرى ورجعى كما أن اسم الجنس المرفع يدل عليها قطعا من غير نزاع فيهما وإن كان اسم الجنس المنكر غير مصدر كأسد ورجل ففيه نزاع قيل إنه موضوع للفرد المنتشر وقيل موضوع للماهية إذا علمت ذلك فيرد سؤال حاصله أن لام الحقيقة الداخلة على اسم الجنس إما أن يقصد بها الإشارة إلى الماهية من حيث هي أي من غير اعتبار تعيينها وحضورها في الذهن وإما أن يقصد بها الإشارة إلى الماهية باعتبار تعيينها وحضورها في الذهن فإن قلتم بالأول لزم عدم الفرق بين اسم الجنس المرفع والمنكر المصدر نحو كرى والذكرى ورجعى والرجعى فإن كلا منهما موضوع للماهية والقول بعدم الفرق باطل لضرورة الفرق بين المرفع والمنكر وإن قلتم بالثاني لزم عدم الفرق بين المرفع بلام الحقيقة ولام العهد الخارجي العلمي لأن كلا منهما إشارة إلى حاضر معين في الذهن وهذا البحث أورده صاحب المفتاح على هذا المقام وأشار الشارح لجوابه بقوله ولا بد الخ وحاصله أننا نختار الثاني وهو أن لام الحقيقة الداخلة على اسم الجنس يقصد بها الإشارة إلى الماهية باعتبار حضورها في الذهن ولا نسلم لزوم عدم الفرق بين المرفع بلام الحقيقة والمرفع بلام العهد الخارجي العلمي وذلك لأن المشار إليه بلام الحقيقة هو الحقيقة الحاضرة في الذهن والمشار إليه بلام العهد المذكور حصة من أفراد الحقيقة

\* والاستغراق ضربان حقيقي كقوله تعالى عالم الغيب والشهادة أى كل غيب وشهادة وعرفى كقولنا جمع الأمير

معينة في الذهن وفرق بين الحقيقة والحصة منها (قوله لتمييز) أى اسم الجنس المعروف المفهوم من المقام فهو بالياء التحتية (قوله عن أسماء الأجناس النكرات) أى فان الإشارة بها الى الماهية لا باعتبار كونها حاضرة في الذهن وان كانت حاضرة فيه ضرورة أنها موضوع لها ولا يضع الواضع لفظا لمعنى الا اذا كان حاضرا في ذهنه فالحضور جزء المسمى بالنسبة لادم الحقيقة دون أسماء الأجناس النكرات فهو ملاحظ في الأول على سبيل الجزئية ومصاحب في الثاني وهذا مبني على المشهور من أن المراد بالذهن ذهن الواضع وأما على ما نقله شيخنا العلامة السيد البليدي في حواشي الاشموني من أن المراد بالذهن ذهن المخاطب فيكون الحضور في ذهنه معتبرا في الأول على سبيل الجزئية وأما في الثاني فهو غير معتبر ولا يصح أن المراد بقول الشارح لتمييز عن أسماء الأجناس النكرات أعني المصادر لا النكرات غيرها فلا يقال ما هنا مخالف للمأمر من أن النكرة موضوعة للماهية المطلقة مجردة عن الوحدة أن قولك ضربت ضربا لا اشعار له بالنكرة التي هي غير مصدر والدليل على أن المصادر موضوعة للماهية المطلقة مجردة عن الوحدة أن قولك ضربت ضربا لا اشعار له بالوحدة فان أردت الوحدة أثبت البناء فقلت ضربة أو بالوصف فقلت ضربا واحدا وبدل لذلك أيضا أن المصادر لا تنفي ولا تجمع فان قلت اذا كان اسم الجنس المعروف يشار به للحقيقة باعتبار الحضور صار بمنزلة علم الجنس فانه أيضا موضوع للماهية بقيد الحضور فكل منهما معتبر فيه الحضور الذهني جزءا من الموضوع له فما الفرق بينهما قلت الفرق أن الواضع اعتبر في دلالة اسم الجنس على الحضور والتعين قرينة خارجية زائدة على اللفظ الدال على الجنس وهي أ ل فكأن الواضع قال وضعت الرجعي للدلالة على الماهية الحاضرة في الذهن بشرط اقترانه بأل بخلاف علم الجنس كإسمائه فإنه (٣٣٠) لم يعتبر فيه ذلك بل جعله موضوعا للماهية الحاضرة في الذهن ولم يعتبر في

دلالتيه على التعيين والحضور قرينة خارجية بل جعله مفيدا لذلك بجوهر اللفظ وحاصله أن علم الجنس يدل على التعيين والحضور الذي هو جزء المسمى بجوهر اللفظ واسم الجنس المعروف يدل على ذلك بالآلة (قوله النكرات) اعترضه النعيمي بأنه كيف بوصف

ليتميز عن أسماء الأجناس النكرات مثل الرجعي ورجعي واذا اعتبر الحضور في الذهن فوجه امتيازها عن تعريف العهد أن لادم العهد إشارة الى حصة معينة من الحقيقة واحدا كان أو اثنين أو جماعة ولادم الحقيقة إشارة الى نفس الحقيقة من غير نظر الى الأفراد قليتا (وهو) أى الاستغراق (ضربان حقيقي) وهو أن يراد كل فرد مما يتناول اللفظ بحسب اللغة (تجو عالم الغيب والشهادة أى كل غيب وشهادة وعرفى) وهو أن يراد كل فرد مما يتناول اللفظ بحسب متفاهم العرف (تجو جمع الأمير (وهو) أى الاستغراق (ضربان) أحدهما حقيقي) وهو أن يراد كل فرد مما يتناول اللفظ لنة (نحو) قوله تعالى (عالم الغيب والشهادة أى) عالم (كل غيب وكل شهادة) الآخر من الاستغراق (عرفى) وهو أن يراد باللفظ كل فرد يتناول ذلك اللفظ بحسب ما يتعاطاه فيه أهل العرف (كقولنا جمع الأمير

\* والثاني عرفى كقولنا جمع الأمير

الجنس بالنكرة عنده من يفرق بينهما وأجاب بأن المراد من قوله النكرات التي ليس فيها أ ل (قوله مثل الرجعي) الصاعقة مثال للعرف بلام الحقيقة وقوله ورجعي مثال لأسماء الأجناس النكرات (قوله واذا اعتبر الحضور في الذهن) أى في العرف بلام الحقيقة (قوله فوجه امتيازها) أى تعريف لادم الحقيقة (قوله عن تعريف العهد) أى الخارجي العلمي (قوله الى حصة معينة من الحقيقة) أى في الذهن والخارج معلومة للمخاطب (قوله ولادم الحقيقة) أى من حيث هي فالقصد الفرق بين لادم العهد الخارجي العلمي والقسم الأول من أقسام لادم الحقيقة كما هو مفاد كلام الشارح في الطول لا الفرق بين لادم العهد الخارجي بأقسامه ولادم الحقيقة بأقسامها كما قيل (قوله وهو أى الاستغراق) أى من حيث هو لا في خصوص السند اليه فلا يرد عليه أن الغيب في المثال الأول مجرد والصاعقة مفعول به في المثال الثاني (قوله وهو أن يراد أ ل) فيه أن الإرادة فعل للتكسّم والاستغراق وصف لفظ وأجيب بأن الإرادة سبب للاستغراق الذي هو تناول اللفظ لكل فرد فهو من اطلاق السبب وإرادة السبب (قوله بحسب اللغة) فيه نظر لانه يقتضى أنه اذا أريد كل فرد مما يتناول اللفظ بحسب وضع الشرع أو بحسب العرف الخاص لا يكون الاستغراق حقيقيا وليس كذلك بل اذا أريد بالصلاة جميع أفرادها نظرا الى وضع الشرع أو بالفاعل جميع أفرادها نظرا الى وضع النحاة يكون الاستغراق حقيقيا فالأولى أن يقول بحسب الوضع بدل قوله بحسب اللغة وقد يجاب بأنه انما يقتصر على اللغة لانها الأصل فلا نافي ما قلناه وليس القصد الاحتراز مما ذكرناه والحاصل أن ذكر اللغة انما هو على طريق التثليل والمراد بحسب اللغة أو الشرع أو الاصطلاح أهم من أن يكون بحسب المعنى الحقيقي أو المجازي اهـ عبد الحكيم (قوله أى كل غيب) أى كل غائب عنا وكل شهادة أى كل مشاهد لنا (قوله بحسب متفاهم العرف) أى بحسب فهم أهل العرف العام وأما ما كان بحسب العرف الخاص فهو داخل في الحقيقي كما تقدم

الصاعه اذا جمع صاعه  
بلده أو أطراف مملكته  
لحسب لاصاعه الدنيا

(قوله الصاعه) أصله  
صوغه من الصوغ تحركت  
الواو وانفتح ما قبلها قلبت  
الفاء والمراد ببليده بلده التي  
هو فيها (قوله أو أطراف  
مملكته) عبر عن المملكة  
بتمامها بالأطراف على  
طريق السكناية أو يقال  
اذا جمع ما في الأطراف  
فأولى من كان في الوسط  
ومن عنده (قوله) لأنه  
المفهوم عرفاً لاصاعه الدنيا  
وذلك لأن العرف لا يحمل  
الحقيقة على الحقيقة  
المطلقة بل على الحقيقة  
المقيدة بقيد تقتضيه  
القرائن الحالية فيكون  
الحكم فيه على كل فرد من  
أفراد الحقيقة المقيدة  
لا على كل فرد من أفراد  
الحقيقة المطلقة كما في  
هذا المثال المذكور فإن  
الصاعه بحسب حقيقتها  
شاملة لجميع صاعه الدنيا  
لكن القرائن خصنها بصاعه  
بلد الأمير أو صاعه مملكته  
اذ يعلم العقل أن الأمير  
لا يقدّر على جمع صاعه  
الدنيا فتعين أن المراد بها  
الصاعه الموجودة في بلده  
أو في مملكته حيث جمع  
الأمير صاعه بلده أو مملكته  
وقلنا جمع الأمير الصاعه

الصاعه أي صاعه بلده أو (أطراف مملكته) لأنه المفهوم عرفاً لاصاعه الدنيا

الصاعه جمع صانع وهو العالم بمعرفة صاعه الحلى وشبهه (أي صاعه بلده أو) أطراف مملكته) لأن هذا  
هو المفهوم عرفاً وهو المراد عند الإطلاق العرفي لاصاعه الدنيا والاصاعه ان تنوع في التجديد ولم  
يشعر بالحدوث كالؤمن والكافر والمائل والجاهل فاللام فيه لتعريف لاموصولية لأن صلة  
الموصولية يجب أن يكون فيها من الحدوث لثباتها عن الفعل الذي هو الاصل في الصلات فصح التخييل  
به للعموم باللام وان روي فيه معنى الحدوث كانت اللام فيه موصولية فلا يصح التخييل به الاطلاق

الصاعه أي صاعه بلده أو مملكته والحق وهذا أنه عام أيضاً ولكنه مخصوص بالعقل كقوله تعالى  
خالق كل شيء ثم جعل ذلك استغراقاً عرفياً فيه نظر لأنه يقتضي أن العرف اقتضى عمومه وليس كذلك  
بل العرف اقتضى تخصيصه ببعض أفراد الظاهر أنه يريد بالاستغراق العرفي أن ذلك في العرف  
بعد مستغرق وليس يستغرق لجميع ما يصلح له بل لبعض أنواعه (تنبينه) اعلم أن كون  
الالف واللام للعموم أولاً مسألة مهمة يحتاج إليها في علوم الماني وأصول الفقه والنحو ولم أر من  
المصنفين في شيء من هذه العلوم من حررها على التحقيق وهذا أنا أذكر قواعد يتهذب بها المقصود  
ويبنى عليها ما بعده أو بالله التوفيق ﴿الاولى الالف واللام إما أن تكون اسماً موصولاً أو حرفاً  
فإن كانت اسماً فليس كلامنا فيه لأنه حينئذ داخل في الوصولات فله حكمها في العموم بجميع أحواله  
وهذه فائدة جليلة يستفاد منها أن غالب ما يستدل به من لأحصبه عدداً من الاثمة في اثبات العموم أو  
نفيه من المشتقات المعرفة بالالف واللام مثل فافتلوا المشركين الزانية والزاني والسارق والساqr  
ليس من محل النزاع في شيء وإنما النزاع في الالف واللام الحرفية بشروط ستأتي وليتنبه لفائدة جليلة  
أيضاً أهمها النحاة أو أكثرهم وهو أن إطلاق أن الالف واللام الداخلة على المشتقات موصولة لا يصح  
لأنها إنما تكون موصولة حيث أريد بها معنى الفعل من التجديد أما إذا أريد بها الثبوت فلا يخرج  
بذلك أسماء الفاعلين وأسماء المفعولين إذا قصد بها الثبوت وأخرج بذلك أقول التفضيل وأخرجت  
الصفة المشبهة فانها يقصد بها الثبوت ولذلك قال ابن الحاجب في نحو قوله تعالى وكانوا فيه من الزاهدين  
أن الالف واللام هي المعرفة للموصولة فلا حاجة لتقدير عامل وهذا يعلم أن إطلاق أهل الماني أن الاسم يدل  
على الثبوت والاستقرار ليس مائلاً على عمومهم الثانية ما تدخل عليه الالف واللام الحرفية التي ليست  
شيئاً مما سبق أقسامه الأول جمع نصحيح أو ملحق به غير العدد أو جمع تكسير لثمة والكثرة سواء كان  
له واحد من لفظه أم لا نحو الزيد بن العالمين والارجل والرجل وأبا بيل وكذلك الداخلة على صيغة الاعلام  
بعد تكبيرها إما قصد الشركة على رأي الزمخشري حيث قال تدخل ال على العلم للشركة كما أضاف في قوله  
﴿علاز يدنا يوم النقي رأس زيدكم﴾ أو غير ذلك ومدلول كل منها الآحاد المجتمعة إلا عليها دلالة  
تكرار الواحد كما صرح به بدر الدين بن مالك في أول شرح الالفية وهو حق ودلالة الجمع على كل واحد  
من أفراد المطابقة وكيفية في أطباق الناس على قولهم الجمع كتركرا الواحد وكيفية أيضاً قولهم  
انه لا يجوز أن تقول جاء رجل ورجل ورجل في القياس قالوا إذا لفائدة في هذا التكرار لا غناء لفظ  
الجمع عنه فلو كانت دلالة لرجل على رجل بالتضمن لكان قولنا رجل ورجل ورجل مشتملاً على أعظم  
فائدة وهي الانتقال من دلالة التضمن إلى دلالة المطابقة كما يجوز ويحسن الانتقال من الظاهر إلى  
النص والكان جائزاً حسناً وتحقيقه أن لفظ رجال في الحقيقة لفظ رجل إنما تغيرت هيئته فصار دالاً  
على آحاد ينصرف لكل منها وينصب إلى كل منها انصباباً واحداً ولا يكون دالاً عليه بالتضمن لأنه لم يوضع

يكون الاستغراق بحسب جمع الصاعه المخصوصة لا الصاعه المطلقة اه قري

(قوله على مذهب المازني) القائل ان ال داخلة على اسم الفاعل واسم المفعول معرفة لاموصولة (قوله والا فاللام الخ) أى وإلا نقل ان المثال مبنى على مذهبه بل على مذهب الجمهور فلا يصح لان ال داخلة على اسم الفاعل وكذا اسم المفعول عندهم موصولة لامعرفة (قوله وفيه) أى في هذا القيل المفيد أن الخلاف في اسم الفاعل واسم المفعول مطلقا نظر (قوله لان الخلاف) أى بين المازني وغيره وقوله في اسم الفاعل أى وكذا في اسم المفعول (قوله بمعنى الحدوث) أى ملتبساً بمعنى الحدوث وإضافة معنى للحدوث ببيانته وهو من ملائمة الدال للدلول أى إذا كان متعلقاً بالدلالة (٣٣٣) على الحدوث والمراد بالحدوث تحديد الحدث باعتبار زمنه (قوله دون

قبل المثال مبنى على مذهب المازني والا فاللام في اسم الفاعل عند غيره موصولة وفيه نظر لان الخلاف انما هو في اسم الفاعل بمعنى الحدوث دون غيره نحو المؤمن والكافر والعالم والجاهل لانهم قالوا هذه الصفة فعل في صورة الاسم فلا بد فيه من معنى الحدوث ولو سلم فالمراد تقسيم مطلق الاستغراق سواء كان بحرف التمر يف أو غيره

الاستغراق لان الموصول مما يدل على الاستغراق نحو كرم الذين يا بونك الا زيدا فصح التمثيل بها لمطلق العموم نعم ان كررنا على مذهب المازني الذي يرى أن ال مطلقا تعريفية لاموصولة ولومع المشتق الصريح صح التمثيل للعموم باللام على كل حال فافهم تأمله ثم أشار الى بيان وتحقيق في الاستغراق باعتبار الأفراد وغيره فقال

للمجموع الثلاثة وهو يضاهي اللفظ المشترك اذا استعمل في معانيه فانه يكون دال على كل منهما بالمطابقة ويضاهي العام فانه دال على كل من أفرادها بالمطابقة وان كان القرائ قد أشكل عليه دلالاته حتى قال مرة انه يبدل بالضمن ثم رجع عن ذلك فقال انه لم يتضح له دلالاته والحق ما قلنا وهو يضاهي قول القرائ ان دلالة الفعل على كل من حدثه وزمانه بالمطابقة لا يقال دلالة المطابقة هي دلالة اللفظ على تمام مسماه وليس رجل تمام مسمى الرجال ولا الفرد الواحد تمام مسمى العام لانا نقول تمام في مقابلة النقص فانما تعني بالدلالة على تمام المسمى ما يقابل الدلالة على جزئه فتنام المسمى كلى فديكون له في الخارج جزئى واحد وقد يكون له جزئيات كل منها تمام المسمى وهو موجود في ضمنها كما أن تمام مسمى الحيوان الجسم المسمى الحساس المتحرك بالارادة وذلك يوجد كنه في الانسان وفي الفرس وغيرهما من أنواعه وكذلك المشترك يوجد تمام مسماه في كل واحد من معانيه ولا أعني أن لفظ الجمع كلى بالنسبة الى مفرداته ولفظ المشترك كلى بالنسبة الى معانيه بل أردت مثالا يبين لك أن تمام المسمى لا ينبغي أن يكون معه غيره ثم ان شئت اقتصرنا على ذلك وقلت مدلوله رجل ورجل وليس الجمع موضوعا بطريق الاصاله بل الوضع للفرد والعرب استعملت أوزاننا للجمع سوغت بها الاستعمال أن يجمع ماشاء على وزنها فلا يرد أن يقال يلزم أن يكون الجمع وضع للفرد على انفراده وعلى هذا نقول الجمع هو المفرد بالمادة وغيره بالصورة وان شئت قلت الجمع موضوع لكل مفرد بقيد كونه معه اثنان أو أكثر والدلالة أيضا على كل فرد بالمطابقة لانه ليس موضوعا للمجموع الافراد وفرق واضح بين الوضع للمجموع وبين الوضع لكل واحد بشرط غيره فان قلت لو كانت دلالة الجمع على كل واحد بالمطابقة لكان قولك ما عندى رجال كقولك ليس عندى رجل في نفي كل واحد وليس كذلك بل هولنى المجموع قلت بل مدلول ليس عندى رجال ليس رجل ورجل ورجل وأنت لو قلت ذلك لم يدل على أنه لا رجل عندك لان الجمع كتنكرار الواحد بالعطف بخلاف العدد فلو قلت جاى رجال دل على كل واحد

غيره) وهو ما إذا أريد بهما الدوام والثبات والا كانت معرفة اتفاقا لانهما حينئذ من جملة الصفة الشبهة كذا في الطول قال عبيد الحكيم ولعل قوله انه اذا اشارة الى عدم الاعتداء بقول من قال ان اللام فيه أيضا موصولة كما في الغنى (قوله نحو الخ) هنا مثال للغير ومثل العالم والجاهل الصائغ وحينئذ قال الداخلة عليه معرفة اتفاقا (قوله لانهم) أى الجمهور وهذا غلط لكون ال في اسم الفاعل بمعنى الحدوث موصولة (قوله هذه الصفة) أى اسم الفاعل واسم المفعول وفي بعض النسخ هذه الصلة أى صلة ال وقوله فعل الخ أى وال للرفة لا تدخل على الفعل (قوله فلا بد فيه من معنى الحدوث) أى لانه معتبر في الفعل فلمن هذا انما لا يكونان فعلمين في صورة الاسم الا إذا قصد بهما الحدوث أما اذا قصد بهما الدوام كانا اسمين حقيقة ولا يمكن

أحدهما فعلا في صورة الاسم (قوله ولو سلم الخ) أى ولو سلم جريان الخلاف في اسم الفاعل سواء كان بمعنى بالمطابقة الحدوث أو الثبوت وأن ال في الصائغ ليست معرفة على مذهب الجمهور بل موصولة (قوله فالمراد) أى فالكلام صحيح لان المراد أى لان مراد المصنف تقسيم مطلق الاستغراق وعليه فقوله وهو قسمان فيه استخدام أى والاستغراق مطلقا لا بقيد كونه بأل قسمان وحينئذ لمثال صحيح ولا يحتاج لغيره على القول الضعيف وهو قول المازني (قوله أو غيره) أى كالأضافة والموصول

والموصول أيضا مما يأتي للاستغراق نحواً كرم الذين يأتونك الأزيدوا وضرب القامحين الأعمرا

بالمطابقة ولو قلت جاء في ثلاثة تريد الرجال دل على كل واحد بالتضمن ولو قلت جاء في رجال ثلاثة كنت واصفاً للأحاد بصفة هي للجموع لأن الآحاد في الاثبات تستلزم المجموع ولو قلت جاء في ثلاثة رجال كان معناه كل منهم رجل وقد نازع الأخفش فقال في ركب ونحوه أنه جمع \* القسم الثاني اسم جمع سواء كان له واحد من لفظه أولم يكن مثل ركب ومحب وقوم ورهط قال بدر الدين بن مالك أنه موضوع للمجموع الآحاد ومآله حسن لأن اسم الجمع وضع في الأصل وله مدلول وهو الأفراد فكل منها جزء مدلوله كما أن (١) التخت لما كان اسماً الذي أجزاء كان مدلوله مجموعها وكان أن الثلاثة اسم مجموعها بخلاف الجمع فإن الوضع في الأصل للمفرد وبهذا يعلم أن دلالة اسم الجمع على أحد أفرادها بالتضمن لأنه جزء المدلول به القسم الثالث اسم الجنس الذي يفرق بينه وبين واحد تاء التأنيث وليس مصدر أو لا مشتقاً منه مثل تمر وشجر وغير ذلك مما لم تلزم العرب فيه التأنيث احترازاً عما التزمته فيه كتعميم جمع نحلة فهذا القسم ذهب الفراء إلى أنه جمع وسماه ابن مالك اسم جمع فانه حين ذكر أسماء المجموع عده منها ومثله بتمر ونحوه وسماه في شرح الكافية اسم جنس لا اسم جمع كما فعل الجمهور وكذلك في أول باب أمثلة الجمع من التسهيل في بعض النسخ واختاف في مدلوله على أقوال أحدها وهو الذي يظهر أنه يصلح للواحد والتثنية والجمع لأنه اسم للجنس والجنس موجود مع كل من الثلاثة وقد حكى الكسائي عن العرب إطلاقه على الواحد وقال به الكوفيون سواء كان الواحد مذكراً أم مؤنثاً قال الراغب في مفرداته النحل يطلق على الواحد والجمع وهذا أوضح الأقوال بل لا ينبغي أن يقال صالح للواحد والجمع بل يقال موضوعه الحقيقة ليصدق اسم النحل على بعض قرعة واحدة لأن الجنس موجود فيه \* الثاني أنه لا يطلق على أقل من ثلاثة قاله ابن جني ونبهه ابن مالك حيث قال في الكلام أنه اسم جنس جمعي لا يطلق على أقل من ثلاثة \* الثالث أنه لا يطلق إلا على جمع الكثرة ونقل ذلك عن الشلو بين وابن عصفور وهو مقتضى كلام ابن مالك في باب أمثلة الجمع ولاجل ذلك أورد شراح سيبويه على قوله باب علم بالكلم من العربية وقالوا انما هي ثلاث اسم وفعل وحرف ثم أجابوا بأن تحت كل واحد منها أنواعاً ولا يدل لمن قال أنه لا يطلق إلا على الجمع أن سيبويه انما ذكر ذلك في باب الواحد الذي يقع على الجمع لأنه لم يقل لا يقع إلا على الجمع ولا يدل له أنهم عند ارادة الواحد يأتون بالتاء لأن التاء يؤتى بها للتنصيص على الوحدة وإزالة احتمال التعدد كما يؤتى عند ارادة جمع القلة بالالف والتاء ولا دلالة في قوله تعالى والنجم والشجر يسجدان على ارادة الواحد بل قد يراد الجنس وعاد ضمير التثنية باعتبار لفظهما ومعناها وقد يراد الجمع وهو رعاية للفظهما \* الرابع المثني نحو الزيد والرجلين والضاربين والركبتين وما الخ بقية من نحوائين فدلالته على كل واحد كدلالة الجمع على أفرادها على ما سبق \* الخامس الاسم الدال على الحقيقة وأفراده متميزة وليس له مؤنث بالتاء مثل رجل وأسد وفرس فديقال أنه قصد فيه الجنس مع الوحدة ما لم يقترب بمايز بها من تثنية أو جمع أو عموم وبه جزم الغزالي في المستصفي والقراي واليه أشار السكاكي عند الكلام على تعريف المسند وجزم به السكاكي وهو الظاهر وبشهادة تثنية وجمعه وصحة قولك ما عندي رجل بل رجلان وقولهم أن واحداً من قولك جاء رجل واحداً تكيد وأنه لا يصح عندي رجل عاقبون أو رجل كثير ويحتل أن يقال أنه لا عم من الواحد وغيره بدليل صحة قولك رجل خبير من امرأة لا تريد إلا الجنس ولقول النحاة لا التي لشيء الجنس في نحو لارجل ويقولون أنه لشيء الحقيقة ولذلك لا يصح أن تقول بل رجلين ولأنه كلى والسككي لا تعرض فيه لوحدة ولا تعدد ولأن الرخصي قال في قوله تعالى ثم يخرجكم طفلاً أنه وحده لفظاً لأن الفرض الدلالة على الجنس ويحتل يخرج كل

(قوله والموصول أيضاً الخ)  
من تمة قوله ولو سلم الخ (قوله  
مما يأتي للاستغراق) أي  
لأن الموصول للمعرف  
باللام يأتي لمعان أربعة  
فالأصل فيه العهد والجنس  
قاله عبد الحكيم (قوله  
نحواً كرم الذين يأتونك  
الخ) أي فالمراد كل فرد من  
الأتين لك بدليل الاستثناء

(١) التخت هكذا في الأصل  
بمثنيتين بينهما معجمة  
وحرره وانظر معناه كتبه  
مصححه

واحد منكم طفل لا يدوحد طفلا لان المراد الجنس لا الوحدة وهذا وان لم يكن محميا في نفسه لان طفلا يستعمل للجمع والمفرد لغة لكننا استفدنا منه أنه يرى أن نحو طفل ورجل لا يختص به الواحد وكذلك قوله تعالى واجعلنا للثقلين اماما ويشهد له أيضا أن الامام صرح في الحصول بأن الانسان مطلق ليس لوحدة ولا كثرة وقال الزحشري أيضا في قوله تعالى وقال الله لاتخذوا الهين اثنين اماماهو اله واحد الاسم الحامل للمعنى الافراد والثنائية دال على شيئين على الجنسية والعدد المخصوص فاذا أرادت الدلالة على أن المعنى به منهما هو العدد شفع بما يؤكده فدل على القصد اليه ألا ترى أنك لو قلت اماماهو اله ولم تؤكده بواحد لم يحسن وخيل أنك تثبت الالهية لا الوحدةانية اه وهو كالصرح في أن نحو رجل يحتمل الوحدة والتعدد ولا ينافي هذا قولهم ان ذكر الواحدنا كيد لان لفائلا أن يقول المتحقق فيه هو الجنس ولكن الغالب استعماله في المفرد فصار الذهن يتبادر اليه فيكون الواحدنا كيدا لانه أزال احتمالا مرجوحا وقول المصنف فيما سياتي ان أداة العموم تدخله مجردا عن معنى الوحدة قد يتعلق به مدعى الوحدة لان التجرد يدعي الشيء فرع الزكون فيه وقد يتعلق به منكره لانه لودل عليها لما تفر عن موضوعه بالأداة كما سنتكلم عليه ان شاء الله تعالى \* السادس الاسم الدال على الحقيقة وأفراده متميزة وهو مؤنث لاطباقيهم على أن اسم الجنس ما يفرق بينه وبين واحد التاء \* السابع الاسم الدال على الحقيقة من حيث هي ولا يتميز بعضها عن بعض وليس لها مؤنث ولا اشكال أنه لادلالة فيه على وحدة ولا تعدد مثل الماء والعسل في الاعيان ومثل الضرب والنوم في المصادر سواء كانت موضوعة بالتاء مثل الرحمة أولا \* الثامن ما كان كذلك الا أن فيه التاء من أصل الوضع مثل ضربة واستخراجة فهذا مدلوله الوحدة بلا اشكال \* التاسع ما كان عددا مثل الثلاثة فهذا نص في مدلوله وهو موضوع لجموعها ودلالته على أحدها بالتضمن كما تقدم في اسم الجمع بل أوضح ويظهر أن للمحقق بجمع السلامة من أسماء العدد كذلك مثل عشرين الى التسعين فيدل على الآحاد بالتضمن كاسم الجنس وان أعطي في الاعراب حكم جمع السلامة \* القاعدة الثالثة دلالة التاء على أفرادها بالمطابقة على ما سبق ومحل تقريره علم أصول الفقه \* الرابعة اسم الجنس يطلق باصطلاح النحاة على ما لفرق بينه وبين واحد تاء التأنيث أو ياء النسب على ما سبق ويطلق عند الأصوليين على جميع الأقسام السابقة ما عدا الجمع والمثنى وسبب ذلك أن النحاة ينظرون فيما يتعلق بالالفاظ والأصوليون أكثر نظرهم في المعاني فيطلقون الجنس على كل من الكليات السابقة يعنون بالجنس ما لا يمنع نفس تصور معناه من وقوع الشركة فيه جنسا كان أم نوعا أم فصلا أم خاصة أم عرضا عما أم صنفا وقد توسعوا في ذلك فان حقيقة الجنس في الاصطلاح المقول على كثيرين مختلفين بالنوع في جواب ما هو وما اصطلاحوا عليه يقع أيضا في كلام النحاة ألا تراهم يقولون الآلف واللام الجنسية يعنون جميع ذلك \* الخامسة اذا دخلت الآلف واللام المذكورة على شيء مما ذكر غير منتهى صار عاما على الصحيح في الجميع بما سنده من الشروط لا يقال كيف يتم نحو جلسة مع أنها لوحدة لماسياتي أما ان كانت جمعا فالأصوليون كالمناطقين عليه الاشرذمة بسيرة وأما ان كان اسم جنس وما أشبهه في الدلالة على الحقيقة فكذلك على الصحيح وهو الذي ذكره أصحاب الشافعي رضي الله عنه وعنهم وعولوا عليه واختاره ابن الحاجب والأكثرون وقيل ليس بعلم الا بقرينة وهو رأي الامام فخر الدين في أكثر المواضع وقيل ان كان اسم جنس يفرق بينه وبين واحد التاء أو كان لا يوصف بالوحدة كالماء والذهب فهو عام وان كان يتميز بالشخص كالرجل والدينار فليس بعلم الا بقرينة كقولنا الدينار أفضل من الدرهم علم العموم فيه بقرينة التسعيرة قاله الغزالي في المستصفى واختاره الشيخ تقي الدين القشيري والمريسي ومحل الاستدلال لذلك أصول الفقهية هو أما اسم الجمع فهو أقرب من المفرد الى الجمع فهو رتبة بينهما وأما المثنى فلم أر من تعرض له الا القرافي فانه قال انه كالجمع في العموم ومن العجيب أنه قال لا يفهم العموم من اضافة



التشنية في شيء من الصور سواء كان المفرد يعم أم لا فإذا قال عبدای حران فلا يتناول الاعبدین وكذلك لو قال مالای قالهم ينبو عن العموم في التشنية جدا بخلاف الجمع والمفرد اهـ والاضافة والتعريف في ذلك على السواء فكلامه الأول لا يجتمع مع الثاني وفي كل من الاطرافين نظروا الحق التفصيل فان ما ذكره في عبدای حران صحيح بحسب القول بمثله في قوله العبدان حران لان المفرد يعم لارادة الحقيقة وصلاحيته المفرد لها والجمع يعم للاحاطة لاستيعاب الافراد والتشنية وان صلحت لاستيعاب كل اثنين فالمدول اليها مع مجاورة المفرد والقصور عن الجمع قرينة لارادة اثنين مبهودين لکن قد توجد التشنية خالية عن القرينة الصارفة للعموم أو مشتملة على قرينة ارادته ولا تكاد تجد ذلك الا في اثنين بينهما تواصل ما ويمكس الاستدلال به بقوله تعالى والاذان باتيانها منكم وقوله صلى الله عليه وسلم اذا التقي المؤمنان بسيفيهما فانه يعم كل اثنين ومؤمنين وهذا وان لم يكن كما نحن فيه لانهما موصولان لكن يشهدان لما نحن فيه من تشنية ما فيه الالاب والالحرفية وكذا قوله تعالى فأصلحوا بين أخويكم يعم كل أخوين وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار وكذلك رجلان تحابيا في الله هو وان لم يكن عام اللفظ فهو عام المعنى وأما تحويلك ودوا اليك فقال أبو عبيدة انه عبر فيه بالمتنى عن الجمع والذي اختاره الوالد فيه انه اكتفى فيه بأول العدد كقوله \* لوعد قبر وقبر كنت أكرمهم \* وعلى كل هذا قسم آخر يمكن ادعاء عمومهما بالاضافة وان كان متنى في اللفظ \* السادسة دلالة العموم على كل من هذه الاقسام كلية بمعنى أن الحكم على كل فرد نفيا كان أم اثباتا وان كان في النفي لا يرتفع الحكم عن كل فرد بخلاف الاثبات على ما يأتي تحقيقه في عموم السلب وسلب العموم بخلاف ما ذكره من قولهم ان الحكم في النفي على المجموع \* السابعة اذا ثبت العموم في هذه الاقسام على سبيل الكلية فكل منها يعم بحسب مدلوله فالادارة الداخلة على اسم الجنس وكل ما يصلح للواحد وغيره على السواء كالرجل ان قلنا انه لا يدل على الوحدة يعم رتب الاتحاد بالالتزام فيقع الحكم فيه على حقيقة الجنس التي ليست واحدة ولا متعددة مع ملاحظة وجوده في الجزئيات ويلزم من الحكم عليها الحكم على كل فرد من جزئياتها فاذا قلت الماء يروى الا الحمار فقد حكمت على مطلق الماء الموجود في ضمن الجزئيات ويلزم من الحكم عليه الحكم على أفرادها وهذا لا ينافي قولنا دلالة العموم كلية لان ذلك أعم من أن تكون كليتها بالالتزام أو غيره وكذلك الصلاة مطلوبة الا في وقت الكراهة والانسان في خسر الا المؤمن ان لم يحمله للوحدة أو جعلناه لها ولكن تجرد منها عند ارادة العموم وهذا فيما لا يتميز أجزاؤه كالماء وأوضح منه في الميز كالانسان والفرس وهو في المصدر أوضح منه في غيرها فان قلت اذا كان شمول الافراد لازما للحكم على الجنس لزم أن تكون الارادة الجنسية تساوى الاستغراقية في استيعاب الافراد لانها للجنس الذي لا يفارق شيئا من جزئياته قلت من هنا توهم كثير أن النكرة في سياق الاثبات للعموم ونقل ذلك عن الحنفية ولذلك توهم ان جنى أن أسماء الأجناس لا تستعمل غالبا إلا مجازا لعدم امكان استيعاب أفراد الجنس غالبا وليس وكذلك لاننا نقول الجنسية جزئية وقصد التسكيم فيها الى الجنس ولم يلاحظ الأفراد واستلزام الجنس للأفراد لا ما يدل عليه التنكير من التقييد بوحدة أو غيرها من معاني التنكير وأما الاستغراقية فالاسم بعدها في الدلالة على الجنس لم ينمعه مانع والحكم عليه غير مقصود لذاته بل للأفراد وهو يشابه الكناية في أن الحكم فيها على شيء والمقصود ملزومه اذا تحرر هذا فعموم اسم الجنس العرفي بالألف واللام أقوى من عموم الجمع لانه ادعاء الشيء بدليله كما ذكره البيانين في غير موضع وعموم الجمع ادعاء تحول الاسم للأفراد بغير دليل ويتلخص أن عموم المفرد أقوى عند البيانين لان دلالة الالتزام عندهم أقوى وعموم الجمع أقوى على ما تقتضيه قواعد الأصوليين لان دلالة المطابقة عندهم أقوى ودلالة العام في الجمع مطابقة لكن يتحدث فيه ماسياى عن امام الحرمين وسيأتى تحقيق

هذا الموضع عند قول المصنف واستغراق المفرد أشمل والداخل على الجمع هل نصيره آحاداً أو نصير  
جزئيات الصام مفردات أو نعم في رتب الجموع السالبة إن كان جمع سلامة والكسرة إن كان جمع  
تكسبر فيه خلاف مشهور وعليه ينبغي التخصيص فعلى الأول يجوز إلى أن يبقى أقل ذلك والداخل  
على المثني كالداخل على الجمع والداخل على اسم الجمع إن قلنا أن أداة العموم تستغرق مراتب الجموع  
ولا نصيره آحاداً فاسم الجمع الدال على الهيئة الاجتماعية أولى وإن قلنا أن أداة العموم تقلب الجمع  
آحاداً فلا يلزم القول بمثله في اسم الجمع لأن الجمع على ما سبق مدلوله الآحاد يدل على كل منهما بمادته  
دون صورته (١) فليس فيه إذا دخلته أداة العموم بغير طائل بخلاف اسم الجمع فإن لكل واحد من  
جزئياته هيئة اجتماعية ذات أجزاء وكذلك الداخل على الأعداد مثل العشرة فيعم جزئيات العشرات  
وأسماء الجموع بالمطابقة غير أنها تدل على أجزاء كل عشرة واسم جمع بالتضمن وحاصله أن نحو العشرة  
والركب يعم الآحاد تضمناً و يعم الجموع والأعداد مطابقة والجمع يعم آحاده مطابقة فإن قلت قد حكيتكم  
الخلاف في أن صيغة العموم تقلب الجمع آحاداً أو لا فإذا كان مدلول الجمع آحاداً استويافلت نحن وإن  
قلنا أن الجمع يدل على الآحاد بالمطابقة فلانجمله كالأحاد من كل وجه فإن رجلاً أفاد كل رجل دلالة  
غير مطابقة بل منضم بها اجتماعياً مع غيره سواء قلنا أن الجمع وضع لذلك أم أن هذا وظيفة المستعمل  
بخلاف رجل ورجل فإن كل واحد من المحكوم عليهم لا تعرض فيه لغيره فحينئذ قلنا إن  
لأرجال سلب معنى الجمع معناه أنه صار الحكم فيه على كل إنسان مطلقاً وقلنا إنه باق على معنى الجمع  
معناه أنه حكم فيه على كل إنسان مع غيره ولذلك لا يجوز التخصيص إلى الواحد و ربما تترتب على ذلك  
فوائد أخر محلها لم أصول الفقه وأما الدال على الوحدة كالضربة وكالرجل إن قلنا أنه موضوع بقيد  
الوحدة كالقتر والبقرة فيعم الوحدات ولا ينافي ذلك العموم فإذا قلنا الضربة تؤلم كان معناه كل ضربة  
واحدة تؤلم وإنما ينافي العموم أن لو كان معناه واحدة من الضربات تؤلم وليس كذلك وإذا انضح لك  
ذلك فيما هو صريح في الوحدة فأنه له فيها مظاهر فيها يكون أوضح كقولك الرجل يشبهه مرغيف وسياقي  
الكلام على هذا البحث فإن المصنف ذكره وإذا حققت هذا التحل كل ما أشكل على من لا أحصيه عدداً  
من الأئمة المتقدمين والمتأخرين من أنه كيف يجتمع العموم مع جمع القلة والأول يستغرق الأفراد والثاني  
لا يجاوز العشرة لأننا إنما نحتاج مع ما يجاوز الواحد فاجتماع العموم مع ما لا يجاوز العشرة أوضح فإذا  
قلت أكرم الزيد فمعناه أكرم كل واحد منهم منضم إلى عشرة فأكثر ويجوز التخصيص في نحو الضربة إلى أن يبقى  
واحد وفي نحو الزيد إلى أن يبقى ثلاثة وفي نحو الرجال إلى أن يبقى أحد عشر إن فرغنا على جواز  
التخصيص إلى أن يبقى فرد من أفراد العالم وفرغنا على أن معنى الجمية باق في الثامنة بشرط في عموم  
الاسم الذي تدخل عليه هذه الأداة أن تكون مادته غير صارفة عن العموم كالبعض والجزء والنصف  
والثلث بالنسبة إلى الباقي فإذا قلت أخذت البعض من الدراهم وأكثت الثالث من الرغيف لا يتخيل  
أحد أنه يعم الأبعاض والأثلاث وإن كان داخلياً إطلاقهم وأما لم يعم لأن هذه التسمية إنما تستعمل  
غالباً لإرادة عدم الاستيماء ولذلك احتاجوا إلى تأويل قوله وإن يك صادفاً يصحكم بعض الذي بعدكم  
وقول الشاعر  
لولا الحياء ولولا الدين عبثكم  
ببعض ما فيكم إذ عتبا عورى

١ قوله فليس فيه الخ هكذا  
في الأصل وفي الكلام  
نقص فليحذر ركتبه  
مصححه

(قوله واستفراق المفرد أشمل الخ) هذه مسألة مستقلة وقائدة جديدة لها اتفاق (٣٣٧) بما قبلها وحاصلها أن اسم الجنس المفرد إذا

دخلت عليه أداة الاستفراق كان شموله للأفراد وتناولها أكثر من شمول النثى والجمع الداخل عليهما أداة الاستفراق ومراده بالمفرد ما هو مفرد في النثى سواء كان مفردا في اللفظ أيضا أولا كالجمع المحلى باللام الذى بطل فيه معنى الجمعية نحو لا تزوج النساء فإن المراد واحدة من النساء والمراد بالجمع ما كان جمعا في المعنى سواء كان جمعا في اللفظ أيضا أولا نحو قوم ورهط واعترض بأن هذا منقوض بقولك لا يرفع هذا الحجر العظيم كل رجال فإنه أشمل من قولك لا يرفعه كل رجل لأنه يلزم من كونه لا يرفعه الجمع أنه لا يرفعه الواحد بخلاف العكس وبقولنا هذا الخبز يشبع كل رجال فإنه أشمل من قولنا هذا الخبز يشبع رجل لأنه يلزم من كونه يشبع الجمع أن يشبع الواحد بخلاف العكس فلا ينبغي أن يطلق القول بأن استفراق المفرد أشمل بل تارة يكون استفراقه أشمل وتارة يكون استفراقه غير أشمل كما في المثالين السابقين وأجيب بأن

### (واستفراق المفرد)

(واستفراق المفرد) في مدلوله المحقق أداة العموم من حرف التعريف أو غيره كالنفي

إذا أريد العموم في أمثاله من ماهية أخرى كقوله صلى الله عليه وسلم الثالث كثير أى كل مال فثلثه في الإبقاء كثير وإذا فو بل البعض البعض فتارة تكون معه قرينة يمكن معها القول بالعموم كقوله البعض من هؤلاء يجب البعض قال تعالى والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض أى كل واحد ولى الآخر وتارة تكون معه قرينة تنافي العموم كقوله تعالى ولقد فضلنا بعض النبيين على بعض الأذلاء يمكن تفضيل كل منهم صلى الله عليهم وسلم على الأخير بل البعض الأول المفضل جميعهم الا واحدا أو جماعة مستويين والثاني المفضل عليهم أجمعين الا النبي محمد صلى الله عليه وسلم والمراد بالبعض الأول النبي صلى الله عليه وسلم والثاني من عده وقد أطلقنا في هذه المسئلة لفظ البعض والكل تبعاً لكثرة الاستعمال وإن كان الأثر كثير من منعوا دخول الألف واللام عليهما وما يلتحق بالبعض في الاستثناء من العموم في بعض المواد لفظ الآن فإنه لا يقبل التعدد فلا عموم فيه إذا قلنا ان الألف واللام فيه للحضور كما هو رأى الشيخ أى حيان فإن قلنا زائدة فليست بما نحن فيه في شيء من التسعة يستثنى من الاداة المذكورة الألف واللام التى فى التى والذى وفروعها على القول الضعيف انها للتعريف فانه لا يطرقة الخلاف فى الألف واللام الداخلة على اسم الجنس بل الموصول الذى هو الذى والتى مقتضى للعموم وهو فى العموم أقوى من عموم الجمع المعرف والقائل به أكثر من القائل بعموم الجمع ويشترط فيهما أن لا تكون عهدية ولا قصد بها مجرد الجنس ولا زائدة ولا عوضا من مضاف اليه مصحوبا ان جوزناه ولاهى للخاصة ولا للقبلة وذكرنا هذا الأخير وإن كانت الاداة فيه عهدية على المشهور لان من الناس من قال انها غير عهدية \* العائنة تقرر أن الألف واللام للعموم عند عدم العهد وليست للعموم عند قرينة العهد لكن هل الأصل فيها العموم حتى يقوم دليل على خلافه أو الأصل أنها موضوعة للعهد حتى يقوم دليل على عدم ارادته فيه نظر وكلام الأصوليين فيه مضطرب ومن أخذ بطواهر عبارتهم حكى في ذلك قولين ويظهر أثرهما فيما اذا لم تقم قرينة على ارادة عهد وشككنا في أن العهد مراد أولا هل نحمله على العموم أولا والظاهر الأول فان قلت اذا كانت القرينة تصرف الى العهد ونمنع من الحمل على العموم فلا جعلنا العام بالألف واللام مصر وفا الى العهد بقرينة السبب الخاص وقائم ان العبرة بخصوص السبب لا بعموم اللفظ قلت تقدم السبب الخاص قرينة في أنه مراد لا أن غيره ليس بمراد فنحن نعمل بهذه القرينة فنقول دلالة هذا العام على محل السبب قطعية ودلالته على غيره ظنية اذ ليس في السبب ما يثبتها ولا ما ينفيها من الحادية عشرة ما كان دالا على الحقيقة كاذكرنا ينبغي أن يعلم أن مدلوله الحقيقة لا يقيد ولا يقال هو موضوع للجمع أو الواحد أو التشنية قال الامام فى البرهان قال بعض من حوم على التحقيق ولم يرد مشرعه ان المصدر صالح للجموع وهو فى حكم اللفظ المشترك بين مسميات فهو يصلح لاحادها على البدل وهو زلل وذهول عن مدرك الحق وذكر كلاما معناه أن المصدر موضوع للحقيقة لم يوضع لاستعماله فى الواحد أو الجمع أو التشنية على البدل ولم يلاحظ فيه شيء من الثلاثة ونقل عن سيبويه فى قول القائل ضرب به ضربا كثيرا ان كثيرا صفة والموصوف لا يشتر بالصفة ولو كان الموصوف يشتر بالصفة لاستغنى عنها وجرت مجرى التأكيد ص (واستفراق المفرد)

(٤٣ - شروح التلخيص - أول) المراد الاشتمالية بحسب الوضع والنظر الى المدلول المطابق والاشتمالية فى المثالين المذكورين بالالتزام لان الحكم على الكل - يلزم الحكم على كل واحد على أن الكلام فى الاستفراق للفاد بالمفرد أو بالجمع والمفيد للاستفراق فى المثالين لفظ كل الواقع قبل المفرد وقبل

أشمل من استغراق الجمع بدليل أنه لا يصدق لارجل في الدار في نفي الجنس إذا كان فيها رجل أو رجلان ويصدق لارجل في الدار

الجمع واعلم أن هذا إنما يرد على المصنف بناء على جعل قوله واستغراق المفرد أشمل قضية كلية كما هو المتبادر من كون موضوعها مصدرا مضافا أما على جعلها جزئية أي قد يكون أشمل فلا يتوجه عليه شيء من ذلك (قوله سواء كان بحرف التعريف) أي سواء كان المفرد ملتبساً بحرف التعريف وهو ما نحن بصده وقوله أو غيره كحرف النفي في النكرة ولاجل هذا التعميم لم يقل المصنف واستغراق المفرد المحلى باللام (قوله يتناول كل واحد) أي سواء كان منفردا أو من أجزاء التثنية أو الجمع فالحكم على الواحد يستغرق أحاد التثنية وأحاد الجمع وذلك لتركب كل واحد منهما من آحاده (٢٣٨) وهي جزآن أو أجزاء هي آحاد المفرد التي استقل كل واحد منها بالحكم

بخلاف التثنية والجمع فالتثنية تتناول كل اثنين اثنين فلا يتسلط الحكم عليه على جزئيهما وهو مدلول المفرد والجمع يتناول كل جماعة جماعة فلا يتسلط الحكم عليه على جزئيهما الذي هو المفرد وإيضاح ذلك أنك إذا قلت لارجل في الدار فقد نفيت الحقيقة باعتبار تحققها في فرد سواء كان الفرد منفردا أو من أجزاء التثنية أو من أجزاء الجمع فلا يصح لك أن تقول حينئذ بعد بل رجلان أو رجل وأما قولك لارجلان أو رجل في الدار فقد نفيت الحقيقة باعتبار تحققها في اثنين اثنين أو ثلاثة ثلاثة وهذا لا ينافي وجودها في فرد باعتبار التثنية أو فردين بالنظر للجمع فتحصل من ذلك أن استغراق المفرد يشمل كل واحد واحد واستغراق التثنية يشمل كل اثنين اثنين ولا ينافيه خروج الواحد واستغراق الجمع

سواء كان بحرف التعريف أو غيره (أشمل) من استغراق التثنية والجمع بمعنى أنه يتناول كل واحد من الأفراد والتثنية إنما يتناول كل اثنين اثنين والجمع إنما يتناول كل جماعة جماعة (بدليل صحة لارجل في الدار إذا كان فيها رجل أو رجلان دون لارجل) فانه لا يصح إذا كان فيها رجل أو رجلان

(أشمل) من استغراق التثنية والجمع في مدلولهما وذلك أن للفرد يتناول كل فرد فرد فيستغرق حكمه أحاد التثنية والجمع لتركب كل واحد من آحادهما من جزأين أو أجزاء هي آحاد المفرد التي استقل كل واحد منها بالحكم بخلاف التثنية والجمع فالتثنية تتناول كل اثنين اثنين فلا يتسلط حكمه على جزئيهما وهو مدلول المفرد والجمع يتناول كل جماعة جماعة فلا يتناول حكمه جزء الذي هو مدلول المفرد وهذا يتحقق (بدليل صحة لارجل في الدار إذا كان فيها رجل أو رجلان) لأن النفي فيه إنما يتسلط على الجنس المفيد بكونه في ضمن جماعة من أفرادها فالتثنية للجنس من حيث الجملة ولا ينافي ذلك بقاؤه من حيث الفردية فيصح النفي المذكور (دون لارجل) لأن النفي فيه يتسلط على الجنس في الجملة ولا يتحقق نفيه في الدار رجل أو رجلان وكذا يصح قولنا لارجلين إذا كان فيها واحد ملحق مقرر في الجمع ولا يخفى أن هذا إنما يظهر كل الظهور أن قلنا إن اسم الجنس النكرة موضوع للحقيقة وأما أن قلنا وضع للوحدة الشائعة فيقال فيه أيضا أن النفي متسلط على الجنس في ضمن الوحدة فلا ينافي

أشمل بدليل صحة لارجل في الدار إذا كان فيها رجل أو رجلان) ش هذا الكلام هو الذي دعانا إلى تقديم تلك القواعد السابقة وهذه العبارة من المصنف سبقه إليها السكاكي والظاهر أنه أخذ ذلك من قول الزمخشري عند الكلام على قوله تعالى كل آمن بالله وملائكته وكتبه وفرأ ابن عباس وكتابه يريد القرآن أو الجنس وعنه الكتاب أكثر من الكتب فأن قلت كيف يكون الواحد أكثر من الجمع قلت لانه إذا أريد بالواحد الجنس والجنسية قائمة في وحدان الجنس كلها لم يخرج منه شيء. وأما الجمع فلا يدخل تحته إلا ما فيه الجنسية من المجموع اه قلت لاشك أن قولنا استغراق المفرد أشمل تارة يعني به أن المفرد دل على فرد زائد لم يدل عليه الجمع وتارة يعني به أن مجموع جزئيات المفرد أكثر عددا من مجموع جزئيات الجمع وتارة يعني به أن دلالة المفرد على الشمول أقوى من دلالة الجمع عليه إذا تقرر ذلك فنقول للمفرد والجمع أحوال الأول أن يكونا مثبتين فالقول بأن استغراق المفرد في هذه الحالة أشمل أن عني به أنه دل على فرد لم يدل عليه الجمع فليس بصحيح قطعاً أن قولك جاء الرجال استوعب جميع أفراد الرجل فليس في قولك قام الرجل زيادة عليه وأما ما يتخيل من أن الأب والعم والجد والذين جموع وهي أهم من العرب والعالم والذي فسر صحيح لأن الأعراب جمع للعرب

بمعنى

أنما يتناول كل جماعة جماعة ولا ينافيه خروج الواحد ولا الاثنين (قوله والتثنية

أنما يتناول كل اثنين اثنين) أي وهذا لا ينافي خروج الواحد (قوله والجمع إنما يتناول كل جماعة جماعة) أي وهذا لا ينافي خروج الواحد والاثنين وإنما كان استغراق الجمع يتناول كل جماعة جماعة لأن الاستغراق عبارة عن شمول أفراد مدلول اللفظ ومدلول صيغة الجمع جماعة وكذا يقال في التثنية (قوله بدليل صحة الخ) المراد بالصحة الصدق أي بدليل صحة كل رجال جاؤني مع تخلف رجل أو رجلين دون كل رجل جاءني

(قوله وهذا) أى ما ذكره

المصنف من أن استغراق

المفرد أشمل مسلم في النكرة

المنفية كما في المثال (قوله

فلا) أى فلا يسلم الشمول

(قوله بل الجمع العرف

بلام الاستغراق) نحو أن

المسلمين والمسلمات الآية

فإن المراد كل فرد ونحو

والله يحب المحسنين وعلم

آدم الاسماء كلها ونحو أني

أحب المسلمين إلا يزيدان

المراد كل فرد لا كل جمع

والاقليل إلا الجمع الفلاني

(قوله يتناول الخ) أى

وحينئذ فهو مساو للمفرد في

الشمول فلا تصح دعوى

المصنف أشمولية للمفرد على

الجمع فيما إذا كان الجمع

معرفاً بلام الاستغراق هذا

حاصل اعتراض الشارح

على المصنف وقد يجاب

بأن لام الجنس إذا دخلت

على جمع أبطلت منه معنى

الجمعية فصار مساوياً للمفرد

في الشمول فكلام المصنف

تبعا لعلماء المعاني على

تقدير ما ذاق في الجمع على

معناه الأصلي ولم يطل منه

معنى الجمعية التي أقلها

ثلاثة أفراد بدخول أل

الجنسية عليه وكلام علماء

الاصول والنحو والتفسير

فما إذا زال منه معنى

الجمعية بدخول لام التمر يف

عليه فظهر لك من هذا أن

الخلاف الواقع في أن الجمع

آحاده أفراد أو مجموع والحق

وهذا في النكر المنفية مسلم وأما في المعرفة باللام فلا بل الجمع المعروف بلام الاستغراق يتناول كل واحد من الأفراد على ما ذكره أكثر أئمة الأصول والنحو ودل عليه الاستقراء وأشار إليه أئمة التفسير

ذلك بقاؤه في ضمن الجمعية والائدية على حد ما تقر في ناسطه على الجنس في ضمن الجمعية والائدية فإن توجه النفي إلى الخصوصية في الكل لم يناف ذلك بقاء الجنس في غير الخصوصية وإن توجه إلى الجنس في الكل لم يبق في خصوصية ما وكلا الاستعمالين موجود فيصح لارجل بالتنوين أى واحدا إذا كان ثم اثنان أو جماعة ولا رجلا أى لا جماعة ولا اثنين إذا كان ثم واحد نعم استعمال المفرد في نفي الجنس أكثر من استعمال غيره ويتمحض المفرد لنفي الجنس عند بقاءه مع لاثم أن سلم كون المفرد أكثر استغراقا فبما ذكر لان النفي في غير متسلط على الخصوصية فلا يلزم منه كون المفرد العرف في الإثبات أكثر استغراقا من غيره فقد نص الأئمة على أن الجمع الحلي يعم الحكم فيه كل

بمعنى سكان البادية وعالمون والذين أما جمع لعاقل من مفرديهما أوهما اسما جمع كذلك وإن عني به أن مجموع جزئيات الرجل أكثر عددا من مجموع جزئيات الجمع انتهى ذلك على الخلاف السابق في أن الألف واللام هل يسلب الجمع معناه ويصير أفرادا آحادا أو لا فإن قلنا نعم فليس في قام الرجال زيادة أفراد عن قام الرجل قطعا وإن قلنا أن معنى الجمع باق فأفراد الجمع لا شك أنها أقل من أفراد المفرد سواء قلنا دلالة الجمع على الآحاد بالمطابقة أم بالتضمن وهذا واضح في الأفراد المنتهية لأن قولك رأيت العبيد الذين يزيدونهم تسعة فيه أفراد العالم ثلاثة وقولك رأيت العبد الذي يزيد أفراد تسعة ويظهر أثر ذلك فيما لو قال أعط الرجل درهما فملى هذا يعطى كل واحد درهما بخلاف أعط الرجال درهما درهما فانه يعطى كل ثلاثة درهما وفي غير المنتهية الظاهر أن الأمر كذلك لأن الجوع أقل عددا من أفرادها بضرورة العقل وقد يتوقف في ذلك ويقال الأكثر والأقل أمر اضافي يتوقف على العدد ولا ينتهى لأعدله فكيف تتعلق به الأكثرية والأقلية وهما اضافيان وإن عني به أن دلالة المفرد على الشمول أقوى من دلالة الجمع عليه فصحيح ولا يستنكر أن يقال للمفرد أشمل بمعنى أن شموله أقوى لأن الزيادة التي يدل عليها أفضل التفضيل أعم من أن تكون في الكمية أو في المعنى ويشهد له التحقيق والعقل أما التحقيق فما قدمناه في القاعدة السابقة وأما النقل فقال الامام في البرهان هنا أمر ينبغي أن يتفطن له الناظر وهو أن لفظ التمر أخرى باستيعاب الجنس من التمر فإن التمر يسترسل على الجنس لا بصيغة لفظه والتمر يرد إلى تخجيل الوجدان ثم الاستغراق بعده بصيغة الجمع اه يريد كما ذكره شراح كلامه أن المطلق يطلق لفظ التمر بازاء المعنى الشامل للآحاد والتمر يمتد في الوجدان فلا يحكم فيه على الحقيقة بل على أفرادها وهذا عين ما ذكرناه فيما سبق على بحث فيه قدمناه وقال الزمخشري في قوله تعالى قال رب انى وهن العظم منى وحد العظم لأن الواحد هو الدال على معنى الجنسية وقصده إلى أن هذا الجنس قد أصابه الوهن ولو جمع لكان قصدا إلى معنى آخر وهو أنه لم يهن منه بعض عظامه ولكن كلها اه يريد أنه قصد الحكم على حقيقة العظم فإن الحكم عليها يستلزم الحكم على أفرادها كما ذكرنا ولو جمع لقصد الحكم على الأفراد أولا والأول أبلغ واليه يشير بقوله لأن الواحد هو الدال على معنى الجنسية يريد أن الجمع لا يدل على الجنسية إنما يدل على أفرادها حيث قصد الحكم على الأفراد جمع إشارة إلى اختلاف أنواعها وأغبر ذلك واليه أشار الزمخشري في قوله في العالمين أنه جمع ليشمل كل جنس ملمس به أى لتكون الاجناس التي تحته مقصودة ولم يقصده الجنس بل قصدت الأفراد ويحتمل أن يريد الزمخشري أن الألف واللام في العظم جنسية لم يقصد بها الاستغراق بالكلية فلا تكون مما نحن فيه إذا تقرر ذلك فقول ابن عباس رضى الله عنه في الكتاب أكثر من الكتب لم يثبت عنه ولو ثبت أمكن

الثاني هذا في الجمع المنكر وأما الجمع المرفع بلام الاستغراق فأحاده أو أدقولا واحدا وأجاب بعضهم بجواب آخر حاصله أن كلام المتن مخصوص بالنكرة النفية بدليل قوله بدليل محض فالاعتراض مدفوع من أصله وعلى هذا فتعميم الشارح كلام المتن بقوله سواء كان بحرف التعريف أو غيره في حيز المفعول (قوله وقد أشبهنا السكلام في هذا المقام) أي بإيراد الامثلة والشواهد الدالة على أن الجمع المرفع بلام مساو للمفرد في الاستغراق وإن كان بينهما فرق من حيث أن المفرد المستغرق لا يستثنى منه إلا الواحد فلا يجوز أن نقول الرجل يرفع هذا الحجر إلا الزيدين معا أو الاثنان معك معا وما قوله تعالى إن الإنسان لفي خسر إلا الذين آمنوا فمعداة الأكل واحدا ممن الذين آمنوا بخلاف الجمع المرفع بلام الاستغراق فيصح استثناء الواحد والثنتي والجمع منه نحو لقيت العلماء إلا زيدا أو الأئمة الذين آمنوا بخلاف الجمع المرفع بلام الاستغراق فيمثل (٣٤) هذا الموضوع يستعمل بمعنى منكر مضاف إليه كل فرد وغيره فغنى لقيت العلماء الزيدين ذلك لأن الجمع المرفع بلام في مثل (٣٤) هذا الموضوع يستعمل بمعنى منكر مضاف إليه كل فرد وغيره فغنى لقيت العلماء

وقد أشبهنا السكلام في هذا المقام في الشرح فليطالع ثمة

فرد وهو في ذلك أقوى من المفرد فإذا قيل أي أحب المسلمين إلا زيدا فالمراد كل فرد فرد لا كل جمع والاقيل في الاستثناء إلا الجمع القلاني وليست دلالة في ذلك أضف من قولنا أي أحب المسلم وقد صرح بذلك النحويون وأهل اللغة وصرح به أئمة التفسير في كل ما وقع في القرآن العزيز من هذا القبيل نحو أعلم غيب السموات والأرض وعلم آدم الأسماء وأدخلنا للملائكة وأحب المحسنين وغير ذلك مما لا ينحصر وإنما حمل الجمع في استغراقه على استغراق المفرد لأنه ان حمل على استغراق أحاد المجموع الذي هو مقتضى أصل دلالة لزم في مضمونه التكرار وأن لا تكون له آحاد متميزة لأن الثلاثة مثلا من آحاده فإذا زيد عليها واحد كان أربعة وكان المجموع من آحاده فيدخل الأحاد الأول في الثاني وإذا زيد واحد وكان خمسة

نأو به على المعنى الثالث ويكون معنى كونه أكثر أن دلالة على الاستغراق أقوى كما سبق ولا يمنع أن يقال مال زيدا كمن مال عمرو إذا كان مال زيدا أكبر وأبرك وإن استويا في الكمية وإن امتنع ذلك حقيقة لم يمنع مجازا \* الحالة الثانية أن يكون المفرد والجمع منفيين نكرتين مثل ما جاء في رجل وما جاء في رجال فاستغراق للمفرد في مثله أشمل على كل من العاني الثلاثة السابقة أماعل أن المراد أنه يدل على ما يدل عليه الجمع فلا أن ما جاء في رجل ينفي الواحد وما جاء في رجال لا ينفي محي الواحد ولا الاثنين لأن مدلوله سواء كان مجموع الرجال أو رجل ورجل هو سلب العموم لا عموم السلب كما سيأتي تقريره في موضعه وإن أراد بكونه أشمل أن أفراد ما جاء رجل أكثر من أفراد ما جاء رجال فعلى ما سبق في حال الإثبات وإن أراد بكونه أشمل قوة دلالة المفرد على الاستغراق فكذلك لأن مقتضى لذلك في الإثبات هو الأفراد وكذلك هو في النفي \* الثالثة أن يكونا منفيين معرفتين بالالف واللام فالمفرد أيضا أكثر استغراقا باعتبار قوة الدلالة وباعتبار كثرة أفرادها على ما سبق فيه من البحث وأما دلالة على أكثر مما يدل عليه الجمع فينبني ذلك على أن أداة العموم تجعل أفراد الجمع آحادا أولا فان قلنا أن معنى الجمع باق معها فالمفرد ينفي ما ينفيه الجمع من الواحد والاثنين وإن قلنا أنها سلبية وصار للجنس استويا أو يتفرع عليه لحواف لا يتزوج النساء أو لا يشتري العبيد فن قال بنى معنى الجمع يقول لا يبحث إلا بثلاثة وهو مذهبنا كما صرح به الرافعي في الطلاق محافظة على الجمع ولم ينظروا إلى كونه جمع كثرة حتى لا يبحث إلا بأحد عشر ولما منع أن يمنع الفرق بين لا أكلم الرجل ولا أكلم الرجال

الزيد أي كل عالم وكل عالمين وكل علماء فأفاده عبد الحكيم قال العلامة اليعقوبي وإنما حمل الجمع المرفع بلام الاستغراق في استغراقه على استغراق المفرد لأنه ان حمل على استغراق أحاد المجموع الذي هو مقتضى أصل دلالة لزم في مضمونه التكرار وأن لا يكون له آحاد متميزة لأن الثلاثة مثلا من آحاده فإذا زيد عليها واحد كانت أربعة وكان المجموع من آحاده فيدخل الأحاد الأول في الثاني وإذا زيد واحد وكان خمسة لزم فيه دخول الأربعة فيتكرر فيه كل فرد مع ما بعده إلى غير النهاية بل مجموع الأفراد حينئذ موجب لتكرار جميع ما قبله لأنه جماعة يدل عليها الجمع حينئذ لا يتحقق للجمع آحاد فيها يجري العموم كما جرى في المفرد

إذا

فلذلك جعلت آحاده آحاد المفرد التي لا يدخل بعضها في بعض

اتهي كلامه وإيضاحه أن الثلاثة مثلا جماعة فتندرج في الجمع بنفسها لكونها من آحاده وجزء من الأربعة والخمسة وما فوقها التي هي من آحاد الجمع فتكون الثلاثة مندرجة في الجمع في ضمنها فالأمر إلى أن الثلاثة مندرجة تحت الجمع مرتين مرة من حيث أنها من آحاده ومرة من حيث أنها جزء من الأربعة والخمسة مثلا التي هي من آحاده فحمل الجمع المرفع في استغراقه على استغراق الجمع موحب للتكرار وأيضا السكك من حيث هو كل جماعة فلو اعتبر في استغراق الجمع كل واحد واحد منها كان تكرار محض ولذلك ترى الأئمة يفسرون الجمع المستغرق إما بكل واحد واحد وإما بالمجموع من حيث هو مجموع

(قوله ولما كان ههنا) أى هذا للوضع وهو قوله واستفراق للفرد أشمل (٣٤١) وقوله مظنة اعتراض أى موضع

ولما كان ههنا مظنة اعتراض وهو أن أفراد الاسم يدل على وحدة معناه والاستفراق على تعدده وهما متنافيان أجاب عنه بقوله

لزم فيه دخول الأربعة في تكرر فيه كل فرد مع ما بعده إلى النهاية بل مجموع الأفراد حينئذ بموجب لتكرير جميع ما قبله لانه جماعة يدل عليها الجمع حينئذ لا يتحقق للجمع أحد يجري فيها العموم كما جرى في المفرد فلذلك جعلت أحاده أفراداً التي لا يدخل بعضها في بعض فافهمه ويردها ما أورده القرأى من أن الأعم إما أن يكون موضوعاً لجميع الأفراد حقيقة أو مجازاً أو لبعضها أو لبعضها والقسمه حاضرة فإن وضع للجميع كان كل فرد مدلولاً بالتضمن وأتمت قولون بالمطابقة وان وضع للبعض فلا عموم أولغيرها

إذا كانت الاداة فيهما استفراقية ويقول لا بحث في واحد منهما إلا بتسكيم الجميع فافهمهما يقتضيان سلب العموم لا عموم السلب ويشهده نص الامام الشافعي رضي الله عنه على أنه لو حلف لا يقرأ القرآن لا بحث الا بجميعة ولو حلف لا يقرأ آ نأحدث ببعضه بناء على أن القرآن اسم يقع على كله وبعضه فقد جعل القرآن بالألف واللام في النفي للمجموع فلم يحثه الا بقراءة الجميع وان كان مفرداً يشهد لذلك قول أصحابنا لو حلف لا يشرب ماء البحر لم يثبت الا بكاه ولا يرد عليه قول أصحابنا لو حلف لا يتزوج النساء حدث بثلاث ولو حلف لا يشرب الماء حدث ببعضه لان العرف صرف هذه الألف واللام عن الاستفراق إلى الجنسية ولم يصرف لا يشرب ماء البحر فان الاضافة أدل على العموم من الألف واللام كما صرح به الامام فخر الدين في تفسيره فلم يقولوا العرف لما رخصتها به وبعد أن انتهت هذه القاعدة على التحقيق فلنرجع لمباراة المصنف فقوله استفراق المفرد أشمل الظاهر أنه يريد أنه يدل على ما لا يدل عليه الجمع بدليل ما ذكره من الدليل وليس اطلاقه بصحيح كما سبق وقوله بدليل محبة لرجال اذا كان فيها رجالان لا يدل على أن استفراق النكرة المفردة في النفي أبلغ من استفراق الجمع المنكر فيه وكلامنا انما هو في الألف واللام تنبيه الألف واللام عند السكاكي على ما تعرفه من تأمل كلامه انما هي لتعريف المهد الذهنى خاصة وأما الجنسية والاستفراقية والهدية عهداً خارجياً فكلاهما داخل تحت المهد الذهنى والذي الجأ لذلك أنه أورد سؤالاً حاصله أن قولهم الألف واللام لتعريف الحقيقة لا يجوز أن يراد به نفس الحقيقة إذ لو كان كذلك لسكانت أسماء الأجناس من غير دخول الأداة عليها معارف لدلائلها على نفس الحقيقة ووضعها لذلك بالاجماع لا يقال ليست دالة على نفس الحقيقة قبل اللام بل دالة على الوحدة لان ذلك ان صح في نحو رجل وقرس لا يصح في المصادر كذا كل وضرب فانه ليس موضوعاً لواحد من جنسه لكنه ليست معارف اجماعاً ولو كانت معارف لكأن اللام تأكيذاً ولا يجوز أن يراد بكونها لتعريف أن المراد بها الفرد المعين وهو المهد الخارجى أو غير المعين وهو المهد الذهنى إذ لو كان كذلك لم يبق فرق بين الجنسية والهدية لان الجنسية هي التي يحضر معناها في الذهن ولا يجوز أن يكون المراد الاستفراق لان حقيقة الاستفراق غير تعريف الحقيقة ولانه يلزم التناقض لدلالة الاستفراق على التعدد والاسم على الوحدة وذكر السؤال الذى سيأتى وأورد عليه قطب الدين منع الملازمة ومنع دليلها وهو قوله ان تعريف المهد ليس شيئاً غير القصد الى الحاضر في الذهن فان فرقا ظاهراً بين القصد الى شخص من أفراد الحقيقة حاضراً في الذهن والقصد الى الحقيقة من حيث هي هي واعتراض عليه بأن الحقيقة اذا أخذت حاضرة في الذهن تكون فرداً من أفراد الحقيقة المطلقة والمراد بتعريف المهد ليس فرداً حاصل في الذهن بل أعم من ذلك وفي الاعتراض نظر والخطب يسير لان ذلك يرجع الى اصطلاحين لا مشاحة فيهما قال المصنف في الايضاح فالحاصل أن المراد باسم الجنس العرف باللام إما نفس الحقيقة لا ما يصدق عليه من الأفراد وهو تعريف الجنس والحقيقة ونحوه علم

اعتراض مظنون وحاصله أنه ينبغي أن لا يجوز ادخال أداة الاستفراق على اسم الجنس للمفرد لان الاسم لكونه في مقابلة التثنية والجمع يدل بافراده على وحدة معناه بمعنى أنه لا يكون آخرمه مثله وأداة الاستفراق الداخلة عليه تدل على تعدده وأن معه آخر مثله ويمتنع أن يكون الشيء الواحد واحداً متعدداً في حالة واحدة لتنافيها وحينئذ بطل كون المفرد مستفراقاً فقول الشارح وهو أن افراد الاسم أى الاسم المفرد وقوله والاستفراق أى وذو الاستفراق وهو الاداة يدل على تعدده وقوله وهما أى الوحدة والتعدد متنافيان فالتناقض واقع بين المدلولين فقول المصنف ولاتناقض بين الاستفراق الخ ان جعل باقياً على ظاهره كان غير مناسب لانه جعل التناقض بين الاستفراق الذى هو مدلول حرف الاستفراق والافراد الذى هو الدال على الوحدة والأنسب أن يجعل التناقض اما بين الدالين وهما حرف الاستفراق الدال على التعدد والافراد الدال على الوحدة واما بين المدلولين وهما الاستفراق والوحدة قيل هذا الاعتراض انما يظهر على القول بأن اسم

ولانتفى بين الاستغراق وإفراد اسم الجنس لان الحرف انما يدخل عليه مجردا عن الدلالة على الوحدة والتعدد

الجنس موضوع للفرد المنتشر أما على القول بأنه موضوع للماهية فلا يظهر لانه لا تنافي بين الماهية والتعدد لانها كما تتحقق في ضمن الفرد تتحقق في ضمن الجماعة وعبارة ابن يعقوب قوله ولا تنافي الخ دفع لبحث يرد وهو أن افراد الاسم يدل على وحدة معناه لان اسم الجنس النكرة ان قلنا بوضعه لفرد الشائع فدلالته على الوحدة ظاهرة وان قلنا بوضعه للحقيقة فالغرض منها ما تتحقق به وأقله ما يتبادر من الاستعمال وهو فرد واحد فكان افراد الاسم مقتضيا للوحدة على كلا المذهبين والاستغراق ينافي ذلك اه وانما كان الغرض منها ما تتحقق به لان أكثر الأحكام المستعملة في اللغة والصرف جارية على الماهيات من حيث انها في ضمن فرد لا عليها من حيث هي (قوله لان الحرف الخ) حاصل ما ذكره جوابان أولهما بتسليم أن الوحدة تنافي التعدد وثانيهما منع تنافيهما وحاصل الثاني أنا لان سلم أن الوحدة تنافي التعدد لان معنى الوحدة (٣٤٢) عدم اعتبار اجتماع أمرا خرمعه والفرد الداخلة عليه أداة الاستغراق معناه كل فرد

(ولانتفى بين الاستغراق وإفراد الاسم لان الحرف) الدال على الاستغراق كحرف النفي ولان التعريف (انما يدخل عليه) أي على الاسم المفرد حال كونه (مجردا عن) الدلالة على (معنى الوحدة)

فالدلالة التزامية وأتم لا تقولون بها فخرجت دلالة العام عن جميع الدلالات وجوابه مذكور في غير هذا الحل نعم يفارق الجمع المفرد اذا نزل كل منهما عن درجة العموم بأن المفرد ينتهي في ذلك النزول الى الواحد والجمع ينتهي به الى الجمع وقوله (ولانتفى بين الاستغراق وإفراد الاسم لان الحرف انما يدخل عليه مجردا عن معنى الوحدة) دفع لبحث يرد وهو افراد الاسم يدل على وحدة معناه لان اسم الجنس النكرة ان قلنا بوضعه للوحدة الشائعة فدلالته على الوحدة ظاهرة وان قلنا بوضعه للحقيقة فالحقيقة مفردة والغرض منها ما تتحقق به وأقل ما يتبادر ما يستعمل فيه فرد واحد فكان افراد الاسم مقتضيا للوحدة على كلا المذهبين والاستغراق ينافي ذلك فأجاب بأن لا تنافي لان الحرف الدال على الاستغراق سواء كان حرف تعريف أو غيره انما يدخل على الاسم مجردا عن معنى الوحدة التي وضع لها أو التي اقتضاها ما يتبادر في أصل استعماله على ما بينا كما أنه مجرد عن معنى الكثرة فجاء الحرف مفيدا مع الاسم للاستغراق

الجنس كأسمية وإما فرد معين وهو العهد الخارجي ونحوه العلم الخاص كزيد وإما فرد غير معين وهو العهد الذهني ونحوه النكرة كرجل وإما كل الافراد وهو الاستغراق ونحوه لفظ كل مضافا الى النكرة كقولنا كل رجل وقد شكك السكاكي على تعريف الحقيقة والاستغراق بما خرج الجواب عنه ما ذكرنا اه قال الكاشي ولم يخرج الجواب عن شك السكاكي بما ذكره ولا أدري كيف خرج منه جواب شكه (قلت) لانه فرق بين العهد الذهني والجنسي كما فعل قطب الدين فكيف يظهر له جواب قطب الدين ولم يظهر له جواب الايضاح والأول داخل في الثاني ص (ولانتفى بين الاستغراق وإفراد الاسم لان الحرف انما يدخل عليه مجردا عن معنى الوحدة) ش هذا جواب عن سؤال مقدر أورده السكاكي وهو أن افراد الاسم ينافي أن تكون الأداة الداخلة عليه للاستغراق لان الافراد يدل على الوحدة والاستغراق على التعدد فأجاب بأن الحرف انما يدخل عليه أي عند ارادة الاستغراق مجردا عن الوحدة والتعدد

فرد بدلا عن الآخر بحيث لا يخرج فرد من الافراد التي يصدق عليها اللفظ حقيقة أو عرفا وهذا لا ينافي الوحدة لاتصاف كل فرد بها إذ كل فرد لم يعتبر فيه ضم شيء آخر معه وليس معنى المفرد الداخلة عليه أداة الاستغراق مجموع الافراد حتى يحصل التنافي لان مجموع الافراد كل فرد مع اجتماعه مع آخر وهذا ينافي الوحدة وهي عدم اجتماع أمر آخر معه وحاصل الجواب الأول سلمنا التنافي بينهما لكن أداة الاستغراق للفيدة للتعدد انما تدخل عليه بعد مجردة عن الوحدة كما أن علامة التثنية والجمع انما تدخل عليه بعد تجزئته عن الوحدة وهذا الجواب

مبنى على أن مدلول الاسم المفرد الوحدة بمعنى اعتبار عدم أمرا خرمعه وهو الظاهر لانه في مقابلة للنفي والمجموع فكما اعتبر فيهما أن يكون آخره كذلك يعتبر في المفرد أن لا يكون آخره وأما الجواب السابق فمبنى على أن الوحدة بمعنى عدم اعتبار أمرا خرمعه لأنها اعتبار عدم أمرا خرمه معناه واذا علمت ما ذكرناه ظهر لك أن الاولى للصنف تقديم الجواب الثاني على الأول لان الأول بالتسليم والثاني بالمنع والشأن عند المناظرة تقديم المنع على التسليم قرره شيخنا العدوي (قوله مجردا عن الدلالة على معنى الوحدة) أي فيصير محتملا للوحدة والتعدد لانه قصد به الجنس وبدخول حرف الاستغراق تعين للتعدد ثم ان تجرده عن الدلالة على الوحدة بسبب عدم ارادة تلك الدلالة وبهذا اندفع ما قال ان دلالة المفرد على وحدة معناه بحسب الوضع اذ قلنا بوضعه للفرد المنتشر فاتقال الذهن عن الفرد الى الوحدة ضروري بالنسبة لاهم بالوضع فامعنى تجر يد المفرد عن الدلالة على معنى الوحدة مع أنه يدل عليها بالوضع كذا أجاب شيخنا العدوي وأجاب الفري بأن في كلام المصنف حذف مضاف أي مجردا عن اعتبار الدلالة على الوحدة ولا يلزم من عدم



ولانه بمعنى كل الافرادى لا كل المجموعى أى معنى قولنا الرجل كل فرد من أفراد الرجال لا مجموع الرجال ولهذا امتنع وصفه بنعت الجمع والمحافظة على التثنية بين الصفة والموصوف أيضا فالخاص أن المراد باسم الجنس المرفع باللام اما نفس الحقيقة لا ما يصدق عليه من الافراد وهو تعريف الجنس والحقيقة ونحوه علم الجنس كاسامة واما فرد معين وهو العهد الخارجى ونحوه العلم الخاص كزيد واما فرد غير معين وهو العهد ذهنى ونحوه النسبة كرجل واما كل الافراد وهو الاستغراق ونحوه لفظ كل مضافا الى النسبة كقولنا كل رجل وقد شكك السكاكى على تعريف الحقيقة والاستغراق بما خرج الجواب عنه مما ذكرنا ثم اختار بناء على ما حكاه عن بعض أئمة أصول الفقه من كون اللام موضوعة لتعريف العهد لا غير أن المراد بتعريف الحقيقة تنزيلها منزلة العهد بوجه من الوجوه الخطائية إما لكون الشيء حاضرا في الذهن لكونه محتاجا اليه على طريق التحقيق أو لانه عظيم الخطر معقود به الهمم على أحد الطريقين واما لانه لا يفتى عن الحس على أحد الطريقين لو كان معهودا وقال الحقيقة من حيث هي لا واحدة ولا متعددة لتحقها مع الوحدة تارة ومع التعدد أخرى وان كانت لا تنفك في الوجود عن أحدهما (٣٤٣) فهي صالحة للتوحد والتكثف كون

الحكم استغراقا أو غير استغراق الى مقتضى المقام فإذا كان خطايا مثل المؤمن غير كريم والفاجر خب لثم حمل العرف باللام مفردا كان أو جمعا على الاستغراق بطله ابهام أن الفصل الى فرد دون آخر مع تحقق الحقيقة فيهما ترجيح لاحد التساويين وإذا كان استدلاليا حمل على أقل ما يحتمل وهو الواحد في الفرد والثلاثة في الجمع

اعتبارها الخلو عنها لأن اللفظ يدل عليها بالوضع (قوله وامتنع وصفه بنعت الجمع) أى بحيث يقال جاءني الرجل العالمون والرجل الطوال وهذا جواب عما يقال حيث جرد

وامتناع وصفه بنعت الجمع للمحافظة على التثنية كل اللفظي (ولانه) أى المفرد الداخل عليه حرف الاستغراق (بمعنى كل فرد لا مجموع الافراد ولهذا امتنع وصفه بنعت الجمع) عند الجمهور

ولا يخفى لزوم المجاز على القول بأن النسبة موضوعة لمعنى الوحدة دون الآخر ولا يخفى أيضا لزوم استعمال المفرد فيما يستعمل فيه الجمع حينئذ وهو جميع الافراد ولهذا قيل ان عدم وصفه بنعت الجمع للشاكلة اللفظية وهذا مما ينفع في وجه الفرق بين المفرد والجمع تأمله ثم أشار الى تليل آخر يندفع به البحث أيضا فقال (ولانه) أى المفرد العام بدخول الحرف (بمعنى كل فرد لا) بمعنى (مجموع الافراد) اذ لا مانع من أن يعتبر في اللفظ عموم مع الاشارة باستقلال وحدة كل فرد عند اللفظ بالحكم اذ ليس المراد به أن معناه فرد واحد لا غير بل مطلق الفرد الواحد كان مع غيره أم لا فإذا جاء حرف العموم أفاد مع اللفظ أن مدلوله المحكوم عليه ذلك الفرد مع ذلك الفرد ومع ذلك الفرد الى آخرها لا مجموعهما من غير اشارة بالوحدة التي كانت في الاصل (ولهذا) أى ولا أجل أن معناه كل فرد لا مجموع الافراد (امتنع وصفه) أى المفرد العام (بنعت الجمع) عند الجمهور وان حكاه الاخفش في الدينار الصفر والدرهم البيض وذلك لان نعت الجمع انما هو للمجموع لا لما فيه اعتبار كل فرد وهذا غاية ما يحاول في

ص (ولانه) بمعنى كل فرد لا كل الافراد ولهذا امتنع وصفه بنعت الجمع) ش هذا جواب ثان وهو أن الافراد والتعميم ليس بينهما تناف لان معنى الافراد باق وأداة العموم تقيت أشخاص ذلك المفرد واستوعبت الان مدلولها كل رجل لا كل الافراد أى لا مجموعها لان دلالة العموم كلية لا كل ولهذا امتنع وصفه بنعت الجمع فلا يصح أن تقول الرجل العاقلون وفيما قاله نظر فقد سمع من كلامهم أهل الناس الدينار الحمر والدرهم البيض وجوز ابن مالك وغيره ولا يشبهه قوله تعالى أو الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء ولا دلالة فيه لان الطفل يستعمل بأصل الوضع للجمع كما سبق بل لو كانت الالف

عن معنى الوحدة ومجبه حرف الاستغراق دل على متعدد وحيث دل على متعدد فمقتضاه أنه يجوز وصفه بوصف الجمع مع أنه ممنوع وحاصل الجواب أن النحاة انما منعوا من ذلك الوصف للمحافظة على الشاكلة اللفظية وفي هذا الجواب نظر لان ذلك الاسم مفرد في اللفظ وجمع في المعنى وما هو كذلك يجوز فيه مراعاة اللفظ ومراعاة المعنى بل مراعاة المعنى أولى بمقتضى القياس ومنه قوله تعالى أو الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء فالمحافظة على التثنية كل اللفظي لانفي الامتناع المذكور فالأولى للشارح أن يقول وعدم اطراد وصفه بنعت الجمع للمحافظة على التثنية كل اللفظي والمراد بعدم اطراد عدم الكثيرة وان كان الوصف بالذكور قياسا كما مر (قوله ولانه) الأولى أن يقول أولانه بأوالتى لاحد الشيتين لانه جواب ثان أى اما أن يجاب بالاول للمقتضى سلب الوحدة أو بهذا الثاني للمقتضى بقاءها (قوله بمعنى كل فرد) أى وكل فرد لا ينافي الوحدة التي هي عدم اعتبار ضم شيء لذلك الفرد بل هو متصف بها ولا ينافي التثنية في الالو كان معنى المفرد الداخلة عليه أداة الاستغراق مجموع الافراد لا باعتبار ضم شيء للفرد وهو فرد ثان وثالث فالخاص أنه لا ينافي الوحدة المجموع الافراد دون كل فرد لا تصاف بها (قوله ولهذا) أى ولا أجل كون المفرد الداخل عليه أداة الاستغراق معناه كل فرد امتنع وصفه بنعت الجمع بأن يجعل الجمع نعتا له

\* وان كان بالاضافة فالانه ليس للتسكك الى احضاره في ذهن السامع طريق أخصر منها كقوله  
هو اى مع الركب اليانين مصد \* جنيب وجماني بمكة موثق

(قوله وان حكاه الأخفش) عن بعضهم في قوله أهلك الناس الدينار الصفر والدرهم البيض نظرا لكون آل للجنس ومدخولها بصدق  
بالجمع لتحققه (قوله لانها) أى (٣٤٤) الاضافة بمعنى العرف بها أخصر طريق ظاهره أنها أخصر طرق التعريف

وان حكاه الأخفش في نحو الدينار الصفر والدرهم البيض (وبالاضافة) أى تعريف للسند اليه بالاضافة  
الى شئ من المعارف (لانها) أى الاضافة (أخصر طريق) الى احضاره في ذهن السامع (نحو هو اى)

تقرر بهذا الجواب وقد علم منافاته لما قبله لافضائه بقاء معنى الوحدة واقتضاء الاول سلبها فكان  
الاولى أن يقول أولانه الخ بأوالتى هي لاحد الشئين ثم رد أن يقال ان الدلالة على ما ذكرنا تكون  
بعد الوضع له حقيقة أو مجاز ضرورة انتفاءها عند انتفاء الوضع حينئذ ان وضع الرجل مثلا حيث يقصد  
عمومه أو لرجل لكل فرد على المعية عاد الى المجموع كوضع الجمع وان وضع على البدلية كما قيل فلا  
وجه له اذ لا عموم حينئذ وان وضع لغير ذلك فلم يفهم حتى يحكم عليه فبطلت الحيلة في بقاء معنى الوحدة  
السامع من الوصف بنعت الجمع والتأنيس لذلك بأن المعنى هذا الفرد وذلك الفرد الى آخرها لاحصائه  
لان هذه ألفاظ لمان متعددة وكلامنا في دلالة لفظ واحد على تلك المعاني فتأمل في هذا المقام  
(وبالاضافة) أى تعريف للسند اليه بالاضافة الى بعض المعارف وقد علم أن مرتبة المضاف هي مرتبة  
ما أضيف اليه يكون (لانها) أى الاضافة (أخصر طريق) يمكن احضاره به في ذهن السامع  
والاختصار يناسب المقام (نحو هو اى)

واللام فيه وقلنا باحدا الاحتمالين السابقين وهو أن اسم الجنس اذا كان نسكرة وأريد به المطلق لا يدل  
على الوحدة فيمكن أن يقال بجواز رعاية معناه فيجمع باعتبار ما تحت تلك الحقيقة من الافراد وهذا  
المعنى أظهر في قولهم أهلك للناس الدينار الحرما قاله ابن مالك من كون الاداة فيه للاستغراق وقد  
بسط القول على ذلك في مسألة الحقائق الشرعية في شرح المختصر وعلم أن الجواب الثاني في كلام  
الصنف أولى من الاول لان الاول يقتضى أن الاداة دخلت على الحقيقة فاستغرقتها وهي حقيقة  
واحدة لا تعدد فيها والعموم شأنه الافراد للتعدي والجواب الأول يقتضى أن مدلول العام الحقيقة  
والثاني يقتضى أن مدلوله الافراد وهو الحق ويجوز أن يكون قوله ولانه بمعنى كل فرد جوابا عن سؤال  
مقدر كأنه يقول لو كانت الاداة تفيد العموم لصح الوصف بالجمع فأجاب بأنها للتفصيل \* تنبيه \*  
تلخص أن الألف واللام على أقسام أحدها جنسية فقط كقولك الرجل خير من المرأة أى حقيقة  
الرجولية خبر من حقيقة الأنوثة الثاني عهدية عهدا خارجيا كالرجل لمعين الثالث عهدية ذهنا  
ونعنى بالخارجى ما كان السامع يعرفه وبالذهنى ما انفرد للتسكك بمعرفة والا فالعهد لا يكون الا فى  
الذهن الرابع عهدية جنسية كقولك أكرم الرجل تريد جنس الحجازى فى جواب من قال حضر  
حجازى الخامس كذلك وهو مفهود ذهنى لا خارجى كالتمثال المذكور حيث لم يكن فى جواب السادس  
استغرافية جنسية مثل ان الرجل الجاهل خبر من المرأة السابع استغرافية جنسية عهدية كالتمثال  
المذكور مراد به الحجازى الثامن كذلك والمعهود ذهنى التاسع جنسية ولكن ير بدجلة ذلك الجنس  
لأباعتبار العموم بل يكون المدلول الحقيقة كلها وهو بمعنى العموم المجموعى وينبى أن يجعل منه  
قوله تعالى عالم الغيب والشهادة يفيد علم الافراد والمجموع معا فان المجموع فى الإثبات يستلزم  
الافراد فلذلك قلنا ان جزم الصنف بأن الاداة فيه استغرافية فيه بحث ص (وبالاضافة الخ)

وليس كذلك اذ لا تظهر  
الأخصرية الا بالنسبة  
للوصول وأما العلم والضمير  
واسم الإشارة والمصرف  
باللام فالأمر بالعكس  
وأجيب بأن المراد انها  
أخصر الطرق فى احضار  
السند اليه فى ذهن السامع  
ملتبس بالوصف الذى قصده  
التسكك لاحضاره فى ذهن  
السامع من حيث ذاته  
ألا ترى أن قصد التسكك  
فى البيت المذكور احضاره  
بوصف كونه مهويا لاجل  
إفادة زيادة التحسرو لو قال  
الذى أهواه أو من أهواه  
أو الذى يميل اليه قلبى مع  
الركب اليانين الخ لكان  
طريقا مفيدا لمقصود  
التسكك لأنه ليس أخصر  
من الاضافة ولو اتى به اسم  
إشارة أوضحى بأن قيل  
هذا مثلا أو هو مع الركب  
اليانين الخ لا يفيد غرض  
التسكك اذ لا يعلم كونها  
محبوبة أم لا ولو قيل هند  
مهوى أو محبوبتى كان  
غيراً أخصر وان كان مفيدا  
لفرض التسكك ولو اتى به  
معرفا باللام لم يفد غرضه  
الابواسطة الجار والمجرور

نحو المحبوبى وفيه طول بالنسبة للمضاف (قوله نحو هو اى) أى نحو قول جعفر بن علية الحارثى وهو مسجون حين قتل واحدا  
من بنى عقيل بمكة فسجن بها ثم انه كان يومئذ فى مكة ركب من اليمن وفيه محبوبته ثم ان الركب عزم على الرحيل فأنشد هذا وبعده  
عجبت لسراها وأنى نخلصت \* الى وباب السجن دونى مفاق أملت فحيت ثم قامت فودعت \* فلما تولت كادت النفس تزهرق

وإما لا غنائها عن تفصيل معتز أو مرجوح لجهة كقوله بنومطر يوم اللقاء كأنهم \* أسود لها في خيل خفان أشبل وقوله قوي هم قتلوا أيم أخي \* فإذا رميت بعيني سمي وإما لتضمنها تعظيما

فلا تحسبي آتي تخشعت بعدكم \* لشيء ولا آتي من الموت أفرق ولا أن قلبي يزدهية وعيدهم \* ولا أني بالمشي في القيد أفرق ولكن عرتني من هو الكرامة \* كما كنت ألتى منك إذ أنا مطلق (قوله أي مهوي) ثلاث يا آت الأوليان من نفس الكلمة والأولى (٣٤٥) منها بدل من واو مفعول إذا صله هو وي

اجتمعت الواو والياء وسبقت أحداها بالسكون قلبت الواو ياء وأدغمت الياء في الياء والثانية لام الكلمة والياء الأخيرة ياء التكلم

أضيف إليها الاسم بعد الاعلال السابق (قوله ونحو ذلك) أي كمن أهواء أو الذي يميل إليه قلبي (قوله والاختصار مطلوب) أشار بهذا إلى أن احضاره في ذهن السامع بأخصر طريق إنما يقتضي تعريفه بالاضافة إذا كان الاختصار مطلوباً وإلا فلا يقتضيه (قوله وفرط السامة) أي شدتها وهو عطف على معلول (قوله على الرحيل) أي عازم على الرحيل (مع الركب) اسم جمع لراكب (قوله الجمانين) جمع يمان بمعنى يمين وأصل يمان يمانى أعلى اعلال قاض يمانى مخفف يمين يياء مشددة نسبة لليمن

أي مهوي وهذا أخصر من الذي أهواء ونحو ذلك والاختصار مطلوب لضيق المقام وفرط السامة لكونه في السجن والحبيب على الرحيل (مع الركب الجمانين مصد) أي مبعده ذاهب في الأرض وتامه \* جنب وجناني بمكة موثق \* الجنب الجنوب المستنقع والجمان الشخص والوثق للقيد ولفظ البيت خبر ومعناه تأسف وتحسر (أو لتضمنها) أي الإضافة (تعظيما

أي مهوي ومعلوم أن هذا أخصر ما يمكن في المقام في احضار السند إليه كالذي أهواءاً ومحجوب أهواء أو ونحو ذلك والاختصار في هذا المقام مطلوب لضيق الصدر وفرط الضجر والسامة لكونه في السجن والحبيب على الرحيل متوجه لزيادة البعد الموجب لتعذر الوصال (مع الركب الجمانين مصد) أي مبعده ذاهب في الأرض يقال أبعده ذاهب في الأرض وأبعدها قال الله تعالى إذ تصعدون ولا تلوون على أحد وتام هذا البيت قوله جنب وجناني بمكة موثق \* والجنب الجنوب المستنقع والجمان الجسم والشخص والوثق هو القيد بوثق من قيد أو غيره ولفظ البيت خبر والفرض منه التحسر والتحزن وإظهار الأسف (أو لتضمنها) أي الإضافة (تعظيما

ش التعريف بالاضافة يكون لأحد أسباب \* الأول أن لا يكون لاحضاره في ذهن طريق أخصر من الإضافة وينبغي أن يقيد بما إذا كان المقام مقام اختصار كما صنع في الفتح كقول جعفر بن عتبة حين حبس بمكة

هو أي مع الركب الجمانين مصد \* جنب وجناني بمكة موثق فانه لا طريق أخصر من ذلك وإنما جعل هذا مقام اختصار لأن حال المحبوس حال ضيق وبعد هذا البيت عجت لسراها وآتي تخلفت \* إلى وباب السجن دوني مطلق وأورد عليه أن التعجب منصوب على قوله وآتي تخلفت فيلزم أن يكون معمولاً لقوله عجت ولا يصح فإن الاستفهام لا يعمل فيه ما قبله وأجيب بأن الاستفهام ضمن معنى التعجب فلا حاجة لجعله معمولاً لعجت \* الثاني أن يتضمن التظيم لأن المضاف إليه أو المضاف أو غيرها فإلضاف كقولك عبد الخليفة قادم فأكرمه ومنه أعني ما يتضمن تعظيم المضاف وإن لم يكن مسنداً إليه لاندغى الألف عدها \* فانه أشرف أسمائي

وقوله تعالى إن عبادي ليس لك عليهم سلطان والمضاف إليه كقولك عبدى فعل كذا تريد تعظيم شأن نفسك بأنك ذو عبد وتعظيم شأن غيرها كقولك عبد السلطان عند فلان تريد بالاضافة الأولى

(٤٤ - شروح التلخيص - أول) حذفت إحدى الياءين تخفيفاً وعوض عنها الألف التوسطة ثم حذفت الياء الثانية لإعلاؤه اعلال قاض كما مر (قوله مصد) بكسر العين خبر هو أي وهو مأخوذ من أصد في الأرض مضى فيها فاصلة محدوفة بقرينة المقام وقوله أي مبعده بكسر العين مأخوذ من أبعده لازم بمعنى بعد أي انه بعيد الأسفار فهو بيان للمعنى المراد وقراءته بفتح العين اسم مفعول من أبعده المتعدي أي أبعده الغير يبعدها مقام المدح - وصا وقد وصفه بأنه مجنوب ومستنقع تأمل (قوله ذاهب في الأرض) بيان لأصل المعنى (قوله المستنقع) أي الذي يتبعه قومه ويقدمونه أمامهم وهو كناية عن كون تلك المحبوبة لا يمكن انفلاتها عن الركب وتأتي إليه وقوله ومعناه تأسف وتحسر أي على بعد الحبيبة

لشأن المضاف اليه كقولك عبدى - حضر فقام شأنك أو شأن المضاف كقولك عبد الخليفة ركب فنعظم شأن العبد أو لشأن غيرها كقولك عبد السلطان عند فلان فنهظم شأن فلان أو تحقيرا نحو ولد الحجام حضر وإلا اعتبار آخر مناسب

(قوله لشأن المضاف اليه) أى تعظيما لشأن المضاف اليه الذى أضيف له المسند اليه وانما قدمه على المضاف مع أنه مؤخر فى اللفظ نظرا لتقدمه فى الاعتبار لأنه منسوب اليه فهو (٣٤٦) أشرف بخلاف المضاف فانه وإن كان مقدما فى اللفظ لكنه مؤخر فى الاعتبار

لشأن المضاف اليه أو المضاف أو غيرها كقولك) فى تعظيم المضاف اليه (عبدى حضر) تعظيما لك بأن لك عبدا (و) فى تعظيم المضاف (عبد الخليفة ركب) تعظيما للعبد بأنه عبد الخليفة (و) فى تعظيم غير المضاف والمضاف اليه (عبد السلطان عندى) تعظيما للتكلم بأن عبد السلطان عنده وهو غير المسند اليه المضاف وغيره ما أضيف اليه المسند اليه وهذا معنى قوله أو غيرها (أو) لتضمنها (تحقيرا) للمضاف (نحو ولد الحجام حاضر) أو المضاف اليه نحو ضارب زيد حاضر أو غيرها نحو ولد الحجام جليس زيد أو لاغنائها عن تفصيل متعذر

لشأن المضاف اليه أو (لشأن المضاف أو) لشأن (غيرها) أى غير المضاف اليه والمضاف (كقولك) فى تعظيم المضاف اليه (عبدى حضر) فى اضافة العبدال اليه تعظيم التكلم نفسه بأن له عبدا (و) كقولك تعظيم المضاف (عبد الخليفة ركب) فى اضافة العبد الى الخليفة تعظيم العبد بأنه عبد الخليفة فان العبد يز هو ويشرف بقدر مولاه (و) كقولك فى تعظيم غير المضاف والمضاف اليه (عبد السلطان عندى) فى الاخبار بعندية عبد السلطان تعظيم للتكلم بأن العبد المضاف الى السلطان لديه وباه التكلم هنا ولو كانت مضافا اليها لكنها ليست مضافا اليها المسند اليه مع أن المضاف اليها ما أوجب لها التعظيم إلا بالمظروف الذى هو المسند اليه المضاف للسلطان وكون ما ثبت له التعظيم ليس مسندا اليه مضافا ولا مضافا اليه المسند اليه هو المراد بقوله أو غيرها ولا يريد غير المسند المضاف اليه فى الجملة بل بقيد كونه المضاف منهم مسندا اليه كما بينا (أو لتضمنه تحقيرا) إمالة ضاف الذى هو المسند اليه (نحو ولد الحجام حاضر) تحقيرا للولد الذى هو مسند اليه بأنه ولد الحجام واما المضاف اليه نحو مهيمن زيد حاضر تحقيرا لزيد بأن له مهيما وإما لغيرهما نحو ولد الحجام جليس زيد تحقيرا لزيد بأن جليسه ولد الحجام وليس مسندا اليه مضافا ولا مضافا اليه المسند اليه وقد يعرف المسند اليه بالاضافة لاغنائها عن تفصيل متعذر نحو وافق أهل الحق على كذا لتعذر تسمية جميع أهل الحق أو عن تفصيل متعسر نحو أهل

تعظيم فلان المذكور فى الاضافة الثانية وهذا المثال قصد بالاضافة فيه تعظيم المضاف اليه فى الاضافة والاحسن أن يمثل بعبد السلطان زار فلانا \* والثالث أن يراد بها التحقير كقولك عبد الحجام حضر هذا ما ذكره فى الكتاب وفى الايضاح ذكر بعد الطريق الأول قوله وإلا غنائها عن تفصيل متعذر أو مرجوح كقوله بنو مطر يوم اللقاء كأنهم \* أسود لها فى غيل خفان أشبل وقوله قومي هم قتلوا أميم أخى \* فاذا رميت يصيبني سهمى فانه لو عددهم اطلال ومنه

أولاد جفنة حول قبر أبيهم \* قبر ابن طارية الكريم المفضل وهذا تركه المصنف لانه داخل فى قوله أخصر طريق زاد السكاكى أنه يكون حيث لا يكون لا حضارى ذهن السامع طريق سواها أصلا كقولك غلام زيدان لا يعرف غير ذلك (١) لكن الاضافة أخصر ولعله

لانه منسوب واعترض على المصنف بأن هذا التضمن قد يوجد فى غير صورة الاضافة كما فى قولك الذى هو عبد السلطان عندى أو الذى هو عبدى أو عبد الخليفة حضر فالوجه أن الاضافة لا ترجح على غيرها بإفادة التضمن المذكور إلا بانضمام الاختصار اليها كذا قيل وفيه أنه تقدم أنه لا يشترط فى النسبة أن تكون مختصة بالطريق المؤدية لها ولا أن تكون بها أولى بل يمكن مجرد المناسبة بينهما وإن كانت تلك النسبة يمكن تأديتها بطريق آخر فتأمل (قوله وفى تعظيم المضاف) أى الذى هو مسند اليه (قوله تعظيما للتكلم بأن عبد السلطان عنده) أى وفيه تعظيم للمضاف أيضا لكنه غير مقصود ولا ملاحظ (قوله وهذا معنى الخ) جواب عما يقال ان هذا لا يخرج عن تعظيم المضاف اليه لان التكلم مدلول الياء المضاف اليها عند فهو مضاف اليه وحاصل

الجواب أن المراد بالغير فى كلام المصنف غير المسند اليه المضاف وغيره ما أضيف اليه المسند اليه وهذا لا ينافى كونه مضافا اليه لكن غير ذلك وليس المراد بقوله أو غيرها غير المضاف اليه مطلقا وغير المضاف مطلقا حتى يرد أن ما ذكره من المثال الثانى ليس غيرهما بل منهما (قوله أو تحقيرا للمضاف) أى الذى هو مسند اليه وقوله أو المضاف اليه أى الذى أضيف اليه المسند اليه لان الكلام فيه

(١) لكن الاضافة أخصر هكذا فى الاصل وانظر ما معنى الاستدراك ولعل فى العبارة سقطا وتحريف فاحر ركتبه مصححه

(قوله نحو اتفق أهل الحق) أي فانه يتعذر تعداد كل من كان على الحق كما أنه يتعسر تعداد أهل البلد في المثال بعده (قوله أولانه) أي الحال والشأن (قوله مثل تقديم البعض) أي المؤدى ذلك الى منافسة وحقد أو نحوهما (قوله الى غير ذلك من الاعتبارات) كما لو كان المقصود التصريح بالذم والاهانة للسنداليه نحو علماء البلد فعلاوا كذا من الامور القبيحة فان في هذا نصريح بما يذمهم بخلاف لو قيل فلان وفلان فعلاوا كذا من الامور القبيحة فانه عند النصريح باسمهم العلم لم يكن هناك نصريح بذمهم والذم عليهم لان الموجب للوم والذم وصفهم بالعلم وهو لا يتأتى الا بالاضافة وكاغناء الاضافة عن تفصيل تركه أولى لجهة ككبرون التفصيل يقتضى ذما أو اهانة أو خوفا وان أمكن استيفاء التفصيل كقوله قومي هم قتلوا أمم أخى (٣٤٧) ✳ فاذا رميت يصيبني سهمي

يقول يا أمية قومي هم  
الذين جفوني بقتل أخى  
فاذا رمت الانتصار منهم  
عاد ذلك على بالنكابة في

نفسى لان عز الرجل  
بشهرته ولو فصل قاتلى  
أخيه لحقوده ونفروا عنه  
ولان في التفصيل نصريح بما  
بذم قومه وعدد معايهم  
بخلاف تركه (قوله وأما  
تنكيره أي تنكير المسند  
اليه) أي ابراده ذكرة  
سواء كان مفردا أو مثنى أو  
مجموعا (قوله فللافراد) أي  
فلكون المقصود بالحكم

فردا غير معين من الافراد  
التي يصدق عليها مفهومه  
ففي الجمع المقصود بالحكم  
فرد من معناه وهو جماعة  
بما يصدق عليه مفهومه  
وفي المثنى المقصود بالحكم  
فرد من معناه وهو اثنان  
بما يصدق عليه مفهومه  
فذلك جاء في رجلان أي

نحو اتفق أهل الحق على كذا أو متعسر نحو أهل البلد فعلاوا كذا أو لانه يمنع عن التفصيل مانع  
مثل تقديم البعض على بعض نحو علماء البلد حاضرون الى غير ذلك من الاعتبارات (وأمانتك به) أي  
تنكير السنداليه (فللافراد) أي للقصد الى فرد ما يقع عليه اسم الجنس

البلد فعلاوا كذا لان تسمية أهل البلد ولو أمكن متعسر أو عن تفصيل منع منه مانع ولو لم يتعسر كأن  
يكون في التسمية تقديم بعضهم على بعض وهو يعظم نحو علماء البلد فعلاوا كذا فلو قيل فلان وفلان  
كان فيه تعظيم بعضهم على بعض بالتقديم وفيه غيب المقدم عليه ونحو ذلك كأن يكون في التسمية  
ذمهم واهانتهم صريح بما التصريح مستكره نحو علماء البلد مقصرون في إظهار الحق أو لتضمن  
الاضافة استعظاما كقوله تعالى ولكن في غير اضافة السنداليه لا تضار والدة بولدها ولا مولود له بولده  
فانه لما نهى كل من الرجل والمرأة عن المضارة أضيف الولد لكل منهما استعظاما لهما عليه أن لا يصدر  
منهما ضرر بصاحبه يؤذى بولده الى غير ذلك من الاطائف التي لا تنحصر (وأمانتك به) أي أما ابراد  
السنداليه نكرة (فللافراد) أي للقصد الى مفردا أما إذا قلنا ان النكرة موضوعة للوحدة الشاملة  
فدلالة النكرة على المفرد ظاهرة وأما ان قلنا انها موضوعة للحقيقة من حيث هي فافادتها الافراد  
باعتبار الاستعمال الأصلي لان الحقيقة يكتفى في تحققها فرد واحد وهذا هو الاستعمال الغالب في  
النكرة كما تقدم وقوله للافراد بمعنى لان المقام لا يناسبه غير المفرد إما لان الحكم المراد في المقام ليس

تركة المصنف اكتفاء بذكر الاختصار وقال أيضا انها قد تتضمن لطفًا محازيا كقوله

إذا كوكب الحرقاء لاح بسحرة ✳ سهيل أذاعت غزلها في الفرائب

الحرقاء الحقاء وسهيل بدل من كوكب وهو نجم يطلع في الشتاء في السحر فأضاف الكوكب الى الحرقاء  
يعنى أنها تنام الى أن يطلع سهيل وقت الصبح فتفوق غزلها على الفرائب قال وأن يكون افرض  
من الأغراض مثل أن يقول محبك على الباب يرفقه لا ينفك عنه ✳ عجب من أهل هذا الشأن  
كيف لم يذكروا ارادة الاستغراق من أسباب الاضافة وهي من أدوات العموم كما أن أداة التعريف  
كذلك بل عموم الاضافة أبلغ كما سبق ولم يتعسر ضوؤها اذا خلا ذلك عن اعتبارات مناسبة وأرجو أن ينسج  
الوقت للنظر في ذلك ان شاء الله تعالى ص (وأمانتك به فللافراد

فرد من ماصدقات اثنتي وقولك جاء في رجال أي فرد من ماصدقات  
أن المقام لا يناسبه الا الفرد لكون الحكم المراد في المقام  
على قدر الحاجة وهي من الفرو ✳ واعلم أن دلالة النكرة على المفرد ظاهرة ان قلنا ان النكرة موضوعة للفرد المنتشر وأما ان قلنا انها  
موضوعة للحقيقة من حيث هي فدلالتها على المفرد باعتبار الاستعمال الغالب لان الغالب استعمالها في المفرد فتذكر النكرة لتحمل على  
الغالب الذي هو المفرد بقرينة المقام اه سم

كقوله تعالى وجاء رجل من أقصى المدينة يسعى أى فرد من أشخاص الرجال أو للتنوعية كقوله تعالى وعلى أبصارهم غشاوة أى نوع من الاغطية غير ما يتعارفه الناس وهو غطاء التعامى عن آيات الله ومن تنكير غير المسند اليه للأفراد كقوله تعالى ضرب الله مثلا رجلا فيه شركاء متساكسون ورجلا سلما لرجل والتنوعية قوله تعالى ولتجدنهم أحرص الناس على حياة أى نوع من الحياة مخصوص وهو الحياة الزائدة كأنه قيل ولتجدنهم أحرص الناس وإن عاشوا ما عاشوا على أن يزدادوا إلى حياتهم فى الماضى والحاضر حياة فى المستقبل فإن الانسان لا يوصف بالحرص على شئ الا اذا لم يكن ذلك الشئ موجودا له حال وصفه بالحرص عليه وقوله تعالى والله خلق كل دابة من ماء يحمل الأفراد والتنوعية أى خلق كل فرد من أفراد الدواب من نقطة معينة أو كل نوع من أنواع الدواب من نوع من أنواع الماء

(قوله وجاء رجل) أى رجل واحد لرجلان (٣٤٨) ولا رجال والمراد بذلك الرجل مؤمن آل فرعون وقوله من أقصى المدينة أى

(نحو وجاء رجل من أقصى المدينة يسعى أو للتنوعية) أى لا قصد إلى نوع منه (نحو وعلى أبصارهم غشاوة) أى نوع من الاغطية وهو غطاء التعامى عن آيات الله وفى المفتاح انه للتعظيم

لتعريفه (نحو) قوله تعالى (جاء رجل من أقصى المدينة يسعى) فإذا كان الحكم لمفرد فالمدلول لتعريفه خروج عما يناسب المقام والزيادة عليه زيادة على قدر الحاجة وهى من اللغو ومن هنا كان التعبير بالنكرة عن المفرد من باب البلاغة فلا يقال دلالة النكرة على المفرد أمر لغوى وقد قسم مثل هذا وأما البناء عن الأفراد غرض آخر يناسب المقام يتضح عند الاستعمال ودخل فى الأفراد أفراد المثنى كقولنا جاءنى رجلان أى فرد من ماصدقات المثنى وأفراد الجمع كقوله جاءنى رجال أى فرد من ماصدقات الجمع (أو للتنوعية) أى ينكر المسند اليه لافادة النوعية لان النوع فرد باعتبار سائر الأنواع وأما إظهار النوعية لفرض من الأغراض أما للإيماء إلى أن هذا نوع غير متعارف وأما الإشارة إلى أن الحكم من أحكام النوعية لامن أحكام الجنسية أو الفردية مخافة توهم ذلك وينبغى أن يتنبه لكون افادة التنكير لما ذكر إنما هو بجمونة القرائن والمقام وأما تعريف ذلك ومغايه التنوين للنوعية المشار بها إلى نوع غير متعارف (نحو) قوله تعالى وعلى أبصارهم غشاوة أى نوع من الاغطية وهو غطاء التعامى عن آيات الله تعالى وأما قلنا التعامى للإشارة إلى أنهم يعرفون حقيقة الآيات ويظهرون خلاف ذلك فالخاصل منهم التعامى لا المعنى الذى هو عدم ظهور الآيات لهم أصلا وقيل إن

من آخرها والمراد بالمدينة مدينة فرعون وهى منف كفى الجلائن وليس المراد بمخف البلدة المشهورة الآن بل بلدة كانت بناحية الجزيرة فخربت بدعوة موسى عليه السلام وهى بالقرب من البلدة المعروفة بمينة رهينة بأقليم الجزيرة (قوله) أى لا قصد إلى نوع منه أى ليكون المقصود بالحكم نوعا من أنواع اسم الجنس التنكير وذلك لان التنكير كما يدل على الوحدة شخصا يدل عليها نوعا ولعل الشارح أخذ القصد من بابه المصدر بجمله مصدر المتعدي أى الجمل نوعا والجمل بالقصد وقد تقدم نظير ذلك فى قوله وبالعلمية (قوله غشاوة) أى فليس المراد فردا من أفراد الغشاوة لان الفرد الواحد لا يكون

مثل وجاء رجل من أقصى المدينة يسعى الخ) ش التنكير يكون لاحد أمور \* الأول الافراد نحو وجاء رجل من أقصى المدينة يسعى أى رجل واحد فإن قلت سبق أن النكرة لا تتعين للوحدة أعنى النكرة الذموية وهى المتكلم عليها قلت هذا يعضد ما سبق لانه لو كان التنكير ملازما للوحدة لما كانت الوحدة أحدهمانيه الآن يقال قد يلزم الوحدة وإن لم تكن مقصودة للاستعمل فى بعض الاحوال \* الثانى أن يراد به نوع مخالف للأنواع الممهودة كقوله تعالى وعلى أبصارهم غشاوة أى نوع غريب من الغشاوة لا يتعارفه الناس بحيث يغطى ما لا يغطيه شئ من الغشاوات ولك أن تقول يحتمل أن يكون أمانا كالتعظيم وبذلك جزم السكاكى ومثل فى الايضاح بالنسبة إلى غير المسند اليه من تنكير الافراد

بالابصار المتعددة بل المراد نوع من جنس الغشاء وذلك النوع هو غطاء التعامى كما قال الشارح وأما بقوله

لم يبر الشارح بالمعنى إشارة إلى نكاههم المعنى عن الآيات لانه ليس بهم حقيقة بل يعرفون الآيات ويؤمنون بها ولكن يظهرون أنهم لا يعرفونها فالخاصل أن التعامى تكلف المعنى والمراد به هنا الاعراض عن آيات الله فإضافة الغطاء للتعامى من إضافة السبب للسبب لان الغطاء القائم بالقلوب الذى يصرف الابصار عن النظر فى آيات الله سبب فى تعامىهم واعراضهم عن آيات الله (قوله أى نوع من الاغطية) الاولى نوع من الغشاء لان الغشاء جنس تحت نوعان نوع متعارف وهو القائم بالاعين المسمى بالمعنى والثانى غير متعارف وهو الغطاء الذى يصرف الابصار عن النظر فى آيات الله لاجل الاعتبار وأما الاغطية فهو جمع تحت أفراد وكلامنا فى الأنواع (قوله وفى المفتاح الخ) أى والاول ذكره الزمخشري فى الكشف

أولتعظيم والنهويل أولالتحقير أى ارتفاع شأنه أو انحطاطه الى حد لا يمكن منه أن يعرف كقول ابن أبي السمط  
له حاجب فى كل أمر يشينه \* وليس له عن طالب العرف حاجب  
أى له حاجب أى حاجب وليس له حاجب ما .

(قوله أى غشاوة عظيمة) أى اكونها تحجب أبصارهم بالسكينة وتحول بينها وبين ادراك الأدلة الموصلة لمعرفة المولى أى ومقاله فى  
المفتاح أولى لان المقصود بيان بعد حالهم عن الادراك والتعظيم أدل عليه وأوفى بتأديته وقد يقال لاننا فى بين كلام المصنف والمفتاح  
لان الغشاوة العظيمة نوع من مطلق الغشاوة فرادى المصنف بقوله نحو وعلى (٣٤٩) أبصارهم غشاوة أى نوع من الغشاوة وهو الغشاوة

العظيمة وذلك النوع هو  
غطاء التعامى فتأمل  
(قوله أولالتعظيم أو التحقير)

أى يذكر المسند اليه  
نكرة لافادة تعظيم معناه  
أو تحقيره وأنه بلغ فى ارتفاع  
النسأن أوفى الانحطاط  
مبلغا لا يمكن أن يعرف  
لعدم الوقوف على عظمه  
فى الأول ولعدم الاعتداد  
به والالتفات اليه فى الثانى

(قوله كقوله) أى قول  
ابن أبي السمط بكسر السين  
وسكون الهم وهو من  
قصيدة من الطويل وقبل  
البيت

فى لايبالى المدجلون بناره \*  
الى بابيه أن لا تضىء الكواكب  
يصم عن الفحشاء حتى كأنه  
إذا ذكرت فى مجلس القوم  
غائب

له حاجب الخ والمراد  
بالحاجب هنا نفسه  
الانسانية التى هى لطيفة  
ربانية لها تعلق بالقلب  
الاجهاى الصنوبرى الشكل

أى غشاوة عظيمة (أوالتعظيم أوالتحقير كقوله له حاجب) أى مانع عظيم (فى كل أمر يشينه) أى  
بمبته (وليس له عن طالب العرف حاجب)

التنوين فى الآية الكريمة للتعظيم أى وعلى أبصارهم غشاوة عظيمة وهو أنسب لما فيه من بيان بعد  
حالهم عن الإيمان دون النوعية وقيل ان التعظيم هو النوعية أيضا لان الغشاوة العظيمة نوع  
من الغشاوة وفيه شئ لان المراد بالنوعية ما يقابل الجنسية أو الفردية والتعظيم يقابل التحقير فهو من  
حيث هو مخالف للنوعية ولوصح اعتبار مطلق النوعية به بالنظر لما يقيد من الخصوصية ويدل على أن  
المعتبر فى التعظيم الوصفية دون النوعية أنه كما يصح وجوده مع النوعية يصح وجوده مع الفرد  
فلاشعار بأحد هما خلاف الاشعار بالآخر نعم ان أراد أن التنوين يفهمهما معا مع اختلافهما لأن  
افادة أحدهما نفس افادة الآخر فغير بعيد (أوالتعظيم أوالتحقير) أى يشكر المسند اليه لافادة تعظيم  
معناه أو تحقيره لمناسبة المقام ذلك (كقوله)

فى لايبالى المدجلون بنوره \* الى بابيه أن لا تضىء الكواكب  
(له حاجب فى كل أمر يشينه \* وليس له عن طالب العرف حاجب)

فالتنكير فى حاجب الأول للتعظيم وفى الثانى للتحقير لان مقام المدح يقتضى أن الحاجب أى المانع

بقوله تعالى ضرب الله مثلا رجلا فيه شركاء متشاكسون ورجلا سلما لرجل وللنوعية بقوله تعالى  
ولتجدنهم أحرص الناس على حياة ولا بد أن تكون تلك الحياة مستقلة لان الحرص لا يكون على  
للماضى ولا الحاضر ولك أن تقول جاز أن يكون للتعظيم أوالتكثير قال وقوله تعالى والله خلق كل دابة  
من ماء يحتملها النوعية بمعنى خلق كل نوع من أنواع الدواب من نوع من أنواع الماء أوكل فرد من  
أفراد الدواب من فرد من أفراد النطف فان قلت انما دلالة كل على الأفراد فكيف تدل على النوعية  
قلت الأفراد أهم من أفراد الأنواع وأفراد الأشخاص فان قلت كيف تختلف أنواع المياه وهى النطف  
قلت أجيب عنه بأنها تختلف باختلاف أنواع ما انفصلت عنه \* الثالث أن ينكر للتعظيم بمعنى أن المسند  
اليه أعظم من أن يعين ويعرف وفى الايضاح للتعظيم أوالتهويل وهو قريب \* الرابع أن يكون  
التحقير بمعنى انحطاط شأنه الى حد لا يمكن أن يعرف ومثل فى الايضاح للتعظيم والتحقير بقول ابن  
أبي السمط وهو مروان بن أبى حفصة

له حاجب فى كل أمر يشينه \* وليس له عن طالب العرف حاجب

تعلق المرض بالجواهر وتسمى أيضا قلبا وروحا وهى الخاطبة والثابة والمعلقة فان قلت ان النفس بهذا المعنى تميل الى القبائح الدينية  
والدنيوية فكيف تكون مائمة عن تلك الامور أجيب بأن ميلها لتلك بالنظر لذاتها وأما اذا حفتها العناية الالهية صارت مائلة الى  
التطهير فتمنع بسبب ذلك من كل ما يشين (قوله أى مانع عظيم) أخذ هذا من كون المقام مقام مدح أى انه اذا أراد أن يرتكب أمرا  
قييحا منعه مانع حصين عظيم بالتحقير العظيمة الى حيث لا يمكن تعيينه واذا طلب منه انسان معروفا واحسانا لم يكن له مانع حقير فضلا  
عن العظيم عنقه من الاحسان اليه فهو فى غاية الكمال ولم يمه به نقص (قوله يشينه) من الشين وهو القبح (قوله وليس له عن طالب العرف)  
أى للعروف والاحسان ثم ان الحجب يستعمل بمن بالنظر للفعول الثانى وأما الأول فيصل اليه بنفسه قال تعالى كلا إنهم عن ربهم يومئذ

أولاً التنكير كقولهم ان له لا بلا وان له لغما يريدون السكرة وحمل الزخشي التنكير في قوله تعالى قالوا أننا لأجر اعليه أو للتقليل كقوله تعالى وعد الله المؤمنين والأؤمنات جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها ومساكن طيبة في جنات عدن ورضوان من الله أكبر أي وثى مامن رضوانه أكبر من ذلك كله لان رضاه سبب كل سعادة وفلاح ولان العبد اذا علم أن مولاه راض عنه فهو أكبر في نفسه مما وراءه من النعم وانما تنهاله برضاه كما اذا علم بسخطه تنفست عليه ولم يجد له الذلة وان عظمت

لحجوه وبون وحجبت زيدا عن الأمر اذا علمت هذا الحجاب الأول فدجاء على الأصل لان صلته محذوفة وفي كل أمر ظرف مستقر صفة الحجاب أي له حجاب عن ارتكاب ما لا يليق في كل أمر يشبهه أو أن في بمعنى عن وأما حجاب الثاني فمجدجاء على خلاف الأصل لان العرف مفعوله الثاني والطالب له (٣٥٠) مفعوله الأول وذلك لان الحجب للطالب عن العرف لا للدوح عن الطالب فكان

أي مانع حقير فكيف بالعظيم (أو التنكير كقولهم ان له لا بلا وان له لغما أو للتقليل نحو ورضوان من الله أكبر)

عن كل ما يشين أي يميم المدوح العظيم والحجاب عن العرف والاحسان ينسب حقيره فمن باب أخرى عظيمه وذلك لما في معنى التنكير من الإيحاء الى أن هذا الأمر لا يعرف لبلوغه الدرجة العليا في الرفعة أوفى الدقة فمن شأنه أن ينكر ولا يعرف لكونه لا يدرك (أو التنكير) أي وينكر السند اليه للتنكير (كقولهم ان له لا بلا وان له لغما) فان مقامات هذا الكلام تقتضي أن المراد إبلا كثيرة وغما كذلك وانما أفاد التنكير مع أن الأصل في النكرة الأفراد لان التنكير يشعر بأن هذا أمر ينكر لعدم الاحاطة به لكثرة كما تقدم في بيان التعظيم ومن هذا المعنى يفيد التقليل لما في التنكير من الإيحاء الى أنه بلغ هذا الأمر الى حيث لا تدرك فلتنه لاتنهاها وخروجها عن القلة المدركة عادة فمن شأنه أن ينكر (أو التقليل نحو) يعني ومن استعماله لمطابق التقليل عند المصنف قوله تعالى (ورضوان من الله أكبر) أي بما ذكر قبل من الجنة

أي له حجاب عظيم وليس له حجاب حقير ويجوز أن يقال نفي الحجاب الحقير فهم من عموم النكرة في سياق النفي ويجاب بأن جمل النفي للحقير لينفي غيره من باب الأولى أنسب وقوله في كل أمر محتمل أن يكون المفعول محذوفا معدى بعن التقدير له حجاب عن كل أمر يشينه ويكون في كل أمر يشينه المذكور متعلقا بما تعلق به من الاستمرار ويحتمل أن يكون عداة نبي اشارة الى أن الأمر الذي يشين له حجاب يحجب عن فعله واستعمل في الثاني عن لانه لا يقال في طالب العرف حجاب ويقال في الذي يشين ما يجب اليه أو يحجب فليتأمل ويحسن التمثيل لاجتماع تنكيرى التعظيم والتحقير بيت على روى هذا البيت وهو قوله

ولله منى جانب لا أضعيه \* ولله منى والحلاعة جانب

والخامس أن ينكر للتنكير بمعنى أن ذلك الشيء كثير حتى انه لا يحتاج لتعريف كقولهم ان له لا بلا وان له لغما وحمل الزخشي التنكير في قوله تعالى قالوا أننا لأجر اعليه \* الساس التقليل نحو قوله تعالى ورضوان من الله أكبر أي رضوان قليل أكبر ليدل على غيره من باب الأولى وعد الزخشي منه

القياس أن يقول وليس له حجاب عن العرف طالبه وأجيب بأن في الكلام حذف مضاف أي ليس له حجاب عن احسان طالب العرف أي عن الاحسان اليه والمفعول الأول محذوف أي طالبه وقال عبد الحكيم ان عدم الحجاب عن طالب العرف كناية عن ورودهم واجتماعهم عليه وهو كناية عن حصول مقاصدهم وهو احسانه اليهم وحينئذ فلا حاجة الى تقدير عن احسانه كما قيل وقوله وليس له عن طالب العرف كان الأولى أن يأتي بالغاء لدلالة الأول عليه لانه لو كان له مانع من طالب العرف كان من جملة ما يشينه ويميبه (قوله أي مانع حقير) يحتمل أن يكون للفردية شيخصا لا نوعا فيكون

سبحان

من القسم الأول على حذفه تعالى وجاء رجل من أقصى المدينة يسعى فتكون النكرة عامة لوقوعها

في حيز النفي بل هذا الاحتمال أولى لدلالة التركيب على نفي جميع الأفراد مطابقة كذا قال الحفيد ورد ذلك الامة الفري قائلا ان حمل التنكير في الثاني على التحقير أولى لما فيه من سلوك طريق البرهان وهي اثبات الشيء بدليل لاستفادة انتفاء الحجاب العظيم من انتفاء الحقير بالاولى مع حسن مقابلة تنوين التعظيم بتنوين التحقير وفيه صنعة الطباقي (قوله أو التنكير) أي يورد للسند اليه نكرة لافادة تنكيره (قوله ان له لا بلا الخ) أي فان مقامات هذا الكلام تقتضي أن المراد إبلا كثيرة وغما كذلك وانما أفاد التنكير التنكير مع أن الأصل في النكرة الأفراد لان التنكير يشعر بأن هذا أمر منكر لعدم الاحاطة به (قوله ورضوان الخ) أي وثى ما أي قليل من الرضوان أكبر من ذلك كله أي بما ذكر قبله من الجنة ونعيمها وعلى هذا فقوله ورضوان مبتدأ وأكبر خبر وبالجملة حالية أي وعد الله



المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها ومسكن طيبة في جنات عدن والحال ان شيئاً من الرضوان أكبر من ذلك كله ووصف الرضوان بالقلة مجازاً باعتبار تنزيل الرضا منزلة المعدودات نظر التعدد متعلقاته كعدم الفضيحة في الموقف والامن من العذاب والخلود في دار السلام والا فالرضا نفسه لا يقبل القلة والكثرة حقيقة لانه صفة واحدة وانما كان الرضوان ولو قل متعلقه أكبر وأعظم من مجرد دخول الجنة ومن كل ما فيها من النعيم لأن المراد بالرضوان اعلامهم به ولا شك أن اعلامهم به ولو مع أدنى متعلقاته أكبر من مجرد نعيم الجنة دون الاعلام به وسماه لان لذة النفس بشرف كونها مرضية عند الملك العظيم أكبر من كل لذة ولو كان ذلك قليل المتعلق أفاده اليه قولي أولاً وكل ما سواه من ثمراته فيل ان التنكير في ورضوان للتعظيم وعلى هذا فرضوان مبتدأ حذف خبره وأكبر صفة والمجلة عطف على جملة وعد الله المؤمنين أي ولهم رضوان عظيم من الله تعالى أكبر من ذلك كله زيادة على تلك النعم قال الفناري وهذا أولى لان فيه دلالة على حصول الرضوان لهم صريحاً بخلاف ما ذهبوا اليه ولأن المقام مقام امتنان بنعم الوعد وبيان عظم نعم الجنة فترجيح شيء من الأشياء عليها بطريق القصد لا يناسب المقام وان كان رضوان (٣٥١) قليل من الله تعالى أكبر من ذلك

كافي نفس الامر وفي غير الحكمين أن جعل التنوين في قوله تعالى ورضوان من الله أكبر للتقبل كما قال المصنف أولى من جعله للتعظيم وأن المعنى ولهم رضوان عظيم من الله أكبر من ذلك كله لعدم حصول الرضوان العظيم لجميع المؤمنين والمؤمنات ولأن جملة التقليل يشير الى كمال كبريائه والوعد لا بطريق الجزم كما هو شأن الملوك اشارة الى أنه غنى عن العالمين (قوله والفرق الخ) انما فرق دعائي من لا يفهم الفرق فاعترض على المصنف بأنه لا حاجة لذكر التنكير والتقليل بعد ذكر التعظيم والتحقيق لان التنكير هو التعظيم والتقليل هو التحقير

والفرق بين التعظيم والتنكير أن التعظيم بحسب ارتفاع الشأن وغلو الطبقة والتكثير باعتبار الكميات والمقادير تحقياً كما في الابل أو تقدير الكافي الرضوان

ونعيمها وقيل ان التنكير في الرضوان للتعظيم وهو مبتدأ حذف خبره وأكبر وصف أي ولهم رضوان عظيم من الله تعالى أكبر من كل ذلك زيادة على تلك النعم قيل انه المناسب لان المقام مقام الامتنان بنعم الوعد فالمناسب التعظيم وعلى الاول فالقلة في الرضوان تقديرية باعتبار المتعلق الذي هو حقيقة فيه فان أول متعلقاته وأقلها الخلود في السلامة من العذاب وانما كان الرضوان ولو قل متعلقه أكبر من مجرد دخول الجنة ونعيمها لان المراد الاعلام بالرضوان وهو مع أدنى متعلقاته أكبر من مجرد نعيم الجنة دون سماع الرضا لان لذة النفس بشرف كونها مرضية عند الملك العظيم أكبر من كل لذة ولو كان ذلك قليل المتعلق فافهم والفرق بين التعظيم والتنكير ظاهر لان التعظيم راجع الى رتبة الشأن وعزة القدر والكثرة راجعة الى الكميات في المقادير والاعداد وكذا الفرق بين مقابليهما وهما التحقير والتقليل فالاول يرجع الى الامتنان ودناءة القدر والثاني الى قلة الافراد والاجزاء اما حقيقة كافي قولنا فلان رب غنيمة واما تقدير كافي قولنا قد يكون فلان رضوان عن أهل عداوته وانما فرقنا بينهما لان بعض الناس توهم اتحاد التعظيم والتنكير والتحقيق والتقليل وليس كذلك نعم قد يستلزم أحدهما صاحبه

سبحان الذي أسرى بعبده ليلاً أي قليلاً أي بعض ليل وأورد عليه أن التقليل رد الجنس الى فرد من أفراد لا تنقص فرد الى جزء من أجزائه وفيه نظر لان التقليل لو عني به فرد لكان هو تنكير الافراد الدال على الوحدة وانما التقليل أعم من الافراد لان التقليل يصدق على الثلاثة بالنسبة الى المائة وأما قوله ان التقليل لا يراد الشيء الى جزء حقيقة فصحيح لكن لا نسلم أن الليل حقيقة في جميع الليلة بل كل جزء من أجزائها يسمى ليلاً غير أن اطلاق بعض الليل على قولنا ليلاً ليس بظاهر فان كل بعض فيه ليل فلا يتبعه الآن يقال بعض الليل يسمى ليلاً باعتبار نفسه وبعض ليلة باعتبار الليل كله فسماء ليلاً قليلاً

وحينئذ ففي كلام المصنف تكرار (قوله بحسب ارتفاع الشأن) أي فهو راجع للكميات وقوله وغلو الطبقة أي المرتبة مرادف لما قبله (قوله باعتبار الكميات) أي المنفصلة كافي المعدودات فالمائة بيضة يقال انها أكثر من الخمسين باعتبار السكم الذي هو العدد العارض لذلك المعدود (قوله والمقادير) أراد بها الكميات المتصلة كالطول والعرض والمعمق وذلك فيما عدا المعدودات كالمكيلات والموزونات فالعشرة أطال من السمن مثلاً يقال انها أكثر من ثمانية منه باعتبار ما قامها من السكم المتصل وكذا يقال في العشرة أرباب من القمح والثمانية منه كذا قرره شيخنا المدوي (قوله كافي الرضوان) أي كالأرض فهو معنى من العاصي فيقدر أن له أفراداً باعتبار متعلقه فالكميات والمقادير فيه إنما هي باعتبار متعلقاته لا باعتبار نفسه وحينئذ فالكميات والكيفيات فيه تقديرية لكن في كلام الشارح شيء وهو أن كلام الشارح في التنكير والرضوان ذكره المصنف مثلاً للتقليل وحينئذ فلا يناسب قوله كافي الرضوان الآن يقال ان التمثيل به من حيث ان الكميات والمقادير فيه تقديرية فلا ينافي أن التنوين فيه للتقليل كما فعل المصنف أو يقال ان جعله مثلاً للتنكير باعتبار الكميات تقدير الانباني كونه في الآية للتقليل فليس المراد بقول الشارح كالرضوان الرضوان الواقع في الآية

وقد جاء التعظيم والتكبير جميعا كقوله وان يكذبوك فقد كذبت رسل من قبلك أى رسل ذوو عدد كثير وآيات عظام وأعمال طويـلة ونحو ذلك والسكاكى لم يفرق بين التعظيم والتكبير ولا بين التحقير والتقليل ثم جعل التكبير فى قولهم ثم أهر ذاتاب للتعظيم

(قوله وكذا التحقير والتقليل) أى فالاول يرجع للكيفيات لانه عبارة عن انحطاط الشأن ودنو المرتبة وهو يرجع للامتهان ودناءة القدر والثانى يرجع للكميات لانه عبارة (٣٥٣) عن قلة الافراد والاجزاء اما حقيقة كقولك فلان رب غيبة واما تقدير اكا

وكذا التحقير والتقليل والاشارة الى أن بينهما فرقا قال (وقد جاء) التكبير (للتعظيم والتكبير نحو وان يكذبوك فقد كذبت رسل) من قبلك (أى ذوو عدد كثير) هذا ناظر الى التكبير (و) (ذوو (آيات عظام) هذا ناظر الى التعظيم وقد يكون للتحقير والتقليل معان نحو حصل لى منه شىء أى حقير قليل (ومن تكبير غيره) أى غير المسند اليه (للافراد أو النوعية نحو والله خلق كل دابة من ماء)

وقد أشار المصنف الى أن بين التعظيم والتكبير فرقا بقوله (وقد جاء) أى التكبير (للتعظيم والتكبير نحو) قوله تعالى (وان يكذبوك فقد كذبت رسل من قبلك) فتكبير رسل هنا يناسب التكبير (أى ذوو عدد كثير) فأفاد كثرة عدد الرسل ويناسب التعظيم أيضا (و) (ذوو (آيات عظام) فان عظم آية الرسالة مما يدل على عظمة شأن الرسول فى رسالته فالاول ينظر الى التكبير والثانى ينظر الى التعظيم والفرض تسليته الذى صلى الله عليه وسلم فى عدم إيمان الكفرة وأمره بالتأسى بمن قبله فى عدم المبالاة بهم والاسف عليهم ولا يقتضى هذا كون من قبله أعظم منه ولأن الآية لمن قبله أعظم من آيته لان المراد هنا الذى فعل معك من الانكار وعدم التصديق شأن الكفرة مع الانبياء فتأس بهم بالصبر حتى يأتى الفتح ثم وصف الانبياء بهم عليه فى نفس الامر من الكثرة وظهور الآيات الاشارة الى أن مثل هذا التكذيب قد وقع من الكفرة كثيرا ليس فيه دلالة على أنهم أعظم منك ولأن آياتهم أعظم من آياتك فان التأمى يكون بحصول مثل الواقعة فى الجملة ولا يلزم من ذلك كون صاحب الواقعة أعظم من التأمى به والاتوجه كون الكلام حينئذ عتابا ذكائه على هذا التقدير يقال كيف لا نصبر وقد صبر من هو أفضل منك وليس هذا النبى الاكرم بمحل لهذا الخطاب ولا مناط لهذا العتاب ولو كان للملك الاعلى أن يقول ماشاء اذ خطابه تعالى كله صواب فاذا حقق له المنزلة العليا وأوجب له فضلا وكرما فى الدنيا والآخرة المحل الاسنى كان الامر بالاقتداء بمن قبله الكثير والتسلى بمن معنى وكفر به مع ظهور دليله لان ذلك وصف من قبله لانه أرفع فى ذلك بمن بعده والحاصل أن التسلية بالرسول مع وصفهم بمعامهم عليه فى نفس الامر لا يقتضى أنهم أعلى منه صلى الله عليه وسلم فليفهم وقد يكون التكبير لمقابل التعظيم والتكبير وهما التقليل والتحقير كقولك حصل لى من فلان شىء أى حقير قليل حيث يقتضى المقام ذلك \* ثم لما مثل صاحب المفتاح بأمثله من غير المسند اليه فى هذا المقام ونوهم بعضهم أنهم امثال للمسند اليه فاحتاج الى تكلف التأويل أشار المصنف الى أن مراده التمثيل كغيره لثلاثتهم اختصاصهم بالمسند اليه فقال (ومن تكبير غيره) أى غير المسند اليه (للافراد أو النوعية) لمناسبة كل منهما المقام الذى ورد فيه ذلك التكبير (نحو) قوله تعالى (والله خلق كل دابة من ماء) فيصح فيه كل فرد من أفراد الدواب من فرد نطفة معينة لايه هذا اذا أريد

بالاعتبار الاول وبعض ليل بالاعتبار الثانى ثم قال ان التكبير قد يأتى لمعينين فقد جاء للتعظيم والتكبير فى نحو وان يكذبوك فقد كذبت رسل أى عظيمون ذوو عدد كثير ثم قال المصنف ان من التكبير للافراد والنوعية والله خلق كل دابة من ماء وقد سبق وانما آخر المصنف ذلك عن محله لانه قصد أن يذكر المتردد

فى قولك قد يكون لفلان رضوان عن أهل عداوته (قوله وللأشارة الخ) أى لان العطف يقتضى المغايرة وقوله الى أن بينهما أى بين التعظيم والتكبير (قوله أى ذوو عدد كثير) فيه أن الكثرة مستفادة من جمع الكثرة وهو رسل فكيف يمثل بهذه الآية لافادة التكبير للتكبير وقد يحجب بأن المراد بالتكبير المبالغة فى الكثرة لأصلها الاستفادة من صيغة الجمع فالكثرة مقولة بالشكيك فالأخوذ من التكبير خلاف المأخوذ من صيغة الجمع (قوله وآيات عظام) لم يقل رسل عظام مع أن مقتضى كون التنوين للتعظيم أن يكون العظم وصفا لهم لا للآيات لان كون آياتهم عظيمة يستلزم أن يكونوا عظاما فهو من الكناية أطلق المازوم وأراد الا لازم وهى أبلغ من الحقيقة لان محصلها اثبات الشىء بالدليل (قوله وقد يكون للتحقير والتقليل) أى فكما أن التعظيم والتكبير قد

يجمعان وقد يفترقان فكذلك التحقير والتقليل (قوله ومن تكبير غيره الخ) لما مثل صاحب المفتاح فى هذا المقام بأمثله لتكبير غير المسند اليه ونوهم بعضهم أنهم امثلة للمسند اليه فاحتاج الى تكلف التأويل أفاد المصنف أن مراد السكاكى التمثيل لتكبير غيره لثلاثتهم اختصاص تلك الامور بتكبير المسند اليه فقال ومن تكبير غيره الخ (قوله أى غير المسند اليه) أى لان دابة مجرور بالاضافة وما مجرور بمن

وفي قوله تعالى ولئن مستهم نفحة من عذاب ربك لخلأفه في كاهبهما نظرا أما الأول فلما سيأتى وأما الثاني فلان خلاف النظم مستفاد من البناء للآفة ومن نفس الكلمة لانها ما من قولهم نفحت الريح اذا هبت أى هبة أو من قولهم نفح الطيب اذا فاح أى فوحة كما يقال شمة واستعماله بهذا المعنى في الشراستارة اذا ضله أن يستعمل في الخير يقال له نفحة طيبة أى هبة من الخير وذهب أيضا الى أن قوله تعالى يا بئس لى أخاف أن يمسك عذاب من الرحمن بالنسكير دون عذاب الرحمن بالاضافة اما للتحويل أو خلافة والظاهر أنه لخالفة واليه ميل الزمخشري فإنه ذكر أن ابراهيم صلى الله عليه وسلم لم يخل هذا الكلام من حسن الادب مع أبيه حيث لم يصرح فيه أن العذاب لاحق له لاصق به ولكنه قال لى أخاف أن يمسك عذاب من الرحمن فذكر الخوف والمس ونكر العذاب وأما التنكير في قوله تعالى ولكم في القصاص حياة فيحتمل النوعية والتعظيم أى ولكم في هذا الجنس من الحكم الذى هو القصاص حياة عظيمة لمنعه عما كانوا عليه من قتل جماعة بواحد متى اقتدروا أو نوع من الحياة وهو الحاصل للمقتول والقائل بالارتداع عن القتل للعلم بالقصاص فان الانسان اذا هب بالقتل تذكر القصاص فارتدع فسلم صاحبه من القتل وهو من القود فسبب حياة نفسين ومن تنكير غير المسند اليه للنوعية وأما مطرنا عليهم مطرا أى وأرسلنا عليهم نواعا من المطر عجيبا يعنى الحجارة ألا ترى الى قوله تعالى فساء مطر المنذر ين

(قوله أى على فرد الخ) حاصل التفسير الاول أن خالق الشخص من الشخص فالتنكير في دابة وماء للوحدة الشخصية وحاصل التفسير الثاني أن خلق النوع من النوع فالتنكير في دابة وماء للوحدة النوعية وأورد على التفسير الاول آدم وحواء وعيسى وكذلك الغراب والبرغوث والمقرب والفار والدود على ما صرحوا به من أنها قد تتخلق من التراب (٣٥٣). وأجيب بأن هذا في حكم المستثنى وسكت

عن استثناءها الشهرة أمرها وقيل ان الكلام محمول على الغالب فهو من قبيل تنزيل الاكثر منزلة الكل أو أن قوله من ماء متعلق بمحذوف صفة لدابة لاصلة لخلق وحينئذ فلا يراد شئ من ذلك وإنما عدل الشارح عما قاله البيضاوى من أن المعنى خلق كل فرد من أفراد الدواب من ماء هو جزء مادته مع أنه لم يرد

أى كل فرد من أفراد الدواب من نطفة معينة هي نطفة أبيه المختصة به أو كل نوع من أنواع الدواب من نوع من أنواع المياه وهو نوع النطفة التي تختص بذلك النوع من الدواب (و) من تنكير غيره (للتعظيم نحو فأذنوا بحرب من الله ورسوله) أى حرب عظيم

بالماء النطفة ولكن يجب حينئذ حمل على التنكير والجل لخروج آدم وعيسى عليهما السلام ويحتمل أن يراد بالماء الفرد الذى هو جزء مادة ذلك الحيوان لأن الحيوان من التراب والماء والهواء والنار وهذا على ارادة الفردية وأما على النوعية فيكون المراد كل نوع من أنواع الدواب من كل نوع من أنواع المياه وهو نوع النطفة التي تختص بذلك النوع والنوع يصح خلقه والخلق منه باعتبار أفراد له ولكن ليس الغرض الاشعار بالنوعية بل بالنوع في ضمن الفرد ولا بد من الاستثناء على هذا التقدير أيضا (و) من تنكير غيره (للتعظيم نحو فأذنوا بحرب من الله ورسوله) أى حرب عظيم لأن الحرب القليل يؤذن بالتساهل فيه وحده وقصد أن يفرد ما ليس مسندا اليه وقد جعل من تنكير الله عظيم فأذنوا بحرب من الله ورسوله

(٤٥ - شروح التلخيص - أول) عليه هذا الاشكال المتقدم لان مقاله مبنى على مذهب الحكماء من تركيب كل حيوان من العناصر الاربعه وهى الماء والنار والهواء والتراب (قوله وهى نطفة أبيه) أراد بالاب مطلق الاصل الشامل لسكل من أبيه وأمه على طريق الحاز المرسل من اطلاق اسم الخاص وارادة العام فاندفع ما يقال ان خلقه من نطفة أبيه يتوقف على مخالطة نطفة أمه انطفة أبيه فكان الاول أن يقول والنطفة الممتزجة من ماء أبيه أو يقال تخصيص الأب بالذكر وان كان مخلوقا من نطفة الأب والأم لكونه منسوباً اليه (قوله أو كل نوع الخ) هذا الاحتمال هو المناسب للتفصيل بعد ذلك وهو قوله فمنهم من يمتنى الخاذ هو تفصيل للانواع وحمله على الافراد تكلف قاله ابن قاسم ان قلت ان النوع أمر كلى لا وجود له فى الخارج فلا يتعلق به ولا منه أجيب بأن الحكم بخلقهم والخلق منه باعتبار تحققه فى الافراد والحاصل أن المراعى على الاحتمال الاول الافراد وعلى الاحتمال الثانى النوع لكن من حيث تحققه فى الافراد فهم مختلفان من جهة الملاحظ أولا وبالذات (قوله من نوع من أنواع المياه) اعترض بأن هذا يقتضى أن كل نوع من أنواع المياه لا يخلق منه الا نوع واحد من أنواع الحيوان مع أنه قد يتخلق من النوع الواحد من المياه نوعان من الدواب كالحمار والبغل فانهما يخلقان من ماء الحمار وأجيب بأن المراد بنوع الماء الممتزج من ماء الذكر وماء الانثى وماء الحمار مع ماء الفرس غير مع ماء الحمار هذا وترك الشارح حمل التنكير فى الاول على النوعية والثانى على الفردية والعكس لعدم صحة ذلك لانه لم يخلق نوع من الفرد ولا فرد من النوع وان كان ذلك ممكنا عقلا لكن لم يقع ولا استحالة فى شئ منها خلافا لما ذكره بعضهم من استحالة خلق نوع من شخص من الماء ولا وجه له اذ لا يبعد أن يخلق نوع من شخص نلاء (قوله وهو نوع النطفة) أى فالمعنى خلق كل نوع من الدواب من نوع من النطفة (قوله أى حرب عظيم) انما جعل التنكير هنا للتنظيم لان الحرب القليل يؤذن بالتساهل فى النهى عن

موجب الحرب الذي هو الارباهو غير مناسب للمقام لان المقام مقام تنفير عنه فالمناسب له حمل الحرب على العظيم للدلالة على أن النهي عن موجب الحرب أكيد جدا ويحتمل أن تنكير حرب للنوعية أي نوع من الحرب غير متعارف وهو حرب جند الغيب (قوله ان نظن) أي بالساعة (قوله للنوعية) أي مع التوكيد وقوله لا للتوكيد أي للتوكيد المجرد عن افادة النوعية والا فالمفعول المطلق لا ينسك عن التوكيد وإنما لم يكن للتوكيد المجرد عن افادة النوعية لئلا يلزم استثناء الشيء من نفسه والتناقض لان الظن الذي نفي أولا والذي أثبت ثانيا (قوله وبهذا الاعتبار) أي جعل المفعول المطلق هنا مبنيا للنوعية لا لجرد التوكيد وهذا جواب عن اشكال بوردد على مثل هذا التركيب وهو أن المستثنى المفرغ يجب أن (٣٥٤) يستثنى من متعدد مستغرق حتى يدخل فيه المستثنى فيخرج بالاستثناء

وليس مصدر نظن محتملا غير الظن مع الظن حتى يخرج الظن من بينه وبينه استثناء استثناء الشيء من نفسه مع التناقض وبما ذكره الشارح بنحل الاشكال ولا حاجة لما ذكره بعض النحاة من حمل الكلام على التقديم والتأخير أي ان نحن الا نظن ظنا وكذا يقال في نظائره (قوله مفرغا) أي استثناء مفرغا مفرغا نعت لمصدر محذوف وهو مصدر نوعي ولا يصح جعله حالا من الاستثناء لفقدان شرط مجيء الحال من انضاف اليه المعتبر عند النجاة (قوله على أن يكون المصدر للتأكيدي) أي وأما على جعله مبنيا للنوعية أي ضربا كثيرا أو قليلا فيصح فلا فرق بين قولك ما ضربت الاضربا وبين

(وللتحقير نحو ان نظن الاطنا) أي ظنا حقيرا ضعيفا اذ الظن بما يقبل الشدة والاضعف فالمفعول المطلق ههنا للنوعية لا للتوكيد وبهذا الاعتبار صح وقوعه بعد الاستثناء مفرغا مع امتناع نحو ضربته الاضربا على أن يكون المصدر للتأكيدي لان مصدر ضربته لا يحتمل غير الضرب والمستثنى منه يجب أن يكون متعددا يحتمل المستثنى وغيره واعلم أنه كما أن التنكير الذي في معنى البهضية يفيد التعظيم فكذلك صريح لفظة البعض كافي قوله تعالى ورفع بعضهم درجات أراد محمدا صلى الله عليه وسلم ففي هذا الابهام

في النهي عن موجب الحرب فكان المناسب في المقام الحرب العظيم (و) من تنكير غيره (وللتحقير نحو) (قوله تعالى ان نظن الاطنا) أي حقيرا ضعيفا اذ الظن بوصف بالقوة والاضعف ويوصف بالحقارة والاعتبار فلما كان الظن هنا في تقدير الوصف صح استثناءه على وجه التفرغ بما قبله لان الاستثناء المفرغ يجب أن يكون فيه ما قبل المستثنى أعم منه فمطلق الظن هنا أعم من الحقير ومن غيره فصح التفرغ وأما لو أراد مجرد الظن كان المعنى ما ظن الا الظن والظن لا يحتمل غيره فلا يستثنى من نفسه كما لا يصح ما ضربت الاضربا لأن الاستثناء المفرغ يجب أن يكون من مقدر عام كما بينا وعلى هذا لا يحتاج الى تأويل أن الاصل مانع ان الظن ظنا ونحو ذلك مما قيل وقد يكون التنكير مانع من التعريف كقوله

اذا سئمت مهنده يمين \* لطول الحمل بدله شمالا

اذ لو قال يمينه لكان فيه نسبة السامة الى يمين المدح فذكر ذلك فنكره وقد يكون لقصد النكارة والتحقير ان نظن الاطنا وجعله السكا كي للتعظيم وفيه نظر وكان جعله للتقليل أو التحقير أوضح وعند السكا كي من أسباب التنكير أن لا يعرف من حقيقته الا ذلك وعدمه أن بقصد التجاهل وأنك لا تعرف الاشخصه كقولك هل السكا كي حيوان على صورة انسان يقول كذا وعليه من تجاهل السكا كي ما حكاها الله عنهم من قولهم هل ندلكم على رجل ينبسكم كأنهم لا يعرفونه وقد يقال ان هذا مبالغة في كفرهم وقصدا للتحقير فيكون دخل في القسم الرابع باعتبار زعمهم الباطل **قلت** \* وقد بقي تنكيره في النفي لارادة العموم لأن النكرة في سياق النفي للعموم فان قلت المعرفة كذلك لأنك اذا قلت لا تسكرم الرجال أفاد هذا قلت انما يفيد سلب العموم لا عموم السلب وسيأتي قال وأما أنه لا طريق لك الى تعريف السامع أكثر من

قوله تعالى ان نظن الاطنا في أنه ان أراد بالمصدر فيهما بيان النوعية صح ذلك

الاستثناء وان أراد به مجرد التأكيدي امتنع لازم استثناء الشيء من نفسه والتناقض (قوله والمستثنى منه يجب النسخ) أي لئلا يلزم استثناء الشيء من نفسه ويلزم التناقض لأن ما ضربته مثلا يقتضي نفي الضرب والا ضربا يقتضي اثباته (قوله الذي في معنى البعضية) وهو المراد به نوع من الجنس وقوله يفيد التعظيم أي أو التحقير أو التنكير أو التقليل وذلك لان التنكير للتوبيخ وكل من التعظيم والتحقير والتكثير والتقليل نوع (قوله فكذلك صريح لفظة البعض) أي تفيد التعظيم من باب أولى وكذلك فديقدها التحقير والتقليل فمثال التعظيم ما ذكره الشارح ومثال قصد التحقير بها قولك هذا كلام ذكره بعض الناس ومثال قصد التقليل قولهم كفى هذا الامر بعض اهتمامه وهذا مثل يقال لمن رأى شخصا في همة عظيمة لاجل أمر قليل فبعض مفيدة لقلة الامر أي أن هذا الامر لقلة

من تعظيم فضله واعلاء قدره مالا يخفى

والجهل بالسمى كما في قوله تعالى او اطرحوه أرضاً منكم مذكورة مجعولة وكما أن التنكير الذي هو في معنى البعضية لأن الفردية بعض مبهم من الحقيقة يفيد التعظيم بالطريق السابق كذلك لفظ البعض لابهامه ودلالته على أن المعبر عنه بلفظ البعض أعظم في رفعة وأجل من أن يعرف حتى يصرح به فاشترك التنكير والبعضية في افادة التعظيم من طريق الابهام ويصح أن يفيد أحدهما بلاسته واستلزامه للآخر وذلك كقوله تعالى ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات أراد بالبعض محمد صلى الله عليه وسلم ففي ابهامه بالتعبير عنه البعض من تعظيم قدره واعلاء فضله واعزاز شأنه مالا يخفى والذوق السليم شاهد صدق على ذلك مع القرائن الدالة على المراد

ذلك والسكاكي خلط التعميم بالتنكير والتحقيق بالتفليل والذي فعله المصنف أصوب لأنه لا تلازم بينهما قال المصنف وجعل السكاكي التنكير في قولهم شرأهردا ناب للتعظيم وفي قوله تعالى ولئن مستهم نفحة من عذاب ربك لخلأفوه وفي كليهما نظر أما الاول فلما سمي أي وأما الثاني فلأن خلاف التعظيم مستفاد من البناء للمرة ومن نفس السكامة لأنها إمام من قولهم نفحت الريح اذا هبت أي هبة أو من قولهم نفح الطبيب اذا فاح أي فوحة كما يقال شمة واستمهاله بهذا المعنى في الشراسته فارة اذا ضله أن يستعمل في الخير يقال له نفحة طيبة أي هبة من الخير وذهب أيضا إلى أن قوله يابث في أخاف أن يمسك عذاب من الرحمن نكر العذاب فيه للتهويل أو لخلأفه والظاهر أنه لخلأفه واليه مال الزمخشري فانه ذكر أن ابراهيم عليه الصلاة والسلام لم يخل هذا الكلام من حسن الادب مع الله حيث لم يصرح فيه أن العذاب لاحق له لاصق به لكنه قال في أخاف أن يمسك عذاب من الرحمن فذكر الخوف والمس ونكر العذاب اه كلامه وهو ضعيف وأما قوله فلما سمي أي فستسكلم عليه في موضعه وأما قوله أن خلاف التعظيم مستفاد من المرة قد يمنع دلالة المرة على التحقير فانه لا ملازمة بين الوحدة والتقليل بل بين صدقهما عموم وخصوص من وجه وأما التقليل فيحتمل أن يقال لا يستفاد من المرة بل الاستفاد من المرة الا فراد وهو غير التقليل فالشيء العظيم الواقع مرة واحدة لا يقال له قليل وقوله أنه مستفاد من نفس السكامة ذكره الزمخشري وليس له في كامة النفع وفعله ما يدل على ذلك بل هو مستفاد من المس ولا نسلم أن معنى فاح وهب وشم نفحة وهبة وشمة بل الاعم من ذلك وأما الذي قد يقال انه يدل على الوحدة هو النفحة وقوله انه استعاره لأنه انما يستعمل في الخير محتاج لنقل ذلك عن أهل اللغة وكون التنكير للتهويل أو لخلأفه ينبغي عليه استعمال الرحمن فعلى الاول تكون الحكمة فيه الاشارة إلى أن من هو كثير الرحمة لا يعذب الا عن ذنب عظيم لا مجال لله غوفيه وعلى الثاني يكون ذكره للتلطيف **تنبيهان** الاول ما تقدم في تنكير الوحدة والتقليل والتعظيم والتحقيق ليس معناه أن مع كل نكرة صفة محذوفة فاذا قلت أكرم رجلا تريد واحدا فقد أطلقت الرجل وأردت تقييده بالوحدة وليس في اللفظ صفة واحدة قد حذفت اكتفاء عنها بالموصوف وإنما نهبت على ذلك لأن من النحاة من جعل المسوغ للابتداء بالنكرة في قولهم شرأهردا ناب ان تقديره شرعظيم فالمسوغ للصفة المحذوفة وليس كذلك **الثاني** قال ابن الزملاكي وغيره ان النكرة في الاثبات قد تكون للعموم لسياق امتنان أو غيره أخذ من قول البيانيين ان النكرة تأتي للتنكير وظننا أن التنكير هو التعميم أو يلازمه وليس كما ظنه فليس بين التنكير والتعميم اتحاد ولا ملازمة لأن استعمال النكرة في سياق الامتنان للتعميم محتمل وفي كلام الشيخ تقي الدين القشيري ما يقتضيه **قاعدة** تتعلق بالتعريف والتنكير كثيرة النفع في كل علم اذا ذكر الاسم مرتين فإن كانا معرفتين أو الثاني معرفة والاول نكرة فالثاني هو الاول وان كانا نكرتين فالثاني غير الاول وان كان الاول معرفة والثاني نكرة

يكفيه بعض ذلك الاهتمام  
(قوله من تعظيم فضله الخ)  
أي لان ابهامه يدل على أن  
المعبر عنه أعظم في رفعة  
وأجل من أن يعرف حتى  
يصرح به والذوق السليم  
شاهد صدق مع القرائن  
الدالة على المراد اه يعقوب

فقولان فالاول والثاني كالعسر والبسر في قوله تعالى فان مع العسر يسرا ان مع العسر يسرا ولذلك  
ورد لن يغلب عسر يسرين والثالث كقوله تعالى كما أرسلنا الى فرعون رسولا فعصى فرعون الرسول  
والرابع كقوله عفونا عن بني ذهل \* وقلنا القوم اخوان  
عسى الايام ان يرجعمن قوما كالتى كانوا

وقال ابن الحاجب في أماليه في قوله تعالى غدوها شهر ورواحها شهر الفائدة في إعادة لفظ الشهر الاعلام  
بمقدار زمن الغدو وزمن الرواح والالفاظ التى تأتي مدينة لما قد ير لا يحسن فيها الاضمار ولو اضمرا فاضمير  
انما يكون لما تقدم باعتبار خصوصيته فاذا لم يكن له وجب المدول عن المضمير الى الظاهر ألا ترى أنك  
لو أكرمت رجلا وكسوته كانت العبارة عنه أكرمت رجلا وكسوته ولو أكرمت رجلا وكسوت غيره  
كانت العبارة أكرمت رجلا وكسوت رجلا فتبين أن هذا ليس من جعل الظاهر موضع المضمير لانه لو  
أق بالضمير لم يستقم وشرط الطيبي في هذه القاعدة أن لا يقصد التكرير وجعل من قصد التكرير قوله  
تعالى وهو الذى فى السماء إله وفى الأرض إله فان فيه تكريرين والثاني هو الاول وأجاب عنه بأنه باب  
التكرير لاناطة أمر زائد ويدل عليه تكرير ذكر الرب فيما قبله من قوله سبحانه وتعالى سبحانه رب  
السموات ورب الأرض رب العالمين والذى استدعى هذا التكرير مقام تزيينه عز وجل عن نسبة الولد  
اليه وهذه القاعدة يكثر ذكرها في كتب الحنفية قال في الهداية من قال سددس مالى لفلان ثم قال فى ذلك  
المجلس أو غيره سددس مالى لفلان فله سددس واحد لان السددس ذكر معرفا بالاضافة والمعرفة متى  
أعيدت يراد بالثاني عين الاول هذا المعهود فى اللغة وقال فى النهاية من كتبهم أيضا فيما لو قال أنت طالق  
نصف تطلقه ويربع تطلقه للتكرار اذا أعيد منكر فالثاني غير الاول وان قال أنت طالق نصف  
تطلقه وثلاثها أو سدسها لم تطلق الا واحدة للاضافة وفى شرح المنار لحافد الدين النكرة اذا أعيدت  
معرفة كانت الثانية الاولى لدلالة العهد ~~على~~ قلت \* وهذه القاعدة الظاهر أنها غير محررة والتحقيق  
أن يقال ان كان الاسم عام فى الموضعين فالثاني هو الاول لان من ضرورة العموم أن لا يكون الثاني  
غير الاول ضرورة استيفاء عموم الاول للأفراد وسواء كانا معرفتين عامتين أم نكرتين عامتين  
كوقوعهما فى حيز النفي أما اذا كانا عامين وهما معرفة ونكرة فسيأتى وان كان الثاني فقط عام فالاول  
داخل فيه ضرورة استغراق العام لذلك الفرد سواء كان معرفا أم منكرًا وسواء كان الاول معرفا  
بالالف واللام العهدية أم منكرًا او يلتحق بهذا الاسم فى دخول الاول فى الثاني اذا كانا عامين والاول نكرة  
كقوله تعالى لا يملكون لكم رزقا فابتغوا عند الله الرزق أى لا يملكون شيئا من الرزق فابتغوا عند الله  
كل رزق وكذا عكسه وان كانا خاصين بأن يكونا معرفتين بأداة عهدية فذلك بحسب القرينة  
الصارفة الى المعهود فان صرفته اليه انصرفت وان صرفت الاول منهما فالظاهر أن الثاني مثله وان كانا  
مشتملين على الالف واللام الجنسية فالاول هو الثاني لأن الجنس لا يقبل التعدد قال التنوخي فى  
قوله تعالى ان مع العسر يسرا انما كان معنى العسر واحدا لأن اللام طبيعية والطبيعية لاثاني لها بمعنى  
أن الجنس كلى والسكى لا يوصف بوحدة ولا تعدد وان كانا نكرتين فالظاهر أن الثاني غير الأول لأنه  
لو كان إياه لكان إعادة النكرة وضعا للظاهر موضع المضمير وهو خلاف الاصل ويحتمل خلافه ولأجل  
الاحتمالين ورد فى حديث الاستسقاء ثم جاء رجل من ذلك الباب فأعاد ذكر الرجل منكرًا كما بدأ به  
منكرًا مع تردده فى أنه الاول أو غيره كما ورد مصرحاً به فى الرواية الأخرى حيث قال ثم جاء رجل ولا أدري  
الاول أو غيره وان كانا معرفتين بأداة جنسية فالثاني هو الاول لان الجنس غير متعدد وان كان الثاني  
خاصا والاول عام فهو داخل فى الاول ضرورة اشتغال العام على الخاص كما يشتمل الاخص على الاعم

هذا

هذا هو التحقيق فيها ولو مشينا على إطلاق القاعدة لورد عليهم ما يصير جوابه فمن ذلك ما ورد على قولهم إذا كانا معرفتين فالثاني هو الأول وهو قوله تعالى هل جزاء الإحسان إلا الإحسان فانهما معرفتان والثاني الثواب والأول العمل والثاني غير الأول لانهما عهديتان لمهودين أو جنسيتان وقوله تعالى حتى إذا أتيا أهل قرية استطعما أهلها سأناكم عليه في وضع الظاهر موضع الضمر وقوله تعالى وما أبرئ نفسي إن النفس لأمارة بالسوء معرفتان والثاني عام والأول خاص فالأول داخل في الثاني وقوله تعالى وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس أي القاتلة بالمقتولة وقوله تعالى الحر بالحر الآية وقوله تعالى شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن ثم قال فمن شهد منكم الشهر فليصمه فهما وإن اختلفا يكون الأول خاصا والثاني عاما متفقان بالجنس وكذلك إن يتبعون إلا الظن وإن الظن لا يغني من الحق شيئا ولذلك استدلل بها على أن الأصل الغناء الظن مطلقا ومن ذلك ما ورد على قولهم إذا كان الثاني معرفة فالثاني هو الأول وذلك قوله تعالى فلا جناح عليهما أن يَصْلِحَا بينهما صلحا والصلح خير فإن الناس مطبقون على الاستدلال بالآية استحباب كل صلح فالأول داخل في الثاني وليس عينه وكذلك وما ينبع أكثرهم الاظنان الظن لا يغني من الحق شيئا وكذلك يؤت كل ذي فضل فضله الفضل الأول العمل والثاني الثواب وكذلك يزدكم قوة إلى قوتكم وكذلك يزدادوا إيماننا مع إيمانهم وكذلك زدناهم عذابا فوق العذاب بقرينة أن المزبد غير المزبد عليه وكذلك ولا يزال في الصلاة ما تنتظر الصلاة ومن ذلك ما ورد عليهم في السكرتين قوله تعالى يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير فإن الثاني هو الأول إلا أن يقال أحدهما محكي من كلام السائل والثاني محكي من كلام النبي صلى الله عليه وسلم وإنما الكلام في وقوعهما من متكلم واحد وكذلك الله الذي خلقكم من ضعف ثم جعل من بعد ضعف قوة ثم جعل من بعد قوة ضعفا وشيبة يخلق ما يشاء ومن يجيء الثاني نكرة قوله صلى الله عليه وسلم التائب من الذنب كمن لا ذنب له فالمراد التائب من كل ذنب كمن لا ذنب له ولا يستقيم أن يراد التائب من ذنب ما كمن لا ذنب له إلا أن يراد بالذنب الثاني الخصوص فاصله أنه لا بد من تساويها عموما وخصوصا في هذا المثال وقوله تعالى فجاءته أحدها فتشى على استحياه بعد قوله تعالى قالت أحدهما يحتمل أن تكون الأولى هي الثانية وأن لا تكون وقد تقوم قرينة على أن الثاني غير الأول كقوله تعالى ويوم تقوم الساعة يقسم المجرمون ما لبثوا غير ساعة وكذلك قوله تعالى يسألك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء وأما قوله تعالى وهو الذي في السماء إله وفي الأرض إله فليس الجواب عنه ما قاله الطيبي بل إن الله بمعنى معبود والاسم المشتق إنما يقصد به ما تضمنه من الصفة فأنت إذا قلت زيد ضارب عمر أو ضارب بكر لا يتخيل أن الثاني هو الأول وإن أخبرهم ما عن ذات واحدة فإن المذكور بالحقيقة إنما هو الضربان لا الضاربان ولا شك أن الضربين مختلفان ومن أمثلة إعادة العرفة نكرة وأما آيتنا موسى المهدي وأورثنا بني إسرائيل الكتاب هدى قال الزمخشري المراد بالهدى جميع ما آتاهم من الدين والمعجزات والشرائع وبهedy الارشاد وأنشد في الأساس

دع عنك سلمى قد آتى الدهر دونها \* وليس على دهر لي معول  
ومنه \* إذا الناس ناس والزمان زمان \* وما نحن فيه قوله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الدهر فإن الله هو الدهر قيل الثاني غير الأول وإنما هو مصدر بمعنى الفاعل أي الله هو الدهر للتصرف وقال الراغب معناه الله فاعل ما يضاف إلى الدهر فإذا سببتم الذي تعتقدون أنه فاعل ذلك فقد سببتم الله تعالى والحق أن المراد لا تسبوا الفاعل الحقيقي الذي تعتقدون أنه الدهر فإن الله هو الفاعل الحقيقي فحينئذ الدهر في الموضوعين واحد فهو على القاعدة وهذا الذي قاله الراغب حسن الآن الجمع بينه وبين قوله صلى الله عليه وسلم حين بلغه سبب المشركين له أنهم يسبون مذمما وأنا محمد يحتاج إلى تأمل وما أعيدت

فيه المعرفة معرفة والثاني غير الاول بالقرائن قوله تعالى وكذلك أنزلنا إليك الكتاب فالذين آمنواهم  
الكتاب يؤمنون به ومن ذلك قوله تعالى قل اللهم مالك الملك تؤتي الملك من تشاء فالملك الذي يؤتيه الله  
العبد لا يمكن أن يكون نفس ملكه فقد اختلفوا هم امر فان لکن يصدق أنه اياه باعتبار أصل الاشتراك  
في الاسم كما صرح بنحوه في قوله تعالى قل ان الفضل بيد الله يؤتيه من يشاء فقد أعاد الضمير في الفضل  
المستغرق باعتبار أصل الفضل ومما ذكرناه يعلم أن قول بعض البيانين ان تؤتي الملك من يشاء لا يمكن  
أن يكون من وضع الظاهر موضع الضمير لا تحقيق له ونظيرها قوله تعالى أيتهم عندهم العزة فان  
العزة لله جميعا الا أن العزة الاولى نظير الملك الثاني والعزة الثانية نظير الملك الاول وأما قوله تعالى في  
سورة البقرة بالمعروف وقوله تعالى فيه أيضا من معروف فهي من إعادة التكرار معرفة لان من معروف  
وان كان في التلاوة بعد المرف فهو في الانزال متقدم عليه وهذه القاعدة تعرض لها الاصوليون في  
نحوصل ركعتين صل ركعتين هل يكون أمرين والثاني تأسيس أولا وفيها خلاف مشهور ومما ينبغي  
على هذه القاعدة اذا قال ان رأيت رجلا فانطلق وان رأيت رجلا فمبدي حر الظاهر أنه لا يجب  
أن يكون الثاني غير الاول بل اذا رأت رجلا حصل العتق والطلاق ولو تخطت روية رجل بين التعليقين  
ثم وجدت رؤية ذلك الرجل بعد التعليق الثاني عتق العبد بلا توقف ذكر الفرعين والوالف بعض  
تأليفه ومما يجب التنبيه له أن المراد بكلامه من كونه مذكورا في كلام واحد أو كلامين بينهما  
تواصل بأن يكون أحدهما معطوفا على الآخر أو له بتعلق ظاهر وتناسب واضح فان قلت لما نزل قوله  
تعالى الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم حزنتم الصحابة رضى الله عنهم وقالوا أينالم بظلم نفسه ففسره  
النبي صلى الله عليه وسلم بالشرك وقرأ ان الشرك لظلم عظيم فهذان نكرتان في كلامين متفصلين  
وفسر أحدهما بالآخر فهو ينقض قولكم ان النكرتين تكون احداهما هي الاخرى وينقض قولكم  
ان من شرط كون احدهما للآخرى في المرفتين أو في التكرار مع المعرفة أن يكونا في كلام متصل  
بعضه ببعض قلت النكرتان في كلامين متباعدين لا يمنع أحدا أن يراد باحداهما الاخرى بدليل يقوم عليه  
وهذا الحديث دليل على أن المراد بأخذ الظلمين الآخر وأما الدعي هذان النكرتين للتواصلتين دون  
قرينة تصرف احدهما لغير الاخرى أما المتباعدتان فلا يحكم عليهما أن احداهما هي الاخرى وأ غيرها  
الابدليل هذا عند الاطلاق أما الظلم في ولم يلبسوا فانه عام دللت السنة على تخصيصه بالآية الاخرى وينبغي  
أن تنبه الى أن هذا التفسير النبوي قطع مادة النظر فليس لسائل أن يسأل عن دليل لفظي في احدي  
الآيتين خصص الاخرى ولا أن يقبس على ذلك فيقول في نحو لا تضرب رجلا مع أكرم الرجل او رجلا  
يريد هذا ان المراد بالاول زيد فقط ولا أن يقول في قوله تعالى لا ظلم اليوم ان المراد بالشرك وان كان وزان  
ولم يلبسوا ايمانهم بظلم ولا أن يقول في نحو الانسان حيوان انه يقتضى أن كل حيوان انسان بل القرآن  
يفسر بعضه بمضاحيت لا تعارض والسنة دلت على ذلك اما بوجي أو دليل لفظي فلي تأمل وكان خطر  
لى قدما أن في الآية الكريمة ما يشير الى أن المراد بالظلم فيها الكفر وقوله تعالى ولم يلبسوا لان النى  
يلبس الايمان هو الشرك فانه كالمنازع له فان عبادة الله ايمان وعبادة غيره ظلم بخلاف الظلم بالمعاصي  
غيره ككفر فانها لا تعزج ولا تلبس بالايمان وعرضت هذا المعنى على والدى بدرس الشامية بدمشق  
فارتضاه وفرح به وما يتعلق بما نحن فيه قوله تعالى أن تضل احداهما فتذكر احداهما الاخرى فان  
كانت احداهما الثانية مفعولا فالاسم الاول هو الثاني على قاعدة المرفتين وان كانت فاعلا فهما واحد  
باعتبار الجنس كما سبق وأكثر النحاة على أن الاعراب اذا لم يظهر في واحد من الاسمين تعيين أن يكون  
الاول فاعلا خلافا لما ذكره الزجاج في قوله تعالى فلزالت تلك دعواهم وقد رأيت لابن الحاجب في  
أماله كلاما في ذلك غالبه حسن وفي بعض مشاحنة وهأنا أذكره بلفظه فاعتبره قال قوله تعالى أن تضل



احداهما فتذكر احداهما بالآخرى فيه اشكالان أحدهما أن قوله أن تضل ذكر تعليل لا استشهاد  
 للرأيتين موضع رجل ولا يستقيم في الظاهر أن يكون الضلال تعليل لا استشهاد وإنما العلة المذكور  
 والاشكال الثاني قال فتذكر احداهما الأخرى وقياس الكلام في مثل ذلك أن يقال فتذكرها الأخرى  
 لانه قد تقدم المذكور فلم يحتج الى إعادة الظاهر والجواب عن الأول أن التعليل في التحقيق هو التذكير  
 ومن شأن لغة العرب إذا ذكر وعلة وكان لليلة علة قدموا ذكر علة العلة وجماعوا العلة معطوفة بها  
 بالفاء لتحصل الدلائل من معابرة واحدة كقولك أعدت الخشبة أن يميل الحائط فأدعمها فالادعاهم هو  
 العلة في اعداد الخشبة والليل هو سبب الادعاهم فتذكر على نحو ما ذكرناه فقل أن يميل الحائط فأدعمها  
 ولو قيل ان الميل في المثال والضلال في الآية هو السبب لم يكن ذلك بعيد لان الضلال المعلوم من احداهما  
 يكثر وقوعه فصح أن يكون علة في استشهادهما مقام رجل وإنما يجيء اللبس ههنا اذا تورهم أن وقوع  
 الضلال هو السبب فيؤدي الى أن يكون مقصودا وقوعه باستشهادهما وليس التعليل واجبا فيه  
 أن يكون مقصودا وقوعه بل العلة هي المقضية لذلك المعلوم ألا ترى الى قولك قعدت عن الحرب  
 من أجل الخوف فالخوف ههنا ليس مرادا وقوعه في قصد التسكلم حتى يكون سببا للعود فكذلك  
 ههنا المقصود أن الضلال المعلوم هو السبب للمقتضى في المعنى استشهادهما في موضع رجل وذلك  
 مستقيم على هذا التأويل وكذلك يمكن أن يقال في ميل الحائط انه أيضا هو السبب على الوجه الذي  
 ذكرناه في الآية وهذا الوجه الثاني يصلح أن يكون الأول ليحيى الثاني بعده بعد تقديم التسليم وأما  
 الجواب عن الاشكال الثاني فهو أنا نقول أصل الكلام على الوجه الأول أن تذكر احداهما الأخرى  
 عند ضلالها فقدم على ما ذكرناه فبق أن تذكر احداهما الأخرى على ما كان عليه (١) الثاني هو أن  
 لا يستقيم في المعنى الا كذلك ألا ترى أنه اذا قال أن تضل احداهما فتذكرها الأخرى وجب أن يكون  
 ضمير المفعول عائدا على الضالة متعينها كما اذلفت جاء في رجل وضربته يتعين أن يكون الجاني هو  
 المضروب وذلك مغل بالمعنى المقصود لانها قد تكون الضالة الآن في الشهادة وهي الزاكرة فيها في زمان  
 آخر فالذاكرة هي الضالة فاذا قيل فتذكرها الأخرى لم يفد ذلك لتعين عود الضمير الى الضالة واذا  
 قيل فتذكر احداهما الأخرى كان مبهما في كل واحدة منهما فلو ضلت احداهما الآن وذكرتها الأخرى  
 فتذكرت كان داخلا ثم لو انعكس الأمر والشهادة بعينها في وقت آخر اندرج أيضا تحته لوقوع قوله  
 فتذكر احداهما الأخرى غير معين ولو قيل فتذكرها الأخرى لم يستقيم أن يكون مندرجا تحته الا  
 التقدير الأول فلم أن العلة هي التذكير من احداهما الأخرى كيفما قدر وان اختلف وهذا المعنى لا يقيد  
 الاما ذكرناه فوجب لذلك أن يقال فتذكر احداهما الأخرى وهذا الوجه الثاني هو الذي يصلح ان  
 يكون جاريا على الوجهين المذكورين أولا وانه في التحقيق هو الذي وجب لأجله محيئهما ظاهرين  
 وأما الوجه الذي قبله فلا يستقيم الاعلى التقدير الأول لان التقدير الثاني جعل الضلال هو العلة فلا يستقيم  
 مع ذلك أن يقال ان أصل الكلام أن تذكر احداهما الأخرى عند ضلالها مع القول بأن الضلال هو  
 العلة فنبت بما ذكرناه من المعنى الصحيح وجوب محيى الآية على ما هي عليه وانه لو غير الى المضمر  
 اختلف المعنى للمقصود واختص ببعضه اه وفي بعضه نظر والسؤال الذي ذكره أولا وما أجابه عنه من  
 أن اللطوف عليه ذكر لتوطئة ثم عطف عليه المقصود بآيتين في قوله تعالى ما كان لبشر ان يؤتية الله  
 الكتاب والآية وقوله تعالى واذكروا نعمة الله عليكم اذ كنتم أعداء فان ابتداء الله الكتاب لم يقصد فيه  
 وكونهم كانوا أعداء لم يقصد من النعمة وإنما المعنى ما كان لبشر ان يقول للناس ذلك وقد أتاه الله  
 الكتاب واذكروا نعمة الله عليكم اذ ألف بينكم وبين المداواة ومن هذه المداواة أيضا قوله تعالى أنتم  
 الناس بالبر وتفسون أنفسكم للراد تفسون وأنتم تأمرون اذ الأمر لا يصلح أن ينكروا بقى مما يتعلق بما

(١) قوله الثاني الخ هكذا  
 في الأصل وحرر العبارة  
 كتبه مصححه

وأما وصفه فليكون الوصف تفسيره كاشفاً عن معناه كقولك الجسم الطويل

(قوله وأما وصفه) قدم من التوابع الوصف لانه اذا اجتمعت التوابع يبدأ منها بالذمت (قوله أى وصف للسند اليه) أى سواء كان معرّفاً أو منكراً فالوصف من جملة أحوال السند اليه مطلقاً (قوله قد يطلق الخ) قد للتحقيق هنا وفيما بعد (قوله وهو أنسب ههنا) أى بالتعليل، لأن الذى يملأ أمما هو الأحداث لا الألفاظ (قوله وأوفق بقوله وأما بياناه وأما الأبدال منه) أى فان الثالب استعمال هذه العبارة فى المعنى المصدرى أعنى تعقيبها بالتابع المخصوص وأما التابع المخصوص فالشائع فيه عطف بيان وبدل (قوله أى أما ذكر النعت له) هذا تفسير للوصف بالمعنى المصدرى (قوله بمعنى المصدر) أى ذكر الصفة (قوله الأحسن أن يكون) أى الوصف الذى عاد عليه الضمير بمعنى النعت لأن المبين والكاشف للسند اليه أمما هو الوصف بمعنى التابع لا ذكره وإنما لم يقل والصواب لانه يمكن صحة المعنى المصدرى أى فليكون الذكر للوصف مبيّناً بواسطة النعت لكن لما كان النعت مبيّناً وكاشفاً أولاً وبالذات والمعنى المصدرى أمما يتصف بهما ثانياً وبالعرض كان الأول أحسن (قوله على أن يراد) أى وهذا الوجه مبنى على أن يراد باللفظ كالوصف أحد معنييه كالمعنى المصدرى وقوله معناه الآخر أى (٣٦٠) كالوصف بمعنى التابع فى الكلام استخدام فان قلت قد يستغنى عن ذلك بجمل

(وأما وصفه) أى وصف السند اليه والوصف قد يطلق على نفس التابع المخصوص وقد يطلق بمعنى المصدر وهو أنسب ههنا وأوفق بقوله وأما بياناه وأما الأبدال منه أى أما ذكر النعت له (فليكونه) أى الوصف بمعنى المصدر والأحسن أن يكون بمعنى النعت على أن يراد باللفظ أحد معنييه وضميره معناه الآخر على ما سيحجى فى البدع (مبيناله) أى للسند اليه (كاشفاً عن معناه كقولك الجسم الطويل

(وأما وصفه) أى الاتيان للسند اليه بالوصف الذى هو النعت وليس المراد نفس الوصف الذى هو النعت اذ لا يناسب التعليل الآتى بعد لأن المعلن فعل المتكلم الذى هو الاتيان بالوصف لانفس الوصف ولا يوافق أيضاً ما تقدم وما يأتى فى قوله وأما نكيره مبتلاً وقوله وأما بياناه (فليكونه) أى الاتيان بالوصف الذى هو النعت أو لكون الوصف نفسه وهو الأولى لانه هو الموصوف عرفاً بالبيان الآتى بعد والكشف وغير ذلك بما يذكر ولو كان الاتيان به قد يوصف بذلك أيضاً وعلى الأول يكون الضمير عائداً على ما تقدم لغير المختار من معناه السابق فيكون من باب عندي درهم ونصفه وهو الاستخدام الآتى فى البدع ان شاء الله تعالى (مبيناله) أى للسند اليه (كاشفاً عن معناه) ومفسر له بذاتيانه أو بلوازم الذاتيات والمقام يقتضى التفسير لجهل المخاطب بحقيقة السند اليه أو لتزيله منزلة الجاهل (كقولك) فى خطاب من لا يعلم معنى الجسم وقد يكون ذلك سبباً لانكار الحكم (الجسم الطويل)

سبق قوله تعالى انا مهلكو أهل هذه القرية ان أهلها كانوا ظالمين وقوله تعالى حتى اذا أنيا أهل قرية استطعما أهلها وسبى إلى الكلام عليه فى وضع الظاهر موضع الضمير ص (وأما وصفه الخ) شىأتى للسند اليه موصوفاً وذلك لاحد أمور \* الأول أن يكون يحتاج الى كشف معناه أو زيادة كشفه كشافنا ما كقولنا الجسم الطويل المراد به الذى يحتاج الى فراغ يشغله وقوله يحتاج خبر الجسم وهذا

الضمير راجعاً للصفة المفهومة من الوصف لانه بمعنى ذكر الصفة فهو متضمن للصفة على نحو اعدلوا هو أقرب للتقوى قلت رجع الشارح احتمال الاستخدام لانه من الصنائع البديمية المحسنة للكلام (قوله مبيناله) أى موضحاً له (قوله كاشفاً عن معناه) أى عما معنى منه ويقصد كان ذلك المعنى حقيقياً أو مجازياً وهذا تفسير المراد من قوله مبيناله لان تبينه قد يكون ببيان لازم له أو صفة مع أن المراد كشف معناه فأتى به إشارة الى أن بيانه من حيث كشف

الوصف

معناه لامن حيث نفسه ويحتمل أن المراد مبيناله فى حد ذاته كان

هناك سامع أولاً وكاشفاً عن معناه بالنظر للسامع فهما متغايران والوصف اذا كان مبيناً لماهية الموصوف وكاشفاً عنها كان متضمناً لتعريفها لان بيانه لها وكشفه عنها ما بذاتيانه كما فى المثال أو بعرضيات لازمة لها كما فى البيت بعده كما يأتى بيانه ثم انه لا يجب فى الكشف أن يبلغ الغاية حتى يكون مظهراً ولكنه أعمزاه عن جميع ما عداه بل يكفى الكشف ولو بوجه أعم كذا كتب شيخنا الحنفى (قوله الجسم الطويل الخ) اعلم أن كل واحد من الثلاثة أعنى الطول والعرض والعمق وصف كاف فى الكشف والبيان للجسم لما علمت أنه يكفى الكشف ولو بوجه أعم و بما كان قول الشارح فان هذه الأوصاف الخ يشير لذلك وان احتمل أن المراد فان مجموعها ولا ينافيه قول المصنف وأما وصفه فليكونه الخ لان الإضافة للجنس الصادق بالواحد والمتعدد وقيل وهو الظاهر ان الوصف الكاشف هو المجموع ويصدق عليه أنه صفة واحدة بحسب المعنى وان كان متعدداً بحسب اللفظ والاعراب كما أن حلولها مضى خبر واحد فى الحقيقة لانها بمعنى مز وكذلك الأمور الثلاثة هنا فى تأويل الممتد فى الجهات الثلاث كذا قال بعضهم وقيل الوصف الكاشف فى المثال هو

## المرض العميق محتاج الى فراغ يشغله ونحوه في الكشف قول أوس

الطويل المقيّد بصفته أعنى المرض والعميق فإن المرض صفة مخصصة للطويل وكذا العميق صفة مخصصة له أو للمريض وقيل الكاشف هو العميق وحده لاستلزامه الطويل والمرض بلا عكس ولا يخفى بعد القولين الأخيرين والثاني منهما أبعد من الأول لأنه يلزم أن لا يكون للطويل والمرض مدخل في الكشف وأن يكون ذكرهما استطراداً قال الشارح في شرح المفتاح المراد بالطويل أزيد الامتدادين أو الامتداد المفروض أولاً وبالمرض أنقص الامتدادين أو الامتداد المفروض ثانياً وبالعمق ما يقطعهما قال الفناري وفيه نظر لأن الأول من تمرين الطويل والمرض يستدعي أن لا يكون الجسم الذي تساوت امتداداته الثلاثة جسماً تاماً وفي ابن يعقوب أن تفسير الجسم بما ذكر إنما هو على المذهب الاعتزالي وأما عند الحكماء فالجسم هو ما تركب من الهوى أى المادة والصورة وعند أهل السنة ما تركب من جوهرين فأكثر أو التحيز القابل للقسمة وإن لم يكن فيه عرض وعمق وأما غير القابل للقسمة فجوهر فرد وجزء لا يتجزأ والفرق بين المذهب السني ومذهب الحكماء أن الصورة عند الحكماء لها دخل في التركيب وهى جزء الجسم وعند أهل السنة أن تركيب الجسم إنما هو من الجواهر الفردة والصورة عرض اعتبارى أو حقيقى ولا مدخل لها في جزئية الجسم اه كلامه وعبارة السبرامى قوله لكونه مبيناً للتحيز بالنظر الى نفسه سواء كان ثمة سامع أولاً والكشف بالنظر الى السامع والوصف اذا كان مبيناً للماهية كاشفاً عنها كان معرفاً لها بمعنى أنه متضمن لتعريفها (٣٦٩) وإشارة اليه لأنه ينبغي فيه كون نفس الوصف

المرض العميق محتاج الى فراغ يشغله) فإن هذه الاوصاف بما يوضح الجسم ويقع أمر يفاله (ونحوه في الكشف) أى مثل هذا القول في كون الوصف للكشف والايضاح وإن لم يكن وصفاً للسند اليه

المرض العميق محتاج الى فراغ يشغله) أى الجسم الذى حقيقة ما ذكر محتاج الى الفراغ وهو الخلاء لأن فيه أبعاداً ثلاثة بها يقبل القسمة من ثلاث جهات فلا بد له مما تنفذ فيه تلك الأبعاد وهو الفراغ ومعلوم أن الكشف هنا لمجموع الاوصاف وعليه فالجوع هو الثمة البين ولا يصدق على كل أنه ثمة مبين ويحتمل أن يكون الثمة الأول هو البين وما بعده قيدى بيانه والخطب سهل ثم إن تفسيره بما ذكر إنما هو على المذهب الاعتزالي وأما عند الحكماء فالجسم هو ما تركب من الهوى أى الجواهر المفردة ومن الصورة وعند أهل السنة هو ما تركب من جوهرين فأكثر والفرق بين المذهب السني ومذهب الحكماء أن الصورة عند الحكماء لها دخل في التركيب وهى جزء الجسم وعند أهل السنة أن التركيب للجواهر والصورة عرض اعتبارى أو حقيقى ولا مدخل لها في جزئية الجسم (ونحوه في الكشف) أى ومثل هذا القول في مجرد كون الوصف فيه للكشف والايضاح لا في كون الوصف يسمى بياناً ويسمى كشفياً ونحوه في الكشف قول أوس بن حجر يفتح الحاء والجيم برئى فضالة

(٤٦ - شروح التلخيص - أول) حد الجسم الطبيعى عندهم وإن قالت المعتزلة أنه مركب من أجزاء كاهل السنة وقالت الحكماء من الهوى والصورة فاندفع بمعنى كون الوصف معرفاً اعترض من قال إن العرف مع العرف مركب تام والوصوف مع صفته مركب ناقص لأنه تقييدى وبما تقدم من عدم الفرق بين الوصف الواحد والاكثر يندفع اعترض من قال إن الثمة لا يكون إلا مفرداً والمذكور متعدد وبما تقدم من أن الاحسن اشتغال الوصف على الميز والمشارك يندفع اعترض من قال إن ذكر العميق كاف في الكشف فلا حاجة الى ذكر الطويل المريض ثم إن الجسم عند الاشاعرة للتحيز القابل للقسمة وإن لم يكن فيه عرض وعمق فيشمل المركب من جزئين وعند المعتزلة ما تركب من ثمانية أجزاء جزآن للطول وجزآن بجنبهما للعرض وأربعة فوقهما للشيخ وقيل ما تركب من ستة بأن يوضع ثلاثة على ثلاثة وقال النظام مركب من أجزاء غير متناهية اه (قوله محتاج الى فراغ) خبر عن قوله الجسم وفيه ان الاحتياج الى فراغ ليس خاصاً بالجسم الطويل المرض العميق بل الجواهر الفرد كذلك مما يحتاج الى الفراغ خصوصاً والمعتزلة أعجاب هذا التعريف يعترفون بالجواهر الفردة ويخالفون الحكماء في انكاره فلا وجه للتخصيص والجواب أنه أراد الاحتياج الى فراغ ممتد ولا يخفى أنه من خصائص الجسم الطبيعى الطويل المرض العميق (قوله ويقع تعريفه) أشار بذلك الى أن المراد بكون الوصف يبين السند اليه أن يقع تعريفه (قوله ونحوه) مبتدأ خبره قوله الآتى (قوله وإن لم يكن وصفاً للسند اليه) فيه إشارة الى حكمة فصله عما قبله وأيضاً الفصل تنبيهه على التفاوت بينهما في الكشف

الاملى الذى يظن بك الظن كأن قد رأى وقد سمعا  
حكى أن الاصمعى سئل عن الاملى فأشده ولم يزد وكذا قوله تعالى ان الانسان خالق هلوعا اذا مسه الخير منوعا  
قال الزمخشري الملع سرعة الجزع عند مس المكروه وسرعة النع عند مس الخير من قولهم ناقة هلوع سريعة السير وعن أحمد بن  
يحيى قال لى محمد بن عبد الله بن طاهر ما الملع قلت قد فسر الله تعالى انتهى كلام الزمخشري

فان الوصف الاول مبين للوصف بذاتيانه وأما الوصف هنا فانه مبين للوصف بلازمه كما يأتي بيانه (قوله قوله) أى قول أوس بن  
حجر بفتح الحاء وضمها وسكون الجيم فى مرثية (٣٦٢) فضالة بن كادة بفتح فاء فضالة وكسر كاف كادة وسكون لامه أو بفتح الكاف

<p>(قوله) الاملى الذى يظن بك الظن كأن قد رأى وقد سمعا فالاملى معناه الذكى المتوقد والوصف بعده كما يكشف معناه ويوضحه</p>	<p>واللام وأول هذه المرثية : أيتها النفس أجملى جزعا ان الذى تحذرين قدوقعا الى ان قال : ان الذى جمع الخ (قوله الاملى الخ) من المنسرح وأجزأه مستعمل مفعولات مفتعلن مرتين (قوله الذى يظن الخ) هذا تفسير للاملى باللازم لان الاملى معناه الذكى المتوقد الفطنة ومن لوازمه أنه اذا ظن بك ظنا كان ظنه موافقا للاواقع لان متوقد الفطنة اذا وجه عقله نحو شىء ليخبره أدرك من حاله ما هو عليه وكان ظنه لذلك صوابا موافقا للواقع كأنه رأى موجب ان كان من الشهادات وسمعه ان كان من السموعات فالوصف هنا مبين للوصف بلازمه (قوله الذى يظن) يحتمل أن مفعولى يظن محذوفان أى الذى يظنك متصفا</p>
<p>الموصوف مسند اليه لان الوصف فى الشاهد لغير المسند اليه (قوله) ان الذى جمع السماحة والنجدة والبر والتقى جمعا (الاملى) وهو خبر إن قبله وقوله (الذى يظن بك الظن كأن قد رأى وقد سمعا) تفسير للاملى بلازمه ولما سئل الاصمعى عنه لم يزد على انشاد هذا البيت وهو مسند لامسند اليه وانما قلنا بلازمه لان الاملى هو الذكى المتوقد الفطنة ومن لازمه أنه اذا اوضح عقله على شىء ليخبره أدرك من حاله الحكم</p>	
<p>ابن كادة الاملى الذى يظن بك الظن كأن قد رأى وقد سمعا قال السكاكى قال الجوهري الاملى منصوب بفعل متقدم وجوز أن يكون بدلا لان قبله أيتها النفس أجملى جزعا * ان الذى تحذرين قدوقعا ان الذى جمع الشجاعة والنجدة والبر والتقى جمعا الاملى الذى يظن بك الظن كأن قد رأى وقد سمعا المخلف المتلف المرأ لم * عنده ضعف ولم يعت طبعها</p>	
<p>والمراد بالمخلف المسلف ماله بالعدة والمرأ فى ماله بالكرم والطبع أقوى الطمع وخبر ان قال الاخفش هو محذوف تقديره مات والبيت مذکور فى الكامل للمبرد ورأيت هذه الايات فى ديوان أوس بخط على بن أبى الفتح بن جنى وكتبه فان ما تحذرين وكتب ان الذى جمع السماحة وضبط بخطه الاملى بالرفع وقال بظن لك الظن وضبط المرزى بكسر الزاى وكتب لم تمنع بضعف بالهاء المشناة من فوق مفتوحة وقول المصنف نحوه محتمل أن يكون لانه من غير باب المسند اليه ان كان منصوبا بفعل وقد يكون لان هذا الوصف ليس كاشفا عن حقيقة الاملى بل يتضمن لازمها فان الاملى هو الذى المتوقد كما قال فى الصحاح وذلك يستلزم هذا الوصف وعبارة الايضاح ونحوه فى الكشف قال فى الايضاح وكذا قوله تعالى ان الانسان خالق هلوعا اذا مسه الشر جزوعا واذا مسه الخير منوعا قال الزمخشري الملم شدة الجزع عند مس المكروه وسرعة النع عند مس الخير من قولهم ناقة هلوع سريعة السير وعن أحمد بن يحيى قال لى محمد بن عبد الله بن طاهر ما الملع قلت قد فسر الله تعالى اه وهذا أيضا من غير باب المسند اليه</p>	

الثانى

بصفة ويحتمل أنه نزل منزلة اللازم وقوله بك بيان لموضع الظن  
(قوله كأن قد رأى الخ) كأن مخففة من الثقيلة اسمها ضمير الشأن والجملة حال من فاعل يظن أى يظن فى حال كونه مشبها للرؤية  
والسمع أى لدى الرؤية والسمع أول الرأى والسمع ويصح أن تكون حالا من الظن أى حالة كون ظنه مشابها للرؤية وسمع  
شخص سامع أو صفة للظن أى ظنا كأنما مثل الرؤية والسمع ولا يقال الجار والمجرور بعد المعرفة حال لاصفة كالجمله لان أل فى الظن  
لعهده الذهنى والمعرف بها كالمعرف بلام الجنس فى جواز الحالية والصفة فى الجار والمجرور اذا وقع بعدها (قوله المتوقد الخ)  
كناية عن شدة فهمه ففسهه بالنار المشتعلة (قوله كما يكشف معناه) أى بالازم

(قوله لكنه ليس بمسنداليه) أعاده توطئة لما بعده والافقد تقدم ذلك (قوله لانه مرفوع الخ) لوقال لانه خبران لكان أخصر لكنه أتى به لمقابلة قوله بعد أو منصوب بصفة لاسم ان أو بتقدير أعنى تأمل (قوله على انه خبران) الذى يساعده السوق أن الخبر قوله بعد عدة أبيات

أودى فلا تنفع الاشاحة من \* أمر لمرء يحاول البدعا فالأولى جعله منصوب بصفة لاسم ان أو بتقدير أعنى كما قال النشار بعد ذلك إلا أن يجعل قوله أودى على الاعراب الأولى مستأنفا وأودى بمعنى هلك والاشاحة الحذر والبدع جمع بدعة بمعنى الأمر الغريب يعنى لا ينفع طالب الامور القريبة كدوام وجود شخص أو غيره الحذر من أمركائن للاحالة فيه وهو الموت (قوله والنجدة) أى القوة والشجاعة (قوله جمعا) توكيد للآثر بعبارة قبله فهو بمعنى جميعا (قوله أو مخصصا) الفرق بينه وبين الوصف للبين أن الغرض من المخصص (٣٦٣) تخصيص اللفظ بالمراد ومن المبين كشف المعنى (قوله أى مقلدا اشتراكه)

أى مقلدا للاشتراك الواقع فيه اذا كان نكرة وأراد بالاشتراك هنا الاشتراك

المعنوى والمشارك المعنوى ما وضع لمعنى واحد مشترك بين أفراد فتقول رجل تاجر عندنا فتناجر قلل الاشتراك فى رجل لانه يشمل التاجر وغيره لانه موضوع للذكر البالغ العاقل من بنى آدم وقد اشترك فى ذلك المعنى التاجر وغيره والمراد بتقليل الاشتراك تقليل مقتضى الاشتراك وهو الاحتمال والا فاشتراك اللفظ بين أفراد مفهومه أو بين مفهوماته لا يندفع بشئ. (قوله أو رافعا احتماله) أى رافعا للاحتمال الواقع فيه اذا كان معرفة والمراد

لكنه ليس بمسنداليه لانه مرفوع على أنه خبران فى البيت السابق أعنى قوله ان الذى جمع السباحة والنجدة \* عدة والبر والتقى جمعا أو منصوب بصفة لاسم ان أو بتقدير أعنى (أو) لكون الوصف (مخصصا) للمسند اليه مقلدا اشتراكه أو رافعا احتماله

الواقع فيه كان ظنه صوابا كدأه رأى موجب أوسمه ان كان ما يسمع ويحتمل أن يكون الألفى منصوب بصفة لاسم ان والخبر هو قوله بعد أودى فلا تنفع الاشاحة الخ أى هلك أو منصوب بتقدير أعنى وعلى كل حال فليس مسندا اليه (أو مخصصا) أى يؤتى بالوصف للمسند اليه لكون الوصف مخصصا أى مقيدا له بتقليل الاشتراك فى النكرات فانك اذا قلت جاءنى رجل كان لكل فرد دخل فى الرجولية لاشتراك الافراد فى معناه فاذا قلت عالم أخرجت الجاهل فيقل الاشتراك لخروج جنس الجاهل أو برفع الاحتمال فى المعارف التى لاشتراك فى استعمالها فاذا قلت جاءنى زيد احتمل أن يكون المراد به فلان أو آخر مما يعرض له الاشتراك فى التسمية فاذا قلت التاجر خرج المحتمل الآخر وإنما قلنا فى المعارف التى لا اشتراك فى استعمالها ليخرج المعرف بلام الجنس والمشار بها الى فرد ما باعتبار عهديه جنسه فان فيهما تقليل الاشتراك كالنكرة ويدخل فى كلام المصنف النكرة المشتركة كالعين فيقلل اشتراكها بالوصف المقيد فاذا قيل عندي عين جارية فقد قلنا اشتراكها فى مسمياتها بالوصف الجارية فالنحويين على ما مر عليه المصنف شامل لما ذكر وأما فى عرف النحو بين فالتخصيص مخصوص بتقليل الاشتراك فى النكرات وأما رفع الاحتمال فى المعارف فهو مخصوص بالتوضيح وينبغى أن يحمل كلامهم على أن المراد بالاشتراك المعنوى وأما لو حملناه على اللفظى دخل العلم المشترك فتخصيص المشترك بالنكرات يكون تحكما وعليه يلزم أن التقيد بنحو الجارية فى العين فيما تقدم لا يسمى تخصيصا لاختصاصه بالاشتراك المعنوى ولا توضيحا لاختصاصه

بى الثانى أن يقصد تخصيصه بصفة تميزه

بالاحتمال الاحتمال الذى يقتضيه الاشتراك اللفظى والمشارك اللفظى ما وضع لمعنيين فأكثر بأوضاع متعددة كزبد فانه وضع للشخص التاجر والفقيه مثلا فنعته بقولك التاجر رافع لاحتمال الفقيه فتحصل من ذلك أن التخصيص يدخل المعارف والنكرات وأن للتخصيص فردين تقليل الاشتراك ورفع الاحتمال وهذا اصطلاح البيانين بخلاف النحويين فان التخصيص عندهم تقليل الاشتراك فى النكرات فقط وأما رفع الاحتمال السكائن فى المعارف فيتأله توضيح لا تخصيص ويرد عليهم الوصف فى قولنا عين جارية فلا يصح أن يكون مخصصا لان الاشتراك فيه لفظى ولا موضحا لانه نكرة وأجيب بأن المراد بالاشتراك عند النحاة ما يعم المعنوى واللفظى فيكون النعت فى هذا المثال من قبيل المخصص لا الموضح وذلك لانه قلل الاشتراك فى عين برفع مقتضى الاشتراك اللفظى وعين معنى واحدا فلم يبق فى عين جارية الا الاشتراك المعنوى بين أفراد ذلك المعنى فأداء القرى

نحو زيد التاجر عندنا أولكونه مدحا له كقولنا جاء زيد العالم حيث يتعين فيه زيد قبل ذكر العالم ونحوه من غيره قوله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم وقوله تعالى هو الخالق الباري المصور أولكونه دما له كقولنا ذهب زيد الفاسق حيث يتعين فيه زيد قبل ذكر الفاسق ونحوه من غيره قوله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم

(قوله التخصيص عبارة عن تقليل الاشتراك في النكرات) هذا ظاهر ان كانت النكرة موضوعة للمفهوم السكلي لان المفهوم السكلي فيه اشتراك حقيقة وان كانت موضوعة لفرد المنتشر فلا اشتراك من حيث صدق النكرة على كل فرد فرد على سبيل البدل ادلا يتعين في مفهوم النكرة بحيث يمنع من الاشتراك لان التبيين الذي فيه بمعنى أنه فرد الرجل لا فرد الأنثى لا بمعنى أنه معين شخصا للمخاطب قاله يس (قوله الحاصل في المعارف) سواء كانت أعلانا أو غيرها ثم ان الاحتمال في المعارف ان كانت مشتركا اشتراكا لفظيا فبالقياس الى معانيه بحسب الأوضاع المتعددة فينبغي ان يكون (٣٦٤) الاحتمال ناشئا من اللفظ علما أو غيره فان زيدا اذا كان مشتركا بين أشخاص

وفي عرف النحاة التخصيص عبارة عن تقليل الاشتراك في النكرات والتوضيح عبارة عن رفع الاحتمال الحاصل في المعارف (نحو زيد التاجر عندنا) فان وصفه بالتاجر يرفع احتمال التاجر وغيره (أو) لكون الوصف (مدحا أو دما) نحو جاءني زيد العالم أو الجاهل حيث يتعين الموصوف أعني زيدا (قبل ذكره) أي ذكر الوصف

بالمعارف فتأمله فالتخصيص في المعارف (نحو زيد التاجر عندنا) فان وصفه بالتجارة يرفع احتمال التاجر وغيره ومثاله في النكرات ما تقدم وكذا قولنا جاءني رجل صالح فوصف الرجل بالصالح يرفع دخول غير الصالح (أو) لكون الوصف (مدحا أو دما) نحو جاءني زيد العالم في الوصف فيه المدح (أو) نحو جاءني زيد (الجاهل) فيما الوصف فيه للذم وانما يكون الوصف للمدح في الأول وللذم في الثاني (حيث يتعين الموصوف) وهو زيد فيهما قبل ذكره أي ذكر الوصف فيهما اذ لو لم يتعين كان لرفع الاحتمال فيكون تخصيصا ونما ينبغي أن يعلم أن مرادهم اعادة المدح أو اللزم وحده والافلا ينبغي

كقولك زيد التاجر عندنا فانك ميزته عن غيره بهذا الوصف وفي هذا المثال نظر لان العلم متميز بنفسه لا يحتمل غير معناه وقد يجاب بأنه قد يعرض له الاشتباه لكونه علما على غيره أيضا أو يفاد انه اذا قصد بوصفه التخصيص يصير منكرا وينوي تكبير كتكبير الأعلام لكن لو صح هذا لكانت صفته نكرة وليفرض ذلك فيما اذ لم يكن ثم زيد آخر هو تاجر فان كان حينئذ يحتاج الى وصف آخر ومن هذا النوع الفصول المذكورة في الحدود والسبب الأول أعم من الثاني والذي يغلب أن صفة النكرة للتخصيص وصفة المعرفة للبيان \* الثالث أن بوصف لادح أو للذم كقولك زيد العالم أو الجاهل حيث يكون زيد قد فهم المراد منه قبل ذكر الصفة والمصنف قال لكون الوصف ميذا أو محصا أو مدحا أو دما وكان ينبغي أن يقول أو مادحا أو دما أو يقول تبينا أو تخصيصا ونحوه في غير المسند اليه قوله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم وقوله تعالى هو الخالق الباري المصور ونحوه في الهم فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من

كان محتملا لان يطلق على كل واحد من تلك الأشخاص لكونه موضوعا بازاء خصوصية كل منها وليس هنا معنى كلي يحتمل أن يتحقق في ضمن كل منها الا أن يؤول زيد بمعنى زيد فيكون حينئذ في حكم النكرات وكذا احتمال سائر المعارف من أمماء الاشارة والموصولات وغيرها ناشئ من اللفظ فان المعروف بلام العهد الخارجي كالرجل وكذا اسم الاشارة والوصول يصلح لان يطلق على كل فرد من المعهودات الخارجية والشار إليها وما حكم عليه بالصلة اما لانه موضوع بازاء تلك الافراد وضعا عاما واما لانه موضوع لمعنى كلي

الشيطان

يستعمل في جزئياته وأيا ما كان فالاحتمال ناشئ من اللفظ وان لم يكن بأوضاع ثم ان ما ذكره الشارح لا يتأتى في المعروف بلام الجنس لان مدلوله الجنس وفيه الاشتراك لصدقه على كثيرين فوصفه لا يوضحه بل يخصه كالنكرات ولا في المعروف بلام العهد الذهني لصدقه على كثيرين على سبيل البدل فوصفه لا يوضحه أيضا بل يخصه فعمل مرادهم بالمعارف ما عدا هذين قاله سم وعبارة اليعقوبي رفع الاحتمال في المعارف التي لا اشتراك في استعمالها ليخرج المعروف بلام الجنس والشار بها الى فرد ما باعتبار عهذية جنسه فان فيها تقليل الاشتراك كالنكرة (قوله أولكون الوصف مدحا أو دما) أي مادحا أو دما أو دما مدح أو ذم وأنه جعل الوصف مدحا أو دما مبالغة (قوله حيث يتعين الموصوف قبل ذكره) أي اذا كان يتعين الخ فالحينية للتقييد والتعين إما لكونه لا شريك له في ذلك الاسم أولكون المخاطب يعرفه بعينه قبل ذكر الوصف

أولكونه تأكيده كقولك أمس الدابر كان يوماعظما أولكونه بيانه كقوله تعالى لاتتخذوا الهين اثنين اعماهو إله واحد قال الزمخشري الاسم الحامل لمعنى الافراد والتثنية دال على شيئين على الجنسية والعدد المخصوص فإذا أرادت الدلالة على أن المعنى به منهما والذي يساق له الحديث هو العدد شفع بما يؤكده فدل به على القصد اليه والعناية به ألا ترى أنك لو قلت انما هو إله ولم تؤكده بواحد لم يحسن وخيل أنك تثبت الالهية لا الوحدانية

(قوله لكان الوصف مخصصا) فيه نظر لأنه يقتضى أن الموصوف اذا لم يتعين قبل ذكر الوصف وجب الوصف أن يكون مخصصا مع أنه ليس كذلك بل يصح أن يكون للدح أو الذم أيضا بحسب قصد التكلم وأجيب بأن المراد أن الظاهر منه ذلك عند عدم التعيين وأن صح أن يراد منه المدح أو الذم (قوله أولكونه تأكيده) ليس المراد التوكيد الاصطلاحي لا اللفظي ولا المعنوي بل أراد به المقرر وذلك فيما اذا كان المسند اليه متضمنا لمعنى ذلك الوصف فيكون ذلك الوصف مؤكدا ومقررا لذلك المسند اليه (قوله أمس الدابر الخ) أمس مبتدأ مبني على الكسر والدابر نعت مؤكدة مرفوعة نظر المحل وجملة كان خبره (٣٦٥) (قوله ما يدل على الدبور) أى المضى فوصفه بالدابر تأكيده ثم ان كان الامر الواقع فى

الامر مما يسر فالغرض من ذلك التأكيد التأسف على ذلك الوصف أعنى الدبور والمضى وتبني بقائه وأنه ليته مآدر وإن كان الواقع فيه مما يكدر كان الغرض من ذكره الإشارة الى الفرج بدبور ومضيه والحاصل أن الوصف بالدبور ونحوه مما هو مؤكد انما يكون من البلاغة اذا كان لا أثر لقتضاه المقام كالاغراض المذكورة والا لم يكن من البلاغة فى شيء كذا ذكره شيخنا الحنفى (قوله لبيان المقصود) أى من المسند اليه وقوله وتفسيره عطف تفسير فأد

والالكان الوصف مخصصا (أو) نكونه (تأكيده) نحو أمس الدابر كان يوماعظما) فان لفظ الامر ما يدل على الدبور وقد يكون الوصف لبيان المقصود وتفسيره

ان العلم والجهل يفيدان المدح والذم ولومع التخصيص حيث لا يتعين الموصوف أيضا (أولكونه) أى الوصف (تأكيده) باعتبار اعادة موصوفه معناه لانا كيدا اصطلاحيا (نحو أمس الدابر كان يوما عظما) لان لفظ الامر يدل على الدبور والمضى لمناه ووصفه بالدبور اقتضاه المقام كأن يشار به الى تذكيره وتبني بقائه والتأسف على مضيه ان كان مافيه محبوا وأنه ليته مآدر أو تذكيره بعملة الشكر على مضيه وتذكيره بمدح الصبر والتجريض عليه افناء العوارض ان كان مافيه غير محبوب وأما ان لم تكن نكتة فى ذلك التأكيد لم يكن من البلاغة فى شيء فافهم وقد يكون المقصود من الوصف بيان بعض الاحتمال فى الموصوف وتفسير بعض ما يراد الا على وجه التخصيص بتقليل الاشتراك ولا على وجه التفسير لحقيقة الموصوف بأجزائها أو أوازمها للجهل به كما تقدم بل على وجه بين بعض محتملات الاستعمال وهو الذى فيه عموم لا خصوص فإذا كان اللفظ قد يستعمل عرفا فى معنى جاز أن يوصف

الشیطان الرحيم ﴿الرابع﴾ أن يفيد التأكيد كقولك أمس الدابر كان يوماعظما ويمكن أن يكون منه من غير باب المسند اليه ولا طائر يطير بجناحيه قال السكاكى ذكر لان القصد الى الجنس قال الزمخشري معناه زيادة التعميم والاحاطة وهو قريب من كلام السكاكى وكأنه يريد بزيادة التعميم قوة العموم لان كثيرا أفراد العالم أقوله تعالى وقال الله لاتتخذوا إلهين اثنين فقال الزمخشري الاسم الحامل لمعنى الافراد والتثنية دال على شيئين على الجنسية والعدد المخصوص فإذا أرادت الدلالة على ان المعنى به منهما والذي يساق له الحديث هو العدد شفع بما يؤكده فدل به على القصد اليه والعناية به ألا ترى أنك لو قلت انما هو إله ولم تؤكده بواحد لم يحسن وخيل أنك تثبت الالهية لا الوحدانية قلت

به أن المراد ببيان المقصود افراد وتمييزه عن غيره ثم ان كلام الشارح يقتضى أن الوصف المبين للمقصود مغاير للوصف المؤكد وللوصف الكاشف وللوصف المخصص مع أن كلاما منها أتى به لبيان المقصود وتفسيره فيحتاج الى الفرق بين الامور الاربعة فالفرق بينه وبين الوصف المؤكد أن المؤكد لا يلاحظ فيه بيان المقصود الا على بل الملاحظ فيه مجرد التوكيد والتقوية فيبيان المقصود به حاصل غير مقصود بخلاف هذا الوصف فان الملاحظ فيه بيان المقصود والفرق بينه وبين الكاشف أن الغرض هنا بيان أحد المحتملين للفظ أو المحتملات له بأن يحتمل اللفظ معنيين فأكثر فيؤتى بالوصف لبيان المراد من تلك المحتملات كإثبات الدابة فى المثال لاحتمالها الفرد والجنس بخلاف الوصف الكاشف فان المقصود به ايضاح المعنى لا بيان أحد المحتملات والفرق بينه وبين المخصص أن الغرض من المبين للمقصود بيان أحد محتملات اللفظ ورفع غيره من محتملاته والغرض من المخصص بيان أحد أفراد المعنى ورفع غيره من الافراد فإذا قلت رجل تاجر عندنا ارتفع بالوصف الفقيه مثلا وهو أحد أفراد معنى الرجل فانه موضوع للذكر البالغ وهو أمر كل تحت أفراد الفقيه أحدها

وأما قوله تعالى وما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه فقال السكاكي شفع دابة بني الأرض وطائر يطير بجناحيه لبيان أن القصد بهما إلى الجنسين وقال الزمخشري معنى ذلك زيادة التعميم والاحاطة كأنه قيل وما من دابة قط في جميع الأرضين السبع وما من طائر قط في جوارسها من جميع ما يطير بجناحيه \* وأعلم أن الجملة قد تقع صفة للنكرة وشرطها أن تكون خبرية لأنها في المعنى حكم على صاحبها بالخبر فلم يستقم أن تكون انشائية مثله وقال السكاكي لأنه يجب أن يكون للتكلم بـ «لم» تحقق الوصف للوصف لأن الوصف إنما يؤتى به لتمييزه للوصف بمساعدة وتمييز التكلم شيئا من شيء بما لا يرفع له محال فلا يكون عنده محققا للوصف بمنع أن يجعله وصفا له بحكم عكس النقيض وضمنون الجمل الطليعية كذلك لأن الطلب يقتضي مطلوبا غير متحقق لامتناع طلب الحاصل فلا يقع شيء منها صفة لشيء والتعليل الأول أعم لأن الجملة الانشائية قد لا تكون طلبية كقولنا نعم الرجل زيد وبنسب صاحب عمرو وربما يقوم بكر وكم غلام ملكك وعسى أن يحصى بشر وما أحسن خالدا وسيع العقود نحو بيت واشترت فان هذه كلها انشائية وليس شيء منها بطلبي ولا امتناع وقوع الانشائية صفة أو خبرا قيل في قوله \* جاءوا بمدق هل رأيت الذئب قط \* تقريره جاءوا بمدق مقول عنده هذا القول أي بمدق يحمل رأييه أن يقول لمن يريد وصفه هل رأيت الذئب قط فهو مثله في اللون لا يراد في خيال الراي لون الذئب لورقته وفي مثل قولنا زيد (٣٦٦) اضربه أولا تضربه تقديره مقول في حقه اضربه أولا تضربه

كقوله تعالى وما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه حيث وصف دابة وطائرا بما هو من خواص الجنس لبيان أن القصد منهما إلى الجنس دون الفرد وبهذا الاعتبار

بوصف لبيان أن المراد منه غير ما يراد به عرفا من مخصوص فيفيد أن المعنى عام فلا يكون هذا الكلام تكرارا مع ما تقدم وذلك كقوله تعالى وما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه فان النكرة في سياق النفي للعموم لكن العموم ربما يكون عرفيا فيختص بما يراد به عرفا فلعل بوصف الطائر والدابة بوصف جنسيهما فلم ينافهما أن المراد الدابة والطائر البلديين العرفيين لأن عموم العرف بحسب ما يتفاهم فيه وهو ما يجري في البلد والزمان فلما وُصف كل منهما بوصف جنسه أفاد في الأول أن المراد بالدابة جنس الدابة لوصفها بوصف الجنس الذي هو السكون على الأرض عرقية كانت أو غيرها وأفاد الثاني قوله التوكيد لا يعني الاصطلاح الذي هو أحد التوابع بل يعني المعنوي اللغوي ولعله يريد أنه نعم مؤ كد مثل نعمة واحدة والسكاكي جعل اثنين عطف بيان وفيه نظر لأن عطف البيان كالصفة فاذا امتنع أن يكون أحدهما كاشفا لهذا المعنى امتنع الآخر ومن جهة أن عطف البيان غالبا لا يكون إلا عن معرفة والهيئ نكرة ولأن اثنين ليس أشهر من الهين وعطف البيان عند الجمهور يكون غالبا أشهر الآن يقال هو أشهر في المسد من التثنية ولأن عطف البيان لا يكون إلا معرفة على قول مشهور وسيأتي الكلام على ذلك إن شاء الله وقد بقي من أسباب الوصف أمور ذكرها في التسهيل منها الترحم مثل زيد المسكين وهو قريب من معنى الذم والمدح وكذلك الإبهام مثل تصدقت صدقة كبيرة أو صفة وفيه نظر

ان قلت النعت المخصص كما يرفع به أحد أفراد المعنى الواحد يبين به أحد محتملات اللفظ ويرفع به غيره من محتملاته كما في زيد الناجر عندنا فيلزم أن يكون الوصف المبين المقصود أحد قسمي المخصص قلت رفع المخصص للاحتمال مخصوص بالمعارف والوصف المبين المقصود إنما يكون للنكرات وحينئذ فاللازم المذكور بمنوع (قوله وما من دابة في الأرض) أي سواكم بقربة قوله أمنا لكم لأن المائل غير المائل أفاده في الأطول

(قوله حيث وصف) أي لأنه وصف الخ فهذا علة لكون النعت هنا مبينا للمقصود من السند إليه وبيان ما ذكره الشارح لأن أن النكرة في سياق النفي تفيد العموم والاستغراق لاسيما إذا افترت بمن الزائدة لكن يجوز أن يراد هنا الاستغراق العرفي بأن يراد دواب أرض واحدة وطيور جو واحد فذكر الوصف المخصص بالجنس دون المخصص بطائفة لينبه على أن المراد دواب أي أرض كانت من الأرضين السبع وطيور أي جو كان فقد أفاد الوصف بهذا الاعتبار زيادة التعميم وأن المراد الاستغراق الحقيقي فيتناول كل دابة من دواب الأرضين السبع وكل طائر من طيور الآفاق والأقطار المختلفة (قوله بما هو من خواص الجنس) أي وهو السكون في الأرض بالنظر لدابة والطيور بالجناحين بالنظر لطائر فان هذا نسبه إلى جميع أفراد الجنس على السواء ولا يختص به فرد (قوله إلى الجنس) أي متوجه إلى الجنس فهو متعلق بمحذوف والمراد متوجه إلى الجنس المتحقق في كل فرد (قوله دون الفرد) فيه أن الفردين ليس بمحتمل أصلا حتى يحتاج لنفيه بل المحتمل طائفة من الدواب وطائفة من الطيور فكان الأولى أن يقول دون طائفة من الأفراد مخصوصة وأجيب بأن مراده بالفردين مطلق العدد الذي يقارنه الاستغراق العرفي (قوله وبهذا الاعتبار) أي اعتبار أن الوصف لبيان أن القصد إلى الجنس



\* وأما توكيده فللتقرير كما سيأتي في باب تقديم الفعل وتأخيره

(قوله أفاد هذا الوصف زيادة الخ) أى بحسب تحقق الجنس في جميع الأفراد فلا تنافي بين قصد الجنس وإفادة التعميم الذى في الأفراد (قوله زيادة التعميم) أى وأما أصل التعميم والاحاطة فخاص من وقوع النكرة في سياق النفي مقرونة بمن وفصل الشارح بهذا الكلام أعنى قوله وبهذا الاعتبار الخ يبان أن ما ل توجيه صاحب الكشف للانيان بالوصف في الآية وتوجيه السكاكي واحد وان اختلفا ذانا وتوضيح ذلك أنه اختلف كلام الكشف والمفتاح في تقرير الآية الكريمة وبيان معنى زيادة قوله في الأرض ويطبر بجناحيه فقال في الكشف معنى ذلك زيادة التعميم والاحاطة كأنه قيل ومامن دابة قط في جميع الأرضين السبع ومامن طائر قط في جوار السماء من جميع ما يطير بجناحيه الا أم أمثالكم محفوظة أحوالها غير مهملة أمرها و بيان ذلك ان النكرة في سياق النفي تفيد العموم اسكن يجوز أن يراد به هنادواب أرض واحدة وطيور جو واحد فيكون الاستغراق عريفا يتناول من الأفراد ماهو المتعارف فذكر وصف يستوى نسبته الى جميع دواب أى أرض كانت وطيور أى جو كان فيكون الاستغراق حقيقة يتناول كل دابة من دواب الأرضين السبع وكل طائر من طيور جميع الآفاق فقد أفاد ذكرهما زيادة التعميم والاحاطة بسبب تعيين كون الاستغراق حقيقة وقال في المفتاح ذكر في الأرض مع دابة ويطير بجناحيه مع طائر لبيان أن المقصد من لفظ دابة ولفظ طائر انما هو الى الجنسيتين وتقريرهما وتوجيه ذلك

أن اسم الجنس حامل لمعنى الجنسية والفردية فاذا أضيف اليه ماهو من خواص الجنس علم أن المقصد به الى الجنس وذلك كالدابة والطائر في الآية المذكورة فانه لما أضيف اليه ماهو من خواص الجنس تمين أن المقصد انما هو الى الجنس وتقريره فيفيد عموم كل فرد يصدق عليه الجنس دون الفرد وليس المقصد الى الجنس مع الوحدة ولا خفاء أن مؤدى كلامهما مختلف

أفاده هذا الوصف زيادة التعميم والاحاطة (وأما توكيده) أى توكيد المسند اليه (فللتقرير) أى تقرير المسند اليه

أن المراد بالطائر جنس الطائر لوصفه بوصف الجنس الذى هو مطلق الطيران بالجناح متعارفا كان أولا ولهذا أفاد الوصف فهما مزيده عموم فليفهم لبيان الفرق بين هذا وبين ما تقدم (وأما توكيده فللتقرير) أى توكيد المسند اليه يكون لأغراض منها التقرير للمسند اليه اذا اقتضى المقام ذلك ومعنى تقريره جعله في ذهن السامع مقررًا وذلك حيث يخاف المتكلم أن يكون السامع غافلا عن سماعه أولا فيكرره لیسلمه ثانيا فيتقرر ويبلغ الحكم الى السامع كما أريد وكذلك حيث يخاف بعد سماعه أن يحمله على غير معناه غلطا أو تجوزا فيقال مثلا جاء في زيد زيد دفعا لاحد الحذرين والثاني منهما ولو كان يستلزمه دفع توهم التجوز لكن قد يكون الذى خطر في بال المتكلم وراه مناسبا للمقام

لان الابهام حاصل قبل الوصف وكذلك التعميم مثل أكرم الناس الرجال والنساء وفيه نظر لان التعميم حاصل قبل الوصف ولهذا أهمل المصنف ذلك كله وان ذكره الناس قبله ص (وأما توكيده الخ) ش من تعلقات المسند اليه أن يؤكد ذلك لاحد أسباب الأول ارادة التقرير نحو وقت أت وأنت قت وسيا في باب تقديم الفعل وتأخيره ان شاء الله تعالى وبهذين المثالين مثل المصنف وفيه نظر لان كلامه في التأكيذ الذى هو من التوابع وهذان المثالان ابسا كذلك وقد اعترض هو على السكاكي

لان صاحب الكشف جعل الوصف من أول الأمر للتعميم والسكاكي جعله لبيان الجنس وتقريره الا أن المال واحد وهو إفادة زيادة التعميم والاحاطة وذلك لانه على تقدير حمله على بيان الجنس وتقريره كما قال السكاكي يكون الاستغراق بسبب وقوع النكرة في سياق النفي وشهادة من الاستغراقية عليه ويكون معنى الآية حينئذ ومامن جنس دابة من أجناس الدواب ولا جنس طائر من أجناس الطيور الا أم أمثالكم لكن يجوز أن يراد بها ماهو المتفاهم في العرف من دابة وهى ذوات القوائم الاربع ومن طائر الطيور التى يعتبرها الناس ويمتنون بها كالحائى الذى يصيد مثلا واقطة من الاستغراقية وان دلت على استغراق الجنسيتين لكن لا ترفع الوهم بالكلية لجواز أن يراد الاستغراق العرفى فذكر في الأرض ويطير بجناحيه وان كان لبيان أن المقصد انما هو الى بيان الجنسيتين وتقريرهما لكنه لا ينافى زيادة التعميم والاحاطة على التعميم المقاد من من الاستغراقية فقد ظهر لك أن ما ل الكلامين واحد والى هذا أشار الشارح بقوله وبهذا الاعتبار أفاد الوصف زيادة التعميم والاحاطة وليس مراده بيان أن كلامهما متحد أفاده القرى بقى شىء آخر وهو أن تلك النكرة الواقعة في سياق النفي ان قلنا المراد منها كل فرد فرد كما قال صاحب الكشف أو كل نوع نوع على ما قاله صاحب المفتاح فلا يصح الاخبار عنها بقوله أم أمثالكم لان كل فرد لا يكون أمًا وكذا كل نوع لا يكون أمًا لان كل نوع أمة واحدة لا أم وأجب بأن النكرة هنا محمولة على المجموع أى مجموع الأفراد والا نواع من حيث هو مجموع وان كان خلاف الظاهر بقريضة

الخبر (قوله أى تحقيق مفهومه) أى وليس المراد بتقريره ذكره أولاً ثم ذكر ما يقررره ويثبتنه فإن هذا شامل لنحو أناسعت في حاجتك وهو غير مراده هنا ثم إن المفهوم عبارة عن المعنى الحقيقي وأما الدلول فهو ما دل عليه اللفظ سواء كان حقيقياً أو مجازياً نحو رمى الأسد نفسه وحينئذ فقط الدلول من عطف العام وأتى به بهد الخافض عنه وهذا غير مراد بين الشارح المراد بقوله أعنى الخ ومحط العناية قوله بحيث الخ وحاصله أن المراد بتحقيق مفهومه إزالة احتمال الغير بأن يجعل ذلك المفهوم محققاً وثابتاً في ذهن السامع بحيث لا يظن السامع أن المراد من ذلك اللفظ غيره كذا قرر شيخنا العدوى (قوله أعنى جملة) أى جعل ذلك المفهوم وقوله مستقراً أى غاراً في ذهن السامع وقوله محققاً ثابتاً بيان لما قبله (قوله لا يظن) أى السامع وقوله به أى منه أو بدله والمراد بالظن ما يشمل التوهم (قوله اذا ظن) أى يقال ذلك اذا ظن الخ فهو ظرف للحدوف (قوله عن سماع لفظ المسند اليه) أى لشاغل شغل سماعه (قوله أو عن جملة على معناه) أى أو ظن المتكلم غفلة السامع عن حمل المتكلم له على معناه أو عن حمل السامع له على معناه الحقيقي لوجود مانع من فهم المعنى ففاعل الحمل اما المتكلم أو السامع مثلاً اذا قلت جاء أسد وظننت أن السامع غفل عن كونك حملته على معناه الحقيقي بأن ظن أو اعتقد أنك حملته على خلافه قلت ثانياً أسد فتفنيه أن مرادك به الحيوان المفترس (٣٦٨) لا الرجل الشجاع وكذا اذا ظننت أن السامع غفل عن حملته على معناه الحقيقي فتقول له

ثانياً أسد فتفنيه أن المراد الحيوان المفترس وتقرر عنده وقوله أو عن جملة على معناه لا يخفى أن هذا الغرض كما يؤدي بالتأكييد اللفظي يؤدي بالمعنوي كما يفيد كلام الشارح في الطول فإن قلت اذا كان المراد بالتقرير ما ذكر كان عين قول المصنف الآتى أو دفع توهم التجوز اذا المتكلم انما يأتي بالتوكيد لدفع توهم التجوز اذا ظن غفلة السامع عن جملة على معناه الحقيقي فقد يجب أن المراد هنا غفلة السامع عن التوجه الى ما يراد به حقيقة أو مجازاً بأن ظن المتكلم أن السامع لم يحمله على معنى أصلاً أو يحمله على معنى غلطاً والمراد بما يأتى في غفلة السامع عن جملة على معناه الحقيقي بأن يحمله على معناه المجازي فتأمل أو يقال فرق بين قصد التقرير المبرر عن ملاحظة دفع التوهم وبين قصد دفع التوهم فالأول المقصود منه أولاً وبالذات التقرير ودفع التوهم وإن كان حاصله لكن من غير قصد والثاني بالعكس أى المقصود منه أولاً وبالذات دفع التوهم والتقرير حاصل من غير قصد وفرق بين الحاصل المقصود والحاصل من غير قصد (قوله وقيل المراد الخ) هذا مقابل لقوله أى تقرير المسند اليه وحاصله أن شارح يقول ان مراد المصنف بقوله فللتقرير أى تقرير المسند اليه فقط وهذا القول يقول ليس مراد المصنف تقرير المسند اليه فقط بل تقرير الحكم أو المحكوم عليه الذى هو المسند اليه ومثل لتقرير الحكم بأن عرفت ومثل لتقرير المحكوم عليه بقوله أناسعت في حاجتك وحدى أو لا غيرى فرد عليه الشارح بالنظر للشيء الأول بأن تأكييد المسند اليه لا يفيد تقرير الحكم وتقرير الحكم فى أن عرفت انما حصل من تقديم المسند اليه المقضى لتكرار الاسناد لا من تأكييد المسند اليه بدليل أنه لو أكد المسند اليه مع كونه مؤخرًا كما في سيعت أن فى حاجتك لم يحصل لذلك الحكم تقرير وتوبة ورد عليه بالنظر للشيء الثانى بأن تمثيله غير صحيح لان قولك أناسعت في حاجتك وحدى أو لا غيرى ليس ههنا تأكييد المحكوم عليه لان وحدى ولا غيرى تأكييد للتخصيص الحاصل من التقديم

ثانياً أسد فتفنيه أن المراد الحيوان المفترس وتقرر عنده وقوله أو عن جملة على معناه لا يخفى أن هذا الغرض كما يؤدي بالتأكييد اللفظي يؤدي بالمعنوي كما يفيد كلام الشارح في الطول فإن قلت اذا كان المراد بالتقرير ما ذكر كان عين قول المصنف الآتى أو دفع توهم التجوز اذا المتكلم انما يأتي بالتوكيد لدفع توهم التجوز اذا ظن غفلة السامع عن جملة على معناه الحقيقي فقد يجب أن المراد هنا غفلة السامع عن التوجه الى ما يراد به حقيقة أو مجازاً بأن ظن المتكلم أن السامع لم يحمله على معنى أصلاً أو يحمله على معنى غلطاً والمراد بما يأتى في غفلة السامع عن جملة على معناه الحقيقي بأن يحمله على معناه المجازي فتأمل أو يقال فرق بين قصد التقرير المبرر عن ملاحظة دفع التوهم وبين قصد دفع التوهم فالأول المقصود منه أولاً وبالذات التقرير ودفع التوهم وإن كان حاصله لكن من غير قصد والثاني بالعكس أى المقصود منه أولاً وبالذات دفع التوهم والتقرير حاصل من غير قصد وفرق بين الحاصل المقصود والحاصل من غير قصد (قوله وقيل المراد الخ) هذا مقابل لقوله أى تقرير المسند اليه وحاصله أن شارح يقول ان مراد المصنف بقوله فللتقرير أى تقرير المسند اليه فقط وهذا القول يقول ليس مراد المصنف تقرير المسند اليه فقط بل تقرير الحكم أو المحكوم عليه الذى هو المسند اليه ومثل لتقرير الحكم بأن عرفت ومثل لتقرير المحكوم عليه بقوله أناسعت في حاجتك وحدى أو لا غيرى فرد عليه الشارح بالنظر للشيء الأول بأن تأكييد المسند اليه لا يفيد تقرير الحكم وتقرير الحكم فى أن عرفت انما حصل من تقديم المسند اليه المقضى لتكرار الاسناد لا من تأكييد المسند اليه بدليل أنه لو أكد المسند اليه مع كونه مؤخرًا كما في سيعت أن فى حاجتك لم يحصل لذلك الحكم تقرير وتوبة ورد عليه بالنظر للشيء الثانى بأن تمثيله غير صحيح لان قولك أناسعت في حاجتك وحدى أو لا غيرى ليس ههنا تأكييد المحكوم عليه لان وحدى ولا غيرى تأكييد للتخصيص الحاصل من التقديم

بمعنى أصلاً أو يحمله على معنى غلطاً والمراد بما يأتى في غفلة السامع عن جملة على معناه الحقيقي بأن يحمله على معناه المجازي فتأمل أو يقال فرق بين قصد التقرير المبرر عن ملاحظة دفع التوهم وبين قصد دفع التوهم فالأول المقصود منه أولاً وبالذات التقرير ودفع التوهم وإن كان حاصله لكن من غير قصد والثاني بالعكس أى المقصود منه أولاً وبالذات دفع التوهم والتقرير حاصل من غير قصد وفرق بين الحاصل المقصود والحاصل من غير قصد (قوله وقيل المراد الخ) هذا مقابل لقوله أى تقرير المسند اليه وحاصله أن شارح يقول ان مراد المصنف بقوله فللتقرير أى تقرير المسند اليه فقط وهذا القول يقول ليس مراد المصنف تقرير المسند اليه فقط بل تقرير الحكم أو المحكوم عليه الذى هو المسند اليه ومثل لتقرير الحكم بأن عرفت ومثل لتقرير المحكوم عليه بقوله أناسعت في حاجتك وحدى أو لا غيرى فرد عليه الشارح بالنظر للشيء الأول بأن تأكييد المسند اليه لا يفيد تقرير الحكم وتقرير الحكم فى أن عرفت انما حصل من تقديم المسند اليه المقضى لتكرار الاسناد لا من تأكييد المسند اليه بدليل أنه لو أكد المسند اليه مع كونه مؤخرًا كما في سيعت أن فى حاجتك لم يحصل لذلك الحكم تقرير وتوبة ورد عليه بالنظر للشيء الثانى بأن تمثيله غير صحيح لان قولك أناسعت في حاجتك وحدى أو لا غيرى ليس ههنا تأكييد المحكوم عليه لان وحدى ولا غيرى تأكييد للتخصيص الحاصل من التقديم

فلا اعتراض على هذا القائل بالنظر للشق الثاني انما هو من حيث المثال (قوله نحو انما عرفت) تقرير الحكم في هذا المثال من حيث تكرر الاسناد وذلك لانه اسناد المعرفة التي هي الحكم مرتين للضميرين اللذين هما للتكلم فلما اسندت مرتين فكأنها ذكرت مرتين في اللفظ فحصل لها بذلك تقرير وتقوية وما جاء تقرير الحكم الا بواسطة تأكيد كيد السند اليه لان الضمير الثاني مؤكد لادلال (قوله وحدي أولا غيري) أي فقد أكد المحكوم عليه وهو أنا بوحدى وبلا غيري لا فائدة لتقريره (قوله لانه) أي ما ذكر من المثال الاخير ليس الخ وهذا رد لقوله أو المحكوم عليه نحو انما سميت الخ وحاصله أنا لاناسلم أن انما سميت في حاجتك وحدي أولا غيري من تأكيد كيد السند اليه لان وحدي حال ولا غيري عطف على السند اليه وليس من التأكيد الاصطلاحي كما هو المراد على أنه لو سلم أن المراد بالنا تأكيد كيدنا ما هو أعم من الاصطلاحى فلاناسلم وجودنا تأكيد كيد السند اليه في المثالين بل الوجود فيهما تأكيد كيد التخصص يستفاد من التقديم للسند اليه للرد على المخالف في زعمه أن معك مشاركا في السعي أو أن الساعي غيرك ويسمى الاول قصر أفراد والثاني قصر قلب فالجواب أن حمل هذا البعض التقرير على تقرير المحكوم عليه صحيح لكن تمثله لنا كيد (٣٦٩) السند اليه المفيد لتقريره بأناسميت في حاجتك وحدي غير صحيح (قوله

وتأكيد السند اليه لا يكون الخ) هذارد اقلوه المراد بالتقرير تقرير الحكم وحاصله أنا لاناسلم أن تأكيد السند اليه يفيد تقرير الحكم لان تقرير الحكم في نحو انما عرفت انما هو من تقديم السند اليه المستدعى لتكرير الاسناد لا من تأكيد السند اليه والا لما اختلف الحال بتقديم السند اليه وتأخيرها مع أنه لو أخر فقيل عرفت أنا وعرفت أنت لم يفد تقرير الحكم بل تقرير المحكوم عليه بالاجماع فظهر من هذا أن تأكيد السند اليه لا يكون لتقريره نفسه وانه لا يصح أن يمثل

نحو انما عرفت أو المحكوم عليه نحو انما سميت في حاجتك وحدي أولا غيري وفيه نظر لانه ليس من تأكيد كيد السند اليه في شيء وتأكيد السند اليه لا يكون لتقرير الحكم قط وسيصرح المصنف بهذا أيضا لان وحدي حال ولا غيري عطف مع أنه لا يسلم وجودنا كيد السند اليه في الوجهين بل تأكيد كيد التخصص الذي يستفاد من التقديم للرد على المخاطب في زعم الشاركة أو لا غيرية ويسمى الاول قصر افراد والثاني قصر قلب على ما يأتي ان شاء الله تعالى فالجواب أن تأكيد كيد الحكم كافي انما عرفت ليس من تأكيد كيد السند اليه قطما فان تأكيد كيد السند اليه لا يقرر الحكم أصلا واما المقرر له تقديم السند اليه على الفعل ليفيد الاسناد مرتين كما يأتي في كلام المصنف والثنا كيد بوحدى ولا غيري ليس من التأكيد الاصطلاحي ومع ذلك فهو من تأكيد كيد التخصص لا من تأكيد كيد السند اليه فليفهم

مع تأكيد كيد وكذلك فسجد الانسكة كلهم ان كان الاستثناء متصلا وان تخيل في جوابه أن التأكيد مقدر حصوله بعد الاخراج فالمراد انما هو غير المخرج ورد بنحو قوله تعالى ولقد أريناه آياتنا كلها والاستغراق فيه مستدر لان آيات الله تعالى لا تنهاى وبعد أن كتبت ذلك بحثنا رأيت منقولا قال الامام في البرهان ومازل فيه الناقلون عن الاشعري ومتبعيه أن صيغة العموم مع القرائن تبقى مترددة وهذا وان صح يحمل على توابع العموم كما صيغ الأو كدة اه فقد صرح بأن التأكيد لا يرفع احتمال الخصوص لكن وجدت ما قد يدل لما قالوه وهو قوله تعالى يقولون هل لنا من الامر من شيء قل ان الامر كله لله في قراءة من نصب كلامه لولم يعينه العموم لما قابل هر لنا من الامر من شيء وهذا يدخل في الجواز لان التخصص مجاز قال السكاكي ومنه كل رجل عارف وكل انسان حيوان ورد عليه في الايضاح بأن كل هذه التأسيس لا تتأيد كيد فانها مفيدة للشمول بخلافها في قام الناس كلهم فن العموم مستفاد من غيرها فلذلك أفادت التأكيد وهذا الذي قاله صحيح الآن كلام السكاكي اعلمه يشير الى ما قلناه من أن لفظ كل وان أكد كيد لا تنفي ارادة التخصص بل تبعده لانها صريحة في العموم بخلاف لفظ الناس

(٤٧ - شروح التلخيص - أول) أنا كيد السند اليه بقولك انما سميت في حاجتك وحدي ولا غيري بل يمثل له بما قاله الشارح \* واعلم أن هذا الرد مبنى على أن التأكيد كيدنا بالمعنى الاعم من الاصطلاحى بأن أريد به مطلق تأكيد كيد السند اليه الداخل فيه نحو انما عرفت لكن يلزم منه أن يكون في قوله وسيصرح المصنف بهذا مسامحة لان المصنف انما صرح به في التأكيد الاصطلاحى الآن يقال انه يعلم من غيره فالمراد أنه سيصرح بما يعلم منه هذا (قوله لا يكون لتقرير الحكم قط) اعترض بأن قط ظرف لما مضى لا لما يستقبل بخلاف عوض فانها ظرف للمستقبل وحينئذ فلا يعمل في عوض الا قبل مستقبل وفي قط الماض وقولهم لا كلمة قط عدوه من الخطأ لما فيه من التناقض لان قط ظرف لما مضى من الزمان فلا يصح عمل المستقبل فيه وحينئذ فقول الشارح لا يكون لتقرير الحكم قط لحن ورده ابن جماعة بأن غاية ما فيه استعمال اللفظ في غير ما وضع له فيكون مجازا قال الشيخ يس وفيه نظر ولعل وجه النظر أن يحمل كون استعمال اللفظ في غير ما وضع له جائزا اذا لم يخالف استعمال العرب والافلا يجوز فان كان هذا مراده فيقال له الحق أن الجواز

## أول دفع توهم التجوز أو السهو

لا يشترط سماع شخصه بل سماع النوع كاف فتأمل قرر شيخنا العدوى عليه سبحانه الرحمة والرضوان (قوله أول دفع توهم التجوز) أى أول دفع توهم السامع أن التكلم تجوز في الكلام وإنما عدل عن الظن إلى التوهم لأن ذكر المسند إليه لا يوجب ظن التجوز أو غيره غاية التوهم فإن قلت جعل دفع توهم التجوز ونظيره مقابلاً للتقرير يدل على أنه لا تقرير في هذه الصورة مع أن التأكيـد تابع بقرار أمر المتبوع في النسبة أو الشمول فات التقرير وإن كان لازماً للتوكيد الآن القصد إلى مجرد التقرير بمفارقة المقصد إلى الأمور المذكورة والمراد بقوله فيما سبق فالتقرير أى فإلزامه إلى مجرد التقرير كما سبق (قوله أى التكلم بالمجاز) أى التكلم بالمسند إليه على جهة المجاز لأن توكيد المسند إليه إنما يدفع توهم التجوز فيه ولا يدفع توهم التجوز فيه بالمسند وإنما يدفع التجوز فيه توكيده به واعلم أن المجاز مشترك بين العقلي واللغوي والتأكيـد يدفع توهم إرادة كل منهما كما أفاده بعض المحققين بل يدفع توهم إرادة مجاز النقصان أيضاً فقول الشارح أى التكلم بالمجاز مراده ما هو أعم (قوله أو نفسه أي عينه) أشار إلى أن كلامه التأكيـد اللفظي والمعنوي يدفع توهم المجاز (قوله لئلا يتوهم الخ) أى يقال ذلك لدفع توهم الخ أى وينظم من (٣٧٠) التأكيـد لدفع التوهم المذكور تقرير المسند إليه أنه حاصل غير

مقصود وقوله لئلا يتوهم الخ أى فيكون التأكيـد دافعا لتوهم المجاز العقلي أى أولئلا يتوهم أن المراد بالامير بعض غلمانه مجازا لغويا والصلاقة المشابهة في تعلق القطع بكل من حيث ان أحدهما أمر والآخر مباشر أو لئلا يتوهم أن في الكلام مجازا بالحذف لأن التأكيـد يدفع توهمه أيضا ثم ان المراد بدفع التأكيـد لتوهم المجاز اضافته لذلك التوهم والاحتمال لادفعه بالمسرة والامصاح في البلاغة تعدل التأكيـد فتأمل (قوله أول دفع توهم السهو) أى

(أول دفع توهم التجوز) أى التكلم بالمجاز نحو قطع اللص الامير الامير أو نفسه أو عينه لئلا يتوهم أن اسناد القطع إلى الامير مجاز وإنما القاطع بعض غلمانه (أو) لدفع توهم (السهو) نحو جاء في زيد بدلتا يتوهم الجاني غير زيد وإنما ذكر زيد على سبيل السهو

(أول دفع توهم التجوز) أى يكون التأكيـد لدفع توهم السامع أن التكلم تجوز أى تكلم بالمجاز فيقول للتكلم مثلاً قطع اللص الامير الامير أو نفسه أو عينه لئلا يتوهم أن القاطع بعض غلمانه وإنما اسند القطع إلى لفظ الامير مجازا فاطلاقة على الغلمان من اطلاق السبب الأمر على السبب ولا شك ان دفع توهم التجوز في المسند إليه مما يقرر معناه حتى لا يظن به غيره كما تقدم في التقرير لكن ذكرنا تقدم اختلاف المقصد بالاعتبار فيهما وأن الفرض قد يكون هو نفس التقرير لدفع ما ينافيه من الغفلة في السماع أو الخطأ في الحل وقد يكون دفع خصوص توهم التجوز (و) لدفع توهم (السهو) بأن يخشى التكلم أن يعتقد السامع أنه اعاد ذكر المسند إليه سهواً وأن صاحب الحكم غيره فيقول جاء في زيد بدلتا يتوهم السامع أن الجاني غير زيد وإنما ذكر التكلم زيداً سهواً فالتوهم المذكور في التقرير سهواً السامع عن سماع المسند إليه وغفلة عنه والمذكور سهواً السامع في إثبات الحكم لغير من هو له

المؤكـد بها فكانه يقول أفادته الناس كلهم المعلوم كإفادة كل إنسان في القوة وإن كانا قائلين للتخصيص فكانها للمعوم المؤكـد كما يقال ان تأكيـد الانبأ أو يقال أراد أنها مؤكـد دلالة النكرة على شائع في جنسه وإن أفادت الاستغراق فإن إنسانا دال على قيام رجل فإذا قلت كل إنسان تأكيـد الدلالة على الواحد لانها موحدة مع كل فرد من أفرادها التي دل اللفظ عليها ويريد أن كل هذه أصلها كل الواقعة تأكيـد

لكنها

لدفع توهم السامع أن التكلم سهواً ذكر زيد مثلاً (قوله لئلا يتوهم) أى يقال ذلك لدفع توهم السامع (قوله وإنما ذكر زيد) أى وإنما ذكر التكلم زيداً سهواً فقول الشارح على سبيل السهو اضافته بيانية ثم انه يؤخذ من هذا المثال والذي قبله أن التوكيد اللفظي يكون لدفع توهم التجوز ولدفع توهم السهو بخلاف المعنوي فإنه يكون لدفع توهم التجوز دون السهو وهو كذلك لأنه إذا قال جاء في زيد بنفسه احتمل أنه أراد أن يقول جاء في عمر ونفسه فسهاً لفظ بزيد مكان عمرو وبني التوكيد على سهوه بخلاف توهم التجوز فإنه يدفع بزيد كما قال الشارح في الطول وبحث فيه بعض الأفاضل بأن التوكيد للمعنى لما حفظ الكلام عن توهم التجوز كان مبني على مزيد الاحتياط ومبني على التكلم عن مظنة السهوية وحينئذ فلا يتأتى بناء التوكيد على سهوه ولأنه ينافي ما حقق من أن التأكيـد في قولك جاء في الرجلان كلاهما ليس لدفع توهم عدم الشمول لأن المثني نص فيه بل لدفع توهم أن الجاني واحد منهما والاسناد إليهما وقع سهواً وهذا وإنما ترك المصنف دفع توهم النسيان لعدم الفرق بين السهو والنسيان لئلا يجمع في المفتاح بينهما جريا على اصطلاح الحكماء من التفرقة بينهما وجعل السهو اسما لزال صورة الشيء عن الإدركة دون الحافظة حتى لا يحتاج في حصولها إلى تحصيل ابتداء بل يكفي الاستحضار والنسيان اسما لزال صورة الشيء عن الحافظة والإدركة معا حتى

كقولك عرفت أنا وعرفت أنت وعرف زيدز بدأ وعدم الشمول كقوله عرفني الرجلان كلاهما أو الرجال كلهم السكاكي ومنه كل رجل عارف وكل انسان حيوان وفيه نظر لان كلمة كل تارة تقع تأسيسا وذلك اذا أفادت الشمول من أصله حتى لولا مكانها لماعقل وتارة تقع تأسيسا كيدا وذلك اذا لم تقدم من أصله بل تمنع أن يكون اللفظ يقتضي له مستملا في غيره أما الاول فهو أن تكون مضافة الى نكرة كقوله تعالى كل حزب بما لديهم فرحون وقوله وكل شيء فصلناه تفصيلا وقوله وهم من كل حزب ينسلون وأما الثاني فماعد ذلك كقوله تعالى فسجد الملائكة كلهم وهي في قوله كل رجل عارف وكل انسان حيوان من الاول لا الثاني لانها لو حذفت عنهم لم يفهم الشمول أصلا

يحتاج في حصولها الى تحصيل ومعاناة (قوله أو لدفع عدم الشمول الخ) أي لدفع توهم السامع عدم الشمول وليس للراد بكون التوكيد مفيدا للشمول أنه يوجب من أصله وأنه لولا له ما فهم الشمول من اللفظ والالم بسم تأكيدي للراد أنه يمنع أن يكون اللفظ يقتضي للشمول مستملا على خلاف ظاهره ومتجوزا فيه وقوله عدم الشمول أي في السند اليه أو في النسبة أي الاسناد وقد اشار الشارح الى الاول بقوله الا أنك لم تعتمدهم والى الثاني بقوله أو أنك جعلت الخ فيندرج التجوز العقلي واللغوي في كلامه (قوله لم تعتمدهم) أي وأنك أطلقت القوم على المعبرين منهم من اطلاق اسم الكل على البعض (٣٧١) فالجواز للدفع على هذا القوي (قوله أو أنك جعلت

الفعل الواقع من البعض كالواقع من الكل بناء على أنهم في حكم شخص واحد وذلك لتمازجهم وتوقف فعل بعضهم على رضا كلهم وحيث كانوا في حكم الشخص الواحد فلا تفاوت في أن ينسب الفعل الى بعضهم أو الى كلهم وحينئذ فيكون اسناد الفعل الواقع من البعض للكل مجازا عقليا فعلى الاحتمال الاول يكون التأكيدي دافعا لتوهم المجاز اللغوي وعلى الثاني دافعا لتوهم المجاز العقلي وما

(أو) لدفع توهم (عدم الشمول) نحو جاءني القوم كلهم أو أجمعون لثلاثتهم أن بعضهم لم يحجى إلا أنك لم تعتمدهم أو أنك جعلت الفعل الواقع من البعض كالواقع من الكل بناء على أنهم في حكم شخص واحد كقولك بثو فلان قتلوا زيدا وأما قتله واحد

وهذا السهل لا يدفعه التأكيدي المعنوي اذ لو قال جاءني زيد بنفسه احتمل أن يكون المراد عمر ونفسه فسها فذكر زيدا ما كان عمرو واعلم أن تأكيدي السند اليه بأن يقرر أن الراد باللفظ مدلوله لا غيره مجازا وأنه لا يهوى اطلاقه لا يتأني كون الاسناد اليه مجازا فاذا قيل جاءني زيد بدأ ونفسه لثلاثتهم أن المراد غير زيد فسها وأن المراد به غلغله مجازا فذكر كذا لتحقيق أن الراد به معناه الحقيقي صح أن يكون الاسناد اليه مجازا لكونه سببا في محجى الغير ولكن هذا المعنى يبعده الاستعمال لاسيما في التأكيدي المعنوي وأما هو احتمال عقلي وأما قلنا كذلك لان المتبادر من قولنا جاءني زيد بدأ ونفسه دفع توهم التجوز في اسناد الفعل لتفسير من هوله لا دفع توهم التجوز في اطلاق اللفظ على غير معناه وان كان هو الذي قررنا به دفع توهم التجوز ليطابق ما ذكر من جواز التجوز في الاسناد فافهم (أو) لدفع توهم (عدم الشمول) فيؤيد كد السند اليه بكل وأجمعين وما في معناه لأن المؤكد ولو كان أصله الدلالة على العموم يجوز أن لكتها قدمت وفيه نظر وان مشى له ذلك في المضافة لجمع في نحو كل الرجال في الدار لا يمشي له في المضافة لمفرد نكرة مثل كل رجل في الدار لانه ليس أصله رجل كما في الدار اما لا متنازع تأكيدي البكرة واما لان

يقال ان الاظهر أن يقال بناء على أن البعض بمنزلة المجموع بدل قوله بناء على أنهم في حكم شخص واحد فاما بانسب المجاز اللغوي وقد ذكره أولا واعترض على الشارح بأن الاول حنف قوله أو أنك جعلت الفعل الواقع من البعض كالواقع من الكل لامرير \* الامر الاول أنه يقتضي أن توهم عدم الشمول في السند دون السند اليه وكلام المصنف اعما هو في توهم عدم الشمول في السند اليه فلا معنى لذكره \* الامر الثاني أنه يقتضي أن التوكيد بكل وأخواته يدفع توهم المجاز العقلي مع أنه انما يدفع توهم المجاز اللغوي وذلك أنه اذا أريد باسم الكل البعض كان في الكلام مجاز لغوي من باب اطلاق اسم الكل وارادة البعض وادار بدالفعل السند الى الكل الفعل السند الى البعض كان في الكلام مجاز عقلي والتوكيد بكل وأخواته انما يدفع المجاز اللغوي دون العقلي لانك اذا قلت جاءني القوم كلهم فهم منه الشمول في آحاد القوم قطعا وان دفع المجاز اللغوي ولا يلزم من ذلك شمول النسبة لتلك الآحاد لاحتمال أن يكون الفعل المنسوب الى الجميع صادرا عن بعضهم في الواقع وينسب لكل فرد على سبيل المجاز العقلي وقد أجيب عن الامر الاول بأن كلام اللان ليس خاصا بتوهم عدم الشمول في السند اليه بل يصح أن يجعل متناولا لتوهم عدم الشمول في النسبة أيضا وقد اشار اليهما الشارح فإشار الى الاول بقوله الا أنك لم تعتمدهم وأشار الى الثاني بقوله أو أنك جعلت الخ فيندرج التجوز اللغوي والعقلي في كلامه ويندفع كل من التجوزين بذلك التأكيدي وعلى هذا فقول المصنف أولا ولدفع توهم التجوز أي اللغوي أو العقلي مفيد بغير المجاز العقلي واللغوي في الشمول وأجيب عن الامر الثاني بأننا لانسلم أن كل وأخواته لا يؤكد بها لدفع توهم المجاز العقلي بل يؤكد بها لذلك

براديه البعض مجازا مرسلان لطلاق الكل على البعض لان من لم يصدر منه الحكم في حكم العدم  
فيتوهم عدم شمول السند اليه في نفس الامر لجميع الافراد في دفع ذلك بأن يقال جاء القوم كلهم أو  
أجمعون أو براديه الكل على أصله ولكن الحكم انما يصدر من البعض فجعل الصادر من البعض كالصادر  
من الكل لرضاهم به وموافقهم عليه وتعيينهم فيه فكأنه صدر من الكل كما يقال قتل بوفلان بني فلان  
ولو كان القاتل والمقتول واحدا فيتوهم أن الحكم في نفس الامر لم يشمل الكل وانما أخذ الى الكل  
بهذا التنزيل مجازا اسناديا في دفع ذلك التوهم بالكل فيقال قتل أولاد فلان كلهم فلانا فقد علم أن  
دفع توهم عدم الشمول لا يحل من دفع توهم التجوز الآن ذلك المنوهم بمحتمل أن يكون من المجاز  
المرسل بالتأويل الاول أو من المجاز في الاسناد بالتأويل الثاني لكن لما كان الغرض نفس دفع توهم  
عدم الشمول لانفس دفع توهم المجاز ولو كان هو مستند عدم الشمول ذكر للتعيين على أعيان  
المسائل في قصد البليغ ولا يذهب عنك ما تقدم من أن أمثال هذه الاشياء ولو كانت ذكرت في النحو  
تفسيرا نذكر هنا مراعاة مناسبة المقام فافهم وأورد هنا أن التأكيدي بكل يفيد قصد الاحاطة في دلالة  
اللفظ المؤكد وإذا كان المجاز في نسبة الحكم الى ذلك الكل صح مع ذلك التأكيدي فلا يدفع التأكيدي بكل  
ذلك التجوز فانك اذا قلت كلهم فقلت كذا أني حيث أعنتم عليه صح هذا التجوز في النسبة مع وجود

التأكيدي بكل انما يكون لذى اجزاء فاذا أردت بقولك رجل كل في الدار أجزاء الرجل الواحد فهو معنى  
غير المعنى في قولك كل رجل في الدار ثم قال المصنف ان محل كونها للتأسيس اذا أضيف لنكرة مثل كل  
حزب بما لديهم فرحون قلت وهو يقتضى أنها لو أضيفت لمعرفة لان تكون مؤسسة لفائدة التعميم  
مثل كل الرجال قام وليس كما قال بل هي للعموم مطلقا في جزئيات ما دخلت عليه ان كان نكرة أو في  
أجزائه ان كان معرفة هذا في نحو قولك كل زيد مثلاً ما نحو كل الرجال فهل تقول الألف واللام هنا  
تفيد العموم وكل تأكيدي لها أوليان الحقيقة وكل تأسيس فيه احتمالان ذكرهما الوالدي تصنيف له  
في مسئلة كل ثم قال ويمكن أن يقال ان الألف واللام تفيد العموم في مراتب ما دخلت عليه وكل تفيد  
العموم في أجزاء كل من تلك المراتب فاذا قلت كل الرجال فغاد الألف واللام استغراق كل مرتبة من  
مراتب جميع الرجال وأفادت كل استغراق الأحاد كما قيل في أجزاء العشرة فيصير لكل منهما معنى  
وهو أولى من التأكيدي ومن هذا يلزم أنها لا تدخل على الفرد للعرف بالألف واللام اذا أريد بكل منهما  
العموم وقد نص عليه ابن السراج في الاصول ومن هنا كثر دخولها على المضمر وقد أدخلوها على  
ما فيه الألف واللام لقلة الفائدة فيه والزام التأكيدي والمضمر سالم من ذلك لان مدلوله الجمع فاذا  
دخلت كل عليه أفادت كل فرد قلت ومن دخولها على الاسم للعرف مفردا قوله تعالى كل الطعام  
كان حلالين اسرائيل وقوله صلى الله عليه وسلم في سنن الترمذي كل الطلاق واقع الاطلاق للجنه  
للقاوب على عقله في تنبيه المجاز في نحو قام زيد ثلاثة أقسام أحدها في الحدث بأن  
تكون أطلقت قام وأردت مقدمات القيام الثاني في الزمان بأن تكون أطلقت قام وأردت يقوم في  
المستقبل الثالث فيهما بأن تطلقه على أنه سيتخطى أسباب القيام وفي اسناده الى قاعه الخاص  
المفرد احتمال مجاز رابع وهو أن يكون الاسناد مجازا وفيه ان كان عاما احتمال مجاز خامس وهو أن  
يكون أريد الخصوص فالمجازات الثلاثة الاول لا يدفعها التأكيدي بالنفس والعين لانهما تأكيديان  
للفاعل لا للفعل انما يدفع الاول للصدر المؤكد كما صرح به ابن عصفور وغيره على بحث فيه ويدفع  
الثاني فيما يظهر الظرف وأما النفس والعين فانما يدفعان الرابع هو المجاز الاسنادي والخامس انما  
يدفعه كل ونحوها فليجمل كلامه على ذلك فاذا أردت دفع المجازات الخمسة فقل قام الناس كلهم

ولا نسلم أن الشمول في  
آحاد القوم لا يستلزم شمول  
النسبة لتلك الآحاد اذا لفظ  
الشمول للتوكيدها تقتضى  
أن يكون ما نسب اليه  
عاما لأجزائه شاملا لها  
بخلاف قولك جاء كل القوم  
فانه انما يفيد الاحاطة  
والشمول في آحاد القوم  
لا في النسبة أفاده العلامة  
عبد الحكيم

وأما بيانه وتفسيره فلا يضاحه باسم مختص به كقولك قدم صديقك خالد

(قوله وأما بيانه) المراد البيان هنا المعنى الصدى أى كشفه وإيضاحه والمراد كشفه بعطف البيان بقرينة المقام فقوله الشارح أى تعقيب المسند اليه بعطف البيان بيان لحاصل المعنى وليس المراد بالبيان فى كلامه المعنى الاسمى أعنى التابع المخصوص لانه لا يطل الا الأفعال (قوله فلا يضاحه الخ) المراد بإيضاحه رفع الاحتمال فيه سواء كان معرفة أو نكرة فلا يلزم كون المتنوع فيه معرفة لانه على الصحيح يكون فى التكرار نحو من ماء صديقك لعل الايضاح ليس كالتوضيح مخصوصا برفع الاحتمال فى المعرفة ولذا عرف النحاة عطف البيان بأنه تابع غير صفة يوضح متبوعه مع تخصيصهم التوضيح بالمعارف اهـ بس (قوله مختص به) أى بدلوله (قوله نحو قدم صديقك خالد) اعلم أن كل موصوف أجرى على صفة يحتدل أن يكون عطف بيان وأن يكون بدلا وانما النزاع فى الأحسن منهما فاختر الشارح عطف البيان لان الايضاح له مزيد اختصاص به واختار صاحب الكشف كونه بدلا لأن فيه تكرير العامل حكما ويتفرع عليه تأكيد النسبة وكأن المصنف رجح احتمال كونه عطف بيان فثلبه (قوله ولا يلزم الخ) هذا شروع فى اعتراضات ثلاثة على المصنف فى قوله فلا يضاحه الخ والجواب عن كل من الثلاثة أن كلام المصنف مبنى على الغالب (قوله ولا يلزم أن يكون الثانى أوضح) أى كما يدل له قول سيبويه فى باب هذا ذا الجملة ان ذا الجملة عطف بيان مع أن الإشارة أوضح من المضاف لذى الاداة خلافا لظاهر المصنف المقضى اشتراط كونه أوضح وهذا الاعتراض انما يتوجه على المصنف اذا جات الباء فى قوله باسم للتعدية وأما اذا جعلت للسببية فلا يتوجه هذا الاعتراض (قوله لجواز أن يحصل الايضاح من اجتماعهما) (٣٧٣) نحو جاء زيد أبو عبد الله اذا كان كل واحد

من الاسم والكنية مشتركا كما لو كان زيد مشتركا بين أشخاص لم يكن أبى عبد الله منهم الا واحد كذلك الكنية مشتركة بين أشخاص ليس فيهم أحد اسمه زيد الا واحد فتى ذكر واحد من الاسم والكنية منفردا عن الآخر كان فيه خفاء ويرتفع ذلك الخفاء بذكر الثانى مع الأول ان قلت ان الثانى حينئذ غير مختص بالأول قلت الاختصاص نسبي أى بالنسبة لمن لم يكن به والحال أن اسمه زيد (قوله وقد

(وأما بيانه) أى تعقيب المسند اليه بعطف البيان (فلا يضاحه باسم مختص به نحو قدم صديقك خالد) ولا يلزم أن يكون الثانى أوضح لجواز أن يحصل الايضاح من اجتماعهما وقد يكون عطف البيان بغير اسم مختص به كقوله

مدلول كل فتأمله (وأما بيانه) أى وأما ايراد عطف البيان للمسند اليه (فلا يضاحه) أى لا يضاحه المسند اليه (باسم مختص به) أى بالمسند اليه أعنى بمصدوقه سواء كان الايضاح بذات الاسم الثانى أو به مع المعبر به أولا ولهذا لا يجب أن يكون الثانى أوضح ولا أخص من الأول بل يجوز أن يثبت الاختصاص والايضاح بمجموعهما فأعرب الثانى منهما عطف بيان (نحو قدم صديقك خالد) فيما يكون الثانى أخص اذا فرض أنه لا يسمى من الأصدقاء بخالد الا واحد فيكون

أنفسهم أمس قياما فليتنبه لذلك ص (وأما بيانه الخ) ش يؤتى بعطف البيان على المسند اليه لقصد ايضاحه باسم مختص به نحو صديقك خالد جاءنى وجعل السكاكى من ذلك لاتخذوا الهين اثنين وفيه نظر لما سبق وأيضا قد فسر هو عطف البيان بذكر اسم مختص بالمسند اليه واثنين ليس مختصا بالهين وابن الحاجب يرى أن اثنين من الهين اثنين صفة وقولك خالد ليس متعينا لعطف البيان لجواز أن يكون بدلا وقوله باسم مختص به معكوس وصوابه باسم مختص به للمسند اليه الا أن يجعل الضمير فى مختص بالمسند اليه

يكون عطف البيان بغير اسم مختص به) النبى منصب على الاختصاص به أى قد يكون عطف البيان باسم غير مختص به أى حينئذ فما قاله المصنف ليس على ما ينبغي فهذا اعتراض ثان على المصنف (قوله كقوله والواو من الخ) ليس هذا المثال من بيان المسند اليه فهو مثال لما يحصل به البيان والحال أنه غير مختص بالأول وان كان ذلك الأول غير مسند اليه والواو من المؤمن واو القسم والمراد بالمؤمن المولى سبحانه وتعالى مأخوذ من الأمان أى والله الذى آمن من العائدات جمع عائذة من العوذ وهو الالتجاء والطير عطف بيان على العائدات أى والله الذى آمن الطير للجنة للحرم والساكنة به لآمن من الاصطياد والأخذ وقد حصل ادلا يجوز لأحد أخذها بل الركبان تمسحها ولا تتعرض لها والغبل يفتح الغين وسكون الباء والسند بفتح السين والنون موضعان فى جانب الحرم فهما الماء والعائدات يحتدل أنه مفعول للمؤمن فيكون منصوبا بالكسرة ويكون الطير تابعا له باعتبار اللفظ وهذا هو الظاهر ويحتدل أن للمؤمن مضاف والعائدات مضاف اليه فيكون مجرورا بالكسرة ويكون الطير تابعا له باعتبار اللفظ لان الاضافة من قبيل اضافة الوصف الى مفعوله وجواب القسم ما ان أثبت الخ فى البيت بعده وهو ما ان أثبت بشيء أنت تكبره \* اذا فلارفت صوتا الى بدى وقوله فلارفت الخ دعاء على نفسه

• وأما الإبدال منه فلا زيادة التقرير والابضاح

(قوله بمسحها ركبان مكة) أي الركبان القاصدون مكة المارون بين النبل والسند وقوله بمسحها أي مسح عليها أي بمسحونها من غير إيذاء لها ولو بالتنفير وألا كان المسح حراما (قوله مع أنه ليس اسما مختصا بها) لأن العائذات صادق على الطير وغيره مما يعود بالحرم ويلتجى إليه من سائر الوحوش والطير صادق بالعائذ بالحرم وبغيره. ولكن قد حصل بمجموعهما البيان (قوله وقد يجي عطف البيان لتبر الابضاح) أي خلافا لظاهر المصنف وهذا اعتراض ثالث عليه (قوله للدهج) أي لأن فيه اشمارا باعتبار الوضع التركيبي إلى كونه محرما في القتال والتعرض لمن التجأ إليه (٣٧٤) وإن كان هنا مستعملا في معناه العلمي ولذا جعل المجموع عطف بيان لها

فيل انه يجوز أن يكون البيت نعتا موطئا للحرام كما جعل قرآنا حالا موطئة لمرى من ضمير أنزلناه ليس ببنىء كما أن جعله بدلا كذلك لانه على نية تكرير

العامل وليس المقصود تكرير نسبة الجمل إليه ولست النسبة إلى الثاني مقصودا أصليا أفاده عبد الحكيم (قوله لا لا ابضاح) أي لأن الكعبة اسم مختص ببيت الله لا يشاركه فيه شيء فان قلت ان النحاة جعلوا عطف البيان بعد المعرفة لا ابضاح قلت هذا بالنظر للغالب أو يقال المراد بقوله لا لا ابضاح يعني التحقيق فلا ينافي أنه لا ابضاح التقديرى وحينئذ فلا ينافي جعل النحاة عطف البيان بعد المعرفة لا ابضاح وما يدل لذلك ما ذكره العصام في الأطول من أن الابضاح لازم لعطف البيان إلا أنه اما تحقيقى أو

والؤمن العائذات الطير بمسحها • ركبان مكة بين النبل والسند

فان الطير عطف بيان للعائذات مع أنه ليس اسما مختصا بها وقد يجي عطف البيان لتبر الابضاح كما في قوله تعالى جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس ذكر صاحب الكشاف أن البيت الحرام عطف بيان للكعبة جىء به للدهج لا لا ابضاح كما تحيى الصفة لذلك (وأما الإبدال منه) أي من السند إليه (فلا زيادة التقرير)

بيانا للأول ونحو قوله

والؤمن العائذات الطير بمسحها • ركبان مكة بين النبل والسند

فما يحصل الاختصاص والابضاح بمجموع الأول والثاني فيعرب الثاني بيانا وذلك لان العائذات صادق على الطير وعلى غيره مما يعود بالحرم ويؤمنه الله تعالى فيه من سائر الوحوش والطير صادق بالعائذ بالحرم المؤمن وبغيره فحصل من مجموعهما البيان وأنه أقسم بالرب الذى آمن الطير التي عاذت بحرم الله تعالى حتى لا تخاف فيمسحها الركبان ولا يتعرضن لها بمكروه والنبل والسند موضعان بهما ما بالحرم وهذا المثال ليس من العطف للسند إليه بل هو مثال لطلق ما يحصل البيان بمجموعهما وقد يكون عطف البيان للدهج كالنعت كما قيل في قوله تعالى جعل الله الكعبة البيت الحرام ان البيت الحرام عطف بيان للدهج لا للبيان لأن الكعبة أظهر من نار على علم وإنما كان للدهج لان فيه دلالة على أن هذا البيت موصوف بالحرمه ومنعوت بتعظيم الاحترام والمنع من كل امتهان واتهاك وإنما جعل عطف بيان لأن البيت ليس مشتقا ولكن هذا الوجه ينافي قولهم في تفسير عطف البيان هو الذى يوضح متبوعه الآن براد أن ذلك أصله (وأما الإبدال منه فلا زيادة التقرير) أي يبدل من المسند إليه ليزاد على الغرض الذى يستعمله الكلام تقرير أو للزيادة التي هي التقرير فلا زيادة على الأول على أصلها

ص (وأما الإبدال منه الخ) ش الإبدال من المسند إليه يكون لزيادة التقرير وعبارته في الابضاح زيادة التقرير والابضاح والظاهر أنه ير بدبه ما صرح به صاحب المفتاح من تكرير الحكم وهذا انما يصح اذا قلنا أن العامل في المبدل فعل مقدر أما اذا قلنا ان العامل فيه هو العامل في المبدل منه فلا تكرار ثم قد يورد عليهم أنه اذا سلمنا أن البديل على نية تكرار العامل وأن المراد بذلك تقدير عامل فالتقرير حينئذ للحكم فلا تجمل من أحوال المسند إليه ويحاج عنه بأن تكرار الحكم لم يحصل الالتفويه المسند إليه ولزم منه تأكيد النسبة فان قلت قد جعل المصنف كلا من عطف البيان والبديل للتوضيح لانه قال في

الابضاح

بهم لابهام فيه أتى به لدفع الابهام التقديرى اما من تقدير اشتراك الاسم بينهم وبين غيرهم وامام من جواز اطلاق اسمهم على غيرهم لمشاركتهم إياه فيما اشتهر وابه من العتو والفساد فان قلت جعل عاد على قوم هو مختصا بهم ينافيه قوله تعالى وأنه أهلك عادا الأولى فانه يفيد أنهما عاد ان قلت معنى الأولى أى القدماء أى المتقدمون فى الهلاك بعد هلاك قوم نوح فلا دلالة للآية على التعدد (قوله وأما الإبدال منه) جملة المبدل منه هو المسند إليه بحسب الصورة وإن لم يكن الإسناد إليه مقصودا بالعائذات بل المقصود بالذات الإسناد للبديل (قوله فلا زيادة التقرير) أي تقرير المسند إليه



(قوله من اضافة المصدر الى المفعول) اعلم أن الزيادة تجيء مصدر او بمعنى الحاصل بالمصدر وعلى الأول فلاضافة لازمة الى الفاعل أو الى المفعول لان الزيادة لازمة ومتعدية وعلى الثاني فلاضافة بيانية فقوله الشارح من اضافة المصدر الى المفعول أى ان جعلت الزيادة مصدر زاد وكلام الشارح صادق بأن تكون من اضافة المصدر الى فاعله أو الى مفعوله أى لا بد تقرير المسند اليه أو لا بد المتكلم تقرير المسند اليه ولصدق المفعول بهما غير به دون المفعول فان قلت جعل (٣٧٥) الاضافة من اضافة المصدر لمفعوله مشكل

وذلك لان التقرير يحصل  
بذكر الشئ مرتين والزيادة  
تحصل بشئ آخر بعد ذلك

مع أن المسند اليه لم يذكر  
مرتين حتى يتقرر ويكون  
البدل بعد ذلك لزيادة  
التقرير فأت مراد المصنف  
أن البدل يؤتى به لأجل  
أن يكون تقرير المسند اليه  
أمرًا زائدًا على شئ وهو  
النسبة للبدل المقصودة  
وليس المراد أن الإبدال  
يزيد في التقرير بأن يكون  
التقرير حصل بغيره  
وزيادته حصلت بالبدل  
والحاصل أن الإبدال  
يحصل به أمرًا زائدًا على إفادة  
النسبة المقصودة وذلك

الأمر الزائد هو تقرير المسند  
اليه (قوله أو من اضافة  
البيان) أى ان جعلت  
الزيادة بمعنى الحاصل  
بالمصدر (قوله أى الزيادة  
التي هي التقرير) فيه  
أن قولهم البدل منه في  
نية الطرح والرمى والمنظور  
له البدل يقتضى أن  
البدل منه لم يقرر ولم يحصل  
بالبدل تقريره قلت  
التقرير حصل من حيث

من اضافة المصدر الى المفعول أو من اضافة البيان أى الزيادة التي هي التقرير وهذا من عادة افتنان  
صاحب المفتاح حيث قال في التأكيد للتقرير وهما لزيادة التقرير ومع هذا فلا يخلو عن نسكة

وهي من اضافة المصدر الى المفعول وعلى الثاني بيانية وعلى كل حال في الكلام على هذا التقرير  
إيماء الى أن المقصود الأصل من البدل النسبة وقصد التقرير للمسند اليه زيادة على ذلك ولاشارة لهذا  
المعنى عبر صاحب المفتاح في التأكيد بالتقرير وهما لزيادة التقرير وإنما أفاد التقرير لان مصدوق  
البدل والبدل واحد ولو اختلف مفهومهما على ما أتى ان كان مطابقة وان كان بعضا أو اشتمالا  
فقد ذكر أولا المعنى كلاً أو اجمالاً ثم ذكر بعضاً أو تفصيلاً ثانياً فنقرر من هذا أن البدل مقصود  
بالحكم قيل انه هو المقصود حقيقة والبدل منه واسطة ووصلة له وفيه شئ لانه يلزم أن يكون التقرير  
هو الثاني لا الأول الذي هو المسند اليه لان ما أتى به غيره فهو تابع مقرر لغيره والواقع في نفس الأمر  
العكس فان البدل هو المقرر للبدل منه وجوابه أن المراد ان الثاني هو الذي تمت به فائدة الكلام وحصل  
به تمام الغرض فصار كأنه المقصود حقيقة حيث لم يتم المراد الا به لانه هو المقصود بالذات حتى يكون  
الأول مقرراً له بل هو المقرر للأول ويدل على ذلك أن الكلام قد يكون بحيث لا يصح رفض الأول ولا  
يتم المعنى الا به وبهذا يعلم أن معنى قولهم للبدل منه في نية الطرح أنه في نية الطرح عن القصد الذي  
يتم به الغرض لانه مرفوض بالكلية فان قيل هذا يقتضى أنهما معا مقصودان بالحكم والبدل  
يدل على المعنى المراد بالبدل منه ولا معنى لفقد اثبات الحكم للفظين معناهما واحد لان المحكوم  
عليه في التحقيق هو المعنى كما أن المحكوم به هو المعنى واللفظ واسطة حينئذ ان أراد بالحكم على  
الثاني من حيث مفهومه وخصوصه وغلط في الأول أو نسي فأتى به كان الثاني بدل غلط أو نسيان وان  
قصد الأول كان الثاني اضرباً وبداء قلت قصد الأول والثاني مع توجه عظم القصد الى الثاني لا ينافيه  
اتحاد المعنى فقد يكون الغرض التعبير بهما معا ان اقتضى المقام اعتبار ما يشعر به كل منهما كأن  
يكون الأول علماً اقتضى المقام تعيين المعنى به والثاني مضافاً اقتضى المقام ما تضمنه من استعطاف أو  
ترهيب أو نحو ذلك كقولنا جاءك زيد أخوك أو أتى زيد أبوك والاضراب والبداء في مختلفي المصدوق  
متباينى المعنى فالبدل راعى فيه نسبة الحكم الى المسند اليه بكل من اللفظين والثاني بالقصد أولى لان  
بهتم القصد في الاسناد والأول كالوصلة فهذا هو الغرض الأصلي في البدل ثم زيادة التقرير بغرض حاصل  
مقصود بالتبع بخلاف عطف البيان فلمجرد التفسير لا لقصد الحكم بواسطة اللفظين وكذا التوكيد

الايضاح ان الإبدال يكون لزيادة التقرير والتوضيح فأتحد اقلت انما جعل عطف البيان لتوضيح خاص  
وهو التوضيح باسم مختص به وجعل البدل لتكرير الحكم المستلزم لمطلق الايضاح ثم قسمه المصنف الى  
أقسام بدل كل من كل ويقال شئ من شئ واليه أشار بقوله نحو جاء زيد أخوك وبدل بعض من كل  
أشار اليه بقوله نحو جاء القوم أكثرهم وبدل اشتمال أشار اليه بقوله سلب عمرو نون وهو مثال سبقه اليه

ان المراد منهما واحد وهذا لا ينافى أن البدل منظور له من حيث المزمنة التي فيه فكونه لتقرير لا ينافى كونه مقصوداً بالنسبة فتأمل قرره  
شيخنا العدوى \* واعلم أن قولهم المبدل منه في حكم السقوط ليس بكلى كما قال الرضى بدليل عود الضمير اليه في بدل البعض والاشتمال  
وأيضاً في بدل الكل قد يعتبر الأول في اللفظ دون الثاني اه فنارى (قوله وهذا) أى التعبير هنا بهذه العبارة (قوله من عادة افتنان)  
أى تفنن والاضافة بيانية (وقوله ومع هذا) أى التفنن أى ارتكابه فنين وطريقتين في التعبير

نحو جاء في زيد أخوك وجاء القوم أكثرهم وسلب عمرو ثوبه

(قوله هي الإياء) أي الإشارة إلى أن البديل هو المقصود بالنسبة أي وللبديل منه وصلة له وهذا الإياء إنما حصل بذكر الزيادة فإنه يشعر بأن التقرير ليس مقصودا من البديل بل أمر زائد على المقصود منه فإن قلت (١) كون للبديل منه وصلة لا يدل أن يكون المقرر هو الثاني لا الأول الذي هو السند إليه لأن ما أتى به لأجل غيره فهو النابع للمقرر لغيره والواقع بالعكس فإن البديل هو المقرر للبديل منه أوجب بأن الثاني هو الذي تمت به فائدة الكلام وحصل به تمام الفرض فصار كأنه المقصود حقيقة حيث لم يتم للراد لا به لأنه هو المقصود بالذات حتى يكون الأول مقررا له بل هو المقرر الأول ويدل لذلك أن الكلام قد يكون بحيث لا يصح فرض الأول ولا يتم المعنى إلا به ومن هنا تعلم أن قولهم البديل منه في نية الطرح (٣٧٦) وازمى معناه أنه في نية الطرح عن الفصل الذي يتم به الفرض لأنه

وهي الإياء إلى أن الفرض من البديل هو أن يكون مقصودا بالنسبة والتقرير زيادة تحصل تبعا وضما بخلاف التأكيدي فإن الفرض منه نفس التقرير والتحقيق (نحو جاء في أخوك زيد) في بدل الكل ويحصل التقرير بالتكرير (وجاء في القوم أكثرهم) في بدل البعض (وسلب زيد ثوبه) في بدل الاشتغال وبيان التقرير فيهما أن المتبوع يشتمل على النافع إجمالا حتى كأنه مذكور

المراد به مجرد التحقيق ورفع الاحتمال فإن قلت هذه اعتبارات عقلية خفية كيف يصح بناء قاعدة عربية عليها وما الدليل على أن العرب لها هذه القصد وهذه التفريقات التي ينتم عليها أن هذا بدل وهذا عطف بيان وهذا تأكيد قلت حكم العربية وإن كانت سليقة أدق من هذا والمجمعون على التقرير بهذه الأشياء أمنا على فهم المقاصد بالممارسة وتذرع التراكيب ومقتضاها ودقائق النحو كلها على هذا الخط تأمله ثم أشار إلى أمثلة أنواع البديل فقال (نحو جاء في أخوك زيد) هذا بدل المطابقة وقد حصل فيه التقرير بذكر ما دل على صدق الأول ولو اختلف مفهومهما (وجاء في القوم أكثرهم) هذا بدل البعض وقد حصل فيه التقرير بذكر ما شتمل عليه الأول بالدلالة الكلية فإن الأكثر بعض التوم ولا يخلو بدل البعض من بيان إجمالي وتوضيح المقصود (وسلب زيد ثوبه) هذا بدل الاشتغال وقد حصل فيه التقرير من جهة أن الكلام السابق يقتضيه إجمالا ويشعر به في الجملة بمعنى أن النفس قبل ذكره تشوف لشيء يطلبه الكلام السابق ويشتمل عليه بالتقاضى ونوع من الاستزاد فذكره بعد تحققه تفصيلا فيكون كأنه ذكر إجمالا ثم تفصيلا وهذا الاقتضاء هو المراد بالاشتغال لأن يكون

الجر جاني وابن السجري في الجزء الأول من أماليه ثم السكاكي ثم بدر الدين ابن مالك في روض الأذهان وفيه نظر لأن سلب يتعدى لمفعولين تقول سلبت زيدا ثوبه قال الله تعالى وإن يسلبهم الذباب شيئا قال أبو البقاء وغيره سلب يتعدى لمفعولين وشيئا هو الثاني وقال الجوهري في كل من الاستلاب والاختلاس أنه الآخر وصرح في الحكم بتعديهما لمفعولين فقال تقول استلبته إياه واختلسته إياه فإذا نبهته للمفعول فقلت سلب زيد ينبغي أن تقول ثوبه منصوب فإن قلت سلب زيد ثوبه على أن يكون ثوبه مرفوعا على بدل الاشتغال صار معنى الكلام سلب ثوب زيد فتحتاج حينئذ لمفعول ثان ويصير المعنى سلب ثوب زيد بياضه مثلا وهو معنى لا ينطبق على قولنا سلب زيد ثوبه المستعمل في بدل الاشتغال هو الأول لا الثاني والثوب مشتمل على زيد لا بالعكس فلا يصح نعم إن ثبت أن سلب يستعمل متعديا لمفعول واحد بمعنى أخذ صرح بذلك والاولى التمثيل بقولك أعجبتني زيد علمه فإن قلت هلا ذكر بدل الفلظ وبدل البداء فقلت

مرفوض بالكلية أفاده السلامة يعقوبى فإن قلت حيث كانت مخالفة السكاكي في التعبير لئلا لم يكن ذلك تفننا لأنه لم يتحدد المراد من العبارتين إذ لا يكون تفننا إلا لو اتحد المراد منهما فالجواب أن جعل تلك المخالفة لأجل التفنن بالنظر لبادي الرأي قبل ظهور تلك النكتة وإن كان في الحقيقة ليس هناك تفنن أو يقال إن جعل ذلك تفننا بالنظر لما قصده السكاكي وهذه النكتة غير مقصودة له أفاده شيخنا العلامة الممدوي (قوله تحصل تبعا) أي بحسب أصل الكلام فلا ينافي أن البلغ يقصد ذلك (قوله نحو جاء في أخوك زيد في بدل الكل) الأحسن أن يسمى هذا النوع من البديل ببديل المطابق كما سماه بذلك ابن

لأنهما

مالك في ألفيته لا يدل الكل لوقوعه في اسم الله تعالى نحو إلى صراط العزيز الحميد الله فيمن قرأ بالجر فان التبادر من الكل التبعية والتجزؤ وذلك ممنوع هنا فلا يليق هذا الإطلاق بحسن الأدب وإن حمل الكل على معنى آخر (قوله ويحصل التقرير) أي في هذا النوع وهو بدل الكل بالتكرير أولان المراد من الأول ومن الثاني واحد غاية الأمر أنه اختلف التعبير عنه فأولاه عن زيد وعبر عنه ثانيا بأخوك فقد تقرر زيد من حيث معناه فحصل التقرير (قوله وبيان التقرير بالحل) مقابل لقوله ويحصل التقرير بالتكرير وقوله فيهما أي في بدل البعض والاشتغال (قوله أن المتبوع يشتمل الخ) يؤخذ منه أن في بدل البعض اشتغالا وإنما لم يسم أيضا بدل اشتغال فرقا بين القسمين وإنما جعلت التسمية بذلك لبديل الاشتغال لاحتياج الاشتغال فيه للتنبيه (١) قول الدسوقي كون للبديل منه الخ هكذا في الأصل ولعل في العبارة سقطا والأصل مقتضى كون للبديل منه الخ كتبه مصححه

عليه لحفاته بخلاف الاشتغال في بدل البعض فإنه ظاهر جلي (قوله أما في البعض) أي أما اشتغال المتبوع على التابع اجمالا في بدل البعض فظاهر (قوله فظاهر) أي لأن السكك اشتمل على البعض وذلك كما في المثال فإن القوم مشتملون على أكثرهم فقد حصل للاكثر تكرار في الذكر حصلت التقوية والتقرير (قوله وأما في الاشتغال) أي وأما اشتغال المتبوع على التابع اجمالا في بدل الاشتغال فمنه أي ذلك الاشتغال اجمالا (قوله لا كاشتغال الظرف على المظروف) أي فقط بل تارة يكون اشتغاله عليه كاشتغال الظرف على المظروف كما في شرب الاناء ماؤه ويسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه فإن الشهر الحرام ظرف لقتال والاناة ظرف للقاء وتارة لا يكون اشتغاله عليه كاشتغال الظرف كما في سرق زيد ثوبه والحاصل أن الاشتغال الظرفي غير مشروط بقول الشارح لا كاشتغال الظرف الخ أي لا يشترط خصوص ذلك بل ما هو أعم وليس المراد أن ذلك لا يكفي (قوله بل من حيث) أي بل أن يشتمل المبدل منه على البديل من جهة أي أن يكون المبدل منه مشعرا بالبديل اجمالا أي (٣٧٧) لا من حيث خصوصه كما في سلب زيدا فإنه اذا قيل

ذلك أشعر بأن السابو شي له تعلق بزيدا ما ثوب أو عمامة أو مال اذا لذات لا تسلب فان قيل ثوبه علم ذلك الامر الذي حصل الاشمار به فصار الثوب متكررا من حيث انه ذكر أولا ضمنا وثانيا صريحا وكذا يقال في يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه وفي أشرب الاناء ماؤه ثم ان اشعار المبدل منه بالبديل اجمالا من حيث تعلق العامل به لا من حيث ذاته كما عرفت مما قلناه (قوله ومتقاضيا) أي مفيدا له بوجه ما أي وهو العموم (قوله منتظرة له) تفسير لما قبله (قوله وبالجملة) أي وأقول قولا ملتبسا بالجملة أي اجمالا أي وأقول قولا مجملا (قوله المتبوع فيه) أي في بدل

أما في البعض فظاهر وأما في الاشتغال فلا من معناه أن يشتمل المبدل منه على البديل كاشتغال الظرف على المظروف بل من حيث كونه مشعرا به اجمالا ومتقاضيا له بوجه ما بحيث تبقى النفس عند ذكر المبدل منه منتظرة له ومنتظرة له وبالجملة يجب أن يكون المتبوع فيه بحيث يطلق ويراد به التابع نحو أعجبنى زيدا اذا أعجبتك علمه بخلاف ضربت زيدا اذا ضربت حمارة ولهذا صرحوا بأن نحو جاء زيدا أخوه

مشتملا عليه كاشتغال الظرف على المظروف ولو كان قد يتفق فيه كقوله تعالى يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه فإن الشهر الحرام ظرف للقتال الذي هو بدل اشتغال من الشهر واذا علم هذا علم أن بدل الاشتغال مع المبدل منه لا بد أن يكون بحيث يصح افادة المعنى بكل منهما في التركيب ولو كانت الافادة بالاول على وجه الاجمال لأن ما يقتضي الشيء قد يستغنى به عنه وهذا معنى قولهم بحيث يصح اطلاق الاول على الثاني للقطع بأن ايس المراد يزيد من قولنا سرق زيدا ثوبه نفس الثوب واسكن لوقيل سرق ثوب زيدا يصح المعنى في هذا لا يكون قول اتقابل ضربت زيدا غلامه بدل اشتغال لأن ضرب الغلام لا يشعر به ضرب زيدا ولا يصح استعماله مكانه وقد علم من تقرير وتتمثيل بدل البعض والاشتغال أنهم لا يتناولان من بيان بعد اجمال وتفصيل بعد عموم كما تقدم ففهم ما اوضح للبديل منه وبدل المطابقة قد يكون كذلك كما قيل في قوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم فإن الصراط الثاني بدل وفيه بيان أن الصراط المستقيم هو صراط المنعم عليهم بالايان والرضوان والهدى من كل ضلال فكان من حق المصنف أن يقول لزيادة التقرير والايضاح كما قال غيره فان قلت قد قررتم

لأنهما كالمتقلين بأنفسهما عن المبدل منه فلا نسبة بينهما يتكلم عليهما على أن في ثبوت بدل الخط في كلام العرب خلافاً ثم نقول ليسا فصيحين فليس من موضوع هذا العلم ومن البديل في غير المسند اليه اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم وهذه أقسام البديل لا غيرها بالاستقراء وما يتوهم بعضهم من أن ثم قسما يقال له بدل كل من بعض في نحو رأيت القمر فلكه وهم فان وقع شيء من ذلك في كلام معتبر فهو بدل كل من كل غاية أن البديل اشتمل على زيادة معنى ليس في المبدل وذلك لا ينافي

(٤٨ - شروح التلخيص - اول) الاشتغال (قوله بحيث) أي ملتبسا بحالته وهي صحة أن يطلق ذلك المتبوع ويراد به التابع ولا يكون المتبوع ملتبسا بهذه الحالة الا اذا كان الاول مرة متبوعا لثاني ومشرعا به لأن ما يقتضي الشيء قد يستغنى به عنه (قوله ويراد به التابع) ليس المراد أنه مستعمل في التابع حتى يكون مجازا بل المراد أنه مشعر بالتابع أي بنوعه وأنه يفهم منه بواسطة نسبة الفعل اليه أن المراد نسبة الفعل إلى التابع غير أن المتكلم لم يصرح بذلك (قوله نحو أعجبنى زيدا الخ) أي لأن الذات لا تعجب من حيث هي ذات وإنما اعجابها من الاوصاف فالمتبوع مشعر بالتابع على سبيل الاجمال (قوله بخلاف ضربت زيدا الخ) أي لأن ذات زيدا تعجب فقولك ضربت زيدا لا يشعر بضرب حمارة وحيد ففرضت زيدا حمارة من بدل الخط لعدم شرط بدل الاشتغال ومثله رأيت زيدا حمامته أو ثوبه وهذا بخلاف ركبت زيدا حمارة فما يظهر لأن اسناد الركوب إلى زيدا يقتضي غيره مما يناسب أن يسند اليه الركوب كالحمار فهو يطلبه اجمالا (قوله ولهذا) أي ولاجل قولنا يجب بالغ

ومنه في غير قوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم \* وأما العطف

(قوله بدل غلط) أي بدل سببه الغلط بأن كان قاصدا التلغظ بالأخ فالتفت لسانه لذكر زيد غلطاً فأتى بمقصوده بعد ذلك (قوله لا بدل اشتغال) أي لأن التبوع ليس مشعرا بالتابع إذ لا يصح أن يطلق زيد ويراد أخوه أي ولا يصح أن يكون بدل كل لاشتغاله على ضمير المبدل منه ومثل جاء في زيد أخوه في كونه بدل غلط لا بدل اشتغال ضربت زيدا غلامه لأن ضربت زيدا غلامه بضرب غلامه وكذا قتل الأمير سيفاه وبني الأمير وكلاؤه وذلك لأن بدل الاشتغال شرطه أن لا يستفاد البدل من المبدل منه تعيينا لا بد وان تبقى النفس مع ذكر الأول متوقفة على البيان فلا جمل الذي فيه ولا جمل في الأول هنا إذ يفهم عرفاً من قولك قتل الأمير أن القاتل سيفاه وكذا يقال في الباقي (قوله كما زعم بعض النحاة) راجع للنفى والمراد بالبعض ابن الحاجب وجوز العمام في أطوله أن يكون الشرط المتقدم شرطاً لاعتبار بدل الاشتغال عند البلوغ لا لتحقيقه (قوله ثم بدل الخ) مراده الاعتراض على المتن بأنه كان من حقه أن يقول كما قال غير لزادة التقرير والايضاح فيجواب بان التقرير يستلزم الايضاح فهو ليس بمقصود بل حصل تبعاً للمقصود بالنات وهو زيادة التقرير بخلاف عطف البيان فإن المقصود منه بالذات الايضاح أو ما جرى مجراه (قوله لا يخلو عن ايضاح) أي لما فيه من التفصيل بعد الاجمال وقوله وتفسير لما فيه من التفسير بعد الإبهام (٣٧٨) كذا في المطول قال العلامة السيد يحتمل أنهم بمعنى واحد ويحتمل أن

بدل غلط لا بدل اشتغال كما زعم بعض النحاة ثم بدل البعض والاشتغال بل بدل الكل أيضاً لا يخلو عن ايضاح وتفسير ولم يتعرض لبدل الغلط لأنه لا يقع في فصيح الكلام (وأما العطف) أي جعل الشيء معطوفاً على المسند إليه

ان حاصل الفرق بين عطف البيان والبدل أن الأول لا يوضح والثاني لا يوضح من الغرض من الاغراض مع الزيادة التي هي التقرير وقد أفشى بك الأمر إلى نوعين من البدل لا يخلو عن ايضاح والثالث قد يكون فيه أيضاً فمذاذ اذ افع وتهاقت قلت الفرق أن عطف البيان ليس الا لا يوضح أو ما يجري مجراه والبدل ايضاحه تابع للاستناد وزيادة التقرير وليس هو المقصود بالذات مختصاً كما في عطف البيان فتأمل في هذا المقام والله أعلم هذا كله في بدل المطابقة والبعض والاشتغال وأما بدل البداء فحكمه حكم المعطوف ببل فأدخل اعتباره فيه وأما بدل الغلط فلم يقع في فصيح الكلام فلم يتعرض له (وأما العطف) أي وأما جعل الشيء معطوفاً على المسند إليه

البديلية وهذا التخريج أحسن من حمله على بدل الغلط وحكم المصنف بأن جاء زيد أخوك بدل وأن جاء صديقك زيد عطف بيان مع صلاحية كل منهما لما فيه نظر ولا يصح الاعتذار بأن صديقك عام فكان الخاص بياناً وإذا عكس لم يتجه البيان لأن العام في هذا المثال أراده الخاص ولا يمتنع أن يقع العام المراد به الخاص بدلاً من الخاص ومبدلاً منه من (وأما العطف الخ) شرير يدعطف النسق ويكون

يكون الأول أي التفصيل بعد الاجمال إشارة إلى بدل البعض فإن الكل جملة الاجزاء والتفصيل يناسبها والثاني أي التفسير بعد الإبهام إشارة إلى بدل الاشتغال فإن الأول فيه مبهم يحتاج إلى تفسير كما عرفت ويحتمل أن يكون الأول نظراً للمقصود في نفسه فإنه كان مجملًا ثم فصل والثاني نظراً إلى المخاطب فإنه أبهم عليه المقصود أولاً ثم أزيل إبهامه (قوله بل بدل الكل الخ) أي كما قيل في

قوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم فان الصراط الثاني بدل وفيه بيان أن

الصراط المستقيم هو صراط الذين أنعمت عليهم بالإيمان والرضا والهدى من كل ضلال (قوله ولم يتعرض لبدل الغلط الخ) أي لا بدل لاجل الغلط أول تدارك الغلط أول بدل المغلوط وهو للبدل منه قاله عبيد الحكيم أي ولم يتعرض لبدل البداء أيضاً وهو أن تذكر المبدل منه عن قصد ثم يبدل ذلك ذكر البدل فتوهم أنك غلط وهذا يعتبره الشعراء كثيراً بمبالغة وتفنننا وشرطه أن يرتقي من الأدنى إلى الأعلى كقولك هذبنجم بدر أو بدر شمس فكأنك وان كنت متمتعاً في الأول ذكر النجم تغلط نفسك وتريد أنك لم تقصد الانتيابها بالبدل لأن حكمه حكم المعطوف ببل فأدخل اعتباره فيه قاله ابن يعقوب (قوله لأنه لا يقع في فصيح الكلام) أي أنه لا يقع فيه إذا كان عن غلط حقيق وأما إذا كان عن تغلط بأن ترتكب عمداً صورة الغلط فلا مانع من وقوعه في الفصيح وهو بدل البداء المتقدم وفي الفناري قد يناقش في عدم وقوع بدل الغلط في فصيح الكلام بأنه تدارك الغلط وأنه لا ينافي الفصاحة بالمعنى السابق فهو كقولك جاءني زيد بل عمرو نعم لا يقع في كلام الله لأنه يستلزم عدم الفصاحة بل لعدم جواز وقوع الغلط عليه سبحانه وتعالى وقد يفرق بقوة المعطوف ببل بسبب تعلق القصد أولاً بالمعطوف عليه وضمف بدل الغلط بسبب عدم تعلق القصد به تأمل (قوله أي جعل الشيء) أي المفعول الذي يصح عطفه ولذا لم يقل جعل شيء وأشار بقوله جعل إلى أن المراد بالعطف المعنى المصدرى لا التابع المخصوص لأنه لا يعمل إلا الاحداث فان قات الجمل المذكور من أوصاف الجاعل لا من أحوال المسند إليه قلت المراد من الجمل المذكور لا زمة اذ يلزم من جعل الشيء

معطوفا على المسند اليه كونه المسند اليه معطوفا عليه ( قوله فلتفصيل المسند اليه ) أى فليكون المقصود تفصيل المسند اليه أى جعله مفعولا بأن يذكر كل فرد من المسند اليه بلفظ مختص مع الاختصار والجمال أن المقام مقتضى ذلك إذ لو لم يعطف على بلفظ يشملها كافى جاء فى رجلان أو اثنين من بنى فلان فيفوت التفصيل ( ٣٧٩ ) للصاحب للاختصار ( قوله مع اختصار ) انما ذكره

ولم يقل مع اختصاره لان الاختصار ليس واجبا للمسند اليه بل راجع للكلام ( قوله من غير دلالة على تفصيل الفعل ) أى لان

الواو اعم هي المطلق الجمع ( قوله بأن المجهين الخ ) تصوير لتفصيل الفعل ( قوله مع مهلة ) متعلق بمرتبين والمهلة بضم الميم (١) وفتحها معناها التراخي ( قوله مع أنه ليس من عطف المسند اليه )

الاوضح أن يقول ليس من العطف على المسند اليه أى الذى كلامنا فيه كما قال سابقا أى جعل الشيء معطوفا على المسند اليه بل هو من العطف على الجملة والحاصل أن العلة فى العطف على المسند اليه مجموع أمرين التفصيل للمسند اليه والاختصار وفى قولك جاء فى زيد وعمرو أى لم يوجد الاختصار لتكرار العامل وان وجد التفصيل فلذا لم يجعل ذلك من العطف على المسند اليه هذا وكان المناسب لشرح فى التعبير أن

يقول فانه وان كان فيه تفصيل للمسند اليه لكن لا اختصار فيه ولذا لم يكن من العطف على المسند اليه حتى يتم الاحتراز ( قوله من أنه )

( فلتفصيل المسند اليه مع اختصار نحو جاء فى زيد وعمرو ) فان فيه تفصيلا للفعل بأنه زيد وعمرو من غير دلالة على تفصيل الفعل بأن المجهين كانا مع مهلة أو بلا مهلة واحتراز بقوله مع اختصار عن نحو جاء فى زيد وعمرو فان فيه تفصيلا للمسند اليه مع أنه ليس من عطف المسند اليه بل من عطف الجمل وما يقال من أنه احتراز عن نحو جاء فى زيد وعمرو من غير عطف فليس بشيء إذ ليس فيه دلالة على تفصيل المسند اليه

( فلتفصيل المسند اليه ) بأن يذكر كل فرد منه بما يختص به (مع اختصار) وذلك (نحو جاء فى زيد وعمرو) فان كلام المسند اليه المولم يعطف أحدهما على الآخر بأن ذكر اللفظ بجمعهما كان يقال جاء فى رجلان من القوم الفلانيين أو اثنين من بنى فلان كان فى ذكرهما اجمال واشتراك بخلاف ذكرهما باللفظ فيه تفصيلهما الى أنهما زيد وعمرو وقوله مع اختصار احتراز به عما يفيد هذه النكتة وهى تفصيل المسند اليه بذكر كل فرد أى بدنه بلفظ يفصله عن غيره مع تطويل نحو جاء فى زيد وعمرو فان فيه تفصيل المسند اليه الى أنه زيد وعمرو ولكنه ليس من عطف للمسند اليه بل من عطف الجمل ونحو هذا ولو كان خارجا لكان الكلام مفروضا فى عطف المسند اليه وهذا من عطف الجمل لكن الاختصار هو اللوجب لافرق بين العطفين فى النكتة وأما جمل قيد الاختصار للاحتراز من نكتة التفصيل الحاصلة فى نحو جاء فى زيد وعمرو فلا تتم الحاجة اليه الا ان كان من لازم هذا الكلام تفصيل المسند اليه وليس ذلك من لازمه لجواز كونه للاضراب بمعنى أن التكلم أضرب عن مجي زيد الى الاخبار عن مجي عمرو فلا يكون زيد مسندا اليه أصلا بل يكون مضروبا عن الحكم عليه فلا يكون ثم تفصيل للمسند اليه نعم ان أريد الاخبار بمجي زيد ومجي عمرو دخل فى الاحتراز عنه مما فيه تطويل مع التفصيل وبهذا يعلم أن التثنية عن مثل هذا هو تأكد الحاجة الى الاحتراز عنه لا مطلق الاحتراز عنه فهو موجود لصحة وجود التفصيل فيه مع التطويل وقد علم بما قرر أن تفصيل المسند اليه مرجعه الى التعبير عن كل مسند اليه بلفظ يفصله عن الغير ولا يتضمن تفصيل المسند الذى هو الحكم ببيان أن تعلقه بأحد المسند اليه أو اليهم كان قبل غيره أو بعده مع مهلة أو بدونها فان هذا أمر آخر زائد على مطلق الجمع بين المسند اليه فى الحكم الذى يفيد العطف بالواو فاذا أريد المعنى الزائد عطف بحرف آخر وإلى أن العطف قد يفيد تفصيل المسند

لاحداً شياء \* الاول أن يقصد تفصيل المسند اليه مع الاختصار نحو جاء زيد وعمرو وبكر \* الثانى أن يقصد تفصيل المسند مع اختصار نحو جاء زيد وعمرو ولان عطفه بالقاء يقتضى اسناد فعلين اليه كما قلنا نقل عن سيبويه وينبغى أن يسمى هذا تعدداً للمسند اليه والمسند معا ويلزم من تعدد المسند اليه تعدد المسند فى جاء زيد وعمرو ولا شك أنهما مجئان لاستحالة صدور الفعل الواحد من فاعلين الا اذا حصل التعاون فيه مثل حمل الصخرة زيد وعمرو وبكر على تكاف فيه فان كل واحد انما حمل بعضها لكن يصدق أن حملها فعل صدر من جماعة اشتركوا فيه فأما قول سيبويه فى نحو مررت بزيد وعمرو انه مرور

يقول فانه وان كان فيه تفصيل للمسند اليه لكن لا اختصار فيه ولذا لم يكن من العطف على المسند اليه حتى يتم الاحتراز ( قوله من أنه ) أى قوله مع اختصار

(١) وفتحها ليس فيما يبدى نامن كتب اللفظة ذكر لافتح بل المهلة بوزن غرة فقط فخر ركتبه مصححه

ولنفصل المسند مع اختصار نحو جاء زيد فعمرو أو ثم عمرو وأوجاء القوم حتى خالد ولا بد في حتى من تدبر يعج كما نبى عنه قوله  
وكننت فتى من جند إبليس فارتضى \* في الحال حتى صار إبليس من جندى

قوله بل يحتمل أن يكون اضربا (٣٨٠) عن الكلام الاول) أى فكأنه لم يذكر فيكون الحكم فيه مرجوعا عنه فلم يبق المسند

بل يحتمل أن يكون اضربا عن الكلام الاول نص عليه الشيخ في دلائل الإعجاز (أو لتفصيل المسند)  
بأنه قد حصل من أحد المذكورين أو لا من الآخر بعده مع مهلة أو بلا مهلة (كذلك) أى مع اختصار  
واحتراز بقوله كذلك من نحو جاء في زيد وعمرو بعده بيوم أو سنة (نحو جاء في زيد فعمرو أو ثم عمرو  
أوجاء في القوم حتى خالد) فالثلاثة تشترك في تفصيل المسند إلا أن الفاء تدل على التعقيب من غير تراخ  
وتم على التراخي

الذى هو الحكم إذا كان بغير الواو التى هى للجمع المطلق أشار بقوله (أو لتفصيل المسند) وذلك ان  
مفاد العطف قد يكون هو مجرد الاجتماع في ذات واحدة كقيام زيد وقعد فقد أفاذ العطف فيه اجتماع  
القيام والقعود في ذات زيد من غير تعرض لأزيد من ذلك أو في وصف واحد كذلك كقيام زيد وعمرو  
فان فيه اجتماع ذات زيد وذات عمرو في وصف واحد هو القيام أو في الوجود كذلك كقيام زيد وقعد  
عمرو فان فيه اجتماع قيام زيد وقعود عمرو في الوجود وذلك في عطف الجمل وقد يكون مع افادة  
خصوصية أخرى من بيان أن ذلك الاجتماع كان باصطحاب أو بأن أحد المجتمعين كان قبل الآخر  
أو بعده بمهلة أو بدونها كما تقدم وافادة هذه الخصوصيات في الجملة إما بتطويل أو باختصار والمفادة  
بالتطويل لا يجب أن تحصل بالعطف بل قد تكون بزيادة ما يدل عليها والمفادة بالاختصار هى المفادة  
بالعطف وإلى هذا أشار بقوله (كذلك) أى كما تقدم في تفصيل المسند اليه من كون ذلك بالاختصار  
واحتراز بذلك عن نحو جاء زيد وعمرو قبله أو بعده بسنة أو بشهرا أو بآثره فقد أفاذ هذا الكلام  
أن اتصاف أحد المسند اليهما بالحكم انما هو قبل الآخر أو بعده بمهلة أو بدونها وهذا معنى التفصيل  
لكن تلك الافادة بزيادة القبلية والبعدية بسنة أو شهر والاثنية وهو تطويل فاذا أريد افادة تلك  
بالاختصار أتى بحرف العطف الدال على ذلك (نحو جاء في زيد فعمرو) فان العطف بالفاء يفيد أن  
تعلق الحكم بالثاني بعد الاول بلا مهلة وهو تفصيل (أو) جاء في زيد (ثم عمرو) فان العطف بثم  
يفيد البعدية مع المهلة (أو) نحو (جاء في القوم حتى خالد) اذا كان خالد أعلى القوم أو أدناهم فان  
العطف بحتى يفيد أن معطوفها غاية لما قبلها في الرتبة كما تالناس حتى الأنبياء أو في الدلالة كغلبك  
الناس حتى النساء وقد بين التفصيل بالترتيب الكائن في العطف وثم وأما الكائن في العطف بحتى  
فهو وهمى تقديرى بمعنى أن المعطوف فيها لابد وأن يكون بهضا عما قبله ولا بد مع ذلك أن يكون  
ما قبله بحيث اذا التف الى الهمم يحذفه من الاجزاء ما فيه ترتيب بسبب التفاوت بالضعف والقوة  
الى أن ينتهى الى أقواها أو أدناها وهو المعطوف ففى العطف بها ترتيب وهمى بحسب استحقاق

واحدهما بخلاف مررت زيد فعمرو فسيب أن الفاعل واحد فيمكن فيه ذلك وقد يقال انك اذا قلت  
قام زيد وعمرو فقد جردت من قيامهما حقيقة كلية واحدة أخبرت بها ولذلك كان العامل في المعطوف  
عليه هو العامل في المعطوف ولا يتضح هذا المعنى في العطف في الفاء لان الترتيب ينفى ارادة الحقيقة  
الكلية وان كان يمكن القول به بأن ينحصر بالقيام ويرد به ما يشمل القيامين \* أو كذلك يتعدد المسند اذا  
كان العطف بثم أو حتى غير أنه لا بد في حتى من تدبر يعج قال المصنف كما نبى عنه قول الشاعر

ليه مسندا اليه وحيث  
لهو خارج من قوله  
لتفصيل المسند اليه واذا  
كان خارجا منه فكيف  
يحتراز عنه بما بعده أى  
يحتمل أن يكون العاطف

ملاحظا فيه فيكون  
تفصيلا للمسند اليه لكن  
ليس فيه اختصار فيصح  
الاحتراز والحاصل أن  
جعل هذا المثال متعينا  
للاحتراز لا يصح لما فيه من  
لاحتالات هذا مراد الشارح  
وفيه أنه حينما جعله ذلك  
القائل احترازا كان بانيا  
كلامه على ملاحظة

العاطف ولا شك أنه متى  
لوحظ العاطف كان الكلام  
مفيدا لتفصيل المسند اليه  
لكن لا مع اختصار  
وحيث قد فيكون كلامهم  
صحيجا لا غبار عليه قرره  
شيخنا العلامة العدوى  
عليه سبحانه الرحمة (قوله  
بأنه قد حصل) تصوير  
لتفصيل المسند أى المصور  
بحصوله من أحد الخ (قوله  
واحتراز بقوله كذلك عن  
نحو جاء في الخ) أى فانه وان  
أفاد تفصيل المسند من  
حيث تعلق الفعل بأحد  
المذكورين أولا وبالأخر

وكننت

بعده بيوم أو سنة إلا أنه لا اختصار فيه وأما المسند اليه فقد أفاذ المثال تفصيله

مع الاختصار لعدم تعدد العامل فهو فائد العطف في المثال وقوله بيوم أو سنة لم يرد بهما تعين المسند بل المهلة فكأنه قال بعده بمهلة (قوله  
فالثلثة) أى فالحروف الثلاثة وقوله تشترك في تفصيل المسند أى في حصوله من أحد المذكورين أو لا من الثاني بعده

(قوله على أن أجزاء ما قبلها) أى ما قبل حتى وهو المتبوع مترتبة في الذهن من الأضعف الى الأقوى أى الأشرف نحو  
 \* فهرناكم حتى السمكة \* فيتعقل أى يلاحظ في الذهن أن القهر تملق بالمخاطبين واحدا بعد واحد مبتدأ من الضعاف الى أن تملق  
 بالشجيمان حتى للترتيب الذهني بخلاف الفاء وهم فانهم للترتيب الخارجي وقوله أو بالعكس نحو قدم الحجاج حتى المشاة فيلاحظ في  
 الذهن تعلق القدم بالحجاج واحدا بعد واحد مبتدأ من الركبان الى المشاة ثم ان التعرض للأجزاء فرض مثال للاحصر إذ للتعبر في  
 حتى كافي الغنى وغيره أن يكون معطوفها بعضا من جمع قبلها كقدم الحجاج حتى المشاة أو جزأ من كل نحوأ كانت السمكة حتى رأسها  
 أو كجزء نحو أعجبتني الجارية حتى حديثها وبالجملة فالشرط فيها أن يكون متبوعها إذا تعدى الجملة حتى يتحقق فيه نقض ولو اشترطت  
 الجزئية بخصوصها لاحتيج الى تأويل قولنا مات كل أبلى حتى آدم بأن الراد مات أبائى حتى آدم اه فترى ويمكن ادراج الابعاض وما  
 كالأجزاء في عبارة للشارح بأن يراد بالأجزاء ما يشمل الأجزاء الحقيقية (٣٨١) والتزيلية والابعاض (قوله فيها) أى في حتى

(قوله أن يعتبر) أى  
 يلاحظ في الذهن (وقوله  
 تعلقه) أى المسند (قوله  
 من حيث انه) أى التابع  
 أقوى أجزاء التبوع أى  
 أشرفها كافي المثال الاول  
 وقوله أو أضعفها كافي  
 المثال الثاني (قوله ولا  
 يشترط فيها التقريب  
 الخارجي) أى وإنما اشترط  
 فيها الترتيب الذهني سواء  
 طابقه الترتيب في الخارج  
 أولا وذلك بأن كانت  
 ملازمة الفعل لما بعدها  
 قبل ملازمة لا أجزاء  
 ما قبلها نحو مات كل أبلى  
 حتى آدم فيتعقل أن الموت  
 تعلق بكل أب من آباءه أولا  
 ثم بآدم ثانيا ولا شك أن  
 هذا يخالف للترتيب الواقع

وحتى على أن أجزاء ما قبلها مترتبة في الذهن من الأضعف الى الأقوى أو بالعكس فمعنى تفصيل المسند  
 فيها أن يعتبر تعلقه بالتبوع أولا والتابع ثانيا من حيث انه أقوى أجزاء التبوع أو أضعفها ولا يشترط  
 فيها الترتيب الخارجي فان قلت في هذه الثلاثة أيضا تفصيل للمسند اليه فلم لم يقل أو وتفصيلهما اقلت فرق  
 بين أن يكون الشيء حاصلًا من شيء وبين أن يكون مقصودًا منه وتفصيل المسند اليه في هذه الثلاثة وان كان  
 حاصلًا لكن ليس العطف بهذه الثلاثة لأجله لان الكلام اذا شتمل على قيد زائد على مجرد الانبات والتفي

الاتصاف باعتبار القوة أو الضعف لا بحسب ما في نفس الأمر فيجوز الاصطحاب في الحكم فيه كقولك  
 جاء في الآن بنوعى حتى خالد ويجوز كون المعطوف قبلها كقولك مات كل أبلى حتى آدم أو أننا ثانيا  
 كقولك مات الناس حتى الأنبياء أو تأخر يا نحو ذلك مات كل أبلى حتى أبى عمرو وان تأخر موته عن  
 الجميع وهما نكتة وهو أن التفصيل في الحكم لا يخلو عن تفصيل المسند اليه إذ متى بدنا تعلق الحكم  
 على الوجه المخصوص فقد بينا كل مسند اليه بلغة يفصله فكان الأحق على هذا أن يقول المصنف  
 أول تفصيل المسند اليه والمصنف انما لم يقل ذلك لان الخصوصية متى وجدت في الكلام انصرف النفي  
 والانبات لما عايناهما لما وجدت الخصوصية التي هي كون حكم هذا قبل هذا أو بعده بمهلة أولا  
 كان الغرض تلك الخصوصية بعينها ولا تعتبر في الغالب حتى يكون مطابق الاتصاف بالحكم معلوما وانما

وكنت فتى من جند إبليس فارتمى \* في الحال حتى صار إبليس من جندى  
 فلو مات قبل كنت أحسن بعده \* طرائق فسق ليس يحسنها بعدى

وأورد على المصنف ان حتى هذه ليست عاطفة ~~قلت~~ لا يخفى على المصنف ذلك لكنه أراد أن يمثل  
 لدلالة حتى على التدرج وهي تدل عليه عاطفة كانت أم غير عاطفة ولهذا قال كما ينبغي عنه قوله ولم يقل  
 ومنه قوله أو يكون بناء على أن حتى تعطف الجمل لكن فيه بعد لان ارتضى في الحال لا يستقل بمعنى الكلام  
 الثالث أن يقصد رد السامع من الخطأ الى الصواب كقولك جاء في زيد لا عمرو ولم اعتقد بحجى وعمرو فقط

في الخارج أو كانت ملازمة الفعل لما بعدها في أثناء ملازمة لأجزاء ما قبلها نحو مات الناس حتى الأنبياء فيتعقل أن الموت تعلق بكل واحد من  
 الناس ثم بالأنبياء ولا شك أن هذا خلاف الواقع إذ الواقع تعلق الموت بهم في أثناء تعلقه بالناس أو كانت ملازمة الفعل لما قبلها وما بعدها  
 في زمان واحد نحو جاء في القوم حتى خالد اذا جاؤك جميعا ويكون خالد أقواهم أو أضعفهم (قوله قلت فرق الخ) بنى أنهما قد قصدان معا الا  
 أن يجاب بأنه ترك ذلك اعلمه بما ذكره لانه اذا بين ما يكون لتفصيل المسند اليه وما يكون لتفصيل المسند علم ما يكون لتفصيلهما معا وهو  
 مجموع ما لتفصيل المسند اليه وما لتفصيل المسند قاله سم (قوله بين أن يكون الشيء) هو هذا تفصيل المسند اليه وقوله من شيء وهو هنا  
 المعطف وقوله حاصلًا من شيء يعنى من غير قصد (قوله في هذه الثلاثة) أى الأمثلة الثلاثة (قوله وان كان حاصلًا) يعنى من المعطف (قوله بهذه  
 الثلاثة) أى بهذه الحروف الثلاثة وقوله لأجله أى لأجل تفصيل المسند اليه (قوله على قيد زائد) القيد هنا هو الترتيب بين الهيئين مثلا بمهلة  
 أو غيرها فقولك جاء زيد وعمرو القيد الزائد على إنبات المحبى لزيد وعمرو والترتيب بين الهيئين من غير مهلة وكذلك هو القيد الزائد على  
 النفي في قولك ما جاء زيد وعمرو

أورد السامع عن الخطأ في الحكم إلى الصواب كقولك جاءني زيد لا عمرو لمن اعتقد أن عمرا جاءك دون زيد وأنها ما جاءك جميعا وقولك ما جاءني زيد لكن عمرو لمن اعتقد أن زيدا جاءك دون عمرو

(قوله فهو الفرض الخاص) أي في نصب النفي والاثبات على ذلك المفيد ويكون هو المقصود من الكلام (قوله فليتأمل) أمر بالتأمل إشارة إلى أن هذه القاعدة أغلبية لا كلية كما هو ظاهر كلام الشيخ إذ قد يكون النفي داخل على مقيد بقيد ويكون منصبا على المقيد وحده أو على القيد والمقيد معا بواسطة القرينة (قوله وهذا البحث) ليس المراد به الاعتراض بل المراد به المسئلة المبحوث عنها والمفتش عليها وهي أنه فرق بين الحاصل المقصود والحاصل من غير قصد ويحتمل أن المراد بها كون الكلام إذا اشتمل على قيد زائد على مجرد الاثبات والنفي فهو الفرض الخاص والمقصود من الكلام (قوله أورد السامع إلى الصواب) لابد من تقيد الراد المذكور بقولنا مع اختصار ليخرج عنه ما جاء زيد ولكن جاء عمرو فانه وإن كان فيه رد السامع للصواب لكن لا اختصار فيه فلذا لم يكن من العطف على المسند إليه بل من عطف الجملة على الجملة (٣٨٢) (قوله عن الخطأ في الحكم) المراد بالحكم المحكوم به كما يدل عليه قول الشارح

في المطول بعد ذكر المثال  
فقد نفى الحكم عن التابع  
بعد إيجابه للتبوع والخطأ  
في المحكوم به من حيث  
نسبته إلى المحكوم عليه  
فالحكم بمعنى المحكوم به  
موصوف بالخطأ والصواب  
في النسبة وأما الحكم بمعنى  
الايقاع فنفسه خطأ أو  
صواب إذا علمت هذا  
فقول من قال الصواب أن  
يفسر الخطأ والصواب في  
المصنف بالاعتقاد الغير  
المطابق والاعتقاد المطابق  
لانهما قسمان للحكم وأن  
يخذف الشارح قوله في  
الحكم لانه يشعر بأن الخطأ  
والصواب صفتان للحكم  
لا قسمان له لم يتدبر حق  
التدبر أفاده عبد الحكيم

الكلام مثلا والنزاع في أن الحكم على وجه كذا أو على وجه كذا ولو تسلط النفي لم يتسلط الاعطاف إذا  
قال القائل ما جاءني زيد فعمرو فالنفي خصوص كون محي، عمرو وعقب محي، زيد لاحصولة في الجملة  
فلهم لم يقل أول تفصيلهما نعم إذا قصد ما على وجه الدور أي بالعطف المذكور لتفصيلهما فتأمل  
والله أعلم (أورد السامع إلى الصواب) أي يكون العطف على المسند إليه لرد السامع عن الخطأ الواقع  
في اعتقاده إلى الصواب والمراد بالاعتقاد هنا الظن فما فوقه ولا عبارة بالوهم في الرد بالعطف وكذا  
الشك على ظاهر عبارة المصنف لانه لا خطأ معه حتى يرد إلى الصواب فقصر التعيين على هذا الظاهر  
لا يجري في العطف وسيأتي إن شاء الله تعالى تحقيق ذلك وإنما يجري فيه قصر أفراد أو قصر قاب (نحو  
جاءني زيد لا عمرو) ردا على من زعم أن عمرا جاءك دون زيد فترده إلى الصواب ببيان أن الأمر بالعكس  
ويسمى هذا قصر قلب على ما سيجي تحقيقه إن شاء الله تعالى وأورد على من زعم أنها ما جاءك معافترده  
أو مشاركتين يد كذا فالوهم فيه نظر لان من اعتقد محي، عمرو فقط حصل رده عن الخطأ بقولك جاء  
زيد وقولك ما جاءني زيد لكن عمرو لمن اعتقد محي، زيد دون عمرو وكذلك العطف ببل \* الرابع أن  
يقصد الشك أو التشكيك نحو جاءني زيد وعمرو أو إمام زيد أو إمام عمرو أو إمام زيد وعمرو ووزاد في الايضاح  
أو ان يقصد إيهام نحو وانا أو اياكم هدى أو في ضلال مبين ولك أن تقول هذا قريب من التشكيك  
أو الاباحة أو التخيير والفرق بينهما أن الاباحة لا تمنع كلامهما مثل جالس الحسن أو ابن سيرين والتخيير

(قوله لمن اعتقد) أي يقال ذلك لمن اعتقد أي أو ظن أو توهم أن عمرا جاءك دون زيد أي فيكون حينئذ قصر  
القلب فالمراد بالاعتقاد ما يتناول الظن الضعيف الذي هو الوهم الفاسد كما قاله السيد والفري وعبد الحكيم (قوله وأنها ما جاءك جميعا)  
أي فيكون لقصر الأفراد والحاصل أن العطف بلا يستعمل في قصر الأفراد والقلب وخالف في الأول الشيخ عبد القاهر في دلائل  
الاعجاز وقد ذكر أن العطف بلا لا يستعمل في قصر القلب فقط ولم يذكر الشارح قصر التعيين لانه لم يحج، له شيء من حروف العطف  
وذلك لان المخاطب فيه شك لا حكم عنده لا على جهة الاعتقاد ولا الظن حتى يرد عن الخطأ إلى الصواب لان الخطأ والصواب إنما يقالان  
في الأحكام وإذا كان المخاطب في قصر التعيين لا يتأتى رده عن الخطأ إلى الصواب فلا يجري العطف فيه بقي شيء آخر وهو أنه يفهم من كلام  
الشارح في بحث القصر أن العطف بلا يخاطب به من اعتقد محي، أحدهما من غير تعيين لكنه حينئذ ليس لرد السامع عن الخطأ إلى الصواب  
بل لحفظه عن الخطأ فلنكن هذه تكة أخرى للعطف والحاصل أن العطف بلان لو حظ كونه له لخطأ جاز استعماله في قصر القلب والأفراد  
وإن لو حظ كونه لحفظ السامع عن الخطأ جاز استعماله لقصر التعيين فتأمل



ولصرف الحكم عن محكوم له الى آخر نحو جاء في زيد بل عمرو وما جاء في زيد بل عمرو

(قوله الا أنه) أي لكن وذكر باعتبار كونه حرفا وأتى بهذا الاستدراك دفعا لما يتوهم أن لكن مثل لا من كل وجه (قوله لا يقال لنفي الشركة) أي بحيث يكون لقصر الافراد (قوله انما يقال لمن اعتقد أن زيدا جاءك دون عمرو) أي فهو لقصر القلب (قوله لا لمن اعتقد أنهما جاءا كـ جميعا) أي بحيث يكون لقصر الافراد (قوله وفي كلام النحاة الخ) انما جعلوها لقصر الافراد لانهم جعلوها للاستدراك وعرفوه بأنه رفع ما يتوهم من الكلام السابق كما في نحو ما جاء في زيد فليتوهم نفي مجيء عمرو أيضا لما بينهما من المشاركة والاصطحاب فيقال لكن عمرو فهذا يدل على أن التوهم الاشتراك في النفي والفرض من نقل كلام النحاة المعارضة بينه وبين ما قرره قبله لان حاصل ما قرره أولا أن اسكن لقصر القلب فقط وحاصل ما نقله عن النحاة أن لكن لقصر الافراد أي نفي الشركة في الاتفاء والذي قرره أولا كلام المفتاح والابضاح وقد يقال في الجواب أن الأول اصطلاح لأهل هذا الفن وحينئذ فلا يمتنع باصطلاح على غيره \* واعلم أنه حينما جعلت لكن عند أئمة هذا الفن لقصر القلب علم أنه لا استدراك فيها عندهم لان المخاطب في قصر القلب يعتقد العكس أو يتردد فيه فليس بين المطوف والمطوف عليه اتصال في اعتقاده (٣٨٣) وهو منشا التوهم الذي يستدرك عليه بل لكن ولا استدراك حيث اتنى

الأنه لا يقال لنفي الشركة حتى ان نحو ما جاء في زيد لكن عمرو انما يقال لمن اعتقد أن زيدا جاءك دون عمرو لان اعتقداً أنهما جاءا كـ جميعا وفي كلام النحاة ما يشعر بأنه انما يقال لمن اعتقد انتفاء المجيء عنهما جميعا (أو صرف الحكم) عن محكوم عليه (الى) محكوم عليه (آخر نحو جاء في زيد بل عمرو أو ما جاء في زيد بل عمرو) فان بل لا يضرب عن التبوع وصرف الحكم الى التابع ومعنى الاضراب عن التبوع أن يجعل الى الصواب ببيان انفراد زيد بالمجيء دون عمرو ويسمى هذا قصر افرادي ويأتي هذا أيضا ان شاء الله تعالى هنالك وما يستعمل لرد الى الصواب من حروف العطف لكن فهي في قصر القلب كلالا أنها تما كسها في الاستعمال فلا للنفي بعد الاثبات كما تقدم في نحو جاء زيد لا عمرو ولكن للاثبات بعد النفي كما جاء زيد لكن عمرو رداعلى من زعم أن زيدا جاء دون عمرو وأما استعمالها لقصر الافراد فلا قائل به في الإيجاب فلا يصح أن يقال جاء زيد لكن عمرو يعني أن الجاني زيد وحده دون عمرو رداعلى من اعتقد اشتراكهما كما لا يصح في الاثبات لقصر القلب كما تقدم من أنها تما كس في الاستعمال لا وأما في السلب ففي كلام النحويين ما يشعر باستعمالها فيه بل باختصاصها به فيقال ما جاء زيد لكن عمرو لمن اعتقد نفي مجيئهما معا فكأنه يقال زيد ما جاء كما زعمت وأما عمرو فقد جاء لا كما زعم (أو صرف الحكم) عن محكوم عليه (الى) محكوم عليه (آخر) سواء حكم على الأول بالاثبات (نحو جاء في زيد بل عمرو) قيل لما كانت للاضراب أفادت صرف الحكم الذي هو المجيء عن زيد وأثبتته لعمرو ويكون زيد في حكم المسكوت عنه محتملا للاثبات والنفي وهذا هو المشهور وقيل يجوز بنفي الحكم عن زيد (أو) حكم عليه بالسلب (نحو ما جاء في زيد بل عمرو) فتفيد بل في النفي أيضا صرف الحكم الذي هو نفي المجيء عن زيد يمنع نحو خذ من مالي درهما أو دينارا وانكح هذه الاخت أو هذه وفيه نظر سند كره في باب الأمر \* واعلم أن لحروف العطف السابقة استعمالات أخرى مذكورة في علم النحو تركناها لئلا نأخذ كره في هذا العلم

أي وحينئذ فهم عندهم لقصر الافراد ليس الا ولا تستعمل لقصر القلب ثم ان الخلاف بين النحويين والبيانين في كون لكن لقصر الافراد أو القلب انما هو في النفي واما كونها لقصر الافراد أو القلب في الاثبات فلا قائل به كما قال في المطول لان المفهوم من كلام النحاة اختصاص لكن بالعاطفة بالنفي كما أن لاختصاصه بالاثبات قل في الخلاصة \* وأول لكن نفيًا وانها \* والنهي في معنى النفي فتحصل من كلام الشارح أن لا تستعمل للنفي بعد الاثبات لقصر الافراد والقلب وأما لكن فتستعمل للاثبات بعد النفي لقصر القلب فقط عند البيانين أو لقصر الافراد فقط عند النحاة ولكن تخالف في الاستعمال من حيث ان لا انما تستعمل بعد الاثبات ولكن انما تستعمل بعد النفي ومن حيث ان لا تستعمل لكل واحد من القصرين ولكن انما تستعمل لاتحدهما وتوافقها من جهة أن كلا منهما يرد به السامع عن الخطأ الى الصواب (قوله انما يقال لمن اعتقد انتفاء المجيء عنهما جميعا) أي وأما أنه يقال لمن اعتقداً أنهما جاءا كـ على أن يكون قصر افراد فلم يقل به أحد وذلك لانه يحصل رد اعتقاد الشركة بالمطوف عليه فذكر الاثبات الذي يدل لكن لغو اكونه معلوما للمخاطب (قوله أو صرف الحكم) أي المحكوم به (قوله فان بل لا يضرب عن التبوع) أي للاعراض عنه

أولئك فيه أو التشكيك نحو جاءني زيد أو عمرو أو أما زيد أو عمرو أو أما زيد أو عمرو

وقوله وصرف الحكم الخ عطف لازم على ملازم (قوله في حكم المسكوت عنه) أي عند الجمهور (قوله خلافاً لعضمهم) هو ابن الحاجب فإنه صرح بذلك في الأمالي كما قال الفخاري فقول العلامة السيد معترضا على الشارح أن هذا لم يوجد في كتبه المشهورة وإنما الموجود فيها موافقة لجمهور فيه نظر ثم أنه على تفسير الاضراب بما قال الجمهور يخرج العطف بيل عن تعريف العطف بأنه تابع مقصود بالنسبة مع متبوعه لا على ما ذكره ابن الحاجب لأن كلامه من التابع والتبوع مقصود بالنسبة وإن كان أحدهما بالاثبات والآخر بالنفي كما في العطف بلا ولكن (قوله في مثبت) أي في العطف بيل في الكلام المثبت ظاهر لأن التبوع فيه أمان في حكم المسكوت عنه أو محقق النفي على الخلاف الذي ذكره قبل فاذا قلت جاءني زيد بل عمرو فقد أثبت الجبىء عمرو وقطعه وصيرت زيدا في حكم المسكوت عنه في نفس الأمر فصار محييه على الاحتمال هذا عند الجمهور وأما عند ابن الحاجب فقد أثبت الجبىء لعمرو تحقيقا ونفيه عن زيد تحقيقا وعلى كل حال فيصدق أن الحكم قد صرف (٣٨٤) عن محكوم عليه إلى محكوم عليه آخر (قوله وكذا في النفي) أي وكذا

في حكم المسكوت عنه لأن ينفي عنه الحكم قطعا خلافاً لعضمهم ومعنى صرف الحكم في مثبت ظاهر وكذا في النفي أن جعلناه بمعنى نفى الحكم عن التابع والمتبوع في حكم المسكوت عنه أو متحقق الحكم له حتى يكون معنى ما جاءني زيد بل عمرو أن عمر لم يحىء وعدم محيى زيد ومحبيته على الاحتمال أو محبيته محقق كما هو مذهب المبرد وإن جعلناه بمعنى ثبوت الحكم للتابع حتى يكون معنى ما جاءني زيد بل عمرو أن عمر جاء كما هو مذهب الجمهور ففيه اشكال (أو التشكيك) من التسكيم (أو التشكيك للسامع) أي إيقاعه في الشك

وثبت ذلك النفي لعمرو ويكون زيدا في حكم المسكوت عنه أو محقق الجبىء على سبيل ما تقدم في الاثبات وهذا مذهب المبرد وعليه يجري كلام المصنف وأما على مذهب الجمهور وهو أن مفاد ما جاءني زيد بل عمرو تحقيق الجبىء لعمرو مع تقرير نفيه لزيد أو احتمال نفيه أو ثبوته لزيد فلا يصح كلام المصنف في النفي إذ لا صرف للحكم الذي هو النفي لتقريره أو بقاء أمره مجمل مع ثبوت ضده للتابع وهو ظاهر اللهم إلا أن يراد بالحكم الجبىء وهو تعسف (أو التشكيك) أي يكون العطف على السند إليه للشك من التسكيم كقولك حصل لي عشرة أو اثنا عشر إذا شككت في الحاصل (أو التشكيك للسامع) أي ويكون لتشكيك التسكيم السامع أي إيقاعه في شك كقولك إن اعتقد أن ليس له إلا أربع أتيتك أربع أو الحذارة فإن العادة جارية بكل ذلك ويكون أيضا للإيهام أي إخفاء الواقع عن السامع من غير قصد إلى إيقاعه في شك وشبهة بل مجرد إخفاء الواقع لغرض قطع اللجاج

ما يتعلق بمعاني الحروف لا ما يتعلق بحروف المعاني فإن أحكام الحروف واستعمالاتها من موضوع علم النحو وأيضاً فظاهر أن تلك الاستعمالات غير فصيحة

صرف الحكم في العطف بيل في الكلام النفي ظاهر أن جعلناه الصرف بمعنى نفى الحكم عن التابع والتبوع في حكم المسكوت عنه كما هو قول المبرد وقوله أو متحقق الحكم له أي للتبوع كما هو مذهب ابن الحاجب فإن قلت إن ابن الحاجب لم يقل أنه بمعنى تحقق الحكم للتبوع وإنما قال أنه نفى الحكم عنه قطعاً قلت هو إنما صرح بما ذكر في الإيجاب وحينئذ فيعلم بطريق القياس أن صرف الحكم عن التبوع في النفي جعل الحكم محققاً له (قوله ومحبيته على الاحتمال) أي على مذهب المبرد وقوله أو محبيته محقق كما هو مذهب

ابن الحاجب فقول الشارح كما هو مذهب المبرد الأول أن يقدمه على قوله أو محبيته محقق (قوله كما هو مذهب الجمهور) ص راجع لقوله وإن جعلناه بمعنى ثبوت الحكم فصار الحاصل أن المبردين يقولان الثاني صرف عنه الحكم ولا بد وأما الأول فيحتمل ثبوت الحكم له ونفيه عنه وأما ابن الحاجب فيقولان الثاني نفى عنه الحكم قطعاً والأول أثبت له الحكم قطعاً فلي كلا القولين بل نقلت حكم ما قبلها لما بعدها وأما الجمهور فيقولون إن الثاني ثبت له الحكم بتحقيقاً وأما الأول فيحتمل ثبوت الحكم له وانتفاؤه عنه فلي هذا بل نقلت ضد حكم ما قبلها لما بعدها وصيرت ما قبلها كالمسكوت عنه فلم يكن الحكم حينئذ منصرفاً عن محكوم عليه إلى محكوم عليه آخر وإنما الذي صرف ضد ذلك الحكم هذا حاصل الاشكال الذي أشار له الشارح ويمكن أن يجاب عن هذا الاشكال بأن يقال المراد من صرف الحكم تغيير المحكوم به من حيث نسبته ولا شك أنه هنا نسب الجبىء إلى الأول نفيًا ثم صرف أي غير بأن نسب إلى الثاني إثباتاً وجعل الأول في حكم المسكوت عنه (قوله أو التشكيك للسامع) أي وإن كان التسكيم غير شاك (قوله أي إيقاعه في الشك) أي

أولاً بهام كقوله تعالى وإنا أو إياكم لملى هدى أو فى ضلال مبين أو للإباحة أو للتخيير وهو أن يفيد ثبوت الحكم لأحد الشئيين أو الاشياء فحسب مثلهما قولك ليدخل الدار زيداً وعمرو والفرق بينهما واضح فإن الإباحة لا تمنع من الاتيان بهما أو بها جميعاً \* وأما توسط الفصل بينهما وبين السند

فى أصل الحكم (قوله جاءني زيداً وعمرو) هذا المثال صالح للشك والتشكيك لأن التشكك ان كان غير عالم بالجاني منهما فالعطف للشك وان كان عالماً بعينه ولكن قصداً يقع المخاطب في الشك في الجاني منهما كان العطف للتشكيك (قوله أو للإباحة) هو إخفاء الحكم عن السامع لغرض كقطع اللجاج والفرق بينهما وبين التشكيك أن القصد من الثاني إيقاع المخاطب في الشك وإيقاع الشبهة في قلبه والقصد من الأول إخفاء الحكم عن السامع وترك التعيين له من غير قصد إلى إيقاعه في الشك وان كان ذلك يحصل له إلا أنه غير مقصود و الفرق بين الحاصل المقصود والحاصل من غير قصد والحاصل أن أو موضوعة لأحد الأمرين أو الأمور والداعي لإيرادها إمامك التشكك في الحكم أو تشكيكه للسامع أى إيقاعه في الشك أو إخفاء الحكم على السامع من غير قصد لإيقاعه في الشك الخ (قوله وإنا أو إياكم) ان حرف توكيد واسمها مدغم فيها وقوله أو إياكم عطف على اسم ان الذى هو مسند اليه فهو محل الشاهد وقوله أو فى ضلال مبين عطف على هدى من عطف المفردات فقد اشتمل الكلام على ابرام فى السند اليه ما والمسندين معا فكأنه قيل أحدنا ثابت له أحد الأمرين الهدى أو الضلال وهما بحث وهو أن السكاكى جعل هذه الآية من قبيل إسماع المخاطبين الحق على وجه لا يثير غضبهم وهو أن يترك تخصيص طائفة بالهدى وطائفة أخرى بالضلال لينظر وافي أنفسهم (٣٨٥) فيؤيدهم النظر الصحيح إلى أن يصرفوا أنهم هم

الكانتون فى الضلال المبين  
فالمناسب أن يمثل بهذه  
الآية للتشكيك للإباحة  
لأن الموصوف بالجهل  
المركب لا يتأتى منه النظر  
كالوصوف بالعلم اليقين  
كما صرح به فى المرافف  
وغيره حتى جعل بعضهم  
الشك من شرائط النظر  
فلما أراد أنجاهم من ورطة  
الجهل المركب هداهم  
إلى طريق الشك ليتأتى  
منهم النظر الصحيح للوصول  
إلى الحق (قوله أو للإباحة)

(نحو جاءني زيداً وعمرو) أو للإباحة نحو وإنا أو إياكم لملى هدى أو فى ضلال مبين أو للتخيير أو للإباحة  
نحو ليدخل الدار زيداً وعمرو والفرق بينهما أن فى الإباحة يجوز الجمع بينهما بخلاف التخيير (وأما  
فصله) أى تعقيب السند اليه بضمير الفصل وإنما جعله من أحوال المسند اليه لانه يقتدر به أولاً

أولكون المخاطب لا يواجه من المتكلم أو كونه يزداد بعد التصريح أو نحو ذلك كقوله تعالى وإنا  
أو إياكم لملى هدى أو فى ضلال مبين خبرين مستقلين وأوفيهما للتويع فى الخبر كان الإبهام فى  
أو إياكم وكان الكلام جملتان فكأنه يقال وإنا أو إياكم لملى هدى وإنا أو إياكم لى ضلال مبين  
والخبران متلازمان وان كانت أو فى الموضعين معنى واحد وانهما من عطف المرداشتمل الكلام على  
إبهام فى المسند اليه ما والمسندين معا فكأنه يقال أحدنا ثابت له أحد الأمرين وهذا أشد إبهاماً  
والله أعلم وقد يكون للتخيير كقولك لتسكن لك هـ أو ابتهاج ووجه للإباحة كقولك ليدخل الدار  
زيداً وعمرو والفرق بين التخيير والإباحة أن الأول لا يصح معه الجمع بين المتماطين والثانى يصح  
معه الجمع بينهما (وأما فصله) أى الاتيان بعد المسند اليه بضمير الفصل وإنما جعله من أحوال المسند  
ص (وأما الفصل فلتخصيصه بالسند) ش المراد فصل مبتدأ من الخبر بضمير الفصل ويحتمل

(٤٩ - شروح التاخير - أول)

التخيير أو الإباحة وذلك اذا وقع بعد الأمر ولذا ينسبون الإباحة والتخيير إلى الأمر وقد ينسبونهما إلى كفة أو وإنما ترك المصنف ذلك  
لأن كلامه فى الخبر (قوله نحو ليدخل الخ) هذا المثال صالح للتخيير والإباحة والفرق بينهما إنما هو القرينة فان دل على طلب أحد  
الأمرين فقط كان العطف للتخيير والإباحة (قوله يجوز الجمع) أى بقرينة خارجية لأن مدلول اللفظ ثبوت الحكم لأحدهما  
مطلقاً فان كان الأصل فيهما النفع استفيد التخيير وعدم جواز الجمع والاستفيدات الإباحة وجواز الجمع (قوله بخلاف التخيير) أى فلا  
يجوز فيه الجمع ان قلت ان أو فى آية كفارة اليمين للتخيير مع أنه يجوز الجمع بين تلك المتماطات قلت الجمع بينها ان كان على أن  
الجميع كفارة واحدة فهو ممنوع لانه استظهار على الشارع وان كان الجمع بينها على أن أحدها كفارة والباقي صدقة أو تطوع فهذا  
لا يراد لانه يقال حينئذانه جمع أقسام الكفارة فتأمل (قوله أى تعقيب الخ) أشار بذلك إلى أن الفصل فى كلام المصنف بمعنى ضمير الفصل  
لأننى الصدري وانه على حذف مضاف أى إيراد الفصل وإنما قال الشارح أى تعقيب الخ ملاحظة للمضاف المقدر فهو بيان لحاصل المعنى  
(قوله وإنما جعله من أحوال المسند اليه) أى حيث ذكره فى مبحثه ولم يجعله من أحوال المسند مع أنه ملاصق لهما ومقترب بهما  
(قوله لانه يقتدر به أولاً) أى افتراضاً أولاً أى قبل ذكر المسند لانه يذكر المسند اليه أولاً فيقال زيداً ويذكر ضمير الفصل ثانياً فيقال

فلتخصيصه به كقولك ز يدهو المطلق أو هو أفضل من عمرو أو هو خير منه أو هو يذهب

هو ويذكر المسند ثالثا فيقال القائم فقد اقترن ضمير الفصل بالمسند اليه أولا قبل اقترانه بالمسند (قوله ولانه في المعنى عبارة عنه) فهو في قولك ز يدهو القائم نفس زيد (قوله وفي اللفظ مطابق له) أي في الافراد والتننية والجمع نحو زيد هو القائم والزيدان هما القائمان والزيدون هم القائمون ان قلت انه يتم من مطابقته للاول مطابقته للثاني إذ لا بد من مطابقة الخبر للبنداء قلت لان لم يلزم لجواز أن يكون الخبر أفضل تفضيل وهو لا يجب مطابقته للبنداء نحو الزيدان هما أفضل من عمرو فقوله وفي اللفظ مطابق له أي باطراد بخلاف المسند فانه قد لا يطابقه نعم ان مذكوره الشارح من ان ضمير الفصل عبارة عن المسند اليه في المعنى انما يأتي على القول المرجوح من أن ضمير الفصل اسم وله مرجع وأنه يعرب امام مبتدأ أو بدلا مما قبله والحق أنه حرف جيء به على صورة الاسم وليس بضمير ولا مرجع له وانما يسمى ضميرا على سبيل الاستعارة والعلاقة الشابهة في الصورة كما يأتي من أن المشاكلة الصورية من علاقات الاستعارة وجعلها المعاصم من علاقات المجاز المرسل ان قلت (٣٨٦) مذكوره الشارح من توجيه كونه من أحوال المسند اليه يعارضه اقترانه بلام

ولانه في المعنى عبارة عنه وفي اللفظ مطابق له (فلتخصيصه) أي المسند اليه (بالمسند) يعني أقصر المسند على المسند اليه لان معنى قولنا ز يدهو القائم أن القيام مقصور على زيد لا يتجاوز له الى عمرو فالباء في قوله فلتخصيصه بالمسند مثلما في قولهم خصصت فلانا بالذكر

اليه لانه يقتضيه به وباليه وهو في اللفظ مطابق له ولانه على القول بان له محلا من الاعراب وانه ضمير حقيقة عبارة عن المسند اليه وأما على القول بأنه صورة ضمير ولا محل له فلا يتجه هذا ليقال اقترانه باللام في نحو قولنا ان زيد هو القائم بدل على انه من حيز المسند لانا نقول دخول اللام عليه لكونه توطئة للمسند لا لكونه عبارة عنه وقائما مقامه بدليل أن من أعرب به أعرب به مبتدأ ولانه معرفة صورة فلا يناسب الخبر الذي الاصل فيه أن يكون نكرة (فلتخصيصه بالمسند) أي تعقيب المسند اليه بضمير الفصل لتخصيصه أي المسند اليه

أن يريد أو ما اتيان ضمير الفصل والنصل هو صورة ضمير واقع بين المبتدأ والخبر أو ما أصلهما كذلك وهو الذي يسميه الكوفيون عمادا وبضمهم يسميه دعامة والبصريون فصلا والمنطقيون رابطة وله أحكام يطول ذكرها وفائدته كما ذكره المصنف افادة اختصاص المسند اليه بالمسند فاذا قلت زيد هو القائم معناه انه لا قائم غيره وقد صرح به المصنف عند قوله تعالى وأولئك هم المفلحون واستدل له السهيلي بانه أتى به في كل موضع ادعى فيه نسبة ذلك المسمى الى غير الله تعالى ولم يؤت به حيث لم يدع وذلك في قوله تعالى وانه هو أضحك وأبكى الى آخر الآية وذكر نحوه التنوخي غير انه جعل الضمير للتأكييد ولم يذكر الحصر وفيما قاله نظر لقوله تعالى وانه هو أمات وأحيا مع قوله تعالى وانه خلق الزوجين الذكر والانثى فالاحياء خلق وان كان الخلق لم ينسبه أحد انبياء الله تعالى فقه أتى فيه بضمير الفصل في قوله سبحانه وانه هو أمات وأحيا على خلاف ما زعمه وان كان الامانة والاحياء قد نسبوا لغير الله تعالى كما تضمنه قول النمرود أنا أحبي وأميت فقوله تعالى وانه خلق الزوجين لم يؤكده بالفصل مع أنه منه ثم ما قاله ليس بصحيح لان هذا الضمير لا يصح اعرابه فصلا لان الفصل لا يقع قبل

الابتداء في نحو ان زيدا هو القائم إذ اقترانه به يبدل على أنه من أحوال المسند وقائم مقامه فلت دخول اللام عليه لكونه توطئة وتمهيدا للمسند لا لكونه عبارة عنه وقائما مقامه بدليل أن من أعرب به أعرب به مبتدأ أو بدلا مما قبله (قوله فلتخصيصه بالمسند) ربما أو هم كلامه انحصار نكاته في التخصيص المذكور مع أنه قد يكون لغير ذلك كالتمييز بين كون ما بعده خبرا أو نعتا وكالتأكييد اذا حصل الحصر بغيره كما اذا كانت الجملة معرفة الطرفين فيها ضمير فصل نحو ان الله هو الرزاق فيحمل كلام المصنف على

أن التخصيص من نكاته (قوله يعني أقصر الخ) لما كانت العبارة توهم أن الباء داخلة على المقصور عليه بين الشارح خبر انها داخلة على المقصور من قصر الصفة على الموصوف لان المسند صفة للمسند اليه \* واعلم أن دخول الباء بعد الاختصاص على المقصور هو الغالب في الاستعمال عند الشارح وخالفه السيد فجعل الغالب دخولها على المقصور عليه مع اتفاقهما على جواز الامرين لغة والنزاع بينهما انما هو في الغالب في الاستعمال اه سم وقوله وخالفه السيد ملخ ناقش فيه يس لان الذي في حواشي الكشف للسيد وحواشيه على المطول موافقة للشارح حيث قال دخول الباء بعد التخصيص على المقصور أكثر في الاستعمال بناء على أن تخصيص شيء بأخر في قوة تمييز الآخر به عن نظائره فاستعمل فيه على طريق المجاز المشهور حتى صار كأنه حقيقة فيه أو على طريق التضمين وان كان التخصيص بحسب مفهومه الاصل يقتضي دخولها على المقصور عليه فيقال اختص الجود بزيد أي صار الجود مقصورا على زيد لا يتجاوز الى غيره وهذا عرف جيد الآن الاكثر في الاستعمال دخولها على المقصور كما بين (قوله مثلها في قولهم الخ)

أى ذكرته دون غيره كأنك جعلته من بين الاشخاص مخصصا بالذكرة أى منفردا به والغنى هنا جعل  
السند اليه من بين ما يصح اتصافه بكونه مسندا اليه

بالسند بمعنى جعل السند مخصصا بالسند اليه بحيث لا يتعداه الى مسنده آخر كقولنا زيد هو الساعى فى  
حاجتك فذكر ضمير الفصل ليفيد أن السند هو الساعى مخصوص بالسند اليه وهو زيد بحيث لا يتعداه  
الى أن يكون غير زيد ساعيا فالباء دخلت هنا على المقصور لاعلى المقصور عليه ولو كان الاصل دخولها

خبر هو فعل ماض وقد توجد دلالة الفصل على الحصر من مواضع من القرآن منها قوله تعالى فلما  
توفيتنى كنت أنت الرقيب عليهم لانه لو لم يكن للحصر ما حسن لان الله لم يزل رقيباً عليهم وإنما الذى  
حصل بتوفيه انه لم يبق لهم رقيب غير الله تعالى وينبنى لهذا ان يتعين اعرابه فصلا ومنها قوله تعالى  
لا يستوى أصحاب النار وأصحاب الجنة أصحاب الجنة هم الفائزون فانه ذكر لتبيين عدم الاستواء  
وذلك لا يحسن الا بان يكون الضمير للاختصاص وبهذا تعين اعرابهم هنا فصلا لا تاء كيدا ولا مبتدأ  
ثانيا الا أن يقال فى هذا كله ان الحصر يحصل من تعريف الخبر ومثل فى الايضاح بقولك زيد هو  
يقوم وليس بصحيح لانه ليس بفصل لان بعده فعلا مضارعا وأما المصنف والبيانون فاتبعوا فيه  
الجر جاني فانه ذكر ذلك فى شرح الايضاح والجمهور على خلافه وما يدل على الحصر أيضا قوله  
تعالى ان شئتكم هو الاثر وقوله تعالى أم اتخذوا من دونه أولياء فإله هو الولي لان الانتكافى الآتين  
لا يحصل الا بالحصر تنبيهه فائدة الحصر غير منحصرة فى التخصيص بل يفيد أيضا التأكيد  
كما صرحوا به ويفيد أيضا الدلالة على ان ما بعده خير لاصفة على خدش فى ذلك محله علم النحولان هذه  
الفائدة من حظ النحوى لان حظ البيانى وهذه الفوائد الثلاث ذكرها الزحشرى عند الكلام على  
قوله وأولئك هم المفلحون تنبيهه قال ابن الحاجب فى شرح الفصل ان الفصل ان الفصل ضمير  
مؤكد لما قبله وقال فى أماليه ان ضمير الفصل ليس تاء كيدا لانه لو كان قائما ان يكون لفظيا أو معنويا  
لاجاز أن يكون لفظيا لان اللفظى إعادة اللفظ الأول مثل زيد زيد أو معناه مثل قت أنا والفصل  
ليس هو السند اليه ولا معناه لانه ليس مكنيا به عن السند اليه ولا مفسر له ولا جاز أن يكون معنويا  
لان المعنوى التأكيد بألفاظ محصورة كالنفس والعين قلت وماقاله من كون الفصل لا يعود  
لما قبله حسن دقيق ولا سيما اذا قلنا ان الفصل حرف غير انه قد يندش فيه أنه يشترط مطابقتها له فى  
افراد وتثنية وجمع الا أن يقال حفوظ على المطابقة الصورية وأما قوله انه ليس تاء كيدا ففيه نظر  
ولا يسلم أن التأكيد منحصرفما ذكره لان التأكيد الذى ذكره هو التوكيد الذى تنكاه عليه النجاة  
فى باب التابع ولكنه تاء كيد باصلاح الاصوليين وأهل الهانى وهذا كما أن التأكيد يكون بان واللام  
وكانه توهم أن المراد ان الفصل تاء كيد للسند اليه وليس كذلك بل هو تاء كيد لا جملة كما قدمناه فى  
أوائل هذا الشرح وبمجموع ما ذكرناه وما ذكره ابن الحاجب اتجه اشكال فى قول النجاة ان الفصل  
لا يجتمع مع التأكيد فلا يقال زيد بنفسه هو القائم لانا نقول نفسه تاء كيد للبتدأ لا للجملة فلم يجتمع  
تاء كيد ان على شىء واحد ثم ما المانع من اجتماع التأكيد والفصل وأنت تهوّل بجاهز يد نفسه عينه  
وجاء زيد نفسه ولا حاجة بعد ثبوت كلتين فى استعمالين الى سماعهما من العرب مجتمعتين ولهذا نقول  
جاء الزيدون كلهم أجمعون أكتعون أصبحون أبتعون من غير توقف على ورود السماع بها مجتمعة  
وهو اعلم أن الفصل اتفق جمهور النحاة على انه حرف لاسم واتماثلون بانه اسم اكثرهم على انه لا محل له من  
الاعراب والقائلون بان له محلا منهم الكسائى قال ان محله باعتبار ما قبله والفرأى قال باعتبار ما بعده فما  
ذكرناه من أنه تاء كيد لا محكم واضح على قول الجمهور انه حرف أو اسم ولا موضع له وان قلنا بذهب

أى فى كونها داخلية على  
المقصور ( قوله أى ذكرته  
دون غيره ) أى فالذكر  
مقصور على فلان ( قوله  
كأنك الخ ) كأن لا يتحقق  
أى بمعنى انك جعلته وقوله  
من بين الاشخاص متعلق  
بمحتصا مقدم عليه ( قوله  
من بين ما ) أى من بين  
الافراد التى يصح أى يمكن  
عقلا ( قوله بكونه مسندا  
اليه ) أى لذلك السند  
المختص

مختصاً بأن يثبت له المسند كما يقال في إياك نعبد

على المقصور عليه لأن أهل العرف يدخلونها كثيراً على المقصور يقال خصصتك بهذه الحاجة أى جعلتها لاتتعداك الى غيرك وليس المعنى خصصتك أنت بها فلا تتعداها الى حاجة أخرى ومن هذا الاستعمال قوله إياك نعبد أى نخصك بالعبادة أى نجعل عبادةنا لاتتعدى الى غيرك لأنك تختص بها فليس لك من الأحوال والأوصاف غيرها وإذا تقرر ان ما استعمله المصنف موجوداً عرفاً لم يرد أن

الكسائي انه اسم محل اعرابه ماقبله فقد قال ابن مالك في شرح التسهيل انه يجعله تأكيداً لما قبله وانه باطل والذي أفهمه من هذا القول انه انكار الحقيقة الفصل بالسككية وادعى أن ما يسميه غيره فصلاً نوع من أنواع التأكيد اللفظي وأنه تأكيد للظاهر بالمضمر ولذلك كان باطلاً لا غير لا يجوز تأكيد الظاهر بالمضمر وإذا كان كذلك فلا بد علينا حينئذ من مذهب الكسائي لانه انكار للفصل ولم يثبت لنا من أثبت الفصل وجعله تأكيداً كيداً للمسند اليه فلم يبق الا قول الفراء انه اعتبار ما بعده وهو مذهب شاذ لا علينا منه وليس يلزمه من اعطائه اعتبار ما قبله أن يكون تأكيداً كيداً له فليتأمل وأما قول الخطيبى في شرح المفتاح ان الفصل تأكيد كيد للمسند اليه لان اعرابه اعراب المسند اليه على المختار فليس بصحيح واختياره ذلك لا يرجع اليه فيه **﴿تنبيه﴾** قول المصنف تخصيص المسند اليه بالمسند وهذه العبارة هي الصواب وأما قول السكاكى في المفتاح تخصيص المسند بالمسند اليه فهو سهو منه فليتأمل وقال الطائى في التبيان الفصل لتخصيص المسند بالمسند اليه او عكسه وهو وهم أيضاً والظاهر أنه وجد كلا من العبارتين في كلام المصنفين فجمع بينهما توهماً أنهما محبتان الآن يريد ما ذكرناه من تخصيص الاول بالثاني بكل حال ويعنى بالمسند اليه الاسم الجامد وبالمسند المشتق تقدم أم تأخر فقوله ز يدهو اتقائم تخصيص المسند اليه وهو ز يدهو بالقائم وهو المسند لان معناه ما القائم الاز يدهو وقوله القائم هوز يدهو تخصيص المسند وهو القائم بالمسند اليه وهو ز يدهو لان المخصص أبدا هو الاول والمخصص به هو الاخير لكن القول بان الصفة هي المبتدأ تقدمت أو تأخرت خلاف قول الجمهور والراجح أن السابق من المرفعين مبتدأ واللاحق خبر **﴿تنبيه﴾** ترتب على عبارة السكاكى وهو قوله ان الفصل لتخصيص المسند بالمسند اليه فساد وهو أن الشايخ ناصر الدين الترمذى وشمس الدين الخطيبى وعماد الدين الكاشى أوردوا في شروحه للمفتاح سؤالاً وهو أن الفصل اذا كان لتخصيص المسند بالمسند اليه فهو صفة المسند لا المسند اليه لان تخصيص المسند بصفة المسند ثم اختلفوا في جوابه فأجاب الترمذى بأن الفصل يقترب أولاً بالمسند اليه ثم بواسطة اقترانه به يحصل تخصيص المسند به ورد الخطيبى هذا الجواب بان لا نسلم أن اقترانه بالمسند اليه بحسب المعنى الذى هو التخصيص بل اقترانه بحسب التخصيص بهما على السواء وانما يقترب بالمسند اليه اولاً بحسب اللفظ ولا اعتبار للاقترب اللفظى وأجاب الكاشى بأن فائدة الفصل بالذات موصوفية المسند اليه بالمسند دون غيره ويلزم منه تخصيص المسند بالمسند اليه ورد الخطيبى بان فائدة الفصل بحسب اللفظ أن يعلم أن ما بعده خبر وبحسب المعنى تخصيص المسند على التقديرين فأنته ترجع بحسب الذات الى المسند وان قوله فائدة الفصل موصوفية المسند اليه بالمسند ممنوع ولم لا تكون فائدة كونه المندصفة للمسند اليه دون غيره اه وأجاب الخطيبى المشار اليه بان الفصل عبارة عن المسند اليه ومؤكده لانه فى المعنى تكراره واعرابه اعراب المسند اليه على المختار ويدل على أن المسند اليه معنى يوجد فيه المسند ولا يوجد في غيره فاذن جعل الفصل من الاعتبار الراجع الى المسند اليه **﴿قلت﴾** قد بنوا هذا السؤال على ظنهم صحة قول السكاكى فائدة الفصل تخصيص المسند بالمسند اليه وقد ذكرنا انها فاسدة فلا محمل للسؤال بالسككية ولزم منه فساد الاجوبة السابقة

(قوله بأن يثبت له المسند)  
أى ذلك السند بخصوصه  
وحاصله أن ذلك السند  
بخصوصه يصح عقلاً  
استداه الى أفراد عدة فاذا  
أسند لواحد وأتى بضمير  
الفصل كان ذلك السند  
مقصوراً على هذا المسند  
اليه بخصوصه وقوله بأن  
يثبت الح على صيغة العلوم  
من الثبوت لا على صيغة  
المجهول من الاثبات لان  
المستفاد من ضمير الفصل  
هو القصر فى الثبوت لا  
الاثبات والفرق ظاهر  
اه فنارى

معناه نخصك بالعبادة لانه غيرك (وأما تقديمه) أى تقديم المسند اليه (فلكون ذكره أهم)

✱ وأما تقديمه فلكون  
ذكره أهم

(قوله معناه نخصك بالعبادة)  
أى وليس معناه أنك تختص  
بالعبادة ومقصود عليها  
فليس لك من الأحوال  
والأوصاف غيرها (قوله  
وأما تقديمه الخ) المراد  
بتقديمه إرادته ابتداء أول  
النطق فاندفع اعتراض  
المطول بأنه كيف يطلق  
التقديم على المسند اليه  
وقد صرح صاحب  
الكشاف بأنه إنما يقال  
مقدم أو مؤخر للزال عن  
مكانه لا للقرار فى مكانه  
وحصل الجواب أن فى لفظ  
التقديم هنا تحوزا والمراد  
ما عرفته (قوله فلكون  
ذكره أهم) أى فلكون  
ذكره أهم من ذكر المسند  
ومعنى لكون ذكره أهم  
أن العناية به أكثر من  
العناية بذكر غيره

(١) يوجد فى المسند  
الخ كذا فى الأصل  
ولتحرر هذه العبارة مع  
عبارته السابقة اه  
(٢) يلتفت عن الخ هكذا  
فى الأصل ولعل يلتفت  
محرف فتأمل كتبه مصححه

العبارة مقبولة وهو ظاهر والله أعلم ولا يذهب عنك أيضاً أن هذه المباحث المذكورة فى العطف  
والفصل ولو فصلت فى النحو تذكر فى البيان باعتبار استتمها لمناسبة الحال والمحافظة عليها فى  
مقاماتها إبدالها لأن المقام لا يفيد فيه غيرها أولاً غرض تترتب عليها وقد تقدم نحو هذا غير مأمرة  
(وأما تقديمه فلكون ذكره أهم) أى يقدم المسند اليه على المسند لأن ذكر المسند اليه أهم والمراد  
بالتقديم هنا أن لا يحول عن مرتبته بأن ينطق به أولاً لأن له مرتبة التأخير فقدم عنها كالمفعول  
باعتبار الفاعل وكثير ما يطلق التقديم على المعنى الأول وهو المراد هنا ثم كون الذكر أهم لا يكفى فى علية  
التقديم لذاته لأن الأهمية بنفسها حكم يفتر إلى علة توجبها إذ الأهمية فى الشيء هى الاعتناء به  
والاعتناء لا بد له من سبب فلذلك لوقيل هذا أهم من ذلك كان هذا القائل بصد أن يقال له لماذا كان  
أهم ومن أى وجه كانواه أعنى فلذلك فصل أوجه الأهمية على حسب مآراء كافياً فى الحال فقال

فانها مبنية على فسادهم فى كلامهم السابق نقود كثيرة منها قول الخطيبى ان الاقتران اللفظى لا أثر له  
فى جعل الفصل من أحوال المسند اليه وليس كما قال بل الاقتران اللفظى بأحد الطرفين اذا كان المعنى  
بالنسبة اليهما على السواء يرجع به ور عار جرح به مع التفاوت فى المعنى ألا ترى ان قولك القائم زيد يكون  
القائم هو للبدا والمسند اليه لسبقه لفظاً ثم ان الخطيبى ناقض هذا الكلام فى بحثه مع الكاشى  
واعتبر قول النحاة ان فائدة الفصل بيان ان ما بعده خبر وذلك اعتبار لفظى أيضاً ومنها قول الخطيبى  
الفصل عبارة عن المسند اليه ومؤكده وتكراره واعرابه اعرابه كل ذلك ممنوع (قوله وبدل على  
أن المسند اليه معنى (١) يوجد فى المسند ولا يوجد فى غيره معارض بأن يقال هو معنى يوجد فى المسند  
اليه ولا يوجد فى غيره كما فعل هو فى جواب الكاشى سواء بسواء واذا تقرر فساد هذا السؤال وجوابه  
فلنذكر نحن السؤال على التحقيق بالعكس مذكروه ونقول الأولى أن يجعل الفصل من الاعتبارات  
الراجعة الى المسند اليه أو الى المسند أو الى الاسناد ولا شك أن هذا يلتفت (٢) عن أن تأكيد  
الفصل للأجالة أو لفرد فمقتضى ما سبق أن يقال للفصل ثلاث فوائد التأكيد والتخصيص وان  
ما بعده خبر فان نظراً للفائدة الأولى فلاولى أن يجعل من اعتبارات الاسناد لأنه تأكيد للحكم كما جعل  
التأكيد بأن من اعتباراته ودخوله فى وسط الكلام لا ينافى ذلك كما أن لام الابتداء تدخل بين المسند  
اليه والمسند والتأكيد بهما من اعتبارات الاسناد كما سبق وان نظرنا الى فائدة التخصيص فلاولى أن  
يجعل من اعتبارات المسند اليه لأن الفصل تخصيص المسند اليه بالمسند فالفصل يخصص بالعكس  
والمسند اليه يخصص بالفتح والمسند يخصص به فأثر الفصل معنى يتعدى منه الى المسند اليه ويصير قائماً  
بالمسند اليه فلم أن نسبته الى المسند اليه أولى ولما كان الصنف وغيره من أهل هذا العلم إنما عولوا على  
أن فائدة الفصل التخصيص ولم يعولوا على التأكيد جعلوه من أحوال المسند اليه وان نظرنا الى الفائدة  
الثالثة وهى ان ما بعده ليس تابعا صح أن يجعل من أحوال المسند اليه لأنه يسرع إعطاءه خبره وصح  
أن يجعل من أحوال المسند لأنه يبين خبره ص (وأما تقديمه فلكون ذكره أهم الخ) ش تقديم  
المسند اليه يكون لاحد أمور \* الأول أنه الأصل ولا مقتضى للعدول عنه \* قلت \* يريد التقديم  
المعنى فان المسند اليه محكوم عليه والمحكوم عليه متقدم فى الذهن على المحكوم به وان أراد التقديم  
اللفظى فذلك يختلف فان الأصل فى المسند اليه التقديم ان كانت الجملة اسمية والتأخير ان كانت  
فعلية اذا قلنا ان الفاعل فرع والمبتدأ أصل فانه حينئذ أصله التقديم فاذكره الصنف لاياً قى على  
القول بأن الفاعل أصل \* الثانى أن يتمكن الخبر من ذهن السامع لأن فى المبتدأ تشويقاً اليه كقول

(قوله ولا يكفي في التقديم) أي في بيان نكتة التقديم مجرد الخ أي لا يكفي صاحب علم المعاني أن يقتصر في بيان نكتة التقديم على الاهتمام بحيث يقول قدم السند إليه مثلا للاهتمام بل ينبغي أن يبين سببه ليعلم المتعلم الكاسب للبلاغة الجهات المتبعة عند البلاء القضية للاهتمام والافيكني أن يقال في التقديم الواقع من البليغ أنه للاهتمام إذ لا خفاء في أن مادعا للاهتمام أمر معتبر في البلاغة (قوله وبأي سبب) العطف تفسيري (قوله فلذا فصله) أي بينه والضمير لوجه الاهتمام وسببه (قوله أما لأنه) أي وثبتت الأهمية لذكره أما لكون تقديمه الأصل أي الراجح في نظر الراضع وقوله أما لأنه أي تقديم السند إليه بمعنى اللفظ وقوله لأنه محكوم عليه أي السند إليه بمعنى المعنى ففي كلامه استخدام (قوله ولا بد من تحققة قبل الحكم) اعترض بأنه إن أريد وقوع النسبة أولا ووقوعها فهو مسبوق بتحقيق السند إليه والسند معا في (٣٩٠) ذهن ضرورة أن النسبة لا تعقل إلا بعد تعقلها لكن لا يلزم من ذلك

ولا يكفي في التقديم مجرد ذكر الاهتمام بل لا بد أن يبين أن الاهتمام من أي جهة وبأي سبب فلذا فصله بقوله (أما لأنه) أي تقديم السند إليه (الأصل) لأنه محكوم عليه ولا بد من تحققة قبل الحكم فقصدا أن يكون في الذكر أيضا مقدا

(أما لأنه) أي تقديم السند إليه (الأصل) من جهة المعنى وفي الخارج بمعنى أن السند إليه المحكوم عليه من شأنه أن يكون ذاتا خارجية ولا يضر خروجها عن ذلك في بعض الصور كالتضايي الذهنية والمحكوم به من شأنه أن يكون وصفا ومن شأن الذات العروضة التقرر قبل الوصف العارض ولا يضر الخروج أيضا عن هذا الأصل في بعض الصور كالأوصاف اللازمة وأما حملها على أن تعقل الذات المحكوم عليه سابق عن تعقل الحكم فلا يصح إذ لا يسلم تقدم السند إليه على السند في التعقل لأن تعقل الذات من حيث هي لا يجب سببه على تعقل الوصف من حيث هو فلا يوجب ذلك تقدم أحدهما على الآخر والتعقل من حيث الحكم مما فيه سواء لأن النسبة الحكمية تتوقف عليهما معا فلا يوجب ذلك تقديم أحدهما على الآخر وإذا كان الأصل تقديم السند إليه على السند لينبه بالتقديم المذكور على التقديم المعنوي فالحافظة على ما يوافق الأصل تقتضي أهمية الذكر ولكن الجري على الأصل إنما هو عند اتقاء سبب العدول لأن معنى الإمالة هنا كون الشيء متمسكاً عند اتقاء جميع الموارض

المرى والذي حارت البرية فيه \* حيوان مستحدث من حماد قال البطليوسي في شرح سقط الزند معناه مقصوده بالإنسان والحيرة الواقعة فيه من قبيل اتصال النفس بالجسم إذ النفس جوهرية والجسم عرضي فلذلك يعدم الجسم الحياة إذا فارقت النفس والحيرة الواقعة في نياطها به وقيل معناه أن الله خلق طائرا في بلاد الهند اسمه فقنس يضرب به النثل في البياض وله منقار طويل وهو حسن الألحان يعيش ألف سنة ثم يلمسه الله الموت فيجمع الحطب حواله ويضرب بجناحيه الحطب فتخرج نار فيشتعل فيحترق فيخلق الله من رماده بعد مدة مثله وهذا القول الثاني لنير البطليوسي وقيل أراد آدم صلى الله عليه وسلم وقيل أراد ناقة صالح وقيل عصاموسى صلى الله عليه وسلم ومثل ذلك السكاكي بقولك صديقك الفاعل الصانع صدوق تريد بالفاعل الصانع معناه من صفات

ما هو المطلوب أعنى تقديم السند إليه على السند وإن أريد بالحكم المحكوم به فلا نسلم أنه لا بد من تحقق المحكوم عليه في ذهن قبل المحكوم به لأنه يمكن تعقل المحكوم به قبل تعقل المحكوم عليه نعم لو كان المحكوم عليه هو الذات والمحكوم به الوصف كان الأولى أن يلاحظ قبل المحكوم به وأما أنه يجب فلا هذا إذا أريد بتحقيقه قبل الحكم تحققة في التعقل وإن أريد بتحقيقه في الخارج فلا نزاع فيه إذا كان المحكوم عليه من الموجودات الخارجية إلا أن ترتيب الألفاظ لتأدية المعاني بحسب ترتيب تلك المعاني في التعقل لا في

مدح

الخارج وأجيب بأنه يصح أن يراد بالتحقق قبل الحكم التقديم

في التعقل ويراد بالحكم المحكوم به ويراد بالوجوب المأخوذ من قوله لا بد الوجوب الاستحسانى وهو الأولوية لا الحقيقي ولا شك أن تعقل الذات قبل الوصف هو المناسب وإن أمكن العكس وأن ترتيب اللفظ على ترتيب المعنى أمر لا يفتح التعليل به لتقديم السند إليه وحاصله أن السند إليه لما كان محكوما عليه كان السند مطلوباً لأجله فالأولى أن يلاحظ قبله ويصح أن يراد بالتحقق المذكور التقديم في الوجود الخارجى والوجوب حينئذ حقيقى ومختص بالموجودات الخارجية وترتيب اللفظ هنا على ما في الخارج ترتيب له على ما في ذهن لأن ما في الخارج مدلول ما في ذهن وما في ذهن مدلول اللفظ لأن اللفظ يدل على ما في ذهن وما في ذهن يدل على ما في الخارج



ولا مقتضى للعدول عنه وأما ليمكن الخبر في ذهن السامع لأن في المبتدأ تشويقا إليه

(قوله ولا مقتضى للعدول عنه) أي والحال أنه ليس هناك نسكته تقتضي العدول عن ذلك الأصل وأما لو وجدت نسكته من نكات التأخير فلا يقدم لأن الأصل نسكته ضعيفة فيرجح غيرها عليها بمجرد هاهنا (٣٩١) هذه الجملة - حال من الممدد النسب من أن

وممولىها والتقدير لكونه

الأصل في حال عدم

المقتضى للعدول عنه قيل

ولا يصح أن تكون حالا

من خبر أن وهو الأصل

لما يلزم عليه من عمل أن

في الحال لأن العامل في

الحال هو العامل في صاحبها

وأنه عامل ضيف لأنه عامل

معنوي وفيه نظر لأن

العامل المعنوي إنما يتمتع

عمله في الحال. وآخر الامتداد

فل في الخلاصة

وعامل ضمن معنى الفعل لا

حروفه. وآخران بجملا

فالخ جواز ذلك الوجه

أيضا ويصح أن تكون

الجملة عطفا على خبر أن

وهو الأصل (قوله فإن

مرتبة العامل المتقدم على

العمول) أي لأنه لما أُنزِر

فيه رجح جانبه عليه

بالتقديم ولأن العامل

أعلى في الممولية والملة

مقدمة على الممول (قوله

لأن في المبتدأ تشويقا

إليه) أي لما معه من الوصف

الموجب لذلك أو المسئلة

كذلك كقوله حارت في

المثال والحاصل أن في

قوله حارت البرية تشويقا

لأنفس إلى علم الخبر فإذا

(ولا مقتضى للعدول عنه) أي عن ذلك الأصل إذ لو كان أمر يقتضي العدول عنه فلا يقدم كما في الفاعل  
فإن مرتبة العامل المتقدم على العمول (وأما ليمكن الخبر في ذهن السامع لأن في المبتدأ تشويقا إليه) أي  
إلى الخبر (كقوله

كما تقدم ولهذا قال (ولا مقتضى للعدول عنه) أي عن ذلك الأصل الذي هو التقديم كأن يكون المسند  
إليه مبتدأ كقولنا زيد قائم وأما لو كان المسند إليه فاعلا لوجب تأخيره عن الفعل أو ما يجري  
مجره لوجوب تقديم العامل عن العمول وكذا إذا استوجب السند التقديم لكونه له المصدر كأن زيد  
وكيف عمرو فإن قلت أما كون السند استغناء ما فقديته كونه مقتضيا للعدول لأن الغرض مما فيه  
الاستغناء نفس المستغنى عنه فمادل عليه فهو بالتقدم أحق وأما كونه فعلا فتعليل اقتضائه العدول  
بكونه عاملا لتعليل باعتبار اصطلاحه لاسبق في العرب لا يدركون أن موجب تقديم الفعل على  
الفاعل كونه عاملا والتعليل في هذا الباب يجب أن يكون مما يعتبره البغاة بالسابقة فإن غيرهم  
لا يعتبر شيئا إلا بالتبع لهم فكيف يصح جعله ناله للعدول عن التقديم قلت الأمر كذلك لكن قولهم  
يتقدم لكونه عاملا رمز وإشارة إلى أن العرب استعملوه كذلك ونزله منزلة تقديم العامل الحسي على  
العمول في وجوب تقدمه عليه وأنهم اعتبروه كاسبب في إيجاد ما بعده لم يرتكب إلا لاجل الفعل  
المقصود تسليطه عليه ونسبته له ولهذا قال الأخبار في الجملة الفعالية أنهم فيه الفعل وما بعده لم يؤت  
به إلا بسببه فصار السبب الذي عندهم كاسبب الحسي تأمل (وأما ليمكن الخبر في ذهن السامع)  
أي تتحقق أهمية تقديم المسند إليه لأن في ذلك التقديم ما يوجب تمكن الخبر في ذهن السامع لاشتغال  
المسند إليه على تطويل ما بحيث يوجب التشويق إلى الخبر والحاصل بعد الشوق أن لا يمكن في النفس  
وهذا معنى قوله (لأن في) تقديم (المبتدأ تشويقا إليه) أي إلى الخبر لما معه من الوصف الموجب لذلك  
(كقوله) أي المرى بان أمر الاله واختلاف لنا \* س فداغ إلى ضلال وهادي

مدح تذكر لا تترك هذا اللفظ فإنه يستعمل غالباً في الذم كما أشار إليه الزمخشري فلا يرد على السكاكي  
فساد هذا المثال نعم قد يقال إن التشويق هنا إنما حصل للمبتدأ من ذكر الصفات قال السكاكي  
إن التشويق إلى الخبر إنما حصل من كون المبتدأ موصولا وهو واضح لأن الصلة وهي حيرة البرية فيه  
شوقت إليه فاستدعت موصولا يجري عليه والمصنف جعل في الإيضاح هذا القول خلاف الأولى  
وفيه نظر ولم يرد السكاكي حصر التشويق في كون المبتدأ موصولا بل كونه موصولا يقتضي ذكر صلة  
تشوق النفس بها إلى المسند \* الثالث أن يقصد تعجيل المسرة أن كان في ذكر المسند إليه تفاؤل نحو  
سعدني دارك أو الساءة أن كان فيه ما قد يتطير به مثل السفاح في دار صديقك وإن شئت فقل السفاح في  
دار عدوك للتفاؤل وسعدني دار عدوك للتطير والسفاح أقب عبد الله بن محمد أول خلفاء بني العباس  
يقال سفحت دمه أي سفكته وقول المصنف تعجيل المسرة أحسن من قول المفتاح لأنه يتفاؤل به لأن  
التعجيل هو المناسب للتقديم لا التفاؤل لأنه يحصل بآخره أيضا \* الرابع إيهام أن المسند إليه منك على  
ذكر فلا يعزب عن خاطر ككقولك الله ربني بالخامس إيهام أنك تستأذنه بذكره فلا تقدم غيره عليه (قوله  
وأما يجوز ذلك) قال المصنف في الإيضاح قال السكاكي وأما لأن كونه متصفا بالخبر هو المطلوب لأنفس

قيل جواز أن تمكن في النفس لأن الحاصل بعد الطلب أعز من المساقاة لا تمب وقد يقال إن كون المبتدأ مشوقا لخبر إنما يدعو إلى التقديم  
لا لكونه أهم أه أطول

والذى حارت البرية فيه \* حيوان مستحدث من جماد

وقوله أولى من جملة شاهدة لكون السنداليه موصولا كما فعل السكاكى

(قوله حارت البرية فيه) أى فى أنه يمدأ أولا بعد أى (٣٩٢) اختلفت فيه البرية فأطلق المذموم وأراد الا لازم لان الحيرة فى الشئ

والذى حارت البرية فيه \* حيوان مستحدث من جماد

يعنى تحيرت الخلائق فى المعاد الجسماني والنشور الذى ليس بنفساني

(والذى حارت البرية فيه \* حيوان مستحدث من جماد)

فكون السنداليه موصوفا بحيرة البرية فيه يوجب الاشتياق الى أن الخبر عنه ماهو وقوله حيوان مستحدث من جماد خبر مسوق بهما التشويق اليه فيتمكن فى ذهن السامع والحال قد اقتضى مزيد اهتمام بتمكينه فى أذهان السامعين ليحترز المهرز عن الضلال فيه ويزداد المهتدى فيه هدى ولكونه أمرا عجيبا فى نفسه تفزع النفوس الى التهمم بتصوره والايقاف عليه والمراد باستحداث الحيوان من الجماد البعث والمعاد للاجسام الحيوانية يوم القيامة ويدل عليه قوله بان أمر الاله الخ مع ما تقدم وتأخر عنه وقيل المراد بالحيوان المذكور شعبان موسى على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام وقيل نافقة صالح وقيل آدم عليه السلام وقيل طائر بالهنديش طويل فاذا انتهى أجله دخل عشا ونفخ فيه فتحدث فى المش أصوات مطربة فيحترق المش بنار تحدث حينئذ ويحترق ذلك الطائر فى اللس حتى يصير رمادا ثم يخلق الله تعالى من ذلك الرماد ذلك الطائر مرة أخرى ثم اذا انتهى أجله فعل مثل ما فعل أولا وهلم جرا والاحتمالات غير الاول ضعيفة وحيرة البرية إما بمعنى الاضطراب والاختلاف لان الحيرة فى الشئ يلزمها الاختلاف فى بعض الصور فيكون من اطلاق المذموم على اللازم واما بمعنى أن مذهب الهادى يحتاج فيه الى دفع الشبه وكذا مذهب الضال ودفع الشبه لا يخلو غالبا عن حيرة فيكون اطلاق الحيرة واردا على أصله فكأنه قال والذى وقع فيه تحير أولا ولم يقع استقرار على حاله الا بعد دفع الشبه معاد حيوان الخ (قوله حيوان) أى معاد حيوان وقوله مستحدث من جماد أراد به النطفة بناء على أن المراد بالجماد مالم يسبح حيوان وان انفصل عنه أو أن المراد مستحدث من جماد باعتبار أصله وهى طينة آدم بناء على أن المراد بالجماد مالم يسبح حيوان ولا منفصل عنه أو المراد بالحيوان الاجسام الخارجة من القبور وهى مستحدثات

يلزمها الاختلاف فاندفع ما يقال ان الفريق القائل بالبعث جازم به والبعث المذكور جازم بهدمه واذا كان كل من أهل المذهبين جازما بمذهبه فأين الحيرة أو يقال ان الاختلاف من المجموع من حيث هو مجموع أثر حيرته وان كان كل واحد جازما بمذهبه أو يقال ان مذهب الهادى لما كان يحتاج الى دفع الشبه وكذا مذهب الضال ودفع الشبه لا يخلو غالبا عن حيرة فيكون اطلاق الحيرة واردا على أصله فكأنه قال والذى وقع فيه تحير أولا ولم يقع استقرار على حاله الا بعد دفع الشبه معاد حيوان الخ (قوله حيوان) أى معاد حيوان وقوله مستحدث من جماد أراد به النطفة بناء على أن المراد بالجماد مالم يسبح حيوان وان انفصل عنه أو أن المراد مستحدث من جماد باعتبار أصله وهى طينة آدم بناء على أن المراد بالجماد مالم يسبح حيوان ولا منفصل عنه أو المراد بالحيوان الاجسام الخارجة من القبور وهى مستحدثات

الخبر كما اذا قيل لك كيف الزاهد فقوله الزاهد يشرب ويطرب وأورد عليه أن قوله لا نفس الخبر يشعر بتجوز أن يكون المطلوب بالجملة الخبرية نفس الخبر وهو باطل لان نفس الخبر تصور لا تصديق والمطلوب بها إنما يكون تصديقا وان أراد بذلك وقوع الخبر مطلقا فغير صحيح لان العبارة عن مثله لا يتعرض فيها الى ماهو مستند اليه كقوله وقع القيام قلت \* وما ذكره ضعيف لان السكاكى لم يرد ان نفس الخبر منفكا عن الحكم مقصود حتى يقول هو تصور وانما قيل فى كلامه ان المراد أن السنداليه يستدعى مسندا غير معين فاذا لم يقصد مطبق الاخبار عنه بل الاخبار عنه بأمر مستغرب خلاف ما فى الذهن قدم المسند اليه ليظن حال النطق أن المسند ليس المسند اليه فيكون ذكره بعد ذلك أوقع فى النفس لغرابته ولذلك مثله بقوله الزاهد يشرب لانه يستغرب الحكم على الزاهد بذلك ولو قلت يشرب الزاهد لسرى الذهن الى ان المسند اليه ليس زاهدا وقيل مراده أن يقصد الانصاف الدائم لا مجرد وقوع الفعل فان قوله الزاهد يشرب يشير الى الحالة الدائمة بخلاف قوله يشرب الزاهد لا يعطى الا مجرد الفعل كذا قيل وفيه نظر لأن يشرب أيضا يعطى التكرار لكونه فعلا ماصرا كما سيأتى الا أن يقال ان دلالة المضارع على التكرار انما هي اذا وقع خبرا كما هو ظاهر كلام الزمخشري وينبغى أن تمثل بقوله يشرب الزاهد دلالة الجملة الاسمية على الثبوت والفعلية على التجدد ويحتمل كلامه وجهان ثالثا وهو أن يكون المراد

أنه

جماد وهو التراب الذى تهب منه (قوله فى المعاد الجسماني) أى فى العود المتعلق بالاجسام وكذا

بالارواح (قوله والنشور) أى انتشار الخلق من قبورهم وتفرقهم فى الذهاب الى المحشر وقوله الذى ليس بنفساني أى الذى ليس متعلقا بالنفس فقط بل متعلقا بالنفس أى الروح والجسم معا

(قوله بدليل ما قبله الخ) أى أن المراد بالحيوان المستحدث من جماد بنو آدم والذي تحبث البرية فيه معاده ونشوره بدليل ما قبله وليس المراد بالحيوان المستحدث من جماد تحبث البرية فيه ناقة صالح أو ثعبان موسى كما قال بعضهم فإن الأولى مستحدثة من الصخرة والثاني مستحدث من العصا وقد اختلف فيهما الناس فقل ذلك ضلال وسحر وقيل أمر حتى ومعجزة لصالح وموسى وقال بعضهم المراد به طائر بالهند يقال له الفكنس يضرب به النمل في البياض له منقار طويل فيه ثلثمائة وستون ثقبه على عدد أيام السنة إذا صوت يخرج من كل واحد منها صوت حسن يهيش ألف سنة وإذا انتهى أجله وألهمه الله ذلك دخل عشه ونفخ فيه فيحدث في العش أصوات مطربة فيحترق العش بنار تحدث حينئذ ويحترق ذلك الطائر في العش حتى يصير مادام يخلق الله من ذلك الرماد بعد ثلاثة أيام ذلك الطائر مرة أخرى ثم إذا انتهى أجله فعل مثل ما فعل أولاهم جرا لئلا ينكر أن خبر بأن هذا البيت وحده لا يدل لما ادعاه من أن المراد بالحيوان المستحدث من جماد بنو آدم وأن الذي تحبث فيه البرية معاده لصدقه بناقصة صالح وعصا موسى نعم أبيات القصيدة من أولها تدل على ذلك فالأولى أن يقول بدليل السياق وذلك لأن هذا البيت الذي ذكره المصنف لآبي العلاء المعري من قصيدة يرثى بها قتيبا حنقيا ومطلعها :

غير محمدي ملتي واعتقادي \* نوح بالك ولا ترنم شادي  
وشبه صوت النعي إذا قبس بصوت البشير في كل ناد

أبكت تلك الحمامة أم غنست على فرع غصنها المياد (٣٩٣) صاح هذني قبورنا غلا الح

ب فأين القبور من عهد عاد  
خفف الوطء ما أظن أديم ال  
أرض إلا من ههنا لا جناد  
وقبيح بناوان قدم العم  
دهوان الآباء والاجداد  
سر إن اسطمت في الهواء  
رويدا

لاختيالا على رفات العباد  
رب لحد قد صار لحد أمرا  
ضاحك من نزاحم الاضداد  
(١) وهي طويلة ومنها ما

بدليل ما قبله بان أمر الاله واختاف الناس فداع الى ضلال وهادي  
يعنى بعضهم يقول بالمعادو بعضهم لا يقول به (واما لتعجيل المسرة أو المساءة للتفاوت)  
(واما لتعجيل المسرة أو المساءة) أى يحصل الاهتمام بتقديم المسند اليه لما في تقديمه من تعجيل  
المسرة أو تعجيل المساءة وذلك (١) ما فيه من (التفاوت) فيفيد تقديمه تعجيل المسرة للسامع  
أنه إذا علم صدور المسند في الجملة ولا يمكن له يعلم المسند اليه قدم المسند اليه ولهذا قل لانفس الخبر فإن الخبر  
مما هو الوقوع وانما قصد ايقاعه على شخص خاص قال السكاكي أيضا يقدم لانه يفيد زيادة تخصيص  
كقوله متى تهزز بنى قطن تجدهم \* سيوفاني عواتقهم سيوف  
جالوس في مجالسهم رزان \* وان ضيف ألم فهو خوف  
والخفوف جمع خاف بمعنى خفيف ورزان جمع رزين فان المعنى هم خوفون قال المصنف في مطابقة  
الشاهد للتخصيص نظر لما سيأتى من أن ذلك مشروط بكون الخبر مفعليا فان قلت الفعلى أعمن من الفعل

( ٥٠ - شروح التلخيص - أول )

وفقيها أفساره شدن للنعمان مالم يشده شعر زياد  
فسياق القصيدة في رثاء شخص مات بعد أن يكون المراد بالحيوان غير الآدميين ويبين أن الذي وقعت الحيرة فيه معاد ومجد بمعنى  
مغن ونافع والشادي من الشد وهو رفع الصوت (قوله بان أمر الاله) أى ظهر بالادلة بالنسبة ان دعى الى الهدى (قوله وهاد)  
عطف على داع (قوله بعضهم يقول بالمعاد) أى وهو الهادي كما يدل عليه قوله بان أمر الاله حيث جعل الحشر من أمر الله وقوله بعده  
واللييب اللييب من ايس يفتر بأن مصيره للفساد (٢)

أى فساد المزاج وعدم المعاد (قوله لتعجيل المسرة) أى السرور لانه يحصل بسماع اللفظ المشعر بالسرور سرور وكذا يقال فيما بعده

(١) الى أن قال تمب كلها الحياة فما أعجب الا من راغب في ازدياد

ان حزنا في ساعة الموت أضفاف سرور في ساعة الميلاد

(٢) قوله بأن مصيره هكذا في الاصل ولا يستقيم الوزن بذلك ولا المعنى والمعروف الموجود في معاهد التنصيص بكون مصيره للفساد  
بنوين لفظ كون ورفع مصيره على الابتداء كتبه مصححه

أو التطير نحو سعد في دارك والسفاح في دار صديقك وأما الإيهام أنه لا يزول عن الخاطر أو أنه يستلذ فهو إلى الذكر أقرب وإمانته نحو ذلك (قوله علة تعجيل المسرة) أي إنما عجلت المسرة للسامع لاجل أن يتفادى وعجلت المساءلة لاجل أن يتطير وذلك لأن السامع إنما يتفادى أو يتطير بأول ما يفتتح به الكلام فإن كان يشعر بالمسرة تفادى به أي تبادر لفهمه حصول الخبر وإن كان يشعر بالمساءلة تطير به أي تبادر لفهمه حصول الشر (قوله سعد في دارك) المراد به العلم والامتحان الابتدائية لأنه تنكرة بلا مسوغ والشاهد فيه أنه قدم للسند إليه ليكون ذكره أهم لاجل تعجيل المسرة لا للمسرة أذهى حاصلة مع التأخير وإنما عجلت المسرة لاجل تفاؤل السامع أي تبادر حصول الخير لفهمه بخلاف السفاح في دار صديقك فإن التقديم فيه لتعجيل المساءلة وعجلت المساءلة لاجل تطير السامع وهو أن يتبادر إلى فهمه حصول الشر والمراد بالسفاح هنا ما الوصف وهو سفاح الدماء أو العلم وهو في الأصل لقب لأول خليفة من بني العباس (قوله وأما الإيهام الخ) أي وأما لاجل أن يوقع التكلم (٣٩٤) في وهم السامع أنه لا يزول عن الخاطر حتى أن الذهن إذا التفت لخبر عنه

لم يجد أولى منه أي والشأن أن لا يزول عن الخاطر يقدم أولاً في الذكر عن غيره والمراد بالخاطر القلب لما خطر وحل فيه وهو الهاجس فهو يحاز مرسل من إطلاق اسم الحال وإرادة المحل فإذا قيل الحبيب جاء قدّم السند إليه فيه لإيهام أنه لا يزول عن الخاطر وإنما

علة تعجيل المسرة (أو التطير) علة لتعجيل المساءلة (نحو سعد في دارك) لتعجيل المسرة (والمساواة) أي السند إليه (لا يزول عن الخاطر) لكونه مطلوباً (أو أنه يستلذ به) لكونه محبوباً (والمساواة) مثل أظهار تعظيمه أو تحقيره (أو) لما فيه من (التطير) فيفيد تقديمه تعجيل المساءلة ولجل هاتين الإفادتين كان لذكر السند إليه المفيد لأحدهما مزيد اهتمام فالأول وهو ما فيه تعجيل المسرة للسامع لاجل التفاؤل (نحو سعد في دارك) ولا يخفى ما في لفظ سعد من التفاؤل (و) الثاني وهو ما فيه تعجيل المساءلة للتطير نحو (السفاح في دار صديقك) ولا يخفى أيضاً ما في لفظ السفاح الدال على سفح الدماء من التطير لاشعاره باقتل والإهلاك (والمساواة) أنه لا يزول عن الخاطر أي يحصل الاهتمام بتقديم السند إليه لما في التقديم من إيهام أنه لا يزول عن الخاطر حتى أن الذهن إذا التفت لخبر عنه لم يجد أولى منه فهو بالنسبة إلى الخاطر كاللازم بالنسبة إلى المألوف وذلك لكونه مطلوباً والمطلوب لا يفارق تصويره الذهن كقولك العدو أولى ما يسر بقتله ولا تغفل عن أمره وإنما قال لإيهام أن عدم زواله عن الخاطر أمر غير ممكن عادة وإنما الحاصل إيهام عدم الزوال ويدل على عدم الزوال على وجه الإيهام كون المذكور مطلوباً مرغوباً لأن المرغوب من شأنه لا يزول عن التصور (أو) إيهام (أنه يستلذ به) لكونه محبوباً كقولك ليس أشهى ذكراً (١) من كل كما ولهذا يكرر اسم الحبيب للدلالة على كرهه ويخبر عنه بالزيادة فيقال ليلى ألد في ذكرها من العسل وليس هذا تكرار مع ما قبله أذ ليس كل مطلوب محبوباً (والمساواة) أي يحصل

فستكلم عليه إن شاء الله قال وقوله هم خفوف تفسير للشيء بأعادة لفظه (قلت) إنما أريد تفسير معنى لكن على كل تقدير ما قاله السكاكي فيه نظر لأنه أن أفاد ذلك ففائدته تخصيص لازمة تخصيص وقد جوز بعضهم في كلام السكاكي أنه يريد تخصيص المسند بالمسند إليه لا تخصيص المسند إليه بالمسند معناه لن يكونوا إلا خفافاً ويقرب به زيادة التخصيص لأن الخفة لازمة معارفه قيل خفوا دل على

عندي وقوله أو تحقيره نحو رجل جاهل عندك واعترض بأن هذا الغرض الذي هو أظهار التعظيم في التحقير يحصل مع التأخير وليس خاصاً بالتقديم لحصول كل منهما بالوصف إذ لو حذف الوصف لم يستفد شيء منها أصلاً قدم المسند إليه أو أخرج فلا دخل للتقديم في شيء من ذلك وأجيب بأن في الكلام حذف مضاف أي مثل تعجيل أظهار تعظيمه الخ ولا شك أن تعجيل الأظهار خاص بالتقديم هذا محصل ما في الفذاري ونبيه يس ومم وفي عبد الحكيم قوله مثل أظهار تعظيمه أي التعظيم المستفاد من جوهر لفظ المسند إليه نحو أبو الفضل أو من الإضافة نحو ابن السلطان حاضر أو بوصفه نحو رجل فاضل فالتعظيم حاصل بلفظ المسند إليه لكونه مشعر به وأظهاره يحصل بتقديمه لأنه يدل على أن الكلام سيق له نفسه وكذا الحال في التحقير إذا كان المسند إليه لفظاً مشتملاً على التحقير فيكون تقديمه لأظهاره ولذا زاد لفظ الأظهار ولم يقل لتعظيمه أو تحقيره اه وبهذا تعلم أنه لا حاجة لما

(١) من كل كما كذا في النسخ وانظر معنى التركيب وحرر اه كسبه مصححه

جالوس في مجالسهم رزان \* وان صيف ألم فهم خفوف  
والمرادهم خفوف وفيه نظر لان قوله لانفس الخبر يشعر بتحويز أن يكون المطلوب بالجملة الخبرية نفس الخبر وهو باطل لان نفس الخبر  
تصور لا تصديق والمطلوب به انما يكون تصديقا وان أراد بذلك وقوع الخبر مطلقا فغير صحيح أيضا لما سيأتي أن العبارة عن مثله لا تعرض  
فيها إلى ما هو مسند اليه كقولك وقع القيام ثم في مطابقة الشاهد الذي أنشده لانه تخصيص نظر لما سيأتي أن ذلك مشروط بكون الخبر فعليا  
وقوله والمرادهم خفوف تفسير لشيء باعادة لفظه وقد يقدم المسند اليه ليفيد تخصيصه بالخبر الفعلي

اليه الصنف بقوله (فوله)  
وقد يقدم الخ (هذامقابل  
للاهتمام المذكور سابقا  
في المتن لأنه من جملة نكاته  
(بقوله بالخبر الفعلي) أي  
بنفي الخبر الفعلي فهو على  
حذف. وضاف بدليل قوله  
ان ولي الخ وأيضا المقصور  
على المسند اليه المقدم في  
المثال الذي ذكره نفي القول  
وأما الفعل الذي هو القول  
فهو ثابت لغيره فالخاص  
أن المسند اليه مخصص  
بنفي الخبر الفعلي والمخصص  
بالخبر الفعلي إنما هو غير  
المسند اليه فلا بد من  
تقدير امإى آخر الكلام كما

الاهتمام بذكر المسند اليه لنحو ذلك فيجب تقديمه كتمجيد اظهار تعظيمه نحو رجل فاضل عندنا أو تحقيره كرجل جاهل عندك وأما اقلنا تمجيد لان اظهار التظيم والتحقير حاصل بالتأخير أيضا والمختص بالتقديم تمجيد الاظهار أو شبه ذلك كالاتزان عن أن يحصل في قلبه تخيل غير المحكوم عليه كقولنا زيد قائم اذ لو قيل قائم زيد لم يفر بما تخيل من أول وهلة أن المراد بالقائم غير زيد والعرض نفى ذلك التخيّل لانه مظنة الغفلة عن تحقيق المراد قال الشيخ (عبد القاهر) في كتابه دلائل الاعجاز (وفد يقدم) المسند اليه (ليفيد) ذلك التقديم (تخصيصه) أى تخصيص المسند اليه (بالجبر الفعلي) يعنى بنفسه بمعنى افادة أن نفى الفعل مخصوص بالمسند اليه على الوجه الذى أثبتته المحاطب ان أثبتة عاما أفاد النفي تخصيص المسند اليه بنفى الفعل الثابت عاما فيقتضى ثبوت ذلك الفعل للغير عاما فيثبت تخصيص المسند اليه بالسلب والغير بالاثبات على الوجه المدعى (١) وان أثبتة خاصا ويدل على أن المراد بالتخصيص بالسلب قوله (انولى) المسند اليه (حرف النفي) أى وقع المسند اليه بعد حرف النفي بلا فصل

في الزاوية فلما قدم السند اليه تأكد ذلك الاختصاص وذكر السكاكي من أسباب التقديم أن يكون ضمير شأن أو قصة وتركه الصنف لانه يدخل في ارادة التشويق ص (عبد القاهر وقد يقدم ليفيد تخصيصه بالخبر القمعي الح) ش عبد القاهر الجرجاني قال قد يقدم السند اليه ليفيد تخصيصه بالخبر

(١) وان أثبتنا خاصا هكذا في الاصل ولعل في الكلام سقط آخر رتبته مصححه

كقولك ما أنا قلت هذا أي لم أقله مع أنه مقول فأقاد نفى الفعل عنك وثبوتك لغيرك فلا نقول ذلك إلا في شيء ثبت أنه مقول وأنت تريدني كونه قائلاً له ومنه قول الشاعر  
وما أنا أسقم جسمي به \* ولا أنا أضرم في القلب ناراً  
اذ المعنى أن هذا السقم الموجود والضرر الثابت ما أنا جالٍ لها فالتصدي لي في كونه فاعلاهما لا إلى نفيهما

صورة الفصل المذكور من جملة الصور الداخلة تحت قوله الآتي وإلا كما استغف عليه كذا قررره شيخنا العدوي (قوله ما قلت هذا) أي فأنما مبتدأ وقلت خبر وقدم المسند اليه في هذا الكلام لأجل إفادة اختصاصه بانتفاء هذا القول عنه أي أن انتفاء هذا القول مقصور على وثباته لغيري وهذا الغير الذي ثبت له ذلك القول ليس كل غير بل غير مخصوص وهو من توهم المخاطب شركته معك أو انفرادك به دونك كما قال الشارح (قوله مع ٣٩٦) أنه مقول لغيري (فيه أن المخاطب قد ينسب الفعل إلى التسكيم من غير تعرض

(نحو ما أنا قلت هذا أي لم أقله مع أنه مقول لغيري) فالتقديم يفيد نفى الفعل عن التسكيم وثبوت لغيره على الوجه الذي نفى عنه من العموم أو الخصوص ولا يلزم ثبوت الجميع من سواك

بينهما لأن أصل الولي الاتصال وذلك (نحو ما أنا قلت هذا) فهذا كلام مع من يعتقد أن هذا القول صدر منك فقط أو منك مع غيرك إن سلمت له ثبوت أصل القول وخطأه في كون الفاعل أنت فقط إذا اعتقد التخصص فيكون قصر قاب أو أنت مع المشارك إذا اعتقد المشاركة فيكون قصر أفراد فالمراد نفى الفاعل عن القاتلية بالوحدة أو بالمشاركة على حسب اعتقاد المخاطب دون نفى أصل القول فتقول ما أنا قلت هذا القول (أي لم أقله) أنا دون غيري إذا ادعى المخاطب الانفراد أو لم أقله مشارك لغيري إذا ادعى المشاركة (مع أنه مقول لغيري) أي لم أقله كما تزعم أيها المخاطب على الوجهين ولكنه مقول لغيري دوني فاختصت بالنفي فالاول قصر قلب والثاني قصر أفراد ولا يلزم من هذا ثبوت لكل من سواك بل يكفي في اختصاص النفي عند الثبوت للغير أن يكون على حسب اعتقاد المخاطب إن اعتقد أن الغير المشارك أو المنفرد أنت عنه بالفعل معين كان الاثبات لمعين أو غير معين كان الاثبات له فقد تحقق بهذا

الفعل وذلك قسمان \* أحدهما أن يكون مثبتاً وقد منها هذه الحالة وإن أخرها المصنف لأن علماً انتبني حالة النفي فيكون نفر يعا على قول الجرجاني إما أن يكون المسند اليه معرفة أو نكرة فإن كان معرفة فإما أن يكون المسند أيضاً مثبتاً أو منفيًا إن كان مثبتاً فقسمان الأول أن يراد به التخصص نحو ما أنا قلت وأنا دعيت في حاجتك معناه ما قام إلا أنا وما سبي في حاجتك غيري فهو يدل على نسبة الفعل إليه بالنطوق ونفيه عن غيره بالمفهوم وقد يستدل لهذا بقوله تعالى بل أنتم مهديتكم نفرحون فإن ما قبلها من قوله تعالى أعمدون بما لا فظ بل المشعر بالاضراب يقتضي أن المراد بل أنتم لا غيركم فإن المقصود من الآية الكريمة إنما هو نفي فرح صلى الله عليه وسلم بالهدية لا اثبات الفرحة لهم مهديتهم فليست أملاً وهذا قد أتى ردًا على من زعم مشاركة غيره فيه ويؤكده حينئذ بنحو وحيدى أو فقط وقد أتى ردًا على من زعم انفراد غيره به ويؤكده حينئذ بلا غيري غير أن التقديم في الأول حصل بالرد والتقديم في الثاني حصل الرد بغيره فكأن رد عليه وزاد هذا ظاهر عبارة المصنف ويحتمل أن يقال إن كان التخصص إنما يحصل من الرد فإما يكون التخصص في الأولى والصورة الثانية لا تخصيص فيها لحصول الرد بدونه وعلى الأول فال مصنف إنما اختص كل بوجه من التأكيد لأن جدوى التأكيد

لغيره فيقول لما التسكيم ما أنا فملت لنفي ما زعمه المخاطب فكيف يكون التقديم مفيداً لثبوت الفعل للغير مع أن ذلك الغير ليس ملاحظاً أصلاً كذا بحث السيد الصفوى وقد يقال ما في المتن هو الأصل وقد يخالف لقريئة كذا أجاب بعضهم لكن قد يقال مقتضى قول الشارح في المطول ولا يقال هذا الكلام أعنى ما أنا قلت هذا إلا في شيء ثبت عند المخاطب أنه مقول لغيرك وأنت تريد نفى كونك القائل فقط لانفى القول مطلقاً لا نزاع فيه بل في قائله أن هذا البحث لا يرد وأن المخاطب إذا نسب الفعل إلى التسكيم من غير تعرض لغيره لا يقول ما أنا فعلت بل أنا ما فعلت فتأمل (قوله فالتقديم يفيد أي بالنطوق وقوله وثبوت أي

إمالة

وفيد بالمفهوم ثبوت (قوله على الوجه الخ) متعلق بقوله وثبوت وقوله الذي نفى أي الفعل وقوله عنه أي عن التسكيم وكان الواجب أن يزيد قوله عليه بعد عنه بأن يقول على الوجه الذي نفى عنه عليه لأن عائد الموصول أو موصوف الموصول إذا كان مجروراً لا يحذف الا بشرط منها أن يكون الموصول أو موصوفه مجروراً بما جازع العائد وأن يتحد متعلقهما معنى أولفظة ومعنى ولم يتحداهما متعلقاً لأن متعلق أحدهما ثبت ومتعلق الآخر نفى كما هو ظاهر فتأمل (قوله من العموم أو الخصوص) بيان الوجه فإذا كان النفي عاماً وخاصاً كان الثبوت كذلك ومثال العموم قولك ما أنا رأيت أحداً فإن الذي نفى عن السند إليه رؤية كل أحد والذي ثبت لغيره رؤية كل أحد ولا شك أن كل أحدهما ومثال الخصوص ما أنا قلت هذا فقد نفى عن السند إليه قول هذا بخصوصه وأثبت لغيره قول ذلك بخصوصه فالعموم والخصوص بالنظر للعمول (قوله ولا يلزم الخ) لما كان قوله وثبوت لغيره يروهم

ولهذا لا يقال ما أنا قلت ولا أحد غيري لمنافضة منطوق الثاني مفهوم الأول بل يقال ما قلت أنا ولا أحد غيري ولا يقال ما أنا رأيت أحدًا من الناس

أن المراد كل غير دفع ذلك التوهم بقوله ولا يلزم الخ (قوله لأن التخصيص إنما هو بالنسبة إلى من توهم الخ) أي لأن التخصيص المستفاد من المثال المذكور إنما هو بالنسبة إلى من توهم الخ فهو قصر اضافي لا بالنسبة لجميع الناس حتى يكون حقيقة ما وقوله إلى من توهم الخ أي فيكون قصر أفراد وقوله أو انفردك به أي فيكون قصر قلب ثم إن هذا (٣٩٧) يشمل المتردد كما في قصر التمييز لأن المتردد

يجوز الانفرد والشركة فهو يتوهم ذلك وحينئذ فلا يرد على هذا الحصر أغنى قول الشارح لأن التخصيص إنما الخ قصر التبيين بأن يقال التخصيص

أيضا يكون بالنسبة للمتردد ولا حاجة للاعتذار الواقع من الفنارى عن عدم التعرض له بقلته بالنسبة إلى مقابله وعدم ظهور خطأ المخاطب فيه قاله يس وقوله إنما هو بالنسبة لمن توهم المخاطب اشتراكك معه أي بالنسبة لمن وقع في وهم المخاطب أي في ذهنه اشتراكك معه فشمّل الاعتقاد والظن وهو الطرف الراجح والوهم وهو الطرف

الرجوح وليس كلام الشارح قاصرا على الوهم كذا قرر شيخنا العدوى (قوله ولأن التقديم يفيد التخصيص) أي ولأجل إفاضة التقديم التخصيص (قوله ونفى الحكم) عطف تفسير على قوله التخصيص (قوله مع نبوته للغير) أي على الوجه

لأن التخصيص إنما هو بالنسبة إلى من توهم المخاطب اشتراكك معه أو انفردك به دونه (ولهذا) أي ولأن التقديم يفيد التخصيص ونفى الحكم عن المذكور مع نبوته للغير (لم يصح ما أنا قلت) هذا (ولا غيري) لأن مفهوم ما أنا قلت ثبوت قائلية هذا القول لغير المتكلم ومنطوق لا غيري نفيها عنه وهما متناقضان (ولما أنا رأيت أحدا) لأنه يقتضى أن يكون إنسان غير المتكلم فدرأى كل أحد من الناس لأنه قد نفى عن المتكلم الرؤية

أن الاختصاص المصرح به اختصاص بالنفى وفي ضمنه اختصاص الغير بالاثبات (ولهذا) أي ولأن التقديم مع موالاة النفي يفيد التخصيص بمعنى نفى الحكم عن المذكور ونبوته للغير على وجه العموم أو الخصوص (لم يصح) أن يقال (ما أنا قلت هذا ولا غيري) لأن في ضمن ما أنا قلت هذا أن الغير قاله ليتحقق الاختصاص بالنفى والتصريح بأن الغير لم يقله ينافيه إذ لا يختص السند اليه بالنفى حينئذ (ولا) صح (ما أنا رأيت أحدا) لأن أحدا نسكرة في سياق النفي فهو في قوة ما أنا رأيت زيدا وعمرًا وخالدا الخ واختصاص السند اليه بسلب الرؤية المتعلقة بجميع الأفراد يقتضى أن ثم من رأى جميع الأفراد وثبت اختصاص السند اليه بالسلب لأن الفعل في هذا الباب يسلب كما أثبتته المخاطب إن عاما فعام وإن خاصا خاصا لكن هذه المادة غير صحيحة في نفسها وهو أن يكون ثم من رأى كل أحد فاستعمال هذا اللفظ لنفيها عن بعض الناس وإثباتها لبعض فاسد ولو قيل ما أنا رأيت رجلا لم يصح أيضا لاقتضائه أن ثم من رأى كل رجل ولو مثل المصنف بقولنا ما أنا رأيت كل أحد كان أصرح لأن الصيغة الأولى في إفادتها هذا المعنى نوع خفاء حتى وقع فيها الغلط لكثير من الناس وذلك لأنهم سوا بين ما تقدم فيه المسند اليه على حرف السلب وما تأخر وجعلوا قول القائل أنا مارأيت أحدا كقوله ما أنا رأيت أحدا وليس كذلك بل الأول خطاب مع من اعتقد أن غيرك فقط مارأى أحدا وقصدت الرد عليه

اماطة الشبهة الواقعة في قلب السامع وكانت الشبهة في الثانية أن الفعل صدر من غيرك فناسب أن يقال لا غيري وكانت في الأولى أنه صدر منك ومن غيرك ومعناه لم تفعله وحدك فناسب أن يقال وحدي لأن التأكيد مما يدل على المقصود بالمطابقة لا بالانزاع ومنه قوله تعالى لا تعلمهم نحن نعلمهم أي لا يعلمهم إلا نحن في القسم الثاني أن يراد به تقوية الحكم نحو هو يعطى الجزيل لا يراد أن غيره ليس كذلك بل أن يقوى في ذهن السامع أنه يفعل ذلك وعلل المصنف تقوية الحكم بأن المبتدأ من حيث كونه مبتدأ يستدعي أن يسند اليه شيء فإذا جاء بعده ما يصلح أن يسند اليه صرفه إلى نفسه فينقضي بينهما حكم وورع استمرار ذلك أو يتبين فساد كقولك زيدا قام أبوه فإن زيدا يصرف إلى نفسه قبل أن يسمع قوله أبوه فلا شك أن المبتدأ يصرف ما بعده إلى نفسه ثم إذا كان فيه ضمير صرف ذلك الضمير إليه ثانيا

الذى نفى عن المتكلم فلا بد من اعتبار هذا في العلة لتوقف انتاج عدم صحة التالين الآخرين على ذلك (قوله لم يصح) أي إذا قصد التخصيص وأما إذا قصد الإخبار بمجرد عموم النفي صح ذلك وكان قوله ولا غيري قرينة على ذلك (قوله ولما أنا رأيت أحدا) أي لا يصح هذا المثال أيضا بناء على ما يتبادر منه وهو الاستفراق للحقبي وإن أمكن تخصيصه بحمل النسكرة الواقعة في سياق النفي على الاستفراق العرفي بأن يحمل الواحد على الواحد الذي يمكن رؤيته (قوله قد رأى كل أحد من الناس) أي وهو باطل وقوله لأنه أي للتكلم وقوله قد نفى عن المتكلم اظهار في محل الاضمار أي قد نفى عن نفسه

ولما أناضرت الأزيد بل يقال مارأيت أو مارأيت أنا أحدا من الناس وماضرت أو ماضرت أنا الأزيد لان النفي في الأول رؤية الواقعة على كل واحد من الناس وفي الثاني الضرب الواقع على كل واحد منهم سوى زيد وقد سبق أن ما يفيد التقديم ثبوته لغير المذكور هو مانفي عن المذكور فيكون الأول مقتضيا لان انسا ناغير المتكلم فمرأى كل الناس والثاني مقتضيا لان انسا ناغير المتكلم قد ضرب من عدا زيدا

(قوله على وجه العموم) متعلق بنفي الرؤية كما يدل عليه قول الشارح سابقا فالتقديم يفيد نفي الفعل عن المذكور وثبوته لغيره على الوجه الذي نفى عنه من العموم أو الخصوص وقوله في المفعول صفة للعموم أي لان الرؤية نفاها المتكلم عن نفسه على جهة العموم الكائن في المفعول لان السكر في سياق النفي تم (قوله ليتحقق الخ) علة لقوله فيجب أن يثبت لغيره على وجه العموم واعتراض على هذا التعليل بأن تحقق تخصيص المتكلم بهذا (٣٩٨) النفي لا يتوقف على الثبوت لغيره على وجه العموم بل يوجد مع ثبوت

على وجه العموم في المفعول فيجب أن يثبت لغيره على وجه العموم في المفعول ليتحقق تخصيص المتكلم بهذا النفي (ولما أناضرت الأزيد) لانه يقتضي أن يكون انسان غيرك قد ضرب كل أحد سوى زيد باختصاصك بأنك لم تر ولو واحدا ويتحقق ذلك بأن الغير دونك رأى ولو واحدا والثاني خطاب مع من اعتقد أنك فقط رأيت كل أحد فسلطه أصل الفعل وخطأته في الفاعل وبينت أنه غيرك بمعنى أن الذي رأى كل أحد غيرك هذا في قصر القلب فيها ومثله يحى في قصر الافراد فيها ووجه افادة ما أنا رأيت أحدا ما ذكر أنه في قوة ما أنا رأيت زيدا ولا عمرا ولا خالدا ولا يكرأ الى آخرها كما تقدم وبهذا يعلم أن صيغة النفي لا يجب أن تسلط النفي فيها على صيغة الانبات وقد تبين الفرق بين العبارتين وأن مفاد الأولى وهي ما أنا رأيت فيها السلب الاختصاص بالسلب العام ويكفي في ذلك الاختصاص الثبوت في الجملة للغير وأن مفاد الثانية الاختصاص بالسلب المتعلق بالثبوت العام أو الخاص ولا يكفي فيه الاثبات ذلك العام بعمومه أو ذلك الخاص بخصوصه لغير المختص بالنفي والشاهد على الفرق استعمال اللفظ هكذا حرر هذا المحل والحق أن افادة الاختصاص بالسلب المتعلق بالاثبات العام انما يتبادر بحكاية صيغة الاثبات كأن يقال ما أنا رأيت كل أحد وأما ما رأيت أحدا فافادته ما ذكر بعيد عن الطبع ولو تقول بما ذكر لان القضية فيه من باب السكاية ويكفي في نقضها الواجب للاختصاص بالسلب ثبوت جزئية بأن يرى الغير البعض نعم لو تعلقت الرؤية بالكل الجموعى لم ينقض فيها المختص الاثبات الجموع لصيرورته كالفراد الواحد فتأمل (ولا) صح أيضا (ما أناضرت الأزيد) لان الاستثناء يقتضى أن قبله مقدر اعاما فيكون معنى الكلام ما أنا رأيت أحدا الأزيد وهو في قوة ما أنا رأيت عمرا ولا خالدا بمعنى أنه قوى الدلالة على صرفه اليه وحاصله أن الضمير يعين ما كان ظاهرا وما يدل على افادة التأكيذ أن هذا في فيما سبق فيه انكار نحو أن يقول الرجل ليس لي علم بهذا فتقول أنت تعلم أن الأمر كذلك وعليه قوله تعالى و يقولون على الله الكذب وهم يعلمون وفيما اعترض فيه شك نحو أن يقال كأنك لانعلم ما صنع فلان فتقول أنا أعلم وفي تكذيب مدع نحو واذا جاؤكم قالوا آمنا وقد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به وهو من الأول وكثيرا ما يستعمل ذلك في الوعد والوعيد والمدح والافتخار وقد علم من ذلك أن كل واحد من قسمي الاختصاص والتأكيذ غير متميز عن الآخر الاباقية تضيي الحال وسباق

رؤية غيره ولو كان ذلك الغير واحدا فقط وذلك لان قولك ما أنا رأيت أحدا سلب كل معنى نفي الرؤية الواقعة لكل فرد من افراد الناس فيفيد عموم النفي وتخصيصه بالمتكلم يقتضى أن يكون غيره ليس ملتبسا بهذه الصفة أي انتفاء الرؤية لكل فرد وهذا لا يقتضى أن يكون قد رأى كل أحد بل يكفي فيه أن يكون رأى واحدا لان السلب السكلى يرتفع بالايجاب الجزئى وحينئذ فيصح هذا المثال أعنى ما أنا رأيت أحدا فالتعليل المذكور يقتضى صحته مع أن المراد عدم صحته فالخاص أن التعليل المذكور منتج لخلاف المطلوب وأجيب بأن التركيب المفيد لتخصيص المتكلم بالنفي انما يقال في

اصطلاح البلغاء لمن اعتقد وقوع الفع على الوجه الذي وقع عليه النفي من العموم أو الخصوص وأخطأ في تعيين الفاعل كما يشهد بذلك وق والسليقة السليمة فمنع ذلك بأن يقال يمكن أن يقال لمن اعتقد رؤية غير المتكلم لبعض الأحاد لكفاية ذلك في تحقق اختصاص المتكلم بهذا النفي غير ناهض وتحصل أن هذا المثال وهو ما أنا رأيت أحدا ان قيل جوابا لشخص اعتقد وقوع رؤيتك لكل أحد غير صحيح باعتبار استعمال البلغاء لان التركيب المفيد لتخصيص المتكلم بالنفي انما يقال في عرفهم لمن اعتقد وقوع الفعل على الوجه الذي وقع عليه النفي من العموم أو الخصوص وأخطأ في تعيين فاعله وان قيل جوابا لمن اعتقد رؤيتك لبعض الأحاد مخطئا في وقوع هذه الرؤية منك فهو صحيح (قوله ولا ما أناضرت الأزيد) أي لان هذا يفيد بمنطوقه أن نفي الضرب لكل أحد غير ز يد مقصور على المتكلم ويفيد بمفهومه أن يكون انسان غيره ضرب كل أحد غير زيد وهو باطل لعدم



منهم وكلاهما محال وعلى الشيخ عبد القادر والسكاكي امتناع الثاني بأن نقض النفي بالابقاض أن يكون القائل له قد ضرب زيداً وإيلاء الضمير حرف النفي يقتضي أن لا يكون ضربه وذلك تناقض وفيه نظر لانا لا نعلم أن إيلاء الضمير حرف النفي يقتضي ذلك فإن قيل الاستثناء الذي فيه مفرغ وذلك يقتضي أن لا يكون ضرب أحد من الناس وذلك يستلزم أن لا يكون ضرب زيداً قلنا ان لم ذلك فليس للتقديم لجر يانه في غير صورة التقديم أيضاً كقولنا ما ضربت الا زيدا (٣٩٩) هذا اذ اولى السند اليه حرف النفي والا فان

كان معرفة كقولك أنا فعلت كان القصد الى الفاعل وينقسم قسمين \* أحد هما ما يفيد تخصيصه بالسند للرد على من زعم انفراد غيره به أو مشاركته فيه كقولك أنا كتبت في معنى فلان وأنا سميت في حاجته

أتى ذلك (قوله لان السندني منه) أي في هذا المثال (قوله مقدر عام الخ) أي فلو كان المستثنى منه يقدر خاصا صح الكلام كافي نحو ما أنقرأت الا الفاتحة فانه يفيد أن انسا ما غيره قرأ كل سورة الا الفاتحة وهذا صحيح (قوله على وجه الحصر) أي كما هذا لان ما والا يفيد ان الحصر (قوله بأن لا يكون الخ) أي ما اذا كان حرف النفي مقداً الا أنه مفصول من السند اليه وهو داخل تحت قوله والا بالنظر لقوله أولاً أي وقع بعدها بلا فصل فكان على الشارح زيادة ذلك وقد يجب بأن مراد الشارح

لان المستثنى منه مقدر عام وكل مانفية عن المذكور على وجه الحصر يجب ثبوته لغيره تحقيقاً لمعنى الحصر ان عاماً فامام وأن خاصاً خاص وفي هذا التمام باحث نفيسة وشحنها بالشرح (والا) وان لم يدل للسند اليه حرف النفي بأن لا يكون في الكلام حرف نفى أو يكون حرف النفي متأخراً عن السند اليه (فقد يأتي) التقديم (للتخصيص رداعلى من زعم انفراد غيره) أي غير السند اليه المذكور (به) أي بالخبر الفعلي (أو) زعم (مشاركته) أي مشاركة الغير (فيه) أي في الخبر الفعلي (نحو أناسيت في حاجتك) لمن زعم انفراد الغير بالسمى فيكون قصر قلب أو زعم مشاركة لك في السمي فيكون قصر افراد

الى آخر الافراد ما سوى زيد وقد تقدم أن النفي في هذا الباب يتسلط على مثبت السلم للمخاطب ثبوته للغير وانما خطأ في ثبوته للسند اليه على الوجه الذي أثبتته من عموم وخصوص فالمثبت على هذا التقدير هو رأيت كل أحد الا زيدا وعليه تسلط النفي وهذا المعنى فاسد في نفسه على وجه الحصر لان المعنى حينئذ أنا اختصت بسلب الرؤية التامة بكل أحد الا زيدا وغيرى اختص ثبوت رؤية كل أحد الا زيدا كما زعمت من أنه لا لان الفعل هنا مسلم عموماً أو خصوصاً وانما نفي الفاعل عن الاتصاف به فقط ولهذا الويل ما أنا قرأت سورة الا الفاتحة صح لان غايته أن ثم من قرأ كل سورة الا الفاتحة وهو صحيح فليتأمل (والا) يل للسند اليه المقدم على الفعل حرف نفى وهو صادق بأن لا يكون في الكلام حرف نفى أصلاً أو يكون ولكنه متأخراً عن السند اليه (فقد يأتي) تقديم السند اليه على الفعل الذي هو السند (للتخصيص) أي لتخصيص مضمون الفعل بالسند اليه (رداعلى من زعم انفراد غيره) أي غير السند اليه (به) أي مضمون ذلك الخبر الفعلي (أو) رداعلى من زعم (مشاركته) أي مشاركة الغير للسند اليه (فيه) أي في مضمون الخبر الفعلي ويسمى الرداعلى الاول بذلك التخصيص قصر قلب كما تقدم وسيأتى أيضاً ان شاء الله تعالى ويسمى الرداعلى الثاني به قصر افراد وذلك (نحو أناسيت في حاجتك) بمعنى أنا اختصت بالسمى في حاجتك فان كان خطا بامع من زعم أن الغير هو الساعى دونك

الكلام \* القسم الثاني من قسمي السند اليه مثبت المعرفة أن يكون السند منفيًا نحو أنت لا تكذب فانه أبلغ لنفي الكذب من قولك لا تكذب ومن قولك لا تكذب أنت لانه تأكيده المحكوم عليه لا الحكم وعليه قوله تعالى والذين هم برهم لا يشركون فان فيه من التأكيده ما ليس في والذين لا يشركون برهم أو والذين برهم لا يشركون وقوله تعالى فهم لا يتسلون وهذا يفيد التأكيده والتقوية قطعاً وهل يفيد التخصيص عند الشيخ فيه ما سيأتى وقولهم في مثل هذا تخصيصه بالخبر الفعلي لا يقال عليه انما حصل تخصيصه بنفي الخبر الفعلي لان السند منفي فانا نقول القيام الخبر به مثلاً فديخبر بنفيه وقد يخبر باثباته وكلاهما خبر فعلي \* القسم الثاني من قسمي السند اليه أن يكون نكرة نحو رجل جاءني وهو للتخصيص عند الشيخ وذلك على حالين احدهما أن يراد به تخصيص الجنس كما اذا كان المخاطب عرف أنه قد أتاك آت وهو لا يدري جنسه فتقول رجل جاءني لامرأة والثانية أن يراد به تخصيص واحد من الجنس بأن يكون عرف أنه من جنس الرجال ولا يدري وحدته فتقول

فيما تقدم بالتقيد بعدم الفصل تفسير مفهوم الاولى في الاصطلاح لا تفسير المراد إذ المراد بقوله سابقاً انولى السند اليه حرف النفي وقع بعدها كان بينهما فاصل أولاً ولذا أسقط هذا القسم هنا وقد تقدم ذلك وقوله والا شرط جزاؤه قوله فقد يأتي الخ ومجموع الشرط والجزاء معطوف على مجموع قوله وقد يقدم ليفيد تخصيصه بالخبر الفعلي انولى حرف النفي (قوله فقد يأتي للتخصيص) أي ويلزمه التقوى وان كان غير مقصود وغير ملحوظ (قوله ردا) مفعول لا جله عامله يأتي أو التخصيص (قوله فيكون) أي التخصيص قصر قلب

ولذلك اذا أردت التأكيـد قلت للزاعم في الوجه الأول أنا كذبت في معنى فلان لاغيرى ونحو ذلك في الوجه الثاني أنا كذبت في معنى فلان وحدى فان قلت أنا فعلت كذا وحدى في قوة أنا فعلته لاغيرى فلم اخـص كل منهما بوجه من التأكيـد دون وجه قلت لان جدوى التأكيـد لما كانت اماطة شبيهة خالجت قلب السامع وكانت في الأول أن الفعل صدر من غيرك وفي الثاني أنه صدر منك بشركة الغير كدت وأمطت الشبهة في الاول بقولك لاغيرى وفي الثاني بقولك وحدى لانه محزه ولو عكست أحلت ومن البين في ذلك المثل أن المعنى بضرب أنا حرشته وعليه قوله تعالى ومن أهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم نحن نعلمهم أى لا يعلمهم الا نحن ولا يطلع على أسرارهم غيرنا لا بطنهم الكفرى سوى دوات قلوبهم \* الثاني ما لا يفيد الانقوى الحكم وتقرره في ذهن السامع وتمكنه

(قوله ويؤكد) أى السند اليه (قوله على تقدير كونه) أى يكون التخصيص (قوله بنحو لاغيرى) أى لاغيرى ونحو وليس المراد بمثل لاغيرى ولا يؤكد بلاغيرى أو يقال بنحو (٤٠٠) لاغيرى كل لفظ دل صراحة على نفي صدور الفعل عن الغير فيجرد

(ويؤكد على الاول) أى على تقدير كونه ربما على من زعم انفراد الغير (بنحو لاغيرى) مثل لازيد ولا عمرو ولا من سواى لانه الدال صريحاً على نفي شبهة أن الفعل صدر عن الغير (و) يؤكد (على الثاني) أى على تقدير كونه رداعلى من زعم المشاركة (بنحو وحدى) مثل منفرداً ومتوحداً وغير مشترك لانه الدال صريحاً على ازالة شبهة اشتراك الغير في الفعل والتأكيـد انما يكون لدفع شبهة خالجت قلب السامع (وقديأتى لتقوى الحكم) وتقرره في ذهن السامع دون التخصيص

كان قصر قلب وان كان خطا بامع من زعم أن الغير مشترك لك فى الـى كان قصر افراد (ويؤكد على) التقدير (الاول) وهو أن يكون الكلام للرد على من زعم انفراد الغير بالـى دونك (بنحو لاغيرى) ولا سواى ولا زيد ولا عمرو ولا من نزع ونحو ذلك لأنه دال بالمطابقة على نفي الحكم عن الغير الذى جعل مستقلاً به دونك والدلالة على نفي المعتقد بالمطابقة أنفى للشبهة وأدفع لظن الفاسد الخارج للقلب (و) يؤكد (على) التقدير (الثاني) وهو أن يكون الخطاب للرد على من زعم مشاركة الغير للسند اليه فى الحكم (بنحو وحدى) ومنفرداً وغير مشترك وليس معنى غيرى ونحو ذلك لأن الانفراد للدلول لما ذكر بنفى الاشتراك التوهم اذ لا واسطة بينهما وناقض نفي المشاركة بالـى بالـى أنسب فى الاستعمال لان الغرض نفي الشبهة الخالصة أى الخالصة لقلب السامع وما هو فى دفعها أصرح كالانفراد أولى بالتأكيـد بخلاف ما لو قيل فى الاول وحدى وفى الثاني لاغيرى ولو كان ذلك يفيد ما ذكر فليس كما ذكر فى الصراحة (وقديأتى) تفديمه (لتقوى الحكم) هو مقابل قوله قديأتى للتخصيص ومعنى تقوى الحكم تقرير نسبة الفعل الذى هو الخبر فى ذهن السامع وتحقيقها فيه دفماً لتوهم كون

رجل جاءنى أى لارجلان ثم اذا وقع السند فى هذا القسم منفياً كان كرفوعه منفياً فى القسم قبله  
 القسم الثانى من القسمة الاولى أن يكون السند اليه قدولى حرف النفى نحو ما أنا قلت هذا وهو القسم الاول فى كلام الصنف أى لم أفله مع أنه مقول فأفاد نفي انقل عنك وثبوته لغيرك فلا نقول ذلك الا فى شىء ثبت أنه مقول وتر يد نفي كونك قائلاً له ومنه فى اسم الفاعل قوله تعالى وما أنت علينا بعزيز وفى الفعل قول النبي صلى الله عليه وسلم ما أنا حلتكم ولكن الله حلتكم وقال النبي

النحو عن المائدة فيكون من قبيل المجاز المرسل وعلاقته الاطلاق فيصير متناً ولا لغيرى ولا سواى ولا زيد ولا عمرو (قوله) مثل لازيد الخ بيان لنحو لاغيرى (قوله لاه) أى بنحو لاغيرى وهذا على قوله ويؤكد وقوله الدال صريحاً أى وان كان وحدى يدل عليه التزام وقوله على نفي شبهة الخ أى والشبهة تدفع بالصرح (قوله شبهة أن الفعل الخ) الاضافة بيانية أى على نفي شبهة هى أن الفعل صدر عن الغير كما يظنه المخاطب أو المراد بالشبهة الظن وعلى هذا فالمراد بالنفي الاتقاء (قوله لانه) أى لان وحدى وقوله الدال صريحاً أى وان كان لاغيرى يدل عليه

التزاما (قوله على ازالة) أى على نفي (قوله والتأكيـد انما يكون لدفع شبهة خالجت) وما

أى خالطت قلب السامع أى والغرض دفعها وما هو فى دفعها أصرح أولى بأن يكون تأكيـداً بخلاف ما لو قيل فى الاول وحدى وفى الثاني لاغيرى فانه وان كان يفيد ما ذكر بالـى لـى كذا ذكر فى الصراحة (قوله والتأكيـد انما يكون الخ) هذا من تمام التعليل وهو راجع لهذا التعليل والذي قبله أعنى قوله لانه الدال صراحة على نفي شبهة أن الفعل صدر عن الغير ويحتمل أنه حذف من الاول دلالة هذا الثانى عليه (قوله وقديأتى لتقوى الحكم) أى ولا يلزمه التخصيص وأشار بقوله وتقرره أى تثبيته الى أن المراد بالتقوى التقوية

كقولك هو يعطى الجزيل لانه إذا غيرة لا يعطى الجزيل ولأن نعرض بانسان ولكن تر يدان تقرر في ذهن السامع وتحقق أنه يفعل اعطاء الجزيل وسبب تقوية هو أن المبتدأ يستدعي أن يستند اليه شيء فإذا جاء بعده ما يصلح أن يستند اليه صرفه الى نفسه فينقصد بينهما حكم كان خاليا عن ضميره نحو زيدا غلامك أو متضمنة له نحو أنا عرفت وأنت عرفت وهو عرف أوز يد عرف ثم إذا كان متضمنا لضميره صرفه ذلك الضمير اليه ثانيا فيكتسب الحكم قوة وما يدل على أن التقديم يفيد التأكيد هذا الضرب من الكلام يحىء فيما سبق فيه انكار من منكر نحو أن يقول الرجل ليس لي علم بالذي تقول فتقول أنت تعلم ان الأمر على ما أقول وعليه قوله تعالى ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون لان الكاذب لاسيا في الدين لا يعترف بأنه كاذب فيمتنع أن يعترف بالعلم بأنه كاذب وفيما اعترض فيه شك نحو أن تقول للرجل كأنك لا تعلم ما صنع فلان فيقول أنا أعلم وفي تكذيب مدع كقوله تعالى وإذا جاءكم قالوا آمنا وقد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به فان قولهم آمنا دعوى منهم أنهم لم يخرجوا بالكفر كما دخلوا به وفيما يقتضى الدليل أن لا يكون كقوله تعالى والذين تدعون من دون الله لا يخلقون شيئا وهم يخلقون فان مقتضى الدليل أن لا يكون ما يتخذ الهام مخلوقا وفيما يستغرب كقولك ألا تعجب من فلان يدعى العظم وهو يعيا باليد وفي الوعد والضمان كقولك للرجل أنا أكفيك أنا أقوم بهذا الأمر لان من شأن من نعه وضمن له أن يعترضه الشك في انجاء الوعد والوفاء بالضمان فهم ومن (٤٠١) أخرج شيء الى التأكيد وفي المدح والافتخار لان

من شأن المدح أن يمنع السامعين من الشك فيما

يمدح به ويبعدهم عن الشبهة وكذلك الفتخر أما المدح فكقول الحماسي هم يفرشون اللبد كل طمرة \* وقول الحماسية

\* هما يلبسان الجدد أحسن لبسة \*

وقول الحماسي

\* فهم بضربون الكباش يبرق بيضه \*

وأما الافتخار فكقول طرفه

\* نحن في المشتاة ندعو الحفلى \* وما لا يستقيم المعنى فيه الاعلى ما جاء عليه من بناء

(نحو هو يعطى الجزيل) قصدا الى تحقيق أنه يفعل اعطاء الجزيل وسيرد عليك تحقيق معنى التقوى (وكذا اذا كان الفعل منفيا)

النسبة مظنة النفي وكونها مما يرى بها من غير تحقق ولا يلزم من هذا التقوى وجود التخصيص اذ ليس في تحقق النسبة على الوجه المذكور ما يقتضى انتفاء ما عن غير المسند اليه وذلك (نحو) قول القائل (هو يعطى الجزيل) بمعنى أن اعطاء الجزيل أمر محقق من المسند اليه وانما أفاد مزيد التقرر لان المبتدأ طالب للخبر فاذا ذكر الفعل بعده صرفه لنفسه فيثبت له ثم الخبر لما كان فعلا ينصرف لضميره المتضمن له وهو عائد على المبتدأ فيثبت له مرة أخرى فصار الكلام بمثابة أن يقال يعطى زيد الجزيل يعطى زيدا الجزيل هذا اذا كان الفعل مثبتا (وكذا اذا كان الفعل منفيا) بحرف مؤخر عن المسند

وما أنا أسقمت جسمي به \* ولا أنا أضربت في القلب نارا

المعنى انه ليس الجالب للسقم بل غيره جلبيه ولذلك لا يصح ما أنا فعلت ولا أحد غيري لما نقضه منطوق الثاني مفهوم الأول ولا يقال ما أنا رأيت أحدا من الناس ولا ما أنا ضربت الا زيدا بل يقال ما رأيت أنا أحدا من الناس وما ضربت أنا الا زيدا لان النفي في الأول الرؤية الواقعة على كل واحد وفي الثاني الضرب الواقع على سوى زيد وقد سبق أن ما يفيد التقديم بثبوته لغير المذكور هو ما نفى عن المذكور فيكون الأول مقتضيا لان انسانا غير التكلم قد رأى كل الناس والثاني مقتضيا لان انسانا

(٥١ - شروح التلخيص - أول) الفعل على الاسم قوله تعالى ان وليي الله الذي نزل الكتاب وهو يتولى

الصالحين وقوله تعالى وقالوا أساطير الأولين اكتتبها فهي على عليه بكرة وأصيلا وقوله تعالى وحشر لسليمان جنوده من الجن والانسان والطير فهم يوزعون فانه لا يخفى على من له ذوق انه لوجيء في ذلك بالفعل غير مبني على الاسم لوجده اللفظ قد نباع المعنى والمعنى قد زال عن الحال التي ينبغي أن يكون عليها وكذا اذا كان الفعل منفيا

(قوله نحو هو يعطى الجزيل) انما كان التقديم في هذا المثال ونحوه من كل مثال تقدم فيه السند اليه على فعل مسند الى ضميره اسنادا تاما مفيدا للتقوى لان المبتدأ طالب للخبر فاذا كان الفعل بعده صرفه لنفسه فيثبت له ثم ينصرف ذلك الفعل للضمير الذي قد تضمنه وهو عائد على المبتدأ فيثبت له مرة أخرى فصار الكلام بمثابة أن يقال يعطى زيد الجزيل يعطى زيدا الجزيل هذا حاصل ما يأتي للشارح (قوله قصدا) أى يقال ذلك للقصود الى تحقيق الحق لا لقصود أن غيره لم يفعل ذلك (قوله أنه يفعل اعطاء) فيه أن الاعطاء فعل فكيف يفعل الفعل، وأجيب بأن الفعل الأول عام والثاني خاص ويصح تعلل العام بالخاص أو أن الفعل الأول بالمعنى الصدى والثاني بمعنى الحاصل بالمصدر (قوله وسيرد عليك) أى في مبحث كون السند جملة خبرية (قوله وكذا اذا كان الفعل منفيا) أى بحرف نفي مؤخر عن السند اليه كما هو فرض المسئلة وهو عطف على محذوف أى فقدياً في لكذا وكذا اذا كان الفعل مثبتا والشار اليه بكذا

كقولك أنت لا تكذب فإنه أشد لنفي الكذب عنه من قولك لا تكذب

البيان المذكور في أناسميت وفي هو يعطى الجزيل والمعنى وكهذا التمثيل الذي فيه الفعل مثبت التمثيل إذا كان الفعل منفياً (قوله فقدياً في التقديم الخ) هذا تفسير لمعنى التشبيه في قول المصنف وكذا أن كان الفعل منفياً لكن قول المصنف وكذا إذا كان منفياً مستفاد من قوله السابق والالخ لشموله فكان يكفيه هنا ذكر الأمثلة فقط لما إذا كان الفعل منفياً وإما إذا كان كذلك زيادة التوضيح اه سم (قوله نحو أنت ماسميت الخ) مثله أنا ما قلت هذا فالقديم فيه مفيد للتخصيص فهو مثل ما أنا قلت هذا كما مر نعم يفترقان من جهة أن ما أنا قلته إنما يلي لمن اعتقد ثبوت القول وأصاب في ذلك ولكنه أخطأ في نسبته للتمسك أما أفراداً أو على سبيل المشاركة وأما أنا ما قلته فإنه ياتي لمن اعتقد عدم القول وأصاب في ذلك ونسبه لغير التمسك ولكنه أخطأ في ذلك (قوله قصداً إلى تخصيصه بعدم السعي) أي واثبات السعي لغيره (قوله لتقوية الحكم المنفي) الأولى حذف المنفي لأن الحكم المنفي هو الكذب وليس المراد تقوية الكذب المنفي وإنما المراد تقوية نفي الكذب يدل لذلك قول المصنف فإنه أشد لنفي الكذب ولم يقل أشد لنفي الكذب المنفي فلو قال لتقوية الحكم وحذف المنفي كان صحيحاً لأن المراد بالحكم (٤٠٢) حيث نفي الكذب وكذا لو قال تقوية نفي الحكم لأن المراد بالحكم حينئذ

فقدياً في التقديم للتخصيص وقدياً في التقوى فالأول نحو أنت ماسميت في حاجتي قصداً إلى تخصيصه بعدم السعي والثاني (نحو أنت لا تكذب) وهو لتقوية الحكم المنفي وتقريره (فإنه أشد لنفي الكذب من لا تكذب) لما فيه من تكرار الاسناد المفقود في لا تكذب واقتصر المصنف على مثال التقوى ليفرق عليه التفرقة بينه وبين تأكيد المسند إليه كما أشار إليه بقوله

إليه فقدياً في أيضاً التقديم للتخصيص وقدياً في التقوى فقدياً في التقديم للتخصيص نحو أنت ماسميت في حاجتي إذا قصد التمسك تخصيص مخاطب بعدم السعي في حاجته وأن غيره هو الساعي في حاجته وتقديم التقوى (نحو أنت لا تكذب) حيث لا قصد التمسك تخصيص مخاطب بنفي الكذب بمعنى أن غيره هو الكاذب دونه بل قصد تقرير الحكم وتحقيقه لما فيه من الاشتغال على الاسناد مرتين على ما تقدم (فإنه) حيث يقصد التقوى دون التخصيص (أشد لنفي الكذب) عن توهم السامع (من) قول القائل (لا تكذب) يازيد لأن الأول قد اشتمل على الاسناد مرتين أحدهما إلى المبتدأ والآخر إلى الفاعل على ما تقدم بخلاف الثاني فلم يشتمل إلا على اسناد واحد وهذا المثال ولو كان صالحاً للاختصاص لكن الغرض منه هو التقوى ليتفرع عليه بيان الفرق بين التأكيد للنسبة والتأكيد لغير التمسك ضرب غير زيد وكلاهما محال ﴿قلت﴾ وفيه نظر لأن ما اقتضاه ما أنا ضربت أحداً من عدم ضربه العام واضح لأن أحداً نكرته في سياق النفي لكن اقتضاه لأن غيره ضرب أحد اثبات فالنكرة بالنسبة إليه في جانب الثبوت وليست عامة بل تقتضي أن غيره ضرب شخصاً ما لأن تقيض السلب الكلي اثبات جزئي وسؤال آخر على عبارة الإيضاح فإنه قال أن المنفي بالأول الرؤية الوافقة

الحكم به وهو الكذب إلا أن يجاب بأن مراد الشارح المنفي من حيث نفيه فالمحظوظ حينئذ نفيه لاذاته (قوله فإنه أشد) هذا تمثيل لكون أنت لا تكذب مقيداً بالتقوى وقوله أشد أي أقوى ثم أن أفعل ليس على باب لان لا تكذب ليس فيه شدة لنفي الكذب بل مفيد لنفي الكذب (قوله لما فيه من تكرار الاسناد) أي لان الفعل في أنت لا تكذب مسند مرتين مرة إلى المبتدأ ومرة إلى الضمير المستتر فهو بمثابة أن يقال أنت لا تكذب أنت

لا تكذب قال العلامة اليه قولي وقد فهم من بيان علة التقوى أن التخصيص لا يخلو عن التقوى لأنه مشتمل على

على الاسناد مرتين لكن فرق بين أن يكون الشيء مقصوداً بالذات وأن يكون حاصله بالتابع (قوله واقتصر المصنف على مثال التقوى) أي ولم يذكر مثال التخصيص أيضاً مع أن الفعل المنفي يحتاج لمثالين (قوله ليفرق الخ) فديقال أن التفرقة المذكورة متأت مع ذكر مثال التخصيص أيضاً بأن يذكر مثال التخصيص ثم مثال التقوى ثم يفرع عليه ذلك إلا أن يقال قصد المصنف الاختصار على أحد المثالين اختصاراً لأنه معلوم من أول الكلام أن المنفي يأتي لهما فلما دار الأمر بين ذكر أحدهما اقتصر على مثال التقوى ليفرق عليه وحينئذ يقول الشارح واقتصر الخ معناه واقتصر على مثال التقوى أي ولم يقتصر على مثال التخصيص وليس معناه ولم يذكرهما جميعاً بقى شيء آخر وهو أنه قد يقال أن هذا المثال الذي ذكره المصنف مثال للأمرين لصلاحيته لذلك لكن المصنف اقتصر فيه على بيان التقوى حيث قال فإنه أشد لأجل أن يفرع عليه الفرق بين التقوى وتأكيد المسند إليه لأنه محل اشتباه باعتبار أن كلا فيه دلالة على عدم الكذب ومحتوى على ضمير مخاطب مرتين وترك بيان حال الآخر وهو التخصيص لظهوره إذا علمت ذلك فقول الشارح واقتصر الخ أي أنه لم يبين التمثيل إلا بالتقوى باعتبار قوله فإنه أشد الخ وليس المراده أن يورد مثال التخصيص لما علمت أن المثال المذكور صالح لهما

وكذا من قولك لا تكذب أنت لانه لتأ كيد المحكوم عليه لا الحكم وعليه قوله تعالى والذين هم برهم لا يشركون فانه يفيد من التأ كيد في نفي الاشراك عنهم ما لا يفيد قولنا والذين لا يشركون برهم ولا قولنا والذين هم برهم لا يشركون وكذا قوله تعالى لقد حق القول على أكثرهم فهم لا يؤمنون وقوله تعالى فعميت عليهم الأنباء يومئذ فهم لا يتساءلون وقوله تعالى ان شر الدواب عند الله الذين كفروا فهم لا يؤمنون هذا كله اذا بنى الفعل على معرف فان بنى على منكر أفاد ذلك تخصيص الجنس أو الواحد بالفعل

قرره شيخنا العدوى (قوله وكذا من لا تكذب أنت) أى وكذا هو أى أنت لا تكذب أشد في نفي الكذب من لا تكذب أنت (قوله مع أن فيه) أى في لا تكذب أنت تأ كيدا أى للسند اليه (قوله أولان لفظ لا تكذب أنت لتأ كيد الخ) أى باعتبار اشتراكه على أنت وحينئذ فالاحتمال الاول أولى (قوله بأنه ضمير المخاطب) متعلق بتأ كيد وضمير أنه المحكوم عليه أى بسبب أن المحكوم عليه ضمير المخاطب (قوله لعدم تكرر الاسناد) أى الموجب لتأ كيد الحكم وتأ كيد الحكم أقوى من تأ كيد المحكوم عليه والفرق بين الأمرين أن تأ كيد الحكم للفيد للثبوت أقوى أن يكون الاسناد مكررا بخلاف تأ كيد المحكوم عليه (٤٠٣) فان الاسناد فيه واحد فاندفع توهم تجوز

أوغلط أو نسيان فلو قيل لا تكذب لربما توهم أنه تجوز في الاسناد لضمير المخاطب وأن المعنى الحقيقي لا يكذب أى فلان الغائب فأتى بقوله أنت أى لا غيرك (قوله هذا الخ) إشارة الى تعيين ما عطف عليه قوله وان بنى (قوله الذى ذكر) أى في قوله وقد يقدم الخ (قوله من أن التقديم للتخصيص) أى نصا أو احتمالا ليوافق ارجاع اسم الإشارة الى ما قبل قوله والا أيضا كيد عليه عبارته في الايضاح أفاده عبد الحكيم فاندفع ما قيل كان الاولى للشارح أن يقول من أن التقديم للتخصيص جزما وللتخصيص تارة وللثبوت أخرى (قوله

(وكذا من لا تكذب أنت) يعنى انه أشد لنفي الكذب من لا تكذب أنت مع أن فيه تأ كيدا (لانه) أى لان لفظ أنت أولان لفظ لا تكذب أنت (لتأ كيد المحكوم عليه) بأنه ضمير المخاطب تحقيقا وليس الاسناد اليه على سبيل السهو أو التجوز أو النسيان (لا) لتأ كيد (الحكم) لعدم تكرر الاسناد هذا الذى ذكر من أن التقديم للتخصيص تارة وللثبوت أخرى ان بنى الفعل على معرف (وان بنى) الفعل (على منكر أفاد) التقديم (تخصيص الجنس أو الواحد به) أى بالفعل

للمحكوم عليه كما أشار الى ذلك بقوله (وكذا) أى وكما أن أنت لا تكذب أشد لنفي الكذب من لا تكذب فهو أيضا أشد لنفي الكذب (من) قول القائل (لا تكذب أنت) وانما كان أشد منه مع أن فيه التأ كيد في الجملة (لانه) أى لان مفيد التأ كيد وهو لفظ أنت من لا تكذب أنت انما سبق (لتأ كيد المحكوم عليه) وتقر به حتى لا يتوهم أنه غير ضمير المخاطب وانما أسند الحكم للضمير تجوزا أو سهوا أو نسيانا (لا) لتأ كيد (الحكم) لعدم اشتراكه على تكرر الاسناد على الوجه السابق وانما فيه تقرير المسند اليه لتلايتوهم أن المحكوم عليه غيره وليس فيه التعرض للنسبة التى هى الحكم الا مرة واحدة وقد فهم من بيان علة الثبوت أن التخصيص لا يتخلو عن الثبوت لانه مشتمل على الاسناد مرتين لكن فرق بين أن يكون الشيء مقصودا بالذات وأن يكون حاصله بالتبع وهذا التفصيل وهو أن ما لم يقدم فيه حرف النفي على المسند اليه تارة يفيد التقديم فيه التخصيص وتارة يفيد الثبوت بحسب قصد المتكلم انما هو اذا بنى الفعل على معرف مضمرا كان أو مظهرا (وان بنى) الفعل (على منكر) أى أخبر به عن منكر (أفاد) التقديم حينئذ (تخصيص الجنس) بالخبر الفعلى دون الجنس المقابل لجنس المسند اليه (أو) أفاد تخصيص (الواحد) من ذلك الجنس (به) أى بالخبر الفعلى دون اثنين أو

على كل واحد من الناس وفيه نظر لان نفى رؤية كل الناس جزئى لا كلى لانه سلب عموم لماسيا فى ولسا تقرر في المنطق من ان ليس كل من أسوار السالبة الجزئية ويمكن الجواب بان هذا مشاحة في العبارة

ان بنى الفعل على معرف) أى ان كان المسند اليه معرفة سواء كان اسما ظاهرا أو ضميرا (قوله وان بنى على منكر أفاد الخ) أى سواء ولى المنكر حرف النفي أولا (قوله تخصيص الجنس) أراد به الجنس اللغوى وهو ما دل على متعدد فيشمل النوع والصفة (قوله أو الواحد) أو مانعة خلو فتجوز الجمع كما اذا كان المخاطب جازما بمحمول المجيء ولم يعلم هل الجائى من جنس الرجال والنساء وعلى تقدير كونه من جنس الرجال هل هو واحد أو أكثر فيقال رجل جاء فى أى لامرأة ولا رجلا فى أى أن المجئى مقصور على الواحد من ذلك الجنس ثم ان قول المصنف أو الواحد مراده به العدد اللعين من اطلاق الخاص وإرادة العام أو هو من باب الاكتفاء والاصل أو الواحد أو الاثنين أو الأكثر واقتصر على الواحد لانه أقل ما توجد فيه الحقيقة ويفهم غيره بطريق الفايضة فاندفع قول بعضهم انظر لم سكت عن الاثنين والجمع (قوله نحو رجل جاءنى) المجوز لوقوع النكرة مبتدا كونها فاعلا فى المعنى لان المعنى ما جاءنى الارجل وكان على المصنف أن يزيد ما رجل جاءنى ورجل ما جاءنى على ما تقدم في المعرفة

كقولك رجل جاءني أي لامرأة أو لرجلان وذلك لأن أصل النكرة أن تكون لواحد من الجنس فيقع القصد بها نارة إلى الجنس فقط كما إذا كان المخاطب بهذا الكلام قد عرف أن قد أتاك آت ولم يدرك جنسه أرجل هو أم امرأة أو اعتقد أنه امرأة ونارة إلى الوحدة فقط كما إذا عرف أن قد أتاك من هو من جنس الرجال ولم يدرك أرجل هو أم رجلا أو اعتقد أنه رجلا

(قوله نحو رجل جاءني أي لامرأة) أي أن المجهى مقصور على هذا الجنس دون هذا الجنس الآخر وكون الذي جاء واحدا أو أكثر ليس منظوره (قوله فيكون تخصيص جنس) أراد به المصنف فلا يقال إن الرجل والمرأة كل منهما ليس جنسا بل صنفا من النوع أو المراد الجنس اللغوي وهو ما دل على كثيرين (قوله وذلك) أي وبيان ذلك الاختصاص (قوله حامل لمعنيين) أي محتمل لهما ومشتر بهما عند استعماله في المصادقات سواء قلنا أنه موضوع للحقيقة أو لفرد منها مبهم فإذا كان اسم الجنس مفردا كان في نفسه الجنسية والوحدة أو مثنى ففيه الاثنينية والجنس أوجما ففيه الجمعية والجنس وحيث كان حاملا لهما وحكم عليه بفعل على وجه تخصيصه به فيجوز أن ينصرف التخصيص إلى الجنسية فيكون (٤٠٤) ما تنفي عنه الفعل هو الجنس المقابل للمحكوم عليه فيقال في المفرد رجل جاءني

(نحو رجل جاءني أي لامرأة) فيكون تخصيص جنس (أو لرجلان) فيكون تخصيص واحد وذلك أن اسم الجنس حامل لمعنيين الجنسية والعدد المعين أعني الواحد إن كان مفردا والاثنين إن كان مثنى والزائد عاين أن كان جمعا

ثلاثة من ذلك الجنس وذلك (نحو رجل جاءني أي لامرأة) حيث يقصد التكلم إن الجائي من جنس الرجال لا من جنس النساء فيكون من تخصيص الجنس (أو) نحو رجل جاءني (لرجلان) حيث يفصد إن الجائي واحد من جنس الرجال لا اثنين منه فيكون من تخصيص الوحدة وإنما صح التخصيصان فيما يبني البناء على منكر لان اسم الجنس مشعر بمعنيين عند استعماله في المصادقات سواء قلنا أنه موضوع للحقيقة أو لفرد مبهم منها الجنسية والعدد فإن كان مفردا ففيه الجنسية والوحدة أو مثنى ففيه الاثنينية والجنس أوجما ففيه الجمعية والجنس فإذا حكم عليه على وجه تخصيص الفعل به فقد ينصرف التخصيص إلى الجنسية فيكون ما تنفي عنه الفعل هي الجنسية المقابلة للمحكوم عليها فيقال في المفرد رجل جاءني أي لامرأة وفي المثنى رجلا إن في أي لامرأتان وفي الجمع رجال جاءوني أي لانساء إذا كان اعتقاد المخاطب أن الجائي من جنس المرأة فقط فيكون التخصيص قصر قلب أو هو مع جنس الرجل فيكون قصر أفراد وقد ينصرف إلى العدد فيقال في المفرد رجل جاءني أي لاثنين أو رجلا إن في أي لا واحد ولا جماعة أو رجال جاءوني أي لا واحد ولا اثنين إذا كان اعتقاد المخاطب عدة مخصصة دون غيرها والواقع بخلافه ويجري فيه قصر القلب والأفراد على حسب الاعتقاد كما تقدم إلا أن ظاهر عبارة المصنف أن الفعل متى بنى على منكر تعين فيه التخصيص والذي يشعر به كما

وإنما أراد أن التنفي بالاول الرؤية الواقعة على أحد وعلى الشيخ عبد القاهر والسكاكي امتناع الثاني بأن نقض التنفي بالاية يقتضي أن يكون القائل قد ضرب زيدا وإبلاء الضمير حرف النفي يقتضي أن لا يكون قد ضرب به وهو تناقض قال المصنف وفيه نظر لأن إبلاء الضمير لا يقتضي ذلك فإن قيل الاستثناء

أي لامرأة وفي المثنى رجلا إن جاءني أي لامرأتان وفي الجمع رجال جاءوني أي لانساء إذا كان اعتقاد المخاطب أن الجائي من جنس المرأة فقط فيكون التخصيص قصر قلب أو هو من جنس الرجل والمرأة فيكون قصر أفراد ويجوز أن ينصرف إلى العدد فيقال في المفرد رجل جاءني أي لا اثنين ولا جمع أو رجلا إن جاءني أي لا واحد ولا جماعة أو رجال جاءوني أي لا واحد ولا اثنين إذا كان اعتقاد المخاطب عدة مخصصة دون غيرها والواقع بخلافه ويجري فيه قصر القلب والأفراد على حسب الاعتقاد كما مر

وإنما قد نقولنا عند استعماله في المصادقات لأن إفادة المنكر للعدد إنما هي عند ذلك الاستعمال وإنما عند استعماله في الحقيقة بناء على وضع المنكر لها فلا يتأتى تخصيص العدد فإن قلت أنه متى استعمل في المصادقات لم يخل عن إفادة العدد وحينئذ فالحصار الجنسي والممدى لا يفرقان وظاهر المصنف افتراقهما قلت فرق بين أن يكون الشيء مقصودا وبين أن يكون موجودا من غير قصد فالقصر الجنسي وإن كان لا يخلو عن العدد بهذا الاعتبار لكن المقصود بالذات الأشعار بالتخصيص الجنسي للرد على المخاطب والتخصيص العددي موجود غير مقصود بالذات وكذا العكس (قوله أعني) أي بالعدد المعين الواحد من الجنس أي من أفراد وجمله الواحد عدد باعتبار العرف وإن كان لا يقال له عدد عند الحساب (قوله إن كان) أي اسم الجنس مفردا (قوله والاثنين) أي فإنه عدد معين كما أن الواحد كذلك وأما الجمع فإنه معين باعتبار أنه لا يتناول الواحد والاثنين فتعيينه إضافي ولا فالجمع لا يدل على عدد معين لأنه لا نهاية له (قوله والزائد عاين) أي على الاثنين وإفرد الضمير لتأويلهما بالعدد

(قوله فأصل النكرة الخ) الفاء فاء الفصيحة أى إذا أردت تحقيق المقام فنقول لأصل النكرة الخ وابست نفريمة اذ لم يتقدم ما يتفرع عليه هذا لأن غاية ما يفيد الاول أن اسم الجنس متحمل لمعينين يصح أن يراد منه هذا وأن يراد منه هذا وكون أحدهما الاصل لم يعلم كذا قررره شيخنا العدوى وقوله فأصل النكرة أى اسم الجنس المنكر المفرد وقوله أن تكون لواحد من الجنس أى أن نستعمل في واحد ملحوظ فيه الجنس بحيث تكون دالة على الامرين الواحد والجنس وان كانت موضوعة لفهم (قوله وقد يقصد به) أى بالنكرة المفردة وذكر باعتبار أنها اسم جنس وقوله الجنس فقط أى ولا يقصد الواحد فاعلم به كقولك رجل جاءنى لمن كان عالماً بأن الجائى واحد ولم يعلم هل هو من جنس الرجال أو النساء (قوله وقد يقصد به الواحد) أى من غير أن يقصد به الجنس لانه لم به كقولك رجل جاءنى لمن كان عالماً بأن الجائى من جنس الرجال وشك هل هو واحد أو أكثر وقد يقصد به الجنس والواحد كما لو كان المخاطب عالماً بحصول الحبس، لكن لا يعلم هل الجائى من جنس الرجال أو النساء وهل هو واحد أو أكثر فاذا (٤٠٥) قيل له رجل جاءنى كان المعنى الجائى واحداً من هذا الجنس لا امرأة ولا رجلاً (قوله والذي يشعر به كلام الشيخ في دلائل الاعجاز أنه لا فرق بين المعرفة والنكرة في أن البناء عليه قد يكون للتخصيص وقد يكون للتقوى (ووافقه) أى عبد القاهر (السكاكي على ذلك) أى على أن التقديم يفيد التخصيص لكن خالفه

فأصل النكرة المفردة أن تكون لواحد من الجنس وقد يقصد به الجنس فقط وقد يقصد به الواحد فقد والذي يشعر به كلام الشيخ في دلائل الاعجاز صحة جريان التقوى فيه كالمعرفة وقد علم من هذا التقرير أن العبارة الشاملة للمراد أن يقال بدل الواحد العدد وقدنا بقولنا عند استعماله في الماصدقات لان افادة المنكر للعدد عند ذلك الاستعمال واما عند الاستعمال في الحقيقة بناء على وضع المنكر لها فلا يتصور تخصيص العدد فان قلت متى استعمل في الماصدقات لم يخل عن افادة العدد فتى قول بمستعمل في المصدوق اقضاء حق القصر يفيد القصر باعتبار العدد وظاهر العبارة أن الحصر أعني الجنس والعددي يفترقان قلت فرق بين أن يكون الشئ مقصوداً وبين أن يكون موجوداً فالقصر الجنسى ولو كان لا يخلو عن العددي بذلك الاستعمال لكن المقصود بالذات الاشعار بالاختصاص لا رد على المخاطب والتخصيص العددي موجود غير مقصود بالذات وكذا العكس وقد تقدم مثل هذا فليتأمل (ووافقه) أى الشيخ عبد القاهر (السكاكي على ذلك) أى على أن التقديم يفيد الاختصاص لكن خالفه في معنى

الذي فيه مفرغ وذلك يقتضى أن لا يكون ضرباً واحداً من الناس قلنا ان لم ذلك فليس للتقديم لجره في غير صورة التقديم أيضاً كقولك ما ضربت الازيداً ~~قلت~~ الشئ الذي قاله السنف أولاً واضح لان ايلاء الضمير انما يقتضى نفى ما عدا المستثنى وقوله بعد ذلك فان قيل كلام ساقط وقوله بعد ذلك ان لم لأدري ما أراده وكيف يفيد تفرغ الاستثناء عدم ثبوت الحكم للمستثنى ص (ووافقه السكاكي الخ) ش فصل السكاكي في المسند اليه المتقدم فقال اما ان يكون لا يجوز تقديره في الاصل فاعلاء وخرا في المعنى لا اللفظ ثم قدم مثلز يدقام فانه لا يجوز ان يقدر فاعلاء في المعنى فقط ان

الذي فيه مفرغ وذلك يقتضى أن لا يكون ضرباً واحداً من الناس قلنا ان لم ذلك فليس للتقديم لجره في غير صورة التقديم أيضاً كقولك ما ضربت الازيداً ~~قلت~~ الشئ الذي قاله السنف أولاً واضح لان ايلاء الضمير انما يقتضى نفى ما عدا المستثنى وقوله بعد ذلك فان قيل كلام ساقط وقوله بعد ذلك ان لم لأدري ما أراده وكيف يفيد تفرغ الاستثناء عدم ثبوت الحكم للمستثنى ص (ووافقه السكاكي الخ) ش فصل السكاكي في المسند اليه المتقدم فقال اما ان يكون لا يجوز تقديره في الاصل فاعلاء وخرا في المعنى لا اللفظ ثم قدم مثلز يدقام فانه لا يجوز ان يقدر فاعلاء في المعنى فقط ان

هذا الجنس لا امرأة ولا رجلاً (قوله والذي يشعر الخ) هذا اعتراض على المصنف حيث اقتضى صميمه أن الفعل متى بنى على منكر تمين فيه التخصيص ولا يجري فيه التقوى مع أن الذي يشعر به كلام الشيخ صحة جريان التقوى فيه كالمعرفة فاذا قيل رجل جاءنى فالمعنى أنه جاء ولا بد وهذا لا ينافي أن المرأة جاءت أيضاً اذ ليس القصد بالتخصيص فالمصنف قد نسب للشيخ عبد القاهر شيئاً لم يقل به صراحة ولم يشعر به كلامه لكن محل افادة تقديم المنكر للتخصيص أو التقوى أن يقصد بالمنكر الجنس أو الواحد اما ان لم يقصد شئ ومنه ما بأن

حمل التنوين على التعظيم والتهويل وغير ذلك لم يفد التقوى ولا التخصيص بالوصف المستفاد من التنكير الصحيح لا ابتداء أى لانك اذا جعلت التنوين في رجل للتعظيم فهو المقصود لا الجنس ولا الواحد (قوله في أن البناء عليه) أى في أن بناء الفعل على المسند اليه معرفاً ومنكراً قد يكون للتخصيص وقد يكون للتقوى وحاصل مذهبه التعويل على حرف النفي وأنه ان تقدم على المسند اليه افاد التقديم التخصيص سواء كان المسند اليه نكرة نحو ما رجل قال هذا أو معرفة ظاهرة نحو ما يد قال هذا أو ضميراً نحو ما تأملت هذا وان لم يتقدم حرف النفي بان لم يكن أصلاً وكان متأخر فتارة يفيد التقديم التخصيص وتارة يفيد التقوى من غير فرق بين نكرة ومعرفة ظاهرة أو مضمرة فصور الاحتمال عنده ست وصور تعين التخصيص ثلاث فالجمله تسعة فقول الشارح في أن البناء عليه قد يكون للتخصيص الخ لا ينافي ما قلناه لان قد قد صادق مع تعين بعض الاقسام للتخصيص (قوله أى على أن التقديم يفيد التخصيص) انما لم يقل والتقوى لان التخصيص محل النزاع بينهما وأما التقوى فوجود في جميع صور التقديم وان كان غير ملحوظ في بعضها

( قوله في شرائط ) هي ثلاثة الاول جواز تأخير المسند اليه على أنه فاعل في المعنى فقط والثاني تقدير كونه كان، وثالث في الاصل فقسم لفائدة الاختصاص والثالث أن لا يمنع من التخصيص مانع فهذا الشرط لا يقول به عبد القاهر اذا مدار عنده على تقدم حرف النفي فتم تقديم حرف النفي على المسند اليه كان التقديم للتخصيص ( قوله وتفصيل ) هي ترجع الى ثلاثة ما يكون للتقوى فقط وما يكون للتخصيص فقط وما يتحملها وقد أشار اليها الشارح بقوله ومذهب السكاكي الخ وفيه أن عبد القاهر يقول بالتفصيل الثاني والثالث فاعل المراد أنه خالفه في مجموعها أوفى بعضها أي أن السكاكي قال بتفاصيل لم يقل بها كما عابد القاهر ( قوله فان مذهب الشيخ الخ ) حاصل مذهبه على ما ذكره الشارح ان المسند اليه اما نكرة واما معرفة ظاهرة أو ضمير فهذه ثلاث وفي كل منها اما أن يتقدم على المسند اليه حرف النفي أولا بأن لم يكن حرف نفي أصلاً وتأخر فالجملعة نسمة فتم تقديم حرف النفي على المسند اليه كان التقديم مفيداً للتخصيص كان المسند اليه نكرة أو معرفة ظاهرة أو مضمرة وان لم يكن نفي أصلاً أو كان ولكن تأخر عن المسند اليه كان نكرة أو معرفة ظاهرة أو مضمرة فتارة يكون للتخصيص وتارة يكون للتقوى فصور الاحتمال ست هذا حاصل مذهبه اذا علمت هذا تعلم أن قول الشارح مضمراً كان الاسم أو مظهر معرفة أو منكر راجع لما قبل الا ولما بعدها على ما ذكره الشارح سابقاً في قوله والذي يشعر به كلام الشيخ وقوله مثبتاً كان الفعل أو منفياً راجع لما بعد الا فقط ( قوله وان كان نكرة فهو ) أي التقديم للتخصيص جزماً أي سواء تقدم حرف النفي أو تأخر أولم يكن نفي أصلاً فوافق السكاكي عبد القاهر في صورة من هذه الثلاثة وهي ما اذا تقدم حرف النفي وخالفه فيما اذا تأخر أولم يكن نفي لانهم عند عبد القاهر من صور (٤٠٦) الاحتمال وانما كان تقديم المنكر يفيد التخصيص عند السكاكي في

الاحوال الثلاثة لوجود الشرطين الآتين في كلام المصنف في كل منكر ( قوله فان كان مظهراً ) أي سواء تقدم حرف النفي أو تأخر أولم يكن نفي وهو مخالف لعبد القاهر في هذه الصور الثلاثة لان الاولى عنده من صور التخصيص جزماً والاخيرتين عنده من صور الاحتمال وانما كان تقديم المعرفة الظاهرة

في شرائط وتفصيل فان مذهب الشيخ أنه ان ولي حرف النفي فهو للتخصيص قطعاً والافقيد يكون للتخصيص وقد يكون للتقوى مضمراً كان الاسم أو مظهراً معرفاً أو منكرًا مثبتاً كان الفعل أو منفياً ومذهب السكاكي أنه ان كان نكرة فهو للتخصيص ان لم يمنع منها مانع وان كان معرفة فان كان مظهراً فليس الا للتقوى وان كان مضمراً

التخصيص وفي جواز التقوى فان الشيخ عبد القاهر معنى التخصيص عنده هو تقديم حرف النفي من غير تفرقة بين معرف ومنكر ولا بين مظهر ومضمور وغير ما تقدم فيه حرف النفي يجوز فيه التقوى والتخصيص والسكاكي معنى التخصيص عنده هو كون المسند اليه يجوز تأخيره على أنه فاعل معنى مع تقدير انه تقدم عن تأخير مع شرط ان لا يمنع من التخصيص مانع استتمالى أو علقى ان كان المسند

لو كان مؤخراً لانه لو تأخر لكان فاعلاً لفظاً فهذا لا يفيد الاختصاص **قلت** وقد تقدم عن السكاكي في الكلام على ذكر المسند خلاف هذا وكذا صرح الزمخشري أنه يفيد الاختصاص ذكره

عند السكاكي للتقوى فقط لا تفتاء أحد الشرطين الآتين بعد وهو جواز تقدير كونه مؤخراً على أنه فاعل معنى فقط ( قوله وان كان مضمراً ) أي سواء تقدم حرف النفي أو تأخر أولم يكن نفي فقد وافق عبد القاهر فيما اذا تأخر حرف النفي أولم يكن وخالفه فيما اذا تقدم لانه عنده للتخصيص من غير احتمال فصار الحاصل أن صور موافقة الشيخين ثلاثة الاولى ما راجل قال هذا فانه يفيد التخصيص جزماً عند الشيخ لتقدم حرف النفي وعند السكاكي لتأكيد المسند اليه وثانيتهما والثالثا أنا ما قلت هذا وأما قلت هذا فانه محتمل للتخصيص والتقوى عندهما لوقوع المسند اليه ضميراً ولم يسبق بنفي وصور اختلافهما السنة الباقية \* احداها الضمير الواقع بعد النفي نحو ما أتت هذا فالتقديم فيه مذهب للتخصيص عند الشيخ اتقدم النفي محتمل عند السكاكي لكون المسند اليه ضميراً \* ثانيهما الاسم الظاهر المعرفة الواقع بعد النفي نحو ما زيد قال هذا فهو متعين للتخصيص عند الشيخ ومتعين للتقوى عند السكاكي \* ثالثهما النكرة الواقعة قبل النفي نحو رجل ما قال هذا فهو متعين للتخصيص عند السكاكي محتمل عند الشيخ \* رابعهما الاسم الظاهر الواقع قبل النفي نحو زيد ما قال هذا فهو محتمل عند الشيخ متعين للتقوى عند السكاكي \* خامسها النكرة الواقعة في الاثبات نحو رجل قال هذا فهو متعين للتخصيص عند السكاكي ومحتمل عند الشيخ \* سادسها المعرفة للظاهرة الواقعة في الاثبات نحو زيد قال هذا متعين للتقوى عند السكاكي ومحتمل عند الشيخ وعلم من هذا أنه ليس عند الشيخ قسم يتعين فيه التقوى بل حاصل مذهب التفصيل الى ما يجب فيه التخصيص والى ما يجوز فيه التقوى والتخصيص وشرطه في الاول تقدم النفي فقط وحاصل مذهب السكاكي التفصيل الى ما يجب فيه التخصيص والى ما يجوز فيه التقوى وشرطه في الاول جواز تأخير المسند اليه على أنه فاعل في المعنى فقط مقدار التقديم عن تأخير مع كون النكرة خالية من المانع الذي يمنع من التخصيص



في افادة التقديم الاختصاص أمرين \* أحدهما أن يجوز تقدير كونه في الأصل مؤخرًا بان يكون فاعلا في المني فقط كقولك أنا قمت فانه يجوز أن تقدّر أصله قمت أنا على أن أنا تأكيد للفاضل الذي هو التاء في قمت فقدم أنا وجعل مبتدأ \* وثانيهما أن يقدر كونه كذلك فان انتفى الثاني دون الأول كالمثال المذكور اذا أجرى على الظاهر وهو أن يقدر الكلام من الأصل مبنيًا على المبتدأ والخبر ولم يقدر تقديم وتأخير أو انتفى الأول بأن يكون المبتدأ اسمًا ظاهرًا

(قوله فقد يكون للتقوى الخ) نحو أن أعرفت فانه يجوز أن يقدر ذلك الضمير (٤٠٧) مؤخرًا على أنه تأكيد وهو فاعل في المني ثم ان

قد ركون أنا مؤخرًا في الأصل ثم قدم كان التقديم مفيدًا للتخصيص وان لم يقدر فيه ذلك بالفعل كان التقديم مفيدًا لتقوى الاسناد لتكرره فالحاصل أن التقديم في أنا عرفت مفيد لتقوى عند انتفاء الشرط الثاني ومفيد للتخصيص عند وجوده مع الشرط الأول الا لازم له (قوله من غير تفرقة الخ) راجع للتفاصيل الثلاثة قبله (قوله والى هذا أشار بقوله الخ) أى فأشار الى أنه ان كان المسند اليه نكرة كان التقديم مفيدًا للتخصيص ان لم يمنع من التخصيص مانع بقوله واستثنى المنكر وبقوله وشرطه اذا لم يمنع منه مانع وأشار الى أنه ان كان معرفة مظهرة فتقديمها ليس الا لتقوى بقوله بخلاف المعرفة لانها اذا تأخرت كانت فاعلا لفظًا وأشار الى أنه اذا كان مضمرا فقد يكون للتقوى بقوله والا فلا يفيد الا لتقوى وأشار

فقد يكون للتقوى وقد يكون للتخصيص من غير تفرقة بين ما يلي حرف النفي وغيره والى هذا أشار بقوله (الا أنه) أى السكاكى (قال التقديم يفيد الاختصاص ان جاز تقدير كونه) أى المسند اليه (في الأصل مؤخرًا على أنه فاعل معنى فقط) لالفاظا (نحو أن أقمت) فانه يجوز أن يقدر أن أصله قمت أنا فيكون أنا فاعلا معنى تأكيد اللفظا (وقدر) عطف على جاز يعنى أن افادة التخصيص مشروطة بشرطين أحدهما جواز التقديم والآخر أن يعتبر ذلك

اليه منكرًا وأما غيره فلا يستعمل مقدما الا حيث لا يمنع مانع من التخصيص فاذا انتفى هذا الوجه وجب التقوى فليس عنده ما يجوز فيه ارادة التقوى والتخصيص فقد تبين بهذا أن الشيخ حاصل مذهبه التفصيل الى ما يجب فيه التخصيص والى ما يجوز فيه التقوى والتخصيص وشرط في الأول تقديم النفي فقط والسكاكى حاصل مذهبه التفصيل الى ما يجب فيه التخصيص والى ما يجب فيه التقوى وشرط في الأول كون المسند اليه فاعلا معنى فقدّر التقديم عن تأخير مع كون النكرة بلا مانع قالسكاكى خالف الشيخ في التفصيل وفي شروط تحقيق طرفي ذلك التفصيل والى هذا أشار بقوله (الا أنه قال) أى السكاكى (التقديم) للمسند اليه عن الخبر الفعلي (يفيد الاختصاص) أى اختصاص المسند اليه بذلك الخبر الفعلي (ان جاز تقدير كونه) أى المسند اليه (في الأصل مؤخرًا على أنه فاعل معنى فقط) لالفاظا بمعنى أنه اذا قدر مؤخرًا لا يكون فاعلا في الاصطلاح بل تأكيد كما اذا كان ضميرا منفصلا والفعل متصل بمرادفه فهو فاعل من جهة المني لان مدلوله هو مدلول مرادفه وذلك (نحو أن قمت) فانه يجوز أن يقدر أن أصله قمت أنا وعليه يكون أنا فاعلا من جهة المني لانه مرادف للفاعل وهو التاء لكنه في الاصطلاح تأكيد لفاعل والسرفى افادة هذا التقديم للاختصاص ان تأخير الضمير في نحو هذا الكلام موضح للعطف والمطف يقتضى المشاركة والتقديم ينفي صحة المشاركة التي تحصل بالعطف ونفي المشاركة تخصيص ولا يخفى أن هذه ملححة تحسينية لا تحقيقية فان النفي بالتخصيص هو الاشتراك في الاعتقاد أو هو الانفراد بالحكم في الاعتقاد لا الاشتراك الذي يوجب العطف والا اختص القصر بالافراد تأمله (وقدر) معطوف على قوله جاز يعنى ان افادة التخصيص تتوقف على شيئين أحدهما جواز تقديره مؤخرًا على أنه فاعل معنى والآخر حصول ذلك التقدير من التسكّم ومعنى لم يجز التقدير أو جاز وغفل التسكّم عن التقدير لم يفد التخصيص بل يفيد التقوى والى هذا أشار بقوله

في قوله تعالى الله يسط الرزق في سورة الرعد وفي قوله تعالى الله نزل أحسن الحديث كذا بما تشابه ما تانى \* الثاني يجوز أن يكون فاعلا في المني لو تأخر ولكن لا يقدره كذلك أى لا يعتقد ذلك كقولك أنا قمت اذا قدرت أنا متبنا في موضعه ولم يكن مؤخرًا فهذا لا يفيد الاختصاص \* الثالث أن يجتمع الأمران بأن يجوز و يعتقد ذلك كقولك أنا قمت معتقدا أن أنا كان تأكيد للفاعل وقد متنى استثنى السكاكى من

الى أنه ان كان مضمرا فديكون تقديمه للتخصيص بقوله ان جاز تقدير كونه في الأصل الخ (قوله لالفاظا) وذلك بأن يكون تأكيد لفاعل الاصطلاحى أو بدلا منه فانه اذا كان كذلك كان فاعلا في المني لافى اللفظ (قوله فيكون أنا فاعلا معنى) أى لانه مرادف للفاعل الاصطلاحى (قوله وقدر) أى وقدر أنه كان مؤخرًا في الأصل ثم قدم لانجل افادة الاختصاص ويعلم السامع أن المنكّم قدر ذلك بالقرآن ثم انه لا يستغنى بهذا الشرط عما قبله ولا العكس لانه لا يلزم من جواز التأخير تقديره بالفعل ولا من التقدير بالفعل ان يكون جائز التأخير لان الحال يقدر (قوله أحدهما جواز التقدير) أى تقديره مؤخرًا

فانه لا يفيد الا تقوى الحكم واستثنى المنكر كجاء في نحو رجل جاءني بأن قد أرسله جاء في رجل لاعلى ان رجل فاعل جاءني بل على انه يدل من الفاعل الذي هو الضمير المستتر في جاءني

(قوله أي يقدر انه كان في الأصل مؤخرا) لم يقل على أنه فاعل معنى فقط لعلمه مما مر (قوله سواء جاز تقدير التأخير) أي على أنه فاعل معنى فقط وهذا مفهوم الشرط الثاني وقوله ولم يقدر أي ولم يلاحظ التقدير (قوله أولم يجوز تقدير التأخير) أي وان قدر مؤخرا بالفعل جهلا بالقواعد وهذا مفهوم الشرط الأول فهمولف ونشر مشوش (قوله لما سئذ كره) أي عند قوله بخلاف المرف من أنه يكون اذا أخر فاعلا لفظا لا معنى فيلزم على كون أصل زيد قام قام زيد تقديم الفاعل اللفظي وهو لا يجوز (قوله ولما كان مقتضى هذا الكلام) أعني قوله والا فلا يفيد الا تقوى الحكم فانه يدل على أن لا يجوز تقديره مؤخرا على أنه فاعل في المعنى لا يفيد تقديمه التقوى وهذا صادق بالمنكر مثل رجل جاءني اذا لا يمكن تقديره مؤخرا على أنه فاعل معنى لانك اذا قلت جاءني رجل كان رجل فاعلا لفظا مثل قام زيد وحينئذ فقطضاه أن يكون تقديمه للتقوى فقط (٨٠٤) لا للتخصيص فأخرجه من ذلك الحكم (قوله أن لا يكون نحو رجل جاءني)

أي أن لا يكون التقديم في نحو رجل جاءني (قوله لا يفيد الا تقوى الحكم) سواء (جاز) تقدير التأخير (كجاء) في نحو أنا قلت (ولم يقدر أولم يجوز) تقدير التأخير أصلا (نحو زيد قام) فانه لا يجوز أن يقدر أن أصله قام زيد بتقديمه لما سئذ كره ولما كان مقتضى هذا الكلام أن لا يكون نحو رجل جاءني مفيدا للتخصيص لانه اذا أخر فاعلا لفظا لا معنى استثناء السكاكي وأخرجه من هذا الحكم بأن جمعه في الأصل مؤخرا على أنه فاعل معنى لالفاظا بأن يكون بدلا من الضمير الذي هو فاعل لفظا وهذا معنى قوله (واستثنى السكاكي المنكر)

(والا) (١) يجوز تقديره مؤخرا على أنه فاعل معنى أوجاز ولم يحصل ذلك التقدير قصدا أو غفلة (فلا يفيد) التقديم حينئذ (الا تقوى الحكم) كما مر من استثناءه على الاستدراكين فالتقوى متى انتفى أحد الأمرين متعين (سواء جاز) تقدير التأخير على أنه فاعل معنى (كجاء) في نحو أنا قلت (الأنه لم يقدر) ذلك التأخير (أولم يجوز) تقدير التأخير على أنه فاعل أصلا (نحو زيد قام) فانه لا يجوز أن يقدر أن أصله قام زيد وسبب ذلك أن مقتضى هذا الكلام أن نحو رجل جاءني لا يفيد التخصيص لان السبب عند السكاكي على هذا هو تقدير التقديم عن الفاعلية المعنوية ورجل في رجل جاءني لو قدر تأخيره جاء فاعلا لفظا مع أنه لا يسلح جواز تقدير تأخيره أصلا كما في زيد قام فاعلا السكاكي حيث اقتضى الاستعمال عنده كون المنكر مفيدا للتخصيص الامناع واقتضى التعليل كونه لغیر تخصيص جعله منخرطا في سلك الفاعل المعنوي يتمحل والى هذا أشار المصنف بقوله (واستثنى المنكر) أي أخرج المبتدأ النكرة الذي أسند اليه الفعل عن حكم ما لو أخر كان فاعلا لفظا لان الحكم فيه وجوب تحقق

القسم الأول ما اذا كان المستند اليه نكرة نحو رجل جاءني فقل انه لا يفيد الاختصاص وان كان لا يمكن تقديره عند التأخير فاعلامه وبالفق بل لو تأخر لكان فاعلا لفظيا فقل يفيد لا على تقدير كونه كان فاعلا بل على تقدير انه بدل من الضمير في قام كقوله تعالى وأسروا النجوى الذين ظلموا وانما لم يقدر مثل

أي أن لا يكون التقديم في نحو رجل جاءني مفيدا للتخصيص ففي الكلام حذف والمراد بنحو رجل جاءني كل منكر اذا أخر كان فاعلا لفظا لا معنى (قوله فهو فاعل لفظا) أي ومعنى وقوله لا معنى أي فقط فاندفع ما يقال انه يلزم من كونه فاعلا في اللفظ أن يكون فاعلا في المعنى فلا وجه لذلك النفي (قوله وأخرجه من هذا الحكم) عطف تفسير على قوله استثناء إشارة الى أن المراد بالاستثناء المعنى التقوى والمراد بالحكم القاعدة من اطلاق الجزء على السكل وهي كل ما لا يجوز تأخيره على أنه فاعل معنى لم يفد تقديمه التخصيص

كذا قرر ويصح أن يراد بالحكم امتناع التخصيص حيث لم يجوز تقدير كونه في الأصل مؤخرا على أنه فاعل معنى فقط ذلك ويقدر ذلك اه سم واذا خرج المنكر من هذا الحكم كان تقديمه مفيدا للتخصيص (قوله بأن جمعه) أي بسبب أن جمعه وهو متعلق بأخرجه (قوله على أنه فاعل معنى) أي فقط (قوله بأن يكون بدلا الخ) أي ولا شك أن البدل من الفاعل فاعل في المعنى فقط فان قلت على جعل المنكر بدلا من الضمير الواقع فالـ يلزم عود الضمير على متأخر لفظا ورتبة وذلك ممنوع قلت أجازوا ذلك في مواضع منها البدل كزهر خالدا (قوله واستثنى السكاكي المنكر) أي استثناء من قوله ان لم يوجد الشرطان فلا يفيد التقديم الا التقوى وأورد عليه أن الاستثناء فرع الدخول وهذا المستثنى غير داخل في المستثنى منه أعني قوله والا فلا يفيد الا التقوى لان المستثنى منه المذكور لم يوجد فيه الشرطان بخلاف هذا فقد وجدافيه على ما قرره السكاكي لانه اذا أخر كان فاعلا معنى عنده لانه بدل من الضمير وحينئذ فلا وجه للتعبير بالاستثناء وأجيب بأن التعبير بالاستثناء نظرا لظاهر من أن الفعل عند التأخير للنكرة يكون مسندا للظاهر لا للضمير وان كان في الحقيقة ليس استثناء أصلا اذ النكرة موجودة فيها الشرطان (١) قوله والا يجوز هكذا في النسخ والمناصب والايحز لما لا يخفى اه مصححه

كما قيل في قوله تعالى وأسروا النجوى الذين ظلموا ان الذين ظلموا بدل من الواو في أسروا وافرقت بينهما وبين المعرفة بأنه لو لم يقدر ذلك فيه اتنى تخصيصه اذ لا سبب لتخصيصه سواء ولو ان اتنى تخصيصه لم يقع مبتدأ بخلاف المعرفة لوجود شرط الابتداء فيه وهو التعريف

غاية الامر انه تأويل ثم ان المراد بالنكر الذي استثناء السكاكى المنكر الذي لا يفيد الحكم عليه حال تنكيره وهو الخالى عن مسوغ للإبتداء به لانه المحتاج الى اعتبار التخصيص وأما المنكر الذي يصح الحكم عليه بدون اعتبار التقديم والتأخير نحو بقرة تكلمت وكوكب انقض الساعة ووجود يومئذ ناضرة فلا حاجة لاعتبار التخصيص فيه بالتقديم والتأخير ولا بغيره (قوله فجعله من باب وأسروا النجوى الخ) أى فجعله من باب الذين ظلموا في قوله تعالى وأسروا النجوى الذين ظلموا أى أنه جعله مثله في أنه بدل من الضمير (قوله على القول بالابدال الخ) أى أنه جعله مثله على أحد الأقوال في اعراب الآية (٤٩ ع) وهو أن الذين بدل من الواو وأما على القول بأن الذين ظلموا مبتدأ وأسروا

الذين ظلموا مبتدأ وأسروا خبر مقدم وكذا على جعل الذين فاعلا والواو في أسروا حرف زيد أيؤذن من أول وهلة أن الفاعل جمع وكذا على جعل الذين خبر مبتدأ محذوف أى هم أو نصباً على الهم فلا يكون المنكر مثل وأسروا النجوى الذين ظلموا (قوله وأما جعله أى المنكر من هذا الباب أى باب وأسروا النجوى بتقدير كونه مؤخرافى الأصل على أنه بدل فقدم لفائدة الاختصاص (قوله لتلا يتنى التخصيص) المراد به ما به يصح وقوع النكرة مبتدأ بدليل ما سبقه الشارح عن السكاكى أنه قال أعمار تكب ذلك الوجه البعيد عن المنكر لفوات شرط الابتداء بالنكرة وبدليل رد المصنف فيما

جعله من باب وأسروا النجوى الذين ظلموا) أى على القول (بالابدال من الضمير) يعنى قدر أن أصل رجل جاءنى جاءنى رجل على أن رجل ليس بفاعل بل هو بدل من الضمير في جاءنى كما ذكر في قوله تعالى وأسروا النجوى الذين ظلموا أن الواو فاعل والذين ظلموا بدل منه وأما جعله من هذا الباب (لتلا يتنى التخصيص اذ لا سبب له) أى للتخصيص (سواء) أى سوى تقدير كونه مؤخرافى الأصل على أنه فاعل معنى ولولا أنه مخصص لما صح وقوعه مبتدأ (بخلاف المعرفة) فانه يجوز وقوعه مبتدأ

التقوى فقط والحكم فى المنكر وجوب تحقق التخصيص بالتقديم (ف) لذلك (جعله) أى المنكر المسند اليه فعل (من باب) ما يعرب مؤخرافى أنه فاعل معنى فقط لانظاً أيضاً لتحقيق الفرق بينه وبين ما يفيد التقوى وذلك كقوله تعالى (أسروا النجوى الذين ظلموا) فان فيه أعراب قليل الذين ظلموا مبتدأ وأسروا النجوى خبر وقيل فاعل أسروا والواو ائمة للجمعية فالذين ظلموا على هذا فاعل لفظاً وقيل بدل من الضمير موضحاً له فيكون على هذا القول فاعلاً معنى لانظاً وعلى اعراب هذا القول الأخير يقع الحاق المنكر به على أنه فاعل معنى فقط وهذا معنى قوله أى على القول (بالابدال) أى ابدال الذين ظلموا (من الضمير) في وأسروا وأما جعله المبتدأ النكرة الذى أسند اليه فعل من باب وأسروا النجوى الذين ظلموا على القول بالابدال الذين ظلموا من الضمير (لتلا يتنى التخصيص) عن الكلام الذى ابتدئ فيه بالنكرة مخبراً عنها بفعل لانه لو لم يكن كذلك اتنى عنه التخصيص (اذ لا سبب له) أى للتخصيص (سواء) أى سوى تقدير التقديم عن تأخير كان فيه فاعلاً معنى لانظاً لكن التخصيص لا بد منه فوجب مراعاة موجه الذى هو تقدير التقديم المذكور لانه لا وجه للإبتداء بالنكرة فى نحو ذلك التركيب الا ذلك التخصيص المتوقف على تقدير كونه مؤخرافى على أنه فاعل معنى (بخلاف المعرفة) الخبر عنه بالفعل فانه يجوز وقوعه مبتدأ من غير رعاية التخصيص المتوقف على ذلك الوجه البعيد الذى هو تقدير كونه مؤخرافى على أنه فاعل معنى باجرانه على طريق وأسروا النجوى الذين ظلموا كما تقدم فلزم

ذلك فى المعرفة نحو ترتيب قام لعدم الوجوب لانه فى رجل قام اضطر الى تقديره متأخراً ليفيد الاختصاص ليكون مسوغاً للإبتداء بالنكرة وفى زيد قام لا حاجة لذلك فلو قدر له كان تقديره الادليل عليه قلت قد جواز أن يقدر فى أنا قلتم التأخير مع كونه لادليل عليه ثم ما ذكره يؤدى الى جواز الابتداء بالنكرة فى

(٥٢ - شروح التلخيص - أول) يأتي انتفاء التخصيص على تقدير عدم الجعل من الباب المذكور لحصول التخصيص بعد هذا التقدير كالتعظيم والتحقير والتقليل والتكثير فتأمل (قوله ولولا أنه) أى رجل جاءنى مخصص لما صح وقوعه مبتدأ أى فالسكاكى مضطر الى التخصيص فى المنكر لاجل صحة الابتداء به ولا يتأتى له التخصيص الا بوجه من باب وأسروا النجوى الذين ظلموا الا أن يجعله من ذلك الباب يجعل الشيطان المحصلان للتخصيص هذا حاصله وقد يقل الراد بالتخصيص السوغة للإبتداء بالنكرة لتقليل الافراد والشيوع لا يعنى اثبات الحكم للذكور ونفيه عن غيره الذى كلامنا فيه فقد التبس عليه الحال اه تقرر شيخنا العدوى (قوله بخلاف المعرفة) ظاهر المصنف أن له سبباً سواه ولا يحصل لهذا الكلام اذ لا شيوع فيه حتى يخصص ولهذا حاول الشارح تمليح عبارة للمصنف بجعله قوله بخلاف المعرفة مخرجاً من محذوف معلوم من الكلام السابق

(قوله من غير اعتبار التخصيص) أي لانه لا يشوبع في العرف حتى يخص بل هو معين معلوم (قوله فلزم ارتكاب هذا الوجه البعيد) أي وهو جعل الضمير فاعل الفعل ثم ابدال الظاهر منه فانه قليل في كلامهم قال عبد الحكيم وأورد على الشارح أن ابدال الظاهر من الضمير الواقع فاعلا واقع في اقتران بلا ضرورة كما في وأسر والنجوى فكيف يكون بعيدا والجواب أن هذا الوجه غير متعين في كلام الله لجواز وجود آخر لا شبهة فيها قد علمتها كذا قال سم وأيضاً الضمير في الآية بارز لا التباس معه على أنه لا ضرر في هذا الالباس لأنه في أمر غير محقق اذ البديلة مقدرة (قوله فان قيل الخ) هذا السؤال مع جوابه يوجد في بعض النسخ وحاصله أن مقتضى كون النكرة يقدر تأخيرها على أنها بدل من الضمير أنها اذا أخرت بالفعل وكانت مشناةً وأوجها يجب ابراز ذلك الضمير في الفعل لان ضمير التثنية والجمع يجب ابرازهم مع أن الاستعمال بخلافه اذ قولك جاءني رجلان أو رجل أفصح من جاءني رجلان وجاءوني رجال والحاصل أن مقتضى كون رجلان جاءني يقدر أن أصله التأخير على أنه بدل أن يجب ابراز في حالة التأخير كما برز في حالة التقديم باتفاق مع أن ابراز في حالة التأخير (٤١٠) مخاف للاستعمال في الفصح سواه جعلت الالف فاعلا أو حرفا دادا على التثنية

من غير اعتبار التخصيص فلزم ارتكاب هذا الوجه البعيد في المنكر دون العرف فان قيل فيلزمه ابراز الضمير في مثل جاءني رجلان وجاءوني رجال والاستعمال بخلافه قلنا ليس مراده أن الرفوع في قولك جاءني رجل بدل لافعال حتى يلزم وجوب ابراز في جاءني رجلان وجاءوني رجال وجهل

رعاية ذلك الوجه البعيد في المنكر ليصح الابتداء بدون العرف اصحح الابتداء به دون ذلك ومعنى جعل المنكر من هذا الباب أن قول القائل رجل جاءني مثلاً يقدر فيه أن الاصل جاءني رجل على أن رجلاً فاعل معنى بجعله بدلاً من الضمير المقدّر استتاره في جاء كما أن الذين ظلموا على ذلك القول بدل من الضمير في أسروا وهو فاعل معنى لكونه بدلاً من الفاعل الحق في ثم يجب أن يعلم أن مراده أن هذا التركيب أنتى رجل جاءني بمد وجوده على هيئته يقدر أن الاصل فيه كون رجل مؤخر على أنه فاعل معنى كما تقدر المستحيلات لا أنه يقع. ومخر على أن فاعل معنى فقط ادلائل بأن رجلاً في نحو جاءني رجل فاعل معنى والزم ابراز الضمير في نحو رجلان جاء ورجل جاءوا عند التأخير بأن يقال جاءني رجلان وجاءوني رجال ولا قائل بوجود ابراز الاعلى لمتأ كوني البراغيت وهذا التقدير ولو اتقى به ما يتوهم من جواز وقوع تأخيرها على أنه فاعل معنى لكن برده على أن التخصيص ان كان يستفاد بتقدير الحال الذي لا يوجد أصلاً فلا مانع من اعتباره في العرف عند عرض مقام ارادة التخصيص والتفريق بين المنكر والعرف بأن المنكر يقتضي الابتداء به الى هذا التقدير بعيد للتخصيص لا يوجب منع التقدير في العرف لان الموحج في الحقيقة الى ذلك التقدير في المنكر انما هو كون المقام مقام جميع الاحوال وما للدليل على جواز رجل جاءني من غير قرينة ثم يأتي عن السكاكي في الكلام على هل الاستفهامية ما يقتضي القول بالتخصيص في مثله وان كان لا ابتداء بالنكرة مسوغ وهو الاستفهام

وحاصل الجواب أنه ليس مراد السكاكي أن الرفوع في قولك جاءني رجل بدل لافعال حتى يلزم وجوب ابراز في جاءني رجلان وجاءوني رجال وجهل رجلاً ورجل بدلين بل مراده أنه يقدر في قولك رجل جاءني أن الاصل جاءني رجل على أن رجلاً بدل لافعال ولا يلزم من تقديره ذلك في رجل جاءني القول بالبدلية بالفعل في جاءني رجل الذي أخر فيه المنكر لفظاً ومعنى حتى يلزم القول بالبدلية بالفعل وجوب ابراز في جاءني رجلان وجاءوني رجال أيضاً والحاصل أن الذي قاله السكاكي أنه في صورة تقديم المنكر يقدر أن المنكر مؤخر في

ص

الاصل وأنه فاعل معنى فقط بدل لفظاً في مثل رجل جاءني يقدر الاصل جاءني

رجل على أن رجلاً بدل لافعال وفي رجلان جاءني جاءني رجلان كذلك وفي رجلان جاءني جاءني رجلان كذلك كل ذلك على سبيل الاعتبار والتقدير ولا يلزم من ذلك القول بالبدلية بالفعل فيما أخر فيه المنكر لفظاً ومعنى بل هو عند التأخير بالفعل فاعل حقيقة وحينئذ ولا يلزم ابراز ضمير التثنية والجمع عند التأخير (قوله فيلزمه) أي السكاكي أو الوجه البعيد والمفرع عليه محذوف أي حيث جعل النكرة بدلاً من الضمير على تقدير تأخيرها فيلزمه ابراز الضمير أي استمرار ابرازه عند التأخير بالفعل في مثل الخ (قوله بدل) أي حقيقة (قوله لافعال) أي بل هو فاعل لان نفي النفي اثبات (قوله فانه) أي القول بالبدلية بالفعل عند التأخير (قوله فضلا عن فاضل) أي اتقى قول العاقل به زيادة عن نفي قول الفاضل (قوله يقدر أن الاصل الخ) أي فهذه الاصالة تقديرية كما يقدر الحال وحينئذ ولا يلزم منها وقوع تأخيرها على أنه فاعل معنى فقط بل بدل لفظاً (قوله يقدر أن الاصل جاءني رجال) أي ولا يلزم من كونه يقدر أن الاصل ذلك عند التقديم أنه يقال ذلك عند التأخير بل يقال جاءني رجال على أن رجال فاعل (قوله فليتنامل) انما

ثم قال وشرطه أن لا يمنع من التخصيص مانع كقولنا رجل جاء في أي لامرأة ولا رجلان دون قولهم شرأهرذاناب أما على التقدير الأول فلا يحتاج أن يراد للمهر شر لا خير وأما على الثاني فليكونه نابيا عن مكان استعماله

قال ذلك لأنه مجرد اعتبار لا أنه بالفعل اه نوبى (قوله ثم قال السكا كي الخ) ثم هنا للترتيب في الذكر والاختيار أى ثم بعد ما تقدم عن السكا كي أخبرك بأن السكا كي قال الخ وليست للترتيب الزمانى وأن القول الثانى بعد الأول في الزمان لان فوز السكا كي اذا لم يمنع مانع متصل ببيان التخصيص والاستثناء اه عبد الحكيم (قوله من هذا الباب) أى اب وأسرؤا النجوى وقوله واعتبار التقديم الخ من عطف السبب على السبب (قوله أن لا يمنع الخ) هذا توطئة لبيان انتفاء (٤١١) التخصيص في قولهم شرأهرذاناب وبيان وجه

التوفيقى والا فكون التخصيص مشروطا بعدم المانع منه أمر جلى لا يحتاج لبيان (قوله مانع) هو انتفاء فائدة القصر من رد اعتقاد المخاطب في قيد الحكم مع تسليم أصله اه أطول (قوله كقولك رجل جاء في) أى فانه ليس فيه مانع من التخصيص فهو مثل للنفي (قوله شرأهرذاناب) المهرير صوت السكا كي عند عجزه عن دفع ما يؤديه أى شر جعل السكا كي ذا التاب مهرا أى مصونا ومفزعاً (قوله لان للمهر) أى الأثر المفزع للسكا كي والموجب لنصويته لا يكون الاثرا لان حصول الخبر للسكا كي لا يهره ولا يغزعه وإذا كان كذلك فلا يتوهم أحد أن الأهرار يكون بالخبر حتى يرد عليه بالحصر لان نفى الشئ عن الشئ فرع عن امكان ثبوته له هذا حاصل كلامه وفيه نظر لان التخصيص

(ثم قال) السكا كي (وشرطه) أى وشرط كون المنكر من هذا الباب واعتبار التقديم والتأخير فيه (أن لا يمنع من التخصيص مانع كقولك رجل جاء في على مامر) أن معناه رجل جاء في لامرأة أولا رجلان (دون قولهم شرأهرذاناب) فان فيه مانعا من التخصيص (أما على التقدير الأول) يعنى تخصيص الجنس (فلا يحتاج أن يراد للمهر شر لا خير) لان المهر لا يكون الاثرا (وأما على التقدير الثانى) يعنى تخصيص الواحد (فلنزه عن مظان استعماله) أى لنزبه تخصيص الواحد عن مواضع استعمال هذا الابتداء المفيد للتخصيص والمعرف والمنكر فيه سواء فليتأمل \* ثم لما اقتضى جعل المنكر عند الابتداء به منخرطاً في سلك ما يكون مقدما عن الفاعلية العنوية كون كل منكر مخبر عنه بالفعل للتخصيص وعند السكا كي أن بعض الجزئيات منه خارجة عن ذلك لمانع أشار الى تقييد السكا كي بنفي المانع بقوله (ثم قال) أى السكا كي (وشرطه) أى وشرط كون المنكر للسند اليه الفعل مقدر التقديم عن الآخر الذى يكون على أنه فاعل معنى لافادة التخصيص (أن لا يمنع من التخصيص مانع) من معنى الكلام في مقام استعماله مثلا ولا لم يرتكب في ذلك الوجه البعيد لان الموجب له قصد التخصيص الصحيح للابتداء على ما سطر فيه من البحث وذلك (كقولك رجل جاء في على مامر) من أنه يجوز أن يكون اخصيص الجنس فيكون معناه رجل جاء في لامرأة أو افراد فيكون معناه رجل جاء في لارجلان مثلا فهذا المثال ونحوه لا مانع فيه من التخصيص (دون قولهم شرأهرذاناب) فان فيه مانعا من التخصيص (أما المانع من التخصيص على التقدير الأول) وهو ارادة تخصيص الجنس (ف) لانتفاء فادته لانه من كل عاقل فلا يردده أحد (لا يحتاج أن يراد للمهر) أى الحامل للسكا كي وهو ذو التاب على المهر (شر لا خير) اذ من المعلوم أنه لا يهره الا الشرودون الخير والحصر لا يكون اذ فيها يمكن فيه الانكار دون المعلوم اسكل أحد وفيه نظر لان التخصيص قد يكون في المنزل منزلة المجهول وقد يكون لغيره التاكيد (وأما المانع على التقدير الثانى) (ف) مقام استعماله اذ لا يستعمل هذا الكلام في مقام تخصيص الوحدة (لنزه) أى لارتفاع تخصيص الوحدة وبعده (عن مظان استعماله) أى عن مواضع استعمال هذا الكلام فانه لو استعمل فيه كان معناه المهر شر واحد لا شران فيكون كلاما مقتضيا للتأخر في اتخاذ الحذر من مهر السكا كي حيث كان شر او احد الا شرين وهذا الكلام أصله أن يستعمل للاخذ بالحزم في الحذر والتهيب للحفاظ فلا يستعمل في معنى

ص (ثم قال وشرطه أن لا يمنع من التخصيص مانع الخ) ش شرط السكا كي في افادته التخصيص أن لا يمنع مانع مثل جاء في رجل فان منع مانع لم يجز مناه قولهم شرأهرذاناب لا يمكن أن يكون للتخصيص

فديكون في المنزل منزلة المجهول وقد يكون لغيره التوكيد فاخصاص الشر بالهرير وان كان معلوما لكل أحد فيجوز أن ينزل منزلة المجهول ويستعمل فيه القصر وأنه استعمل فيه على سبيل التاكيد أولغلة المخاطب عن كون المهر لا يكون الاثرا بل يحتمل عنده أن يكون خيرا أيضا وقد يجاب بأن الأصل في التخصيص أن يكون فيما يمكن فيه الانكار واستعماله فيما ذكر خلاف الأصل فيه تأمل ان قلت كون المهر لا يكون الاثرا انما يقتضى عدم الاحتياج للتخصيص لا امتناعه كما ادعاه المصنفات الا لازم وان كان عدم الاحتياج فقط الآن مالا يحتاج له ممنع عند البلغاء الذين كلامهم موضوع الفن (قوله فلينبه) أى هذا التقدير عن مظان أى موارد استعماله

واذ قد صرح الأئمة بتخصيصه حيث تأولوه بما أهرذانا بالاشرف فالوجه تفضيح شأن الشر بتكبيره كما سبق هذا كلامه وهو مخالف لما ذكره الشيخ عبد القاهر لان ظاهر كلام الشيخ فيما يليه حرف النفي القطع بأنه يفيد التخصيص مضمرا كان أو مظهرا معرفا أو منكرا من غير شرط لكنه لم يخلل الا بالضمير وكلام السكاكي صريح في أنه لا يفيد الا اذا كان مضمرا أو منكرا بشرط تقدير التأخير في الأصل فنحو ما يزعم يفيد التخصيص على اطلاق قول الشيخ ولا يفيد على قول السكاكي ونحو ما أنا قلت يفيد على قول الشيخ مطلقا وعلى قول السكاكي بشرط وظاهر كلام الشيخ أن المعرف اذا لم يقع بعد النفي وخبره مثبت أو منفي فديفيد الاختصاص مضمرا كان أو مظهرا لكنه لم يخلل الا بالضمير وكلام السكاكي صريح في أنه لا يفيد الا بالضمير فنحو ما يزعم يفيد الاختصاص على اطلاق قول الشيخ ولا يفيد عند السكاكي

(قوله لانه لا يقصد الخ) وذلك لان هذا الكلام (١٣٤) انما قيل في مقام الحث على شدة الحرز لدفع هذا الشر والتحريض على قوة

الكلام لانه لا يقصد به أن المهر تر لا شران وهذا ظاهر (واذ قد صرح الأئمة بتخصيصه حيث تأولوه بما أهرذانا بالاشرف فالوجه) أي وجه الجمع بين قولهم بتخصيصه وقولنا بالمانع من التخصيص (تفطيع شأن الشر بتكبيره) أي جعل التكبير للتفطيع والتحويل ليكون المعنى شر عظيم فطبع أهرذانا بالشر حقير فيكون تخصيصا نوعيا

شر لا شرين ولو كان هذا المعنى مما يمكن أن يجعل لكن ليس مما يمكن أن يقصد لان الفرض جنس الشر الصادق بالقليل والكثير لا أفراده والا كان ذكر الفرد الواحد متفراغا عن الحدركا ذكرنا وهو ظاهر هذا اذا أريد هرة مخصوصة وهي هرة تكون عند رؤية الكلب ما يباديه على قرب ساحة أربابه وتكون مقدمة لنباحه وأما اذا أريد الهرة التي هي صوته لبرء أصابه واذا به نالته عند عجزه عن دفاعها كما قيل ان ذلك معناها لغة فالهلم بأنها شر باعتبار الكلب أمر ضروري فيكون المانع حينئذ كما تقدم في الوجه الأول وقد تقدم ما فيه وعلى كلا الاحتمالين فهو كلام يضرب مثلا لوجود دليل الشر ثم قال السكاكي (واذ قد صرح الأئمة) أي ولا جيل أن أئمة البيان صرحوا (بتخصيصه) أي بإفادته التخصيص (حيث تأولوه) أي بينوا مفاده (قوله لم ان معناه) (ما أهرذانا بالشر) فلا بد من إبداء وجه يقع به الجمع بين حكمنا بامتناع تخصيص الجنس والفرد فيه وحكمهم بوجود التخصيص بالتأويل السابق (والوجه) في ذلك (تفطيع شأن الشر) أي جعل شأن الشر مدولا على فطاعته وشناعته (بتكبيره) لان التكبير يفيد التعظيم والتحويل فاذا كان المراد وصف الشر بالمعظمة كان التقدير شر عظيم أهرذانا بالشر حقير فيكون في هذا الكلام التخصيص النوعي المستفاد من الوجه الصحيح لا ابتداء

لان التخصيص اما للفرد والجنس لا جائز أن يكون للجنس لانه يصير تقديره ما أهرذانا بالشر فيكون فيه نفي الا هرا عن الخير وذلك لا فائدة فيه فانه لا يصح أن ينفي الشيء عن الشيء حتى يصح انصافه به ولا جائز أن يكون للواحد لانه يصير المعنى ما أهرذانا بالشر واحد وذلك غير مقصود غير أن الأئمة قالوا ان التقديم في شر أهرذانا للاختصاص فليجمع بين الكلامين بأن يقال المراد نوع غريب من أنواع

الاعتناء بدفعه لعظمه وكون للشر شر لا شرين مما يوجب تساهل المخاطب في دفعه وقلة الاعتناء وحينئذ فلا يصلح قصده من ذلك الكلام (قوله) واذ قد صرح الأئمة الخ الطرف متعلق بمحذوف أي ولزم طلب وجه للتخصيص وقت تصريح الأئمة الخ حيث تأولوه أي لانهم تأولوه أي شر أهرذانا بالشر أي فسروه (قوله بما أهرذانا بالشر) أي ولا شك أن ما والا يفيد ان الاختصاص (قوله فالوجه) يجوز أن تكون الفاء للتفريع على متعلق الطرف الذي قدرناه أو انه أجرى اذ جرى ان لمرافقة اياه في الحركة والسكون وعدد الحروف فأدخل

الفاء في جوابه كما قالوا في قوله تعالى واذ لم يأ تأ بالشهداء فأولئك عند الله هم الكاذبون ومحصل ما في الشرح للقيام أن السكاكي ذكر أن في شر أهرذانا مانعا من التخصيص والنحويون تأولوا هذا الكلام بما أهرذانا بالشر ولا شك أن ما والا يفيد ان الاختصاص في الكلامين تناقض فأشار المصنف الى الجمع بين الكلامين بأن التخصيص الذي نقاه السكاكي تخصيص الجنس أو الفرد وما قاله النحاة تخصيص النوع فلا منافاة لعدم توارد النفي والایجاب على شيء واحد (قوله أي وجه الجمع الخ) في الحقيقة الوجه المطلوب انما هو لا فائدة المثال التخصيص وان كان يلزم ذلك الجمع بين الكلامين فقرر شيخنا العدوي (قوله) وقولنا بالمانع من التخصيص أي قول السكاكي ذلك لان قوله واذ قد صرح الخ من كلامه (قوله بتكبيره) أي بسبب تكبيره أي ان تفطيع شأن الشر وتعظيمه جاء من تكبيره أي من جعل تكبيره لتنظيم (قوله ليكون المعنى شر عظيم الخ) أي فيصيح قولهم ما أهرذانا بالشر أي الاشر فطبع أي عظيم لا شر حقير لان التقيد بالوصف نفي للحكم عما عداه كما هو طريقة بعض الأصوليين (قوله فيكون تخصيصا نوعيا) أي ليكون المخصص نوعا من الشر لا الجنس ولا الواحد

ثم فيما احتج به لما ذهب اليه نظر اذا الفاعل وتأكيده سواء في امتناع التقديم مادام الفاعل فاعلا والتأكيده كيدا

(قوله وللانح انما كان من تخصيص الخ) أي انما كان يمنع من تخصيص الجنس أو الواحد وحينئذ فلا منافاة بين قول السكاكي ان فيه مانعا من التخصيص وبين كلام القوم المفيد أن فيه تخصيصا لان كل واحدناظر لجهة فالقوم ناظر للتخصيص النوعي وهو الصحيح للابتداء وهو غير متوقف على تقدير التقديم من تأخير والسكاكي ناظر لتخصيص الجنس والفرد الذين لا سبيل لهما الاتقدير كون للسند اليه مؤخرا في الأصل ثم قدم قال العلامة اليقوي ولا يخفى ما في هذا الكلام من التحكم حيث ائتم تقدير التأخير في الأصل في تخصيص الجنس والفرد دون النوع فان اعتبار تقدير الوصف ليتحقق جواز (١٣٤) الابتداء مع التخصيص النوعي هو المعنى عن

تقدير التقديم فيه وتجاوز الابتداء فيها يمكن بتقدير الوصف أو الموصوف بأن يكون المعنى في الأفراد مثلا رجل واحد جاء في وفي الجنس مثلا واحد من جنس الرجال جاء في (قوله أي فيما ذهب اليه السكاكي) أي من مدعواه أن التقديم لا يفيد التخصيص الا اذا كان ذلك المقدم يجوز تقديره مؤخرا في الأصل على أنه فاعل معنى فقط وقدر بالفعل كونه في الأصل مؤخرا ومن أن رجل جاء في لاسبب للتخصيص فيه سوى تقدير كونه مؤخرا في الأصل ومن اتقاء تخصيص الجنس في شرأهرذاناب (قوله اذا الفاعل الانطى) أي كما في زيد قام وهذا رد لقوله التقديم يفيد الاختصاص أن جاز الخ فانه يفهم منه انه يجوز تقديم الفاعل المعنوي دون اللفظي (قوله

وللانع انما كان من تخصيص الجنس أو الواحد (وفيه) أي فيما ذهب اليه السكاكي (نظر اذا الفاعل اللفظي والمعنوي) كالنأ كيد والبدل (سواء في امتناع التقديم ما بقيا على حالهما) أي مادام الفاعل فاعلا والتابع تابعا بل امتناع تقديم التابع أولى

من غير حاجة الى تكافؤ تقدير التقديم والمانع انما كان من تخصيص الجنس والفرد الذين لا سبيل اليهما الا بتقدير التقديم ولا يخفى ما في هذا الكلام من التحكم في التزام تقدير التقديم فيه مادون النوعي فان اعتبار تقدير الوصف ليتحقق جواز الابتداء مع التخصيص الوصفي هو المعنى عن تقدير التقديم في النوعي دونهما فتجاوز الابتداء يمكن بتقدير الوصف أو الموصوف فيهما أيضا بأن يكون المعنى في الأفراد مثلا رجل واحد جاء في وفي الجنس مثلا واحد من جنس الرجال جاء في وسيا في ما يستلزم هذا المعنى في كلام المصنف ومع ذلك فلا يفيد ما ذكره توفيقا بين كلام السكاكي والأئمة فان حاصل كلامه بيان تخصيص يسوغ به الابتداء وعلى تقدير وجود معنى الحصر فيه فمن مفهوم الوصف الذي يكون مع التقديم والتأخير أيضا وكلام الأئمة صريح في أن تخصيصه تخصيص التقديم المطابق للحصر بما والا كما ذكر السكاكي حكاية عنهم فتأمل (وفيه) أي وفيما ذهب اليه السكاكي (نظر اذا الفاعل الانطى والمعنوي سواء) أي متساويان (في امتناع التقديم ما بقيا على حالهما) فان الفاعل المعنوي هو ما يكون تأكيده أو بدلا عند التأخير فيكون تابعا والتابع مادام تابعا كالفاعل مادام فاعلا بل امتناع التابع مادام تابعا أولى لان المراد بالتقديم هنا التقديم على العامل وتقديم الفاعل انما فيه التقديم على العامل فقط وتقديم التابع فيه التقديم على المتبوع وعلى العامل في المتبوع الذي هو في الحقيقة عامل في التابع فان

الشرأهرذاناب فيصح حينئذ ويمثل بعده هذا المثال لما قام معه مانع يمنعه من الاختصاص الانطى أو خارجي ص (وفيه نظر) شى كل ما سبق هو من كلام السكاكي وقد تضمن كلامه مخالفة عبد القاهر فان ظاهر كلام عبد القاهر فيما يلي حرف النفي الاختصاص بكل حال بخلاف السكاكي فانه يقتضى أنه لا يفيد الاضمر امقدر التأخير أو منكر افنحو ما ز يدقام بفيد التخصيص عند الشيخ لا عند السكاكي ونحو ما أناقت يفيد مطلقا على قول عبد القاهر وبشرط التقدير على رأى السكاكي فظاهر كلام الشيخ أن المعروف اذا لم يقع بعد النفي وخبره مثبت أو منفي قد يفيد الاختصاص مضرا كان أم مظهرا لكنه لم يمثل الا بالاضمر وكلام السكاكي مصرح بأنه لا يفيد الا الاضمر فنحو ما ز يدقام قد يفيد عند الشيخ لا عنده هذا كلام المصنف (قلت) وفيه نظر أما قوله ظاهر كلام الشيخ فيما يلي حرف النفي الاختصاص بكل حال فصحيح ثم يحتمل أن يصلح للتخصيص بلا قيد لانه موضوع للتخصيص حتى اذا استعمل في

كالنأ كيد والبدل) مثال للمعنى فالتأ كيدا في أنأقت والبدل كما في رجل جاء في (قوله سواء في امتناع التقديم) أي على العامل (قوله أولى) أي من امتناع تقديم الفاعل ووجه الأولوية أنه اذا قدم التابع بدون المتبوع الذى هو الفاعل فقد تقدم على متبوعه وعلى ما يمنع تقديم متبوعه عليه وهو الفعل فلا امتناعه جهتان بخلاف ما اذا قدم الفاعل فله جهة واحدة وهو تقديمه على عامله ولان التابع لا يجوز تقديمه اتفاقا مادام تابعا بخلاف الفاعل فقد أجاز بعض الكوفيين تقديمه ولان الفاعل اذا فسح عن الفاعلية وقدم بخلفه مضمره بخلاف التابع اذا قدم فانه لا يخلفه شىء واحتراز للمصنف بقوله ما بقيا على حالهما عما اذا فسحا ولم يبقيا على حالهما فانه لا امتناع في تقديمهما

(قوله فنجوز تقديم الخ) أي فنجوز السكاكي تقديم المعنوى مع بقاءه على التابعية دون اللفظي مع بقاءه على الفاعلية تحكـم هذا ما يقتضيه التفرع وكان الأولى للمصنف أن يقول فامتناع تقديم الفاعل اللفظي دون المعنوى تحكـم ليناسب قوله سواء في امتناع التقديم إذا مرعى استواءهما في الامتناع ولو قال (٤١٤) سواء في تجوز الفسخ فنجوز الخ لكان مناسباً أيضاً وتوضيح ذلك أنه يؤخذ

(فنجوز تقديم المعنوى دون اللفظي تحكـم) وكذا تجوز الفسخ في التابع دون الفاعل تحكـم لان امتناع تقديم الفاعل انما هو عند كونه فاعلاً والا فلا امتناع في أن يقال في نحو زيد قام انه كان في الاصل قام زيد فقدم زيد

كان أولى بالمنع فذاك وان لم يكن أولى فهما متساويان في المنع (فنجوز تقديم المعنوى دون اللفظي تحكـم) أي حكم بلاموجب وترجيح بلامرجح وهو محمول وان أراد أن التركيبية تبرهه أن الاصل التأخير فرضاً لا وقوعاً فلا مانع من اعتباره في اللفظي أيضاً هذا اذا كان يقدم على أن يبقى على اعرابه مؤخراً ككونه بدلاً أو توكيداً أو يكون معنى تقديم الفاعل تقديمه فاعلاً وان أراد أن التابع يجوز تقديمه

غيره كان مجازاً كما يشعر به قوله قد استعمله للتقليل والباو يحتمل أن يراد به حقيقة في التخصيص حيث ورد وأما ما يشعر به قدم من عدم اللزوم فهو عائد الى التقديم الى افاضة الاختصاص معناه أنه قد يقدم وقد لا يقدم واذا قدم كان تقديمه مفيد الاختصاص أبداً لا مجازاً وهذا أظهر ويشهد له ما سألتى وقوله ان ظاهر كلام الشيخ أن العلم في المذهب هو وخبره قديفيد الاختصاص وقديفيد التقوية صحيح ثم يحتمل أن يراد أن ذلك يستعمل تارة للاختصاص وأخرى للتقوية مطلقاً، يحتمل وهو ظاهر كلامه أنه ان قصد الرد على من زعم انفراد غيره أو مشاركته كان للاختصاص جزماً والا كان للتقوية جزماً وقوله ان ظاهر كلام عبد القاهر في المرفة المذهب اذا كان خبره منفيماً أنه قديفيد الاختصاص فيه نظر لان الشيخ قال في المذهب هو وخبره انه قديفيد الاختصاص وقديفيد التقوية ثم قال وكذا اذا كان الفعل منفيماً مثل أنت لا تكذب فإنه أشد لنفي الكذب من قولك لا تكذب ومن قولك لا تكذب أنت لانه لتأكيـد المحكوم عليه لا الحكم وعليه قوله تعالى والذين هم برهم لا يشركون اه فهو كالصريح في أن قوله وكذا الخبر المنفي يعود الى أنه يقدم للتقوية لأنه يكون كالثبت فتارة للاختصاص وتارة للتقوية وان كان الذي يظهر من جهة المعنى أنه لا فرق وأما ما نقله المصنف عن السكاكي ففيه أيضاً نظر فان السكاكي لا ينفي الاختصاص عن نحو زيد قام بل يبعده ويقول الغالب عليه ارادة التقوية فقط والطبيعي تبع المصنف فقل عن السكاكي أن هذا لا يحتمل التخصيص أصلاً ذكره في سورة الرد وكذلك في جانب النفي أطاق أنه اذاولى المسند اليه حرف النفي أفاد التخصيص ولم يفرق بين معرفة ونسكرة ولا بين مضمهر ومظهر وان كان انما مثل بالضمير كما فعل الجرجاني غير أن الفرق الذي فرق به بين الظاهر والضمير والمعرفة والنسكرة يقتضى هذا الفرق ولذلك تكلم المصنف معه فأورد عليه أن الساعل اللفظي والمعنوى سواء في امتناع التقديم كما يمنع زيدا قام على أن يكون زيدا فاعلاً يمنع أن تقت على أن يكون أنا تأكيـد كلاًهما مادامافا لاوتاً كيداً تمنع التقديم فان خرجا من ذلك جاز تقديم كل منهما فنجوز تقديم أحدهما دون الآخر ترجيح من غير مرجح (قلت) للسكاكي أن يفرق بأن الفاعل المعنوى اذا قدم لا يبقى الفعل بلا فاعل ولا يتغير عن حاله بخلاف زيد قام اذا قدم بقي الفعل بلا فاعل فاحتاج الى ضمير

من قول السكاكي ان جاز تأخير في الأصل على أنه فاعل معنى فقط جواز تقديم الفاعل المعنوى وهو التابع ويؤخذ من قول المصنف على لسان السكاكي أولم يجوز كافى زيد قام امتناع تقديم الفاعل اللفظي فيقال له الفاعل للمعنوى واللفظي سبيان في امتناع التقديم ما بقيا على حالهما رسيان في جوازه ان فسحا ولم يبقيا على حالهما فالحكم بجواز تقديم المعنوى و بامتناع تقديم اللفظي هذا تحكـم (قوله تحكـم) أي بل فيه ترجيح المرجوح على ما أفاده الشارح بقوله فلا امتناع الخ (قوله وكذا تجوز الفسخ في التابع) أي عن التابعية وقوله دون الفاعل أي عن الفاعلية وهذا رد لما يقال جواباً عن السكاكي وحاصله أنه انما جاز تقديم الفاعل المعنوى لان المعنوى لو أخر كان تابعا بدلاً أو تأكيـداً والتابع يجوز فسحه عن التبعية فلذا قدم

كفى جرد قטיפه وأخلاق ثياب والمؤمن العائذات الطير فان الاصل قمايغه جرداء أي مجرودة بمعنى بالية أو سلخاء لا وبر فيها و ثياب أخلاق والمؤمن الطير العائذات فقدمت الهمزة على موصوفها وأضيفت اليه بخلاف الفاعل اللفظي فانه لا يجوز فسحه عن الفاعلية فلم يقدم وحاصل الرد أن تجوز الفسخ في التابع دون الفاعل اللفظي تحكـم بل كل منهما يجوز فيه الفسخ والتقديم لان الفاعلية غير لازمة لذات الفاعل كالتبعية (قوله والا فلا امتناع) أي والا نقل ان امتناع تقديم الفاعل انما هو عند كونه فاعلاً بل قلنا بالمنع مطلقاً فلا يصح لانه لا امتناع في أن يقال الخ



(قوله وجعل مبتدأ) أى وجعل ضميره فاعلا بدله وهذا مثال لتقديم الفاعل بعد انسلخه عن الفاعلية وقوله كما يقال الخ مثال لما اذا قدم التابع بعد انسلخه عن التبعية (قوله وامتناع تقديم الخ) هذا رد لما يقال جوابا عن السكاكى وحاصل ذلك الجواب قولكم ان تجوز التقديم في المعنوى دون الفاعل اللفظى تحكم ممنوع لان التابع يجوز تقديمه باقيا على تبعيته بل هو واقع كافي قوله ألا يا نخلة من ذات عرق \* عليك ورحمة الله السلام

فان قوله ورحمة الله عطف على اللام فقد قدم التابع على المتبوع باقيا على تبعيته في العطف فيقاس عليه التوكيد والبديل اذ لافرق بخلاف الفاعل اللفظى فلا يجوز تقديمه على أنه فاعل لقول بالتحكم مردود وحاصل ما أشار له الشارح من رد هذا الجواب أن النحاة أجمعوا على امتناع تقديم التابع مادام تابعا باقى الاختيار وما وقع في هذا البيت فهو ضرورة وحينئذ فمنع امتناع تقديم التابع مادام تابعا مكابرة أى عناد ودعوى بلا دليل (قوله الا فى العطف فى ضرورة الشعر) أى كما فى البيت السابق فى أنه قد قدم التوكيد أيضا للضرورة كقوله بنيت بها قبل الحاق بليلة \* فكان محافا كله ذلك الشعر

فان كاه توكيد للشعر وقد قدم عليه ولعل الشارح أسقط ذلك لاحتمال التأويل في ذلك البيت بعد ثبوت كونه مما يشهد به بجعل كله تأكيدا للضمير المستتر في كان العائد على الشعر وهو وان لم يتقدم له ذكر لكن (١٥٤) يدل عليه قوله قبل الحاق فقد تقدم مرجعه حكما وقوله ذلك الشعر

بدل من ذلك الضمير وتفسير

له وانما فلنا بعد ثبوت الخ

لان هذا البيت من جملة

أبيات تنسب للعالي هجوا

في امرأة عجوز تزوجها

غارة لها رآها حملا ثم

انكشفت سواها بعد

التزوج وهو غير عربى

وأولها

عجوز تمت أن تكون فتية

وقد يبس الجنبان واحدوب

الظهر

تروح الى العطار تبنى شبابها

وهل يصلح العطار ما أفسد

الدهر

وجعل مبتدأ كما يقال في جرد قطيفة ان جردا كان في الاصل صفة فقدم وجعل مضافا وامتناع تقديم التابع حال كونه تابعا اجمع عليه النحاة الا فى العطف في ضرورة الشعر فمنع هذا مكابرة والقول بأنه في حالة تقديم الفاعل لجعل مبتدأ يلزم خلو الفاعل عن العامل وهو محال

مفسوخ التابعية بأن يصير مبتدأ فتجوز الفسخ فيه دون تجوز في العامل بأن يكون هو حال التقديم مبتدأ لا تابعا كما كان حال التأخير تحكم أيضا اذا ما منع من أن يدعى أن أصل زيد قام زيد فقدم فصار مبتدأ كما قيل في سجن عمامة ان أصل سجن التعتية فقدم فصار مضافا مبتدأ أو غيره وانما فلنا بالاولوية في المنع في التابع لان ثبوت انقضاء الاجماع على منع تقديم التابع غير المعطوف محقق ولم يحقق ثبوته في العامل لان الكوفيين صرحوا بجوازه كذا قيل لكن يجب تقييده بتقدم التابع حتى على عامل المتبوع وأما بدون التقديم على العامل بل على المتبوع فقط فقد حكي في البديل والتأكيد كما وقع في العطف ضرورة فتدبره ومن اقتصر لترجيح المنع في تقديم الفاعل على المنع في تقديم التابع بأن التقديم في الفاعل عن الفعل ملزوم لخلو الفعل حالة التقديم عن الضمير وهو محال بخلاف التابع فليس في تقديمه الخلو عما يستحيل الخلو عنه كما في تقديم الفاعل لاعتباره المحض وتقديره المفروض لان الاعتبارات الوهمية المحضة لا تجري في الاحكام

وأجيب عنه بأن الفاعل المعنوى له جهتان جهة التبعية وجهة الفاعلية المعنوية فيقدم باعتبار احدى الجهتين دون الاخرى وفيه نظر لان الفاعل اللفظى له جهتان فاعلية معنوية ولفظية فقدم باحدهما

وما غرنى الا الحضاب بكفها \* وكحل بعينها وأثوابها الصفر

بنيت بها قبل الحاق الخ في شئ آخر وهو أن أبا حيان ذكر في الارشاف أن بدل البعض والاشتغال بتقديم نحواً كالتكثير والاشتغال بأعجبني حسنه زيد لكن الاحسن الاضافة نحواً كالتكثير والاشتغال بأعجبني حسن زيد وهذا وارد على الشارح اللهم الا أن يكون الشارح لا يسم ذلك أو أن الاجماع الذى ذكره الشارح كافي المطول في التقديم على المتبوع والعامل جميعا وهو ما لم يقل به أحد في السعة لافى التوكيد ولا فى البديل وأما تقديمها على المتبوع فقد حكي فالحاصل أن قول الشارح ما أجمع عليه النحاة يجب أن يقيد بما اذا تقدم التابع على كل من المتبوع وعامله وأما التقديم على المتبوع فقط دون عامله فقد حكي في البديل والتوكيد وهو غير عربى (قوله والقول بأنه الخ) أى والقول فى نفي التحكيم بأنه الخ وهذا رد الجواب عن التحكم من طرف السكاكى وحاصل ذلك الجواب أن قولكم تجوز التقديم في المعنوى دون اللفظى تحكم ممنوع وذلك لان المعنوى في الاصل تابع وتقديم التابع لجعل مبتدأ لا يلزم عليه محذور اذ غاية ما يلزم عليه خلو المتبوع من تابع وهذا لا ضرر فيه فلذا قيل بجواز تقديمه بخلاف الفاعل اللفظى فان تقديمه لجعل مبتدأ يلزم عليه خلو الفعل من الفاعل في اللحظة انى وقع فيها التحويل وهو محال ويلزم عليه أيضا الاخلال بالجملة وخروجها عن كونها جملة فلذا قيل بامتناع تقديمه ففرق بين الأمرين وحينئذ فلا تحكم

ثم لانسلم انتفاء التخصيص في صورة النكر لولا تقدير أنه كان في الاصل مؤخرًا فقدم لجواز حصول التخصيص فيها بالتهويل كما ذكر وغير التهويل

(قوله بخلاف الخلو عن التابع) أي فليس محالا (قوله فاسد) خبر القول أي ان هذا القول باعتبار ما تضمنه من الفرق فاسد لان هذا الخلو غير محال حتى يحسن الفرق اه سم وعلى هذا القول الشارح لان هذا أي الفسخ من كونه فاعلا في الاصل ومبتدأ الآن الا لازم عليه الخلو المذكور اعتبار محض أي اعتبار وهي محض لا بحسب الواقع وحينئذ فلا يضر ذلك الخلو لانه ليس أمرا تحقيقيا والمضمر انما هو خلو الفعل عن الماعل في التركيب اللفظي ويحتمل وهو المتبادر ان هذا القول فاسد باعتبار ما تضمنه من الفرق وذلك لان خلو الفعل عن الفاعل حالة التحويل باعتبار محض غير لازم اذ يمكن ان دفعه باعتبار أن الضمير مفاقر لا اعتبار الفسخ فلم يخل الفعل عن فاعل في لحظة من اللحظات وحينئذ فلا فرق بين التابع وبين الفاعل اللفظي في جواز الفسخ فيها (قوله ثم لانسلم الخ) عطف على مدخول اذ بحسب المعنى كأنه قيل وفيه نظر اذ لانسلم جواز تقديم الفاعل المعنوي ثم لانسلم انتفاء الخ كذا في الفعري وهذا منع لقول السكاكي للابتداء في التخصيص اذ لا سبب له سواء (قوله لولا تقدير التقديم) الاولى لولا تقدير التأخير اذ المقدر التأخير لا التقديم والجواب أن المراد بالتقديم ما هو متبادر منه وهو (٤١٦) ما يكون في الاصل وخبر انهم قدم ولا شك أن فرض هذا التقديم انما هو لفرض التأخير

بخلاف الخلو عن التابع فاسد لان هذا اعتبار محض (ثم لانسلم انتفاء التخصيص) في نحو رجل جاءني (لولا تقدير التقديم لحصوله) أي التخصيص (بغيره) أي بغير تقدير التقديم كما ذكره السكاكي من التهويل وغيره كالتحقير والتكثير وانتقيل السكاكي وان لم يصرح بأن لا سبب للتخصيص سواء لكن لزم ذلك من كلامه حيث قال انما يرتكب ذلك الوجه البعيد عند النكر العربية البنية على القواعد الاستقرائية اللفظية دون الاعتبارات الوهمية فيدعى أن امتناع خلو الفعل عن الفاعل انما هو عند التركيب اللفظي والخلو في هذه الحالة غير لازم لان عند التقدير الوهمي فانه لا يناسب الاحكام على أنا لانسلم الخلو لحاظ ما بل في لحظة التحويل يحصل وجود الضمير كما في لحظة وجود الممكن عند انتفاء عدمه ان كنا ننزل لهذه الاعتبارات فلا يرجع على مثل هذا المقال (ثم لانسلم انتفاء التخصيص) الموقوف على جواز الابتداء عند السكاكي في نحو رجل جاءني (لولا تقدير التقديم) عن رتبة الفاعلية المعنوية حتى يرتكب ذلك الوجه البعيد في الابتداء بالنكرة وانما نسلم (لحصوله) أي حصول التخصيص (بغيره) أي بغير تقدير التقديم عن الفاعلية المعنوية (كما ذكره) السكاكي في بيان وجه دون الاخرى ثم قال المصنف ثم لانسلم انتفاء التخصيص لولا تقدير التقديم أي في رجل قام لجواز أن يكون المسوغ للابتداء بالنكرة التقوية كما ذكره السكاكي في شرأه رذائب على رأيه قلت وجوابه

أفاده عبد الحكيم (قوله لولا تقدير التقديم) جواب لولا محذوف دل عليه ما قبله أي لولا تقدير التقديم لاتنى التخصيص (قوله لحصوله بغيره) سند لمنع ولا يخفى أن سند المنع انما يؤتى به بنحو لجواز كذا ولا يجزم فيه بشئ والاصار السانع مدعيا وزم الغصب (قوله كما ذكره السكاكي) أي في كتابه في قوله شرأه رذائب وقوله من التهويل بيان للتفسير

أي وحيث كان التخصيص يحصل بهذه الأمور كما يحصل بتقدير التقديم فيجوز أن يقال ان رجل جاءني فيه تخصيص باعتبار التهويل أي التعظيم أو التحقير لا باعتبار التقديم وحينئذ فلقول بانتفاء التخصيص فيه لولا اعتبار التقديم لا يسلم وقد يجاب بأن مراد السكاكي بقوله لولا اعتبار التقديم فيه لاتنى عنه التخصيص مخصوص لا يحصل بدون اعتبار التقديم وهو تخصيص الجنس أي رجل لا امرأة أو الواحد أي لارجلان والتخصيص بهذا المعنى يتوقف على هذا الاعتبار البعيد ولا يحصل بغيره كتقدير النوعية أو التعظيم أو التحقير أو غير ذلك ان قيل هذا الجواب ينافية ما تقدم من أن الاحتياج الى التخصيص انما هو لصحة الابتداء بالنكرة فانه يدل دلالة ظاهرة على أن المراد مطلق التخصيص لان صحة الابتداء لاتوقف على تخصيص الجنس أو الواحد بل على التخصيص بوجه ما ولو بتقدير النوعية أو غيرهما فالجواب أن المراد من قوله فيما تقدم الاحتياج الى التخصيص انما هو لصحة الابتداء أي مع كون الفرض والمطلوب تخصيص الجنس أو الواحد وهو يتوقف على ذلك الاعتبار لعدم حصول المطلوب مع مطلق التخصيص اه سم (قوله سواء) أي سوى تقدير التقديم (قوله لكن يزم ذلك من كلامه) أي فقول المصنف فيما سبق نقلا عن السكاكي اذ لا سبب له سواء باعتبار ما لزم من كلام السكاكي وليس نقولا عليه بما لم يقل وهذا إشارة لجواب اعتراض على المصنف يعلم تقريره مما قلناه (قوله حيث قال) أي لانه قال (قوله انما يرتكب ذلك الوجه البعيد) أي تقدير كونه مؤخرًا في الاصل على أنه فاعل معنى ثم قدم

(قوله لغوات شرط الابتداء) أى بالنكرة وذلك الشرط هو التخصيص أى لغواته عند عدم ارتكاب هذا الوجه البعيد فان هذا يفهم منه أنه لا سبب للتخصيص في النكر سواء وعلم بما قاله هنا وبما قاله الشارح عنه سابقا من أن التخصيص يكون بغيره أنه قد وقع في كلام السكاكى تناقض لكن باعتبار الجواب السابق عنه يندفع ذلك التناقض (قوله ومن العجائب) من هنا الى قوله فافهم يوجد في بعض النسخ دون بعض ولعله في الأصل حاشية لا من أصل الشارح اهـ يس (قوله ومن العجائب الخ) لا يخفى أن الذى من العجائب هو زعم بعضهم أنه عند السكاكى بدل الخ لأن السكاكى إنما ارتكب ذلك الوجه البعيد فإذ كر لما ذكر فكان حق العبارة أن يقال ومن العجائب زعم بعضهم أن المنكر في مثل رجل جاء في بدل مقدم عند السكاكى لا مبتدأ وأن الجملة فعلية لا اسمية مع أن السكاكى مصرح بأنه مبتدأ حيث قال إنما ارتكبت ذلك الوجه البعيد لئلا يكون الابتداء (٤١٧) نكرة محضة وقد يجاب بأن قوله وبعضهم يقرأ

بالنصب عطفًا على السكاكى ويجعل الذى من العجائب هو المجموع والحاصل أن ذلك البعض يقول ان المنكر في مثل رجل جاء في بدل مقدم عند السكاكى لا مبتدأ والجملة فعلية مع أنه عند السكاكى مبتدأ والجملة اسمية لان السكاكى نفسه قال إنما ارتكبت هذا الوجه البعيد لئلا يكون الابتداء نكرة فقد نسب هذا الفاعل للسكاكى شيئًا لم يقل به (قوله نكرة محضة) أى خالية عن السوغ (قوله) ويتمسك في ذلك) أى ويستدل على ذلك القول (قوله من كلام السكاكى) صفة لتلويحات أى يتمسك بإشارات من كلام السكاكى بعيدة من جهات قوله ان جاز تقدير كونه مؤخرافى الأصل على أنه فاعل معنى

لغوات شرط الابتداء ومن العجائب أن السكاكى إنما ارتكب في مثل رجل جاء في ذلك الوجه البعيد لئلا يكون الابتداء نكرة محضة وبعضهم يزعم أنه عند السكاكى بدل مقدم لا مبتدأ وأن الجملة فعلية لا اسمية ويتمسك في ذلك بتلويحات بعيدة من كلام السكاكى وبما وقع من السهو للشارح العلامة في مثل زيد قام وعمر وقعد أن الرفع محتمل أن يكون فاعلا مقدما أو بدلا مقدما ولا يلتفت الى قصر بحثهم بامتناع تقديم التوابع

الخصوص في قولهم شرأهرا ذئاب من التهويل والتفطيع ومثله التحقير والتكثير والتقليل فإذا كان التخصيص يحصل بتقدير الوصف ليصير التخصيص نوعيا ويكتفى في حجة الابتداء بمثله يتصور في تخصيص الجنس والواحد كما تقدم فيكفى ذلك عن ارتكاب ذلك الوجه البعيد في المنكر ثم ان ارتكاب التخصيص بالوجه المذكور ان لم يحمل عليه الا التوصل للابتداء بالنكرة فمعلوم بالضرورة امكانه بوجود فائدة ما ولولم تسكن من طريق التخصيص أصلا ومع ذلك فالتخصيص اعتبار زائد على أصل المراد يجب في مقامه بعد حجة الابتداء الذى هو أصل المراد وعلى تقدير تسليم كون المقام قد يقتضى ابتداء بالنكرة مفتقرا الى وسيلة بالخصوص فهو أمر جزئى لا تجب رعايته دائما ومع ذلك فطابق الخصوص يحصل بالتقدير التقديم كاذكرنا ثم ليت شعري لو افتقر الى الابتداء بالنكرة مع حصر الوسيلة اليه في التخصيص الحصرى فلا شئ أوقف على تقدير التقديم عن الفاعلية المعنوية حتى يرتكب فيه ما ذكر فان من حجة ما يحصل به تقدير العطف ولذلك كان من العجائب أن السكاكى ارتكب ذلك الوجه البعيد للابتداء بالنكرة وأعجب من هذا أن بعضهم بعد تصريح السكاكى بما يؤخذ من كلامه أن لا سبب للتخصيص سوى تقدير التقديم والتخصيص يفتقر اليه للابتداء بالنكرة يفهم مذهب السكاكى فى محور رجل جاء في على أن رجلا بدل مقدم لا مبتدأ وأن الجملة فعلية قدم فيها البديل ويتمسك في ذلك بإشارات بعيدة على ما ذكر من كلام السكاكى وبما وقع من السهو للشارح المفتاح في نظير هذا من الكلام الذى تقدم فيه العرف بخبراعنه بالفعل كز بد قام وعمر وقعد (١) فانه فيه احتمال كون زيد وعمر و بدلا مقدما والمبدل منه ضمير مستتر في الفعل كما أبدل من واو وأب والنجوى ولم

ان ارادة الاتهام لا تطرد كما أنه ليس في كل صفة يتأتى القطع للدح كائنص عليه سببويه

(٥٣ - شروح التلخيص - أول) فقط وقد رفق ذلك البعض في هذا الكلام إشارة الى أن الرفع بدل وأن الجملة فعلية ووجه البعد أن هذا الكلام إنما يفهم أنه أمر تقديرى لأنه بدل حقيقة مقدم (قوله وبما وقع) أى ويتمسك بما وقع أى ان ذلك البعض تمسك بالتلويحات البعيدة وبسهو الشارح العلامة وترك تصريح السكاكى بقوله لئلا يكون الابتداء نكرة محضة فانه مصرح في كون المقدم مبتدأ وأن الجملة اسمية والمراد بالشارح العلامة القطب الشيرازى شارح المفتاح ومحل التمسك قوله أو بدلا مقدما (قوله أن الرفع) أى من أن الرفع وهو بيان لما وقع (قوله يحتمل أن يكون فاعلا مقدما) قد وقع هذا الكلام من الشارح العلامة على وجه السهو فلا يعارض قوله إلا أن الفاعل هو الذى لا يتقدم بوجه (قوله ولا يلتفت) أى ذلك الزاعم وهذا عطف على قوله يزعم أى يزعم ويتمسك بما ذكر ولا يلتفت الخ (١) قوله فانه فيه احتمال الخ المناسب فانه طرق فيه احتمال الخ كما يظهر كتبه مصححه

حتى قول الشارح العلامة في هذا المقام ان الفاعل هو الذي لا يتقدم بوجه وأما التوابع فتحتمل التقديم على طريق الفسخ وهو أن يفسخ كونه تابعا ويقدم وأما على طريق الفسخ فيمتنع تقديمها أيضا لاستحالة تقديم التابع على المتبوع من حيث هو تابع فافهم (ثم لانسلم)

يلفت ذلك الفاهم لهذا الخطأ الى تصريح الذخيرين بمنع تقديم التابع مادام تابعا ولا نلت الى تصريح الشارح المذكور بنقيض ما طرق من الاحتمال حيث قال تقديم التابع منسوخ التبعية يمكن كما في جرد قطيفة وتقديم الفاعل منسوخا لا يجوز بلا نسخ وأما تقديم التابع وهو على حاله فلا يجوز قطعا لاستحالة تقديم التابع من حيث هو تابع على متبوعه يعني لان الغرض حينئذ كونه تابعا وتقديمه يزيل التبعية ويصير في حكم المتبوع وكون الشيء تابعا في حكم المتبوع بالتقديم متدافعا وقد علمت ما في قول الشارح بمنع تقديم الفاعل منسوخا دون التابع من التحكم فليتأمل (ثم لانسلم)

ثم قال المصنف ولا نسلم أنه يمنع أن يقال لله شر لا خير وأجيب عنه بأن نسبة الاضرار الى الخير اذا استعملت مجازا ففيه عنه كذلك وفيه نظر وقد ظهر بما ذكرناه أن المسند اليه أقسام أحدها نكرة وليت حرف النفي فيفيد الاختصاص عند الجميع بكل حال الثاني ضمير ولى حرف النفي فيفيد الاختصاص دائما عن الجرجاني والمصنف بشرط تقديره مؤخر عند السكاكي الثالث اسم ظاهر ولى حرف النفي فيفيد الاختصاص دائما عند الجرجاني ولا يفيد أبدا عند السكاكي على ما نقله المصنف الرابع مثبت مضمرة والمسدغير منفي فيفيد الاختصاص تارة والتقوية أخرى عند الجميع الخامس مثبت نكرة فيفيد الاختصاص دائما عند الجرجاني والسكاكي والمصنف السادس معرفة وهو اسم ظاهر مثبت والمسدغير منفي فلا يفيد دائما الا التقوية عند السكاكي وعند الجرجاني والمصنف يفيد تارة دون أخرى السابع أن يكون مثبتا ظاهرا معرفة والمسدغير منفي فلا يفيد عندهما الا التقوية على مقتضى ما فهمنا عنه وعلى ما فهمه المصنف يكون عنده للتخصيص تارة وللتقوية أخرى الثامن مثبت والخبر منفي فلا يفيد الا التقوية عند الجرجاني على ظاهر عبارة التاخير في المنقولة عنه وعلى ظاهر عبارة الايضاح يفيد عنده التخصيص تارة والتقوية أخرى وعند السكاكي يفيد التخصيص تارة والتقوية أخرى التاسع مثبت نكرة والخبر منفي فيفيد التخصيص عند السكاكي وعند عبيد القاهر فلنرجع حينئذ الى عبارة المصنف فقوله عبد القاهر أى عبد القاهر قائل قد يقدم أى المسند اليه ليفيد تقديمه تخصيصه أى تخصيص المسند اليه بالمسدغير وقوله بالخبر القلي يدخل فيه الخبر الذي هو فعل مثل أمانت أو صفة مثل وما أنت علينا بعزيز وإنما أدخلنا الصفة لان الخبر اذا كان وصفا صدق عليه أنه فعل لانه يعمل عمل الفعل فان قلت قد قال المصنف فيما سبق ان ذلك مشروط بكون الخبر فعليا ورد به على قول السكاكي أنه لا تخصيص في فهم خفوف قلت ذلك وهم بلاشكال ويكفي في تليطه أنه مثل ههنا بقوله تعالى وما أنت علينا بعزيز وسيأتى في عبارة المصنف وقوله ان ولى حرف النفي قيد يخرج ما دللنا عليه فانه قد يفيد التخصيص وقد لا يفيد كما سيأتى ودخل في اطلاقه المسند اليه نكرة كان أم معرفة أم ظاهرا أم مضمرة كان المسند منفي أم مثبتا وان لم يمثل الابالضمير (قوله نحو ما نقلت هذا أى لم أقله مع أنه مقول) الأحسن التمثيل بقوله عليه الصلاة والسلام ما أنا حلتكم ولكن الله حلتكم ولك أن تقول أنا قلت يقتضى مجموع أمرين اثبات القول منه ونفيه عن غيره والنفي اذا ورد على مجموع الشئين كان أعم من نفيهما معا ونفي كل منهما فقط فنأين دل ما أنا قلت على نفي قوله واثبات قول غيره ويدل قول ما أنا قلت ليس مختصا بالقول وذلك صادق بقوله وقول غيره وبعدم قول واحد منهما

وبقول

(قوله حتى قال الخ) غاية في السهو والسهو في هذا من حيث تفرقه بين الفاعل والتابع وتحويزه الفسخ في الثاني دون الأول فهذا أيضا سهو ويحتمل أن يكون غاية في نصريحتهم فيكون محل الاستشهاد قوله وأما على طريقة الفسخ الخ (قوله وأما التوابع الخ) هو من جملة كلام الشارح العلامة (قوله فافهم) من كلام شارحنا أشار به للتناقض الواقع بين كلامي العلامة حيث قال أولا يحتمل أن يكون فاعلا مقدما وقال ثانيا ان الفاعل هو الذي لا يتقدم بوجه وحيث قال أولا بدلا مقدما وقال ثانيا وأما على طريقة الفسخ فيمتنع تقديمها فتأمل ومن المعلوم أن غاية النفي إما أعظم منه أو أدنى وهنا أعظم أى انه سها حتى أنه قال هذه المقالة الشنيعة وهي أن الفاعل لا يتقدم بوجه ما ولا شك أن هذا الكلام سهو منه ومخالف للصواب والصواب أن الفاعل مثل التابع قررره شيخنا المدوى (قوله ثم لانسلم الخ) هذا دلما ادعاه السكاكي من انتفاء

تخصيص الجنس في شرأه رذائنا

و يقول غيره فقط فمن أين تعين الثالث (قوله ولهذا لم يصح ما أنقلته ولا غيري) لقائل أن يقول ما الذي يمنع ذلك وإنما منعه فرع هذا الدعوى ولوسلمنا أنه يدل على قول غيره فمن المانع من أن يصرح بخلاف المفهوم فيصح هذا التركيب كأن قولك لا تضرب رجلا جاهلا يقتضى بالمفهوم اختصاص ذلك بالجاهل ويصح أن يصرح بخلافه فيقول لا تضرب عالما ولا جاهلا فهذا التعليل لا يصح والذي يظهر في تعليله بعدم تسليم أن ما أنقلته معناه أنا مختص بعدم القول أن قولك ولا غيري تقديره ولا غيري قال فيناقض منطوق ما قبله فإن معنى ما غيري قال اختصاص غيره بعدم القول وهو يناقض اختصاصه بالقول الذي هو دليل العطف عليه وإنما قلنا ذلك لأن الاتيان بلا مثله يفيد الحكم على كل فرد فإذا أثبت الاختصاص في كل منهما تناقضا كل ذلك على رأى الجرجاني الذهاب إلى أن يجوز بد قال يفيد الاختصاص وهذا يعلم أنه لا فرق في الامتناع بين ما أنقلته ولا غيري وما أنقلته ولا زيد ويعلم أيضا أنه لا يمنع أن تقول ما أنقلته وزيد فإن المعنى حينئذ أنا وزيد مختصان بعدم القول وأما ما أنقلته وغيري فلوجعلنا المراد أنا وغيري مختصان بعدم القول لزال الاختصاص (قوله ولأما أنا رأيت أحدا) قد تقدم الاعتراض عليه فيه (قوله والا) أى وإن لم يكن حرف النفي مع السند اليه فهو منقسم إلى قسمين فلو سلمنا أنه متى ولى السند اليه حرف النفي كان للتخصيص مطالقا (قوله رد على من زعم انفرد غيره به أو شاركته) فيه نظر فينبغي أن يكون للتخصيص حيث قصد الرد على مدعى الشاركة وللتنقية حيث قصد الرد على مدعى انفرد غيره إلا أن يقصد المبالغة في اثباته بالتخصيص الادعائي وهو قوله وقد بأتى تقوى الحكم نحو أنت لا تكذب فإنه أبلغ من لا تكذب ومن لا تكذب أنت فإن التأكيد فيه للمحكوم عليه لا الحكم والتأكيد في أنت لا تكذب بالحكم هذا يدل على أنه حيث جعله للتنقية لا يقدر فيه تقديم ولا تأخير كما صنع السكاكي وهذا يقتضى أن الفعل المثبت فيما نحن فيه لا يكون إلا للتخصيص كما إذا كان السند اليه منفيًا مثل ما أنقلته لأنه جعل احتمال التقديم للتخصيص والتنقية مشروطا بكون السند اليه منفيًا وهذا ما قدمت الوعد به عند ذكر الاحتمالين في ذلك هذا ظاهر العبارة لكنه قال في الايضاح ان عبارة الشيخ تقتضى أنه لا فرق بين نفي السند واثباته وقوله وإن نفي الفعل على منكر فأدأى أفاد ذلك البناء أو ذلك التقديم ثم يحتمل أن يكون التقدير وإن لم يدل حرف النفي فهو على قسمين تعريف وتنكير ويحتمل أن يقدر أن ولى حرف النفي وكان مبنيا على معرفة فيكون معطوفاً والاول أولى فإنه يقتضى أنه متى ولى السند اليه حرف النفي كان للتخصيص بكل حال كما نقله عنه في الايضاح والافان كان نكرة فكذلك والافان كان السند منفيًا فللتقوية والا فيحتمل وقوله أفاد تخصص الجنس أو الواحد يعنى أنه حالتيه ويتعين المقصود منهما بسؤال أو غيره (قوله ووافق السكاكي إلا أنه الخ) قد تقدم الكلام على أنه ليس كذلك ثم إذا مشينا على ما نقله عنه قال السكاكي لا يفرق بين تقدم النفي وتأخره بخلاف عبد القاهر فقد خالفه بغير ما ذكر (قوله إن جاز تقدير كونه في الاصل مؤخرًا فاعلامنى فقط) أى لا فظا فيخرج بذلك ما لو تأخر لكان فاعلا فظا مثل زيد قام أو لا يكون فاعلا فظا ولا معنى مثل زيد قام أبوه وخرج بقيد التأخر أنا قلت غير منوى التأخير نعم خرج من كلامه أن قولك أنا قام غلامى لا يفيد اختصاصا لأنه لو تأخر لما كان فاعلا معنويا وفيه نظر والظاهر أنه يفيد وكذلك أنت قام غلامك وهو قام غلامه (قوله وقدر) أى إن جاز كونه فاعلا وقدر ولا أى إن فقد شرط منهم ما ليس للاختصاص عنده جاز كونه كما مر في أنا قلت أم لم يجوز بد قام وقوله من باب وأمرنا النجوى الذين ظلموا هذا أحد الأقوال في الآية الكريمة ويعزى لسبويه والبريد والثاني للاخفش أنه فاعل والواو علامة على لغة أسكونى البراءة الثالث أن أسروا خبر والذين مبتدأ ويعزى للسكاكي الرابع أنه فاعل فعل محذوف أى يقول الذين ظلموا قاله النحاس الخامس لآبى البقاء

امتناع أن يراد المهر شر لاخير قال الشيخ عبد القاهر انما قدم شر لان المراد أن يعلم أن الذي أهرذنا ب هو من جنس الشر لا من جنس الخير فجري مجرى أن تقول رجل جاءني تريد أنه رجل لا امرأة وقول العلماء انه انما يصلح لأنه بمعنى ما أهرذنا ب الاشر بيان لذلك وهذا صريح في خلاف ما ذكره ثم قال السكاكي ويقرب من قبيل هو عرف

(قوله كيف وقد قال الخ) أي كيف يكون عنوعا والحال أن الشيخ الخ (قوله لا من جنس الخير) أي فقد نفى الاهرار عن الخير فيفيد ثبوت الاهرار له ولكن الحق مع السكاكي لان الحصر لا يكون الا لرد على متروهم لان الشيء انما ينفي اذا نوه ثبوته ومعلوم أن السكاكي اذا حصل له الخير لا يحصل منه اهرار فلا يتوهم (٢٠) ثبوت الاهرار منه وحينئذ فيجرح الحصر وقول بعضهم ان من عادة الكلب

أن يهردون أهله ويذب عنهم من يقصدهم بسوء فالهرير حينئذ لا جمل الخير اعني ايقاظ أهله مردود لان المتبادر من قولهم شر أهرذنا ب كون الشر بالنسبة الى ذلك الكلب فيكون الخير أيضا معتبرا بالنسبة اليه لا الى غيره كذا قرر شيخنا العدوي وفي عبد الحكيم التحقيق أن حجة القصر وعدمها مبنية على معنى الهرير فان كان معناه النباح الغير المعتاد فلا حجة له اذ من المعلوم عند العرب أنه من أمارات وقوع الشر وان كان معناه مطلق الصوت كما في مقدمة الزمخشري فهو قد يكون لخبر وقد يكون لشر فيصح القصر (قوله ثم قال الخ) عطف على قال الاول أو الثاني وكلمة ثم للترتيب في الذكر والاخبار والمعنى بعدما أخبرتك عن قول السكاكي

امتناع أن يراد المهر شر لاخير كيف وقد قال الشيخ عبد القاهر قدم شر لان المعنى ان الذي أهره من جنس الشر لا من جنس الخير (ثم قال) السكاكي (و يقرب من) قبيل (هو قام ز يدقائم

امتناع أن يراد المهر شر لاخير) الذي هو تخصيص الجنس فان الشيخ عبد القاهر وهو قدوة الفن صرح بذلك فقال ان المعنى ان المهر من جنس الشر لا من جنس الخير وذلك لان هذا الكلام اذا استعمل على ظاهره فلا مانع عقلا ولا قلا أن يكون مخاطب معتقدا لكون المهر خيرا باعتبار غير السكاكي فيقال له المهر شر لاخير أو ينزل منزلة الجاهل ويقصد مجرد التأكيد كما في سائر الاخبار بالمعلوم لفرض سوى التنزيل وان استعمل مضروبا مثلاً فيجوز أن يجهل مخاطب ويستفاد انتفاء الشر فيما قام دليله فيضرب له هذا الكلام مثلاً وهو ظاهر (ثم قال السكاكي) بعد تقرير التقوى في نحو هو قام لما فيه من الاسناد مرتين (و يقرب من) قول القائل (هو قام) الوصف الخبر به عن مبتدأ نحو (ز يدقائم

ان الذين مبتدأ خبره هل هذا المعنى يقولون هل هذا عباره الشيخ أبي حيان وفيه نظر لان هذا عباره عن حذف الخبر وبقاء معموله لا عن جعل هل هذا خبرا السادس أنه فاعل فعل مشتق مما سبق التقدير أسرها الذين ظلموا السابع أنه خبر مبتدأ محذوف أي هم الذين الثامن أنه منصوب على التثنية قاله الزجاج التاسع انه منصوب على اضمار أعني العاشر أنه محرور نعتا للناس من قوله تعالى اقرب للناس قاله الفراء وكثير من هذه التخارج تأتي في قوله تعالى ثم عموا وصدوا كثير منهم (قوله واستثنى النكر) أي قال انه يفيد الاختصاص واستثناؤه من كون ما ليس بفاعل معنوي مفيد للاختصاص فنحو رجل قام ليس بفاعل معنوي فقط اذ لو أخر كان فاعلا لفظيا لا معنويا ومع ذلك أفاد الاختصاص عنده وعدم كونه فاعلا معنويا فقط اما لكونه فاعلا لفظيا مثل رجل قام واما لانه لا يكون فاعلا لفظيا ولا معنى مثل رجل قام أبوه فلا يرد عليه فيه ما أوردناه عليه في القسم الاول نعم يرد عليه أن يقال هو يقول ان الاختصاص في رجل قام لانه يقدره مؤخرا بدلا فهو فاعل معنوي فقط فلا يصح الاستثناء (قوله لثلاثا ينتفى التخصيص اذ لا سبب له سواء) قد تقدم ما يرد عليه (قوله وشرطه) أي شرط افادة التقديم الاختصاص (أن لا يمنع مانع) عليه مؤاخذه لفظية لان عدم النافع ليس شرطا كما هو مقرر في علم الجدل (قوله لامتناع أن يراد المهر شر) تقدم ما عليه وقوله ثم لان سلم انتفاء التخصيص لولا تقدير التقديم أي في النكر والمضمر وغيرهما وقوله لحصوله بغيره كما ذكره أي من التهويل (قوله ويقرب من هو قام ز يدقائم

التقديم يفيد الاختصاص بشرطين أخبرتك عن قوله ويقرب الخ فلا يرد أن حديث القرب في المفتاح مقدم على حديث الاختصاص فلا وجه للكلمة ثم كذا في يس وفي عبد الحكيم ان ثم في جميع تلك المواضع لمجرد الترتيب في الذكر والتدرج في مدارج الارتقاء ولا ينافي أن يكون الثاني بعد الاول في الزمان بل ربما يكون مقدما كما في قوله إن من ساد ثم ساد أبوه \* ثم قد ساد قبل ذلك جده فلا يرد أن قوله ويقرب الخ مقدم على بيان التخصيص في كلام السكاكي وأما ما قيل ان ثم للترتيب في الاخبار فلا يفيده الطبع السليم اذ الفائدة في ذلك

في اعتبار تقوى الحكم زيد عارف وانما قلت يقرب دون ان أقول نظيره لانه لما لم يتفاوت في التسكيم والخطاب والنية في أنا عارف وأنت عارف وهو عارف أشبه الخالي عن الضمير

(قوله في التقوى) انما اقتصر عليه ولم يقل والتخصيص لفقد شرطه عنده في هذا المثال ونحوه وهو جواز تقدير كونه في الاصل مؤخرًا على أنه فاعل معنى فقط لانه لو أخرت من كونه مبتدأ عندهم بشرط في رفع الوصف الاسم الظاهر الاعتماد وفاعلا لفظا عندهم لم يشترط الاعتماد فهو نظير قوله زيد قام ومثله لا يفيد الا التقوى كما تقدم وحاصل ما أراده بقوله ويقرب الخ أن هو قام فيه تقوى من غير شبهة وزيد قائم فيه تقوى من غير شبهة عدمه فيكون قريباً منه في افادة التقوى ولو قال ويقرب من زيد قام زيد قائم لم يحتج الى قوله في التقوى لان زيد قام لا يشمل الا التقوى بخلاف هو قام فانه محتمل للتخصيص ان لوحظ انه كان مؤخرًا في الاصل على أنها تأكيد للضمير المستتر ومحتمل للتقوى ان لم يقدر مؤخرًا فان قلت لم قال من هو قام ولم يقل من زيد قام مع أنه المناسب لفظاً وهو ظاهر ومعنى لأنه نص في التقوى عنده فاعتبار القرب اليه أولى من اعتبار القرب الى ما هو محتمل للتخصيص أيضاً لانه (٤٣١) يوم ان زيد قام محتمل للتخصيص قلت انما

قال ذلك لان المذكور في كلام السكاكي قبل قوله ويقرب بيان التقوى في الضمير المتقدم أفاده عبد الحكيم (قوله مثل قام) صفة لمصدر محذوف أي تضمننا مثل تضمن قام له (قوله فبه) أي فبسبب تضمنه للضمير وقوله يحصل للحكم تقواي لتكرار الاسناد لان القيام مسند مرتين مرة لزيد ومرة للضمير (قوله وشبهه) في قوة التعليل لأحد الامرين اللذين تضمنهما قوله ويقرب وهو انحطاطه في التقوى عن هو قام كما ان قوله تضمنه تعليل للامر الآخر وهو ان فيه شيئاً من

في التقوى لتضمنه) أي لتضمن قائم (الضمير) مثل قام فيه يحصل للحكم تقوى (وشبهه) أي شبه السكاكي مثل قائم المتضمن للضمير (بالخالي عنه) أي عن الضمير (من جهة عدم تغييره في التسكيم والخطاب والنية) نحو أنا قائم وأنت قائم وهو قائم كما لا يتغير الخالي عن الضمير نحو أنا رجل وأنت رجل وهو رجل وهذا الاعتبار قال يقرب ولم يقل نظيره وفي بعض النسخ وشبهه بلفظ الاسم

في التقوى) أي في تقوى الحكم لما اشتمل على ضمير المبتدأ وقد أسند اليه فقيه الاسناد مرتين قال السكاكي وانما قلت يقرب ولم أقل هو كقوى التقوى لانه يشبه الخالي عن الضمير في أنه اذا أخبر به في التسكيم والخطاب والنية لا يختلف فيقال أنا قائم وهو قائم وأنت قائم كما نرجل وأنت رجل وهو رجل والفعل يختلف في استناده الى الضمير مع هذه الاحوال فلتحملة الضمير ثبت فيه مطلق التقوى كالفعل حالة الاخبار لما فيه من الاسناد مرتين ولشبهه بالخالي فيما ذكر كقرب من الفعل ولم يلحق درجته وهذا معنى قوله (لتضمنه الضمير وشبهه بالخالي عنه من جهة عدم تغييره في التسكيم والخطاب والنية) فقوله وشبهه مجرور بالعطف على مدخول اللام ليفيد علة عدم بلوغه درجة الفعل في التقوى كما قررنا وفي بعض النسخ وشبهه بشد الباء مفتوحة بصيغة الماضي وهو استئناف لبيان ما ذكر

في التقوى) يعني ان اسم الفاعل قريب من الفعل وهذا ما قدمنا الاشارة له ومعنى كلامه ان السكاكي قال ويقرب زيد قائم من هو قام في التقوى لان المبتدأ بوضعه يستدعي الخبر والضمير يصرفه وهذا الفسر موجود في الخبر وقال ولم أقل مثله لانه يشبه الخالي من الضمير من جهة انه لا يتغير بالتسكيم والخطاب والنية فعارت التقوى الحاصلة بالضمير الذي يصرفه للمبتدأ ضعيفة امدم ظهورها تقول زيد عارف وأنا عارف وأنت عارف

التقوى هذا على ضبط شبهه بصيغة الماضي كما هو ظاهر الشارح اما على ضبطه بصيغة الاسم فقوله وشبهه الخ تعليل لأحد الامرين السابق لافي قوة التعليل له (قوله مثل قائم) أي قائم وأمثاله (قوله بالخالي عنه) أي بالاسم الجامد الذي لا يتحمل ضميراً البتة (قوله من جهة عدم تغييره) الضمير لقائم (قوله وبهذا الاعتبار) أي وهو شبهه بالخالي قال ويقرب وحاصله ان قائم المتضمن للضمير له جهتان جهة يشبه بها الفعل وهي جهة تحمله للضمير وجهة يشبه بها الاسم الجامد وهي عدم تغييره في الحالات الثلاثة فكانه لا يضر فيه فبالجهة الاولى قرب من هو قام في تقوى الحكم وبالثانية بعد عنه فلم يكن نظيره فلاجل هذا جعله قريباً ولم يجعله نظيراً (قوله وفي بعض النسخ وشبهه بلفظ الاسم الخ) أنت خبير بأن هذا اللفظ لا يختلف حاله الرسمي على التقديرين فلا معنى لنسبة أحدهما لبعض النسخ والعروف عند الصنفين في مثل هذا ان يقال قوله وشبهه محتمل أن يكون بصيغة الفعل الماضي وأن يكون بلفظ الاسم اهـ يس وقد قال مراد الشارح وفي بعض النسخ وشبهه مضبوط بالقلم بلفظ الاسم وحيداً فلا اعتراض على الشارح كذا قرر شيخنا المددوي (قوله بلفظ الاسم) أي بفتح الشين المعجمة والباء الموحدة مصدر مضاف لفاعله بمعنى المماثلة لا بكسر الشين وسكون الباء كما توهمه بعضهم لانه بهذا الضبط بمعنى مثل وهو لا يتعدى بالباء

ولذلك لم يحكم على عارف بأنه جملة ولا عموم لمعاملتها في البناء حيث أعرب في نحو رجل عارف رجلا عارفا رجل عارف وأنبهه في حكم الافراد نحو زيد عارف أبوه يعني أنبج عارف عرف في الافراد اذا أسند الى الظاهر مفردا كان أو مثنى أو جموعا ثم قال وما يفيد التخصيص ما يحكيه علت كامتة عن قوم شبيب عليه السلام وما أنت علينا بعزير أي العزيز علينا يا شبيب رطك لأنك لكونهم من أهل ديننا ولذلك قل عليه السلام في جوابهم أرهطلى أعز عليكم من الله أي من نبي الله ولو كان معناه معنى ما عزرت علينا لم يكن مطابقا وفيه نظر لان قوله وما أنت علينا بعزير من باب أنا عارف لا من باب أنا عرفت والتحكك بالجواب ليس بشئ الجواز أن يكون عليه السلام فهم كون رطه أعز عليهم من قولهم ولولا رطك لرجنناك وقال الزخشرى دل ايلاء ضميره حرف النفي على أن الكلام في الفاعل لافي الفعل كأنه قيل وما أنت علينا بعزير بل رطك هم الاعزة علينا وفيه نظر لأننا سلم ان ايلاء الضمير حرف النفي اذا لم يكن الخبر فعليا

(قوله مجرورا) أي لا منصوبا على أنه مفعول معه لانه مقصور على السماع عند سيبويه وهذا وجه التفسير الذي ذكره في المطول كما أفاده الفري وورده العلامة عبد الحكيم بأن ابن مالك ذكر في التسهيل وكذا غيره أن الصحيح أن المفعول معه قياسي فلا يظهر أن يكون هذا وجه التفسير ووجه التفسير المذكور (٤٣٢) بأمر كما قابله لا خدش مذكورة في حاشية العلامة ناذ كور (قوله وليس

مجرورا عطف على تضمينه يعني أن قوله يقرب مشعر بأن فيه شيئا من التقوى وليس مثل التقوى في زيد قام فالاول لتضمنه الضمير والثاني اشبهه بالخالي عن الضمير (ولهذا) أي واشبهه بالخالي عن الضمير (لم يحكم بأنه) أي مثل قائم مع الضمير وكذا مع فاعله الظاهر أيضا (جملة ولا عموم) قائم مع الضمير (معاملتها) أي معاملة الجملة (في البناء) حيث أعرب

(ولهذا) أي ولاجل شبهه بالخالي عن الضمير (لم يحكم بأنه) أي قائم وشبهه (جملة) مع الضمير في نحو زيد قائم ولا مع الظاهر في نحو زيد قائم أبوه الخافق الرفع الظاهر برفع الضمير ليكون الباب واحدا ولو كان رافع الظاهر يشبه الفعل في عدم النفي في أحوال الخطاب والتسكيم والنية السكينة في المسند اليه وأما الحكم عليه بأنه مع مرفوعه جملة ولو كان معر باندفعه فيما إذا كان صلة لال أو وقع موقع ما أغنى عن الخبر فلو وقع في ذلك ونحوه موقع ما طلبه للفعل والجملة أشد لانه في الاصل صلة والاصل فيها الجملة وشبهها فهو فعل في صورة الاسم لكرهية دخوله ماصورته مختصة بالاسم على صورة الفعل والفعل مع الفاعل جملة تامة وفي الثاني في موضع يحسن السكوت عليه مع فاعله بخلاف ماذا أخبر به مع فاعله الظاهر أو الضمير فهو في محل المفرد (ولا عموم لمعاملتها في البناء) أي ولهذا أيضا لم يعامل معاملتها في البناء بل أعرب كأجزاء الجملة لا كتفسيرها ووصف الجملة بالبناء لا يخلو عن تسامح قائمها

(قوله ولهذا) أي ولعدم ظهور الضمير فيه لم يحكم عليه بأنه جملة وان كان له فاعل ولا عموم لمعاملة الجملة في البناء يعني أن الجمل من شأنها أن تكون مبدية لا يظهر فيها اعراب وهذا يظهر فيه فتقول جاء في رجل

مثل التقوى) أي وليس ذلك الشيء الذي فيه من التقوى مثل الخ (قوله فالاول) أي فالتقوى الذي فيه لاجل تضمنه الضمير فتضمن الضمير علة الاول (قوله والثاني) أي كون التقوى الذي فيه ليس مثل التقوى في هو قام لاجل شبهه بالاسم الجامد الخالي عن الضمير كرجل فالشبه بالجامد علة للثاني (قوله وكذا مع فاعله الظاهر أيضا) أي نحو زيد قائم أبوه فقائم أبوه ليس جملة ولا معاملة لمعاملتها واعترض على الشارح في جملة هذا في حيز التعليل بقوله

ولهذا مع أن هذا التعليل لا يتأتى فيه بل اسم الفاعل اذا رفع الظاهر كان كالفعل في لحن كلامهما لا يتفاوت عند الاستناد للظاهر وأما وجه الحكم على قائم مع فاعله الظاهر بالافراد حلاله على المسند لضمير كما أوضح ذلك في المطول والحاصل أن قائم اذا رفع الضمير حكموا له مع فاعله بالافراد لشبهه بالخالي من جهة عدم تغيره في الخطاب والغيبة واذا رفع اسما ظاهرا حكموا عليه بالافراد حلاله على ماذا رفع ضميرا ولم ينظروا لكونه كالفعل لا يتفاوت عند الاستناد للظاهر حتى يكون مع فاعله جملة ويستثنى من كون الاسم المشتق مع فاعله غير جملة صورتان وهما ماذا اوقع مبتدأ له فاعل سدمسدا الخبر نحو أقام الزيدان أو وقع صلة للوصول نحو جاء القائم أبوه لانه يقدر بالفعل كذا ذكر السيد في شرح المفتاح وفي يس ان المقرر في النحو أن صلة أشبه جملة لاجل فتأمل (قوله ولا عموم قائم مع الضمير) أي وكذا مع فاعله الظاهر ففيه حذف من الثاني لدلالة الاول (قوله في البناء) فيه نظر لان الجملة من حيث هي لا تستحق اعرابا ولا بناء وحاصل الجواب أنه ليس المراد بالبناء البناء الاصطلاحي بل عدم ظهور اعراب متبوعها عليها أي لم يعامل معاملة الجملة في عدم ظهور اعراب المتبوع عليها بل هذا ثبت له ظهور اعراب المتبوع عليه دون الجملة فلم يثبت لها ذلك وهذا لا ينافي أن الجملة قد تكون معربة محلا في اعراب والبناء عنها انما هو بالنظر للفظها



فی مثل رجل قائم ورجلا فاما ورجل قائم

لا توصف اصطلاحاً من حيث هي بأعراب ولا بناء، نعم في محل ما يعرب أو يبنى، ولكن القصد أن أصل الفعل البناء لتضمنه في الأصل النسبة التامة مع فاعله فصار في غاية الافتقار والارتباط بفاعله فيبنى في الأصل لأن الافتقار من أسباب البناء بخلاف المشتق ففيه شبه بالحالي عن هذه النسبة وبهذا يدفع ما يتوهم من أن الجملة الجامدة الجزأين هي في الثبوت أكدهما منه مشتق فكيف يحكم بأن المشتق أقوى في التأكيّد لأن المراد أن طلبه لما نسب له أقوى كالفعل بخلاف الجامد فهو مستقل والباء كيد للوجود في جملته من جهة كونه معناه وصفاً ذاتياً أو لازماً في الأصل للخبر عنه لا من جهة كونه وضع

عارف ورأيت رجلا عارفا ومررت برجل عارف ولأنه لو كان جملة لوقع صلة لكنه لا يقع الابتداء بمبتدأ  
قبله **قلت** **و**لأن أن تقول لم يظهر الأعراب في جامرجل عارف في مجموع اسم الفاعل وقاعله ومجموعهما  
هو الذي يشبه الجملة بل في عارف فقط وعارف هو لم يظهر فيه أعراب فالأولى أن يقال لو كان جملة لما تغير  
جزؤه فان الجمل لا يتميز جزؤه با دخول الفاعل عليه قال ابن الحاجب في أماليه لم يختلفوا في أن اسم  
الفاعل واسم المفعول والصفة للشبهة مع الضمير ليست بحمل لأميرين أحدهما أن الجملة هي التي تستقل  
بالإفادة وهذه ليست كذلك الثاني أن وضعها أن تنفيد معنى في ذات تقدم ذكرها فإذا استعملت مبتدأ  
خرجت عن وضعها ولذلك لما خرج بعضها عن هذا المعنى وجعل المعنى الفعل بشرط سبق ما يكون  
كالعوض عما كان يستحقه من الاعتماد أو كالدال على إخراجها عن وضعه الأصلي جاز أن يكون مع  
مرفوعه جملة مثل أقام زيد والذين يخافون في زيد ضارب غلامه ويجهلون ضارب غلامه جملة فليسوا  
بخالفون في الذي ذكرناه بل الخلاف في أنه هل ثبت أن ضارب غلامه مثل ضارب الزيدان أولا فمن  
جوزوه أخرج الصفة عن موضوعها الأصلي واستعملها استعمال الفعل اه \* وأعلم أن السكاكي يريد أن  
اسم الفاعل يقرب من الفعل في إفادة التقوية التي هي أعم من التخصيص والصف بوجه أنه إنما يفيد  
التقوية فلذلك نقل عن السكاكي ما اعترض عليه فيها أنا أذكره مبينا ما فيه. قال المصنف ما كبا عن  
السكاكي وما يفيد التخصيص ما يحكيه تعالى عن قوم شيعب عليه الصلاة والسلام وما أنت علينا بعزيز  
أي العزيز علينا رهطك لأن أنت ولذلك قال عليه السلام أرهطى أعز عليكم من الله أي من نبي الله ولو كان  
المراد ما عزت علينا لم يكن مطابقا قال المصنف وفيه نظر لأن قوله ما أنت علينا بعزيز من باب أنا عارف  
لأن باب أنا عرفت **قلت** **و**هذا هو الذي يريد السكاكي وباب أنا عارف وأنا عرفت شيء واحد  
وقد صرح السكاكي في فصل القصر بإفادة أنا عارف لا حصرا قال والتسكيب للجواب ليس بشيء لجواز أن  
يكون فهم كون رهطه أعز عليهم من قومهم ولولا رهطك لرجحناك قال وقال الزخشنري دل إبله ضميره

عليكم من الله فقلنا قال  
الساكني معناه من نبي  
الله فهو على حذف المضاف  
وأجود منه ما قال  
الزحخشري وهو ان تهاونهم  
به وهو نبي الله تهاون بالله  
فحين عز عليهم رهطه دونه  
كان رهطه أعز عليهم من  
الله لأنزى الى قوله تعالى  
من يطع الرسول فقد أطاع  
الله ويحوز أن يقال  
لا شك أن همة الاستفهام  
هنا ليست على بابها بل هي  
لأنكار لآلئو يبع فيكون  
معنى قوله أرهطى أعز  
عليكم من الله انكار أن  
يكون مانعهم من رجه  
رهطه لا تنسأ به اليهم دون  
الله تعالى مع انسأ به اليه  
أيضاً أي أرهطى أعز عليكم  
من الله حتى كان امتناعكم  
من رجمي بسبب انتسابي  
ليهم بأنهم رهطى ولم  
يكن بسبب انتسابي الى الله  
عالى بأنى رسوله والله أعلم

(قوله في مثل رجل قائم  
ورجلا قائما ورجل قائم )  
أى فان الوصف قد أعرب  
مع نعله للضمير في هذه  
الاحوال أى أجرى عليه  
اعراب المتبوع لفظا ولو  
فيل رجل قائم ورجلا قائم  
ورجل قائم لكانت تلك  
الجملة الواقعة صفة مبنية  
عرب المتبوع لفظا بل محلا

وما يرى تقديمه كاللازم لفظ مثل اذا استعمل كناية من غير تراض كافي قولنا مثلك لا يبخل ونحوه مما لا يراد بلفظ مثل غير ماضيف اليه ولكن أر يدأن من كان على الصفة التي هو عليها كان من مقتضى القياس وموجب العرف أن يفعل ما ذكر أو أن لا يفعل ولكون المعنى هذا قال الشاعر

ولم أقل مثلك أعني به \* سواك يافردا بلا مشبه

وعليه قوله مثلك يثنى الحزن عن صوبه \* ويسترد الدمع عن غربه وكذا قول القبعثري للحجاج لما توعدده بقوله لأحملك على الادهم مثل الابر يحمل على الادهم والاشبه أى من كان على هذه الصفة من السلطان وبسطة اليد ولم يقصد أن يجعل أحدا مثله وكذلك حكم غير اذا سلك به هذا المسلك فقبل غيرى يفعل ذاك على معنى أنى لأفعله فقط

(قوله وما يرى) على صفة التسليم المبني للفاعل أو الغائب المبني للجهول كذا في الاطول وفيه أيضا أن قوله وما يرى تقديمه كاللازم الخ هذا الحكم لا ينبغي أن يخص بلفظ مثل وغير ولا بالكناية بل يجري في الجاز أيضا فبرى تقديم السند اليه في أنت تقدم رجلا وتؤخر أخرى كاللازم لكونه أعون على الراد وهو ابراد (٤٣٤) الحكم على وجه أبلغ إذ الجاز أبلغ من الحقيقة (قوله كاللازم) حال من

(وما يرى تقديمه) أى ومن السند اليه الذي يرى تقديمه على السند (كاللازم لفظ مثل وغير) اذا استعملا على سبيل الكناية (في نحو مثلك لا يبخل وغيرك لا يجود

طالباً للنسب اليه فالمشتق أقوى منه في هذا المعنى لشبهه بالفعل فالجامد الثبوت فيه من جهة المدلول فهو خارج عن افادة التقوية باعانة وضع اللفظ والتأكيدي المشتق باعانة دلالة اللفظ لا بنفس مدلوله بذاته كافي الجامد فليتأمل (وما) أى ومن السند اليه الذي (رى تقديمه) على السند من غير قصد ارادة التخصيص حال كون ذلك التقديم (كاللازم لفظ مثل و) لفظ (غير) اذا استعمل اللفظان على سبيل الكناية في اثبات الحكم وذلك في (نحو) قولك (مثلك لا يبخل وغيرك لا يجود) حيث يقصد ان مثلك الكائن على أخص وصفك لا يتصف بالبخل من غير ارادة مثل معين فيلزم اتصافك بنفى البخل لان لازم المدل لازم لمثله فيكون مثلك لا يبخل كناية عن اثبات حكم نفي

محله لان وضع الضمير المؤكدا لنا خبر عن المؤكد فليست في ذلك \* تنبيه \* قال الزخشرى في قوله تعالى وما هم بخارجين من النار هم هنا بمنزلة في قول الشاعر \* وهم يفرشون اللبد كل طمرة \* في دلالة على قوة أمرهم لاعلى الاختصاص اه وهي دسيسة اعتزال لانه لجعلها هنا للاختصاص لزمه تخصيص عدم خروج الكفار فيلزم خروج أصحاب الكبائر من المسلمين كذهب أهل السنة والزخشرى أكثر الناس أخذاً بالاختصاص في مثل هذا وغيره من قواعد البيانين فاذا عارضه الاعتزال فزع من قواعدهم اليه (قوله وما يرى تقديمه كاللازم الخ) يريد أنه اذا استعملت كلمة مثل كناية من غير تراض كقولك مثلك لا يبخل ونحوه مما يراد فيه بلفظ مثل غير افادة الحكم لضاف اليه وما يرى أن مقتضى القياس ان من كان بهذه الصفة التي هو عليها يكون غير فاعل لهذا الفعل وعليه قول الشاعر ولم أقل مثلك أعني به \* سواك يافردا بلا مشبه وكذلك حكم غير اذا سلك بها هذا المسلك فتقول غيرى يفعل ذلك أى لأفعله فقط

تقديم أى حالة كون ذلك التقديم مماثلاً للتقديم اللازم في القياس كتقديم لازم الصدارة فتقديم هذا ليس بلازم في القياس بل مثله من حيث انه لازم في الاستعمال ولذا لم يقل لازماً وقال كاللازم والحاصل انه انما لم يقل وما يرى تقديمه لازماً لفظ مثل وغير اذا استعمل على سبيل الكناية اشارة الى أن القواعد لا تقتضى وجوب التقديم ولكن اتفق انهما لم يستعملا في الكناية الا مقدمين فأشبهها ما اقتضت القواعد تقديمه حتى لو استعمل بخلافه عند قصد الكناية بأن قيل لا يبخل مثلك ولا يجود غيرك كان

كلاماً منبذاً طبعاً ولو اقتضت القواعد جوازه

(قوله لفظ مثل وغير) خصه ما بالذكر لانهما المستعملان في كلامهم والقياس يقتضى أن يكون ما هو بمعناها كالمائل والمغير والشبيه والنظير كذلك قاله عبد الحكيم وكذلك الاضافة للكاف ليست قيدياً بل كذلك مثلى أو مثله وغيره كذا قرر شيخنا العدوى (قوله على سبيل الكناية) أى من اطلاق اسم الملزوم وارادة اللازم وبيان ذلك انك اذا قلت مثلك لا يبخل فقد نفيت البخل عن كل مماثل للمخاطب أى عن كل من كان متصفاً بصفاته والمخاطب من هذا العام لانه متصف بتلك الصفات فيلزم أنه لا يبخل للزوم حكم الخاص لحكم العام فقد أطلق اسم الملزوم وهو نفي البخل عن المائل وأريد اللازم وهو نفيه عن المخاطب وكذا اذا قيل غيرك لا يجود لانه اذا نفي الجود عن الغير على وجه العموم في الغير انحصر الجود فيه لان الجود صفة وجودية لا بد لها من محل تقوم به ومحله اما المخاطب أو غيره وقد نفي قيامها بكل فرد غير المخاطب فلزم قيامها به فقد استعمل اللفظ في المعنى الموضوع له وهو نفي الجود عن كل مغاير وأريد لازمه وهو اثبات الجود للمخاطب (قوله مثلك لا يبخل الخ) يجوز لوقوع مثل وغير مبتدأ تخصيصهما بالاضافة وان لم يتعرفا بها لتوغلها

من غير ارادة التعرّض بانسان وعليه قوله \* غيري بأكثر هذا الناس ينخدع \* فانه معلوم أنه لم يرد أن يمرض بواحد هناك فيصفه بأنه ينخدع بل أراد أنه ليس ممن ينخدع وكذا قول أبي تمام \* وغيري بأكل العروف سحنا \* ويشجب عنده بيض الايادي فانه لم يرد أن يمرض بشاعر سواء فيزعم أن الذي قرف به عند المدح من أنه هجاه كان من ذلك الشاعر لانه بل أراد أن ينفى عن نفسه أن يكون ممن يكفر النعمة ويلوم لا غير واستعمال مثل وغير هكذا مركوز في الطباع وإذا انصفت الكلام وجدتهما يقدمان أبدا على الفعل إذا نحى بهما نحو ما ذكرناه ولا يستقيم المعنى فيهما إذا لم يقدما \* والسرف في ذلك أن تقديمهما يفيد تقوى الحكم كما سبق تقريره وسيأتي أن المطلوب بالسكناية في مثل قولنا مثلك لا يبخل وغيرك لا يجوده والحكم

في الإيهام قاله الفنري (قوله بمعنى أنت لا تبخل) وأنت تجودف ونسب مرتب (قوله من غير ارادة تعريض بغير المخاطب) أي من غير ارادة التعرّض بغير المخاطب وهذا حال من نحو المضاف الى التاليين ولفظ من زائد في الاثبات لتضمنه الثاني لانه في قوة لامع ارادة تعريض بغير المخاطب وبمفهوم كلامه أنه لو أراد التعرّض بأن أريد بالمثل وللغير انسان معين لم يكن تقديمه كاللازم وذلك لان التقديم إنما كان كاللازم عند ارتكاب السكناية لكونه أعون على اثبات الحكم بالطريق الأبلغ وهو طريق السكناية وإذا أريد التعريض فلا كناية (قوله بأن يراد بالمثل) تصوير للمنفى وهو ارادة التعريض فماذا قلت مثلك (٤٢٥) لا يبخل مریدا من المثل شخصاً معيناً جواداً

مما لا للمخاطب أو قلت غيرك لا يجود مریدا بالغير بخيلا آخر معينا كان الكلام من قبيل التعريض لا من قبيل السكناية لانه يلزم من نفي بخل شخص معين مماثل للمخاطب نفي بخله ولا يلزم من نفي الجود عن واحد معين ثبوت الجود للمخاطب لانه يتحقق في شخص آخر مغاير لذلك المعين والمخاطب ثم ان جعل هذا تعريضاً فيه نظر إذ لا تعريض في الكلام المذكور بذلك الانسان بل الكلام موجه نحوه

بمعنى أنت لا تبخل وأنت تجود من غير ارادة تعريض بغير المخاطب بأن يراد بالمثل والغير انسان آخر مماثل للمخاطب أو غير مماثل بل المراد نفي البخل عنه على طريق السكناية لانه إذا نفي عمن كان على صفته البخل عن المخاطب (بمعنى أنت لا تبخل) ويقصدان من انصف بغيرك على وجه المحوم من غير تعيين لغير معين لا يتصف بالجود وإذا اتقى الجود عن النصف بغيرك والجود لا بد من محل لوجوده لزم انصافك أيها المخاطب به فيكون غيرك لا يجود كناية عن اثبات حكم الجود للمخاطب ويكون بمعنى (أنت تجود) وكون التركيبين للسكناية التي هي على ما سيجيء أن يعبر بالزوم و يراد به الا لازم مع صحة ارادة ذلك الا لازم وقد تبين معناها فيهما على ما قررنا انما ذلك إذا أريد بلفظ المثل والغير مطلق المماثل والغاير في الجملة أي من انصف بأحدهما مطلقاً (من غير ارادة تعريض) انسان معين (غير المخاطب) وأما إذا أريد التعريض أي الإشارة بالاجمال اللفظي الى مثل معين كقولك لمن قال لك من أعطاك هذا الفرس مثلك أعطانيه مریدا جواداً مثلك أو الى غير معين كقوله \* غيري جني وأنا المعاقب فيكم \* فان مراده غير معيناً لم يكن تقديم لفظ المثل والغير حينئذ لازماً إذ ليس

من غير ارادة التعريض بانسان وعليه قول المتنبي \* غيري بأكثر هذا الناس ينخدع \* لم يرد أن يمرض بواحد يصفه بأنه ينخدع بل أراد أنه ليس ممن ينخدع واستعمال غير ومثل هكذا قال المصنف انه مركوز في الطباع ويقدمان أبدا على الفعل إذا قصد هذا والسرف فيه أن تقديمهما يفيد تقوى الحكم

( ٥٤ - شروح التلخيص - أول )

بطريق الاستقامة دون الامالة الى عرض وجانب وانما يكون التركيب من قبيل التعريض إذا قصد وصف المخاطب بالبخل وأما على ما ذكره الشارح من ارادة واحد معين بالمثل والغير فالتركيب ليس كناية ولا تعريضاً واجباً بأنه ليس المراد بالتعريض الاصطلاحى الآتى في السكناية وهو الإشارة الى معنى يفهم من عرض الكلام وجانبه بل المراد بالتعريض اللغوى وهو الإشارة على وجه الاجمال والاهام وعدم التصريح ولا شك أنك لم تصرح بالمعرض به بل أجمعت وأهممته وبهذا الجواب اندفع أيضاً ما يقال التعريض من قبيل السكناية فيلزم أن يكون الكلام كناية وغير كناية وهو باطل وأجيب عنه أيضاً بأن التعريض لا يلزم أن يكون نوعاً من السكناية بل هو أعم من ذلك إذ قد يكون كناية وبجازاً وحقيقة (قوله انسان آخر) أي معين وقوله مماثل للمخاطب راجع لقوله بالمثل (قوله أو غير مماثل) بالإضافة راجع لقوله والغير (قوله بل المراد) أي بقلوك مثلك لا يبخل وغيرك لا يجود وقوله نفي البخل عنه أي عن المخاطب وهذا اضرب على قوله من غير ارادة تعريض الخ وقوله على طريق السكناية لم يجعل على طريق الجازم من ذكر الزوم و ارادة الا لازم لجواز ارادة المعنى الحقيقي أيضاً (قوله لانه إذا نفي الخ) هذا توجيه للسكناية فيه وبيان للزوم المحقق لها وقوله لانه أي البخل وقوله عمن كان على صفته أي عن كل من كان على صفة المخاطب لان معنى مثلك لا يبخل من كان على الصفات التي أنت عليها لا يبخل والمخاطب من هذا العام لانه متصف ، بذلك الصفات فيلزم أنه لا يبخل لان الحكم على العام

وان الكناية أبلغ من التصريح فيما قصد بها فكان تقديمها أعون للخي الذي جلب الأجله

ينسحب على كل فرد من أفرادها (قوله من غير قصد الى مائل) أي بخلاف ما إذا أريد بالمثل معين أي انسان آخر غير المخاطب لا يقال التعليق بالمشق يؤذن بعلية المشتق منه والمشتق منه موجود في المخاطب فيلزم أنه لا يدخل لا نقول الحكم على العموم من غير ملاحظة مائل معين يفهم منه في العرف عليه الوصف وهو المائلة بخلاف ما إذا أريد بالمثل معين أي انسان آخر غير المخاطب ولم يرد العموم فلا يفهم عرفاً منه عليه الوصف فلا يلزم فيه أن يكون المخاطب لا يدخل لان الغرض حينئذ مجرد التعبير عن ذلك المعين كما يظهر ذلك لصاحب الذوق السليم اه سم (قوله واثبات الجود) عطف على نفي البخل لا على قوله نفيه عنه أي والمراد من غيرك لا وجود اثبات الجود للمخاطب بسبب نفيه الخ وهذا توجيهه (٤٣٦) للكناية في التركيب الثاني وبيان للزوم المحقق لها وقوله من غيره أي عن

من غير قصد الى مائل لزم نفيه عنه واثبات الجود له بنفيه عن غيره مع اقتضائه محلاً يقوم به وانما يرى التقديم في مثل هذه الصورة كاللازم (لكونه) أي التقديم (أعون على المراد بهما) أي بهذين التركيبين لان الغرض منهما اثبات الحكم بطريق الكناية التي هي أبلغ والتقديم

الكلام على طريق الكناية بل على طريق الحقيقة وهذا يعلم أن ليس المراد بالتعريض هنا التعريض الآتي الذي هو من أنواع الكناية أو المجاز أو الحقيقة بل المراد التعبير عن الشيء بطريق الاجمال الموجود في أصل أفظ مثل وغير ولهذا فسرنا التعريض بقولنا الاشارة بالاجمال الخ فلا يراد أن يقال التعريض من الكناية وأول الكلام يدل على أن الاعتبار الثاني ليس فيه كناية وآخره يحقق التعريض الذي هو من الكناية ولم يفهمه بعضهم كذلك احتاج الى تكلف الجواب بما يبرأ منه كلام المصنف وانما كان التقديم كاللازم اذا سبق الكلام على وجه الكناية (لكونه) أي ذلك التقديم (أعون) أي أشد اعانة (على المراد بهما) أي بالتركيبين الموجود فيهما الفظ مثل ولفظ غير وذلك لانه لما كان الغرض منهما اثبات الحكم بطريق الكناية التي هي أبلغ من الحقيقة لان فيها الانتقال من الزوم الى اللازم فاثبات الحكم بها كاثبات الدعوى بالدليل على ما يأتي ان شاء الله تعالى كان التقديم الذي فيه تقوية الحكم مؤكداً لذلك الاثبات المبني فهو أعون على التقرر والتثبيت على وجه التأكيدها كيد الحاصل بطريق الكناية وانما قال كاللازم ولم يقل لازماً مع أنه لم يسمع التأخير اذا أريد بالتركيبين معنى الكناية اشارة الى أن القواعد لا تقتضي وجوب التقديم ولكن انفق عدم الاستعمال الا مع التقديم فأشبه

وما ذكرناه من اشتراط التقديم بعلم عدم صحة التأويل عليه في قوله تعالى ليس كذلك شيء ويدل منه فساد قول الطيبي في قول الشاعر \* فمن مثل ما في السكاس عيني تسكب \* انه من هذا الباب \* واعلم أنه يقع في عبارة كثير أن مثلك لا تفعل معناه أنت لا تفعل وفيه تسامح والتحقيق أن مثل في هذا لا يراد بها الذات بل حقيقة انشائي يكون نفيها عن الذات بطريق برهاني كساتر الكنايات ثم لا يشترط على هذا أن يكون لملك الذات المدوحة مثل في الخارج حصل الذي عنه بل هو من باب التخيل الذي يأتي في الاستعارة وقوله ولم أقل مثلك أعني به سواك لا ينافي ما فانه فأن معناه لم أعني افادة الحكم على سواك بل عني افادة الحكم عليك مريداً للاستعمال في سواك وهذا المعنى انما ينجلي لك اذا تأملت ما ستره في باب الكناية فان قلت انما يكون مثلك لا يفعله كذا انفياله عن المخاطب بطريق برهاني أن

كل مغاير له بخلاف ما إذا أريد به معين فانه لا يلزم انحصار الجود في المخاطب لانه يتحقق في شخص آخر غير المخاطب وقوله مع اقتضائه محلاً من جملة الدلائل ووجه الاقتضاء أن الجود صفة موجودة في الخارج وكل ما هو كذلك فلا بد له من موصوف أي محل يقوم به ثم انه ليس له الا محلان المخاطب والغير فاذا اتفقت عن الغير تعين أن يقوم بالمخاطب (قوله في مثل هذه الصورة) كان الظاهر أن يقول هاتين الصورتين كما لا يخفى إذ التبادر من كلامه أن قوله مثلك لا يدخل وغيرك لا يجوز تركيب واحد وكلام القوم صريح في أنهما تركيبان (قوله أعون على المراد بهما) الباء بمعنى من ان قلت ان

التأخير لا اعانة فيه على المراد لان التقوى الذي يحصل به الاعانة على المراد انما يأتي بالتقديم وحينئذ فلا وجه للتعبير بأعون لو قلت أفعل ليس على بابه أي لكونه معيناً وقوله لان الغرض على لكونه معيناً (قوله اثبات الحكم) أعني الجود واثباته لا يدخل عن الخطاب وفي هذا اشارة الى أنهما من الكناية الماطوب بهما نسبة لا ماطوب بها صفة ولا الماطوب بها غير صفة ولا نسبة بل كان الماطوب بها نفس الموصوف ومثال الماطوب بها صفة قولك طوبى لالنجاد فان الماطوب بها طول القامة ومثال الماطوب بها صفة وغير نسبة قولك حي مستوى الزامة عريض الظفار في الكناية عن الانسان فانها غير نسبة وغير صفة (قوله أبلغ) أي من التصريح لانها من باب دعوى الشيء بيينة إذ وجوده لا يزوم دليل على وجوده الا لازم فقولا فلان كثير المراد في قوة قولك فلان كرم لانه كثير الرماذ وكذلك هنا قولك غيرك لا يجوز في قوة أنت تجود لان غيرك لا يجوز فالحاصل أن المصنف من التركيبين اثبات الحكم على وجه أبلغ

قيل وقد يقدم

(قوله لا فادته التقوى) علة لقوله أعون مقدمة عليه أى والتقديم معين على ذلك لا فادته للتقوى وإنما كان معينه لانه من ناحيته لان الكناية تفيد اثبات الحكم بطريق أبلغ وكذلك التقرير (قوله على ذلك) أى على اثبات الحكم بالطريق الأبلغ (قوله أنه كان مقتضى القياس الخ) أى وذلك لان المطلوب وهو اثبات الجود للخاطب واتتفاء البخل عنه يحصل الكناية وهى حاصلة مع التأخير كالتقديم فكان مقتضى القياس أنه يجوز التأخير لحصول المقصود منه (قوله الا على التقديم) أى فأشبه ما اقتضت القواعد تقديمه حتى لو استعمل غير مقدم عند قصد الكناية بأن قيل لا يبخل مثلك ولا يجود غيرك كان كلاما منبؤا طبعا وان اقتضت القواعد جوازه (قوله قيل وقد يقدم الخ) قائله ابن مالك وجماعة وإنما ضعفه المصنف حيث عبر بصيغة التريض وهو قيل للبحث فى دليله والا فالحكم مسلم كما يأتى (قوله وقد يقدم) الواو من جملة المحكى وهى إما للعطف على ما قبله فى كلام (٢٧) القائل أولا استئناف وما قيل انه معطوف على مقول قول عبد القاهر

على مقول قول عبد القاهر عطف تلقين كما يقال سأ كرمك فتقول وزيدا أى قل وزيدا فليس بشئ. اذ لا معنى لتلقين القائل للشيخ هذا الكلام وأيضا لا يطرء فى قول عبد القاهر وقد يقدم ليفيد تخصيصه فانه لا يمكن أن يكون فيه لعطف التلقين (قوله المسور بكل) فيه ميل لمذهب الناطقة القائلين الموضوع هو المضاف اليه لفظة كل وأما هى فهى دالة على كمية الافراد والا فالنحاة يجعلون كل هى المسند اليه وقوله المسور بكل أى أو ما يجرى مجراى افادة العموم لجميع الافراد كأل الاستغرافية ولفظ جميع وإنما اشترط أن يكون مقرونا بكل لانه لو لم يكن كذلك لم يجب تقديمه

لا فادته التقوى أعون على ذلك وليس معنى قوله كالا لازم أنه قديم قدم وقد لا يقدم بل المراد أنه كان مقتضى القياس أن يجوز التأخير لكن لم يرد الاستعمال الا على التقديم نص عليه فى دلائل الاعجاز (قيل وقد يقدم) المسند اليه المسور بكل على المسند المقرون بحرف النفي

ما اقتضت القواعد تقديمه كالمصور بالا حتى لو استعملت خلافه عند قصد الكناية وقت لا يبخل مثلك ولا يجود غيرك كان كما قال الشيخ عبد القاهر كلاما منبؤا طبعا ولو اقتضت القواعد جوازه (قيل وقد يقدم) المسند اليه اذا كان غير جزئى وسور بالسور الكلى على المسند المقرون بحرف

لو كانت المماثلة تستدعى التساوى فى الصفات الذاتية وغيرهما من الأفعال فان اتفاق الشخصين بالذاتيات لا يستلزم اتحاد أفعالهما قلت ليس المراد بالمثل هنا المصطلح عليه فى العلوم العقلية بل المراد من هو على مثل حاله فى الصفات المناسبة لما سبق الكلام له ولا نقول معناه من هو مثلك فى كل شئ. لان لفظ مثل لا يستدعى الشابهة من كل وجه كما سبأ فى تحقيقه فى علم البيان (تنبيه) بقى من الكلام على تقديم الاختصاص فوائده نذكرها عند الكلام على تقديم المفعول ان شاء الله تعالى ص (قيل وقد يقدم الخ) ش ذهب كثير من أهل هذا العلم الى أن تقديم المسند اليه قديم يكون لا فادته العموم فقوله قديم قدم لانه يعنى لان التقديم دليل على العموم نحو كل انسان لم يقم فانه يفيد نفى الحكم عن كل واحد بخلاف لم يقم كل انسان فانه يفيد نفى الحكم عن جموعه لانه كل فرد أى لا ينفيها عن كل فرد وإنما ينفي المجموع وهو يصدق بنفى فرد واحد أما الدليل على أن كل انسان لم يقم معناه كل واحد فهو أن قولنا انسان لم يقم مهمله لانها غير مسورة وهى موجبة معدولة المحمول والموجبة المعدولة المحمول المهمله فى قوة السالبة الجزئية المستلزمة نفى الحكم عن الجملة دون كل فرد أى لا تدل على نفى الحكم عن كل فرد لأنها تدل على عدمه واذا كانت دالة على النفي عن الجملة كانت فى قوة الجزئية لان معناها ليس كل انسان بقائم فلو كانت كل انسان لم يقم لا تفيد غير نفى الحكم عن الجملة لكانت لانا كيد فيلزم ترجيح التأكيدي على التأسيس وأما الثانى فلأن قولنا لم يقم انسان وهى سالبة مهمله فى قوة سالبة كلية وهى لاشئ من الانسان بقائم وهى تقتضى نفى الحكم عن كل فرد فلو كان

نحوز يدم يقم ولم يقم زيد لعدم قوت العموم اذ لا عموم فيه وكذلك اذ لم يكن المسند مقرونا بحرف النفي لم يجب تقديمه نحو كل انسان قام وقام كل انسان لعدم قوت العموم فيه بالتقديم والتأخير لحصوله مطلقا قدم المسند اليه أو أخر وبقى شرط ثالث وهو أن يكون المسند اليه بحيث لو أخر كان فاعلا بخلاف قولك كل انسان لم يقم أبوه فانه لو أخر كل انسان بأن قيل لم يقم أبوك كل انسان لم يكن فاعلا لفظيا لأخذ المسند فاعله فلا يجب التقديم فى تلك الحالة لعدم قوت العموم لان العموم حاصل على كل حال سواء قدم المسند اليه أو أخر بقى شئ آخر وهو أن الكلام فى بيان أحوال المسند اليه مطلقا وحينئذ فمن أين أخذ الشارح تقييده بما ذكر وقد يقال أخذ الشارح ذلك من قرينة السياق وفى كلام بعضهم أن الضمير فى قول المصنف وقد تقدم ان جعل راجعا للمسند اليه فى الجملة كانت كلمة قد للتقابل لان هذا التركيب قليل بالنسبة لغيره وان جعل الضمير راجعا للمسند اليه المقيّد بما قاله الشارح بقرينة سياق الكلام كانت للتحقيق

لانه دال على العموم كما  
تقول كل انسان لم يتم

(لانه) أى التقديم (دال على العموم) أى على نفي الحكم عن كل فرد (نحو كل انسان لم يتم)

النفي (لانه) أى التقديم على الوجه المذكور (دال على العموم) أى على عموم السلب وشمول النفي لكل فرد من أفراد الموضوع والمقام يقتضى ذلك (نحو كل انسان لم يتم) فان تقديم كل انسان على لم يتم يفيد سلب القيام عن كل فرد فرد وذلك معنى عموم السلب

(قوله لانه دال على العموم)  
أى على عموم النفي وشموله  
يعنى أن المسند اليه اذا  
كان مستوفيا للشروط  
المذكورة وكان المتكلم  
قصده في تلك الحالة افادة  
العموم فانه يجب عليه أن  
يقدم المسند اليه لأجل  
أن يفيد الكلام قصده اذ  
لو أخر لم يطابق مقصوده  
لانه لم يفد العموم حينئذ  
فالعرض من قول المصنف  
لانه دال الخ بيان للحال  
التي لأجلها ارتكبت التقديم  
لا استدلال عقلي اذ هذا  
أمر تقلى والواجب انباته  
بالتقل وللبعض الأفاضل  
قول المصنف لانه دال الخ  
أى من دلالة المقتضى بالفتح  
على المقتضى بالكسر فهي  
غاية مترتبة على التقديم  
وان أريد الدلالة على قصد  
العموم كان علة باعثة (قوله  
أى على نفي الحكم) أى المحكوم  
به وقوله عن كل فرد أى من  
أفراد ما أضيف اليه كل  
(قوله نحو كل انسان لم يتم)  
أى كل فرد اتصف بعدم  
القيام ومحكوم عليه به  
ولا يقال الضمير في لم يتم  
عائد على كل انسان فيكون  
العموم واقعا في حيز النفي  
فيكون هذا التركيب من  
سلب العموم لانا نقول

دخول كل يجعل الحكم على كل فرد لزم أن يكون للتأكيدي فليجعل كل لنفي الحكم عن جملة الأفراد  
ليفيد فائدة تأسيسية هذا مضمون ما نقله المصنف وهو من كلام بدر الدين بن مالك ولم يمنع المصنف شيئا  
من هذا الحكم بل نازع في صحة التعليل فقال وفيه نظر وذكر أمورا أحدها أن النفي عن الجملة في قولنا  
انسان لم يتم إنما افاده الاسناد الى انسان فاذا أضيف اليه كل انقلب الاسناد اليها فزال ذلك فيكون النفي  
الوارد على الأفراد مستفاد من كل لامن الانسان لانه حينئذ غير المسند اليه والنفي عن كل فرد المستفاد  
من لم يتم انسان إنما كان من الاسناد الى انسان فاذا دخلت كل وجعلت دالة على كل فرد كانت دلالتها  
حينئذ تأسيسية لزوال الاسناد الى انسان حينئذ فيكون تأسيسا في معنى التقديم بن وأجيب بأن المسند  
اليه في انسان لم يتم وفي لم يتم انسان هو الانسان وكذلك السند اليه في كل انسان لم يتم وفي لم يتم كل انسان  
إنما اختلف التعبير فكل انسان لم يتم اذا كان معناه جملة الأفراد كان تأكيديا لانه عبر بكل عن انسان  
وهذا تأكيدي لان التأكيدي أن يعبر بلفظ عن شئ بمبارة تقتضى التقوية **قلت** وهذا ينبغي على  
أن المسند اليه في السكينة هو المضاف أو المضاف اليه وقد ذكر جماعة من المنطقيين أنه المضاف اليه وهو  
انسان لا كل فان قلنا بذلك فواضح لان الاسناد الى انسان في لم يتم كل انسان باقى في المعنى فلو استمر  
العموم لكانت كل تأكيديا وان لم نقل به وهو الحق وقد حققناه في شرح مختصر ابن الحاجب والذي  
قاله المحيى لاشك أنه مراد هذا القائل فيكون لم يتم كل انسان اذا جعلنا النفي عن الأفراد تأكيديا  
باعتبار أنه عبر عنه بلفظه مؤكدا كان يمكن أن يعبر عنه بغيره لكن لان سلمه حينئذ أن التأسيس باللفظ  
غير المؤكد خبر من التأسيس باللفظ المؤكد لان ما ذكره المحيى ينحل الى أنه صيغة تأسيس تأكيدي  
حينئذ يصح اعتراض المصنف الثاني أن لم يتم انسان اذا اقتضى النفي عن كل فرد فقد اقتضى النفي عن  
جملة الأفراد فاذا دخلت عليه كل فهي للتأكيدي أيضا وأجيب عنه بأن دلالة لم يتم انسان على عدم قيام  
الجملة بالالتزام ودلالة لم يتم كل انسان على نفيه عن الجملة بالمنطوق **قلت** لمن ينازع ابن مالك يدعى أن  
لم يتم كل رجل للنفي عن كل فرد فردا يمنع أن دلالة لم يتم كل انسان على نفي القيام عن الجملة بالمنطوق  
بل دل على نفي القيام عن كل فرد فردا يصبر كما نك قلت لم يتم كل فرد فردا هو أيضا عموم سلب ويلزم  
منه نفيه عن الجملة بالالتزام أيضا فاستويا ثم ان ابن مالك قدم أن كل انسان لم يتم لو لم يكن للعموم لكان  
تأكيديا لان انسانا يفيد نفي الحكم عن الجملة باعتبار استلزامه فقد تضمن هذا الكلام أن كل انسان لم  
يتم لو لم يكن دالا على الأفراد وكانت دلالة انما هي على المجموع لكانت دلالة على الجملة مطابقة ودلالة  
انسان لم يتم على نفي الحكم عن الجملة التزاما وجعل الأول تأكيديا والثاني فكذلك هنا يلزم أن يكون لم  
يتم كل انسان تأكيديا بالنسبة الى لم يتم انسان وان كان نفي الحكم عن الجملة في الأول مطابقة وفي الثاني  
التزاما **الثالث** أن قوله ان لم يتم انسان في قوة السالبة الكلية لا يصح لانه اذا عم كل فرد فرد كانت  
سالبة كلية لافي قوتها وأجيب عنه بأن اصطلاح المنطقيين أن السالبة الكلية ما كان مسورا بلاشئ  
ونحوه لا كل قضية يكون السلب فيها عاما لكن ذهب كثير من الأصوليين الى أن عموم التكررة  
في سياق النفي معناه أن المنفي فيها مطلق الحقيقة فاستلزم نفي الافراد فيحسن على هذا أن

مراعاة الاسم الظاهر أولى من مراعاة ضميره وأيضاً يلزم على مراعاة الضمير أنه لم يتحقق عموم السلب أصلاً ولا قائل بذلك يقال

فيقدم ليعيدني القيام عن كل واحد من الناس لان الموجبة المعدولة الهامة في قوة السالبة الجزئية المستلزمة في الحكم عن جملة الافراد دون كل واحد منها فاذا سورت بكل وجب أن تكون لافادة العموم لئلا أكيد في الحكم عن جملة الافراد لان التأسيس خير من التأكيد ولو لم تقدم فقلت لم يتم كل انسان كان نفيا للقيام عن جملة الافراد دون كل واحد منها لان السالبة الهامة في قوة السالبة السكينة المتقتضية سلب الحكم عن كل فرد لو ردد موضوعها في سياق التفي فاذا سورت بكل وجب أن تكون لافادة في الحكم عن جملة الافراد لئلا يلزم ترجيح التأكيد على التأسيس

(قوله فانه يفيدني القيام عن كل واحد) الجار والمجرور متعلق بنفي لا بالقيام أي فانه يفيد أن انتفاء القيام ثابت لكل واحد وانما قلنا ذلك لان الحكم في عموم السلب يلاحظ مطلقا وان متعلق النفي فيه الافراد (قوله بخلاف مالو آخر) مازائدة كافي قوله تعالى مثل ما أنكم تنطقون ولو شرطية جزاؤها قوله فانه يفيد نفي الحكم الخان جاز وقوع الجملة الاسمية جوابا للوكافي المنفي ومحذوف ان لم يجز كما في الرضى أي لم يدل على العموم وقوله فانه تعليل له وانما لم يقل بخلاف التأخير نصيبا على بيان مخالفة التقديم والتأخير (قوله فانه يفيد نفي الحكم) أي المحكوم به كالقيام في المثال وقوله عن جملة الافراد أي عن الافراد الجملة أي التي لم تفصل ولم تعين بكونها كلا أو بعضا بل أقيمت على شمولها للامرين (قوله لاعت كل فرد) أي فقط فلا ينافي أن رفع الإيجاب السكيني يصدق بالنفي عن كل فرد كما سيأتي وايضا المقام أن نقول ان عموم السلب وسلب العموم النظر فيهما إنما هو للافراد لا للجملة أعني الهيئة الاجتماعية وانما الفرق بينهما من جهة كون كل فرد متعلقا للنفي أو متعلقا للنفي فان كان الاول فهو عموم (٤٢٩) السلب وان كان الثاني فهو سلب العموم فاذا قلت كل انسان لم يتم فعناء القيام انتفى عن كل فرد من أفراد الانسان فالقيام ملحوظ على وجه الاجمال والنفي تعلق بالافراد بعد تعلقه بالقيام وارتباطه به واذا قلت لم يتم كل انسان فعناء ان قيام كل انسان انتفى فالقيام ليس ملحوظا على وجه الاجمال بل ملحوظ تعلقه بكل فرد ثم ان انتفاء قيام الكل يتحقق بعدم حصوله من بعض دون بعض وبعدم حصوله من كل واحد لانه رفع للإيجاب

فانه يفيدني القيام عن كل واحد من أفراد الانسان (بخلاف مالو آخر نحو) لم يتم كل انسان فانه يفيد نفي الحكم عن جملة الافراد لاعت كل فرد) فالتقديم يفيد عموم السلب وشمول النفي والتأخير لا يفيد الاسلب العموم ونفي الشمول (وذلك) أي كون التقديم مفيدا للعموم دون التأخير (لئلا يلزم ترجيح التأكيد) وهو أن يكون لفظ كل لنقرر المعنى الحاصل قبله (على التأسيس) وهو أن يكون

(بخلاف مالو آخر) المسند اليه في هذا التركيب (نحو) قولك (لم يتم كل انسان فانه) أي التأخير فيه (يفيد نفي الحكم) الذي هو القيام (عن جملة الأفراد) أي عن مجموعها الصادق بالسلب عن البعض وهو المحقق فيحمل عليه معنى التركيب نفر يقاين التقديم والتأخير فيكون المعنى السلب عن البعض (لا عن كل فرد) كما في التقديم فيتركب ذلك التأخير ليفيد السلب عن البعض اذا اقتضاء المقام وقوله وقد يقدم ان أعيد الضمير على المسند اليه المعين في المثال بدليل قوله بخلاف مالو آخر كانت قد للتحقيق وان أعيد على المسند اليه في الجملة فهي للتقليل لان هذا التركيب باعتبار غيره قليل وانما كان التقديم فيما ذكر لعموم السلب وشمول النفي والتأخير لسلب العموم ونفي شمول النفي فقط أي لبيان أن هذا النفي لم يتم جميع الافراد ولا شملها جميعا بل البعض (لئلا يلزم) لو انعكس المفاد بالتقديم والتأخير بأن يكون مفاد الاول نفي الشمول ومفاد الثاني شمول النفي (ترجيح التأكيد على التأسيس) ومعلوم

يقال لم يتم انسان ليس سالبة كاية لالفاظ ولا معنى وليس عاما بالوضع بل استلزام العموم بخلاف كل وقد

السكيني ورفعه يتحقق بكل من السلب السكيني والجزئي وأيما كان يتحقق السلب الجزئي ولذا تراهم يقولون ان سلب العموم من قبيل السلب الجزئي لانه والمحقق اذا علمت ما ذكرناه ظهر لك أن قول المصنف فانه يفيد نفي الحكم عن جملة الافراد عن فيه بمعنى على أي يفيد أن الحكم على جميع الافراد انتفى والمراد بالجملة الافراد الجملة التي لم تعين بكونها كلا أو بعضا لا الهيئة الاجتماعية فتأمل (قوله يفيد عموم السلب) أي نفي الحكم عن كل فرد (قوله وشمول النفي) تفسير لما قبله لان العموم معناه الشمول والسلب معناه النفي (قوله لا يفيد الاسلب العموم) انما أتى بأداة الحصر في الثاني دون الاول لان عموم السلب يستلزم سلب العموم لان عموم السلب من قبيل السلب السكيني وسلب العموم من قبيل السلب الجزئي والسلب السكيني مستلزم للسلب الجزئي لان انتفاء الحكم عن كل فرد يستلزم انتفاءه عن بعض الافراد فلذا لم يأت فيه بأداة الحصر لئلا يقتضي أن التقديم انما يفيد عموم السلب دون سلب العموم مع أنه لازم له بخلاف سلب العموم فانه لا يستلزم عموم السلب لاحتمال الثبوت لبعض الافراد فلذا أتى فيه بأداة الحصر وما قلناه من أن سلب العموم لا يستلزم عموم السلب لا ينافي ما مر من أن سلب العموم يتحقق عند عدم حصول المحكوم به من بعض وعند عدم حصوله من كل فرد كما هو ظاهر فتأمل (قوله وذلك) أي وانما كان ذلك أي تقديم المسند اليه المسور بكل على المسند المقرون بحرف النفي مفيدا لعموم السلب وتأخير عنه مفيد السلب العموم ولم يعكس الامر لاجل أن يتفنى لزوم ترجيح التأكيد على التأسيس الحاصل عند

انعكاس المفاد وحاصل ما ذكره المصنف من الدليل أن تقول لو لم يكن التقديم مفيد العموم النفي والتأخير مفيد النفي العموم بل كان الامر بالعكس للزم ترجيح التأكيدي على التأسيسي لكن اللازم باطل لان التأسيس خبر من التأكيدي لان حمل الكلام على الافادة خبر من حمله على الاعادة فاللزوم مثله فقول الشارح مع أن التأسيس الخ اشارة للاستثنائية وقوله وبيان لزوم البيان للضرورة والشرطية وحاصله أن تقديم المسند اليه المنكر بدون كل نحو انسان لم يعم السلب العموم ونفي الشمول وتأخير نحو لم يعم انسان لعموم السلب وشمول النفي فيعمد دخول كل يجب أن يعكس هذا لتسكون كل للتأسيس الراجح لا للتأكيدي كيد المرجوح فان قلت افادة التقديم لعموم النفي وافادة التأخير لسلب العموم أمر لنوي (٤٣٠) والامور اللغوية انما تثبت بالسماع لا بالاستدلال فقول ذلك القائل للتأخير الخ دليل

لافادة معنى جديد مع أن التأسيس راجح لان الافادة خبر من الاعادة وبيان لزوم ترجيح التأكيدي على التأسيس أما في صورة التقديم فلان قولنا انسان لم يعم

أن التأسيس الذي هو انشاء معنى لم يكن حاصلًا قبل أرجح من التأكيد الذي هو افادة ما قد حصل وإنما يرجح التأسيس على التأكيدي كحديث يحتملها للمقام وأما ان عين المقام أحدهما عين لأجل المقام لاندائه والكلام في الترجيح الذاتي واللفظ الذي هو معروض افادة التأكيدي والتأسيس هنا لفظ كل لا يقال فينشد يقال أصل استعماله للتأكيدي فبرجح فيه خصوصًا لأننا نقول التأسيس لذاته أرجح على كل حال فلا يقاومه استعمال لفظ كل حيث لا مانع من التأسيس فالتأسيس أرجح جزما لان الافادة خبر من الاعادة والانشاء في طريق الاخبار خبر من ارتكاب سبيل التكرار وهذا التوجيه من هذا القائل لبيان السر بعد تحقق الاستعمال والافالغة لا تثبت بالاستدلال العقلي وبيان اللزوم في التقديم أن قولنا انسان لم يعم مهملة موحدة معدولة أما امحائها فظاهر لان المراد من الموضوع مصدوقه لاحقيقته حتى تكون ذهنية كقولنا الانسان نوع واذا كان المراد المصادقات في الجملة من غير أن يوجد سور يدل على كيتها كانت مهملة من السور الدال على الكمية وأما عدولها فلان المحمول اقترن بحرف السلب والرابطة قبله اذ لا يمكن تقديرها بعد لم لشدة ارتباطها بالفعل فكانت معدولة المحمول واذا كانت كذلك كان معناها السلب عن جملة الافراد من غير تعرض لكيتها ولا

تقرر بما ذكرناه أن الاعتراضين الاولين على ابن مالك صحيحان لكن قد يقال ان لم يعم كل انسان وان كان نفيه عن الجملة تأكيدي لما دل عليه لم يعم انسان من نفي الجملة فهو تأسيس باعتبار أنه أزال ما دل عليه لم يعم انسان من نفي التقييم عن الافراد لان لم يعم كل انسان لم يتعرض للحكم على الافراد بنفي ولا اثبات ورد على هذه القاعدة مع ذلك أمور منها أن قوله ان المهملة المعدولة المحمول في قوة السالبة الجزئية ممنوع لان الحكم في المهملة ان كان على الطبيعة كما ذهب اليه بعضهم فالمهملة ليست في قوة الجزئية ولا يلزم التأكيدي لان مدلول انسان لم يعم الطبيعة من حيث هي ومدلول كل انسان لم يعم الافراد وان كان الحكم في المهملة على الافراد كما ذهب اليه بعضهم فقد يقال ليست في قوة الجزئية لانه ان أراد أن معنى المسند اليه فيها واحد فمنوع لان المسند اليه في السالبة الجزئية (١) مثل كل انسان قام بمحتمل نفي

باطل لا يفيد شيئًا أوجب بأن ذلك القائل متمسك في أصل دعواه أن المسند اليه السور بكل تقديمه يفيد عموم السلب وتأخيرها يفيد سلب العموم باستعمال البلفاء لذلك والاستعمال دليل اللغة وأما قوله لئلا يلزم ترجيح التأكيدي الخ فهو بيان للسبب الباعث على هذه الطريق وللناسية بين التقديم والعموم وبين التأخير وسلب العموم (قوله لافادة معنى جديد) أي لم يكن حاصلًا قبله (قوله لان الافادة خبر من الاعادة) فيه نظر لان الاعادة قد تكون متعينة فيما اذا اقتضى الحال التأكيد كما اذا كان مخاطب منكرا وليس معه ما يزيل انكاره فانه يجب التأكيدي والاعادة واجيب بأن كون الافادة خيرا من الاعادة بالنظر

الحكم

للعالب أو بالنظر لنفس الامر وقطع النظر عن المقامات والعوارض اذا اصل عدم الاعتداد بالعارض

فان قلت ما ذكره من أن الافادة خبر من الاعادة معارض بأن استعمال كل في التأكيدي كذا كثر فالحمل عليه راجح قلت كثرة استعمالها في التوكيد ممنوع لان استعمالها فيه مشروط باضافتها للضمير وعدم تجردها عن العوامل اللفظية اه عبد الحكيم (قوله وبيان لزوم ترجيح الخ) أي لو انعكس المفاد بالتقديم والتأخير بأن كان مفاد التقديم نفي العموم والشمول ومفاد التأخير شمول النفي وبيان مبتدأ خبره محذوف أي نذكره لك أو ظاهر (قوله أما في صورة التقديم الخ) أي أما لزوم الترجيح المذكور في صورة التقديم لو انعكس المفاد بالتقديم والتأخير (قوله فلان قولنا انسان لم يعم) أي في المثال الأول قبل دخول كل

(١) قوله مثل كل الخ هكذا في الاصل وفي الكلام خلل ظاهر فخره كتبه مصححه



(قوله موجبة مهمة) كلامه يقتضي أنه يتعين فيها ذلك ولا يصح أن تكون سالبة وليس كذلك بل يصح فيها ذلك ان قدرت الرابطة بعد حرف السلب على حذف قولهم في الانسان ليس بكتاب انها موجبة معدولة ان قدرت الرابطة قبل حرف السلب وجعلت حرف السلب جزءا من المحمول وسالبة ان قدرت الرابطة بعد حرف السلب فتكون مفيدة لسلب الربط وأجيب بأن الرابطة لا يصح تقديرها هنا بعد حرف السلب لان لم شديدة الاتصال بالفعل فلا يجوز الفصل بينهما فتعين أن تكون موجبة معدولة (قوله لان حرف السلب وقع جزءا من المحمول) أي فهي موجبة معدولة المحمول وهذا الذي ذكره الشارح وجه لفظي للفرق بين المدولة والسالبة لكنه جري في لم يقيم انسان أيضا مع أنه سالبة على ما سيأتي والتحقيق أن الحكم ان كان بسلب الربط فهي سالبة وان كان بربط السلب فهي معدولة فالحكم به في انسان لم يقيم ثبوت عدم القيام الى الفاعل فهي معدولة وفي لم يقيم انسان سلب ثبوت القيام عن الانسان فهي سالبة انظر عبد الحكيم (قوله مع أن الحكم النفي) هذا تنمة الدليل على أنها مهمة ولولم يذكره لوردت الطبيعية كالانسان نوع فانه لم يذكر فيها ما يدل على كمية الافراد لكن (٤٣١) ايس الحكم فيها على ما صدق عليه

الانسان من الافراد بل الحكم فيها على الطبيعة ومحصل الفرق بينهما أن المهمة يذكر فيها ما يدل على كمية الافراد مع كون الحكم فيها على الما صدق أي الافراد وأما الطبيعية فهي وان كان لم يذكر فيها ما يدل على كمية الافراد لكن ليس الحكم فيها على الما صدق بل على الطبيعة (قوله واذا كان انسان لم يقيم الخ) مرتبط بقوله فلان قولنا انسان لم يقيم موجبة مهمة (قوله يجب أن يكون معناه نفي القيام عن جملة الافراد) أي عن الافراد بجملة وانتفاء

موجبة مهمة أما الإيجاب فلا نه حكم فيها بثبوت عدم القيام لانسان لا ينفي القيام عنه لان حرف السلب وقع جزءا من المحمول وأما الإهمال فلا نه لم يذكر فيها ما يدل على كمية أفراد الموضوع مع أن الحكم فيها ما صدق عليه الانسان واذا كان انسان لم يقيم موجبة مهمة يجب أن يكون معناه نفي القيام عن جملة الافراد لا عن كل فرد (لان الموجبة المهمة المدولة المحمول

لجزئيتها والمحقق منها السلب عن البعض كالجزئية ففادها مفاد الجزئية والى هذا أشار بقوله (لان الموجبة المهمة) من السور (المعدولة المحمول) كما في قولنا انسان لم يقيم بخلاف معدولة الموضوع كقولنا لاقام قاعد فلا بحث لنا عنها لانها في الحكم الموجبة الحقيقية ففاد كل منهما كفاده فيها

الحكم عن بعض الافراد وطاق التمول أعم من الددى والجموعى أو من المجموعى والمسند اليه في المهمة يحتمل كل واحد والبعض دون البعض فحينئذ كل انسان يحتمل كل فرد والمجموع وانسان لم يقيم يحتمل البعض ويحتمل الافراد ولا يحتمل المجموع فقد أسست كل احتمال النفي عن المجموع فقد صارت للتأسيس وان لم تكن عامة في كل فرد فرد (قلت) وفيه نظر لان انسان لم يقيم أفاد الحكم على المجموع أيضا فان قال انه باللازم قلنا فكل انسان لم يقيم أفاده باللفظ ونقل الدلالة عن اللازم الى موضوع اللفظ تأكيد كما سبق \* ومنها أن قوله دلالة كل رجل لم يقيم على العموم إنما كان لأن التأسيس خبر من التأكيد فلا يكون ذلك موضع كل وهو بعيد والذي يظهر أن كلالدالة على ذلك بالوضع \* ومنها أن ما ذكره ينقض بقولك ما انسان الاقام فانه لنفي كل فرد ولو قامت ما كل انسان الاقام كان كذلك لنفي كل فرد كما سيأتي \* ومنها أن هذا ان مشى لم في النكرة لا يعنى في المعرفة مثل كل ذلك لم يكن فان تقديره المذكور لم يكن وهو عام يفيد كل فرد دون كل فهي للتأكيد أيضا

قيام الجملة يصدق بعدم حصوله من بعض وعدم حصوله من كل واحد وأيا ما كان يصدق انتفاء القيام عن البعض فهو المحقق فقول الشارح لا عن كل فرد أي فقط فلا ينفي قوله الآتي أعم من أن يكون جميع الافراد أو بعضها ثم ان الأولى أن يقول يجب أن يكون معناه ثبوت نفي القيام عن جملة الافراد ليوافق ما تقدم له سابقا حيث قل - حكم فيها بثبوت عدم القيام والنفي القيام عن جملة الافراد ليس معنى الوجبة المهمة للمعدولة المحمول نعم هو لازم لمعناها الذي هو ثبوت عدم القيام بجملة الافراد لانه يلزم من ثبوت عدم القيام انتفاؤه وأجيب بأن في الكلام حذف مضاف أي يجب أن يكون محصل معناها أو المراد يجب أن يكون معناها أي اللازم لا لا يطا في واختار التعبير بذلك لظاهر لزوم ترجيح التأكيدي على التأسيس على هذا البيان أفاده عبد الحكيم (قوله لان الموجبة الخ) علة لازم ترجيح التأكيدي على التأسيس لانكاس المفاد بالتقديم لكن بالوسائط التي ذكرها الشارح (قوله لان الموجبة المهمة) أي وهي التي تستعمل على ما يفيد كون الحكم على بعض الافراد أو كلها وقوله المدولة المحمول أي التي جعل حرف النفي جزءا من محمولها كقولنا انسان لم يقيم

(قوله في قوة السالبة الجزئية) أي وهي التي ذكر فيها ما يدل على أن السلب عن البعض نحو لم يرقم بعض الانسان (قوله عند وجود الموضوع) دفع بهذا ما يقال ان السالبة الجزئية أعم من الموجبة المعدولة للمهمة لانها تصدق عند وجود موضوعها في الخارج وعند عدمه بخلاف الموجبة المهمة فانها لاتصدق الا عند وجوده وحينئذ فكيف تكون في قوتها وحاصل الدفع أن المراد أنها في قوة السالبة عند وجود موضوع السالبة كما في هذه التي مثل بها المصنف وهذا لا ينافي أنها عند عدمه لانكون في قوتها بل أعم (قوله بمعنى أنهما متلازمان) أي أن معنى كون الموجبة المهمة للمعدولة المحمول في قوة السالبة الجزئية أنهما متلازمان في الصدق أي التحقق فكلما تحقق معنى أحدهما تحقق معنى الأخرى ثم ان ما ذكره الشارح من تلازمهما في الصدق بيان للواقع والافيكني في ثبوت المدعى استلزام الموجبة للمعدولة للسالبة الجزئية فقط (قوله نحو لم يرقم بعض الانسان) مثال للسالبة الجزئية فمعناها سلب القيام عن بعض أفراد الانسان وهذا المعنى يصدق عند انتفاء القيام عن بعض الأفراد دون بعض وعند انتفاءه عن كل فرد (قوله لانه قد حكم في المهمة بنفي القيام) الأولي أن يقول بثبوت عدم القيام لما تقدم من أن الحكم فيها بثبوت نفي القيام لا بنفي القيام ويمكن أن يجاب بأن المراد بالنفي الانتفاء أي حكم فيها بانتفاء القيام (٤٣٣) على أن النفي مصدر المبني للمفعول وانتفاء القيام عبارة عن ثبوت

عدمه أو أن الباء في قوله بنفي ليست داخلية على المحكوم به بل المعنى حكم فيها بطريق نفي القيام فالحكم من حيث هو عام للنفي والاثبات أي أنه يحقق في ضمن هذا النفي الحكم الذي هو ثبوت عدم القيام أفاد ذلك العلامة الفخاري (قوله عما صدق عليه الانسان) أي عن الأفراد التي يصدق أي يحمل عليها الانسان حمل مواطأة (قوله أعم من أن يكون) أي ذلك الماصدق (قوله وأيا ما كان الخ) ما زائدة وكان تامة والتنوين

في قوة السالبة الجزئية) عند وجود الموضوع نحو لم يرقم بعض الانسان بمعنى أنهما متلازمان في الصدق لانه قد حكم في المهمة بنفي القيام عما صدق عليه الانسان أعم من أن يكون جميع الأفراد أو بعضها وأيا ما كان يصدق نفي القيام عن البعض وكما صدق نفي القيام عن البعض صدق نفيه عما صدق عليه الانسان في الجملة فهي في قوة السالبة الجزئية (المستلزما نفي الحكم عن الجملة) لان صدق السالبة الجزئية الموجودة الموضوع إما بنفي الحكم عن كل فرد أو نفيه عن البعض مع ثبوته للبعض

(في قوة السالبة الجزئية) أي المعدولة المذكورة في قوة السالبة الجزئية (المستلزما نفي الحكم عن الجملة) قطعاً وذلك لان مفهوم الجزئية السالبة سلب الحكم عن بعض الأفراد كقولنا ليس بعض الانسان بقاتم وهذا المعنى يصدق عند انتفاء الحكم عن بعض الأفراد دون بعض وعند انتفائه عن كل فرد وأيا ما كان يصدق النفي عن جملة الأفراد أي عن مجموعها على طريق السلب المساط على الاثبات الكلي

عوض عن المضاف اليه أي وأى حال ثبت وهو كون الماصدق النفي عنه القيام بجميع الأفراد أو بعضها يصدق الخ لأنه على التقدير الأول يكون بالتضمن وعلى الثاني يكون بالمطابقة وقوله يصدق نفي القيام عن البعض أي وهو مدلول السالبة الجزئية فظهر من هذا ملازمة السالبة الجزئية للمهمة (قوله وكما صدق الخ) بيان للملازمة المهمة للسالبة الجزئية فقوله نفي القيام عن البعض أي الذي هو مدلول السالبة الجزئية أي كذا تحقق ذلك المدلول وقوله صدق نفيه عما صدق عليه الانسان أي الذي هو مدلول الموجبة المهمة للمعدولة المحمول وكأنه قال صدقت أي تحققت الموجبة المهمة للمعدولة المحمول وقوله في الجملة أي مجمل من غير تعرض إكلية أو بعضية (قوله فهي في قوة الخ) تفريع على الدليل بشقيه أي فظهر من هذا البيان أن الموجبة المهمة للمعدولة المحمول في قوة السالبة الجزئية بمعنى أنهما متلازمان في التحقق (قوله المستلزما) صفة للسالبة الجزئية وقوله عن الجملة عن معنى على متعلقة بالحكم والمراد بالجملة الأفراد مجملة بقطع النظر عن كليتها وبضيتها أي المستلزما لكون المحكوم به على جملة الأفراد منتفياً وأن عن على حالها صلة لانه في أي المستلزما لكون المحكوم به منتفياً عن جميع الأفراد فاستلزامها لذلك على طريق رفع الإيجاب الكلي كما يشير له تقرير الشارح وليس المراد أنها تستلزم نفي الحكم عن الهيئة الاجتماعية لانها قد تتحقق من غير النفي عن الهيئة الاجتماعية لأنرى الى قولك بعض الرجال لا يحمل الصخرة العظيمة فانها سالبة جزئية صادقة ولا تستلزم نفي الحمل عن الهيئة الاجتماعية قررره شيخنا العدوي (قوله لان صدق الخ) دليل لقول المصنف المستلزما نفي الحكم الخ

وسبب

(قوله عن جملة الافراد) أى عن الافراد الجملة بقطع النظر عن كليتها وبضمتها (قوله دون كل فرد) أى دون النفي عن كل فرد (قوله واذا كان انسان لم يعم الخ) مرتبط بقوله سابقا واذا كان انسان لم يعم موجبة مهمة يجب ان يكون معناه نفى القيام عن جملة الافراد لانه كل فرد (قوله معناه نفى القيام) الأولى أن يقول ثبوت عدم القيام (٤٣٣) عن الافراد جملة الان يقال في الكلام حذف

وصاف أى محصيل معناه أو المراد معناه اللازمى لا المطلق اذ هو ثبوت عدم القيام ويلزمه نفى القيام (قوله فيجب ان يحمل الخ) قد يقال ان الضمير راجع الى النكرة نكرة كاصرح

به الرضى وحينئذ فالضمير الذى فى انسان لم يعم فى المعنى نكرة واقعة فى سياق النفي فتكون مفيدة لمعوم السلب فلو كان الكلام بهمدخول كل لهزم ترجيح التأكيد على التأسيس وأجيب بان عموم الضمير يستلزم مخالفة الراجع للرجوع وحينئذ فلا يكون ذلك الضمير عاما نحو هذا رجل لم يشيئا فالضمير فى يعلم عائد على الرجل السابق وليس الضمير فى يعلم معنى كل رجل أفاده العلامة عبيد الحكيم (قوله وأما فى صورة التأخير) أى وأما بيان لزوم ترجيح التأكيد لو عكس المقاد بالتأخير والتقديم فى صورة التأخير (قوله لاسور فيها) تقديم لقوله مهمة (قوله المقضية للنفي عن كل فرد) انما عبر هنا بالمقضية وفيما مر بالاستلزام لان السالبة

وأما كان يلزمها نفى الحكم عن جملة الافراد (دون كل فرد) لجواز ان يكون منقيا عن البعض ثابتا للبعض واذا كان انسان لم يعم بدون كل معناه نفى القيام عن جملة الافراد لانه كل فرد فلو كان بعد دخول كل أيضا معناه كذلك كان كل لنا كيد المعنى الأول فيجب أن يحمل على نفى الحكم عن كل فرد ليكون كل لتأسيس معنى آخر ترجيحاً للتأسيس على التأكيده وأما فى صورة التأخير فلا نفي قولاً لم يعم انسان سالبة مهمة لاسور فيها (والسالبة المهمة فى قوة السالبة الكلية المقضية للنفي عن كل فرد) نحو لاشئ من الانسان بقائه لما كان هذا محالاً لما عذرهم من أن المهمة فى قوة الجزئية

وأما قال المستلزمة لان مفهوم النفي عن البعض الذى هو مفاد السالبة الجزئية خلاف مفهوم النفي عن الجملة وأما قلنا فى تفسير عن جملة الافراد أى عن مجموعها الخ احترازاً عما يكون على طريق تسليط النفي على حكم المجموع كقولنا كل أهل البلد لا يحملون الصخرة فليس من السلب عن الجملة الذى يكون فى قوة الجزئية بل هو فى حكم الشخصية ولا يعتبر فيها كلية ولا جزئية ولو كانت الشخصية فى حكم الكلية من وجه آخر وقد تبين في غير هذا المحل واذا تحقق ان النفي فى الجزئية مستلزم للنفي عن الجملة وقد علم فيما مر أن المهمة حاصلها ثبوت السلب لما صدق عليه الموضوع للوجود لان السوجبة مطلقاً تقتضى وجود الموضوع فمفاد وجود هذا الموضوع كفى هذا المثال لتلازمان أعنى الجزئية السالبة والسوجبة المهمة للدولة المحمول لانه كلما صدق السلب عن البعض الذى هو مفاد الجزئية السالبة صدق ثبوت السلب للصدوق فى الجملة الذى هو مفاد المهمة وكما صدق ثبوت السلب للصدوق فى الجملة صدق السلب عن البعض وأما تكون السالبة الجزئية أعنى اذا لم يرض وجود الموضوع اصدقه فى عدم الموضوع دون السوجبة للدولة لانها فى اصطلاح الحكماء تقتضى وجود الموضوع فيتحقق بهذا أن السوجبة المهمة للدولة المحمول كقولنا انسان لم يعم السلب عن الجملة لانه كل فرد فبمقدور كل على موضوعها يجب أن ينفى الكلام النفي عن كل فرد لانه الجملة فيكون لفظ كل مفيداً للمعنى مجدد فيكون تأسيساً اذ لو أفاد الكلام بمقدور وده النفي عن الجملة كان لفظ كل مفيداً للمعنى الحاصل قبلها فيكون تأكيداً أو التأسيس خبر من التأكيده لان الافادة خبر من الاعادة كما تقدم هذا وجه لزوم ترجيح التأكيد على التأسيس ان لم يند تقديم كل فى هذا التركيب عموم السلب وأما وجه لزومه ان لم يند فى التأخير سلب العموم ونفى الشمول لأن قولاً لم يعم انسان مهمة سالبة اما سلبها فظاهر لان حرف السلب متقدم عن الموضوع فلا عدول فيها حتى تكون موجبة وأما هالها فاعلم وجود السور الدال على كية الافراد مع كون الموضوع كلياً واذا كانت هذه القضية مهمة سالبة (والسالبة المهمة فى قوة السالبة الكلية المقضية للنفي عن كل فرد) فقولنا لم يعم انسان

وسبب ذلك ان الحكم على كل فرد وقيل سببه فى الحديث أن السؤال عن أحد الأمرين اطلب التبيين بعد ثبوت أحدهما فجوابه بالتعيين أو بنفى كل منهما وبأن ذا اليمين قال قد كان بعض ذلك والسوجبة الجزئية نقض السالبة الكلية وفى البيت أن الشاعر عدل عن النصب الفصحى الى الرفع الذى هو ضرورة عند سبويه وغيره مع عدم الضرورة وليس هذا الا لتلك هذا ما ذكره والتحقيق فى ذلك ما ذكره والده فى تصنيفه فى أحكام كل وهما أنا ذكره لمخصراً قال لا بد من تقديم مقدمة وهو ان قولنا لا بد قائم حكم على

(٥٥ - شروح التلخيص - أول) الجزئية تحتل نفى الحكم عن كل فرد وتحتل نفيه عن بعض وثبوته لبعض وعلى كل تقديره وتستلزم نفى الحكم عن جملة الافراد فاشار بلفظ الاستلزام الى هذا بخلاف السالبة الكلية فانها تقتضى بهر محتمل نفى الحكم عن كل فرد فلذا عبر فى جانبها بالمقضية الشعر بالصراحة بخلاف الاستلزام (قولنا ولما كان هذا) أى الحكم بان السالبة المهمة

في قوة السالبة السكبية وقوله مخالف لما عندهم أي لما تقرر عندهم وقوله من أن الحيزيان لما عندهم وهذا إشارة إلى وجه تحليل هذا الحكم بقوله لورود موضوعها في سياق النفي وعدم تعليل كون الوجبة المهمة المعدولة المحمول في قوة السالبة الجزئية (قوله بينه) أي ذلك الحكم بقوله الخ أي فيكون هذا مخصصا (٤٣٤) لقولهم المهمة السالبة في قوة الجزئية فاعندهم من أن المهمة السالبة

بينه بقوله (لورود موضوعها) أي موضوع المهمة (في سياق النفي) حال كونه نكرة غير مصدرية بلفظ كل فإنه يفيد نفي الحكم عن كل فرد وإذا كان لم يقيم انسان بدون كل معنا، نفي القيام عن كل فرد ولو كان بعد دخول كل أيضا كذلك كان كل التأكيد المعنى الأول فيجب أن يحمل على نفي القيام عن جملة الافراد لتكون كل لتأسيس معنى آخر وذلك لأن لفظ كل في هذا المقام لا يفيد إلا أحد هذين المعنيين فعند انتفاء أحدهما يثبت الآخر ضرورة

التي هي مهمة سالبة في قوة لا شيء من الانسان بقائم التي هي سالبة كلية وقال في الجزئية المستلزقة وفي هذه المقضية لأن الجزئية مفهومها كما تقدم مخالف لمفهوم النفي عن الجملة لكن معناها يصدق بالسلب عن كل فرد عن البعض دون البعض والنفي عن الجملة لازم لصادق فيها والسالبة السكبية لا معنى لها إلا النفي عن كل فرد فهو مقتضاها ومدلولها ولما كان هذا هو كون المهمة في قوة السلب عن كل فرد مخالف لما تقرر من أن المهمة تحتل الحكم على الجميع أو على البعض بين ما رجعت به إلى كونها كلية وإن تسميتها مهمة تجوز باعتبار عدم وجود السور الذي هو لفظ كل مثلاً بقوله (لورود موضوعها) أي إنما أفادت حكما كليا لورود الموضوع السكبي فيها (في سياق النفي) والنكرة في سياق النفي نعم وهذا يعلم أنها سالبة كلية لأنها لا تعني بالسور إلا ما يفيد العموم سواء كان تقديمها أو تأخيرا أو غير ذلك وإن تسميتها مهمة تجوز ولكن يجب تقييد النكرة المقيدة في سياق النفي للعموم بغير مل مضافة إلى النكرة كقولنا لم يقيم انسان وأما ان كانت كل مضافة إلى النكرة كقولنا لم يقيم كل انسان كانت اسلب العموم وإذا كانت المهمة السالبة التي هي قولنا مثلاً لم يقيم انسان مقيدة للنفي عن كل فرد بدون لفظ كل فعند وزود لفظ كل يجب أن يكون الكلام لنفي العموم ونفي الشمول فيكون للنفي عن الجملة إذا لو كان للنفي عن كل فرد كانت لفظة كل لنا كيد معنى حصل قبل ورودها فيكون تأكيدها لما تقرر بخلاف ما إذا كان الكلام مع كل للنفي عن الجملة دون كل فرد فهو لا فائدة معنى لم يحصل فيكون تأسيسا وهو أرجح والملاحظ ان المهمة عند تقديم الموضوع السكبي عن النفي إنما فيها السلب عن الجملة وعند تأخيرها إنما فيها السلب عن كل فرد وعند ورود لفظ كل فيها يجب أن يحدد في كل من التقديم والتأخير معنى الآخر قبل ورود كل والا كانت فيها تأكيدها لم يحصل فيلزم ترجيح التأكيدها على التأسيس فيها وأما عدل عند قصد التأسيس فيها فيه عموم النفي إلى النفي العموم وفيما فيه نفي العموم إلى عموم النفي لأن النفي مع كل لا يتخلو من أحدهما فعند انتفاء أحدهما يلزم ثبوت الآخر وذلك لأن النفي ان اعتبر مسلطا على مفاد كل كان

زيد بالقيام وهي موجبة محصلة وقولنا زيد ليس بقائم حكم عليه بعدم القيام وهي موجبة معدولة ويشترط في التسمين وجود موضوعها وقولنا ليس زيد بقائم سالبة محصلة وليس معناها الحكم على زيد بعدم القيام والا لساوت الموجبة المعدولة ولكن معناها سلب ما حكمت به في الموجبة المحصلة ولذلك تصدق مع وجود الموضوع وعدمه والسالبة المحصلة تقيض الموجبة المحصلة وأعم من الموجبة المعدولة ومدلول السالبة المحصلة تقيض مدلول الموجبة المحصلة إذا تقرر ذلك جئنا لغرضنا قلنا لم يقيم كل انسان

في قوة الجزئية إنما هو في غير ما موضعها في سياق النفي وهو نكرة غير مصدرية بكل وهذا صادق بصور ثلاث ما إذا كان موضوعها معرفة نحو الانسان لم يقيم أو نكرة ولم يتقدمه نفي نحو انسان لم يقيم أو تقدمه نفي ولكن كانت النكرة مصدرية بكل نحو لم يقيم كل انسان فالمهمة السالبة في هذه الصور في قوة الجزئية وأما لو كان موضوعها نكرة غير مصدرية بكل واقعا في سياق النفي فإنها تكون في قوة السالبة السكبية نحو لم يقيم انسان (قوله لورود موضوعها في سياق النفي) حال كونه نكرة غير مصدرية بلفظ كل) أي وكل نكرة كذلك فهي مفيدة للعموم النفي وأشار الشارح بقوله حال كونه نكرة الخ إلى أن حكم المصنف بأن ورود أو الموضوع في حيز النفي يفيد عموم السلب مقيد بتعيين أن يكون الموضوع نكرة وأن لا يصدر بلفظ كل والا كان مفيدا لسلب العموم (قوله فإنه يفيد) أي

النكرة في سياق النفي أو الموضوع النكرة في سياق النفي (قوله وذلك) أي وجوب الحمل على نفي القيام عن جملة الافراد سالبة ليكون كل للتأسيس ثابت لأن لفظ كل الخ ودفع الشارح بهذا ما يقال أنه لا يلزم من نفي أحدهما من المعنيين ثبوت الآخر لجواز أن يثبت معنى آخر غيرهما عند دخول كل وحاصل الدفع أنه لم يوجد في هذا المقام معنى آخر غير هذين حيث اتفقت أحدهما بدخول كل ثبت الآخر معها (قوله في هذا المقام) أي مقام دخولها على السند اليه التكرار مقدما أو مؤخرا والحال أن السند مقرون بحرف النفي وقوله هذين المعنيين أي نفي القيام عن كل فرد ونفيه عن جملة الافراد

وفيه نظر لان النفي عن جملة الافراد في الصورة الاولى اعنى الموجبة للمدولة المهمة كقولنا انسان لم يقم وعن كل فرد في الصورة الثانية اعنى السالبة المهمة كقولنا لم يقم انسان انما افاده الاسناد الى انسان فاذا اضيف كل الى انسان وحول الاسناد اليه فافاد في الصورة الاولى نفي الحكم عن جملة الافراد وفي الثانية نفيه عن كل فرد منها كان كل تأسيسا لا تأكيدا لان التأكيد لفظ يفيد تقوية ما يفيد لفظ آخر وما نحن فيه ليس كذلك

(قوله ان التقديم) أى لاسناد اليه المنكر نحو انسان لم يقم وقوله لسلب العموم أى للسلب الجزئى (قوله التأخير) أى لاسناد اليه المنكر نحول لم يقم انسان وقوله لعموم السلب أى للسلب الكلى (قوله وفيه نظر) (٤٣٥) أى فيما قاله ذلك القائل نظر من حيث الدليل

اعنى قوله لئلا يلزم ترجيح التأكيذ على التأسيس فالمنصف لم يمنع شيئا من الحكم الذى ادعاه ذلك القائل وانما نازع في صحة دليله ولذا رجع بعضهم ضميم فيه لقوله لئلا يلزم الخ وحاصل ما ذكره المنصف

ثلاث منوعات الاول مشترك بين الصورة الاولى والثانية وهذا المنع قد أبطله الشارح وأما النعمان الاخران فافسان بالصورة الثانية (قوله يعنى الخ) عبر بالسانية في الموضوعين لكون المنصف لم يعبر فيما سبق بعنوان الصورة الاولى والصورة الثانية نفي المراد منهما أو أنه أتى بالعناية ههنا بالصورة الاولى في كلام المنصف محتملة لها مع كل وبدونها والمراد الثانى فنذا قال يعنى وكذا يقال فيما بعده (قوله الى ما اضيف اليه كل) أى فى التركيب الآخر الذى لم

والحاصل أن التقديم بدون كل لسلب العموم ونفي الشمول والتأخير لعموم السلب وشمول النفي فبعد دخول كل يجب أن يعكس هذا ليكون كل للتأسيس الراجع دون التأكيذ المرجوح وفيه نظر لان النفي عن الجملة في الصورة الاولى يعنى الموجبة المهمة المدولة المحمول نحو انسان لم يقم (وعن كل فرد في الصورة الثانية) يعنى السالبة المهمة نحول لم يقم انسان (انما افاده الاسناد الى ما اضيف اليه كل) وهو لفظ انسان (وقد زال ذلك) الاسناد الماعيد لهذا المعنى (بالاسناد اليها) أى الى كل لان انسان صار مضافا اليه فلم يبق مسندا اليه (فيكون) أى على تقدير أن يكون الاسناد الى كل أيضا مفيد للمعنى الحاصل من الاسناد الى انسان يكون كل (تأسيسا لا تأكيدا كيدا) لان التأكيذ

الكلام لسلب العموم وان اعتبر كل مسلطا على السلب كان لعموم السلب والقيدين لا بد من تسليط أحدهما على الآخر لوجودهما في حكم واحد (وفيه نظر) أى وفيما ذهب اليه هذا القائل من توجيه افادة تقديم كل وتأخير ل أحد المعنيين نظر به يعلم أن المنصف لم يعترض بالحسب وانما اعترض بالتعليل على ما سيظهر في كلامه ووجه النظر انما بعد تسليم ان المهمة الموجبة المدولة كقولنا انسان لم يقم تفيد النفي عن الجملة والسالبة المهمة كقولنا لم يقم انسان تفيد النفي عن كل فرد لا يلزم من افادة الاسناد الى كل للمعنى الاول في الاولى والمعنى الثانى في الثانية كون كل تأكيذا عند وروده في الجملتين فيلزم ترجيح التأكيذ على التأسيس وذلك (لان النفي عن الجملة في الصورة الاولى) وهى الموجبة المهمة المدولة المحمول التى هى نحو انسان لم يقم (و) النفي (عن كل فرد في الصورة الثانية) وهى السالبة المهمة التى هى نحو لم يقم انسان (انما افاده) أى انما افاد النفي المذكور في صورتين قبل ورود كل (الاسناد الى ما اضيف اليه كل) وهى في المثالين لفظ انسان (وقد زال ذلك الاسناد) الكائن الى ما اضيف اليه كل المفيد للمعنى المذكور في صورتين (بالاسناد اليها) أى زال الاسناد الى ما اضيف اليه كل بالاسناد الى كل ونذا زال (ف) حينئذ (يكون) افادة المعنى باسناد آخر لا بالاسناد الاول ولو كان المعنى الماعدا واحدا والتأكيذ لفظ افاد تحقق ما افاده لفظ آخر موجود معه في اسناد واحد ولم تكن كل مفيدة بهذا الوجه فلا يكون تأكيذا بل يكون (تأسيسا) لانه افاد معنى باسناد آخر فليس فيه الا ترجيح أحد التأسيسين على الآخر لا ترجيح التأكيذ على التأسيس وهذا المنع متجه ان أريد بالتأكيذ

سالبة محصلة معناها نقيض لمعنى الموجبة المحصلة وهى قام كل انسان حكم على كل فرد بالقيام فيكون المحكوم به في السالبة المحصلة نقيض قيام كل فرد ونقيض الكلى جزئى فيكون مدلوله سلب القيام عن

يؤت فيه بكل (قوله وقد زال ذلك بالاسناد اليها) الضمير عائدا على كل وأشه لكون المراد الالفة أولتا ويلها بالكامة أو الاداة أى وشرط التوكيد أن يكون الاسناد واحدا وما هنا اسنادان لان قولنا انسان لم يقم غير كل انسان لم يقم واعترض بأن هذا الرد لا يناسب قواعد المنطقيين لان الموضوع عندهم ما اضيف اليه كل ولفظ كل سور فقط وحينئذ فليس هنا اسنادان وعليه فتكون كل تأكيذا ان حمل الكلام على المعنى الاول قبل دخولها أو تأسيسا ان حمل على خلافه لان الاسناد واحد وقد يجاب بأن المنصف بنى كلامه في النظر على اصطلاح المنحويين لكن أنت خير بأن المستدل بنى كلامه على اصطلاح المناطقة ألا ترى لما تقدم في صدر المبحث من قوله قد يقدم المسند اليه المقرون بكل قرر شيخنا العلامة العدوى (قوله لان التأكيذ) أى الاصطلاحى خذف الصفة للم بها

ولئن سلمنا أنه يسمى تأكيدا فقولنا لم يقيم انسان اذا كان مفيدا للنفي عن كل فرد كان مفيدا للنفي عن جملة الافراد لانه لا يكون كل في لم يقيم كل انسان اذا جعل مفيدا للنفي عن جملة الافراد تأكيدا لتأسيسا كما قال في كل انسان لم يقيم فلا يلزم من جملة للنفي عن كل فرد ترجيح التأكيدي على التأسيس ثم جعله قولنا لم يقيم انسان سالبة مهملية في قوة سالبة كلية مع القول بمفهوم موضوعه الوروده نكرة في سياق النفي خطأ

(قوله لفظ يفيد تقوية ما يفيد لفظ آخر) أي في تركيب واحد واستناد واحد كجاء القوم كلهم فلفظ كلهم يفيد تقوية ما يفيد القوم وما هنالك كذا (قوله وهذا) أي لفظ كل ليس كذلك (قوله لان هذا المعنى) أي وهو النفي عن كل فرد في الصورة الثانية والنفي عن الجملة في الصورة الاولى وقوله - حينئذ أي حين (٤٣٦) حول الاستناد الى لفظ كل (قوله وحاصل هذا الكلام) أي النظر اننا لنسلم

لفظ يفيد تقوية ما يفيد لفظ آخر وهذا ليس كذلك لان هذا المعنى حينئذ انما أفاده الاستناد الى لفظ كل لا شيء آخر حتى يكون كل تأكيدا له وحاصل هذا الكلام اننا لنسلم انه لو حمل الكلام بعد كل على المعنى الذي حمل عليه قبل كل كان كل للتأكيد ولا يخفى أن هذا انما يصح على تقدير أن يراد التأكيدي الاصطلاحي أما لو أراد بذلك أن يكون كل لافادة معنى كان حاصل بدونه فاندفاع المنع ظاهر وحينئذ يتوجه ما أشار اليه بقوله (ولان) الصورة (الثانية) يعني السالبة المهملية نحول بم يقيم انسان (اذا أفادت النفي عن كل فرد فقد أفادت النفي عن الجملة فاذا حملت) كل (على الثاني) أي على افادة النفي عن جملة الافراد حتى يكون معنى لم يقيم كل انسان نفي القيام عن الجملة لان كل فرد (لا يكون) كل (تأسيسا) بل تأكيدا لان هذا المعنى كان حاصل بدونه وحينئذ فلو جعلنا لم يقيم كل انسان عموم السلب مثل لم يقيم انسان لم يلزم ترجيح التأكيدي على التأسيس إذ لا تأسيس أصلا بل انما يلزم ترجيح أحد التأكيدين على الآخر

ما ذكر وهو الاصطلاح بان يكون لفظ أفاد تحقق ما أفاده لفظ آخر في استناد واحد وان اراد بالتأكيدي لفظ لوسط عن التركيب أفاد الكلام الاستناد الى غيره ما يفيد بالاستناد اليه فلا يتصور كون الاستناد الى كل تأسيسا لانه لو سقط واستند الى ما أضيف اليه أفاد الكلام ذلك المعنى بهينه فلا تكون الانا كيدا بهذا الاعتبار ولكن حينئذ يتوجه ما أشار اليه بقوله (ولان) الصورة (الثانية) وهي السالبة المهملية نحول بم يقيم انسان (اذا أفادت النفي عن كل فرد) لورود موضوعها نكرة في سياق النفي على ما تقدم (فقد أفادت النفي عن الجملة) أي عن المجموع الذي انما تحقق فيه النفي عن البعض وذلك لان السلب عن كل فرد متضمن للسلب عن البعض (فاذا حملت) كل (على) المعنى (الثاني) وهو النفي عن الجملة الصادق باليهض فكان معني لم يقيم كل انسان نفي القيام عن الجملة الذي تحقق فيه النفي عن البعض لان نفي القيام عن كل فرد (لا يكون) كل في هذا الحمل (تأسيسا) لان

بعضهم ولذلك يقول المنطقيون ليس كل انسان بقاتم سالبة جزئية وقولنا كل انسان لم يقيم موجبة معدولة معناها الحكم بعدم القيام على كل فرد وقد تقرر ان مدلول كل انسان كل فرد فيكون معناها الحكم بعدم القيام على كل فرد ولا يمارض هذا قول المنطقيين كل انسان ليس بقاتم سالبة جزئية لانهم انما قالوا ذلك من اعتقادهم من كل المجموع ونحن قد أثبتنا ان مدلولها عند العرب الافراد فالحكم بالنفي على كل الافراد فهذا هو السر في الفرق بين كل ذلك لم يكن ولم يكن كل ذلك واستقام به كلام اللغويين والنحويين وكلام المنطقيين وظهر ان العرب أدركت بقولها السليمة وطبعاها الصحيحة ما تنب فيه اليونان دهرهم بل زادوا عليه في تحريكه لئلا يزل كل والحمد لله الذي وفقنا لفهم ذلك اه كلامه وقد أردف

انه لو حمل الخ أي لانه ليس هناك لفظان في تركيب واحد أكد أحدهما الآخر بل الموجود استنادان استناد الى كل واستناد الى انسان فلا تأكيدي حتى يلزم ترجيحه على التأسيس (قوله ولا يخفى أن هذا) أي المنع المشار له يقول المصنف وفيه نظر (قوله أما لو أراد بذلك) أي بالتوكيد (قوله كان حاصل بدونه) أي سواء كان الاستناد واحدا أو متعددا (قوله فاندفاع المنع) أي الذي هو حاصل تنظير المصنف (قوله وحينئذ) أي وحين اذ كان المنع المذكور مندفع (قوله يتوجه) أي عليه ما أشار اليه بقوله أي فقط دون لبحث السابق فحط الفائدة ذلك المخذوف وهو قولنا فقط (قوله فقد أفادت) أي لزم افادتها النفي عن الجملة الصادق بالنفي عن كل فرد والنفي عن بعض الافراد ووجه اللزوم أن الخاص

يستلزم العام (قوله فاذا حملت كل) أي بعد دخولها (قوله حتى يكون) أي بحيث يكون بخير ذلك

للتفريع (قوله بل تأكيدا) أي للنفي المفاد بطريق اللزوم (قوله لان هذا المعنى) أي نفي القيام عن الجملة (قوله كان حاصل بدونه) أي بدون كل (قوله وحينئذ) أي وحين إذ كان هذا المعنى وهو النفي عن الجملة حاصل بدون كل (قوله لم يلزم ترجيح التأكيدي على التأسيس) أي كما ادعاه صاحب القيل السابق (قوله إذ لا تأسيس أصلا) لان لفظه كل للتأكيد على كل حال (قوله بل انما يلزم ترجيح أحد التأكيدين) أي وهما تأكيدي النفي عن كل فرد وتأكيدي النفي عن الجملة وحاصله انه اذا كان كل من النفي عن كل فرد والنفي عن الجملة مفادا قبل دخول

كل فيجد دخول كل تكون لتأ كيد سواء كانت النفي عن كل فرد أو عن جملة الأفراد فإن جعلناها للنفي عن كل فرد وهو عموم السلب  
لزم ترجيح أحدنا كيد بن وهو تأ كيد النفي عن كل فرد على التأ كيد الآخر وهو النفي عن جملة الأفراد وإن جعلناها للنفي عن جملة  
الأفراد وهو سلب العموم لزم ترجيح أحد التأ كيد بن وهو النفي عن جملة الأفراد على التأ كيد الآخر وهو النفي عن كل فرد وحينئذ فلا يصح  
قول المستدل أنه يجب أن يحمل على النفي عن الجملة لأنه لو حمل على النفي عن كل فرد لزم عليه ترجيح التأ كيد على التأسيس إذ لا تأسيس  
أصلاً (قوله وما يقال) أي من طرف ابن مالك جواباً عن اعتراض المصنف عليه وحاصل اعتراض المصنف أن لا نسلم أنه لو حمل كل على الثاني  
وهو النفي عن الجملة يكون تأسيساً بل هو تأ كيد وحاصل ذلك الجواب أن لم (٤٣٧) يقيم انسان مدلوله المطابق لنفي

الحكم عن كل فرد وأما  
النفي عن الجملة فهو لازم له  
لأن السلب الكلي يستلزم  
رفع الإيجاب الكلي فلو قلنا  
مدلوله بمد كل النفي عن  
الجملة كان مدلولاً لمطابقاً  
فالنفي عن الجملة بمد كل  
مدلول مطابق والتزام  
قبلها وحينئذ فلا يكون  
حمل لم يقيم كل انسان على  
نفي الجملة تأ كيد لعدم اتحاد  
الداليتين (قوله اذ لو اشترط  
الح) حاصل ذلك الرد أن  
اشتراط اتحاد الداليتين في  
التأ كيد وان نفع هنالك  
بمكر عليه ماسبق فلم يكن  
حاصلاً المادة الشبهة بالسكينة  
وتوضيحه أن ذلك القائل  
يقول أن انسان لم يقيم لنفي  
الحكم عن الجملة فإذا دخلت  
كل يجب أن تكون لنفي  
الحكم عن كل فرد ولا تجعل  
لنفي الحكم عن الجملة مثل  
انسان لم يقيم اذ لو جعل مثله  
للزوم ترجيح التأ كيد على  
التأسيس فلو كان هذا

وما يقال أن دلالة لم يقيم انسان على النفي عن الجملة بطريق الالتزام ودلالة لم يقيم كل انسان عليه بطريق  
للمطابقة فلا يكون تأ كيداً ففيه نظر اذ لو اشترط في التأ كيد اتحاد الداليتين لم يكن كل انسان لم يقيم  
على تقدير كونه لنفي الحكم عن الجملة تأ كيداً لأن دلالة انسان لم يقيم على هذا المعنى التزام

التأسيس يعني به اللفظ الذي لو سقط عن الجملة لم يبق فيها ما يفيد معناه ولا شك أن كلاً على تقدير افادته  
النفي عن الجملة في هذه الصورة الثانية لو سقط أفاضاً أضيف اليه النفي عن الجملة ضمناً أيضاً فيكون  
كل تأ كيداً على كل حال فلا يكون في الحل المذكور ترجيح تأسيساً على تأ كيد كما قال ذلك القائل بل  
ترجيح تأ كيد على تأ كيد لأن كلاً أن أفادت النفي عن كل فرد فقد سحبت أفادته بدونها صراحة لتكون  
للسند اليه نكرة في سياق النفي فتكون تأ كيداً وإن أفادت النفي عن الجملة فقد سحبت أفادته بدونها  
ضمناً لأن النفي عن كل فرد فيه النفي عن الجملة فتكون تأ كيداً أيضاً ولا يخرجها عن التأ كيد كون  
الافادة فيما إذا لم تكن كل ضمنية وفيما إذا كانت مطابقة لأن حاصله اختلاف الداليتين ولو اعتبر ذلك  
في تحقق التأسيس ونفي التأ كيد كان كل انسان لم يقيم اذ حمل على النفي عن الجملة تأسيساً بالنسبة إلى قولنا  
انسان لم يقيم لفيد لنفي عن الجملة كهو أيضاً لأن وجه الدلالة مختلف لأن الأول فيه تحقق النفي عن  
الجملة صريحاً والثاني مدلوله النفي عن صريحاً عليه انسان صريحاً مستلزماً للنفي عن الجملة  
فعلية يكون كل انسان لم يقيم على تقدير دلالة على النفي عن الجملة تأسيساً لاختلاف الداليتين  
ولا يقول به ذلك القائل وأنت خبير بأن المنع الأول المردود يوم الصورتين والمنع الثاني يختص بالثانية  
ولقائل أن يقول ليس هنا تأكيد على كل حال وإنما هنا العدول عن اطناب وتطويل إلى  
إيجاز اذ ليس هنا الإجملة واحدة يستفاد منها بدون كل ما يستفاد منها فإذا أتى بهامع كل كانت  
تطويلاً أو بدونها كانت إيجازاً والمعنى واحد وليس هنا لفظان يؤكد أحدهما الآخر لا أفراداً ولا  
تركيباً ولو تصور في مثل هذا تأ كيد كان كل تطويل تأ كيداً ولا يقول به أحد فليس هنا اسناد قبل كل  
زال بها ولا كان لغبرها معها خفاء مؤكدة وهما يتأيد به الرد الأول بل يفنى عنه نعم عند المنطقيين أن  
للسند اليه هو ما أضيف اليه كل وعلى كل حال فليس هنا اسنادان وعليه تكون كل إما تأ كيداً أو  
تأسيساً لأن الاسناد واحد فليتأمل ثم أشار إلى بحث آخر وهو ضعيف في توجيه هذا القائل فقال

ذلك بفوائد تنطق بما نحن فيه وغالب ما سأذكره في هذه المسألة هو من كلامه ذلك

القائل يشترط في التأ كيد اتحاد الداليتين لورد عليه أن انسان لم يقيم معناه المطابق لثبوت النفي عن انسان ما أي عن بعض مبهم ويلزمه  
النفي عن الجملة فدلالة انسان لم يقيم على نفي الحكم عن الجملة بطريق الالتزام فعلى فرض لو جعلنا كل انسان لم يقيم لنفي الحكم عن الجملة  
لم يلزم ترجيح التأ كيد على التأسيس لأن دلالة كل انسان لم يقيم على هذا المعنى وهو النفي عن الجملة بالمطابقة لا بالالتزام فيلزمه أن يكون  
ليس هنالك من باب التوكيد مع أن هذا القائل جعله من باب التوكيد فدل هذا على أن ذلك القائل لا يشترط في التأ كيد اتحاد الداليتين (قوله لم  
يكن الخ) أي وقد جعل فيما سبق تأ كيداً فهذا الجواب وإن نعمه هنا لا ينفعه فيما تقدم (قوله لنفي الحكم) أي لثبوت نفي الحكم عن الجملة  
(قوله هل هذا للنفي) أي النفي عن الجملة وقوله التزام أي لأن مدلوله المطابق لثبوت النفي عن انسان ما ويلزمه النفي عن الجملة

لان النكرة في سياق النفي اذا كانت للعموم كانت القضية التي جعلت هي موضوعها سالبة كلية فكيف تكون سالبة مهمة ولو قال لو لم يكن الكلام المشتمل على كلمة كل مفيداً لخلاف ما يفيد الخالي عنها لم يكن في الاتيان بها فائدة ثبت مطلوبه في الصورة الثانية دون الأولى لجواز أن يقال فائدته فيها الدلالة على نفي الحكم عن جملة الافراد بالمطابقة واعلم أن ما ذكره هذا القائل من كون كل في النفي مفيدة للعموم تارة وغير مفيدة أخرى مشهور وقد تعرض له الشيخ عبد القاهر وغيره قال الشيخ كلمة كل في النفي ان أدخلت في حيزه

(قوله ولان النكرة الخ) هذه مناقشة لفظية مع صاحب القيل في التسمية فقط واعترض عليه بمخالفة اصطلاح القوم وللناقشة واردة على قوله لان السالبة المهمة في قوة السالبة لورود موضوعها الخ وحاصله أن النكرة المنفية اذا عمت كانت القضية المحتوية عليها سالبة كلية لامهمة فتسمية ذلك القائل لها مهمة لا يصح فمحط للمع تسمية الصورة الثانية سالبة مهمة فقوله كما ذكره هذا القائل راجع للنفي (قوله لانه قديين فيها) أي في القضية التي وقع موضوعها نكرة منفية عامة وقوله من الافراد أي من أفراد الموضوع أي وكل قضية كذلك فهي سالبة كلية لامهمة (٤٣٨) (قوله والبيان) أي بيان أن الحكم مسلوب عن كل فرد وقوله لا بد له من

(ولان النكرة المنفية اذا عمت كان قولنا لم يعم انسان سالبة كلية لامهمة) كما ذكره هذا القائل لانه قديين فيها أن الحكم مسلوب عن كل واحد من الافراد والبيان لا بد له من مبين ولا محالة ههنا شئ يدل على أن الحكم فيها على كلية أفراد الموضوع ولا نفي بالسور سوى هذا وحينئذ يندفع ما قيل سهاها مهمة باعتبار عدم السور وقال (عبد القاهر ان كانت) كلمة ( كل داخلة في حيز النفي

(ولان النكرة المنفية اذا عمت) بسبب ورودها في سياق النفي فلا مانع من التعميم مع قرينة ارادته (كان قولنا لم يعم انسان) الذي سهاه ذلك القائل سالبة مهمة (سالبة كلية) لعموم حكم السلب فيها (لا سالبة مهمة) كما سهاها ذلك القائل وذلك لان المهمة في الاصطلاح ما تعتمل التعميم والتبويض والمحقق فيها التبويض وعليها تحمل في المعقول ولهذا يقال المهمة في قوة الجزئية وهذا القائل بين بما ذكر من ورود موضوعها في سياق النفي عمومها ومتى وجد ما أفاد العموم ولو قرينة حال كان ذلك للفيدسور العموم اذ لا يختص بلفظ مخصوص اتفاقاً فلا ينفعه الجواب بأن تسميتها مهمة باعتبار عدم وجود السور المخصوص فيها اذ لا يختص السور بشئ بل كل ما أفاده العموم ولو كان غير مفيد دائماً فهو سور وأنت خير بأن هذا بحث في التسمية ويجوز التجوز فيه كما أشرنا اليه فيما تقدم فهذا البحث لفظي لا معنوي فليتأمل ثم أشار الى كلام عبد القاهر في تقرير مفاد كل مع النفي وهو يشمل ما تقدم ويتضمن محتمه حكما ولو بحث تعليلاً فقال (عبد القاهر) أي قال عبد القاهر (ان كانت) لفظه ( كل داخلة) أي موجودة (في حيز النفي) وذلك

ص (وقال عبد القاهر الخ) ش هذا الكلام المنقول عن عبد القاهر موافق في الحكم لما قاله ابن مالك الا أنه مخالف له في الاستدلال وإنما أخره المصنف ليتبين أنه انما رد فيما تقدم الدليل ولم يرد للدلول ثم في كلام عبد القاهر تحرير وهو أن كلان كانت في حيز النفي بأن أخرت عن أداة النفي كانت للنفي الشمول لالنفي كل فرد مثل قوله

مبين بصيغة اسم الفاعل وقوله ولا محالة أي وقطما ههنا شئ يدل الخ أي وهو وقوع النكرة في حيز النفي وقوله سوى هذا أي سوى الشئ الدال على كمية الافراد لخصوص لاشئ ولا واحد مثلاً في السلب الكلّي بل المراد بالسور ما يشمل قرينة الحال ووقوع النكرة في حيز النفي وقول بعض الناطقة ان السور هو اللفظ الدال على كمية الافراد فهو إما تعريف للسور اللفظي أو مراده اللفظ باذ كور وما يقوم مقامه (قوله وحينئذ) أي وحين اذ أردنا بالسور ما يدل على كمية الافراد وان لم يكن لفظاً يندفع ما قيل اعتذار عن صاحب

ما

القيل في تسميتها مهمة وحاصله أن قول المعترض وهو المصنف هذه القضية أعني لم يعم انسان قديين فيها أن الحكم مسلوب عن كل واحد من أفراد الموضوع وكل ما هو كذلك فهي سالبة كلية لامهمة كبراه ممنوعة الا أنسلم أن ما بين فيها أن الحكم مسلوب عن كل فرد من أفراد الموضوع سالبة كلية بل لا تكون كذلك الا اذا كان فيها لفظ يدل على ذلك ولم يوجد هنا لفظ دال على ذلك فتسميتها مهمة لعدم السور وجاصل دفع ذلك الاعتراض أن لا نسلم أن القضية التي بين فيها أن الحكم مسلوب عن كل واحد من أفراد الموضوع لا تكون سالبة كلية الا اذا وجد لفظ يدل على ذلك لان الوجود في كتب القوم أن المهمة هي التي يكون موضوعها كليا وقد أهمل فيها بيان كمية أفراد الموضوع أي لم يبين فيها أن الإيجاب أو السلب لكل أفراد الموضوع أو بعضها والكلية هي التي بين فيها أن الحكم على كل أفراد الموضوع سواء كان البيان بلفظ دال على ذلك أو بغيره كوقوع النكرة في سياق النفي (قوله وقال عبد القاهر) عطف على قوله قيل وقد يقدم ان قلت ما ذكره الشيخ عبد القاهر هو عين ما ذكره



بأن قسم عليها لفظا كقول أبي الطيب \* ما كل ما يمتنى المرء يدركه \* وقول الآخر \* ما كل رأى الفتى يدعو إلى رشد

صاحب القيل السابق وحينئذ لا فائدة أعادته قلت فائدة ذلك الإشارة إلى أن ما ذكره صاحب القيل السابق حق وأن الباطل دليله وأنه لا يلزم من بطلان الدليل بطلان المدلول. كذا أجيب وفي ذلك الجواب نظر لأن هذا معلوم من تخصيص الدليل بالاعتراض على أنه يمكن التنبيه على ذلك بعبارة مختصرة بأن يقول واليه ذهب عبد القاهر أو وهو صحيح فالأولى الجواب بأن ما ذكره الشيخ مخالف لما ذكره صاحب القيل لأن تقديم النفي على كل كافى لم يعم كل إنسان يفيد النفي عن الجملة عند صاحب القيل وهو صادق بالنفي عن كل فرد وبالنفي عن البعض فقط ويفيد النفي عن بعض الأفراد والذبوت لبعض الآخر عند الشيخ كما أتى في بينهما العموم والخصوص فلا يرد السؤال من أصله على أن فى كلام الشيخ عبد القاهر تعميمات وتفصيلات وأمثلة ليست فى كلام صاحب القيل السابق إذ كلام صاحب القيل السابق فيما إذا كانت كل مسند البها وكلام الشيخ عبد القاهر أعمن من ذلك كما ستقف عليه فلو سلم عدم المخالفة كان فى أعادته هذه الفوائد الآتية (قوله بأن أخرت) أى لفظا أو رتبة وقد مثل المصنف للثانى (٤٣٩) فيما أتى بقوله كل الدرهم لم آخذ

(قوله أولا) أى بأن كانت

معمولة لا ابتداء (قوله ما كل الخ) يحتمل أن تكون ما حجازية وأن تكون تميمية فعلى الأول تكون كل معمولة لأداة النفي لا على الثانى لأنها عليه معمولة لأمليها وهو الابتداء وهاتان صورتان أعنى ما إذا كانت معمولة لأداة النفي أو غير معمولة وعلى كل حال الخبر فعل (قوله تجرى الرياح الخ) هذا دليل على مادعاه فى الشطر الأول وذلك لأن كون أرباب السفن يشتهون جريان الرياح لسمتهم مع السلامة معلوم وور بمجاهات الرياح مخالفة لشهوتهم بالجريان لما فيه عظيمهم

بأن أخرت عن أداته) سواء كانت معمولة لأداة النفي أولا وسواء كان الخبر فعلا (نحو) ما كل ما يمتنى المرء يدركه \* تجرى الرياح بما لا تشتهى السفن أو غير فعل نحو قولك ما كل منتمنى المرء حاصل (أو معمولة للفعل للنفي) الظاهر أنه عطف على داخلة وليس بسديد لأن الدخول فى حيز النفي شامل لذلك

(بأن أخرت) لفظا أو حكما (عن أداته) أى أداة النفي وتشمل أداة النفي ما يصح عمله فى كل ما الحجازية وما لا يصح كلم وان وسواء حينئذ كانت مبتدأ وخبرها فعل (نحو) قوله (ما كل ما يمتنى المرء يدركه) \* تجرى الرياح بما لا تشتهى السفن أو كانت مبتدأ وخبرها اسم كقوله ما كل ما يمتنى المرء حاصل بالرفع والنصب على أعمالها أو ما لها فان قيل الشطر الثانى فى البيت دليل على مادعاه فى الأول فان كون أرباب السفن يشتهون جريان الرياح لسمتهم مع السلامة معلوم وور بمجاهات الرياح مخالفة لشهوتهم بالجريان لما فيه عظيمهم أو مشقتهم فلم يدركوا جميع ما يشتهون ولكن ما معنى قوله تجرى الرياح بما لا يشتهون فان المقدران جريانها مخالف لشهوتهم لأن جريانها يأتى بشىء مخالف لشهوتهم قلت المراد أنها تجرى مع الحالة التى تخالف شهوتهم وهى كونها ذاهبة بهم إلى عكس المراد فليفهم (أو) كانت كل (معمولة للفعل للنفي) بأداة من أدوات النفي ويشمل عمل الفعل عمله فيها على أنها فاعل أو مفعول مقدا أو مؤخر عن الأداة أو توكلدا لاحدهما لأن العامل فى المؤكد عامل فى التنا كيد على أنها غير ذلك ككونها مجرورة أو ظرفا وتأتى أمثلة بعض هذه الأقسام

ما كل ما يمتنى المرء يدركه \* تجرى الرياح بما لا تشتهى السفن هذا على تقدير رواية الرفع وقد جوز فيه ابن جنى النصب على اضمار فعل على شريطة التفسير فعلى هذا يكون من القسم الآخر وستسكلم عليه إن شاء الله تعالى وكذلك إذا كانت معمولة للفعل للنفي ولا أن

أو مشقتهم فلم يدركوا ما يشتهون الآن قوله تجرى الخ يفيد أن جريانها آت بشىء مخالف لشهوتهم مع أن المراد أن جريانها قد يكون مخالفا لشهوتهم الجريان مع السلامة وحينئذ فلا معنى لقوله تجرى الرياح بما لا تشتهى السفن قلت المراد أنها تجرى مع الحالة التى تخالف شهوتهم وهى كونها ذاهبة بهم إلى عكس المراد فالباء بمعنى مع وما واقعة على حالة ثم إن اسناد الشهوة للسفن محاذ على أى أهل السفن \* واعلم أن قوله تجرى الخ قضية مهملة فى قوة الجزئية فندفع ما يقال أن هذا من باب عموم السلب وهو مخالف لما يفيد قوله ما كل الخ فلا يصح أن يكون دليلا فتأمل (قوله حاصل) بالنصب على أن ما حجازية ويصح الرفع على أنها تميمية والخبر على كل حال اسم فهاتان صورتان أعنى ما إذا كانت كل معمولة لأداة النفي أو غير معمولة والخبر فيها اسم (قوله أو معمولة للفعل) أى أو الوصف بدليل ما أتى (قوله الظاهر) أى التبادر وإنما كان هذا متبادرا لأنه عطف صفة على مثلها (قوله وليس بسديد) أى لما فيه من عطف الخاص على العام وأو وهو ممنوع (قوله لأن الدخول فى حيز النفي شامل لذلك) أى ولا يضرب فى شموله لذلك تفسيره بقوله بأن أخرت عن أداته والحال أن المعمولة للفعل قد تكون متقدمة على الفعل وعلى الثانى لما تقدم أن المراد بالتأخير ما يشمل التأخير الحكيم أى الربى

وقولنا ما جاء القوم كلهم وما جاء كل القوم ولم آخذ الدراهم كلها ولم آخذ كل الدراهم أو تقديرا بأن قدمت على الفعل للنفي وأعمل فيها لأن العامل يرتبته التقدم على المعمول كقولك كل الدراهم لم آخذ

(قوله وكذا لو عطفها الخ) أي ليس بسديد أيضا (قوله بمعنى أو جعلت معمولة) يحتمل أن المراد أن معمولة بمعنى جعلت معمولة فمؤولة فهو اسم يشبه الفعل معطوف على فعل ويحتمل أن جعلت المقدر هو المعطوف حذف وبقي معمولة وهو الذي صرح به في الطول مقتضرا عليه لكن رد على هذا الثاني أن فيه فسادا آخر وذلك لأن حذف العامل المعطوف وإبقاء المعمولة من خواص الواو كما في قول الشاعر  
 \* علفها تبنا وماء باردا \* كما ذكره في الخلاصة بقوله وهي انفردت بهطف عامل الخ (قوله شامله) أي لأن تأخيرها عن أداة النفي صادق بأن تكون معمولة للفعل للنفي أولا لا أول نحو ما (٤٤٠) إذ نعت كل الدراهم والثاني نحو ما كل متمنى للره حاصل (قوله اللهم الخ)

وكذا لو عطفها على آخرت بمعنى أو جعلت معمولة لأن التأخير عن أداة النفي أيضا شامله اللهم الآن يخص التأخير بما إذا لم تدخل الأداة على فعل عامل في كل على ما يشعر به المثال والمعمول أهم من أن يكون فاعلا أو مفعولا أو نأ كيدا لاحدهما أو غير ذلك (نحو ما جاء القوم كلهم) في تأ كيد الفاعل (أو ما جاء كل القوم) في الفاعل وقدم التأ كيد على الفاعل لأن كلا أصل فيه (أولم آخذ كل الدراهم) في المفعول المتأخر (أو كل الدراهم لم آخذ) في المفعول المتقدم وكذلك آخذ الدراهم كلها والدراهم كلها لم آخذ

في كلام المصنف ونحن نمثل بالباقي فمعمولة على هذا التقرير معطوف على قوله داخلة ويحتمل أن يكون على تقدير فعل محذوف معطوف على قوله آخرت والتقدير أو جعلت معمولة للفعل وعلى كل تقدير ففي الكلام تداخل مع ماق الوجه الثاني من النكاف في عطف عامل محذوف مع بقاء معمولة وإنما قلنا فيه التداخل لأن المراد كما قررنا التأخير لفظا أو حكا وكونها معمولة لا يخرج عنها وأما حمل الكلام الأول على مالا يكون فيه الفعل عاملا بلا شهادة المثال السابق فإن الفعل فيه ليس عاملا في كل أو على ما يكون فيه التأخير فإذ فاعلا للتداخل فغير سديد لأن المثال لا يخص التأخير الحكمي حكمه حكم اللفظي ولو اندفع التداخل بما ذكر لم يرتد داخل أبدا لا مكان اندفاعه بمثل ذلك التأويل فاما كونها معمولة للفعل المنفي مع كونها تأ كيدا للفاعل (فنجو) قولك (ما جاء في القوم كلهم) أما كونها فاعلا فكقولك (ما جاء في كل القوم) أما كونها مفعولا فكقولك (لم آخذ كل الدراهم أو) قولك (كل الدراهم لم آخذ) الأولى في المفعول المؤخر والثاني في التقدم وأما كونها تأ كيدا لأحد للفعلين فكقولك لم آخذ الدراهم كلها أو الدراهم كلها لم آخذ وأما كونها مجرورا أو ظرفا فكقولك ما صرت بكل القوم أو ما صرت كل اليوم وقدم تمثيل تأ كيد الفاعل لأن الأصل في لفظ كل ورودها لتأ كيد مع كون الفاعل عمدة ومثل لم ليتأتى في التقديم عنده معها كل ولا بخلاف ما

تقول إذا كانت معمولة للفعل كانت في حيز النفي فلا ينبغي أن يحمل فسار أسه وكونها معمولة لإما على جهة الفاعلية نحو ما جاء كل القوم وعبد القاهر مثله ما جاء القوم كلهم وفيه نظر لأن كلا ليست معمولة

أي وعلى هذا يصح عطفه على كل من داخله وأخرت (قوله بما إذا لم تدخل الأداة على فصل عامل في كل) أي والمعنى بأن آخرت عن أداة النفي الغير الداخلة على الفعل العامل فيها أو جعلت معمولة للفعل المنفي هذا على تقدير عطف معمولة على آخرت والمعنى على تقدير عطفها على داخلة أن كانت كل داخلة في حيز النفي بأن آخرت عن أداة النفي الغير الداخلة على الفعل العامل فيها أو كانت معمولة للفعل المنفي وإذا خص التأخير فقد خص الدخول لانه تصور للدخول (قول أو تأ كيدا) أي لأن العامل في المتبوع عامل في التابع إلا في البديل (قوله أو غير ذلك) أي ككونها مجرورة أو ظرفا فهو ما صرت بكل القوم أو ما صرت كل اليوم (قوله وقدم التأ كيد) أي قدم المصنف المثال

الذي فيه كل تو كيدا على المثال الذي فيه كل فاعلا مع أن المناسب لتقديم المثال الذي وقعت فيه كل فاعلا لأن الكلام في تمثيل كون كل معمولة والفاعل اللفظي عمل الفعل فيه أظهر من عمله في التأ كيد (قوله لأن كلا أصل فيه) أي في التأ كيد لا في الفاعل وهذا لا ينبغي أن الفاعل أصل في نفسه وإن غير كل من أدوات التأ كيد أصول فيه أيضا فاندفع ما يقال إن ظاهره يقتضي أن كلا أصل في التأ كيد وإن غيرها كما جعيل فرع عنها وليس كذلك (قوله أو كل الدراهم لم آخذ) هذا ونحوه لا ينبغي قوله السابق بأن آخرت عن أداته بناء على قول الشارح السابق اللهم الخ لانه حينئذ يكون مثلا لقول المصنف أو معمولة وأما على البناء على غير هذا التوجيه فالمراد التأخير الرتبة لا اللفظي (قوله وكذا لم آخذ الخ) أشار إلى أن المصنف ترك مثالي التأ كيد اعتمادا على فهمهما مناسبي

توجه النفي الى الشمول خاصة دون أصل الفعل وأفاد الكلام نبوته لبعض أو تعلقه ببعض

(قوله توجه الخ) جواب الشرط في قوله ان كانت داخلة الخ فقول الشارح في جميع الخ حل معنى لاجل اعراب (قوله وأفاد ثبوت الفعل) أي ثبوت مدلوله وكذا قوله أو الوصف نحو ما كل الدراهم مأخوذة في الكلام توسع باقاة الدال مقام المدلول فأنهم ما قال ان أراد بالفعل الفعل المصطلح عليه فلا ثبوت له الا على طريق التجوز وان أراد به الحدث فلا حاجة لقوله أو الوصف ثم ان افادة ثبوت الفعل بطريق مفهوم المخالفة وهو المعبر عنه بدليل الخطاب في كلام الشارح الآتي ولو قال المصنف وأفاد ثبوت الحكم بدل قوله الفعل أو الوصف لكان أولى ليشمل ما اذا كان الخبر اسما جامدا نحو ما كل سوداء تمر وما كل بيضاء شحمة لان تمر وشحمة يصدق على كل انهما محكوم به ولا يصدق عليه أنه فعل أو وصف (قوله في المعنى فاعلا) أي سواء كانت فاعلا في اللفظ أيضا أو لا بأن كانت توكيدا في اللفظ للفاعل (قوله وأفاد تعلقه الخ) اطلاق الثبوت على نسبة الفعل (٤٤٩) أو الوصف للفاعل والتعلق على نسبة أحدهما

للفعل اصطلاح شائع كما في ابن يعقوب (قوله ان كانت كل في المعنى مفعولا الخ) أي سواء كانت مفعولا في اللفظ أيضا أولا بأن كانت توكيدا للفعل وقوله أو الوصف نحو ما أنا أخذ كل الدراهم (قوله وذلك) أي ثبوت الفعل أو الوصف وتماقما ببعض بدليل الخطاب أي مفهوم المخالفة مثلا ما جاء القوم كاهم منطوقه نفي المجيء عن الكل فيفهم منه ثبوت مجيء البعض بطريق مفهوم المخالفة (قوله والحق أن هذا الحكم) أعني توجه النفي للشمول وثبوت الفعل أو الوصف للبعض عند وقوع كل في حيز النفي (قوله لا كل) أي لانه قد يتوجه النفي عند وقوع كل في حيزه الى

ففي جميع هذه الصور (توجه النفي الى الشمول خاصة) لا الى أصل الفعل (وأفاد) الكلام (ثبوت الفعل أو الوصف لبعض) مما أضيف اليه كذا ان كانت كل في المعنى فاعلا للفعل أو الوصف المذكور في الكلام (أو) أفاد (تعلقه) أي تعلق الفعل أو الوصف (به) أي ببعض مما أضيف اليه كل ان كانت في المعنى مفعولا للفعل أو الوصف وذلك بدليل الخطاب وشهادة الذوق والاستعمال والحق أن هذا الحكم أكثرى لا كل بدليل قوله تعالى والله لا يحب

(توجه النفي) جواب لان أي ان كانت كل على الوجه السابق توجه النفي (الى الشمول خاصة) بمعنى أن النفي هو شمول الفعل اكل ما ينتسب له وليس النفي أصل الفعل بل يفيد الكلام حينئذ نبوته للبعض وسلبه عن البعض والى هذا أشار بقوله (وأفاد) الكلام الذي فيه الفعل أو الوصف مع كل (ثبوت) ذلك (الفعل أو) ذلك (الوصف لبعض) مما أضيف اليه كل كما أفاد أيضا سلبه عن بعض ما أضيف له ضرورة أن الكلام مشتمل على سلب الشمول (أو أفاد) الكلام (تعلقه) أي تعلق ما تقدم من الفعل أو الوصف (به) أي ببعض ما أضيف اليه كل كما أفاد أيضا سلبه عن بعضه أما افادته ثبوت الفعل أو الوصف فبقيا اذا كانت كل فاعلا معنى أولفظا للفعل أو الوصف كقولك في المعامل اللفظي لها ما حصل كل التمتني أو ما حصل كل التمتني وفي المعنوي لهما ما كل التمتني يحصل أو ما كل التمتني حاصل وأما

للفعل المنفي بالاصالة بل بالنتيجة وهي هنا التأكيد والذي أفاد نفي الشمول هو النفي عن القوم أو كان على جهة المفعولية مثل ما أخذ كل الدراهم وعلى ما مثل به عبد القاهر في الفاعل ينبغي أن يقول هنا لم أخذ الدراهم كلها قلت وذكره الفعل ليس للتقييد بل الوصف كذلك تقول لست أخذ كل الدراهم ليس القائم كل الرجال والمراد الفعل الذي عمل فيه سواء كان متقدما أم متأخرا وقدم مثله بقوله كل الدراهم لم أخذ وفيه نظر لما سنده في آخر الكلام فليراجع وقوله لنفي الشمول أي لنفي المجموع وقوله خاصة أي لا لكل واحد (قوله وأفاد ثبوت الفعل أو الوصف) ليشمل لم أخذ لست أخذوا وهو إشارة لما قلناه من أن الوصف كالفعل وقوله لبعض أي أفاد الكلام ثبوت الفعل لبعض الشمولين في جهة الفاعلية نحو لم يرق كل الرجال أثبت قيام بعضهم (قوله أو تعلقه به) أي في جهة المفعولية نحو لم أضرب

(٥٦ - شروح التلخيص - أول)

الفعل ويكون القصد نفيه عن كل فرد بدليل الخ وقد يقال ان كلام الشيخ عبد القاهر مبني على أصل الوضع وافادة هذه الآيات لشمول النفي ليس من أصل الوضع وانما هو بواسطة الفرائ والأدلة الخارجية وهي تحريم الاختيال وتحريم الكفر وتحريم اطاعة الحلاف المهيمن فالآيات مصروفة عن الظاهر بهذه الأدلة الخارجية لان محل العمل بمفهوم المخالفة ما لم يمارضه معارض حتى انه لو لم يلاحظ الدليل كان مفادها سلب العموم على أنه قد يقال ان هذه الآيات لا دلالة فيها على أن وقوع كل في حيز النفي قد يفيد نفي الفعل عن كل فرد لجواز أن يعتبر فيها دخول كل بعد النفي لا قبله فيكون قيذا في النفي لا في النفي فيكون من شمول النفي لان القيد اذا لوحظ بعد النفي كان قيذا فيه لا في النفي فيكون النفي نفيًا مقيدا لا نفي قيد فتأمل اه سم

وان أخرجت من مجزئه بأن قدمت عليه لفظا ولم تكن معمولة للفعل النفي توجه النفي الى أصل الفعل وعم ما أضيف اليه كل كقول النبي صلى الله عليه وسلم لما قال له ذواليدنين أقصرت الصلاة

(قوله كل محتال) أى متكبر معجب وقوله فخور أى كثير الفخر على الناس بغير حق (قوله كل كفار) أى جاحد بتحريم الزنا وقوله أئيم أى كثير الأثم كذا في الفري (قوله كل حلاف) أى كثير الحلاف في الحق والباطل وقوله مبهين أى قليل الرأي والتمييز أو حقير عند الناس لأجل كذبه كذا في الفري (٤٤٣) وأورد الشارح هذه الآية وان لم تكن من قبيل النفي الذي الكلام فيه إشارة الى أن

كل محتال فخور والله لا يجب كل كفار أئيم ولا تطع كل حلاف مبهين (وإلا) أى وان لم تكن داخلية في حيز النفي بأن قدمت على النفي لفظا ولم تقع معمولة للفعل النفي (عم) النفي كل فرد ما أضيف اليه كل وأفادني أصل الفعل عن كل فرد (كقول النبي عليه الصلاة والسلام لما قال له ذواليدنين) اسم رجل من الصحابة (أقصرت الصلاة)

وأفادته تعلق الفعل أو الوصف ففيا اذا كانت كل مفعولا لفظا أو معنى لها كقولك في المفعول اللفظي لها ما يدرك الانسان كل المني أو ما الانسان مدرك كل المني وفي المعنوي لها ما كل ما يمتنع المرء يدركه أو ما كل ما يمتنع الانسان مدركه وإطلاق الثبوت على نسبة أحدهما للفاعل والتعلق على نسبته للمفعول اصطلاح شائع والدليل على إفادة الكلام بالوجه السابق الثبوت والتعلق للبعض وسلبه ما عن البعض موارد الاستعمال ودليل الخطأ وهو المسمى بمفهوم المخالفة فانك اذا قلت ما يدرك الانسان المني كله كان مفهومه أنه يدرك بعضه والذوق شاهد صدق أيضا في ذلك ولكن الحق كما قيل أن الحكم أكثرى لا كلى فقد وردت كل التي في حيز النفي لشمول النفي كقوله تعالى والله لا يجب كل كفار أئيم ولا تطع كل حلاف مبهين فان المراد قطعانني محبة كل كفار وكل محتال لانني محبة البعض وانباتها للبعض وكذا المراد في لا تطع كل حلاف نهى عن اطاعة كل فرد فرد من أفراد الحلاف المبهين لانهى عن إطاعة البعض واثبات لاطاعة البعض والنهى هنا كالنفي وما يقال من أن الحكم كلى منع من ارادة معناه في هذه الجمل مانع شرعى أو منع تقديره دخول كل بعد التسلط على أصل الفعل فكان مدلول كل وهو العموم قيما في النفي الحاصل فأفاد نفيًا مقيدا بأنه عام فكان من باب النفي المقيد بالعموم لامن باب سلب قيد العموم الذي هو أصل مدلول كل بعد النفي فغير سديد لان حاصل الأول ابداء الدليل على عدم صحة ارادة البعض ولا يمنع ذلك ارادة خلاف الأصل بذلك التركيب المحكوم عليه بأنه أبدأ فييد البعض وحاصل الثاني ابداء علة ارادة العموم بالتركيب ولا يقتضى ذلك أن التركيب الأول الذي نحن بصدد بيان ما يراد منه لا يصح أبدأ الا للبعض تأمل (والا) تكن كل في حيز النفي بأن قدمت على النفي ولم تكن معمولة للفعل النفي (عم) النفي كل فرد من أفراد ما أضيف له كل فتكون القضية التي فيها سالبة كلية (كقول النبي صلى الله عليه وسلم لما) أى حين (قال) له (ذو اليدنين) وهو رجل من الصحابة سمي بذلك لطول يديه (أقصرت) بضم الصاد (الصلاة) فاعل قصرت كل رجل أفادته تعلق الضرب ببعضهم وكذلك في الوصف مثل ليس القائم كل رجل لست الضارب كل أحد ~~قلت~~ وإفادته ذلك الثبوت للبعض فيه نظر وان ثبت ذلك فهو بمفهوم الصفة لامن نفس موضوع اللفظ (قوله والاعم) أى ان لم يكن كل في حيز النفي عم الافراد كقوله صلى الله عليه وسلم

النهي كالنفي في الحكم السابق (قوله بأن قدمت على النفي الخ) فيه إشارة الى أن النفي المستفاد من لفظه والا متوجه الى القيد أعني الدخول في حيز النفي فيفيد وجود النفي في الكلام مع تقدم كل عليه ولا يرد أن انتفاء الدخول في حيز النفي قد يكون بانتفاء النفي من الكلام أصلا فلا يصح حينئذ بقاء قوله عم النفي على اطلاقه (قوله ولم تقع معمولة الخ) قيد به ليخرج كل الدارهم لم أخذ فانها مقدمة على النفي لكنها معمولة للفعل النفي ولوزاد ورتبة بعد قوله لفظا لاستغنى عن قوله ولم تقع الخ تأمل (قوله اسم رجل الخ) المراد بالاسم اللقب أى انه لقب لرجل من الصحابة اسمه الخرباق أو العرياض بن عمرو وهو بكسر الحاء في الأول والعين في الثاني وانما لقب بذى اليدنين لطول كان في يديه وقيل لانه

كان أضبط أى يعمل بكتا يديه على السواء (قوله أقصرت الصلاة) أى الظهر أو العصر كما في رواية مسلم والبخارى والقول كل بأنها إحدى العشاءين وهم نشأ من لفظ الحديث حيث وقع فيه إحدى صلاتي العشاء والمراد إحدى صلاتي وقت العشاء وهومن الزوال للغروب ولفظ الحديث من رواية أنى هريرة صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إحدى صلاتي العشاء في الحضر وسلم من ركعتين فقام ذواليدنين وقال أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول الله فقال كل ذلك لم يكن فقال ذواليدنين بض ذلك قد كان فأقبل النبي صلى الله عليه وسلم على القوم وفيهم أبو بكر وعمر فقال أحق ما يقوله ذواليدنين فقالا نعم فقام عليه الصلاة والسلام وآتم الصلاة ثم سجد سجدتين للسهو

أم نسبت يارسول الله كل ذلك لم يكن أى لم يكن واحدا منهما لا القصر والنسيان

(قوله بالرفع) أى لا بالنصب يجعل أقصرت كأ كرمت فاعله ضمير النسي (قوله فاعل) أى لا نائب فاعل يجعل أقصرت مبنيًا للجهول وأما أتى بهذا الضبط دفعا لما يشتهرهم أن الصلاة مفعول أقصرت بجعله كأ كرمت لمناسبة لقوله أم نسبت أو نائب فاعل يجعل أقصرت مبنيًا للمفعول إذ هذا لم يثبت عند الشارح رواية (قوله كل ذلك لم يكن) فيه دلائل على أن من قال ناسيا لم أفعول وكان قد فعله أنه غير كاذب لأن كلام الناسي ليس بصدق ولا كذب قاله الكرماني إن قيل لا جائز أن يكون المراد كل ذلك لم يكن في نفس الأمر لانه يلزم الكذب في حقه عليه الصلاة والسلام لأن بعضه قد كان في نفس الأمر والكذب عليه لا يجوز وإن أريد في ظني لم يصح رد ذى اليدين عليه بقوله بل بعض ذلك قد كان وذلك لانه لا اطلاع له على ما في ظن النبي حتى يقول له بعض ذلك قد كان في ظنك فتعين أن المراد بل بعض ذلك قد كان في نفس الأمر وإذا كان المراد ذلك فلا يحسن أن يكون كلام ذى اليدين رد القول كل ذلك لم يكن في ظني لعدم اتحاد المحمول لأن المحمول النفي في كلام النبي السكون في ظنه والمحمول المثبت في كلام ذى اليدين (٣٤٣) السكون في نفس الأمر وإذا لم يتحد المحمول

فلا تناقض فلا يصح الرد وأجيب بأن المراد كل ذلك لم يكن في نفس الأمر بحسب ظني فبين ذوا اليدين أن الظن لم يطابق نفس الأمر واعترض بأن ظن الخطأ نقص ولا يجوز عليه عليه الصلاة والسلام وأجيب بأن ظن الخطأ وكذلك النسيان إنما يكونان نقضا في حقه إذا كانا بسبب اشتغال القلب بأمور الدنيا وأما إذا كانا من الله لأجل تبين الأحكام لئلا يكونان نقضا وإلى هذا يشير قوله عليه الصلاة والسلام في الحديث أتى لا أنسى ولكن أنسى لا أنسى أى ليس من طبعي النسيان كما هو طبع من

بالرفع فاعل أقصرت (أم نسبت يارسول الله كل ذلك لم يكن) هذا قول النبي عليه الصلاة والسلام والمعنى لم يقع واحد من القصر والنسيان على سبيل شمول النفي وعمومه لوجهين أحدهما أن جواب أم أما بتعيين أحد الأمرين أو بنفيهما جميعا تخطئة للمستفهم لا بنفي الجمع بينهما لانه عارف بأن الكائن أحدهما والثاني ما روى أنه لما قال النبي عليه الصلاة والسلام كل ذلك لم يكن قال له ذوا اليدين بعض ذلك قد كان ومعلوم أن الثبوت للبعض إنما ينافي النفي عن كل فرد

(أم نسبت) يارسول الله (كل ذلك لم يكن) فقوله صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم يكن لما كانت كل فيه خارجة عن حيز النفي أفاد نفي النسيان والقصر معا فهو في قوة أن يقال لا نسي من ذلك بواقع كما ورد في بعض الطرق لم أنس ولم تقصر ويدل على أن المراد عموم السلب زيادة على هذا الوجه الوارد أن السائل إنما يسأل عن التعيين بعد اعتقاده ثبوت أحد الأمرين المرددين في السؤال فالجواب المطابق لسؤاله تعيين أحد الأمرين ولم يوجد في الحديث أو نفي كله من الأمرين تخطئة للمستفهم وهو الموجود في الحديث وأما حمله على أن المجموع لم يقع بل وقع أحدهما من غير تعيين فيقتضى كون الجواب لم يفد السائل إذ لم يدل على زائد على ما عنده وكذا يدل على أن المراد العموم قول ذى اليدين بل بعض ذلك وقع لانه فهم عموم النفي لكلا الأمرين فذلك قال بعض ذلك وقع وهذا عربى يفهم مدلول الخطاب كما هو فتحقق بما ذكر أن الحديث لعموم السلب

كل ذلك أم يكن وقد تقدم الكلام عليه ويستثنى من كلامه صورة يتقدم فيها كل وهو سلب عموم منعقد لها فرعا (تنبيه) إذا قلت أنتفى كل رجل أو كل رجل منتف أو نفيت كل رجل فعموم النفي حاصل ويكون النفي لسكل واحد لانه متوجه على معنى كل وهو كل واحد لا الاستغراق والاستغراق الذى أفادته كل شمول المحكوم به لما أضيف إليه كل فإذا قلت رجل قائم فالقيام مستغرق لسكل فرد

لا يتحافظ بشغل الفكر بأمور الدنيا ولكن أنسى بشغل الفكر بالله لا شرع قرر ذلك شيخنا العلامة العدوى عليه سبحانه الرحمة والرضوان (قوله هذا قول النبي الخ) هذا إيضاح فإن كونه قوله عليه الصلاة والسلام معلوم من قوله كقول النبي الخ (قوله لوجهين) علة لسكون المعنى لم يقع واحد من القصر والنسيان وما يدل على هذا المعنى أيضا ما ورد في بعض الطرق لم أنس ولم تقصر وخبر ما فسر به الوارد (قوله أو نفيهما جميعا) أى وليس في جوابه صلى الله عليه وسلم تعيين لأحد الأمرين فلزم أن مراده نفي كل منهما (قوله تخطئة للمستفهم) أى في اعتقاده الثبوت لأحدهما (قوله لا بنفي الجمع بينهما لانه) أى المستفهم عارف أى معتقد بثبوت أحدهما وإذا كان كذلك فلا يصح أن يجاب به لانه لم يفده فائدة والحاصل أنه إذا قيل أريد قام أم عمرو فانه يجاب بتعيين أحدهما بأن يقال قام عمرو أو بنفى كل منهما بأن يقال لم يقم واحد منهما ولا يجاب بنفي الجمع بأن يقال لم يقوم ما بل القائم أحدهما لأن هذا الجواب لا يفيد السائل شيئا لانه عالم أن أحدهما قائم ولا يعلم عينه فكذلك هنا لا يصح أن يكون مراد النبي لم يقع جميعا أى بل الواقع أحدهما لانه لا يصلح جوابا (قوله أن الثبوت للبعض) أى الذى هو موجبة جزئية وقوله إنما ينافي أى يناقض النفي عن كل فرد أى الذى هو السالبة السكائية

وقول أبي النجم قد أصبحت أم الحيار تدعى (٤٤٤) \* على ذنبا كله لم أصنع ثم قال وعلة ذلك أنك اذا بدأت بكل كنت قد بنيت

لا النفي عن المجموع (وعليه) أى على عموم النفي عن كل فرد (قوله) أى قول أى النجم  
(قد أصبحت أم الحيار تدعى \* على ذنبا كله لم أصنع)

وهذا الحديث الشريف ورد فيه اشكال وهو أنه قال صلى الله عليه وسلم أحق ما يقول ذو اليمين فلما تحقق أنه وقع بعض ذلك وهو خلاف القصر كل صلاته فسجد بعد السلام فلم يحسب الظاهر أن قوله صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم يقع حيث دل على عموم السلب لم يطابق ما في نفس الأمر وهذا الاشكال لا يرد على مذهب من يجوز الخلف في القول الذي ليس من باب ابلاغ الوحي وهو مذهب غير مرضى وأما على مذهب من لا يجوز الخلف في القول ولو سهوا فقد أجيب بأن النسيان النفي بهذه الكلية هو النسيان الذي نفاء عن نفسه صلى الله عليه وسلم في غير هذا الوطن حيث قال انى لأنسى ولكن أنسى لأنسى أى ليس من طبيعى النسيان كما كان من طبع من لا يتحافظ بشغل الفكر بأمور الدنيا ولكن أنسى بشغل الفكر بالله تعالى لأنسى فالكلام حينئذ صدق والنسيان النفي هو الذي دل عليه ظاهر كلام السائل وهو النسيان المعتاد الحاصل بشغل القلب بأمور الدنيا أو النفي لفظ النسيان تأديا والمثبت بقوله صلى الله عليه وسلم أحق ما يقول السائل هو الممكن ثبوته الذي لا ينافيه كلام السائل وهو النسيان الطبيعى المعتاد (١) أو للنفي لفظ النسيان تأديا فكأنه على هذا يقول لم يقع معنى ما هو ظاهر لفظك من النسيان الطبيعى الدينى أو من لفظ النسيان الثانى للأدب وقوله صلى الله عليه وسلم أحق ما يقول ذو اليمين رجوع للحقيقة وهو وجود مطلق النسيان الذي يكون بالتنسية الصحيحة في حق صلى الله عليه وسلم أو رجوع الى المعنى وترك سوء الادب اللفظى النهى عنه ليرتب على المعنى ما شرع فيه ونسب المرجوع اليه الى ذى اليمين لان لفظه ولو نهى عن ظاهره يقبل حمله على المراد بأن يكون التقدير أم نسبت بالتنسية فيكون قوله صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم يقع زجرا عن الظاهر وقوله صلى الله عليه وسلم أحق ما يقول رجوع للمعنى الممكن وجوده في النفس الأمر الذي لا ينافيه كلام السائل كل المناقاة بحسب الباطن والتأويل فتأمل وأجيب أيضا بأن نفي النسيان باعتبار الاعتقاد أى في ظنى لانسيان ولا قصر فطابق الظن في القصر دون النسيان وهذا ولو نفي الخلف في القول ولكن يقتضى جواز الخلف في الظن ويقتضى ذلك الى جواز الخلف في الاخبار الظنية والصواب التنزيه للمقام الأعظم عن كل ذلك فالوجه الجواب الاول وقد أجيب بغير هذا مما هو مذکور في محله (وعليه) أى وعلى افادة التقديم عموم النفي (قوله) أى أبى النجم

(قد أصبحت أم الحيار تدعى \* على ذنبا كله لم أصنع)

فقوله كله مرفوع بالابتداء وعدل عن نصبه بقوله لم أصنع ليخرج عن حيز النفي فيفيد عموم السلب

فالمحكوم به مستغرق أى اسم فاعل ومدلول كل مستغرق أى اسم مفعول وسواء كان المحكوم به اثباتا أم نفيا كالاجاب المدلول محموله ومن هنا كان كل ذلك لم يكن للعموم لان معناه انتفى كل ذلك فالنفي محكوم به على كل فرد فعم جميع أفرادها وفي قولك لم يرقم كل رجل دخل النفي على قام كل رجل وقام هو المسند وكل رجل مسند اليه فقبل دخول النفي دل قام على شمول القيام فجاء النفي لسلب الشمول فزال استغراق المحكوم به وهو القيام كأنك قلت استغراق كل فرد لم يوجد \* تنبيه \* علم مما سبق التفصيل بين أن نكون كل معمولا للنفي أولا فلو قال كله لم أصنع بالرفع أو كله لم أصنع بالضمير فهو سواء في استغراق كل فرد ولو نصب على الاشتغال فكذلك قال والوالد أنك بنيت الكلام على كل وحكمت بالنفي عليها لأن لم أصنع في معنى تركته كأنك قلت تركت كله لم أصنع فان قدرت منصوبا بتركته متقدمة على كله أو متأخرة أو بلم أصنع متأخرة محذوفة أو لام أصنع المنطوق فهو عموم سلب وان قدرته

النفي عليه وسلطت الكلية على النفي وأعملتها فيه واعمال معنى الكلية في النفي يقتضى أن لا يشذبه عن النفي فاعرفه هذا لفظه وفيه نظر وقيل انما كان التقديم مفيد للعموم دون التأخير لان صورة التقديم تفهم سلب لحوق المحمول للبوضوح وصورة التأخير تفهم سلب الحكم من غير تعرض للمحمول بسلب أو اثبات وفيه نظر أيضا لاقتضائه أن لا تكون ليس في نحو قولنا ليس كل انسان كاتبنا مفيدة لنفي كاتب هذا ان حمل كلامه على

(قوله لا النفي عن المجموع)

أى عن الهيئة الاجتماعية

الذى هو سلب جزئى

وحينئذ ذو اليمين انما قال

لننى بل بعض ذلك قد كان

لعله أن النبي صلى الله عليه

وسلم مراده نفي كل واحد

من الأمرين فلو كان ليس

مراد النبي نفي كل فرد لم

يصح أن يكون قول ذى

اليمين بل بعض ذلك قد

كان رداله وما يقال انه

يمكن أن مراد النبي النفي

عن المجموع ونفي المجموع

صادق بنفى كل واحد

ونفى أحد الأمرين مع

ثبوت الآخرين ذا اليمين

قد أخطأ في فهمه مراد

النبي عليه السلام ففهم

معمولا

أنه أراد نفي كل فرد فلذا قال بعض ذلك قد كان الدال عليه أنه عليه السلام أراد نفي كل فرد فهو بعيد غاية البعد

(١) قوله والنفي لفظ النسيان تأديا بهذه الجملة مكررة مع صدر العبارة كما ترى كتبه مصححه



لم يكن قال له ذو اليمين بعض ذلك قد كان (٤٤) والاجاب الجزى نقيضه السلب الكلى وبقول أبى النجم ما أشار اليه الشيخ

عبد القاهر وهو أن الشاعر فصيح والفصيح الشائع في مثل قوله نصب كل وليس فيما بكسر له وزنا وسياق كلامه أنه لم يأت بشيء مما ادعت عليه هذه المرأة فلو كان النصب مفيداً لذلك والرفع غير مفيد لم يعدل عن النصب إلى الرفع من غير ضرورة وما يجب التنبيه في فصل التقديم

(قوله ولا فائدة هذا المعنى الخ) علة لقوله عدل مقدمة عليه وقد رد بأن عدوله إلى الرفع لا يتعين أن يكون لافتادة عموم السلب بل يجوز أن يكون عدوله إلى الرفع لعدم صحة نصب لفظ كل إذ لو نصبها لكانت مفعولاً وهو ممنوع لأن لفظة كل إذا أضيفت إلى الضمير لم تستعمل في كلامهم إلا تأكيدياً أو مبتدأ ولا تقع فاعلاً ولا مفعولاً ولا مجرورة فلا يقال جاء في كلامكم ولا ضربت كلامكم ولا مررت بكلامكم وقد يجاب بأن ما ذكر من أنها إذا كانت مضافة للضمير لا تقع مفعولاً محمولاً على إلا كثر الغالب وليس بكلى ففي المعنى جواز وقوعها مفعولاً بقله بدليل قوله

بفصدر عنها كلها وهو ناهل وإذا لم يكن الحكم المذكور كلاً بل جازاً يكون مفعولاً كان عدول الشاعر عن

ولا فائدة هذا المعنى عدل عن النصب المستغنى عن الاضمار إلى الرفع المفتقر إليه أي لم أصنعه

هو المفيد للعموم السلب فقط بل يجوز أن يكون عدوله إلى الرفع لعدم صحة نصب كل مضافة للضمير إلا وهي تأكيداً لا يقال رأيت كاسكم على الصحيح وعلى هذا يجوز أن يكون النصب مفيداً للعموم كالرفع

إلى الدار (فرع) قد علم حكم كل مع النفي فما حكمهما مع الشرط والذي يظهر أن تقدم كل على الشرط كتقدمهما على النفي فيكون الشرط عاملاً لكل فرد فإذا قلت كل رجل إن قام فاضرب به وكل عبد لي إن حج فهو حرف نفي حج منهم عتق فلو تقدم الشرط فقلت إن حج كل عبد من عبدي فهم أحرار لا يعتق أحد منهم - حتى يحج جميعهم ولو قال إن حج كل عبد فهو حرف نفي حج منهم عتق ومن هذا الباب قوله تعالى وإن روي كل آية لا يؤمنوا بها (تنبيه) يتلخص في هذا الفصل أسئلة الأول قوله لأنه أي التقديم دال على العموم يقتضي أنه ليس بالوضع فنبشذ لا عموم في قولنا قام كل رجل والامر بخلافه في الثاني قوله لئلا يلزم ترجيح التأكيدي على التأسيس يقتضي أيضاً أن العموم إنما عدلنا به هذا المرجح لا بالوضع وهو خلاف إجماعهم على أن كل عامة \* الثالث قوله لئلا يلزم ترجيح التأكيدي على التأسيس قلنا سلمنا أن التأسيس راجع على التأكيدي حيث التأكيدي ليس فيه معنى زائد وأما التأسيس بصفة مؤكدة فهو خير من التأسيس دونها مثل إن زبد أقام فهو خير وأبلغ من زبد أقام والواقع هنا من التأكيدي كيد هو هذا النوع لا ذاك في الرابع أن ما ذكره وينتقض بكل المضافة لمرقة مثل كل ذلك لم يكن فدخل كل حينئذ يكون كدمه لأن المعنى بذلك المذكور وكذلك كل الرجال قائمون لكن له أن يقول لا يلزم من تعذر التأسيس في محل تعذر في غيره \* الخامس قوله إن السالبة الجزئية تستلزم نفي الحكم عن الجملة بخدش فيه قولنا بعض الإنسان لا يحمل الصخرة العظيمة فإنه صادق ولا يلزم منه نفي الحكم عن كل فرد فرد لأنه يصدق بل كلهم لكن مراده بالجملة الجملة باعتبار كل فرد فرد لا الجملة باعتبار تجزئ الفعل وهذه الاشكالات على كلام ابن مالك \* السادس قول المصنف إن لم يقم إنسان إذا أفاد النفي عن كل فرد فقد أفاد النفي عن الجملة يعني فيكون لم يقم كل إنسان تأكيدياً أيضاً فنقول عليه إن سلمنا ذلك فلم يقم كل إنسان أفاد رفع الدلالة على كل فرد وهذه فائدة تأسيسية ولا نعلم أن اللفظ إذا أفاد تأسيساً تأكيدياً لا يكون خيراً من المفيد تأسيساً فقط وهذا كقولك أكرم الرجال الطوال لا يقال رفع الدلالة ليس فائدة لأننا نقول قد يكون في رفع الدلالة على الأفراد فائدة إما لأنه يدل على قيام البعض بالعموم أو غير ذلك من الفوائد وهذا على رأي عبد القاهر أوضح لأنه يرى أن لم يقم كل إنسان يدل على قيام البعض في السابع قوله إن السالبة الكلية مقتضية نفي الحكم عن كل فرد قديمج ويقال إنها اقتضت نفي الحقيقة من حيث هي وهي واستلزم ذلك نفي الحكم عن كل واحد وعن الجملة وقد صرح جماعة بذلك في أصول الفقه كما قدمناه وحينئذ فلا يكون كل تأكيدياً بل دلت على معنى آخر وهو نفي الحقيقة للاستلزام لنفي الأفراد وهذا وارد على المصنف وعلى ابن مالك \* الثامن قوله إن النكرة المنفية سالبة كلية لا يصح لأنه خارج عن اصطلاح القوم بل هي في حكمها \* التاسع قول ابن مالك والمصنف وعبد القاهر إن إذا تقدم النفي كانت لسلب العموم يدخل فيه ما إذا انتقض النفي نحو ما كل رجل لا قائم وهو عموم سلب كما سبق في العاشر فتميله بإجاء القوم كاهم ليس بجيد لأن كلهم هنا لا مسند ولا مسند إليه بل تأكيدي ولكن سلب العموم هنا في الألف واللام في القوم \* الحادي عشر في كل البراهم لم آخذ عموم سلب فيه نظر لأنه إما يكون ذلك إذا كان معمولاً لفعل محذوف قبله فإن كان معمولاً لفعل محذوف بعده أو لهذا الفعل المذكور فمقتضى كلام سيبويه أنه للعموم السلب كما سبق في الثاني عشر أنه يستثنى لو قلت صنع كل ذنب لم يكن كان عموم سلب وإن كانت كل متقدمة في الثالث عشر على قول عبد القاهر إن

النصب إلى الرفع إنما هو لافتادة المعنى المذكور الذي هو عموم السلب لأن النصب لا يفيد عمومه وإنما يفيد سلب العموم

لم



أصل وهو أن تقديم الشيء على الشيء ضربان تقديم على نية التأخير وذلك في كل شيء أقر مع التقديم على حكمه الذي كان عليه كتقديم الخبر على المبتدأ والفعول على الفاعل كقولك قائم زيد وضرب عمر زيد فان قائم وعمر لم يخرجوا بالتقديم عما كانا عليه من كون هذا مسنداً ومرفوعاً بذلك وكون هذا مفعولاً ومنصوباً من أجله وتقديم لا على نية التأخير واسكن أن ينقل الشيء عن حكمه إلى حكمه ويحمل له اعراب غير اعرابه كافي اسمين يحتمل كل منهما أن يجعل مبتدأ والآخرة خبره فيقدم تارة هذا على هذا وأخرى هذا على هذا كقولنا زيد المنطلق والمنطلق زيد فان المنطلق لم يقدم على أن يكون متر وكاعلى حكمه الذي كان عليه مع التأخير فيكون خبر مبتدأ كما كان بل على أن ينقل عن كونه خبراً إلى كونه مبتدأ وكذا القول في تأخير زيد ﴿٤٢٧﴾ وأما تأخير فلاقتضاء المقام في المسند هذا كله مقتضى الظاهر

(وأما تأخير) أي تأخير المسند إليه (فلاقتضاء المقام تقديم المسند) وسيجيء بيانه (هذا) أي الذي ذكر من الحذف والد كروا الضمار وغير ذلك من المقامات المذكورة (كله مقتضى الظاهر) من الحال

وإنما عدل عنه لما ذكر فلي تأمل (وأما تأخير) أي المسند إليه (فلاقتضاء المقام تقديم المسند) وسيأتي إن شاء الله تعالى بيان ما يقتضى تقديم المسند في تأخير المسند إليه وفي هذا اشعار بأن التأخير ليس من مقتضى الحال بل هو لازم مقتضاه وعليه ينبغي أن لا يتعرض له في مقام عدم مقتضيات الاحوال والخطب سهل (هذا) يحتمل وهو الاظهر أن يكون إشارة إلى ما تقدم من الذكر والحذف والاضمار وغير ذلك من مقتضيات الاحوال ويكون قوله (كله) تأكيداً وقوله (مقتضى الظاهر) خبره ويحتمل أن يكون على تقدير أي الامر هذا ويكون قوله كلاً مبتدأ ومقتضى الظاهر خبره وعلى كل

لم يبق كل رجل يقتضى قيام البعض وإيس كذلك بل مسكوت عنه واللازم في قوله تعالى والله لا يحب كل مختال فخور ومحوه وكذلك في نحو ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الاباحق \* الرابع عشر أن قولهم نفى الحكم عن كل فرد فرد يفيد النفي عن الجملة وقول الخطابي انه لا يفيد بنفسه وإنما يفيد باللازم قد يمنع ويقال النفي عن الأفراد في بعض الصور لا ينافي منه النفي عن الجملة لان قولنا ليس كل رجل يحمل الصخرة العظيمة صادق باعتبار الأفراد كاذب باعتبار الجملة فقد صحح النفي عن الأفراد ولم يصح عن المجموع فالنفي عن الأفراد لا يستلزم النفي عن الجملة بخلاف نفي الأفراد فانه يستلزم نفى الجملة \* الخامس عشر ان قول عبد القاهر إما أن تكون في حيز النفي أو معمول الفعل المنفي تقسيم متداخل لانها اذا كانت معمولاً لفعل المنفي كانت في حيز النفي وقد يجاب عنه بأن حيز النفي محله وهو للنفي فقط والنكرة النفية أقوى في الدلالة على العموم من النكرة في سياق النفي ولذلك قال الأمدى في أ بكر الافكار ان النكرة في سياق النفي لانعم وانما تعميم النكرة المنفية ص (وأما تأخير) فلاقتضاء المقام تقديم المسند ش أي تأخير المسند إليه يكون اقيام سبب يقتضى تقديم المسند وسيأتي ذكر أسبابه ان شاء الله تعالى ص (هذا كله مقتضى الظاهر

(قوله وأما تأخير) أي عن المسند لان الكلام فيها (قوله فلاقتضاء المقام تقديم المسند) أي فلاجل اقتضاء المقام ذلك لوجود نكتته من النكات المقتضية لتقدمه ككونه عاملاً أو له الصدارة واللام لام التعليل ويصح أن تكون بمعنى عند ومحصلة أن النكات المقتضية لتقديم المسند الآتية في أحوال المسند هي النكات المقتضية لتأخير المسند إليه بذاتها لاشياء غيرها ان قلت قد تقدم ما يؤخذ منه نكتة التأخير وهو افادة سلب العموم قلت ان ما تقدم غير واف فلذا أحال هنا على

يأتي فان قلت هلا أتى بالنكات هنا وأحال فيما يأتي على ما هنا ويكون حالة على معلوم بخلاف ما سلكه فانه حالة على غير معلوم فالجواب ما أفاده العلامة يس نقلاً عن الاطول أن المصنف إنما فعل ذلك إشارة إلى أن التأخير للمسند إليه ليس من مقتضيات أحواله وإنما هو من ضرور يأتيها ولو ازماها مقتضى الحال إنما هو التقديم للمسند وقد يقال هذا مجرد دعوى ولا جمل التأخير مقتضى الحال والتقديم للمسند لازمه (قوله الذي ذكره) فيه إشارة إلى أن أفراد انتم الإشارة مع أن المشار إليه ممتد لتأوله بالذكور وقد أعجب المصنف حيث صدر بحث خلاف مقتضى الظاهر بما هو خلاف مقتضى الظاهر حيث وضع اسم الإشارة موضع المضمرة والفرد موضع الجمع تنبيهاً على أن جعل الاحوال المتقدمة بحسن البيان ولطف الزج واحداً ونهاية الايضاح كالحسوس وعدل عن صيغة البعد وهي ذاك إلى صيغة القرب إجماعاً إلى أن مقتضى الظاهر قريب ولك أن تجعل هذا فصل الخطاب وما بعده كلاماً مبتدأ به (قوله في المقامات) متعلق بذكر وفي معنى مع أو أنها للظرفية المجازية اذ المراد بالمقامات الاحوال الباعثة على الذكر وغيره مما ذكره المصنف ومقابلة المقامات بالذكر والحذف والاضمار وغير ذلك من مقابلة الجمع بالجمع فتقتضى القسمة على الأحاد فلكل واحد مقام (قوله كلاً مقتضى الظاهر من الحال) نبيه ايراد كلاً تأكيداً أو مبتدأ على أن المشار إليه ممتد \* واعلم أن الحال هو الامر الداعي إلى

وقد يخرج المسند على خلافه فيوضع المضمرة موضع المظهر كقولهم ابتداء من غير جرى ذكر لفظاً أو قرينة حال نعم رجلاً زيد وبش رجلاً عمر ومكان نعم الرجل وبش الرجل

إيراد الكلام مكيفاً بكيفية ماسواء كان ذلك الأمر الداعي ثابتاً في الواقع أو كان ثبوته بالنظر لما عند التكلم وظاهر الحال هو الأمر الداعي إلى إيراد الكلام مكيفاً بكيفية مخصوصة بشرط أن يكون ذلك الأمر ثابتاً في الواقع فقط فلمن هذا أن ظاهر الحال أخص من الحال وحينئذ فيكون مقتضى ظاهر الحال أخص (٤٤٨) من مقتضى الحال فكل مقتضى ظاهر حال مقتضى حال ولا

(وقد يخرج الكلام على خلافه) أي على خلاف مقتضى الظاهر لاقتضاء الحال إياه (فيوضع المضمرة موضع المظهر كقولهم نعم رجلاً) زيد (مكان نعم الرجل) فإن مقتضى الظاهر في هذا المقام هو الاظهار دون الاضمار لعدم تقدم ذكر المسند اليه وعدم قرينة تدل عليه

حال فافراد اسم الإشارة خلاف مقتضى الظاهر لان المتقدم متعدد والدول عن صيغة البعد وهي ذاك إلى صيغته القرب وهو هذا للإيماء إلى أن مقتضى الظاهر قريب ثم لا يتخلو ما في التاكيد بكل مقتضى لكون كل فرد ما تقدم مقتضى الظاهر من التسامح لان من جملة ما تقدم ما ليس من مقتضى الظاهر ككون الخطاب لغير معين وكتنزيل المنكر كغيره وغير ذلك ومقتضى الظاهر أخص من مقتضى الحال فان كل مقتضى ظاهر مقتضى الحال ولا ينعكس الاجزئاً لان مقتضيات الأحوال مقتضى باطن الحال وإلى ذلك أشار بقوله (وقد يخرج الكلام) أي يجري (على خلافه) أي خلاف الظاهر لاقتضاء الحال لذلك الخلاف نعروض اعتبار آخر أطف من ذلك الظاهر (فيوضع المضمرة) بسبب ذلك (موضع المظهر) ومعلوم أن الأصل وضع كل من المضمرة والمظهر مكانه (كقولهم نعم رجلاً) فان فاعل نعم ضمير مفسر برجل ولم يتقدم له معادولادات القرينة عليه حتى يكون جارياً على أصله من مقتضى الظاهر فهذا الكلام وضعوه (مكان) أي موضع (نعم الرجل) ومقتضى هذا أن معنى الضمير في نعم رجلاً هو معنى المظهر في نعم الرجل وقد اختلف في اللام في الرجل هل هي للإشارة إلى معهود ذهني في ضمن فرد ما مبهم الوجود على حدها في ادخل السوق حيث لا عهد خارجي فيكون معنى قولهم اللام في فاعل نعم للجنس أن فيها الإشارة إلى الجنس المعهود في الجملة لكن في ضمن فرد ما ويؤيد هذا بيانه بخصوص معين وبالمثنى والجموع وأهـ للإشارة إلى الجنس لقصد المبالغة في المدح لكون المخصوص هو الجنس الجامع لجميع الأفراد وعليه يجاب عن تخصيصه بمعنى بأن المانع من التخصيص بمعنى إرادة الجنس حقيقة لإرادته ادعاء الذي هو القصد هنا وعن تخصيصه بالمثنى والجموع إن أفراد جنس المثنى وجنس الجموع إلا الجنس المفرد وعلى الأول يكون المعنى أن المدح فرد من أفراد الجنس المعهود في الذهن وعلى الثاني يكون المعنى أن المدح هو الجنس المعهود في الذهن الجامع لجميع الأفراد بمبالغة وذكر المخصوص فيهما من البيان بعد الإبهام المناسب لوضع باب نعم لان القصد منه المدح أو التمام العام من غير تخصيص بخلة معينة وإنما التزم تفسير الضمير بشكرة في قولهم نعم رجلاً مع كونه للتعقل

وقد يخرج الكلام على خلافه فيوضع المضمرة موضع المظهر (الح) ش أي ما ذكرناه من هذه الأمور هو الجاري على مقتضى الظاهر أي مقتضى القياس الوضعي وقد يخرج المسند إليه على خلافه فيوضع المضمرة موضع المظهر والمراد بموضع المظهر أن يتقدم ما يعود عليه كقولهم نعم رجلاً زيد (فإن نعم ضميراً

ينعكس الاجزئاً واعتراض على المصنف في تأكيده هنا بكل مقتضى كون كل فرد مما تقدم مقتضى لظاهر الحال مع أن من جملة ما تقدم ما ليس مقتضى ظاهر حال كتوجيه الخطاب لغير المعين وكنزلة غير المنكر منزلة المنكر وعكسه وأجيب بأن هذا الذي تقدم إماماه في الاسناد الخبري والكلام في المسند اليه ولم يتقدم تخريجه على خلاف مقتضى الظاهر فلا تسامح في التأكيد كذا قيل وفيه أنه تقدم فيه توجيه الخطاب لغير معين وهذا خلاف مقتضى الظاهر (قوله وقد يخرج الكلام) أي وقد يورد الكلام ملتبساً بمخالفة مقتضى ظاهر الحال وأتى بكلمة قدم المضارع إشارة لقلة ذلك بالنسبة لمقابله (قوله لاقتضاء الحال إياه) أي لاقتضاء باطن الحال إياه لعروض اعتبار آخر أطف من ذلك

الظاهر (قوله كقولهم) أي الغريب ابتداء من غير جرى ذكر المسند اليه لفظاً أو تقدير (قوله نعم رجلاً) وكان مكان (نعم الرجل) أي ونعم رجلين مكان نعم الرجلان ونعم رجلاً مكان نعم الرجال (قوله وعدم قرينة تدل عليه) أي بخصوصه وفيه إشارة إلى أن الموجب للاضمار أحد أمرين إما تقدم المرجع أو قرينة تدل عليه فإذا فقد كان مقتضى الظاهر الاتيان بالاسم الظاهر لا بالضمير فمقام نعم الرجل مقام أظهار لعدم وجود الأمرين اللذين يقتضيان الاضمار فإذا قلت نعم رجلاً زيد باضمار المسند اليه كان الكلام مخرجاً على خلاف مقتضى الظاهر لعروض اعتبار آخر أطف من ذلك الظاهر وهو حصول الإبهام ثم التفسير المناسب لوضع هذا الباب للمدح والذم العامين أي من غير تعيين خلة

(قوله عائداً الى متعل معهود في الذهن) أي الى شيء معقول في الذهن مبهم باعتبار الوجود فهو بمعنى شيء صادق بأن يكون رجلاً أو أكثر أو امرأة أو أكثر فإذا أتى برجل مثلاً الذي هو تمييز وتفسير له علم جنس ذلك المتعل دون شخصه فما زال الابهام حاصلًا في الجملة فإذا ذكر المخصوص بعد ذلك تميز شخصه وإنما اعتبر في ذلك المتعل كونه مبهمًا لأجل أن يحصل الابهام ثم التفسير المناسب لوضع هذا الباب أعني باب نعم وقوله عائداً الى متعل الخ في كلام غير واحد من النحاة كالدماميني أنه عائد على التمييز وعليه فيكون التمييز مفسرًا له بلا واسطة وعلى كلام الشارح يكون تفسيراً له بواسطة تفسيره مرجعه (قوله معهود في الذهن) أي لافي الخارج وهذا أحد قولين في الضمير والقول الثاني أنه للجنس والقولان مبنيان على القولين في أل من قولنا نعم الرجل واقع فاعلاً نعم الحال محل الضمير فقبل أنها للمعهود قبل أنها للجنس واعتراض القول بأن الضمير للجنس بثلاثة أشياء الأول أن الجنس لا يهيم فيه فلا يناسب تمييزه الثاني أن الجنس لا يثنى ولا يجمع مع أنه يقال نعم الرجلان زيدان ونعم الرجال (٤٤٩) الزيدون الثالث أنه يخصص بمعنى كزيد مثلاً وهو

غير الجنس وأجيب بأن من جعلها للجنس أراد الجنس الادعائي للاحقيقة وحينئذ فالابهام موجود

كافي للمعهود الذهني وصح تفسيره بمعين وأما نعم الرجلان ونعم الرجل فالمراد به جنس الثنية وجمع الجمع فلا إشكال لأنه ثني أولاً وجمع ثم عرف بلام الجنس (قوله والنعم تفسيره بنكرة) أي لا بعرفة وما في صحيح مسام من حديث جابر من أن إبليس يضع عرشه على الماء ثم يبعث سراياه وساق الحديث الى أن قال ثم يجيء أحدهم فيقول ما تركته حتى فرقت بينه وبين امرأته قال فيدنيه منه ويقول نعم أنت فيخرج

وهذا الضمير عائداً الى متعل معهود في الذهن والنعم تفسيره بنكرة ليعلم جنس المتعل وإنما يكون هذا من وضع المضمير موضع الظاهر (في أحد القولين) أي قول من يجعل المخصوص خبره مبتدأ محذوف وأما من يجعله مبتدأ ونعم رجلاً خبره

ذهنا الشارح بالآلف واللام لان النكرة كافية في الإشعار بمعوم الجنسية المفيد للمدح الذي لا يتخصص بخصلة وكما وجد ما إذا القرض فازائد عليه ما في السكن ما نقرر من أن نعم رجلاً زيد مثلاً موضع الضمير موضع الظاهر إنما يتحقق (في أحد القولين) وهو القول بأن المخصوص خبر مبتدأ محذوف وأما القول الآخر وهو القول بأن المخصوص مبتدأ والخبر جملة نعم رجلاً فيحتمل أن يكون الضمير عنى هذا القول في نعم عائداً على المخصوص فيكون الضمير في محله فيجوز الكلام على مقتضى الظاهر ولكن على هذا الاحتمال وهو كون الضمير عائداً على المخصوص يلزم تنبيهه ان كان ثني كنهما رجلين زيدان وجمعه ان كان جمعا كنهما ورجلا لا زيدون ولم يرد الامفراد ويحاج عن هذا بأن فعل هذا الباب لوجوده وعدم تصرفه حتى ادعت فيه الاسمية الجامدة له خواص فيحتمل أن يكون من خواصه أفراد الضمير وهو ظاهر وإنما قلنا يحتمل لا يمكن أن يدعى على هذا القول أيضا ان الضمير عائداً على متعل ذهنا هو معنى اسم الجنس ويكون الربط بين الجملة والمخصوص حاصلًا بكون ذلك المتعل صادقاً على المخصوص فيكون الكلام جارياً على خلاف مقتضى الظاهر أيضا لكن عليه يكون من باب جعل الضمير العائد على غير معين مكان العائد على معين لا من باب وضع الضمير موضع الظاهر فليتهم

وكان أصله نعم الرجل وزيد خبر مبتدأ أي هوز يد أو مبتدأ محذوف خبره أي زيد وهو ما إذا قلنا زيد مبتدأ ونعم الرجل خبره فليس من هذا الباب لان الضمير يعود على متقدم في الترتيب وهذا الذي ذكره هو مثال فان كل ضمير يعود على متأخر في اللفظ والترتبة كذلك مثل ضرب غلامه زيد اذا جوزهناه وكالمجرور رب

## (٥٧ - شروح التلخيص - أول)

محذوف يدل عليها السياق أي نعم فانتا أو نعم شيطاناً وانت هو المخصوص بالمدح (قوله ليعلم جنس المتعل) أي فقط دون شخصه فيحصل الابهام فإذا أتى بالمخصوص بعد ذلك تميز شخصه وذلك لان النكرة إنما تفيد بيان الجنس ولا تفيد التعيين الشخصي بخلاف العرفه فان بها يلم شخص المتعل كما يلم جنسه فيفوت الابهام ثم التمييز كذا قيل وتناوله (قوله وإنما يكون هذا) أي نعم رجلاً (قوله في أحد القولين) أي للشهويين فلا ينافي أن هناك قولاً آخر وهو جعل المخصوص مبتدأ خبره محذوف (قوله أي قول الخ) تفسير لأحد القولين لا للقولين (قوله أي قول من يجعل الخ) أي وكذا على قول من يجعله مبتدأ خبره محذوف والتقدير زيد للمدح ففي المخصوص أقوال ثلاثة في اعرابه (قوله خبره مبتدأ محذوف) أي لانها لا تقدم ذكر الفاعل مبهما قدر سؤال عنه بن هو فأجيب بقوله هوزيد

وقولهم هو زيد عالم وهي عمرو وشجاع مكان الشان زيد العالم والقصة غير وشجاع

(قوله فيحتمل عنده أن يكون الخ) أي وعليه فلا يكون نعم رجلا زيدا من هذا الباب أعني باب وضع الضمر موضع المظهر أي ويحتمل أن يكون الضمير عائدا إلى التعقل الذهني لا على زيد المبتدا وعليه فيكون من هذا الباب كذا قيل وفيه نظر إذ هو على هذا الاحتمال إنما يكون من باب وضع الضمير المبهم العائد على غير معين مكان الضمير العائد على معين لأن باب وضع الضمر موضع المظهر كذا قال يس وفي الأطول ما يوافقه فان قلت على هذا الاحتمال أن الرباط الذي يربط الجملة الواقعة خبرا بالمبتدأ قلت الرباط العموم انتهى في الضمير الشامل للمبتدأ كما في صورة الفاعل المظهر فكأنه قيل زيد نعم هو أي مطلق شيء الذي زيد من جملة فزيد كمرتين أولا بخصوصه وثانيا من حيث دخوله في جملة مرجع الضمير (قوله ويكون التزام الخ) جواب عما يقال إذا كان الضمير عائدا على المخصوص فيلزم تشبيه الضمير وجمعه إذا كان المخصوص مثنى أو مجموعا مع أنه ليس كذلك (قوله حيث لم يقل نعم) أي في قولك نعم رجلين زيدان وقوله ونعموا أي في قولك نعموا رجلا زيدا (٤٥٠) (قوله لكونه من الافعال الجاردة) المشابهة لاسماء الجاردة فهي ضيغة وإذا

فيحتمل عنده أن يكون الضمير عائدا إلى المخصوص وهو متقدم تقديرًا ويكون التزام أفراد الضمير حيث لم يقل نعموا ونعموا من خواص هذا الباب لكونه من الافعال الجاردة (وقولهم هو أو هي زيد عالم مكان الشان أو القصة) فلا ضار فيه أيضا خلاف مقتضى الظاهر لعدم التقدم واعلم أن الاستعمال على أن ضمير الشان إنما يؤتى إذا كان في الكلام مؤنث غير فضلة فقوله هي زيد عالم

(و) (كقولهم) أيضا في وضع الضمر موضع المظهر (هي أو هو زيد عالم مكان الشان أو القصة) زيد عالم أما وضع هو مكان الشان في قولهم هو زيد عالم فوارد وأما وضع هي مكان القصة في قول المصنف هي زيد عالم فهو بالقياس على قولهم هي هذه وليحة وانها بنت رئيسهم جميلة لأن الضمير عائدا على القصة في المثالين لا على المؤنث فقيس عليه هي زيد عالم لأن مقاد الضمير فيه قصة كهما وإنما قلنا قياس لأن تأنيث الضمير في إرادته القصة مخصوص عند العرب بما فيه مؤنث غير فضلة وغير شبيه بالفضلة كالمثالين وخصوه بذلك للمساواة اللفظية لالكونه عائدا عليها كما ذكرنا واحترزنا عن غير الفضلة والشبيه بهما من نحو قولهم هو زيد بنى غرفة وهو القرآن كان معجزة لأن معجزة شبيهة بالفضلة لنسبه فلا يؤتى الضمير فيها ثم أشار إلى الوجه الذي به يقتضى المقام إقامة الضمير مقام المظهر فقال وإنما يوضع ضمير

وكالمعمول لأول المتنازعين وكذا إذا بدلت من المفسر أو جعل خبره وقوله هو أو هي زيد عالم يرد ضمير الشان مثل قل هو الله أحد أصله الشان الله أحد وقوله أو هي زيد عالم صحيح على رأي البصريين أما الكوفيون فعندهم أن تذكير هذا الضمير لازم ووافقهم ابن مالك واستثنى ما ذوليه مؤنث أو مذكر شبه به مؤنث

كانت كذلك فلا تتحمل بارزا للتأنيث وليرد على هذا التعليل أن ليس من الافعال الجاردة مع أنه يجب مطابقة الضمير المتصل بها لمرجعه فتأمل (قوله مكان الشان أو القصة) لف ونشر مرتب يعني كقولهم هو مكان الشان وهي مكان القصة فهو راجع إلى الشان المفعول وهي راجعة للقصة المفعولة يفسرهما الجملة بعد لأن القصة والشان هو مضمون الجملة بعدهما فقول المصنف مكان الخ يشير إلى أن التذكير باعتبار

أو

الشان والتأنيث باعتبار القصة فان قلت كيف يصح هو زيد عالم مثلا مع

أنه لا رابط في الجملة الواقعة خبرا قلت الجملة الواقعة خبرا عن ضمير الشان لا تحتاج رابط لأن فائدة الرابط أن يربط الخبر بالمبتدأ لأن الجملة من حيث هي جملة مستقلة بالأفادة فالمراد بوجود رابط لم تربط بالمبتدأ والجملة المفسرة لضمير الشان عين المبتدأ فهي في حكم الفرد فلا تحتاج رابط فالعنى الشان أي الحديث هذا اللفظ وكذا لا يحتاج رابط في كل جملة تكون عين المبتدأ نحو قول زيد منطلق (قوله لعدم التقدم) أي لعدم التقدم للسند اليه يقتضى إرادته ما ظاهرا فأراد ضميرا مخالفا لقتضى الظاهر الآن الحال يقتضيه لروض اعتبار الإبهام ثم التفسير (قوله واعلم الخ) قصد الشارح بهذا الاعتراض على قول المصنف وقولهم هو أو هي زيد عالم يقتضى استعمال هي زيد عالم (قوله على أن الخ) متعلق بمحذوف أي جار على أن ضمير الشان إنما يؤتى الخ وفيه إشارة إلى أن ضمير الشان والقصة واحد في المعنى وإنما اصطلاحا على أن الجملة المفسرة للضمير إذا كان فيها مؤنث غير فضلة ولا شبيهة بالفضلة فان الضمير يؤتى ويقال له ضمير القصة والاذكر ويقال له ضمير الشان (قوله إذا كان في الكلام) أي في الجملة المفسرة للضمير (قوله غير فضلة) أي ولا شبيهة بالفضلة وذلك كقولك هي هند وليحة فانها لا تسمى الإبهام وإنما أنت الضمير لقصد المطابقة اللفظية لأن مفسره ذلك المؤنث لما عرفت أن مرجع القصة المفعولة تفسرها الجملة بتمامها واحترز بالفضلة والشبيهة بها من نحو وانها بنت غرفة وانها كان القرآن معجزة لأن معجزة شبيهة بالفضلة لنسبه فلا يؤتى الضمير فيها بل يقال أنه في المثالين وإنما اشترط كون المؤنث غير فضلة ولا شبيهة بها لأن الضمير مقصود مهم فلا تراعى مطابقتها

ليتمكن في ذهن السامع ما يعقبه فإن السامع متى لم يفهم من الضمير معنى بقي منتظر المعنى الكلام كيف تكون فيتمكن للسموع بعده في ذهنه فضل تمكن وهو السر في التزام تقديم ضمير الشأن أو الفاعل قال الله تعالى قل هو الله أحد وقال انه لا يخلق الكافرون وقال فانها لانعمى الأبصار

للفضلات (قوله مجرد قياس) أي قياس على قولهم هي هذه لبيعة بجامع عود الضمير في كل إلى القصة مجرد عن الاستعمال والسماع وخيئذ فلا يصح قول المصنف وقولهم الخ المتضمن أن ذلك مسموع (قوله في البابين) (٥١٤) أي باب نعم وباب ضمير الشأن (قوله)

ليتمكن ما يعقبه في ذهن السامع ان قلت هذا التمكن الحاصل في ضمير الشأن يحصل بقولك الشأن زيد عالم من غير التزام خلاف الظاهر فلا يختص الاضمار بالتشويق قلت هذا ممنوع اذ السامع متى سمع الاسم الظاهر فهم منه مدلوله ولو اجمالا بخلاف الضمير الغائب فانه لا يفهم منه الا أن له مرجعا في ذهن المتكلم وأما ان ذلك المرجح ما هو فلا يفهم من نفس ذلك الضمير بحسب الوضع فلم يشتد الإبهام في الاسم الظاهر مثل الضمير وحينئذ فلم يتحقق فيه التشويق ثم ان ما عللوا به التمكن من الانتظار والتشويق إنما يتحقق عند وقوع مهلة بين ذكر الضمير ومفسره مثلا ولا قائل بأن مفسر الاضمار قبل الذكر يتوقف على السكوت بعد ذكر الضمير وبه علم أن هذه ملح وطرف يجب مراعاتها ولولم تحصل بالفعل ور بما يؤخذ من ذلك أن ما راعيه البليغ يكنى فيه تخيل وجوده وعلى كل حال فلا بد من كون المفسر عماله خطرا إذا تمكن في النفس أفاد فلا يجرى هذا الاعتبار في نحو نعم ذبا بالظائر ولا في نحو هو الذباب يطير فان قيل هذا التمكن كيف كان غرض مطابقا لمقتضى الحال وهل هو من الأغراض الراجعة الى المتكلم أو السامع أو اليه ما قلت قد يكون في حفظ مفسر الضمير أو تعظيمه صلاح للمتكلم أو المخاطب أو كليهما فيكون المقام مقام التمكن فافهم \* ثم أشار الى عكس ما تقدم فقال

مجرد قياس ثم علل وضع المضمير موضع المظهر في البابين بقوله (ليتمكن ما يعقبه) أي يعقب الضمير أي يجيء على عقبه (في ذهن السامع لانه) أي السامع (إذا لم يفهم منه) أي من الضمير (معنى انتظره) أي انتظر السامع ما يعقب الضمير ليفهم منه معنى فيتمكن به ودوره فضل تمكن لان الحصول بعد الطلب أعز من المساق بلانعب ولا يخفى أن هذا لا يحسن في باب نعم لان السامع

الغيبية مكان المظهر (ليتمكن ما يعقبه) أي ليتمكن ما يجيء على عقب الضمير (في ذهن السامع) وإنما اقتضى الاضمار قبل الذكر التمكن (لانه) أي لان السامع (إذا لم يفهم منه) أي من الضمير (معنى) لكونه ضمير غيبية لم يتقدم له معاد (انتظره) أي انتظر السامع ما يعقب الضمير وهو ما يعين المراد منه فإذا جاء بعد الانتظار والتشويق كان أوقع في النفس وذلك لان حصول العلم بعد التشويق فيه لذة العلم ودفع ألم الشوق واللذة المستتمة على دفع الألم أحلى من مجرد اللذة الحاصلة بدونها وهذا ظاهر في ضمير الشأن مثلا وأما باب نعم فلم يتجه فيه ما ذكر لان السامع ما لم يسمع المفسر لا يتقدم أن ثم ضميرا ينتظره مفسرا واقتضاء الفعل عند سماعه الفاعل ينتظر لو أوجب انتظارا يوجب التمكن لم يختص بباب نعم ولا بالضمير وما يقال من أن القرينة قد تدل على أن ثم ضميرا ينتظره معاد غير مستقيم لان القرينة ان دلت على معاده وبذلك علم أن ثم ضميرا فهو مقتضى الظاهر والا لم تتحقق دلالتها وإنما اخضع الاضمار بالتشويق لشدة إبهامه بخلاف نحو الشأن كذا فقد فهم منه مدلوله ولو جمليا فلم يشتد فيه الإبهام كما في الضمير فلم يتحقق التشويق ثم ان ما عللوا به التمكن من الانتظار والتشويق إنما يتحقق عند وقوع مهلة بين ذكر الضمير ومفسره مثلا ولا قائل بأن مفسر الاضمار قبل الذكر يتوقف على السكوت بعد ذكر الضمير وبه علم أن هذه ملح وطرف يجب مراعاتها ولولم تحصل بالفعل ور بما يؤخذ من ذلك أن ما راعيه البليغ يكنى فيه تخيل وجوده وعلى كل حال فلا بد من كون المفسر عماله خطرا إذا تمكن في النفس أفاد فلا يجرى هذا الاعتبار في نحو نعم ذبا بالظائر ولا في نحو هو الذباب يطير فان قيل هذا التمكن كيف كان غرض مطابقا لمقتضى الحال وهل هو من الأغراض الراجعة الى المتكلم أو السامع أو اليه ما قلت قد يكون في حفظ مفسر الضمير أو تعظيمه صلاح للمتكلم أو المخاطب أو كليهما فيكون المقام مقام التمكن فافهم \* ثم أشار الى عكس ما تقدم فقال

أو فعل بعلامة تأنيث فيرجح تأنيثه باعتبار القصة على تذكيره باعتبار الشأن والمقصود من ذلك أن يتمكن من ذهن السامع ما يعقب الضمير لانه بالضمير يتهيأ له وبشوق ويقال في معنى ذلك الحاصل بعد الطلب أعز من المساق بلانعب وسيأتي مثله في باب التشبيه

ولو لم تحصل بالفعل ويؤخذ من هذا أن ما راعيه البليغ يكنى تخيل وجوده (قوله أي يجيء على عقبه) أي على عقبه بل على ولم يقل أي يجيء عقبه لاشعار على شدة الصوق لانها تشر بالاستعلاء والتمكن وبيان ذلك أن عقب حال جرها على استظهار قابل اسم بمعنى الآخر والطرف فالمدنى على آخره وطرفه فيفيد على اتصال المتعاقبين والتصاقهما وأنه لا فاصل بينهما بخلاف لو تركها فانه وان أشعر بالصوق لكن لا يشعر بشدته (قوله فضل تمكن) أي تمكنا فاضلا أي زائدا (قوله لان الحصول) أي لان ذا الحصول أو الحاصل (قوله أعز من المساق بلانعب) وجه الأعزية أن فيه أمرين لذة العلم ولذة دفع ألم التشويق بخلاف المساق بلانعب فان فيه الأول فقط ولا شك أن اللذة المستتمة على دفع الألم أحلى من اللذة الموجودة بدونها (قوله ان هذا) أي التعليل وقوله في باب نعم أي وكذا في ضمير الشأن المستتر نحو كان زيد قائم

وقد يعكس في موضع المظهر موضع الضمر فإن كان المظهر اسم إشارة فذلك إكمال العناية بتمييزه لاختصاصه بحكم بديع كقوله (قوله مالم يسمع المفسر) أي إن السامع مدة عدم سماعه المفسر لم يعلم أن فيه ضميرا لأنه قبل سماعه للمفسر يجوز أن الفاعل اسم ظاهر يأتي به المتكلم بعد ذلك فإذا سمع التمييز علم جنس الضمير فلا يتشوق ولا ينتظر لشيء، لأنه حصلت له معرفة جنس الضمير ابتداء (قوله فلا يتحقق فيه التشوق إلخ) أي وحينئذ فتعليل وضع الضمر موضع المظهر في باب نعم بما ذكره من البيان غير سديد وقد يجاب بأن مراد المصنف لئلا يمكن في ذهن السامع ما يعقبه بعد المالم بالضمير والعلم بالضمير لا ينحصر في سماع المفسر لجواز أن يعلم بالقرينة ولعله لذلك لم يقل الشارح لا يصح في باب نعم كذا في عبد الحكيem (قوله فلكمال العناية) أي فلاجل إفادة أن المتكلم اعتنى بتمييز السند إليه اعتناء كاملا حيث أبرزه في معرض المحسوس (قوله لاختصاصه) أي وإنما يعنى المتكلم اعتناء كاملا بتمييزه لاختصاصه أي لاختصاص مدلوله أي ليكون مدلوله مختصا في العبارة بحكم أي بأمر محكوم به عليه بديع أي عجيب (قوله كقوله) أي قول أحمد بن يحيى بن اسحق الراوندى بفتح الواو نسبة إلى راوند بفتح الواو قرية من قرى سلسان قريبة من أصهان والأكثر على أنه كان زنديقا فقد كان يعلم اليهود الحيل والشبه انفق أنه أخذ منهم ألف دينار وألف لهم كتابا رده فيهم على القرآن ومماه الدامغ للقرآن وقيل أنه كان من الأولياء أهل الدلال على الله وإن ما نقل عنه من تعليم (٤٥٣) اليهود الشبه وغير ذلك لم يصح كما قال الفري وقيل البيت المذكور

مالم يسمع المفسر لم يعلم أن فيه ضميرا فلا يتحقق فيه التشوق والانتظار (وقد يعكس) وضع الضمر موضع المظهر أي يوضع المظهر موضع الضمر (فإن كان) المظهر الذي وضع موضع الضمر (اسم إشارة فلكمال العناية بتمييزه) أي تمييز السند إليه (لاختصاصه بحكم بديع كقوله كم عاقل عاقل)

(وقد يعكس) ما تقدم وهو وضع الضمر موضع المظهر وعكسه هو أن يوضع المظهر موضع الضمر (فإن كان) ذلك المظهر الذي وضع موضع الضمر (اسم إشارة) فيكون وضعه موضع الضمر (لكمال العناية بتمييزه) أي يكون اسم إشارة لأن المتكلم في غاية الاعتناء بتمييز السند إليه واسم الإشارة يفيد ذلك التمييز وإنما كان المتكلم في غاية الاعتناء بتمييزه (لاختصاصه) أي السند إليه (بحكم بديع) أي عجيب فيقتضى الحال تمييزه لأن السليقة السليمة تتسارع إلى تمييز العجيب الحكم فيكون الجواب بذلك مناسبة للراحة من التشوق إليه ما هو وذلك (كقوله) أي ابن الراوندى (كم) (١) عاقل عاقل) ووصف العاقل بالعاقل ليفيد كماله فإن تكرار اللفظ لقصد الوصفية يفيد ذلك وله في الجوامد ص (وقد يعكس إلخ) ش أي قدي يوضع المظهر موضع الضمر فإن كان ذلك المظهر اسم إشارة ففائدته كمال العناية في ترك مقتضى المظهر إلى غيره ومنه قول ابن الراوندى سبحان من وضع الأشياء موضعا \* و فرق العز والاذلال تفريقا

سبحان من وضع الأشياء موضعا  
و فرق العز والاذلال  
تفريقا  
ومن قبيل كلام ابن  
الراوندى قول بعضهم  
أعطيتني ورقا لم تعطني  
ورقا  
قل لي بلا ورق ما تنفع  
الحكم  
فخذ من العلم شطرا أو اعطني  
ورقا  
ولانكأني إلى من جوده  
عدم

ولما قال هذا القائل ماذا سمع هاتفا يقول له لو كنت ذا حكم لم تعترض حكما \* عدلا خيرا له في خلقه قسم وقد رد العلامة عبد الرحمن عضد الله والدين على ابن الراوندى بقوله

كم عاقل عاقل قد كان ذا عسر \* وجاهل جاهل قد كان ذا يسر  
تحير الناس في هذا فقلت لهم \* هذا الذي أوجب الإيمان بالقدر  
كم من قوى قوى في قلبه \* مهذب الرأي عنه الرزق منحرف  
كم من ضعيف ضعيف في قلبه \* كأنه من خليج البحر يغترف  
هذا دليل على أن الله له \* في الخلق سر خفي ليس ينكشف

وليعضهم في هذا المعنى  
كم عالم يسكن بيتا بالكر \* وجاهل له قصور وقرى لما قرأت قوله سبحانه \* نحن قسمنا بينهم زلال المرا (قوله كم عاقل إلخ) كم خبرية مبتدأ وعاقل المضاف إليها ميز لها وعاقل الثاني نعت للاول بمعنى كامل العقل لأن تكرار اللفظ لقصد الوصفية يفيد الكمال ولو في الجوامد كمررت برجل ورجل أي كامل في الرجولية والخبر جملة أعيت

(١) قول ابن يعقوب كم عاقل في بعض النسخ زيادة من بين كم وعاقل وكذلك في وكم جاهل الآتي والمعنى مستقيم عليهما كتب مصححه

كم عاقل عاقل أعيت مذاهبه \* وجاهل جاهل تلقاه مرزوقا هذا الذي ترك الاوهام حائرة \* وصبر العالم النحرير زنديقا

(قوله هو وصف) أي وليس تأكيداً لفظياً كما يسبق إلى الوهم اذ لا محل لنا كيد هذا لانه انما يكون لدفع نوره سبواً ويجوز ولا يتأتى شيء من ذلك هنا ثم ان مضاربه للوصف يحمل الابهام المستفاد من التنكير على الكمال وكأنه قيل كم عاقل كامل العقل (قوله أي أعينه) أشار بذلك إلى أنه يستعمل متعدياً وقوله وأعجزه عطف تفسيراً أي انه لم يزل منها الاقليلا وقوله أو أعيت عليه أشار بذلك إلى أنه يستعمل أيضاً لازماً فهو هنا محتمل لان يكون متعدياً أو لازماً (قوله وصعبت) تفسير لما قبله (قوله وجاهل جاهل) أي وجاهل كامل الجهل وفي إبقاعه جاهل جاهل مقابلاً لعاقل عاقل مع أن المقابل للعاقل حقيقة الجنون والمقابل للجاهل العالم إشارة إلى أن العقل بلا علم كالعدم وأن الجهل يفرمه الجنون فالعاقل ينبغي له أن يتحلى بالعلم ويحترز عن الجهل لئلا يتعطل عقله والجاهل مجنون لتباعده عن اكتساب الكالات فاندفع ما يقال كان الاولى أن يقول في الاول كم عالم أو يقول في الثاني ومجنون مجنون (٥٣ ع) (قوله هذا) أي الحكم السابق وهو كون العاقل محروماً والجاهل مرزوقاً

محروماً والجاهل مرزوقاً (قوله ترك) أي صير لان ترك اذا تعدى لمفعولين كان بمعنى صير كما في التسهيل (قوله الاوهام) أي العقول أي أهل العقول فسمى المحل باسم الحال فيه وحذف المضاف وانما لم يسم بالعاقل للاشارة إلى أن الحيرة في ذلك انما تقع للعقل من طريق الوهم أي بسبب غلبة القضايا الوهمية على العقل لا من طريق العقل من حيث هو عقل تأمل اه يس (قوله حائرة) أي متحيرة في ثبوت الصانع ونفيه لان مقتضى المناسبة العقلية أن الصانع الحكيم يرزقنا التدبير والعقل دون العكس

هو وصف عاقل الاول بمعنى كامل العقل متناه فيه (أعيت) أي أعينه وأعجزه أو أعيت عليه وصعبت (مذاهبه) أي طرق معاشه (وجاهل جاهل تلقاه مرزوقا هذا الذي ترك الاوهام حائرة \* وصبر العالم النحرير) أي المتقن من نحر الامور علماً أتقنها (زنديقا) كافراً نافياً للصانع العدل الحكيم فقوله هذا إشارة إلى حكم سابق غير محسوس وهو كون العاقل محروماً والجاهل مرزوقاً فكان القياس فيه الاضمار فعُدل إلى اسم الاشارة

كما يقال مررت برجل رجل أي كامل في الرجولية (أعيت مذاهبه) أي أعينه طرق معاشه فلا يتأثر منها الاقليلا أو أعيت عليه مذاهبه فلا تأثر به بخير فأعيت يستعمل متعدياً ولازماً (و) كم (جاهل جاهل تلقاه مرزوقاً) الوصف الثاني للكمال كما تقدم وكم فيهما التنكير ولما كان هذا الحكم وهو وجدان كامل العقل محروماً وكامل الجهل مرزوقاً محتسباً بحكم بدعي عبر عنه باسم الاشارة للكمال العناية بتميزه ولو كان المقام قام التعبير عنه بالضمير لتقدمه فقال (هذا) الحكم السابق وهو وجدان العاقل محروماً والجاهل مرزوقاً هو (الذي ترك الاوهام) أي العقول وعبر عنها بالاوهام لان تحير العقل من غلبة القضايا الوهمية عليه (حائرة) اذ لم تفهم السرف ذلك لان مقتضى المناسبة ادراك ذي التدبير والعقل المراد دون العكس (و) هذا الذي (صبر العالم النحرير) أي المتقن للامور من نحر العلوم أتقنها وعبر عن الاتقان بالنحر الذي فيه ازهاق النفس وتطهير الذهور من الفضلات لان اتقان العلم فيه النظير من الشكوك والشبهات (زنديقا) أي كافراً نافياً للصانع العدل الحكيم قائلاً ذلك العالم لو وجد كان من

كم عاقل عاقل أعيت مذاهبه \* وجاهل جاهل تلقاه مرزوقا هذا الذي ترك الاوهام حائرة \* وصبر العالم النحرير زنديقا

ان قلت اذا كان هذا الامر يصير الاوهام ذوات حيرة فغاية أمر العالم أن يتحير فمن أين يصيره زنديقا أي جازماً بنفي الصانع قلت الزندقة لا تتوقف على الجزم بنفي الصانع بل تحصل بالتردد فيه اللازم لذلك التحير غالباً (قوله وصبر العالم الخ) قيل أراد بالعالم وزنديقا نفسه وقد أخطأ في الاول وأصاب في الثاني أما في الاول فلان مقتضى كونه عالماً أن لا يمترض عليه تعالى فانه المليم بما يخفى على العباد المتصرف في ملكه بما يريد ولا نهل لو كان عالماً نحريراً ما اعترض على الله بذلك وغفل عن كون الرزق حسياً ومعنوياً وأن الثاني أفضل لانه رزق العلوم والمعارف والحكم وأما في الثاني فلا نه زنديق ملحد اه وفيه أن هذا يبيده قوله سبحانه من وضع الاشياء موضعها الخ فانه يقتضي أنه غير زنديق فلعلة أراد غيره (قوله من نحر الامور علماً) تمييز محمول عن المفعول والاصل نحر علم الامور أي أتقنها ففعل به كما فعل بقوله تعالى وفجرنا الارض عيوناً ثم ان النحر في الاصل هو الذكاء على وجه مخصوص فتفسيره بالاتقان مجاز علاقته المشابهة في ازالة ما به الضرر فان الذبح يزيل الدماء والرطوبات التي في الحيوان والاتقان يزيل الشكوك والشبهات (قوله نافياً للصانع) قائلاً لو كان له وجود لما كان الامر كذلك وكان على الشارح أن يزيد ومنكر الآخرة لقول القاموس الزنديق هو من لا يؤمن بالآخرة والربوبية ولعل الشارح اقتصر على ما ذكره وترك انكار الآخرة لانه يلزم من نفي الصانع انكار الآخرة (قوله إشارة إلى حكم سابق) أي إلى أمر محكوم عليه سابق (قوله فكان القياس فيه الاضمار) أي بأن يقال هماً مثلاً وانما كان القياس الاضمار لتقدم ذكره مع كونه غير محسوس

وإما التهمك بالسامع كما إذا كان فاقده البصر أو لم يكن ثم مشار إليه أصلا

والإشارة بحقيقة في المحسوس (قوله لكمال العناية الخ) أي لافادة الاعتناء الكامل بتمييزه حيث أبرزه في معرض المحسوس (قوله ان هذا الشيء) أي الذي هو كون العالم محروما والجاهل مرزوقا (قوله وهو جعل الخ) الضمير للحكم العجيب وفيه إشارة إلى أن المراد بترك الاوهام حادثة جعلها كذلك (قوله فالحكم البديع هو الذي أثبت) أي وهو جعل الاوهام حادثة وأشار بذلك لرد قول بعضهم ان الحكم البديع هو كون العاقل محروما والجاهل (٤٥٤) مرزوقا فمضى اختصاص المسند اليه بحكم بديع على هذا القول لكونه

عبارة عنه ومنه كون هذا الحكم بديعا انه ضد ما كان ينبغي وهذا انصف لانه يلزم عليه اختصاص الشيء بنفسه فالخالف مافاله الشارح من اختلاف المسند اليه المعبر عنه باسم الإشارة والحكم البديع المختص به فالمسند اليه هو كون العاقل محروما والجاهل مرزوقا والحكم البديع المختص به أي الثابت له جعل الاوهام حادثة والعالم زنديقا (قوله غطف على كمال العناية) أي لا على قوله لاختصاصه لافادته أن التهمك بمن لا بصر له يقتضي كمال العناية بتمييز المسند اليه كما أن اختصاصه بحكم بديع يقتضي ذلك مع أن التهمك بمن لا بصر له إنما يقتضي إذا المسند اليه اسم إشارة سواء قصد كمال العناية بالتمييز أولا قال عبد الحكيم وفيه تعريض بصاحب المفتاح حيث جعل التهمك داخلا تحت كمال العناية مقابلا للاختصاص بالحكم

لكمال العناية بتمييزه ليرى السامعين ان هذا الشيء المتميز للمتميزين هو الذي له الحكم العجيب وهو جعل الاوهام حادثة والعالم النحرير زنديقا فالحكم البديع هو الذي أثبت للمسند اليه المعبر عنه باسم الإشارة (أو التهمك) غطف على كمال العناية (بالسامع كما إذا كان) السامع (فاقده البصر)

حكيمته رزق العاقل لما يترتب على رزقه من المصالح دون الجاهل فالحكم البديع الذي اختص به المشار اليه وهو كون العاقل محروما والجاهل مرزوقا هو تركه الاوهام حادثة وتصديره العالم النحرير زنديقا وأما حمله على أن الحكم البديع هو كون الجاهل مرزوقا والعاقل محروما واختصاص المسند اليه به كونه عبارة عنه فهو تعسف لانه كاختصاص الشيء بنفسه والتبادر من الحكم خلافه ولذلك جزم بأن الحكم البديع هو ترك الاوهام حادثة وتصديره العالم النحرير زنديقا أما كون المشار اليه بترك الاوهام حادثة فهو ظاهر وتجبرها في عظمة الصانع الحكيم وخفاء حكيمته عن العقول حتى لم ينفع في استفادة أرزاقه عقل لبيب ولا حيلة أريب ولا أدرك النواص في فهم الحكم التفريق بين الخلاقين يوجد بعيد ولا قريب وأما تصديره العالم النحرير زنديقا المأذ كرفال أمر ولو حصل التوفيق بالعكس فان كون العالم محروما والجاهل مرزوقا مما يدل على وجود الصانع العدل الحكيم وأنه لا ينفع العقل في أمره ولا يضر الجهل في فضله فتسمية هذا القائل العالم الزنديق تحريرا غلط في حكمه وحيد في علمه والله الموفق بمنه وكرمه اذ لا ينبغي النحرير بالحكمة عن الصانع بما ذكر وإنما يتصور النفي من الناظر في بادي الشبهة على ما قررنا أولا ولا يكون حينئذ نحرير أو الحاصل أنه مما يدل على ثبوت الصانع ما ذكر ومن أثبتته يثبت حكيمنا أمل وإنما أفاد اسم الإشارة ما ذكر لان الإشارة به في الأصل إلى محسوس ففي التعبير به عنه اظهاره في صورة المحسوس فكانه يقول هذا التعيين الذي صار للمحسوس يشار اليه هو المختص بهذا الحكم البديع فليفهم (أو التهمك) هو معطوف على كمال العناية (بالسامع) أي يكون وضع اسم الإشارة موضع الضمير لكمال العناية وللتهمك بالسامع (كما إذا كان) السامع (فاقده البصر) فيقال له مثلا استهزاء به وتهمكا بأمره عند قوله مثلا من ضر بني هذا صار بك مكان هوز يدمثا لان المقام مقام الضمير لتقدم معاده لما تقدم السؤال وسواء كان ثم مشار اليه حسا أو لم يكن أصلا فيقال له ذلك مشبرا لاختلاء مثلا وأما قلنا معطوف على كمال العناية لثلاثتهم عطفه على قوله لاختصاصه فيتوهم ان التهمك علة لكمال العناية وأنه متى أريد التهمك فلا بد من كمال العناية كما اقتضاء كلام المفتاح اذ من المعلوم ان التهمك يحصل باسم الإشارة من غير شرط كمال العناية ولو كان يزاد التهمك بازدياد كمال العناية بتمييزه أكمل فان أصله هو أي ما تقدم ذكره من اعياء مذاهب العاقل ورزق الجاهل (قوله وأما لارادة التهمك بالسامع) أي الاستهزاء به وأصل التهمك قلب كما إذا كان السامع أعمى أو ضعيف البصر فتشيرا إلى شيء موضع الاضهار تهمكا به ولا يكون ثم مشار اليه

أو

البديع فانه قال اذا كملت العناية بتمييزه امالانه اختصاص بحكم بديع عجيب الشأن وامالانه قصد التهمك بالسامع (قوله كما إذا كان السامع الخ) كما لو قال لك الأعمى من ضر بني فقلت له هذا ضر بك فكان مقتضى الظاهر ان يقال له هوز يدل تقدم المرجع في السؤال لكنه عدل عن مقتضى الظاهر وأتى بالاسم الظاهر محل الضمير قصدا للتهمك والاستهزاء به حيث عبرت له بما هو موضوع للمحسوس بحاسة البصر فزانه منزلة البصير تهمكا به



واما النداء على كمال بلاذته بأنه لا يدرك غير المحسوس بالبصر أو على كمال فطاته بأن غير المحسوس بالبصر عنده كالمحسوس عنده غيره  
واما ادعاء أنه كمال ظهوره حتى كأنه محسوس بالبصر

(قوله أولا يكون الخ) هذا مقابل لخدوف والأصل سواء كان ثم مشار إليه محسوس أولا لم يكن ثم مشار إليه أصلا أي محسوس فالمنفى المشار إليه المحسوس لا المشار إليه مطلقا كما إذا قال لك الأعمى من ضربني فقلت له هذا ضربك مشيرا للخلاء مثلا استهزاء به مكان فوزيد لتقدم المرجع في السؤال كذا قرر بعض الأشياخ وقرر شيخنا العدوي أن قوله أولا يكون مقابل لقوله فاقد البصر أي أولا لم يكن فاقد البصر لم يكن ثم مشار إليه أصلا يعني محسوس كما إذا قال لك البصير من ضربني فقلت هذا ضربك مشيرا لا ثم عدى كالحلاء وإنما كان التعبير باسم الإشارة مفيدا للتهكم والاستهزاء لان الإشارة إلى الأمر الذي يشار به إلى المحسوس ما يدل على عدم الاعتناء بذلك الشخص وقد علم من هذا أن كون المشار إليه غير حاضر حسا لا يمنع من كون المقام مقام اضمار لتقدم المرجع في السؤال وبهذا اندفع ما يقال إذا لم يكن ثم مشار إليه أصلا لم يكن هناك مرجع للضمير فلا (٤٥٥) يكون المقام للضمير لتوقفه على المرجع فلا يصح جعل ذلك من وضع الظاهر

جمل ذلك من وضع الظاهر موضع الضمير (قوله أصلا) تمييز محمول عن اسم كان أي أولا يكون أصل المشار إليه نمة (قوله أي النداء) عطف على التهكم أي بوضع اسم الإشارة موضع الضمير لأجل النداء أي الاعلام والتنبيه على بلاذته السامع وذلك لان في اسم الإشارة الذي أصله أن يكون لمحسوس إيماء إلى أن السامع لا يدرك الا المحسوس فاذا قال قائل من عالم البلد مثلا فقل له ذلك زيد كان ذلك القول مكان فوزيد لان المحل للضمير لتقدم المرجع فالانبيان باسم الإشارة خلاف مقتضى الظاهر وعدل لذلك الخلاف إيماء

أولا يكون ثم مشار إليه أصلا (أو النداء على كمال بلاذته) أي بلاذته السامع بأنه لا يدرك غير المحسوس (أو) على كمال (فطاته) بأن غير المحسوس عنده بمنزلة المحسوس (أو ادعاء كمال ظهوره) أي ظهور السند إليه

تمييز ولا يصح في وضع اسم الإشارة موضع الضمير تخالف الخبر في الجملتين اذ ليس من شرط الوضع المذكور صحة بقاء خبر الضمير كما هو وقد علم بما قررناه أن كون المشار إليه غير حاضر حسا لا يمنع من كون المقام مقام الاضمار وقد عيّن له أيضا بأن يقول لك الأعمى على وجه التقرير أتعهد أن زيدا ضربني فتقول على وجه التهكم نعم ذلك الذي تراه في ذلك الجانب ضاربك مكان قولك نعم هو ضاربك وقد اتحد الخبر في الجملتين في هذا المثال فليفهم (أو النداء) أي ويوضع اسم الإشارة مكان الضمير للنداء أي للبيان (والتنبيه على كمال بلاذته) أي السامع لان في اسم الإشارة الذي أصله أن يكون لمحسوس إيماء إلى أن السامع لا يدرك الا المحسوس فاذا قال مثلا من عالم البلد فيقال له ذلك زيد مكان فوزيد للإشارة إلى كمال البلاذته (أو) النداء أي التنبيه (على كمال فطاته) أي السامع فيستعمل اسم الإشارة الذي أصله المحسوس في المعنى الغامض إيماء إلى أن السامع لذلك أنه صارت المقولات لديه كالمحسوسات ولهذا تجد المدرس بعد تقريره مسألة غامضة يقول وهذا عند فلان ظاهر مدحا لفلان وتعرضا لغيره مكان وهو ظاهر (أو ادعاء كمال ظهوره) أي يوضع اسم الإشارة مكان الضمير في باب السند إليه لادعاء كمال الظهور عند السامع أو التسكّم ولو لم يكن ظاهرا في نفسه ومنه قول القائل عند الجدال وتقرير مسألة أنكراها الخصم وهذه ظاهرة أو مسلمة مكان وهي ظاهرة أو

أو الاعلام بكمال بلاذته أو فطاته كما سبق أي لانه لا يدري غير المحسوس أولانه من فطته تكون الأشياء بالنسبة إليه كالمحسوسة فيشار لها أو ادعاء انه كمال الظهور فلا يخفى ومنه من غير باب السند إليه قول عبد الله بن الدمينه

إلى كمال بلاذته ذلك السائل (قوله أو على كمال فطاته) أي السامع وحاصله أن المتكلم يستعمل اسم الإشارة الذي أصله المحسوس في المعنى الغامض الخفي إيماء إلى أن السامع لذلك أنه صارت المقولات عنده كالمحسوسات وذلك كقول المدرس بعد تقرير مسألة غامضة وهذه عند فلان ظاهرة مدحا له وتعرضا لغيره فكان مقتضى الظاهر أن يقال وهي ظاهرة عند فلان لتقدم المرجع لكنه عدل عن مقتضى الظاهر لخلاف التنبيه على كمال فطانه ذلك السامع وأن المقولات صارت عنده كالمحسوس (قوله أو ادعاء كمال ظهوره) أي يوضع اسم الإشارة مكان الضمير في باب السند إليه لادعاء كمال الظهور عند المتكلم حتى كأنه محسوس بالبصر ولو لم يكن ظاهرا في نفسه ومن ذلك قول القائل عند الجدال وتقرير مسألة أنكراها الخصم هذه ظاهرة أو مسلمة فكان مقتضى الظاهر أن يقال وهي ظاهرة لكنه عدل إلى خلاف مقتضى الظاهر ادعاء كمال الظهور

ومنه في غير باب السند الى قوله

تعاليت كي أشجى وما بك علة \* تريدن قتلى قد ظفرت بذلك

(قوله وعليه) خبر مقدم وتعاليت مبتدأ مؤخر وقوله من غير هذا الباب حال من تعاليت (قوله تعاليت الخ) هو من كلام عبد الله بن ديمينة من قصيدة مطلعها

قفي قبل وشك البين يا ابنه مالاك \* ولا تحرميني نظرة من جمالك

وبعد هذا البيت المذكور تعاليت الخ وبعده

ووشك البين قرب التفرق والخطاب للحبوبة (قوله أي أظهرت العلة) أي لان التفاعل يستعمل في اظهار ما لم يكن كتمارج أي أظهر العرج ولم يكن به عرج (قوله أي أحزن) لما طبعت عليه من التوجع لتوهم عنتك وان كان التوهم فاسدا (قوله لامن شجا العظم) هو بالفتح وانما لم يكن أشجى هنا مأخوذاً منه لعدم المناسبة (قوله نشب في حلقه) بكسر الشين أي وقف العظم في حلقه (قوله وما بك علة حال من التاء في تعاليت مؤكدة لان المراد وما بك علة في الواقع ولا شك انه يفهم من التعاليل عدم العلة في الواقع (قوله تريدن قتلى) أي باظهار العلة وهي حال من

(٥٦)

التاء في تعاليت أيضا أو بدل اشتغال من تعاليت أو استئناف وكان

(وعليه) أي على موضع اسم الإشارة موضع المضمير لادعاء كمال الظهور (من غير هذا الباب) أي باب السند اليه (تعاليت) أي أظهرت العلة والمرض (كي أشجى) أي أحزن من شجى بالكسر أي صار حزينا لامن شجا العظم بمعنى نشب في حلقه (وما بك علة تريدن قتلى قد ظفرت بذلك) أي يقتلى كان مقتضى الظاهر أن يقول به لانه ليس بمحسوس فعدل الى ذلك إشارة الى أن قتله قد ظهر ظهور المحسوس (وان كان) المظهر الذي وضع موضع المضمير (غيره) أي غير اسم الإشارة (فلزيادة التحكين)

مسلمة ادعاء لكمال الظهور (وعليه) أي وعلى استعمال اسم الإشارة مكان المضمير لادعاء كمال الظهور (من غير هذا الباب) وهو باب السند اليه قوله (تعاليت) أي أظهرت العلة والمرض لان التفاعل يستعمل في اظهار ما لم يكن كتمارج اذا أظهر العرج ولم يكن (كي أشجى) أي لا أحزن بسبب عنتك لما طبعت عليه من التوجع لتوهم وجهك وهو من شجى بكسر الجيم أي حزنا لامن شجاء أي أحزنه أو شجبا بالعظم نشب في حلقه بفتح الجيم فيهما إذ لا يناسب أحدهما هنا (وما بك علة) في نفس الأمر (تريدن) باظهار العلة (قتلى قد ظفرت بذلك) المراد وهو قتلى ومعلوم ان المحل محل اضرار لنقدم للمعاد فالأصل قد ظفرت به وعدل الى اسم الإشارة لادعاء ظهور القتل وانه في غاية اوضح بحيث لا يشك فيه ويحتمل أن يكون مع ذلك أشار به الى بعد قتله عن غيرها وظفرت به هي واضحا مع بعده في نفسه عن غيرها وانما صرح ترتيب قتله على اظهار العلة مع جزم المقتول باتفائها لانه يدعى موته بتوهم العلة ولو كانت التوهم فاسدا بل يصورها فكيف به لو حققت العلة وهذا من الظرافة بمكان (قوله كان مقتضى الظاهر أن يقول به لأنه) أي القتل ليس بمحسوس أي وأصل الإشارة أن تكون لمحسوس وقوله لانه ليس بمحسوس أي

الظاهر أن يقول أردت الا أنه عبر بالمضارع ارادة الحكاية الحال الماضية (قوله قد ظفرت بذلك) مستأنف استئنافا بيانيا جوا باعما يقال قد ظفرت بذلك المراد وهو قتلك أولا فأجاب بقوله قد ظفرت بذلك وانما صرح ترتيب قتله على اظهار العلة مع جزم المقتول باتفائها لانه يدعى موته بتوهم العلة ولو كانت التوهم فاسدا بل يصورها فكيف به لو حققت العلة وهذا من الظرافة بمكان (قوله كان مقتضى الظاهر أن يقول به لأنه) أي القتل ليس بمحسوس أي وأصل الإشارة أن تكون لمحسوس وقوله لانه ليس بمحسوس أي

تعاليت كي أشجى وما بك علة \* تريدن قتلى قد ظفرت بذلك

وقد قلت للعواد كيف ترونه \* فقالوا قتيلا قلت أسرها لك

فقتضى الظاهر أن يقول قد ظفرت به ص (وان كان غيره فلزيادة التحكين الخ) ش أي ان كان

الظاهر

ولكونه متقدما والحاصل أن المحل للمضمير لتقدم المرجع ولكون القتل غير محسوس

(قوله فعدل الى ذلك) بكسر الكاف أي الى لفظ ذلك (قوله إشارة الى أن قتله قد ظهر ظهور المحسوس) اعترض بأنه كان الأولى أن يقول قد ظهر كمال الظهور المحسوس لاجل أن يطابق قول المصنف أو ادعاء كمال ظهوره ورد بأنه لا حاجة لذلك لان كمال ظهور المعاني كالقتل أن يكون كالمحسوس فظهر ظهور المحسوس كمال في ظهورها غاية الأمر أن هذا الكمال الذي هو ظهور المحسوس له مراتب متفاوتة وليس في قوله أو ادعاء كمال ظهوره أعلى مراتب الكمال بل حاصله اعتبار نفس الكمال العادي بكل مرتبة من مراتبه (قوله إشارة الى ان قتله الخ) أي ويحتمل أن يكون انما عدل الى لفظ ذلك إشارة الى بعد القتل لانه كمال شجاعته يبعد عن قتله كل أحد وهي قد ظفرت به بمجرد التعالي (قوله أي غير اسم الإشارة) أي بأن كان علما أو معروفا بأل أو بالاضافة (قوله فلزيادة التحكين) أي فوضع ذلك المظهر موضع المضمير يكون لزيادة التحكين

وإما لنحو ذلك وإن كان للظاهر غير اسم إشارة فالمدلول اليه عن الضمير إما زيادة التمكن كقوله تعالى قل هو الله أحد الله الصمد ونظيره من غيره قوله وبالحق أنزلناه وبالحق نزل وقوله فبدل الذين ظلموا قولا غير الذي قيل لهم فأنزلنا على الذين ظلموا وقول الشاعر  
 \* إن تسألوا الحق نط الحق سائله \* بدل نعظمكم آياه

(قوله أى جعل المسند اليه متمكنا عند السامع) لم يقل أى جعل المسند اليه زائدا فى التمكن عند السامع إشارة الى أن إضافة زيادة التمكن بيانية أى زيادة هى التمكن أى قوة الحصول فى ذهن السامع وبيان ذلك أن المسند اليه يفيد فهم معناه فى الجملة وكونه مظهرا فى موضع الضمير يفيد زيادة على ذلك وهى التمكن وهذا وجه تسمية التمكن زيادة ووجه افادة الظاهر التمكن دون الضمير أن الضمير لا يخلو عن إبهام فى الدلالة بخلاف المظهر لاسيما ما يقطع الاشتراك من أصله كالمعنى فإذا ألقى السامع مالا إبهام فيه تمكن من ذهنه أولان الظاهر لا وقع فى غير موقعه كان كحدث شئ غير متوقع فأنزى النفس تأثيرا بليغا (٥٧) وتمكن منها زيادة تمكن أولان فى الاظهار

من الفخامة والتعظيم  
 ما ليس فى الضمير واعلم أن  
 المقام الذى يقتضى التمكن  
 هو كون الغرض من  
 الخطاب تعظيم المسند  
 اليه وافراده بالحكم  
 ولا شك أن مالا يخل بالفهم  
 والتعيين بناسب ذلك  
 بخلاف ما قد يخل بذلك فلا  
 يناسب التعظيم والافراد  
 (قوله الله الصمد) عرف  
 الصمد لافادة الحصر المطلوب  
 ولعلم المخاطبين بصمدية  
 ونسبوا أحدهم لعدم علمهم  
 بأحدثه اه فترى ولم  
 يؤت بالعرف بين الجملتين  
 لكمال الازدواج بين الجملتين  
 فان الثانية كالتمتة للأولى  
 (قوله ويقصد فى الحواشي)  
 تفسير لما قبله (قوله لم يقل  
 هو الصمد) أى مع أنه  
 مقتضى الظاهر لتقدم  
 المرجع (قوله لزيادة التمكن)

أى جعل المسند اليه متمكنا عند السامع (نحو قل هو الله أحد الله الصمد) أى الذى يصمد اليه ويقصد  
 فى الحواشي لم يقل هو الصمد لزيادة التمكن (ونظيره) أى نظير قل هو الله أحد الله الصمد فى وضع  
 المظهر موضع الضمير لزيادة التمكن (من غيره) أى من غير باب المسند اليه (وبالحق) أى بالحكمة  
 المقتضية للانزال (أنزلناه) أى القرآن (وبالحق نزل) حيث لم يقل وبه نزل

هى التمكن أى جعل المسند اليه متمكنا فى ذهن السامع أو تكون على أصلها لان الضمير لا يخلو من  
 تمكن معناه فى ذهن السامع فى الجملة والمظهر أقوى فى التمكن وعلى الأول يكون تسمية التمكن زيادة  
 لان المسند اليه فى الجملة يفيد فهم معناه وكونه مظهرا فى موضع الضمير يفيد زيادة على ذلك وهى ذلك  
 التمكن واسم الإشارة ولو كان مفيدا للتمكن أيضا أعما يذنبى أن يذكر من أمراره ما يختص به ككمال  
 العناية كما تقدم ثم إن هذا أمر جلى لانه يقال ما وجه افادة الظاهر دون الضمير تمكينا ومما مقام التمكن  
 أما الأول فبيان أن الضمير لا يخلو عن إبهام فى الدلالة بخلاف المظهر لاسيما ما يقطع الاشتراك فى أصله  
 كالمعنى وأما الثانى فكأن يكون الغرض من الخطاب تعظيم المسند اليه وافراده بالحكم فيكون المقام  
 مقام التمكن لان ما قد يخل بالفهم والتعيين لا يناسب التعظيم والافراد وذلك كافى المثال وهو المشار اليه  
 بقوله (نحو قل هو الله أحد الله الصمد) فان الغرض اعتقاد عظمة المسند اليه وافراده بالصمدية  
 فاقضى المقام الاظهار بدلا عن الاضمار الذى هو الأصل فى قوله الله الصمد اذ قيل هو الصمد كان فى  
 الاضمار إبهام ما والمظهر أدل على التمكن لاسيما وهو علم والتمكن يناسب التعظيم والافراد بالصمدية  
 كما بينا فليفهم (ونظيره) أى ومثل قل هو الله أحد الله الصمد فى كون الاظهار فيه فى موضع الضمير  
 لزيادة التمكن لاقتضاء المقام آياه ولكن ذلك النظير (من غيره) أى من غير باب المسند اليه قوله تعالى  
 (وبالحق) أى بالأمر الثابت المحقق وهو الحكمة المقتضية للانزال من هداية الحق وتحقيق حجة  
 السعادة والشقاوة (أنزلناه) أى القرآن وبالحق وبذلك الحكمة (نزل) فقتضى الظاهر

الظاهر غير اسم الإشارة فيؤتى به بدلا عن الضمير لزيادة التمكن أى التقرير والتثبيت حتى يكون  
 مستحضرا لا يزول عن البال نحو قل هو الله أحد الله الصمد فى إعادة لفظ الجلالة هذا المعنى ونظيره من

(٥٨ - شرح التلخيص - أول) أى لانه لو قال هو الصمد لكان فيها استحضر الذات بالضمير لكن لم يكن فيه  
 تمكن وتقرر لان فى الضمير إبهاما ما بخلاف المظهر فانه أدل على التمكن لاسيما اذا كان علما لانه قاطع للاشتراك من أصله أى والتمكن  
 يناسب التعظيم والافراد بالصمدية اللذين هما الغرض من هذا الخطاب (قوله ونظيره) مبتدأ وقوله وبالحق خبر وقوله من غيره حال منه  
 أى حال كون تلك الآية من غيره وهى حال مؤكدة اذ كونها من غيره معلوم من كونها نظيرا (قوله أى بالحكمة المقتضية الخ) وهى  
 هداية الخلق لكل خير وصلاح معاشهم ومعادهم وسمى هذه الحكمة حقا لانها أمر ثابت محقق (قوله أنزلناه) أى أردنا أنزاله  
 (قوله حيث لم يقل وبه نزل) أى مع أنه مقتضى الظاهر لتقدم المرجع وكون هذا من قبيل وضع الظاهر موضع الضمير اذا كان المراد  
 من الحقيق معنى واحدا كما يدل عليه قاعدة إعادة المرفع معرفة وأن المعنى وما أردنا أنزال القرآن الامرونا بالحكمة للمقتضية لانزاله

واما لادخال الروح في ضمير السامع و تربية المهابة و اما لتقوية داعي الأمور مثالها قول الخلفاء أمير المؤمنين بأمر ك بكذا

وما نزل الامتسبا بالحكمة أي الهداية لكل خير ولما كان ارادة الانزال ملتبسا بالحق لا تستلزم مصاحبة الحق في النزول لجواز أن يعرض خال حال النزول أ كذب ذكر و بالحق نزل وتقدر الجار والمجرور في الوضعين لافادة الحصر أما اذا كان المراد منهما معنيين فلا يكون مما نحن بصدده أعنى وضع الظاهر موضع المضمير لعدم تقدم المرجع وذلك كالمحمل الحق الثاني على الأوامر والنواهي كما قيل والمعنى وأنزلنا القرآن ملتبسا بالحق أي الحكمة المقتضية لانزاله بالأوامر والنواهي نزل أو أريد به جبريل عليه السلام كما قيل أيضا قيل انه لا حاجة لهذا الاشتراط لانه اذا اختلف معناهما كان القياس الاتيان بالمضمير أيضا ليكون من باب الاستخدام ورد بأن هذا الاستخدام خلاف الظاهر فلا يكون من وضع المضمير موضع الظاهر والكلام في (قوله أو ادخال الروح) بفتح الراء الخوف وأما بالضم فهو القلب فلو قل بدل في ضمير (٥٨) في روع لكان أحسن لما فيه من الجنس المحرف (قوله ضمير السامع) أي في قلبه

(أو ادخال الروح) عطف على زيادة التحكين (في ضمير السامع وتربية المهابة) عنده هذا كالتأكيـد  
لادخال الروح (أو تقوية داعي الأمور مثالها) أي مثال التقوية وادخال الروح مع التربية (قول الخلفاء  
أمير المؤمنين بأمر ك بكذا)

أن يقال و به نزل فعدل عنه الى الظاهر لزيادة التحكين لان المقام مقام تقرير حركة الانزال لثلا يغفل عن كون نزوله لها وردا لتوهم نزوله لغيرها بسبب كونه من غير الله تعالى كما هو مذهب الكافر وهذا ظاهر أن أريد بالحق في الجملتين معنى واحد كما هو ظاهر من تعريفه في الموضعين وأما أن أريد بالثاني خلاف الاول كأن يراد بالاول اقامة الحججة والثاني الأوامر والنواهي والمواظع مثلا فالكلام على مقتضى الظاهر لان وضع المضمير حينئذ موضع الثاني لا يصح الا على طريق الاستخدام وهو خلاف الأصل فافهم (أو ادخال الروح) هو معطوف على زيادة التحكين أي يكون وضع ظاهر غير اسم الاشارة موضع مضمير لقصد ادخال الروح أي الخوف (في ضمير السامع وتربية المهابة) أي تجديـد الاجلال والروح أي الخوف من الشيء يستلزم الاجلال له فتريبته من ادخال الروح ولو كان ظاهر الاول ابتداءه والثاني دوامه ولقرب الاول من الثاني عطفه عليه بالواو فهو كعطف الماهل فيكون كالتأكيـد للاول (أو تقوية داعي الأمور) على امتثال الأمر ولما كانت تقوية داعي الأمور قد توجد من غير ادخال الروح كما يوجد ادخال الروح بدون التقوية كأن يكون الغرض ادخال الروح للارهاب وكسر القلب مثلا كما قد يجتمعان عطفهما بأو (مثالها) أي مثال اجتماع التقوية وادخال الروح الصادق بالتربية (قول الخلفاء أمير المؤمنين بأمر ك بكذا) فان مقتضى الظاهر أنا أمر ك بكذا لان المقام للتكلم ومعلوم أن

غير المسند اليه و بالحق أنزلناه و بالحق نزل ان كان الحق الثاني هو الحق الاول وقد يؤتى بالظاهر لادخال الروح في ضمير السامع وتربية المهابة أو تقوية داعية الأمور ومثالها قول الخلفاء أمير المؤمنين بأمر ك بكذا والأصل أنا أمر ك (قوله ومن غيره) أي غير المسند اليه على وضع الظاهر موضع المضمير لتقوية داعية الأمور لا للروح فاذا عزم فتوكل على الله أي على قول المصنف ومثالها بعد أن عطف تربية المهابة

فأطلق الحـل وأراد الحـل  
(قوله وتربية المهابة) أي  
زيادتها وإنما عطف بالواو  
المفيدة للجمع بين الأمرين  
اشارة الى قوة ذلك الداعي  
والباعث وذلك لان الخوف  
خسة لحقوق الضرر كالحالة  
أثني تحصل للانسان من  
مخاضة الملوك والمهابة  
التمظيم والاجلال القلبي  
الناسي من الخوف كالحالة  
التي تكون في قلوب  
الناظرين للملوك والسلطين  
والجمع بينهما بأبع في  
المقصود (قوله هذا  
كالتأكيـد) أي لان خشية  
لحقوق الضرر من شيء يلزمها  
اجلاله وتعظيمه في القلب  
فهو من عطف اللازم وهو  
بمنزلة التأكيـد لانه يدل على  
الملزوم ولذا قال الشارح  
كالتأكيـد ولم يقل تأكيـد

بالواو

كذا قيل وفي جهل العطف من عطف اللازم على الملزوم نظر لان المعطوف

التربية لا المهابة وتربية المهابة غير لازمة لادخال الخوف أما اللازم نفس المهابة تأمل (قوله أو تقوية داعي الأمور) لما كانت تقوية الداعي قد توجد من غير ادخال الروح عطف بأو و اضافة داعي الأمور من اضافة اسم الفاعل لمفعوله أي تقوية ما يكون داعيا لمن أمرته بشيء الى الامتثال والاتيان به وذلك الداعي حالة نفسانية تقوم بالأمور كظن الاتقام منه عند مخالفته فذات الخليفة مثلا تقتضي الداعي المذكور والتعبير عنها بأمر المؤمنين الدال على السلاطة والتحكيم من فعل المكروه بالأمور يقوى ذلك الداعي كذا قرر بعضهم وقرر شيخنا العلامة العدوي أن المراد بالداعي نفس الأمر وحينئذ فالمراد بتقويته كون تلك الذات قوية متصفة بالصفات العظيمة أي أن الاسم الظاهر غير اسم الاشارة قد يوضع موضع المضمير لأجل الدلالة على قوة الذات الآمرة للشخص بالأمور بشيء (قوله أمير المؤمنين بأمر ك بكذا) أي فاستناد الأمر الى لفظ أمير المؤمنين دون المضمير الذي هو أنما موجب لدخول الخوف في قلب السامع دلالة لفظ الامير على السلطان والقهر يشعر بالخوف منه وأنه يهلك العاصي بقوته وموجب لازيداد المهابة الحاصلة من رؤيته ومشافهته

وعليه من غيره فإذا عزم فتوكل على أقوام الاستعطف كقوله \* إلهي عبدك العاصي أنا كما \* وأما نحن وذلك

وموجب تقوية داعي للمأمور فذات الخليفة تقتضي حالة نفسانية تدعو المأمور على الامتنال والتعبير عنها بأمر المؤمنين الدال على السلطة والبطش بالمأمور لو خالف بقوى ذلك الداعي هذا على أن المراد بالداعي حالة نفسانية وأما على أن المراد بالداعي نفس الأمر فتقول ان لفظ أمير المؤمنين يدل على قوة ذلك الداعي أي الأمر وأنه ذات عظيمة لانصافها بذلك الوصف الدال على القوة بخلاف أنا أمر - فإنه لا يدل على أن تلك الذات الأمرة عظيمة (قوله مكان أنا أمرك) أي الذي هو مقتضى الظاهر لان المقام للتكلم (قوله لتقوية داعي المأمور) أي دون ادخال الروح وذلك لان التعبير بالتوكل لا يناسب الروح من اللطمان اليه وأيضاً لو كان المراد أن الآية من قبيل تقوية الداعي وادخال الروح لقال المصنف وعليهما والحاصل أن افراد ضمير عليه ورجوعه (٢٥٩) لأحد المذكورات مع كون سياق الآية للتغيب في التوكل

مناسب لتقوية داعي للمأمور  
دون ادخال الروح (قوله  
فإذا عزم) أي بعد  
الشاورة وظهور الأمر (قوله  
لم يقل على) أي مع أن المقام  
بقتضيه لان المقام مقام  
تكلم (قوله لما في لفظ الله  
الح) حاصله أن الذات  
العلية تقتضي الداعي أي  
تقتضي حالة نفسانية قائمة  
بالنبي داعية له على امتثاله  
الأمر بالتوكل والوصاف  
المدلول عليها بافظ الجلالة  
تقوى ذلك الداعي أو تقول  
النبي مأمور بالتوكل والداعي  
له على ذلك هو الذات العلية  
وقد عبر عن تلك الذات  
بالاسم الظاهر الدال على  
قوة تلك الذات وعظمتها  
لان لفظ الجلالة موضوع  
للذات الموصوفة بالقدر  
وسائر الكمالات بخلاف  
ضمير المتكلم فإنه لا يدل على  
قوة الذات المدلول عليها  
لأنه موضوع لكل متكلم  
(قوله العطف) بفتح العين

مكان أنا أمرك (وعليه) أي على وضع المظهر موضع المضمير لتقوية داعي المأمور (من غيره) أي  
من غير باب المسند اليه (فإذا عزم فتوكل على الله) لم يقل على لما في لفظ الله من تقوية الداعي إلى  
التوكل دلالة على ذات موصوفة بالأوصاف الكاملة من القدرة الباهرة وغيرها (أو الاستعطف)  
أي طلب العطف والرحمة (كقوله \* إلهي عبدك العاصي أنا كما) \* مقرا بالذنوب وقد دعا كما \*

استناد الأمر إلى لفظ أمير المؤمنين دون الضمير الذي هو أنما موجب لتقوية الداعي على الامتنال ولا ادخال  
الروح حيث دل لفظ الأمير على السلطان والقهر فيشعر بالخوف منه وأنه يهلك العاصي بقوته والداعي  
إلى الامتنال موجود في كل دال على الذات الامامية ولفظ الأمير يتقوى به ذلك الداعي (وعليه) أي وعلى  
وضع المظهر الذي هو غير اسم الإشارة موضع المضمير لكن لتقوية داعي المأمور على الامتنال فقط دون  
ادخال الروح حال كون ذلك المظهر (من غيره) أي من غير باب المسند اليه قوله تعالى (فإذا عزم  
فتوكل على الله) ومقتضى الظاهر أن يقال فتوكل على لأن المقام للتكلم فعديل عن ضمير المتكلم إلى  
المظهر وهو لفظ الجلالة لمصافيه من تقوية الداعي على امتثال أمر التوكل لمصافيه من الاعلام بمدلوله الذي  
هو الذات الموصوفة بأوصاف الالهية الكاملة من القدرة والارادة وغيرها والتوكل على من هو  
كذلك يجب وإنما قلنا دون ادخال الروح لان الاطمئنان بالتوكل لا يناسب الروح من اللطمان اليه (أو  
الاستعطف) عطف على قوله لزيادة التمسك أي ويوضع المظهر غير اسم الإشارة موضع المضمير  
للاستعطف وهو طلب العطف أي الرحمة (كقوله \* إلهي عبدك العاصي أنا كما) أي أتى باب توبتك  
وهو الرجوع عن معصيتك إلى طاعتك وأتى باب سؤالك حال كونه (مقرا) أي معترفاً بالذنوب وأنه  
لا حجة له ولا عذر في ارتكابها (وقد دعا كما) أي سألك غفرانها وبعده \* فإن رحم فأنت لذلك  
أهل \* وان تطرد فن رحم سوا كما \* وسكن رحم للتأخر لضرورة الوزن معاملة للوصول معاملة  
الوقف ومقتضى الظاهر أن يقال أنا أتيتك عاصياً ونحوه وعدل إلى الظاهر الذي هو لفظ العبد لما في  
بأنوا وتقوية الداعية بأودليل أنه بوجه أن الروح ونهاية واحد وليس كذلك بل الروح والفرع والمهابة  
الاجلال قال أهابك إجلالا وما بك قدرة \* على ولكن ملّ عين حبيبها  
وقد يقصده الاستعطف كقوله

إلهي عبدك العاصي أنا كما \* مقرا بالذنوب وقد دعا كما  
فان تغفر فأنت لذلك أهل \* وان تطرد فن رحم سوا كما

والرحمة عطف تفسير (قوله أنا كما) أي أتى باب توبتك وهو الرجوع عن معصيتك إلى طاعتك وأتى باب سؤالك (قوله مقرا) حال من  
فاعل أنا كما أي حال كونه معترفاً بالذنوب ولا عذر له في ارتكابها (قوله وقد دعا كما) أي سألك غفرانها وبعد هذا البيت

فان تغفر فأنت لذلك أهل \* وان تطرد فن رحم سوا كما

وهذا البيت الثاني موجود في بعض النسخ وقوله فأنت لذلك أي الغفران المفهوم من الفعل وقوله فن رحم من استفهامية مبتدأ  
وجملة رحم خبر ونسكين الفعل للوقف المقدر إجراء للوصول بحرى الوقف على حذو قراءة الحسن ولا تمن نسيك بالسكر في الوصل أو أنه

لم يقل أنا لما في لفظ عبدك من التخصع

الاشعار بالعبودية المنسوبة لربوبية المسؤول من رقب الرحمة واستحقاق العطف والشفقة من الموصوف بالربوبية لأن من حق السيد عند تخضع العبد المنسوب له ورجوعه أن يتعطف عليه

أصله أنا أنيتك ولقائل أن يقول في هذا المثال وكثير مما سبق بل في هذا الباب كما هاجل ذلك من باب التجريد فلا يكون الظاهر موضوعا موضع للضرر فإن معنى الضمير هو المجرى منه ومعنى الظاهر المجرى وهما مختلفان قطعاً بقى على المصنف من أسباب هذا القسم أن يقصد التوصل بالظاهر الى الوصف نحو فآمنوا بالله هرسوله النبي الأسمى بعد قوله في رسول الله أو تعظيم الأمر مثل أولم يروا كيف يبدأ الله الخلق ثم يعيده ان ذلك على الله يسير قل سيروا في الارض فانظروا كيف بدأ الخلق أو التنبيه على العلية قال تعالى فيدل الذين ظلموا قولاً غير الذي قيل لهم فأنزلنا على الذين ظلموا ومنهولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لان شفاعة من اسمه الرسول من الله بمكان ﴿تنبيه﴾ ربما كان وضع الظاهر بغير لفظ الاول مثل ما يورد الذين كفروا من أهل الكتاب ولا المشركين أن ينزل عليكم من خير من ربكم والله يختص برحمته من يشاء لان ازال الخير مناسب للربوبية وأعاده بلفظ الله لان تخصيص الناس بالخير دون غيرهم مناسب للالهية ﴿تنبيه﴾ أنكر بعض البيايين أن يكون قوله تعالى قل اللهم مالك الملك من وضع الظاهر موضع المضمرة وقد قدمنا الكلام فيه عند الكلام على تعريف المسند اليه فليراجع ﴿فائدة﴾ تتعاقب بوضع الظاهر موضع المضمرة مثل عنها والى رحمة الله وأجاب فأحييت ذكر السؤال والجواب بنصيهما. أما السؤال وهو نظم الشيخ العلامة صلاح الدين الصفدي فهو

أسيدنا قاضى القضاة ومن اذا \* بدا وجهه استحياله القمران  
ومن كف به يوم التحدى ويراغه \* على طرسه بحرمان يلتقيان  
ومن ان دجت في المشكلات مسائل \* جلاها بفكر دائم اللعان  
رأيت كتاب الله أكبر معجز \* لأفضل من يهدى به النفلان  
ومن جملة الاعجاز كون اختصاره \* بإيجاز أنفاظ وبسط معاني  
ولكننى في الكهف أبصرت آية \* بها الفكر في طول الزمان عنانى  
وما هى الا استطما أهلها فقد \* ترى استطماهم مثله ببيان  
فما الحكمة الغراء في وضع ظاهر \* مكان ضمير ان ذاك لسان  
فأرشد على عادات فضلك حيرتى \* فمالى بها عند البيان يدان

وأما الجواب فهو الحمد لله قوله استطما أهلها متعين واجب ولا يجوز مكانه استطماهم لان استطما صفة لاقرية في محل خفض جارية على غير من هي له كقولك أثبت أهل قرية مستطما أهلها لو حذفت أهلها وجعلت مكانه ضميراً لم يحز فكذلك هذا لا يسوغ من جهة العربية شيئاً غير ذلك اذا جعلت استطما صفة لقرية وجعله صفة لقرية سائغ عربى لا ترده الصناعة ولا المعنى بل أقول ان المعنى عليه أما كون الصناعة لا ترده فلا نه ليس فيه الاوصاف نكرة بجملة كما توصف سائر النكرات بسائر الجمل والتركيب محتمل لثلاثة أعراب أحدها هذا والثاني أن تكون الجملة في محل نصب صفة لأهل والثالث أن تكون الجملة جواب اذا والاعراب الممكنة منحصرة في الثلاثة لأربع لها وعلى الثاني والثالث يصح أن يقال استطماهم وعلى الاول لا يصح لما قدمناه فمن لم يتأمل الآية كما تأملناها ظن ان الظاهر وقع موضع المضمرة أو نحو ذلك وغاب عنه المقصود ونحن بحمد الله وفقنا الله للمقصود ولحنا نعين الاعراب الاول من جهة معنى الآية ومقصودها وان الثاني والثالث وان احتملها التركيب

سكنه لا وزن لماذكروا في كتب النحو أنه يقدر رفع الحرف الصحيح للضرورة كقوله

قال يوم أشرب غير مستحقب  
أعما من الله ولا واغل  
وسوا كالغرف نصب على الحال أى كأننا مكانك في الرحمة (قوله لم يقل أنا) أى أنا العاصى أنيتك على أن العاصى بدل من ضمير المتكلم كما هو مذهب الاخفش والجمهور بأن يور ابدال الظاهر من ضمير المتكلم والمخاطب مستدلين بأنه يلزم أنقصية البديل عن البديل منه وهو لا يجوز ورد عليهم بجواز ابدال المرفع باللام من ضمير الغائب بالاجماع مع كون المرفع باللام أنقص من الضمير مطلقاً وعلى كلامهم فيقال ان مقتضى الظاهر في البيت أنا أنيتك عاصياً وعبرة الشارح هنا توافق كلا من المذهبين

بعيدان عن مغزاها أما الثالث وهو كون الجملة جواب اذا فلا تمة تصير الجملة الشرطية منهاها الاخبار باستطعامهما عند اتيانهما وأن ذلك تمام معنى الكلام ويجل مقام موسى والخضر عليهما السلام عن نجر بدفصدهما وأن يكون معظمه أو هو طلب طعمة أو شئ من الامور الدنيوية بل كان القصد ما أراد ربك أن يبلغ اليقين أشدهما ويستخرج كنزها رحمة من ربك واظهار تلك المعجائب لموسى عليه السلام فجوابه اذا قوله قال لو شئت الى تمام الآية وأما الثاني وهو كونه صفة لأهل في محل نصب فلا نصير العناية الى شرح حال الاهل من حيث هم هم ولا يكون للقرية أثر في ذلك ونحن نجذب في الكلام مشيرا الى القرية نفسها الا ترى الى قوله فوجد فيها ولم يقل عندهم وأن الجدار الذي قصد اصلاحه وحفظه وحفظ ما تحتها جزء من قرية مذموم أهلها وقد تقدم منهم سوء صنيع من الالباء عن حق الضيف مع طلبه واللباق تأثر في الطباع فكانت هذه القرية حقيقة بالافساد والاضاعة فقوبلت بالاصلاح لجرد الطاعة فلم يقصد الا العمل الصالح ولا مؤاخذة بفعل الاهل الذين منهم غادورائح فلذلك قلت ان الجملة تعين من جهة المعنى جعلها صفة لقرية ويجب معها الاظهار دون الاضمار وينضاف الى ذلك من القوائد أن الاهل الثاني يحتمل أن يكونوا هم الاول أو غيرهم أو منهم ومن غيرهم والغالب أن من أتى قرية لا يجد جملة أهلها دفعه بل يقع بصره أولا على بعضهم ثم قد يستقرهم فلعل هذين العبدین الصالحين لما أتيا هاهنا قدر الله لهما لما يظهر من حسن صنيعه استقراء جميع أهلها على التدرج لينين به كمال رحمته وعدم مؤاخذته بسوء صنيع بعض عباده ولو أعاد الضمير فقال استطعمهم تعين أن يكون المراد الاولين لا غير فأنى بالظاهر اشمارا بتأكيده العموم فيه وأنهما لم يتركا أحدا من أهلها حتى استطعماه وأنى ومع ذلك قابلهم بأحسن الجزاء فانظر هذه المعاني والاسرار كيف غابت عن كثير من المفسرين واحتجبت تحت الاستار حتى ادعى بعضهم ان ذلك تأكيده وادعى بعضهم غير ذلك وترك كثير النعرض لذلك رأسا وبلغني عن شخص أنه قال ان اجتماع الضميرين في كلمة واحدة مستنقل فلذلك لم يقل استطعماهم وهذا شئ لم يقله أحد من النحاة ولا له دلائل والقرآن والكلام الفصيح يمتلي بخلافه وقد قال تعالى في بقية الآية يضيئونها وقال تعالى في خاتمتها وقال تعالى حتى اذا جاء أتاني فرقاء الحريمين وابن عامر وألف موضع هكذا وهذا القول ليس بشئ وليس هو قول حتى يحكى وانما لما قيل نبهت عن رده ومن تمام الكلام في ذلك أن استطعماه اذا جعل جوابا فهو متأخر عن الاتيان واذا جعل صفة احتمل أن يكون انفق قبل الاتيان هذه المرة وذكر تمر يفا وتنبه على أنه لم يحملهما على عدم الاتيان لقصد الخبر وقوله فوجدا معطوف على أتيا \* وكتبته في ليلة الثلاثاء ثالث ذي القعدة سنة خمسين وسبعمائة بدمشق ثم بعد ذلك استحضرت آية أخرى وهي قوله تعالى انما هلكوا أهل هذه القرية ان أهلها كانوا ظالمين وان كانت هذه جملتين ووضع الظاهر موضع الضمير انما يحتاج الى الاعتذار عنه اذا كان في جملة واحدة ولكن سئل عن سبب الاظهار هنا والاضمار في مثل قوله تعالى الى فرعون وملئه انهم كانوا قوما فاسقين وخطرت في الجواب أنه لما كان المراد من مدائن لوط اهلاك القرى صرح في الموضعين بذكر القرية التي يحل بها الهلاك كأنها كتبت الظلم منهم واستحققت الاهلاك معهم ولما كان المراد من قوم فرعون اهلاكم بصفاتهم حيث كانوا ولم يهلك بلادهم أتى بالضمير العائد على ذواتهم من حيث هي لا تختص بمكان ولا يدخل معها مكان وقد قلت

لأسرار آيات الكتاب معاني \* تدق فلا تبدو لـ لكل معاني  
وفيهما لمرئاض لبيب عجائب \* سنى برقها يعنوله القمران  
اذا بارق منها لقلبي قد بدا \* هممت قرير العين بالطيران  
سرورا وإيهاجا وصولا على الملا \* كأن على هام السماء مكاني

قال السكاكي هذا غير مختص بالمسند اليه ولا بهذا القدر

(قوله واستحقاق الرحمة) عطف مسبب على سبب وكذا قوله وزوب الشفقة وهو بمعنى الاستعطاف المذكور في المتن وانما زاد الشارح التخصيص واستحقاق الرحمة لبيان سبب الاستعطاف بلفظ المبدفظم توافق كلا في المصنف والشارح (قوله أعني نقل الخ) هذا التفسير مصرح به في كلام السكاكي ولولا ذلك لتمكن حمل المشار اليه مطلق النقل دفعا للتسامح الآتي فالشارح نقل عبارة السكاكي وتفسيره ولذلك أعني ولم يقل يعني وأفاد بهذا التفسير أن الإشارة لما يفهم (٤٦٣) ضمنا من إيراد قوله تعالى فتوكل على الله وقوله يا أيها العاصي أنا كاتب

واستحقاق الرحمة وترقب الشفقة قال (السكاكي هذا) أعني نقل الكلام عن الحكاية الى النبية (غير مختص بالمسند اليه ولا النقل مطلقا مختص بهذا القدر) أي

ومقام السؤال يقتضي كل ما يوجب العطف ثم لما كان من جملة ما يقوم الظاهر مقامه ضمير التكلم كما تقدم في الامثلة ويسمى التكلم اصطلاحا حكاية والظاهر من باب الغيبة ونقل الكلام من التكلم الذي هو الحكاية الى الظاهر الذي هو من قبيل الغيبة يسمى التفاتا وكان الالتفات لا يختص بالنقل عن الحكاية الى الغيبة فقط بل نقله من كل من الخطاب أو الغيبة أو التكلم الى الآخر يسمى التفاتا أشار الى ذلك حاكيا له عن السكاكي لينبه على ما خالف فيه السكاكي المشهور في ذلك فقال قال (السكاكي هذا) الإشارة الى مدلول الامثلة من نقل الكلام عن الحكاية التي هي التكلم الى الظاهر الذي هو من معنى الغيبة (غير مختص بالمسند اليه) أي نقل الكلام عن الحكاية الى الغيبة لا يختص بالمسند اليه كما تقدم في قول الخلفاء أمير المؤمنين بأمرك بكذا وقوله يا أيها العاصي أنا كاتب بل يجري في غيره كالمحروور كما تقدم في قوله تعالى فاذا عزمت فتوكل على الله وبهذا يعلم أن قوله غير مختص بالمسند اليه غير محتاج اليه في هذا المقام لان قوله تعالى فتوكل على الله من نقل الكلام من الحكاية الى الغيبة من غير باب المسند وقد تقدم فلا يحتاج الى إعادة ما يدل عليه (ولأيهذا القدر) الذي هو نقل الكلام عن الحكاية الى الغيبة

وهاتيك منه لقد أبحث كما ترى \* فشكرا لمن أولى بديع بيان  
وان حياتي في عروج أبصر \* من العلم في قلبي تمتد لسان  
وكم من كناس في حمای مخدر \* الى أن أرى أهلا ذكي جنان  
فيصطاد مني ما يطيق اقتناصه \* وليس له بالشاردات يدان  
منأى سليم الذهن راض ارتوى \* بكل عسولم الخلق ذو لمان  
فذاك الذي يرجى لا يصاح مشكل \* ويقصد للتحرير عند عيان  
وكم لي في الآيات حسن تدبر \* به الله ذو الفضل العظيم حبان  
بجاه رسول الله قد نلت كل ما \* أتى وسيلاتي دائما بأمان  
فصلى عليه الله ماذر شارق \* وسلم مادامت له السلوان

اه كلام الوالد ومن خطه نقلته ص (السكاكي هذا غير مختص بالمسند اليه ولا بهذا القدر الخ)

مثالا لوضع الظاهر موضع المضمرة فانه يتضمن نقل الكلام من الحكاية الى الغيبة (قوله عن الحكاية) أي التكلم لان التكلم يحكي عن نفسه (قوله الى الغيبة) أي الاستفادة من الاسم الظاهر لانه عندهم من قبيل الغيبة (قوله غير مختص بالمسند اليه) أي بل نارة يكون في المسند اليه كما مر في قوله يا أيها العاصي أنا كاتب وفي قول الخلفاء أمير المؤمنين بأمرك بكذا مكان أنا العاصي وأنا آمرك بكذا ونارة يكون ذلك النقل في غير المسند اليه كما مر في قوله فتوكل على الله مكان فتوكل على فهذا كله من الالتفات عند السكاكي \* واعلم أن قوله غير مختص بالمسند اليه غير محتاج له لاني كلام المصنف ولا في كلام السكاكي لانه قد علم بما سبق

في التمثيل عدم الاختصاص نعم لو عبر غاه التفريع كان ظاهرا هكذا اعترض أرباب الحواشي وأجاب العلامة ش عبد الحكيم بأن المفهوم ضريحاً ما تقدم في كلام المصنف والسكاكي عدم اختصاص وضع الظاهر موضع المضمرة بالمسند اليه لعدم اختصاص نقل الكلام من الحكاية الى الغيبة وان كان ذلك مفهوماً من ضمنا والتصريح بما علم ضمنا ليس من التكرار (قوله ولا بهذا القدر) ظاهره أن المعنى وليس النقل من الحكاية الى الغيبة مختصاً بأن يكون من الحكاية الى الغيبة ولا يخفى فساد استلزامه سلب اختصاص الشيء بنفسه لان محصله أن النقل المذكور لا يختص بنفسه بل يوجد في غيره ومحال أن توجد نفس الشيء في غيره وهذا حاصل التسامح الذي في العبارة وحاصل الجواب الذي أشار له الشارح بقوله ولا النقل مطلقاً أنا مجرد النقل الأول عن قيده أي أن النقل حال كونه مطلقاً عن التقييد يكون من التكلم الى الغيبة غير مختص بهذا القدر أعني النقل من التكلم الى الغيبة بل يكون النقل في غيره ككونه من الخطاب الى التكلم أو الغيبة أو من الغيبة الى التكلم أو الخطاب أو من التكلم الى الخطاب (قوله ولا النقل مطلقاً) أي عن التقييد



بل التكلم والخطاب والنية مطلقا ينقل كل واحد منها الى الآخر و يسمى هذا النقل التفاتا عند علماء المعاني

بكونه من الحكاية الى النية وان كان التقييد ظاهر العبارة ويدل على هذا المراد قول المصنف بل كل من التكلم الخ (قوله بأن يكون الخ) هذا تفسير لهذا التقدير (قوله ولا تخلو العبارة) أى عبارة المصنف عن تسامح أى قبل التأويل السابق وأما بعده فلا (قوله أى سواء كان الخ) لا يكره على تفسير الاطلاق بما ذكره قوله بعد عند علماء المعاني لانه من جملة مقول السكاكى بحسب زعمه وفهمه عن علماء المعاني (قوله واردا فى الكلام) أى بأن عبر به أولا كفاى الأمثلة الآتية وقوله أو كان الخ أى كفاى الأمثلة التى مضت (قوله ستة) أى وان ضربت هذه الستة فى الحالتين وهما أن يكون قد أورد كل منهما فى الكلام (٤٦٣) ثم عدل عنه أولم يورد لكن كان مقتضى الظاهر إرادته صارت اثني عشر قسما فان ضربتها فى للسند اليه وغيره وسواء كان كل منها واردا فى الكلام أو كان مقتضى الظاهر إرادته ( ينقل الى الآخر ) فتصير الاقسام ستة حاصلة من ضرب الثلاثة فى الاثنين ولفظ مطلقا ليس فى عبارة السكاكى لكنه مراده بحسب ما علم من مذهبه فى التفات بالنظر الى الأمثلة (و يسمى هذا النقل عند علماء المعاني التفاتا)

الظاهر عطفه على قوله بالسند اليه فيكون التقدير ان نقل الكلام عن الحكاية الى النية غير مختص بهذا التقدير الذى هو نقل الكلام عن الحكاية الى النية لان هذا هو التقدير المتقدم فيكون مدلول الكلام أن هذا النقل لا يختص بنفسه بل يوجد فى غيره ولا معنى له ولهذا وجب أن يحمل على معنى أن النقل فى الجملة لا يختص بهذا التقدير الذى هو نقل الكلام عن الحكاية الى النية بل يكون النقل فى غيره كنقله من الخطاب الى التكلم أو النية ثبوت النية الى التكلم أو الخطاب أو من التكلم الى الخطاب ولهذا كان فى الكلام تسامح حيث ضمن العطف ما هو كالاستثناء ويدل على هذا ما أشار اليه بقوله (بل كل من التكلم والخطاب والنية مطلقا ينقل الى الآخر) فالاقسام التصورة ههنا ستة من ضرب ثلاثة فى اثنين لان كلا من الثلاثة ينقل للاثنتين المنابر له اذ لا يصح نقل كل لنفسه والمراد بالاطلاق أن النقل يجري فى الثلاثة فى باب المسند اليه وفى غيره وأنه يعتبر حيث مضى التعبير بأحد الثلاثة ثم عبر بالآخر وحيث اقتضى المقام ذلك الاحد ولولم يعبر به ثم عبر بالآخر ولا يخفك أن ادخال المعنى الأول فى الاطلاق غير محتاج اليه بدقوله غير مختص بالسند اليه ولكن انما لا يحتاج اليه بالنسبة الى نقل الكلام عن الحكاية الى النية ولا يقال كلام السكاكى ليس فيه التصريح بهذا الاطلاق فكيف حكا المصنف عنه لانه علم من مذهبه اعتبار معناه فصيح نسبته اليه (و يسمى هذا النقل) بجميع أقسامه (عند علماء المعاني التفاتا) أخذ من التفات الانسان يميناً و شمالاً بالعكس فان قلت لا شى وجه خصص تسميته

بأن يكون عن الحكاية الى النية ولا تخلو العبارة عن تسامح (بل كل من التكلم والخطاب والنية مطلقا) أى سواء كان فى للسند اليه أو غيره وسواء كان كل منها واردا فى الكلام أو كان مقتضى الظاهر إرادته ( ينقل الى الآخر ) فتصير الاقسام ستة حاصلة من ضرب الثلاثة فى الاثنين ولفظ مطلقا ليس فى عبارة السكاكى لكنه مراده بحسب ما علم من مذهبه فى التفات بالنظر الى الأمثلة (و يسمى هذا النقل عند علماء المعاني التفاتا)

والظاهر عطفه على قوله بالسند اليه فيكون التقدير ان نقل الكلام عن الحكاية الى النية غير مختص بهذا التقدير الذى هو نقل الكلام عن الحكاية الى النية لان هذا هو التقدير المتقدم فيكون مدلول الكلام أن هذا النقل لا يختص بنفسه بل يوجد فى غيره ولا معنى له ولهذا وجب أن يحمل على معنى أن النقل فى الجملة لا يختص بهذا التقدير الذى هو نقل الكلام عن الحكاية الى النية بل يكون النقل فى غيره كنقله من الخطاب الى التكلم أو النية ثبوت النية الى التكلم أو الخطاب أو من التكلم الى الخطاب ولهذا كان فى الكلام تسامح حيث ضمن العطف ما هو كالاستثناء ويدل على هذا ما أشار اليه بقوله (بل كل من التكلم والخطاب والنية مطلقا ينقل الى الآخر) فالاقسام التصورة ههنا ستة من ضرب ثلاثة فى اثنين لان كلا من الثلاثة ينقل للاثنتين المنابر له اذ لا يصح نقل كل لنفسه والمراد بالاطلاق أن النقل يجري فى الثلاثة فى باب المسند اليه وفى غيره وأنه يعتبر حيث مضى التعبير بأحد الثلاثة ثم عبر بالآخر وحيث اقتضى المقام ذلك الاحد ولولم يعبر به ثم عبر بالآخر ولا يخفك أن ادخال المعنى الأول فى الاطلاق غير محتاج اليه بدقوله غير مختص بالسند اليه ولكن انما لا يحتاج اليه بالنسبة الى نقل الكلام عن الحكاية الى النية ولا يقال كلام السكاكى ليس فيه التصريح بهذا الاطلاق فكيف حكا المصنف عنه لانه علم من مذهبه اعتبار معناه فصيح نسبته اليه (و يسمى هذا النقل) بجميع أقسامه (عند علماء المعاني التفاتا) أخذ من التفات الانسان يميناً و شمالاً بالعكس فان قلت لا شى وجه خصص تسميته

ش الإشارة بقوله هذا إما الى نقل الكلام عن ضمير التكلم الى اسم ظاهر كما سبق فى قول الخليفة أمير المؤمنين بأمره بكذا أو الى كل واحد من التكلم والخطاب والنية مطلقا أى سواء كان مسندا اليه أم غيره وسواء كان من متكلم أم غيره و يسمى هذا النقل التفاتا قال ابن الاثير فى كثر البلاغة و يسمى

تقدم التعبير والنظر الى الأمثلة حيث مثل بالسند اليه وغيره وبما تقدمه التعبير وما لم يتقدمه فيكون الاطلاق مأخوذاً من مجموع الامر من علم من مذهبه والأمثلة (قوله و يسمى هذا النقل) أى نقل الكلام من كل واحد من الثلاثة الى غيره منها مطلقا التفاتا (قوله عند علماء المعاني) اعترض بأن قاعدة التفات كإياى أنه يورث الكلام ظرافة وحسن نظرية أى تجديد وابتداع فيصنف اليه لطرافته وابتداعه ولا يكون الكلام بذلك مطابقا لمقتضى الحال فلا يكون البحث عنه من علم المعاني بل من علم البديع وحينئذ لا بد من مباحث علم المعاني وأجيب بأنه من مباحث علم المعاني باعتبار اقتضاء المقام لغائده من طلب مزيد الاصفاء لكون الكلام سؤالاً أو مدهماً أو إقامة حجة أو غير ذلك ومن مباحث علم البديع من جهة كونه يورث الكلام ظرافة فتسمية ذلك النقل بالتفات عند علماء المعاني لاتنافية تسميته بذلك أيضاً عند غيرهم

كقول ربيعة بن مقروم

فالتفت كما ترى حيث لم يقل وأخلفتني وقوله

بانت سعاد فأمسى القلب معمودا \* وأخانتك ابنة الحر للوايعها

تذكرت والذكرى تهيجك زينا \* وأصبح باقي وصلها قد تقصبا

فالتفت في البيتين

وحل بفلج فالأبأرأهنا \* وشطت غلت غمرة لثغبا

(قوله مأخوذ) أي من قول من التفت الانسان الخ أي ان لفظ التفت نقل من التفت الانسان من يمينه الى يساره الى التعبير عن معنى بطريق بعد التعبير عنه بطريق آخر (قوله وبالعكس) فيه نظر لانه يقتضي أن الالتفات الحسي لا بد فيه من تحويل بدنه عن الحالة الأصلية الى جهة يمينه ثم الى جهة يساره وأن الالتفات الاصطلاحي لا بد فيه من انتقالين ولا يتحقق ذلك الا بثلاث تعبيرات مع أنه يكفي في الأول تحويل واحد (٤٦٤) وفي الثاني انتقال واحد فلا ولي أن يقول أو بالعكس ويحجب بأن الواو بمعنى

مأخوذ من التفت الانسان من يمينه الى شماله وبالعكس (كقوله) أي قول امرئ القيس (تطاول ليلك) خطابا لنفسه التفتاوه مقتضى الظاهر ليلي (بالأتمد) بفتح الهمزة وضم الهم اسم موضع

بمعناه المعاني مع أن عد الالتفات من البديع أقرب لان حاصل ما فيه على ما يأتي أنه يفيد الكلام ظرافة وحسن نظرية في معنى الظرافته وابتداعه ولا يكون الكلام به مطابقة للمقتضى الحال فلا يكون من علم المعاني فضلا عن كونه يخفى بهم فيسمونه به دون أهل البديع قلت أما كونه من الأحوال التي تذكر في علم المعاني فصحيح كما اذا اقتضى التمام فائدة من طلب مزيد الاصفاء لكون الكلام سؤالا أو مدحا أو إقامة حجة أو غير ذلك فهو من هذا الوجه من علم المعاني ومن جهة كونه شيئا ظاهريا مستبدا يكون من علم البديع وكثيرا ما يوجد في المعاني مثل هذا فليتهم وأما تخصيص علماء المعاني بالتسمية فلا حرج فيه والله أعلم وذلك (كقوله) يعني امرئ القيس (تطاول ليلك) بفتح الكاف خطابا لنفسه ومقتضى الظاهر ليلي لان المقام للتكلم فعديل عنه الى الخطاب وقد تقدم أن من الالتفات عند السكاكي أن يكون المقام لاحد الطرق الثلاثة فيعدل عنه الى غيره ولولم يقدم التعبير بغير المذكور فهذا الشاهد يطابق مذهب السكاكي وقوله (بالأتمد) بفتح الهمزة وضم الهم اسم مكان وتامة \* ونام الخلى ولم ترق \* ولا شك ان ما ذهب اليه السكاكي من عدم اشتراط تقدم تعبير آخر يتحقق فيه معنى الالتفات من جهة التكلم لانه التفت من مقتضى المقام الى غيره لكن الفائدة المذكورة على وجه العموم للالتفات وهي أن الكلام اذا نقل من أسلوب الى غيره كان أكثر ايقاظا للاصفاء اليه لا يظهر فيما اذا لم يتقدم تعبير آخر فان التعبير الأول يرد غالبا قبل ارتقاب ما يصاح للمقام فلا يتحقق تجديد ما لا يرتقب فليتامل

شجاعة العرب اه ومنهم من يجعل الالتفات نقل الكلام من حالة الى أخرى مطلقا وجعل منه ابن النفيس في طريق الفصاحة التمهيد عن المضارع بالماضي وعكسه وجعل غيره منه الانتقال من خطاب الواحد والاثنتين أو الجمع لغيره وهو أقرب شيء للالتفات المشهور لمشابهة له في الانتقال من أحد أساليب الثلاثة لآخر وفي انقسامه الى ستة أقسام وسنفرده بالذكر وفهر السكاكي الالتفات بنقل واحد من التكلم والخطاب والفتية الى الآخر يعني أنه التعبير بأحدى هذه الطرق عما عبر به أو كان

ونام الخلى ولم ترق وبات وبانت له ليلة \* كناية ذى العائز الأرمم وذلك من نبأ جاني \* وخبرته عن أنى الاسود من واعلم أن في هذه الأبيات التفتاتين باتفاق في بات لعدوله الى التفتية بعد الخطاب وفي جاني لعدوله بعدها الى التكلم وأما قوله تطاول ليلك فالسكاكي يجعله التفتا من التكلم للخطاب ان لم يكن تجريدا وأما الجمهور فيتمتعين عندهم أن يكون تجريدا اذ لم يقع قبله التعبير بطريق التكلم وقوله تطاول ليلك كناية عن السهر وقوله وبات تامة بمعنى أقام ليلا ونزل به نام أول يوم فلا ينافي لم ترق وبات امانا قصة وله خبرها أوتامة وله حال وعطف بات على بات من عطف البسائط على البيان من حيث اللفظ ومن عطف التفتيد على المطلق من حيث المعنى والخلى هو الخالى عن الهم والحزن والمائر بمهلة وهمزة قدى الدين ومن لا ابتداء الغاية أو للتعليل والبأ خبر فيه فائدة عظيمة منضمنا لعم أوطن فهو أخص من مطلق الخبر

أو (قوله قول امرئ القيس) أي في مرثية أبيه (قوله خطابا لنفسه) أي لذاته وشخصه فليس الخطاب على حقيقته اذ لم يرد بالخطاب من يفاه بل أراد ذاته أي فهو بكسر الكاف لان الشائع في خطاب النفس التأنيت ويصح الفتح نظرا لكون النفس شخصا أو بمعنى الكروب ألا ترى الى قوله ولم ترق بالنذكر وقوله التفتات أي على جهة الالتفات أي ان لم يحل تجريدا والالم يكن التفتا اذ مبنى التجريد على الفائرة والالتفات على اتحاد المعنى هذا هو التحقيق خلافا لمن قال لامنافاة بينهما (قوله ومقتضى الظاهر ليلي) أي لان المقام مقام تكلم وحكاية عن نفسه (قوله بالأتمد) وبعده

والشهور عند الجمهور أن الالتفات هو التعبير عن معنى بطريق من الطرق الثلاثة بعد التعبير عنه بطريق آخر منها

(قوله وللشهور الخ) هذا من كلام المصنف مقابل لقول السكاكي ويسمى الخ (قوله أي عن ذلك المعنى) هذا صريح في أنه لا بد من اتحاد معنى الطريقين والرد الاتحاد في المصدق فيدخل فيه نحو أنازيد ويحتاج إلى إخراجها بالقيد الذي ذكره السارح (قوله ويرقبه) أي ينتظره عطف على قوله يقتضيه من عطف اللازم على المازوم وقوله بشرط أن يكون على خلاف ما يقتضيه الظاهر أي ظاهر الكلام أي ولو كان موافقا للظاهر للقيام كافي قوله تعالى وما يدريك لعله يزكي فانه خطاب موافق لظاهر المقام الذي هو مقام الخطاب لكنه مخالف لظاهر الكلام لانه عبر عنه أولا بالغبية في قوله تعالى عبس وتولى أن جاءه الأعمى على خلاف مقتضى ظاهر المقام لأن مقتضاه الخطاب في الموضعين فالتعبير بالخطاب المناسب للمقام بالاصالة التفتات لأنه مخالف لظاهر السوق وذلك ظاهر والسرفى العدول عن الخطاب إلى الغيبة أولا تعظيم النبي صلى الله عليه وسلم لما فيه من التلطف في مقام العتاب (٤٦٥) بالعدول عن المواجهة في الخطاب (قوله ولا بد من هذا القيد) أي وهو

من هذا القيد أي وهو قوله بشرط أن يكون الخ وإنما تركه المصنف لفهمه من المقام لان كلامه في إخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر اه سم (قوله ليخرج مثل قولنا أنازيد وأنت عمرو) أي لانه وان كان يصدق على كل منهما انه قد عبر فيه عن معنى وهو الذات بطريق الغيبة بعد التعبير عنه بطريق آخر وهو التكلم في الاول والخطاب في الثاني الآن التعبير الثاني يقتضيه ظاهر الكلام ويرقبه السامع لان التكلم اذا قال أنا وأنت ترقب السامع أن يأتي بعده باسم ظاهر خبر عنه لان الاخبار عن الضمير إنما يكون بالاسم الظاهر فالأخبار بالاسم

(والمشهور) عند الجمهور (أن الالتفات هو التعبير عن معنى بطريق من) الطرق (الثلاثة) التكلم والخطاب والغبية (بعد التعبير عنه) أي عن ذلك المعنى (بأن خرمنا) أي بطريق آخر من الطرق الثلاثة بشرط أن يكون التعبير الثاني على خلاف ما يقتضيه الظاهر ويرقبه السامع ولا بد من هذا القيد ليخرج مثل قولنا أنازيد وأنت عمرو \* نحن اللذين صبحوا الصباح \* وقوله تعالى

(والمشهور) عند علماء البيان خلاف مذهب السكاكي وهو (ان الالتفات) عندهم (هو التعبير عن معنى) من المعاني (بطريق من) الطرق (الثلاثة) وهي التكلم والخطاب والغبية (بعد التعبير عنه) أي الالتفات هو التعبير عن معنى بعد التعبير عن ذلك المعنى نفسه (بأن خرمنا) أي من تلك الطرق الثلاثة كان يعبر عنه أولا بالغبية ثم يعبر عنه ثانيا بالخطاب كما يأتي في الأمثلة ولكن لا يكفي في تحقق الالتفات مجرد تعبير مخالف لتعبير آخر عن المعنى لان ذلك قد يكون على حسب ما يناسب سوق الكلام فلا يكون من الالتفات في شيء بل لا بد بعد مخالفة التعبير الثاني للاول مع اتحاد المعنى من كون الثاني جاريا على خلاف ظاهر سوق الكلام بأن يكون على خلاف ما يرتقبه السامع فيخرج عن معنى الالتفات ما جرى على ظاهر ما ينبغي في سوق الكلام مثل قولنا أنازيد وأنت عمرو فان الاخبار بالظاهر ولو كان من قبيل الغيبة عن ضمير التكلم أو الخطاب جار على ظاهر ما يستعمل في الكلام فلم يجر على خلاف ما يرتقبه السامع لصحة الاخبار بالظاهر عن المضمير مطلقا فلا يكون

من مقتضى الظاهر انه يعبر عنه بغيره والمشهور ان الالتفات التعبير عن معنى بالاسم بطريق الثلاثة بعد التعبير عنه بطريق أخرى وهو أخص من الاول لان نحو قول الخليفة أمير المؤمنين يأمر بكذا التفات عند السكاكي دون غيره وقول السكاكي خلاف الظاهر أعم من أن تكون مخالفة الظاهر لفظية لا معنوية كقوله تعالى واقه الذي أرسل الرليح فتشير سحبا فاستفناه فان سقناه على وفق الظاهر معنى لانه جاء على الأصل وعلى خلاف الظاهر لفظا لان لفظ الجلالة لا غيبة أو تكون مخالفة للظاهر معنوية لا لفظية مثل أمير المؤمنين يأمر بكذا أو معنوية ولفظية مثل انا أعطيتك الكوثر فصل ربك وانحر

(٥٩ - شروح التلخيص - أول) الظاهر وان كان من قبيل الغيبة عن ضمير التكلم أو الخطاب إلا أنه جار على ظاهر ما يستعمل في الكلام (قوله ونحن اللذين الخ) أي فقد انتقل من ضمير التكلم وهو نحن إلى الغيبة وهو اللذين إلا أنه يقتضيه الظاهر لان الاخبار بالظاهر وان كان من قبيل الغيبة عن ضمير التكلم أو الخطاب جار على ظاهر ما يستعمل في الكلام فلم يجر على خلاف ما يرتقبه السامع فلو لا هذا الشرط لحكم بأن هذا التفات وقوله صبحوا جار على مقتضى الظاهر لان اللذين اسم غيبة فالنائب له الغيبة والظاهر أن الصباحات صريح بجزء معنى صبحوا كما من صبحها اذا أنا صبحا أو يجوز أن يراد الايتان المطلق بقرينة الصباح فنصبه في الوجهين على الظرفية ويحتمل أن يكون الصباحان مفعولا مطلقا لصبحوا من قبيل أنبت نباتا وتبطل تبتيلا ومفعول صبحوا محذوف أي صبحوهم وتام البيت \* يوم النخيل غارة ملحاحا \* والنخيل بضم النون وبالهاء المعجمة موضع بالشام والغاراة اسم مصدر نصب على التعليل أي لأجل الغارة والملحاح صيغة متباعدة من الملحاح اه فترى

(قوله وإياك نستعين) أى فانه وان عبر عن للمنى وهو الالتفات العلية بطريق الخطاب بعد التعمير عنها بأخر وهو الغيبة فى قوله مالك الا أن هذا التعمير على مقتضى الظاهر لان الالتفات حصل أولا بقوله إياك نعبد والثانى وهو وإياك نستعين أى على أسلوبه كما قال الشارح (قوله فان الالتفات انما هو فى إياك نعبد) أى لانه انتقل من التعمير عن معنى الغيبة وهو مالك يوم الدين الى الخطاب فى قوله إياك نعبد وأما قوله وإياك نستعين فليس فيه الالتفات لانه (٤٦٦) انتقال من خطاب وهو إياك نعبد الى خطاب آخر وهو وإياك نستعين فيكل

وإياك نستعين واهدنا وأنعمت فان الالتفات انما هو فى إياك نعبد والباقي جار على أسلوبه ومن زعم أن فى مثل يأبى الذين آمنوا التفاتا والقياس آمنتهم فقد سها على ما يشهد به كتب النحو

من الالتفات ولو صدق عليه ان التعمير الثانى صادق على معنى عبر عنه بطريق آخر قوله ولكن فى الحاجة الى زيادة قيد كونه على خلاف ظاهر سوق الكلام لاخراج هذا المثال نظر كما قيل لان المراد بالمحمول المفهوم والموضوع المصدق فلم يعبر بالثانى فى هذه القضية عن نفس ما عبر عنه بالاول فلم يصدق عليه حد الالتفات حتى يحتاج لاخراجه بالقيد وكأن المقيد ينظر الى اتحاد المصدق وكذا يخرج عن معنى الالتفات نحو قوله اللذون صبغوا المصباحا فان اعادة الضمير من الصلة على الموصول لكونه اسما ظاهرا الأصل فيه أن يكون بطريق الغيبة ولو عبر عن مصدوقه أولا بطريق التكلم وهذا هو المقرر فى قواعد النحو ولهذا كان قول القائل ان فى مثل يأبى الذين آمنوا التفاتا وان الأصل يأبى الذين آمنتم سهوا بينا لان كون المقام للتكلم بعد النداء كافى قول القائل يازيد قدم انما هو فى غير الصلة التى يتم بها الموصول لان ما يعود من الصلة الى الموصول كما تقدم من باب الغيبة ويخرج أيضا عن معنى الالتفات قوله تعالى وإياك نستعين واهدنا وأنعمت لانه وقع الالتفات قبله فى قوله تعالى إياك نعبد فجرى ما بعده على ما يرتقبه السامع لكونه على أسلوب ما قبله وبحث هذا أيضا بأن البعدية ان حمت على الاتصالية لم يحتج الى هذا القيد لاخراج ما ذكر لان الموجود فيه بعدية الانفصال فلا يصدق عليه بهذا الاعتبار أنه عبر عن معنى بعد التعمير عنه بمعنى آخر لان البعدية الأصل فيها الاتصال ولم يوجد ولا يخفى ضعف هذا البحث وقولنا فى هذا القيد خلاف ظاهر سوق الكلام اشارة الى أن التعمير الثانى يكون التفاتا متى خالف ما يرتقبه السامع ولو كان موافقا لأصل ظاهر المقام كما فى قوله تعالى وما يدريك لعله يزكى فانه خطاب موافق لأصل ظاهر المقام الذى هو مقام الخطاب لكنه مخالف لظاهر الكلام لانه عبر عنه أولا بالغيبة فى قوله تعالى عبس وتولى أن جاءه الأعمى على خلاف مقتضى الحال فناسب اجراؤه على مقتضى الغيبة فالتعمير بالخطاب المناسب للمقام بالاصالة التفات لانه مخالف لظاهر سوق الكلام وذلك ظاهر والسرفى المدلول عن الخطاب الى الغيبة ولا تعظيم النبى صلى الله عليه وسلم لما فيه من

والسكاكى لم يصرح بما أراد به بقوله خلاف الظاهر هل يريد بحسب اللفظ أو المعنى لكن دلنا على ان ذلك مراده جعله فى آيات امرى القيس التى ستأتى ثلاث التفاتات لكن مخالفة الظاهر فى المعنى لافى اللفظ شرط كونها التفاتا ان لا يوافق لفظا سابقا فان وافقه فليس التفاتا خلاصه ان الالتفات عند السكاكى اتيان الكلام على أسلوب مخالف لأسلوب سابق مطابق أو لم يسبقه غيره والمعنى يقتضى خلافا وقد قسموا الالتفات الى ستة أقسام الاول الالتفات من التكلم الى الخطاب ومثله بقوله تعالى ومالى لأعبد الذى فطرني واليه ترجعون الاصل واليه أرجع فالتفت من التكلم الى الخطاب فالتفت فيه

واحد من قوله وإياك نستعين واهدنا وأنعمت فان الالتفات انما هو فى إياك نعبد والباقي جار على أسلوبه ومن زعم أن فى مثل يأبى الذين آمنوا التفاتا والقياس آمنتهم فقد سها على ما يشهد به كتب النحو

يوم الدين يصدق عليه أنه انتقال من طريق الى طريق آخر لكنه ليس على خلاف مقتضى الظاهر بل جار على مقتضى الظاهر لانه لما التفت للخطاب صار الأسلوب له فهو خارج بهذا القيد وان دخل فى كلام المصنف (قوله والباقي جار على أسلوبه) أى على طريقة إياك نعبد وان صدق عليه أنه تعبير عن معنى بطريق بعد التعبير عنه بطريق آخر لكن ليس على خلاف مقتضى الظاهر لانه لما التفت للخطاب صار الأسلوب له (قوله التفاتا) أى لان الذين هو المنادى فى الحقيقة فهو مخاطب والمناسب له آمنتهم (قوله على ما يشهد به كتب النحو) أى من أن عائد الموصول قياسه أن يكون بلفظ الغيبة لان الموصول اسم ظاهر فهو من قبيل الغيبة

وان عرض له الخطاب بسبب النداء وحينئذ آمنوا جار على مقتضى الظاهر كما ان حق الكلام بعد تمام المنادى أن يكون بطريق الخطاب نحو يازيد قدم وبأبى الذين آمنوا إذا قمت الى الصلاة وأما قبل تمام حقه الغيبة والصلة متممة للمنادى الذى هو الموصول فهى كالجزء منه فلا يراعى فى الكلام حكم الخطاب العارض بالنداء الا بعد تمامه ولا يرد قول الشاعر وهو سيدنا على : أنا الذى سمعتنى أى حبيدته \* أ كيلكم بالسيف كيل السندره لانه قبيح كافي المطول لكن فى المعنى فى بحث الأشياء التى تحتاج الى رابط أن نحو أنت الذى فطمت مقبس لكن قليل اه لكن مقببته

وهذا أخص من تفسير السكا كي لانه أراد بالنقل أن يعبر بطريق من هذه الطرق عما عبر عنه بغيره أو كان مقتضى الظاهر أن يعبر عنه بغيره منها فكل التفات عندهم التفات عنده من غير عكس مثال الالتفات من التسكام الى الخطاب قوله تعالى وما لي لأعبد الذي فطرني واليه ترجعون

على هذا القول لاتنافي كونه خلاف مقتضى الظاهر لان قلته تفيد كونه خلافه (قوله أخص منه) أي من نفسه (قوله لان النقل عنده) أي للسمي بالالتفات (قوله من غير عكس) أي لدوي بحيث يقال كل التفات عند السكا كي (٤٦٧) التفات عند الجمهور والمراد من غير عكس لدوي عكسا صحيحا أو ما عكسه

لهذا) أي الالتفات بتفسير الجمهور (أخص منه) بتفسير السكا كي لان النقل عنده أعم من أن يكون قد عبر عنه بطريق من الطرق ثم بطريق آخر أو يكون مقتضى الظاهر أن يعبر عنه بطريق فترك وعدل الى طريق آخر فيتحقق الالتفات بتعبير واحد وعند الجمهور مخصوص بالأول حتى لا يتحقق الالتفات بتعبير واحد فكل التفات عندهم التفات عنده من غير عكس كما في تطاول ليلك (مثال الالتفات من التسكام الى الخطاب وما لي لأعبد الذي فطرني واليه ترجعون) ومقتضى الظاهر أرجع والتحقيق (الح) هذا حكاية عن حبيب النجار موعظة لقومه تركهم الايمان (قوله ومقتضى الظاهر أرجع) حاصله أن الشارح ذكر قولين في تقرير الالتفات في هذه الآية الأول منهما أن الضمير ين للتسكام واليكه عبر ثانيا عن الذات التسكامة بضمير مخاطبين ففيه التفات ومقتضى الظاهر أرجع وحاصل القول الثاني أن الضمير ين للمخاطبين فكان مقتضى الظاهر أن يقال وما لكم لا تعبدون الذي فطركم واليه ترجعون فعدل عن مقتضى الظاهر في الأول وأوقع ضمير التسكام موقع ضمير الخطاب ثم عبر بعد ضمير التسكام بضمير الخطاب فقد اتحد المبر عنه

التلطف في مقام العتاب بالعدل عن المواجهة في الخطاب (وهذا) التفسير الجاري على مذهب الجمهور للالتفات (أخص) من تفسير السكا كي له لانهم شرطوا تقدم التعبير وهو لم يشترط كما يفيد ما تقدم الا اقتضاء الظاهر خلافه فيصدق عنده بالتعبير الواحد حيث يكون مقتضى الظاهر خلافه كما في قوله طحا بك قلب ولا يصدق عند الجمهور الا في التعبير بن فكل التفات عندهم التفات عند السكا كي ولا ينعكس الاجزئيا وهو ظاهر ثم شرع في أمثلة الأقسام الستة المتصورة في الانتقال من أحد الطرق الثلاثة الى الطريقين المتباينين له وبدأ بمثالي النقل من التسكام الى غيره ثم بمثالي النقل من الخطاب الى غيره ثم بمثالي النقل من النية الى غيره على حسب ما تقتضيه الاعرفية في مقامات الضمير فقال (مثال الالتفات) أي النقل (من التسكام الى الخطاب) قوله تعالى حكاية عن حبيب النجار في موعظة قومه في الايمان (وما لي لأعبد الذي فطرني) أي ما لكم لا تعبدون الذي فطركم أي خلقكم فنسب (١) انكار ترك العبادة الى نفسه ثم رخص بالمخاطبين وإشارة الى أنه لا ير يد لهم الامار بدلفه وان ما يلزمهم من انكار ترك العبادة يلزمه في جملتهم على تقدير تركه لها وهو من الملائمة في الخطاب ولما عدل عن الخطاب المرص به لأجل هذا الى التسكام ناسب اجراء الكلام على طريق التسكام فيقول واليه أرجع ليكون الكلام جارا على نسق واحد فلما عدل الى الخطاب فقال (واليه ترجعون) كان التفاتا على المذهبين في آخره والتفاتا على مذهب السكا كي في أوله واذا اعتبر هذا التحقيق وهو أن المراد بقوله وما لي لأعبد ما لكم لا تعبدون تحقق أن هنا خطابا عبر عنه أولا بطريق وثانيا بآخر فتحقق الالتفات فلا يرد ما يقال من أنه لا التفات هنا لان المراد ثانيا بالمخاطبون والمراد أولا بالتسكام فليس هنا معنى واحد عبر عنه بطريقين لا يقال فالخطاب على هذا التحقيق جار على أصله فلا التفات لانا نقول الالتفات لا ينافيه موافقة للقام وانما تنافيه موافقة ظاهر سوق الكلام كما تقدم ولا يقال المراد بالأول قطعا التسكام والخطاب انما أر بد بطريق التعريض النابض بالزوم فلم يصدق وجود تعبير بن عن معنى

نظر لجواز أن يكون أراد بقوله ترجعون مخاطبين ولم يرد نفسه ويؤيده ضمير الجمع ولو أراد نفسه اقال يرجع وعلى قول السكا كي محتمل أن يكون المراد وما لكم والثاني في ترجعون لان وما لي مخالف للظاهر معنى وترجعون مخالف للظاهر اظا وقد قدمنا أن مخالفة الظاهر بأيهما كان التفات واعلم أنه سيأتي

واختلفت العبارة فبما أولا بطريق التسكام ثم عبر ثانيا بطريق الخطاب وهذا التفات وهذا القول هو التحقيق كما قال الشارح وذلك لان قوله وما لي لأعبد الخ تعريض بالمخاطبين لان المقصود وعظهم وزجرهم على عدم الايمان فهم المقصودون بالذات من ذلك القول وعلى هذا التحقيق في قوله وما لي التفات على مذهب السكا كي فقط لانه تعبير على خلاف مقتضى الظاهر وفي قوله واليه ترجعون الذوات على المذهبين كذا قيل ولا وجه لتخصيص بالسكا كي بل في قوله وما لي التفات عند الجمهور أيضا اذ قد سبق طريق الخطاب في قوله انبعوا المرسلين اتبعوا من لا يسألكم أجرا وأما على خلاف التحقيق في الكلام التفات واحد على المذهبين في قوله واليه ترجعون

(١) قول ابن يعقوب فنسب انكار وقوله بده من انكار هكذا في النسخ ولا حاجة الى افظ انكار في الموضعين

ومن التكلم الى النبية قوله تعالى إنا أعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر ومن الخطاب الى التكلم قول علقمة بن عبدة  
طحا بك قلب في الحيهان طروب \* بعيد الشباب عصر حان مسيب

(قوله أن المراد مالكم لا تعبدون) أي لان التكلم حبيب النجار وهو من المؤمنين فالعبادة حاصلة منه بالفعل لأنه أقام نفسه مقام  
المخاطبين فنسب ترك العبادة الى نفسه نعر أيضا بالمخاطبين إشارة الى أنه لا يريد لهم الامير بد لنفسه وأن ما يلزمهم في ترك العبادة يلزمه  
في جملتهم على تقدير تركه لها وهو من اللطافة في الخطاب فالفائدة المختصة بموقع هذا الالتفات التعريض والاعلام بأن المراد المخاطبون  
من أول الكلام ثم ان كون الكلام من باب التعريض بالمخاطبين لا ينافي الالتفات اذ لا يشترط فيه التعبير بالمطابقة بل يصح بالازوم  
أيضا كما في التعريض والتعريض عند المصنف والشارح إما مجاز أو كناية وهما مجاز لا متناع ارادة للوضع له فيكون اللفظ مستعملا  
في غير ما وضع له فيكون المعبر عنه في الأسلوبين واحدا ثم على ما حققه العلامة السيد من أن المعنى التعريض من مستبهمات التركيب واللفظ  
ليس يستعمل فيه بل اللفظ بالنسبة الى المعنى (٤٦٨) الستمثل فيه إما حقيقة أو مجاز أو كناية يرد أن اللفظ ليس مستعملا في

أن المراد مالكم لا تعبدون لكن لما عبر عنهم بطريق التكلم كان مقتضى ظاهر السوق اجراء باقي  
الكلام على ذلك الطريق فعدل عنه الى طريق الخطاب فيكون التفاتا على المذهبين (و) مثال  
الالتفات من التكلم (الى النبية إنا أعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر) ومقتضى الظاهر لنا (و)  
مثال الالتفات (من الخطاب الى التكلم) قول الشاعر (طحا) أي ذهب (بك قلب في الحسان طروب)  
ومعنى طروب في الحسان

المخاطبين فلا يكون المعنى  
المعبر عنه في الأسلوبين  
واحدا فلا التفات أفاده  
عبد الحكيم (قوله إنا  
أعطيناك الكوثر) أي  
الخبر الكثير أو نهرا في  
الجنة يسمى بالكوثر (قوله  
ومقتضى الظاهر لنا) أي  
لان أعطيناك تكلم وقوله  
لربك غيبة لان الاسم  
الظاهر من قبيل النبية كما  
مرو فائدة الالتفات في الآية  
أن في لفظ الرب حشا  
على فعل المأمور به لان من  
يريبك يستحق العبادة وفيه  
ازالة الاحتمال أيضا لان  
قوله إنا أعطيناك الكوثر  
ليس صريحا في افادة  
الاعطاء من الله وأيضا كلمة  
إنا تحتمل الجمع كما تحتمل

واحدا باعتبار المطابقة لآنا نقول المقصود الأهم الخطاب والتكلم وسياق ليس من شرط الالتفات  
وجود التعبير بالمطابقة بل يصح بالازوم أيضا فذهبهم (و) مثال الالتفات من التكلم أيضا (الى النبية)  
قوله تعالى (إنا أعطيناك الكوثر) أي الخير الكثير أو نهرا في الجنة يسمى الكوثر وهو من الخير الكثير  
(فصل لربك وانحر) فقوله إنا أعطيناك تكلم وقوله لربك غيبة لان الاسم الظاهر من قبيل النبية فهو  
التفات الى غيبة والاصل فصل لنا (و) مثال الالتفات (من الخطاب الى التكلم) قول الشاعر (طحا)  
أي ذهب (بك قلب في الحسان طروب) أي ذهب بك القلب للوصف بأن له طربا أي نشاطا  
وفرحاني طلب وصال الحسان وفي مرادة الظاهر جهن ومعنى ذهب القلب به أنه غيبه وأتلفه عن غير  
طلب الحسان والكاف ضمير الخطاب وأراد به نفسه وفيه التفات على مذهب السكاكي لان المقام

على كون الآية المذكورة فيها التفات سؤال وجواب عند الكلام على أدوات الشرط الثاني التفات  
من التكلم الى النبية كقوله تعالى إنا أعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر كذا قالوه قلت وفيه نظر  
سأذكره في آخر الكلام الثالث التفات من الخطاب الى التكلم ومنه قول علقمة بن عبدة الشاعر  
صاحب امرئ القيس المروفي بلقمة الفحل وليس عبدة بفتح الباء غيره  
طحا بك قلب في الحسان طروب \* بعيد الشباب عصر حان مسيب

الواحد للعظم نفسه فلما التف بقله فصل لربك زال هذان الاحتمالان اه فنرى (قوله قول الشاعر)  
هو علقمة بن عبدة المعجلى من قصيدة يدح بها الحرث بن جبلة الفسافي وكان أمرأخاه فسا فاليه يطلب فكه و بعد البيتين

منعة ما يستطاع كلامها \* على باهما من أن تزار رقيب  
إذا غاب عنها البعل لم تفش سره \* وترضى اياك البعل حين يؤب  
فان تسألوني بالنساء فاني \* خير بأدواء النساء طيب  
إذا شاب رأس المرء أو قل ماله \* فليس له في ودهن نصيب

(قوله أي ذهب بك) الباء لاتعدية على حد ذهب يزيد أي آذبهك وأتلفك قلب طروب في طلب الحسان والكاف مفتوحة وان كانت  
الخطاب النفس باعتبار أن نفسه المخاطبة ذاته وشخصه ومقتضى الظاهر أن يقول طحا بك وفيه التفات عند السكاكي وفي الأطول  
جواز فتح الكاف وكسرهما

تسكفني ليلي وقد شط ولها \* وعادت عواد بيننا وخطوب

(قوله أنه له طربا في طلب الحسان) أي في طلب وصالحين وأشار الشارح بذلك إلى أن قوله في الحسان متعلق بطرب وأن في الكلام حذف مضاف لا متعلق بطرحا حينئذ فتقديم المفعول لإفادة الحصر وقوله طرب وصفة للقلب والطرب خفة تغترى الإنسان أشدة سرورا وحزن أي أذهبنى وأتلفني قلب موصوف بأن له طربا ونشاطا في طلب (٤٦٩) وصال الحسان دون غيرهن (قوله ونشاطا في

مرادتهن) عطف تفسير على ما قبله فنشاطا تفسير اطربا تفسير مراد وقوله في مرادتهن أي مطالبتهن بالوصال تفسير لقوله في طلب الحسان (قوله بعيد الشباب) ظرف اطرب أو اطرحا (قوله بالقرب) أي للدلالة على أن زمان اذهابه أو طرب قلبه قريب من زمان ذهاب شبابه (قوله أي حين ولي الخ) فيه نظر لأن قوله حين ولي يقتضي أن الشباب ذهب بالمرّة وقوله وكاد يتصرم أي ينقطع يقتضي أنه بقي منه بقية وأن المراد بقول الشاعر بعيد الشباب بعيد معظمه ففيه تناسف وأجيب بأن قوله حين ولي بيان لظاهر المعنى وقوله وكاد يتصرم بيان للمراد فيكون قد جعل بعيدا لا كثر بعيدا اسكه ويزل ذهاب الغالب منزلة ذهاب الجميع والقرينة على ذلك قوله عصر حان مشيب وهذا انما يحتاج له اذا اعتبر أن الشباب والشيب متصلان بلا فصل بزم من السكولة وجعله من الشباب كذهب

أن له طربا في طلب الحسان ونشاطا في مرادتهن (بعيد الشباب) تصغير بعد بالقرب أي حين والشباب وكاد يتصرم (عصر) ظرف مضاف إلى الجملة الفعلية أعني قوله (حان) أي قريب (مشيب بكاءني ليلي) فيه التفتات من الخطاب في بك إلى التسكلم ومقتضى الظاهر يكافئك وفاعل يكافئي ضمير القلب

للتكلم والاصل أن يقال طحاني (بعيد الشباب عصر حان مشيب) بعيد تصغير بعد وهو متعلق بطرحا وقوله عصر بدل منه وانما صغره للإشارة إلى أن ذلك الوقت قريب من عذفوان الشباب والمحقق أن ذلك الوقت أدرك أو آخر الشباب فالمراد بعديّة العذفوان وقرب انصرام الشباب ويدر عليه قوله عصر حان أي قرب المشيب وهذا المعنى ظاهر في معنى البيت أن جعلت السكولة من الشيب والا فالبعديّة حقيقة ويكون المراد بالظرف السكولة وتصغيره لادعاء القرب من الشباب ولما عبر بضمير الخطاب عن التكلم ناسب أن يساق الكلام بطريق الخطاب إلى آخره ولما عدل عنه إلى التكلم في قوله (يكافئي) ذلك القلب (ليلي) والاصل أن يقول يكافئك كان التفتات على المذهبين وقوله ايلي مفعول يكاف أي يلزم مني طلب وصالحا وروي تسكفني بالفوقانية والفاعل هو ليلي فيكون المفعول محذوفا أي تسكفني شدا ند فراقها ومحمّل على هذا أن يكون الخطاب للقلب أي تسكفني يا قلب فيكون التفتات آخر من الغيبة التي هي مقتضى القلب لانه ظاهر وهو من قبيل الغيبة إلى الخطاب وعلى كل من كون الفاعل ليلي (١) أو مفعوله يكون

تسكفني ليلي وقد شط ولها \* وعادت عواد بيننا وخطوب

فالتفت في قوله تسكفني عن قوله بك من الخطاب إلى التكلم وهذا ما خالف فيه الظاهر لفظا لا معنى وفي هذين عند السكاكي التفتان أحدهما بك لخالفته الظاهر معنى والثاني تسكفني لخالفته لفظا قلت وقد قيل أن الرواية بكافني بالياء والضمير للقلب ويلي مفعول فلا التفتات في تاء التكلم لأن الظاهر أن يكافئي حينئذ صفة للقلب ويكون من تمام الجملة الأولى والتفتات لا يكون إلا في جملتين مستقلتين كما سيأتي ويجوز أن يكون بالتاء ويخاطب قلبه في تسكفني حينئذ التفتان أحدهما في تاء الخطاب لا تنقله إليه عن أسلوب الغيبة السابق في قوله قلب والثاني في ياء التكلم المنقلب إليها عن بك الرابع من الخطاب إلى الغيبة كقوله تعالى حتى إذا كنتم في الفلك وجرن بهم فقد اتفتت عن كنتم إلى جرّين بهم وفيه خروج عن الظاهر لفظا ومعنى الخامس من الغيبة إلى الخطاب كقوله تعالى مالك يوم الدين إياك نعبد فقد اتفتت عن الغيبة وهي مالك إلى الخطاب وهو إياك نعبد وفي إياك خروج عن الظاهر لفظا ومعنى وعلى قول السكاكي يكون فيه التفتان وستسكلم عليه السادس من الغيبة إلى التكلم كقوله تعالى والله الذي أرسل الرياح فتثير سحابه فسقناه وفي التمثيل به نظر لما سيأتي وفي فسقناه خروج عن الظاهر لفظا لا معنى وقد وقعت التفتات في قول امرئ القيس

تطاول ليلى بالأمم \* ونام الخلى ولم ترفد وبات وبات له ليلة \* كذبة ذي العار الأرمم

إليه بعض أهل اللغة وأما على تقدير الفصل بذلك وجعله واسطة كما هو مذهب الجمهور فلا يحتاج إلى هذا الاعتبار بل يحمل الكلام على للتبادر منه وهو أن المراد بعيد الشباب زمان ذهابه بالمرّة وتصمره بالسكاية و زمن هذه البعيدة هو زمن السكولة ولا ينافيه قوله عصر حان مشيب لأن زمن السكولة قريب من زمن المشيب وعلى هذا فقول الشارح وكاد يتصرم غير ظاهر فالأولى حذفه فتأمل (قوله عصر) بمعنى زمان أو حين بدل من قوله بعيد (قوله إلى التكلم) أي لأن ياء بكافئي للتكلم فلا التفتات من الجرور الذي في بك إلى المفعول

(١) أو مفعوله هكذا في النسخ والاحسن في العبارة وعلى كل من كون ليلي فاعلا أو مفعولا الخ كتبه مصححه

الذي في يكافئ (قوله وليلى مفعوله الثاني) أي بتقدير الياء والمفعول الاول الياء وانما قلنا بتقدير الياء لان كلف لا يتعدى للمفعول الثاني بنفسه بل بالياء يقال كلفت زيدا بكذا والى تقديرها يشترط قول الناح واللفظ بطالبني الخ كما أنه يشير الى أن الكلام حذف مضاف وأن التكليف على هذا المعنى بمعنى الطلب فالفاعلة على غير بابها (قوله وروي تكافئ) أي وعليه فالالتفات حاصل أيضا من الخطاب الى التكلم اذ مقتضى الظاهر تكافئ لي وعلى هذه الرواية فالتكليف بمعنى التحميل (قوله والمفعول محذوف) أي المفعول الثاني وأما الاول فهو الياء وقد يقال حيث كان تكافئ مسندا لليلى فالانسب أن يكون بين تكافئ وشط تنازع في وليها ويكون المعنى تكافئ ليلى أي حبها المقرط وليها وقد شط وليها ولا حذف (قوله أي شدا دفرافها) أي أنها تحمله الشدا دفرافها المترتبة على فراقها (قوله أو على أنه خطاب للقلب) أي والمفعول على هذا أيضا ليلى أي وصل ليلى والتكليف على هذا الثالث بمعنى الطلب (قوله فيكون التفاتا آخر) أي غير المقرر أو لا فيكون في البيت (٧٠) على هذا الاحتمال الاخير التفاتا ان وقوله من الغيبة الى الخطاب أي

وليلى مفعوله الثاني والمعنى بطالبني القلب بوصل ليلى وروي تكافئ بالياء الفوقانية على انه مسند الى ليلى والمفعول محذوف أي شدا دفرافها أي على أنه خطاب للقلب فيكون التفاتا آخر من الغيبة الى الخطاب (وقد شط) أي بعد (وليها) أي قربها (وعادت عواد بيننا وخطوب) قال المرزوقي عادت يجوز أن يكون فاعلت من العادة

قوله (وقد شط) حالا أي والحال ان ليلى قد شط أي بعد (وليها) أي قربها لعوائق أوجبت بعدنيل وصالحا حسا ومعنى وبين وجه البعد بقوله (وعادت) يحتمل أن يكون فاعلت من العداوة أو من عاد يعود (عواد) أي شدا دفرافها عوائق حائلة (بيننا وخطوب) أي وأمور عظيمة وعلى الاحتمال الاول يكون المعنى عادت تناء عواد أي صيرتنا العوادى الحائلة بيننا أعداء وقابلتنا تلك الخطوب بالمنع وعلى الثاني يكون المعنى رجعت العوادى التي تحول بيننا الى ما كانت عليه أولا من الحيولة

وذلك من نيا جاني \* وخبرته عن أبي الاسود

ف قيل فيه ثلاث التفاتات في كل بيت واحد وهذا ظاهر على قول السكاكي فان قلت ينبغي أن يكون فيه على قوله أكثر من ذلك لان في ولم تر قد التفاتا في الاول التفاتا قلت قد قدمنان مجيئه على خلاف الظاهر معنى اذا كان واقفا للظاهر لفظا لا بهر نعم برده عليه أنه يمكن أن يقال ان في الثالث التفاتين أحدهما في ذلك والثاني في خبرته فيكون في الابيات الثلاثة أربع التفاتات ولم أقل والآخر في جاء في ماسيأتي ولاجل توهم هذا السؤال ذهب بعض الناس الى أن في الابيات سبع التفاتات ليلك وترقد وبات وله وذلك وجاء في خبرته وقيل أر بته وهي ليلك وذلك وجاء في خبرته وأما على رأى المصنف فلا التفات في البيت الاول وفي الثاني التفاتة واحدة فتعين أن يكون في الثالث التفاتان ف قيل هما في قوله جاء في أحدهما باعتبار انتقاله عن الغيبة والثاني باعتبار انتقاله عن الخطاب وفيه نظر لان الالتفات انما يعتبر بالنسبة الى الاسلوب الذي يليه وقيل أحدهما في قوله ذلك والآخر في قوله جاء في قال المصنف وهذا أقرب قلت يفسده أن أرباب هذا العلم شرطوا أن يكون الالتفات في جملتين

لانه عبر أولا عن القلب بطريق الغيبة حيث عبر عنه بالاسم الظاهر وثانيا بطريق الخطاب حيث عبر بتكافئ أي أنت يا قلب وهذا غير الالتفات السابق من الخطاب في بك الى التكلم في يكافئ وهذا تفرع على قوله أو على أنه خطاب للقلب والحاصل أنه على رواية يكافئ بالياء التحنية ليس فيه الالتفات واحد عند الجمهور والسكاكي من الخطاب الى التكلم وكذا على رواية تكافئ بالياء الفوقية ان جعل الفاعل ليلى وأما ان جعل الفاعل ضمير القلب كان فيه التفاتان باتفاق الجمهور والسكاكي أحدهما في السكاكي في بك مع ياء

ولا

التكلم في تكافئ ثانيهما في قلب مع فاعل تكافئ المقدر بأن ياقب وفي

البيت التفات غير ما ذكر عند السكاكي على كل الاحتمالات في قوله طحا بك فان مقتضى الظاهر طحا لي قلب أي أذهني وأفساني قلب بوصف بأن له طربا ونشاطا وفرحا في طلب وصال الحسان وانما يجعل الخطاب في طحا بك للحبيبة أعني ليلى أي ذهب بك قلب حتى يكون في قوله يكافئ التفات من الخطاب الى الغيبة لانه مخالف للاستعمال الشائع وهو طحا بك قلبه قاله الفري (قوله قد شط وليها) جملة حالية من ليلى سواء كانت فاعلا أو مفعولا ليس كافئ وقوله وليها أي أيام وليها (قوله أي قربها) أي أيام القرب منها أي وقد صارت أيام القرب من وصال ليلى بعيدة لا موزر أوجبت ذلك وبين أسباب البعد بقوله وعادت الخ (قوله عواد) جمع عادية وهي ما يصرفك عن الشيء ويشملك عنه كما في القاموس (قوله وخطوب) جمع خطب وهو الامر العظيم وعطف الخطوب على العوادى مرادف لان العوادى والموارف والخطوب ألفاظ مترادفة معناها واحد وهو ما ذكر (قوله أن يكون فاعلت) أي بوزنها في الاصل فأصل عادت عادت تحركت الواو وانفتح ما قبلها قلبت ألفا ثم حذف الالف لالتقاء الساكنين فالفعل محذوف اللام فوزنه الآن فاعلت (قوله من العادة)



ومن الخطاب الى الغيبة قوله تعالى حتى اذا كنتم في الفلك وجبرين بهم ومن الغيبة الى التسكيم قوله تعالى والله الذي ارسل الرياح فتثير سحابا فسقناه ومن الغيبة الى الخطاب قوله تعالى مالك يوم الدين اياك نعبد وقول عبد الله بن عتبة

ما ان ترالسيد زيدا في نفوسهم \* كما يراه بنو كوز ومرهوب

ان تسألوا الحق فعطى الحق سائله \* والدرع محففة والسيف مقروب

وأما قول امرئ القيس تطاول ليك بالأعد \* ونام الحلى ولم ترقد - وبات وبات له ليلة \* كليلة ذى العائر الارمد

وذلك من نبأ جاني \* وخبرته عن أبي الاسود

فقال الزمخشري فيه ثلاث التفاتات وهذا ظاهر على تفسير السكاكي لان على تفسيره في كل بيت التفاتة لا يقال الالتفات عنده من خلاف مقتضى الظاهر فلا يكون في البيت الثالث التفات لوروده على مقتضى الظاهر لأننا منع انحصار الالتفات عنده في خلاف المقتضى لما تقدم وأما على المشهور فلا التفات في البيت الاول وفي الثاني (٢٧٨) التفاتة واحدة فيتعين ان يكون في الثالث

التفاتان ف قيل مما في قوله جاءني احدهما باعتبار الانتقال من الخطاب في البيت الاول والاخرى باعتبار الانتقال من الغيبة في الثاني وفيه نظر لان الانتقال انما يكون من شيء حاصل ملتبس به واذ قد حصل الانتقال من الخطاب في البيت الاول الى الغيبة في الثاني لم يبق الخطاب حاصلا ملتبسا به فيكون الانتقال الى التسكيم في الثالث من الغيبة وحدها لانها ومن الخطاب جميعا فلم يكن في البيت الثالث الا التفاتة واحدة وقيل احدهما في قوله وذلك لانه التفات من الغيبة الى الخطاب والثانية في قوله جاءني لانه التفات من

كأن الصوارف والخطوب صارت تماديه ويجوز أن يكون من عاد يعود أي عادت عواد وعوائق كانت تحول بيننا الى ما كانت عليه قبل (و) مثال الالتفات من الخطاب (الى الغيبة) قوله تعالى (حتى اذا كنتم في الفلك وجبرين بهم) والقياس بك (و) مثال الالتفات (من الغيبة الى التسكيم) قوله تعالى (والله الذي ارسل الرياح فتثير سحابا فسقناه) ومقتضى الظاهر فساقه أي ساق الله ذلك السحاب وأجراه (الى بلد) ميت (و) مثال الالتفات من الغيبة (الى الخطاب) قوله تعالى (مالك يوم الدين اياك نعبد) ومقتضى الظاهر اياه

(و) مثال الالتفات من الخطاب (الى الغيبة) قوله تعالى حتى اذا كنتم في الفلك وجبرين بهم فقد عبر بطريق الخطاب في قوله كنتم ثم بطريق الغيبة في قوله بهم فقيه الالتفات على المذهبين (و) مثال الالتفات (من الغيبة الى التسكيم) قوله تعالى (والله الذي ارسل الرياح فتثير سحابا فسقناه) فقد عبر أولا باسم الجلالة موصوفا بالموصول وعاد عليه ضمير الغيبة فكان الاصل أن يساق الكلام على طريق الغيبة فيقال فساقه أي فساق الله ذلك السحاب الى بلد ميت فأحياه ثم عدل عنها الى التسكيم فقال فسقناه فكان التفاتنا على المذهبين (و) مثال الالتفات من الغيبة (الى الخطاب) قوله تعالى (مالك يوم الدين اياك نعبد) فقوله مالك يوم الدين وصف بظاهر وهو من قبيل الغيبة والموصوف ظاهر أيضا فاقضى الظاهر سوف الكلام على طريق الغيبة ثم عدل الى الخطاب في قوله اياك نعبد ومقتضى الظاهر أن يقال اياه نعبد فكان التفاتنا على المذهبين أيضا ثم أشار الى السر العام لاستعمال الالتفات

ولا يكون في جملة واحدة وانما قلنا انه يلزم الالتفات في جملة واحدة لان جاءني ان كان خبر ذلك فواضح والافهم معمول لما قبله وقدير بهذا بأنه لا مفر من الالتفات في جملة واحدة لان ذلك خطاب وجاني تسكيم فلزم الالتفات في جملة واحدة بكل حال وسنتسكلم على جواز الالتفات في جملة واحدة فان قلت هل يجوز أن يكون الالتفات الثالث في قوله عن أبي الاسود فانه يعني اياه فالتفت عن التسكيم الى الغيبة

الخطاب الى التسكيم وهذا أقرب \* واعلم ان الالتفات من محاسن الكلام

أي مأخوذ من المعادة التي هي مقابلة من الجانبين (قوله كأن الصوارف والخطوب) تفسير لاموادى والراد بها العوائق وقوله تماديه هذا لا يفيد المفاعلة الآن يقال تركها من جانب القائل لظهورها منه والاصل تماديه وهو يعادها فتحقت المفاعلة من الجانبين والمعنى على هذا الاحتمال عادت عواد أي صارت العوادى الحائلة بيننا وبينها أعياء لنا فتمنعنا من الوصول اليها (قوله ويجوز أن يكون من عاد) أي مأخوذا من مصدر عاد بمعنى رجع وهو المود بمعنى الرجوع وعلى هذا فلا حذف فيه ووزنه فعلت وأصله عودت تحركت الواو وانفتح ما قبلها قلبت ألفا فالالف منقلبة عن واو هي عين السكامة (قوله أي عادت عواد) أي رجعت العوادى التي تحول بيننا الى ما كانت عليه أولا من الحيولة فقول الشارح الى ما كانت تتعلق بقوله عادت وقوله قبل أي من الحيولة بيننا (قوله والقياس الخ) نصبره نارة بقوله ومقتضى الظاهر ونارة بقوله والقياس تفنن (قوله مالك يوم الدين) هو وصف ظاهر وهو من قبيل

ووجهه حسنه على ما ذكر الزمخشري هو أن الكلام اذا نقل من أسلوب الى أسلوب كان ذلك أحسن نظرية

الغنية وللوصف ظاهر أيضا ( قوله أي وجه حسن الالتفات ) أي في أي تركيب كان وأشار الشارح بتقدير حسن إلى أن في كلام المصنف حذف مضاف ثم إن قوله ووجهه مرتبط بمحذوف والاصل والالتفات حسن ووجهه حسنه أن الكلام الخ ( قوله اذا نقل ) أي حول من طريق كالتنبيه إلى طريق آخر كالحطاب وهذه الفائدة في غاية الظهور بالنسبة للنقل الحقيقي كما هو مذهب الجمهور وكذا في النقل التقديرى كما هو مذهب السكاكي لان السامع (٤٧٢) اذا سمع خلاف ما يترقبه من الاسلوب حصلت له زيادة نشاط ووفور

( ووجهه ) أي وجه حسن الالتفات ( أن الكلام اذا نقل من أسلوب الى أسلوب كان ) ذلك الكلام ( أحسن نظرية ) أي تجديد واحد أو اثنين من طرقت الثوب

في جميع مواقع فقال ( ووجهه ) أي وجه حسن الالتفات ( أن الكلام اذا نقل ) أي حول ( من أسلوب ) أي طريق ( إلى أي أسلوب ) كأن ينقل من طريق التكلم إلى الخطاب مثلا ( كان ) أي ذلك الكلام ( أحسن نظرية ) مصدر طرقت الثوب بالياء أي أثبت به جديدا أو طرأت بالهمزة أي أحدثت فالجمع بينهما بمادة الياء خلاف النقل

قلت لأن أبا الأسود علم وأضاف أبو الأسود لم يقع موقع بقاء المتكلم في قوله أي بل موقع الاسم المضاف إليها وهو أبوالحسن أن يجعل الالتفات الثاني في ذلك والثالث في خبرته ص ( ووجهه ) أن الكلام اذا نقل من أسلوب إلى أسلوب الخ ش أي وجه الالتفات أن الكلام اذا نقل من أسلوب لآخر كان أحسن نظرية أي أشبهى للقلب لان لذات النفوس في التقلبات لما جبلت عليه من الضجر ويكون ذلك أكثر اصفاء وقال في الملل السائر في قول الزمخشري ان الالتفات يحصل به القرار من الملل لا يصح لأن الكلام الحسن لا يعمل ورده صاحب الفلك الدائر بأن المستند قديما لكثرة ترويه وبما اختص مواقع أي مواضع وقوعه بلطائف كما في الفاتحة فان العبد اذا ذكر الله تعالى وحده ثم ذكر صفاته التي كل صفة منها تبيت على شدة الاقبال والخطاب يجد من نفسه حاملا لا يقدر على دفعه فيخاطب من هذه صفاته مستعينا على قضاء مهماته وقد ذكر في الالتفات في اياك لطائف غير هذه ( تنبيه ) اعلم اني لم أر من أوضح العبارة عن حقيقة الالتفات ور بما توهم قوم أنه لفظي ور بما أشكل التمييز بين حقيقة وحقيقة التجربة وحقيقة وضع الظاهر موضع الضمير وعكسه ثم في كونه حقيقة أو مجاز قال الكلام في أربعة أمور الأول في كشف الغطاء عن حقيقته اعلم أي الالتفات نقل الكلام من أسلوب لغيره كما سبق وهو نقل معنوي لالفظي فقط وشرطه أن يكون الضمير في المتنقل اليه عائدا في نفس الأمر إلى المتنقل عنه يحترز عن مثل أكرم زيد أو أحسن إليه فضمير أنت الذي هو فاعل أكرم غير الضمير في اليه وليس التفاتا وإنما قلت في نفس الأمر لانه بطريق الادعاء يعود لغيره حينئذ اذا كان الضمير الاول في محله باعتبار الواقع في نفس الامر فقلت اني أخطبك فأجب الخطاب كنت أعدت الضمير في الخطاب وهو ضمير غيبة على نفسك وليس ذلك وضعا لضمير الغائب موضع ضمير المتكلم بل جردت منك مثل نفسك وأمرته بأن يحببه لضمير الغيبة واقع موقعه وكذلك وإلى لأعبد الذي فطرتني واليه ترجعون جرد من نفسه حقيقة مثلها وخاطبها وفي قوله طعنا بك على رأي السكاكي جرد من نفسه حقيقة مثلها وخاطبها فالضمير واقع في محله فهو التفات وتجربيدوعلى رأي غيره هو تجربيد فقط وفي قوله تنكفني التفات على القولين ولا نقول انه أعاد الضمير على غير الاول فيلزم أن يكون الضميران وهما الكاف والياء لشينين بل أعاده

رغبة في الاصفاء إلى الكلام الآن هذه الفائدة التي ذكرت للالتفات لا تنطبق على مادة يكون المخاطب فيها حضرة الباري جل وعلا كما في اياك نعبد لنزعه عن النشاط والابقاظ والاصفاء فلو ذكر المصنف فائدة غير هذه تصلح حتى بالنسبة في حق تعالى لكان أحسن وقد يقال المراد أن الكلام الالتفاتي أننا وقع صالح لان يراد به هذه الفائدة بالنظر لنفسه مع قطع النظر عن العوارض الخارجية ككون المخاطب به للولي سبحانه أو غيره ( قوله أحسن نظرية ) النظرية بالهمز الاحداث من طرأ عليهم أمرا اذا حدثت وبالياء المثناة التحتية التجديد من طرقت الثوب اذا عملت به ما يحمله طرأ كما أنه جديد اذا عملت ذلك لجمع الشارح بين التجديد والاحداث في مادة الياء حيث قال أي تجديد واحد أو اثنين من طرقت

الثوب خلاف النقل كذا اعترض وهو ظاهر على النسخة التي فيها الواو في قوله واحد أو اثنين في بعض النسخ أو احداثا على يا ووهذه ظاهرة لان المراد من النظرية التجديد ان قرئت بالياء والاحداث ان قرئت بالهمز لكن قوله بعد ذلك من طرقت الثوب راجع لقوله تجديدنا وهو ما قبل أو فقط ولو قال من طرقت الثوب أو من طرأ عليهم اسكان ذلك أظهر هذا محصل ما ذكره أرباب الحواشي وفي عبد الحكيم ان قوله تجديدنا بيان للمعنى اللغوي وقوله واحد أو اثنين للرادفان احداث هيئة أخرى لازم لتجديد الثوب ولم يذكر

لنشاط السامع وأكثر ايقاظا للاصغاء اليه من اجرائه على أسلوب واحد وقد تختص مواقفه بطائفت كما في سورة الفاتحة فان العبد اذا افتتح حمد مولاه الحقيقي بالحمد عن قلب حاضر ونفس ذاكرة لما هو فيه بقوله الحمد لله الدال على اختصاصه بالحدود أنه حقيق به

الشارح هنا أخذ من طرأ بالهمز بمعنى ورد لان بناء النظرية من طرأ مجرد قياس غير مذكور في الكتب المشهورة من اللغة (قوله لنشاط السامع) اللام للتعليل أى كان ذلك الكلام الذى فيه النقل المذكور أحسن نظرية لأجل نشاط السامع أى تحريك سروره وحاصله أن الكلام عند النقل من طريق الى أخرى أحسن تجديد مما ليس فيه نقل وان كان في إيراد كل كلام تجديد لما يسمع وانما كان أحسن تجديد لأجل نشاط السامع أى تحريك سروره (قوله وكان (٤٧٣) أكثر ايقاظا) أى وكان أكثر الكلام تنبيها (قوله للاصغاء) أى

(لنشاط السامع) كان (أكثر ايقاظا للاصغاء اليه) أى الى ذلك الكلام لان لكل تجديد لذة وهذا وجه حسن الالتفات على الاطلاق (وقد تختص مواقفه بطائفت) غير هذا الوجه العام (كما في) سورة (الفاتحة) فان العبد اذا ذكر الحقيقي بالحمد عن قلب حاضر

(لنشاط السامع) أى استحسانه للكلام واللام إما للتعدية متعلقة بالنظرية أى يكون الكلام في إيجاد النشاط وتجديده أحسن مما ليس فيه ذلك النقل ولو كان في إيجاد كل كلام تجديد في الجملة للسمع والنشاط له والالتفات أى يكون الكلام عند النقل أحسن تجديد مما ليس فيه النقل ولو كان في إيجاد كل كلام تجديد لما يسمع وانما كان أحسن تجديد من أجل أن النقل فيه نشاط السامع بخلاف غيره (و) كان ذلك الكلام (أكثر ايقاظا) أى تنبيها (للاصغاء) أى الاستماع (اليه) أى الى ذلك الكلام ومعلوم أن النشاط للكلام يلزمه الاصغاء اليه فتجديد النشاط يلزمه الايقاظ في العبارة تطويلا وانما كان في نقل الكلام تجديد النشاط وكثرة الايقاظ لما علم من ولوع النفس بكل جديد وتلذذها بكل طرأ وهذا الوجه عام في كل التفات وهو ظاهر على مذهب الجمهور وقد تقدم أن وجوده على مذهب السكاكي فيما لا يتقدم فيه التعبير ضعيف لعدم لزوم ارتقاب التعبير بأسلوب مخصوص ثم هذا الوجه في توجيه الكلام لمن يصح في حقه الايقاظ والنشاط واضح وأما من لا يصح في حقه ما ذكر كما في حق البارئ تعالى فالالتفات بالنسبة اليه لا يلزم هذا الوجه كإظهار الرغبة لقبول الكلام أولوجه آخر فافهم وذكر الالتفات في علم المعاني صحيح لان المقام قد يقتضى كثرة الاصغاء الى الكلام واستحسانه فيتوصل الى ذلك بالالتفات فان أريد مجرد تحسين الكلام من غير مراعاة المطابقة كان من البديع وقد تقدم نحو هذا ثم أشار الى أن الالتفات قد يكون فيه مع هذا الوجه لطائف أخرى فقال (وقد تختص مواقفه) أى قد تختص بعض مواضع الالتفات (بطائفت) أى محاسن ودقائق أخرى زيادة على هذا الوجه لا توجد في غيرها وجمع اللطائف باعتبار تعدد المواضع لأن الراد أن كل موضع يختص فله لطائف عديدة غير ذلك الوجه فالكلام على وجه التوزيع فليفهم (كما) أى كاللطيفة (في) سورة (الفاتحة) فان العبد اذا تلا سورة الفاتحة لقصد التعبد بها والدعاء فيها إذا ذاك هو المقصود من نزولها (ذكر) في أولها (الحقيق) أى الجدير (بالحمد عن قلب حاضر) فلا محالة

على الاول مدعى أنه غير الثاني فان الحقيقة المجردة هي باعتبار الحقيقة عين المجردة عنها باعتبار التجريد غيرها فذلك الذى جرده في قوله بك هو في نفس الامر نفسه فالتفت له بهذا الاعتبار وهذا علمنا أن

(٦٠ - شروح التلخيص - أول) مواقفه كناية عن اختصاصه هو كما يشير اليه كلام الشارح في المطول (قوله بطائفت) أى بمحاسن ودقائق وجمع اللطائف باعتبار تعدد المواضع فهو من مقابلة الجمع بالجمع فنقتضى القسمة على الأحاد أى أن بعض المواضع التي يقع فيها الالتفات تارة تختص بلطيفة زائدة على اللطيفة السابقة وتلك اللطيفة الزائدة تختلف باختلاف المواضع وليس المراد أن كل موضع يقع فيه جملة من اللطائف ولا أن كل موضع يقع فيه لطيفة زائدة والا لا وجب ذلك أن لا يكتفي في الالتفات بالنسبة العامة كذا قيل لكن قد يقال أى مانع من أن يكون لكل موضع نسكة تختص به ونسكة تعمه وغيره ثم ان الباء في قوله بطائفت داخل على المقصور (قوله كما في سورة) أى كالاتفات التى الخ أو كاللطيفة التى في سورة الخ (قوله اذا ذكر الحقيق بالحمد) أى اذا ذكر المستحق للحمده وهو الله بقوله الحمد لله وأخذ الحقيق من اعتبار كون اللام في قوله للاستحقاق (قوله عن قلب) أى ذكرنا شاعن قلب لا ذكرنا مجرد اللسان

وجد من نفسه لا محالة محركا لا لاقبال عليه فاذا انتقل على نحو الافتتاح الى قوله رب العالمين الدال على أنه مالك للعالمين لا يخرج منهم شيء عن ملكوته ورؤيته قوى ذلك المحرك ثم اذا انتقل الى قوله الرحمن الرحيم الدال على أنه منعم بأنواع النعم جلالها ودقاتها تضاعفت قوة ذلك المحرك ثم اذا انتقل الى خاتمة هذه الصفات العظام وهي قوله مالك يوم الدين الدال على أنه مالك للأمر كله يوم الجزاء تناهت قوته

(قوله بجد ذلك العبد الخ) استبدل من اسم الإشارة وقوله من نفسه ظرف لغو متعلق بيجد أو مستقر حال من قوله محركا الذي هو صفة محذوف أى معنى محركا لا لاقبال كائن ذلك المحرك من نفسه (قوله وكلما أجرى عليه) أى على المستحق للحمد أى وكلما وصف بصفة من تلك الصفات العظام التي هي قوله رب العالمين الخ وإنما كانت تلك الصفات نظاما لا فائدة الاولى أنه المتولى لتربية جميع العالمين وندبر أمورهم ولا فائدة الثانية أنه النعم بجميع النعم الدنيوية والأخروية ولا فائدة الثالثة أنه مالك جميع الأمور في يوم الجزاء (قوله إلى أن يؤول) أى إلى أن ينتهي الأمر أى أمرا جارا (٤٧٤) الصفات وأمر العبد وحاله ولو قال حتى يؤول الخ لكن أولى وذلك

لان تضاعف المحرك إنما حصل من اجراء الصفات واجراؤها تدبر بحسب لكونه حاصل بالقرءة فالتضاعف تدبر بحسب لادفعى وحتى تدل على التدبر يحدون الى أفاده السيرامى (قوله أى خاتمة تلك الصفات الخ) اعرض بأنه ان أراد الصفة المكنوية فالأمر ظاهر وان أراد الصفة النحوية فلا يتم بالنظر للمالك يوم الدين لانه بدل من لفظ الجلالة ولا يصح جعله صفة لان مالك وصف عامل فلا يعرف بالاضافة فلا يكون نعتا للمعرفة وأجيب بأن المراد من ذلك الوصف الثبوت والاستمرار كالصفة المشبهة بالحدوث وحينئذ فيتعرف بالاضافة لان

(بجد ذلك العبد (من نفسه محركا لا لاقبال عليه) أى على ذلك الحقيق بالحمد (وكما أجرى عليه صفة من تلك الصفات العظام التي هي قوله رب العالمين الخ) أى خاتمة تلك الصفات يعنى مالك يوم الدين (المفيدة أنه) أى ذلك الحقيق بالحمد (مالك الأمر كله يوم الجزاء) لانه أضيف مالك الى يوم الدين على طريق الاتساع والمعنى على الظرفية أى مالك في يوم الدين والمفعول محذوف

(بجد ذلك العبد (من قلبه) معنى (محركا لا لاقبال عليه) أى على ذلك الحقيق بالحمد وانما قال الحقيق بالحمد لان اللام في الله لا استحقاق (وكما أجرى عليه) أى على ذلك الحقيق بالحمد (صفة من تلك الصفات العظام) المفيدة ولها أنه المتولى لتدبير جميع العالمين ورعايتهم بما يليها أنه النعم بجميع النعم الدنيوية والأخروية وأنه مالك جميع الأمور في يوم الجزاء (قوى ذلك المحرك) مع تلك الصفة الجارية (الى أن يؤول الأمر) في اجراء تلك الصفات (الى خاتمتها) أى خاتمة تلك الصفات يعنى قوله تعالى مالك يوم الدين (المفيدة أنه) أى ذلك الحقيق بالحمد (مالك الأمر كله في يوم الجزاء) وقد تقدم في ضمن ذكر الصفات ذكر معنى هذه الخاتمة وانما أفادت ملك الأمور كلها لان مفعول مالك محذوف والحذف مما يفيد العموم وليس يوم الدين مفعولا بل هو ظرف أضيف اليه الوصف على وجه التوسع وتنزيل الظرف منزلة للمفعول كقولك صيام النهار أحسن من أكل اللذائذ وانما قلنا على وجه التوسع لان الاضافة الى الظرف المحض بأن يبقى على حاله يخل بالمبالغة التي هي أبلغ من اعتبار الحقيقة وقولنا ان الحذف مما يفيد العموم فيه توسع والا فالعموم من عموم المقدر للدول للقرينة نعم يفيد الابتجاز فليفهم وصح وصف المعرفة بمالك مضافا لان الاتفات في بك على رأى السكاكى أوضح من الاتفات الذي في تكلفنى على قولها لان في بك خروجا عن ضمير المتكلم الى شئ لا وجود له بالسكالية وفي تكلفنى خروج عن الحقيقة المجردة الى الحقيقة المجردة عنها فهو عدول الى الاصل وبك عدول الى الفرع والعدول الى الفرع أبلغ من العدول الى الاصل وقوله تعالى حتى اذا كنتم في الفلك وجرى نهرهم جرد فيه من المخاطبين مثلهم وعاد الضمير عليهم فهو تجر يد واتفات

الصفة المشبهة عند المحققين تتعرف بالاضافة فيصح نعت المعرفة بها (قوله على طريق الاتساع) متعلق فالضمير ان محذوف أى وجعل اليوم ملوكا على طريق الاتساع أى التوسعة في الظرف فانهم وسعوه فجوزوا فيه ما لم يحز في غيره حيث نزله منزلة المفعول به في قوله به ويوما شهدناه سلبا وعامرا به أو المراد بالاتساع المجاز العقلى وهو هنا واقع في النسبة الاضافية حيث أضيف اسم الفاعل الى الظرف وحقه أن يضاف للمفعول به لكن لما كان بين الظرف والمفعول به ملازمة نزل الظرف منزلة فظاهرتك من هذا أن الاضافة على معنى اللام وانما لم تجعل حقيقة على معنى فى كضرب اليوم لاجل تحصيل غرض المبالغة لان قولك فلان مالك الدهر وصاحب الزمان أبلغ من قولك مالك في الدهر وصاحب في الزمان ان قلت حيث جعلت الاضافة بمعنى اللام فلم تجعل حقيقة قلت أجابوا عن ذلك بأن اليوم أمر اعتبارى لانه عبارة عن مقارنة متجدد وهو لم يتجدد معلوم ازالة لاهام والأمور الاعتبارية لاتعلق بها قدرة الاولى فلا يكون اليوم ملوكا بل ما يقع فيه أفاده شيخنا العدوى (قوله والمعنى) أى الحقيق على الظرفية خاصة ان التوسع في مجرد حذف (قوله والمفعول محذوف) أى وهو الذى قدره الصنف بقوله الأمر كله

وأوجب الإقبال عليه وخطابه بتخصيصه بناية الخضوع والاستعانة في المهمات وكما في قوله تعالى ولو أنهم اذ ظلموا أنفسهم جاءوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لم يقبل واستغفرت لهم وعُدل عنه إلى طريق الالتفات فتجنباً لشأن رسول الله صلى الله عليه وسلم ونظماً لاستغفاره وتنبهاً على أن شفاعته من اسمه الرسول من الله بمكان وذكر السكاكي لالتفات امرئ القيس في الأبيات الثلاثة على تفسيره وجوهاً أحدها أن يكون قصد تهويل الخطب واستفلاعه فيه في التفاته الأول على أن نفسه وقت ورود ذلك النبأ عليها ولحق وله التسلّي فأقامها مقام للصاب الذي لا يتسلّى ببعض التسلّي إلا بتفجع للولك له وتحزنهم عليه وخطبها بطاويل ليملك نسلياً أو على أنها لفظاً على شأن النبأ أبدت قلقاً شديداً ولم تنصبر فقل الملوكة فشك في أنها نفسه فأقامها مقام مكروب وخطبها بذلك نسلياً وفي الثاني على أنه صادق في التحزن: خاطب أولاً وفي الثالث على أنه يريد نفسه أو نبه في الأول على أن النبأ لشدة تركه حائراً فما فطن معه لمقتضى الحال جرى على لسانه ما كان ألفه من الخطاب الدائر في مجاري أمور الكبار أمراً ونهيّاً وفي الثاني على أنه بعد الصدمة الأولى أفاق شيئاً فلم يجد النفس معه فبنى الكلام على الفية وفي الثالث على ما سبق أو نبه في الأول على أنها حين لم تثبت ولم تنصبر غاظه ذلك فأقامها مقام المستحق للعتاب فخاطبها على سبيل التوبيخ والتعير بذلك وفي الثاني على أن الحاصل على الخطاب والعتاب لما كان هو النفيظ والتعيب وسكت عنه التعيب بالعتاب الأول ولى عنها الوجه وهو يمدم قائلاً (٤٧٥) وبات وباتله وفي الثالث على ما سبق

هذا كلامه ولا يخفى على النصف مافيه من التعسف (قوله دلالة على التعميم) إما عادة لحذف المفعول أى حذف المفعول دلالة على التعميم لانه يتوسل بالاطلاق في المقام الخطابي الى العموم كلابازم الترجيح بلا مرجح كما يأتي وأورد عليه أنه لو قال مالك الأمر كله لحصلت الدلالة على التعميم وأجيب بالمنع مستنداً باحتمال حمل الأمر

دلالة على التعميم (حينئذ يوجب) ذلك المحرك لتناهي في القوة (الإقبال عليه) أى إقبال العبد على ذلك الحقيق بالحمد (والخطاب بتخصيصه بناية الخضوع والاستعانة في المهمات) قالباء في بتخصيصه متعلق بالخطاب يقال خاطبته بالدعاء اذا دعوت له مواجهة وغاية الخضوع هو معنى العبادة وعموم المهمات مستفاد من حذف مفعول نستعين والتخصيص مستفاد من تقديم المفعول

إضافة الوصف الى الظرف معنوية أولان الوصف للثبوت لا للتجدد وهو ظاهر (حينئذ) أى حين انتهى العبد في اجرائه تلك الصفات العظام على الحقيق بالحمد عن قلب حاضر الى خاتمتها المفيدة ما ذكر أى في حين ما ذكر (يوجب) ذلك المحرك لتناهي في القوة (الإقبال عليه) أى الإقبال من العبد على ذلك الحقيق بالحمد (و) يوجب (الخطاب) أى خطاب العبد ذلك الحقيق بالحمد (بتخصيصه) متعلق بالخطاب وقوله (بناية الخضوع) متعلق بالتخصيص وغاية الخضوع هي العبادة والباء فيها للتعدي يقال خاطبته بكذا اذا كلمته به مواجهة (و) يوجب الخطاب بتخصيصه (بالاستعانة في) جميع (المهمات) وذلك في قوله إياك نعبد وإياك نستعين فمن تقديم النصب فيهما استفيد فالضمير ان في نفس الأمر شئ واحد وبالادعاء لشئين وقوله تعالى والله الذي أرسل الرياح في لفظ

على اليهود والتأ كيد بكل بالنسبة لذلك اليهود ولو سلم فالمراد دلالة على التعميم مع الاختصار واما علة لقوله أضيف على طريق الانساع لانه اذا جعل الزمان مآويع عليه الملك أفاد شمول الملك لكل مافيه بالدلالة العقلية بحيث لا يقبل التخصيص بخلاف ما اذا قيل مالك الأمر كله في يوم الدين (قوله حينئذ) أى حين افادة الخاتمة أنه مالك الأمر كله في يوم الجزاء أو حين ازدياد قوة المحرك (قوله والخطاب) أى ويوجب ذلك المحرك أن يخاطب العبد ذلك الحقيق بالحمد بما يدل على تخصيصه بناية الخ (قوله والاستعانة) أى وخطابه بما يدل على تخصيصه بالاستعانة وأورد على التخصيص أن الاستعانة كثيراً ما تقع بغيره تعالى وأجيب بأوجه أحدها أن الحصر اضافي بالنسبة للأصنام ونحوها والثاني أن المراد بالاستعانة طلب تحصيل الأسباب وتيسيرها وكل من التيسير والتحصيل مخنص به سبحانه وتعالى والثالث أن القصور بالاستعانة انما هو الله تعالى وان حصلت بالغير صورة حتى ان قولهم يا فلان أعني بمنزلة يا الله أعني بواسطة فلان وأما الاستعانة بأسماؤه تعالى في قولهم باسم الله على تقدير الباء للاستعانة بما أنه استعانة به تعالى لان كل حكم ورد على لفظ فهو وارد على مدلوله واما أنها استعانة تبرك لأنها استعانة يقصد بها تحصيل الأسباب وقول المصنف في المهمات التقييد بذلك للاهتمام بالاحتراز عن غيرها اذا لفرق (قوله متعلق بالخطاب) أى كما أن الباء في بناية متعلق بالتخصيص (قوله يقال الخ) قصده بذلك الاستدلال على كون الخطاب يمدى بالباء (قوله وغاية الخضوع الخ) أى حينئذ فالنبأ يوجب ذلك المحرك أن يخاطب العبد ذلك الحقيق بالحمد بما يدل على تخصيصه بأن العبادة هي غاية الخضوع والتذلل له لا لغيره وبأن الاستعانة في جميع المهمات منه لا من غيره (قوله هو معنى العبادة) الاضافة بيانية (قوله من حذف مفعول نستعين) أى حذف مفعوله الثاني

(قوله فاللطيفة المختص بها الخ) أى فاللطيفة الداعية للاتفات في هذا للوقع وهو الفاتحة التنبيه على أن العبد إذا أخذ في قراءة الفاتحة يجب أن تكون قراءته الخ أى يتأ كد عليه ذلك (قوله أن فيه تنبيهاً) أى من الله تعالى وقوله يجب أن تكون قراءته على وجه أى مشتملة على وجه وهو حضور القلب والتفاتاً لمستنحق الحمد لأجل أن يجد من نفسه ذلك الحرك هذا حاصل كلام الشارح وفيه أن للأخوذ من كلام المتن أن اللطيفة الداعية للاتفات في (٤٧٦) هذا القام قوة الحرك الخاصة من اجراء الصفات عليه لا للتنبيه على أن

فـاللطيفة المختص بها موقع هذا الاتفات هي أن فيه تنبيهاً على أن العبد إذا أخذ في القراءة يجب أن تكون قراءته على وجه يجد من نفسه ذلك الحرك ولما انجر الكلام الى خلاف مقتضى الظاهر أورد عدة أقسام منه وان لم تكن من مباحث المسند اليه فقال

التخصيص ومن حذف مفعول الاستعانة استفيد التعميم مع قرينة المعزوف كل مهم مع الحاجة اليه وقدره المسؤول عليه مع نهاية كرمه ويحتمل أن يكون للمسلمان عليه حسن العبادة بقرينة تقارنهما فاللطيفة المختص بها هذا المحل كون الاتفات الذى يحصل من العبد وهو القلبى وأما اللفظى فلا سبيل له الى تحريكه فلا دخل للمدفيه أوجبه عند اللفظى قوة الحرك الحاصلة بالحضور وذلك مطلوب لان الأدب فى الخطاب مع الحضور لامع الغفلة ويحتمل أن تكون اللطيفة كون الخطاب بالتخصيص لنزله منزلة الاشارة الى محسوس مشمراً بأن موجه كون المخاطب بتلك الأوصاف العظام وتمييزه بها غاية التمييز وأنه ينبغي أن لا يزول عن خاطر والشهود لأجل ذلك وعلى أن اللطيفة أحد الأمرين يبقى كلام المتن على ظاهره فلا يحتاج الى جعل اللطيفة فيه هي أن فيه تنبيهاً على أن العبد إذا أخذ في القراءة ينبغي أن يكون على وجه يقع منه ذلك الحرك وهو الحضور لان المقصود التفات العبد حال القراءة الخاصة به وهو حينئذ لا يقصد تنبيهه على أنه ينبغي أن تكون القراءة على الوجه المخصوص ولا يطلب منه ذلك بل المطلوب منه نفس الحضور لا التنبيه على أنه ينبغي أن يحضر وهذا اداروعى الاتفات من العبد التالى كما قررنا وأما ان روعى من المنزل للصورة فلان تكون اللطيفة ما ذكره لم يحمى الحرك فى جانبه وعدم صحة الاتفات الى التخصيص بغاية الخضوع وعليه فابقاع صورة الاتفات بعد اجراء الأوصاف للتنبيه

الجلالة منه على رأى السكا كى التفات وتجريد على رأى غيره تجريد فقط وقوله تعالى فسفناه التفات على رأيهم لانه عائد على الله تعالى حقيقة والكلام فيه كالكلام فى تكافئ لى وقوله تعالى الحمد لله التفات على رأى السكا كى وتجريد واياك التفات لا تجريد على بحث فيه وسياً فى بقية الكلام عليه ان شاء الله تعالى \* الثانى فى الفرق بين التجريد والاتفات وقد علم مما سبق أن بينهما عمومًا وخصوصًا من وجه فيوجد التجريد دون الاتفات كقولك رأيت منه أسداً ومثل تطاول ليلك على رأى الجمهور والاتفات دون التجريد نحو تكافئ لى ونحو فسفناه والتفات وتجريد نحو فصل لربك ولا واحداً منهما كغالب القرآن \* الثالث فى وضع الظاهر موضع الضمر وعكسه بالنسبة الى الاتفات فعند السكا كى قد يجتمع وضع الظاهر موضع الضمر مع الاتفات فى نحو والله الذى أرسل الرياح وأمير المؤمنين يأمر بكذا وقد ينفرد الاتفات نحو تطاول ليلك وليس فيه وضع الظاهر موضع مضمحل وضع مضمحل وضع مضمحل وقد ينفرد وضع الظاهر عن الاتفات كقوله تعالى ان أبانا فى ضلال مبين فان أصله انه لتقدمه فى قوله أحب الى أينا وأما وضع الضمر فوضع الظاهر فينفرد عن الاتفات فى نحو نعم رجالا يدور به رجلا لان الضمير والظاهر كلاهما على أسلوب الغيبة وينفرد الاتفات عنه كثيراً نحو اياك نعبد ونحو وبات وبات له ليلة ويحتمل ان فى نحو قول الخليفة نعم الرجل أمير المؤمنين وأما على رأى السكا كى فوضع الظاهر موضع الضمر والاتفات قد يجتمعان مثل فصل لربك وقد ينفرد

القارىء بنهى أن تكون قراءته كذلك وذكر العلامة عبد الحكيم أن الشارح أشار بقوله فاللطيفة الخ الى أن ما ذكره ناصف قاصر لان حاصله أن اجراء تلك الصفات موجب لوجود الحرك الذى يوجب أن يخاطب العبد ذلك الحقيق ولا تفهم نكتة الخطاب الذى وقع فى كلامه تعالى فلا بد من ضم مقدمة وهي أن العبد مأمور بقراءة الفاتحة ففيه تنبيه على أن العبد ينبغي أن تكون قراءته بحيث يجد ذلك الحرك لتكون قراءته بالخطاب واقعة موقعها (قوله) ولما انجر الخ) أشار الشارح بذلك الى أن قول المصنف ومن خلاف الخ كلام استطرادى ذكر فى غير محله لمناسبة وذلك لان كلامه كان أولاً فى أحوال المسند اليه على مقتضى الظاهر وانجر الكلام على خلاف مقتضى الظاهر فى المسند اليه فأورد عدة أقسام منه وان لم تكن من المسند اليه (قوله) أورد عدة أقسام) هي ثلاثة تاتى

الاتفات

المخاطب بغير ما يترقب والتعبير عن المستقبل بلفظ الماضى والقلب وأما قوله أوائل

الخ فهو من جملة تاتى المخاطب فعطفه عليه من عطف الخاص على العام (قوله) وان لم تكن من مباحث المسند اليه) أى ولذا قال ومن خلاف المقتضى ولم يقل منه وفى تعبيره بمن اشارة الى أن أقسامه لا تنحصر فيما ذكره فان المجاز والسكناية أيضاً من خلافه

على أن العبد ينبغي له أن يكون منه الحضور ليقيم الالتفات القلبي مطابقاً للفظي لأن ذلك هو الأدب وذلك ظاهر فتأمل في هذا للقيام فانه من السهل للمتبع الابتوفيق الله تعالى \* ولما انجز الكلام في أحوال السند إليه إلى بيان حال ذكره على خلاف مقتضى الظاهر ذكر من خلاص مقتضى الظاهر في الجملة أقساماً وان لم تكن من مباحث السند إليه فقال

الالتفات وهو الغالب مثل أياك نعبد وقد يفرد وضع الظاهر مثل الحمد لله ونحوه والله الذي أرسل الرياح ووضع الضمير موضع الظاهر لا يجتمع مع الالتفات لأن الالتفات لا بد فيه من ضمير سابق يلتفت عنه ومع ذلك فلا موقع للظاهر ولكن يفرد وضع الضمير في نعم رجلاً زيد وينفرد الالتفات في غير ذلك \* الرابع في أن الالتفات حقيقة أو مجاز إذا تأملت ما سبق علمت أنه حقيقة حيث كان معه تجريد وحيث لم يكن فسننكلم إن شاء الله على كون التجريد حقيقة أو لافي موضعه وإذا تأملت ما حققناه وعرضت لك فيه وقفة فراجع ما ذكره البسكاكي من أسباب الالتفات في أبيات امرئ القيس بتضحك ما قلناه وقد صرح في أثناء كلامه بلفظ التجريد وصرح الخطيبي في باب التجريد أن الالتفات تجريد والتحقيق ما تقدم من التفصيل \* تنبيه \* قالوا لا يكون الالتفات إلا جملتين وقد صرح بذلك الرخسري في أوائل تفسيره والظاهر أنهم إنما يريدون بالجملتين الكلامين المستقلين حتى يمنع الالتفات بين الشرط وجوابه مثلاً وكلام البيانين في إيجاز الحذف وغيره يبين أنهم إنما يريدون بالجملة الكلام المستقل بنفسه فاقول الشاعر

أأنت الهلالي الذي كنت مرة \* سمعنا به والارحى القلب

فليس منه لأن الضميرين أحدهما على اللفظ والآخر على المعنى وشيخنا أبو حيان توهم أن ذلك من الالتفات لأنه لم يحقق معنى الالتفات وظن أنه أمر لفظي وكذلك ظن أن منه قراءة من قرأ أياك يعبد بالياء مضمومة في يعبد وليس منه والظاهر أنها مبنية على جواز أن أقام بالقياس على جواز أن أربح لأم ولا يصح هذا القياس لأن شرط ذلك أن يتقدم ما لفظه لفظ النية من موصول أو موصوف نعم قد ظفرت في القرآن الكريم بمواضع قد يقال أن الالتفات فيها وقع في كلام واحد وان لم يكن من جزأى الجملة منها قوله تعالى والذين كفروا بآيات الله ولقاءه أولئك هم المفلكون ومنها قوله تعالى وما كان ربك مهلك القرى حتى يبعث في أمهر رسولا يتلو عليهم آياتنا ومنها قوله تعالى وإمرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبي أم يقول الله ولنا ولكم أنفسنا ومنها قوله تعالى ولما كان الشرط والجزاء كلاماً واحداً قلت قد وقع الالتفات أيضاً بين الشرط والجواب في قول كثير

أسبى بنا وأحسنى لأمومة \* لهونا ولا مقلية إن قلت

قال الجوهري خاطبهم غائب قلت لأنسلم أن هذه التلغات بلروعي فيه لفظ مقلية جاء على النية كقولك أنت رجل قام وأنت مقلية قلت كما تقدم في قوله \* أأنت الهلالي الذي كنت مرة \* سمعنا به وقول الجوهري أنه خاطبها ثم غاب يمكن حملها على ما قلناه ولئن سلمنا أنه التفت فتقول ليس قوله لأمومة جواب الشرط بل دليله على مذهب البصريين ولا يمنع اختلاف الجواب ودليله في الخطاب والنية ولو امتنع ذلك أو قلنا أنه جواب على مذهب الكوفيين فالجواب أن الالتفات وقع بقوله لأمومة والتقدير لاهي مأمومة ومنها قوله تعالى ويوم نحشرهم وما يعبدون من دون الله فيقول ومنها قوله تعالى إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً لتؤمنوا بالله ورسوله بل فيه التفتان أحدهما بين أرسلنا والجملة والثاني بين الكاف في أرسلناك ورسوله وكل منهما في كلام واحد ومنها قوله تعالى ساقى في قلوب الذين كفروا الرعب بما أنشركوا بالله ومنها فمن تبعك منهم فإن جهنم جزاؤكم جزواً

الزخشرى فيه أن يكون ضمير جزاء كم يعود على التابعين قال على طريق الالتفات وهو ينافى ما تقدم عنه وعن غيره ومنها قوله تعالى وانقروا يوما يرجعون على قراءة الباء قال الزخشرى على طريقة الالتفات وهو أيضا ينافى ما تقدم ثم كان الزخشرى مستغنيا عن ادعاء الالتفات بأن بعيد الضمير في ترجعون الى نفس الناس فلا يكون التفاتا ومنها ما قاله التنوخى في (١) الاقصى القرب بان الواو في و بعثنا منهم اثني عشر نقيبا والاحال يلزمه وقوع الالتفات في كلام واحد ومنها ما لم يأت لأبعد الذي فطرنى واليه ترجعون لان فطرنى وترجعون كلام واحد فان كان القائل أن الالتفات لا يكون في جملة واحدة يعنى به جملة طرفاها مفردان يجوز وقوعه بين جملتين لهما محل واحد معمولتين لشئ واحد أو بين جملة ومتعلق به لم ينتقض كلامه بشئ مما سبق **(تنبيه)** قوله تعالى الحمد لله وقوله اياك نعبد اتفقوا على أنه التفات واحد وفيه نظر لان الزخشرى ومن تبعه على أن الالتفات خلاف الظاهر مطلقا يلزمهم انه ان كان التقدير قولوا الحمد لله ففيه التفاتان أعنى في الكلام السامور بقوله أحدهما في لفظ الجلالة فان الله تعالى حاضر فأصله الحمد لك والثاني اياك لحيثه على خلاف الأسلوب السابق وان لم يقدر قولوا كان في الحمد لله التفات عن التكلم الى الغيبة فان الله سبحانه حمد نفسه ولا يكون في اياك نعبد التفات لان قولوا مقدرة معها قطعاً وأحد الامرين لازم للزخشرى والسكاكى إما ان يكون في الآية التفاتان أو لا يكون فيها التفات بالسكاكية هذا ان فرغنا على رأى السكاكى وهو مقتضى كلام الزخشرى لأنه جعل في آيات امرى القيس ثلاثا وان فرغنا على رأى الجمهور ولم نقدر قولوا الحمد لله فلا التفات لأننا قدر قولوا اياك نعبد وان قدرنا قولوا قبل الحمد لله كان فيه التفات واحد اياك و بطل قول الزخشرى ان في آيات امرى القيس ثلاث التفاتات **(تنبيه)** ما تقدم يقتضى أن أسلوب الغيبة لا فرق فيه بين أن يكون فيه ضمير غائب أو لا بدليل تمثيلهم كما سبق بقوله تعالى والله الذى أرسل الرياح فقد جعلوا لفظ الجلالة متغايرة وهذا كثير في كلامهم وفيه نظر فبغى أن يفصل بين أن يكون الاسم الظاهر مشتملا على ضمير غائب أو لا فان كان مشتملا على ضمير مستتر أو كان في الكلام ضمير غائب فيكون ذلك أسلوب غيبة والنقل عنه أو اليه التفات وان كان في الكلام اسم ظاهر لا ضمير فيه فأين أسلوب الغيبة ونسبة الاسم الجامد الى التكلم والمخاطب والغائب على السواء وانما يبتدر الذهن من قول الشخص عن نفسه أو مخاطبه فعل زيد الى أنه غير التكلم والمخاطب لغلبة الاستعمال ولان العدول عن الضمير الصريح في تكلم أو خطاب الى الاسم الجامد قد يترادف الغيبة فان الاعلام وضعها انما كان للتمييز والذي يحتاج للتمييز غالبا هو الغائب فان ضمير لا يستقل لاحتياجه الى مفسر وأما عود ضمير الغيبة على العلم فلاستقبح أن يقول الشخص عن نفسه زيدا فعلت لمافيه من التنافر ولذلك لم تمتنع رعاية المعنى في جملة أخرى فيقول للشخص عن نفسه زيدا قام وقعدت رعاية المعنى لا الالتفات فليس تمييز التكلم عن نفسه أو مخاطبه بالعلم الاوضع الظاهر موضع الضمير غير أن هذه اصطلاحات لا مشاحة فيها **(تنبيه)** ذكر التنوخى في الاقصى القرب وكذلك ابن الاثير في كنز البلاغة وابن النفيس في طريق الفصاحة نوعا غريبا من الالتفات وهو بناء الفعل للمفعول بعد خطاب فاعله أو تكلمه فيكون التفاتا عنه كقوله تعالى غير المفضوب عليهم بعداً نعمت فان المعنى غير الذى غضب عليهم وفيه نظر ونحن اذا كنا نوقفنا في ان الانتقال الى الاسم الجامد التفات فهذا أولى لأن الفاعل في المفضوب مثلاً لم يذكر بالكلية فكيف يقال انتقلنا اليه على سبيل الالتفات وان صح ذلك فعلى رأى السكاكى يلزمه أن تكون جميع الافعال المبنية للمفعول في التفات **(تنبيه)** نوه بعضهم أن في نحو قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا اركعوا التفاتا وليس كذلك لانه اذا أراد التفات اركعوا عن آمنوا لم يصح لأن الصلة تأتي ضميرها غائبا وان كان المراد المخاطب لم يصح لأن لها لفظا ومعنى كما تقول

(١) هكذا في الأصل  
والذى في كشف الظنون  
أقصى القرب في صناعة  
الادب للشيخ زين الدين  
محمد بن محمد التنوخى  
كتبه مصححه



\* ومن خلاف مقتضى ما ساء السكاكى الاسلوب الحكيم وهو تلقى المخاطب بغير ما يتقرب بحمل كلامه على خلاف مراده تنبيهها على أنه الاولى بالتصديق والسائل بغير ما يتطلب تنزيل سؤاله منزلة غيره تنبيهها على أنه الاولى بحاله أو المهم له أما الاول فمكقول القبعثرى للحجاج لما قال له متوعدا بالقيده

(قوله تلقى المخاطب) بفتح الطاء فيه وفيما بعده أى تلقى للتكلم بالكلام الثانى المخاطب به وهو التكلم بالكلام الاول والتلقى بالوجهة يقال تلقاه بكذا وأوجهه به (قوله بغير ما يتقرب المخاطب) أى بغير ما ينتظره المخاطب من التكلم (قوله والباء فى بغير الخ) دفع بهذا ما يقال ان فى كلام الصنف تعلق حرفى جر متحدى اللفظ والمعنى بعامل واحد وهو ممنوع وحاصل ذلك الدفع أنهما مختلفان فى المعنى فلا اعتراض ونوقش هذا الجواب بأنه ان أراد التعدية العامة وهى ابدال معنى السائل الى المعمول فهذا لا يعدم معنى مستقلا وان أرادها الخاصة فهى غير موجودة هنا لأن شرطها أن يكون مجرورا مفعولا به فى (٢٧٩) للمعنى والتلقى انما يتعدى لواحد ولا يتعدى لثلاثى

لا بنفسه ولا بالحرف وأجيب بأنه ضمن التلقى معنى للوجهة وهو يتعدى لثلاثى بالحرف (قوله على خلاف مراده) فراد الحجاج وهو المخاطب بالادهم القيد وخلافه هو الفرس الادهم (قوله تنبيهها) أى من ذلك التكلم (قوله ذلك الغير) ال للمهد الذ كرى أى على أن ذلك الغير الذى هو خلاف مراده ولو عبر به كان أوضح لأنه العنوان المذكور فى المثل وان لم يشترط فى المهد الذ كرى اتحاد العنوان وانما حملنا الغير على خلاف مراده ولم نحمله على غير ما يتقربه المخاطب كما هو التبادر ليوافق قول الشارح فيما بعد فنبه على أن الحمل على الفرس الادهم هو الاول بأن يقصده الامير دلالة

(ومن خلاف مقتضى) أى مقتضى الظاهر (تلقى المخاطب) من اضافة المصدر الى المفعول أى تلقى التكلم المخاطب (بغير ما يتقرب) المخاطب والباء فى بغير للتعدية وفى (حمل كلامه) للسببية أى انما تلقاه بغير ما يتقرب سبب أنه حمل كلامه أى الكلام الصادر عن المخاطب (على خلاف مراده) أى مراد المخاطب وانما حمل كلامه على خلاف مراده (تنبيهها) للمخاطب (على أنه) أى ذلك الغير هو (الاولى بالقصد) والارادة (كقول القبعثرى للحجاج وقد قال) أى الحجاج (له) أى للقبعثرى حال كون الحجاج (متوعدا إياه)

(ومن خلاف للمقتضى) أى مقتضى الظاهر (تلقى المخاطب) هو من اضافة المصدر الى المفعول أى ومن خلاف مقتضى الظاهر تلقى التكلم المخاطب (بغير ما يتقربه) ذلك المخاطب من ذلك التكلم يقال تلقاه بكذا اذا وجهه به (سبب) (حمل كلامه) أى كلام ذلك المخاطب (على خلاف مراده) أى مراد ذلك المخاطب فالباء فى بغير وبحمل متعلقان بالتلقى والاولى للتعدية والثانية للسببية كما يفهم من التقرير وانما يحمل للتكلم كلام المخاطب على خلاف مراده فيتلقاء بغير ما يتقرب حيث يراعى مقتضى الحال (تنبيهها) من ذلك التكلم لذلك المخاطب (على أنه) أى على أن ذلك الغير الذى لا يرتقبه المخاطب من التكلم هو (الاولى بالقصد) أى ذلك الغير هو أولى أن يقصد ويراد دون ما يرتقب وذلك (كقول القبعثرى للحجاج وقد قاله) أى والحال أن الحجاج قال للقبعثرى (متوعدا إياه) أى حال كون الحجاج متوعدا

أنت الذى قام وأنت الذى قتت وان أراد التفات اركموا عن الذين فان الذين أسلوب غيبية والنادى أسلوب غيبية لم يصح لان النادى مخاطب فى المعنى فان الاقبال عليه بالنداء كذا كرضيحه ولهذا يجوز أن تقول يا نعم كلهم وهذا قريب مما تومهم شيخنا أبو حبان فى قوله \* أنت الهلالى الذى كنت مرة \* سمعنا به (تنبيه) مما هو قريب من الالتفات وليس منه اذ ليس فيه انتقال من أحد الأساليب الثلاثة لغيره الانتقال من أحد أساليب ثلاثة وهى التثنية والجمع والافراد الى الآخر وأقسامه كالالتفات ستة من أساليب لأسلوب وسياقى الكلام عليه ان شاء الله تعالى ص (ومن خلاف للمقتضى تلقى المخاطب الخ) ش هذا هو الذى ساء السكاكى الأسلوب الحكيم وساء الشيخ عبد القاهر مفاطمة

على أن التنبيه على كونه أولى بالقصد هو الحمل على الفرس الادهم الذى هو خلاف مراد الحجاج وهو مغاير لغير ما يتقربه كما يفهم من جعل الشارح حمل الكلام على خلاف المراد سببا لتلقى المخاطب بغير ما يتقرب فتأمل (قوله والارادة) عطف تفسير (قوله متوعدا إياه) أى لان القبعثرى كان جالسا فى بستان مع جماعة من اخوانه فى زمن الحصرم أى العنب الاخضر فذكر بعضهم الحجاج فقال القبعثرى اللهم سود وجهه واظم عنقه واسقنى من دمه فبلغ ذلك الحجاج فقال له أنت قلت ذلك فقال نعم ولكن أردت العنب الحصرم ولم أدرك فقال له لا حملتك على الادهم فقال القبعثرى مثل الامير يحمل على الادهم والاشبه فقال له الحجاج ويملك ان الحديد فقال ان يكن حديدا خير من أن يكون بليدا لحمل الحديد ايضا على خلاف مراده فان الحجاج أراد بالحديد المعدن المعروف بحمله القبعثرى على ذى الحدة فقال الحجاج لأعوانه احموه فلما حملوه قال سبحانه الذى سخر لنا هذا الآية فقال اطرحوه على الارض فلما طرحوه قال منها خلقناكم وفيها نعيدكم فصنع عنه الحجاج فقد سحر الحجاج بهذا الاسلوب حتى تجاوز عن جريئته وأحسن اليه على ما قبل والقبعثرى كان

لا حملك على الأدهم مثل الأمير يحمل على الأدهم والأشهب فإنه أبرز وعيده في معرض الوعد وأراه باللفظ وجه

من رؤساء العرب ونصحاءهم وكان من جملة الخوارج الذين خرجوا على سيدنا على كرم الله وجهه وقوله إنما أردت الغلب المحصرم أي والمراد بتسويده وجهه استوائه و بقطع عنقه قطعه وبدمه الخمر التي أخذ منه (قوله لا حملك على الأدهم) أن قلت كان للناشب لغرض الحجاج أن يقول لا حملن الأدهم عليك لأن القيد (٤٨٠) يوضع على الرجل لا العكس قلت هذا الاستعمال والتعدي أمر موصى

(لأحملك على الأدهم) يعني القيد هذا قول قول الحجاج (مثل الأمير يحمل على الأدهم والأشهب) هذا قول قول القميرى فأبرز وعيد الحجاج في معرض الوعد وتلقاه بغير ما يترقب بأن حمل الأدهم في كلامه على الفرس الأدهم أي الذي غلب سواده حتى ذهب البياض

للقميرى (لأحملك على الأدهم) يعني الحجاج في هذا القول بالأدهم القيد الذي هو الحديد (مثل الأمير يحمل على الأدهم والأشهب) هذا قول القميرى كما أن ما قبله قول الحجاج فالقميرى أبرز وعيد الحجاج بالحمل على الأدهم الذي هو القيد في معرض الوعد بالحمل على الأدهم الذي هو الفرس وتلقاه في ذلك بغير ما يترقب بسبب حمل الأدهم في كلامه على الفرس الأدهم وهو الذي غلب سواده حتى ذهب بياضه وكذلك الحمل بما يناسبه من ذكر الأشهب وهو الفرس الذي غلب بياضه حتى ذهب سواده وترك مراد الحجاج بالأدهم وهو القيد تنبيها على أن الحمل على الفرس الأدهم هو الأولي أن يقصده مثل

وهو من خلاف المقتضى بالفتح أي مقتضى الظاهر وهو قسمان \* الأول تلقى الخطاب بالكسر بغير ما يترقب وذلك يكون بحمل كلامه على خلاف مراده تنبيها على أنه الأولى بالقصد إليه وإنما قلنا بكسر الطاء ليعود الضمير في كلامه إليه لا يصدق عليه قبل تلقيه لما يتوقع أنه مخاطب بالفتح حقيقة كقول القميرى للحجاج وقد قال له الحجاج متوعدا له بالقتل لأحملك على الأدهم مثل الأمير من حمل على الأدهم والأشهب فأراد الحجاج أن يقيدته فتلقاه القميرى بغير ما يترقبه من فهمه التوعد باللفظ وجه مشيرا إلى أن من كان مثله من السلطنة ما يناسبه أن يجد بيان يحمل على الأدهم والأشهب من الخيل ويكون جديرا بأن يصفد بضم الياء أي يعطى لأن يصفد بفتحها أي يشد ويوثق وكذا قوله حين قال له في الثانية أنه حديث قال لأن يكون حديثا خبر من أن يكون بليدا وهذا القسم قريب أو هو من تجاهل العارف بزيادة إشارة إلى سقته أي مخاطب وهو قريب من القول بالموجب وسأيتان في البديع والقيد يسمى أدهم سمي بذلك لسواده قال \* أو عدني بالسجن والأدهم \* وقال جرير

هو القين وابن القين لاقين مثله \* لقطع المساحي أو لجدل الأدهم

قال ابن سيده كسره ونكسر الأسماء وإن كان في الأصل صفة لأنه غلب عليه الاسم ومن هذا قوله

أنت تشبهني عندى مزاوله القرى \* وقد رأيت الضيفان ينحون منزلى

فقلت كائن ما سمعت كلامها \* هم الضيف جدي في فراهم وعجلي

كذا جعله المصنف منه وفيه نظر (تنبيه) صفة بمعنى أوثق وأصفد بمعنى أعطى خلاف الغالب فإن الغالب استعمال الرباعي والخماسي في الشر والثلاثي في الخير إما جزما أو على راجع ومرجوح مثل وعدني الخير وأوعدني الشر وشقي وأشقي كذا على قول وقوى البناء إذا اشتد وأقوى إذا انهزم وخفرت الرجل أجرته وأخفرت تركته وكسب واكتسب قال الله سبحانه وتعالى لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت وحمل واحتمل قال

يقال حمل على الأدهم أي قيد به ولو سلم فليكن من قبيل القلب كما ستعرفه أو أنه شبه القيد بمركوب بجامع التمكن في كل على طريقة الاستعارة بالكناية واثبات الحمل تخيل هذا وقرر شيخنا العلامة العدوي أن معنى قوله لا حملك الخ لا حملك إلى القيد أي إلى أن تصير مقيدا به فعلى معنى إلى ولا قلب ولا شيء وهذا غير الوجه الأول (قوله يعني القيد) أي يعني الحجاج في هذا القول بالأدهم القيد الحديد (قوله وعيد الحجاج) أي بالحمل على الأدهم الذي هو القيد الحديد (قوله في معرض الوعد) أي في صورة الوعد بالحمل على الأدهم الذي هو الفرس (قوله وتلقاه) أي وواجهه بغير ما يترقب يجوز أن يفسر ما يترقبه الحجاج بوقوع العقوبة به كما في سم والأظهر أن المراد بما يترقبه الكلام الدال على العقوبة وترك العقوبة به لأن الذي يترقبه الحجاج مراجعته في الحمل على القيد

أعلنت

الحديد والمراد بغيره الكلام الدال على مدح الأمير (قوله بأن حمل الأدهم) الباء للسببية (قوله

الذي غلب سواده الخ) أي أنه يولد وفيه شعرات بيض ثم يكثر الشعر الأسود حتى يغلب على الأبيض ويذهب الأبيض بالمرء بأن ينقلب البياض سوادا ولا مانع من ذلك كما أن السواد ينقلب بياضا في مثل الشعر ويحتمل أن المراد ويذهب البياض في رأي العين وبإحدى الرأي اقلته

أن من كان على صفته في السلطان وبسطة اليد جدير أن يصفد لا أن يصفد وكذا قوله لما قال في الثانية انه حديد لأن يكون حديد اخبر من أن يكون بليدا وعن سلوك هذه الطريقة في جواب المخاطب عبر من قال مفتخرا

أنت تشكى عندي مزاوله القرى \* وقد رأيت الضيفان ينحون منزلي  
فقلت كأتى ما سمعت كلامها \* هم الضيف جدي في قراهم وعجلي

وسماه الشيخ عبد القاهر مغالطة

(قوله وضم اليه الأشهب) أي قرينة على أن مراده هو بالأدهم الذي يحمله عليه الفرس لا القيد (قوله أي الغلبة) أشار إلى أن المراد بالسلطان السلطنة (قوله أي الكرم) تفسير لبسطة اليد فالمراد ببسطة اليد سعتها أي الكرم وقوله والمال والنعمة عطف على السلطان لأن بقية التفسير وذكر النعمة بعد المال من ذكر العام بعد الخاص (قوله من أصفد) أي مأخوذ من أصفد وكذا ما بعده فأصفد يدل على الخبر لأنه من الصفد بالتحريك وهو الإعطاء بخلاف صفد فإنه يدل على (٤٨١) الشر لأنه من الصفاد بالكسر وهو ما

يوتق به وهذا عكس وعد وأوعد والسكنة في ذلك أن صفد للقيد وهو ضيق فناسب أن تقلل حروفه الدالة عليه وأصفد للإعطاء المطلق المطلوب فيه الكثرة فناسب فيه كثرة الحروف ووعده بالخبر والخبر سهل مقبول لا لنفس فناسب قل حروفه وخفة لفظه وأوعد للشر وهو صعب شاق على النفوس فناسب ثقل لفظه بكثرة حروفه (قوله أو السائل) الفرق بين تاتى السائل وتاتى المخاطب أن تاتى السائل مبنى على السؤال بخلاف تاتى المخاطب (قوله غير ما يتطلب) في الصحاح يتطلب هو الطلب مرة بعد أخرى فالأولى بغير

وضم اليه إلا شهب أي الذي غلب بياضه ومراد الحجاج انما هو القيد فنبه على أن الحمل على الفرس الأدهم هو الأولى بأن يقصده الأمير (أي من كان مثل الأمير في السلطان) أي الغلبة (و بسطة اليد) أي الكرم والمال والنعمة (جدير بأن يصفد) أي يعطى مأخوذ من أصفده (لا أن يصفد) أي يقيد من صفده (أو السائل) عطف على المخاطب أي تاتى السائل (بغير ما يتطلب) بتزليل سؤاله منزلة غيره (أي غير ذلك السؤال) (تنبيهها) للسائل (على أنه) أي ذلك الغير (هو الأولى) بحاله أو المهم له

الحجاج (أي من كان مثل الأمير في السلطان) أي القوة والغلبة (و بسطة اليد) أي وسعة النعمة والكرم والمال (جدير) أي خفيق (بأن يصفد) أي يعطى مأخوذ من أصفده بقطع المزة أعطاء (لأن يصفد) من صفده ثلاثيا أي قيده (أو) تلقى (السائل بغير ما يتطلب) فالسائل معطوف على المخاطب وانما تاتى السائل بغير ما يتطلب (بتزليل سؤاله منزلة غيره) أي منزلة غير سؤاله وذلك بأن يجاب بغير سؤاله (تنبيهها) من المحيب للسائل (على أنه) أي على أن ذلك الغير المحجب به هو (الأولى بحاله) أي هو الأنسب أن يكون عنده لا المسؤول عنه (أو) تنبيهها على أنه (المهم) فهو أولى بالسؤال عنه وكونه هو المهم يستلزم كونه أولى بحاله دون العكس لأن الشيء قديكون أولى بالحال على تقدير التوجه لطلبه أو غيره ولا يكون في نفسه من جملة المهمات التي يتأكد طلبها ثم من الأولى بقوله

أعلمت يوم عكاظ حين لقيتني \* تحت العجاج فراشفت غباري

أنا اقمنا خطبتنا بيننا \* حملت برة واحتملت فجار

وأمر في الشر وأمرنا عليهم مطرا ومطر في الخير قال ابن سيده الثلاثي لا لأعم وجاء على العكس رب إذا افتقر وأترب إذا استغنى على قول وحبسته عن حاجته واحتبست الفرس في سبيل الله وقسط إذا جار وأقسط إذا عدل ص (أو السائل الخ) ش القسم الثاني من هذا الباب تاتى السائل بغير ما يتطلب وذلك بتزليل سؤاله منزلة غيره تنبيهها على أنه الأولى بحاله أو المهم وعندى أن هذا من القسم

(٦١ - شروح التلخيص - أول) ما يتطلب لأن ذلك التلق لا يختص بمن يبالغ في الطلب وكأنه عبر به لأجل حسن الازدواج بين يتطلب ويترقب فرجح رعاية جانب اللفظ على جانب المعنى وأأنه عبر به إشارة لمزيد الشوق الحاصل عند السائل فكان ذلك السائل لمزيد الشوق الحاصل عنده كالمطالب للجواب مرة بعد أخرى بقي شيء آخر وهو أن الجواب يجب أن يكون مطابقا للسؤال وإذا أجب السائل بغير ما يتطلب لم يكن الجواب مطابقا للسؤال وأجب بأن السؤال ضربان جدلي وتعليمي والأول يجب أن يطابقه جوابه والثاني يبني الجيب فيه جوابه على الأمر اللائق بحال السائل كالطبيب يبني علاجه على حال المريض دون سؤاله فتجوز مخالفة فيه والسؤال عن الأهل والنفقة من هذا القبيل لأنه من المسلمين للنبي (قوله تنبيهها) أي من المحيب للسائل (قوله أي ذلك الغير) أي غير سؤاله فالضمير راجع لغير الأول وقوله الأولى بحاله إما لعدم أهليته لجواب ما سأله أو لعدم الفائدة فيه بالنسبة اليه (قوله أو المهم) الأولى الأهم لأن السائل له سؤالان أحدهما مسأل عنه ولم يجب عنه والآخر مالم يسأل عنه وأجابه المحيب عنه وكل من السؤالين للسائل اهتمام به لكن اهتمامه بالأول أقوى فاذا أجب عنه بغير ما يتطلب علم أن الأولى أن يكون الأهم عنده هو

\* وأما الثاني فكقوله تعالى يسألونك عن الألهة قل هي موافيت للناس والحج قالوا ما بال الهلال يبدو دقيقا مثل الحيط ثم يزايد قليلا قليلا حتى يمتلئ ويستوى ثم لا يزال ينقص حتى يعود كما بدا

الثاني لا الأول الذي سأل عنه وإنما يستفاد هذا المعنى من التعبير بالأهم وعطف المهم على ما قبله من عطف اللزوم على اللازم لأن كونه هو المهم يستلزم كونه أولى أى أنسب بحاله دون العكس لأن الشيء قد يكون أولى بالحال على تقدير التوجه لطلبه أولا ولا يكون في نفسه من جملة المهمات التي يتأكد مطلبها (قوله كقوله تعالى يسألونك عن الألهة) مثال للتنبيه على أنه الأولى بدليل قوله في شرحه للتنبيه على أنه الأولى والالتيق الخ والآية الآتية أى يسألونك ماذا ينقصون الخ مثال للتنبيه على أنه الأهم بدليل قوله في شرحه تنبيهها على أن المهم ففي كلامه نشر على ترتيب اللف (قوله سألو عن سبب اختلاف الخ) المراد بالجمع ما فوق الواحد فقد روي أن معاذ بن جبل وربيعة بن غم الأنصاري قال يا رسول الله ما بال الهلال يبدو دقيقا مثل الحيط ثم يزايد حتى يمتلئ ويستوى ثم لا يزال ينقص حتى يعود كما بدا وهذا بظاهره سؤال عن السبب وقد أجيبوا ببيان (٤٨٣) الثمرة والحكمة المترتبة على ذلك في قوله هي موافيت الخ وذلك لأن

كقوله تعالى يسألونك عن الألهة قل هي موافيت للناس والحج) سألو عن سبب اختلاف القمر في زيادة النور ونقصانه فأجيبوا

(كقوله تعالى يسألونك عن الألهة قل هي موافيت للناس والحج) سألو عن سبب اختلاف القمر في زيادة النور ونقصانه فقد روي أن معاذ بن جبل وربيعة بن غم الأنصاري قال يا رسول الله ما بال الهلال يبدو دقيقا مثل الحيط ثم يزايد حتى يمتلئ ويستوى ثم لا يزال ينقص حتى يعود كما بدا وهذا بظاهره سؤال عن السبب وقد أجيبوا ببيان الغرض أى الفائدة المآلية في ذلك في قوله قل هي موافيت للناس والحج وهو أن ذلك الاختلاف يتحقق به نهاية كل شهر فيتميز كل شهر عما سواه ويجتمع من ذلك اثنا عشر شهرا هي مجموع العام ويتميز كل عن الآخر باسمه وخاصته فيتميز به الوقت للحج والصيام ووقت الحرث والآجال وغير ذلك ولم يجابوا بالسبب الذي هو أن نور القمر لما كان مستفادا من نور الشمس فنصف دائرة الموازية لمركز العالم إذا سامت القمر الشمس لم يظهر في ذلك النصف شيء من نور الشمس وإذا انحرف القمر عن الشمس قابل شيء من طرف نصف الدائرة كالقوس نور الشمس فيبدو فيه نورها ولذلك يرى دقيقا منعطفًا كالقوس ثم كلما ازداد البعد ازدادت المقابلة فيعظم النور حتى يقابلها جميع نصف الدائرة فيرى النور فيها جميعا ثم إذا أخذ القمر في القرب من الشمس في سيره في فلك البروج كان الانتقاص بمقدار الزيادة حتى يسامتها فيضمحل جميعا ثم لا يزال كذلك تدير الحكيم الخير وأعمال مجابوا بذلك لعدم تعلق الغرض به مع أن نعلم الاحاطة به فيه تكاف اذهو من أسرار علم الهيئة والاطلاع

الأول الآن في سؤالهم وأخص من هذا الوجه وأعم باعتبار أنه ليس فيه حمل الكلام على غير ظاهره فهو بهذا الاعتبار أجدر بأن يمثل له لا الذي قبله بقوله أنت تشتكي اليتيم وحاصله يرجع إلى العدول عن الجواب إلى غيره وذلك كقوله تعالى يسألونك عن الألهة قل هي موافيت للناس والحج لما قالوا ما بال

الاختلاف يتحقق به نهاية كل شهر فيتميز به كل شهر عما سواه ويجتمع من ذلك اثنا عشر شهرا هي مجموع العام ويتميز كل واحد عن الآخر باسمه وخاصته فيتميز به الوقت للحج والصيام ووقت الحرث والآجال وغير ذلك ولم يجابوا بالسبب الذي هو أن القمر جرم أسود مظلم ونوره مستفاد من نور الشمس فإذا سامت القمر الشمس لم يظهر فيه شيء من نورها لحيولة الأرض بينهما فإذا انحرف القمر عن الشمس قابل شيء منها فيبدو فيه نورها ولذا يرى دقيقا منعطفًا كالقوس ثم كلما ازداد البعد من السامته ازدادت المقابلة

الهلال

فيعظم النور ثم إذا أخذ القمر في القرب من الشمس في سيره كان الانتقاص بمقدار الزيادة حتى يسامتها

فيضمحل جميعا (قوله سألو عن سبب اختلاف القمر) أى عن السبب الفاعلى في اختلافه ان قلت لم يحمل السؤال الواقع منهم على أن المسؤول عنه فيه السبب الفاعلى ولم يكن الكلام من تلقى السائل بغیر ما يتطلب قلت ان تصديرهم السؤال بما بال يدل على أن المسؤول عنه السبب الفاعلى لأنها إنما تستعمل في السؤال عن ذلك لافي السؤال عن السبب الفاعلى كذا ذكر بعض أرباب الحواشى وعبارة عبد الحكيم اعلم أن ما يسأل بها عن الجنس فالمسؤول عنه ههنا حقيقة أمرا للهلال وشأنه وهو اختلاف تشكلاته النورية ثم عوده لما كان عليه وذلك الأمر المسؤول عن حقيقته يحتمل أن يكون غائبه وحكمته وأن يكون سببه وعلة فذهب النزول لاختصاصه بأحدهما وكذا لفظ القرآن إذ يجوز أن يقدر ما سبب اختلاف الألهة وأن يقدر ما حكمة اختلاف الألهة فاختر صاحب الكشف والراغب والقاضى أنه سؤال عن الحكمة كما يدل عليه الجواب اخراجا للكلام على مقتضى الظاهر لانه الأصل واختار السكاكى أنه سؤال عن السبب لما أن الحكمة ظاهرة لا تستحق السؤال عنها والجواب من الأسلوب الحكيم اه ويرد على السكاكى أنه حيث كانت الحكمة ظاهرة لا تستحق السؤال عنها والجواب لم يكن الأولى بحال السائلين السؤال عن الحكمة فكيف علل العدول إلى الجواب بالحكمة بالتنبيه

وكقوله تعالى يسألونك ماذا ينفقون قل ما أنفقتم من خير فللوالدين والأقربين واليتامى والمساكين وابن السبيل سألوا عن بيان ما ينفقون فأجبوا ببيان للمصرف

على أن السؤال عنها أولى بحالهم (قوله ببيان الفرض) أى الغاية والفائدة والآلية والحكمة المترتبة على ذلك فاندفع ما يقال إن كبر التمر وصغره وزيادة نوره وتمصانه من أفعال الله وهى لا تمل بالاغراض عندنا وحاصل الجواب أن الشارح شبه الحكمة بالفرض باعتبار أن كلا منهما مترتب على طرف الفعل وأطلق عليها اسمه على جهة الاستمارة وقوله ببيان الفرض أى لا يبين السبب والاقيل مثل ما تقدم (قوله معالم) أى علامات وقوله بوقت أى يعين الناس الخ (قوله ومحال الديون) أى زمن حلولها (قوله وغير ذلك) أى كدة الحل والحليض والنفاس والعدة (قوله وذلك) أى اجابته ببيان الفرض والحكمة لا يبين السبب الفاعلى للتنبيه الخ (قوله عن ذلك) أى عن الفرض والحكمة المترتبة على ذلك الاختلاف (قوله لانهم ليسوا (٤٨٣) الخ) فيه أن السائل بعض الصحابة وهم لذلك هم

يطلعون على ذلك ويدفع هذا بقول الشارح بسهولة أى أنهم ليسوا ممن يطالعون على ذلك بسهولة أى لعدم تحصيل الآلات لانها ليست موجودة عندهم لانقص في طبيعتهم أو يقال إن الاطلاع على دقائق علم الهيئة بسهولة إنما يكون بالوحى والوحى إنما يكون للأنبياء (قوله وكقوله تعالى يسألونك ماذا ينفقون الخ) محل كون هذه الآية من قبيل تاتى السائل بغير ما يتطلب اذا كان السؤال عن النفق فقط أما اذا كان السؤال عن النفق وعن المصرف معا كما قيل ان عمرو بن الجوح جاء الى النبى صلى الله عليه وسلم وهو شيخ كبير له مال عظيم

بيان الفرض من هذا الاختلاف وهو أن الأهل بالوحي ليس إلا الأنبياء وليسوا من أهل النبوة فعدل الى الجواب بالفرض تنبيها على أن الأولى بحالهم أن يكون عندهم هذا الفرض وهذه الفائدة لأن يسألوا عن السبب في نفس الامر وهذا بناء على أن المستول عنه هو السبب للوجوب للوقوع وهو السبب الفاعلى ولو كان الفعل هنا عاديا وأما ان حمل على أن المستول عنه إنما هو السبب الفرضى والفائدة لم يكن الكلام من تاتى السائل بغير ما يتطلب وهو ظاهر فليهم ثم مثل للثاني بقوله (وكقوله تعالى يسألونك ماذا ينفقون) فهنا يدل على أن المستول عنه هو نفس النفق والسؤال يحتمل أن يكون عن مقدار النفق أو عن جنسه أو عن كليهما فكان المطابق على هذا أن يقال أنفقوا كذا وكذا من كذا وكذا ولما كان مما لا يخفى أن كل خير ينفق منه وأن كل ما ينفق منه مقبول قل أو أكثر أجيبوا ببيان للمصرف فى قوله تعالى (قل ما أنفقتم من خير فللوالدين والأقربين واليتامى والمساكين وابن السبيل) تنبيها على أن الهم هو السؤال عن المصرف لان النفقة اذا أخطأت محلها لم يعتد بها كذا ذكرنا ولكن يرد ههنا

الهلل يبدو دقيقا ثم يتراد حتى يستوى ثم ينقص حتى يعود كما بدا وكقوله تعالى يسألونك ماذا ينفقون قل ما أنفقتم من خير فللوالدين والأقربين والآية والسبب فى هذا تنبيه السائل على أنه كان الاخرى به أو الاله أن يسأل عما وقع الجواب عنه وقد ورد عن ابن عباس رضى الله عنهما أنه جاء عمرو بن الجوح وهو شيخ كبير له مال عظيم فقال ماذا تنفق من أموالنا وأين نضعها فنزات فعلى هذا ليست هذه الآية مما نحن

فقال ماذا تنفق من أموالنا وأين نضعها فنزات هذه الآية فلا تكون الآية من تلقى السائل بغير ما يتطلب بل من قبيل الجواب عن البعض وهو المصرف صراحة وعن البعض الآخر ضمة لان فى ذكر الخبر اشارة الى أن كل مال نافع ينفق منه (قوله عن بيان ما ينفقون) يحتمل أن المراد عن بيان مقداره ويحتمل أن المراد عن جنس ما ينفقون ويحتمل أن المراد عن كليهما (قوله فأجبوا ببيان المصارف) أى لا يبين النفق ولو أنهم أجيبوا ببيان له لفي أنفقوا مقدار كذا وكذا وأنفقوا من كذا وكذا أو مقدار كذا وكذا من كذا وكذا (قوله لان النفقة لا يعتد بها الخ) اعترض بأنه ان كان المراد بالنفقة صدقة الفرض أشكل ذكر الوالدين لانه تجب نفقتهم ولا يجوز دفعه لمن تجب النفقة عليه وان حلا على من لا تجب نفقتهم ففيه بعد له موم اللفظ وعموم الخطاب وقد يجاب بأن المراد بهما من لا تجب نفقتهم واللفظ وان كان عاما لكنه مخصص بالقواعد الشرعية وان كان المراد بالنفقة صدقة النفل أشكل نفي الاعتداد اذ هى معتد بها مطلقا الا أن تحمل الصدقة على صدقة النفل ويراد نفي كمال الاعتداد

ومنه التمييز عن المستقبل بلفظ المضى تنبيهاً على تحقق وقوعه وأن ما هو للوقوع كالواقع كقوله تعالى ويوم ينفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الأرض إلا من شاء الله وقوله ويوم تسير الجبال وترى الأرض بارزة وحشرناهم فلم تغادرهم أحدًا وقوله تعالى ونادى أصحاب النار وقوله تعالى ونادى أصحاب الأعراف جعل المتوقع الذي لا بد من وقوعه بمنزلة الواقع وعن حسان أن ابنه عبيد الرحمن سمعه زبور وهو طفل فجاء إليه يبكي فقال له يا بني مالك قال أسعنى طوير كأنه ملتف في بردى حبرة فضمه إلى صدره وقال يا بني قد قلت أشعر

(قوله الآن تقع موقعها) أى لا يبعد بها في جميع الاوقات الا وقت وقوعها في موقعها أى في محلها بأن صرفت مصارفها فهو استثناء مفرغ في الظرف فإذا وقعت موقعها كانت معتداً بها قليلة كانت أو كثيرة وإذا لم تقع في موقعها فلا يعتد بها ولو كانت كثيرة بخلاف المنفق فإنه معتد به إذا وقع في محله سواء كان (٤٨٤) قليلاً أو كثيراً غاية الأمر أنه إذا دفع دون الواجب عليه في صدقة الفرض

الأن تقع موقعها (ومنه) أى من خلاف مقتضى الظاهر (التعبير عن) المعنى (المستقبل بلفظ الماضى تنبيهاً على تحقق وقوعه نحو ويوم ينفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الأرض)

أن يقال إن كان السؤال عن صدقة التطوع فليس لها مصرف إذا أخطأ لم تقبل لأن في كل ذى كبد رطبة أجر فكيف يقال هذا ببيان مصرفها اللهم الآن براد مصرفها على وجه الكمال وإن كان عن صدقة الفرض فجس النفق منه ومقدار المنفق أ كبد فيهما إذا لا يجزى أقل الواجب منهما كما لا تجزى من غير جنس ما وجبت فيه مع أن مصارفها لا تختص بما ذكر والوالدان بما ذكرنا قد لا تجزى فيهما الوجوب الدقة عليهما نعم مصارف الفرض أهم من مقدار المنفق لأن كل ما أنفق مما وجبت منه أجزأ عن قدره والباقي متعلق بالذمة فتأمل وهذا كله إذا كان السؤال عما ذكر فقط وأما إن كان السؤال عن المنفق وعن مصرفه معاً كما قيل إن عمرو بن الجوح سأل ماذا ينفق وأين المنفق فيه فزلت الآية فليست من تلقى السائل بغير ما يطلب من الجواب عن القبض صراحة وهو المصروف وعن البعض الآخر ضمنه لأن في ذكر الخير إشارة إلى أن كل مال نافع ينفق منه وهذا يعلم أن التلقى على الاحتمال الأول باعتبار المصريح به وأن التضمين مطابق في فهم (ومنه) أى ومن خلاف مقتضى الظاهر (التعبير عن) المعنى (المستقبل بلفظ الماضى تنبيهاً على تحقق وقوعه) لأن لفظ المضى مشعر بتحقيق الوقوع وذلك كقوله تعالى (ويوم ينفخ في الصور ففزع من في السموات ومن في الأرض) فالفزع يقع في المستقبل وعبر عنه بصيغة المضى كما رأيت تنبيهاً على التحقق والاصل فيفزع من في

لا بُدراً ذمته مطلقاً بل بما دفعه ويبقى الباقي في ذمته مع أجزاء ما دفع قطعاً (قوله التعبير عن المستقبل) أى وكذا عكس هذا وهو أن يعبر عن المعنى الماضى بلفظ المضارع أحضاراً لادورة العجيبة وإشارة إلى تجدد شئنا فشيئاً كقوله تعالى والله الذى أرسل الرياح فتشر سحاباً أى فأنارت وقوله تعالى واتبعوا ماتلوا الشياطين أى ماتلت ثم إن التعبير عن المستقبل بلفظ الماضى وعكسه يحتمل أن يكون من المجاز المرسل والملافة بينهما من التضاد لأن الضد أقرب خطورا بالبال عند ذكر ضده فينبغي ما شبه المجاورة لتقارنهما غالباً في الخيال لكن هذا الاحتمال لا يفيد المبالغة

المقصودة وهى الاشارة بتحقيق الوقوع وأن هذا المستقبل كالماضى لأن المجاز المرسل لما كانت الدلالة فيه ففزع انتقالية لم يكن فيه أبلغية وإنما هو كدعوى الشئ ببيئته على ما أتى ويحتمل أن يكون من مجاز التشبيه ووجه التشبيه تحقق الوقوع في كل منهما بالنسبة للتمييز عن المعنى الاستقبالى بالماضى وأما وجه التشبيه في عكسه فهو كون كل نصب العين مشاهدتها وهو فى الماضى أظهر لبروزها الى الوجود وهذا الاحتمال يفيد المبالغة السابقة فقول المصنف تنبيهاً بالخبر الى أن التعبير عن المستقبل بالماضى على وجه الاستعارة بسبب تشبيه المستقبل بالماضى في تحقق الوقوع وهذا وإن كان من وظيفة البيان لكن من حيث ان الداعى اليه التنبيه المذكور من وظيفة علم المعانى ولا يخفى أن الاستعارة فى الفعل بقية استعارة المصدر كما هو مشهور ان قات ان مصدر الماضى والمستقبل واحد فكروا الاستعارة تبعية يؤدى الى تشبيه الشئ بنفسه فلنا يختلف المصدر بالتحديد بالماضى والاستقبال لكن لا يخفى أن هذا استعارة فى المشتق باعتبار الهيئة ولم يذكره القوم فى مباحث الاستعارة لكن قواعدهم لا تأباه

والتعبير عنه باسم الفاعل كقوله تعالى وإن الدين لواقع وكذا اسم المفعول كقوله تعالى ذلك يوم مجموع له الناس وذلك يوم مشهود

(قوله بمعنى يصق) أى فالصق معنى يقع فى المستقبل وعبر عنه بالماضى تبييناً على تحقق وقوعه ثم ان قول الشارح معنى الخ بناء على ما وقع فى نسخ التين ويوم ينفخ فى الصور فصق لكن نظم التنزيل ففزع والموضع الذى فيه فصق نظمه ونفخ فى الصور فصق والشاهد موجود فى كل من الآيتين وذلك لان كلام من الفزع والصق معنى استقبالى عبر عنه بصيغة الماضى على خلاف مقتضى الظاهر تبييناً على تحقق وقوعه لان الماضى يشعر بتحقيق الوقوع فقد ظهر لك أن ما فى المتن يخالف لنظم القرآن قال الفسرى وقد يقال ان مراد المصنف مجرد التمثيل لا على أنه من القرآن ولذا لم يقل نحو قوله تعالى (قوله (٤٨٥) ومثله التعبير الخ) المثلية من حيث التعبير عن المعنى

المستقبل بغيره لا بالماضى وهذا يعلم بحكمة فصلهما عما قبلهما كذا فى عروس الافراح وفى بعض الحواشى أن فصلهما عما قبلهما لما فيها من الاشكال الذى ذكره الشارح وأما فصل الثانى عن الاول بلفظ نحو اشارة الى اختلاف معنى الوصفين فى الآيتين (قوله وإن الدين لواقع) أى وإن الجزء الحاصل فقد عبر باسم الفاعل وهو انط واقع مكان يقع لان وقوع الدين أى الجزء استقبالى هذا ان أريد الجزء الاخرى وهو ما يحصل فى يوم القيامة وأما ان أريد الدينوى أمكن كون التعبير على أصله قيل ان التمثيل بالآية غير مستقيم لان فيه التعبير باسم الفاعل المقرون بلام الابتداء عن الحال ولام الابتداء تخلص الضارع القدر هنا للحال لان المعنى على تقدير يقع وأجيب

بمعنى يصق (ومثله) التعبير عن المستقبل بلفظ اسم الفاعل كقوله تعالى (وإن الدين لواقع) مكان يقع (ونحوه) التعبير عن المستقبل بلفظ اسم المفعول كقوله تعالى (ذلك يوم مجموع له الناس) مكان يجمع وهما بحث وهو أن كلام من اسمى الفاعل والمفعول قد يكون بمعنى الاستقبال وإن لم يكن ذلك بحسب أصل الوضع فيكون كل منهما ههنا واقعا فى موقعه واردا على حسب مقتضى الظاهر والجواب أن كلا منهما

السموات ومن فى الارض وكذا عكس هذا وهو أن يعبر عن الضى بلفظ الضارع احضار الصورة أو اشارة لتجدده شيئا فشيئا كقوله تعالى والله الذى أرسل الريح فتثير سحابا وقوله تعالى وانبعثوا ماتلو الشياطين أى ماتلت ثم التعبير عن المستقبل بلفظ الماضى يحتمل أن يكون من المجاز المرسل والعلاقة ما بينهما من التضاد والصد أقرب خطورا بالبال فيبينها شبه المجاورة لتقارنها غالباً فى الخيال وعليه فتنتفى بالبال المقصودة وهى الاشعار بتحقيق الوقوع وأن هذا المستقبل كالماضى لان المجاز المرسل ليس فيه الألفية كون التعبير فيه لما كانت الدلالة فيه اتقالية صار كدعوى الشئ بدليله على ما سيأتى ويحتمل أن يكون من مجاز التشبيه ووجه الشبه تحقق الوقوع فى كل منهما وهو فى الضى أظهر لبروزه الى الوجود فيفيد بالبال السابقة لكن المهود فى الفعل أن استعارته تبعية فيكون التشبيه فى المصدر وهو فى الماضى والمستقبل واحد فيتحد الشبه والمشبه به ويمكن أن يحجب بأن المصدر بن الواقع التشبيه فيه ما مصدر مقيد بالوقوع فى الضى ومصدر مقرر بالوقوع فى المستقبل وتكون التبعية فى مجرد التعبير بالفعل فيكون الزمان والحصول داخلين فى التشبيه أو يدعى أن الاستعارة التحقيقية تجري فى الافعال ولا تجري فى الاصطلاح فتأمل فى هذا المقام (ومثله) أى ومثل التعبير عن المستقبل بلفظ الماضى فى كونه تعبيراً عن المستقبل بلفظ غيره التعبير باسم الفاعل عن المستقبل وذلك كقوله تعالى (وإن الدين لواقع) فقد عبر باسم الفاعل وهو لفظ واقع مكان يقع لان وقوع الدين أى الجزاء استقبالى ان أريد الجزء الاخرى وان أريد الدينوى أمكن كون التعبير على أصله (ونحوه) أى ونحو ما تقدم فى كونه تعبيراً عن المستقبل بلفظ غيره التعبير عن المستقبل بلفظ اسم المفعول كقوله تعالى (ذلك يوم مجموع له الناس) فقد عبر بمجموع مكان يجمع لان الجمع استقبالى ولما كان الاصل أى الحقيقة فى اسم وفزع من فى السموات الآية وفى نسخ التلخيص فصق وهو من طيفان القلم وفى آية الزمر ونفخ فى الصور فصق وكذلك ويوم تسير الجبال وترى الارض بارزة وحشرناهم وقوله تعالى ونادى أصحاب الاعراف

بأن لأم الابتداء هنا فى الآية لجرد التأكيد كما أشار الشارح بقوله مكان يقع فهى هنا كهى فى قوله تعالى وإن ربك ليحكم بينهم وإست لتأ كيد وتخلص الضارع للحال وإن كانت نفيد مما يحسب أصلها أفاده عبد الحكيم (قوله فيكون كل منهما الخ) تفرع على قوله قد يكون بمعنى الاستقبال أى وإذا كان يأتى بمعنى الاستقبال يكون الخ (قوله واردا على حسب الخ) أى وحينئذ جعل المصنف التعبير عن المعنى الاستقبالى باسمى الفاعل والمفعول على خلاف مقتضى الظاهر لا يسلم (قوله والجواب الخ) هذا جواب بالمنع لقوله فيكون كل منهما الخ وحاصله أنا لان لم أنه اذا استعمل أحدهما بمعنى الاستقبال على خلاف أصل الوضع يكون واقعا موقعه بل هو واقع على خلاف مقتضى الظاهر

(قوله حقيقة فيما) أى فى زمن تحقق فيه وقوع الوصف وهو الحال اتفاقا والماضى عند بعضهم واعترض هذا الجواب بأنه يفيد أن كلاما من اسمى الفاعل والمفعول مدلوله الزمان (٤٨٦) ولا قائل بذلك وأجيب بأن فى الكلام حذف والاصل حقيقة فى ذات

حقيقة فيما تحقق فيه وقوع الوصف وقد استعمل ههنا فيما يتحقق مجازا تنبيه على تحقق وقوعه (ومنه) أى من خلاف مقتضى الظاهر (القلب) وهو أن يحمل أحدا أجزاء الكلام

الفاعل واسم المفعول إطلاقهما على ما تحقق فيه الحدث إما حالا اتفاقا وإما ضاعا على المشهور وإطلاقهما على ما لم يتحقق فيه الحدث مجازا كان التعبير بهما عن الحدث المستقبل خلاف مقتضى الظاهر لأنهما مجاز فيه ولو كانا يستعملان فيه أيضا ولا يلزم من كونهما حقيقة فيما تحقق فيه الحدث دخول الزمان فى مفهومهما لأن الزمان لازم الحضور أو المضى عند التحقيق لأنفسه فيندفع ما يقال من أن كونهما حقيقة فى الحال أو الماضى يقتضى دلالتهما على زمان معين هو الحال أو الماضى وذلك لا نناقول مدلولهما حدث متحقق فقط كما قررنا الزمان ولولزمه الزمان نعم يلزم على هذا أن كل تعبير مجازى يكون من خلاف مقتضى الظاهر إذا لفرق وهم لا يقولون به ومثل هذا يلزم فى التعبير عن المستقبل بالمضى فليتأمل (ومنه) أى ومن خلاف مقتضى الظاهر (القلب) وهو أن يحمل أحدا أجزاء الكلام مكان الآخر

ودخل عبد الرحمن بن حسان عليه وقد لسع زنبور وهو طفل فقال وهو يبكي لسنى طوير كانه ملف فى بردى حبرة فضمه الى صدره وقال يا بنى قد قلت الشعر \* واعلم أن ما ورد من ذلك على قسمين تارة يجعل المتوقع فيه كالواقع فيؤتى بالأمر المستقبل بصيغة أفعال الماضى مراد به الماضى تارة لا توقع منزلة ما وقع فلا يكون تعبيرا عن المستقبل بلفظ الماضى بل يكون فيه جعل المستقبل ماضيا ومنه قوله تعالى أتى أمر الله فلا تستعجلوه ونادى أصحاب الجنة ونحوه فاما أن يريد أن أت مقدماته فيكون التجوز حصل فى الفعل باعتبار الحدث لا باعتبار الزمان واما أن يريد بالدعاء أن الاتيان المستقبل وقع فى الماضى وهو أبلغ من الأول وتارة يعبر عن المستقبل بالماضى مراد به المستقبل فهو مجاز لفظى وحصل التجوز فى هيئة الفعل من غير أن تكون أردت وقوعه فى الماضى وذلك احتمال مرجوح فى نحو ونادى وان كان مشهورا فان المعنى على الأول أمكن وأنصح ويتعين للقسم الثانى نحو يوم ينفخ فى الصور فزع لا يمكن إيراد الماضى لمداواة ينفخ الذى هو مستقبل فى الواقع فى الإرادة ويحتمل أن يراد أنهم لم يبادرهم النفخ بالصق كأن صفعهم ماض عن زمن النفخ على سبيل المبالغة ونظير الآية الكريمة قوله تعالى وترى الظالمين لمارأوا العذاب يقولون وفى مثل هذا النوع يكون فائدة التعبير بالماضى الإشارة الى استحضار التحقق وأنه من شأنه لتحقيقه أن تعبر عنه بالماضى وان لم ترد معناه والقسم الاول مجاز وهذا القسم ليس فيه مجاز الامن جهة اللفظ فقط (قوله ومثله) أى ومثل التعبير عن المستقبل بغير لفظه اسم الفاعل واسم المفعول باعتبار المستقبل كقوله تعالى وان الدين اواقع وقوله تعالى يوم مجموع له الناس وذلك يوم مشهود فان اسم الفاعل ليس حقيقة للاستقبال فهو من خلاف مقتضى (قلت) وهذا ليس مثل ما سبق فإن فيه التعبير عن المستقبل بما يدل على الحال لا بما هو للمضى فيحمل كلام المصنف على أنه مثله فى التعبير عن المستقبل بخبره لا بالمضى فان اسم الفاعل حقيقة فى الحال اتفاقا مجاز فى الماضى على الصحيح والقسمان السابقان فى الفعل بآتيان فى اسم الفاعل قد يقصد به الاستقبال وقد يقصد به وقوع الفعل فى الحال أو فى الماضى ص (ومنه القلب) نحو عرض الناقة على الخوض (الح) ش اعلم أنه لا يد من تقديم مقدمتين احدهما أن القلب تارة نعى به قلبا لفظيا فقط وتارة

متصفة بوصف واقع فى زمان تحقق فيه وقوع ذلك الوصف وهو الحال أو هو والماضى فقوله بعد وقد استعمل ههنا فيما لم يتحقق الخ لا بد فيه أيضا من تقدير والاصل وقد استعمل ههنا فى ذات متصفة بوصف واقع فيما أى فى زمان لم يتحقق أى لم يحصل وهو المستقبل والحاصل أن معنى قولهم اسم الفاعل حقيقة فى الحال أى فى الذات المتصفة بالحدث الحاصل بالفعل فى الحال وقولهم مجاز فى الاستقبال أى فى الذات المتصفة بالحدث الغير الحاصل بالفعل بل سيحصل بعد ذلك فاذا كان الحدث متحققا حاصلا بالفعل كان الوصف حقيقة لا لأن الزمان حاضر بل لان الحدث متحقق وان لزم حضور الزمان وفرق بين الزمن المتعبر فى المفهوم واللازم للمفهوم واذا لم يكن الحدث حاصلا بالفعل كان الوصف مجازا لا لكون الزمان مستقبلا بل لعدم تحقق الحدث وعدم حصوله بالفعل فى الحال فظهر من هذا أن اسمى الفاعل

مضمونيا

والفعل انما وضعا لما وقع فى الحال والماضى لأنهما موضوعان له مع الحال والماضى وشتان ما بين

الامر وبين حينئذ فلا يتنقص تعريف الاسم والفعل طردا ومنه (قوله مجازا الح) أى والمجاز خلاف مقتضى الظاهر هذا مراده وفيه أنه يقتضى أن كل مجاز خلاف مقتضى الظاهر وهو لا يلزم بل قد يكون المجاز مقتضى الظاهر اذا اقتضاه المقام كذا بحث أرباب الجواشى



## كقول العرب عرضت الناقة على الحوض

وفي عبد الحكيم نقل عن الشارح في شرحه على المفتاح أن كل مجاز خلاف مقتضى الظاهر لان مقتضى الظاهر أن يعبر عن كل معنى بما وضع له (قوله مكان الآخر والآخر مكانه) أي مع اثبات حكم كل لا آخر لا مجرد تبديل المكان كما في عكس القضية وذلك كما في المثال فان الناقة والحوض اشتركا في حكم وهو مطلق العرض الا أن الحكم الثابت للحوض هو العرض بلا واسطة حرف الجر فيكون معروضا والحكم الثابت للناقة هو العرض بواسطة حرف الجر فيكون معروضا عليها، قد قلب ذلك وأثبت لكل حكم الآخر فصار ما كان حكمه العرض بلا واسطة حكمه العرض بواسطة والعكس وخرج بقولنا (٤٨٧) مع اثبات حكم كل لا آخر بعض أفراد العكس

المستوى وقولنا في الدار زيد وضرب عمرا زيد لأنه لم يثبت حكم كل لا آخر بل كل منهما باق على حكمه وانما هذا من باب التقديم والتأخير وخرج أيضا ضرب عمرو بالبناء للمفعول لأنه وان جعل للمفعول حكم الفاعل وجعل في مكانه سكن لم يجعل للفاعل حكم المفعول ولم يجعل في مكانه قال ابن جماعة وانظر هل القلب حقيقة أو مجاز أو كناية وهل هو من مباحث المعاني أو البدع أو يفرق بين اللفظي منه والمعنوي اه والظاهر أنه من الحقيقة لان كل كلمة مستعملة فيما وضعت له ولم يرد من التركيب شيء آخر غير ما رأينا من الكلمات نعم بما يدعي أنه من قبيل المجاز العقلي وأنه من مباحث المعاني والبدع باعتبارين مختلفين كما يأتي (قوله مكان عرضت الخ) أي لان العروض عليه يجب أن يكون ذا شعور

### مكان الآخر والآخر مكانه (نحو عرضت الناقة على الحوض) مكان عرضت الحوض على الناقة

والآخر مكان ذلك الأحده على وجه يثبت حكم كل منهما لا آخر وهو قيمان ما يكون موجه تصحيح حكم لفظي ولولا ذلك الحكم اللفظي لم يدع القلب لان المعنى يصح به الكلام على ظاهره كأن يكون ماهو في موضع البتة انكرة وما هو في موضع الخبر معرفة كقوله ولايك موقف منك الوداعا فإنه لو انكر الوداع صح المعنى على ظاهره ولما عرفه وهو في موضع الخبر ونكر موقف منك وهو في موضع البتة جعل من باب القلب لتصحيح مقتضى الاصل من تعريف الاول وتنكير الثاني فيكون المعنى على أن الاصل الاخبار بالاول عن الثاني فالتقدير ولا يكن موقف الوداع موقفا منك وما يكون موجه تصحيح المعنى واجراءه على محبة (نحو) قولهم (عرضت الناقة على الحوض) وأدخلت القلنسوة الرأس وأدخلت الخاتم الاصبع والاصل غرضت الحوض على الناقة وأدخلت الرأس القلنسوة والأصبع الخاتم أما الاول فلان العروض عليه هو الذي يكون له ميل لتناول العروض وأما ما بعده فلان الظرف هو المدخول والمظروف هو الداخل والسبب في جريان نحو هذا القلب أن الاصل أن يجاء بالعروض الى العروض عليه وأن ينقل المظروف الى الظرف وهما نقل الظرف وهو القلنسوة والخاتم الى المظروف وهو الرأس والأصبع وجيء بالمعرض عليه وهو الناقة الى المعرض وهو الحوض فاعتبر ذلك فنزل أحدهما منزلة الآخر وقولنا على وجه يثبت حكم كل منهما لا آخر ليرجى به نحو في الدار زيد وضرب عمرا زيد بتقديم للمفعول فان كلا ولوجعل في محل الآخر باق على حكمه ويدخل في هذا القلب العكس المستوي عند المناطقة وذلك عند تحقق أن القصد الى الاخبار بالاصل

معنويا مثال الاول قطع الثوب المسار تعني بأن الثوب مفعول وترفعه والمسار فاعل وتنصبه وكل منهما باق على ماهو له من فاعلية ومفعولية ومثال الثاني قطع الثوب المسار تريد أن الثوب هو لمبادرته بالقطع كأنه هو الذي قطع المسار فهذا قلب معنوي لانك تخيلت الفعل واقفا من الثوب على المسار وأسندت له على سبيل المجاز وكذلك اذا قلت الأسد كز بدتارة تقصد أن زيد امشبهه والأسد مشبه به وانما أدخلت كاف التشبيه على المشبه قلبا لفظيا ان صح هذا التركيب لهذا المعنى وتارة تريد أن تجعل الأسد مشبهيا للمعنى فيكون قلبا معنويا المقدمة الثانية أن القلب تارة يكون بين الفاعل والمفعول مثل قطع الثوب المسار وتارة بين المفعولين مثل جعلت الخنزف طينا وتارة يكون بين مبتدأ والخبر مثل الأسد كز يد وتارة بين مفعول صريح وغيره مثل عرضت الناقة على الحوض وأدخلت القلنسوة في رأسي وتارة بين الشرط وجوابه كما سيأتي في قوله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستعد

واختيار لا جل أن يميل للمعرض أو يحجم عنه والسبب في هذا القلب هو أن المتبادر أن يؤثر بالمعرض للمعرض عليه وهنا لما كانت الناقة تؤثر بها الحوض والحوض باق في محله نزل كل واحد منهما منزلة الآخر فجعلت الناقة كأنها معرضة والحوض كأنه معرض عليه ومن نظائر هذا قولهم أدخلت الخاتم في الاصبع والقلنسوة في الرأس فانه مكان أدخلت الاصبع في الخاتم والرأس في القلنسوة وذلك لان المدخل هو الاصبع والرأس فالظرف هو المدخول فيه والمظروف هو الداخل والسبب في ذلك القلب أن العادة أن المظروف ينقل الى الظرف وهنا نقل الظرف وهو الخاتم والقلنسوة الى المظروف وهو الرأس والاصبع فنزل أحدهما منزلة الآخر

ورده مطلقا قوم وقبله مطلقا قوم منهم السكا كي والحق أنه ان تضمن اعتبار الطيفا قبل

(قوله أظهرته عليها) على معنى الالام أي أظهرته (٢٨٨) لها معنى أريتها إياه (قوله مطلقا) أي سواء تضمن اعتبار الطيف أو لا (قوله

أي أظهرته عليها لنشر (وقبله) أي القلب (السكا كي مطلقا) وقال انه مما يورث الكلام ملاحه (ورده غيره) أي غير السكا كي (مطلقا) لانه عكس المطلوب ونقيض المقصود (والحق أنه ان تضمن اعتبارا لطيفا) غير الملاحه التي أورثها نفس القلب (قبل كقوله ومهمه) أي مفازة (مفيرة) أي مملوءة بالغيرة (أرجاؤه) أي أطرافه ونواحيه جمع الرجا مفعورا (كان لون أرضه سماءؤه) على حذف المضاف (أي لونها) يعني لون السماء فالصراع الأخير من باب القلب والمعنى كأن لون سماءه لغيرتها لون أرضه والاعتبار اللطيف هو المبالغة في وصف لون السماء بالغيرة حتى كأنه صار بحيث يشبهه بلون الأرض في ذلك

(و) هذا القلب (قبله السكا كي مطلقا) لأن قلب المراد مما يحوج الى التنبيه للأصل وذلك يورث الكلام ملاحه فان قصد بها المطابقة كان من فن المعاني وإلا صح أن يعد من فن آخر ولذلك يوجد هذا القلب في التشبيه المعكوس وهو من مبادئ علم البيان وفي علم البديع والسرقات الشعرية على ما يأتي إن شاء الله تعالى وظاهره قبوله عند السكا كي ولو أوهم خلاف المراد كقوله

ثم انصرف وقد أصبت ولم أصب \* جذع البصرة قارح الاقدام  
يقال فلان جذع اذا كان حديث السن وقارح اذا كان قديما فجروح البصرة هي كون القائل لم يجرب الامور وقروح الاقدام كونه مقدما إقدام أهل العقل والسن التقديم والقائل يمكن انصافه بالأميرين وهو عكس المراد لان المقصود وصفه ببصرة القارح وإقدام الجذع لان ذلك هو اللدح ولذلك يتمدح باقدام الغرور أي المجرى فالأصل على هذا أن يقال ثم انصرف قارح البصرة جذع الاقدام والحال أني أصبت أي جرحت ولم أجرح فهو قلب يوهم خلاف المراد ويحتمل أن يكون جذع البصرة وقارح الاقدام متعلقين بقوله ولم أصب بمعنى لم أوجد فيه يكون الكلام على ظاهره أي لم أوجد موصوفا بجذوع البصرة وقروح الاقدام بل وجدت بالعكس (ورده) أي القلب (غيره) أي غير السكا كي (مطلقا) أي سواء تضمن اعتبارا لطيفا زائدا على مجرد ملاحه القلب المحوج للتنبيه ولم تضمنها أوهم خلاف المراد لأن الكلام أعاضع لافادة ما يصح لافادة ما لا يصح (والحق) أي المختار عندنا (أنه) أي القلب (ان تضمن اعتبارا لطيفا) زائدا على مجرد ملاحه القلب العامة (قبل) وذلك (كقوله ومهمه) أي ورب مهمه أي مفازة (مفيرة) أي مملوءة بالغيرة (أرجاؤه) أي أطرافها ونواحيها والارجاه جمع رجا بالقصر (كان لون أرضه سماءؤه) فقد شبه لون أرض الهمه بلون

بالله وغير ذلك اذا تقرر هذا فتقول حكي النحاة في أقوالا أحدها ان ذلك يجوز في الكلام والشعر اتساعا لفهم المعنى كقوله تعالى ما ان مفاعله لتتوه بالعصبة المعنى لتتوه بالعصبة بها وكقوله تعالى وحرما عليه الراضع من قبل وكقولهم عرضت الذافة على الحوض وأدخلت القلنسوة في رأسي وقول الشاعر

كانت فرضة مائقول كما \* كان الزناء فرضة الرجم

واليه ذهب أبو عبيدة وأجازوه أبو علي في قوله تعالى فعميت عليهم أي (١) فعميت عليها الثاني أنه لا يجوز لجرد الضرورة الثالث أنه لا يجوز للضرورة وتضمن الكلام معنى يصح معه القلب الرابع أنه لا يجوز في غير القرآن ولا يجوز أن يحمل القرآن عليه هذا ما ذكره النحاة وأما البيهانيون فقد قال للنصفان السكا كي قبله مطلقا وورده غيره مطلقا والحق أنه ان تضمن اعتبارا لطيفا قبل كقوله ومهمه مفيرة أرجاؤه \* كأن لون أرضه سماءؤه

انه مما يورث الكلام ملاحه أي لان قلب الكلام مما يحوج الى التنبيه للأصل وذلك مما يورث الكلام ملاحه ثم انه ان قصد به المطابقة لمقتضى الحال كان من مباحث فن المعاني وإلا صح أن يعد من فن آخر ولذلك يوجد هذا القلب في التشبيه المعكوس وهو من مبادئ علم البيان وفي علم البديع (قوله وورده غيره) أي وحمل ما ورد من ذلك على التقديم والتأخير (قوله كقوله) أي رؤية بن العجاج (قوله ومهمه) أي ورب مهمه (قوله أي مفازة) هي الأرض التي لأماء فيها ولا نبت سميت مفازة تفاؤلا بأن السالك فيها يفوز بمقصوده أو بالنجاة من المهالك والا فهي مهلكة (قوله بالغيرة) بفتح الغين أي التراب (قوله جمع الرجا) المناسب للجمع أن يقول جمع رجا وقوله مقصورا أي بمعنى الناحية وأما الرجا بالمد فهو تعلق القلب بمغروب يحصل في المستقبل مع الأخذ في الأسباب (قوله على حذف المضاف) أي لانه لامناسبة بين لون الأرض

وذات السماء حتى يشبه بها فليشبهه محذوف هو لون السماء (قوله والاعتبار اللطيف) أي الزائد على لطافة مجرد القلب (قوله حتى كأنه) أي أوان السماء صار بحيث أي متلبسا بحالة هي كونه يشبهه بلون الأرض في ذلك أي في الغيرة

(قوله أي فعميت عليها) هكذا في الأصل وفي العبارة خلل ولعل المناسب أي فعموا عنها كما هو ظاهر كتبه مصححه

والإرداء الأول فكقول رؤية ومهمه متبرة أرجؤه \* كان لون أرضه سواؤه \* أي كان لون سماءه لغبرتها لون أرضه فمكس التشبيه للبالغة ونحوه قول أبي تمام يصف قلم المدوح \* لماب الأفاعى القناتل لمابه \* وأرى الجنى اشتارته أبد عواسل وأما الثاني فكقول القطامي \* كاطينت بالفدن السباع \* وقول حسان \* يكون مزاجها غسل وماء \* وقول عروة بن الورد \* فديت بنفسه نفسى ومالى \* وقول الآخر \* ولايك موقف منك الوداع

(قوله مع أن الأرض) أي لون الأرض وقوله أصل فيه أي في ذلك التشبيه خفه أن يحمل مشبهاته ولون السماء مشبهها بأن يقال كأن لون سماءه لون أرضه واعتراض بأن هذا لا ينبغي إجراء الخلاف فيه لأن قلب التشبيه متفق عليه كيف وقد ورد في القرآن إنما البيع مثل الربا والأصل إنما الربا مثل البيع فقلب مبالغة فالأولى للصنف أن يمثل بقول الشاعر

(١) رَأَيْتُ شَيْخًا قَدْ نَحَى صِلْبَهُ \* يَمْشِي فَيَقْعَسُ أَوْ يَكْبُ فَيَعْتَرُ

أراد أو يمر فيك وبالقوس خروج الصدر ودخول الظهر ضد الحلب والاكباب السقوط على الوجه والفترة الذلة أي رأت الفوائى شيخا منحنيا قد صار أحدا إذا مشى يتكاف مشية الأفسس خوف السقوط أو يمر فيك وبفي القلب تخيل أنه من غابة ضعفه يسقط على وجهه قبل عثاره ومن القلب التضمن لاعتبار لطيف قوله تعالى ويوم تعرض الذين كفروا على النار فإلا صل ويوم تعرض النار على الذين كفروا لما هم من أن المعرض عليه لا بد أن يكون له ادراك يعمله إلى المعرض ووجه الاعتبار اللطيف في الآية الإشارة إلى أن الكفار مهوون فكأنهم لا اختيار لهم والنار متصرفه فيهم وهم كالمتاع (٤٨٩) الذى يتصرف فيه من تعرض عليه (قوله أي

وان لم يتضمن اعتبارا لطيفا) أي زائدا على مجرد لطافة القلب (قوله يعتد بها) أشار بذلك إلى أن الملاحظة التي يوجهها القلب غير معتد بها على هذا القول (قوله كقول) أي قول القطامي عمرو بن سليم الثعلبي من قصيدة يمدح بها زفر بن حارث الكلبي وقد كان أسيراه فأطلقه وأعطاه ماله وزاده مائة من الإبل ومطلع القصيدة

مع أن الأرض أصل فيه (والا) أي وان لم يتضمن اعتبارا لطيفا (رد) لانه عدول عن مقتضى الظاهر من غير نكتة يعتد بها (كقوله) فلما أن جرى سمن عليها (كاطينت بالفدن) أي القصر (السباع) سماءه أي جوهه والأصل كأن كون سماءه لون أرضه لان الأرض هي الأصل في الفترة فهو المشبه به وقد تضمن هذا التشبيه القلوب اعتبارا لطيفا زائدا على لطافة مجرد القلب وهو الأشعار بكثرة الفترة في سماءه حتى صار هو الذى يقضى أن يكون مشبهاته فيكون أصلا والأرض هو المشبه فيكون هو الفرع (والا) أي وان لم يتضمن ذلك القلب اعتبارا لطيفا (رد) ولم يقل لانه عكس الراد وعدول عن الظاهر بلانكتة يعتد بها وذلك (كقوله) وهو يصف الناقة بالسمن (فلما أن جرى سمن عليها) كما طينت بالفدن السباع فقد شبه الناقة في سمنها بالفدن وهو القصر المطين بالسباع وهو الطين المراد أنه بالغ في الغبار حتى صار لون الأرض كلون السماء من شدة الغبار وكان الأصل كأن لون سماءه أرضه وان لم يتضمن فلا كقوله وهو القطامي فلما أن جرى سمن عليها \* كاطينت بالفدن السباع

(٦٢ - شرح النخيص - أول) في قبل التفرق يا ضباعا \* ولايك موقف منك الوداع

قفي وافدى أسيرك ان قومي \* وقومك لا أرى لهم اجتماعا \* ومنها \* أ كفرا بحدود الوت عنى \* و بعد عطائك المائة الرناعا والالف من ضباعا للاطلاق وهو مرخم ضباعة اسم بنت صغيرة للمدوح (قوله فلما أن جرى) أن زائدة وجرى بمعنى ظهر وفي الكلام استعارة بالكناية حيث شبه السمن بالماء الجاري وأثبت له شيئا من خواصه وهو الجرى وقوله سمن بكسر السين وفتح الليم ضد المزال وما في قوله كاطينت مصدرية وجواب لما في البيت الواقع بعده وهو أمرت بها الرجال ليأخذوها \* ونحن نظن أن لن نستطاع وقوله ليأخذوها أي لحمل الانتقال والضمير في قوله عليها وفي يأخذوها للناقاة فان بعض أبيات القصيدة صريح في أنه يصف ناقته وهو قوله فلما أن هضت نثنان عنها \* وصارت حقة تملأ الجنداء عرفنا ما يرى البصرأ فيها \* فإ لينا عليها أن تباعا وقتنا مهلاوا لثنيتهما \* لكى تزداد للسعر اطلاعا فلما أن جرى سمن عليها \* كاطينت بالفدن السباع

وماذكر نظم أن قول بعضهم ان قصدا الشاعر وصف جفنة مملوءة بالزبد للدهن وان قوله سمن بفتح السين وسكون الميم غلط فاحش أفاده الفنارى (قوله السباع) بفتح السين وكسرها

(١) قوله رَأَيْتُ شَيْخًا خالجه ورأى بالواو ليتوافق المصراعان ويكونان الكامل وليحرر كتبه مصححه

وقد ظهر من هذا أن قوله تعالى وكمن قرية أهلكتناها فجاءها بأسنا ليس واردا على القلب إذ ليس في تقدير القلب فيه اعتبار لطيف وكذا قوله تعالى ثم نادى وكذا قوله تعالى اذهب بكنا في هذا فألقه إليهم ثم تول عنهم فانظر ماذا يرجعون فأصل الأول أردنا أهلا كما جاءها بأسنا أي أهلا كنا وأصل الثاني ثم أراد الدنوم محمد صلى الله عليه وسلم فتدلى فتعلق عليه في الهواء ومعنى الثالث تمنح عنهم إلى مكان قريب تتوارى فيه ليكون ما يقولونه بمسمع منك فانظر ماذا يرجعون فيقال انه دخل عليها من كوة فألقى الكتاب إليها وتوارى في الكوة وأما قول خدائس \* وتشقى الرماح بالضيطة الحمر \* فقد ذكر له سوى القلب وجهان أحدهما أن يجعل شقاء الرماح بهم استعارة عن كسرها بطعنهم بها والثاني أن يجعل (٤٩٠) نفس طعنهم شقاء لها تحقيرا لشأنهم وأنهم ليسوا أهلا لأن

يطعنوا بها كما يقال شقى الخز بجسم فلان إذا لم يكن أهلا لنفسه وقيل في قول قطري بن الفجاءة : ثم انصرف وقد أصبت ولم أصب جذع البصرة قارح الاقدام

أي الطين بالطين والمعنى كما طيفت الفدن بالسياع فيقال طيفت السطح والبيت ولقاتل أن يقول انه يتضمن من المبالغة في وصف الناقة بالسمن ما لا يتضمنه قوله طيفت الفدن بالسياع لايهامه أن السياع قد بلغ من العظم والكثرة إلى أن صار

بالطين فصار متينا ملمس لا حفرة فيه ولا ضعف وقد عكس فجعل الطين هو السياع وهو الطين والمطين به هو الفدن وهو القصر ولم يتضمن مبالغة كما في الصراع الثاني في البيت الأول لكن يمكن تحقيق المبالغة هنا أيضا فان جعل الطين هو المطين بالقدن يقتضي النهاية والمبالغة في كثرة الطين حتى كأنه

يصف ناقته بالسمن والقدن القصر والسياع الطين بالطين أصله كما طيفت بالسياع الفدن فليس في القلب معنى لطيف و يروي بطنت كذا رأيت في الصحاح للجوهري وحلية المحاضرة للحاتمي والتوسعة لابن السكيت وجعله قلبا وفيه نظر لانه يجوز أن ير يد أنه جعل القصر بطانة لالطين لانه داخله فلا قلب وكل ما كان ظهارة لغيره كان القبر بطانة له وبعد أن كتبت ذلك رأيت في حلية المحاضرة أن الأصمعي قال ليس هذا قلبا انما ير يد (١) أن الحافرك الخيل ومنعه أن يخرج من اليد والرجل قلت والذي يظهر أن الخلاف ان كان في القلب اللفظي فهذا يتعلق بالنحاة لا بالبيانين والظاهر حينئذ أنه ضرورة بل لا ينبغي حكاية الخلاف فيه بل لا تكاد تجد له دليلا لانه ما من محل يدعى فيه ذلك الا جاز أن يكون القلب فيه معنويا وان كان الخلاف في القلب المعنوي فينبغي القمع بحوازه ولا شبهة لمنعه ومن يمنع الجاز مع العلاقة الواضحة الامن شذ وظاهر كلام النحاة جريان قولين بالمنع والجواز مطلقين وأن القول الثالث السابق مفصل بين اللفظي فيمتنع والمعنوي فيجوز والظاهر أنه لا تحقيق له وأن الخلاف منزل على حالتين وكذلك الأقوال التي حكاها المصنف فيها نظر فانه لا يكاد أحد يمنع ذلك مطلقا وكيف ينكر قلب التشبيه وقد جزم به المصنف كما سياتي وقد وقع في قوله تعالى آمن يخلق كمن لا يخلق وقوله تعالى ذلك بأنهم قالوا انما البيع مثل الربا وقوله تعالى لست كأحد من النساء ان اتقين وقال ابن السكيت في قوله تعالى خلق الانسان من عجل معناه خلق العجل من الانسان ثم في صحيح البخاري في قوله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستعذ ان المعنى اذا استمعت فاقرا وقوله تعالى أفرأيت من اتخذ إلهه هواه وسيا في الكلام على هذه الآية الكريمة في باب قلب التشبيه من علم البيان (تنبيه) قوله تعالى ويوم تعرض الذين كفروا على النار جعله الزمخشري من القلب مثل عرض الناقة على الحوض وأنكره شيخنا أبو حيان وقال لا ينبغي حمل القرآن على القلب إذ الصحيح أنه ضرورة وإذا كان المعنى محيحا دونه فما الحمل عليه وليس في قولهم ضت الناقة على الحوض ما يدل على القلب لان عرض الناقة على الحوض والحوض على

(قوله أي الطين بالطين) أي المخلوط بالطين وهذا المعنى الذي ذكره الشارح هو ما في الصحاح وفي الأساس أن السياع بالكسر ما يطين به أعني الآلة وأما بالفتح فهو الطين (قوله والمعنى الخ) أي المراد فيكون الغرض تشبيه الناقة في سمنها بالقدن وهو القصر المطين بالسياع أي الطين المخلوط بالطين حتى صار متينا ملمس لا حفرة فيه ولا هن وقد قلب الكلام ولم يتضمن هذا القلب مبالغة كما تضمنها في قوله كأن لون أرضه ساءه (قوله يقال طيفت السطح والبيت) أي أصلته

وسويته بالطين (قوله انه) أي القلب في هذا البيت (قوله لايهامه) انج القلب ان السياع الخ لا يقال هذا الاعتبار لاحسن فيه فلا الناقة اعتدابه وذلك لان كثرة طين القصر لا لطف في الوصف به لانا نقول هو وان لم يكن فيه لطف في نفسه لكن فيه لطف بالنسبة للقصور المترتب عليه وهو افادة المبالغة في وصف الناقة بالسمن كما أشار إلى ذلك الشارح بقوله انه يتضمن من المبالغة الخ وبيان ذلك أن القلب يدل على عظم السياع وكثرته حتى صار كأنه الأصل وسمن الناقة مشبه بالسياع فيدل القلب حينئذ على عظم السمن حتى صار السمن لكثيرته بالنسبة للأصل من العظم وغيره كأنه الأصل (١) ان الحافرك الخ لعل في العبارة تحريفا فلتحرر كتبه مصححه

وإنه من باب القلب على أن لم أصب بمعنى لم أخرج أي قارح البصيرة جذع الاقدام كما يقال إقدام غرور أي مجرب وأجيب عنه بأن لم أصب بمعنى لم ألف أي لم ألف بهذه الصفة بل وجدت بخلافها جذع الاقدام قارح البصيرة قارح الاقدام حال من الضمير المستتر في لم أصب فيكون متعلقاً بأقرب مذكور ويؤيد هذا الوجه قوله قبله

لا ركنن أحد إلى الاحجام \* يوم الوغى متخوفاً لحمام  
فلقد أراني للرماح دريئة \* من عن يميني مرة وأمامي

حتى خضبت بما تحدر من دمي \* أكناف سرجي أو عنان الجاني (٤٩١) فان الحصاب بما تحدر

من دمه دليل على أنه جرح  
وأيضاً غوى كلامه أن  
مراده أن يدل على أنه جرح  
ولم يمت اعلاماً أن الاقدام  
غير علة للحمام وحشا على  
الشجاعة وبغض الفرار

(قوله بمنزلة الاصل) فيدل  
على عظم سمها المنسبه  
بالبطين حتى صار الشحيم  
لكنه بالنسبة للأصل من  
الظم وغيره كأنه الاصل  
واعلم أن هذا الإيراد الذي  
ذكره الشارح لا يرد على  
المصنف الا على ما ذكره  
الشارح تبعاً لما صحاح من  
أن السباع هو الطين  
المخلوط بالطين وأما على ما  
ذكره الزمخشري في الأساس

من أن السباع بالكسر  
الآلة التي يطحن بها فلا يرد  
ولا يتأتى أن يكون في القلب  
المذكور معنى لطيف  
فيحتمل أن يكون المصنف  
جاء على مافي الأساس  
وحينئذ فلا اعتراض عليه  
تأمل \* (خاتمة) قد أهمل

بمنزلة الاصل والقدن بالنسبة اليه كالسباع بالنسبة الى القدن

الاصل والقدن هو الفرع وإذا كان المشبه به في هذه المنزلة من المبالغة انجرت المبالغة الى الناقه حيث  
شبهت بقصر مطين بالسباع العظيم الذي بلغ في قوته بمنزلة القدن وهو ظاهر فليتهم

الناقه صحيحان قلت لم ينفرد الزمخشري بعمل عرض الناقه على الحوض مقلو بابل ذكره الجوهري  
وغيره وحكمته ان العروض ليس له اختيار والاختيار انما هو للمعروض عليه فانه قد يقبل وقد يرد  
فعرض الحوض على الناقه لا قلب فيه لانها قد تقبله وقد تردده وعرضها عليه مقلوب لفظاً وعرض  
الكفار على النار كما قال ابن عباس رضي الله عنهما وهو الذي يظهر ليس بمقلوب لفظاً للمعنى الذي أشرنا  
اليه وهو أن الكفار متهورون فكأنهم لا اختيار لهم والنار متصرفه فيهم وهم كالمتاع الذي يتصرف  
فيه من يعرض عليه كما قالوا عرضت الجارية الى البيع وعرضت القاتل على السيف والجاني على  
السوط فالنار لما كانت هي المتصرفه في العود قيل عرضت العود على النار وهذا الذي قلناه غير ما قاله  
شيخنا وغير ما قاله الزمخشري وحاصله ان الذي في الآية قلب معنوي ولا شذوذ فيه والذي في عرضت  
الناقه قلب لفظي وهو شاذ والحق ما قلناه ان شاء الله تعالى على أن ابن السكيت قال في كتاب التوسعة  
في كلام العرب تقول عرضت الحوض على الناقه وأما هو عرضت الناقه على الحوض وهذا يقتضي  
ان عرضت الناقه على الحوض غير مقلوب وان العبارة الشهيرة عكس كلام العرب فقد خالف غيره  
نقلاً ومعنى \* (تنبيه) قال الخفاجي في سر الفصاحة ان قوله تعالى ما إن مفتاحه لتنوء بالعصبة ليس من  
القلب في شيء والمراد والله تعالى أعلم ان المفتاح تنوء بالعصبة أي تميلها وتقلعها عن الفراء وغيره قال وكذلك  
وانه لحب الخير لشديد ليس المراد أن حبه للخير لشديد بل انه لحب المال لشديد والشدة البخل وانه  
لا قلب في قول أبي الطيب

وعذات أهل العشق حتى ذقتهم \* فمحببت كيف يموت من لا يمشق

ليس معناه عجبت كيف لا يموت من يعشق بل معناه كيف النية غير العشق أي الامر الذي تقر في  
النفوس أنه أعلى مراتب الشدة هو الموت ولما ذقت العشق وعرفت شدته عجبت كيف يكون هذا  
الصعب المتفق على شدته غير العشق وكيف يجوز أن لا يدم غلبة حتى تكون منايا الناس كاهم به وقال  
أيضاً في قول أبي الطيب الذي سنتكلم عليه في علم البيان \* نحن قوم ملجن في زى ناس \* انه استعارة  
كما قال غيره وابن جني حمله على القلب وان المعنى نحن قوم من الانس في زى الجن \* (تنبيه) أهمل

المصنف أموراً كثيرة من خلاف مقتضى الظاهر منها الانتقال من خطاب الواحد والاثنيين أو الجمع لخطاب الآخر نحو قوله تعالى قالوا  
أجئتنا لتلقنا عماء وجدنا عليه آباءنا وكون لكما الكبرياء في الارض يا أيها النبي اذا طلقتم النساء فئنر بكم يا موسى وأوحينا الى موسى  
وأخيه أن تبوءا لقومكما بمصر بيوتاً واجعلوا بيوتكم قبلة وأقيموا الصلاة وبنو المؤمنين يا معشر الجن والإنس ان استطعتم الى قوله  
فبأى آلاء بكم أن تكونوا من هذه الاقسام ما ذكر في الالفاظ لانه اقرب منه ومنها التعبير بواحد من المفرد والمثنى والجمع  
وللرأى الآخر وهذا بخلاف الاول لان الاول فيه استعمال كل في معناه وفي هذا استعماله في غير معناه نحو \* اذا ما القارظ  
المزى آبا \* وانما هما القارظان وقفانبك وألقياك جهنم وحسانيك وأخواته

المصنف أمورا كثيرة من اتیان الكلام على خلاف مقتضى الظاهر كل منها يصلح أن يكون من أبواب المعاني اذا اعتبرت فيه نكتة لطيفة \* منها انتقال الكلام من خطاب الواحد أو الاثنين أو الجمع لخطاب الآخر ذكره التنوخي وابن الاثير وهو ستة أقسام: الاول الانتقال من خطاب الواحد لخطاب الاثنين نحو قوله تعالى قالوا أجنثنا لتلقننا عما وجدنا عليه آباءنا وتكون لكما الكبرياء في الارض الثاني الانتقال من خطاب الواحد الى الجمع كقوله تعالى يا أيها النبي اذا طلقتم النساء الثالث من الاثنين إلى الواحد كقوله تعالى قال فنر بكما يا موسى الرابع من الاثنين إلى الجمع كقوله تعالى وأوحينا إلى موسى وأخيه أن نبوا لقومكما بمصر بيونا واجعلوا بيوتكم قبلة الخامس من الجمع إلى الواحد نحو وأقيموا الصلاة وبشر المؤمنين السادس من الجمع إلى التنبيه كقوله تعالى يا معشر الجن والإنس إن استطعتم إلى قوله تعالى فبأى آلاء ربكم تكذبون وجهه ما سبق في الالتفات وهذا القسم قريب من الالتفات لأن فيه الانتقال من أحد أساليب ثلاثة إلى آخر وأقسامه كالالتفات ستة وليس التفاتا لان الالتفات الانتقال من أحد الأساليب الثلاثة السابقة وهي التكلم والخطاب والغيبة إلى غيره \* ومنها التعبير بواحد من المفرد والمتنوع والجمع والمراد الآخر والفرق بين هذا والذي قبله أن الاول لم يعبر فيه بمفرد عن جمع أو تنبيه ولا عكسه بل استعمل كل في معناه ثم اتقل عنه لغيره وما نحن فيه يعبر فيه بأحد الأساليب الثلاثة وأريد غيره وهو أقسام الاول التعبير بالمفرد وإرادة التنبيه وجعل منه الحاتمي في حلية المحاضرة قول الاعشى فرجى الخير وانتظري أباني \* اذا ما القارظ العزى آبا

وانماهما قارظان من عنزة وانما قالوا كذلك لانهم ما صاروا كالشبيين اللذين لا ينفي أحدهما عن الآخر فانهما يعبر عنهما بصيغة المفرد إما في السند كقولهم عيناه حسنة أو في السند اليه كقولهم عينه حسنتان وجملا من هذا الباب \* قد سالم الحيات منه القدما \* على رفع الحيات أي القدمين على أحد الأعراب ومنه:

ومية أجمل الثقلين جيدا \* وسالفة وأحسنه قذالا

وقد ورد ذلك بين الشبيين وان لم يكن بينهما شدة اتصال مثل قوله:

ولكن هما ابن الاربعين تنابعت \* أنا نبيه مردى حروب على بعد

أنشده الفارسي مع انه كان يمكن أن يقول ابنا وذهب ابن مالك إلى أن ذلك ينقاس ومنعه غيره ووجهه الإشارة إلى أن الشبيين امتزجا وصارا كالشيء الواحد. الثاني التعبير بالمفرد وإرادة الجمع ووجهه ما سبق أنشد الحاتمي: وذيبن قد زلت بأقدامها النعل \* وجعل منه استعمال بين الموصولة لجمع ووافق قول ابن مالك انها في اللفظ مفرد مذكر وفيه نظر والظاهر أن لفظها ليس فيه افراد ولا جمع فلا يصح وصفه بواحد منهما قال وأنشدوا:

كلوا في بعض بطونكم تعفوا \* فان زمانكم زمن خبيص

ومنه وان الذي حانت بفلج دماؤهم \* هم القوم كل القوم يألم خالد

على أحد الأقوال. الثالث التعبير بالمتنوع عن المفرد ووجهه إرادة التأكيد بتقسيم الشيء إلى شبيين وتسمية كل منهما باسمه والاشعار بإرادة تكرار الفعل وان الفعلين امتزجا وصارا حضور أحدهما حضورا للآخر وجعلوا منه:

أطعمت العراق ورافديه \* فزاريا أحسيد القميص

يريد رافده لان العراق ليس فيه الا رافد واحدا وأنشد الحاتمي:

عشية سال المربدان كلاهما \* عجاجة موت بالسيف الصوارم

وهو غريب لتأكيده بكلاهما ومنه قول الحجاج يا حرمي اضر باعنته ومنه قفانك ومنه القياقي

جهنم على أحد الأقوال الثلاثة ومنه

فان نزر جرافي بابن عفان أنزجر \* وان تركاني أحمر عرضا ممنا  
الرابع التعبير بالثنى عن الجمع وجعل النحلة منه حنانيك وأخواته الخماس التعبير بالجمع عن  
المفرد مثل قولهم شابت مفارقة وقول امرئ القيس

يزل الغلام الحف عن صهواته \* ويلوى بأتواب الغنيم المثقل

ومنه ومثلك معجبة بالشبا \* ب صال البعير باجياها

ومنه على قول قال رب ارجعون السادس التعبير بالجمع عن التثنية ووجهه ماسبق الا أنه يجوز ان  
تكون قصدت المبالغة بتقسيم كل من الشئين الى أشياء أو أن تكون قصدت المبالغة في أحدهما  
بتقسيمه دون الآخر لان الجمع يحصل بثلاثة ومنه المناكب والمرافق والحوارب وانما هما منكبان  
وينقاس منه كل شئين بينهما تواصل مثل ان تنونا الى الله فقد صفت قلوبكما وجعل على التعبير بالجمع  
عن التثنية انما معكم مستمعون واذ تسور والمحراب وقد ذهب طائفة من الناس الى أن الجمع يطلق على  
الانثى حقيقة بل وقيل على الواحد ولا تفرغ عليهما وغالب ماسبق من الشواهد يمكن تأويله بما  
لا يكاد يخفى ومنها نذ كبر المؤنث وعكسه فالاول انفع خيجه كقوله تعالى فمن جاءه موعظة من ربه لذلك  
يجوز نذ كبر كل مؤنث مجازي ومنه \* ولا أرض أبقل ابقالها \* لانه أراد تفخيم الارض فعبّر عنها  
بما يعبر به عن المكان وبذلك ينجلي لك أنه لا شد وذق هذا البيت لانه انما يكون شاذا اذا أريد بالضمير  
المؤنث ويعود عليه ضمير الغائب مذكرا على الصحيح خلافا لابن كيسان في المؤنث المجازي أملاذا  
تجوز بالمؤنث المجازي عن مذكرفانه يعود عليه ضمير الغائب مذكرا فليتمأمل والثاني لارادة تسمية  
كل جزء منه باسمه كما سبق ومنه جاءته كتابي فاحتقرها اشارة الى أنه جاءه منه كتاب في معنى الكتب  
المتعددة والنحلة يقولون أنه على ارادة الحقيقة وقد يقال أحد اللفظين المترادفين كيف يراد بالآخر  
انما يراد المعنى سواء كان المعنى لفظا مثل لفظ الكلمة أو غير لفظ مثل زيد نعم قد يعطى أحد اللفظين  
حكم اللفظ الآخر وعلى ذلك تحمل قولهم أنه على معنى الصحيفة والافغنى الصحيفة هو غير معنى  
الكتاب وعلى هذا المعنى تحمل هذا الباب الواسع في العربية وهو اعطاء احدى الكلمتين حكم الأخرى  
فليتمأمل ذلك فانه حسن دقيق. ومنها في الاخص والراد في الاعم وعكسه ولو فتحنا هذا الباب اطال

ولكن ذكرنا ما أشار اليه أهل هذا العلم \* تنبيه \* لعلك تقول غالب ماسبق

أو كما من أنواع المجاز ومحل علم البيان كما سيأتي فالجواب أن الامر كذلك

ولكن جرت عادة أكثرهم بذكر هذه الأنواع في هذا العلم

فتبعضهم وتداخل علم البيان وعلم

العاني كثير والله تعالى

أعلم

تم الجزء الاول ويليه الجزء الثاني وأوله أحوال المسند \*

﴿ فهرست الجزء الأول من شروح التلخيص ﴾

صفحة	صفحة
٢٤٨ أقسام المجاز العقلي	٢ خطبة الكتاب
٢٧٢ أحوال السند اليه	٦٥ المقدمة
٢٧٣ مبحث حذفه	٧٠ مبحث الفصاحة والبلاغة
٢٨٢ مبحث ذكره	٧٥ تعريف الفصاحة في الفرد
٢٨٧ مبحث أمره	٩٥ تعريف الفصاحة في الكلام
٣٤٧ مبحث تكبره	١١٧ تعريف الفصاحة في التكلم
٣٦٠ مبحث وصفه	١٢٢ تعريف البلاغة في الكلام
٣٦٧ مبحث توكيده	١٤٢ تعريف البلاغة في التكلم
٣٧٣ مبحث بيانه	١٥١ الفن الأول علم المعاني
٣٧٤ مبحث الإبدال منه	١٦٣ مبحث الخبر والانشاء
٣٧٨ مبحث العطف	١٧٣ تنبيه على تفسير الصدق والكذب
٣٨٥ مبحث فصله	١٩٠ أحوال الاسناد الخبري
٣٨٩ مبحث تقديمه	٢٢٤ تقسيم الاسناد الى حقيقة عقلية ومجاز عقلي
٤٤٧ مبحث تأخير	٢٢٥ تعريف الحقيقة العقلية
	٢٣١ تعريف المجاز العقلي

﴿ تمت ﴾